الحمد لله العلی الحکیم والصلوة علی رسوله الهاشمی الکریم وعلی آله واصحابه اولی الفضل العظیم

وبعد هذا اول المجلدین من النسخة الرائقة العجاب الجامعة لشرحی الکلیات للقانون احدهما المرقوم فی متن الکتاب للحکیم العلام السدیدی محمد بن محمود الآملی وثانیهما المکتوب فی الحواشی للفاضل النحریر الجلیل المدقق المجبر النبیل العلامة الاوحد للاماثل الحکیم علی الجیلانی الملقبة باسم

حسب الحکم مهر درخشان طبع کتب منافع المسیحی سلطان المطابع باهتمام گلستان منبع الوداد مرزا محمد علیخان بهادر

عائل المتن جامع الشرحین

در کارخانه علی بخش خان طبع گردید

صانها الله عن شر کل شین و اصابة العین نطبعت بتصحیح جهابذة الفضلاء و اساتذة الحکماء الکاملین بما بین آخر المجلد الثانی و صدر الاول و توشیح الحواشی الرافعة للغواشی علقها الاستاذ العلام افضل العلماء واجود الحذاق الانام مولانا الحکیم علی حسین ادام الله برکاته وفیضه علی المستفیدین

وذلک بایما ذی المجد الاثیل والطبع السلیم الحافظ للقرآن الحکیم المولوی محمد حسن حفظه الله عن شوائب الزمن فی ۱۲۶۸ هجری

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي ... في ... ✤ وعمت نعمته عليهم من ... الشامله بكمال قدرته طبايع الاركان ✤ ... على ... الابدان ... الارواح بفيض القوى على الاعضاء في ... ✤ ... بالاسباب كالدلائل والاعراض ... الى ... الا ... ✤ وجعل ... الامر في ذلك ... من التجربة والبيان ✤ ودل عليه ... البرهان ✤ فسبحان من كل فيه كل لسان ✤ وضاق عليه مجال امكان البيان ✤ تعالى من لا يحوم حول كبريائه الافكار والاذهان ✤ ولا ... ولا تشغله شان عن شان ✤ والصلوة على من اطفأ نور ... نيران الشرك ... ✤ بنسخ دينه سائر الملل والاديان ✤ محمد المبعوث بالحق الى كافة الخلق ليدعوهم من الكفر الى الايمان ✤ ويهديهم الى الكمال من النقصان ✤ وعلى آله المعصومين ✤ واصحابه المنتجبين ✤ ما ذر شارق وتكرر الملوان ✤ وبعد فان احوج خلق الله اليه محمد بن محمود الآملي حقق الله يقول لما تطابقت الآراء ✤ واتفقت العقلاء ✤ على ان اشد العلوم حاجة ... ✤ بل ... ✤ واولاها رعاية ✤ علم ... وكان خير ما صنف فيه ودون لطالبه كتاب القانون للشيخ الرئيس افضل علماء ... خاتم الحكماء استاذ الكل في الكل ابي علي حسين ابن سينا تجاوز الله عنه فيما ...

لكن الكتاب الاول منه لاشتماله على دقائق من الحكمة يغفل عنها المتقدمون * وغوامض من اصول الصناعة تحير فيها المتأخرون * صرفت عنه اعنة الهمة * ووقفت دونه مطايا الرغبة * مع كونه منتهى الامنية * واقصى البغية * وقد تصدى لشرحه كثير من اساطين العلماء المعتبرين في زمانهم * وفحول من الفضلاء المشتهرين على اقرانهم * ممن اذكرهم في بعض الصور كالامام الرازي والافضل الخونجي والقرشي وغيرهم ولما لم يكن شيء من ذلك بحيث يذلل من اللفظ صعابه * ويكشف عن وجه المعاني نقابه * فكأنه ضاع سعيهم في البين * ورجعوا عنه بخفي حنين * الى ان قام به المولى الاستاذ العلامة افضل المحققين قطب الملة والدين الشيرازي تغمده الله بغفرانه [illegible] فجمع عنده مما يتعلق بحل الكتاب * ما لم يجتمع عند احد من الاصحاب * واشتغل ببسطه وحله * وسعى في استخراج لبه من قشره * والحق انه رح قيد ما كان مرسلا * وفصل ما كان مجملا * وحل ما وجده ملغزا * وبسط ما ظنه موجزا * وبالغ في رد الاعتراضات * وسد ابواب المعارضات * الا انه كتب فيه كل رطب ويابس * وجمع بين راجل وفارس * وما يبالي بالتكرار * ولا بافراط الاكثار * حتى صار المقصود منه كالمفقود * وباب المطلوب بمثابة كالمسدود * ثم انه مع ذلك لم يتعرض لاعظم ابوابه وهو باب التشريح * المحتاج الى زيادة التوضيح * والمعرفة بما [illegible] اخر الفن الثالث واول الرابع * وكم فيه من غوامض الكتاب وبدايعه * وكان يتوقع المهلة لاتمامه * [illegible] شعر ولم يتفق حتى مضى بسبيله * وكم حسرات في بطون المقابر * ولما كان [illegible] تعهدت ان اكتب شرحا يضم خلاصة ما في شرحه بعد نقده وتوضيحه الى ما اهمله او اخل به [illegible] غير مفض الى الاطناب * ولا مخل بشيء من مقاصد الكتاب * لكني كلما توجهت [illegible] لما رأيت تحامل العلوم * وتزاحم الهموم * وتقاعد الامم * وتقاصر الهمم * واندراس مدارس الفضل ودروسه * وافول اقماره وشموسه * [illegible] وانتكس من [illegible] الاستار * [illegible] مواقع التلبيس * وبقي الفضل فضولا * والجهل مقبولا * والعهد خاملا * والعمى شاملا * وعدت البدعة سنة * والضلالة حكمة * والغواية دراية * والسعاية رواية * والغباوة فطانة * والخيانة امانة * والسفاهة نباهة * والاباحة راحة * الى ان تجاوز الحزام الطبيين * وبلغ السيل الزبى * وكنت قد جاوزت الستين * ووجه الاماني لا يبين * فشرعت فيه مجدا * وبذلت له جهدا * فوافق مدة تسويده على الرقاع * [illegible] وقد جاء بحمد الله على ما [illegible] وتنافس فيه ارباب النهى * فلما فرغت من تنقيحه * وانتهى امر تصحيحه * تنسم من رياض الاقبال نسيم الآمال * وانتهت نوبة الملك والاقبال * الى حضرة من خصه الله تعالى بسعادة عالية * ودولة قاهرة * وانقادت له الملوك باركانه * وطاوعه الدهر باحيانه * المؤلف [illegible] يكل لساني عن مدارج شانه * ويأبى بياني عن علو مكانه * تساعده الاقدار في كل ما ارتجى * ويأوي اليه كل قرم زمانه *

فلا طالع يسعد وسناء بقربه ولا فارن يقتبس بقرانه ولست ارانى فى مقالى ما دحا فان لسانى قاصر عن بيانه
الذى هو ظل الله فى الارض مالك ازمة البسط والقبض قائم نظام الانام حافظ بيضة الاسلام رافع لواء الحق
ودافع اعيان الفتن عن الخلق قاهر المردة المفسدين باسط الامن فى العالمين جمال الدنيا والدين غوث الاسلام
والمسلمين المؤيد من الله بالفتح والظفر محمد بن المظفر شيد الله قواعد دولته ونشر على الخافقين مهاد الوهيته
خلد الله ملكه لحفظ البلاد ونظم مصالح العباد وتمهيد قوانين العدل وتجديد قواعد الرافة والبذل وافاضة سجال
النوال واشاعة اية الافضال واعلاء معالم الدين واحياء مراسم اليقين ورفع اعلام الاسلام واحكام اركان
الايمان وترتيب مدارس العلم وتزيين مجالس اهل الفضل وانتشر ذلك فى الاقطار وتوجه اليه علماء الامصار فزينت ديباجته
بالقابه الشريفة وخدمت بحضرته المنيفة وارجو من فضل الله تعالى ان يشرفه بالقبول وهو غاية المامول فانه والله
تبقى بقاء الايام والدهور لا يندرس بمرور الاعوام والشهور وهو حسبى ونعم الوكيل **وقبل الشروع فيما قصدت**
اشير الى ما لا اجله من المعالجة استنبعت ذلك امور منها ان هذه الصناعة تتوقف على استحضار شعبها التى هى العلم بالامور الطبيعية
كالاركان والامزجة والاخلاط والارواح وقواها وافعالها والاعضاء ومنافعها وتشريحها والعلم باحوال الكلية واسبابها
من الستة الضرورية وغيرها وعلاماتها التى من جملتها علم النبض والتفسرة والعلم بالامراض الجزئية المختصة والشاملة واسباب كل منها
واعراضها والعلم بالادوية وقواها ودرجاتها ومنافعها ومضارها وصورها واشكالها وتمييز جيدها من رديها وابدالها والعلم بكيفية
تركيبها وما يحدث لبعده من القوى وتاثيرها واتخاذ المعاجين والمراهم والبرودات والالات المحتاج اليها فى المعالجة سيما فى صناعة
الجبر والرد وتدبير الجراحة والكحالة وهو العلم بقوانين حفظ الصحة وردها وعلى استحضار ما يتوقف هى عليه من العلوم الدقيقة **كالمنطق**
ليعرف حال الحد والحجج المستعملين فيه ويتمكن من تركيب القياس لاستخراج سبب المرض اولا كان تقول هذا المرض سببه اما كذا وكذا
والاول منتف لانه لو كان سببا له لكان عرضه كذا او كذا لكنه منتف وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم فتعين الثانى
واستخراج ما يحتاج اليه من الدواء ثانيا كان تقول فهو مرض كذا او مرض كذا يحتاج الى دواء كذا ثم نقول فتعين الدواء وهذا الدواء مما دلت
التجربة على انه كذا وكلما دلت التجربة على انه كذا فهو كذا **والحساب** ليتمكن من تقدير الاغذية واشربة الادوية بحسب الموازين
المختلفة فى البلاد ونسبة بعضها الى بعض بسهولة حين الحاجة سيما نسبة درجات قوى الادوية عند تركيبها واسقاط بعضها من بعض
ويعلم كمية ازمان نوب الامراض وتركيبها بحسب الايام والساعات فيعرف اوقاتها فى الابتداء والتزيد والانتهاء والانحطاط
وايام البحارين **والهيئة** ليعرف شكل الارض وقسمتها بالاقاليم وطول كل بلد وعرضه اى بعده من جهة المغرب وبعده من جهة
خط الاستواء واحوال الميل كليا وجزئيا ومساقط الشعاع وقربها وبعدها الى غير ذلك من كيفية الاسطقسات وترتيب الافلاك وحركات الكواكب وقربها

وقرانا تها واتصالاتها واحوال الشهور الشمسية والقمرية واختلاف مقادير ساعات النهار والليل في كل وقت كذلك

ليكون عارفا لاحوال الاهوية والمياه والاغذية بحسب كل بلد واختلافها في الفصول وتغيرات الفصول عن مقتضياتها

واحكام النجوم ليعرف تاثير الكواكب ما يقتضيه قرانا تها واتصالاتها ليعرف احكام البحارين واوقات خفيات

المسهلات وتبدل الامكنة **والهندسة** ليقف على احوال الاشكال ولوازمها فيعرف ان القرحة المستديرة

بطيئة الاندمال لعسر نبات اللحم فيها لان نباته انما يبتدي من اطرافها فاذا كان لها زوايا كان نباته فيها اسرع

وما كان منها حادة الزوايا كان نباته فيها اسرع مما في منفرجتها **والمناظر** ليعلم ان الاشعة الشمسية والبصرية تكون

على خطوط مستقيمة فيعرف كيف يسخن الاشعة الشمسية الهواء وهي صادرة من جسم نير غير حار وان الشعاع البصري يرتسم منه

عند ادراكه شكل مخروط راسه مركز الرطوبة الجليدية وقاعدته نهاية المبصر من حيث تماسه الاشعة البصرية ويحيط به وعلى

قدر الزاوية الحادثة من هذا المخروط في الرطوبة الجليدية ترى المبصر فان صغرت ترى صغيرا وان عظمت ترى كبيرا

والموسيقى ليعرف الحركات والفترات ومناسبات ازمان الحركات والسكنات بعضها الى بعض في انبساطها وانقباضها

واختلاف الالحان وتمييز الاصوات ليرتاض انامله في جس الاوتار وذهنه في النغم ليسهل عليه جس العرق وادراكه

النسب التي في النبض وغير ذلك فينتفع في معرفة النبض **والحكمة العملية** ليتخلق بالاخلاق الحسنة ويتادب بالاداب

المرضية ويكون عارفا بتبدل الاخلاق الذميمة ومعالجات الملكات الردية **والحكمة النظرية** من الطبعي والالهي لان

مبنى الطب بقسميه النظري منه عليها ويكفي في ذلك ما نقل عن فاضل الاطباء جالينوس انه قال كان يشغلني ابي بعلم الهندسة

والحساب وسائر الرياضات والاخلاق والاداب حتى انتهيت الى خمس وعشرين سنة ثم امرني بتعلم المنطق والفلسفة

فلما وقفت بتعلمها على قدر فهمي واستعدادي ارضى عني بذلك وسلمني في تعلم الطب الى ان مضيت سبع وعشرين سنة

وكان يامرني مع تعلم الطب بالرجوع الى الفلسفة والتامل في مقاصدها سيما ما كان الطب مبنيا عليها ولولا اني شغلت

نفسي جميع عمري في معاني الطب والفلسفة ما كنت اعلم منها شيئا له قدر واذا كانت الصناعة لذلك شانها

لا يخفى ان العمل بها يكون في غاية الصعوبة ولذلك قال اوحد الزمان ابقراط العمر قصير والصناعة طويلة

فانه اراد بطول الصناعة ما ذكرنا من كثرة شعبها والعلوم التي يتوقف عليها اما ما ذكره القرشي من المراد

من ذلك هو ان مسائلها التي هي معرفة احوال الابدان الجزئية غير متناهية فليس بصواب على ما نحققه ان شاء الله تعالى

ثم قوله والوقت ضيق والتجربة خطر والقضاء عسير وينبغي لك ان لا تقتصر على توخي فعل ما ينبغي دون ان يفعله

المريض ومن يحضره كذلك والاشياء التي من خارج تنبيه على صعوبة العمل اذ المراد بضيق الوقت

وان احتمال فيه من انه الزمان الذي تمكن الانسان من صرفه الى الاشتغال بالصناعة والذي تمكن بقاء ابدنه فيه على حاله

لكن يجري ان يراد انه وقت تدبير المرض فانه لا يحتمل في الاغلب التاخير لينظر الطبيب جميع علاماته التي يتشخص بها ويستظهر في تدبيره

[illegible] ترتيب السبب تجربة ما ادى اليه قياسه وان لم يجد استعمل دواء آخر او استعمال الاول بما يؤول الحال الى ان لا يمكن تداركه

واما صعوبة العمل [illegible] تجربة في مرضها انه ربما يصير ما كان نافعا لنوع مرض معين بالنسبة الى شخص ضارا في ذلك المرض بالنسبة الى آخر

لان تاثيرات الادوية تختلف بحسب الامزجة والاوقات والمواقع ومن عول على التجربة واهمل النظر في الادلة فهو ظاهر

الخلل كثير الزلل [illegible] الحكمة التوفيق بالصناعة وبلوغ فيها الى الغاية بان ما ادى اليه القياس ووافقه راى

من قال [illegible] ان [illegible] التدبير ربما يكون غيره انفع او التفويض الى الطبيعة [illegible] او [illegible] فان

[illegible] القياس هنا ليس الا الظن والظن لا يغني من الحق شيئا ثم يجب على من حقق جميع ذلك ان لا يقتصر

[illegible] تدبير المرض على ما ادى اليه قياسه بني عليه في التجربة اساسه بل ينبغي ان لا يغفل عما يفعله المريض فانه

ربما ياكل ويشرب او [illegible] بما لا يناسبه ويخالف ما امر له دواء ومن يحضره من اتباعه فانهم ربما [illegible] ويقربون

اليه ما يضره ويبطل عمله عمل الدواء او يحدث له من اقوالهم وافعالهم او ردتهم عرض يزيد به المرض ولا يترتب على الدواء

الغرض ومن اشباه [illegible] ان [illegible] كاحتمال تغير الهواء وقت استعمال الدواء بحيث لا يترتب عليه اثره بل [illegible]

وبالا ويورث غير [illegible] [illegible] من اشتغل بهذه الصناعة لا يسعه الا ملاحظة قوانينها العلمية ومطالعة

ما يتعلق بها من الكتب الطبية [illegible] يتعاطى من احوال المرض ليتبصر في ما ياتي منها ويعتبر بما مضى فيقتصر

على الوصول الى ذي الانفصال ويعجز عن الترقي الى معارج الكمال ومنها ان الطبيب وان بلغ في الصناعة الغاية

القصوى وفي الحدس والقياس الامد الاقصى ووفق بحذق تام وايد في علمه بالهام لا يمكنه تدبير امراض لا يرجى

ولا دفع آجال لا يرد منها اذ من المعلوم انه اذا جاء القدر لم ينفع الحذر ومع ذلك اذا مات المريض ينسبون

ذلك الى جهله [illegible] تدبيره وقولهم فلان يعلم ولا يعمل احب من قولهم فلان يعمل ولا يعلم اذ بالاول ينسبون اليه

الكمال وبالثاني يثبتون له وبالا ومنها انه يتصرف بحسب الظن والقياس في مهج الناس فان جزم بانه يصيب

[illegible] فهو جهالة وان علم انه يخطي احيانا فهو ضلالة لانه ليس من خطا يتلافى ولا من جرم يعفى ومنها انه ان

اشتهر بمزيد تجربة ودراية ومزيد قدم وكفاية وقع رغبة ذوي الاقدار قد يقع في الاخطار وخرج من يده زمام الاختيار

وان اشتهر بضد ذلك فهو ان احيى لا يحيى لا ينتفع بالا يسعى ولا ينال ما يهوى ومنها ان المباشرة للعمل

بهذه الصناعة مع شرفها وجلالة قدرها لا بد له من نظام ويصعب على كل نفس التزامها كالتردد الى ذوي العاهات والمجانين

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الرئيس

اعلم ان اكثر نسخ المتن متفقة على ان الفاظ الخطبة هكذا الحمد لله حمداً يستحقه بعلو شأنه وسبوغ احسانه وصلوته على نبيه محمد وآله

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على انبيائه ورسله اجمعين وعلى محمد وآله الطيبين الطاهرين وبعد فقد التمس مني بعض خلص اخواني

والمجالسة معهم ومشاهدة القاذورات والمدارات مع السفهاء والابتلاء بخسة الشركاء فان اكثرهم ممن لا شعور له بشيء من المعاني الطبية ولا باختبار الامور التجربية بل يهدي ولا يستهدي ان اشد الاستهداء كما نقل عن بعضهم انه ذكر ان جالينوس قال العسل يقلل من حرارة الصفراء فرد عليه بانه قال العسل فقال هذا التصحيف وتعليله حرارة الصفراء كانه بالخاصية وعن آخر انه ظهر على منجم علامات غلبة الدم فشاوره بالفصد فقال منع جالينوس من فصد المنجم وجاء بكتاب فيه لا يفصد متخم فتامل المنجم فقال هو متخم يا فسود فقال اذا لم تستح فافعل ما شئت وعن آخر انه كان يطالع في التشريح ويقرأ الحس البصري يشهد بذلك فقيل له هو الحس البصري فقال هو التصحيف وانه رح كان جامعا للعلوم ومنه اخذ التشريح الى غير ذلك مما ينقل من تصحيفاتهم وغرائب تحكمهم وجهالتهم ومنها ما ذكروا في صفات الطبيب من انه ينبغي ان يكون معتدل المزاج مستقيم الفكر والانتاج قوي الذكاء صائب الرأي وافر العقل بعيد الغور عفيف النظر مرضي العشرة رؤوم البر كتوم السر كثير الضبط للرواية صحيح الخط والعبارة مطمئن النفس موفقا بالحدس معروفا بالحذق مداريا بالرفق مولعا بالمطالعة كتب الاوائل متفحصا عما اشكل عليه من المسائل غير معجب بنفسه ومترفعا عن ابناء جنسه ذا حياء ودين وثبات وتمكين يتوقف في ما لم يتحقق ويرتدع عما لا يصدق ان يجتنب مراعي الانصاف ويجانب الاعتساف لا ان يكون بغلبة غاية بل لان يكون الحق ضالته كما قال افلاطون اختر لنفسك ان تكون مغلوبا وانت منصف ولا تختر ان تكون غالبا وانت ظالم وينبغي ان لا يكون متهورا عجولا يضع الشيء في غير موضعه ولا جبانا عاجزا يفوت الوقت لاجل فعله وان لا يستبد برأيه ذا رأي ولا يثق بتذكره ظنا منه انه لا ينسى اذ النسيان يعرض لكل انسان وتعالى من لا يشغله شأن عن شأن بل يعرض عما يهوى ويحاسب كل ليلة فيما فعل بالمرضى حتى لو خطأ او قصر تدارك واعتبر وان لا يكون غرضه جمع المال بل حسن المآل ولا يقصد به تلقي الاقبال بل الترقي الى الكمال الى غير ذلك مما يفضي الى الاطناب فان اكثره مما لم اكن به متصفا ولا اكاد انسب الى نفسي تكلفا فلنرجع الى ما قصدنا بالتعليق مستمدا من الله حسن التوفيق

قال الشيخ الرئيس بعد الخطبة وبعد فقد التمس مني بعض خلص اخواني ومن يلزمني اسعافه ان اصنف في الطب كتابا مشتملا على قوانينه الكلية والجزئية **اقول** القانون امر كلي ينطبق على جزئياته فتقييد القوانين بالكلية كالتكرار وبالجزئية كالتناقض ويزيل هذا التوهم بان القواعد الطبية بعضها كلي يندرج تحته كليات كقولهم سوء المزاج الساذج يدبر بتبديله ومع المادة باستفراغها فان كلا منهما كلي يندرج فيه تدبير كل واحد من اقسامها وبعضها لا يندرج تحته كليات كقولهم سوء المزاج الساذج الحار يبرد بكذا والبارد بكذا فانه مع كونه كليا جزئي لاندراجه تحت الاول والكلي تحته والشيخ اشار الى قسميها ولا تكرار ولا تناقض والمراد بقوله اشتمالا الجمع الى الشرح الا اختصارا الى عطاء ما ... من البيان الايجاز

كما يعني فانه شرح معاصر هو مطالب لتي طالبة بها من البيان يقتضي الاطناب لا الايجار بيانيه الجمع بينهما من قبيل

الاشيا والمراد بالامور العامة ما يذكر من الامور الكلية في فني الطب من الامور الطبيعية والاحوال والاسباب والدلائل

[illegible] القواعد النظرية والعملية وذكرها بالنسبة تنبيها على انها ليست عامة الاطلاق حتى يكون كل منها

بحيث يتناول جميع المباحث الجزئية للطب بل بالنسبة الى تتبعها بكلية لانها نظر في الغرض المراد بالكليات كاحكام

قوى الادوية ما يذكر في معرفة تلك المباحث في المقالتين الثانية من اقسام الادوية المفردة واما اول المقالتين

والثاني اما قوى الادوية [illegible] الحكم على واحد من هذه الامزجة كذا كذا والثاني ذلك وتجزئتها ما يذكر في تفصيله

من الادوية والتدبير [illegible] كذا والمراد بالاحكام المفردة الاعضاء واتصفه التي ذكرها اسبابها وبينها

اجمالا في الكتاب الاول في صدر فصل من التعليم الخامس وذكر تشريح اكثرها تفصيل ان لم يعد من المفردة

في الجملة منه على ما سياتي بيانه ذلك كله ان شاء الله تعالى وقيد المفردة البسيطة بينهما لما اراد المفرد قد يطلق على غير

البسيط وانما لم يذكر المركبة تقييدا لانه اراد ان يذكر عقيب كل واحد من المركبة منفعته وكيفية حفظ صحته ثم يشير

الى كليات امراضه واسبابها وعلاماتها وطرق معالجاتها ثم يذكر جزئيات امراضه واسبابها وعلاماتها وطرق

معالجاتها وكان ذكرها على هذا الوجه مقتضيا للاطناب فلاجرم افرد له كتاب يعني قوله قد دلت اولا في اكثرها ايضا

على الحكم الكلي في صدره اي عند الشروع في كل مرض من الامراض الجزئية نبهت في اكثرها على الحكم الكلي فيه بانه في حد ذاته

كذا وتدبيره يكون بكذا ويؤول الى كذا وسببه كذا ثم تخلصت على احكامه الجزئية بانه في الصبيان كذا وفي الشبان كذا وفي الشيوخ كذا

الى غير ذلك فالضمير في صدره يرجع الى الاكثر وهو يتعلق بالحكم وما ذكر من استعمال الجداول والاصباغ في كتاب الادوية

المفردة قيل وعدم بعث به وكانهما كانا في الاصل ثم تركهما النساخون **قوله** وهذا الكتاب مما يسع من يدعي هذه الصناعة

وينتسب بها ان لا يكون وفي بعض النسخ الا ان يكون جله محفوظا عنده فانه يشتمل على اقل ما لا بد منه للطبيب اي من ينتحل

هذه الصناعة ويشرع في معالجات الناس يلزمه ان يكون متذكرا لما في هذا الكتاب اي القانون لانه يشتمل على اقل

ما لا بد منه للطبيب وقال الاستاذ انما قال جله اي اكثره لان بعض ما تضمنه الكتاب لا يضطر اليه الطبيب كاكثر من

نسخ الادوية في اقراباذين فانها واشباهها مما لا يضطر اليه الطبيب وليس على [illegible] لان ما تضمنه الكتاب اذا كان اقل

ما لا بد منه لا يكون مما لا يضطر اليه [illegible] للعجز ان يحمل الضمير المتصل في منه بجله لا [illegible] عليه غيره ان لم يكن

ما لا بد منه لزم ترك ما لا بد منه وذكر ما منه بد [illegible] ذلك مما لا يرتكبه الحكيم وان كان منه بد فلا وجه لتخصيص جله بالحفظ

الا ان يقال ان ما لا بد منه للطبيب يحتمل باعتبار نفسه الاقل والاكثر والاقل يندفع الضرورة وسياتي ما فيه وانما

وانما عبره بالصناعة لان ما يحصل من العلوم بالتمرن على العمل يختص عرفا بالصناعة وما يحصل بمجرد النظر والاستدلال يختص بالعلم ويعرف الصناعة بانها ملكة نفسانية يقتدر بها الانسان على استعمال موضوع ما نحو غرض من الاغراض على سبيل الارادة وانما قال يكتسب بها لان من لا يشرع في المعالجة بل يتعلم للوقوف عليه او لتعليمه الناس لا يحتاج الى حفظه قيل قوله لانه يشتمل على اقل ما لا بد منه يناقض ما ذكره اولا من اشتماله على قوانين الكلية والجزئية لان الطب ليس الا تلك القوانين على ما يأتي في حده ان تقديره هو علم بقوانين يعرف منه احوال البدن فيلزم ان يكون مشتملا على جميع ما لا بد منه وان لا يكون والجواب انا لا نسلم ان الطب ليس الا العلم بتلك القوانين بل المقدار المعتد بها وان سلمناه فلا نسلم ان جميع ما لا بد منه في صنعته وقيل ما لا بد للشيء يكون ضروريا له فما يكون ضروريا لا يحتمل الاكثر والاقل واجاب بعضهم بان لفظة اقل زائدة وقيل انه كناية عن العبارة ومعناه انه مشتمل على اقل عبارة تدل على ما لا بد منه وليس بشيء لان الكتاب ليس مشتملا على اقل عبارة تدل على ما لا بد منه لامكان التعبير عنه باقل من ذلك لانه جعلها كناية عن العبارة ثم اتى بها في قوله يدل على ما لا بد منه وجعلها كناية عن المعنى على ما لا يخفى وقيل اقل بمعنى قليل فيه تقديم اذ معناه يشتمل على بعض شيء لا بد منه وهو كما لا دال ان لم يوجد افعل بمعنى فعيل ولذلك لا يحمل الله اكبر على كبير مع انه لا احتياج الى تقدير بل يقال تقديره الله اكبر من كل كبير ان سلم صحته وما اشتمل عليه الكتاب ليس قليلا ما لا بد منه بل كثيره وقال الاستاذ ليس الشيء الذي لا بد منه للطبيب مما لا يحتمل الاكثر الا بل له نوع تحتهما لكن يحتمل بحسب ذلك الغرض فيقال هذا لا بد منه كما ان من غرضه اداء ضرورة من مائة درهم يقال انه ضرورية له ليس له غرض به اداء ثقة في كونها ضرورية **وفيه نظر** لان ذلك الغرض انما وجب بما فيه الكلام في انه يحتمل الاقل والاكثر بحيث يندفع بالاقل الضرورة وما ذكر من المثال يشعر بما اليه ... ان لا بد للشيء منه لو احتمل ان يكون اقل منه لزم ان يكون بعض ما لا بد منه ما منه بد ولو احتمل ان يكون اكثر لزم ان لا يكون ما لا بد منه بل بعضه بل الجواب ان احتمال ما لا بد منه باعتبار نفسه للاكثر والاقل انما يلزم لو جعل ما بمعنى شيء ليكون اقل مضافا الى النكرة فان افعل التفضيل اذا اضيف الى نكرة يكون هو المضاف اليه في المعنى كما اذا قيل زيد افضل رجل اذ المعنى انه اذا فضل الرجال واحدا واحدا فهو افضل لان الشيء بهما حينئذ يكون هو الاقل والمعنى انه اذا فضل ما لا بد منه كان هذا اقل من الجميع فيلزم ان يكون ما لا بد للشيء وضروريا له محتملا للاقل والاكثر وهو محال لكن هذا لا يلزم فيما نحن فيه لجواز ان يكون ما موصولة اي لا يكون الاقل نفس ما لا بد منه بل منه والتقدير انه يشتمل على اقل من الشيء الذي لا بد منه للطبيب وما لا بد له منه اكثر من ذلك ومع جعلها بمعنى شيء يجوز ان يقال ان ما لا بد منه صفة لاقل وصفته ما حذفت للعلم به والتقدير انه يشتمل على اقل شيء في الطب ذلك الاقل هو لا بد منه

واما الزيادة عليه مما له عنه بد كالعلوم المذكورة والامراض الغير المشهورة والمعالجات الغريبة
واستنباط الآلات فهو خال عنها وانما رتب الكتاب على خمسة كتب لان مباحثه اما عامة اولا
فان كان الاول فهو الكتاب الاول وان كان الثاني فاما ان يكون مخصصة بالادوية او بالامراض
فان خصصت بالادوية فاما بدون اعتبار التركيب وهو الكتاب الثاني او مع اعتباره وهو الخامس
وان خصصت بالامراض فاما بحسب عضو عضو وهو الثالث اولا وهو الرابع وانما رتب الكتاب
الاول على فنون اربعة لان مباحثه اما نظرية او عملية والنظرية اما مقصودة او غيرها والعملية اما
حفظ الصحة او ردها **قال** رح الطب علم يتعرف منه احوال بدن الانسان من جهة ما يصح
ويزول عن الصحة ليحفظ الصحة حاصلة ويستردها زائلة **اقول** الطب في اللغة السحر يقال طب
الرجل فهو مطبوب والاصلاح يقال طببت السقاء والعادة يقال ما ذلك بطبي اي عادتي
والحذق يقال صانع طبيب اي حاذق نقل الى الصناعة المخصوصة اما لان بعض المعالجات
كالسحر في خرق العادة او لاصلاحها البدن او لاحتياجها الى ان يصير كالعادة او الى حذق تام **قوله** علم
كالجنس وبقوله يتعرف منه احوال بدن الانسان يخرج ما لا يتعرف منه احواله كالهندسة والعربية وبقوله من جهة
ما يصح ويزول يخرج سائر العلوم كالطبيعي والنجوم وغيرهما لان المراد بالاحوال جميع احواله الجزئية فظاهر انه لا يعرف
من الطبيعي والنجوم جميع احواله الجزئية من الجهتين المذكورتين ولو قيل انه يعرف من النجوم ذلك ايضا فيخرج بقوله
ليحفظه الخ لان الغرض منه ليس تدبير حفظ الصحة واستردادها وهو اشارة الى العلة الغائية واكتفى بغاية القسم
العملي لانها المطلوب بالذات **وانما قال** علم دون معرفة لان مباحثه امور كلية والعلم يختص بالكليات
ولان الصنائع النظرية يسمى علوما لا معارف **وانما قال** يتعرف ويعرف على ما في بعض النسخ دون يتعلم او
يعلم لان المراد بالاحوال هي الاحوال الجزئية ويتعرفها استنباطها حين وقوعها والمعرفة تختص بالجزئيات
وانما قال منه دون فيه لان ما يستنبط من علم لا يكون جزءا له بل مستفادا منه بخلاف ما يعلم فيه
وانما قال في المنطق هو علم يتعلم فيه ضروب الانتقالات لان ضروب الانتقالات كليات والعلم بها
جزء منه لا يقال الاحوال الجزئية اعراض لبدن الانسان ومعرفتها لا يكون خارجة من الطب كيف
والعلم بالامراض الجزئية المذكورة في الكتاب من القانون من علم الطب بالاتفاق لانا نقول العلم
بالاحوال كلية كانت او جزئية اضافية داخل في الطب لكن تعرف ما يعرض منها لابدان شخصية حين

يعرض

تبين عدم صحته بانه من اي قبيل منهما ليس من اهل نسبه بل يستفاد منه فاعرفه فانه دقيق وبه يشهر فساد ما **قال** الاثر ونحى من انه غير جامع اذ الامور التي يحب العلم بها يزداد العلم بها يوما فيوما ولم يحط العقل احد بكلها وما **قال القرشي** ايضا من ان علمه لا يتناهى لتفننها بحسب تفنن تغير الاحوال الجزئية على الابدان الجزئية في الازمنة الغير المتناهية **فان قيل** اذا كان علما بالاحوال كلية كانت او جزئية اضافية داخلا في الطب فهلا قال هو علم باحوال بدن الانسان **قلت** لو قال كذلك لكان الاحوال ح غير الان ... لم يحتج الى تقدير متعلق للعلم وكذا فعل منقح القانون والية ل ... الاستاذ ايضا لانفعال قوله يعرف منه زيادة لتكميل الحد ولا يلزم ما قيل من انه يخرج ح العلم بالادوية والاسوية واشباه ذلك فان العلم بها ليس علما باحوال البدن لكن يعرف منه احوال اذ يعرف من كون الدواء حارا انه يسخن البدن ويصير البخر لان المعنى من كون الدواء حارا مثلا على ما صرح الشيخ في فصل المزاج تكيف البدن بحرارة فوق التي له عقيب تناوله وح يرجع العلم بها الى العلم باحوال البدن لكن لما كان رجوع العلم بمثل هذه الاشياء الى العلم باحوال البدن وكذا رجوع العلم بالاركان وغيرها من الامور الطبيعية محتاجا الى تعسفات بعيدة عدل عنه الى ذكر ما يدل على ان العلم لا بد له من متعلق ومع تقديره على ما اشير اليه لا يحتاج الى التعسفات وانما لم يقل من جهة ما يصح ويمرض لئلا يخرج الحالة الثالثة عند من يثبتها ولذلك قال ويسترد زائلة دون ويزال المرض لو قال من جهة ما يصح ولا يصح لكان ادل لئلا يخرج حال الطفل اذ لم يكن هناك صحة زالت وهي من الحالة الثالثة **ولو قيل** ان صحته كانت في الرحم فزالت بخروجه منه منعا ولكن ان يجعل قيد الحد ودفع الكلام ههنا بعد في امرين احدهما في اشتماله على العلل والمشهور ان احوال البدن هي المادية ومن جهة ما يصح ... من سببه الصورية وقوله يحفظ ... هي الغائية وقوله يعرف يدل على الفاعلية عليه اشار ... **وقال** الاستاذ احوال بدن الانسان فصل ماخوذ من سلسلة المادية لو ... يكون الحد يكذا الطب علم باحوال بدن الانسان انما قال فلذلك لما عرفت ان المراد بالاحوال ... الآن خارجة عن الطب والحق ان احوال البدن باي وجه كانت ليست بمادة الطب في الحقيقة ولا قوله من جهة ما ... يدل صورية بل العلوم المتعلقة بالامور التي لا بد من تقديرها او بالاحوال ان اخذت على ما قاله الاستاذ المادية والهيئة الحاصلة من ترتيب تلك العلوم على وجه يصير بها علما واحدا الصورية **الثاني** فيما اورد عليه من وجوه **الاول** ان الطب ليس بعلم لان اكثره ظني ولانه لو كان علما لكان له غاية لكن لا غاية له لانها تحصيل الصحة وهو حاصل بالطبع من غير افتقار الى الطب كما في الامم الاعجمية التي لا طبيب لهم والثاني انه بعض من الطبيعي لان موضوع الطبعي الجسم من حيث انه متغير وبدن الانسان بعض من الاجسام والجواب المنع من كون اكثره ظنيا ثم ما يعلم في تسمية سائر العلوم التي بعضها ...

وبعضها بالبرهان وبعض انما هو في تعرف الاحوال الجزئية وتقدير العلاج بقدر المرض اذ لا سبيل اليه لليقين وهذا ليس
من الطب على ما عرفت وان سلم كون بعض مسائله ظنيا فالمراد من العلم ههنا الصناعة النظرية وهي لا ينافي كون مسائلها
تخمينية ظنية كما ان علم التعبير وعلم الفراسة وحصول الصحة بالطب لا ينافي حصولها بالصناعة فانه ربما تجزت الطبيعة وعاودتها
الصناعة كون بدن الانسان بعضا من الجسم يقتضي كون الطب بعضا منه لان بعض العلم هو الذي يتم العلم
منه بدون غيره كالطب من قسمة الحقيقة من الابداع والطبعي يتم بدونه من العلوم الثمانية نعم الطب يصدق عليه
انه جزئي علم الحيوان الذي هو جزء من العلم الطبعي لكن ذلك لا يقتضي ان يكون جزءا منه **الثاني** ان معرفة احوال
البدن انما يحصل من الطب فيكون متاخرة عنه فلا يجوز جعلها فصلا له لان الفصل مقوم ومقوم الشيء يكون متقدما عليه
لا يقال ليس المراد المعرفة بالفعل بل التمكن منها وهو غير متاخر عن وجوده لان التمكن من معرفته وان
لم يتاخر عن وجوده بالزمان لكنه متاخر عنه بالذات **والجواب** عنه انها ليست بفصل بل خاصة له لما قلنا
ان معرفة الاحوال الجزئية خارجة من الطب والتعريف رسم بالحقيقة ولذلك اخذ فيه الغاية لكن اطلق عليه
الحد بناء على اصطلاحهم في تسمية ما اشتمل من التعريفات على العلل حدا او نظرا الى ان العلوم من الحقايق
الاعتبارية الوضعية وكل علم له اجزاء ثلثة العلم بموضوعه والعلم بمباديه والعلم بمسايله والتعريف بالاجزاء
كيف كانت يكون حدا بحسب المفهوم والمذكور يتضمن العلم بثلثتها **الثالث** ان العلم اما صفة اضافية او
حقيقية يلزمها الاضافة وعلى التقديرين لا بد من ذكر متعلقه **والجواب** ان المراد ان كانت الصناعة النظرية
فلا حاجة الى ذكر المتعلق وان كان الادراك فلا نسلم انه لا بد من ذكره بل يجوز حذفه رعاية للاختصار واعتمادا على
قرينة العقل **الرابع** ان هذا التعريف غير مشتمل على الفصل لان الفصل يجب ان يكون مساويا وكل واحد من القيدين بل كل واحد
او مجموعهما اعم من الطب قوله ليحفظ آه غايته وغاية الشيء خارجة عن ماهيته واذا خلا عن الفصل لا يكون حدا **والجواب**
ان الفصل مجموع القيدين ولا نسلم ان مجموعهما اعم من الطب لما بينا من خروج الطبعي والنجوم سلمناه لكن قد بينا
انه رسم بالحقيقة والمميز فيه يجوز ان يكون خارجا **الخامس** انه ان اراد بالاحوال احوال كل فرد لم يصح لان
معرفة ما لا نهاية له محال وان اراد احوال البعض فهو ان كان غير معين كان التعريف بالمجهول وان كان معينا فلا دلالة
للفظ عليه **والجواب** ان المراد معرفة احوال كل فرد فرد بمعنى ان اي فرد وجد يمكن ان يعرف احواله **السادس** ان المراد
بالاحوال ان كان كلها لم ينعكس التعريف اذ ما من طبيب الا ويعجز عن استخراج بعض الاحوال الجزئية وان كان بعضها لم يطرد اذ ما من شخص
الا ويقدر على البعض **والجواب** ان المراد كلها لا بمعنى ان المعرفة بجميع تلك الاحوال تكون حاصلة بالفعل بل بمعنى ان

ان يحصل معه قوة يمكنه استخراج جميع الاحوال السابع انه ان اراد بالزوال العدم فلا يصح قوله ويزول عن الصحة لان البدن
لا يعدم بالمرض وان اراد به الانتقال لم يصح قوله ويسترد زائله لاستحالة الحركة على الاعراض وان اراد الانتقال في الاول والعدم
في الثاني اختل الحد باستعمال المشترك والجواب انه اراد الانتقال في الاول والعدم في الثاني ولا اختلال اذا كان المشترك مع
القرينة كما في هذه الصورة فانه في الاول اسند الزوال الى البدن وبديهة العقل تحكم بان البدن لا يعدم بالمرض بل ينتقل
من الصحة اليه وفي الثاني اسنده الى الصحة وهي لا تبقى حالة المرض فتعين العدم الثامن انه يلزم ان يكون النظر في الصحة والزوال
عنها خارجا عن الطب لان الطب ينظر في كل ما يعرض للبدن من جهة الصحة والمرض وهما لا يعرضان له من الجهتين لان ما به يبحث عن
الموضوع لعارض له لا بد ان يتقدم عليه والشيء لا يتقدم على نفسه وهذا الايراد للامام وهو فاسد لانه جعل من متعلقاته عوارض لا ينظر فيحصر
بحث الطب في علامات الصحة والمرض واعراض وتتبع امراضا لانهما اللتان تعرضان للبدن من جهة الصحة والمرض ولا يكون
بحث الاركان والاخلاط والاعضاء والارواح وغيرها من الطب لانها لا تعرض للبدن فضلا عن ان يكون عروضها من الجهة
المذكورة فان اورد بكذا او سواء الصحة والمرض مما لا ينظر فيهما من جهة الصحة والمرض وما لا ينظر من جهتهما لا يكون من الطب
لان الطب ينظر في بدن الانسان من جهتيهما فالجواب منع الصغرى فان الصحة والمرض ينظر فيهما من جهتهما لتعرفا ويؤدي معرفتهما الى
الغاية المطلوبة من الطب لان قوله من جهة ما يصح ويزول في معنى العرض وكانه قال هو علم يعرف منه احوال البدن
لغرض الصحة وزوالها لتحفظ الصحة ويحتمل ان يكون ما ينظر فيها لكونها غرضين واقوى منهما ما ذكره في الطب الكبير لما اورده على حد
جالينوس وهو ان الطب معرفة الامور المنسوبة الى الصحة والمرض والحالة المتوسطة بان هذه الثلثة ان دخلت في الامور
لزم انتساب الشيء الى نفسه وان خرجت عنها لما كان معرفتها من الطب فانه قال في جوابه ان تصورات ماهيات هذه الثلثة
ليست من الطب بل من مباديه الذي من الطب كيفية حدوثها وبقائها وزوالها وهذه الامور لا شك في انها منسوبة اليها
التاسع ان معنى الطب واضح عند كل احد فتحديده ضايع وان قلتم ان الواضح ليس حقيقته قلنا فالمذكور في الحد ان كان شرحا
للفظه فلا يفيد حقيقته وان كان حدا حقيقيا فمعناه ان حقيقته مركبة من ذلك وهو دعوى لا يمكن اقامة الدليل عليه لتوقفه
على تصور المحكوم عليه الموقوف تصوره على الدليل والجواب هو انا اذا قلنا هذا الشيء حده كذا فمعناه ان ما يراد به
اجمالا هو هذا تفصيلا وهذا هو شرح الاسم ولا دعوى تحتاج الى دليل وان قيل معناه ان حقيقته كذا فدليله التقسيم
الذي هو طريق اقتناص الحدود والدليل يتوقف على تصور المحكوم عليه بوجه وتصوره بالحقيقة يتوقف على الدليل
فلا دور العاشر ان حد الشيء على ما ذكر في الشفاء اما بحسب ماهيته ويتم بايراد ما يقوم ماهيته من الجنس والفصل وبحسب
وجوده ليتصور ماهيته وما يتحقق به وجودها ويتم بايراد العلل الغير المحمولة والمذكور ليس بشيء منهما اما الاول فلان قوله

سلم ان مثل الجبس فيقبة القيد خارجة على ما مر واما الثاني فلان المذكورة من العلل ليست الا الغائية لان احوال البدن ليست

ما يتم الا به من جهة ما يصح ويزول صورته على ما تقدم والجواب عنه بعد باعتبار الثاني يكفي الاشارة الى العلل ما علمت الحادي عشر

ان الغرض منه غير متصور الحصول بوجهين الاول ان حفظ الصحة تحصيل الحاصل واسترداد ها اعادة للمعدوم وهما محالان الثاني

انه تعالى ان قدر الصحة فلا حاجة اليه وان قدر المرض فلا الفائدة الجواب عن الاول ان المراد من حفظ الصحة استبقاؤها باستعمال

الاشياء المقتضية لها وهو ليس تحصيلها بل تحصيل مثلها والمراد من استرداد ها استرداد ما يشبهها بان يكون مثلها فلا يلزم

اعادة المعدوم وعن الثاني بان تقدير الصحة والمرض ان سلم فانما هو بتقدير رعاية الاسباب كما صرح النبي صلى

الله عليه وآله وسلم في حديث ابي خزامة وغيره مع انه يعارض بالحجي كان يقال انه تعالى ان قدر الشبع والسعادة فلا حاجة

الى الاكل والطاعة وان قدر الجوع والشقاوة فلا فائدة فيهما لكن هذا باطل فكذا ما قلتم الثاني عشر ان المراد من الصحة

ان كان جميعها فهو باطل اذ من الصحة ما لا يمكن حفظها ومن المرض ما لا يمكن رده فلا يمكن استرداده وان كان بعضها

فليس في هذا ما يدل عليه الجواب ان المراد حفظها بجميعها او استردادها بقدر الامكان ولم يذكره الشيخ لعدم الحاجة اليه

اما لكونه معلوما بالبديهة او لان غرض الطبيب حفظها واستردادها وامتناع ذلك بسبب خارجي لا يقدح في ذلك

قوله ولقائل ان يقول هذا ايراد آخر ذكره الشيخ مع جوابه تقريره ان الطب ينقسم الى نظري وعملي وانتم قد جعلتم

كله نظريا حيث قلتم انه علم والمجتمع من العلم ... ... ومن تبعه السؤال هكذا الحد غير جامع

لخروج القسم العملي منه مع انه طب لان العمل ... ... المحسوسات والعلم من الكيفيات

الغير المحسوسة فلا يكون العملي علما وليس بصواب لان كون الحد غير جامع انما يكون بخروج بعض افراد المحدود

منه لا بخروج بعض اجزائه وقسمة الطب الى نظري وعملي قسمة الكل الى اجزائه لا قسمة الكلي الى جزئياته لان كل

جزئي هو تمام حقيقة الكلي مع قيد والعملي ليس تمام حقيقة الطب ... ... وان العملي لا يراد به ...

بدوام المباشرة كما يراد به اذا قلنا هذه صناعة عملي بل اذا قلنا ان من الصناعات ما هو نظري وعملي ومن

الفلسفة ما هو نظري وعملي ومن الطب ما هو نظري وعملي يكون المراد في كل قسمة من هذه الثلثة بالنظري والعملي

شيئا آخر فان المراد بالنظري من الصناعات ما يكتسب بالبحث والنظر كالفقه وشبهه وبالعملي ما يكتسب بدوام

المباشرة كالخياطة ونحوها والمراد بالنظري من الفلسفة العلم بما وجوده ليس من اختيارنا والغرض منه الاعتقاد

فقط وبالعملي منها العلم بما وجوده عن اختيارنا والغرض منه العمل والمراد بالنظري من الطب ما يفيد

اعتقادا رأيا ولو تقليدا من غير ان يتعلق بكيفية مباشرة العمل كقولنا اصناف الحميات ثلثة والامزجة

الامزجة تسعة وبالعمل ما يفيد ريا متعلقا بكيفية مباشرة العمل كقولنا الورام الحارة يجب ان يقرب منه ما يبت

الابتداء ما يردع ويبرد ويكثف لئلا ينصب المادة وفي وقت التزيد يمزج الرادع بالمرخي ليعين الراد مالم يجب

بعد ويحلل المرخي ما انصبت منها وفي الانتهاء الى الانحطاط يقتصر على المحلل لعدم الاحتياج الى الرادع وانما قال الا

في اورام من مواد دفعها الاعضاء الرئيسة اذح لا يجوز استعمال الرادع لان حبس المادة فيها اكثر ضررا من انصبابها

ويعلم منه انه لا يجوز استعمال الرادع حيث ينصب المادة من عضو اصعب منها فيه اكثر ضررا من انصبابها الى العضو الوارم

ان لم يكن رئيسا كالطحال والرية اذا انصبت منهما الى الجلد وانما نكر الاورام لئلا يستغرق فيرد عليه ما يكون انصبابها

اكثر ضررا كما ينصب من الدماغ الى الحلق بحيث توجب خناقا قاتلا اذ يجب استعمال الرادع وحصل الجواب ان كليهما علم

من احد سما باسم النظري لانه علم ما يفيد لنا اعتقاد رايه الآخر بالعمل لافادته استعمالنا رايا متعلق بالعمل قيل الشيخ لا يريد بقوله

بيان المراد في كل قسمة بل النظري في الجميع احد بل المراد منه العلمي والتحقيق

اذ التركيب لا يفيد ... بعض النسخ ويكون المراد في كلا قسميه هذا ولو جعل ضمير قسميه للتقسيم صح وان

جعل للطب فلا على ما لا يخفى وانما قال فاذا قيل ان من الطب ... نظري ومنه ما هو عملي فلا يجب ان يظن ان مراده فيه هو ان ...

... العلوم ... الآخر ... العمل ... ادعى الى الانقياد وقلع الاستنكار وانما قال بعد ذلك

... يتعين ... فا علم ليتأتى عليك ان لا تظن مع انه انسب له ولا يجب ان تظن

... من مذهب بعضهم ... الكيوس وابو سهل ومعاصره وانما

... الى ... قوله وليس لقائل اشارة الى ايراد آخر تقريره ان الاحوال

ثلثة الصحة والمرض ... ليست ... الناقهين والاطفال والمشايخ ومن بعض اعضائه سليم الفعل وبعضها

مؤوف ... واحد لا يتناول الاخيرة ولما لم يكن هذا السؤال وارادا على ظاهر لفظه

لانه توجيه لو ... ال عن الصحة والمرض قال وليس لقائل ان يقول الخ واجاب بان وروده مبني على تحقق امرين ثبات

الاحوال والاخلال ... واذا حكم هذا القائل كما ينبغي لم يجد شيئا منهما ثابتا لا هذا التثليث ولا اخلالنا به على تقدير

ثبوته اما التثليث فلان الشرط في ما يثبت الواسطة بين المتقابلين على ما بين في ... ان يعتبر ... الموضوع المعين منهما

من جهة واحدة في زمان واحد والصحة والمرض ليس كذلك اذ كل بدن او عضو ... في

في زمان واحد صحيح او مريض واعتبر ذلك في من توهم فيهم الواسطة فان المؤوف ... بعض اعضائه

مؤوف بعضها سليم ليس بواحد والجهة في الناقه ليست واحدة فان كونه مريضا من جهة ... ما ...

عدم انحراف مزاجه والوقت فيمن يصح في وقت ويمرض في وقت آخر مختلف اما الاخلال فلانه اذا كان التثليث ثابتا

كان الزوال عن الصحة شاملا للمرض وللحالة الثالثة التي جعل مثبتوها حالة لا صحة ولا مرض ولما حد الصحة وهو انها ملكة او حالة

تصدر عنها الافعال من الموضوع لها سليمة والمرض مقابل الحد الذي هو حد المرض فقوله لم يجد احدا الا من اجبارية بل لم يجد شيئا

منهما الا جامعا على ما هو ظاهر القول لا بناء التثليث ولا اخلال به وقوله ليس لما حد الصحة مفعول ثان لجعلوا والتقدير التي جعلوها

حالة ليس لها حد الصحة ولا حالة لها مقابلة لهذا الحد بل متوسطة بينهما وتلخيص الجواب ان التثليث ليس بثابت بل هو نفس الامر

وبتقدير ثبوته فلا اخلال وقال الخونجي لو ثبت التثليث فلا اخلال وهو ظاهر ولو ثبت الاخلال فلا تثليث

لان الاخلال انما يثبت اذا كان الزوال عن الصحة مرضا لا غير واذا انحصر الزوال عنها في المرض انتفى التثليث

لانتفاء الواسطة ولقائل ان يقول لا نسلم انه اذا كان الزوال عن الصحة مرضا انتفى التثليث لا يقال لو صح انه

... التثليث انتفى الاخلال لكان ... ينعكس بنقيض الى قولنا كلما ثبت الاخلال انتفى التثليث لان ...

... ينعكس قوله هي ... او حالة ... النفسانية التي لم ترسخ وبالملكة التي ...

ولما كانت الصحة بعضها راسخا لا يقبل الزوال بسرعة وبعضها غير راسخ كصحة الاطفال والمشايخ والناقهين قال

ملكة ... قوله يصدر عنها ... من الكيفيات النفسانية

كالمرض وغيره ... سلامة الافعال التي هي الحركة والادراك والجذب والهضم وغير ذلك الى الصحة لانها

ليست سببا لنفس الافعال الا امتنع صدورها مع المرض بل هي سبب سلامتها بسبب نفسها القوى بل موضوعها

لان القوى علة لكون موضوعها سليما لانها يصدر عنها ... من الموضوع ولم يقل من القوى

لا يقال ان الصحة اذا كانت سببا لسلامة الافعال يكون المرض سببا لضررها وهو امر وجودي فالمرض عدمي

والعدمي لا يكون ... موجود ... ان المرض هي ما ذكر يكون عدم ملكة او حالة يصدر عن تلك الملكة او الحالة

الافعال سليمة وهذا يفيد ان الافعال ... سليمة لا ... يصدر عنه ضرورة ثم ان عدم الملكة لم لا يجوز ان ...

لامر وجودي لا يقال كيف تقول ان المرض عدم ملكة وقد قال الشيخ في الفن الثاني هو هيئة في بدن الانسان مضادة

للصحة لان ذلك التعريف مع انه المشتمل الواسطة ... ما ذكرنا الا ان الصحة لا خفاء انها هيئة تقتضي سلامة الفعل

... عند المرض ... تحدث هيئة تقتضي ضرر الافعال فان جعل المرض عبارة عن زوال تلك الهيئة كان عدم ملكة

وان جعل عبارة عن هيئة تحدث عند زوالها كان مضادا لها وجوديا لا يقال هذا بحسب الاصطلاح واما بحسب الحقيقة

فلا يكون الا احدهما لانا نختار انه عدم ملكة والعدم والملكة بحسب الحقيقة يجوز كونهما ضدين بحسب المشهور اي العرف

ه اي مقابلات الصحة ولم يقل مقابلاته اي مقابلات حد الصحة لما علم ان المقابلة بين الحدود ليس مقابلتها ...

في العرف العام اذ الضدان بحسب المشهور امران ينسبان الى الموضوع لا يمكن اجتماعهما فيه هذا الاينافي كون احدهما وجوديا والآخر عدميا واورد على تعريف الصحة من وجوه **الاول** انه ردد في الجنس فهو اما احدهما بعينه لم يجز ذكر الآخر او احدهما لا بعينه وهو باطل لان ما لا تعيين له لا يوجد اصلا فضلا من ان يكون جنسا للشي واما احدهما بعينه في نفس الامر لكن نشك في انه ايهما هو فلا يكون تعريفا اصلا وحاصله ان او للترديد وهو ينافي التحديد **الثاني** ان قوله يصدر عنها يشعر بان الصحة مبدء الافعال وقوله من الموضوع بانه مبدءها **الثالث** ان تعريف الصحة بالسلامة تعريف الشي بما يرادفها **الرابع** ان صدور الافعال ... **الاول** بان ... وعن **الثاني** بان الصحة كما هي مبدء فاعلي كذا الموضوع مبدء قابلي فلا فساد في جعلهما مبدئين ثم ان الصحة ليست بالحقيقة سببا لسلامة الافعال بل سبب لصيرورة موضوعها مصدرا للسليمة منها ومن قوله يصدر الافعال عنها من الموضوع ان الافعال يصدر بسببها من الموضوع ولذلك قال غيره بما يصدر الافعال دون عنها **وعن الثالث** بان الصحة ماخوذة بحسب الاصطلاح والسلامة بحسب اللغة وهما مترادفان باعتبار اللغة لا بحسب الاصطلاح **وعن الرابع** بان المصدر بالحقيقة هو الذي يصدر عنه الفعل بلا واسطة فلا يدخل السبب **قوله** الا ان يجد وا استثناء من قوله لم يجد احد الامرين واجبا اي لم يجد القائل بالتثليث ولا المنكر له ثابتا الا ان يجد مثبتو الواسطة الصحة كما يشتهون وهو انها هيئة راسخة يكون بها بدن الانسان في مزاجه وتركيبه بحيث يصدر عنها الافعال كلها في كل وقت سليمة فيشترطوا فيها امورا لا يهم اليها حاجة وهي الرسوخ وسلامة جميع الافعال التي تصدر عن القوى الحيوانية والنفسانية والطبيعية من جميع الاعضاء في جميع الازمان وفي المرض ايضا الرسوخ والآفة في جميع الافعال او في كل وقت فح يجد التثليث لا محالة. انما قال لا يهم اليها حاجة لما ذكرنا ان ثبوت الواسطة بين الحالتين انما يكون باعتبار موضوع واحد ووقت واحد ومن جهة واحدة ومع اتحادها لا تثليث هنا **قوله** ثم انه لا مناقشة مع الاطباء في هذا اي في اثبات الصحة والمرض شروطا لاثبات الواسطة ولا يهم من ناقشهم في ذلك وهو انما هي ثابتة وليست بثابتة اذ المناقشة في مثله انما كانت للناظر في العلم الباحث عن تحقيق المعاملات والطبيب ليس منه ولا يؤدي هذه المناقشة الى فائدة في الطب اذ الغرض ... في ان الرد كان بعد المرض او بعد حالة ثالثة **قوله** واما معرفة الحق في ذلك فبما يليق بالاصول صناعة اخرى

الفصل الثاني

فيه ... الالهي لانه الباحث عن تحقيق المتقابلات ولذلك قال اصول صناعة اخرى لان الالهي كالاصول للطبيعي ولذلك ايضا لما ذكر في قاطيغورياس الشفاء ان التقابل بينهما تقابل العدم والملكة لم يتنبه لانه لم يكن موضعه ثم نبه في الالهيات وظن اكثر الشارحين انها الطبيعي بناء على ان الصحة والمرض من عوارض الحيوان فالكلام في انه هل يبين ... ه ... ة يكون من الطبيعي **قال** الفصل الثاني في موضوعات الطب **اقول** قال الامام ان الشيخ جعل موضوع اولا بدن الانسان على ما يدل عليه حده وجعل ههنا امورا كثيرة وبينهما تناف ثم قال ويرتفع المنافاة بان يقال تقديره الفصل الثاني في اقسام موضوع الطب اذ الشيء الواحد قد يكون له اقسام كثيرة وليس بصواب لان الاهوية ... والمساكن ليست من اقسام البدن لا من حيث هو هو ولا من حيث الصحيح والمريض غايتها انها تشاركه في الانتساب الى الصحة فلو قال تقديره في اقسام موضوعه وما يشاركها في الانتساب الى الغاية لكان اولى وقال الخوئي في جوابه ليس المراد من الموضوعات ما يبحث في الطب عن عوارضه الذاتية على ما هو المصطلح والا وجب في الطب البحث عن اشياء خارجة عما ذكر يكون عوارض له وليس كذلك لانه جمع جميع ما يبحث في الطب عنه وقال هي موضوعات الطب بل المراد ههنا مجموع ما يعرف في الطب من المبادي والمسائل وهو ليس بصواب ايضا لان عوارض هذه الاشياء هي محمولات مسائل الطب وسياق البحث منها وقيل في جوابه انه لم يجعل في الحد موضوعه البدن بل قال هو علم يعرف منه احوال البدن وتلك الاحوال هي الموضوعات فلا منافاة وهو ليس بشيء لان الشيخ لم يقل ان تلك الاحوال هي الموضوعات كيف وقد بينا ان المراد بها الاحوال الجزئية المستنبطة بل الجواب بعد تسليم دلالة حده على ان موضوعه بدن الانسان منع المنافاة بين ما يدل عليه حده وبين ما ذكره ههنا لرجوع المذكورات الى البدن لانها اما ما يتحقق به وجوده كالاركان والاخلاط والامزجة والارواح والاعضاء والقوى وافعالها او بقاؤه كالماكول والمشروب والهواء والمسكن والاستفراغ والاحتقان والحركة والسكون واما ما يعرض له كالاحوال واسبابها وعلاماتها وتدابيرها ويؤيده ما قال الشيخ في الشفاء من موضوع العلم قد يكون واحدا وقد يكون متعددا لكن ... ان تتشارك اما في ذاتي كالخط والسطح والجسم التعليمي للهندسة فانها تتشارك في الجنس وهو الكم المتصل القار الذات واما في عرضي كبدن الانسان واجزائه والادوية والاغذية والاهوية اذا جعلت موضوعات الطب فانها تتشارك في كونها منسوبة الى الصحة التي هي الغاية ثم ما يدل على ان المراد بالموضوعات الموضوع المصطلح لا ما قال الخوئي امران الاول اتباع ذكر الموضوع للحد على ما هو عادة القوم الثاني ...

الثانی قوله فهو ما یبحث ان الطب ینظر فی الارکان والمزاجات والاخلاط اه فانه یدل تصریحا علی ان المراد بذلک ان موضوع العلم هو ما یکون العلم ناظرا فیه وما یوهم ما قاله الخونجی هو ان ایضا الاول الاحوال اعراض ذاتیة لموضوعه بکلیته یکون موضوعا منافی قوله بعد عد الموضوعات فبعض هذه الامور انما یبحث الطبیب من جهة ما هو طبیب والاخر تصور الطبیب بصدق بتسلیمه من صاحب العلم الطبیعی وبعضها مما یلزم ان یبرهن علیه فی صناعة اخری فان موضوع العلم لا یبرهن علیه فیه فیمکن ان یجاب بان الاعراض الذاتیة لموضوع علم باعتبار انها تصیر موضوعات لما یعرض بها یصح ان یقال انها موضوعاته مع کونها موضوعات له یبرهن علیه **قال** الشارح لما کان الطب آه

قول بیان موضوعات القسم النظری تقریره ان الطب لما کان ینظر فی بدن الانسان من جهة ما یصح ویزول عن الصحة فلا بد له من معرفة تلک الجهة التی هی الصحة والمرض والعلم بکل شیء له سبب یتوقف علی العلم به فلا بد له ایضا من معرفة اسباب الصحة والمرض ثم هذه الاسباب قد یکونان ظاهرین فیکفی ان یعرف من اسبابهما الظاهرة وقد یکونان خفیین لا یدرک بالحس احدهما الا باسبابهما فیعرفان بالاستدلال من الاعراض التی تدل علیه فلا بد من معرفتها ایضا فی الطب صفة الصحة والمرض والواسطة ان یثبت لانهما اسبابهما علی وجه یاتی ویکون من موضوعات القسم النظری لان البحث فیه من عوارضهما ولما لم یکن قوله والعلم بالشیء انما یحصل من العلم باسبابه بینا قال وقد تبین فی العلوم الحقیقة ان العلم بالشیء انما یحصل من جهة العلم باسبابه ومبادیه ان کانت له اسباب ومباد اما العلم التصوری فکان تصور الشیء بالحد المرکب من اجزائه التی هی اسباب مادیة وصوریة واما التصدیقی فکان یستدل علی وجوده من وجود اسبابه وانما ذکر المبادی لانها اعم من الاسباب لشمولها الحدود الثابتة والمقدمات وان لم یکن للشیء اسباب ومباد فانما یتم العلم به من جهة العلم بعوارضه التی هی ما لا یمتنع انفکاکها عنه ولوازمها الذاتیة وهی ما یمتنع انفکاکها منه فکما ان العلم بالسبب انما یحصل من العلم بالسبب فکذا العلم بالسبب یحصل من العلم بالمسبب اما التصوری فکان یتصوره بالرسم المرکب من لوازمه واما التصدیقی فکان یستدل علی وجوده بوجود لوازمه انما قال فی الاول یحصل وتیم فی الثانی یحصل لان العلم فی الاول یکون لمیا وفی الثانی انیا وقال الخونجی علی الاول ان کان المراد انه یتوهم العلم بالمسبب انما یحصل من العلم بالسبب انه یلزم من العلم بوجود السبب من حیث انه سبب بوجود ذلک المسبب العلم بوجود ذلک المسبب فهو مسلم لکنه لا یلزم منه انه یحصل العلم بالمسبب عند العلم بالسبب لا انه یحصل الا منه الذی هو المطلوب وان یکن المراد انه یلزم من العلم بالسبب باعتبار ذاته العلم بوجود المسبب فهو ممنوع وقال علی الثانی

العلم بالسبب يتوقف على العلم بالسبب فلو توقف العلم بالسبب على العلم بالمسبب لزم الدور واجيب بان
المراد ان العلم بالمسبب من جميع الوجوه لا يحصل الا اذا علم اسبابه فيسلم الاول ولا دور على الثاني
لاختلاف الجهة لان العلم بالمسبب من جميع الوجوه يتوقف على العلم بالسبب والعلم بالسبب يتوقف على العلم
بالمسبب كان وانما قال فيجب ان يعرف في الطب ردا على اهل التجارب لانهم ذهبوا الى انه لا حاجة الى النظر
في هذه الامور بل يكفي للطبيب معرفة ما جربه من تقدمه في علاج الامراض وعلى اصحاب الحيل لانهم قالوا لا حاجة
الى القياس ولا الى التجربة اذ البدن كالمدينة جعل له مجار خاصة وعامة فان انسدت فهو مرض الاحتقان
ويعالج بالضد وان اتسعت فهو مرض الاسترسال وان اجتمعا كالورم فيبادر الى علاج الاهم على وجه لا يغفل
عن الآخر فقد ذكر ان الامر ليس كما توهموا بل يجب معرفة هذه الاشياء **قال** رح لكن الاسباب اربعة اصناف
اقول السبب قد يقال لجميع ما يتوقف عليه وجود الشيء وهو العلة التامة ويدرج فيه الشروط والآلات
وقد يقال لما يتوقف عليه الشيء بدون ذلك وهو على اربعة اقسام لانه اما ان يكون داخلا في الشيء او خارجا
والداخل اما ان يكون الشيء معه بالقوة ويسمى سببا ماديا كالخشب للسرير ويجعل الشرط منه كسلامة الخشب
من العيوب لانه لا يقبل صورة السرير الا مع سلامته او بالفعل ويسمى صوريا كالشكل للسرير والخارج
اما ان يكون مؤثرا في وجوده ويسمى فاعليا كالنجار ويجعل الآلات منه لان فعله لا يتم الا معها او
مؤثرية المؤثر في وجوده ويسمى غائيا وتماميا كالجلوس على السرير هذا هو المشهور والاولى ان يقال الخارج
اما ان يكون قابلا للموضوع واما ان لا يكون قابلا وهو اما ان يؤثر في وجوده الخ ... الموضوع لما كان المشارك
المادة في المحلية والقابلية يقال له السبب المادي ايضا كما هو ذلك وبهذا المعنى اخذه الشيخ حيث جعل الموضوعات المذكورة
اسبابا مادية للصحة والمرض فان الاعضاء والاخلاط والارواح والاركان ليست اسبابا مادية لهما بالمعنى المشهور
لانها ليست ... من الاعراض والجوهر لا يكون جزءا للعرض **قال** رح والاسباب المادية الخ **اقول** لما ذكر
ان ... الشيء من جميع الوجوه انما يحصل من معرفة اسبابه ان كانت له اسباب وان اصناف الاسباب
... مادية وصورية وفاعلية وتمامية وكانت الصحة والمرض مما له هذه الاسباب شرع في بيان كل منها ... ابتدأ
... الفاعلية ... الصورة في المادة ... اعطيها
... في ... الاشياء ... العماد ... لما كان
... موضوعة ... الصحة والمرض ... الاقرب او الاول ...

او الابعد. المراد بالوضع الموضوع وهو ان لم يكن بينه وبين الصحة والمرض واسطة فهو الوضع الاقرب كالنفس

والروح لانهما يصيران موضوعين لهما بلا متوسطة فهما لان فيهما كذلك. واذا كانت بينهما واسطة فاما

ان يكون واحدة وهو الوضع الابعد كالاخلاط فانها تصير موضوعة لهما اذ صارت اعضاء او ارواحا ولم يعرض

للرطوبة الثانية مع انها موضوعة لهما اذ الخلط قد يطلق على مطلق رطوبات البدن وهو المراد هنا او اثنين وهو الابعد

منه واسطة واحدة كالاركان فانها انما تصير موضوعة لهما بواسطة صيرورتها اخلاطا ثم اعضاء ولو قال بالوضع

القريب او البعيد او الابعد لكان احسن وانما جعل الارواح ثم الاعضاء في الوضع الاقرب مع انها الى الاخلاط اقرب

عند الحكيم لتولدها من بخار الدم ولطيفه والى الاركان عند الطبيب لتولدها من الهواء المستنشق عنده اذ لا واسطة

بينها وبين الصحة والمرض لان حمى اليوم عبارة عن سخونتها وبقاؤها على الحالة الطبعية عبارة عن صحتها وانما لم

يقل مع انه اقرب في صيرورته موضوعا لهما من الاركان لان البدن يوجد بدونه كاملا ولم يذكر الاغذية

والنبات مع انهما يصيران ايضا موضوعين بوسائط لكونهما خارجين من البدن والمراد بما يصير موضوعا لهما ما لا يوجد

البدن بدونه كاملا ولا يكون خارجا عنه وقال وانما لم يذكر النبات لان كون الشيء موضوعا لهما يجوز ان يكون

نتيجة كالاعضاء التركيب البدن منها وان يكون بطريق الاستحالة فقط كالنبات لصيرورته خلطا

. . بتركب من امور لا يبقى صور . . . التركيب كالاخلاط بالنسبة الى الاركان . . . لما

. . . الشيء بسبب التركيب . . . استحالة او لا وكان تولد الخلط من نبات واحد بالاستحالة . . .

. . . كر النبات بخلاف تولد الخلط من الاركان فانه بالتركيب . . . وكذا تولد العضو من الخلط ولهذا

قال وهذا اي الابعد انه موضوعا بسبب التركيب ان كان . . . الاستحالة . . . ينتقض بالخلط لان

تولد العضو منه . . . على تركيبه . . . فان اللحم يتولد من . . . الدم السمين من ناحية لا لا تقال المراد

. الاعضاء الاصلية المتكونة من المني . . . لا يمكن ان الخلط الا بالتركيب والاستحالة . . . الخلط من الاركان

الشيخ يتبع المشهور بين الاطباء وهو ان الخلط الواحد لا يغذو البدن لانا لو سلمنا ذلك لا نسلم ما مر قبل

من انه اعتبر . . . شيء . . . التركيب . . . كان . . . اولا . . . لم يعرف موضوعية الارواح والاعضاء

. . . التركيب . . . الاستحالة . . . ان مركبا . . . فضلا عن الاستحالة لكن

الاخلاط . . . كان . . . [illegible]

. . . التركيب لانه . . . [illegible]

وهو ان ما يوجد في الاركان والاخلاط من الاعتدال والخروج عنه انما هو اسباب الصحة والمرض وما يوجد في الافعال من السلامة والضرر عرض تابع لهما فالموضوع بالحقيقة لهما الاعضاء وذلك باعتبار التركيب دون الاستحالة لانه لم يعتبر في موضوعية الاعضاء لهما ايضا التركيب والمراد بالاستحالة ههنا ليست التي بمعنى خلع الصورة كما قال المسيحي بل اعم منه لانها قد يكون بمعنى خلع الصورة كما في الاخلاط وبدونه كما في الاركان لانها وان استحالت كيفياتها عند التركيب الا ان صورها باقية بالفعل **قوله** وكل ما يوضع اي كل ما يصير موضوعا لهما بحسب التركيب والاستحالة ينبغي ان يكون مسبوقا في تركيبه واستحالته بحيث يرجع كثرته الى وحدة وتلك الوحدة التي تلحق الكثرة في هذا الموضع اي فيما يصير موضوعا للصحة والمرض هي اما المزاج او الهيئة اما المزاج فبحسب الاستحالة كما في استحالة الاركان الى الاخلاط واستحالة الاخلاط الى الاعضاء فان تركيب الاعضاء البسيطة يسمى مزاجا ايضا واما الهيئة فبحسب التركيب كما في تركب الاعضاء الالية من البسيطة وتركيب البدن من الاعضاء المركبة فانهما يسميان هيئة وقد يخص الثاني باسم الاتصال **قال** ح واما الاسباب الفاعلية **اقول** الاسباب الفاعلية للصحة والمرض اما مغيرة وهي ما يوجد لها حالة من الاحوال الثلث التي لم تكن او حافظة وهي ما يديم بقاء حالة منها وهي امور **منها** الاهوية وما يتلوها وقد مهاله دوام ايصال الهواء وكونه موثرا في داخل البدن بالاستنشاق وفي خارجه بالاحاطة والمراد بما يتصل بها ما يتعلق بها من التغيرات طبيعية كانت كالتغيرات الفصلية او غير طبيعية اما غير مضادة لها كالتغيرات التي تكون بسبب التربة والرياح والجبال والبحار وكونها شمالية او جنوبية او مضادة كالتغيرات الوبائية **ومنها** المطاعم والمياه والمشارب وما يتصل بها اما بالمطاعم فكتقديم بعضها على بعض ووقت استعمالها واما بالمياه فلكونها مالحة او كبريتية او سبخية ونحوها واما بالمشارب اي الاشربة غذائية كانت او دوائية فلكون شراب الاجاص مليناً وشراب الآس قابضا وغير ذلك **ومنها** الاستفراغ والاحتقان واما الاستفراغ فكالاسهال والادرار والعرق والقئ والرعاف والجماع والاستحمام لا يقال الشيخ انما يعد الاسباب الستة الضرورية والضروري من الاستفراغ البول والبراز والعرق لا غير ولا يجوز عد غير ذلك ههنا لان المراد من قولهم الاستفراغ ضروري او غيره هو ان جنسه ضروري لا ان كل نوع منه ينبغي ان يكون ضروريا واما الاحتقان فكاضداد ما ذكرنا **ومنها** البلدان والمساكن اي البيوت لكون كل منها صخرية او طينية او سبخية او رزنية لا لكون البلدان مرتفعة او غائرة والمساكن شمالية او جنوبية شرقية او غربية على

على ما قيل لان هذا انما يصح لو جعلنا ما يتصل بالاهوية كما هو عند الاطباء وهو قد جعلها جنسا رابعا فانما قد جعلها
ما يتصل بالاهوية في آخر الفصل الثامن في تاثير التغيرات الهوائية حيث قال واما اختلاف البلاد بالتربة
فلان بعضها طينية حجرية وبعضها صخرية الى قوله يوثر جميع ذلك في مائه وهوائه موافقة للاطباء وكانه انما غير
الترتيب ههنا لان هذا الترتيب احسن من ترتيب الاطباء لجواز ان يكون تاثير البلدان في الابدان
لا بواسطة تاثيرها في المياه والاهوية **قوله** وما يتصل بها اى بالاستفراغ والاحتقان والبلدان
والمساكن اما بالاستفراغ او الاحتقان فلكونه صفراويا او سوداويا او بلغميا ومثل كونه في يوم
باحوري او غير باحوري واما بالبلدان والمساكن فمثل مجاورة الجبال والبحار واختلاف التربة
لكونها كبريتية او نورية او غير ذلك ومنها الحركات والسكونات البدنية والنفسانية وانما جعلهما
جنسا واحدا مع ان الاطباء جعلوهما جنسين لدخول الحركات النفسانية في مطلق الحركات
والحركة نفسانية كانت او بدنية تختلف تاثيرها بحسب كثرتها وقلتها واعتدالها وبحسب قوتها وضعفها
واعتدالها وتختلف تاثيرها ايضا فيما يتصل بها كتحريكها خلطا كامنا في البدن مناسبا لفعلها او تصعيدها
وتخفيفها اذا استعملت على خلو المعدة وغير ذلك والنفسانية خاصة تتبعها حركة الروح اما الى خارج دفعة
كما في الغضب او بالتدريج كما في الفرح او الى داخل دفعة كما في الفزع او بالتدريج كما في الغم او الى داخل
وخارج معا كما في الهم والخجل وتاثير السكون المقابل لكل من اقسام الحركة بضد تاثيرها وانما لم يفصل فيهما وفيما بانه
ايضا وما يتصل بها اكتفاء بذكره فيما مر **قوله** ومنها النوم واليقظة يحتمل ان يكون الضمير للحركات والسكنات لما يدل
عليه سياق كلامه وجزم به الشارح لقول الشيخ فيما بعد النوم شديد الشبه بالسكون واليقظة بالحركة ولا دليل فيه
لان كون النوم شديد الشبه بالسكون واليقظة بالحركة لا يدل على دخولهما في الحركة والسكون لان الشيء
لا يقال انه شديد الشبه به بل الاولى فيه ان يجعل الضمير للاسباب ليكون موافقا لقول الاطباء اى من الاسباب
الفاعلة النوم واليقظة وتختلف تاثيرهما بما يتصل بها اما النوم فلانه يثير الخلط الكائن لتوبه حرارة فيه الى الباطن
واما اليقظة فلانها تزيد في استفراغ المواد المستعدة للاندفاع وهذه الامور اى جنس الاهوية وما يتصل بها
من البلدان والمساكن وجنس ما يوكل ويشرب وجنس الاستفراغ والاحتقان وجنس الحركات والسكونات
البدنيين وجنس الحركات النفسانية وجنس النوم واليقظة تسمى بالستة الضرورية لانها لا يمكن التفصي عنها وان ما
وهي مشتركة بين الصحة والمرض فاذا استعملت على ما يجب قدرا ووقتا وترتيبا ... في المزاج ...

كانت اسبابا للصحة والا كانت اسبابا للمرض وانما جعل هذه الاسباب مغيرة او حافظة لانها باعتبار انها تحدث حالة
لم تكن قبلها فاعلة ومغيرة للبدن عما كان قبلها وباعتبار ان الحالة الحادثة تستقر بها وتدوم حافظة ومن الاسباب
الفاعلية الاستحالة في الاسنان اي الانتقال فيها من سن الى سن كالصبي يصير شابا وانما كان انتقال المذكور
سببا فاعليا لان كثيرا من الامراض تزول به كالصرع للصبي وكذا غيره من الامراض الرطبة والمستعد للامراض اليابسة يقع
فيها اذا انتقل الى سن الشباب **قوله** والاختلاف فيها اي في الاسنان وفي الاجناس اي في جنسي الذكورة
والانوثة وانما ذكر الاختلاف في الاسنان بعد الانتقال فيها لان اختلاف الاشخاص في سن كالشباب
مثلا بان يكون شخص فيه اكثر حرارة او رطوبة من آخر قد يصير سببا لحدوث حالة فيه وحفظها دون غيره وكذا في
اسنان اخر وقيل المراد بالاختلاف في الاسنان الانتقال في اخر السن واحد وليس بصواب لانه عطف على الضمير
المجرور فيكون التقدير والاختلاف في الاجناس ولا يستقيم تقدير الانتقال اذ الشخص لا ينتقل من الذكورة الى
الانوثة بخلاف تقدير الاختلاف اذ الذكورة تختلف في الاشخاص بحسب تاثيرها وكذا الانوثة **قوله** والصناعات
يجوز فيها الرفع عطفا على الاختلاف والجر عطفا على الاجناس والمراد على التقديرين ظاهر وكذا تاثيرها
فان الحدادة تغير المزاج الى الحرارة واليبوسة والقصارة الى البرودة والرطوبة والفلاحة الى الحرارة
والرطوبة وكذا العادات تغير المزاج الطبعي الى غيره قال ... وللعادة تاثير عظيم في البدن حتى ان امراضا
اذا قيس الى ابدان مختلفة العادات كان مختلف النسبة اليها وان كانت الابدان متفقة في الوجوه الاخر مثال ذلك
ثلثة ابدان حارة المزاج في سن الشباب احدهم تعود تناول الاشياء الحارة والآخر تناول الباردة والثالث تناول
المتوسطة فان العسل لا يضر الاول ويضر الثاني كثيرا والثالث قليلا واما الاشياء الواردة على البدن مماسة له
فكالضمادات والكمادات والنطولات والطوخات وتاثيرها ظاهر ايضا وانما قال مماسة له لان الاشياء
الواردة على البدن لا بمعنى المماسة كالماكول والمشروب من الستة الضرورية وقد مرت وانما قال اما غير مخالفة
للطبيعة او مخالفة لها ولم يقل اما موافقة لها او مخالفة لان ما يماس البدن من الضمادات وغيرها قد لا يخلو عن قوى دوائية
فلا يوافقه من هذا الوجه وان وافقه من جهة الانتفاع فلما فيه ما لا يوافقه اطلق عليه غير المخالف لكونه اعم من الموافق
قال الامام ... الامور المذكورة ... الستة الضرورية اليها لان بعضها ... سببا فاعليا وبعضها داخل
في الستة الضرورية اما الاسنان فلان سن الشباب مثلا عبارة عن الزمان الذي يفي القوة فيه بحفظ الرطوبة
دون الزيادة وبينها امران الزمان وما فيه وهو الحرارة واليبوسة المنتهيان الى حد معين ولا شك انهما

منها سبب فاعل للحرارة واليبس اما الاول فلاستحالة كون بعض اجزاء الزمان سببا دون البعض لتشابه

اجزائه واما الآخر فلاستحالة كون الشيء سببا لنفسه اما الاجناس فلان الذكورة تابعة لكثرة الحرارة

والانوثة لقلتها فلو جعلناهما متبوعتين للحرارة والبرودة لدار واما الصناعات فلان القصارة مثلا تتم

بثلثة امور العلم بها وهو من الكيفيات النفسانية وعوارضها العوارض النفسانية والمباشرة للفعل وهي

داخلة في الحركات وملاقاة الهواء والماء وهي من جملة الاهوية والمياه فالصناعات غير خارجة عن الستة

المتقدمة بل حاصلة من تركيب بعضها مع بعض وح ان لم يعتبر التركيب كان ذكرها مستدركا وان اعتبر

يكون الاقسام زائدة عما ذكر واما العادات فلانها افعال صادرة عن الملكات وهي داخلة تحت الحركات

واما الاشياء الواردة فلانها تعم الاهوية والمتناولات وقد ذكرهما ثم انه ترك الالوان والسحنات فان كان

تركهما لانه عبرة بهما فباطل لاختلاف الامزجة بهما اختلافا كثيرا وان كان لانهما تابعان للمزاج فينتقض

بالذكورة والانوثة واجيب عن الاسنان بان الشيخ لم يجعل سن الشباب مثلا سببا للحر واليبس بل للصحة

والمرض بالحفظ والتغير وهو كذلك ولهذا قال كل سن يحفظ ما يناسبه ويزيل ما يضاده ثم انا لا نسلم انحصار المقتضي

في سن الشباب في الامرين المذكورين اذ معناه كون القوة بحيث تفي بالمراد دون الزيادة فيجوز ان يكون

هو المؤثر في الحر واليبس لاقتضائه الهضم التام وهو لزيادة الحرارة وهي لليبس لا يقال المقتضي بالحقيقة

للهضم التام هو الحر واليبس فيعود كون الشيء سببا لنفسه لان الحر واليبس المقتضيين للهضم التام غير ما يقتضيه

الهضم التام منهما اذ الهضم المقتضي لهما ليس بحسب ... ان سلمنا الانحصار فيما ذكر وان شيئا منه لا يؤثر

في الحر واليبس فلم لا يجوز ان يكون المجموع هو المؤثر وان سلمناه فلم لا يجوز ان يوجب الحر واليبس حدوث

امراض بالمناسبة وازالة اخرى بالمضادة لمزاج ذلك السن وليس هذا جعل الشيء سببا لنفسه بل

جعل الشيء سببا فاعليا للصحة والمرض وهو المقصود وعن الاجناس بانه يجوز ان يكون الذكورة تابعة

لحرارة مني الابوين ومتبوعة لحرارة الجنين لاقتضاء الهيئة الذكورية كمال الافعال وفور القوة وهي

لزيادة الهضم وهي لكثرة الحرارة ولا دور فيه بل انما يلزم الدور لو كانت تابعة من حيث هي متبوعة ثم

ان الشيخ لم يجعل الذكورة والانوثة سببا للحرارة والبرودة بل جعلهما من الاسباب المغيرة والحافظة

لحالات البدن الست كما ان غلبة الحر واليبس على الذكر يعين على تولد الامراض الحارة

اليابسة وحفظها ويمنع من تولد ... البارد ... الرطبة ونباتها والانوثة بالعكس

في

ولذلك يكون للرجال امراض تخصهم وكذا للنساء، وعن الصناعات بان المراد منها ما يحصل من ازدواج بعض الاسباب الستة مع البعض بحيث يكون له تاثير خاص في البدن واسم خاص في العرف لا اي تركيب اتفق وح لا يكون ذكرها مستدركا ولا الاقسام زائدة وعن العادات بانها نفس تلك الملكات التي تصدر عنها الحركات لا انها هي الحركات الصادرة عنها وقيل انها لا يدخل تحت الحركات لانها عبارة عن صيرورة ما ليس بطبعي من القوى البدنية كالطبعي ليس وكما ينبغي لان الصيرورة معلولة لها لا نفسها بل هي في اللغة المواظبة على شيء وفي العرف هيأة تحدث من تلك المواظبة بحيث يوجب وجودها حدوث حالة او ثباتها وعن الاشياء الواردة على البدن بانها مخصوصة في عرف الاطباء بما يلاقي البدن من خارج بعد ان لم يكن ملاقيا والهواء ليس كذلك لا المتنا ولات وعن الالوان بانها تتبع المزاج ولهذا يصفر ويحمر اذا تغير المزاج الى الحرارة ويبيض ويكمد ان تغير الى البرودة فلا تجلب صحة ولا مرضا من حيث هو لون بخلاف الاجناس فانها وان تبعت المزاج لكنها يوجب مزاجا مخصوصا ويجلب صحة او مرضا كما مر والحق ان هذا انما يتم في لون صاحب المزاج لا في غيره وعن السحنات بان السحنة اي السمن والهزال والتخلخل والتلزز والاعتدال ليست من الاسباب الفاعلة بل من العلامات الدالة على الامزجة فان الهزال يدل على ان المزاج حار يابس والسمن على انه بارد رطب والتخلخل على انه حار والتلزز على انه بارد فلا يجب ذكرها هنا بل يجب ذكرها في الجملة وقد ذكرها حيث قال ومن جملة العلامات السحنات والالوان لا يقال التلزز يوجب الحرارة والتخلخل ضعفها فيكونان من الاسباب الفاعلة لانا نقول ان ما اوجب التلزز وهو المزاج البارد اوجب قوة الحرارة بالعرض وكذا ما اوجب التخلخل وهو المزاج الحار اوجب ضعف الحرارة بالعرض **قال**

واما الاسباب الصورية فالمزاجات والقوى الحادثة بعدها والتراكيب **اقول** لما كانت الصحة لا تتحقق في الخارج الا ان يكون المزاج والتركيب والقوى على ما ينبغي والمرض لا يتحقق الا بكون الثلثة او احدها لا على ما ينبغي كانت الثلثة اسبابا صورية لهما وتحقيق صوريتهما لهما ان الكيفية النفسانية ليست صحة ولا مرضا الا اذا انضم اليهما اعتدال الثلثة والخروج عنه فالكيفية النفسانية كالمادة واعتدالها في الثلثة او خروجها عنه كالصورة وقال الخونجي ان شيئا منها ليس سببا صوريا لهما لان المرض المزاجي مثلا ان كان نفس المزاج الموجب للآفة في الفعل كان الشيء جزء نفسه وان كان ما يتبع المزاج كان المزاج فاعلا له فلا يكون صورة ونفس المرض التركيبي عليه والجواب ان المراد بالصورة ههنا ليس ما يتقوم به المادة بالفعل كالصورة الجسمية حتى يكون جزءا بل ما ذكره الشيخ في الهيات الشفاء حيث عد معاني الصورة وهو قوله ويقال صورة لكل هيأة تكون في قابل وحداني بالذات او بالتركيب وان

قال المزاج والتركيب والقوى ح يجوز ان يكون صور البدن في المرض والصحة ايضا لكون كل منها هيئة في قابل وحدانی بالتركيب وهو البدن اه بالذات وهو الصحة والمرض فاذا قلنا المرض امر يتبع سوء المزاج جاز ان يكون سوء المزاج صورة له بهذا المعنى لان ذلك الامر الذى هو الكيفية النفسانية قابل وحدانی بالذات وسوء المزاج هيئة له وكذا سوء التركيب ما ذكره الخونجی فی جوابه وهو انا لو جعلنا المرض ما يتبع المزاج كان المزاج كالصورة والهيئة الاخرى كالمادة ويكون المجموع كيفية نفسانية مقتضية لضرر الفعل ويصدق ان المرض هو ما يتبع المزاج اذ الشئ يصدق عليه ان يتبع جزءه الصورى قريب مما ذكرنا الا انه جعل المزاج جزءا صوريا للمرض ثم الشئ مع الجزء الصورى يكون بالفعل والمرض ليس مع سوء المزاج الذى يتبعه بالفعل لقول جالينوس ان التغائر ما دامت فی طريق الحدوث يسمى احداثا كالمزاج اذا تغير حيث لا يوجب ضرر الفعل فانه يسمى سوء المزاج فقط لا مرضا فاذا احدثت وفرغت يسمى احوالا فالاحوال لاحقة بالاحداث الا انهما معها بالفعل و ما قيل من ان الشيخ صرح فی الاسباب المادية والفاعلية ان تلك الاسباب اسباب الاحوال وما ذكره فی الصورية والتمامية هی اسباب البدن دون الاحوال وبينهما تناف ليس بشئ لان الاسباب الصورية والتمامية التی ذكرها ايضا اسباب الاحوال اذ المزاج من حيث هو مزاج سبب صورى للبدن لا لكونه جزءا منه بل لكونه هيئة فی قابل وحدانی بالتركيب على ما عرفت ومن حيث انه معتدل او خارج من الاعتدال سبب صورى للصحة والمرض وهكذا التركيب والقوى وكذا الافعال فان الفعل من حيث هو سبب غائی للبدن ومن حيث هو سليم او غير سليم غاية للصحة والمرض لا يقال كيف يكون ثلثة اشياء سببا صوريا لشئ واحد لان البدن وان كان واحدا بالتركيب فهو ثلثة بالاعتبار فالمزاج سبب صورى له من حيث هو ممتزج من العناصر والتركيب الذى هو الهيئة سبب صورى له من حيث هو مركب من الاعضاء والقوة سبب صورى له من حيث هو فاعل وقدم المزاج على القوى لانها انما تفاض على المركب بواسطة المزاج ولذلك قال القوى الحادثة بعدها وقدمهما على التركيب لتأخره عنهما اذ تركيب الاعضاء بعد تخليطها الذى من القوى والمراد بالتركيب تركيب الاعضاء فی نفسها وتركيب بعضها مع بعض لذلك جمعه وقال القرشی ليس المراد بالقوى كالهاضمة وغيرها لانها سبب صورى للروح لا للصحة والمرض بل المراد بها القوى التی تعرض للمزاج الحار كالكرب والقلق فانها سبب صورى للمرض وهو ضعيف لان القول بكون القوة سببا صوريا للروح لا يستقيم الا بان يحمل الصورة على ما ذكرنا وح لا يختص بكونها سببا صوريا للروح **قال** رح واما الاسباب التمامية **اقول** الاسباب التمامية للصحة والمرض الافعال لا من حيث هی فانها من حيث هی سبب تمامی للاعضاء والقو

واما الاسباب التمامية للصحة والمرض فالافعال … ٢٧ لغ وغاية الصحة الافعال المعدودة المذكورة فی تعريف

بل من حيث كونها سليمة او مادفة ثم انها لما كانت تصدر عن القوى والارواح الحاملة للقوى توقف معرفتها

على معرفة القوى لكونها اسبابها وعلى معرفة الارواح لكونها حاملة للقوى والارواح وجب معرفتها لانها موضوع

للصحة والمرض على ما مر وللقوى ايضا قال الخونجي ليست الافعال سببا تاميا للصحة والمرض بل للاعضاء والقوى

الا ان يقال المراد بالسبب التامي للصحة والمرض ما يكون سببا تاميا لهما او لاسبابهما فان الافعال سبب تامي للاعضاء

التي هي سبب مادي لهما فاذن المراد بالاسباب المادية والفاعلية والصورية والتمامية للصحة والمرض ما يكون مادة وفاعلا وصورة

وغاية لهما بوسط او بغير وسط بشرط ان يكون الوسط من جنسه كالاركان فانها سبب مادي بوسط هو مادي ايضا

وعلى ما ذكرنا لا حاجة الى هذا التعسف **قوله فهذه الامور** اي المذكورة من الاحوال واسبابها

المادية والصورية والتمامية والفاعلية وعوارضها التي يستدل بها عليهما اذ حيث اسبابها موضوعات صناعة

الطب من جهة انها باحثة عن بدن الانسان انه كيف يصح ويمرض لا من جهة انه كيف يحفظ الصحة ويسترد لان ذلك

قسم عملي وهي ليست بموضوعات له لان هذه الامور وجودها ليس من اختيارنا ولا الغرض من معرفتها معرفة كيفية

عمل ولا يكون موضوعات له بل للقسم النظري ولذلك اكتفى بقوله انه كيف يصح ويمرض ولم يقل يحفظ الصحة واستردادها

لان ذلك هو القسم العملي وله موضوعات غيرها واليها اشار بقوله واما من جهة تمام هذا البحث اي بحث صناعة الطب

وهو ان يحفظ الصحة ويزال المرض وفي اكثر النسخ ان تحفظ الصحة بالنصب وتزيل المرض فيكون التقدير واما من جهة

تمام البحث ان تحفظ هذه الصناعة او انت الصحة وتزيل المرض فيجب ان يكون لها موضوعات اخر بحسب اسباب هذين

الحالتين وآلاتهما ولا يخفى ان كل ما يكون اسبابا وآلات لهذين الحالتين الذين هما حفظ الصحة وازالة المرض يكون

موضوعات لهذا القسم وفي بعض النسخ فيجب ان يكون لها اجزاء آخر وهو صحيح ايضا والضمير في لها يكون حينئذ اما

للموضوعات اي لموضوعات هذه الصناعة اجزاء آخر وللصناعة ويلزم من ثبوت اجزاء آخر لها ثبوت موضوعات

لها اخر ايضا الذي هو المراد ههنا والمراد بالآلات هي الاسباب لا فرق بينهما الا باعتبار فان التدبير بالماكول

مثلا باعتبار تاثيره في الصحة والمرض سبب لهما وباعتبار استعماله لهما آلة والسامري خصها بالالات المستعملة في العلاج

باليد وهو تخصيص من غير ضرورة وايضا لو كان المراد ذلك لفصلها كما فصل الاسباب بقوله واسباب ذلك

الى آخره اي اسباب حفظ الصحة وازالة المرض امور ثلثة التدبير اي تدبير حفظ الصحة وازالة المرض بالماكول

والمشروب باختيار ما يجب استعمالهما نوعا ومقدارا او وقتا وباختيار الهواء المناسب لكل منهما وتقدير الحركة والسكون

ولم يذكر المساكن والبلدان لرجوعهما الى اختيار الهواء ولا النوم واليقظة لرجوعهما الى الحركة والسكون ولا الاستفراغ والاحتقان

والاحتقان لرجوعهما الى العلاج بالدواء وهو الثاني من الامور الثلثة والثالث العلاج باليد اى باعمال اليد وهي ستة جبر العظم المكسور ورد العظم المخلوع والبط والقطع والكي والخياطة وقيل المراد يشمل الى ذلك التشريح وليس بصواب لما مر وان اعمال اليد هي الستة المذكورة ولو فسرت بما يعم القبيلتين لم يبعد عن الصواب **قوله** كل ذلك اى مجموع هذه الثلثة التي هي التدبير والعلاج بالدواء والعلاج باليد اسباب عندنا بحسب صنفين لان نوع الانسان اما الاصحاء او المرضى واما عند الاطباء فاسباب الاحوال الثلث للاصناف الثلثة وهم الاصحاء والمرضى والمتوسطون **قوله** الذين نذكرهم ونذكر انهم كيف يعدون انهم متوسطين بين قسمين لا واسطة بينهما في الحقيقة قال الاستاذ هذا وعد من غير وفاء لانه لم يذكر ذلك في هذا الكتاب كانه جعل ما يذكر عند تقسيم احوال البدن لا فادته ذلك بمنزلة ذكره وليس كما زعم لان المراد بكيفية عدهم متوسطين انهم يعدونهم اما العدم الصحة الغاية والمرض في الغاية وباعتبار العضوين او بحسب الوقتين الى غير ذلك وقد ذكر هذا صريحا في الفصل الثاني من الفن الثاني وقوله لا واسطة بينهما لا يقتضي الوعد ببيان انتفاء الواسطة على ما لا يخفى لا يقال ما جعلها اسبابا لحفظ الصحة وازالة المرض ليس اسبابا مادية لهما ولا صورية ولا غائية بل فاعلية والفاعل ليس التدبير ولا العلاج لانهما فعل المدبر والمعالج فلا يكون مؤثرا في بدن الغير بل الفاعل ما يقع فيه وبه التدبير والعلاج كالامور الستة الضرورية والادوية المستعملة في العلاج وقد ذكر في الاسباب الفاعلية انها حافظة للصحة والمرض او مغيرة فيكون تكرارا وايضا العلاج سواء كان بالدواء او باليد لا يكون في الصحة ولو فرض استعمال دواء او آلة في حفظ الصحة لا يسمى علاجا لانا نقول المدبر والمعالج كما يقال للآمر يقال للمامور اذا اتى بذلك ان قلنا ان الفاعل ما يقع فيه وبه التدبير والعلاج فهي باعتبار النظر في تاثيرها وخواصها غيرها باعتبار التصرف فيها واختيارها فلا يلزم التكرار واما جعل الثلثة اسبابا للحالين فلانه قد يستعمل الدواء واعمال اليد حالة الصحة لما يتوقع من الامراض وذلك بالنسبة الى توقع حدوث الامراض علاج مع ان كونها اسبابا لهما لا يقتضي ان يكون كل منها سببا لكل منهما بل لو كان بعضها سببا لهما وبعضها لاحدهما لا غير صح ان يقال انها اسباب لهما وقوله فيما بعد كل ذلك بحسب ثلثة اصناف يحتمل المعنيين ايضا **قال** واذ قد فصلنا الخ **اقول** لما فرغ من موضوعات الجزئين اراد ان يذكر ما على ما رتب عليه بحث الكتاب فانه قدم في الجزء النظري البحث عن الامور الطبيعية وذكر بعده بحث الاحوال ثم بحث الاسباب ثم بحث العلامات لان الاطباء جعلوا البحث الطب منقسما الى سبعة اقسام اربعة للنظري وثلثة للعملي فقوله الاركان والامزجة والاخلاط والاعضاء والارواح والقوى والافعال هي موضوعات القسم الاول

في

من النظري ونسبت هذه الامور الى الطبيعة وهي القوة المدبرة للبدن بالتخيير من غير شعور عند الاطباء المبدأ الاول لحركة ما هي فيه وسكونه بالذات عند الحكيم لان بعضها وهي الاركان والاخلاط والاعضاء والارواح مادة لما هي فيه اعني الجسم الطبيعي الذي هو البدن وبعضها صورة وهي الامزجة والقوى فان المزاج صورة اولية له والقوى صورة ثانية وبعضها غاية وهي الافعال وانما قدم الاركان لتقدمها طبعا ثم المزاج اذ به يصير الاركان موضوعة ثم الاخلاط لانها اقرب الى الاركان ثم الاعضاء لانها اقرب الى الاخلاط واخر عنها الارواح مع انها اقرب الى الاخلاط لانه اراد ان يذكر القوى الحاملة هي اياها وقدم القوة الطبيعية لانها اعمها ثم الحيوانية لانها اعم من النفسانية واخر الافعال لكونها غاية **قوله** وحالات البدن من الصحة والمرض والتوسط بينهما موضوعات القسم الثاني من النظري **قوله** واسبابها الى قوله من الامور الغريبة هي موضوعات القسم الثالث منه وكان الحق ان يقول بعد ذلك والعلامات لانها موضوعات القسم الرابع منه والظاهر ان تركها سهو من الناسخ الاول قال الامام ان الشيخ تركها عمدا لانها هي الافعال وقد ذكرها وفساده بين لانها اعم من الافعال وباعتبار كونها افعالا غير اعتبار كونها علامات والبحث عنها بهذا الاعتبار يعني جزء آخر وقوله والتدبير بالمطاعم والمشارب واختيار الهواء وتقدير الحركات والسكونات هو القسم الاول من العلمي وقوله استعمال الادوية القسم الثاني منه واعمال اليد الى آخره القسم الثالث **قال** رح فبعض هذه الامور **اقول** لما عدد الموضوعات على ترتيب بحث عنها في الكتاب اراد ان يبين ان العلم بها على اي وجه ينبغي ان يكون وقبل الشروع في بيانه نذكر مقدمة نافعة ههنا وهي ان لكل علم موضوعا او موضوعات على ما عرفت ومسائله هي مطالبه وهي القضايا التي يطلب فيه البرهان عليها ومبادي وهي الامور التي يبتني العلم عليها وهي قد تكون تصورات وقد تكون تصديقات اما التصورات فهي حدود الاشياء التي يستعمل في ذلك العلم وهي اما موضوع العلم كان يقال في هذا العلم الخلط عبارة عن كذا او جزئي مما تحته كان يقال الدم عبارة عن كذا او جزء منه كان يقال الطب عبارة عن كذا او السبب عن كذا او عرض ذاتي له كان يقال خروج عن الطبيعة عبارة عن كذا وهذه الاشياء تنقسم الى ما يكون التصديق بوجوده مقدما على العلم وهو الموضوع وما يدخل فيه لان ما يعلم وجوده لا يطلب ثبوت شيء له والى ما يكون التصديق بوجوده انما يحصل في العلم نفسه كالعرض الذاتي له وهذا القسم تصوره من المبادي دون التصديق به وحد القسم الاول يسمى حدا بحسب الماهية اي الحقيقة وحد القسم الثاني اذا تصور به يسمى حدا بحسب الاسم والعلم الحاصل منه تصور بحسب الاسم واذا تبين وصدق به يصير حدا بحسب الحقيقة وقال القرشي الحد بحسب الاسم هو تصور الشيء بوجه ما وهو فاسد لان تصور الشيء بوجه ما لا يكون حاصلا من الحد واما التصديقات فمنها التصديق بوجود الموضوع وما يدخل فيه وتنقسم الى ما يكون التصديق بوجوده بينا بنفسه كالاعضاء والصحة والمرض والى ما يكون التصديق بوجوده

بوجوده مقبولا من علم آخر كالاركان والمزاجات والاخلاط والارواح والقوى وبعض الافعال لان اثبات

وجود هذه الاشياء في بدن الانسان من وظيفة العلم الطبيعي وعند بعضهم الاركان مما هو التصديق بوجوده بين

بنفسه وهو فاسد لان البين وجوده في العالم لا في بدن الانسان ومنها المقدمات التي يتألف منها قياسات

العلم وهي ايضا ينقسم الى ما يكون بينة بحسب قبولها ويسمى القضايا المتعارفة كقولنا الشيء لما ثابت او منتف وهي

المبادي على الاطلاق لانها لا تختص بشيء من العلوم لا الكلية والجزئية ويقال لها المبادي العامة ايضا وقال

الخونجي والسامري المبدأ العام هو ما يبتني عليه جميع ذلك العلم والخاص ما يبتني عليه بعضه فان اصطلح عليه فلا مشاحة

في الاصطلاحات كما لا نزاع في الشهوات وان اراد بيان اصطلاح القوم فهو وهم لان الشيخ صرح في الشفاء

بان المبدأ العام هو ما يكون مبدأ لكل علم والخاص ما يختص بعلم والى غير بينة لا يجب قبولها وهي وان كانت

مما يبتني عليه جميع مسائل ذلك العلم لا يجوز بيانها فيه والا لزم الدور وان كانت مما يبتني عليه بعض مسائله جاز بيانها

فيه ولكن بالمسائل غير متوقفة عليها والا لزم الدور ولا الخروج من العلم واذا عرفت ذلك فاعلم ان جميع الاشياء

التي نظر الطبيب فيها بحسب تصوره على ما هي عليه لكن التصديق ببعضها انما هو بمجرد الوضع والتقليد وبعضها

بالبرهان ولذلك قسمها الى قسمين بقوله فبعض هذه الامور انما يجب عليه من جهة ما هو طبيب ان يتصور بالماهية

فقط اي بالحقيقة من غير ان يحكم عليه بشيء تصورا علميا اي بالحد والرسم وان يصدق بهليته اي بوجوده

تصديقا على انه وضع له اي موضوع له مسلم مقبول من صاحب العلم الطبيعي وبعضها يلزمه ان يبرهن عليه في صناعته

وانما لم يقل ههنا وبعضها يلزمه ان يتصوره تصورا علميا مع كونه انه لا يكون الا كذلك لظهوره اذ البرهان عليه

يقتضي تقدم تصوره وذل التقرير ان هذه الامور لا ينقسم قسمين بل جميعها يجب عليه من جهة ما هو طبيب ان يتصورها

بهليتها من غيره لانها موضوعات والتصديق بوجودها يجب ان يكون مقبولا من علم آخر وقد عرفت جوابه

قوله فما كان من هذه كالمبادي فيلزم ان يقلد بهليتها كالتكرار لانه قد علم من قوله فبعض هذه الامور يجب عليه

لكنه قد يتضمن فوائد منها ان العلم بالموضوعات تصورا وتصديقا وان عد من المبادي الا انه ليس مبادي حقيقة

والا كان اجزاء العلم اثنين لا ثلثة بل العلم بها مبادي من حيث الوضع والتسليم لان مبادي العلوم الجزئية مسلمة ويبرهن

في علوم اخرى اقدم ههنا ان العلوم قد يكون كلية وقد يكون جزئية فالكلية هي التي يكون موضوعها اعم كالالهي

بالنسبة الى سائر العلوم والطبيعي بالنسبة الى الطب وشبهه والجزئية ما يكون موضوعها اخص كالطبيعي بالنسبة الى

الالهي والطب بالنسبة الى الطبيعي والذي موضوعه اعم فهو كالمبادي لما هو موضوعه اخص ويسمى العلم الاقدم

اذ الاعم اقدم عند العقل من الاخص لان ادراك ما هو عام لقلة اغياره قبل ادراك ما هو خاص لكثرة اغياره
ولهذا يسمى الالهي بالفلسفة الاولى وتسميته بعلم ما بعد الطبيعة انما هو بالنظر الينا لان تعلمه بعد تقوم العقل بالعلم الطبيعي
اسهل ومنها ان موضوع العلم الكلي اذ لم يكن جزئيا بالنسبة الى ما فوقه لا يمكن التقليد فيه اذ لا علم فوقه
يقلد صاحبه فيه ويتسلم منه بل التقليد انما يكون في موضوعات العلوم الجزئية لا في كلها لان بعضها يجوز ان يكون
بينا بنفسه وبعضها يجوز بيانه في صناعة بل فيما يكون متسلمة ويبرهن في علوم اقدم منها وكذا الكلام في موضوعات
الاقدم الى ان ينتهي الى ما لا علم فوقه كالفلسفة الاولى وقال الامام ان قوله مبادي العلوم الجزئية متسلمة ممنوع لجواز
ان يكون بينة بنفسها سلمنا انها متسلمة لكن لا نسلم انها يبرهن عليها في علوم اخر لجواز ان تبين في تلك العلوم ويمكن ان يجاب
عن الاول بان الجمع المضاف ليس من صيغ العموم عنده وعن الثاني بان المراد بقوله ويبرهن في علوم اخرى انها ان كانت
مما يبرهن لكونها غير بينة فقد يبرهن في علوم اخرى **قوله** واذا شرع بعض المتطببين يريد به جالينوس وهذا منه
عجب فان جالينوس اذا كان متطببا فمن الطبيب في العالم **وقد قيل** ان الطب كان معدوما فاوجده بقراط
وميتا فاحياه جالينوس واعمى فبصره حنين ومتفرقا فجمعه ابن زكريا **قوله** يتكلم في اثبات العناصر اي واذا شرع
بعض المتطببين يتكلم في اثبات العناصر والمزاج وما يتلوهما مما هو موضوع لهذا العلم فانه يغلط من جهتين احدهما
من حيث انه يورد في صناعة الطب ما ليس منها وهو ظاهر لان ما هو من العلم الطبيعي لا يكون من الطب وقال الاستاذ
لان كل علم انما يثبت فيه وجود احوال موضوعه فاذا اثبت فيه وجوده فقد ادخل فيه ما ليس منه وهذا لا يتم في
جميع موضوعاته على ما عرفت وثانيهما من حيث انه يظن انه بين شيئا ولا يكون قد بينه لان ذلك البيان
للطبيعي لا للطبيب فبيانه كعدمه وقال الاستاذ لانه ان بينها بمقدمات طبية وهي انما تحقق بعد تسليم موضوعه
فيكون قد اخذ الشيء مسلما في بيان نفسه وان بينه بمقدمات غير طبية فتلك غير معلومة في الطب وغير المعلوم
لا يفيد بيانا لشيء فلذلك قال ولا يكون قد بينه البتة وفيه نظر لان البيان يتوقف على العلم بتلك المقدمات
لا على كونها معلومة في الطب لا يقال ان بيان جالينوس لامثالها انما كان لئلا يتنفر المتعلم منها وعما يبتني
عليها وح لا يغلط فان قوله من ان مبادي العلوم الجزئية مسلمة ويبرهن في علوم اخرى خارج عنه
ايضا لانا نقول انه لو كان قصده ذلك لكان حقه ان يحكي عن الطبيعي البرهان عليها وانما ذكره الشيخ
ليعرف ان بيان ذلك ليس من الطب ومن جملة ما تحقق معرفة الشيء ما يعرف خروج ما ليس منه **قال**
والذي يجب **اقول** قد تقدم ان الموضوعات لا بد من تصورها وهي باعتبار التصديق على ثلثة اقسام قسم هو بين

الاركان

بين بنفسه وقسم يقلد منه وقسم يبرهن عليه فذكر الآن موضوعات الطب كل قسم منها فقوله والذي يجب منها ان يتصوره الطبيب ويتقلد منه ما كان غير بين الوجود بالهلية اشارة الى تقسيم قسم يكون بين الوجود بالهلية ولا يحتاج الى بيان وتقليد ولم يصرح به لكن قوله ويتقلد منه ما هو غير بين الوجود يدل عليه لدلالته على ان بعضا منه بين الوجود وهي الاعضاء والصحة والمرض لكونها مدركة بالحس وقسم لا يكون بين الوجود وهو قد يكون بالتقليد وقد ذكره بقوله هو هذه الجملة الخ **فمنها** الاركان انها هل هي كم هي اي الاركان مما يجب على الطبيب ان يتسلم هليتها وكميتها ومعنى هل هي طلب التصديق باحد طرفي النقيض فان كان الطلب بها وجود الشي فكان الموجود دائما في معناه محمولا يقال انها بسيطة كما في قولنا هل الاركان موجودة وان كان الطلب وصف الشي وحاله فكان الموجود كالرابطة يقال انها مركبة كما في قولنا هل الاركان موجودة في البدن بل في قوله الاركان هل هي كذا في غيرها يحتمل ان يكون مركبة اذ معنى هل هي انها موجودة في البدن ان يكون بسيطة ويلزم منها وجودها في البدن الا ان قول الطبيب هل الركن موجود في قوة قولنا هل هو موجود في البدن لا انها مركبة ابتة على ما قيل وفي بعض النسخ وكيف هي واين هي وهو خطاء لان الاركان لم يبق على كيفياتها وليس لها في البدن كيفية الا المزاج وانها لا حيز معينا لها فيه **ومنها** الاخلاط المزاجات انها هل هي كم هي ولم يقل كيف هي لانها كيفيات ولا اين هي اذ لا حيز لها معينا في البدن **ومنها** القوى انها هل هي كم هي وكيف هي اي في تولدها وتغذيتها وكيفياتها ولم يقل اين هي اذ لا حيز لها معينا **ومنها** الارواح انها هل هي وكم هي ولم يقل كيف هي لانها كيفية نفسانية ولم يقل كيف هي باعتبار كيفية فيضانها تأثيرها في البدن لم يبعد عن الصواب ولم يقل اين هي لانه لا اين لها بذاتها بل بتبعية الارواح وقد يوجد في بعض النسخ وذلك عطا... بالعرض حكم ما بالذات **ومنها** ان الارواح هل هي وكم هي واين هي وكان الحق ان يقول وكيف هي اذ يقال ان الروح سخن ما في البدن وانه يتولد من بخارية الاخلاط وكل ذلك مما يتقلد فيه من الطبعي **ومنها** قولهم ان لكل تغير حال وثباته سببا فان هذا مع انه ليس من الموضوعات المذكورة مقدمة في القياسات المستعملة في الطب وتسليمها ليس من الطبعي بل هي من الالهي لا يختص تسليمها بالطب بل الطبعي يتسلمها ايضا ولو اريد التخصيص قيل ان لكل تغير حال من احوال بدن الانسان وثباته سببا **ومنها** ان الاسباب كم هي وهذا ايضا مما يتسلمه الطبيب من الالهي انها اربعة ولم يقل هل هي لان قوله وان لكل تغير حال وثباته سببا يغني عنه **قوله** واما الاعضاء ومنافعها فيجب ان يصادفها بالحس والتشريح اي ما ذكرنا من الامور مما يكون فيه التقليد واما الاعضاء فهي بينة باعتبار وجودها واما انها كم هي وكيف هي في تركيبها ووضعها ومنافعها فليست بينة ولا مما يتقلد فيه

بل على معنى ان الفكر والتامل لا يستقل فى ادراكها بل يتوقف على مصادفة الاعضاء الظاهرة بالحس والباطنة بالتشريح وعلى هذا يندفع ما ذكره الامام وهو ان المنافع لا تدرك بالحس والتشريح بل بالفكر والعقل ولذلك يخفى بها العوام لا يدركون منافعها وقال الخونجى فى جوابه اكثر منافعها الافعال وان اكثر الافعال محسوسة وما ليس محسوسا يتوقف استخراج العقل اياها على الحس لتوقفه على تركيب الاعضاء واوضاعها ومقاديرها المدركة بالحس فكان لمعرفة جميع منافعها توقف على الحس ولقائل ان يمنع ان اكثر منافعها الافعال وان اكثر الافعال محسوسة وقال السامرى المراد بالحس الحس الظاهر والباطن والمعنى ان الاعضاء وهيئتها وتراكيبها يدرك بالتشريح وما كان من منافعها ظاهرا يدرك بالحس الظاهر وما لم يكن ظاهرا فالحس الباطن ولقائل ان يقول المنافع الباطنة كيف يدرك بالحس الباطن وقيل ان المراد بالتشريح كتبه اى يصادف الاعضاء بالحس ومنافعها بكتبه وليس بشىء لان الطبيب يجب ان يصادف الاعضاء ومنافعها بالحس والتشريح ووجد فى التشريح كتاب او لم يوجد **قوله والذى يجب ان يتحقق فيها من تلك الموضوعات** تصوره والبرهان عليه الامراض واسبابها الجزئية وعلاماتها وانه كيف يزال المرض ويحفظ الصحة لا ان يبرهن على جميع الامراض واسبابها وعلاماتها لان ما يكون ظاهرا كبعض امراض التركيب والجراحات الظاهرة وكذا اسبابها وعلاماتها لا يحتاج الى برهان بل يبرهن على ما كان منها خفى الوجود تفصيله وتقديره وتوقيته اما التفصيل فى الامراض فبان يبين ان المرض هو الحمى مثلا وانها صفراوية وخالصة **وقال القرشى** تفصيل المرض هو ان سوء المزاج ان كان فى مقدم الدماغ اضر بالحس وان كان فى وسطه اضر بالفكر وان كان فى موخره اضر بالذكر ولا بيان فيه لوجود المرض على ما لا يخفى واما التقدير فيها فبان يبين مقدار المرض بالشدة والضعف وانه يخرج كثيرا او قليلا واما التوقيت فيها فبان تبين ان المرض فى الابتداء او التزيد او الانتهاء او الانحطاط لان التدبير بالدواء والغذاء يختلف بحسبها وفى بعض النسخ وتقريره بدل تقديره ومعناه ان يعرف بل المرض استقر واستحكم او هو فى طريق الحدوث والظاهر انه تصحيف التقدير لان التوقيت يغنى عنه واما تفصيل الاسباب فبان يبين ان سبب كل مرض ما ذا يكون وتقديرها بان يعرف مقدارها فى القوة والضعف وتوقيتها بان يبين انها تكون سابقة او بادية او لاحقة وانها تحدث فى الشتاء او الصيف او فى غيرهما واما تفصيل العلامات فبان يعرف اختصاصها بالمرض كالحمى والسعال والوجع الناخس والنبض المنشارى وضيق النفس بذات الجنب وتقديرها بان يعرف قوتها وضعفها وتوقيتها بان يعرف اوقاتها فان من الاعراض ما يختص بالابتداء كاشتداد العطش والقلق والسهر فى الحمى الصفراوية الخالصة لعدم النضج ومنها ما يختص بما بعده كظهور علامات النضج وعلامات

وعلامات البحران ومنها ما يدوم بدوام المرض كاختلاف النبض في الحمى واما تفصيل كيفية ازالة المرض
فبان يعرف انه يحتاج الى مسهل ثم ان مسهل الصفراء هذا وتقديرها بان يعرف مقدار الدواء واكثره وقلته
وقوته شدة وضعفا وتوقيتهما بان يعرف وقت استعمال المسهل مثلا من انه يستعمل في الابتداء لهيجان المرض او ينتظر
النضج لسكونه ونحوه كالطلاء من انه ينبغي ان يطول مدة ملاقاته او ينحى بسرعة وانما قيد الاسباب بالجزئية
لان البرهان على اسبابها الكلية من المادية والصورية والفاعلية والغائية ليس على الطبيب بل
ذلك مما يقلد فيه وانما كانت هذه كلية لشمولها جميع الامراض وعدم اختصاصها ببعض دون بعض بخلاف الاسباب
الجزئية المندرجة تحتها مع انها ايضا كلية باعتبار آخر **وقال الخونجي والسيد** ان الجزئية قيد في الامراض
وكون اسبابها ايضا جزئية وكذا علاماتها وليس بصواب لو كان المراد ذلك لكان ذكرها عقيبهما او اخر عن الجميع ثم انه لا بد
ان يكون قيدا في الامراض لان الطبيب يجب عليه ان يبين ان المرض يكون سوء المزاج ويكون غيره وسوء المزاج
يكون ماديا وغيره وهكذا في العلاج يلزمه ان يعرف ان المرض من اي الاجناس ثم انه من اي انواعها
حتى يتشخص **قوله** وجالينوس اذ حاول اي حاول جالينوس لاقامة البرهان على القسم الاول وهو الذي
يجب التقليد فيه فلم يكن من جهة ان الطبيب يجب عليه ذلك من جهة انه طبيب بل لانه كان يحب ان يكون
فيلسوفا فيتكلم فيه ليس به كما ان الفقيه اذا شرع في الفقه يثبت صحة وجوب متابعة الاجماع لا يكون ذلك من
جهة ما هو فقيه ولكن من جهة انه يحب ان يكون متكلما لان الطبيب من جهة ما هو طبيب او الفقيه من جهة
ما هو فقيه لا يمكنه ان يبرهن على ذلك والا وقع الدور لان الطبيب من جهة ما هو طبيب انما يثبت
ما يثبت بمباديه فلو ثبت مباديه من جهة ما هو طبيب بمسائله المتوقفة على مباديه لزم الدور **وقال الخونجي وغيره**
ان الدور انما يلزم لو كانت المبادي عامة يتوقف عليها جميع المسائل اما لو كانت خاصة فلم لا يجوز اثباتها بمسائل غير متوقفة
عليها ورد بان ذلك انما يمكن في مباد لا يكون مسائل من علم آخر بل من ذلك العلم اما اذا كانت
مسائل من علم آخر فلا لكون الاجماع حجة مثلا فانه لا يمكن اثباته في الفقه الا بمسائل متوقفة عليه لانه يقال
لو لم يكن الاجماع حجة لما كان الحكم في المسئلة الفلانية كذا لكنه ثابت بالاجماع فيلزم الدور ضرورة **قيل** ان
صحة وجوب متابعة الاجماع من اصول الفقه فكيف جعله من الكلام **واجاب** عنه القرشي وغيره بان
الكلام يعني به ما يعم الاصليين وقال الاستاذ مد ظله العالي هذا ما قال نقلا عن فاضل مثل الشيخ **واجاب**
بان موضوع اصول الفقه الادلة الموصلة الى الاحكام الشرعية وهي الكتاب والسنة والاجماع والقياس

متن

التعليم الثاني في الاركان وانه فصل واحد

الاركان هي اجسام بسيطة وهي اجزاء اولية لبدن الانسان وغيره وهي التي لا يمكن ان تنقسم الى اجسام مختلفة الصور ويحدث بامتزاجها الانواع المختلفة من الكائنات

وبيان كون كل من هذه دليلا شرعيا اي حجة مفيدة للاحكام ليس على صاحب العلم بل على المتكلم وانما عليه افادة تصورها فالحق ما قاله الشيخ ولهذا كان قدماء الاصوليين يقتصرون على ذكر حدودها ويتسلمون من المتكلم كونها ادلة شرعية ثم ينظرون في اقسامها ووجوهها ودلالتها وكيفية استثمار الاحكام منها لكن لما كان كون الكتاب والسنة حجة كالمبادي العامة لاصول الفقه لرجوع مستند الاجماع والقياس اليهما امتنع بيان كونهما حجة فيه بخلاف كون الاجماع والقياس حجة فانهما لما لم يكونا كالمبادي العامة صح بيان كونهما حجة فيه ولهذا اقتصر بعض متأخريهم على حدي الكتاب والسنة واحالوا بيان كونهما حجة على الكلام وبينوا كون الاجماع والقياس حجة فيه هذا ما قاله **وفيه نظر** لان كون كل منها موضوعا لاصول الفقه لا يقتضي ان لا يكون بيان كون كل منها حجة على المتكلم بل على غيره على ما قال والقصة التي ذكرها عقيبه لا تصلح للدليل مع انه لا اشعار في كتب الطب واواخرهم تسلم حجية الاجماع من المتكلم او بالاحالة عليه والحق ان مكان بليته منه لا كونه حجة او وجوب اتباعه لا يلزم من كلام الشيخ ان يكون اثبات كونه حجة او وجوب اتباعه منه بل ان يكون اثبات صحته ووجوب متابعته منه وبينهما فرق **واعلم** ان قوله يجب ان يكون فيلسوفا فاضلا لم يمكن منه واشارة الى ما ذكر في بعض التواريخ انه انما كان يلقب به من تمهر في جميع اجزاء الفلسفة فصنف جالينوس في جميعها كتبا وعرضه على ملك زمانه وساله ان يلقب به فقال الملك نحن لا نعرف ما فيه لكن نبعثه الى فلان الفيلسوف فان استحسنه نلقبك به فلما رآه قال مصنفه لا يستحق هذا الاسم انما هو رجل طبيب **وقال المسيحي** ان من الناس من يتعجب بالجميع وهذا هو الحق لان مثل جالينوس لما يقال في حقه يجب ان يكون فيلسوفا ليس لشيء الا ان جالينوس طبيب ولا يجب عليه ان يكون فيلسوفا **قال**

التعليم الثاني في الاركان

اقول هذا التعليم ثاني في مباحث الاركان وهي العناصر وتسمى اسطقسات واصولا ايضا كل باعتبار فانها باعتبار ابتداء التركيب منها تسمى عناصر لان العنصر هو المادة وباعتبار انتهاء التحليل اليها اسطقسات لان الاسطقس ما ينحل اليه الشيء وباعتبار انقلاب كل منها الى الآخر اصولا لان كل شيء يرجع الى اصله وباعتبار كونها اجزاء المركب اركانا لان ركن الشيء جزؤه وخصصت بهذا الاسم دون الاعضاء والارواح والاخلاط لانه يعم اجزاء العموم جزئيتها للمركبات ولان المقصود منها هو ان يصير اجزاء لها بخلاف الاعضاء والارواح والاخلاط فان المقصود بها امور اخر تخصها فقوله اجسام جنس بعيد يشمل البسائط والمركبات وبقوله البسيطة يصير جنسا قريبا للبسائط من العناصر والافلاك وقوله هي اجزاء اولية لبدن الانسان وغيره يخرج الافلاك ويبقى الحد منطبقا على العناصر وعلى هذا يكون قوله هي التي لا يمكن ان تنقسم الى اجزاء مختلفات الصور ويحدث بامتزاجها الانواع

وهي التي تنقسم المركبات اليها

من الكائنات ركن الشيء جزؤه والعنصر الاصل ويقال الاركان لانها اجزاء المركبات والعناصر لابتداء تركيبها منها والاسطقسات لانتهاء تحليلها اليها والاصول لكون انقلاب كل منها الى الآخر باعتبار وظيفة بعض ولهذا عبر عنها بالاركان

اجسام بسيطة

اي غير منقسمة الى اجزاء مختلفة الصور وهي اجزاء اولية لبدن الانسان اي اقدم من الاجزاء الاخر وهي الاعضاء وغيرها من الاجزاء ويتولد منها اي لا يمكن ان ينقسم اي التي لا يمكن ان تنقسم الى اجسام مختلفة الصور والانواع المختلفة من الكائنات بالتركيب ونعني بالاجسام البسيطة جنس الجواهر اي اجسام بسيطة بالفصل والاضافة الى الاجسام المركبة التي لا يمكن ان تنقسم الى اجسام مختلفة

نعن

الانواع المختلفة الصور من الكائنات غير داخل في الحد: ذكر بعضهم معنى قوله البسيطة هي اجزاء اولية اذ البسيطة كما يطلق على ما لا جزء له كالنقطة وعلى ما تشابهت اجزاءه وكاما يطلق على ما يكون اقل اجزاء من غيره كما العضل بالنسبة الى باقي الاعضاء المركبة والاجزاء الاولية كما يطلق على ما يحدث بامتزاجه انواع مختلفة الصور يطلق على ما يكون بالقياس الى ما بعدها اولا وان كانت بالنسبة الى ما قبلها آخرا كالاعضاء المفردة بالنسبة الى الآلية فتبين ان المراد بالبسيطة هي التي لا يمكن ان تنقسم الى اجسام مختلفات الصور اي يكون متشابهة في اجزائها وبالاجزاء الاولية هي التي تحدث بامتزاجها الانواع المختلفة الصور من الكائنات اي المواليد الثلثة لا غير ذلك فالتي لا تمكن الى آخره تفسير للاجسام البسيطة والاجزاء الاولية على سبيل التوزيع للاجزاء الاولية فحسب على ما ذكر اكثر الشارحين بناء على ما ذكره ابو سهل من ان المراد بالاجزاء الاولية ان لا تتركب منها وغيرها تتركب منها للزوم التكرار اذ البسيط على هذا يكون جزءا من معنى الاجزاء الاولية على ما لا يخفى ويصير الحد بمنزلة قول القائل الانسان جسم حيوان ناطق وقال المسيحي قوله اجسام جنس للاجسام المركبة والبسيطة من الفلكيات والعنصريات والبسيطة احتراز من المركبات والاجزاء عن الفلكيات والاولية عن اجزاء البدن الثانية كالاخلاط والثالثة كالاعضاء والتي لا يمكن ان تنقسم الى اجسام مختلفة الصور عن البسيط الحسي كاللحم ويحدث بامتزاجها الى آخره عن تركيب المني ونحوه كتركيب البدن عن الاعضاء المتشابهة الاجزاء لان الكلام في تركيب الامتزاج فجعل قوله التي لا تمكن الى آخره داخلا في الحد وليس بشيء لان قوله البسيطة على هذا يغني عن اولية وان سلم انه لا يغني عنها فهي تغني عنه وعن التي لا يمكن ان تنقسم الى اجزاء المختلفة الصور على ما لا يخفى **واورد** على هذا الحد من وجوه **ا** ان القيدين الاخيرين يغنيان عما تقدمهما لانه لو قال الاركان اجسام لا يمكن ان تنقسم الى آخره لكفى ولم يكن فيه ابهام **ب** انه جعل الاركان ههنا اجزاء اولية وفي قوله وبعد الاركان جعلها ابعد الاجزاء وبينهما تناف **ج** انه ان عنى بقوله وغيره كل ما يغاير الانسان لم يصح لان الاركان ليست اجزاء لكثير من الاشياء كالفلكيات وان اراد به بعض ما يغايره كان تعريفا بالمجهول **د** انه جعل الجسم جنسا للركن وهو غير جائز لان الركن من حيث هو ركن منسوب الى الغير فانك ما لم تفرض شيئا يجعل الركن ركنا منه لم يمكنك ان تعقله ركنا واما الجسم من حيث هو جسم فيستحيل ان يكون منسوبا الى غيره والشيء الذي يجب كونه نسبيا يمتنع تقومه بما يستحيل كونه نسبيا **واجيب** عن **ا** بان الحد بالقيدين الاولين اوجز وهو مطلوب في التحديد وعن **ب** بان ذلك كان بحسب قابلية الصحة والمرض وهذا بحسب التركيب فلا منافاة وعن **ج** بان المراد كل ما يغايره من المركبات على ما دل عليه السياق وعن **د** بان الشك انما يتوجه لو كان التعريف

اما اذا كان رسما فلا لان التقويم انما يتصور فى الحد لا فى الرسم سلمنا ولكن المضاف على قسمين حقيقى وهو ما لا مفهوم له وراء الاضافة كالابوة والركنية ومشهورى وهو معروض تلك الاضافة كالاب والركن وهذا القسم لا يلزم ان يكون حده باعتبار الاضافة بل يجوز ان يحد ذات المعروض وحده وح المذكور فى حده لابد ان يكون من الامور الداخلة فى ماهيته بدون اعتبار الاضافة **قوله** فليتسلم الطبيب من الطبعى انها اربعة لا غير انما يتسلم من الطبعى ذلك لما عرفت انها من موضوعات الطب فليس على الطبيب البرهان على انها هل هى وكم هى وقوله لا غير معناه انه ليس ازيد ولا اقل وما قال الخونجى وغيره من الشارحين من انه اشارة الى انها ليست اقل من اربعة على ما ذهب بعضهم ان عنصر الكائنات هو النار وحصول الثلثة الباقية بالتكاثف والارض وحصول الباقية بالتلطيف او البخار وحصول الثقيلين بالتكاثف والخفيفين بالتلطيف ولا ازيد على ما قال اصحاب الخليط ان كل نوع من الكائنات يتركب من اجزاء لا يتناهى متساوية له فى الصور النوعية لا يحس بها للصغر فاذا اجتمعت احس بالمجموع ليس بشئ لان الاول لا يقتضى كونها اقل من اربعة والثانى وان اوهم كونها ازيد لكن المقول منهم انها اربعة وح كيف يشير الشيخ الى ذلك **وما يدل على انها اربعة** ان البدن من الاعضاء الالية هى من المتشابهة الاجزاء وهى من المنى والدم وهو من الغذاء وهو اما نبات او حيوان وهو ايضا من النبات وهو كن الاركان ولهذا لا ينبت من عنصر ولا من اثنين وثلثة بل من اربعة ولانا اذا قطرنا البدن سيل منه اجزاء مائية وبقى منه اجزاء ارضية وينفصل منه بخار بعضه حار يابس وهو النار والباقى هو الهواء **واحتج ابقراط على ذلك** بانا نتالم من الكيفيات اذا وردت على ابداننا والالم احساس بالمنافى والمنافى هو الضد فتالمنا بها دليل على ان فى ابداننا اضدادها وهى لا يقوم بذاتها لكونها اعراضا بل بمحال وهى الاركان وهذا يدل على ان فى البدن جوهرا يابسا وجوهرا رطبا بالطبع لان اليبوسة لا يولم بالذات بل بالعرض والرطوبة لا يولم ايضا بالذات بل بالعرض **قوله** اثنان منها خفيفان اى اثنان من هذه الاربعة خفيفان واثنان منها ثقيلان فالخفيفان النار والهواء والثقيلان الارض والماء وكل من الثقيل والخفيف اما مطلق او مضاف والمراد بالخفيف ما فى طباعه ان يتحرك نحو المحيط وبالثقيل ما فى طباعه ان يتحرك نحو المركز وبالمطلق ما يبلغ فى ذلك الغاية كالنار والارض فانهما اذا خليتا وطباعهما طفت النار على الثلثة ورسب الارض تحت الثلثة وبالمضاف ما لا يبلغ الغاية كالهواء والماء فانهما اذا خليا وطباعهما يسكن الهواء فوق الماء وتحت النار والماء فوق الارض وتحت الهواء **قال** رح والارض جرم بسيط الخ **اقول** لما عرف الاركان وذكر ان الطبيب

الطبيب يجب عليه ان تسليم انها اربعة شرع في تعريف كل منها فانها جرم يراد في الجسم وهو جنس بعيد **قوله** بسيط
يخرج المركبات ويجعله قريبا وباقي القيود كالفصل ويعلم من كونها بسيطة ان شكلها كري لانه طبيعي لها ولا لون لها لانه
من خواص المركبات لا يقال اللون ايضا من خواص التركيب مع انهم اتفقوا على انه لا بد للارض من لون لتحصيل
من انعكاس شعاع الشمس عنه الضوء والحرارة وان اختلفوا في انه الغبرة او السواد لان التي لها لون ليست
على صرافتها لاختلاطها بالهواء والماء **قوله** موضعه الطبيعي هو وسط الكل اي وسط كل الاجسام من حيث هو
كل لانه مركز العالم ووسط الفلك الاعظم لانه يسمى فلك الكل وعقله ونفسه عقل الكل ونفسه لا وسط
كل واحد من الافلاك لانتقاضه بالخارج المركز وانما كان موضعه الطبيعي وسط الكل لانه ثقيل والثقيل يهوي
بطبعه الى اسفل وهو الموضع البعيد من الفلك ابعد المواضع منه المركز وهو ما يهوي كل جزء بطبعه اليه
حتى اذا تراكمت الاجزاء بعضها على بعض من الجهات صارت كرة وفي قوله موضعه الطبيعي اشارة الى بطلان
مذهب من يقول الارض مقسورة في وسط الكل اما لدفع الفلك اياها من الجوانب على السواء او لجذبه اياها
كذلك **قوله** يكون فيه بالطبع ساكنا ويتحرك اليه بالطبع ان كان مباينا ليس من تمام التعريف بل لازم
للموضع الطبيعي اي الموضع الطبيعي شانه ذلك بخلاف غير الطبيعي فانه لا يكون فيه بالطبع ساكنا ولا يتحرك
اليه ان فارقه لان السكون فيه والحركة اليه لا يكون الا لقاسر فاذا زال القاسر تحرك الى ما يقتضيه الطبع
واعترض الامام بان تعريف الارض مع كونها معلومة للجمهور بكونها وسط الكل الذي لا يعرفه
الا الخواص بادلة غامضة تعريف للظاهر بالخفي **وبانه** لا يمكن اقامة البرهان على كونها في الوسط
الا بعد معرفتها فلو استفيد معرفتها من كونها في الوسط لزم الدور هذا ان كان الغرض منه التعريف
وان كان الغرض ذكر صفة من صفاتها فلا فائدة فيه للطبيب لانه انما ينتفع بكونها جزءا من البدن سواء
كان موضعه الوسط او المحيط **وبان** السكون عدم الحركة عما من شانه ان يتحرك لكن ليس من
شان كل الارض ان يتحرك واذا لم يمكن اعتبار الملكة لم يثبت عدمها فلا يكون ساكنة سلمنا
لكن لا نسلم ان سكونها بالطبع لانه علة الحركة فيكون عدمه علة للسكون لان علة العدم عدم العلة سلمنا
لكن لا نسلم انها يتحرك اليه بالطبع ان كان مباينا وانما يلزم ذلك لو لم يكن مغلوبا بالمعاوق **والكل ضعيف**
اما الاول فلانا لا نسلم ان الجمهور يعرفونها بالحقيقة كيف وهم لا يعرفون بساطتها حتى اعتقدوا
ان المعادن منها وما لا يعرفه الا الخواص وهو الحكم بكونها في الوسط او تصور كونها في الوسط يعني انطباق مركزها

على مركز العالم لا تصور كونها وسط الاجرام العنصرية **واما الثاني** فلان اقامة البرهان على كونها في الوسط يتوقف
على معرفتها بوجه ومعرفتها بالحقيقة سهل على كونها في الوسط فلا دور **واما الثالث** فيمنع عدم انتفاع الطبيب بتلك المحاجة
فانه اذا وجد ان بعض الاغذية او الاخلاط علم ان الغالب عليه الارض فيستدل بالثقل على غلبة الارضية لانها اثقل الاركان لكون
موضعها الطبعي وسط الكل **واما الرابع** فلان طبيعة البسيط واحدة فاذا صح على بعض اجزاء الارض الحركة صح على الجملة **واما**
الخامس فلان الطبع ليس علة الحركة مطلقا بل هو بشرط كونه خارجا من مكانه الطبعي يقتضي الحركة وبشرط كونه فيه يقتضي
السكون **واما السادس** فلان المقتضي عند المعاوقة لا يخرج عن اقتضائه فان طبيعة الماء مقتضية للبرد وان سخن
نعم لا يترتب عليه اثره لكن لا يلزم منه بطلان الاقتضاء **قوله** وذلك هو ثقله المطلق اي كون الارض بحيث يتحرك بطبعها الى وسط
الكل ان لم يكن فيه واذا حصلت فيه سكنت هو ثقلها المطلق لانه ليس بالاضافة الى شيء وقال اكثر الشارحين ان ذلك
اشارة الى طبع الارض الموجب للحركة الى الوسط عند المباينة والسكون فيه عند عدمها لان الثقل والخفة قد يراد
بهما نفس الميل مثل التصاعد والتسافل وليس هو المراد ههنا والا لم يكن العناصر خفيفة ولا ثقيلة في احيازها اذ لا ميل
هناك وقد يراد بهما ما يوجبهما اي الطبع وهو المراد وما ذكرنا اظهر على ما لا يخفى **قوله** وهو بارد يابس في طبعه اما انه
اي هذا الجرم البسيط الذي هو الارض بارد في طبعه فلاحساس ببرودته عند انتفاء المسخن كشعاع الشمس وغيره
ولو لم يكن طبيعته التي هي صورته النوعية مقتضية للبرد لما كان كذلك واما انه يابس فلانا نعني باليبوسة الا
الكيفية التي لاجلها يعسر قبول الاشكال الغريبة وتركها وهو كذلك **قوله** في طبعه اشارة الى ان البرد
واليبس ليسا له من الغير ولا بسبب بعده عن الحركة الفلكية المسخنة كما زعم قوم **قوله** اي طبعه اذا خلي
وما يوجبه تفسير لكونه باردا يابسا واذا خلي يجوز ان يكون مسندا الى الطبع وما يوجبه معناه ما تقتضيه الطبع
وان يكون مسندا الى الجرم والمراد بما يوجبه طبعه اي طبع هذا الجرم طبع اذا خلي هو وطبعه لم يغيره سبب من خارج ظهر عنه برد
محسوس ويبس وانما لم يقل برد ويبس محسوسان اما لان كون اليبس محسوسا مشكوك عندهم بخلاف البرد او لان كونه غير محسوس معلوم
لان المحسوس هو عسر قبول الاشكال وتركها ليس هو نفس اليبوسة اذ اليبوسة الكيفية الموجبة له وهي غير محسوسة او لانه عدم سهولة
قبول الاشكال وتركها وذلك عدمي او لان الاحساس انفعال من المحسوس واليبس كيفية انفعالية فلا يوجب فعلا
في الغير **قيل** البرد واليبس طبعا الارض فلا يجوز جعلهما موجبين عن طبعها ثم انه امر واحد فكيف يجوز استناد الكثير
اليه كالسكون في الوسط والحركة اليه والبرد واليبس **والجواب عن الاول** ان المراد بالطبع هو الصورة
النوعية وهي مغايرة للكيفيات لبقاء العنصر مع تغيرها **وعن الثاني** بجواز صدور الكثير عن الواحد من

من جهات وهيهنا كذلك لان طبع الارض يقتضي الحركة من جهة خروجها عن المكان والسكون من جهة كونها فيه والبرد من جهة الصورة الجسمية وليس من جهة الهيولى او طبعها يقتضي البرد بالذات وليس بتوسط البرد **قوله** ووجوده في الكائنات وجود مفيد للاستمساك والثبات وحفظ الاشكال والهيأت المراد بالكائنات المواليد الثلثة ومفيد يجوز رفعه على الصفة وجره على الاضافة والمراد بالاشكال الاستقامة والانحناء والدقة والغلظة وما به تم التحديب التقعر ونحوهما **قال** رح واما الماء فهو جرم الخ **اقول** الماء جرم بسيط موضعه الطبيعي ان يكون شاملا للارض مشمولا للهواء لانه يطلب بطبعه القرب من المركز لا نفسه لان ثقله ليس في الغاية فيكون قربه من جميع الجوانب متساويا وذلك يجب ان يكون محيطا بالارض ومحاطا للهواء لكن انما يجب ذلك لو كان الارض والهواء في وضعيهما الطبيعيين لا على ما هما الآن فان بعض الارض انكشف من الماء واتصل بالهواء لاسباب خارجية وهي ان الاجرام النيرة كان لها تاثير في الاجرام العنصرية فتسخنت بذلك اجزاء من الارض وتصاعدت دخانا وكانت طبيعة الارض يابسة لا تسيل حتى تملأ تلك الثلمة فبقي ذلك الموضع غائرا فسال الماء اليه لما فيه من الميل الى قرب المركز فبقي ما ارتفع من الارض مكشوفا منه وصار منبتا للنبات ومسكنا لاكثر الحيوانات **قوله** وهو ثقيل اضافي اي كون موضعه الطبيعي بحيث يكون شاملا للارض مشمولا للهواء هو ثقله الاضافي لا طبعه الموجب للحركة الى قرب الارض على ما قيل لما عرفت وانما قال هو ثقيل اضافي ولم يقل هو خفيف اضافي مع انه خفيف بالنسبة الى الارض لان ثقله انما هو بالنسبة الى عنصرين والخفة بالنسبة الى واحد **قوله** وهو بارد رطب اما انه بارد فلانه اذا زال عنه القاسر عاد الى البرودة ولولا ان طبيعته اقتضت ذلك لما كان كذلك واما انه رطب فلان المراد به يقبل الاشكال بسهولة ويتركها بسهولة وهو كذلك **قوله** اي طبعه طبع على ما عرفت **قال الامام** ان طبع الماء لو اقتضى البرودة والرطوبة لاقتضى ضدين لاقتضاء البرودة الجمود وهو عسر القبول والرطوبة سهولة القبول **والجواب** ان الرطوبة عند الشيخ ليست له بالطبع على ما سنبينه وعند من يقول بان طبعه يقتضيها فاقتضاؤه سهولة قبول الاشكال التي هي الرطوبة بالذات واقتضاؤه لعسر قبول الاشكال الذي هو الجمود بالعرض لانه بواسطة برودته ولا استحالة فيه فان الحركة تقتضي السخونة بالذات والبرودة بالعرض بتوسط التحليل وانما لم يقل بارد رطب محسوسان اما لان الاحساس انفعال من المحسوس والرطوبة كيفية انفعالية فلا يوجب فعلا **او لانها** عبارة عن عدم ما نع السيلان عند بعض والعدم لا يكون محسوسا وعند من جعلها وجودية غير محسوسة ايضا بدليل انا لو قدرنا هواء خاليا عن جميع الكيفيات الغريبة لا نحس بوجوده بل نتوهم خلاء الا ان يظهر بطلانه

بادلة غامضة فلو كانت الرطوبة محسوسة لكان الهواء بالضرورة محسوسا ولو كان محسوسا لما عرض الشك في وجوده

والتالي باطل فالمقدم مثله وانما قال وحالة هي رطوبة دون ان يقول هي رطوبة كما قال في الارض ويبس لان

سيلان الماء عرضي على ما صرح به في الشفاء وطبعي له الجمود لكنه لما كان في جبلته وطبيعته بحيث يجيب بادنى سبب

يسير من الحرارة الى ان يتفرق ويتحد ويقبل اي شكل كان ثم لا يحفظه جعل رطبا بهذا الاعتبار فهو يبس طبعا بذاته

بل له حالة وهي كونه في جبلته بالحيثية المذكورة يسمى تلك الحالة رطوبة بالمجاز وانما قال هو على ما في اكثر النسخ مع

انه للحالة باعتبار الخبر لان الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى وانما قال يتفرق ويتحد لان الرطوبة

يتحقق بالتفرق مع اتصال وحداني في الاجزاء ولا يريد به ان يتحد مع الجمود لانه في الجمود لا يحتاج الى سبب من

الخارج لان ذاته تقتضيه وانما قال بحيث يجيب بادنى سبب ولم يقل بحيث يجيب بسبب لئلا يصير الارض رطبة بهذا المعنى

اذ يصدق عليها انها في جبلتها بحيث يجيب بسبب كما يفعله اصحاب الكيميا **وقال السامري**

انما قال وحالة هي رطوبة لان المدرك من الرطوبة في الماء هو كونه في جبلته على ما ذكر ولا يدري ان هذا المدرك

هو مفهوم الرطوبة او حالة غير الرطوبة تلزم الرطوبة فلما احتمل ذلك لم يجزم بان المدرك نفس الرطوبة وليس بشيء اما اولا فلانه

لا خفاء في ان هذا المدرك ليس الرطوبة المعروفة بل حالة غيرها وهي ليست بلازمة للرطوبة والا لزمت الهواء واما

ثانيا فلان قوله وحالة هي رطوبة صريح في الجزم والحق ان الرطوبة هو فسر بسهولة قبول الاشكال وتركها كانت

مشتركة بين الهواء والماء لكن الهواء ارطب منه لانه اسهل قبولا للاشكال وتركها وكذا البرودة مشتركة بين الماء

والارض الا انها في الماء اشد لانا نحس من برده اذا ذاب بحرارة الشمس فضلا عن الجامد اكثر مما نحس من برد الارض

وليس ذلك لانه ينفذ للطافته في المسام والارض لكثافتها لا ينفذ لان الماء الجامد لا ينفذ في المسام ايضا مع ان

الاحساس به اكثر **وقيل** الارض ابرد لان الثقل معلول البرد كما ان الخفة معلول الحر والثقل في الارض اقوى فالبرد فيها اقوى لان قوة المعلول دليل على قوة العلة **وهو ضعيف** لان حرارة بعينها لو سخنت ماء وحجرا يكون حر الحجر

اقوى من حر الماء مع تساوي العلة **قوله** ووجوده في الكائنات ليسلس اي لينقاد للانطباع بسهولة

للهيأة التي يراد في اجزائها من التشكيل والتخطيط اي التصوير والتعديل اي التسوية الى آخره ظاهر

وقال الامام لا يخلو اما ان يعتبر في كون الشيء رطبا كونه بحالة يلتصق بالغير او لا فان اعتبر لم يكن الهواء رطبا

وهو باطل عندهم وان لم يعتبر لم يكن اختلاطه باليابس سببا لاجتماع الاجزاء الارضية لان الهواء مع

انه ارطب بهذا المعنى اذا اختلط بالتراب لا يتمسكه بل يشتته وح لا يصح قوله استفاد اليابس من الرطب

من الرطب فتبدل التمديد سهلا الخ **ولقائل** ان يقول التقسيم غير منحصر لجواز اعتبار الالتصاق فى البعض وهو الرطب الذى يلزمه بلة وعدم اعتباره فى البعض وهو الذى لا يلزمه بلة كالهوية سلمناه لكنه لم لا يحكم بان الرطب حتى اختلط باليابس استفاد كل منهما الالتصاق بالآخر بل قال فيها تحمر الرطب باليابس وهو عبارة عن اجتماع اجزاء كل منهما مع الآخر بحيث لا يبقى التميز بينهما وهذا يتوقف على الالتصاق المتوقف على البلة الموجودة فى الماء فلا يلزم من عدم اقتضاء رطوبة الهواء ذلك عدم اقتضاء الماء اياه **قال** رح واما الهواء الخ **اقول** الهواء جرم بسيط موضعه الطبعى فوق الماء وتحت النار لانه اخف من الماء واثقل من النار وهذا اى كون موضعه الطبعى فوق الماء وتحت النار خفته الاضافية وانما لم يقل وهذا ثقله الاضافى مع انه ثقيل بالنسبة الى النار لان خفته لكونها بالنسبة الى عنصرين اكثر من ثقله لكونه بالنسبة الى احد ويعلم مما ذكرنا ان ما قال القرشى وهو ان الحكم بان الهواء خفيف وان لم يكن اولى من الحكم عليه بانه ثقيل وكذا على الماء بانه ثقيل ليس اولى من انه خفيف لكنا انما خصصنا الهواء بالخفة والماء بالثقل بالنسبة الينا لانا نرى الهواء يعلو علينا والماء ينزل ليس على ما ينبغى لما بينا من الاولوية **قوله** وطبعه حار رطب على قياس ما قلناه **اما انه** حار فلانه لو كان باردا لكان ثقيلا كثيفا لان البرد علة لهما ولو كان معتدلا فى الحر والبرد لكان متوسطا فى الثقل والخفة واللطافة والكثافة والوجود بخلافه **وقيل** لانه لو كان باردا وهو رطب لساوى الماء فى الماهية ولما هرب من حيز الماء واذا لم يكن باردا كان حارا ولان الماء اذا افرط فى تسخينه انقلب هواء وكذا الهواء اذا افرط فى تبريده انقلب ماء مع تشاركهما فى الرطوبة وليس ذلك الا لان المنافاة بينهما بسبب الحرارة **والاول ضعيف** لان الاشتراك فى اللوازم لا يدل على الاشتراك فى الملزومات هو الذى يقال ان الموجبتين فى الشكل الثانى لا ينتجان **وكذا الثانى** لما مر من تخالفهما فى الرطوبة **واما انه** رطب فلانه قابل للاشكال وتركها بسهولة وهو ظاهر **وقال قوم** انه ليس بحار ولا رطب اما الاول فلانه لو كان حارا بالطبع لما برد بانقطاع تاثير الشمس لان ما بالذات لا يزول ولما اختلف بالبعد والقرب لكنه على قلل الجبال ابرد ولما برد الماء ولان مبرد البارد لا محالة يكون باردا لكنه يبرده سيما اذا بولغ فى رفعه كما فى البرادات ولكانت سخونته فى الغاية لان المادة الحاملة لتلك الطبيعة قابلة للسخونة ولا عائق واما الثانى فلانه لو كان رطبا لما جفف ما ينشر فيه من الاجسام المبلولة بل زاد بلة **والجواب عن الاول** بوجوه ما ذكره فى الاول ان الهواء الذى يطيفنا ليس على طبيعته لمجاورته للعنصرين الباردين فيبرد انه لا محالة والعكاس ضوء الشمس فى وجه الارض مما يوجب له تسخينا ما ولكن هذه التاثير لا يبعد عن موضع الانعكاس كثيرا

فيكون تسخينه للهواء الذي يلينا مسافة يسيرة جدا ثم هذا التسخين موجب لصعود الابخرة المائية ويكون اول صعودها حارة

فاذا ابعدت عن تسخين الانعكاس عادت بطبعها باردة فبردت الهواء جدا ولهذا كلما زيد في الارتفاع كان ابرد

لكن ينتهي لا محالة الى حيث ينقطع تصعد الابخرة لزوال الحرارة المصعدة وبعد ذلك يكون في تلك الهواء خالصا من الابخرة وتاثير

الانعكاس فيكون حارا بالطبع وهذا انما يكون على بعد سبعة عشر فرسخا على ما تحقق في الهيأة ومن هذا يعلم جواب ثانيهما

لان برد الهواء في قلل الجبال يكون لاجتماع الابخرة المائية الباردة وجواب ثالثها ايضا لقلة القاسر للماء

على التسخين في رؤس البرادات فيعود الى البرد بطبعه فان قيل قد ذكر ان باطن الارض في الشتاء اسخن منه في الصيف

لاستيلاء البرد على ظاهرها بسبب برد الهواء فلو جعل برد الهواء لبرودة ظاهرة الارض دار قلنا البرد الذي يستفيد الهواء

من الماء والارض غير البرد الذي يستفيدان منه بالشخص وهذا ليس بدور ممتنع بل الامور الكائنة الفاسدة

لا تخلو عن مثله كتوقف ابتلال الارض على المطر وتوقف المطر على ابتلالها وتوقف البيضة على البط وهي عليها

اما عن رابعها فبانه لا يلزم من كون المادة قابلة للسخونة كونها قابلة للغاية وانما كان كذلك لو لم يكن الرطوبة

في الغاية مانعة منه وعما ذكره في الثاني ان الرطوبة في الهواء ليست بمعنى البلة حتى لا يجف ما ينشر فيه بل بمعنى السيلان

وتجفيفه لما ينشر فيه انما هو لتبخيره الاجزاء المائية بحرارته وقال ابن ابي صادق ان ذلك انما هو لان رطوبة

الهواء في الغاية ورطوبة الماء دونها ومن شان الاقوى ان يجذب الاضعف الى ذاته فيجذب

رطوبة الماء الى الهواء وهو ضعيف اذ لو كان كذلك لانجذبت حرارة الهواء الى النار وبرودة الارض الى الماء

فبقي الهواء بلا حرارة والارض بلا برودة **قوله** ووجوده في الكائنات **التخلخل** الحقيقي هو ان يزيد

مقدار الجسم من غير انضمام جسم اليه كالماء عند غليانه واما المجازي هو ان يزيد مقدار الجسم بسبب مداخلة جسم رقيق كالقطن

المنفوش لمداخلة الهواء بين اجزائه وهو المراد ههنا اي وجوده في الكائنات انما هو لاحتياج الحيوان

والنبات منها الى ان يتفرق اجزاؤها الارضية والمائية بحيث يقع بينها فرج ومسام يملأها الهواء ليفيد الخفة

والاستقلال فلولا انه يملأها لا يمكن ذلك لاستحالة الخلاء ففاعل لتخلخل الكائنات اي يخلخل اجزاؤها **قوله**

يلطف اي يرق قوامها لانه لكونه ارق من الماء والارض اذا خالطهما صار المجموع ارق قواما لا محالة

قوله ويخف ويستقل اي يرتفع من قولهم استقلت السماء اي ارتفعت لان الهواء اذا احتبس في مسام

المركب وطلب التصاعد وقع بين خفته وثقل الثقيلين مجاذبة فيصير المركب اخف واقل ثقلا ولهذا يطفو الجليد

على الماء ويزيد ثقل الميت لانفصال الهواء منه وانسداد منافسه بخلاف الجليد وظن السامري ان التخلخل

ان التخلخل ههنا هو الحقيقي اذ لو حمل على المجازي وهو رقة القوام لم يحسن قوله ويلطف فائدة اذ اللطافة هي رقة القوام ولانه لو اراد المجازي لم يقل ويخف ويستقل لان الخفة والاستقلال من لوازم الحقيقي وهو فاسد لانا لا نسلم ان التخلخل المجازي هو رقة القوام وان الخفة والاستقلال من لوازم الحقيقي فقط فان الجليد غليظ القوام وفيه تخلخل على الاطلاق وليس بحقيقي لان خفته لداخلته جسم رقيق وهو الهواء وقال القرشي ان الاستقلال هو الاقلال اي الحمل من قولهم استقل الماء والهواء اذا خالط العنصرين البارد ين كان اقلال القوة المحركة للمركب عند الحركة اسهل وليس بصواب اذ لو ثبت مجيء استقل بمعنى اقل لم يستقم المعنى لان يستقل مسند الى ضمير الكائنات لا الى فاعلها **قال** رح واما النار الخ **اقول** النار جرم بسيط موضعه الطبعي فوق الاجرام العنصرية كلها عند الاكثر لما نشاهد من النار التي عندنا الميل الى المحيط وقيل هو الوسط اما انها اشرف لكونها لطيفة مضيئة اللون بخلاف الارض والوسط اشرف لبعده عن الآفات وليس بشيء اما اولا فلان النار وان ترجحت بما ذكر لكن الارض ترجحت عليها من جهة انها تصلح لان تكون منشأ للنبات ومسكنا للحيوانات دونها واما ثانيا فلان فوق الجميع ابعد من الآفات والضمير في كلها يجوز ان يكون للاجرام المذكورة قبله على ان يكون اللام للعهد ويجوز ان يكون لجميعها لظهور المراد فانه اذا قيل زيد فوق القوم لا يفهم انه خارج منهم وقال المسيحي المراد بكلها ما فيها والا فهي منها ثم قال هكذا قال ابن تلميذ والحق عندي ان الضمير للمواضع اي موضع الاجرام كلها والاول خروج عن اللغة والثاني لا يخلصه كما توهم **قوله** ومكانه الطبعي هذا اشارة الى تعيين مكانه اي مكانه الطبعي هو السطح المقعر من الفلك الذي ينتهي الفلك عنده ذلك السطح ايضا فالذي صفة الفلك وهو الذي يشعر ان المراد هو الفلك الاخير وان جعل الذي صفة السطح يكون بيانا للسطح المقعر فلا يفيد الغرض لان كل فلك ينتهي بسطح يلي فوقه وهو المحدب وسطح يلينا وهو المقعر وفي بعض النسخ الذي ينتهي عنده الكون والفساد وهذه اولى اذ المراد ان مكانه السطح المقعر من الفلك الاخير وهذه صريح فيه دون الاولى وفي بعضها الذي ينتهي عنده النار وهذه احسن لاشتمال الاولى على زيادة والثانية على تشنيع وقال الاستاذ الظاهر ان لفظة الينا كانت اليها فصحفت وتقدير الكلام السطح الذي ينتهي الفلك عنده ذلك السطح الى النار وليس على ما ينبغي لبعد التصحيف مع ما فيه من تانيث الضمير بعد تذكيره في كلام واحد لانه جعل الذي صفة السطح وهو لا يفيد المطلوب اذ لكل فلك سطح ينتهي عنده الى النار كما كان ينتهي الينا والاولى عندي ان يجعل الذي صفة الفلك كما قلنا اولا والضمير في عنده للنار لان انتهاء الفلك الينا انما هو عندها وانما لم يقل من فلك القمر اذ لا برهان على انه لا فلك تحته بل مذهب بعض هو انه يجب ان يكون تحته فلك ولم يقل من الفلك الاخير

لانه بالنسبة الينا اول الافلاك وكانه انما قال ومكانه الطبيعي ولم يكتف بالضمير ليكون راجعا الى موضعه لان موضعه
هو ما بين مقعر الفلك ومحدب الهواء ولذلك لم يقيده بالطبيعي على ما في اكثر النسخ وقيد المكان به لان المكان الطبيعي
هو السطح المذكور عنده **قال المحشي** ههنا اذا كان مكانه الطبيعي هو الذي يكون الجسم فيه بالطبع ساكنا ويتحرك اليه اذا كان مباينا
فيكون كل جزء من مقعر الفلك مكانا طبيعيا لجزء من النار فاذا تحرك المكان لزم حركة المتمكن ويعلم منه وجوب حركة المحوي
بحركة الحاوي ثم قال فان قيل يلزم على هذا من حركة النار حركة جميع العناصر والوجود يكذبه ومن حركة الفلك
الاعظم الى المغرب حركة جميع الافلاك والوجود بخلافه على ما دل عليه الارصاد **قلنا** ان ما عدا النار من العناصر
ليس على محض بساطته فلا يكون كل جزء من مقعر النار مكانا طبيعيا لما يلاصقه من الهواء فيجاز مخالفة المحوي
في الحركة **ولقائل** ان يمنع ان مكان الجزء جزء مكان الكل وانه لو تبدل المكان او بعضه على المتمكن
لزم حركته في مكانه وانه يجب تحريك الحاوي للمحوي بل انما يجب ذلك اذا اختلف مركزاهما وتحرك الحاوي
على قطر غير مار بمركز المحوي لئلا يلزم الخرق واما اذا لم يكن كذلك فلا بل يجوز ان يحركه وذلك اذا بلغ نفس الحاوي
في القوة الى حيث يقدر على تحريك ما في ضمنه ويجوز ان لا يحركه كما اذا لم يكن كذلك **قوله** وذلك خفتها
المطلقة اي كون مكانها الطبيعي السطح المذكور هو خفتها المطلقة ومن هذا يعلم ان قوله ليس من حركة
الفلك على ما توهم قوم اذ لو كان كذلك لم يكن الخفة مقتضية له **قوله** وطبعها حار يابس ولم يقل على
قياس ما قبلها لكونه معلوما مما مر **وقيل** انما لم يقل ذلك اذ لا يصعد اليها ما يغايرها الا قدر يسير من الادخنة وهي تعود
على احراقه فلا يمكن ان يغيرها حتى يتوهم انها بخلاف ما حكم عليها **وليس بشيء** لان تلك النار وان لم يمكن ان تتغير بالخلط
لكن التي في المركبات كذلك اما ان طبعها حار فلانا نحس بحرارة ما هي عندنا مع انها ليست صرفة بل هي مخلوطة بالاضداد
فالتي عند الفلك يكون اولى ولا يجوز ان يكون التي عندنا مخالفة بالماهية لتلك لان هذه تعلو الهواء وتطلب مكانها
فلو اختلفا بالماهية لما كان الامر كذلك لامتناع استحقاق جسمين مختلفين بالماهية لمكان واحد بالطبع لا يقال لو كانت
تلك حارة لكانت لبساطتها في الغاية فاحترقت الهواء لان الهواء لكونه بسيطا لا يقبل الاحتراق ولهذا يحترق اذا
ارتفع اليها ما يقبله كالادخنة المتصاعدة دون ما هو على صرافته واما انها يابسة فلانها لو لم تكن يابسة اي عسرة قبول الاشكال
كانت رطبة فلم يكن حرارتها في الغاية لان الرطوبة هي المانعة من كونها في الغاية والا كان الهواء حارا في الغاية
اذ الفاعلة لها هي صورته والقابلة مادته فلا يكونان نوعين من زيادتها فتعين ان يكون شيئا آخر وهي الرطوبة جزؤه
ان الخفة والاشراق لا يصلحان للمنع لوجودهما في النار ولانها لو كانت رطبة لكانت استحالة الاشياء اليابسة

اليابسة اليها اعسر ضرورة ان الاستحالة الى العنصر المناسب في كيفية اسهل من الاستحالة الى مخالفها لكنه
ليس كذلك لما ترى من ان استحالة التراب الى الماء اسهل من الرطب ولانها لو لم تكن يابسة لكانت قابلة
للتشكلات بسهولة فيسهل علينا ان نتخذ منها اشكالا مسدسا او غيره كما يسهل اتخاذه من الهواء والماء في الاواني
لكن الوجود بخلافه فانها لا تتشكل الا على هيئة صنوبرية لا يقال ما ذكرتم وان دل على انها يابسة لكن عندنا ما ينفيه وهو
انها ارق الاركان والطفها والالطف يكون اسهل لقبول الاشكال ولانها لو كانت يابسة لاغنت الارض التي هي
للبلة والنداوة لانا لا نسلم ان كل ما هو الطف يكون اسهل قبولا للاشكال اذ الوجود بخلافه على ما مر آنفا وانها
لو كانت يابسة لكانت مثل الارض فيما ذكرتم وانما لزم ذلك لو كان يبسها مثل يبس الارض لكنها ليست كذلك
وقال الامام ههنا ان لم يكن بين الحرارة واليبوسة معاندة وجب حصول كل منهما على ابلغ الوجوه وكانت هي
ايبس من الارض لان الطبيعة مقتضية لها والهيولى قابلة ولا عائق وان كانت بينهما معاندة كان بين
الحرارة والرطوبة ملايمة فوجب ان يكون الهواء حارا في الغاية ولقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون بين الحرارة في الغاية
واليبوسة في الغاية معاندة دون الحرارة في الغاية واليبوسة لا في الغاية وح يكون العائق من يبسها في الغاية
حرارتها في الغاية **قوله** ووجودها في الكائنات لتنضج اي لتنضج الكائنات وتلطفها وتمتزج بالعناصر وقال
ابن التلميذ وتمتزج في دستور الشيخ غير مقيد بالعناصر ومعناه يعتدل على استعمال السريانيين وهو مع بعده مخالف
لما قبله وما بعده في الفاعل **قوله** ويجري فيها اشارة الى ان لامتزاجها بالكائنات وراء نضجها وتلطيفها فائدتين
احديهما ان الهواء احتيج اليه ليفيد استقلالا وخفة في الكائنات وكان لضعف حرارتها لا تجري فجرت النار
فيها اي سرت فيها لتعينه بقوة حرارتها على النفوذ فيها وثانيتهما ان العنصرين الثقيلين كانا باردين ولم يقو
الهواء على كسر بردتهما بحيث يرجعان عن العنصرية اي الضدية الى المزاجية اي عدم الضدية اذ المزاج وسط
بين الاضداد والوسط لا ضد له فكسرت هي محوضتهما اي صرافتهما بقوة حرارتها فالضمير في فيها للكائنات ويجوز جعله للعناصر
بل هو اولى لفظا والى معنى على ما لا يخفى قال الامام ان النار طالبة بالطبع للمحيط ولا قاسر يوجب نزولها فكيف تختلط بالعناصر
في تركيب الكائنات ثم انا نرى ان النار العظيمة تنطفي عند وصول الماء والارض اليها فالاجزاء الصغيرة منها
المغمورة في الاجزاء الارضية والمائية اولى بالانطفاء ولقائل ان يقول على الاول ان المادة مشتركة بين اربعتها
فربما لم تنزل من فوق بل ينقلب بعضها الى النار وسلمناه لكن لا نسلم عدم القاسر وعلى الثاني ان حصول المزاج من اختلاط العناصر
ليس كيف ما اتفق بل لا بد فيه من نسبة مخصوصة ومقدار مخصوص لا يوجب فساد بعضها والا كان كونا وفساد الامتزاجا

والثقيلان اعون في كون الاعضاء وفي سكونها والخفيفان اعون في كون الارواح وفي تحريك الاعضاء اي تحريك المحرك الاول هو النفس اشارة الى ان القوة المدبرة

فلا يلزم ما ذكره **قوله** والثقيلان اعون في كون الاعضاء وسكونها اما انهما اعون في كون الاعضاء اي في تكونها فلان الغالب عليها الاجزاء الارضية والمائية واما انهما اعون في سكونها فلان الاثقل بالبرودة والارضية يسكن لان البرد تجمد ما يعين على السكون بخلاف الحرارة فانها احد اسباب الخفة يعين على الحركة **قوله** والخفيفان اعون في تكون الارواح وفي تحريكها وتحريك الاعضاء اما انهما اعون في تكون الارواح فلما سيأتي ان الغالب على الارواح الهوائية والنارية واما انهما اعون في تحريكها فلان الروح لا يسري في المجاري الا بواسطة النار على ما مر آنفا ولهذا قيل الهواء يدرقة الروح كما ان الماء يدرقة الغذاء واما انهما اعون في تحريك الاعضاء فلانها لا تتحرك الا بما في العضلة من القوة الفائضة من الروح النفساني وهما اعوان في العضلات **قوله** وان كان المحرك الاول هو النفس لان النفس هي المبدأ لوجود القوى في الروح ثم القوى الموجودة في الروح **قوله** فهذه هي الاركان لا فائدة فيه لو حمل على ظاهره كانه يريد به فهذه المباحث هي مباحث الاركان **قال** رح

التعليم الثالث ثلثة فصول * الفصل الاول في المزاج

اقول لما ... تولد الكائنات من الاركان يتوقف على امتزاجات تقع بينها اي بسبب ... كل منها عن الكيفية المفرطة بحيث يحصل كيفية ... بين تلك الاضداد ... **بل يصير نوعا من** ... وكانت تلك الكيفية تسمى مزاجا فلما فرغ من بحث الاركان شرع في تعريف ... **قوله** المزاج كيفية الى آخره الكيفية هيئة قارة لا يوجب تصورها تصور شيء خارج عنها وعن حاملها ولا تقتضي قسمة ولا نسبة في اجزاء حاملها فقولنا هيئة كالجنس لها ومرادفة للعرض قولنا قارة احتراز من الزمان وما لا ... ان يفعل وان ينفعل وقولنا لا يوجب تصورها تصور شيء خارج عنها وعن حاملها احتراز عن متى والاين والمضاف والملك وقولنا لا تقتضي قسمة عن الكم ولا نسبة الى آخره عن الوضع وهي اربعة اقسام الكيفيات المحسوسة بالحواس الخمس والكيفيات المختصة بالكميات والكيفيات الاستعدادية والكيفيات النفسانية والمزاج من القسم الاول لانه حاصل من الكيفيات الملموسة واطلاق المزاج على هذه الكيفية بحسب المجاز لان المزاج بالحقيقة هو اختلاط اجزاء العناصر بعضها ببعض الا ان ذلك الامتزاج لما كان سببا لهذه الكيفية سميت تسمية المسبب باسم السبب **قوله** تحدث من تفاعل كيفيات متضادة الى آخره كالفصل والكيفيات المتضادة هي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة فان الحرارة مضادة للبرودة والرطوبة واليبوسة لا ان كل واحدة منها مضادة للثلثة الباقية اذ الحرارة ليست بمضادة لليبوسة ولا البرودة للرطوبة وانما اقتضت الحكمة الالهية تضادها اذ لولا التضاد ... بينها الفعل والانفعال ولم يكن هناك ... تحقق المزاج وليس المراد من تفاعلها ان كل واحدة منها يفعل في الاخرى لان بعضها لا يفعل في شيء منها بل

التعليم الثالث ثلثة فصول الفصل الاول في المزاج

المزاج كيفية تحدث من تفاعل كيفيات متضادة

من

بل لما كان بعضها ما ينفعل فيما يضاده كالحرارة والبرودة فان كلا منهما ينفعل في الاخرى وفي الرطوبة واليبوسة ايضا وبعضها ما ينفعل عما يضاده لا غير جعل كالفاعل فيه كالرطوبة واليبوسة فان كلا منهما ينفعل عن الاخرى لا غير ولذلك سميتا منفعلتين والاوليين فاعلتين والمراد بالمضادة بينهما ما يعتبر فيه غاية الخلاف فقال الامام رح وتبعه الاكثر ان المراد بها المخالفة والا خرج المزاج الثاني كمزاج الذهب الحاصل من امتزاج الزيبق والكبريت اذ كيفية الزيبق ليست في غاية البعد من كيفية الكبريت وفيه نظر لانا لا نسلم ان تضاد الكيفيات غير موجودة في المزاج الثاني وذلك لان المركبات بعضها في غاية الحرارة وبعضها في غاية البرودة وكذا في الرطوبة واليبوسة فاذا امتزجت تحقق التفاعل في كيفيات متضادة فان الزيبق في المثال بارد رطب في الثانية والكبريت حار يابس فيهما فان قالوا نحن نفرض الامتزاج في الاشياء المعتدلة في جميع الكيفيات قلنا لا نم وجود الاشياء المعتدلة في جميع الكيفيات سلمناه لكن لا نسلم حصول الامتزاج منها لانها ان تساوت في المزاج بحيث لا يكون مزاج شئ منها مخالفا لمزاج الاخر فتلك شئ واحد في الحقيقة وان اختلفت فلا يكون الامتزاج من اشياء معتدلة وانما قال موجودة في العناصر ولم يقل في الاركان لان اعتبار الركنية انما هو بعد المزاج والمراد بالموجودة هي الموجودة بالفعل لا ما يكون بالقوة وهو من توابع المزاج ومتاخر عنه فلا يكون مما يتم هو به **قوله** لتماس تعليق بالتفاعل اي تفاعل العناصر المتصغرة الاجزاء التماس اي بسبب تماس اكثر كل احد منهما اي من العناصر لا من الاجزاء على ما يتوهم لان اكثر الاجزاء لان تماس احدهما للاخر لا يمكن ان يكون الا بسطح واحد ويجوز تعلقه بيحدث وبالمتصغرة اي موجودة في عناصر تصغرت اجزاؤها التماس اكثر كل منها اكثر الاخر والاول يرجح ان يجعل فعلا مضارعا بتقدير ان لانه انظر في اداء المقصود ولان تصغر الاجزاء علة للتماس لا العكس وانما اعتبر التماس ليكون الفعل والانفعال اشد الامتزاج اتم ولان تاثير جسم في آخر ان لم يشترط بوضع حصل لزم ان يؤثر النار التي في الحجاز في الحطب الذي في العراق وبطلانه ظاهر وان اشترط بوضع آخر دون التماس بان يتوسط بينهما آخر فالمتوسط ان لم ينفعل امتنع انفعال ما يتلوه وان انفعل كان الفاعل هو بكيفيته التي حصلت فيه فاذن التماس شرط لا يقال الشمس تسخن الارض ولا تماسها ولا تسخن الاجسام المتوسطة بينهما والمغناطيس يجذب الحديد وليس التماس شرطا لان المراد ان كل جسمين يؤثر احدهما في الآخر ويتاثر لا بد من ملاقاتهما وكل واحد من المذكورين حين التاثير لا يتاثر **قوله** اذا تفاعلت اي اذ تفاعلت الكيفيات بقواها والعامل في اذا جوابه وهو حدث ولا ربط لحدث بالتمام على ما لا يخفى وكان الحق ان يقول المزاج كيفية متشابهة تحدث من تفاعل كيفيات الى قوله اكثر الآخر

ويترك الباقي لئلا يقع التكرار والتناقض ان اراد وبقوا بالصور النوعية قال الاستاذ ان اراد وبقوا بالصور النوعية لا تناقض لان نسبة التفاعل الى الكيفيات لا ينافي نسبته الى الصور النوعية لان الكيفيات اسباب قريبة للتفاعل او شروط له على اختلاف الرائين والصور النوعية اسباب بعيدة على راي ونسبة المسبب الى السبب القريب لا ينافي نسبته الى السبب البعيد ولو اراد بها الكيفيات لا تكرار لان القوى اي الاولية اخص من الكيفيات المتضادة التي في العناصر لدخول الثقل والخفة ونحوهما في الثاني دون الاول لذلك احتاج الى ان يقول اذا تفاعلت بقواها ليعلم ان المراد من تفاعل الكيفيات تفاعل هذه الاربع لا غير لان تفاعل غيرها لا مدخل له في المزاج وبهذا يعلم انه لا يدفع عدم الربط المذكور ليس على ما ينبغي اما الاول فلان نسبة التفاعل تارة الى اسباب قريبة واخرى الى البعيدة في الحد ايهام فيه اما الثاني فلانه انما يتم لو سلم ان قوى العناصر لا يطلق الا على الكيفيات الاربع ثم ان المراد لو كان ذلك لكان الحق ان يقول المزاج كيفية تحدث عن تفاعل قوى موجودة في عناصر او من تفاعل كيفيات اربع متضادة والمراد بالمتشابهة كيفية يكون اقرب الى كل واحد منها مما كانت في الاول اي كيفية تستحر بالقياس الى البارد وتستبرد بالقياس الى الحار وكذا في الرطوبة واليبوسة وهي بعينها كيفيات العناصر لكنها انكسرت انكسارا بلغت بان بردت حرارة النار حتى صارت مشابهة للبرودة التي في الماء لما انكسرت بحرارة النار فلذلك صارت الكيفية القائمة بجملة العناصر متشابهة الاجزاء هذا بيان قيوده بقي الكلام في بيان الفاعل والمنفعل وان صور العناصر هل هي باقية عند تحقق المزاج وما اورده الامام على الحد جوابه اعلم ان المنفعل عند الحكماء هو المادة المستحيلة في الكيفية لا الكيفية والفاعل الصورة النوعية بتوسط الكيفية وان كانت عرضية وعند الاطباء الفاعل نفس الكيفية وكذا المنفعل فقوله يحدث عن تفاعل كيفيات ان ترك بحاله اوفق مذهب الاطباء وان قيل تقديره يحدث من تفاعل مبادي كيفيات اوفق مذهب الحكماء وهو الحق لان الحرارة والبرودة مثلا ان كانتا فاعلتين ومنفعلتين بان يكسر الحرارة سورة البرودة وبالعكس فان كان في ذلك معا لزم ان يكون الغالب حال كونه غالبا مغلوبا وهو محال وان كان على التعاقب بان يكسر احدهما سورة الاخرى ثم تنكسر عنها لزم ان يكون المنكسر عند ما كان قويا لم يقو على كسر الآخر فلما انكسر وضعف قوته قوي على كسره وهو محال ايضا فلا بد ان يكون الكاسر من كل منهما مغايرا لما انكسر وليس هناك الا صورة ومادة وكيفية والكيفية لا تصلح ان يكون كاسرا لما بينا ولا المادة لان المنفعل لا يكون فاعلا فتعين ان يكون هي الصورة فتحيل صورة النار مادة الماء الى كيفيتها وتكسر بها سورة كيفية وانما نسب الشيخ التفاعل الى الكيفيات اولا لان في ذلك رعاية الظاهر ومبادي الكيفيات خفية على الاطباء فلو ذكرها كان تعريفا بالمجهول لكنه بعد ان قربه الى الفهم صرح بالتحقيق وهو قوله اذا تفاعلت بقواها هذا ملخص ما قاله الاستاذ وفيه

وفيه نظر اما اولا فلان الصورة انما تصير فاعلة بواسطة كيفية بها يصير ذوتها منفعلة فيه ما احترز واستنده واما ثانيا فلما مرّ ان
اسناد التفاعل تارة الى الكيفيات واخرى الى الصور في الحد ايهام فيه **واما** ان صور العناصر هل هي باقية
عند تحقق المزاج ففيه خلاف والحق انها باقية لما يشاهد من تقطير المركب ولو كانت بطلت كلها واستعدت
بسبب المزاج لصورة نوعية اخرى كان الامر على خلاف ذلك ولا يشاهد في التقطير ماء ولا ارضا **وقيل** انها
لو بقيت صورها النوعية مع حصول الصورة الحادثة بعد المزاج السارية في الاجزاء كلها لزم ان يكون للنار مع بقاء
صورتها النوعية مع حصول الصورة الحادثة بعد المزاج لامكن ان تكون من عنصر واحد **واجيب** بالمنع فان الصورة الحيثية انما تقبلها
النار بعد الامتزاج واستحالة كيفيتها المعاوقة عن ذلك بافراطها ما يلزم من ذلك قبولها لها بغير المزاج ولا جواز
ان تكون من عنصر واحد **واما** ما اورده **الامام** عليه فوجوه **الاول** انه حال التفاعل الى الكيفيات دون الى
للصور **الثاني** انه لو اراد بالمضادة ما اعتبر فيه غاية الخلاف خرج المزاج الثاني لانه يحصل من امرين لا يكون منهما
غاية الخلاف وان اراد به المخالفة فهو ارادة ما لا يفهم بدون قرينة **الثالث** ان القوى في قوله اذا تفاعلت بقواها ان حملت
على الكيفيات كان تكرارا وان حملت على مباديها كان مناقضا لما قاله اولا **الرابع** ان المتشابهة صفة للكيفية فوجب تقديمها
على الفصلين الاخيرين **الخامس** ان التعريف غير مانع لانه يتناول الالوان والكيفيات النفسانية مثل الشهوة
والغضب **السادس** ان القول بالمزاج لا يصح الا بعد اقامة الدليل على ان كل واحد من العناصر قابل للاستحالة
في كيفيته وهم ما بينوا ذلك بل بينوا ان كل واحد منها يقبل الكون والفساد وذلك لا يقتضي ان يكون كل منها قابلا للاستحالة
في كيفيته لان الاول عبارة عن تبدل صورة باخرى والثاني عن انكسار كيفية مع بقاء صورته نعم بينوا ذلك في الماء
بانه اذا سخن فهو مع بقائه على صورة الماء زال برودته وحدثت فيه الحرارة الا انه لا يلزم من كون برودة الماء
قابلة للاستحالة ان يكون حرارة النار كذلك ولما كان القول بالمزاج مبنيا على ما ذكرنا ولم يثبت بالبرهان لا جرم
بقي القول بالمزاج غير برهاني **ثم قال** وهذا من العجائب فان الحكماء والاطباء بعد اتفاقهم على هذا الاصل وتفريعهم عليه
علم الطب لم يتنبهوا بهذه المغلطة بل لما بينوا ان الماء يقبل الاستحالة في الحر والبرد حكموا بان غيره كذلك بنوا على ذلك
القول بالمزاج وهذا مما لا يليق بهم **واظن** ان السبب الذي لاجله غفلوا عن هذه الدقيقة ان الاطباء قالوا هذا الاصل
من مبادي علم الطب فتركناه الى الحكماء والحكماء قالوا هذا من فروع علمنا فهو بالاطباء اولى فلهذا السبب بقي
هذا الموضع خفيا على المتقدمين والمتاخرين وما اقول في هذا الموضع انما قد بينا في كتبنا الحكمية ان كل ما كان من العناصر
ملتصقا بالفلك وجب ان يكون حار الطبع وكل ما كان في غاية البعد عنه وجب ان يكون باردا كثيفا

فكان هذه الاجرام العنصرية تاخذ فى غاية الحرارة واللطافة والخفة ولايزال تنقص على التدريج حتى ينتهى الى غاية البرودة والكثافة وهذا يقتضى كونها قابلة للاشد والاضعف فى الحرارة والبرودة وفى اللطافة والكثافة ومتى ثبت ذلك ثبت القول بالمزاج اونقول النار ليست جزءً من المركبات الثلاثة الباقية تقبل الاستحالة اما الماء فظ واما الهواء فلانه يقبل الكثافة انفسه وبسبب ان يختلط به غبار او دخان او بخار واما الارض فلما نشاهد من انها اذ اختلطت بالاجزاء المائية تنكسر عنها وهذا كاف فى القول بالمزاج **والجواب عن** الاول ان نسبة التفاعل الى الكيفيات لفائدة وهى شهرة ذلك عند الاطباء **وعن** الثانى انه اراد ما اعتبر فيه غاية الخلاف ولا يخرج المزاج الثانى لما بيناه **وعن الثالث** ان حمل القوى على شئ من المعنيين لا يستلزم تكرارا ولا نقضا لما اشرنا اليه ايضا **وعن** الرابع ان المتشابهة قد وصفت بها الكيفية فى آخر الحد دون اوله لان حدوثها بعد تفاعل الاركان لما كانت متاخرة طبعا وجب تاخرها لفظا **وعن** الخامس ان المراد بالقوى هى القوى الاولية التى هى الكيفيات الاربع فيخرج الالوان وغيرها من الكيفيات التابعة للمزاج **وعن** السادس انا لا نسلم ان الحكماء ما بينوا الاستحالات الا فى الماء فانهم بينوا جواز الكون والفساد على اجزاء كل واحد من العناصر ويلزم منه جواز الاستحالة فى كل حتى ان النار مع بقائها نارا يجوز ان تنكسر حرها وبيانه انه لما ثبت ان النار يجوز ان تنقلب هواء ولا شك انها لا تنقلب اليه الا عند تمام استعداد المادة لذلك الاستعداد وانما يحصل بحركة وزمان لان كل حادث مسبوق بمادة ومدة فلا بد للاستعداد من تغير واقع على سبيل التدريج ويمتنع ان يكون ذلك فى ذات الصورة لان وجودها آنى فيكون لا محالة فى الكيفية وذلك بان يضعف كيفية النار مثلا ويستعد مادتها لقبول صورة اخرى لامتناع صورة اخرى مع بقاء الكيفية الاولى بحالها واذا وقع التغير فى الكيفية مع بقاء الصورة بحالها ثبت الاستحالة ثم ان الخروج عن المضيق لا يحصل بما ذكره فان كون جميع العناصر قابلة للاشد والاضعف فيما ذكر على معنى ان بعضها احر والطف وبعضها ابرد واكثف لا يقتضى جواز كون كل منها قابلا لذلك على ما لا يخفى **قال** رح ولان القوى الاولية **اقول** لما ذكر ان المزاج كيفية تحدث عن تفاعل كيفيات متضادة وكانت الكيفيات التى بها الفعل والانفعال هى هذه الاربع يريد ان يبين ان امزجة الاجسام العنصرية كلها يكون عنها ليصح القول بكون الامزجة تسعة فقال ولان القوى الاولية فى الاركان المذكورة اربع هى الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة فيبين ان مزاجات الاجسام الكائنة الفاسدة انما يكون عنها والاولى فى اللام ان يجعل متعلقا لمحذوف تقدير كلامه ولان القوى الاولية فى الاركان المذكورة هى هذه ويعلم ان الكيفيات التى بها الفعل والانفعال لا يكون غيرها واذا علم ذلك نبين الى آخره ويجوز ان يجعل الفاء فى فنبين زائدة او يقال انها تصحيف النون فلا يحتاج الى تقدير **قال الامام** رح ان هذا الكلام مشكل لاطلاق لفظ القوى على الكيفيات وجعل هذه

قوله وذلك اي المزاج اما بحسب القسمة العقلية وهي القسمة الدائرة بين النفي والاثبات بالنظر الى المطلق

قوله غير مضاف الى شيء بيان لفظ المطلق اي المزاج المطلق لا مزاج السواد فانه لا يجري فيه هذه القسمة وهو على وجهين واحد الوجهين انه يجب الوجهين مع ان التقسيم مقام الانحصار للتنصيص ان يكون المزاج معتدلا

هذه الكيفيات اولية ولا اشكال في شيء منها اما في الاول فلان اطلاق لفظ القوى على هذه الكيفيات بطريق المجاز لاشتراكها في كونهما فاعلتين بل بطريق الحقيقة ايضا لان القوة مبدأ التغير من آخر في آخر من حيث هو آخر والكيفية الفاعلة كذلك لكن الحرارة والبرودة يستحقان هذه التسمية من حيث ان كلا منهما يفعل في الاخرى ومن في الرطوبة واليبوسة ايضا وهما يستحقانها لكون كل منهما منفعل من الآخر فقط واما في الثاني فلان الاركان كما هي اول الاجسام الكائنة الفاسدة كذلك الكيفيات القائمة بها حال صرافتها كيفيات اولية بالنسبة الى غيرها من الكيفيات التابعة للمزاج والكيفيات القائمة بها حال صرافتها ليست الا هذه الاربع فتكون هي اولية لا يقال لا نسلم انها ليست الا هذه الاربع فان الخفة والثقل واللطافة والكثافة والشكل منها ايضا لان المراد بالاولية ما لا يفارق العنصر وهو في موضعه الطبيعي ولا يكون بتوسط غيره والخفة والثقل تفارقانه اذا كان في موضعه الطبيعي واللطافة بتوسط الحرارة والكثافة بتوسط البرودة واما الشكل فلا انضاد فيه لان المستقيم لا يضاد المستدير لامكان ان يجعل المستقيم وترا لقسي كثيرة مختلفة بالصغر والكبر والواحد لا يضاده الا واحد واذا لم يكن بين الاشكال تضاد يخرج الشكل بقيد المتضادة **قوله** وذلك اي المزاج بحسب ما تقتضيه القسمة العقلية غير مضاف الى شيء على وجهين احدهما ان يكون معتدلا بمعنى ان يكون المقادير من الكيفيات المتضادة في الممتزج متساوية متقاومة ويكون المزاج كيفية متوسطة بينها بالحقيقة والآخر ان لا يكون معتدلا بالمعنى المذكور بل يكون مائلا الى احد الطرفين اي الزيادة والنقصان اما في احد من المتضادين التي هي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة او في كليتهما وانما قال بحسب ما يوجبه القسمة العقلية غير مضاف الى شيء لانه لو اضيف الى وجود خارجي لا يكون الا غير معتدل الخ المعتدل الحقيقي لا وجود له في الخارج وانما اردف قوله متساوية بقوله متقاومة لان المعتبر في المعتدل الحقيقي ليس تساوي مقادير العناصر لان جرم النار مثلا اذا كان مساويا لجرم الماء في الحجم كان مقتضى الحجر ان يرى غالبا لانها اقوى الفاعلتين وعلى هذا لا يكون المركب منهما بالتساوي مما يمتنع وجوده ولا تساوي مقادير كيفياتها لان تساوي مقادير الكيفيات انما يكون بتساوي محالها لان تساوي سوادين في المقدار عبارة عن تساوي محليهما في الحجم بل المعتبر فيه تساوي مقادير الكيفيات في القوى اي في الشدة والضعف اذ الحكم باستحالته انما يصح لتساويهما فيها لانا نجد الشيء مغلوبا في مقداره غالبا في قوته فلا يلزم من تساوي الكيفيات المتضادة في المقدار المختلفة في القوى المحال بجذب الاقوى المركب الى حيزه اما اذا تساوت القوى لزم المحال سواء تساوت مقاديرها اولا والاستاذ بعد الاشارة الى ما ذكرنا قال لا يخلو من تعسف والحق الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ما استفيد من مذهب الشيخ في ميول العناصر في الشفاء حيث قال وربما كان العنصر مغلوبا في الكمية لكنه قوي في الكيفية وربما كان بالعكس ويشبه ان يكون الغالب في الكم متغلبا في الميل وان كان لا يغلب في الكيف الى آخره

اقسام اي فعلى هذا ثمانية اقسام المتضادتين فيحصل اربعة اي في كلتا الفعليتين من المتضادتين فيحصل اربعة اقسام والرطوبة واليبوسة فحصل في اثنين اي احدى المتضادتين اللتين هما الحرارة والبرودة

وحاصله ان البرهان انما قام على امتناع المعتدل الذي يتساوى ميول عناصره الى احيازها فقط دون غيره فتساوي الميول لا يمكن بدون تساوي مقادير اجرام العناصر حجما او وزنا وتساوي الكيفيات شدة وضعفا **اما الاول** فلقول الشيخ ويشبه ان يكون الغالب في الكم يغلب في الميل فانه يدل على انه اذا اختلف المقدار يختلف الميل وانما قال حجما او وزنا لان النار والهواء لا مقدار لهما وزنا ولعلك لا تتفاوت في الوزن الزق مع النفخ وبدونه **واما الثاني** فلان الميل كما يختلف باختلاف مقادير العناصر يختلف باختلاف كيفياتها بالشدة والضعف ولذلك يكون الماء المبرد الى مكانه اقوى بسبب الكثافة والثقل من الماء المغلي بسبب اللطافة والخفة فمراد الشيخ من قوله على ان يكون المقادير من الكيفيات المتضادة متساوية تساوي مقادير العناصر ومقادير كيفياتها لان تساوي مقادير الكيفيات انما يكون بتساوي محالها لكن لما لم يكن تساوي مقادير العناصر وكيفياتها كافيا في اقتضائه تساوي الميول اردف متساوية بقوله متقاومة متساوية في القوة المتضادة اشارة الى تساوي كيفياتها شدة وضعفا **اقول فيه نظر من وجوه الاول** ان التعسف في هذا ظاهر **الثاني** انه لو اعتبر التساوي في مقادير العناصر وكيفياتها وتساوي الكيفيات في القوى لم ينحصر المزاج الخارج عن الاعتدال في الثمانية على ما لا يخفى **الثالث** ان قول الشيخ وتساوي الميول لا يمكن بدون تساوي مقادير اجرام العناصر حجما دعوى وقوله ويشبه ان يكون الغالب في الكم يغلب في الميل لا يصير دليلا عليها بل هو دعوى اخرى ثم ان تساوي مقادير العناصر وكيفياتها اذا لم يكن كافيا في اقتضاء تساوي الميول بل لا بد من تساوي الكيفيات في القوى فاعتبار تساوي القوى في التقسيم بدون التفات الى تساوي مقادير العناصر والكيفيات وفي حصر الخارج في ثمانية لانهم حصروه فيها اذ الخروج عن الاعتدال انما يكون لميله الى احد الطرفين اي الزيادة او النقصان وذلك يكون اما في احد المتضادتين الفاعلتين فيحصل اربعة لان الحرارة ان كانت زائدة من البرودة كان حارا وان كانت ناقصة كان باردا وهكذا في المتضادتين المنفعلتين لان الرطوبة ان كانت زائدة كان رطبا فان كانت ناقصة كان يابسا وهذه الاربعة تسمى مفردة لخروجها في كيفية واحدة واما في كلتا المتضادتين فيحصل اربعة اخرى الحار الرطب الحار اليابس البارد الرطب البارد اليابس وتسمى مركبة لخروجها في كيفيتين ولا يمكن الخروج في اكثر من كيفيتين على ما توهم بعض كان يكون مثلا حارا باردا ورطبا ويابسا كما صرح الشيخ به وذلك لان الحرارة فيه والبرودة ان تساويا قوة فالمزاج رطب لا فان زادت الحرارة فحار رطب او البرودة فبارد رطب **قوله** لكن المعتبر في صناعة الطب بالاعتدال والخروج عن الاعتدال اي المعتدل بحسب القسمة العقلية هو الواقع في الوسط بين الكيفيات المتضادة بالتحقيق والخارج هو المائل عنه مطلقا على ما ذكرنا لكن المراد بالمعتدل في صناعة الطب ليس هذا اي المذكورة اولا لانه بهذا المعنى لا يوجد في الخارج ولا بالخارج عنه ذلك اي المذكورة ثانيا لانه بهذا المعنى قد يكون معتدلا بحسب الاعتبار الطبي على ما سياتي ان شاء الله تعالى ولو جعل هذا اشارة الى الثاني بقرينة ذلك الى الاول لبعده لكان حسن **قوله** بل يجب اي اذا لم يكن المعتدل في صناعة الطب هذا فلا على الطبيب ان ينظر في ان المعتدل بهذا المعنى هل هو مزاج انسان او عضو منه ولا بل يجب ان يتصوره ويتسلم من الطبيعي انه لا يجوز ان يوجد اصلا فضلا من ان يكون مزاج انسان او عضو منه اما انه يجب

يجب ان يتصور فليجعله دستور القيس عليه سائر الامزجة ويعرف مقدار مرتبتها وتغيرها منه واما انه يجب ان يتسلم من الطبيعي ذلك فلان القسمة العقلية لما اقتضت وجوده فلو لم يعرف امتناعه امكن ان يعتقد وجوده في الخارج ويشتغل بالتفكر فيه وفي احواله فيضيع زمانه واما انه لا يجوز ان يوجد فلانه لو وجد لكان له ميل الى مكان خاص لامتناع جرم عديم الميل لكنه غير متصور فيه اذ لا احد مشترك بين جميع العناصر حتى يميل اليه ولا رجحان لبعضها حتى يميل الى مكانه **وقال الامام** رح كلامه ههنا يناقض ما ذكره في الشفاء وهو ان تركيب المركبات لا يخلو اما ان يكون عن بسيطين او اكثر فان كان عن بسيطين فاما ان يتساويا في القوة او كان احدهما غالبا فان تساويا ولم يتفق الا ان كان وضع احدهما في وجه الآخر تفرقا وان توجهت حركاتهما وكان بعد كل احدهما عن مكانه كبعد الآخر تفاوتا فوقفا وان غلبت قوة احدهما والقاسر على المزاج حاصل كان المكان الطبيعي مكان الغالب وان كان التركيب من اكثر وفيها غالب فالحيز للغالب وان تساوت البسائط غلب البسيطان اللذان جهتاهما واحدة بالقياس الى المواضع التي فيه التركيب وحصل المركب في قرب الحيزين فان هذا الكلام يدل على ان المعتدل قد يوجد الا انه لا يستمر وجوده واعتذر عنه الاثير بان المراد من قوله في هذا الكتاب لا يجوز ان يوجد لا يجوز ان يستمر وجوده فيرتفع التناقض وهذا التعسف ان افاد مع الامام لا يفيد مع غيره لان عبارة الشفاء لا يدل على انه لا يستمر وجوده على ما فهم الامام بل هي صريحة بانه يحيل ذلك لا يدل على انه لا يستمر **وقال الاستاذ** ان كلامه في الشفاء لا يدل على وقوع المزاج المعتدل الحقيقي بل على وقوع المركب الحقيقي وهو اعم من الممتزج فان التراب والحجر ربما حصل التركيب ولم يحصل المزاج وفيه نظر لان كلام الشيخ صريح في ان المراد بالمركب هنا هو الذي تساوت بسائطه في القوة ومع تساويها فيها ان سلم تحققه بدون المزاج لا يبقى فرق بينه وبين الممتزج في اقتضاء الحيز **قوله** وان تعلم اي ويجب عليك ان تعلم وفي بعض النسخ ما يعنيه اي يجب على الطبيب ان يتسلم ذلك من الطبيعي ان يعلم ان المعتدل الذي يستعمله الاطباء في مباحثهم ليس مشتقا من التعادل وفي بعض النسخ لا هو مشتق من التعادل وفي بعضها هو مشتق لا من التعادل الذي هو التوازن اي تعادل اجسام العناصر وكيفياتها بالسوية لانه ليس بموجود على ما مر من العدل في القسمة **قوله** وهو اي العدل في القسمة ان يكون قد توفر فيه اي في التقسيم لدلالة القسمة عليه ويجوز ان يجعل للمعتدل اي المزاج المعتدل المشتق من العدل ان يكون قد توفر فيه على الممتزج بدنا كان بتمامه او عضوا من العناصر كمياتها وكيفياتها القسط الذي ينبغي له على اعدل قسمة ونسبة والمراد بالقسمة مقدار ما يعطى من العناصر وبالنسبة ان يكون ذلك على النسبة التي ينبغي ولان سلمنا ان النسبة على ما ينبغي ليست ملازمة للقسمة لكن لا نسلم انها ليست بلازمة

لاعدل قسمة لان اعتدال القسم لايحقق الا بحقق النسبة على ما ينبغي وليست ملازمة للقسمة فانها قد يكون حاصلة ومقادير العناصر اقل و اكثر و القسمة يجوز ان يجعل الكميات والنسبة للكيفيات على طريقة اللف والنشر لان عروض القسمة للكم بالذات وللكيف بالعرض و ان يجعلا متعلقين لكل منهما اي المعتدل الذي من العدل في القسمة هو الذي يكون ما فيه من العناصر على القسمة التي هي افضل احواله وعلى النسبة التي هي كذلك والحاصل ان المزاج الذي جعل لذلك الممتزج يكون اليق به واشد مناسبة لافعاله وربما كان المناسب والاشد مناسبة ما هو ابعد من الوسط كمزاج الاسد فان الاليق به والانسب له ان يكون حارا ليكون شجاعا مقداما ومزاج الارنب فان الانسب به ان يكون باردا ليكون خائفا جبانا مع ان كل واحد منهما معتدل بحسب ما ينبغي ان يكون عليه مزاجه **قوله** لكنه قد يعرض اي هذه القسمة التي تتوفر على الممتزجات لا يلزم ان يكون قريبة منه اي من المعتدل بالمعنى الاول لما ذكرنا في الاسد والارنب لكنه قد يعرض للانسان كونها قريبة منه لوجهين الاول ان صورته التي هي النفس الناطقة لما كان اشرف الصور فقضت الحكمة ان يكون محلها اشرف المحال الثاني ان له قوة يستفيد مبادي العلوم من الحس والحس حاكم على المحسوسات والحاكم على الاشياء يجب ان يكون مائلا اليها كميله عنها والا لم يكن عدلا و لا الحكم مقبولا وهذا يقتضي ان يكون لموضوعه مزاج متوسط بين الكيفيات المحسوسة ... لذلك انما قال جل مع ان امزجة جميع افراده لا يكون كذلك الدليل لم يدل الا على كونه اقرب مما عداه لان مطلق القرب ... اذا كان ثابتا له يكون للاعدل شخص من اعدل صنف منه في افضل احواله قربا ازيد من غيره وهذا الشخص اذا كان منه يكون هذا القرب له دون غيره من الانواع فيجوز نسبته الى مطلق الانسان **قال** وهذا الاعتدال **اقول** لما ذكر ان الاعتدال الطبي غير الاعتدال الحقيقي اراد ان يذكر ان عروض الاعتدال للانسان بل لكل نوع من الكائنات يكون على ثمانية اوجه من الاعتبارات ولما كان ذكر بعض احكام من هذا الاعتدال من انه يتفاوت في الممتزجات ويكون بعضها اقرب الى المعتدل قال وهذا الاعتدال المعتبر بحسب بدان الناس مقيدا بقوله ايضا ولما كان هذا الاعتدال اضافيا لان كون المزاج الانساني اليق به لا يكون الا بالنسبة الى غيره قال الذي هو بالقياس الى غيره مما ليس له ذلك الاعتدال و لا له ايضا قرب الناس من الاعتدال المذكور في الوجه الاول اي الحقيقي وقوله يعرض خبر لقوله وهذا الاعتدال يعرض له ثمانية اوجه من الاعتبارات وذلك لانه كما استحق كل نوع من القسمة والنسبة ما لا يستحقه غيره كذلك كل ما دخل في النوع من الصنف والشخص والعضو يستحق ايضا منهما بحسب ما هو يحتاج اليه ما لا يستحقه غيره وكل واحد من هذه الاربعة انما يعتبر منه هذا المعنى مقيسا الى غيره وذلك الغير اما ان يكون خارجا عنه او داخلا فيه فيكون الاعتبارات ثمانية وهو

وهو قوله فانه اما ان يكون بحسب النوع مقيسا الى ما يخلف مما هو خارج عنه على معنى
ان المزاج الذي لبدن الانسان اليق به من حيث انه انسان من مزاج اي
نوع يفرض واما ان يكون بحسب النوع مقيسا الى ما يخلف مما هو داخل فيه من
الافراد بان يكون لفرد منه مزاج يكون اليق بهذا النوع من مزاج اي فرد فرض
منه واما ان يكون بحسب صنف من النوع مقيسا الى ما يخلف مما هو خارج عنه وفي نوعه
على معنى ان المزاج الذي لبدن الهندي مثلا اليق به من حيث انه هندي من مزاج
ما عداه من الاصناف الداخلة في نوعه واما ان يكون بحسب صنف من النوع مقيسا
الى ما يخلف مما هو فيه من الافراد بان يكون لفرد منها مزاج يكون اليق بهذا
الصنف من مزاج اي فرد فرض واما ان يكون بحسب الشخص من الصنف
من النوع مقيسا الى ما يخلف مما هو خارج عنه وفي صنفه ونوعه على معنى ان
المزاج الذي لهذا الشخص اليق به من حيث هو هذا الشخص واشد مناسبة لصفاته المختصة به من
امزجة سائر افراد ذلك الصنف من ذلك النوع واما ان يكون بحسب الشخص مقيسا الى ما يخلف
من احواله في نفسه على معنى ان المزاج الذي لذلك الشخص اليق به من حيث
ذلك الشخص المعين من امزجة سائر حالاته واما ان يكون بحسب العضو مقيسا الى ما يخلف
مما هو خارج عنه وهو داخل في البدن على معنى ان المزاج الذي لذلك العضو اليق
به من امزجة سائر الاعضاء واما ان يكون بحسب العضو مقيسا الى ما يخلف من
احواله في نفسه على معنى ان المزاج الذي لذلك العضو في حال اليق به من المزاج
الحاصل في سائر الاحوال **قوله** واما القسم الاول هو الاعتدال الذي
للانسان في نفسه بالقياس الى سائر الكائنات وهو شيء اي الاعتدال المذكور
شيء له عرض اي امتداد ذو تيرو وفيه مزاج الافراد بين طرفي الافراط
والتفريط وانما عبر الامتداد المحدود بين حدين لا يتجاوزهما بالعرض
دون الطول لان اشعار العرض بالسعة اقوى وكانه راعى فيه ان
كل كيفية من الكيفيات الاربع اذا يكون لها في المزاج امتداد وعند اجتماع الامتدادات

يحصل بها عرض **قوله** وليس منحصرا في حد الظاهر ان ضمير ليس للعرض اي ليس العرض منحصرا في حد بان يكون مقدار كل كيفية بالنسبة الى آخر بحيث لا تغير اصلا فان في ذلك مع منافاته العرض تقتضي ان يكون جميع الافراد على مزاج واحد وذلك يستلزم تساويهم في الخلق والخلق وغير ذلك والوجود بخلافه وليس ذلك العرض ايضا كيف اتفق حتى يكون اي استعداد فرض كان مزاج الانسان فيه الالم يختص الانسان بنوع مزاج معين وكان كل مزاج مزاجا صالحا لصورته النوعية بل له اي لذلك العرض حدان احدهما في الافراط والآخر في التفريط لو خرج عنهما بطل المزاج عن ان يكون مزاج انسان كما يفرض ان حرارته ينبغي ان يكون مترددة بين عشرة الى عشرين فان زادت على عشرين لم يكن انسانا بل فرسا ولو نقصت عن عشرة لم يكن انسانا بل ارنبا وكذا الكلام في كل صنف وشخص وعضو ويجوز ان يجعل ضمير ليس للاعتدال او للمزاج لانه هو ذلك اشارة اليه ويكون على هذا ضمير له للمزاج ايضا وهكذا قرر الاستاذ وغيره لكن قول الشيخ فيما ياتي في الاعتدال الصنفي وله عرض وله ايضا طرفا افراط وتفريط يدل على ان ضمير له للعرض **وقال القرشي** قوله في الافراط والتفريط حدان الخ لا يخلو من تجوز وذلك لان التفريط في جميع الكيفيات يلزمه الاعتدال الحقيقي وكذا الافراط فيها ولا يسمى ذلك افراطا وتفريطا والعبارة الجيدة ان يقال بل له في الخروج عن الاعتدال الحقيقي الى الاضداد حد لا يتعداه **ولقائل** ان يمنع ان الافراط والتفريط في الجميع يلزمه الاعتدال نعم يلزم من عبارة الشيخ ان يكون الاعتدال الحقيقي احد الامزجة الانسانية لان الواقع في وسط الافراط والتفريط لا يكون خارجا عنها **وقال الامام** رح قوله ليس منحصرا في حد اشارة الى ان المزاج الانساني يمكن وقوعه على وجوه غير متناهية وقوله بل له في الافراط والتفريط حدان اشارة الى ان ذلك المزاج محصور بين حاصرين وهو مبني على نفي الجزء ولقائل ان يمنع ان تعرض الاول اشارة الى امكان نوع الامزجة الغير المتناهية بل معناه ما ذكرنا ولا اشعار فيه بذلك وان يقول نفي الجزء انما يلزم لو اعتبر فيه الانقسامات الوهمية والفرضية لكن ذلك لا يفيد شيئا **قوله واما الثاني** اي الاعتدال النوعي بالقياس الى ما هو فيه فهو الوسط بين طرفي هذا المزاج العريض لان هذا الاعتدال انما يحصل للنوع لكون مزاج فرد منه اعدل من امزجة سائر الافراد والاعدل يكون لا محالة واسطة بين اطرافه المائلة الى الافراط والتفريط وهو يوجد في شخص يكون في غاية الاعتدال لما علمنا ان حصوله انما هو لكون مزاج شخص منه اعدل من امزجة سائر الاشخاص ويكون ذلك الشخص لا محالة من صنف في غاية الاعتدال اذ الصنف المائل عن غاية الاعتدال لا يمكن ان يكون مزاج شخص منه في غاية الاعتدال ويكون ذلك الشخص ايضا في السن الذي يبلغ فيه غاية النشو والنمو لان ما سواه من الانسان يقتضي الخروج عن الاعتدال **قوله** وهذا ايضا اي وهذا الاعتدال ايضا وان لم يكن الاعتدال الحقيقي المذكور ولا حتى يمنع وجوده لكنه مما يعز وجوده لانه لا يوجد الا في شخص واحد يكون اقرب الناس الى الاعتدال الحقيقي وهو الذي يجعله جالينوس دستورا يقيس عليه ما عداه **قوله** وهذا الانسان اي ليس حكمنا باعتدال هذا الانسان كيف اتفق بل باعتبار تكافؤ امزجة ما في البدن بان

بان تعادل حرارة ما هو حار كالقلب برودة ما هو بارد كالدماغ ورطوبة ما هو رطب كالكبد يبوسة ما هو يابس كالعظام فانها
اذا توازنت الاعضاء في امزجتها وتعادلت بحيث اذا نسب جميع ما في البدن من الحرارة الى جميع ما فيه من البرودة
وكذا الرطوبة الى اليبوسة قرب من الاعتدال الحقيقي **قوله** واما باعتبار كل عضو في نفسه فكل الاعضاء واحد على الروع وفي
بعض النسخ فليس للاعضاء واحد اي قرب للانسان المذكور للاعتدال انما هو بكافة اعضائه على ما ذكرنا لا الاعتدال
حاصل له باعتبار كل عضو فان المعتدل ليس للاعضاء واحد وهو الجلد على ما سياتي هذا بالقياس الى الارواح والاعضاء
الرئيسة فانه بالقياس اليها لا يمكن ان تقارب الاعتدال الحقيقي بل يكون خارجا عنه الى الحرارة والرطوبة فان القلب
والروح الذي فيه حاران جدا وكذا الكبد حارة اما الروح القلبي فلكونه بخاريا واما القلب فلانه مولد البخار من الدم فيكون
حارا ليتمكن من توليده واما الكبد فلانها تحيل الكيلوس اخلاطا فلا بد ان يكون حارا ليتمكن في طبخه ولذلك كانت الحيوة
بالحرارة لان افعال الحيوة كلها حركات والحركة لا تكون الا بها والرطوبة انما يحتاج اليها لان النشو يكون بها والحرارة
تقوم بها وتغتذي منها واما في الاعضاء الرئيسة بحسب الشخص الدماغ وهو يجب ان يكون باردا ليعتدل الروح الواصل اليه
من القلب فيصلح لصدور افعال الفكرة ولئلا يشتعل بكثرة الحركات من الحس والتخيل والفكر والذكر والحركة الارادية لكن برده
لا يبلغ ان يعدل حر القلب والكبد اذا كان كذلك يكون البدن بالقياس الى الاعضاء الرئيسة خارجا عن الاعتدال
الى الحرارة وكذا في الرطوبة ايضا لان اليابس منها القريب من اليبوسة ليس الا القلب فانه خلق صلبا لئلا يتفشى منه الروح
وهو لا يبلغ الى ان يعدل رطوبة الدماغ والكبد فانهما خلقا رطبين اما الدماغ فليمد رطوبة الروح النفساني والعصب فلا يجف
واما الكبد فلانها مبدأ لمادة النشو وهو انما يكون بالرطوبة وانما قال او القريب من اليبوسة لان القلب ليس بيابس
كالعظم بل هو يابس بالنسبة الى الكبد والدماغ وكذا الدماغ ليس ببارد كالبلغم بل هو بارد بالنسبة الى القلب والكبد
ولذلك قال وليس الدماغ ايضا بذلك البارد اي بالاطلاق ولا القلب بذلك اليابس ولكن القلب بالقياس
الى الاخرين يابس والدماغ بالقياس الى الاخرين بارد **قوله** واما القسم الثالث اي الاعتدال الصنفي مقيسا الى ما هو خارج عنه
فهو اضيق عرضا من القسم الاول اي الاعتدال النوعي لكون الصنف بعض النوع وله ايضا عرض صالح لاختلاف اشخاصه في
الامزجة مع اتحادهم في المزاج الصنفي وهو المزاج الصالح لانه من الامم بالقياس الى اقليم وهوا كالهند والصقالبة
اذ لكل منهما مزاج يشمل افراده ويصحون به وهو معتدل بالقياس الى صنفه غير معتدل بالقياس الى الآخر فان الهندي
اذا تكيف بمزاج الصقالبي مرض او هلك وكذلك الصقالبي وذلك لان كل صنف قد استوفى من كميات العناصر
ما هو اليق به واصلح باحواله فمتى تكيف بمزاج غيره يكون قد تغير فيما استوفاه فيمرض ويهلك على حسب ما اقتضاه التغير

وقيل ان كان التغير دفعة والمتغير صحيحا مرض وان كان سقيما هلك لا يقال ان قوله اولا ان المزاج الصنفي معتدل بالقياس الى ما هو خارج عنه يناقض قوله ههنا وغير معتدل بالقياس الى الآخر لان معنى اعتدال الصنف بالقياس الى ما هو خارج عنه هو ان المزاج الذي له من حيث انه ذلك الصنف أليق به من مزاج غيره من الاصناف اذا كان أليق لا يكون أليق بغيره واذا لم يكن أليق به كان غير معتدل وقال المسيحي ان كونه معتدلا بالقياس الى الخارج هو ان يكون معتدلا بالقياس الى هواء اقليمه وهذا الاينافي كونه غير معتدل بالقياس الى صنف آخر وهو فاسد لان المراد بالخارج ليس بالقياس الى هواء اقليمه على ما عرفت وانما وقع فيه اقوال الشيخ قبله وهو المزاج الصالح لامة من الامم بحسب القياس الى اقليم من الاقاليم وهواء من الاهوية وذهل عن تقييد ما هو خارج فيما تقدم بقوله في نوعه فانه صريح بان المراد من الخارج عنه هو سائر الاصناف وقوله ههنا بحسب القياس الى اقليم وهواء انما هو لبيان الصنف لا لبيان الخارج وانما اكتفى بهما في بيان الصنف مع ان الاصناف كما يكون بهما يكون بالصناعات وغيرها لان المشهور ذلك وانما ذكر الاقليم والهواء معا لان مجرد اختلاف الاقاليم لا يقتضي الصنفية ما لم يختلف الهواء وكذا مجرد اختلاف الهواء ما لم يكن بحيث يؤثر في المزاج والمعتبر في ذلك سواء كان باعتبار اقليم وهواء او باعتبار صنعة وغيرها مما يؤثر في المزاج بحيث لو تبدل الغير مرض صاحبه او هلك كالهندي والصقلابي والحداد والقصار والاكار والخياط **قوله**

واما القسم الرابع اي الاعتدال الصنفي بالقياس الى ما هو داخل فيه فهو الواسطة بين عرض مزاج الاقليم اي عرض مزاج اهل الاقليم وهم الصنف وهو اي القسم الذي هو الواسطة بين عرض مزاج الصنف يكون اعدل امزجة افراده والا لم يكن واسطة بل مائلا الى الافراط والتفريط واذا كان وسطا يكون اضيق من الثالث لانه يسعه وغيره وح يكون اضيق من الاول ايضا لان الثالث اضيق منه لامن الثاني لانه انما يثبت للنوع بالنسبة الى اعدل اصنافه فيكون عرضه اضيق منه **قوله**

واما القسم الخامس وهو الاعتدال الشخصي بالقياس الى ما هو خارج عنه فهو اضيق من الاول والثالث لانه محالة يكون من صنف فيكون اضيق من الثالث لاشتماله عليه وعلى غيره ويلزم منه ان يكون اضيق من الاول ايضا لوجوب اشتمال النوعي على الصنفي ولا يمكن ان يكون اضيق من الرابع لانه ان كان اعدل افراد الصنف فهو هو وان كان غيره كان اميل الى احد الطرفين وكان مباينا له فلا يكون هو اضيق منه وبهذا يعلم انه لا يمكن ان يكون اضيق من الثاني ولذلك لم يتعرضهما **قوله** وهو اي الاعتدال الشخصي بالقياس الى الخارج عنه هو المزاج الذي يجب ان يكون لشخص معين حتى يكون موجودا حيا صحيحا وله عرض لان امزجته صبيا وغيره شابا او كهلا وشيخا ليس ذلك كيف اتفق بل يحده طرفا افراط وتفريط لان له في الحر والبرد طرفا لاستعداد الا كان كل مزاج مزاجا **قوله** ويجب ان يعلم ان كل شخص يستحق مزاجا يخصه ينفرد به ولا يمكن ان يشاركه فيه الآخر وانما قال ينفرد به ولا يمكن لان الاستقراء شاهد بان اي شخصين فرضنا يكون بينهما اختلاف في شيء من الصفات الظاهرة والباطنة ولما

ولما لم يظهر له دليل على امتناع تساويهما في المزاج وكان محل خلاف وتحقيقه هنا رجاعن غرض الطب لم يجزم باحد الامرين لان المجوزين عن
آخرهم معترفون بانه لو امكن فهو نادر اذ التساوي في المزاج يقتضي التساوي في الصفات لو تساوت فيهما لم يتميز الطالب من المطلوب
وهو ينافي نظام العالم وما تمسك به المانعون وجهان الاول انه لو وجد شخصان على مزاج واحد فان لم يتميز احدهما عن الآخر لزم وحدة
الاثنين وان تميز فما به الامتياز يكون زائدا على ماهية كل منهما وعلى نفس المزاج لامتناع ان يكون ما به الامتياز هو ما به الاشتراك
ويكون ثبوتيا لانه جزء للشخص الموجود في الخارج وجزء الموجود يكون موجودا وهو ان كان لازما للماهية او للمزاج لزم اشتراكهما فيه
وان لم يكن لازما لشيء منهما جاز تحقق الماهية النوعية مع المزاج بدون ما به الامتياز فيلزم جواز وجود الشخص بدون المشخص هذا خلف
واجيب بانا لا نسلم ان ما به الامتياز جزء للشخص حتى يكون ثبوتيا سلمنا لكن لا نسلم لزوم جواز الشخص بدون المشخص لان جواز الانفكاك ما به
الامتياز عن الماهية والمزاج نظرا الى ذاتهما لا يستلزم جواز تحققهما بدون ما به الامتياز في نفس الامر لجواز ان يمتنع لامر خارج **الثاني** انه
لو جاز وقوع شخصين على مزاج واحد فاما ان يتساويا من كل الوجوه وهو محال لانه يلزم ان يكون هوية كل منهما حاصلة للآخر فلا يكونان
شخصين بل شخصا واحدا او يتساويا في الماهية والمزاج دون التشخص وهو ايضا محال لانه لو جاز ذلك لجاز حصولهما في وقت واحد
ويستعد كل منهما لقبول النفس الناطقة فهي اما ان تتعلق باحدهما وهو الترجيح بلا مرجح او بكل منهما فيلزم تعلق النفس الواحدة ببدنين وهو محال او لا تتعلق بواحد
منهما وهو محال ايضا لان الموجب لحدوث النفس هو العقل الفعال بشرط حدوث المزاج الصالح فاذا حدث ثم لم تتعلق فلا يكون لمانع الا تعلقها بالآخر
وكذا بالنسبة الى الآخر فيلزم ان يكون متعلقة لكل منهما وان لا يكون متعلقة بشيء منهما **واجيب عنه اولا** بان ما ذكرتم لازم على القول باختلاف
الامزجة ايضا لان النفس الناطقة متساوية عند الشيخ في الماهية والقابل للشيء قابل لمثله فاذا فرضنا حدوث مزاجين مختلفين دفعة استعد كل منهما
لقبول نفس والنفسان متماثلتان فيكون كل من المزاجين مستعدا للنفس التي يستعد لها الآخر واما ان تتعلق باحدهما او بكل منهما او لا تتعلق بشيء
منهما والاقسام باطلة على ما مر **واما ثانيا** فلان المتماثلين اي المتشاركين في تمام الماهية انما يجب تساويهما فيما يجوز ويمتنع بحسب الماهية لا بحسب
التشخصية فيجوز ان يكون شخصية احدهما هي المرجحة لتعلق النفس المعينة دون الآخر واما ثالثا فلانا لا نسلم انه لو جاز ذلك لجاز حصولهما في وقت لانه اذا حدث
المزاجان المتساويان دفعة لا تعلق للنفس باحدهما بل يتدافع التعلقان ويفسد المزاجان ولا يوجد النفس البتة بخلاف ما اذا وجدا في وقتين
وما تمسك به المجوزون هو ان تركيب العناصر على الوجه المخصوص من كمياتها وكيفياتها بالنسبة الى احدهما امر ممكن والا لما وقع
وحصوله له لا يمنع حصوله للآخر نعم ذلك نادر الوجود وهو لا يدل على الامتناع والجواب ان امكان الوجود وجب الذات
لا ينافي الامتناع بالخارج فان مثل الشمس والعالم ممكن مع امتناعه بسبب خارجي **قوله واما القسم السادس**
اي الاعتدال الشخصي بالقياس الى ما يختلف من احواله فهو الوسط بين هذين الحدين اليه اي من حيث هو في حق
مزاج الشخص وهو المزاج الذي اذا حصل كان هو على افضل ما ينبغي ان يكون عليه مزاجه ليكون اليق به

واما القسم السابع فهو المزاج الذي يجب ان يكون لنوع كل عضو من الاعضاء يخالف به غيره من الاعضاء [illegible] الذي للعظم هو ان يكون اليابس فيه اكثر والذي للدماغ ان يكون الرطب فيه اكثر والقلب ان يكون الحار فيه اكثر والعصب ان يكون البارد فيه اكثر وذلك ان تتحقق [illegible]

وصلح لاحواله والالم يكن واسطة **قوله واما القسم السابع** اي الاعتدال العضوي بالقياس الى ما هو خارج عنه من الاعضاء فهو المزاج الذي يجب ان يكون لنوع كل عضو من الاعضاء ويخالف به غيره كالعظم فان المزاج الذي له مع غلبة اليابس عليه معتدل لانه اليق الامزجة به لما هو المقصود منه وهو كونه دعامة للبدن واساساله ولازم له في جميع الزمان كونه عظما ولا يوجد في غيره من الاعضاء والالم يكن مخالفا لها لما مر ان اختلاف الكائنات بحسب اختلاف المزاجات وكالدماغ فانه معتدل مع غلبة الرطب عليه لانه اليق به لما هو المقصود منه وهو تعديل مزاج الروح الآتي اليه من القلب ليصلح لصدور افعال القوة النفسانية عنه ولا يستولي عليه الجفاف بسبب حركة التخيل والتفكر والتذكر وكذا القلب معتدل مع غلبة الحار عليه لانه اليق به لما هو المقصود منه وهو توليد الروح وكذا العصب مع غلبة البارد عليه معتدل لما هو المقصود منه وهو تادية الروح النفساني الى الاعضاء **قوله** ولهذا المزاج ايضا عرض يحده طرفا افراط وتفريط وهو دون العروض المذكورة في الامزجة المتقدمة هذا لا يوجد في كثير من النسخ **وقال القرشي** لو كتب فهو سهو لانه ليس يلزم ان يكون المزاج العضوي اضيق من العروض المذكورة وخصوصا الشخصية **قال** [illegible] عرض العضو جزء من عرض الشخص والشخص كما هو [illegible] الشخص انما استحق ان يفاض عليه نفسه الناطقة لمزاج اخص [illegible] ان له عرضا [illegible] وهذا المزاج الخاص [illegible] مزاج كل عضو بعض مزاج [illegible] فيكون اضيق من العرض الشخصي وغيره فهما حملا دون على ضيق الاان الاول [illegible] عليه [illegible] لا يستقيم والثاني حمل عليه واستصوب **قال الاستاذ** معنى قوله هو دون العرض انه غيره لان كل عضو فرض كان مزاجه مخالفا لمزاج مجموع البدن من حيث هو مجموع اذ الكافات الاعضاء الحارة بالبارد [illegible] والرطبة باليابسة والامزجة الستة المذكورة ماخوذة كلها باعتبار مجموع البدن من حيث هو مجموع فكل منها مغاير لمزاج كل واحد من الاعضاء لاستحالة ان يكون لمجموع البدن مزاج عضو واحد واذا كان كذلك لا يجوز ان يقع واحد من تلك الامزجة للمزاج العضوي لا ان يدخل هو فيه وليس على ما ينبغي لان بيان المغايرة ليس بمطلوب ههنا اذ لو كان اضيق لكان مغايرا ايضا كالشخصي بالنسبة الى الصنفي بل المراد بيان انه غير داخل في العروض المتقدمة وان كان دونه بمعنى اضيق وجب دخوله فيها **قوله واما القسم الثامن** اي الاعتدال العضوي بالقياس الى احواله فهو الواسطة بين هذين الحدين اي حدي عرض مزاج العضو الذي هما طرفا الافراط والتفريط وهو المزاج الذي اذا حصل للعضو كان على افضل ما ينبغي ان يكون عليه

[illegible]

كمزاج الدماغ مثلا فی وقت يكون فيه صالحا لافعاله من مزاجه الذی يمكن ان يكون له فی سائر الحالات والعضو فی بعض النسخ مقيد بالشخصی وهو يفيد ان الاعتدال العضوی بالنسبة الی الخارج ليس بالنسبة الی العضو الشخصی بل الی العضو النوعی او الصنفی كالدماغ بالنسبة الی الانسان او صنفه واما الاعتدال العضوی بالنسبة الی الداخل لا يكون بالنسبة الی النوع او الصنف بل بالنسبة الی الشخص فی فصل احواله ومن قوله فهو الواسطة بين الحدين يعلم ان قوله ولهذا المزاج الخ ليس مما كتبه سهوا لان الحدين اشارة الی طرفی افراط وتفريط ذكرهما فيه **قال** الخ

واذا اعتبرت **اقول** لما بين الاعتدال النوعی والصنفی والشخصی والعضوی باعتبارين اراد ان يبين مراتبها فی القرب الی الاعتدال الحقيقی فقال واذا اعتبرت الانواع ای فی اعتدالها كان اقربها من الاعتدال الحقيقی هو الانسان لان اشرف النفوس انما يليق بها اشرف الامزجة واشرفها ما يكون ابعد من التضاد وذلك هو الوسط الحقيقی لكنه لم يكن ممكنا وجب ان يكون ما هو اشد قربا منه ما يكون ابعد عن التضاد **وقال الاطباء** فيه ان الانسان لما كان احتياجا الی افعال مختلفة بعضها تعينها الحرارة كالهضم وبعضها البرودة كالامساك وبعضها الرطوبة كالادراك وبعضها اليبوسة كالحفظ وجب ان يكون مزاجه اعدل من غيره لان الافراط فی شیء من الكيفيات يضاد بعض قواه لا محالة **قوله** واذا اعتبرت الاصناف ای اصناف الانسان فقد صح عندنا ای تحقق بالبرهان ان اقربها من الاعتدال الحقيقی الصنف الذين هم فی الموضع الموازی لمعدل النهار ای خط الاستواء اذا لم يكن يعرض من الاسباب الارضية امر مضاد كالجبال والبحار وتحقيق الكلام ههنا يتوقف علی معرفة امور **الاول معرفة** معدل النهار والموضع الموازی الذی هو خط الاستواء **اعلم** انه قد ثبت بالدلائل ان الارض كرة موضوعة وسط الافلاك التسعة المتحركة بالاستدارة ولكل فلك مركز وقطبان ومنطقة **والمركز** عبارة عن نقطة فی داخله يكون جميع الخطوط المستقيمة الخارجة منها الی سطحه متساوية **والقطبان** نقطتان ثابتتان علی سطح الفلك يدور عليهما الفلك والخط الواصل بينهما هو **المحور** والدائرة العظيمة المتساوية البعد هی **المنطقة** ومنطقة الفلك التاسع المتحرك من المشرق الی المغرب فی كل يوم بليلة هی **معدل النهار** وسميت به لان الشمس اذا وصلت اليها بحركتها الخاصة بها اعتدل الليل والنهار فی جميع النواحی لكونها متساوية النسبة الی جميعها الا فی عرض تسعين واذا توهمت هذه المنطقة قاطعة للعالم حدث من ذلك بالضرورة علی الارض دائرة قاسمة لها الی نصفين جنوبی وشمالی يقال لها خط الاستواء لاستواء الليل والنهار هناك ابدا والمواضع الواقعة عليه هی الموازية لمعدل النهار

فی

وابتداؤه من جنوب شرق ارض الصين ثم جزيرة تسميها الهند جكوت ثم دزكنك وهو من حساب الصين ويقال انه مستقر الشياطين ثم جنوب جزيرة سرنديب ثم شمال جزائر الزنج ومعظم بلادهم ثم شمال جبال القمر التي منها منابع نيل مصر ثم جنوب سودان المغرب الى ان ينتهي الى المحيط الغربي المسمى اوقيانوس **الثاني معرفة الاقاليم**

اعلم الارض كما انقسمت بهذه الدائرة التي هي خط الاستواء الى نصفين جنوبي وشمالي تنقسم بدائرة اخرى توهم على سيطها مارة بقطبي الاولى وطرفي العمارة الى نصفين فوق وتحت فتنقسم كرة الارض بهما ارباعا احد الربعين الشماليين هو الربع المسكون ثم اذا توهمت دائرة ثالثة مارة باقطاب الاوليين فهي تنصف الارض بل الربع المسكون الى شرقي وغربي ومقطع الثالثة والاولى في النصف الفوقاني يسمى قبة الارض ووسط الارض اذ بين القبة وبين كل من تقاطعي الثانية والاولى اللذين هما طرفا العمارة ربع الدور ويصير الثالثة نصف نهار القبة والثانية افقيها لانهما في سطحها لا انهما هما فطول الربع المسكون من المشرق الى المغرب نصف الدور الذي هو مائة وثمانون جزءا وعرضه من خط الاستواء الى نقطة الشمال ربع الدور الذي هو تسعون جزءا ثم الاكثر قسموا معظم المعمورة وهو بين ما تجاوز عشر درجات في الارض الى حدود خمسين درجة وبعضهم قسموا المعمورة وهو من خط الاستواء الى قريب ستة وستين جزءا من نصف نهار القبة سبع قطع وفية مستطيلة على موازاة خط الاستواء وسموها اقاليم ولتصاغر الدوائر الموازية له صار طول درجات كل اقليم مما يلي خط الاستواء اطول من غيره واصغرها الاخير ولهذا كان طوله بالاميال اربعة آلاف وثمانين وطول ما يلي خط الاستواء عشرة آلاف ومائتين ومقادير درجات العرض في الجميع متساوية فكل اقليم ممتد بين الخافقين طولا على هيئة بعض الدف وابتداء **الاول** عند الاكثر حيث نهاره الاطول اثنتا عشرة ساعة ونصف وربع وعرضه اثنتا عشرة درجة وثلثا درجة وعند من يقسم المعمورة من خط الاستواء لا عرض لابتداء الاول ووسطه بالاتفاق فيه النهار الاطول ثلث عشرة والعرض ست عشرة ونصف وثمن واكثر اهله السود ويأخذ من شرق ارض الصين ويمر ببعض البلاد الجنوبية من الهند والسند والطرف الجنوبي من ارض الحجاز واكثر بلاد اليمن والحبشة وينتهي الى المحيط الغربي **وابتداء الثاني** وهو آخر الاول حيث النهار الاطول ثلث عشرة وربع والعرض عشرون وربع وخمس ووسطه حيث النهار الاطول ثلث عشرة ونصف والعرض اربع وعشرون ونصف وسدس ويأخذ من ارض الصين ويمر بمعظم بلاد الهند والسند ويصل الى عمان ويمر بالطائف ومكة ويثرب ويقطع القلزم والنيل وارض المغرب ويصل الى المحيط

وابتداء الثالث حيث النهار ثلث عشرة ونصف وربع والعرض سبع وعشرون ونصف ووسطه
حيث النهار اربع عشرة والعرض ثلثون وثلثان ياخذ من مشارق ارض الصين وفيه ارض نكهم ويمر بوسط مملكة الهند ملتان
من ارض السند وبزابل وسجستان وكرمان وفارس واصفهان واهواز وواسط والبصرة والكوفة وبغداد كلها ويمر بحمص
وبيت المقدس ويقطع طرفا من ارض مصر وفيه دمياط واسكندرية ثم ببلاد افريقية الى المحيط وابتداء الرابع حيث النهار
اربع عشرة وربع والعرض ثلث وثلثون ونصف وثمن ووسطه وسط الاقاليم ووسط معظم عمارة العالم حيث النهار اربع عشرة
ونصف والعرض ست وثلثون وخمس وسدس ياخذ من شمال بلاد الصين ويمر ببلاد تبت وخطا وجبال كشمير وكابل وغور واكثر بلاد
خراسان وطبرستان وقومس والديلم واكثر بلاد عراق العجم واذربيجان والموصل ونصيبين وملطية وحلب وانطاكية وبلاد قبرص
المغرب الى ان ينتهي الى المحيط وابتداء الخامس حيث النهار اربع عشرة ونصف وربع والعرض تسع وثلثون الا عشر
ووسطه حيث النهار خمس عشرة والعرض احدى واربعون وربع وياخذ من اقصى بلاد الترك ويمر بفرغانة وسمرقند وبخارا
وخوارزم ... الارمينية وساحل بحر الشام وبعض بلاد الروم الى ان ينتهي الى المحيط وابتداء السادس
حيث النهار خمس عشرة وربع والعرض ثلث واربعون وربع وثمن ووسطه حيث النهار خمس عشرة ونصف والعرض
خمس واربعون وربع وعشر وياخذ من بلاد المشرق ويمر بوسط بحر جرجان وبعض الروم والصقالبة وباب الابواب وشمال
الاندلس وينتهي الى المحيط وابتداء السابع حيث النهار خمس عشرة ونصف وربع والعرض سبع واربعون وخمس
ووسطه حيث النهار ست عشرة والعرض ثمان واربعون ونصف وربع وثمن وآخره حيث النهار ست عشرة وربع والعرض
خمسون وثلث وياخذ من المشرق ويمر بنهايات اتراك المشرق وشمال بلاد ياجوج وماجوج وبجبال ... الا
كالوحوش ويقطع بحر الشام وينتهي الى المحيط وعند بعض آخره منتهى العمارة وهو حيث النهار عشرون والعرض ثلث وستون
وهناك جزيرة تسمى تولى يقال ان اهلها يسكنون الحمامات لشدة بردها الثالث معرفة سرعة تباعد الشمس عن معدل النهار
حوالي الاعتدالين وبطوء تباعدها عنه في الانقلابين اعلم ان منطقة الفلك الثامن الذي عليه الثوابت يقال لها منطقة البروج وتقاطع
دائرة معدل النهار على زوايا غير قائمة بنقطتين متقابلتين تسميان نقطتي الاعتدالين لاعتدال الليل والنهار اي تساويهما في كل سنة
مرتين عند حلول الشمس فيهما لان الشمس تتحرك بحركتها الخاصة كل يوم بليلة قريب درجة وتتم دورها في سنة فاذا وصلت الى كل
من المتقاطعتين تكون على معدل النهار ويتساوى الليل والنهار لان المعدل نصفه فوق الارض ونصفه تحتها في كل افق الا في عرض
تسعين ... فاذا جاوزته الشمس ومالت في الشمال يسمى الاعتدال الربيعي لانتقال الزمان من الشتاء الى الربيع في معظم المعمورة
وكذا اذا جاوزته الشمس ومالت في الجنوب يقال له الاعتدال الخريفي لانتقال الزمان من الصيف الى الخريف

وإذا توهمت دائرة عظيمة تمر بأقطاب معدل النهار ومنطقة البروج وهي المسماة بالدائرة المارة بالأقطاب
الأربعة مرت بالضرورة بنقطتين من منطقة البروج يكون عندهما غاية بعدها عن معدل النهار ويسمى الميل الكلي ومقداره
على ما صح بالرصد الجديد المراغي ثلثة وعشرون جزءا ونصف من الدائرة المارة بالأقطاب الأربعة إذا قسمت بثلثمائة وستين
جزءا وهاتان النقطتان تسميان الانقلابين فما في جهة الشمال يسمى الانقلاب الصيفي لأن الشمس إذا وصلت إليها
ينتقل الزمان من الربيع إلى الصيف في معظم المعمورة وما في جهة الجنوب يسمى الانقلاب الشتوي لأن الشمس إذا وصلت
إليها ينتقل الزمان من الخريف إلى الشتاء في معظم المعمورة وإنما سمي غاية بعد منطقة البروج عن المعدل ميلا كليا إذ
لكل جزء من المنطقة ميل عن المعدل يكون تلك الميول جزئية ويبتدئ الميل من كل من الاعتدالين متزايدا إلى الانقلابين
ومنهما متناقصا إلى الاعتدالين ثم الميل من الاعتدالين إلى الانقلابين وإن كان إلى التزايد لكن تفاضله إلى التناقص ولهذا يكون
فضل ميل الثور على ميل الحمل أكثر من فضل ميل الجوزاء على ميل الثور لأن ميل الحمل اثنا عشر جزءا تقريبا وميل الثور عشرون وثلث
وميل الجوزاء ثلثة وعشرون ونصف ففضل عشرين على اثني عشر أكثر من فضل ثلثة وعشرين ونصف على عشرين فعلم أن الشمس
إذا قطعت الحمل وهو ثلثون جزءا تبعد عن المعدل اثني عشر وإذا قطعت الثور تبعد عنه ثمانية أجزاء لأن اثني عشر ميل الحمل
وإذا قطعت الجوزاء تبعد ثلثة ونصفا لأن عشرين ميل الثور والحمل ولهذا كان ميل درجة من أول الحمل خمسا وعشرين دقيقة
تقريبا وميل درجة من أول السرطان دقيقة وكسرا فبمقدار درجة تقطعها الشمس من حوالي الاعتدالين تبعد عن المعدل خمسا وعشرين
دقيقة وبمقدار درجة تقطعها من حوالي الانقلابين تبعد عنه دقيقة وكسرا وهذا هو المراد من قولهم إن الشمس إذا انتقلت
من الاعتدالين كان حركتها في الميل أسرع وأبطأ ما يكون عند قربها من الانقلابين ثم من كان تحت مدار الانقلابين فالشمس
إذا كانت حوالي الانقلابين يكون كالواقف على سمت رؤوسهم ومن كان تحت مدار الاعتدالين أي تحت المعدل على خط الاستواء
فالشمس إذا كانت في حوالي الاعتدالين يكون كالمجتاز على رؤوسهم لا كالواقف والوقوف على السمت لا يكون
إلا في عرض يساوي الميل الكلي فيكون هناك غاية الحر لا في خط الاستواء وسيأتي لهذا زيادة بيان إن شاء الله تعالى
الرابع أن شدة السخونة قد تكون لقوة المسخن وقد تكون لدوام الإسخان وإن كان المسخن ضعيفا والأول ظاهر وأما الثاني
فلوجوه الأول أنا نشاهد أن تسخين الشمس عند كونها في الأسد أشد منه عند كونها في السرطان مع أنها عند كونها
في السرطان أقرب من سمت الرأس وما ذاك إلا لأنها حين تكون في الأسد تكون مدة تسخينها أطول الثاني أن
تسخين الحديد في نار لينة مدة طويلة أشد من تسخينه في نار قوية ساعة الثالث أن البرد في الأسحار وقد قرب
طلوع الشمس أشد منه في نصف الليل مع أن الشمس في نصف الليل أبعد ومدد السماء منها في وقت الصبح الرابع

رابع ان المسخن يفيد في الوقت الاول اثرا فاذا بقي الى الوقت الثاني افاد اثرا جديدا انضم الى ذلك الاثر فان
ثما كان زمان ذلك السبب اطول كانت الآثار المجتمعة اكثر فكان الاثر اقوى واذ قد تمهدت هذه المقدمات فاعلم
ان الاتفاق واقع على ان احر البقاع هي التي تحت مدار الانقلابين وهي التي عرضها مساوية للميل الكلي اذا لم تعارضها
اسباب ارضية لان الشمس تسامتها وتلبث في قرب من مسامتها قريبا من شهرين لتناقص تفاضل ازدياد الميول كما
تقرر في المقدمة الثالثة ولهذا لا يظهر لها حركة في الميل اياما هناك ويكون كالواقفة على سمتهم وكان نهار الصيفي
يطول ويليها تقصر فشدة التسخين فيها اكثر مما في غيرها **واختلفوا** في اعدل البقاع باعتبار اوضاع العلويات
فذهب الشيخ الى انه خط الاستواء اذا لم يعرض من الاسباب الارضية امر مضاد كان يكون مرتفعا فيبرد الهواء
او في غور فيسخن او غير ذلك وذهب طائفة من القدماء الى انه الاقليم الرابع وان خط الاستواء حار جدا وهو مختار ابي سهل
المسيحي والامام اما ان الاعدل هو الاقليم الرابع فهو لما نرى من توفر العمارات وكثرة التوالد والتناسل في الاقاليم السبعة
دون غيرها من المواضع المنكشفة فان ذلك يدل على ان اهلها اعدل من غيرها وما يقرب من وسطها ويكون لا محالة اقرب الى
الاعتدال مما على طرفيها فان الاحتراق والفجاجة اللازمتين من الكيفيتين ظاهران في الطرفين واما ان
خط الاستواء احر فلان الشمس هناك لا تبعد عن سمت الراس بعدا كثيرا لانه لا تبعد عنهم اكثر من ثلثة وعشرين جزءا
ونصف وتسامت رؤسهم في كل سنة مرتين فيكون الشمس عندهم دائما اما مسامتة او قريبة من المسامتة ولما كان
قرب المسامتة عندنا في الصيف مسخنا جدا وان كان في زمان يسير مع ان الهواء غير مستعد للتسخين بسبب تقديم
برد الشتاء فالبقعة التي الشمس فيها دائما اما مسامتة او قريبة منها وهواها لم يبرد بردا يخرجه عن الاستعداد للتسخين
السريع بطريق الاولى يكون حرارتها مفرطة والى هذا المذهب اشار الشيخ بقوله وصح ان الظن الذي يقع من ان
هناك اي في خط الاستواء خروجا عن الاعتدال بسبب قرب الشمس ظن فاسد والى جواب شبهتهم اشار بقوله
وان مسامتة الشمس هناك اقل نكاية وتغير الهواء الى السخونة من مقارنة الشمس ههنا اي موضعا كان هو فيه من
الاقليم الثالث والرابع او الاكثر عرضا مما ههنا كالخامس الى السابع وان لم يسامت وذلك لان الشمس
اذا سامتت الراس في خط الاستواء لا تدوم مسامتها بل يزول عنه بسرعة لما عرفت والسبب اذا لم يدم يقل اثره
وان كان قويا واما ههنا او فيما هو اكثر عرضا فان الشمس اذا قربت من سمت الراس تبقى اياما فيكون هناك النهار
اطول من الليل طولا بينا فيكون التسخين ههنا اشد لان السبب اذا دام قوي اثره وان كان ضعيفا لما مر **قوله ثم سائر**
احوالهم فاضلة متساوية اي ظنهم بخروج خط الاستواء عن الاعتدال ظن فاسد لان مسامتة الشمس هناك اقل نكاية

وقد ذهب بعض من القدماء ممن يعتد بقوله

وتغير الهواء وسائر احوال سكانهم فاضلة متساوية لتعادل نهارهم بليلهم وتساويهما دائما بخلاف غيرهم ولان
صيفهم ليس شديد الحر وشتاءهم شديد البرد اذ لا يبعد الشمس عن سمتهم كثيرا او زمان كل واحد من الصيف والشتاء قصير وهو
نصف لان فصول سنتهم ثمانية اذ الشمس تسامت رؤسهم مرتين في السنة في الاعتدالين فيحدث صيفان وتبعد عنها
غاية البعد مرتين في الانقلابين فيحدث شتاءان وبين الصيف والشتاء يقع لا محالة خريف وبين الشتاء والصيف
ربيع فيقع ربيعان وخريفان فمن اول الحمل الى نصف الثور صيف لان الشمس تسامت رؤسهم حينئذ ومنه
الى اول السرطان خريف ومنه الى نصف الاسد شتاء ومنه الى اول الميزان ربيع ومنه الى نصف العقرب
صيف ومنه الى اول الجدي خريف ومنه الى نصف الدلو شتاء ومنه الى اول الحمل ربيع وح لا عظيم التفاوت
ولا تضاد عليهم الهواء تضادا محسوسا بل تشابه الهواء مزاجهم وانما عدم ظهور تفاوت يعتد به اذ الشمس حين تسامتهم
لا تلبث وقد تبعدت عنهم كثيرا بل بعد ان كانت على قرب مسامتتهم فكانهم في ربيع دائما لانتقالهم دائما من حالة
متوسطة الى ما يشابهها بخلاف غيرهم فانهم كالمنتقلين من ضد الى ضد لغاية تباعد الشمس عنهم ثم تقاربها **قوله** وكذا قد عملنا
وفي بعض النسخ وكنا قد عملنا في تصحيح هذا الراي اي في ان خط الاستواء اعدل رسالة وتلك الرسالة لم يوجد لكن وجدت في ذلك
رسالة عمر الخيام وكانها التي كانت للشيخ زاد فيها ونقص منها ونسبها الى نفسه وملخصها ما ذكره وقال المولى المحقق
نصير الملة والدين الطوسي ان اريد من الاعتدال تشابه الاحوال بحيث لا يتغير عليهم الهواء تغيرا يعتد به فلا شك
انه في خط الاستواء اتم من الرابع وان اريد تكافؤ الحر والبرد فلا شك انه في الرابع ابلغ لكثرة التوالد والتناسل
فيه وتوفر العمارات وتوسط لون سكانه وخلاف ذلك كله في خط الاستواء ولقائل ان يقول يمكن ان يكون
ذلك لاسباب ارضية ولذلك قال الشيخ ما لم يعرض من الاسباب الارضية ما يضاد من الجبال والبحار **قوله** ثم بعده الا
فاعدل الاصناف سكان الاقليم الرابع كان الاولى ان يقول وبعده سواء بدون ثم على ما لا يخفى وانما كان بعد سواء
الاعدل سكان الرابع لان سبب الاحتراق دوام مسامتة الشمس واستعداد البدن لتاثيره عن برودة الهواء
بسبب الحاجة دوام بعد مسامتتها وحيث لا يكون هناك مسامتة الشمس زمانا كثيرا الا يحترق ولان احتراق سكان الاقليم
الثاني والثالث حيث لا يكون بعد الشمس عن مسامتتهم زمانا لا يكونون فجين كسكان اكثر الخامس وما هو
ابعد عنها كالسادس والسابع والحاصل ان ما قبل الرابع حار جدا وما بعده بارد جدا والمتوسط بين الحر المفرط
وبين البرد المفرط يكون معتدلا ... بكسر ... بالكسر ... وانما قال كاكثر سكان
الثاني والثالث لان بعضا من الثاني كالاول في ... الاحتراق لعدم دوام المسامتة و...

كالرابع في التفصيل فان الاول الخامس للآخرة ولا يلزم من كون سكان الاول الاول من الثاني غير محترقين ان يكونوا معتدلين لسكان خط الاستواء على ما ظن بعض اذ بسبب طول نهارهم يشتد عليهم الحر بالنسبة الى سكان خط الاستواء فانما مشي فيهم دليل اعتدال خط الاستواء **قوله** واما في الاشخاص هذا عطف على ما تقدم اي اقرب الانواع الى المعتدل الحقيقي الانسان واقرب الاصناف اليه سكان خط الاستواء ثم سكان الاقليم الرابع واما اقرب الاشخاص اليه فهو اعدل شخص من اعدل صنف منه ولم يحتج ههنا الى ان يقول في افضل من على ما قال الاستاذ لان ... منه بيان ... فيهم اعدل ثم انه لو لم يذكر هذا ايضا لكان معلوما مما سبق لكنه ذكر لارادة ذكر الاعضاء بعده فيكون نظم الكلام احسن **قوله** واما في الاعضاء فقد ظهر اي فيما سبق ان الاعضاء الرئيسة ليست شديدة القرب من الاعتدال الحقيقي بل يجب من جهة اولها ومنافعها ان يكون مائلة منه اما الى الحرارة واليبوسة كالقلب او الى الحرارة والرطوبة كالكبد والى البرودة والرطوبة كالدماغ لكن مما هو اقرب الى الاعتدال المذكور اللحم لانه ينعقد من الدم حرارته قريبة من الاعتدال اما رطوبة فانها وان كانت زائدة الا انه اذا انعقد لحما قلت فيقرب منه ايضا ولان الحاجة اليه انما كانت لسد الخلل الواقع بين الاعضاء فيجب ان يكون قريبا من الاعتدال لئلا يغير الامزجة الواجبة للاعضاء المجاورة ثم هو متفاوت في ذلك فقسم منه وهو ما يقال له اللحم المفرد كلحم الفخذين وظاهر العضلات وباطنه وبين الآلات ... من اين الباقين وهو اللحم الغددي كلحم الانثيين والثديين وتحت اللسان والابطين وخلف الاذنين والاربيتين واللحم العضلي وهو اكثر ما في البدن والاول منهما اقرب لغلبة الاجزاء العصبية في الآخر **قوله** واقرب منه الجلد لانه لا يكاد ينفعل عن ماء ممتزج بالتساوي نصفه حار ونصفه بارد على هذا برهان اني دال على اعتدال الجلد في الحر والبرد وحذف منه الكبرى للعلم بها وهي قولنا كل ما لا ينفعل من المعتدل معتدل وانما قلنا انه اني لانه لا يفيد لمية الاعتدال بل يفيد انه لا ينفعل من هذا الممتزج المعتدل **قيل** معرفة ... اة الحار والبارد في الجسم المختلط منهما يتوقف على اعتدال اللامس فلو استفيد الاعتدال منها لزم الدور **واجيب** بان المراد المساواة تخمينا لا تحقيقا واذا عرفنا تخمينا قرب الكيفيتين من التساوي عرفنا ان الجلد مثله **وللقائل ان يعود ويقول** معرفة المساواة تخمينا تتوقف على اعتدال اللامس فلو استفيد الثاني من الاول لزم الدور **بل الجواب** ان يقال انا لا نعلم اعتدال الجسم المختلط باللمس ليلزم ذلك بل انما نعلم ذلك بالعقل ونعلم اعتدال اللامس وانحرافه بالاعتدال المعلوم بالعقل فاندفع الدور **قوله** ولا يكاد يتعادل فيه اشارة الى برهان لمي على قرب اعتدال الجلد وتقديره ان الجلد فيه روح ودم وعصب وتسخين الاولين يكاد ان يكافي تبريد الآخر فيكون قريبا من الاعتدال

قال المحشي قوله واقرب منه الجلد ... في مطلق الجلد فان منه جلدة القدم ... الكيفية ... لم ... يكون عملة في ... ومحيث ... انما يكون عملة اذا كان المحل موضوعا ... عليه ان الجلد ... تقديرا فلا يسلم ان هذا الحكم لا يصح على مطلق الجلد بل كل جلد اقرب ... حتى جلدة القدم لم ... المعين

قوله ... الا ينفعل ... الى انه كما هو قريب ... الحرارة والبرودة قريب منه في اليبوسة والرطوبة لانه لا ينفعل عن جسم حسن خلط من ... الاجسام كالتراب ... كالماء اذا كانا فيه بالسوية وكل ما لا ينفعل عن المعتدل يكون معتدلا وانما قال ... دون ... ليكون صريحا بان المراد من الجسم الرطب اليبس الهواء لانه اذا خالط الاجسام اليابسة ... وهذا برهان اني وترك اللمي ههنا وهو ان يقول ... يتعادل فيه رطوبة الدم ويبوسة العصب اعتمادا على ما مر في اعتدال بين الحر والبرد **قوله** وانما كان مثله اشارة الى بيان الصغرى في القياس وهي ان الجلد لا ينفعل من المعتدل ومعناه انما حكم بكون الجلد مثل الجسم المذكور لانه لا ينفعل منه اذ لو كان مخالفا له لانفعل اذ الاشياء المتفقة العنصر المتضادة الطبائع كالعناصر والمركبات ينفعل بعضها عن بعض وانما قيد بكونها متفقة العناصر اي المادة اذ لو اختلفت المادة كما في كرة النار وفلك القمر لا يلزم من اختلاف الطبائع الانفعال وانما جعل العناصر متفقة في المادة لاشتراكها في الهيولى المشتركة **قوله** وانما لا ينفعل الشيء عن مشاركه في الكيفية اذا كان مشاركه في الكيفية شبيهه فيها جواب عن دخل تقديره ان يقال لا يلزم من عدم انفعال الجلد عن الجسم المذكور ان يكون معتدلا لجواز ان يكون عدم الانفعال لمشاركته له في الكيفية بان يكون حارا او باردا والجلد مثله وتقرير الجواب ان هذا السؤال مع انه طعن في كون الجسم المذكور معتدلا لانه انما يوصف بكونه حارا او باردا ولو لم يكن معتدلا ساقط لان مجرد المشاركة في الكيفية لا يكفي في عدم الانفعال بل انما لا ينفعل الشيء عن مشاركه اذا كان مشاركه في تلك الكيفية شبيهه فيها بان يكون في رتبته في الحرارة او البرودة لان ناقص الحرارة يستحر زائدها وناقص البرودة يستبرد زائدها فقوله مشاركه اسم كان وشبيهه خبره ويجوز نصبهما بان يكون اسم كان ضمير الشيء وشبيهه خبرا بعد خبر وانما وجب كون الجلد معتدلا لامرين **الاول** انه جعل واقيا للبدن والواقي يجب ان يكون بحيث يحس بكل ما يرد عليه من الامور العرضية بدون ميل الى طرف **الثاني** ان لا يتألم ضرره بسبب ما شره ... فان المعتدل لا يتاثر عن الحار ... البارد ... انه جعل بالطبع حاكما في مقادير الملموسات والحاكم يجب ان يتساوى ميله الى الاطراف وانما جعل حاكما بالطبع في مقادير الملموسات لان الحيوان مركب من العناصر وبقاؤه ببقائها على اعتدالها وفساده بخروجها عنه فيجب ان يكون في ظاهره ما يدرك بالملاقية ويميز بعضه من بعض ليختار ما يوافقه ويحترز عما يضره وانما وجب ان يتساوى ميل الحاكم الى الاطراف لان ميله الى احد الاطراف يمنع ادراكه له لا يقال المعتدل لا ينفعل عن الاشياء المعتدلة فلا يدركها لانه اذا لم ينفعل عنها دل عليه

على انها معتدلة فيدرك الخارج عن الاعتدال بالانفعال والمعتدل بعدم الانفعال واذا كان السبب في اعتدال الجلد ما ذكرنا من الامور فما يكون منه اكثر حاجة يجب ان يكون اعدل واليه اشار بقوله واعدل الجلد جلد اليد واعدل جلد اليد جلد الكف واعدله جلد الراحة واعدله ما كان على الاصابع واعدله ما كان على السبابة واعدله ما كان على الانملة اى انملة السبابة فلذلك هى اى انملة السبابة وانامل الاصابع الاخرى يكاد يكون كالحاكمة بالطبع على مقادير الملموسات فان الحاكم يجب ان يكون متساوى الميل الى الطرفين جميعا اى الافراط والتفريط معا حتى يحس لخروج الطرف عن الوسط والعدل **واورد** على قرب الجلد من الاعتدال من وجهين **الاول** ان الجلد لو كان اقرب الى الاعتدال لكان اتم استعدادا من القلب والروح فوجب ان يكون المتعلق الاول للنفس الناطقة **الثانى** ان الجلد لو كان اعدل لكان الجزء الحار فيه كالبارد وكذا الرطب كاليابس والاول باطل والا كان الجزء الحار فى القلب اكثر من البارد كثيرا لكونه اسخن من الجلد كثيرا وكان القلب خفيفا صاعدا لا ثقيلا هاويا لان مكان المركب مكان جزئه الغالب وكذا الثانى والا كان الجزء اليابس فى الشعر اكثر من الرطب بكثير لكونه ايبس من الجلد كثيرا لكنه ليس كذلك لما راوا ان عشرة مثاقيل من الشعر مثلا اذا وضعت فى القرع والانبيق تحلل منه مثقالان ويبقى منه ستة ماء ومثقالان كلسا والباقى بعد ما هو الرطب واليابس اقل من نصفه **والجواب** عن الاول ان المتعلق الاول للنفس ليس هو القلب او الروح بل البدن بواسطة مزاج جملة البدن الحاصل من تكافؤ امزجة الاعضاء لا بواسطة مزاج عضو معين وتخصيص الروح بالذكر فى بعض الاحوال انما هو لكونه اشهر آلة بها وهو اول ما يتكون من المنى اذا اشتمل الرحم عليه ثم بعد ذلك يبتدئ المصورة تاخذ حصة اعداد المكان القلب الذى هو مجمع الارواح وحصة للكبد وكذا الدماغ ثم للسرة لينا الى الروح بها مدد والمنى فى هذه الحالة يستحيل الى الدموية ثم الى العلقة ثم الى المضغة ويحدث الاعضاء الرئيسة ويتميز بعضها من بعض ويكون ذلك فى الذكران فى مدة خمسة عشر يوما وفى الاناث فى مدة اثنين وعشرين يوما ونصف وينفصل الرأس عن المنكبين والاطراف عن الضلوع والبطن فى الذكران فى مدة ثلثين يوما وفى الاناث فى مدة خمسة واربعين وفى ضعف هذا الزمان الذى كملت فيه صورة الجنين يكون حركته فيكون اقل مدة يتحرك فيها اثنين وستين يوما واكثرها تسعين ويتعلق النفس به ويفيض منه القوى لا قبله **وعن الثانى** ان كون الجلد اقرب الى الاعتدال لا يقتضى كون الجزء الحار فيه كالبارد ولا الرطب كاليابس بل يقتضى ان يكون بعد سائر الاعضاء عن الاعتدال اكثر من بعده عنه ومكان المركب مكان جزئه الغالب انما هو بحسب الغلبة فى الكيفية لا بحسب الكمية ثم ان كل واحد من الاعضاء ليس مطلوبا لاجل نفسه بل لاجل حاجة البدن اليه وح جاز ان يقتضى مزاجه موضعا بحسب حاجة البدن اليه يقتضى غيره ولذلك

فانه لما كان عضواً رئيسا على الاطلاق ومنبعا للحرارة الغريزية ومبدأ للقوى كلها على المذهب الحق اقتضى ذلك
ان يكون في الوسط لئلا يلزم الترجيح من غير مرجح ولا يلزم من قلة الاجزاء الارضية في الشعر ان لا يكون يابسا في الغاية
لان الجوهر اليابس الكائن في المركبات ليس هو الارض فقط بل الهوائية سيما في الشعر فان مادته اجزاء دخانية والبقطير الصعيد
ما كان فيه قابلا لذلك وهو معظمه للطف مادته ويبقى قدر منه كلسا فالحكم على قلة يبوسته لقلة ما كلس منه يكون فاسدا
وبغلظة المائية فيه انما هي لانقلاب الهوائية ما سبب له فانها تجمع القرع والانبيق دفعه لها من التحلل والتلاشي كما شاهد
ذلك في الحمام فيجوز ان يكون الغالب فيه الاجزاء الارضية ويزيد المائية بانقلاب الهواء اليها **قال** ويجب ان تعلم
اقول لما بين ان المعتدل يطلق على ما تكافأت فيه الكيفيات المتضادة وهو الحقيقي وعلى ما المزاج هو اللائق به ان
يكون عليه كالجلد اراد ان يشير الى انه يطلق على غير ذلك ايضا فقال ويجب ان تعلم مع ما قد علمت
انا اذا قلنا للدواء انه معتدل فلسنا نعني بذلك انه معتدل على الحقيقة لامتناعه على ما عرفت ولا نعني به انه معتدل بالقياس الى معتدل
الانسان في مزاجه والا لكان من جوهر الانسان اي من حقيقته بعينه لان اختلاف الانواع انما هو لاختلاف الامزجة فان كان
مزاجه مثل مزاج الانسان مادة وفي صورته النوعية وكان انسانا لا دواء بل نعني به انه معتدل لانه اذا ورد على البدن المعتدل المزاج
من الانسان وانفعل من حار البدن تكيف البدن بكيفية لا تكون تلك الكيفية مائلة عن البدن الى طرف من الطرفين في
الخروج عن المساواة والاعتدال فانه اذا لم يؤثر فيه اثرا مائلا عن الاعتدال فكانه معتدل بالقياس الى ما يفعله فيه فهو معتدل على هذه ... واما قيد
البدن بكونه معتدل المزاج لان اعتدال الدواء وخروجه عنه لو اعتبر بالقياس الى كل بدن لم ينضبط بل يجب ان يعتبر في الوسط ليعرف
ما يخرج عنه **قال** ... والمراد من الميل في الخروج عن المساواة هو الافراط والتفريط في الحرارة والبرودة لا بمعنى ملكات
دون الرطوبة واليبوسة لان الحار عند الشيخ هو الذي اذا حصل في البدن فعلت فيه حرارته حدثت فيه حرارة لم تكن وكذلك البارد
وليس الرطب واليابس كذلك بل الرطب اما هو الذي اذا فعلت فيه حرارة البدن رق وسال بالمجاورة لا بالاحالة
ولعل الذي اذا انفعل عن حرارته انتشفت الرطوبات التي فيه واليابس اما الذي اذا انفعل عنها يولد منه دم مائل الى الغلظ
والارضية واما الذي يحدث كيفية اليبس بالتحليل او التجميد ففعله ليس من حيث هو يابس بل من حيث هو اما حار او بارد
فتر ... الرطب وتسبب اليابس بالرطوبة واليبوسة من جهة الكيفية امر قليل ولا يعتد به هذا ملخص كلامه وهو اعلم بمراد الشيخ لكن
لقائل ان يمنع ان خروج الدواء عن الاعتدال لا يكون باعتبار الرطوبة واليبوسة لان كونهما بمعنى آخر او بالعرض او
مع القلة لا ينافي اعتبارهما **لا يقال** حاصل قول الشيخ بل نعني به انه لا يؤثر في بدن الانسان اثرا مائلا عن الاعتدال
فيناقض قوله اولا فلسنا نعني انه معتدل بالاعتدال الانساني لان كونه بحيث لا يؤثر فيه يقتضي ان يكون مثله اذ لو خالفه في كيفيته

فى كيفيته لانفعل عنه لما مرّ ان الاجسام المتفقة العنصر المتضادة الطبائع يفعل بعضها عن بعض **لانا نقول** المراد بانه لا يؤثر فيه اثرا مائلا عن حد الاعتدال المسيرانه لا يؤثر اصلا بل يؤثر اثرا لا يحس مثله الكيفية لضعف الاثر **لا يقال** لو اثر فيه بحيث لا يحس به لم يتميز بينه وبين الدواء الخارج عن الاعتدال فى الدرجة الاولى [illegible] هو الذى يؤثر تاثيرا لا يشعر به **لانا نقول** الدواء فى الدرجة الاولى يؤثر اثرا خفيا مائلا الى الكيفية والمعتدل يؤثر اثرا خفيا غير مائل [illegible] اعلم هو **قال الامسيحى** قول الشيخ اذ انفعل عن الحار الغريزى ليس على ما ينبغى لان الحار الغريزى ليس من الفواعل بل الفاعل هو الحرارة والحار [illegible] المقابل للحرارة الغريزية [illegible] قال لا يكون فاعلا **والجواب** ان الفاعل انما لا يجوز ان يكون [illegible] [illegible] بالمجاورة لما قيل فلا نسلم على ان الشيخ كثيرا ما يطلق الحار الغريزى على الحرارة الغريزية [illegible] الحرارة اربعة انواع المحسوسة من جرم النار **والمستفادة** من الاشعة **والتى** توجبها الحركة **والمزاجية** [illegible] فى ابدان الحيوانات هى الحرارة الغريزية وسببها الافلاطون [illegible] واختلف فيها اقوال [illegible] مزاج الروح [illegible] [illegible] وهما فاسدان لان الحرارة الغريزية كلما ازدادت [illegible] ازدادت الافعال الطبيعية جودة وازدادت القوة [illegible] [illegible] البدن [illegible] الافعال وزيادة [illegible] اعتدالها وافراط الحرارة [illegible] فساد [illegible] **جالينوس** الجزء النارى اذا خالط سائر اجزاء العناصر حصل [illegible] [illegible] [illegible] وبطل [illegible] الى [illegible] الموجب للاعتدال [illegible] النارى هو الحرارة الغريزية وانها كما [illegible] البارد الوارد على المركب [illegible] الحار الغريب الوارد عليه [illegible] بانه اذا حاول تفريق المركبات [illegible] [illegible] المركب من الاتصال الحاصل بالنضج وقال فى شرح كلام بقراط ان الحرارة الغريزية متى احتدت [illegible] [illegible] [illegible] بن زكريا فانه قال هى نوع من النارية لكنها اذا اعتدلت كانت غريزية واذا افرطت [illegible] وهو باطل لان الغريزية عند الافراط ان تغيرت حقيقتها لم تكن الغريزية نوعها وان لم [illegible] [illegible] فيل الحرارة واحدة لكن بالنسبة الى فعلها تختلف فانها باعتبار [illegible] [illegible] غريزية وباعتبار [illegible] غريبة وفساده بين لان الحرارة الواحدة يستحيل ان يصدر عنها افعال متباينة فى مادة واحدة **والحق** ما ذهب اليه ارسطو من انها حرارة فلكية يفاض على البدن مع فيضان النفس وهى مغايرة بالنوع والحقيقة لغيرها من انواع الحرارة وآلة للطبيعة تتبع قوتها قوة الافعال وجودتها على ما يحكى الشيخ فى الشفاء حيث قال ان الحرارة التى بها يتقبل البدن [illegible] [illegible] من جنس الحار الاسطقسى الذى هو النار بل من جنس الحار الذى يفيض من الاجرام السماوية فان المزاج المعتدل [illegible] مناسب لجوهر السماء لانه ينبعث عنه وفرق بين الحار السماوى والحار الاسطقسى واعتبر ذلك بتاثير حر الشمس

فى عين الاعشى ودون سعر النار فتلك الحرارة تتبعها الحيوة التى لا تتبع للحرارة النارية والحاصل ان لوازم هذه غير وختلاف اللوازم يدل على اختلاف الملزومات ومما يدل على اختلافهما ايضا هو ان هذه تفارق البدن مع مفارقة النفس الناطقة والحرارة النارية تبقى بعدها ولذلك تتعفن بدن الميت ولو كان فى وسط الثلج اذ فى العفونة يتحرك الاجزاء النارية لعدم المانع من تحريكها وهى الحيوة فيستحيل لحركتها الاجزاء الهوائية الى الطبيعة النارية ويزيد بذلك الحرارة فيستولى فيسخن بها الرطوبة وتغلى غليانا ينفصل به لطيفها من كثيفها فينحل الممتزج الى بسائطها الاولى **اعلم** ان حكى الشيخ من ارسطو فى الشفاء وهو انها من جنس الذى يفيض من الاجرام السماوية مشعر بانها من الحرارة الاشعة والظاهر انه لا يريد ذلك لان المشهور من الحكماء انها غيرها ويفيض من السماويات لكن الكلام فى فيضانها من انه لفيضان القوى على الروح او يكون بتبعية ما يوجبها الاشعة هو الاول لان فيضان جرم ذى حرارة على البدن لا يساعده قواعد الحكماء وان كان ظاهر كلامهم موهما بالثانى لذكرهم ما يشعر به وهو لفظ الحار وعليه اكثر من الاطباء منهم ابن ابى صادق لانه عرف الحار الغريزى بانه جوهر لطيف سماوى لاحدة فيه ولا لذع ولا نارية **قوله** وكذلك اذا قلنا انه حار اى ويجب ان يعلم ايضا انا اذا قلنا ان الدواء الفلانى حار او بارد لسنا نعنى انه فى جوهره اى فى حقيقته فى غاية الحرارة او البرودة ولا انه احر من الانسان او ابرد منه لان كونه حارا او باردا مقابل لكونه معتدلا ولا يكونه معتدلا الا اعتدالا فى الغاية بان يكون معتدلا حقيقيا ولا كون مزاجه مثل مزاج الانسان لما مر والى التعليلين اشار بقوله والا لكان المعتدل ما مزاجه مثل مزاج الانسان ولو قال والا لكان المعتدل ما هو الحقيقى او ما مزاجه مثل المزاج الانسانى لكان اشمل للتعليلين **قوله** ولكنا نعنى انه يحدث منه فى بدن الانسان حرارة او برودة فوق التى فيه الظاهر انه لا يحتاج الى بيان ولكن على هذا ما يفعل بكيفيته التى فيه بالفعل كالماء البارد دواء ايضا سواء كان فعله من خارج كما اذا صب على البدن او رش على الوجه او من داخل كما اذا شرب لكن لو فسر الحار والبارد بما يلزم من تفسير المعتدل هو انه اذا ورد على البدن وانفعل من حرارة اثر فيه اثرا مائلا الى طرف لا يتناول الا بالفعل بكيفيته التى فيه بالقوة وهو الدواء الحقيقى وكانه انما عدل عن هذا وفسر بما ذكر ليكون اشمل اذ قد يتداوى بالبارد بالفعل كالماء البارد بالثلج والحار بالفعل كالماء الحار والحديد المسخن وغيره **قال الامام** الدواء اذا اثر حرارته فى بدن الانسان بالحد انه فيه حرارة فوق التى كانت كان احر منا اذ لو كان ابرد منا لم يزد فى حرارتنا بل فى برودتنا ولو كان معادلا له لما اثر فيه حرارته واذا كان الحار ما يكون احر من بدن الانسان كان المعتدل ما مزاجه مثل مزاج الانسان وعاد المحذور المذكور **وقال الاستاد** انه ساقط لان الذى يمنع الشيخ منه هو ان يكون الدواء احر

احر من الانسان بالفعل الا بالقوة وما ذكره يدل على انه احر بالقوة لا يلزم من كونه احر بالقوة ان يكون احر

بالفعل فان الفلفل اذا ... بدن الانسان ... قوته الى الفعل ... البدن مع انه لم يكن احر من الانسان

بالفعل والجواب ان يكون المعتدل مثل مزاج الانسان بالفعل لانه يكون هو هو لا اذا كان بالقوة والا فلا

ان القول بالمنع الشيخ منه لو كان هو كونه احر من الانسان بالفعل لم يصح قوله ... لان ... دوا

فرض ابرد منه بالفعل وايضا المعتدل من الدواء اذا انفعل في البدن يخرج الى الفعل فيلزم ان ...

شارح بل الحق في الجواب انه لو لم يكن احر منه اي اكثر حرارة منه لكان اما اقل حرارة منه او مساويا له ... يكون

اقل حرارة منه لا يلزم ان يكون باردا اليزيد في برودته بل يجوز ان يكون حارا في نفسه فيزيد في حرارته والفرق

بين الحار والاحر هو ما ذكرنا من الفرق بين المعتدل والواقع في الدرجة الاولى وقال المسيحي قولهم الدواء حار

بالقوة اذا ورد على البدن يخرج الى الفعل ان ارادوا به ان ذلك يحصل بالاستحالة لزم ان لا يكون لنا دواء

بارد لان المعدة عضو قوي الحرارة وجرمها اعظم من جرم الدواء فعند وروده عليها سواء كان حارا او باردا احالته

كيفيتها الى الحرارة مع بقاء صورته النوعية فان الاقوى من شانه ان يحيل الاضعف والمحيل من شانه ان يفيد

المستحيل ما يناسبه وان ارادوا ان ذلك يحصل بدون الاستحالة فبطلانه ظاهر ولا بد من القول بالاستحالة لان الدليل قائم

عليها والمزاج الذي يتوقف عليه جميع الاحكام الطبية مبني عليها ثم قال والذي يمكن ان يقال في هذا من جهة الطب هو

ان الادوية الحارة فيها خاصية مقتضية لذلك عند وروده الدواء الى بدن الانسان وهذه خاصية فيضت

على الدواء ليست هي المزاج ... بعد ... وكذا القول في الادوية الباردة ... وان لم يقولوا به خرجوا

عن الوجوب ... ان يختار ان المراد حصول ذلك بالاستحالة ولا يلزم ان يصير البارد حارا لان الحار عند ... يفيد

حرارة للبدن والبارد مع استحالته ... ان المحيل ان يفيد المستحيل ما يناسبه الا ان يعارضه

من جهة ... البارد حارا ... الذكور ... حصول ذلك ... الاستحالة بان يعرف الحرارة

... قوله ولهذا اي ولكون المراد من

البارد انما هو ... احداثه في البدن حرارة او برودة يختلف حاله باختلاف الابدان فانه قد يكون

بالقياس الى بدن ... لاحداثه البرودة فيه باردا ... بالقياس الى بدن العقرب لاحداثه الحرارة فيه حارا

بالقياس الى بدن الانسان بارد ... من الاعتبارين ويعلم منه انه يجب

اعتبار الادوية بالقياس الى ... ما ... ان

ببرد الفرس لشكران مطفيا لحرارة الانسان ومذكيا لحرارة السماني لا يقال يستحيل ان يكون دواء واحد باردا بالقياس الى نوع حارا بالقياس الى آخر لانه انما يبرد الانسان مثلا بان يقاوم حرارته ويقهرها حتى يبرده وحرارته لا شك انها اقوى من حرارة العقرب والذي يقاوم الاقوى والاضعف فيجب ان يكون تبريده للعقرب اقوى من تبريده بدن الانسان لانا نقول الدواء البارد هو الذي اذا انفعل عن حرارة البدن استحال الى كيفية يكون بردها اكثر من برد البدن لا ما يقهر برودة عرضية لم لا يجوز ان يكون دواء واحد اذا انفعلت فيه حرارة الانسان استحال الى كيفية يكون ابرد من كيفيته واذا انفعلت فيه حرارة العقرب استحال الى كيفية يكون اسخن من كيفيته الا يقال برودة العقرب اكثر من برودة الانسان فالدواء اذا كان بحيث يغلب حرارته على برودة العقرب يلزم ان يغلب حرارته على برودة الانسان ولكنه يستحيل الى كيفية يكون ابرد من كيفيته لانا نقول برودة العقرب اكثر من برودة الانسان من جهة نسبة الى كيفيتها لان البرودة الموجودة في بدن الانسان اكثر من البرودة الموجودة في بدن العقرب وحرارة الدواء غالبة على برودة العقرب في النسبة الكمية فلا يلزم من غلبتها على برودة العقرب غلبتها على برودة الانسان **قوله** بل قد يكون دواء حارا بالقياس الى بدن زيد فوق كونه حارا بالقياس الى بدن عمرو ظاهر لانه اذا كان احر من مزاج عمرو وكان تسخين الدواء لبدنه فوق ما يكون لبدن عمرو وفي هذا اشارة الى انه كما يجب اعتبار الدواء بالقياس الى النوع الواحد لاختلاف الانواع في الامزجة كذلك يجب اعتبارها بالقياس الى الشخص لاختلاف الاشخاص من النوع في الامزجة ايضا **قوله** لهذا اي لكون الدواء الواحد حارا بالقياس الى بدن زيد فوق كونه حارا بالقياس الى بدن عمرو يوصي المعالجون بان لا يقيموا اي لا يواظبوا على دواء واحد في تبديل المزاج اذا لم ينجع اي لم ينفع بل ينقلوا الى غيره حتى يكون ينفعه لما اذا اريد مداواة علة باردة ويستعمل مدة دواء حار كبزر الرازيانج وشراب الاصول ولم يؤثر فيبدل بغيره مما يكون احر كبزر الانيسون وشراب الاسطوخودوس اذ رب حار بالنسبة الى بدن يكون معتدلا بالنسبة الى آخر فلا يؤثر فيه وكذا البارد لا ان ينتقل الى ما يكون مخالفا له في الكيفية لانه يغير الحالة وقول بقراط ان ثبت فعلت جميع ما ينبغي ان يفعل لم يكن ما ينبغي ان يكون فلا ينبغي ان ينتقل الى غير ما انت عليه ما دام ما رأيته متداول الامر تنا بادل على ان الانتقال ينبغي ان لا يكون الى ما يخالفه لا الى ما يوافقه في الكيفية **قال** واذ قد استوفينا الكلام في المزاج المعتدل فلننتقل الى غير معتدل **اقول** لما فرغ من البحث في المزاج المعتدل شرع في اقسام المزاج الخارج من الاعتدال فقال الامزجة الغير المعتدلة سواء اخذتها بالقياس الى النوع او الصنف او الشخص او العضو ثمانية وهي مشتركة في انها مقابلة للمعتدل ووجه انحصارها في ثمانية هو

هو ان المعتدل بالاعتدال النوعي لما كان ما توفر عليه من كميات العناصر وكيفياتها على ما ينبغي له في مزاج النوع فغير المعتدل

بهذا الاعتبار يكون ما توفر عليه من كميات العناصر وكيفياتها لا على ما ينبغي بل خارجا عنه فذلك الخروج اما ان يكون

في مضادة واحدة اعني في الحرارة فقط او البرودة فقط او الرطوبة فقط او اليبوسة فقط بان يكون احر مما ينبغي او ابرد او ارطب

او ايبس ويسمى هذه الاربعة بسيطة لخروجها في كيفية واحدة او في مضادتين جميعا بان يكون احر وارطب معا او احر

وايبس معا او ابرد وارطب معا او ابرد وايبس معا ويسمى هذه الاربعة مركبة لخروجها في كيفيتين لا يمكن ان يزيد الاقسام على

الثمانية لان معنى توفر الكيفيات على ما ينبغي هو ان يكون نسبة احدى الفاعلتين الى الاخرى ونسبة احدى المنفعلتين

الى الاخرى على ما ينبغي فان لم يكن كذلك فلا بد من تغير احدى النسبتين او كلتيهما فالاول الاربعة وكذا الثاني ان زاد او كان

التغير في كلتيهما فالزائد من الفاعلتين اما الحرارة او البرودة وعلى كل من التقديرين فالزائد من المنفعلتين اما الرطوبة او اليبوسة وقيل عليه

لما كان معنى المعتدل المزاج الذي يوفر عليه من العناصر بكمياتها وكيفياتها القسط الذي ينبغي له جاز ان يكون خروجه من الاعتدال

بالفاعلتين معا كالمركب الذي يكون ما ينبغي له عشرة اجزاء حارة وخمسة باردة اذا صارت الاولى احد عشر جزءا والثاني ستة

اجزاء وكذا بالمنفعلتين معا وح يرتقي الامزجة الخارجة الى ثلثة وستين جزءا وذلك لان الخروج من الاعتدال ان كان بكيفية

فاما ان يكون بزيادتها او بنقصانها ولما كانت الكيفيات اربعا يكون اقسام هذا القسم ثمانية وان كان بكيفيتين فاما ان

يكون بالفاعلتين او بالمنفعلتين او بالحرارة مع الرطوبة او بها مع اليبوسة او بالبرودة مع الرطوبة او معها باليبوسة فهذه ستة

اقسام وفي كل واحد منها اما ان يكون الخروج بزيادة او نقصان او في احديهما بالزيادة وفي الاخرى بالنقصان فيصير اقسام

هذا القسم ثمانية عشر حاصلة من ضرب ستة في ثلثة وان كان بثلث كيفيات فاما ان يكون بالفاعلتين مع الرطوبة او بهما

مع اليبوسة او بالمنفعلتين مع الحرارة او بهما مع البرودة وعلى التقادير اما ان يكون الكل في جانب الزيادة او الكل في

جانب النقصان او البعض في جانب الزيادة والبعض الآخر في جانب النقصان والزائد في هذا القسم اما بكيفية او بكيفيتين

وعلى كل من التقديرين ينقسم ثلثة اقسام فكل واحد من الاقسام الاربعة لهذا القسم ينقسم الى ثمانية اقسام فحصل اثنان

وثلثون وهي اقسام هذا القسم وان كان باربع كيفيات فاما ان يكون كل منها في جانب الزيادة او في جانب النقصان

او بعضها في جانب الزيادة وبعضها في جانب النقصان وهذا القسم ينقسم الى ثلثة اقسام لان الزائد اما ان يكون

بكيفية او بكيفيتين او بثلث فيصير اقسام هذا القسم خمسة فاذا جمعنا الكل يصير ثلثة وستين وفيه نظر اما اولا فلان

معنى التوفر على ما ينبغي هو ما ذكرنا من ان يكون نسبة احدى الفاعلتين الى الاخرى وكذا المنفعلتين على ما ينبغي

كان يكون نسبة الحار الى البارد بالضعف بان يكون الحار من خمسة الى عشرة والبارد من عشرة الى عشرين

فهذه النسبة مادامت تكون محفوظة كان المزاج على ما ينبغي في الحرارة والبرودة وان اختلفت هذه النسبة فان كانت بزيادة الحرارة كان

المزاج خارجا الى الحرارة وان كانت بزيادة البرودة كان خارجا الى البرودة ولا يتصور قسم ثالث ليذهب الوهم اليه

وقس عليها النسبة بين المنفعلتين وعلى هذا لا يزيد انواع الامزجة الخارجية على الثمانية **واما ثانيا** فلان الامزجة الخارجة

باعتبار ما ذكره يصير ثمانين لان اقسام الخروج بكيفيتين يكون اربعة وعشرين لا ثمانية عشر لان خروج احديهما في

جانب الزيادة والاخرى في جانب النقصان تمام اذ الزيادة في الفاعلتين يمكن ان يكون في الحرارة والنقصان في البرودة

وبالعكس واقسام الخروج باربع كيفيات يكون ستة عشر لا ستة لان اقسام الزائد بكيفية من اقسام القسم الثالث من الخارج

يكون اربعة وبكيفيتين يكون ستة وبثلث اربعة وهذه اربعة عشر وهي مع القسمين الاخيرين يكون ستة عشر فيصير

الاقسام ثمانين لان اقسام الخارج بكيفية ثمانية واقسام الخارج بكيفيتين اربعة وعشرون واقسام الخارج

بثلث كيفيات اثنان وثلثون واقسام الخارج باربعة ستة عشر ومجموعها ثمانون وانما قال انها ثلثة وستون

لانه اعتبر في الخروج بكيفية زيادة كل من الكيفيات ونقصانها ولم يعتبر في الخروج بكيفيتين ذلك ولا في غير الخروج بثلث ايضا

فنقص في الاول ستة وفي الثاني احد عشر **قوله** سواء اخذتها بالقياس الى النوع او الصنف او الشخص او العضو اي انك ان اخذت

المعتدل نوعيا كان مقابله غير المعتدل النوعي ويكون ثمانية اقسام سواء اخذته باعتبار الخارج والداخل وان اخذته صنفيا

كان مقابله غير المعتدل الصنفي ويكون ثمانية اقسام وكذا في الشخصي والعضوي والحاصل ان لكل واحد من الامزجة المعتدلة

الثمانية مقابلا ينقسم الى ثمانية اقسام لو جمعت مقابلات الجميع يكون اربعة وستين **قوله** وذلك على قسمين اي البسيط

الخارج في المضادة الواحدة على قسمين لانه اما ان يكون احر مما ينبغي لكن ليس ارطب او ايبس مما ينبغي فيه اشارة الى ان الامزجة

المفردة لا بد فيها من عبار التعادل في جانب مع التغالب في آخر اذ الحار هو ما يزيد حرارته على برودته مع تعادل الرطوبة

واليبوسة فيه اذ لو زادت احديهما ايضا لكان المزاج مركبا ولم يكن لنا مفرد فالمفرد فيه تعادل من احد الجانبين

وتغالب من الآخر والمركب فيه تغالب بلا تعادل والمعتدل فيه تعادل بلا تغالب **قوله** لكن هذه الاربعة اي المفردة

لا تستقر ولا تثبت وفي بعض النسخ ولا تلبث اي الخارج في مضادة ينقلب سريعا الى المضادتين لان كل واحدة من الكيفيات

اذا غلبت غلبت كيفية اخرى اذ لكل منها فعل يستحيل تخلفه عنه وذلك الفعل يستلزم غلبة الاخرى والاحر مما ينبغي يجعل البدن

ايبس اذ شان الحرارة التحليل والتحليل يتبعه اليبس والابرد مما ينبغي يجعله ارطب مما ينبغي بالرطوبة الغريبة لان افراط البرودة لاقتضائها قهر الحرارة يوجب

تضعيف الهضم المقتضي لفجاجة الاخلاط وانما يكون غريبة لحصولها من قصور الهضم لكن ايجاب الحرارة لليبوسة اسرع من ايجاب البرودة

للرطوبة اما لان الحرارة اقوى الفاعلتين فيكون ايجابها لما يتبعه اسرع او لان التيبيس يكون بافناء الرطوبة والترطيب

والترطيب بايجاد ما د افناء الشئ اسرع واسهل من ايجاده لان الافناء يكفيه عدم سبب ما من اسباب الوجود والايجاد يتوقف على
جميع اسبابها ولان حصول التيبيس من الحرارة بالذات وحصول الترطيب من البرودة بواسطة انجماد الحرارة والا ليبس
مما ينبغي سريعا ما تجعل البدن بر د مما ينبغي لان بقاء الحرارة ببقاء الرطوبة الغريزية لكونها مادة لها وبسبب علية اليبوسة
اذا انتشفت الرطوبة يقل الحرارة وتخمد كما يكون عند صيرورة المطلب بارد ا تغلب البرودة والا رطب مما ينبغي ان كان بافراط
كان اسرع من الايبس في تبريده اما تبريده فبالخنق ان كانت غريزية كما زيادة الزيت في السراج وبمضادة الكيفية
ان كانت غريبة واما كونه اسرع من الايبس فلحدوث ذلك منه بلا واسطة بخلاف الايبس فان الحرارة تجفف الرطوبة
التي هي قائمة بها اولا ثم يحصل عند تجفيفها نقصان الحرارة فيحصل البرد ان لم يكن افراط يحفظ البدن على اعتداله
بين الحر والبرد مدة اكثر من حفظ الايبس لان ايجاب اليبوسة للبرد اسرع من ايجاب الرطوبة الغير المفرطة له لان اليبوسة تقتضي نقصان
مادة الحرارة بالذات فينقص في زمان يسير لانها لا تحتاج في ذلك الى معين بخلاف الرطوبة فانها لا تقوى على اطفاء الحرارة
الا بمعين كقصور بعضها فانها تكثر بسبب ثم يطفيها **قوله** لانه يحدث الخ الامراض مما ينبغي مضادة لما يزول ثم انه لكان اولى
ولو لم يذكره لكان احسن على ما لا يخفى **قوله** انت تفهم منه اي مما ذكرنا من ان الامزجة الا ربعة لا تستقر وان علة الكيفية
فرضت يلزمها غلبة اخرى ان الاعتدال والصحة اشد مناسبة للحرارة منها اي من مناسبة الصحة للبرودة وفي بعض النسخ بهما
اي من مناسبة الاعتدال والصحة للبرودة اما ان ذلك يفهم مما مر فلما علم ان الحرارة اذا غلبت على البدن لم تستقر بل تجعله
يابسا واذا صار ايبس صار ابرد لغلبة الحرارة لا يبعد عن الاعتدال بل كانه يعيده اليه بخلاف البرودة فانها اذا غلبت
يجعله رطبا والا رطب يجعله ابرد لا احر فينتقل عن الاعتدال واما ان الحرارة تكون اشد مناسبة للاعتدال اولا
اولها فلذلك ايضا ولان الاحر مما ينبغي يجعل البدن ايبس واليبوسة ليست مضادة للحرارة بالذات بل بالعرض وذلك
لعدم المادة التي هي سبب بحفظ الحرارة والابرد مما ينبغي يجعل البدن رطبا بالرطوبة الغريبة وهي مضادة للحرارة الغريزية
التي هي سبب للصحة بالذات ويذكر ههنا وجهان آخران ايضا الاول ان البرودة اذا افرطت قتل والحرارة اذا افرط برد
والبرودة دون القتل فيكون افراط الحرارة اقل مضرة من افراط البرودة فيكون الحرارة انسب للصحة من البرودة الثاني
ان افعال الصحة كلها حركات والحرارة موجبة لها بخلاف البرودة فانها مخدرة مانعة منها وبما دان دالا
على ان الحرارة اشد مناسبة للصحة من البرودة لكنهما ليسا مما يفهم مما مر على ما لا يخفى **واعلم** ان ذكر الصحة ههنا ليس لانه
يريد بها غير الاعتدال لان الصحة المزاجية عبارة عن اعتدال المزاج بل انما ذكره توضيحا للاعتدال لانها اظهر منه عند الجمهور
وقيل انما ذكرها لانها ليست عبارة عن اعتدال المزاج فقط بل عنه وعن التركيب والافعال

قوله فهذه الى قوله وابرد وايبس معا ظاهر **قوله** لا يمكن ان يكون احر وابرد معا ولا ارطب وايبس معا ظاهر ايضا مما ذكرنا لان نسبة الحار الى البارد مما ينبغي اذا كانت مثلا بالضعف فتغير النسبة اما ان يكون بكون البارد اكثر من النصف او اقل وكون الحار اكثر من الضعف او اقل لكن اذا كان البارد اكثر من النصف استحال ان يكون الحار اكثر من الضعف حتى يكون المزاج احر مما ينبغي وابرد مما ينبغي لامتناع ان يكون شي اكثر من نصف الآخر وذلك الآخر اكثر من ضعفه اذا كان البارد اقل من النصف استحال ان يكون الحار اقل من الضعف لامتناع ان يكون الشي اقل من نصف الآخر والآخر اقل من ضعفه وقيل انما يمتنع كون المزاج احر وابرد مما ينبغي معا وارطب وايبس معا لان غلبة كلا الضدين محال والا يلزم ان يكون الكيفيتان المتضادتان غالبتين ومغلوبتين معا في وقت واحد من جهة واحدة وهو محال وهذا انما يتم في الخارج عن الاعتدال الحقيقي لا فيما نحن فيه لان زيادة المتضادتين ههنا يستلزم كون كل واحدة منهما زائدة على ما ينبغي لا على الآخر فيلزم الغالبية والمغلوبية **قوله** وكل واحد من الامزجة الثمانية الخارجة من الاعتدال اما ان يكون ساذجا اي بلا مادة وهو ان يحدث وفي بعض النسخ ان يغلب ذلك المزاج في البدن كيفية وحدها من غير ان يكون قد تكيف البدن بها النفوذ خلط فيه متكيف بها اي بذلك المزاج وفي بعض النسخ بها اي بتلك الكيفية فتغير البدن اليه اي يغير ذلك الخلط البدن الى ما يكيف به وفي بعض النسخ فتغير البدن اليه وفي بعضها مغير للبدن مثل حرارة المدقوق وبرودة الخصر المصرود المثلوج والخصر بالكسر هو الذي تألمت اطرافه من ملاقاة البرد يقال خصر الرجل خصرا بالفتح اذا اصابه برد وخصر يومنا اي اشتد برده وماء خصر اي بارد والمصرود هو الذي اصابه الصرد وهو البرد فارسي معرب والمثلوج هو الذي اصابه ثلج فالكل بمعنى واحد ومثال سوء المزاج الحار كالمدقوق للحار واما ان يكون مع مادة وهو ان يكون البدن انما يكيف بكيفية ذلك المزاج لمجاورة خلط نافذ فيه غالب عليه تلك الكيفية مثل تبرد البدن بسبب بلغم زجاجي او تسخنه بسبب صفراء كراثية خصصهما بالذكر واتى بلفظ المثل مع ان سوء المزاج قد يكون لمائية او ريح او غير ذلك لان اكثره يكون من خلط **وقال المسيحي** التقسيم الذي ذكره الشيخ لسوء المزاج من انه بلا مادة او معها تقسيم لسوء المزاج الذي من قبل الامور الخارجة عن الطبيعة ووجوده بعد كمال ذات البدن والمزاج الذي كلامنا فيه من جملة الامور الطبيعية ووجوده قبل كمال ذات البدن وكان الحق ان يقول المزاجات اما اصلية او غير اصلية الاصلية اما ان يكون متعادلة او خارجة عن الاعتدال اما في كيفية او في كيفيتين والخارجة ثمانية وغير الاصلية وهي سوء المزاجات اما ان يكون بلا مادة او معها **ولقائل ان يقول** لا نسلم ان كلامنا في المزاج الذي وجوده قبل كمال ذات البدن فان الخارج من الاعتدال الشخصي والعضوي بالنسبة الى افضل احواله ايسر مما وجوده قبل كمال ذات البدن ويسمى سوء المزاج فيكون بلا مادة ومعها قوله

قوله ويتحد في الكتاب الثالث والرابع مثالا لواحد واحد من الامزجة الستة عشر تنبيه على انه يجوز ان يختص بعضو بعضو وان يعم البدن فان الكتاب
الثالث في الامراض المختصة بعضو عضو والرابع فيما يعم البدن وشملها ليست فيهما ثابتة بالترتيب بل معناه انها يوجد فيهما **وفيه بحث**
فان صاحب الكامل ذكر ان سوء المزاج المركب لا يكون بلا مادة لان الحار الرطب حينئذ يكون من الدم كالفلغموني والحار اليابس من الصفراء
كالحمرة والبارد الرطب من البلغم كالرخو والبارد اليابس من السوداء كالسرطان والصلابة فالموجود من اقسام سوء المزاج يكون اثنى عشر وقال
الامام في الطب الكبير اذا قلنا اقسام سوء المزاج ستة عشر فذلك بحسب القسمة العقلية واما في الوجود فغير محسوس لان سوء المزاج الساذج في
كيفية واحدة باقسامها الاربعة موجودة الحار منه كمن اصابه سموم والبارد كمن له البرد والرطب كالاستسقاء واليابس كالتشنج الاستفراغي
لكن الذي مع المادة لم يذكروا امثلة اقسامه في وجودها نظر اذ لكل مادة بالضرورة كيفيتان فكيف يتصور المادي منه مع كيفية مفردة
واما سوء المزاج الساذج في الكيفيتين معا فالحار اليابس كالدق وما في المركب فبعضها بعيد من المفرد وكلاهما صحيحان لانه في اول حدوثه
يكون مفردا ثم يصير مركبا اما مران الاسر مما ينبغي يجعل البدن يابسا الحار الرطب كانه لا يوجد له نظير وقد سال بعض الاطباء عن الشيخ
مثاله فقال ليس يحضرني الآن مثال له والبارد الرطب كالترهل المستحكم وهو ان يكون لحم البدن كلحم القرحة في اول نباته فان ذلك لا يكون
لان مادة رطبة انصبت بل لان نفس العضو لعجزه عن ان يميز المائية عن غذائه يصير متغذيا بغذاء رطب فيرطب لذلك مزاجه ولهذا
لا يحتاج الى استفراغ شي من المادة بل الى تجفيف العضو فقط والبارد اليابس كصاحب الارق واما سوء المزاج المادي في
كيفيتين فالحار اليابس كالغب والحار الرطب كالحمى الدموية والبارد الرطب كالفالج والبارد اليابس كالسرطان فعنده الموجود
منها احد عشر لانه لا يثبت من اقسام المركب الساذج الحار الرطب والمفرد المادي باقسامه وقد يذكر في مثال الاول الصداع
الحادث في الحمام وقال الاستاذ يمكن تصور المادي مع كيفية واحدة على احد وجهين الاول ان يغلب على البدن خلطان
متوافقان في احد الكيفيتين متضادان في الاخرى كالدم والصفراء اذا غلبا على البدن فانه اذا اندفعت كل واحدة
منهما بالمضادة بالاخرى كرطوبة الدم ويبوسة الصفراء بقيت المتفقة فيهما وهي الحرارة غالبة فيكون المزاج حارا مفردا
ماديا وكذا في البواقي الثاني ان يكون احد الكيفيتين لا يؤثر في البدن بسبب من الاسباب فح يكون المؤثر كيفية واحدة مع كونها
مادية ولا يمكن ان يتصور سوء المزاج المفرد على غير ما ذكرنا من الاعتبارين فاعرفه وتصور مثلا ما فانه لا تزيد عليه ومن امثلة
التي لا يوجد في غير كتابنا هذا **قوله** فاعلم ان المزاج مع المادة اي سوء المزاج الذي مع المادة قد يكون من جهتين
من جهة ان العضو يكون منتقعا بالمادة اي تخللت مسامه القريبة من ظاهره مبتلا بها اي تام ... بعد ما كانت على
ظاهره وحصلها اقساما واحد التقارب ظاهر العضو مسامه القريبة من ظاهره ومن جهة ان المادة قد تمكنت ...
اي تجاويفه التي ينفذ فيها شي وبطونه اي تجاويفه التي لا ينفذ فيها شي وعلى التقدير ربما كانت ...

الفصل الثاني

وهو اختلفها تو ربما بان يفرق المادة باتصال بعضو وتحدث فرجا يزيد بها حجمه فربما لا يكون كذلك لان لا يبلغ المادة الى
ان يعمل ذلك ولهذا قال قد يكون لان كل سوء مزاج مع المادة ليس كذلك **قوله** فهذا هو القول في المزاج اي اكثره لا تمام
القول فيه لان الفصل الثاني ايضا في امزجة الاعضاء **قوله** فليتسلم الطبيب من الطبعي ما ليس بينا له نفسه وفي بعض النسخ ليس بين له
اي مدركة نفسه والضمير في نفسه على الاول راجع الى ما والتقدير ما ليس بينا بنفسه اي بنفس ذلك الشيء وعلى الثاني الى الطبيب وقد سبقت
الاشارة منا الى كل ما لم يكن بينا بنفسه فلا يحتاج الى التسليم من الطبعي والعلم عند الله **قال** رحمه الله الفصل الثاني منه اي من التعليم
في امزجة الاعضاء **اقول** كان الغرض بيان امزجة الاعضاء لكن تمم الحكم فقال ان الله تعالى اعطى كل حيوان وكل عضو من المزاج
ما هو اليق به واصلح لاحواله وافعاله بحسب احتمال الامكان وتحقيق ذلك الى مبينه مفوض الى الفيلسوف لا الى الطبيب قال الامام ان
الفلاسفة احتجوا على ذلك بان الممكن لا بد له من مؤثر واجب او ممكن ينتهي اليه على ما تقرر في موضعه والممكن اما ان يكون امكانه كافيا في صدوره
من مؤثره وافاضة الوجود عليه او لا يكون والاول يجب صدوره عن مؤثره لما ثبت ان الاثر مع المؤثر التام واجب الوقوع واذا
كان مؤثره ازليا يكون هو ايضا ازليا لان التقدير ان امكانه كاف في صدوره وهو متحقق دائما والثاني يتوقف وجوده لا محالة
على شرائط كاستعداد المادة وارتفاع المانع ومثل هذا الممكن يكون له امكانان الذاتي والاستعدادي اذا تحققت شرائطه وجب صدوره
ايضا وعدمه قبل ذلك لا يكون لبخل من الجواد المطلق لانه عام الفيض لا يتوقف افاضة الجود عنه الا على وجود الاستعداد فظهر ان الخالق تعالى
قد اعطى كل شيء ما هو اليق به واصلح لاحواله وافعاله بحسب الوجوب في ذاته في مؤثريته لعدم الحاجة فيهما احتاج في ذاته وفي مؤثريته الى امر آخر وانقطع ذلك
الا بالانتهاء الى واجب فيهما لبطلان التسلسل والدور ثم الممكن ينقسم الى ما يكون ممكن الوجود لشيء وكل ما هو ممكن الوجود لشيء هو ممكن الوجود لذاته
ولا ينعكس فانه ربما يكون ممكنا في نفسه ولا يكون ممكن الوجود لشيء بل اما ان يكون واجب الوجود لشيء كالصورة والاعراض او ممتنع الوجود لشيء
كالجواهر المفارقة بانفسها لامتناع حصولها في الاجسام على ما برهن عليه وكيف كان فيهما احتمال الامكان له **وفيه نظر**
لان ما ظهر مما ذكره هو ان اختلاف الانواع بحسب اختلاف المواد التي لها في الاستعداد للصورة النوعية لا ان مزاج كل نوع
هو اليق الامزجة به دون غيره وزعم الخونجي انه يدل عليه لان المواد لما اتحدت في الكل لم يكن ايضا اختلاف المواد في الانواع
بذواتها بل بمقادير ما وذلك هو المزاج فاذن اختلاف الانواع بحسب اختلاف الامزجة ومزاج كل نوع اليق به
من غيره وليس كما زعم لان اللازم مما ذكره هو ان اختلاف الانواع بحسب اختلاف الامزجة لا ان مزاج كل نوع اليق به
من غيره نعم لو قال لا بحسب يصدق ان مزاج كل نوع وكل عضو اليق به لان فيضان الصورة والقوى والاعراض
اللازمة به وما يترتب عليها من الكمالات يتوقف على الاستعداد المبني على المزاج لكان اقرب **وقال المسيحي** ان
عبارة الشيخ توهم ان المزاج فيض على النوع بعد وجوده وهذا خلاف الحق لتقدم المزاج على النوع فكان

فكان الحق ان يقول ان الخالق اعطى كل حيوان وكل عضو من الصور بحسب ما استحقها المزاج وقال القرشي ان راى الفلاسفة

انه تعالى اعطى كل مزاج ما استحقه من الصور النوعية والمزاج هو المعد لقبول الصور فيكون مقدما عليها فكيف يصح ان يقال ان

الخالق اعطى كل حيوان من المزاج ما هو اليق به هما متقاربان وفيهما ضعف لانا لا نسلم ان عبارته يوهم ان المزاج فيض

على النوع بعد وجوده بل على انه افيض عليه في اصل وجوده لا بعده وانما اقتصر على الحيوان والعضو لان الحيوان اعلى المراتب

والعضو ادونها فيعلم منهما انه كذلك في النوع والصنف والشخص **قوله** واعطى الانسان اعدل مزاج يمكن ان يكون في هذا العالم

وفي بعض النسخ يمكن ان يكون له وهما متقاربتان معنى الا ان الاول اظهر مقصودا وابلغ افترانا القوى مع مناسبة القوة التي بها

يفعل كالجاذبة والدافعة والمحركة وينفعل كالتي بها يكون الفرح والفزع والغضب وغير ذلك من الامور النفسانية **قوله**

واعطى كل عضو ما يليق به من مزاجه هذا كان يعلم من قوله اعطى كل حيوان وكل عضو من المزاج ما هو اليق به لكنه لما ذكر بعده

انه اعطى الانسان اعدل مزاج يمكن ان يكون له لم يكن مزاج كل عضو كذلك بل كانت امزجة الاعضاء متفاوتة لاغراض

حكمية مهمة وكان الاعتدال الذي له بحسب تكافؤ امزجة الاعضاء بين انه اعطى كل عضو منها مزاجا يليق به فجعل بعضها احر وبعضها

ابرد وبعضها ايبس وبعضها ارطب ليترتب عليها تلك الاغراض **قوله** فاما احر ما في البدن الروح والقلب **اما الروح** فلانه الطف

واخف ما في البدن لسرعة نفوذه وحركته بالنسبة الى غيره وكل ما يكون اخف والطف كان الخفيفان فيه اكثر **واما القلب**

فلانه منشأ الروح لتلطيفه الدم الى ان يصير روحا ومطلف الحار ينبغي ان يكون اقوى منه في الحر ليقوى على تلطيفه

واختلف في ان القلب احر او الروح فقيل القلب لان الروح يتولد فيه والعلة تكون اقوى من المعلول وقيل الروح لانه

جوهر لطيف ناري وهوائي وجوهر القلب من لحم وغشية وعروق واعصاب وعضروف ودم وشيء منها لا يبلغ الروح

وكان الشيخ يرى تساويهما والامام يعطف القلب بالواو ولان الواو لا يدل على الترتيب **قال الامام** رح انما جعلهما

في مرتبة لان كلا منهما احر عن الآخر من وجه لان حرارة الروح اكثر كمية لكنها اقل كيفية لرطوبة الروح وحرارة القلب اقل

كمية واكثر كيفية ليبوسته **ولقائل** ان يمنع كون حرارة الروح اقل كيفية ويقول انها اكثر وان لم يحتج الى التبرية ساعة

فساعة وان سلم فكونها اقل كيفية لا ينافي كونها احر اذ المراد بالاحر ان يكون الحار فيه اكثر على ما صرح به الشيخ **لا يقال** ذكر

الروح وكذا الشعر والدم والبلغم لم يكن مناسبا لانه ترجم الفصل بانه في امزجة الاعضاء ولو كان الغرض ذكر الاجسام التي

يشتمل عليها البدن لكان الحق ان يتعرض للمني والصفراء والسوداء ايضا لانا نقول ان ذكر الروح انما كان لمشابهة الاعضاء

في انه جزء البدن وقد عده بعض الاطباء من الاعضاء واما ذكر الدم فلانه وحده عضو بالقوة وكذا البلغم لانه دم بالقوة

واما الشعر فلانه جزء كالي واشبه بالعضو ومن **الاطباء** من عده في الاعضاء المتشابهة الاجزاء

وانما لم يتعرض للمني لانه بالنسبة الى هذا البدن فضلة يستحق ان تدفع او لانه دم قد تغير في قوامه لونه لا في صورته النوعية فحكمه حكم الدم ولم يتعرض للصفراء والسوداء لانهما ليسا عضوا بالانفراد لا فعلا ولا قوة **قوله ثم الدم** فانه حار وهو بعد الروح والقلب احر ما في البدن من الاعضاء اما انه حار فلانا نجده اسخن الاعضاء اذ اغلب يولد عللا حارة متى خرج عن حالته الطبيعية ويتولد عن الاغذية الحارة والاغذيات الحارة والاسنان الحارة واما انه اقل حرارة من القلب والروح فلما مر انهما احر ما في البدن واما انه اكثر حرارة من الكبد فلما ذكره وهو انه لاتصاله بالقلب يستفيد من الحرارة ما ليس للكبد **وقال الاستاذ** في الحقيقة جواب عن دخل مقدر وهو ان الكبد مولدة للدم وليس ذلك الا لقوة حرارتها وما يفيد شيئا يكون اقوى من المستفيد منه لان العلة يجب ان يكون اقوى من المعلول وتقرير الجواب ما ذكره فان عاد وقال الدم المتصل بالقلب شيء نفاذ وهو الذي ينفذ من الكبد ليتصل بالقلب قلنا ان الدم جميعه يتصل بالقلب لكن بعضه بغير واسطة كالمذكور وبعضه بواسطة الشرائين فانها مصاحبة للاوردة وبينهما منافذ يستفيد دم الاوردة من حرارة القلب الموجودة في الدم والروح اللذين في الشرائين مما يدل على مصاحبة الشرائين والاوردة ووجود المنافذ بينهما انا اذا فصدنا وريدا من اوردة اليدين سال الدم الوريدي والشرياني **قوله ثم الكبد** فانها حارة وهي بعد ما مر احر ما بقي اما انها حارة فلان فعلها طبخ الكيلوس واحالته الى الدم وذلك لا يكون الا بالحرارة واما انها اقل حرارة من الدم فلانها كدم قد برد وجمد فيكون لا محالة اقل حرارة من الدم **قوله ثم اللحم** فانه احر مما بقي اما انه حار فلانه يتولد من الدم الذي هو حار ولهذا يقل الشحم على الاعضاء اللحمانية كالكبد وانما يكون على القلب لان الدم اذا تولد في الكبد لا يكون دسما بل يتدسم بعد مفارقته وجرم القلب حيث هو اصلب من اللحم وجب ان يكون غذاؤه لزجا واللزج لا يكون الا دسما فيلتف الدسومة فيما يقرب من مزاجها وهو الموضع الذي فيه العصب والعضلات وليس غذاء الكبد لزجا ولا فيها شيء من ذلك فيخلو من الشحم واما انه اقل حرارة من الكبد فينبه الشيخ بقوله وهو اقل حرارة منها ويقصر عنها بما يخالطه من ليف العصب البارد وهو ظاهر فانما تعرض لبيان ذلك لما يسبق الى الوهم ان اللحم ينبغي ان يكون اشد حرارة من الكبد لانه يتولد من متين الدم وهو يكون اشد حرارة من غيره ويعقده الحرارة فيفيده زيادة الحرارة ايضا فبين ان سبب قلة حرارته ما يخالطه من ليف العصب **قوله ثم العضل** اما انه حار فلان فيه اجزاء لحمية وهي حارة ولانه آلة للتحريك والتحريك يكون بمعونة الحرارة واما انه اقل حرارة من اللحم المفرد فلما ذكر من انه يخالطه عصب ورباط وهما باردان **قوله ثم الطحال** اما انه حار فلان جوهره لحمي ومشتمل على الاوردة والشرائين واما انه اقل حرارة من العضل فلما بينه بقوله لما فيه من عكر الدم فانه السوداء الطبيعية بقوله فيما سيأتي والطبيعي منه دردي الدم المحمود **وقال القرشي** ما ذكره ليس تعليلا لكونه اقل حرارة من العضل بل تعليل لكونه حارا ذكره لخفاء الحرارة اذ الظاهر انه

انه بارد لان تعذاوه من السوداء وهي باردة فيتبين ان فيه عكر الدم فيكون باردا فان قيل عكر الدم هو السوداء فكيف

يكون حارا قلنا ليس عكر الدم الذي فيه سوداء صرفة اذ لو كان هي لم يصلح للتغذية لان شيئا من هذه الاخلاط

لا يغذو انفرادا سوى الدم فلا بد ان يكون معها دم كثير ويصدق على المجموع العكر لاجل السوداء المخلطة وفيه بحث ما ينبغي

لان الشيخ ليس ههنا في بيان حرارته بل في بيان نقصان حرارة كل ما يتاخر عما تقدمه ودلالة كونه عكر الدم على نقصان

حرارته من الطحال ظاهر مع دلالته على حرارته قيل ان الشيخ ذكر ههنا ان الطحال حار وجعله اسخن من الشرايين والاوردة

ولما تكلم في كيفية تولد الاخلاط قال ان الغذاء اذا ورد المعدة انهضم لا لحرارتها وحدها بل لحرارة ما يطيف بها ايضا

من اليمين كالكبد واليسار كالطحال فانه قد يسخن لا بجوهره بل بالشرايين والاوردة التي فيه على هذا لا يكون له فضل في

الحرارة عليهما وقال الاستاذ وهذا فاسد لانه في بيان نقصان حرارته عن الطحال لا في بيان زيادة حرارته عن الاوردة

والشرايين وفيه نظر لان كلامه على ما يدل عليه قوله ثم كذا صريح في ارادة الامرين نقصان حرارة المتاخر عما تقدمه وزيادتها

عما تاخر قوله ثم الكلية اما انها حارة فلان جوهرها لحمي ولذلك ظن بعضهم انها احر من الطحال واما انها اقل حرارة من الطحال

فلما ذكر من ان الدم فيها ليس بكثير لانه انما يرد اليها مقدار تغذيتها فقط اذ الهضم فيها ليس لشيء اخر بخلاف الطحال

اذ به تكميل طبخ السوداء التي ينبغي ان تصب الى المعدة ولذلك يكون الشحم عليه يسيرا وفي الكلية كثيرا قوله ثم طبقات العروق

الضوارب اي الشرايين اما انها حارة فلما يقبل من تسخين الدم والروح اللذين فيها ولكثرة الحركة واما انها اقل

حرارة من الكلية فلان حرارتها ليست ذاتية لعصبية جوهرها بخلاف حرارة الكلية فانها ذاتية للحمية جوهرها قوله

ثم طبقات العروق السواكن اي الاوردة اما انها حارة فلما فيها من الدم واما انها اقل حرارة من الشرايين فلانه

ليس فيها الا الدم وفي الشرايين الدم والروح وهي ساكنة والشرايين متحركة قوله ثم الجلد ثم جلدة الكف المعتدلة اما

ان الجلد احر مما بقي من الاعضاء فلانها باردة على ما ياتي وهو ليس ببارد فيكون مع اعتداله في الحر والبرد حارا بالنسبة

اليها واما انه اقل حرارة من الاوردة فظ لانه ليس مجرى الدم وما ياتي اليه منها ايضا قليل واما ان جلدة الكف اقل

حرارة من مطلق الجلد فظاهر ايضا لكونها اعدل على ما مر لا يقال انه جعل في الفصل الاول اللحم اقرب الاعضاء من المعتدل

الحقيقي واقرب منه الجلد وههنا جعل كثيرا من الاعضاء اقرب الى المعتدل من اللحم على ما لا يخفى لاحتمال ان يكون

جعل اللحم هناك اقرب باعتبار مزاجه الاصلي وجعل الاعضاء المذكورة ههنا اقرب باعتبار مزاجه العرضي قال ع

وابرد ما في البدن البلغم اقول لما ذكر ترتيب ما اشتمل عليه البدن في الحرارة شرع في ترتيبه بحسب البرودة

وجعل البلغم ابرده وهو ظاهر لكونه اقرب الطبيعة الماء واكثر افادة للبرد عند غلبته مما سواه قوله ثم الشعر لكونه باردا ظاهر

الاكثرة في الاعتدال بين اللحم والجلد

لان ما توسط بينهما كان من جوهر اللحم الاوردة

وابرد ما في البدن البلغم

... ان يكون بعضه من رباط وعرق وبعضه من عصب صرف لان الكلام فيما تركب منها ...

لانه انما يتولد من بخار دخاني فارقه ما كان فيه من الاجزاء النارية وبقيت الارضية واما انه اقل بردا من البلغم فلما فيه
من اجزاء دهنية تماسكت بها الارضية والغالب في الدهن اجزاء هوائية قوله ثم العظم وما يدل على انه بارد غلبة الارضية
عليه وقلة الدم فيه ولذلك يكون صلبا واما انه اقل بردا من الشعر فلاغتذائه من الدم واحاطة اللحم عليه بخلاف الشعر
قوله ثم الغضروف وما يدل على برودته ما ذكرنا في العظم واما انه اقل بردا من العظم فلان دمه اكثر وقوامه
الين وقال الامام رح لي في جعل العظم ابرد من الغضروف شك وذلك لان الارضية في العظم اكثر والمائية في الغضروف
اكثر [illegible] فكان الحق ان يجعل الغضروف ابرد وهو ضعيف لان المائية التي فيه مائية شبيهة بالدم لانها
[illegible] لو كان ابرد لكان اللحم ابرد من العظم قوله ثم الرباط وما يدل على برودته
[illegible] من الغضروف فلان منه اكثر وقوامه الين قوله ثم الوتر وما يدل على برودته انه
[illegible] من الرباط فلانه اكثر [illegible] الين قواما قوله ثم الغشاء وما يدل على برودته
[illegible] انه اقل بردا منه فلان العصب فيه اكثر ليكون اقوى في الاحساس والرباط
في الوتر اكثر ليكون اقوى في تحريك الاعضاء والرباط اشد بردا من العصب قوله ثم العصب وما يدل على انه بارد قلة
دمه وصلابة قوامه واما انه اقل بردا من الغشاء فلانه اما من الدماغ او النخاع وهما اقل بردا [illegible] ان تبدل الاعضاء
المذكورة متكونة من المني وهو حار فما وجه برودتها قلنا ما يغلب فيها من الاجزاء الارضية التي في المني عند تكونها واغتذائها
بعد ذلك من الاغذية الباردة اليابسة المناسبة لقوامها قوله ثم النخاع فانه بارد لاحاطته ام الدماغ التي هي غشائية
[illegible] فقرات الظهرية وهو اقل بردا من العصب لاستفادته حرارة من القلب والكبد بالمجاورة قوله ثم الدماغ فانه بارد
لاحاطته امه والقحف به اقل بردا من النخاع لانه الين من النخاع واكثر ارواحا منه ويصل اليه الروح الحيواني اولا واعلم
ان قوله في اشعار النخاع حار لاتصاله بالقلب واما الدماغ فبارد جدا حتى انه يحس برده اذا لمس مناقض لهذا وقال
الاستاذ ويشبه ان يكون جعله النخاع ههنا اقل بردا باعتبار مزاجه الاصلي وكانه اراد ان يكتب بدل اقل اكثر فسبق
القلم قوله ثم الشحم وما يدل على برودته سرعة جموده لبعد اذابته واما اقل بردا من الدماغ فلان الغالب على الجوهر الدسمي
الاجزاء الهوائية قوله ثم السمين وما يدل على انه بارد جموده اذا اذيب واما انه اقل بردا من الشحم فلانه لمجاورة اللحم يستفيد
حرارة ولذلك لا يسرع اليه الجمود كما يسرع الى الشحم لا يقال انه جعلهما حارين في الادوية المفردة لان حرارتهما انما
بمعنى اثارتهما للحرارة كاثارة الحشائش الباردة اليابسة عند القائهما على النار قوله ثم الجلد فانه لاعتداله آخر
مراتب ما هو بارد في البدن كما كان آخر المراتب فيما هو حار فيه قال رح واما ارطب ما في البدن البلغم اقول ارطب ما في

ما في البدن ايضا البلغم ورطوبته ظاهرة ولذلك يكثر من الاغذية الرطبة والاوقات الرطبة ويولد عللا رطبة واما انه ارطب ما في البدن فلما مر من انه اقرب الى طبيعة الماء لان جميع الاعضاء انما يستفيد الرطوبة منه ومن الدم وهو ارطب من الدم لما يأتي

ثم الدم ورطوبته ظاهرة ايضا واما انه اقل رطوبة من البلغم فلكونه اكثر نضجا واشد قواما لذلك يكون اسرع جمودا من البلغم **ثم السمين**

ومايدل على رطوبته لين جوهره وغلبة المائية والهوائية فيه ومجاورته من اللحم وهو ارطب واما انه اقل رطوبة من الدم فظاهر من جوهره ولانه انما يستفيد الرطوبة منه **ثم الشحم** ومايدل على رطوبته غلبة الهوائية والمائية فيه واما انه اقل رطوبة من السمين فلبعده من اللحم وزيادة

صلابته من الدماغ **ثم الدماغ** ومايدل على رطوبته غلبة الهوائية والمائية فيه واما انه اقل رطوبة من الشحم مع

اللين فاما منه فلان الغالب عليه الاجزاء المائية وعلى الشحم المائية والهوائية ومجموعهما ارطب من المائية وحدها ولان الدماغ لا يذوب

بالحرارة ذوبان الشحم **ثم النخاع** ومايدل على رطوبته لين جوهره وكونه جزءا من الدماغ واما انه اقل رطوبة منه صلابة قوامه

بالنسبة اليه **ثم الثدي** ومايدل على رطوبته انه لحم غددي تغلب عليه الاجزاء البلغمية وعلى انه اقل رطوبة من النخاع كونه اصلب منه

ثم الانثيان مايدل على رطوبتهما كونهما غددي اللحم وعلى انهما اقل رطوبة من الثدي مزيد صلابتهما عليه وطبخهما للمني **ثم الرية**

ومايدل على رطوبتها لين قوامها وعلى انها اقل رطوبة من الانثيين دوام حركته ومجاورته للقلب **ثم الكبد** مايدل على رطوبتها كون جوهرها

وهو بادٍ واما انها اقل رطوبة من الرية فسيأتي الكلام فيه **ثم الطحال** مايدل على رطوبته من الكبد مزيد صلابته **ثم الكليتان** مايدل على رطوبتهما

كون جوهرهما كجوهر الطحال لدموية وعلى انهما اقل رطوبة من الطحال مزيد صلابتهما وقلة الدموية فيهما بالنسبة الى الطحال **ثم العضل**

ومايدل على رطوبته غلبة الاجزاء اللحمية وعلى انه اقل رطوبة من الكلية كثرة حركته فانها مجففة ومافيه من الاجزاء العصبية المفيدة يبوسة

ايضا **ثم الجلد** ورطوبته بمافيه من الدم وكونه اقل رطوبة من العضل عدم اللحم فيه **قوله** هذا اي ماذكرنا من الترتيب في الصور هو الترتيب

الذي ذكره جالينوس في الجوامع وجعل الرية ارطب من الكبد وليس الامر كذلك اذ الرية في جوهرها وغريزتها اي طبيعتها ليست برطبة

لان كل عضو شبيه في مزاجه الغريزي بما يغتذي وشبيه في مزاجه العارض بما يفضل منه وهي تغتذي من اسخن الدم وما هو اكثر مخالطة للصفراء

وكل ذلك يعلمنا جالينوس وتحققه من كلامه يحصل لنا مقدمتان احديهما ان غذاء الرية اسخن من غذاء الكبد والثانية ان ما غذاؤه

اسخن فهو اسخن وبهما ينتج ان الرية اسخن من الكبد مايكون اسخن من شيء لايكون ارطب منه نعم يجوز ان يقال ارطب من الكبد لشدة

ابتلالها بكثرة مايجتمع عندها من الرطوبات بسبب مايتصاعد اليها من البخار ومايتحدر اليها من النزلات اذا كان الامر على هذا

فلترتيبه وجه ايضا اذ الكبد وان كانت ارطب من الرية كثيرا في الرطوبة الغريزية فالرية ايضا ارطب منها بوجه آخر وهو انها اشد

ابتلالا بالرطوبة الغريبة ودوام الابتلال بها يجعل العضو ارطب في جوهره ايضا ودوام استفادتها لايقع قوله كل عضو شبيه في مزاجه

الغريزي بما يغتذي منقوض بالمرارة بما ذكر في فصل الاخلاط انها تغتذي من المرة الصفراء مع ان مزاجه الغريزي بارد

لكون جوهرها عصبانيا لانه لم يدع ان مزاج الرية فى الاصل يابس بل الزم جالينوس على قوله ولذلك قال لعلنا جالينوس هذا
ثم الصفراء لا يغذو ها وحدها بل مخلوطة بالدم بحيث تتغير فى قوامها بان يكثف وفى كيفيتها بان يقل حرارتها ويصير
الاستحالات مشاكلة لجوهرها وهكذا حال كل ما يغذو **قوله** بهذا يجب ان يفهم من حال البلغم والدم من جهة اى كما فهمت
من الرية والكبد ان كل واحد منها يجوز ان يجعل ارطب باعتبار ينبغى ان يفهم من حال البلغم والدم منه من جهة ايضا وهو ان
البلغم ارطب من الدم باعتبار ان ترطيبه فى اكثر الامر على سبيل البل والدم ارطب منه باعتبار ان ترطيبه على سبيل التقرير
فى الجوهر اى نفوذه فيه وامتزاجه فى جرمه بحيث يرتفع الامتياز بينه وبين اجزاءه فيكون قيامه وتقريره به لاغتذائه منه
وانما قال فى اكثر الامر لانه اذا خالط الدم فى تغذية غذاء الدماغ لا يكون ترطيبه على سبيل البل واذا كان حالهما
فى الترطيب ذلك فلهذا قيل الدم ارطب من البلغم والبلغم ارطب منه كان كل منهما صحيحا باعتبار على انه لو جعل البلغم فى نفسه وجوهره
اشد رطوبة من الدم لا على سبيل البل وترطيب الغير لصح ايضا لان الدم بما توقى حظه من النضج تحليل شئ كثير من رطوبته التى كانت
فى البلغم قبل استحالته اليه على ما ياتى فى بحث الاخلاط ودم استحال بعض الاستحالة لا تمامها ولما كان بالفعل وتلك الرطوبة
باقية فى البلغم فيكون اشد رطوبة منه وفى بعض النسخ ان الدم بلغم طبعى استحال بعض الاستحالة وهما متساويان فى ارتكاب
المجاز لاطلاق البلغم على الدم باعتبار ما يؤل اليه الامر واطلاق الدم على البلغم باعتبار ما كان فى الثانية الا ان الاولى اولى لان
الدم بلغم استحال تمام الاستحالة لا بعضها وقيد البلغم بالطبعى لانه المراد اذا قيل انه ارطب من الدم او بالعكس وبالمائى تنبيها على
انه شبيه بالماء ومنسوب اليه كالدم الى الهواء والصفراء الى النار والسوداء الى الارض لا انه يريد به البلغم المائى المشهور على قبيل
لانه غير طبعى وقد فى قوله قد يكون فى نفسه اشد رطوبة ليس للتقليل بل للتحقيق اذ البلغم الطبعى لا يكون فى نفسه الا كذلك
وعلى ما ذكرنا لا يخفى فائدة قوله من جهة وكونها غير الجهة التى كان بها كل من الكبد والرية ارطب فى الآخر لانها على ما قيل لان
كون كل منهما ارطب من الآخر انما كان من جهة نفسهما وكون كل من الدم والبلغم ارطب من الآخر انما هو من جهة ترطيب الغير فظهر ان
من قال ان عبارة الشيخ مختلة وكان من الناسخ اذ كان الحق ان يقول ان رطوبة البلغم التى يزيد بها على الدم رطوبة غريبة
والتى تزيد بها الدم رطوبة غريزية لم يعقل الا الاختلال فهمه هذا غاية تقرير هذا الموضع فعرفه من كثير مراجعة الى الشرح **قال**
واما اليبس ما فى البدن فالشعر **اقول** ايبس ما فى البدن الشعر لانه يتولد من بخار دخانى تحلل كل ما فيه من خلط ذلك البخار
بكسر البخار اى رطوبته حتى بقيت الدخانية الصرفة اى الخالية عما يعتد به من الرطوبة وانعقدت الخالية منها بالكلية امتنع
انعقادها وكل ما كان كذلك يكون ايبس مما فيه رطوبة معتدة بها اما الكبرى فظاهر واما الصغرى فلانه لا بد له من مادة تخرج من
مسام خفية وهى لا يجوز ان يكون رطوبية لانها ان كانت غليظة لم يمكن خروجها منها بل انما خرجت مع البول وان

وان كانت رقيقة سالت حين خروجها فتعين ان يكون غير رطوبة وما يخرج من البدن لا يكون رطوبة اما بخار صرف
وهو هواء فيه اجزاء مائية تلطفت بالحرارة واختلطت به اختلاطا لا يميز الحس منها او دخان صرف وهو هواء فيه اجزاء
ارضية تلطفت بالحرارة واختلطت به اختلاطا مذكورا والبخار وحده لا يتكون منه الشعر للطافته وعدم ما يفيد الاستمساك
والثبات بل يصير عرقا او وسخا ولا الدخان الصرف لعدم ما به يحصل الانعقاد فيكون ما يجتمع الامرين اعني البخار الدخاني
فانه اذا بلغ تلك المسام ارتبك وتلجج بها فلم يتمكن من الرجوع ولا النفوذ سريعا ليبوسته فيبقى هناك مرة فيتوجه الطبيعة اليه لدفعه
وحيث يجده منافذ لان يصير مادة لما لا يخلو من نفع في البدن كزينة ووقاية تدفع منها اولا فاولا بحيث لا يقلع اصله بل يبقى بعضه
كامنا وبعضه بارزا وهيئة الشعر **قوله** ثم العظم اي ايبس ما في البدن بعد الشعر العظم اما انه يابس فظاهر من صلابته واما انه اقل يبسا من الشعر
وارطب منه فلوجوه **الاول** ان مادته ارطب من مادة الشعر لانه من الدم والشعر من البخار الدخاني واليه اشار بقوله لان
كون العظم من الدم لا يقال الدم الذي هو مادة العظم دم سوداوي صلب على ما يجي في بحث الاخلاط ولا نسلم ان الدخانية ايبس
منه كيف ودوام النشوء والانعطاف يقتضي ان يكون مادته ارطب لان يبس الدم باي وجه كان لا يبلغ يبس الدخانية
المذكورة ودوام نشوه انما هو لدفع الطبيعة مادته بالتدريج لكونه فضلة وقبول الانعطاف لغاية رقته وعدم انجماد ما في مادته
من المائية بسبب دقتها وجمود مائية العظم بسبب برده **الثاني** ان العظم وضعه بحيث تمكن من استفادته وتشربه من الرطوبة
الغريزية خارجا وداخلا لاحتفاف اللحم به واحتوائه للمخ بخلاف الشعر واليه اشار بقوله وضعه وضع نشاف للرطوبة الغريزية
متمكن منها وينبغي ان يقرأ وضع نشاف بالرفع ليكون خبر مبتدأ والمتمكن بالجر ليكون صفة نشاف قيل كان الحق
ان يقول وضع مساف بالسين المهملة اي ممتاز منها ساعة بعد ساعة من قولهم سافت الدابة اذا شربت منه ساعة
بعد ساعة لان النشف يدل على التجفيف كما ينشف الهواء جسما مبلولا وييبس الشيء لان النشف منه تشرب الرطوبة قال
الجوهري يقال نشف الثوب العرق والحوض الماء اي شربه لا يقال كونه نشافا للرطوبة لا يدل على كونه ارطب بل نشفه
يدل على ان جوهره في غاية اليبس ثم ان الرطوبة التي تحصل فيه بالنشف لا يكون اصلية لما تقرر لان جوهره مع يبسه
يصير لا محالة بالنشف ارطب وكل رطوبة تحصل بالنشف لا يلزم ان يكون غريبة بل قد يكون غريزية اذا تمكن منها واغتذى
بها **الثالث** ان العظم يغذو كثيرا من الحيوانات كالكلاب وسائر السباع حتى ان كثيرا من الناس يغتذون
به بخلاف الشعر فانه لا يغذو شيئا وان غذى نوعا واحدا منها كالخفافيش فهو نادر وليس بمحقق ايضا لانه غير مشاهد
بل ظنوا ذلك لما رأوا انه يسلب الشعور الصبيان ويوجد في عشه واليه اشار بقوله ولذلك ما كان العظم يغذو كثيرا من الحيوانات
والشعر لا يغذو شيئا منها او عسى يغذو واحدا من جملتها كما ظن ان من الخفافيش يهضمه ويسيغه وانما قدم العظم على الا

لما يحكى من انها يهضمه في الفم او لانه يسيغه وما في ماكان على هذا مصدرية وان امكن جعلها موصولة بمعنى الذي
ولو قرء الذبك باللام على ما في بعض النسخ يكون ما زائدة ولا يكون ح وليلا باسه بل من تمام الشافي
الرابع انا لو اخذنا قدرين متساويين من العظم والشعر وقطرناهما في القرع والانبيق كان ما سيل من الماء والدهن من
العظم اكثر مما سيل من الشعر ويكون الباقي من الثفل من العظم اقل من الباقي من الشعر فاذا كان كذلك فالعظم
ارطب من الشعر والى هذا اشار بقوله لكنا الخ والتقدير وعسى ان يكون في المذكور شك في دلالته على كون العظم
ارطب منه لكن اذا اخذنا هما متساوي المقدار ووضعناهما في القرع لا يبقى شك فيه **قوله** وبعد العظم في اليبوسة
الغضروف هو معنى فاد لو قال **ثم الغضروف** وانما لم يقل هكذا لئلا يظن انه عطف على قوله فاذن العظم ارطب
من الشعر فانه مع استلزامه المطلوب لا يناسب السياق والبعد ايضا وما يدل على يبوسة الغضروف وجميع ما يأتي في
الصلابة وما يدل على انه اقل يبوسة من العظم لين قوامه وقبول الانعطاف **ثم الرباط** وما يدل على انه اقل يبسا
من الغضروف كونه الين منه **ثم الوتر** ويدل على انه اقل يبسا من الرباط اشتماله على العصب الذي هو الين من الرباط
ثم الغشاء ويدل على انه اقل يبسا من الوتر كونه الين منه ولانه لافادة الحس في الاغلب وذلك يحتاج الى
اللين بخلاف الوتر فانه للتحريك وهو يحتاج الى صلابة قال **الا نخاع** فلانه عصب لا غير وهو ارطب من مجموع العصب
والرباط وهو فاسد لما سيأتي ان الغشاء ايضا من عصب ورباط **ثم الشرائين** ويدل على انها اقل يبسا من الغشاء ومجاورتها
للروح واستفادة الرطوبة منها **ثم الاوردة** ويدل على انها اقل يبسا من الشرائين ان ما يحويه ارطب مما يحوي الشرائين
وان الشرائين دائمة الحركة والحركة مجففة **ثم عصب الحركة** ويدل على انها اقل يبسا من الاوردة قلة صلابته بالنسبة اليها
ثم القلب ويدل على انها اقل يبسا من عصب الحركة انه لحمي قليل الصلابة بالنسبة اليه **ثم عصب الحس** وانما وسط القلب بين عصب الحركة
وبين عصب الحس لان عصب الحركة بعيد من المعتدل في اليبس معا وعصب الحس ليس بالبعيد من المعتدل بكثير اعني ان يكون قريبا
ولا يبلغ بعده في اليبس بعد عصب الحركة لان الحكمة تقتضي ان يكون الحاس غير مائل عن الوسط فحس ما يميل عنه

قال الفصل الثالث منه اي من هذا التعليم في امزجة الاسنان والاجناس **اقول** لما كان المزاج يختلف بحسب
سن الشخص اي عمره وكذا بحسب الجنس اي كونه ذكرا او انثى تعرض لبيان ذلك اما الاسنان فهي بالجملة اربعة الاول
سن النمو وهو عبارة عن الزمان الذي يكون الرطوبة الغريزية فيه وافية لحفظ الحرارة الغريزية وزيادة النمو ويسمى سن
الحداثة لقرب عهد البدن بالحدوث وهو الى قريب من ثلثين سنة لان آثار النمو التي هي الزيادة والطراوة وكثرة
الحركة والغذاء وقوة الاستمرار ظاهرة الى ان يتجاوز من العشرين آثار الوقوف يظهر بعد الثلثين فما بينهما وان لم يظهر

في الحس الزيادة في الاقطار تحكم تخمينا ربانه داخل في سن النمو اذ ربما ينمو بحيث يعجز الحس عن ادراكه الثاني
سن الوقوف وهو عبارة عن الزمان الذي يكون الرطوبة الغريزية فيه وافية بحفظ الحرارة الغريزية فقط وسمي
به لوقوف البدن فيه عن الازدياد والانتقاص ويسمى سن الشباب ايضا لان الحرارة الغريزية يكون فيها
شابة اي قوية مشتعلة من قولهم شبت النار اي قويت وهي قريب الى خمس وثلثين سنة او اربعين بحسب
الامزجة وانما اتسبوا هذا القسم بالوقوف لان الازدياد والانتقاص حركتان متضادتان وبين كل حركتين
متضادتين لا بد من زمان سكون الثالث سن الانحطاط مع بقاء القوة وهي عبارة عن الزمان الذي يكون
الرطوبة الغريزية فيه ناقصة عن حفظ الحرارة الغريزية نقصانا غير بين ويسمى سن الكهولة لانه سن المكتهلين من
قولهم اكتهل الرجل اي صار كهلا واكتهل النبات اي تم طوله فظهر وهو الى قريب من ستين سنة الرابع سن
الانحطاط مع ظهور الضعف في القوة وهو الزمان الذي يكون الرطوبة فيه ناقصة عن حفظ الحرارة نقصانا بينا ويسمى
سن الشيخوخة لانه سن الشيوخ الى آخر العمر وسن الذبول ايضا لان البدن يذبل فيه ووجه الحصر فيها وهو ان يقال
السن اما ان يكون البدن فيه متزايدا او واقفا او متناقصا والمتناقص اما ان يكون غير بين او بينا والقابل
الرطوبة الغريزية لا يخلو من ان يفي بحفظ الحرارة الغريزية اولا والاول اما ان يحفظ مع الزيادة عليه او بدونها
والثاني اما ان لا يكون مع ظهور الضعف او يكون معه وانما قال بالجملة اربعة لانها ليست اربع بالنسبة الى
كل شخص وكل اقليم بل بالنسبة الى اكثر الاقاليم او لانها بالتفصيل اكثر منها لان سن الحداثة ينقسم الى خمسة اقسام
على ما اشار اليه بقوله لكن سن الحداثة ينقسم الى سن الطفولة وفي بعض النسخ الطفولية ولا اشكال فيها لقولهم بيد عبودة
وعبودية وسن الطفولية وهو ان يكون المولود بعد غير مستعد بحسب الاعضاء للحركات والنهوض الى القيام والى سن الصبا بكسر الصاد وجاء الفتح
والمد وهو بعد النهوض وقبل شدة الاعضاء واستحكامها استحكاما تاما وهو اي وقبل الشدة
هو زمان لا يكون الاسنان فيه قد استوفت السقوط والنبات لانها اذا استوفت يشتد الاعضاء
وانما يخرج الاسنان في هذا السن لان الصبي قبل ذلك لا يحتاج اليها والطبيعة تؤخر كل ما لا يحتاج
اليه الى وقتها لئلا يلزم العبث وانما يسقط لان ما نبت منها في الاول كانت لينة ضعيفة
والارتضاع تزيدها وهنا وفسادا وهي آلة الاعمال الشاقة فتسقطها الطبيعة وتنبت بدلها
ما يصلح لها والى سن الترعرع من ترعرع الصبي اذا نشأ وتحرك وهو بعد الشدة ونبات الاسنان
وقبل المراهقة من راهق الغلام اذا قارب الاحتلام وفي اكثر النسخ لا واو وقيل فيكون حالا

والى سن الغلامية والرهاق وهو من آخر سن الترعرع الى ان يبقل وجهه من سنين وكذلك والى سن الفتا بالمد مصدر فتى يفتى الى ان يقف النمو
والفتى المقصور بمعنى الشاب فهذه خمسة اقسام تقريب الحصر ان يقال زمان الحداثة اما ان يكون المولود فيه مستعدا للنهوض اولا
الثانية الطفولة والاول اما ان يكون مع شدة الاعضاء اولا والثاني الصبى والاول اما ان يكون مع بلوغ المراهق اولا الثاني
الترعرع والاول اما ان يكون مع تبقل الوجه اولا الثاني سن الغلامية والاول سن الفتا واعلم انه اعتبر قسمى الانحطاط دون اقسام النمو
ولم يجعل الاسنان ثلثة بجعل سن الانحطاط واحدا او ثمانية بجعل اقسام النمو ستة منها لان زمان كل واحد من قسمى الانحطاط والتفاوت الواقع
في اكثر من زمان كل واحد من اقسام النمو والتفاوت الواقع فيه قال الاطباء ههنا انما كان التفاوت الواقع في سن الانحطاط اكثر من الواقع في
سن النمو لان زمان النقصان ينبغي ان يكون ضعف زمان الكمال لوجهين احدهما ان المادة في زمان النقصان باقية فتستمسك بالصورة وتحفظها
والثاني ان الطبيعة تتبادر الى ما هو الافضل وهو في الاول صرف المادة لاكمال البدن وفي الانحطاط حفظها لبقاء الحيوة وغاية زمان
الكمال الاربعون فيكون غاية زمان النقصان ضعفها وهو ثمانون عليه بنوا كون العمر الطبيعي مائة وعشرين وليس يقوى خصوصا وقد ورد
في الكتب الالهية ما يخالفه والعذر بان ... وايام السنة كان اقل ضعيف لجواز ان يكون ذلك لاقتضاء الحكمة الالهية لقلة عدد نوع الانسان
او لتفصيل المشكلات ... ويؤيده ما ذكره ابو ريحان البيرونى في كتابه المسمى بالآثار الباقية عن القرون الخالية ان عطيات الكواكب
في المواليد اذا اتفقت على احسن ما يمكن يبلغ مائتين وخمسة وعشرين سنة للشمس منها مائة وعشرون وللقمر خمسة وعشرون وللعطارد
عشرون وللزهرة ثمان وستون للمريخ وللمشترى اثنا عشرة واذا كان الراس بعيدا من الجنة والكسوفية يزيد في عطية الشمس ربعها وهو ثلثون سنة
وذكر ما شاء الله الحكيم في اول كتابه في المواليد انه اذا اتفق الميلاد عند تحويل القران الاعظم الى الحمل والطالع احد بيتى زحل وكذا
المشترى والهيلاج الشمس بالنهار والقمر بالليل على غاية القوة يبقى المولود حتى يعود القران الى موضعه وهو بعد تسعمائة وستين سنة ويهدا سنة
لو اتفق عند تحويل القران الاوسط والاصغر وهو منقول عن ابى معشر البلخى وغيره قال ع والصبيان اقول سن الصبى كما يطلق على بعض
سن الحداثة على ما مر يطلق على تمامه ايضا ولذلك قال والصبيان من الطفولة الى الحداثة اي الى نهايتها مزاجهم في الحرارة كالمعتدل
وفي الرطوبة كالزائد اي كانها زائدة اي حرارته كحرارة المزاج المعتدل ... ومن الميل كثيرا ورطوبة ليست كرطوبة بل هي مائلة بحيث تعد زائدة
وانما الحكم بالاعتدال والزيادة بدون التشبيه في الاول فظ لان مزاجهم ليس معتدلا بل حارا واما في الثاني فلان حرارته اذا كانت كحرارة
المعتدل لتكون رطوبته مناسبة لها غير مجاوزة ولو قال في الرطوبة زائدة لم يفد ذلك بل احتمل التجاوز والشبان في مزاجهم ليسوا كالكهل
في الحرارة كالمعتدل وفي اليبوسة كالزائدة لم يصرح بهذا لكنه يعلم مما ذكرنا انه المراد وهذا راى جالينوس لكن بين الاقدمين خلاف في حرارة
سن الصبى وسن الشباب في شخص واحد فذهب بعضهم الى ان حرارته في سن الصبى اشد من حرارته في سن الشباب لوجوه الاول كثرة النمو فيه فانها
تكون لكثرة الرطوبة الغريزية وكثرتها تدل على كثرة الحرارة لكونها مادتها وقوله ولذلك تنمو اكثر ليس على ما ينبغي لان النمو ليس في

في سن الشباب حتى يقال انه في سن الصبي اكثر منه بل لا وجه له الا ان يقال انه بمعنى الكثير كقولهم الناقص والاشج اعدلا بني مروان الثاني ان افعاله الطبيعية من الشهوة والهضم في الصبي اكثر وادوم كما هو مشاهد من تقاربه الاكل مع الطلب والاستمرار ولا بد ان يكون كذلك اذ الزيادة بالنمو يحتاج الى بدل ما تحلل فلو قصر شهوته وهضمه لم يدم ذلك لم يترتب النمو بل الذبول وكل من كان كذلك فحرارته الغريزية اشد لان الفاعل لهذه الافعال التي هي القوى الطبيعية واشد فيها وكذا القابل الذي هو الغذاء فقوة الافعال في احدهما دون الآخر لا يكون الا لآلة وهي الحرارة الثالث ان الحرارة الغريزية المستفادة من المني فيهم اجمع واحدث لانهم اقرب الى التكون وهذه الحرارة مستفادة من اصل الكون وتنقص بتحلل الرطوبة لامتناع بقاء العرض بدون محله ولا شك انها كلما قربت الى المبدء يكون اقل تحللا وكلما كان كذلك يكون اشد حرارة ولهم وجه رابع لم يذكره الشيخ ههنا لكنه يشير اليه فيما بعده وهو ان التنفس في سن الصبي والنبض يكون اشد تواترا واسرعه من سن الشباب وذهب آخرون الى ان حرارتهم في سن الشباب اقوى بكثير لوجوه الاول ان دمه اكثر واتن وكلما كان كذلك فهو اشد حرارة اما انه اكثر فلكثرة رعافه لانه انما يكون لكراهة الطبيعة ودفعها له لكونه فوق ما يحتاج اليه اما انه اتن فظاهر لغلبة المائية على دم الصبيان واما الكبرى فلان كل مزاج يولد نباته ما هو شبيه به والدم حار فيكون ما يتولد فيه اكثر حرا قال الاستاذ ولقائل ان يقول لو دل كثرة الدم على شدة الحرارة لوجب ان يكون للنسوان اشد حرارة من الذكران لانهن اكثر دما لافتقارهن الى الحيض كل حين ثم قال ويمكن ان يجاب بانا لا نسلم ان كثرة دمهن لكثرة الحرارة لجواز ان يكون لقلة التحلل منهن بسبب كثرة سكونهن ولعناية من الطبيعة بتكثيره لهن لتكوين الاجنة ثم قال وهذا الجواب تخصيص لكبرى القياس على ما يظهر بالتامل ولا يخفى انه لو قال في الجواب انا لا نسلم انهن اكثر دما اذ كثرة خروجه لا يدل على انه فيهن اكثر لجواز ان يكون ذلك لقلة التحلل او لعناية الطبيعة الى تكثيره لتكوين الاجنة ثم لم يكن تخصيصا للكبرى نعم لقائل ان يقول على الصغرى كثرة الرعاف لا يدل على ان الدم في الشباب اكثر لجواز ان يكون في الصبي اكثر لكن يصرفه الى النمو فلا يبقى في العروق ما يندفع بالرعاف وكذا متانة الدم يجوز ان يكون لليبس مزاج الشباب لا لكثرة الحرارة الثاني مزاج الشباب اميل الى الصفراء ومزاج الصبيان الى البلغم ويلزم من ذلك ان يكون الشباب اشد حرارة ولقائل ان يقول غلبة الصفراء فيهم يجوز ان يكون لزيادة اليبس وغلبة البلغم في الصبيان لزيادة الرطوبة ولا يلزم منه المطلوب بل غاية ما يلزم ان يكون حرارتهم ازيد في الكيفية فجاز ان يكون حرارة الصبيان ازيد في الكمية فيتعادلان كما هو مذهب جالينوس الثالث ان الشباب اقوى حركات منهم وكل ما كان اقوى حركات فهو اشد حرارة لان الحركة انما يكون بالحرارة فقوتها يكون لقوة سببها ولقائل ان يقول

الى ما ذهب اليه الشيخ فلا حاجة الى تأويل معنى كثرة ولهذا الفرق ولائل الاربعة اثنان ما نقلناه والثالث قرب عهدهم باستفادة الحرارة الكونية من المني وعدم تفرقها بالتحللات والاستفراغات والرابع شدة تواتر نبضهم بسرعة

توة حركاتهم لكون اعضائهم ايبس من الصبيان اذ في ايبس من فضل تمكين من الحركة لا اذا افرط كما هو في الكهول والمشايخ
فانه يمنع الحركة لعدم قبول الاعضاء التمدد سيما مع ضعف القوة الرابع ان الشبان اقوى استمرا اًو هضما منهم فكل من كان كذلك
فهو اشد حرارة اما انهم اقوى استمرا اً فلانه لا يصيبهم من التهوع والقئ والتخمة ما يصيب الصبيان و اما انهم اقوى هضما فلانهم يهضمون
ما يعجز عنه هضم الصبيان واما ان كل من كان كذلك فهو اقوى حرارة فلان آلة الفاعل في هذه الافعال الحرارة قوله
واما الشهوة فليست تكون بالحرارة اشارة الى جواب الاعتراض على هذا الوجه وهو ان قوة الهضم والاستمراء في الصبيان حاصلة
ايضا مع كثرة الشهوة فيكون مزاجهم احر وتقرير الجواب ان الشهوة ليست تكون بالحرارة بل قد يكون بالبرودة كالشهوة
الكلبية فانها في اكثر الامر يكون من البرودة والمراد بالشهوة الكلبية ما يكون المعدة جائعة والبدن غير جائع الكن
بالعكس شهوة سماها الشيخ من البرد ايضا وانما قال في اكثر الامر لانها قد يكون من فرط حرارة المعدة على ما ذكرنا يكون قوله واما
الشهوة من تمام وجه الرابع لا وجها خامسا لهو لا على ما قال القرشي والمسيحي وغيرهما والاستعمالكبرى الوجه الثاني من وجوه الفريق
الاول على ما قال الاستاذ لان مثل ذلك لا يصدر عمن له شعور بالتركيب عن الشيخ مع فصاحته وقوله بعد هذا والدليل على ان
هولاء اشد استمراء الى آخره بيان لصغرى هذا الوجه على ما ذكرنا لانه وجه سادس على ما قالوا وقوله بعد هذا والدليل على ان مزاجهم ميل الى
الصفراء ان امراضهم حارة كلها وفي بعض النسخ جلها كالحمى الغب وتشنجهم صفراوي وامراض الصبيان بلغمية وما يقذفونه بالقئ البلغم
بيان لصغرى الوجه الثاني للفريق الثاني فظهر ذلك مع بعده لانه وجه آخر على ما قالوا لان مثل الشيخ لا يجعل بيان مقدمة
دليل على حدة مطلوب معين دليلا آخر عليه مع ان التركيب ايضا لا يقتضي جعله دليلا عليه وقوله واما النمو في الصبيان فليس من قوة حرارتهم
ولكن لكثرة رطوبتهم يمكن ان يجعل جوابا عن سوال وهو ان كون امراضهم بلغمية وقيئهم بلغميا ليس لضعف الحرارة بل لكثرة رطوبتهم
والا لم يتحقق فيهم النمو وجوابه ان النمو فيهم ليس من قوة حرارتهم بل ذلك ايضا لكثرة رطوبتهم وقال الاستاذ انه منع الكبرى للوجه الاول
للفريق الاول وهو مع ظهور بعده عن مثله ان يفعل ذلك على ما لا يخفى وقال المسيحي وغيره انه وجه سابع للفريق الثاني وهو ابعد
قوله وايضا فان كثرة شهوتهم تدل على نقصان حرارتهم ليس تكرارا لقوله اولا واما الشهوة فليست تكونها بالحرارة على ما سبق
الى بعض الاوهام لان معنى ذلك ان الشهوة لا يلزم ان يكون بالحرارة ومعنى هذا ان كثرة الشهوة فيهم تدل على
نقصان الحرارة واحدهما غير الآخر بل هو دليل آخر لهولاء وتقريره ان الشهوة تكثر فيهم ومن يكثر فيه الشهوة يكون
مزاجه باردا اما الصغرى فبالاتفاق واما الكبرى فلما مر من ان الشهوة الكلبية تكون من البرودة ولان الغذاء اذا تعاقب وورد
لا يكون الهضم جيدا لضعف الحرارة **قال** هذا مذهب الفريقين واحتجاجهما **اقول** لما ذكر مذهب كل واحد من الفريقين واحتجاجهما
مع احتجاجه اشار الى ما قاله جالينوس من الرد عليهما واختاره ما هو الحق **اعلم** ان الحار الغريزي الحرارة الغريزية على ما عرفت من

من قبل امر متساوي عند الحكماء وكثير من الاطباء حتى عرفه ابن ابي صادق بانه جوهر حار رطب لذيذ متساوي لا حدة له ولا لذع ولا نارية وعند جالينوس هو الحار الناري وهو من ابتداء السن النمو الى آخر سن الوقوف بحاله من غير ان ينقص منه شيء لوفاء الرطوبة بحفظه واشتعاله وكذا الحرارة الصادرة منه متساوية القوة فيهما بحسب الاصل لكونهما حرارة صادرة من سبب معين باق بحاله بل انما تختلف فيهما كما وكيفا بحسب القابل بان يكون في سن الصبي اكثر كمية واقل كيفية وحدة وفي سن الشباب بالعكس وذلك لان القابل الذي هو الرطوبة الغريزية حيث هي في سن الصبي اكثر يكون لا محالة الحرارة اكثر ولكثرة الرطوبة يكون تاثيرها [illegible] ضعف وحيث هي في سن الشباب اقل يكون الحرارة ايضا اقل ولقلة الرطوبة يكون تاثيرها اشد [illegible] في الجوامع ان قوة الحرارة في سنين كليهما سواء الا ان حرارتهما تختلف في [illegible] كيفيتهما [illegible] الصبيان [illegible] لينة الكيفية وحرارة الشبان اقل مقدارا من تلك واحد كيفية وقوله [illegible] الحرارة [illegible] في انا نحن نقول بل هي فيهما متساوية القوة الا انها في الصبيان اكثر مقدارا وذلك لان الدم والروح ورطوبة التي في الصبيان [illegible] مع كثرة مقدار الحرارة في الصبيان هي اسكن والين لمكان كثرة الرطوبة وهي في الشبان اقل مقدارا [illegible] كيفية بسبب اليبوسة مثال الحرارة المتساوية في القوة وكيفيتها ومقدارها مختلف سيطلان فيهما ماء حار حرارة متساوية الا ان في الواحد منها عشرة اباريق وفي الآخر خمسة ومثال الحرارة المتساوية في القوة وكيفيتها مختلفة ماء وحجر متساويان قد اسخنا بالنار سواء فان حرارة الحجر اذا القيتها الحس وجدتها احد بسبب اليبوسة وحرارة الماء اسكن والين بسبب الرطوبة فانه تصريح منه في القولين والمثالين ان حرارتهما متساوية في القوة ومختلفة في الكم والكيف وكونهما متساويتين في القوة اي في اختلافهما في الكم والكيف لان كونهما متساويتين في القوة بحسب الموجب في الاصل وكونهما مختلفتين في الكم والكيف بحسب القابل وهو معنى قول الشيخ ويرى جالينوس ان الحرارة فيهما متساوية في الاصل لكن حرارة الصبيان اكثر كمية واقل كيفية وحدة وحرارة الشبان اقل كمية واكثر كيفية **قوله** وبيان هذا اشارة الى تمثيل منه لبيان تساوي الحرارة فيهما بحسب الاصل واختلافها فيهما كما وكيفا بحسب القابل بان يكون في سن الصبي اكثر كمية واقل كيفية وحدة وفي سن الشباب بالعكس وذلك لان القابل الذي هو الرطوبة الغريزية حيث هي في سن الصبي اكثر يكون لا محالة الحرارة اكثر ولكثرة الرطوبة يكون تاثيرها وحدتها اضعف وحيث هي في سن الشباب اقل يكون الحرارة ايضا اقل لقلة الرطوبة على ما يقول جالينوس وهو ان نتوهم ان حرارة واحدة بعينها في المقدار كحرارة الشمس

اوجسما لطيفا حارا وازدادا احدا في الكم والكيف كما ان رطوبته مثلا تشاكل منهما تارة في جوهر رطب كثير كالماء

واخرى في جوهر يابس قليل بحجر فانا نعلم كون تلك الحرارة او الجسم اللطيف الحار واحدا في الكم والكيف

نجد الحار المائي اكثر كمية واليبن كيفية بسبب الرطوبة والحار الحجري بالعكس بسبب اليبوسة وانما قال في المقدار

بعد قوله بعينها لان الحرارة التي توثر في زمان لا يمكن ان يكون هي التي توثر في زمان آخر بعينها بجميع الاعتبارات

لكن يمكن ان يكون هي بعينها في مقدار الكيفية ومقدار زمان الثانية وهما اراد ان بقوله في المقدار انما

احتاج الى ذلك الاعتبار فنشو الحرارة فيهما في زمانين ولو اعتبره في زمان واحد لم يكن محتاجا اليه **قوله** على هذا

نقيس وجود الحار في الصبيان والشبان اي على هذا المثال فقس وجود الحار الذي هو الناري او السماوي على الرأي

وكونه في الصبيان بحاله او اصار واشبابا بدون ان ينتقص منه او من حرارته شيء اما كونه بحاله في حال الصبي

فلان الصبي انما تولد من المني وحرارته الناشية من الاجزاء النارية فيه كثيرة ولم يعرض لها بعد من الاسباب

ما يطفيها ولا حصل التراجع والانحطاط ومنتهى النمو وظاهر انه ليس كذلك لان الصبي ممعن في التزيد متدرج في

النمو ولم يقف بعد فكيف يتراجع واما كون تلك الحرارة بحالها في الشبان ايضا فلانه لم يقع له سبب لم يكن للصبي

يزيد به بينهما الاكبر الاعضاء وزيادة الصبي في النمو يقوم مقام ذلك **وما يظن** من ان الغذاء يزيد الحار الغريزي

والرطب الغريزي **وهم** اذ الحار الغريزي ان كان الجوهر السماوي على ما عرفه ابن ابي صادق فلا يزيد بالغذاء

... قال جالينوس ... تحمر بالرطب الغريزي وضيع في اوعية الغذاء ...

اوعية المني ثم في الرحم ... الغاذية لم ينضج الا في اوعية الغذاء فلا يزيد به وكذا لم يقع للشبان

سبب يطفيها ويصير النقص ولا حصل التراجع ايضا وظاهر انه ليس كذلك بل تلك الحرارة محفوظة في سن الشباب

والرطوبة اقل كيفية وكمية مما كانت في سن الصبي الى ان يأخذ اي السن او الرطوبة او الحرارة في الانحطاط

وليست قلة هذه الرطوبة بعد اي من آخر سن الصبي الى اول سن الانحطاط الذي هو الوسط وسن

الوقوف قلة بالقياس الى حفظ الحرارة لو فاتها بذلك الا كان سن الانحطاط بل قلته بالقياس الى النمو

وكان اي كان الامر او الشان وفي بعض النسخ وكانت الرطوبة تكون اي تحصل ولا بقدر تفي بكلا الامرين اي الحفظ

والنمو فيكون بقدر ما تحفظ الحرارة تفضل ايضا للنمو ثم يصير باخره اي من الانحطاط الى آخره بقدر لا تفي باحد الامرين

فيجب ان يكون في الوسط بحيث تفي باحد الامرين دون الآخر ومحال ان يقال انها تفي بالتنمية ولا تفي بحفظ

الحرارة لان الاصل في تنمية الشي الحرارة فاذا لم يمكنه حفظ الاصل فكيف يزيد عليه النمو فتعين ان تفي بحفظ الحرارة ولا تفي

ولا يفي بالنمو ومعلوم ان هذا السن هو سن الشباب هذا تقرير كلام الشيخ على رأي جالينوس مع تنقيحه من غير تكلف وعدول عن الظاهر **وحمل الاستاذ** الحرارة على الحار في جميع صور جاءت في هذا الموضع **وقال** المراد بالقوة في قول جالينوس ان قوة الحرارة في السنين سواء هو الموجب لها والشيخ عبر عنها بالاصل والصعوبة تصور تساوي قوة حرارة السنين مع اختلافها بالكم والكيف واستعمال الشيخ وجالينوس وغيرهما الحرارة الغريزية بدل الحار الغريزي وبالعكس اغنت هؤلاء الشارحين عن اخراجهم عن الجادة وزلت اقدام الراسخين **ثم قال** والحرارة الغريزية تنقص عما في اصل الكون لحظة فلحظة لنقصان مادتها التي هي الرطوبة بخلاف الحار الغريزي فانه لا ينقص الا بعد سن الوقوف فاعرفه فانه من مزال اقدام العلماء **ولا يخفى عليك مما ذكرنا** انها وان لم تحمل على موجبها يستقيم ايضا ولا يحتاج ايضا في شيء من الصور الى حمل الحرارة على الحار وقوله الحرارة الغريزية التي تنقص لحظة فلحظة بخلاف الحار ان اراد ان الحرارة الفاشية في الرطوبة تنقص عما في اصل الكون لنقصان مادتها بحسب فهو بالنمو في سن الصبي وميلها الى اليبس في سن الشباب فمسلم لكن لا يحصل مطلوبه وهو ان المراد بقول الشيخ الحرارة مستحفظة بالرطوبة في السنين هو الحار الغريزي لجواز ان يكون مراده بالحرارة الفاشية للحار في الاصل هو وثنا به التقابل وان اراد به الحرارة فلا نم نقصانها بنقصان الرطوبة لان ضرورة العقل تحكم بان قدرا معينا من الحار ما دام باقيا بحاله يمتنع ان يزيد او ينقص يكون حرارته التي اقتضاها صورته النوعية في انه بحاله وان اختلفت بحسب القابل هذا على ما قاله رح مع ما في التعسف في التصحيح ودعواه انه لم يسبقه احد بتحقيق هذا الموضع **وقال ابن ابي صادق** والحق ان المراد من تساوي الحرارتين في القوة مع اختلافهما في الكم والكيف هو انه اذا حصل زيادة الكيفية في احدى الجانبين معادلة لزيادة الكمية من الجانب الآخر كانتا كالمتساويتين بهذا الاعتبار **ولا يخفى** ان قول الشيخ بتساويهما في الاصل ينافي تساويهما بحسب الاعتبار على ما قالا **وقال الامام** ان الشيخ سهى في التعبير عن مذهب جالينوس لان المذهب الحق الذي حصله جالينوس هو ان الحرارة في الصبيان والشبان متساوية في الكمية مختلفة في الكيفية اما المتساوي في الكمية فلانهما مشتركان في ان فيهما من الرطوبة الاصلية ما تفي بحفظ الحرارة الاصلية واما التفاوت في الكيفية فلان الصبي اكثر رطوبة من الشباب وحرارة الارطب الين وحرارة الايبس اللذع وعلى هذا يكون قوله حرارة الصبي اكثر كمية مخالفا لمذهب جالينوس ومناقضا لقوله ان الشباب لم يقع له من الاسباب ما ينقص حرارته اذ كيف يكون حرارة الشبان اقل كمية وحرارة الصبيان اكثر كمية والحرارة لم تتغير الا اذا انتقصت الرطوبة **ثم قال** ويمكن ان يتاول كلامه بحيث يندفع هذا السؤال وهو انه ليس مراده من قوله حرارة الشبان اقل كمية ان الحرارة صارت اقل بل مراده انها بالنسبة الى بدن الشاب اقل كمية من بدن الصبيان **وفيه نظر** لان مذهب جالينوس ليس تساوي الحرارتين في الكمية واختلافهما في الكيفية على ما يدل عليه تصريح كلامه في الجوامع في الموضعين

فان جوزنا فانه اطلع على قول منه فى كتاب آخر فالكلام فى حقيقته وقوله ان الشباب لم يقع له شئ من الاسباب المنقصة للحرارة

ان اراد انه لم يقع باعتبار الاصل على ما قررنا فمسلم ولا يلزم منه المناقضة وان اراد انه لم يقع باعتبار القابل ففاسد

لما عرفت من تناقص الرطوبة واستلزامها تناقصها وقوله ان الصبى والشاب شبيه كان فى ان لكل منهما رطوبة تفى بحفظ الاصل كما هو

لكنهما لا اختلاف فيهما فى النمو يزيد فيها الصبى على الشاب فى كمية الحرارة بحسب الجبل وقول الشيخ ان الشباب لم يقع له شئ ينقص مرة ترة مراده انه لم يقع له شئ

ينقص بحسب الاصل الا بحسب محلها وقال المسيحى العبارة التى عبر بها الشيخ عن مذهب جالينوس رديئة جدا لان الكمية تدل على المقدار واذا كانت

حرارة الصبى اكثر مقدارا من حرارة الشبان كيف يكونان متساويتين فى الاصل والعبارة الصحيحة فى هذا ان يقال الحرارة فيهما

متساوية فى الاصل غير انها فى الصبيان الين وفى الشبان احد اللهم الا ان يقال ان الحرارة تطلق تارة على نفس الكيفية

وتارة على الجوهر الحامل للكيفية فقوله انه يرى ان الحرارة فيهما فى الاصل متساوية المراد بها نفس الكيفية وقوله الا انها فى الصبيان

اكثر كمية فان المراد الجوهر الحامل للكيفية وهو ايضا على ما مر لما عرفت من صحة عبارة الشيخ وموافقتها العبارة جالينوس بدون

ارتكاب مثل هذه التعسفات الفاسدة وقال القرشى ان كلام الشيخ مغلطة وبرهانه مغالطة وعليه اعتراض من وجوه الاول

ان هذا القول لا يناقض الفريق الثانى لانهم قالوا ان حرارة الشبان اقوى الثانى ان قوله لم يقع بعد فكيف تراجع مغلطة لان

التزايد الذى لم يقع بعد فى الصبى هو التزايد فى الكم ولا امتناع فى ان يكون متزايدا فى الكم وقد تنقص فى الكيف الثالث ان قوله

الشباب لم يقع له سبب يزيد فى حرارته ان عنى بذلك انها لم يزد فى القوة والحدة فهو نفس النزاع لان النزاع ليس الا فى ان الشباب

بل زادت حرارته الغريزية على ما كانت فى حال الصبى ام لا فيكون هذا مصادرة على المطلوب وغير مناقض الفريق الثانى وان عنى

انها لم يزد فى مقدارها لم يات عليه برهان والكل ضعيف **اما** الاول فلان قول الفريق الثانى هو ان الحرارة فى الشبان

ازيد وهذا يحتمل الزيادة فى الكيفية والكمية معا وفى احدهما **واما** الثانى فلانا لا نسلم انه لا امتناع فى ان يكون متزايدا فى

الكم وقد تنقص فى الكيف بل كلما يتزايد البدن فى الكم تزايدت حرارته فى الكيف لاحتدادها بنقصان الرطوبة ببقاء المسخن الذى

هو الحار الذى بحاله **واما** الثالث فلانا لا نسلم انه ان اراد به ان الحرارة لم يزد فى القوة لا يكون مناقضا للفريق الثانى

وكيف لا يناقض وقولهم هو انها زادت قوة ونقول على الشق الثانى انما لم يات ببرهان على انها لم يزد فى مقدارها لظهوره

فان الحرارة الغريزية هى الحاصلة فى اصل الكون من المنى والزيادة عليها بعد الكون محال هذا انبذ مما ذكر كل واحد

من المذكورين فى هذا الموضع وتركنا الباقى لعدم الفائدة فيه وانما لم نهمل بالجميع ليعلم حيرتهم فيه **قوله** واما القول

الفريق الثانى اشارة الى ان ما تمسك به الفريق الثانى من ان النمو فى الصبيان انما هو بسبب الرطوبة دون الحرارة قول

باطل وذلك لان الرطوبة مادة للنمو والمادة لا تنفعل ولا تتخلق بنفسها بل عند فعل القوة الفاعلة فيها وهى اما النفس او الطبيعة باذن الله تعالى

على اختلاف من الفلاسفة والاطباء فان الاطباء ينسبون جميع افعال البدن الى الطبيعة وهي عندهم قوة عديمة الشعور مدبرة للبدن بالتسخير والفلاسفة ينسبون تدبير البدن الى النفس والطبيعة عندهم عبارة عن قوة جسمانية حافظة لكمالات البدن قال الاستاد انما يصح على تقدير ان يقولوا النمو يكفي فيه الرطوبة وحدها لكنهم لا يقولون ذلك بل يعترفون بوجود الحرارة وليس على ما ينبغي لان كلامه انما هو على قولهم النمو انما هو بسبب الرطوبة فانه صريح على حصر السبب في الرطوبة ان قيل يلزم على ما ذكر ان لا يكون الحرارة ايضا سببا لحصره في القوة قلنا اللازم منه حصر الفاعل فيها وهو كذلك اذ الحرارة آلة لها فان جعل النفس هي المدبرة للبدن ... القوة عندنا فكيف جعل الفاعل قوة قلنا ان تدبيرها للبدن لما كان بتوسط القوى عدت منها **قوله** وكذا قولهم اشارة الى ان ما قالوا ايضا من ان قوة الشهوة في الصبيان انما هي لبرد مزاجهم باطل لان الشهوة التي تكون لبرد المزاج لا يكون في الاغلب معها استمراء واغتذاء ولا يترتب عليه النمو على ما ينبغي وشهوة الصبيان على خلاف ذلك فان استمراءهم في اكثر الامر على احسن ما يكون ولولا ان الاستمراء فيهم كذلك ما كانوا يوردون من البدن اكثر مما يتحلل حتى يظهر فيهم النمو وما يظهر فيهم ... وما يظهر لهم من سوء الاستمراء احيانا انما هو لشرههم بالاكل وسوء ترتيبهم لمطعومهم وتناولهم الاشياء الردية والرطبة والكثيرة وحركاتهم الفاسدة عليها ولذلك تجتمع فيهم فضول اكثر ويحتاجون الى تنقية اكثر وخصوصا صاريقهم فان اجتماع الفضول فيها اكثر ولذلك يكون نبضهم اشد تواترا وسرعة ولا يكون له عظم لان قوتهم لما لم تبلغ الى ان يحدث العظم استعملت السرعة والتواتر وانما لم يتعرض لابطال بقية دلائل هؤلاء لانها لا تدل الا على ان حرارة الشبان اكثر كيفية وهذا لا يخالف المذهب المختار لان كونها اكثر كيفية لا ينافي كونها اقل كمية وكان الاولى ان يتعرض لابطال ادلة الفريق الاول لان مذهبهم ان الصبيان اشد حرارة من الشبان وهو مخالف للمختار صريحا وكانه لم يتعرض لظهور ضعفها على ما اشرنا اليه عند تقديرها وقيل انما لم يتعرض لموافقة ادلتهم لما هو الحق عنده وفيه نظر لا يخفى **قوله** فهذا اي ما ذكرنا من القول في مزاج الصبي والشاب هو القول بحسب ما تكفل ببيانه جالينوس ونحن قد عبرنا عنه ولم يصرح بانه المختار عنده الا انه يلوح من كلامه **قال** رح ثم يجب ان نعلم **اقول** لما ذكر حال الحرارة في سن النمو والوقوف شرع في بيان حالها بعد ذلك فقال ثم يجب ان نعلم اي بعد العلم بحال الحرارة في السنين يجب ان اردت الاحاطة بحالها ان نعلم انها بعد سن الوقوف تاخذ في الانتقاص وذلك لان مادتها التي هي الرطوبة تاخذ في الانتقاص لتحلل الطبيعة وا

عن ان يقاومه بايراد البدل وما زعم من فلك لا معنى له نقصان الحرارة اما ان لا دتها اضعف في الانتقاص **فلامور**

الاول انتشاف الهواء المحيط بالبدن فانه وان كان باردا ينشفها ويحللها بما فيه من الحرارة الاصلية والمكتسبة

من الاشعة **الثاني** معاونة الحرارة الغريزية له من داخل **الثالث** معاضدة الحركات البدنية والنفسانية

الضرورية في المعيشة له اي للهواء او لانتشافه او للبدن ان جعل متعلقا بالضرورية لا يقال انتقاص الحرارة

من سن الوقوف لما ذكرتم من ان ما دتها لا تفي للتنمية بل تحفظ الحرارة فقط فلا وجه للتخصيص لان المراد بهذه

الحرارة هي التي اقتضاها الحار الناري او السماوي في الاصل وانما ياخذ هذه في الانتقاص بعد سن الوقوف

دون ما قبله لان الانتقاص قبل سن الوقوف انما يكون من رطوبة زائدة على حفظ الاصل وبعد سن الوقوف

من رطوبة حافظة للاصل ثم متى كانت بحالها كان الحار الغريزي في الكم والكيف بحاله واذا تغيرت عن حالها

لم يبق بحاله واما ان الطبيعة تعجز عن مقاومة ذلك بايراد البدل دائما فلان القوى الجسمانية متناهية والمتناهي

لا يمكن ان يفعل دائما اما الكبرى فظاهرة واما الصغرى فلما ثبت في الطبعي ان القوة الجسمانية حالة في الجسم وتنقسم

بانقسامه وقوة كل الجسم اقوى لا محالة من قوة بعضه لو فرضنا ان كل الجسم حركه كل القوة من مبدأ معين حركات

غير متناهية وان نصفه حركت نصف تلك القوة فحركاته ان كانت غير متناهية كان الجزء مساويا للكل في التحريك

وهو محال وان كانت متناهية كان حركات الكل كذلك لان نسبتها نسبة بعض القوة الى كلها وهي

نسبة متناهية **ونوقض** بالقوى الفلكية فانها جسمانية مع انها تقوى على حركات غير متناهية **واجاب الشيخ**

عنه بان المؤثر في الحركات الفلكية الجوهر المفارق بتوسطها والبرهان قام على انتهاء المؤثر الجسماني

لا الواسطة الجسمانية فكتب اليه بهمنيار وكان تلميذه انكم اذا جوزتم هذا فلم لا يجوز مثله في ابدان الحيوانات فاجاب الشيخ

بان البدن الحيواني مركب من الطبايع فيستحيل فيه ذلك ولا يخفى ضعفه **قوله** ولو كانت هذه القوة اشارة الى بيان

انتقاص الرطوبة وان فرض ان القوى الجسمانية لا تعجز عن الافعال الغير المتناهية واستدل بشرطية مقدمها مركب

من ثلثة اجزاء الاول قوله ولو كانت هذه القوة ايضا غير متناهية اي افعالها او هي لان لا تناهي افعالها لا يمكن

بدون لا تناهيها الثاني **قوله** وكانت دائمة الايراد للبدل لما يتحلل على السواء بمقدار واحد بحيث يكون مقدار كل يوم

في سن الكهولة مثل ما كان في سن الوقوف وفيه مثل ما كان قبله الا بحيث يكون البدل مساويا للمتحلل ابدا

لامتناعه لان الاسباب المحللة اذا استمرت زادت قوتها في التحليل الثالث **قوله** لكن كان المتحلل ليس بمقدار

واحد بل يزداد دائما كل يوم وتاليها قوله لما كان البدل يقاوم المتحلل بل كان المتحلل تفني الرطوبة اكثر والمقدم

ولو كانت هذه القوة غير متناهية لكانت دائمة الايراد والبدل لما يتحلل على السواء بمقدار واحد لكن كان المتحلل ليس بمقدار واحد بل يزداد دائما كل يوم لما كان البدل يقاوم المتحلل ولكان المتحلل يفني الرطوبة ويلزم ان لا يطرأ ... البدل ... الى آخر سن الوقوف ... الطبيعة ...

من

والمقدم باجزائه حق اما بحسب جزئية الاولين فظ لان الغرض ذلك واما بحسب جزئه الاخير فلصدقه ايضا اذ المتحلل لا يمكن ان يكون بمقدار واحد له دوام المؤثر الذي هو المحلل المذكور واذا كان المقدم حقا فالتالي حق واما الملازمة فظاهرة لان ما ليس بمتزائد لا يمكن ان يقاوم ما هو متزايد اذا كان في ذلك دائما

قال الامام رح ازدياد التحلل في سن الكهولة على ما كان في سن الشباب اما ان يكون لازدياد المحلل وهو باطل لان المحلل ليس الا الحرارة الداخلة والخارجة والحركات النفسانية والبدنية وهي متساوية في السنين بل قد يكون وجود هذه الاشياء في سن الكهولة اقل منه في سن الشباب واما ان يكون لان الغاذية صارت اضعف فصار الغذاء الوارد اقل وهو باطل ايضا لانها لا تضعف الا لنقصان الرطوبة فلو عللنا نقصان الرطوبة لضعفها لزم الدور **والجواب** انا نختار الشق الاول ونقول الاسباب المحللة في السنين وان كانت متساوية لكن مدة تاثيرها في سن الكهولة اطول ودوام التحلل يوجب زيادة الاستعداد للتحلل كما ان دوام التسخين يوجب زيادة التسخين **قوله** فكيف الامران اي لو كانت افعال الطبيعة غير متناهية وكانت دائمة الايراد للبدل كل يوم على السواء لكن يزاد التحلل من البدل لما كان البدل يقاوم التحلل وكان التحلل يفني الرطوبة فكيف والامران اي التحلل والبدل متظاهران اي متعاونان على تهيئة نقصان الرطوبة اما التحلل فلانه يزيد كل يوم واما البدل فلانه لا يمكن للغاذية ايراده كل يوم بمقدار واحد لان زيادة التحلل يوجب نقصان الحرارة لنقصان مادتها ونقصان الحرارة يوجب ضعف الغاذية واذا كان كذلك اي اذا كان تظاهر الامرين على تهيئة نقصان الرطوبة وجب بالضرورة ان يفنى الرطوبة فتنطفي الحرارة وخصوصا اذا عاون انطفاؤها السبب العوز المادة وفقدها سبب اخر وهو الرطوبة الغريبة التي تزيد دائما لعدم انهضام الغذاء على ما ينبغي فانه تعين على انطفائها من وجهين احدهما الخنق والغمر بالراء المهملة من غمره الماء اي ستره وعلاه ويجوز بالزاء المعجمة بمعنى الضغط والاخر بمضادة الكيفية لان الرطوبة الغريبة بلغمية باردة فيكون مضادة لها ولا يخفى ان هذه الاسباب اذا تعاون بعضها ببعض يؤل الامر الى انطفاء الحرارة بالكلية وهو الموت الطبيعي المؤجل لكل شخص بحسب مزاجه الاول الى حد تضمنه قوته في حفظ الرطوبة وهو الاجل المسمى الذي نطق به الكتاب الالهي لقوله تعالى **هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَى أَجَلًا وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ** وهو مختلف في الاشخاص بحسب اختلاف الامزجة فكل من هو اقوى مزاجا لكون حرارته ورطوبته في اصل بنيته قويتين كان المعافى من فناء الرطوبة فيه اقوى فكان اطول عمرا ان دبر على ما ينبغي ومن كان على خلافه كان قصيرا ومن توسط حاله بينهما كان متوسطا فيه ولذلك يكون من غلب عليه الدم والصفراء على طريق الاعتدال لا على الافراط اطول عمرا

ومنها آجال اخترامية

فهذه هي الآجال الطبيعية

ممن غلب عليه البلغم والسوداء او الدموي اطول من الصفراوي والبلغمي اطول من السوداوي **قوله** فهذه اي الآجال التي تقتضيها الامزجة هي الآجال الطبيعية وههنا آجال اخترامية غير ها مما اخترمها الدهر اي قطعها واستاصلها **قوله** وهي اخر كالتاكيد لغيرها يفيد اينما كما هي مخالفة للآجال الطبيعية بالعوارض مخالفة لها بالذات ايضا وذلك لان الفرق بين الغير والآخر هو ان الغير يكتفي فيه باختلاف الصفات والآخر يشترط فيه الاختلاف بالذاتيات **قوله** وكل بقدر اي كل واحد من الآجال الطبيعية والاخترامية بقدر بمعنى انه كان في سابق علمه تعالى ان الحرارة في بدن زيد مثلا ينطفي في وقت معين بسبب تحلل الرطوبة بالمحللات لا يمكن التفصي عنها والتي في بدن عمرو ينطفي لا على الوجه المذكور والاول هو الموت الطبيعي والثاني هو الاخترامي **وقيل** معناه كل واحد منهما واقع بسبب من الاسباب المستندة الى الحركات الدورية المستندة في سلسلة الحاجة الى الله تعالى هكذا قال الامام لا انه قال وكل واحد من الآجال الاخترامية بقدر لان كل واحد منها حادث والحادث لا بد له من سبب حادث والا لزم قدمه هف اذا كان السبب حادثا فالكلام فيه كالكلام في سببه فيلزم وجود اسباب ومسببات لا نهاية لها ولا يمكن ان يكون وجود كل واحد منها دفعة والا لزم تتالي الآنات فتعين ان يكون بالتدريج وما ذلك الا الحركة وهي تمتنع ان يكون مستقيمة لما ثبت ان كل حركة مستقيمة فهي منتهية الى السكون فيلزم ان يكون للحوادث بداية والتقدير بخلافه فتعين ان يكون حركة دورية ويكون كل جزء من اجزائها السابقة علة لما بعده من الاجزاء اللاحقة وهي الحركة الفلكية فيكون الآجال الاخترامية لعلة مستندة في سلسلة الحاجة الى الحركة الفلكية المستندة الى الله تعالى **وقال الاستاذ** انه خصص القدر بالاخترامية وفسره بالعلة والاول تخصيص بلا مخصص والثاني مخالف لتفسير الحكماء **واقول** سبب تخصيص الامام بالاخترامية وقوع النزاع فيها دون الطبيعية وهو الذي كان حاملا للشيخ على ذكره ايضا واما تفسير كونها بقدر بكونها واقعة بسبب مستند الى حركات دورية مستندة اليه تعالى فهو المشهور من الحكماء وتفسيره بكونه في سابق علمه مع ما ذكرنا اولا وهو المختار عنده هو المشهور من اكثر المتكلمين لا من الحكماء **وقال الخونجي** اذا فسر الامام كون الآجال بقدر ان يكون بعلة كفاه ان يقول لانها ممكنة وكل ممكن محتاج الى علة ثم قال فالاولى تفسير القدر بما ينتهي في سلسلة الحاجة اليه تعالى اما بوسط او بغير وسط وليس بشيء اما نظره فلان الامام اراد بيان كونها لعلة حادثة يستند في سلسلة الحاجة اليه تعالى على ما يقوله الحكماء واما اولاه فلان ما ينتهي في سلسلة الحاجة اليه تعالى ليس هو القدر بل المقدور وان اراد بها العلة فهو ما ذكره الامام مع زيادة قوله او بغير وسط والامام انما لم يتعرض له لانه لا يجوز استناد الحادث الزماني بغير وسط اليه تعالى فعلى الاول يكون بقضاء ما في سابق علمه تعالى من احوال الموجودات من الازل الى الابد وعلى ما ذكره الامام ربط الاشياء باسبابها وهذا انسب اذ على الاول يكون القضاء والقدر عبارتين عن معلوماته تعالى وقيل

قيل القضاء هو العناية الالهية المقتضية لترتيب الاشياء على نظام خاص والقدر تعلقها في اوقاتها وعلى هذا يكون القضاء عبارة عن ارادة مخصوصة **وقيل** القضاء علمه تعالى بالكليات والجزئيات ازلا والقدر علمه بوقوعها في اوقاتها **وقيل** القضاء وجود الموجودات في اللوح المحفوظ اجمالا والقدر تفصيل قضائه السابق بايجاده في المواد الخارجية واحدا بعد واحد لقوله تعالى

وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ

وقيل المراد بالقضاء الالهي معلوله الاول الذي هو العقل وبالقدر سائر معلولاته الصادرة بواسطة العقل وكانه على اصطلاح الفلاسفة يريد اذ قد نبهت على ان الآجال بقدر نشير الآن الى ان الاجل الطبيعي هل يمكن ان يتاخر والاخترامي هل يمكن ان يندفع اولا **اختلف العلماء** في ذلك والحق في الاول لا وفي الثاني نعم اما الاول فلان الاجل الطبيعي معناه ان تنطفي الحرارة التي بها الحيوة بعد ان تعيش حتى عاشيتها من جميع الوجوه وح لو امكن ان يتاخر انطفاؤها لم يكن طبيعيا واما الثاني فلانه لو لم يمكن ان يندفع لزم اتفاق العقل والشرع ابدا على التزام العبث والمدح عليه والذم بتركه والتالي ظاهر البطلان فكذا المقدم بيان الملازمة ان العقل والشرع يحكمان ابدا بالتوقي عما يهلك والسعي فيما ينجي منه بالمدح عليهما وبالذم بتركهما فلو لم يكن ذلك مفيدا استلزم حكمهما بالتزام العبث ابدا واقوى شبه القائلين بانه لا يمكن ان يندفع هو انه تعالى قد علم وقوعه بسبب معين في وقت معين فلا يمكن وقوعه بغيره وفي غير ذلك الوقت والا لم يكن ذلك علما وهذا لا يتم على مذهب الاطباء وكثير من الفلاسفة وهو ظاهر ولا عند اكثر المتكلمين لان علمه تعالى بوقوعه بسبب معين دون غيره تابع لوقوعه به اذ العلم تابع للمعلوم فلو كان وقوعه به تابعا للعلم بوقوعه لزم الدور وح لا يصح تعليل امتناع وقوعه بسبب آخر بعلمه **فان قيل** بتقدير كونه تابعا لوقوعه اما ان يمكن وقوعه بآخر اولا فان لم يمكن ثبت المدعى وان امكن لم يكن تعلق علمه به على ما عليه **قلنا** لا يلزم من الامكان الوقوع لجواز ان لا يقع لامر اليه كاختيارنا اياه او تركه للاحتراز عما يهلك او السعي فيما ينجي **فان قيل** اذا لم يقع بغيره باي وجه كان فلا يلزم وقوعه على خلاف ما تعلق به علمه فثبت المدعى **قلنا** فيرجع امتناع وقوعه بغيره الى تعلق علمه بوقوعه به ويعود المحذور الاول وهو ان وقوعه به انما هو لعلمه بوقوعه به وفساده بين ولم يذكر الاستاد ههنا الا انه قال لحنين رسالة في امر الآجال تدل على انها تزيد وتنقص فليكتبها من يريد وحاصلها هو ان اهل الايمان مجمعون على انه تعالى يعلم ما يكون قبل كونه فعلمه اما ان يكون سببا سابقا له اولا يكون فان كان لزم ان يكون علمه سببا للكفر والزنا والسرقة والقتل وقد تبرا تعالى من ذلك على ما شهدت به الكتب المنزلة فتعين ان لا يكون سببا كما ان الطبيب الحاذق اذا علم من امر المرض ان المريض يسلم او يعطب فان علمه بسلامته او عطبه ليس سببا لذلك واذا كان كذلك فينبغي للانسان ان يتفكر في كل ما يكرهه فضلا عن الموت قبل نزوله ويحتال في دفع اسبابه بما امكن ولا يخفى ان هذا مع انه لا يصير دليلا على غير اهل الايمان انما يتم لو لم يكن في الكتب المنزلة ما يعارضه **قوله** فالحاصل الى آخره هذا حاصل للتحقيق المذكور وتمام الفوائد في الانسان هو ان بدن الصبيان والشبان حارة باعتدال اي اذا نسبت الى حرارة المعتدل الحقيقي كانت اقرب اليه من حرارة بقية الاسنان وقيل بمعنى انه

بمعنى انه ... ان بدن الصبيان والشبان حارة ... ان البدن ... (marginal note)

اذ انسب حرارة احدهما الى الآخر كانا متقاربين فيهما وقيل بمعنى انه اذ انسب حرارتهما الى حرارة الكهول والمشايخ كان حرارتهما معتدلة بالنسبة اليهما **قوله** وابدان الكهول والمشايخ باردة اى مائلة عن الاعتدال الى البرد بالمعانى المذكورة وانما يصير كك لنقصان الحرارة باستيلاء التحلل **قوله** لكن ابدان الصبيان ارطب من المعتدل لاجل النمو اى لاجل ان النمو يحتاج الى رطوبة زائدة عما يفى بحفظ الحرارة المشتركة بينهم وبين الشبان لا بد من ان يكون ابدانهم ارطب ويعلم من قوله ارطب من المعتدل ان المراد بالاعتدال المعنى الاول ويدل على ذلك على ان ابدانهم ارطب امران الاول التجربة الحاصلة من لمس عظامهم واعضائهم واحساس اللين منها فان ذلك يدل على غلبة الرطوبة قيل لو قال يدل عليه الاستقراء والحدس لكان اولى لان التجربة يكون جزئياتها المشاهدة واقعة باختيارنا ولمس عظام الصبيان واعضائهم ليس عن اختيارنا وليس بشئ لانا اذا قلنا السقمونيا مسهل للصفراء ليس معناه ان الدواء شاربه باختيارنا بل المعنى اختيارنا لذلك معينا فى شارب معين وما نحن فيه ايضا كذلك فان اليد اللامسة والعضو الملموس ليس باختيارنا بل ما هو باختيارنا لمس عضو معين بيد معينة فهما متساويان والاول التجربة بالاتفاق فكذا الثانى والثانى القياس وهو انهم اقرب عهدا من الشبان بالمنى الذى تتكون منه الاعضاء الاصلية والدم الذى يتكون منه غيرها كاللحم وشبيهه بالروح البخارى ايضا وكل من يكون كذلك لا شك فى ان ابدانه يكون ارطب واما الكهول والمشايخ خصوصا فانهم مع انهم ابرد على ما مر فهم ايبس لاستيلاء التحلل عليهما وعلى المشايخ اكثر ويعلم ذلك ايضا بالتجربة من صلابة عظامهم واعضائهم وبالقياس وهو انهم ابعد عهدا بالمنى فى الدم والروح ثم النارية اى الاجزاء النارية التى هى الحار الغريزى عند جالينوس متساوية فى الشبان والصبيان لما مر من تساوى الحار الغريزى فيهما وكان تعيينه عن هذا لما مر آنفا ومن قبل ايضا لكنه ذكر لكونه اصرح بالمقصود ولان يذكر بعده والهوائية والمائية فى الصبيان اكثر ولعله كثرتهما قرب عهدهم بالمرطبات وقلة التحلل والتصاعد اى غيرهم والارضية فى الكهول والمشايخ اكثر من الارضية فيهما اى فى الصبيان والشبان لزيادة التحلل وهى فى المشايخ اكثر من الكهول لفرط تحللهم والشاب معتدل المزاج فوق اعتدال الصبى اى مع قربهما الى الاعتدال الحقيقى الشاب اقرب اعتدالا من الصبى لان يبسه ليس بحيث يبعد عن الاعتدال ورطوبة الصبى مفرطة لكن الشاب بالقياس اليه يابس المزاج وبالقياس الى الشيخ والكهل حار المزاج والشيخ ايبس من الشاب والكهل فى مزاج اعضائه الاصلية لفرط بعده من المرطبات الاصلية ارطب منهما بالرطوبة الغريبة البالة بسبب ضعف

ضعف هضم عن احالة الغذاء على ما ينبغي المقتضي لكثرة الرطوبات الفضلية **قال** رح واما الاجناس في اختلاف امزجتها الى آخره **اقول** لما فرغ من بيان امزجة الاسنان شرع في امزجة الاجناس والمراد بالجنس ههنا ما كان بلغة يونان بحسب الوضع الاول وهو ما يندرج فيه كثيرون لوصفات موجبة لتغير المزاج كالذكورة والانوثة والحداثة والقصارة والشمالية والجنوبية وغير ذلك لتقدم مقدمته في سبب الذكورة والانوثة **واعلم** ان علة ذلك على ما عليه اكثر الاطباء بحسب غلبة احد المنيين على الآخر بحسب الكيفية فان كان الغالب مني الرجل لا ينعقد الا ذكرا وان انعقدت انثى يكون خواص الذكورة فيها اقوى وابين وان كان الغالب مني المراة لا ينعقد الا انثى وان اتفق ذكرا كان خواص الانوثة فيه اقوى وابين وهو علة الابنة وان تكافأ المنيان ينعقد ذو آلتين وان كان احد المنيين في غاية القلة والرقة والبرودة لا ينعقد شيء ولذلك يكون البغل عاقرا وكذا البغلة وقيل سبب عقرة البغلة ان رحمها ليست بمنفتح وقيل لا بل ضيق معوج بحيث لا يبلغ المني موضعه وقال محمد بن ذكريا سبب عقر هذا الجنس من الحيوان هو ان منيه قد استحال وزال عن طبيعة المني المنجب في الاكثر الا انه تولد من منيين مختلفين في النوع اختلافا شديدا حتى بلغ من البعد بان خرج عن عرض مزاج كل منهما بعدا عظيما وفيه نظر لان السمع وهو ولد الذيب من الضبع يقال انه منجب اذا عرفت فنقول تقدير قوله واما الاجناس في اختلاف امزجتها فان الاناث ابرد وامزاجة من الذكور وارطب اما الاول فلوجوه **الاول** ان يكون الذكور اسرع من الانثى على ما يدل عليه الاسقاط وذلك دليل قوة الحرارة **الثاني** ان تولد الذكور في الايمن من الرحم والانثى من الايسر والايمن احر ولذلك قيل ان سبقت البيضة اليمنى في العظم والانتفاخ وقت نبات الشعر كان الشخص مذكارا وان سبقت اليسرى كان مئناثا **الثالث** من كان منيه حارا يكون مذكارا ومن كان باردا يكون مئناثا ولذلك قلما يكون من الشيخ ذكرا **الرابع** ان الحبلى بالذكر يكون حسنة الوجه كثير النشاط قليلة دم النفاس وكل ذلك يكون لجودة الهضم الدالة على قوة الحرارة **الخامس** ان الذكور احر من لمس الانثى **السادس** ان فضلات الذكور كالبول والبراز والعرق يكون اقوى احد وهذه الوجوه لم يذكرها الشيخ بل ذكر ما هو اقوى من جميع ذلك وهو ان ههنا قصر عن الذكر في الخلق وهذا مع انه يصح حمله على قصور خلقهم من الاعضاء كلها يخصه الاكثر باعضاء التناسل فانها في الذكور بارزة وفيهن كامنة ليقبل الرحم المني ويكون مقر الجنين والبروز دليل الحرارة والكمون دليل البرودة ولذلك لا يكون في من به ابنة الذكر والبيضتان اوعية المني مائلة الى الخارج كل الميل ولا يوجد ما بهن عظيم الذكر مثل الخصي والسبب الغائي للبرد مزاجهن وجوه **الاول** ان الجنين يحتاج في تكونه

وتغذيته وتشوه بعد انمو المادة بسبب الرضاع الى مادة غزيرة فلو كانت الانثى قوية الحرارة لكان الغذاء يتحلل سريعا
ولا يجتمع منه ما يفي بجميع ذلك **الثاني** ان تكون ابدانهن ارخى واسخف حتى تتهيأ لان يتمدد ويقبل منه المادة كل شهر
حتى اذا احتيج اليها في الضرع صرفت اليه **الثالث** ان يغلب عليهن الكسل ليصلحن لتربية الاجنة ولزوم المسكن والقيام
بامر الاولاد ومصالح البيت **وما يحكى** من ان المراة تصير رجلا وبالعكس ان صح يمكن ان يكون لانقلاب المزاج
بحيث يقتضي ذلك وانما قال تقصرت من الذكورة بالتاء على ما في اكثر النسخ تنبيها على ان قصورهن في الحرارة ليس الا بحسب
جنس الذكورة واما بحسب كل شخص فلا بل ربما يكون الانثى احر واما الثاني وهو انهن ارطب امزجة من الذكور فلانهن
لبرد مزاجهن بكثرة فضولهن وذلك لوجهين الاول ان البرد يوجب تكاثف البدن وهو مانع من التحلل الثاني انه يوجب
قلة النهوض للحركة المحللة لفضولهن **قوله** وقلة رياضتهن جواهر لحومهن اسخف يمكن حمله على انه دليل آخر على مزاجهن اليابس
سخافة جوهر لحم الاناث على انهن ابرد وارطب لانها انما تكون لرقة الدم التابعة لكثرة الفضول وضعف الحرارة العاقدة
كدلالة تلزز جوهر لحم الذكور على انهم احر وايبس لانه انما يكون لمتانة الدم وقوة الحرارة الموجبة للانعقاد التام ويجوز حمله
على انه كلام في سخفها من حيث السخافة والتلزز ولما كان السخافة كما يقال على رخاوة الجرم يقال على كون الجرم
كثير المسام واسعها وكان بالمعنى الاول لحوم الاناث اسخف على ما ذكرنا وبالثاني انه لحوم الذكور اسخف اشار اليه
بقوله وان كان لحم الرجل من جهة تركيبه بما يخالطه اسخف فانه لكثافته وقلة رطوبته يكون اشد تبرؤا عما ينفذ فيه من العروق
وليف العصب ولا يتصق بما ينفذ فيه التصاقا تاما بخلاف لحم المراة فانه لرخاوة جوهره يلتصق بعضه ببعض التصاقا تاما بحيث
يتهندم البعض على البعض وكانا اذا اعتبرنا جوهر اللحم وحده كان لحم المراة اسخف وان اعتبرنا اللحم المركب من اللحم المفرد والعروق
وليف العصب كان لحم الرجل اسخف لتبرئه عما يركب معه بخلاف لحم المراة **قوله** واهل البلاد الشمالية ارطب واهل الصناعة
المائية ارطب اشارة الى بيان اختلاف امزجة الاجناس بحسب البلاد والصنايع والمراد بكون اهل البلاد الشمالية
ارطب كونهم ارطب بالرطوبة الغريزية فان الشمال وان كان يابسا الا انه لبرده وبسبب بعد الشمس من سمت رؤوسهم يحبس الرطوبات
عن التحلل وبكون اهل الصناعة المائية ارطب كونهم بالرطوبة الغريبة لترطيب الماء بالمجاورة ولذلك يكون حصول
الترطيب بهم بالمهنة بخلاف الحاصل باعتبار البلد والهواء فانه بالطبع وقيل مزاج اهل الشمال ايضا ارطب بالرطوبة
الغريبة لان الهواء البارد يكثف البدن ويمنع الفضول من التحلل فيكثر الرطوبات ورد بان قوة الحرارة الغريزية
في بواطنهم تقتضي ان يكون استمراءهم للغذاء اتم وهذا يقتضي ان يقل الفضول فيهم ووقع في بعض النسخ بدل قوله ارطب ابرد
في الموضعين وله وجه ايضا يظهر مما ينقل من كلام جالينوس ههنا **قوله** والذين يخالفونهم على الخلاف اي يكون اهل

التعليم الرابع

الفصل الاول

اهل البلاد الجنوبية يابس وكذا اهل الصناعة النارية كالحدادة وغيرها وسببه في اهل صنعة النار ظ وكذا في اهل الجنوب لان الجنوب وان كان رطبا الا ان حرارته محللة وان اتفق فيهم من يكون رطوباته كثيرة فتلك رطوبة غريبة من كثرة
التخلد ويعلم من ذلك ان اهل البلاد المتوسط بين الشمال والجنوب واهل الصناعة المتوسطة بين الماء والنار يكونون
متوسطين **وقال جالينوس** ان مزاج البدن في البلدان الغير المعتدلة يكون مختلفا لان الاعضاء الظاهرة منه
لا يكون مثل الاعضاء الباطنة وذلك لان ظاهر البدن من اهل البلدان الباردة مثل الاتراك والصقالبة وسائر الاجناس التي
تادي الشمال يكون باردا رطبا وذلك لان الحرارة الغريزية تهرب من برودة الهواء المحيط بالبدن من خارج وتكمن في الباطن
ولذلك يكون ظاهر البدن في هذه الهواء ليننا ناعما ابيض ازعر وباطنه حارا جدا ولما كانت الحرارة فيهم قد غارت مع الدم الى الباطن
فانهم لكثرة ضغط اعضائهم هناك وتضاغطها عليها فهنا يصيرون بحال تقوى معها قواهم ويسرع معها حركاتهم واما الحبشة واهل العرب
وبالجملة جميع من تادي الجنوب فان ظاهر ابدانهم يكون حارا لان الحرارة الغريزية تبرز الى ظاهر البدن لانفتاح المسام وسيلها اليها
الحرارة الخارجية من طريق المجانسة فيجتمع فيه حرارتان حرارة من خارج وحرارة من داخل ولذلك يسود ظاهره ويصير جافا
صلبا فاما داخل البدن فيخلو من الحرارة لميلها الى الخارج فيبرد من هذا الوجه ولذلك يكون اهل هذه البلدان في جوفهم فزع
واما في البلاد المعتدلة ففي الشتاء تكون الحرارة الغريزية اكثر والغريزية اقل في الصيف بالعكس وهو موافق لكلام الشيخ لان
كون ظاهر ابدان اهل البلاد الشمالية باردا رطبا وداخلها حارا بالحرارة الغريزية جدا اما ان يريد به ان مزاجهم حار بالحرارة
الغريزية ومع ذلك يبرد ظاهر بدنهم لبرد الهواء ويلزمه الرطوبة لحبسه الرطوبات عن التحلل وهذا مع انه ليس بحق لا ينافي
قول الشيخ على ما في اكثر النسخ ان مزاجهم ارطب من اهل الجنوب اما ان يريد به انه بارد رطب وان اجتمع الحرارة الغريزية
في باطنهم وهو ايضا لا ينافيه انما قلنا ان الاول ليس بحق لانه لو كان مزاجهم لاجتماع الحرارة في باطنهم احر لكان
مزاج اهل الجنوب لخلو باطنهم من الحرارة على ما قال ابرد من مزاج اهل الشمال لكنه ليس كذلك **قوله** العلامات
الامزجة قد ذكرنا حيث تذكر العلامات كلية وجزئية ظاهر وانما احال ذكرها الى هناك لانه اخص بها **قال**

التعليم الرابع

اقول لما فرغ عما به تحقق البدن شرع فيما به يكون بقاؤه وهو الخلط وذكر مباحثه في فصلين الاول في
ماهية الخلط وفي بعض النسخ في ماهية الخلط واقسامه هو جوهر رطب سيال يستحيل اليه الغذاء اولا فقوله جوهر جنس بعيد له ورطب
ذاتي له يميزه عما ليس برطب وسيال اي مائع قيد آخر يصيره بجنس قريبا ولم يكتف لما سياتي وقوله يستحيل اليه الغذاء يخرج ما يكون
رطبا سيالا ولا يكون من استحالة الغذاء كالماء وشبهه والكيلوس ايضا لان استحالة الشيء الى آخر انما يكون بتبدل صورته النوعية

واستحالة الغذاء اليه ليس كك وقوله ولا يخرج ما استحال اليه الغذاء ثانيا كالرطوبة الثانية والمعنى كذا ينبغي
ان يعرف فائدة القيد وثانيا يقال انه لو قال هو جسم يستحيل اليه الكيلوس اولا لكفى وان المراد بالغذاء الكيلوس
على ما توهم الايلاقي وبدل الغذاء به لانهما فاسدان اما الحذف فلان المذكور يكون جنسا بعيدا و اما
التبديل فلان اطلاق الغذاء على الكيلوس غير متعارف لان الغذاء في عرف الطب يقال
لما يصير جزءا من العضو حين يصير ورتبه جزءا ولما يصلح اذا ورد البدن ان يصير جزءا له كالخبز واللحم والكيلوس ليس باحدهما
وقال الاستاذ ان الرطب ما يكون سهل القبول للشكل والاستحالة والفصل والوصل بالطبع على معنى
انه لو خلي وطباعه ولم يعارضه سبب من خارج يكون على ما ذكرنا **وليس** على ما ينبغي اذ لا ضرورة في تفسيره
به حتى يخرج البلغم وشبهه لان الرطب يتناول جميع الاجسام التي يوصف به **واورد على هذا الحد** وجوه
الاول انه ان اراد بقوله رطبا ما هو رطب في الحس كالدم انتقض بالبلغم الجصي والسوداء الرمادية وان اراد
به ما هو رطب بحسب القوة والكيفية كالمنطقة انتقض بالصفراء والسوداء لكونهما يابستين **الثاني** ان السيال ان اريد به الرطب
بالمعنى فذكر الرطب حشو يصير كقولك الانسان جسم حساس ناطق وهو فاسد **الثالث** ان الاستحالة عبارة عن
تغير الكيفية مع بقاء الصورة النوعية والا لكان كونا وفسادا والغذاء لا يصير خلطا الا مع تبدل الصورة النوعية فلا يسمى
ذلك استحالة فضلا عن ان يكون اولا لانه [illegible] استعمال الغذاء [illegible] ذلك قادح في التعريف
او كون الكيلوس بل الممضوغ قبله خلطا **الرابع** انه يلزم على ما ذكر ان يكون المتقطر من الغذاء خلطا [illegible] عليه
الخامس ان قوله سيال يخرج البلغم الجصي والسوداء الرمادية **والسادس** ان بعض الاخلاط يستحيل عن
اخلاط اخرى كالدم عن البلغم والسوداء المحترقة فلا يصدق عليهما ان الغذاء استحال اليها اولا **السابع** ان الرطوبة
الثانية ان كانت من الاخلاط فقوله اولا ليس بصواب وان لم يكن منها فيصير الامور الطبيعية ثمانية وهو خلاف ما عليه
الجمهور ولا يجوز ان يعد من الاعضاء لانها معدة لتغذية الاعضاء فلا يكون منها **والجواب عن الاول** ان المراد
بالرطب جميع ما صدق عليه انه رطب باي معنى كان واتصاف الصفراء والسوداء باليبس لا ينافي ذلك او
بالاضافة الى الاخرين او نختار ان المراد الرطب حسا وليس مراد الاطباء بهما انه عدم فيهما الرطوبة والسيلان
كما في الجص والرماد بل مشابهتهما لهما في الطبيعة وان فرض انهما انتهيا الى ذلك بسبب خارجي فح لا يكونان خلطا
بالحقيقة بل بالمجاز **وعن الثاني** انا لا نسلم ان السيال يدل على الرطب بالتضمن كيف ولو كان كك لامتنع تحققه
بدونه لامتناع تحقق الكل بدون الجزء لكن التالي باطل لان السيال قد لا يكون رطبا كالرمل والمتخلخل

المثال المذكور ليس بظاهر اذ ابن البيرة في هذا الانسان حيوان ساكن ناطق ولا دلالة [illegible] ليس بتضمن [illegible]
احساس شي ذو حس وهذا انهم اعم من ان يكون بها او بغيره ثم ان لم يكن في ما نتاج الاجسام ان [illegible]
ما فيه من تركب الجنس القريب لان لفظ احساس يدل عليه بالتضمن **وعن الثالث** بما من ان الاستحالة الشي الى آخر
لا يكون تبعه زوال الصورة النوعية وقول الاستاذ الاستحالة [illegible] بالاستحالة تغير الشي بسبب الكيفية [illegible]
استحال الماء الى البارد ولا يقال استحال البارد ليس على ما ينبغي [illegible] بالاستحالة من تغيرات الجوهر بسبب [illegible]
كما يقال استحال الماء من البرودة الى الحرارة ومن الى المستعمل [illegible] بسبب الصورة كما في استحال الماء
هواء بل اذا كان ما دخل عليه الى غير الكيفية لا يفيد الا التغير بسبب الصورة كما قال **وعن الرابع** [illegible]
هو القدر الوارد من الطعام اطلاقه على ما لم يرد منه مجاز **وعن الخامس** ان المراد [illegible] سيالا [illegible]
ولم يعارضه سبب كان سيالا **وعن السادس** ان المراد من استحالة الغذاء الاستحالة [illegible]
الجملة فيدخل جميع الاخلاط [illegible] الاخلاط الا ويمكن ان يستحيل اليه الغذاء او [illegible]
سواء كان خروجه عن الطبيعة بتغير كيفيته او بانه [illegible] اخر يمكن ان يخلع [illegible] والصورة [illegible]
[illegible] الثانية فانه لا يمكن ان يستحيل اليها الغذاء ما دام [illegible] صورته [illegible] لم يستحيل
الى المرتبة الاولى التي هي الاخلاط لا يستحيل اليها **وقال** [illegible] في ذلك [illegible]
تلك الاستحالة بتوسط الاستحالة في الصورة الى ثم آخر [illegible] الدم من [illegible] الخلط المحترق [illegible]
ذلك التوسط ليس يوجب في كونه خلطا بل في كونه دما او محترقا [illegible]
يدل على ان المراد استحالته بعده [illegible] **وقال** [illegible] الاستحالة [illegible] الصورة [illegible]
هذا النقص لان هذا التغير الطبيعي [illegible] لم يدل من الطبيعة [illegible] متى التغير في كيفيتها واذا كان [illegible] استحالته
الغذاء الا انه ليس [illegible] تغير في الجوهر الاخير [illegible] تغير بنفسه [illegible] التغير طرا آخر
تغير الجوهر **وعن السابع** ان لفظ [illegible] يقال على ما يدخل [illegible] الثانية [illegible] جعل الا
الطبيعة سبعة وجعل الاخلاط احد اسبابها ويقال على ما لا يتبادل [illegible] **وقال** [illegible] **اقول**
لما فرغ من بيان ماهية الخلط شرع في انقسامه وقسمه الى المحمود وغير المحمود وعرف المحمود بانه الذي من شانه ان يصير جزء من
جوهر المغتذي وحده او مع غيره ويتشبه به وحده او مع غيره وبالجملة سواء ايدا ما يتحلل منه [illegible] في ما يحلل
منه [illegible] من شانه دون ان يقول هو الذي [illegible] الخلط المحمود لا يجب في [illegible]

على ما ياتي لكن يكون من شانه اي من حاله وخصوصية ذاته ان يصير جزءاً لا ان ينفع بغير المحمود وانما قال من جوهر المغتذي اذ خصوصية ذاتية ليست ان يصير جزءاً كيف كان بل ان يصير جزءاً من جوهره كان يصير جزءاً من لحمه او عظمه او غيره وانما قال وحده او مع غيره ليتناول جميع الاخلاط المحمودة فان بعضها [illegible] ليس من شانه ان يصير وحده جزءاً لكن من شانه ان يصير مع غيره [illegible] ان يكون محمودا او لم يكن فان كان الغاذي هو المحمود وحده لا مع غيره فيكون او مع غيره مستدركا وان لم يكن الغاذي غير محمود وغير المحمود ليس من شانه ذلك واجاب عنه القرشي بان الضمير لا يعود الى المحمود [illegible] ان يصير جزءاً من جوهر المغتذي وقوله او مع غيره لا يستلزم ان يكون الغير محمودا [illegible] وليس على ما ينبغي لان غاية الخلط الذي من شانه ان يصير [illegible] الخلط الذي [illegible] ذلك لانه السابق الى الفهم من هذا التركيب وقال المسيحي ما حصله ان الضمير يعود الى المحمود لا يلزم من [illegible] ان يكون من شانه ان يصير [illegible] فان غير الدم غير المحمود عند الاطباء ومع ذلك يغذو ويقرب منه ما قاله السامري [illegible] ان الكلام ليس في [illegible] عند جهال الاطباء بل في غير المحمود عند محققيهم وتفسيرهم لا يكون الا فضلا وتفسيره [illegible] فضلا [illegible] عندهم هو الاخلاط الثلثة سواء كانت طبيعية او لم يكن وقال منقح القانون انه [illegible] يوهم ان يكون [illegible] غيره غير المحمود كما يوهم ظاهر قوله بل اعتبره على الخصوص حتى يكون الغير ليس بخارج عن جملة الاخلاط المحمودة ويكون مفهوم قوله بحسب التاويل المحمود هو الذي من شانه ان يصير جزءاً وحده او مع غيره من الاخلاط المحمودة الاخر وهو افسد من الكل [illegible] كون الحد لبعض الاخلاط المحمودة بل الحق في الجواب ان المراد بالغير الخلط المحمود [illegible] لان الضمير عائد الى الخلط لا الى الخلط المحمود وتقدير الحد ان الخلط المحمود هو الذي من شانه ان يصير وحده او مع غيره جزءاً من جوهر المغتذي [illegible] ذكره القرشي على ما يتوهم بل بينهما بون بعيد فافهم فانه دقيق واما ايراد الامام في او بانه قد يكون للترديد في الحكم بان يكون الحكم غير معلوم وقد يكون للحكم بالترديد بان يكون الحكم هو الامر المردد بين الامرين اعني المسمى بالقدر المشترك ويشبه ان يكون المراد هو الثاني اذ العضو قد يتكون من خلط واحد كالكبد ولهذا قال انها كدم جامد ومن اخلاط كثيرة كالعظم ولما كان الدم وحده يصير جزءاً للعضو وغيره من الاخلاط لا يصير الا بانضمام آخر اليه فلو اقتصر على قوله وحده انتقض بسائر الاخلاط ولو اقتصر على قوله مع غيره انتقض بالدم فلذلك حكم بالقدر المشترك لئلا يخرج شيء ولكن ان حمل عليه لزم شك وهو ان غذاء الكبد وغيرها من الاعضاء لا يجوز ان يكون خلطا واحدا لان الاعضاء اجسام متولدة من [illegible] مزاج الاخلاط وغذاء المغتذي يجب ان يكون شبيها به ولقائل ان يقول الشك انما يلزم لو لم يكن الترديد للاشارة الى الخلاف بان الغذاء هو الدم وحده

معن

وحده على ما عليه البعض او هو مع غيره حتى يقال جعل واحد من الاخلاط ما ذيا ينافي تولد الاعضاء من اول جزء الاغذية
و وجوب كون الغذاء شبيها بالمغتذي ثم قوله في الكبد احتراز كدم جامد لا يقتضي ان يكون تولده من الدم وحده لجواز
ان يكون مع تولده من الدم ومن غيره يشبه الدم الجامد **قوله** وشبيها به او متشبها به على ما في بعض النسخ صفة اخرى
للجزء عطف على ما يتعلق به من اي يصير جزءا كائنا من جوهر المغتذي وشبيها به في اللون والقوام وهو كالتفسير لكونه جزءا من
جوهره ويفيد ان صيرورته جزءا من جوهره ينبغي ان يكون بهذه الحيثية لا باعتبار ان يصير جزءا منه كالمائية وعلى هذا
لا يلزم ان لا يكون للاحتراز عن شيء وقال الاستاذ انما احتاج اليه اذ لا يكفي في كون الخلط محمودا ان يصير جزءا من المغتذي
بل لا بد مع ذلك ان يكون من شانه ان يصير شبيها به بحيث لا يتميز عنه لان مادة البرص يصير جزءا منه ومع ذلك
ليست بخلط محمود وليس بشيء لان مادة البرص ان لم يخرج بقوله من شانه ان يصير جزءا من جوهر المغتذي فلا يخرج به ايضا
لانها تصير جزءا منه وشبيهه به وقال منقح القانون هو فصل آخر ماخوذ من الصورة كما ان القيد الاول فصل ماخوذ من
المادة وكل منهما مغن عن الآخر ويقرب منه ما قال السامري والمسيحي وليس بشيء ايضا لانه التزام بايراد التعريفين مع الاستغناء
عن احدهما **قوله** وبالجملة سادا بدل ما يتحلل منه يجوز ان يكون المراد به زيادة توضيح لكونه جزءا من جوهر المغتذي وان يكون
التنبيه على انه لو اقيم هذا مقام ما تقدم استقام التعريف ايضا لان كونه سادا بدل ما يتحلل يقتضي ان يكون جزءا من جوهره
ومثله في القوام واللون قال الامام ما محصله انه لا بد من ان يكون المغتذي مقيدا بالمعتدل والا لم يصح التعريف لانه
ليس كلما صار جزءا من جوهر المغتذي كان خلطا محمودا فان البدن اذا ساء مزاجه فقد يقوى على احالة الاخلاط الى تلك
الكيفية الردية وهي تصير جزءا من جوهره ومع ذلك ليست بمحمودة والجواب ان ذلك انما لزم لو قال الشيخ هو الذي يصير
جزءا الاعلى قوله هو الذي من شانه ان يصير اذ لا يلزم من صيرورة الخلط جزءا ان يكون من شانه ذلك اذ ليس كل مستعد للشيء
ان يكون من شانه ذلك فان القطن مستعد للاحتراق ومع انه ليس من شانه ذلك وقال المسيحي ان كلام الشيخ
يدل على ان مراده بالمغتذي الصحيح المزاج لانه لما قال الغذاء المحمود هو الذي من شانه ان يصير جزءا من المغتذي
فهم من المغتذي ذلك لان الغذاء شبيه بالمغتذي والغذاء محمود فالمغتذي صحيح وعلى هذا صح ايراد الامام واجاب
بان المعتدل مفهوم من كلامه لا حاجة الى التقييد به وليس على ما ينبغي ايضا لاقتضائه امتناع غذاء المرضى بالاغذية
المحمودة والا كانوا اصحاء لان الغذاء شبيه بالمغتذي والغذاء محمود فالمغتذي صحيح وقال الكوبحي البدن اذا كان
بحيث يصير الخلط الردي مشابها لجوهر اعضائه كان ذلك الخلط محمودا بالنسبة الى ذلك البدن ثم لم يكن فضلا لان
الفضل في كل بدن ما لا يشبه جوهر اعضائه وهو ضعيف ايضا لان الفضل في كل بدن هو ما ليس من شانه ان يصير جزءا

الى ما لا يشبه جوهر اعضائه ولان كلام الشيخ في الخلط المحمود على الاطلاق لا بالنسبة الى بعض دون بعض **وقال السامري**

الشيخ اعتبر الحالة المحمودة بالنسبة الى الغذاء لا بالنسبة الى المغتذي لانه قال من شانه ان يصير كذا ان لم يعارضه سبب خارج

وهو جملة ذلك تغير امر المغتذي عن المجرى الطبيعي وهو فاسد لان الشيخ لم يتعرض لذلك وان كان اليه اراد فمعناه من شانه

ان يصير جزءا ان لم يعارضه سبب فانه حينئذ يصير جزءا **قوله** ومنه فضل خلط ردي وهو الذي ليس من شانه ذلك

اى ان يصير جزءا من جوهر المغتذي بل يشبه به وحده او مع غيره وسادا بدل ما يتحلل **قوله** او يستحيل اى الا

ان يستحيل في النادر الى الخلط المحمود وتتصرف الطبيعة فيه وذلك اذا لم يكن خروجه عن الطبيعة كثيرا وفي بعض النسخ

الى خلط **وقال الاستاذ** هذا اولى لدلالته على ان الخلط المحمود اكثر من واحد بخلاف الاول فانه توهم انه واحد

ومنه توهم الامام ان الخلط المحمود واحد وهو الدم والباقي فضل وليس على ما ينبغي الا ان اللام للعهد ولم يكن موهما

اصلا لقوله ان يصير جزءا وحده او مع غيره فكيف توهم هذا وكيف يتوهم مثل الامام منه وذلك مع عدم احتمال ما ذكره

قول الكثير من الاطباء **قوله** ويكون حقه قبل ذلك هذا يدل على ان مراده بقوله من شانه حقه اى ويكون من شان

ذلك الخلط قبل استحالته الى الخلط المحمود ان يدفع عن البدن وينفض من نفضت الثوب والشجر وفي بعض النسخ ذكر

من نقص والاول ادل على المقصود لانه لا يريد ان حقه نقصه بل دفعه بالكلية كثيرا او قل اما اذا كثر فليقله على

القوة ومنعه من الغذاء بالخلط المحمود واما اذا قل قليلا يؤدي الى الكثير **ومن هذا يعلم** فساد ما ذهب اليه

الامام من ان الخلط الردي الذي يستحيل الى المحمود نادرا هو البلغم لا غير اذ لو كان كذلك لكان حق البلغم اذا لم يصر

دما ان يدفع من البدن لانه ردي عنده مطلقا وبطلانه ظاهر **واعلم** ان المشهور بين الاطباء ان شيئا

من الاخلاط لا ينقلب الى البلغم وكانه ليس بحق لما ذكروا ان الحمى الصفراوية ينتقل بافراط التبريد الى الربوية و

الى البلغمية وقد ذكر الشيخ في الكتاب الثالث ان مادة قرانيطس الذي هو مرض حار ينتقل الى مادة ليثرغس

الذي هو مرض بارد فظهر انه لا يكون الا بانقلاب تلك المادة وكان ذلك انما هو لان البرد اذا دام

انقطع مدد ما يعانده في فعله فقوي اثره لضعف الحار الغريزي فينقلب الرطوبات الى البلغم **قال** ح

ونقول ايضا **اقول** هذا تقسيم لمطلق رطوبات البدن اى التي استحال اليها الغذاء باستحالة جوهرية

ولا يدخل فيها الروح لانه لا يسمى رطوبة وهي على قسمين لان تلك الاستحالة ان كانت من غير واسطة

اخرى جوهرية الى رطوبة اخرى يعني الرطوبة الاولى وهي الاخلاط الاربعة التي ياتي ذكرها وان كانت بواسطة

... قسمان فضول غير فضول والفضول سيأتي ذكرها وغير الفضول هي التي استحالت ... الابتداء ...

الى الحالة التي انها تكون رطوبة اولى ونفذت في الاعضاء اي في جوهرها الا انها لم تصر بعد جزء عضو من الاعضاء المفردة بالفعل التام
وليس في بعض النسخ لفظة بعد وهو اولى لان منها ما لا يصير جزء ولفظة بعد توهم ان كلها يصير جزء والمراد بقوله نفذت
في الاعضاء ان يكون لها استعداد النفوذ سواء نفذت بالفعل او لم ينفذ كما تقول الحيوان جسم نام حساس متحرك بالارادة فان المراد ما له ان ينمو ويحس
ويتحرك وانما وجب المصير الى هذا ليندفع سوال القرشي وهو ان قوله نفذت في الاعضاء ان اراد بها انها نفذت في جواهر الاعضاء
لم يدخل فيها سوى الصنف الثالث والرابع منها لان الصنف الاول والثاني لم ينفذ شيء منهما في جواهر الاعضاء وان اراد
نفذت في مجاري الاعضاء كانت الفضول داخلة فيها كالمني والمخاط وغيرهما لانه لا يرد ج وانما قيد الفعل بالتام لئلا يخرج الصنف الثالث
لانه على ما يأتي رطوبة نفذت في جوهر العضو وانعقدت اليه من طريق المزاج واللون وما شانه ذلك يكون جزء بالفعل لكن لا يكون بالفعل التام لانها
لم يصير مثله في القوام والا لم يكن رطوبة والمراد بما لم يصير جزء عضو بالفعل التام انها لم يصير جزء بحيث يسمى باسمه ويحد بحده لئلا يقال ان الصنف
الرابع منها وهي التي بها اتصال اجزاء الاعضاء المفردة حيث انها لا تستحيل الى شيء اخر فقد تمت جزئيتها انها صارت جزء لها بالفعل التام ح
لا يكون منها لانها على هذا التقسيم لم يصر جزء بالفعل التام واورد الامام ههنا شكا وهو ان قوله في اول التقسيم الاولى وهي الاخلاط يقتضي
ان لا يكون الرطوبة الثانية خلطا وقسمها الى فضول وغير فضول عد الفضول من الاخلاط على ما يأتي يقتضي ان يكون بعضها خلطا وهو تناقض
واجاب هو بنفسه بان المراد بالاخلاط في قوله الاولى وهي الاخلاط المحمودة لا تناقض بين كون الفضل ليس من الخلط المحمود وكونه من مطلق الخلط
وهو ضعيف لان الاخلاط مقيدة بقوله التي ذكرنا على ما في اكثر النسخ والتي ذكرنا اعم من المحمودة وغيرها بل الجواب عنه ان قسمة الرطوبة الثانية
الى فضول وغير فضول لا يقتضي ان يكون كل فضل غير خلط كما ان قوله فيما تقدم في تقسيم الخلط ومنه فضل لا يقتضي ان يكون كل فضل خلطا وكون
بعض الفضل خلطا لا ينافي كون بعضه ليس بخلط وما وقعه في هذا الاشكال قول الشيخ والفضول سنذكرها وهو لم يذكر في هذا الفصل شيئا غير الاخلاط
ومراده بتلك الفضول التي وعد ذكرها هي المني والعرق والمخاط وغير ذلك مما ذكره في الفصل الثاني عند قوله وفضل الهضمين الباقيين
قوله وهي اصناف اربعة هذا على راي جالينوس لا باتفاقهم لان راي بعضهم منهم ابو سهل المسيحي ان الرطوبة الاولى من هذه الاربع
من الاخلاط وهي ثلثة اصناف وتقرير الحصر في الاربعة ان هذه الرطوبة اي التي استحالت عن حالة الابتداء ونفذت في الاعضاء اما
ان يكون نفوذها من ابتداء التكون اولا فان كان الاول فهي الرابعة التي بها اتصال اجزاء الاعضاء المتشابهة وان كان الثاني
فاما ان يكون في العروق اولا فان كان الثاني فاما ان يكون قد نفذت في جوهرها بالفعل وهي الثالثة او يكون على سطحها ومن شانها
ان تنفذ وهي الثانية وان كان الاول وهي التي في العروق فيستحيل ان يكون في الكبار منها واوساط الصغار لان الرطوبة التي
فيهما لم تستحيل من حالة الابتداء باتفاق الاطباء والكلام فيما استحالت فتعين ان يكون في اطراف الصغار منها وهي الاولى من هذه الاربعة واليها
اشار بقوله احدها اي احد اصناف الرطوبة المحصورة في تجاويف اطراف العروق الصغار المجاورة للاعضاء الاصلية اي المتشابهة الاجزاء الساقية لها

والمراد بكونها محصورة فيها انها حبست فى تلك التجاويف ومنعت من البروز الى سطوح الاعضاء
المتشابهة لانها لم يستعد بعد فى الهضم الرابع ولم يشتد اجزاؤها للتماسك فلو برزت منها من غير تدريج تقتضيه
جذب الاعضاء عند فقدان ما عندها لسالت الى سطوح الاعضاء وهى بعيدة الشبه بها فلا تشتبه بها لكن
اذا بقيت محتبسة فيها استحالت بعض الاستحالة باحتباسها وصارت قريبة من الاعضاء فكلما نقص شئ مما عنده
جذبت منها بقدر الناقص وهذا الصنف اقرب الى الاخلاط من سائر الاصناف ولذلك جعله قوم منها الثانية
الرطوبة التى هى منبثة فى الاعضاء الاصلية كالطل وانما كان انبثاثها كالطل لانها اذا برزت من تجاويف
العروق لا يتمكن من النفوذ على الاعضاء لان المسام التى تنفذ هى فيها اليها ضيقة بحيث لا تتبين فى الابنية
منها كاللحم لانطباق بعضها على بعض فيبقى عليها كندى الطل و الحكمة فى ذلك ان جواهر الاعضاء فى طبيعتها
بعيدة من طبيعة الدم وما استحال هو اليه فوجب ان يكون عندها فرج ومسام تستحيل فيها اولا الى ما يقرب منها ثم اليها
قوله وهى مستعدة اشارة الى انها تبث فى الاعضاء لامرين الاول لان يكون مستعدة لان يصير غذاء اذا فقد
الغذاء فانها لو كانت فى وعاء لم يكن انصبابها سريعا عند الاحتياج الى سرعة التغذية الثانى لان يبل الاعضاء
عند احتياجها الى الترطيب بسبب جفاف تعرضها من الحركات وغيرها لا يقال الاعضاء على هذا يكون متكونة
من الرطوبة الثانية وسياق انها متولدة من اول مزاج الاخلاط ومنهما تناف لان المراد بقوله من اول
مزاج الاخلاط اول ممزوج منها على ما يأتى وقال الاستاذ المراد بالخلط هناك ما استحال اليه الغذاء بالصورة
النوعية وهذه الرطوبة داخلة فيه ولا حاجة الى مثل هذا التعسف الثالثة الرطوبة القريبة العهد بالانعقاد
وهى الرطوبة الطلية حتى التصقت بالاعضاء وانعقدت استحالت الى جوهر الاعضاء من طريق المزاج
والتشبه الا انها القريب عهدها لم تتصلب بعد لم يستحل اليها من طريق القوام التام والا لم يكن رطوبة الرابعة
الرطوبة المداخلة للاعضاء الاصلية منذ ابتداء النشو التى بها اتصال اجزائها ولذلك فلو اخذت تفنى
تأخذ الاعضاء فى التفتت ومبدؤها من النطفة ولذلك يقال لها الرطوبة المنوية ومبدأ النطفة من الاخلاط
لانها يحصل منها واورد المسيحى ههنا بانه جعل هذه الرطوبة قسما مما استحالت عن حالة الابتداء ونفذت فى الاعضاء
الا انها لم تصر بعد جزء عضو بالفعل التام وهذه ليست مما يصير جزءا بالفعل التام وعلى هذا يكون قسيما
لها فيلزم ان يكون قسم الشئ قسيما له ثم قال والذى يمكن ان يعتذر به عنه هو ان نقول لا شك ان الرطوبات
اشتركت فى انها استحالت عن حالة الابتداء فلما شاركتها الرابعة فى ذلك جعلها من جملتها وضعفه لا يخفى وقال

وقال الاستاذ في جوابه ليس كل ما دخل في الاعضاء المتشابهة واتصل به اجزاءها صار جزءًا لها بالفعل التام بحيث يكون متشابها لها في القوام واللون ويصدق عليه اسمها وحدها والا فيفرق اتصاله ايضا باجزائها الى رطوبة اخرى فيلزم ان لا يكون باتصال الاجزاء وقد فرض كذا هذا خلف وليس على ما ينبغي لبقاء السؤال بحاله لان السائل يقول ان هذه لا يصير جزءًا بالفعل التام وما جعلت هذه قسما منها شانه ان يصير جزءًا لكنه لم يصر بعد جزءًا بل الجواب ان ما لم يصر جزء عضو بحيث يكون متشابها له من طريق المزاج والشبه يجوز ان لا يصير جزءًا بهذه الحيثية ايضا ويجوز ان يصير ولذلك قلنا بنا كذا ان النسخة التي بدون نقطة بعد اولى **قوله** رح ونقول ايضا اشارة الى اقسام الاخلاط المحمودة والفضلية وهي تنحصر جملة في اربعة اجناس جنس الدم وجنس البلغم وجنس الصفراء وجنس السوداء وافضلها الدم لانه العمدة في الغذاء وباقيها كالابازير المصلحة على ما قال الشيخ في الشفاء ولان مزاجه افضل الامزجة ومناسب للصحة ثم البلغم لانه دم بالقوة ولذلك ذكره بعده ثم الصفراء لانها توافق الدم في الحرارة والسوداء تخالفه في الكيفيتين وانما عبر عن اقسام الخلط بالاجناس و اقسام الرطوبة الثانية بالاصناف لان اختلاف جميع اقسامها بعضها عن بعض ليس بمخالفة جوهرية تامة فان الثاني في ابتداء الهضم الرابع والثالث في انتهائه ولم يتميز احدهما عن الآخر بها وليس تحت كل قسم منها اقسام اخرى بخلاف اقسام الخلط فان كل قسم منها يتميز عن الآخر تميزا جوهريا وتحت كل قسم منها اقسام كثيرة ودليل انحصارها في اربعة الاستقراء فان اي انسان فصد سواء كان صحيحا او مريضا نجده مخالطا بشيء كالرغوة وهي الصفراء وبشيء كالرسوب هو السوداء وبشيء كبياض البيض هو البلغم وقيل ليس الخلط الطبعي هو الدم وحده والا وجب ان لا ينجذب الا الى اللحم لان كل عضو انما يجذب الغذاء ما يشاكله في طبيعته والدم وحده لا يشاكل طبيعته الا اللحم وما يخالطه لابد ان يحيله بالمخالطة مشاكلا لما يجذبه الاعضاء الغير اللحمية لا يتجاوز عن ثلثة لانها اما حارة يابسة او باردة رطبة او باردة يابسة فما يخالطه لا يتجاوز عنها وقيل ان الغذاء لابد من ان يكون شبيها بالمغتذي والمغتذي مختلف اذ بعضه حار رطب كاللحم وبعضه حار يابس كالقلب وبعضه بارد رطب كالدماغ وبعضه بارد يابس كالعظم فيجب ان يكون كل منها شبيها به وقال ابن ابي صادق انما صارت اربعة لانها من الاغذية المركبة من العناصر فبحسب ما تغلب منها قوة واحدة منها يوجد خلط والعناصر اربعة فيكون الاخلاط كذلك وفيه نظر لانه يلزم منه ان يكون الاخلاط تسعة اربعة بحسب كيفية واربعة بحسب كيفيتين وواحد بحسب الاعتدال **قال** رح والدم حار الطبع رطب الخ **اقول** هذا ما عليه الجمهور وهو الصحيح لوجوه الاول انه اذا غلب على البدن غلبت الحرارة والرطوبة وولد امراضا شفاؤها بالبارد واليابس الثاني انه يكثر توليده من الاغذية الحارة الرطبة كاللحم وشبهه الثالث انه يغلب على البدن في الاوقات الحارة الرطبة والاسنان كذلك وذهب بعضهم الى انه بارد رطب

نظرا الى انه يكثر في ابدان المشايخ مع برد مزاجهن وهو فاسد لان ذلك لقلة التحلل بسبب برد المزاج وتكثف المسام وقلة الحركات ثم انه مع كونه حارا رطبا ليس بمعتدل فيهما بل رطوبته اكثر من حرارته لان معظم المقصود منه التغذية وهي بالرطوبة لا بالحرارة ولان نسبته الى الاخلاط نسبة الهواء الى الاركان والهواء رطوبته اكثر من حرارته فكذا الدم الا ان حرارة الدم ورطوبته بحسب اغلب ما فيه لكونه مركبا وليست حرارة الهواء ورطوبته كذلك لكونه بسيطا وهو صنفان طبيعي وغير طبيعي والطبيعي له صفات بها يتميز من غيره **الاولى** ان يكون احمر اللون وانما يكون كذلك لوجهين الاول انه تولده ويكون في الكبد لان كل خلط طبيعي انما يتولد في الكبد عند الاطباء وهي احمر اللون والثاني ان الحمرة تدل على اعتدال الحرارة لدلالة الصفرة على اشتدادها والسواد على استيلاء البرد وانما اطلق كونه احمر ولم يقيد بكونه قانيا كما قيد غيره لان ما يكون منه في الكبد والاوردة يكون قانيا اي الى الكمودة وما في القلب والشرايين ناصعا اي الى شقرة **الثانية** ان لا يكون له نتن وذلك لان النتن انما يكون للعفونة الدالة على استيلاء الحرارة الغريبة واما لم يقل لا رائحة له بدل لا نتن له لان عدم الرائحة يكون لاستيلاء البرد **الثالثة** ان يكون حلوا اي يكون له طعم شبيه بالاشياء الحلوة كالسكر وغيره لا ان يكون حلوا بمعنى العذب كما يقال للماء حلو وانما جعل المعنى الاول لانه العمدة في تغذية الاعضاء فناسب ان يكون طعمه حلوا بالمعنى الاول ليكون جذبها له اسرع واكثر للمناسبة لا بها حادة الطعم حتى ان ما يغذو بالصفراء الرقيقة وغليانه يعرض حلاوته الى مرارة كما يكون في عسل اغلى غليانا تجاوز الحد وما يغذو بالسوداء يعرض حلاوته الى عفوصة كما يكون في البلح الذي قارب ان يصير بسرا **قوله** جدا الا انا في ذلك اذ المراد به ليس ان حلاوته يكون بالغا كحلاوة العسل وشبهه بل المراد انه يكون بالنسبة الى باقي الاخلاط حلوا جدا **الرابعة** ان يكون معتدل القوام اي بين الرقة التي للصفراء والغلظ الذي للسوداء وذلك لانه لما كان غذاء للاعضاء الغليظة وغيرها ومولدا للارواح جعل قوامه معتدلا ليصلح لتغذية كل منها ولم يذكر الشيخ هذه لكنها يعلم من قوله فيما ياتي ان السبب الفاعل له الحرارة المعتدلة والمادي الغذاء المعتدل والصوري النضج الفاضل لاقتضاء ذلك ان يكون معتدل القوام وذكر ابن ابي صادق وكثير من الاطباء بعد هذه الاربع صفة اخرى هي ان يكون فيه من الاخلاط الاخر بمقدار ما ينتفع به من التغذية وليس بشيء لان هذه صفة خارجية والكلام فيما له من ذاته ولو اعترف ان الطبيعي ما له هذه الصفات عرف ان ما انتفى منه جميعا او بعضها غير طبيعي هذا وان للطبيعي منه منافع لم يذكرها الشيخ مع انه ذكر منافع غيره وهي على ما عدها ابو سهل خمس احدها ان يغذو البدن اي يخلف عليه بدل ما نقص منه بمقدار النقصان كما في سن الوقوف او بالزيادة عليه كما في سن النمو او بالنقصان عنه كما في سن الانحطاط **وثانيها** ان يسخن البدن ظاهره فيدفع نكاية البرد الخارجي ولذلك من كان عليه اللحم اكثر كان انفعاله عن البرد اقل وباطنه فيعين للقوى على

على اعضائها وثالثها ان الروح التي هي مركب القوى تتولد من لطيفه ولذلك متى افرط استفراغه عرض الغشي وسقط

النبض ورابعها انه يعطي البشرة جمالا وحسن لون وخامسها ان ملايمته للطبيعة اشد من غيره ولذلك تقتصد به الطبيعة

ولا يستفرغه بالدواء الا بعد سائر الاخلاط **قوله** وغير الطبيعي قسمان وذلك لانه انما يصير غير طبيعي لامر مفسد له لا محالة فهو

اما ان يكون مزاجيا او ماديا فيصير قسمين الاول ما يغير من مزاجه الصالح لا لشيء خالطه بل بان سا مزاجه في نفسه فبرد مثلا

او سخن ولم يزد مع ان لفظة مثلا يوهم انه يصير ارطب او ايبس لاستحالة تغير مزاجه في الرطوبة واليبوسة بلا مخالطة

او متابعة تغير في الحرارة او البرودة والثاني ما تغير بان خالطه مفسد وهذا اولى من قوله بان يحصل فيه خلط لانه قد

بالمائية على ما يأتي والخلط لا يتناولها **قوله** وذلك اي ما تغير بسبب مخالطة مفسد قسمان لان ذلك المخالط اما

ان يكون ورد عليه من خارج نفسه ونفذ فيه فافسده واما ان يكون تولد فيه نفسه مثلا بان يكون عفن بعضه فاستحال

لطيف ذلك المتعفن صفراء وكثيفه مرة سوداء وبقيا كلاهما فيه وبقي احدهما دون الآخر ولا يجوز ان يكون ضمير لطيفه للدم والا لم

قوله بقيا او احدهما فيه وفي بعض النسخ عفن شيء وهو ظاهر اذ المراد عفن شيء منه وفي بعضها عفن شيئا فيكون حالا على معنى عفن الدم

قليلا منه لا عضا ما على ما قال الاستاذ بعده ويقتصر فيما تغير بنفسه الى صيرورته صفراء وسوداء لانه لا يستحيل الى البلغم على ما هو المشهور

لا يقال العفن لا يبلغ الى ان يحيل لطيفه صفراء وكثيفه سوداء والا كان احراقا والشيخ فرق بينه وبين التنين والاحتراق فان التنين

مبدأ العفن **والعفن** احالة الحرارة الغريبة لجسم رطب الى غير الهيئة المطلوبة من غير ان يحيله نوعا آخر **والاحراق**

ان تميز الحرارة الغريبة بين رطوبة الجسم الذي عملت فيه وبين ارضيته لانا نقول هذا القول منه يجوز ان يكون على مذهب جالينوس

او عنده يصير العفن كذلك او يجوز ان يكون معناه انه اذا عفن عقب عفنه ذلك احترق وتميز ارضيته من لطيفه وهذا اوضح

وصرح بهذا في الكتاب الرابع في تحقيق حمى الدم حين رد على جالينوس فيصير حاصل الجواب ان العفن لما كان مبدأ الاحتراق

جعله كنفسه **قوله** وهذا القسم اي ما صار غير طبيعي للمخالطة بقسميه هو ما تولد المخالط منه وما من خارجه يختلف بحسب ما يخالطه

واصنافه اي وبحسب اصناف ما يخالطه من اصناف البلغم واصناف الصفراء واصناف السوداء والمائية وما في

الخوئجي ان المراد بقوله وهذا القسم ليس كل واحد منهما لان المخالطة في القسم الذي يتولد فيه لا يكون البلغم ولا المائية لانهما

لا يتولدان منه بل المراد المجموع من حيث هو مجموع لانه اذا جاز في احد قسميه ان يكون المخالط بلغما او مائية فالمجموع من حيث

هو مجموع يوجد فيه الاختلاف بحسب مخالطة احد هذه الاشياء ليس بشيء اما اولا فلان القسم الاول

يختلف فيه بحسب ما يخالطه وبحسب اصناف ما يخالطه مما يصير صفراء او سوداء ولا يلزم ان يكون اختلافه

بحسب جميع الاصناف والجمع المضاف وان اقتضى الاستغراق لكن القرينة العقلية يصرفه عن مقتضاه

واما ثانيا فلان قوله المجموع من حيث هو مجموع يوجد فيه الاختلاف غير صحيح لاقتضائه ان يكون القسمان مع الهيئة الاجتماعية الذي

هو المجموع من حيث هو مجموع يوجد فيه الاختلاف وبطلانه ظاهر **قوله** فيصير اشارة الى ان اختلافه بحسب ما يخالطه قد يكون بحسب القوام

كان يصير عكرا اي غليظا كالدردي كما اذا خالطه السوداء او البعض صفائح البلغم او رقيقا كما اذا خالطه بعضه بعضا او الصفراء او المائية وقد يكون

بحسب اللون كان يصير اسود كما اذا خالطه السوداء او ابيض كما اذا خالطه البلغم او اصفر كما اذا خالطه الصفراء ولم يذكره لندرته وقد يكون بحسب الرائحة

كان يتغير رائحته اما بان يميل الى الحدة والنتن بسبب الصفراء او الحموضة بسبب السوداء او بعدم الرائحة بحسب المائية او البلغم وقد يكون بحسب الطعم

كان يصير مرا كما اذا خالطه الصفراء او مالحا كما اذا خالطه البلغم المالح او مائلا الى الحموضة كما اذا خالطه السوداء او البلغم الحامض

هذا اختلافه بحسب اختلاف المخالط واما اختلافه بحسب اصناف المخالط فكما اذا خالطه صفراء محية او مرة صفراء او كراثية او زنجارية

او غير ذلك وكذا في سائر الاخلاط وح ظاهر ان تغيره في القوام واللون وغير ذلك يكون بحسب ذلك المخالط **قال** رح

اما البلغم **اقول** مطلق البلغم له خاصتان الاولى بياض اللون لان البرد يحدث في الجسم الرطب بياضا والثانية عدم الرائحة اذ البرد

شانه ذلك وهو على قسمين طبيعي وغير طبيعي وللطبيعي منه خاصية اخرى وهي صلاحيته لان يصير في وقت ما دما واليها اشار

بقوله وهو الذي يصلح لان يصير في وقت ما دما وذلك لانه دم غير تام النضج فاذا تم نضجه يصير دما وجعل الاستاذ له خاصيتين احديهما

هذه والاخرى ان يكون فيه حلاوة يسيرة وليس بصواب لان الاخيرة لا تختص بالطبيعي لقوله عقيبه وهو ضرب من البلغم الحلو ولقوله

ايضا بعده وقد يكون من البلغم الحلو غير طبيعي وقد وقع في بعض النسخ وهو الحلو الذي يصلح لان يصير في وقت ما دما وهذا

اولى لتخرج التفه عنه صريحا بلفظ الحلو والا فقد خرج ضمنا لانه لا يصدق عليه عند الشيخ وجالينوس انه يصلح لان يصير

دما لان المراد بالصلاحية الاستعداد لا مطلق القبول وان صدق عليه ذلك عند صاحب الكامل وابي سهل المسيحي **قوله** وليس هو

اي ليس البلغم الطبيعي شديد البرد لانه قارب النضج واكتسب حرارة بل هو بالقياس الى البدن قليل البرد وبالقياس

الى الدم والصفراء بارد لان البدن يستفيد الحرارة منهما **قوله** وقد يكون من البلغم الحلو ما ليس بطبيعي وهو البلغم الذي

لا طعم له الذي سنذكره اذا اتفق ان يخالطه دم طبيعي وكثيرا ما يحس به اي بالطعم الحلو منه في النوازل وهي ما ينزل من الدماغ

وفي النفث وهو ما يخرج من الصدر وهذا الكلام يفيد فائدتين الاولى انه لا يكفي في كون البلغم طبيعيا ان يكون

حلوا فان غير الطبيعي ما هو حلو ايضا بل لا بد مع ذلك من ان يكون مستعدا استعدادا قريبا لان يصير دما

الثانية ان الحلاوة وان اشتركت بينهما لكن حلاوة الطبيعي ذاتية حاصلة من النضج وحلاوة غير الطبيعي عرضية

مكتسبة من مخالطة الدم وقال الامام ههنا ان الشيخ ادعى ان البلغم الطبيعي حلو وصاحب الكامل وابو سهل ذهبا

الى انه تفه ووجه الجمع بينهما ان البلغم الطبيعي شبيه بالدم فتارة يكون قريب الشبه منه لزيادة نضجه فيكون حلوا وتارة يكون بعيدا

بعيداعنه فيكون تعهنا وتبعه السامري فيه وهذا التكلف للحاجة اليه لان التفه غير طبيعي عند الشيخ وجالينوس وقال الخونجي في الحواشي العراقية وجه الجمع ان يحمل الحلو على العذب فانه قد يطلق الحلو ويراد به العذب كما يقال ماء حلو وليس بشي لان مراد الشيخ بالحلو ليس العذب بل الحلاوة المعتبرة وقال المسيحي لا ينافي بين كون البلغم الطبيعي حلوا وتفها لان التفاهة اول درجات الحلاوة على ما سياتي في باب الطعوم وح جاز اطلاق الحلاوة عليها وهو فاسد لان التفاهة اول درجات الطعوم لا اول درجات الحلاوة وكما يصح ان يكون اول درجات الحلاوة يصح ان يكون اول درجات الحموضة وغيرها **وقيل** البلغم الحلو يطلق على ثلثة معان **احدها** ما قارب ان يستحيل الى طبيعة الدم واكتسب كيفية لذيذة حلوة بواسطة تاثير الحرارة المعتدلة انتهى الغريزية **الثانية** ما لا طعم له وهو الذي يكون بعيدا من طبيعة الدم واطلاق الحلو عليه كاطلاق الحلاوة على الماء **الثالثة** ما يصير حلوا لمخالطة الدم فالشيخ اراد بالبلغم الطبيعي المعنى الاول والثاني بدليل قوله والطبيعي هو الذي يصلح لان يصير دما لان الاول والثاني كذلك وابو سهل اراد الثاني لانه الاصل لسائر الاصناف ولا يخفى ان هذا انما يصح لو كان مراد الشيخ بقوله يصلح لان يصير دما ان يكون له قبول ذلك لا الاستعداد القريب **قوله** واما الحلو الطبعي فان جالينوس زعم ان الطبيعة انما لم تعد له عضوا كالمفرغة مثل ما اعدت للمرتين لان هذا البلغم قريب الشبه من الدم ويحتاج اليه الاعضاء كلها فاجرى مجرى الدم في عدم المفرغة فكما ان الاعضاء لما احتاجت الى الدم لم يتب منه فضلة يحتاج الى مفرغة كذلك البلغم الطبيعي لم يحتج اليها بل جعل مبثوثا في العروق مع الدم ليكون ذخيرة عند الاعضاء وقت عوز الغذاء فتشتغل عليه بقوى الطبيعة وحرارتها الغريزية وتهضمه وتغتذي به بخلاف المرتين فانه لا يحتاج اليهما الاعضاء كلها بل بعضها فتفصل منهما فضلة فوجب ان تخلق لهما مفرغة للاحتياج اليهما ولم تخلق لما هو غير طبيعي منهما وورد عليه من وجوه **الاول** ان احتياج الاعضاء الى شي لا يمنع ان يفضل منه فضلة يحوج الى مفرغة لجواز ان يكون المتولد منه اكثر من ذلك وكذا كون المرتين مما يحتاج اليهما بعض الاعضاء لا يوجب ان يفضل منهما فضلة يحوج الى المفرغة لجواز ان يكون تولدها قليلا قليلا فلا يفضل عن تلك الاعضاء **الثاني** ان حاجة الاعضاء كلها الى البلغم في امر ضروري هو الغذاء نادر وهو عند عوز الغذاء الوارد وح لا يلزم ان يجري مجرى الدم الذي يحتاج اليه الاعضاء دائما واما احتياجها اليه في ترطيبه فالمرتان كذلك لاحتياج جميعها الى الصفراء في تسخينها وتنفيذ الدم والى السوداء لتثبيت الدم مدة في مثلها يستحيل الى مشابهتها **الثالث** انه يلزم على ذلك ان يتولد الدم في غير الكبد ولو جاز ذلك لكان وجوده عبثا اذ كل عضو يحيل ما يحتاج اليه من البلغم الى الدم **الرابع** ان الاعضاء اذا افتقدت الغذاء

ضعف حارها الغريزي يكون سببا لتولد البلغم لا لانتقاله الى الدم لاحتياجه الى حرارة قوية والجواب
عن الاول ان احتياج الاعضاء الى شئ لا يمنع من ان يفضل منه فضلة لكن ان فضل شئ يمتنع ان يكون له
مفرغة لان حاجة اي عضو فرض اليه كحاجة غيره وح لو جعل مفرغة يجتمع فيها لكانت لا محالة اقرب الى بعض بعيدة
عن بعض مع استواء الجميع في الحاجة فيلزم الترجيح من غير مرجح وعن الثاني ان الاحتياج الى البلغم في امر ضروري
وان كان نادرا لكن كل الاعضاء يحتاج اليه فلو جعل له مفرغة لزم الترجيح من غير مرجح على ما مر وعن الثالث ان البلغم
الذي ينقلب الى الدم انما ينقلب لما حصل له من النضج الكبدي والا امتنع انقلابه اليه وح لا يكون وجود الكبد عبثا
وعن الرابع ان ضعف الحار الغريزي لا يبلغ الى ان يعجز عن احالة البلغم القريب الشبه بالدم وما الوصول الى مساحة
فساعة ولولا ذلك لادى الى خمود ه قوله ونحن نقول ان تلك الحاجة اي الحاجة التي اقتضت ان لا يكون
للبلغم مفرغة لامرين احدهما ضرورة والآخر منفعة والفرق بينهما ان الضروري هو الذي لا بد منه في قوام البدن او
صلاحه ولا يقوم غيره مقامه والنافع ما يتوقف عليه صلاح البدن لا قوامه ويقوم غيره مقامه كاكل الحموضات فانه
يقوم مقام السوداء التي تنصب الى فم المعدة لتنبيه شهوة الغذاء واستعمال الحقن والشيافات
يقوم مقام الصفراء التي تنصب الى الامعاء للدغها وقيل الضروري ما يفيد امرا لا بد منه والنافع ما يفيد كمالا لا يمكن
النقص عنه قوله واما الضرورة فلسببين اي الضرورة تثبت لامرين احدهما ان يكون قريبا من الاعضاء حتى اذا فقدت
الغذاء الوارد والمهيا المجهول في اسالى لاجل احتباس مدده وانقطاعه من المعدة والكبد او لاسباب تعرض مع عدم
انقطاعه منهما كسدة تقع في العروق قبلت قوى الاعضاء بحراراتها الغريزية على ذلك البلغم الذي عنده
وانضجته وهضمته وتغذت به ولو كان في مفرغته لم يحصل هذا الغرض وتشنيع الامام ههنا بان كون البلغم قريبا
الى الاعضاء لا يكفي في احتيال قوى الاعضاء اليه حتى الانضاج الا ان يقول البلغم انهضم بعض الانهضام
واستعد لتمامه لان حصول الفعل لا يكفي فيه اعتبار الفاعل بل كما يجب فيه اعتبار حال الفاعل كذلك يجب اعتبار حال
القابل اذ انضم الى ما ذكره بهذا القول صار عين ما قاله جالينوس فلا يصح نسبة الى نفسه حتى يقول ونحن نقول ليس بشئ
لان الشيخ لما كان اشار اولا الى ما ذكره بقوله وهو الذي يصلح لان يصير دما لانه دم غير تام النضج لم يقل
ههنا لئلا يكون تكرارا ثم لما كان ما ذكره جالينوس من احتياج الاعضاء اليه مجملا اراد ان يفصل ذلك بانه
قد يكون للتغذية وغيرها قال ونحن نقول آه قوله وكما ان الحرارة الغريزية تنضجه وتهضمه وتحيله دما فكذلك الحرارة
الغريبة قد تعفنه وتفسده هذا الكلام لا شك في غرابته ههنا ولذلك ذكر في الحواشي العراقية انه ليس من الاصل بل

بل كانه كان على الحاشية ثم كتب فى الاصل سهوا اذ لا معنى له وسيذكر الشيخ معناه فى قوله وان شاركا
فى ان الحار الغريزى يحيله عفنا فاسدا **اقال الامام** ان هذا الكلام لا يليق ذكره فى هذا المقام لان الشيخ
يذكر علة لعدم جعل الطبيعة مفرغة للبلغم وكونه بحيث يحيله الحرارة الغريبة عفنا لا يصلح لذلك حتى ان المرتين
يشاركانه فى ذلك ولا يشاركانه فى عدم المفرغة بل جعل ذلك علة لوجوب مفرغة البلغم اولى لئلا يعم ضرره جميع البدن
فذكره فى هذا الموضع يكون حشوا لا فائدة فيه وقال الاستاذ **ونحن نقول** لا نسلم اولا انه لا فائدة فيه فان فائدته
بيان الفرق بينه وبين مرتين وانما احتاج الى هذا الفرق ليقع جوابا عن سوال من يقول لا شك ان جعل
المفرغة للمرتين علة وهى كونهما بحيث تعفنهما الحرارة الغريبة فلو اجريتا مع الدم فى البدن كلا يعم ضررهما فجعل
مفرغة لتخلص البدن من الفضل المستعد للتعفن فاذا كانت علة المفرغة موجودة فى البلغم وجب ان يكون له مفرغة
ايضا ولما علم الشيخ وروده هذا ذكر هذا الكلام ليكون جوابا عنه بان المقتضى لوجود المفرغة وان كان موجودا فيه
لكن وجد فيه معارض رجح عليه يقتضى عدمها وهو انه تنضجه الحرارة الغريزية وتصلحه دما والمرتان لا يشاركانه فى ذلك
واقول التركيب آب من ذلك لو كان مراده منه ذلك فلا اقل من ان يقول كما ان الحرارة الغريبة تعفنه
وتفسده فكذلك الحرارة الغريزية تنضجه لانه يفيد ذلك على ما لا يخفى فالاولى ان يجعل جوابا لسوال وهو انه
اذا لم يجعل له مفرغة لينبث فى جميع الاعضاء حتى اذا فقدت اقبلت اليه بحرارتها الغريزية فانضجته فكان الحق
ان لا يتغير من طبعه يكون معدا لان يصير بتصرف الحرارة الغريزية فيه دما فاجاب بانه انما كان كذلك لو كان
بحيث لا يستولى عليه ما تغيره عما هو مقتضاه لكنه ليس كذلك لانه جسم رطب مائى فكما ان الحرارة الغريزية تنضجه
وتهضمه وتصلحه فكذلك الحرارة الغريبة تعفنه وتفسده اذا كثر وعجزت الغريزية من ابقائه بحاله لكن هذا حيث
يكون قليلا رجح الاول عليه لان ترك خير كثير لاحتمال شر قليل شر كثير والمرتان لما لم يشاركاه فى ذلك لان
الحار الغريزى لا يصلحهما جعلت لهما مفرغة دونه **قوله** والثانى اى السبب الثانى من سببى الضرورة هو ان احتياج
الاعضاء اليه انما هو لينحل لطف الدم فيها وتغذية الاعضاء البلغمية المزاج التى يجب ان يكون فى دمها الغاذى لها
والغاذى بها على ما فى بعض النسخ بلغم بالفعل على قسط معلوم مثل الدماغ وهذا اى هذا السبب اولا احتياج ثابت
للمرتين على ما ياتى وشنع الامام ههنا ايضا بانه لو لزم من حاجة بعض الاعضاء الى البلغم ان لا يكون له مفرغة
لزم من حاجة بعض آخر الى المرتين ان لا يكون لهما مفرغة ايضا والعجب ان الشيخ يعترف بان هذه العلة موجودة للمرتين وقد جعلها
ههنا علة لعدم المفرغة فثبت ان العلة ما ذكره الا وحد جالينوس فانه كان الاولى له ان يكتفى بحكاية كلامه

وان لم يذكر هذه الكلمة وهو ليس بشيء لما ذكرنا ان هذا التفصيل للحاجة وح لا يلزم ان يكون كل واحد من ذلك سببا تاما
لعدم المغرغة لا يقال ان المذكور اخرا لا مدخل له في السببية لانا لا نسلم ذلك لان الاحتياج اليه تهيئة الدم لصلاحية تغذية
الاعضاء يقتضي ان لا يكون له مغرغة ولذلك لا يتوجه البسط المحتاج اليه من المرتين الى مغرغتهما **قوله** واما المنفعة فهي ان
تبل اي البلغم المفاصل والاعضاء الكثيرة الحركة لئلا يعرض لها الجفاف بسبب حرارة الحركة او كثرة الحركة على ما في بعض النسخ
وبسبب الاحتكاك الذي يحصل للمفاصل بعضها ببعض وهذه منفعة واقعة في تخوم الضرورة لقربها منها والتخوم جمع تخم
وهو منتهى كل قرية وارض **قال** رح واما البلغم الغير الطبيعي **اقول** خروج البلغم عن طبعه لا يكون عن جهة الرائحة
لانه كله بارد رطب والبرد يقتضي عدم الرائحة ولا من جهة اللون لان البرد يبيض الرطب ولهذا يبعد المختلط منه بما يغير لونه
من اقسام المخالط كالصفراء المحية فيكون اقسام غير الطبيعي بحسب خروجه عن طبعه في القوام والطعم او فيهما معا اما الخارج في قوامه
فينحصر في اربعة اقسام لانه اما ان يكون مختلفا فيه حقيقة اولا فان كان الاول فاما ان يظهر اختلافه عند الحس وهو
المخاطي اولا وهو الخام وان كان الثاني فاما ان يكون رقيقا جدا وهو المائي او غليظا جدا وهو الجصي المتوسط بينهما لا يصير
قسما لانه يكون داخلا في عرض القوام الطبيعي لانه لا محالة يحد طرفا افراط وتفريط فيكون اربعة اقسام لا يقال الزجاجي من الخارج
في القوام وهو ليس باحد الاربعة لانه على ما يأتي اما الخام او الجصي **قوله** فمنه فضل وفي بعض النسخ فضلي هذا اول الاقسام
اي من البلغم الغير الطبيعي فضل مختلف القوام عند الحس وهو المخاطي سمي به لمشابهة المخاط لانه في الاغلب يكون
مختلف القوام في الحس ومنه مستوي القوام في الحس مختلفه في الحقيقة وهو الخام وسمي به لبقائه على فجاجته ولذلك يكون ابرد
من المخاطي واعلى غوصا منه في العضو لا يقال ذكر الفضل والفضلي لم يكن محتاجا اليه لان غير الطبيعي لا يكون الا فضلا
والشيء لا ينقسم الى نفسه لان ايراده انما كان ليصير جنسا للمخاطي والخام فكانه قال المخاطي هو الفضل المختلف القوام والخام
هو الفضل المستوي القوام ثم التقسيم ليس الى الفضل فقط بل الى الفضل المختلف القوام والى الفضل المستوي القوام لا يقال الفجاجة
في المخاطي اكثر لاختلاف قوامه في الحس الدال على عدم النضج بخلاف الخام لتشابه اجزائه حسا الدال على نضجها
فكان مختلف القوام اولى باسم الخام لان تشابه اجزاء الخام ليس للنضج بل لعدم تاثير الحرارة في شيء من اجزائه
وبقاء جميعها على الفجاجة ومنه الرقيق جدا وهو المائي سمي به لكونه شبيها به في الرقة ولذلك يكون ابرد من الجميع واسرع
تاثيرا في العضو لرقة جوهره وسرعة نفوذه ومنه الغليظ جدا الابيض المسمى بالجصي لمشابهة الجص المخلوط بالماء بياضا
وغلظا وهو البلغم الذي تحلل لطيفه لكثرة احتباسه في المفاصل والمنافذ وتحلل لطيفه وتكاثف اجزائه الغليظة
ابيض من الجميع ويوصف بيبس مع ان جميع اصناف البلغم كذلك وقد يحصل هذا الصنف من استيلاء الحرارة وتحليل الاجزاء اللطيفة

اللطيفة وهذا يكون اشد بياضا لان قلة الارضية وجمود المائية يقتضيان ذلك فهذه اقسام الخارج عن القوام **و اما** الاقسام الخارجة من جهة الطعم فهي ايضا اربعة على ما يصرح اخيرا والحصر استقرائي بقرينة ان الخروج في طعمه اما ان يكون بدون مخالطة او معه الثاني اما ان يكون المخالط دما وهو الحلو لغير الطبعي او صفراء وما شبهها في المرارة وهو احد قسمي المالح او سوداء ثم نضجها او حمضت وهو احد قسمي الحامض او بعد على نحاجتها وعفوصتها وهو احد قسمي العفص والاول اما ان يكون بسببه حرارة قوية من بعده وهو القسم الآخر من المالح او تفيسفة وهو القسم الآخر من الحامض او برودة وهو القسم الآخر من العفص فيرجع جميعها الى اربعة ولا يكون سبب الخروج من الطعم مجرد الرطوبة او اليبوسة لانهما بمجردهما لا يوجبان الا رقة القوام وغلظه فهما من اقسام الخارج في القوام وقد ذكرهما لا يقال الحرارة والبرودة ايضا يوجبان رقة القوام وغلظه ولم يذكرهما هناك لان ايجابهما ليس بالذات بل بواسطة ايجابهما تفرق الاجزاء وجمعها بخلاف ايجاب الرطوبة واليبوسة لهما فانه بالذات **قوله** ومن البلغم صنف **مالح** وهو اسخن ما يكون من البلغم وايبسه واجفه هذا احد الاقسام الاربعة الخارجة من جهة الطعم وحرارته ويبسه وجفافه لا ينافي ما ذكرنا من ان جميع اقسام البلغم بارد رطب لان الحكم بكونه باردا رطبا انما هو بالنسبة الى غيره ويبسه وجفافه انما هو بالنسبة الى سائر اقسامه **قوله** وسبب كل ملوحة اي هذا البلغم انما يصير مالحا لان كل ملوحة فرضت سببها وهو ان يخالط رطوبة مائية قليلة الطعم او عديمته اجزاء ارضية محترقة يابسة المزاج مرة الطعم بالاعتدال وان مخالطة المائية بها ان لم يكن باعتدال مررت ومن هذا السبب او الاختلاط يتولد الاملاح في معادنها وكذا الماء في مقارها كماء البحر او مجاريها وما يدل على ان فيما يصير بالطبخ ملحا او مالحا هذا هو انه لو يؤخذ من الرماد او القلي او النورة او غير ذلك من الاجسام المحترقة مقدارا ويطبخ بالماء ويصفى ويغلي ذلك الماء حتى ينعقد او يترك بنفسه من غير اغلاء فينعقد يصير ملحا على ما تحقق بالتجربة فكذلك البلغم الرقيق الذي لا طعم له كالمسيخ او له طعم قليل غير غالب كالرقيق الواقع في عرض الطبعي قبل ان يصير مسيخا اذا خالطه مرة مرة يابسة بالطبع محترقة مخالطة باعتدال ملحته وسخنته وفي بعض النسخ سخنته والاولى لئلا يلزم التكرار وانما قال مرة مرة لئلا يحمل على السوداء لاطلاق المرة عليهما لان حدوث هذا البلغم انما يكون من مخالطة الصفراء وانما قال مخالطة باعتدال اذ لو كثرت المرة صار صفراء محية على ما ياتي ولو كثر البلغم لم يصر مالحا ولم يتعرض المالح الحادث بدون مخالطة بل لا من نفسه لانه يرجع بالحقيقة الى ان حصوله ايضا بسبب مخالطة اجزاء محترقة يابسة برطوبة مائية ان تلك الاجزاء حصلت منه ويعلم ذلك من قوله واما جالينوس فقال ان هذا البلغم يملح لعفونة او لمائية خالطته يعني ان ما ذكره يفيد ان مطلق العفونة يصير سببا لحدوث البلغم المالح وكذا مخالطة المائية وليس الامر

بل العفونة انما تلحق بما يحدث فيه الاحتراق والرمادية فيخالط المحترق منه رطوبة التي تبقيت فيه وكذا المائية التي يخالطها
لا يحدث الملوحة وحدها ايضا اذا لم يقع بسبب الثاني اي ما لم يخالطه اجزاء محترقة فالسبب امر واحد وهو مخالطة الاجزاء
المحترقة بالرطوبة ويشبه ان يكون بدل والقاسمة في كلام جالينوس الواو الواصلة وحدها بدون الهمزة ووقع زيادتها
من الناسخ اذ حينئذ يكون الكلام تاما الا ان مجموع الامرين وهما العفونة والمائية يكون موجبا للملوحة لا كل واحد وعلم
انه لا يريد بالعفونة ههنا تكيف الجسم الرطب بالحرارة بحيث لا تفنى من رطوباته شيء على ما ذكر في الاسباب لانها
بهذا التفسير لا يحدث الاحتراق والرمادية بل المنقول ما قال جالينوس اراد بها الاحتراق لانه يستعملها بمعناه لكونها
مبدأ له بتقدير كلامه والحق ان المائية وحدها يصير سببا الملوحة اذا كانت مالحة بنفسها كالبول والعرق والدمع
وقد صرح به جالينوس بقوله البلغم يملح اما لامر يعرض له في نفسه وهو ان يعفن لاستيلاء حرارة غريبة عليه فيحترق بعض
ويختلط ذلك بالباقي فيحدث الملوحة او لامر يخالطه وهو قسمان لانه اما صفراء قليلة المقدار او مائية البول **قوله**
ومن البلغم **حامض** هذا قسم آخر من التغير الطبعي الخارج من جهة الطعم وبيانه ان الحلو كما هو على قسمين حلو لامر في ذاته
وحلو لامر غريب مخالط كذلك الحامض على قسمين احدهما ما يصير حامضا بسبب مخالطة شيء غريب هو السوداء الحامض الذي
سنذكره وانما وصف السوداء بالحامض مع انها باقسامها حامضة لان قسما منها وهو الذي لم ينضج بعد يكون الى
العفوصة ولم يؤنث الصفة لا لارادة الخلط او نظرا الى المبتدأ الذي هو كناية عن الشيء **قوله** والثاني بسبب امر يحدث
في نفسه وهو ان يعرض للبلغم الحلو او ما هو في طريقه ما يعرض لسائر العصارات الحلوة من الغليان اولا ثم التحمض ثانيا
بواسطته لكن المذكور هو احد سببي صيرورته حامضا وذلك لان البلغم الذي يصير حامضا لامر يعرض في نفسه لكان
حلوا فحدوث الحامض منه تارة يكون من فعل الحرارة فانها اذا كانت اقوى من الحرارة الغريزية التي في الحلو اوجبت
له الغليان ويحللت حرارته الغريزية وجذبتها الى نفسها بسبب المجانسة فيستولي عليها البرد ويحمض على ما عليه حال
العصارات والربوب والخمور في صميم الصيف وتارة يكون من فعل البرودة فانها اذا قويت قهرت حرارته الغريزية
واطفاتها فيحمض على ما عليه الربوب والخمور في صميم الشتاء وان كان تغيرها فحدوثه بفعل الحرارة الغريزية فيه عند
نقله الى الطبعي منه لانها اذا لم تتمكن من تمام فعلها لمانع يعرضه بذلك بقبول البرد فيحمض وما ذكر الشيخ هو السبب
الاول هذا وتشبيه البلغم الحامض في انقسامه الى قسمين بالبلغم الحلو ايضا ليس على ما ينبغي لان للحلو قسمية
ليس غير الطبعي بل احدهما وهو ما يصير حلوا للمخالطة والآخر حلو الذاته لا لامر يحدث في ذاته كما يحدث للبلغم عند
صيرورته حامضا **قوله** ومن البلغم ايضا **عفص** ومعناه هذه الحال اي المذكورة في الحامض فانه

فانه ربما كانت عفوصته لمخالطة السوداء العفصة اي التي لم تنضج فان طعمه يكون الى العفوصة فان خالطت البلغم افادته ذلك وربما
كانت عفوصته بسبب تبرده في نفسه تبردا شديدا فانه يستحيل طعمه من الحلاوة الى العفوصة لجمود مائيته بسبب البرد الشديد
واستحالتها الى الارضية قليلا لليبس وانما قيد استحالته الى الارضية بان يكون قليلة اذ لو كانت استحالتها اليها كثيرة
لخرج عن اقسام البلغم قوله فلا يكون ما لحرارة لضعيفة غلته فتحمضه ولا القوية انضجته اي فاذا جمدت مائيته بسبب البرد الشديد
واستحال الى الارضية لاجل اليبوسة فلا يكون هناك حرارة ضعيفة تغليه فتحمضه ولا قوية تنضجه فحدث للمحالة العفوصة
ولذلك يكون الثمار في مبادي ظهورها عفصة اذ ح يكون لتبردها كثيفة قليلة المائية ولم يعمل فيها حرارة ضعيفة
لتحمضها ولا قوية لتنضجها قوله ومن البلغم نوع زجاجي هذا هو الخارج عن طبعه في قوامه طعمه اما خروجه عنها في قوامه
فلانه ثخين غليظ يشبه الزجاج الذائب في لزوجته وثقله واما خروجه عنها في طعمه فلانه ربما يكون حامضا وربما يكون
مسيخا ويشبه ان يكون الغليظ من المسيخ هو الخام او يستحيل الى الخام لان اجزاءه ان كانت مختلفة في الحقيقة
فهو الخام والا اذا اختلفت استحال اليه وهذا النوع من البلغم اي المسيخ هو الذي كان ما بقي في اول الامر باردا
ولم يعفن بحيث تغير طعمه ولم يخالطه شيء يغيره بل بقي محقونا او مخنوقا او محتقنا على ما في النسخ حتى غلظ فتحلل اللطيفة وازداد
برد الكثافة فقد تبين ان اصناف البلغم الفاسد من جهة طعمه اربع مالح وحامض وعفص ومسيخ وفي بعض النسخ
بدل مسيخ حلو والصواب الاولى لان الحلو ليس بفاسد من جهة الطعم وقيل المسيخ هو الذي لا طعم له ح لا يجوز عده
من اقسام الخارج من جهة الطعم فالصواب الحلو والجواب عنه بوجهين الاول ان الطعم ما يحكم به الذائقة والمسيخ
كذلك الثاني انه لم يجعل المسيخ من اقسام ما له طعم ليلزم كونه ذا طعم بل من اقسام الفاسد من جهة الطعم وهو كذلك
لا الحلو وقيل ان نوعا من الحلو غير طبعي على ما صرح فكان الحق ان يجعل اقسامه خمسة واجاب عنه الامام بانه انما لم يجعل
منها لان تلك الحلاوة ليست طعما لذلك البلغم بل للدم المخالط ثم قال بعد ان طول بما لا طائل تحته
والاولى ان يجعل اقسامه خمسة وضعفه ظ اذ لو لم يعتبر الطعم لكون بغيره لم يعد الحامض بقسميه منها وقال الاستاذ
انه لم يقل ان اقسام الغير الطبعي من جهة طعمه اربعة بل قال اقسام الفاسد من جهته اربعة والفاسد اخص من غير الطبعي
لان الفاسد ما له شر وغائلة والحلو منه لمخالطة الدم لا شر فيه ولا غائلة له فلا يكون فاسدا الا ان الدم
الطبعي اذا خالط البلغم التفه الذي هو اصلح اصناف البلغم الغير الطبعي يكسر غائلته برده ويهيئه للنضج فلا يكون
فاسدا وليس على ما ينبغي لان كل ما خرج من طبيعته يقال انه فاسد سواء اعقب شرا او لا واثبات الواسطة
بين الطبعي وغير الطبعي خروج عن اصطلاح القوم ولان التفه بلغم فاسد والدم الذي يخالطه ويجعله حلوا الا يلزم

ان يكون بحيث يصح بل الاولى في الجواب ان يقال انه لما لم يكن فساده من جهة كونه حلوا لكون الطبيعي ايضا كك بل لكونه تفها وكان التفه معدودا في الاقسام لم يحتج الى ذكره والغرض من ذكره هنا كان انما كان لئلا يحكم على كل ما كان حلوا منه بانه طبيعي **قوله** ومن جهة قوامه اربعة اي قد تبين ايضا ان اصنافه من جهة قوامه اربعة مائي وزجاجي ومخاطي وجصي والخام في اعداد المخاطي وفي بعض النسخ من جملة الزجاجي وهذه النسخة اختارها صاحب الذخيرة وقال الخونجي هي الصواب لمطابقتها لما سبق من قوله ويشبه ان يكون المسيخ منه هو الخام وعلى ما في النسخة الاولى مع انها مطابقة لما في الشفاء يلزم التناقض لان المخاطي هو ما يكون مختلف القوام في الحس والخام ما يكون غير مختلف القوام في الحس وهما معنيان متباينان فكيف يكون احدهما داخلا في الآخر والحق ان النسختين صحيحتان اما الاولى فلان معنى قول الشيخ والخام في عداد المخاطي هو انهما وان جعلا قسمين لكنهما بالحقيقة يرجعان الى واحد لاشتراكهما في ان كل واحد منهما مختلف القوام في الحقيقة وح لا يتجاوز الاقسام من اربعة واما الثانية فلان كون الغليظ من المسيخ هو الخام انما هو على الظن بقوله ويشبه ان يكون الغليظ من المسيخ هو الخام فان تحقق هذا فالخام من جملة الزجاجي ويبقى الاقسام اربعة ايضا **قال** رح واما الصفراء **اقول** الصفراء ايضا منها طبيعي وهو الذي يتولد في الكبد مع تولد الدم ومنها فضل غير طبيعي وهو الذي ما يكون كك **قوله** والطبيعي منها رغوة الدم فيه تجوز لان رغوة كل شيء اجزاء لطيفة منه خالطتها اجزاء هوائية والصفراء ليست اجزاء لطيفة للدم خالطتها اجزاء هوائية بل هي رغوة الكيلوس المنطبخ في الكبد لكن لما كانت نسبتها الى بقية الاخلاط كنسبة النار الى بقية الاركان كانت طافية عليها فكانت كرغوة الدم وهو اي الطبيعي منها احمر اللون ناصع اي خالص الحمرة بحيث يضرب الى صفرة كشعر الزعفران لا الى قتمة لزيادة لطافته على الدم والجسم اذا لطف ورق قارب الاشفاف لقربه من الجوهر الهوائي فكان نفوذ البصر فيه اكثر وقول ابي سهل ان لون الطبيعي منها اصفر لا ينافي هذا اذ الاحمر الناصع الشبيه بشعر الزعفران هو الاصفر ولا حاجة الى التطويلات ذكرها الشارحون في الجمع بينهما مع انها لا تتم واما قول الامام هذا مشكل لان الكل تقفوا على ان البول الاصفر ادل على الحرارة من الاحمر ومعلوم ان ذلك انما حدث من مخالطة هذه الاخلاط واذا كان لون الصفراء الخالصة الحمرة لم يكن ذلك من الصفراء فكيف يكون ادل على الحرارة فهو سهل لان لون الصفراء الخالصة ليس الحمرة المطلقة ولا الضاربة الى القتمة بل الحمرة الناصعة الشبيهة بشعر الزعفران وفي اختلاطها بالبول لا يجعله احمر مطلقا ولا ذا قتمة بل احمر ناصعا ضاربا الى صفرة زعفرانية فيكون لا محالة ادل على الحرارة من الاحمر الدال على اختلاط مائية الدم به **قوله** وخفيف حاد اما خفته فلغلبة النارية فيه ولذلك تعلو الجميع واما حرارته فلافراط طبخه وكثرة تولده من الاغذية الحارة اليابسة وفي

وفي الاوقات الحارة اليابسة وتوليده علل حارة يابسة ولاطفائها بالبرودة والرطوبة **قوله** وكلما كان اي الطبيعي منها اسخن نحو اشد حمرة قيل لان الاحساس لشدة حرارته انما يكون لشدة التصاقه بالعضو وذلك انما يكون لكثرة اختلاط الدم به فيكون لامحالة اشد حمرة وليس بشي لان الكلام في الطبيعي بدون اعتبار مخالطته بالدم ولصوقه بالعضو وقيل المراد من كونه اشد حمرة ليس مطلق الحمرة بل الحمرة الناصعة وهو كذلك لانه كلما كان اسخن مزاجا كان اشد حمرة ناصعة لان المائية تقل بسبب شدة الحرارة في الطبخ فيشتد حمرته المختصة به وليس بشي لظهور ان المراد من شدة الحمرة بعد ذكر كونه احمر ناصعا الحمرة التي تقل نصوعها بل انما يكون الاسخن اشد حمرة لان الحرارة اذا بلغت النهاية حللت لطيفها المقتضي لاصفرار لونها وابقت كثيفها المقتضي للقتمة فيصير اشد حمرة **قوله** فاذا تولد اي الطبيعي منه في الكبد انقسم قسمين فيذهب قسم منه مع الدم ويتصفى اي يتوجه وينجلب قسم منه الى المرارة والذي يذهب منه مع الدم ينفذ ويذهب معه لضرورة ومنفعة وقد عرفت الفرق بينهما اما الضرورة فليخالط الدم في تغذيته الاعضاء التي تستحق ان يكون في مزاجها او في غذائها على ما في بعض النسخ جزء صالح منه بحسب ما يستحقه من القسمة مثل الرية وفي بعض النسخ وبحسب بالواو فيكون المبتدا محذوفا اي ولذلك يكون بحسب ما يستحقه هذا اقول جميع الاطباء وقال ابن ابي صادق ان كلهم سهوا فيه لان العضو الذي ذكروا ان الصفراء يخالط الدم لتغذيته ليس الا الرية وهو باطل لانها يغتذي بدم شرياني لطيف وهو ضعيف لان اعتذار الدم شرياني لا ينافي ان يكون مع قسط من الصفراء واما المنفعة فلانه يلطف الدم بترقيقه اياه بحدته وتنفيذه في المسالك الضيقة لا يقال ان منفعة الصفراء اذا كانت ترقيق الدم ومنفعة السوداء تغليظه على ما ياتي فيتعادل ما يكتسب الدم من رقة القوام من الصفراء بما يكتسبه من غلظ القوام من السوداء ويعود الى قوامه الطبيعي فيبطل المنفعتان لان ذلك انما يلزم لو كان قوام الدم الطبيعي بحيث يستغني مع بقائه عليه عن كل منهما في التغذية وغيرها وليس كذلك لان قوامه الطبيعي غليظ جدا بالنسبة الى بعض الاعضاء ورقيق جدا بالنسبة الى بعضها فيحصل لكل منهما فائدة ويندفع مفسدة الاخر اذ هناك ما يقوم بصرف كل منهما الى ما هو محتاج اليه **قوله** والمتصفي منه اي الذي يتصفى من الطبيعي الى المرارة انما يتصفى ويتوجه ايضا لضرورة ومنفعة اما الضرورة فاما ان يكون بحسب البدن كله او بحسب عضو منه اما التي بحسب البدن كله فهي تخليصه من الفضل وذلك لانه لو لم يتوجه اليها وبقي مع الدم افسده لانه زائد على المقدار الذي يجب ان يكون معه فيكون فضلا والدم متوزع على جميع الاعضاء فيتوجه الزائد منه الى المرارة وتخلص الاعضاء من الفضل وقيل تخليصه من الفضل هو انه بلذع المقعدة فيحس بالحاجة

حتى يدفع الفضل وتخليص البدن منه وليس بشيء لانه قسم علة المتصفي الى ضرورة ومنفعة فوجب ان يكون كل واحدة منهما خارجة عن الاخرى وهذا مما ياتي في المنفعة فلا يكون من الضرورة وقيل ذلك هو ان استغنى منه الدم لو بقي محتبسا في الكبد او غيرها من الاعضاء لاورث ضررا بكيفيته وكميته لا يمكن تداركه ومع ضرره هذا يفوت منه فائدة متوقعة منه عند انصبابه الى المرارة وهذا ايضا ليس بشيء لانه يفيد تخليص ذلك العضو الذي احتبس فيه لا تخليص البدن كله

واما الضرورة التي هي بحسب عضو من البدن فهي انه يتوجه الى المرارة لتغذيتها قال الامام هذا مناقض لما ذكره في كتاب الحيوان من الشفاء من ان المرارة والمثانة تشتركان في ان كل واحدة منهما لا ياتيه غذاؤه من الفضل الذي يسيل اليه لان جرم كل واحدة منهما عصبي والمرارة ياتيها جوهر لطيف صفراوي بعيد عن مشاكلتها والمثانة ياتيها جوهر رقيق بعيد عن مشاكلتها وقد سبقت الكلية الى استخلاص ما فيه من الجوهر الغذائي وكل واحدة منهما ياتيه غذاء مشاكل له من عرق ومع ذلك خالص لا شوب معه لان مسالكها ضيقة فلا تسع الفضل ولذلك ياتي كل واحدة منهما عرق آخر للغذاء فالمرارة ياتيها الى عنقها عرق غير ضارب من تلقاء الباب وعصبة هي شعبة من عصب الكبد وبها يصل اليها عرق ضارب محسوس ظهر من شعب شريان الكبد وذلك كله يخالط المرارة من جهة العنق الجاذب ثم يتفرق وهذا صريح في ان المرارة لا يغتذى من الصفراء ويمكن ان يقال ان قوله ههنا لتغذيتها لا يقتضي ان لا يكون غذاؤها الى الصفراء وقوله في الشفاء المرارة لا يقتضي مما ياتيها من الفضل لا يقتضي ان لا يكون مع غذائها شيء منها فيكون المراد انها لا يغتذي بمجرد ما ياتيها من الفضل بل لا بد من دم يخالطه ويغتذى بالمجموع وذلك الدم ياتي اليها من الطريق الذي ذكره فلا يلزم التناقض **قوله** واما المنفعة فمنفعتان اي المنفعة التي في توجه ما يتوجه الى المرارة اثنتان احدهما انها تغسل الامعاء من الفضل والبلغم اللزج الذي يلتزق بسطوحها من الفضل عليها والثانية انها تلذع عضل المقعدة لتحس بالحاجة على بناء المجهول اي لتصير الحاجة محسوسة او على بناء الفاعل اي لتحس كل واحد من المعاء وعضل المقعدة بالحاجة فيحوج الى الاحساس بالحاجة الى النهوض للتبرز اي الى الخروج للبراز ولذلك اي لاجل ان النهوض للتبرز ودفع الفضل يتوقف على لذع الصفراء للامعاء ربما عرض قولنج بسبب سدة تقع في المجرى المنحدر من المرارة الى الامعاء وانما قال ربما اذ ربما لا يؤدي تلك السدة الى القولنج وهو على كل تقدير يقتضي عدم انصباغ البراز دفعة الا اذا وقعت بين الكبد والمرارة فانها لا يقتضي ذلك دفعة بل بالتدريج **واعلم** ان الاطباء اختلفوا في ان الذاهب مع الدم اكثر ام المتصفي الى المرارة والحق ان الاول اكثر لان مصرفه اكثر والثاني احد لانه يكون اقوى في الغسل واللذع قال

قال ح واما الصفراء الغير الطبيعي **اقول** انما لم يقسمها من جهة الطعم والقوام كما قسم البلغم لان جميع اصنافها مر ورقيق ايضا فلا يظهر في طعمها وقوامها اختلاف يعتد به وقسمها من جهة السبب لان التقسيم باعتباره يتناول ما ينقسم من جهة الالوان وغيره فالسبب المخرج لها من طبيعتها اما امر غريب يخالطها او امر في نفسها يصير به جوهرها غير طبيعية والقسم الاول على قسمين الاول ما يكون المخالط بلغما وهذا القسم معروف مشهور لكثرة وجوده وكثرة ما يخالطه وهو البلغم وتولده في اكثر الامر يكون في الكبد وان كان وجود البلغم في المعدة اكثر لان تولد الصفراء فيها نادر وما ينصب اليها من المرارة قليل واسعة تجويفها يكون ما ينصب اليها متميزا من البلغم فلا يختلطان بحيث يرتفع الامتياز ولا كذلك الكبد فان الاخلاط كلها تتولد فيها وتكون مجاريها ضيقة جدا فما يكون فيها من الاخلاط يختلط بحيث يرتفع الامتياز وانما قال في اكثر الامر لانه قد يتولد في المعدة ايضا والثاني ما يكون المخالط له سوداء وهو اقل شهرة من الاول لندرة وجوده بسبب قلة السوداء في البدن ولانها لثقلها ولزوجتها وغلبة الارضية عليها قلما تمتزج بالصفراء لرقتها وطلبها الصعود وانما حصر المخالط في البلغم والسوداء ولم يذكر الصفراء والدم والمائية اما الصفراء فلانها ان كانت هي التي فسدت بسبب في نفسها كان هذا فساد لا بمخالطة امر غريب وان كانت التي فسدت لمخالطة خلط آخر فالكلام في ذلك الكلام في هذا واما الدم فلانه ان كان قليلا فاذا امتزج بالصفراء ينقلب الى طبيعتها وان كان كثيرا لا يصير صفراء بل دما صفراويا واما المائية فلانها لسيلانها وعدم اللزوجة لا تخالط الصفراء الطبيعية لخفتها وميلها الى الصعود وان اختلطت كان ذلك في غاية الندرة فلم يعتبر لذلك **قوله** المعروف اي القسم الاول من هذين القسمين الذي هو الاشهر والاعرف ينقسم الى قسمين المرة الصفراء والمرة المحية وذلك لان البلغم الذي يخالطه ان كان رقيقا فالحادث عنه هو الاول وان كان غليظا فالحادث منه الثانية اي الصفراء الشبيهة بمح البيض وهذا التفسير يكون في اكثر النسخ ويعلم منه وجه تسميتها بالمحية واما تسمية المرة الصفراء بها مع ان هذا الاسم يتناول جميع اصنافها فلانه لما كان اكثر الوجود لكثرة البلغم الرقيق وكان اكثر ما يخرج بالقيء هو ظن ان الصفراء هو هذا الصنف فخص باسمها او لان لونه لما كان اصفر من باقي الاصناف لاقتصار مخالطة البلغم الرقيق بالصفراء وذلك خص باسمها **قوله** واما الذي هو اقل شهرة اي القسم الثاني الذي هو اقل شهرة من الاول فهو الذي يسمى صفراء محترقة وحدوثها على وجهين وفي بعض النسخ واما الذي هو اقل شهرة فحدوثه على وجهين لان ذلك السوداء يجوز ان يتولد من نفس الصفراء ويرد عليها من خارج والاول يكون بان تحترق الصفراء في نفسها حتى يحدث فيها رمادية ويصير سوداء ويختلط بالاجزاء اللطيفة الصفراوية بحيث لا يتميز لطيفها من رماديتها بل يحتبس رماديتها فيها فلا تبرأ منها وهذا شر اي من القسم الثاني لحدوثه من السوداء الاحتراقية التي كانت صفراء وهذا السوداء اردأ اقسامها لما ياتي وعلى النسخة الثانية يكون بينهما وهذا القسم يسمى صفراء محترقة وهذه اولى الظهور حدوثها من سوداء

حدثت من الاحتراق والثاني ان يكون السوداء وردت عليها من خارج فخالطها وهو لم الطحل لما علمت واكثر ايضاً
لان احتراق الصفراء بحيث يحترق بعضها دون بعض نادر لانها للطافتها اذا حصل فيها احتراق عمها خرجت عن
عن كونها صفراء بل صارت سوداء ولون هذا الصنف اي الذي يخالطه السوداء القسمية احمر لكنه غير ناصع ولا مشرق
بل اشبه بالدم واما كونه احمر فظاهر لانه لون الصفراء واما كونه غير ناصع ولا مشرق فلان السوداء يميل الى السواد ولا
الناصع اذا خالطه سواد قليل زال اشراقها ومال الى الكدورة واما انه اشبه بالدم فلان الدم متوسط بين الصفراء و
السوداء في اللون ولذلك اشبه الدم ايضاً في القوام لتوسط قوامه بين رقة الصفراء وغلظة السوداء لكنه بالنسبة
يكون ارق من الدم لان السوداء وان كانت خلط لكنها في هذا الصنف قليلة اذ لو كانت كثيرة لعدت
من اصنافها **قوله** وقد يتغير هذا عن لونه اي هذا الصنف قد يتغير من لونه لاسباب وهي ان يكون المخالط له من السوداء
احتراقيا لا رماديا او يكون كثيرا فيميل الى السوداء ويكون طبعيا ولكن فيميل الى الكنة وعلى هذا اللون بحسب لون
اصنافها **قوله** واما الخارج عن الطبيعة في جوهره هذا هو الشق الثاني من التقسيم الاول للصفراء الغير الطبعية وهو
ما يخرج عن طبيعته لسبب في جوهره وذلك لا يجوز ان يكون برودة لاستبعاد ان يعرض للصفراء برد ويكثفها ويجمد
حرارتها ولا رطوبة ويبوسته فانهما ليستا فاعلتين بالذات ويستبعد استيلاء الرطوبة بحيث يغمرها ولا يبقى حرارتها
واستيلاء اليبوسة بحيث لا يبقى سيلانها وان تغير شيء من ذلك يكون في غاية الندرة والشيخ انما يعتبر الاقسام
التي تكون بحسب الغالب فتعين ان يكون حرارة ولا يجوز ان يكون غريزية اذ الحرارة الغريزية لا تجاوز فعلها الامر الطبعي
فهي غريبة والمادة القابلة لها يستبعد ان يكون البلغم والسوداء حتى اذا اثرت فيهما يحيلهما صفراء لان السوداء اذا غلبت
فيها الحرارة الغريبة لا يمكن ان يصير صفراء لانها يستحيل الى الارضية لا محالة وكذا البلغم الاعلى الندرة وقد عرفت
انه يعتبر الغالب فتعين ان يكون دما او صفراء ومن الاول يحصل قسم واحد ومن الثاني قسمان والى ذلك اشار
بقوله فمنه ما تولد اكثر ما يتولد منه في الكبد ومنه ما تولد اكثر ما يتولد منه في المعدة والذي يتولد اكثر ما يتولد
في الكبد صنف واحد وهو اللطيف من الدم اذا احترق الذي كثيفه سوداء ثم يتميز ذلك اللطيف منها
فيكون هو صفراء وكثيفه سوداء الا ان يكونا بحيث يحصل منهما صفراء والا كانت ما خرج عن طبيعته المخالطة
سوداء وفاعل احترق يجوز ان يكون ضمير الدم والذي كثيفه سوداء صفة اللطيف وان يكون الذي هو الفاعل
وانما كان تولد هذا في الكبد اكثر لشدة استيلاء حرارتها على الدم بسبب تفرقه في مسالكها الضيقة **قوله** والذي
تولد اكثر ما يتولد منه في المعدة اشارة الى قسمين يحصلان من صفراء احدهما كراثي والآخر زنجاري وانما كان تولدهما

تولدها في المعدة اكثر مع ان تولدها من المحي على ما ياتي وهو انما يتولد في الكبد على ما مر لان المحي وان كان اكثر تولده في الكبد الا ان وجوده في المعدة اكثر وذلك لان الكبد بسبب ضيق مجاريها لا تولد فيها الا يلبث بل يندفع بخلاف المعدة **قوله** ويشبه اي لم يتحقق بكيفية تولدهما لكن يشبه ان يكون الكراثي متولدا من احتراق المحي بان يحترق لطول مكثه فيها بعضه وتسود ويخالطه الباقي وهو اصفر فيتولد منهما الخضرة لانها لون مركب من السواد والصفرة وقيل قد يتولد الكراثي في المعدة لمخالطة ما ينصب من السوداء الى فم المعدة بعينه شهوتها بالمحي وقال صاحب الكامل وقد يتولد من انصباغ المحي باستعمال البقول وهذا اقل حرارة من الثاني والثاني من الثالث واما الزنجاري فيشبه ان يكون تولده من الكراثي اذا اشتد احتراقه حتى فنيت رطوباته واخذ الى البياض بسبب الجفاف لان الحرارة اذا اثرت في جسم رطب تحدث فيه اولا سوادا ثم اذا عجلت اي طفقت تفني رطوبته فينسلخ عنه السواد واذا افرطت في افناء رطوبته بيضته على ما هو شاهد في الحطب الرطب انه يتفحم اولا ثم يترمد وذلك لان الحرارة تفعل في الرطب سوادا بسبب تحليل رطوباته وتصعيد اجزائه اللطيفة حتى تبقى الكثيفة كما نشاهد في الاشربة اذا احترقت وبشرة الانسان اذا اثرت فيها حرارة الشمس وتفعل في اليابس البياض بتفريق اجزائه وتصعيد ما هو قابل وتكثر سطوح الاجزاء الباقية منه القابلة لانعكاس النور من بعضها الى بعض كما يشاهد في الاملاح والاسباخ والبرودة تفعل في الرطب بياضا باجماد اجزائه واحداث فرج فيما بينها يملؤها الهواء كما نشاهد في الثلج والاجسام المتكرجة وتفعل في اليابس سوادا بتكثيفه واخراج ما في خلله من الهواء كما نشاهد في الزرع اذا اصابه البرد وقال الكرماني ان الحرارة من شانها التفريق بين المتضادات فاذا عملت في الرطب ميزت الاجزاء الارضية عن الاجزاء الرطبة بترسيبها فتجتمع وترى على لون الارض وهو السواد واذا عملت في اليابس بيضته بتفريق الاجزاء ومداخلة الهواء فيما بينها والبرودة اذا عملت في الرطب جمعت بين اجزائه المختلفة فبيضت واذا عملت في اليابس سودت لان اليبوسة تفرق بين تلك الاجزاء الغريبة فيسود وهذا مبني على ان لون الارض السواد ولا يتم لان البسيط لا لون له ثم قولهم ان البرودة اذا عملت في اليابس سودت لان اليبوسة تفرق تلك الاجزاء غير منتظم اذ الكلام في البرودة لا في اليبوسة وقال القرشي ان الحرارة عندما تستولي على اجسام رطبة تحدث فيها دخانية والدخان لونه يميل الى السواد واذا عرض حدث فيها البياض لحبسها الاجزاء الهوائية وهو لا يتم ايضا الا بعد ان يتبين في الاول لمية صيرورة لون الدخان اسود ولمية احتباسه في تلك الاجزاء وفي الثاني لمية احتباس الاجزاء الهوائية فيها وقال الخونجي الاولى في هذه الامور التعويل على الاستقراء كما ذكره الشيخ في تفحم الحطب وترمد الفحم وهذا المعزل عن التحقيق بل الاحق الامر في حدوث الالوان تحقيق ذلك ايضا فنشير اليه اعلم ان السبب في حدوث الالوان الشفيف والكثافة والنور والظلمة **والبياض** يحدث من اختلاط اجزاء متصغرة فما له سطوح مختلفة ينعكس عليها النور

من بعض سطوحها الى البعض و ر اعتبر ذلك في حالة الصبح فان شعاع الشمس اذا وقع على ما ارتفع من الغبار و البخار و انعكس من بعض الاجزاء الى البعض ابيض الافق و لا بيض ما فوق تلك الطبقة مع ان الشعاع يقع عليها لقلة الاجزاء هناك و اذا غلب الشعاع اصفر الافق ثم احمر و بعكس ذلك الشفق و السواد يحدث من الكثيف العرض عدم النور و اعتبر الزاج و العفص فان الزاج لما كان فيه قوة النفوذ لحدته و في العفص قوة القبض فاذا اختلط انفذت اجزاء الزاج في خلل اجزاء العفص لقوة نفوذه و ضغطها العفص لقوة قبضه فخرج ما في خلله من الهواء المشف و خلص الكثيف فاسود المجتمع منهما و اذا تحققت ذلك عرفت سبب احداث الحرارة في الجسم الرطب السواد و في اليابس البياض و احداث البرودة لضد ما ذكر **قوله** و بهذا الحكم انما يتمشى في الكراثي و الزنجاري تخمين اي الحكم بتولد الكراثي من المحي و الزنجاري من الكراثي على سبيل الظن و التخمين لا الجزم و اليقين لاحتمال ان يكون تولد كل منهما من غير ذلك **و قال** الاستاذ هذا الكلام لم يكن محتاجا اليه لانه يعلم من قوله و يشبه ان يكون كذا ثم ان احتمال حصولهما من غير ذلك لا ينافي الجزم بحصولهما مما ذكر و ليس على ما ينبغي لان قوله و يشبه لا يدل على ان القول منه او من غيره و احتمال حصولهما من الغير ينافي الجزم اذا كان المراد انهما لا يتولدان الا على ما ذكر و هذا النوع اي الزنجاري اخس انواع الصفراء اردأ و اقتلها و يقال انه من جوهر السموم اما انه اخس انواعها فلشدة احتراقه لا يقال شدة الاحتراق يوجب غلبة الارضية و قلة ما يقوم به الحرارة من الرطوبة فكيف يكون اسخن لان المراد كونه اسخن شدة حدته و لذعه لفرط يبوسته و اما انه اردأ و اقتل فمن جوهر السموم فلفرط اليبس المنافي للحيوة و مناسبة فعله فعل السموم بالحدة و اللذع فالصفراء الكثير الطبيعية على ما ذكر سبعة اصناف اربعة مما حصل لمخالطة خلط مفسد و ثلثة مما حصل لا للمخالطة و قد ذكر غيره اقساما **كالزنجي و الزبدي و الصديدي** و غير ذلك و هو لم يعتبر لا للندرة بعضها و الشك في بعضها **و اورد عليه** بانه حكم بان الكراثي متولد من احتراق المحي الحاصل من مخالطة البلغم و ح يكون الكراثي من القسم الذي يكون خروج الصفراء من طبيعته بمخالطة خلط لا من الذي خرج لا للمخالطة و كذا الزنجاري لانه من الكراثي الذي هو من المحي و اجيب بانهما لم يصيرا كذلك للمخالطة بخلط بل بالاحتراق لاستيلاء الحرارة على رطوبتهما و هو ضعيف لان الخروج عن الطبيعة بالمخالطة اعم من ان يكون بواسطة او لم يكن و لانه اذا احترق المحي يحدث فيه لا محالة رمادية و هي سوداء يخالط الباقي منه و يصير كراثيا فيكون ح و لمخالطة خلط **و قال** السامري الحق في جوابه ان مراده بالمخالط ما يرد من خارج و في هذين المخالط تولد من نفسهما و نقل ان يقول لا نسلم ان المراد بما ذكر ان المخالط فيهما تولد من نفسهما و سنده بما ملزم بل الاولى في الجواب ان يقال ان ما ذكره من كونهما مما خرج بنفسه حكاية عن مذهب القوم و الحكم بتولد الكراثي من المحي و الزنجاري من الكراثي منه لقوله و يشبه ان يكون الخ

قال ح و اما السوداء الخ **اقول** السوداء ايضا قسمان طبيعي و غير طبيعي و الطبيعي دردي الدم و ثفله و عكره و ذلك لما عرفت ان

ان الطبيعي من كل خلط هو ما يتولد مع الدم في الكبد لوجود مادته في الغذاء ومادة السوداء فيه هي الاجزاء الارضية لان نسبتها الى الاخلاط كنسبة الارض الى الاركان فتميزها عما سواها من الاخلاط يكون كتميز الاجزاء الارضية في الاجسام السائلة وذلك اما بالرسوب بان تخرج بثقلها وينزل كما في الماء الكدر الراكد او بالاحتراق بان تصعد ما لطف وتبقى هي بعينها من التصعيد كالرماد والطبيعي منها لا يكون على هذا الوجه لانه ليس بمحترق فيكون على الوجه الاول اي بالرسوب والرسوب للاخلاط سوى الدم على ما يأتي من الرسوب هو الدردي فيكون هو دردي الدم المحمود وثفله وعكره وهما كالتفسير للدردي وطعمه اي طعم الطبيعي منهما طعم من الحلاوة والعفوصة اما الحلاوة فلما اكتسب من الدم ولما بقي فيه من الدموية واما العفوصة فلان مادتها باردة وفعل الحر في المادة الكثيفة العفوصة واذا كان طعمه فيما بينهما يكون حامضا لان الحموضة طعم متوسط بينهما لكنها تكون حموضة ضارية الى العفوصة الا اذا انصب الى الطحال ونضج فيها فانه يزيد حموضة عما كانت قبل ذلك قيل جوهر السواد غليظ بارد والغليظ اذا كان باردا يحصل منه العفوصة والى الحموضة اللطيف البارد بناء على القاعدة التي بني عليها امر الطعوم فاي شيء حصل الحامل للعفوصة حتى صار حاملا للحموضة مع ان السوداء حال مكثها يصير اغلظ والجواب انها اذا طال مكثها في مفرغتها ينفخ وينضج بلطفتها وقال الامام في التنبيه لفم المعدة على شهوة الطعام للاصحاء يكون العفوصة السوداء ولاصحاب الشهوة الكاذبة الحموضتها والشيخ لم يبين ههنا هذا التفصيل ولعله قال بالعفوصة ووقعت الحموضة بدلها سهوا من الناسخين وليس بشيء لان الشيخ لم يذكر الحموضة حتى يكون سهوا بل العفوصة ولان التفصيل الذي ذكره لم يقل به احد ولو صح ما قاله لوجب ان يكون المستعمل لشهوة الطعام العفوصات لا الحموضات والظاهر انه ليس كذلك وانما لم يذكر لونها وطبعها كما ذكر في الغير اما اللون فلظهوره من الاسم ولان الارضية تكون مائلة الى السواد واما الطبع فلذكره ما يدل عليه من الدردي والثفل والعكر والعفوصة الطعم فان هذه كلها تدل على البرودة واليبس مما يدل على بردها ويبسها تولدها من اغذية باردة يابسة واوقات وبلدان كذلك وتوليدها عللا كذلك وشفاؤها بالحرارة والرطوبة ومن هذا يعلم فساد قول ابي سهل المسيحي ان احر ما في البدن الصفراء ثم السوداء ثم الدم واختلف في انها اقل بردا او البلغم والحق ان بردها اقل لزيادة حلاوتها على حلاوة البلغم الطبيعي الذي هو الحلو لانه ليس الطبيعي عند الشيخ وقال ابن ابي صادق ويدل على ذلك انها متى احترقت كان نكايتها وحدتها اقوى من نكاية البلغم المحترق وحدته وليس ذلك الا لان الحرارة المستفادة من الاحتراق انضافت الى الحرارة الاصلية فصار مجموع الحرارتين اقوى من الحرارة الحاصلة للبلغم بالاحتراق وللقائل ان يمنع ذلك لجواز ان يكون زيادة حدتها لكونه ايبس والبلغم ارطب لما مر ان الحرارة الواحدة يكون تاثيرها في اليابس اشد حدة قوله واذا تولد اي اذا تولد الطبيعي منها في الكبد انقسم الى قسمين قسم منه ينفذ مع الدم وقسم يتوجه نحو الطحال

والظاهر ان النافذ مع الدم يكون اغلظ لانه انسب بما هو المقصود من نفوذه مع الدم وهو تمتينه ومنعه من السيلان ربما يستحيل الى تغذية العضو المحتاج اليه وينبغى ان يكون مقدار هذا القسم ايضا اكثر من المتوجه الى الطحال ان قلنا تغذية للعضو **قوله** والقسم النافذ منه اى الذى يذهب من الطبعى مع الدم يذهب لضرورة ومنفعة اما الضرورة فليختلط بالدم بالمقدار الواجب اى بالقدر الواجب وفى بعض النسخ القدر الواجب وان الهاء فى تغذية عضو عضو من الاعضاء التى يجب ان يقع فى مزاجها وفى بعض النسخ فى غذائها جزء صالح من السوداء مثل العظام وهى الاعضاء بعض الرباطات ولم يذكرها الشيخ لكن من قال بتغذيتها للعظام قائل بتغذيتها لها واما المنفعة فهى انه وفى بعض النسخ انها وفى بعضها انه يشد الدم ويقويه ويكثفه اما الشد والتقوية فاذا كان الدم رقيقا جدا بالنسبة الى سائر الاعضاء واما التكثيف فاذا كان المراد حبس الدم فى موضع واحد يستحيل الى ما يصلح لتغذية عضو ما والقسم النافذ منه الى الطحال وهو ما استغنى عنه الدم يفيد ايضا لضرورة ومنفعة اما الضرورة فاما بحسب البدن كله وهو التنقية من الفضل على ما عرفت فى الصفراء واما بحسب عضو وهى تغذية الطحال واما منفعة فانما يقع عنه تحليلها اى ان الطحال اذا تغذى بما يصلح لتغذية يتحلب ينذفع شئ مما بقى الى فم المعدة لا ان اخذ بما يشده ويكثفه وان الثانى ليد غدغة بحموضته على الجوع ويحرك الشهوة فانه وان كان قوى الحس والحس بخلو المعدة من الغذاء الا ان هذا القدر لا يكفى فى طلب الغذاء لان كثيرا ما يتبلد بفعل مانع اما من داخل كابتلائها بالرطوبات او من خارج كحرارة الهواء المقتضية لضعف الشهوة بارخاء القوى ولذلك ترى الصائمين فى البلاد الحارة يفطرون اولا بالخل ليهيج شهوتهم **قوله** واعلم ان الصفراء المتحلبة الى المرارة هى ما استغنى عنه الدم والمتحلبة من المرارة هى ما استغنى عنه المرارة وكذلك السوداء المتحلبة الى الطحال هى ما استغنى عنه الدم والمتحلبة من الطحال هى ما استغنى عنه الطحال معنى هذا الكلام ان ما يندفع من كل منهما الى مفرغته انما يندفع بعد ان اخذ الدم ما احتاج اليه وما يندفع من مفرغته كل منهما انما يندفع بعد ان اخذ المفرغة ما احتاجت اليه فى تغذيتها وهذا كان يعلم مما مر ولهذا قال الامام ما فائدة فيه لكنه ليس كما ذكر لانه اراد ان يذكر ان تنبيه كل منهما الى فعل اى قوة ترجع فذكر اولا ما اشتركا فيه ثم ما افترقا به لان الفرق بين الامرين انما يحسن بعد ذكر القدر المشترك بينهما وما افترقا به وهو ان تنبيه الصفراء الاخيرة اى المتحلبة من المرارة انما يرجع الى فعل القوة الدافعة لتدفع الفضل الى اسفل وتنبيه السوداء الاخيرة اى المتحلبة من الطحال الى فعل القوة الجاذبة ليجذب الغذاء من فوق وانما قلنا تنبيهما يرجع الى فعل الدافعة والجاذبة مع ان الشيخ قال وتنبيه القوة الدافعة والجاذبة ليندفع ما قال الامام وابن المفاج

وابن المفتاح من ان قوله لينبه القوة الدافعة والجاذبة ليس بصواب لان التنبيه انما يكون للقوة الحساسة لا للجاذبة والدافعة لانهما ليستا من القوى الشاعرة لتحتاجا الى التنبيه اذ على ما ذكرنا لا يرد ذلك لان تنبيه الحساسة في الصورة الاولى يرجع الى فعل الجاذبة وفي الثانية الى فعل الدافعة **قال** وأما السوداء الغير الطبيعية الخ **اقول** لما كان السوداء الطبيعية دردي الدم المحمود وثفله وتحقق الدردي انما يكون على سبيل الرسوب والثفلية عرف الغير الطبيعية بما لا يكون على سبيل الرسوب والثفلية بل على سبيل الرمادية والاحتراق ثم بين المبينة كل منهما بان اشياء الرطبة المخالطة للارضية تميز الارضية منها في الاكثر على وجهين اما على جهة الرسوب وهو ان تخرق الاجزاء الارضية تلك الاشياء الرطبة وتنزل الى اسفل كالماء الكدر اذا ترك ومثل هذا الدم هو السوداء الطبيعية واما على جهة الاحتراق بان تحلل اللطيف ويبقى الكثيف كالحطب اذا احترق وتميزت ارضيته عن باقي اجزائه ومثل هذا الدم والاخلاط هو السوداء الفضلية وتسمى بالمرة السوداء وتميز الباعث الطبعي وانما قلنا في الاكثر لان تميز الارضية عن الرطبة قد يكون لتحلل اللطيف بسبب طول الاحتباس لا الاحتراق ولما ذكر ان تميز الارضية من الرطبة على سبيل الرسوب انما يكون من بين الاخلاط للدم اشار الى بيان ذلك بقوله وانما لم يكن الرسوب او الرسوبي على ما في بعض النسخ الا للدم وذلك لان غير الدم ان كان هو البلغم فلا يرسب منه شيء لان الرسوب على ما عرفت يكون بتميز الاجزاء الارضية عن الرطبة والبلغم لكان طبعيا لزج واللزج من شانه ان تتشبث بعض اجزائه ببعض فلا يرسب منه شيء كالثفل لعسر انفصاله عما يخالطه بل يدوم اشتباكه وفي بعض النسخ فلا يرسب منه شيء كالدهن فيكون معناه ان البلغم للزوجته لا يكاد يرسب عنه ثفل كما يرسب من الدهن للزوجته والمراد بالدهن غير الزيت لان الزيت يرسب عنه شيء كثير ولذلك قال القرشي هذه النسخة غير صحيحة لان الاطباء اذا اطلقوا لفظ الدهن ارادوا الزيت والزيت يرسب عنه شيء كثير وان كان الصفراء فلا يرسب عنها شيء ايضا لامور **الاول** انها للطافتها ورقة قوامها يكون الاجزاء الارضية صغيرة الحجم قليلة وح لا تقدر على خرق الجسم لضعف قوتها **الثاني** انها لفرط حرارتها دائمة الحركة والجسم السائل اذا تحرك لا يرسب منه شيء اذ الرسوب يفتقر الى السكون **الثالث** ان مقدار ما يتميز من الصفراء عن الدم في البدن قليل فلا يرسب منه شيء يعتد به **قوله** واذا تميز لم يلبث ان يعفن او يندفع اي واذا تميز مقدار ما يتميز من الصفراء من الدم مع انه قليلة لا يلبث بل تعفن او يندفع سريعا لانه ان بقي بحاله دفعته الطبيعة الى مفرغته وان تعلقت به حرارة غريبة عفنته واذا عفن تحلل لطيفه وبقي كثيفه سوداء حراقيا لا رسوبيا وعلى ما ذكرنا يكون فاعل تميز مقدار ما يتميز الصفراء وكذا فاعل يعفن ويندفع وجعل الاستاذ فاعل الجميع الرسوب وقال

عفينا فان قيل ان رسوب الصفراء يكون بالبتة قليل الاستعداد للعفن فكيف يلابس رسوب الصفراء ان يعفن ويندفع قلنا الارضية التي في الصفراء يكون لامحالة لطيفة خفيفة ومثل هذا يا يسهل امتيازه عن الرطوبة الا عن حرارة قوية جدا فان كانت الحرارة غريبة عفنته فح لا يلبث لان يعفن لما معه من بقية العفونة وان كانت غريزية فعند ما يوجب الرسوب فح ما يرسب الظاهر ان المراد ما ذكرنا والا فال واذا رسب لا يلبث ولو حملنا تميز على رسب صح ذلك **قوله** والسوداء الفضلية الخ شروع في تقسيم السوداء الغير الطبيعية وجعلها ستة اقسام لانه جعل للبلغم قسمين لكن رماد السوداء فيكون اربعة وجعل رماد كل من الدم والصفراء قسما لان اختلاطهما في القوام قليل لا يوجب اختلافا ظاهرا في المحترق منهما بخلاف رماد البلغم والسوداء لاختلافه في القوام كثيرا **قوله** منها ما هو رماد الصفراء وحراقتها هذا هو اول اقسامها وهو شديد الشبه بالدم الاسود ورائحته حامضة منتنة جدا وهو مر شديد اللذع والحدة لانه كان في الاصل مرة حادة لذاعة واذا احترق زاد بالكثافة مرارته وحدته والفرق بينه وبين الصفراء التي سميت محترقة هو ان تلك المحترقة صفراء خالطها هذا الرماد واما هذا فهو رماد متميز تحلل لطيفه **قوله** ومنها اي ومن السوداء الفضلية رماد البلغم وحراقته وهو على قسمين لان البلغم اما ان يكون لطيفا اي رقيق القوام مائيا او لا فان كان الاول فهو السوداء المائلة الى الملوحة لان الاحتراق يحلل بعض اجزائه ويخالط ما بقي من المائية فيصير مائلا الى الملوحة لا يقال ان احترق جميع اجزائه فلا مائية يخالطه حتى تصير مالحا وان لم يحترق بل بقي مائية واختلطت بالرماد فهو بلغم لا سوداء بلغمية لانه انما كان بلغما لو كان مالحا بسبب زيادة المائية واما مع قلتها فلا يصير مالحا بل مرا ما مائلا الى الملوحة اما مرارته فلحدوثها من الاحتراق واما ميله الى الملوحة فلمائيته وان كان الثاني اي لم يكن لطيفا مائيا بل كان غليظا كان رماده مائلا الى الحموضة ان بقيت اجزاء لم يحترق بل غلت غليانا او عفوصة ان بقيت ارضية لم يحترق ولم يغل **ومنها** اي ومن اقسامها ما هو رماد الدم وحراقته وهذا مالح الى حلاوة اي مائل اليهما او معها اما الملوحة فلان الاحتراق يحدث مرارة في المحترق ثم يخالطه ما بقي من الرطوبة فيكسرها ويتولد الملوحة واما الحلاوة اليسيرة فلما بقي فيه من الاجزاء الدموية لكنه انما يكون اذا لم يعم الاحتراق للاجزاء والا لكان مرا وهذا اخر اصنافها بالسوداء الطبيعية **ومنها** ما هو رماد السوداء الطبيعية وهو ايضا على قسمين لان تلك السوداء اما ان يكون رقيقة او غليظة فان كانت رقيقة كان رمادها وحراقتها شديد الحموضة لان السوداء الرقيقة يكون لا محالة حامضة والغليان يزيد ذلك فيصير كالخل اذا صب يغلي على وجه الارض ويكون حامض الرائحة بحيث تتنفر عنه الذباب ونحوه وان كانت غليظة كان رمادها اقل حموضة ومع شي من العفوصة والمرارة اما قلة الحموضة فلان الغليظة لا يغلي

لايغلي غليان الرقيق واما العفوصة فلاجل الارضية واما المرارة فلاجل الاحتراق فهذه اقسام ستة **ولها قسم** آخر لم يذكره ههنا لكن اشار اليه في الفصل الثاني وهو الحادث عن قوة البرد على سبيل الجمود ويكون عفصا غليظا ولما كان الستة المذكورة ههنا بعضها مما فيه شرّ وغائلة وبعضها مما لم يكن كذلك **قال فاصناف** السوداء الردية ثلثة الصفراء اذا احترقت وتحلل لطيفها وهي السوداء الصفراوية التي ذكرها اولا وهذان القسمان المذكوران بعدها وهما رماد السوداء الرقيقة ورماد السوداء الغليظة ولو قال المذكوران آخرا لكان اولى لان المتبادر الى الفهم انه ذكرهما عقيبها ولم يذكرهما بل ذكرهما بعد ذكر اقسام اخرى اما السوداء البلغمية فقيسها في الاضرار اقل رداءة بالنسبة الى الثلثة الردية وذلك لان رطوبة مادتها يكسر حدتها الحادثة بالاحتراق ويدفع نكايتها ويعلم من هذا ان السوداء الدموية تكون كذلك بالطريق الاولى لان البلغمية تكون ابطأ ضررا منها البرد **قوله** واشدها اي اشد الاقسام الردية غائلة واسرعها فسادا هو الصفراوي اي السوداء الصفراوية وذلك لفرط حدتها ولذعها وسرعة نفوذها وادنى صاحب الكامل انها مهلكة مفسدة تحدث امراضا ردية كالسرطان الذي يأكل منها الاعضاء والجذام الذي يتساقط به الاطراف والقروح الخبيثة والطواعين وما اشبه ذلك **قوله** لكنها اقبلها للعلاج اي الصفراوي اقبل الثلثة للعلاج لانه بسبب لطافته يكون اسرع تحللا وتداركه اسهل واما القسمان الآخران اي من ثلثة الردية فان الذي هو اشد حموضة وهو رماد السوداء الرقيقة اردا الشدة غوصه وسرعة نفوذه لكنه اذا تدورك في ابتدائه كان اقبل للعلاج لسرعة تحلله بسبب رقته واما الثالث وهو الثاني من القسمين اي الذي هو رماد السوداء الغليظة فهو اقل غليانا وتشبثا بالاعضاء والطاعة في انتهائه الى الهلاك وكل ذلك لغلظه ويبوسته لكنه اعصى في التحلل والنضج وقبول الدواء وذلك ايضا لغلظه ولزوجته وافراط يبوسته فهذه هي اقسام الاخلاط الطبيعية والفضلية والله اعلم **قال** جالينوس ولم يصب من زعم

اقول لما فرغ من بيان اقسام الاخلاط اشار الى مباحث متعلقة بها الاول ان الخلط الطبيعي وما به قيام البدن هل هو واحد او جميعها اختلف القوم ههنا فذهب بقراط وجالينوس واكثر الاطباء والحكماء الى ان كل خلط يكون طبيعيا ويكون فضليا وقيام البدن بالطبيعي منها وقال الآخرون ان قيام البدن بخلط واحد ثم اختلفوا فمنهم من قال انه الدم وحده والباقي فضول لا حاجة اليها ومنهم من قال انه البلغم وحده ومنهم من قال انه الصفراء ومنهم من قال انه السوداء وقال المسيحي الغاذي هو الدم والباقي فضول ينتفع بها في التغذية لا في الغذاء واختار الشيخ ما عليه الجمهور الحكماء والاطباء وان لم يصرح به لقوله قال جالينوس ولم يصب من زعم ان الطبيعي هو الدم وحده والباقي فضول لا يحتاج اليها وذكر ما ذكره جالينوس ههنا وتقريره الاول ان الدم لو كان وحده هو الذي يغذو الاعضاء

هو الخلط الذي يغذو الاعضاء وذلك لان الدم لو كان وحده الاعضاء والفضول لا يحتاج اليها ان الخلط الطبيعي هو الدم وقال جالينوس ولم يصب من زعم

تشابهت الاعضاء في الامزجة والقوام والتالي باطل فالمقدم مثله اما الملازمة فلان المتكون من المادة الواحدة لا يكون مختلفا ولان الغذاء شبيه بالمغتذي والاشياء الشبيهة بشيء واحد لا بد ان يكون متشابهة كما ان الاشياء المتساوية بشيء واحد لا بد ان يكون متساوية واما بطلان التالي فلان اختلافها في القوام ظاهر اذ العظم ايبس واصلب من اللحم وغيره والدماغ ارطب والين من غيره وعلى هذا ولولا ان الدم الذي يغذو به العظم دم مائيه جوهر صلب سوداوي والذي يغذو به الدماغ دم مائيه جوهر بلغمي لما كان كذلك وتقرير الثاني ان تولد الانسان انما هو المني ودم الطمث وهما من الدم المحصور في العروق وهو لا يوجد خاليا من باقي الاخلاط بل هو مخالط بها ينفصل عنها عند اخراجه وتقريره في الاناء بين يدي الحس وتقسيم ما انفصل هو منه الى جزء كالرغوة وهو الصفراء وجزء كالثفل والعكر وهو السوداء وجزء كبياض البيض وهو البلغم وجزء مائي وهو المائية التي يندفع فضلها في البول وكذا الخارج بالحيض بعضه احمر ناصع وبعضه احمر قاني وبعضه كبياض البيض وليس ذلك الا لانه لا يخلو من بقية الاخلاط فلا يكون الغاذي ولا الطبيعي هو وحده واعترض على الاول بوجهين الاول ما قاله ابن ابي صادق وهو ان اختلاف الاعضاء في المزاج والقوام ليس لاختلاف الاخلاط وذلك لان القوة الجاذبة التي في كل واحد من الاعضاء شانها ان يجذب من الدم الصائر الى العضو ما يناسب مزاجه فالبردة واليبسة يجذب به العظام والبردة والرطبة يجذب به الدماغ والسخنة والرطبة يجذب به اللحم والسخنة واليبسة يجذب به القلب وعلى هذا القياس ثم كل واحد من الاعضاء لا يزال يغير الدم الذي اجتذبه الى طبيعته حتى يقلبه الى جوهره الثاني ما ذكره الامام وهو ان كون الغاذي واحدا لا يقتضي تشابه الاعضاء فان الغذاء مع كونه واحدا كاللحم يتولد منه اخلاط مختلفة واذا جاز تولد الاخلاط المختلفة من غذاء واحد فلم لا يجوز تولد الاعضاء المختلفة من خلط واحد فان قيل ان تولد الاخلاط المختلفة من الغذاء الواحد انما هو لتركبه من الاركان المختلفة قلنا الخلط الواحد ايضا كذلك والجواب عما ذكره ابن ابي صادق ان اختلاف الدم فيما ذكر ليس اختلافا في الطبيعة لان ما يغذو منه العظم وما يغذو به الدماغ مثلا لا يختلفان بالحقيقة بل بالعوارض واختلاف العوارض لا يوجب اختلاف المعروضات على ما اعترف به ايضا والاعضاء متخالفة بالطبع لا باللوازم واختلاف اللوازم يدل على اختلاف الملزومات فلو كان الغاذي واحدا لما تخالفت ولان ما ذكره مبني على اختلاف الاعضاء في الحقيقة واختلافها في الحقيقة مبني على كون المني كذلك وكون المني كذلك مبني على كونه غير متولد من الدم وحده والا لما اختلفت الاعضاء في الصورة وعما قاله الامام بان الغذاء الواحد انما تولد منه الاخلاط المختلفة لان الفاعل فيه مع انه واحد وهو حرارة الكبد والقابل له مختلف اذ بعض منه لحم وبعضه عروق الى

الى غير ذلك بخلاف الدم فانه لو كان هو مادة اعضاء الجنين دفا علمها انقص الام او الطبيعة بامر الله تعالى
تشابهت الاعضاء لان الفاعل اذا كان واحدا وكذا القابل امتنع اختلاف الاثر والا لزم الترجيح من غير مرجح
وا عترض على الثاني ايضا بوجهين **الاول** ما ذكره ابن ابي صادق وهو ان الدم الواصل الى الاعضاء
وان كان مخلوطا لسائر الاخلاط لكن جاز ان يكون للعضو قوة مخصوصة لاجلها يجذب خلطا واحدا الى نفسه
ويدفع الباقي كان يكون للدماغ قوة لاجلها يجذب الدم البلغمي ويدفع السوداوي وللعظم بالعكس واذا كان
هذا الاحتمال قائما فلا يلزم من وصول الاخلاط باسرها الى الاعضاء اغتذاءها بجميعها **الثاني** ما قاله المسيحي وهو ان الكلام
في تغذية الجميع لا في انها لا يجوز ان يكون مع الدم للمنافع المذكورة في كل منها وقد صرح به جالينوس حيث قال ان الغير يقول انما
نفصل لا يحتاج اليه نحن لا نقول بهذا بل نعترف بمنافعها وننكر تغذيتها وكذا الشيخ في الشفاء حيث قال **ان مثل** الغذاء الدم
وهذه الاخرى ابازير يحتاج اليها **والجواب عن الاول** ان المدعى هو ان المني تكون من الدم المخلط لسائر الاخلاط والجنين
تكون منه بان تفصل الطبيعة منه بحسب عضو عضو فجعل ما هو فيه امثل الى السوداء مادة العظم وما هو امثل الى البلغم مادة الدماغ
وعلى هذا الاتجه ما ذكره اذ ليس قبل تكون الاعضاء اعضاء اخرى سابقة حتى يقال ان للعضو قوة مخصوصة لاجلها
يجذب خلطا يناسبه **وعن الثاني** بان الدم اذا لم يوجد خاليا منها لا يكون وحده غاذيا وقول جالينوس ننكر تغذيتها
معناه تغذيتها بانفرادها لئلا يناقض ما ذكره في الجوامع ان السبب التمامي للصفراء ان يكون غذاء للاعضاء المحتاجة
الى غذاء لطيف وللبلغم ان يغذو في وقت ما لا يقدر البدن على غذاء من خارج والسوداء ان تغتذي بها الاعضاء
المحتاجة الى غذاء غليظ وكذا قول الشيخ مثل الغذاء الدم لا يدل على ان غيره ليس بغذاء اصلا بل على ان غيره
ليس باصل وهو كذلك **واستدل** القائلون بان الغاذي ليس الا الدم بوجوه **منها** ما ذكره ابن ابي صادق
وهو ان الطبيعة جعلت لكل من الثلاثة فضولات تستفرغه منها اما البلغم فما يجتمع منه في الدماغ تستفرغه الطبيعة من الحنك
والمنخرين وما يجتمع في المعدة تستفرغه مع الثفل وكذا الصفراء تستفرغها اين كانت الى المرارة ومنها الى الامعاء
ومنها الى الخارج وكذا السوداء تنصب الى الطحال ومنه الى فم المعدة ومنه تنزل الى الامعاء فيخرج لو كانت
مما يغتذي بها البدن لما تبعث الطبيعة في دفعها بل ضنت بها كما تضن بالدم **ومنها** ان الغاذي
مناسب واجب بالطبع ومستفرغ خارج عن الطبع وغير الدم حاله بالعكس فلا يكون غاذيا ومنها ان الفلاسفة والاطباء اتفقوا
على ان الغذاء من شانه ان يتغير من البدن وتتشبه به ونعلم ان غير الدم اذا استولى على البدن ان كان طبيعيا غير البدن وافسده وهذه
الوجوه ضعيفة اما الاول فلانا لا نسلم ان الطبيعة تسعى في دفعها مطلقا بل في دفع ما هو خارج عن طبعه وغير مخلوط بالدم

واما الثانی فلان الطبع انما یدفع غیر الدم اذا لم یخالط الدم کالسوداء التی تنصب الی فم المعدة والصفراء التی تنصب الی الامعاء واما اذا کان مخلوطا به غیر فضلة فلا واما الثالث فلان البلغم الطبیعی ایضا اذا استولی علی البدن غیره وافسده **الثانی** ان المائیة بل هی من الاخلاط او لا قال بعض الاطباء انها منها وجعلوها خمسة بناء علی انها جزء من الکیلوس ایضا ولا ینفک عن الدم لمصالحه کباقی الاخلاط واشار الشیخ الی ابطاله بانها لیست تخالط لانها من المشروب الذی لا یغذو وبدن الانسان انما یختلط من الماکول والمشروب الذی یغذوه ینتج ان المائیة لیست تخلط اما الصغری فلان الماء بسیط والبسیط غیر غاذ لان معنی الغاذی هو الذی یکون بالقوة شبیها بالمغتذی والمغتذی مرکب لا بسیط فهو لا یغذو بل یحتاج الیه لترقیق غذائه وتنفیذه فی المسالک الضیقة واما الکبری فلما مر ان الخلط جسم رطب سیال یستحیل الیه الغذاء اولا **و اعترض الامام** علیه بانه ذکر فی حیوان الشفاء ان الفار یتولد من المدر والضفدع من الغیم والدود من الماء وغذاء السمک من التراب واذا جاز تولد الحیوان من البسائط وغذاؤه بها مع صرافتها فلم لا یجوز ان یصیر المائیة مع الدم جزءا من جوهر الاعضاء **وان قیل** هذه العناصر لیست ببسائط محضة بل مخلوطة بغیرها **قلنا** المائیة ایضا کذلک ثم قال فظهر ان ما قالوه فی الاستدلال علی ان البسائط تستحیل ان یغذو ضعیف بل الاعتماد فیه علی التجربة فانها افادت علما بانها لا یغذو وهو ضعیف لان کلام الشیخ فی ان البسیط لا یغذو بدن الانسان فجاز ان لا یغذو الانسان ویغذو غیره لبعده منه وقوله ان التجربة افادت علما بان البسیط لا یغذو ممنوع بل غایة ما یفید عدم ظهور تغذیته ومن الجائز ان یغذو لکن لا یظهر لان تغذیته یکون نزرا **الثالث** ان قوة البدن وضعفه هل یتبعان کثرة الدم وقلته اولا ذهب بعض الاطباء الی انهما یتبعانهما بناء علی ان الحیوة بالحرارة والنشو بالرطوبة والدم یجمعهما وکلما کان مادة الحیوة اکثر کانت القوة اوفر لکثرة الروح المتولد من لطیفه وبخاریته وکلما کان اقل کانت القوة اضعف لقلة الروح ومن هذا لم یرخصوا استفراغه لا بالفصد ولا بالحجامة وغیرهما اذ فی استفراغه استفراغ الارواح وقالوا اذا افرط خیف تغیره بتقلیل الغذاء وکان الصواب تغیره وقال الشیخ لیس کذلک لان کل حرارة ورطوبة لیس مما یصلح للحیوة والنشو بل اذا کانا علی اعتدال علی ما یدل علیه الاستقراء بان الدم اذا اثقل اوجب الاعیاء والکسل وکلال القوة وضعف الطبیعة عن احالته الی جوهر الاعضاء والارواح وذلک لان الدم کلما کان اکثر کان انفعاله عن القوی الفاعلة اعسر فاذن المعتبر فی قوة البدن وضعفه حال ترزز البدن من الدم ای نصیبه منه وما یتاثر به وهو قدر یفی ببدل ما تحلل من جوهر الاعضاء والارواح فان کان علی هذا الوجه ولم یبلغ فی الکثرة الی ان تعجز الطبیعة عن التصرف فیه علی ما یجب ولا فی القلة الی ان لا یفی بالبدل اوجب القوة والا اوجب الضعف **الرابع** ان الاخلاط اذا ازدادت او نقصت علی النسبة التی للبدن فی تساویها بعضها الی بعض هل تبقی الصحة محفوظة اولا ذهب بعضهم الی الاول وقالوا ان الاخلاط بالزیادة او النقصان الی حد تغیرت وکان هذه النسبة محفوظة تکون الصحة منحفظة بناء علی ان الصحة باعتدال المزاج واذا کانت الاخلاط علی تلک النسبة کان

كان الاعتدال بتاو متى ثبت الاعتدال كانت الصحة محفوظة وقال الشيخ ليس كذلك وذلك لانا وان سلمنا انه يكفي في الصحة الاعتدال لكن لا يكفي فيه كون الاخلاط متناسبة بل لا بد من ان يكون على مقدار يكفي في تغذية البدن ولا يوجب الامتلاء الذي بحسب المادة وهو ان يزيد الاخلاط في الكم مع حفظ النسبة لانها ان عرض زيادة الكمية لا بد وان النسبة فانها اذا بلغت من الكثرة الى ان تعجز الطبيعة عن التصرف فيها ادى ذلك الى خنق الروح وحبسه عن النفوذ واطفاء الحرارة الغريزية وكذا لو بلغت في القلة الى ان لا يفي لحفظ القوة بل يجب ان يكون مع حفظ النسبة لكل واحد منها مقدار في الكم محفوظ بالقياس الى آخر لا في نفسه كذا الاركان عند تكون البنية لا بد مع تحقق النسبة المذكورة ان يكون لكل منها مقدار محفوظ في نفسه والا كان في تصاص الا ان بعض الجثة ترجيحا بغير مرجح وجاز ان يكون الان في حجم بعوض او فيل فاذن نسبة الاركان بعضها الى البعض معتبرة ايضا وكذا مقدار كل منها في نفسه لا يقال يلزم من حفظه مقدار كل منها في نفسه حفظ النسبة لانه اذا اشترط كون الدم ثلثة اجزاء والبلغم جزء كانت النسبة المعتبرة كون البلغم ثلث الدم فما دام الدم على مقداره وكذا البلغم استحال ان لا يكون البلغم ثلث الدم فمع حفظ المقادير كل واحد لا حاجة الى اعتبار النسبة لان مقدار كل منها ليس منحصرا في حد معين بل له عرض محصور بين طرفي افراط وتفريط كان يكون الدم بين ثلثة اجزاء الى ستة والبلغم بين جزء الى جزئين فلو فرضنا ان البلغم في حد افراطه والدم في تفريطه كانا قد حفظا مقدارهما مع ان البلغم يكون ثلثي الدم فيتغير النسبة مع بقاء المقادير بحالها **وقد بقي** الكلام في النسبة التي ينبغي ان تكون بين الاخلاط **قال المسيحي لا اعرف** احدا من سبقني حقق هذه النسبة وذكر شيئا يعبأ به فان غاية ما قيل فيه هو ان القائلين بتغذية الدم فقط ذهبوا الى ان اكثرها في البدن الدم ثم البلغم ثم الصفراء ثم السوداء والقائلين بان الغاذي هو الدم مع باقي الاخلاط ذهبوا الى ان اكثرها في البدن الدم لان المغتذي به من الاعضاء اكثر ثم السوداء لان المغتذي بها اكثر من الباقين ثم البلغم لكن الصفراء اقل من الجميع لقلة ما يغتذي ولا يعلم من هذا الا زيادة بعضها على البعض ولما كان مذهب ان الغاذي هو الدم وحده وباقي الاخلاط فضول يتنفع بها قال والحق في النسبة مع القائلين بالاول لان الفريقين اتفقوا يتفقون على صحة ما بني عليه الفريق الاول من امر النسبة وهو ان لكل حمى مفترة زمان اخذ وهو الزمان الذي يشتعل فيه المادة المنصبة في مستوقد الحرارة الغريبة وتحليل ويسمى زمان النوبة وزمان ترك وهو الزمان الذي تجتمع فيه المادة وتنصب الى المستوقد ويسمى زمان الفترة فان قلت المادة طال زمان تجمعها وان كثرت قصر ولذلك يكون فترة الصفراوية ازيد من فترة البلغمية وكذا ان رقت سهل تجمعها وتعفنها ثم تحللها ولذلك يكون فترة السوداوية وكذا نوبتها ازيد من الصفراوية والحاصل ان زمان النوبة يدل على رقة المادة وغلظها وزمان الفترة على قلتها وكثرتها **واذا عرفت ذلك فنقول**

زمان فترة البلغمية الخالصة ست ساعات ونوبتها ثماني عشر ساعات ودورها اربع وعشرون

وزمان فترة الصفراوية الخالصة ست وثلثون ساعات ونوبتها اثنى عشر ودورها ثمان واربعون
وزمان فترة السوداوية الخالصة ثمان واربعون ساعة ونوبتها اربع وعشرون ودورها اثنان وسبعون
فيكون مقدار الصفراء فى البدن المعتدل بالنسبة الى البلغم نسبة السدس لان فترة البلغمية ست ساعات وفترة الصفراوية
ست وثلثون ونسبة الستة اليها السدس فيكون الصفراء سدس البلغم ومقدار الصفراء بالنسبة الى السوداء نسبة النصف
والربع لان فترة الصفراوية ست وثلثون وفترة السوداوية ثمان واربعون ونسبة الستة والثلثين الى الثمانية والاربعين
النصف والربع فتكون الصفراء نصفا وربعا للسوداء واما الحمى الدموية فانها مطبقة لا فترة فيها لكنها تنقسم الى متزيدة
وهو ما يكون المتعفن فيها اكثر من المتحلل ومتنقصة وهو ما يكون بالعكس ومتساوية وهو ان يكون المتعفن مساويا للمتحلل
والواجب ان يعتبر فيها المتساوية لتساويها بين ذلك ولا شك انه يكون ابتداء العفن اللاحق فيها عند انتهاء السابق
اذ لا زمان بينهما والا كانت ذات فترة فيكون ابتداء تعفن السابق كانه فى اول ساعة مقدرة وانتهاء العفن اللاحق
فى آخر تلك الساعة مما بين السابق واللاحق فى تلك الساعة المقدرة فيكون ما فى البدن من الدم ستة
امثال البلغم ونسبة البلغم اليه السدس لان نسبة ساعة الى ست ساعة نسبة السدس فتبين مما ذكرنا ان فى البدن
المعتدل نسبة البلغم الى الدم نسبة السدس ونسبة الصفراء الى البلغم نسبة السدس ونسبة السوداء الى الصفراء
نسبة النصف والربع هذا حاصل ما طوله وهو مذهب الغير المنصور ومع ذلك ان صح على ما يفيد الا ان هذه الاخلاط
فى ابدان المحمومين تكون على هذه النسبة لا فى الابدان المعتدلة على ما زعم ومع ذلك لا يصح لان الساعة
المقدرة فى الحمى الدموية معدودة ونسبتها الى ست ساعات لا يكون نسبة السدس ولا غيرها **وانا اقول**
القائلون بان الغاذى ليس هو الدم وحده اختلفوا فمنهم من قال اكثر ما فى البدن بعد الدم السوداء ومنهم من قال
البلغم ثم السوداء لانه كالدم فى عدم المفرغة جارية بصيرها عند الحاجة وعلى هذا يمكن اعتبار النسبة بين الاخلاط من زمان
نوب الحميات وفتراتها بان يقال الحمى الدموية مطبقة لا فترة لها وليس ذلك الا لكثرة الدم واستغراقه للبدن
بحيث ان كل ما يتحلل ما يعفن منه يتعفن بدله اما اكثر او اقل او مساويا واما غيرها فلها نوب وفترات لصعوبة تجمع
مادتها لقلتها قدر البلغمية حيث هو اربع وعشرون ساعة ونوبتها ثمانى عشرة ساعة وفترتها ست ساعات
وهى ربع الدور فيكون البلغم ثلثة ارباع الدم ودور السوداوية حيث هو اثنان وسبعون ساعة ونوبتها اربع
وعشرون وفترتها ثمان واربعون فيكون السوداء ثلث الدم ودور الصفراوية حيث هو ثمان واربعون ساعة
ونوبتها اثنا عشرة وفترتها ست وثلثون فيكون الصفراء ربع الدم فلو كان الدم اثنا عشر كان البلغم تسعة والسوداء اربعة

اربعة والصفرا ثمنة هذا و الحق ان العلم بتلك النسبة في الاخلاط وفي مقادير العناصر في الابنية في غاية الصعوبة وكل ما يقال ههنا لا يفيد الا الظن والظن لا يغني من الحق شيئا ثم ان تحقيقها ان امكن ليس على الطبيب ولا يتوقف عليه شيء من مقاصده ايضا بل ذلك مما يتعلق بالفلسفة كالبحث في ان الاخلاط بل هي ثابتة كما هو مذهب الجمهور او ليست ثابتة كما هو مذهب اصحاب الخليط فانهم انكروا الاخلاط وتولدها من الغذاء وكذا تولد الاعضاء من الاخلاط وقالوا ان اجزاء كل واحد من الاعضاء موجودة في العناصر فاذا فارقت الاجزاء العظيمة التي في العناصر منها والتام بعضها ببعض حصل منها العظم واذا فارقت اجزاء اللحم التي فيها والتام بعضها ببعض حصل اللحم وبالجملة انهم يعتقدون ان في الخبز اجزاء موجودة على صورة العظم واجزاء موجودة على صورة اللحم وهكذا في الجميع وكان البحث في تحقيق امزجة الاخلاط في انها بل هي على ما عليه الجمهور من ان الدم حار رطب والبلغم بارد رطب والصفراء حارة يابسة والسوداء باردة يابسة او لا كما توهم قوم من ان الدم والصفراء بارد ان فان جميع ذلك مما يتعلق بالفلسفة والى ما ذكرنا اشار بقوله وقد بقي في امور الاخلاط مباحث لا يليق بالاطباء بل بالفلاسفة فاعرضنا منها **قال الفصل الثاني اقول** هذا الفصل في بيان كيفية تولد الخلط وقدم بيان ذلك على بيان ماهيته واقسامه في الشفاء وقيل هو صواب ولهذا قدمه الايلاقي وقال الامام هذا الترتيب اولى من ترتيب الشفاء لان تعريف ماهية الشيء مقدم على احكامه وليس على ما ينبغي لان الكلام ليس في تقديم تعريفه فقط بل في بيان تقديمه واقسامه احكامه على بيان كيفية تولده وقبل الشروع في تقرير كلامه نشير الى معنى النضج والهضم والفرق بينهما **اعلم** ان النضج فسره الشيخ باحالة الحرارة جسما ذا رطوبة الى الكيفية موافقة للمقصود الطبيعية واورد نضج الصفراء فان الاطباء اتفقوا على ان منضجها بارد ويمكن ان يجاب بان المراد بالبارد القاصر الحرارة او بالحرارة الطبيعية لانها المنضجة للاخلاط **والنضج** قسمان صناعي وطبيعي **والصناعي** على وجوه لان الحرارة اما ان يكون ملاقية للنضيج او لا فان لاقته فاما ان يكون هوائية كالشعلة ويخص باسم الشي او ارضية كالفحم ويخص باسم التكبيب ان توسط بينهما شيء كالقدر فان لم يكن معه جسم سيال فهو القلي وان كان ذلك الدهن فهو التطجين منه المطجنة وان كان الماء فهو الطبخ **واما الطبعي** فهو اما نضج نوعي كنضج الثمرة وهو ان يبلغ ذلك النوع بحيث يصلح لان يولد المثل او نضج ضروري وهو على قسمين نضج ما لا يحتاج الى دفعه وهو الفضل ويحصل بان يصير قوامه بحيث يتهيأ لسهولة الاندفاع اما بترقيق ما هو غليظ او بتغليظ ما هو رقيق او بتقطيع ما هو لزج او ما اشبه ذلك واسم النضج مقصور على هذا عند الاطباء ونضج ما يحتاج الى جذبه وهو الغذاء وهو ان يعد جوهره صالحا لان يصير جزء عضو وهو المخصوص باسم الهضم عند الاطباء

الفصل الثاني من التعليم الرابع في كيفية تولد الاخلاط

في

ولذا عرفه الشيخ بانه احالة الغذاء الى قوام معد لقبول صورة الاعضاء اذا عرفت ذلك فلنرجع الى كلامه في كيفية تولد الاخلاط من الغذاء
اعلم ان الغذاء اذا ورد الفم يحصل له اولا بالمضغ انهضام ما لان سطح الفم متصل بسطح المعدة بل كانهما سطح واحد على ما يدل عليه
التشريح وفيه منه اي في سطح المعدة قوة هاضمة فاذا لاقى سطح الفم احاله احالة ما فينهضم بعض الانهضام ويعينه اي يعين
سطح الفم على ذلك الهضم الريق الذي استفاد بالنضج الواقع فيه حرارة غريزية وانما جعل هذا معينا لا سببا مستقلا لان
الحرارة الغريزية انما تشتغل بالهضم اذا كانت في العضو ما لا يحصل منها في الشيء المنهضم فان الطعام اذا انهضم لا انهضم غيره
بالحرارة الحاصلة فيه لكن يعين على الهضم بما استفاد من الحرارة فكذا الريق يعين على الهضم بما استفاد من الحرارة **قوله** ولذلك
هذا وجه آخر على انه يحصل للممضوغ انهضام ما لكن لما كان هذا انيا والاول لميا جعله كالتتمة للاول ولم يقل ولان
وتقريره انه لو لم يحصل للممضوغ هضم لكان فعل الحنطة الممضوغة في انضاج الدماميل والخراجات مثل المدقوقة
المطبوخة بالماء لكن التالي باطل لانا نرى ان الممضوغة تفعل بالدماميل ما لا تفعله المدقوقة المطبوخة وفي بعض النسخ
المدقوقة المبلولة بالماء وفي بعضها المدقوقة المبلولة بالماء المطبوخة والاولى اولى لان الثالثة تشتمل على
ما لا حاجة اليه وعلى الثانية يتأكد الشبهة التي يقال من ان فعل الممضوغة ليس لانهضامها بل لما يخالطها
من الريق **قوله** وقالوا اشارة الى وجه آخر على انه يحصل للممضوغ انهضام ما وهو ان الممضوغ لا يوجد فيه
طعم الاول ورائحته الاولى فلولا انه انهضم بوجه ما لما كان كذلك ونبه بقوله وقالوا اي الاطباء لضعفه اذ
يجوز ان يكون ذلك لمخالطة الريق لا للهضم **قوله** ثم اذا ورد على المعدة انهضم انهضاما التام اي المعدي لا بحرارة
المعدة وحدها لانها لا تكفي في ذلك لكون الممضوغ غليظ الجوهر البعيد بالنسبة الى طبيعة الدم بخلاف الوارد الى الكبد
ولان المعدة يجب ان يكون قوية الحس ليكون ادراكها للجوع ادراكا بالغا وذلك يقتضي ان يكون عصبانية وح
لا يمكن ان يكون قوية الحرارة كالكبد حتى يستقل بالاحالة بل بواسطة حرارة ما يطيف بها اما من ذات اليمين فبالكبد
واما من ذات اليسار فبالطحال فانه قد يسخن لا لجوهره لما فيه من البرد واليبس بل بالشرايين والاوردة التي فيه
وفي بعض النسخ بل وبالشرايين وهو اولى لما لانه الواو على ان المراد انه يسخن لا لجوهره فقط بل مع الشرايين والاوردة
فيسقط ما قاله الامام رح من ان الطحال ليس يكتسب لمجاورة معدن الحرارة الغريزية ما هي اشد حدة
من حرارة الكبد لكونها رطبة ويسخن تلك الحرارة لان حرارة الشرايين والاوردة اسخن منه مع انه قد جعل
في فصل امزجة الاعضاء الطحال اشد حرارة ثم الكلي ثم الشرائين ثم الاوردة واما من قدام فبالثرب وفي
اكثر النسخ فبالثرب الشحمي القابل للحرارة سريعا بسبب الشحم لدسومته ودهنيته اي يؤدي الحرارة الى المعدة بو

وهو صفة اخرى للشرب واما من فوق فبالقلب والقلب توسطا تسخينة الحجاب لكونه حاجزا بين القلب والمعدة فالقلب تسخنه
وهو تسخنهاو قد زاد فى الكتاب الثالث حيث تكلم فى امراض المعدة مسخنا آخر وهو العرق العظيم الممتد على الصلب
من خلف المعدة وكانه تركها ههنا لقلة تسخينه ولو ذكر المرارة من تحت لم يبعد ايضا فاذا انهضم الغذاء اولا اى
انهضاما او لا صار بذاته اى بغير واسطة من المشروب فى كثير من الحيوان او بمعونة ما يخالطه من المشروب فى الاكثر
كيلوسا وهو لفظ سريانى وضع للغذاء لما انهضم فى المعدة وصار سيالا شبيها بماء الكشك الثخين كما وضع لفظ الكيموس
للاخلاط والحيوان الذى لا يحتاج فى ان يصير غذاؤه كيلوسا الى معونة الماء جوارح الصيد على ما ذكر فى الشفاء فان
حرارتها تذيب اللوارد فلا يحتاج الى الماء ومنه الحية فانها ربما ياكل التراب ويجعله كيلوسا من غير ماء كالحرذون وهو نوع
من العظاء كالجمل بانه اكل نباتا يابسا ويجعله كيلوسا بدون ان شرب الماء اياما وانما لم يكن الانسان كذلك لما من ان
مزاجه معتدل الا قريب ثم انه بعد ذلك اى الغذاء بعد ان صار كيلوسا ينجذب لطيفه بواسطة جاذبة الكبد ودافعة المعدة منها ومن
الامعاء ايضا ويندفع فى العروق وفى بعض النسخ من طريق العروق المسماة ماساريقا وانما قال من المعدة ومن الامعاء
ايضا لان لطيف الكيلوس بعضه ينجذب من اواخر المعدة الى الماساريقا المتصلة بها وبالكبد وبعضه من الامعاء الى الماساريقا
المتصلة بها وبالكبد لان الكيلوس اذا انهضم فى المعدة ينجذب بعض ما لطف منه ولا سيما من اواخر المعدة بطريق الماساريقا
المتصلة بها الى الكبد ويندفع الباقى منه الى الامعاء وينقسم فيها الى فضل يندفع بطريق النجو والى غير فضل ينجذب منها
الى الماساريقا المتصلة بها وبالكبد وهى اى الماساريقا بالسريانية عروق دقاق صلاب متصلة بالامعاء كلها وخلقت
دقاقا اذ لو كانت غلاظا ينفذ فى مجارى الكبد احدث فيها السدة وصلابا اذ لو كانت لينة لالتصق بعضها على بعض
وتعذر نفوذ شىء فيها والمراد بقوله كلها انها متصلة بجميع الامعاء لا انها ليست متصلة الا بها حتى لا يكون متصلة
بالمعدة على ما توهم انها ليست متصلة الا بها مع ايضا لان مجرى اواخر المعدة المسمى بالبواب لمنعه الانضمام الى ان يتم
نفوذ الغذاء قبل ان ينهضم فى حكم الامعاء لاتصال فوهته بها الا اثنا عشرى به وسعته كسعة فوهته ويليه الصائم واكثر اتصال
الماساريقا به القريبة من الكبد وسمى صائما لان يتحلب ما ينجذب اليه ينفصل منه بسرعة وسمى الاول بالاثنى عشرى لان طوله فى كل انسان
اثنا عشر اصبعا من اصابعه مضمومة وظن بعض ان الماساريقا ليست متصلة لكل الامعاء وهو من بعض نظن فان
جالينوس صرح فى تشريح الامعاء بان الماساريقا متصلة بجميعها حتى بالمعاء المستقيم فاذا اندفع لطيف الكيلوس من المعدة
والامعاء فى الماساريقا يكون نفوذه فى الكبد بان يصير الى العروق المسمى باب الكبد لكونه مدخلا للطيف الكيلوس اليها
كالباب للبيت وهو عرق كبير يتشعب من كل واحد من طرفيه شعب كثيرة وشعب احد طرفيه متصلة لفوهات الماساريقا

وشعب ف الآخر وهي المراد باجزاء فروعه داخلة في اجزاء الكبد متصغرة متضائلة بحيث يصير من كثرة الانشعاب والانقسام كالشعر وفي بعض النسخ كالشص اي شبكة الصيد الى ان يلاقي فوهاته المتداخلة في تجاويف الكبد فوهات العرق الطالع من حدبة الكبد المسمى بالاجوف وهو الذي ينفذ في شعبه الكيموس من الكبد الى الاعضاء كما ان الباب هو الذي يأتي بالكيلوس من المعدة الى الكبد وهذا معنى قوله ونفذ في الكبد في اجزاء وفروع الباب داخلة اي في الكبد الخ وقوله في اجزاء وفروع الباب بدل الاشتمال من الكبد لاشتمالها على تلك الفروع كقولهم اشتريت البستان تجاره ويجوز ان يكون حالا من فاعل نفذ اي حال كونه متفرقا فيها وانما جعل فروع الباب كثيرة الى شعاب متصغرة جدا ليتفرق داخل الكبد بحيث لا يخلو شيئا من اجزائها المحسوسة من تلك الشعب حتى اذا انفذ الكيلوس كله فيها يصير كل الكبد ملاقية لكل الكيلوس ويبطي نفوذه ايضا فان ذلك يعينه في الاحالة والتغير ولذلك جعل متشبكة على ما يدل عليه نسخة الشص اذ بالاشتباك يطول تردده في الكبد فيتم الهضم ويصير خلطا وانما جعل للمعدة مدخل واحد وللكبد مداخل مع ان الوارد الى المعدة اكثر لان الوارد الى الكبد ينبغي ان يكون متصغرة الاجزاء بعدا يمكن نفوذه في عروق دقيقة بخلاف الوارد في المعدة فان الغذاء الوارد اليها لم يتصغر بعد فاختير ان يكون اسعاوه كفى مدخل واحد لان جذب الكبد طبعي فوجب ان يتعدد مداخله ليقوم بعضها مقام بعض ان عرض لبعضها سدة او كان بما يأتيه عديم الغذاء او فاسده بخلاف المعدة فان جذبها ارادي ومع الارادة يمكن الانتقال الى غيره **قوله** ولمن ينفذه اشارة الى فوائده **الاولى** ان لطيف الكيلوس مع رقته ليس ما ينفذ في تلك المضائق التي هي الماساريقا واجزاء فروع الباب بدون معاون بل لا ينفذه فيها الا نضل مزاج اي امتزاج من الماء المشروب فوق المحتاج اليه للبدن انما قال فينا اي في الاناسي لان هذه المجاري منهم اضيق وفي بعض النسخ فيها اي في الكبد وهو صحيح ايضا ويكون المراد بالمضايق ح اجزاء فروع الباب لا الماساريقا وقيل كلاهما تصحيف والصواب فيها والظاهر ان الامر بالعكس **والثانية** ان الماء المشروب بعضه مما يحتاج اليه البدن وبعضه ما ليس كذلك وبيان ذلك ان الماء يحتاج اليه من جهة حرارة الهواء وتخلخل المسام فانه بسبب تحلل الرطوبات يحتاج الى بدلها واما من جهة بعض الاعضاء كالمعدة فانها تعطش لحرارة مزاجها ودفع البخار الحادث في فمها او تلطخها بما يحتاج الى غسله او ترقيقه حتى تهيأ دفعه وكالريه لاشتغالها اذ سخنت احتاجت الى الماء البارد والهواء البارد وكالكبد فانها تعطش اذا حدث في مجاريها السدة وكذا الكليتان وليس شي من ذلك بضروري للبدن كله ولا لشي من الاعضاء اذ لو صبر عليه لاندفع بدون الماء وقد يحتاج اليه لترقيق الكيلوس ليسهل نفوذه في المضائق المذكورة ولترقيق الدم ليسهل نفوذه في العروق الشعرية وترشحه من فوهاتها الى الاعضاء وهذان ضروريان الا ان الثاني

الثاني يحتاج اليه البدن كله لان احتياج نفوذ الدم يعم جميع الاعضاء والاول ليس كذلك لان احتياج نفوذ الكيلوس
يخص تلك المضايق فيكون الماء المحتاج اليه في تنفيذ الكيلوس فوق المحتاج اليه البدن الثالثة ان المحتاج اليه
لتنفيذ الكيلوس اكثر من المحتاج اليه في تنفيذ الدم وذلك لكثرة الكيلوس في المعدة وقلة الدم النافذ في العروق الشعرية
ولان مع الدم ما يعينه على التنفيذ وهو الصفراء المخالطة له ولذلك قال فضل مزاج من الماء المشروب فوق المحتاج اليه
للبدن هكذا ينبغي ان تصور ويقرر ليحقق المقصود ويندفع ما يقال ان ما ينفذ الكيلوس كيف يكون فوق المحتاج اليه للبدن
قوله فاذا تفرق اي اذا تفرق لطيف الكيلوس في ليف هذه العروق التي هي اجزاء الباب صار كان الكبد
بكليتها ملاقية للكلية فكان لذلك فعلها فيه اشد واسرع لان الملاقات كلما كانت اكثر كان الفعل والانفعال
اتم واسرع وح ينطبخ اي اذا لاقته الكبد بالكلية واشتد فعلها فيه ينطبخ انطباخا تاما بحيث تخلع عنه صورة الكيلوسية
ويحصل له الصورة الخلطية وابتداء هذا الهضم من حين نفوذ لطيف الكيلوس في الماساريقا وكماله في الكبد عند ما يندفع
ما تولد فيها الى العرق الطالع من حدبتها **قوله** في كل انطباخ لمثله اشارة الى ما ينطبخ في الكبد ينقسم الى اربعة اقسام
هي الاخلاط الاربعة ومثل او لا طبخ الكيلوس في الكبد بطبخ مثله خارج البدن بانه ينقسم ايضا الى اقسام اربعة لئلا يستبعد
وكان الدليل عليه والمراد بمثله مثل الكيلوس من المايعات كالعصير في الخابية وكالطبخ في القدر فان لكل من ذلك
شئ كالرغوة وهو الزبد في العصير والدسم في الطبخ وشئ كالرسوب وهو العكر في العصير وما يرسب في الطبخ وربما كان معها
في كل انطباخ مثله اما شئ هو الى الاحتراق وشئ كالفج وانما قال ربما لان الاحتراق والفجاجة لا يوجدان
في كل انطباخ مثل الكيلوس فان العصير حين صيرورته شرابا لا يوجد فيه احتراق ولا فجاجة وهذا في مثل الكيلوس اما الكيلوس
فلا يلزم ان يكون كذلك لان الطبخ طبخه اختياري وقد يفرط فيه او يفرط واما طبخ الكيلوس في الكبد فطبعي لا بد ان يطبخه الى حد
يصير المعتدل منه دما وما يكون فيه الطف يميل الى الاحتراق وما يكون اغلظ الى الفجاجة ويكون كل منهما على ما ينبغي
ما دام الكبد على طبيعتها ولا يغلب على الغذاء الوارد احد بها اما اذا لم يكن كذلك فيتغير الحال بحسب ذلك قال الامام
ههنا ان كلمة ربما للتقليل وهذا يدل على ان تولد البلغم الطبعي غير ضروري لان تولد الضروري يكون دائما لا نادرا
مع انه حكم بان الدماغ يغتذي منه ان يكون تولده ضروريا وهما متناقضان وهو ساقط على ما ذكرنا من ان يكون
الفجاجة غير ضرورية انما هو في انضاج مثل الكيلوس لا في انطباخه وهو لم يفرق بينهما وكذا غيره من الشارحين
لان اكثرهم اجابوا عنه بان كلمة ربما يشعر بان تولد البلغم الطبعي غير ضروري في كل انطباخ كبدي ولا يلزم
من ذلك ان لا يكون ضروريا في الجملة كما ان شرب الماء مثلا غير ضروري في كل ساعة مع كونه ضروريا في الجملة

وهو ضعيف لان كل ما يرد على البدن فى كل انطباخ فيه اجزاء مادية لكل واحد من الاخلاط لكونه مركبا من العناصر
ووجوب صيرورة كل منهما الى ما يناسبه ويح يكون تولد البلغم الطبعى فى كل انطباخ ضروريا لا فى بعضه كيف
وتغذيته للدماغ وترطيبه للمفاصل وكونه مبثوثا مع الدم فى العروق ليكون ذخيرة للاعضاء عند الحاجة اليه
ثابتة دائما والطبيعة المدبرة للبدن ليس لها شعور لتعلم انه متى كان الدم متوفرا فى البدن لا تولده فى الكبد
ومتى كان قليلا تولده بل تدبيرها للبدن على سبيل التسخير من الله تعالى واذا كان كذلك كان الاحتياج الى
توليده وادخاره عند الاعضاء دائما وقيل ما ذكره الامام ليس بوارد اذ من الجائز ان يكون تولد البلغم الطبعى
مع المتطبخ فى الكبد غير ضرورى لتولده فى المعدة لان قوما من الاطباء جوزوا ذلك وقول الشيخ يدل على ذلك
والمحتاج اليه فى تغذية الدماغ والمنافع المذكورة تستمد الطبيعة من المعدة ولا تولده فى الكبد دائما وهو ضعيف ايضا
لان تميز الاخلاط بعضها عن بعض انما هو الكبد على ما يدل عليه التشريح والقياس وما يبقى فى المعدة من الهضم الاول
ليس مما يحتاج اليه بل فضلة مستغنى عنها ولذلك ينصب الصفراء الى المعدة لتغسلها منها ولو كان مما يحتاج اليها الطبيعة لدفعته
ولا تعلل تولده فى المعدة الا عن ابن هبل فى المختار وهو ليس ممن يعتد به وقول ابى سهل المسيحى اذا قدنا البلغم يتولد
فى المعدة فى الهضم الاول والخلط الاسود والاصفر فى الهضم الثانى فى الكبد فانما يعنى به انه يوجد كذلك على الا
الاكثر لانه قد يتولد المرة الصفراء فى المعدة والبلغم فى الكبد وكذا المرتان فى العروق وينبغى ان يحمل على غير الطبعى
لانه فى اكثر الامر يتولد فى المعدة وكذا قول صاحب الذخيرة المعدة معدن الاخلاط **قوله** فالرغوة هذا اصل التمثيل
اى فاذا كان كذلك فالرغوة فى انطباخ الكيلوس هى الصفراء والرسوب السوداء وهما طبعيان لحصولهما حين ما تكون الكبد
على ما ينبغى وان مالت الى الحرارة احترق من الكيلوس شئ لا محالة وما احترق يكون لطيفه صفراء محترقة وكثيفه سوداء ردية
وما يبقى نيا على اى وجه كان فهو البلغم سواء تولد مع الدم تولدا طبعيا اولا وسماه نيا وان كان طبعيا لان المراد بالنى
ما قصرت الحرارة الفاعلة له عن النضج الفاضل ولم يقسمه كما قسم غيره لان الحرارة فيه واحدة وهى المقصرة بخلاف المرتين
فانها فى الطبيعة منهما المعتدلة وفى غيرهما المجاوزة عنها وهذا التقصير انما هو بالنسبة اليه لكون ما ينقلب اليه اجزاء
غليظة وفى الدم معتدلة وفى الصفراء حارة يابسة لان المؤثر فيه الذى هو حرارة الكبد نقص فانها حين ما يؤثر
فى الدم يؤثر فيه هى واحدة فالتقصير ليس باعتبار الفاعل بل باعتبار القابل ومن هذا يعلم ان ما قال
ابن ابى صادق من ان قول الاطباء فاعل البلغم حرارة مقصرة والصفراء مفرطة محمول على وقت الانحراف
عن الاعتدال ليس بصواب لان التقصير انما هو بالنسبة الى القابل والا لزم محال كون البدن على اعتداله ان لا يتولد

لطيفة

لايتولد فيه بلغم طبعي ولا صفراء طبيعية **قوله** واما الشئ المتصفي اي رابع اقسام المنطبخ في الكبد وهو الشئ المتصفي من هذه الجملة اي من جملة ما انطبخ من الكيلوس في الكبد نضجا هو الدم الا انه بعد ما دام في الكبد يكون ارق مما ينبغي لفضل المائية المحتاج اليها وهي التي كانت مع بعض الكيلوس لمعانه المذكورة اي لترقيقه وتنفيذه في المضايق التي هي لمجاري العروق وشعب الباب لكنه اذا انفصل من الكبد فكما ينفصل اي في حال انفصل منها يتصفى من تلك المائية الفضلية التي احتاج اليها السبب عرفت من ترقيق الكيلوس وتنفيذه وقد انتهى فينجذب هي عن الدم وينفذ في عرق نازل الى الكليتين يحمل مع نفسها من الدم ما يكون بكميته وكيفية صالحا لغذاء الكليتين فيغذوهما دسومتها ودمويتها ويندفع باقيها الى المثانة ومنها الى الاحليل في الرجال والى ما بازائه للنساء لم يتعرض الشيخ هذا الطور وقيل كان الوجب ان يقول الى السبيلين ليعم الرجال والنساء وليس بشئ لان السبيل على المشهور القبل والدبر نعم لو قال الى سبيله اي سبيل مائيتها لكان اولى هذا مال المائية التي انفصلت من الدم واما الدم الحسن القوام المتصفي منها فيندفع في العرق العظيم الطالع من حدبة الكبد ويسلك جداول الاوردة المتشعبة منه ثم في سواقي تلك الجداول ثم في رواضع السواقي ثم في العروق الليفية الشعرية ثم يترشح من فوهاتها ومن افواهها على ما في بعض النسخ في الاعضاء بتقدير العزيز العليم ولا يخفى على الفطن ما راعاه من جعل العرق لكونه عظيما كالنهر الكبير وجعل الاوردة التي هي شعبتها الصغيرة بالنسبة اليه جداول اذ الجدول هو النهر الصغير وجعل شعب الجداول الصغرى سواقي اذ الساقية اصغر من الجدول وجعل شعب السواقي رواضع اذ الراضعة اصغر من الساقية **قال** رح فسبب الدم الفاعلي **اقول** لما فرغ من معنى الخلط واقسامه وكيفية تولده شرع في بيان اسبابه ليكون العلم به تم لما تقدم من ان العلم بالشئ انما يتم ويحصل من جهة العلم باسبابه قال الاستاذ انه قال فسبب الدم بالفاء لانه نتيجة قياس صغراه الدم جسم وجد بعد ان لم يكن وكل جسم كذلك فله اسباب اربعة اما الصغرى فظاهرة واما الكبرى فلان الجسم قبل وجوده ممكن وجوده اذ لو استحال لما وجد والامكان ليس مما يقوم بنفسه بل انما يتعلق قائما بالشئ وذلك هو المادة وهي ان لم يكن حدثت لها صورة ممكن وجد شئ بل كانت كما كانت فلا بد اذن من صورة ثم حدوث هذه الصورة يستحيل ان يكون بنفسها او بالمادة والا كانت موجودة ازلية لكونها موجودة هذا خلف فلا بد من فاعل خارج عنهما ثم لو لم يكن ذلك لغاية لكان معطلا ولكون المقدمتين كالحاضرتين في ذهن المتكلم لكون الصغرى ظاهرة والكبرى سبق بيانها في موضوعات الطب ذكر نتيجتها بفاء التعقيب وقال فسبب الدم ولا يخفى انه لم يكن محتاجا الى هذه التكلفات اذ يكفي لبيان الفاء ان يقال هذا بيان كيفية تولد الاخلاط واما بيان اسبابها فسبب الدم الفاعل حرارة معتدلة وذلك لان المقصود من الدم تغذية جميع الاعضاء الحارة والباردة

فلو كانت مفرطة لم تصلح لطبخ غذاء [illegible] باردة ولو كانت مقصرة لم تصلح بغذاء ما اي حارة وتلك الحرارة هي حرارة الكبد
وهي السبب الفاعلي لجميع الاخلاط الطبيعية لكن يختلف فعلها باختلاف المادة القابلة لان اجزاء الغذاء المعتدلة يكون
فعلها فيها بالاعتدال ويكون منها الدم وللطيفة الحارة يجاوز فعلها عن حد الاعتدال فيكون منها الصفراء والغليظة
تقصر فيها عنه فيكون منها البلغم ان كانت رطبة والسوداء ان كانت يابسة فسببه المادي هو المعتدل من الاغذية
والاشربة الفاضلة اي الجيدة وسببه الصوري النضج الفاضل اي الجيد المعتدل الذي اذا حصل حصلت الصورة
الدموية وسببه التمامي تغذية البدن اي اخلاف بدل ما يتحلل منه وخص التغذية بالتمامي مع ان له منافع اخر
كتسخين البدن والزيادة في النمو وغير ذلك لانها العمدة فيه **والصفراء سببها الفاعلي** اما الطبيعي منها الذي هو رغوة الدم
لحرارة معتدلة على ما عرفت انها حرارة الكبد هي واحدة في جميع الاخلاط الطبيعية لكن يختلف تأثيرها بحسب القابل
ويصير مفرطة بالنسبة اليه على هذا لا يرد ما قيل ان كلامه يناقض كلام الاطباء وهو ان السبب الفاعلي للصفراء الحرارة
المفرطة لان افراطها ليس باعتبار نفسها ضرورة كونها واحدة في الجميع بل بالنسبة الى القابل واما المحترق منها فهي
الحرارة النارية المفرطة وخصوصا في الكبد فانها يكون اشد احتراقا واكثر توليدا لها من المعدة لضعف حرارتها
وسببها المادي هو اللطيف الحار والحلو والدسم والحريف من الاغذية واما اللطيف فلسرعة انفعاله يشتد فيه تأثير الحرارة
فينقلب اليها واما الحار فلانضمام حرارته الى حرارة الكبد واما الحلو فلان الكبد لمحبتها له يكون فعلها فيه اكثر ومما يدل على
محبتها له جذبها له قبل الوقت والدال عليه حدوث السدد فيها بسبب ذلك كثيرا واما الدسم فلقبوله الاشتعال واما الحريف
فللطافته وحرارته وانما لم يفصل سبب المادي بالنسبة الى الطبيعية منها وغير الطبيعية لان الاشياء المذكورة كما هي سبب
للطبيعية اذا كانت الحرارة معتدلة فهي سبب لغير الطبيعية اذا كانت الحرارة مفرطة **وسببها الصوري** مجاوزة النضج
الى الافراط وفي بعض النسخ لا الى الافراط قال اكثر الشارحين على النسخة الاولى يكون سببا للصفراء الغير الطبيعية
وعلى الثانية للطبيعية وقالوا الثانية اولى لان البيان فيها للطبيعية وقال الاستاذ الثانية فاسدة لان المراد
بمجاوزة النضج لا الى الافراط لا يجوز ان يكون نضج الصفراء الطبيعية اذ لا مجاوزة في نضجها بوجه والا لم يكن طبيعية
ولا نضج الدم لان المجاوزة انما يكون بالعبور على الشيء الذي يجاوز عنه وليس من شرط الصفراء ان يكون
اولا دما حتى يجاوز عنه والحق ان النسختين صحيحتان والغرض منهما بيان سبب الطبيعية منها لانه في صدده والمراد بمجاوزة النضج
كون النضج فيما هو مادتها للطافته مجاوزا بالنسبة الى النضج الواقع فيما هو مادة الدم وذلك لان الحرارة الفاعلة كونها
معتدلة واحدة كما يصدق انها مفرطة بالنسبة كذلك النضج الواقع فيه يصدق انه زائد بالنسبة فالنضج معتدل بالحقيقة

والسبب المادي
هو الجزء المعتدل من الاغذية
والاشربة الفاضلة وهي التي فيها
غذائية والسبب الصوري هو النضج
الفاضل والسبب التمامي تغذية البدن
والصفراء سببها الفاعلي
اما الطبيعي منها الذي هو رغوة الدم
فحرارة معتدلة واما المحترقة
منها فالحرارة النارية المفرطة
وخصوصا في الكبد **وسببها**
المادي وهو على ما بيّن
اللطيف الحار الحلو الدسم
منه والحريف من الاغذية **وسببها**
الصوري مجاوزة النضج
الى الافراط

١٥٠ تع

برج

وسببها التمامی ضرورته ومنفعته المذكورتان

وللبلغم سببه الفاعلی حرارة مقصرة

بالحقيقة لكونها حاصلا من حرارة معتدلة لكنه يتفاوت بالنسبة الى اجزاء الغذاء فيجى وزيفا هو ألطف واجز اسرع انفعاله ويقاصر

فيما هو ارطب لبطوء انفعاله وسببها التمامی الضرورة والمنفعة المذكورتان وللبلغم سببه الفاعلی حرارة مقصرة سواء كان

طبعيا او غيره لان التقصير انما هو بالنسبة الى مادته فما يكون من اجزائها ارق يكون التقصير فيه اقل ويصير طبعيا وما يكون اغلظ

يكون التقصير فيه اكثر فيبقى فجا فيعلم من هذا فساد قول ابن التلميذ ان فی عبارة الكتاب خللا لان كل ما هو طبعی فسببه الفاعلی

حرارة معتدلة وكذا قول الامام ان الشيخ جعل السبب الفاعلی للبلغم الطبعی الحرارة المقصرة ولسائر الاخلاط الطبعية الحرارة

المعتدلة فاذن كلما كان البدن علی المجری الطبعی لم تكن الحرارة مقصرة فلا يتولد البلغم لما قلنا من ان الحرارة واحدة

فی الجميع والتقصير انما هو بالنسبة وسببه المادی الغليظ البارد الرطب اللزج من الاغذية ای غالبة اجزاؤها فی الغذاء

وابرده وارطبه وسببه الصوری قصور النضج قيل قصور النضج ومجاوزته امران اعتباريان فلو كانا مبين صورتين

للبلغم والصفراء لزم تقوم امرين موجودين فی الخارج بهما ايضا كل منهما قابل للزيادة والنقصان ولا شیء من الصور

كذلك والجواب انه لما تعذر الاشارة الى حقائق صور الاخلاط عبر عنها بلوازمها وسببه التمامی ضرورته ومنفعته

المذكورتان وللسوداء سببها الفاعلی اما الرسوبی منها فحرارة معتدلة علی ما عرفت واما المحترق منها

فحرارة مجاوزة للاعتدال ای حرارة نارية محرقة لا حرارة الكبد لانها طبعية وسببها المادی الشديد التغليظ

القليل الرطوبة ای الاغذية لمناسبتها لها بسبب غلبة الاجزاء الارضية عليها والحار منها ای من الاغذية الشديدة

الغليظة القليل الرطوبة قوی فی ذلك ای فی توليد السوداء لان الحرارة مع الغلظة وقلة الرطوبة يعين علی

حدوث الارضية بتحليل رطوبة المادة وسببها الصوری الثقل المترسب علی احد الوجهين ای اما علی وجه التميز

من تميز الطبيعة او علی وجه حدوث الاحتراق فان كان الاول فلا يسيل لا مطلقا والا لم يكن خلطا لوجوب

كون الخلط سيالا بل كسيلان باقی الاخلاط وان كان الثانی فلا يتحلل لان ما ترسب بالاحتراق

لا يقبل التحلل وفی بعض النسخ الثقل الرسوبی بدل المترسب وهو ظاهر وفی بعضها الثقل المرسب بدون التاء

فقيل ينبغی ان يقرا الثقل بالقاف ح ولا ضرورة فيه بل ينبغی ان يقرا بفتح السين ويكون بمعنى المترسب

وسببها التمامی ضرورتها ومنفعتها المذكورتان قوله والسوداء يكثر اشارة الى ان الامور المقتضية لتولد

الاخلاط لا تنحصر فيما ذكره بل قد يتولد من امور غير ذلك فان السوداء قد يكثر لامور منها حرارة الكبد لانها اذا افرطت

اوجبت كثرتها بالاحراق ومنها ضعف الطحال فانه ح لا يقوى علی جذبها عن الكبد وعن الدم من نفسه

فيمتلی منها ويتعذر جذبه لها فتكثر فی الدم ويفرق بينهما بان الطحال يكون علی الاول ضامرا والشهوة قوية

وسببها الصوری الثقل المترسب على احد الوجهين فلا يسيل ولا يتحلل

وسببها التمامی ضرورتها ومنفعتها المذكورتان

١٥١

فی

بخلاف الثاني **ومنها** شدة برد مجمد لانه اذا استولى يجمد الاخلاط ويغلظ قوامها **ومنها** دوام خفقان كما يحدث عند خفقان دم البواسير الخارج من افواه العروق فان مادته دم سوداوي واذا احتقن رجع القهقرى الى الكبد واحال ما يرد عليها الى السوداء وكما يحدث عند النساء مجرى فان اللطيف من الاخلاط يعرض له ان يتحلل ويبقى كثيفه سوداء **ومنها** امراض كثرت طالت فردت الاخلاط بسبب تحليل لطيفها **قوله** واذا كثرت السوداء ووقعت بين المعدة والكبد قل معها تولد الدم والاخلاط الجيدة فيقل الدم والاكثر لم يتعرضوا للغرض من هذا الكلام وقال بعضهم انه حشو لانه لا يصح ان يكون من الاسباب الذاتية لكثرة السوداء وهو في بيان ذلك وقيل انه وان لم يصلح ان يكون سببا ذاتيا لكثرتها لكنه يصلح ان يكون سببا عرضيا لها لانها اذا كثرت ووقعت بين المعدة والكبد في طريق الماساريقا قل نفوذ مادة الدم والاخلاط الجيدة الى الكبد فيبرد مزاجها لنقصان الحرارة المستفادة من توليد الدم فيتولد السوداء لبقاء برد مزاج الكبد وقلة المادة الرطبة فهو سبب بالعرض والشيخ لم يقصد ذكر الاسباب الذاتية بل مطلق اسبابها والظاهر انه بيان لما يلزم من كثرتها من قلة الدم بالنسبة الى غيره من الاخلاط وهو انها اذا وقعت في الماساريقا كما يكون لاصحاب المراقيا افسدت بالمضادة مزاج الكبد واذا فسد مزاجها يقل تولد الدم وغيره من الاخلاط الجيدة ومع كثرتها يقل فوق ما يقل غيره اما لان الاخلاط الجيدة اذا قلت كان المستعمل من الدم اكثر بالضرورة لان الطبع يجعل غذاء الاعضاء بعد تصرفه في اجزاء الدم بحسب مناسبتها او لان الاخلاط الجيدة اذا قلت كثرت الردية واحالت الدم الجيدة الى طبيعتها **قوله** على ما في الكتب ويجب ان يعلم ان الحرارة والبرودة سببان لتولد الاخلاط مع سائر الاسباب كانه اشارة الى ان البرودة ايضا كالحرارة سبب مع سائر الاسباب المذكورة من المادية والصورية لتولد الاخلاط ولكن الحرارة المعتدلة تولد الدم والمفرطة سواء كانت بالنسبة الى القابل او في نفسها تولد الصفراء على الاول للطبيعة وعلى الثاني لغيرها والمفرطة جدا تولد السوداء الغير الطبيعية بالاحتراق والبرودة الغير المفرطة تولد البلغم سواء كان طبيعيا او غيره والمفرطة تولد السوداء الطبيعية ان لم يبلغ جدا وغيرها ان بلغت حد الفرط الاجماد وهذا لا ينافي كون الحرارة المعتدلة سببا للبلغم والسوداء الطبيعيين اما لان تلك الحرارة هي حرارة الكبد والمراد بالحرارة والبرودة ههنا غيرها ولا يلزم ان يكون تولده غير طبيعي اذا كان المراد بالتوليد الكثير واما لانها لما يكون بالنسبة الى مادتها مقصرة على ما عرفت فتقصيرها بالنسبة الى المادة يرجع الى برودتها وح يصح القول بكونها سببا فاعليا للطبيعي منهما بمعنى ان البرودة التي في المادة يقاوم حرارة الكبد ولا يمكنها من النضج التام فيتولد بها ولذلك قال لكن يجب ان يراعي القوى المنفعلة بازاء القوي

١٥٢

الفاعلة اى لكن على هذا يجب ان يراعى القوى التى تنفعل فى القوابل بازاء القوى التى جعلت فاعلة لتوليد الاخلاط فان
كون البرودة سببا لتوليد البلغم الطبيعى انما يتم اذا قصرت الحرارة بسبب برودة القابل وكذا كون الحرارة سببا لتوليد الدم
انما يتم اذا لم يقصر عنه بسبب برودة القابل ويجوز ان يكون المراد بالقوى المنفعلة الرطوبة واليبوسة على معنى الحرارة المعتدلة انما
يولد الدم مع سائر الاسباب اذا اعتبر كونها مع رطوبة والمفرطة انما تولد الصفراء اذا اعتبر كونها مع يبوسة وكذا فى البرودة وقال
الاستاذ لا يجوز ان يكون المراد بالقوى المنفعلة الرطوبة واليبوسة لوجوه **الاول** ان معنى الازاء المقابل لقولنا هذا بازاء هذا اى
مقابل له فكانه يقول كما اشترط لقابل الدم الاعتدال كذلك يجب ان يشترط بازائه الاعتدال فى المنفعل ولو كان المراد بالمنفعل
الرطوبة واليبوسة لما عبر بهذه العبارة بل وجب ان يقول يجب ان يراعى مع القوى الفاعلة القوى المنفعلة **الثانى** ان الحرارة
واليبوسة لا تولدان الصفراء الا اذا كان المنفعل فى غاية اللطافة اما اذا كان فى غاية الغلظ واللزوجة فكيف
يتصور ان يتولد منها الصفراء وعلى هذا لا يصح ان مجرد الحرارة واليبوسة تولد الصفراء بل لا بد مع ذلك من
اعتبار القابل **الثالث** اذا كانت الحرارة والبرودة مع انهما فاعلتان لا يولدان الاخلاط الا مع اعتبار
القابل فكيف يكون حال الرطوبة واليبوسة مع انهما منفعلتان واذا كان حالهما كذلك فما الفائدة فى اعتبارهما
نعم لو كانت الحرارة لا تولد الصفراء الا اذا كان معها اليبوسة ولا يولد الدم الا اذا كان معها الرطوبة كان ذكرهما
واجبا لكن الامر ليس كذلك فان جميع ما ذكرنا موقوف على الذى عبر الشيخ عنه بالمنفعل **والكل ضعيف اما الاول**
فلان المعنى على هذا ايضا يكون ان الحرارة والبرودة انما يصح جعلهما مع سائر الاسباب المذكورة سببا لتوليد الاخلاط اذا روعى
ان يكون الكيفية المنفعلة التى بازائهما مناسبة لهما وقوله لو كان المراد بالمنفعلة الرطوبة واليبوسة لوجب ان يقول
ويجب ان يراعى مع القوى الفاعلة القوى المنفعلة آب فى حملها على القوابل ايضا مع انتفاء الوجوب عقلا او شرعا
واما الثانى والثالث فلان ما ذكرا انما لزم لو لم يعتبر السبب المادى وجعل الحرارة والبرودة وحدهما سببا لكنه
ليس كذلك لانه يعلم من قوله مع سائر الاسباب المذكورة ان مادة الصفراء اللطيف الحار الدم ومادة السوداء
الشديد الغليظ وكذا فى غيرهما فلا يلزم ما ذكراه ثم قال فى توجيه قوله **واعلم** الى آخره ان هذا اشارة الى اسباب
عامة للاخلاط وليس المراد بقوله سائر الاسباب المذكورة من المادة والصورة بل المراد بها الاطعمة والاسنان
والاوقات الستة والامراض على ما اشير اليها فى الجوامع فانها اسباب عامة لتولدها من الحرارة والبرودة المطلقتين
ومن غيرها من المذكورات مطلقا ايضا لكن لما كان الاهم فى هذا المقام النظر فى حال الفاعل والقابل اشار بقوله لكن الحرارة المعتدلة
يولد الدم والمفرطة يولد الصفراء والى القابل بقوله ولكن يجب ان يراعى القوى المنفعلة بازاء القوى الفاعلة

١٥٣

فى

وانما يجب رعاية القوى المنفعلة لان المعتبر في توليد الاخلاط ليس هو الفاعل فقط بل لا بد ايضا من اعتبار القابل فان الحرارة المعتدلة لا تولد الدم اذا كانت المادة معتدلة وهكذا في البواقي هذا حاصل ما طوله وليس على ما ينبغي اما اولا فلحمل سائر الاسباب على ما هو المذكور في الجوامع من غير سبق اشارة منه واما ثانيا فلانه لا يعلم مما ذكر غرض الشيخ من جعل البرودة سببا لتوليد الاخلاط فانه ان اراد به انها يصير سببا للاخلاط الغير الطبيعية فلم يكن محتاجا الى ذكرها لان قوله مع سائر الاسباب تبينا ولها على ما فسره به ان اراد انها تصير سببا للطبيعية فكيف يتصور توليدها لها **قوله** وليس يجب ان يقف الاعتقاد اشارة الى دفع ظن من اعتقد ان كل مزاج انما يولد من الاخلاط ما هو شبيه به لا يولد غيره لا بالذات ولا بالعرض كالمزاج البارد اليابس فانه يولد الرطوبة الغير الطبيعية مع انه لا مشاكلة بينهما لانه لا يولدها بالذات بل يضعف الهضم اذ البرد واليبس يضعفان الهضم بالذات وضعفه يصير سببا لتولدها ثم ذكر علامة مثل هذا المزاج تصحيحا للدعواه بان مثل هذا الانسان يكون نحيفا رخو المفاصل ازعر جبانا بارد الملمس ناعما ضيق العروق اما النحافة فبسبب قلة غذاء الاعضاء لضعف الهضم واما رخاوة المفاصل فلكثرة الرطوبات المتولدة بسبب ضعف الهضم واما الزعر اي قلة الشعر فلنقصان الحرارة المستحنة واما الجبن فلقلة الدم وضعف القلب بسببها ولذلك يكون كل حيوان قليل الدم جبانا واما برد الملمس فلاستيلاء البرد واما نعومته فلاقتضاء الرطوبة اللين وقلة الشعر واما ضيق العروق فلبرد الموجب للقبض **قوله** وشبيه بهذا اي شبيه بتوليد المزاج البارد واليابس بحسب الاصل الرطوبة توليده بحسب السن في الشيخوخة فانه بارد يابس ايضا ومع ذلك تولد البلغم فقوله على ان مزاج الشيخوخة بالحقيقة بارد يابس تعليق بالشبيه اي شبيه بهذا على تقدير مزاجه بحسب السن فانه بارد يابس لا على تقدير مزاجه العرضي الذي هو البرد والرطوبة فان توليده للبلغم ح يكون للمشاكلة لا للضدية **قوله** ويجب ان يعلم اشارة الى تعداد مباحث الهضوم وفضل كل منها وانداعه واما الهضوم فاختلف فيها فجعلها الشيخ اربعة المعدي والكبدي والذي في العروق والثاني العروقي ورابعا اذا توزع على الاعضاء فان نصيب كل عضو يحصل له هضم آخر وفي هذا والكبدي نعلله لصورته دون المعدي والعروقي فان كلا منها مقدمة استعداد الانقلاب وجعل ابو سهل المسيحي ثلثة ولم يعتبر العضوي ومنهم من لم يعتبر العروقي وجعل اولها الفم على ما سبقت الاشارة اليه اما فضل الهضوم فلا بد منه لان الهاضمة لا تحيله ما يرد اليها بتمامه لعصيان بعض اجزائه وكون بعضها مما لا يصلح ان يصير جزءا من المغتذي فيحصل لا محالة شيء ويحتاج الى مجار تندفع بها بحسبه فالهضم الاول حيث يكون لا محالة نفعا كثيرا جدا لان المعدة تاخذ الغذاء على سبيل الارادة لا عن طبيعة لتقتصر على جذب النافع وهو بعد باق على صورته الاولى احتيج الى ان يكون له مجرى واسع وهو طريق الامعاء فضلة براز ولم يخلق الانسان بحيث ياخذ غذاءه بقدر المحتاج اليه ولا يحتاج سيالے

الى دفع فضلة قبيحة كما خلق النبات لوجهين الاول ان غذاء النبات مقصور على احد قد الفته طبيعته وما هذه حاله يكون فضلاته قليلة الثاني ان مزاجه يجب ان يكون اعدل الامزجة ليستعد لتعلق اشرف النفوس وذلك يقتضي امرين الاول ان يكون غذاؤه شبيها به في الاعتدال نقيا عما يشوبه من الكدر والاثقال الثاني ان يكون محفوظا عن الحر والبرد لئلا يغير بسبب قربه عن الاعتدال بخلاف النبات فانه معرض للشمس والرياح دائما وكلما اجتمعت فيه فضلة حللتها تلك الرياح فان استعصى شيء منها خرج بالصموغ **والهضم الثاني** يندفع اكثر فضله بالبول وباقيه من طريق الطحال والمرارة للمنفعة التي مر ذكرها لا يقال ما ياتي الطحال والمرارة للمنفعة ليس فضلا والا لما يجب ان يكون مخزونا لان كونه فضلا انما هو باعتبار زيادته عن الغذاء وكونه مخزونا لاينافي ذلك ثم لو قال يندفع من جهة الطحال والمرارة وباقيه بالبول لكان اولى لان تمييز المرتين عن الدم قبل تمييز المائية وهما متقدمتان على المائية فتكون هي الباقي لاهما وكانه لكونهما اقل منها اطلق عليهما الباقي لانه كما يطلق على المتاخر يطلق على الاقل ايضا واما فضل الهضمين الباقيين فيندفع بعضه بالتحلل الذي لا يحس كالبخار او يحس في وقت دون وقت كالوسخ الذي ينفصل من فضلة الغذاء فانه لا يحس الا اذا اجتمع او يحس دائما وهذا اما ان يكون خروجه من منافذ غير طبعية كالدم المنفجر او من منافذ طبعية واما غير محسوسة كالعرق او محسوسة وهو اما ان ينفصل عن البدن كالمني والطمث او يتصل به كالشعر والظفر **قوله** واعلم ان من رقت اخلاطه اشارة الى حكم الاخلاط من جهة القوام وهو انها ان رقت ضعف صاحبها بالاستفراغ لكثرة خروجها وقصور الباقي عن حفظ القوة ويتاذى بسعة المسام ايضا الكائنة وسعته تاذيا في قوته اي ان يضعف قوته وذلك بوجهين احدهما بالذات وهو ان الاخلاط اذا كانت رقيقة تكون الارواح ايضا رقيقة والتقدير ان المسام واسعة فيتحلل بسرعة وتتبعه ضعف القوة والآخر بالعرض وهو ان الاخلاط الرقيقة سهلة الاستفراغ والتحلل والروح مصاحبة لها وما يسهل استفراغه وتحلله يسهل استصحابه للروح في الاستفراغ والتحلل فيتحلل معه ويحصل الضعف ويعلم من هذا ان من يكون اخلاطه غليظة لا يضعفه الاستفراغ ولا يتاذى بسعة المسام ولذلك يكون اجلد واقوى واحمل للجوع والحركة لكنه يكون بليدا لغليظ الطبع بخلاف الاول **قوله** واعلم انه الخ اشارة الى بيان اسباب محركة للاخلاط وهي امور **منها** الحركة فانها سواء كانت بدنية او نفسانية تحرك الدم والصفراء اما البدنية فكالتعب سيما اذا كان صاحبه ممن لم يعتده واما النفسانية فكالغضب الشديد اذ به يحصل غليان دم القلب وحركة الروح الى خارج فيسخن البدن ويقوى الصفراء حتى انه قد يحدث حمى يوم وان كان في البدن خلط مستعد للتعفن يحدث حمى عفن **ومنها** الاشياء الحارة فانها تحرك الدم كالثوم وشبهه من الاغذية والادوية الحارة وكذا ملاقاة الحرارة كحرارة الشمس في الصيف والنار واذا طال الحمام اذا طال المكث فيه وربما تحرك الحرارة والاشياء الحارة السوداء وتقويها وذلك اذا افرط فيها **ومنها** الدعة فانها يقوى البلغم

التعليم الخامس في فصل واحد وخمس جمل الفصل في ماهية العضو وقسمته

وصنوفا من السوداء وهي التي تتولد من البرودة وانما قال يقوى دون يحرك لان الدعة يوجب ضعف الحرارة الغريزية وضعفها يوجب تولد البرودة واذا غلب البرد يقوى البلغم لا انه تحرك ثم لما قال ايضا ان الدعة والسكون لا تحرك خلطا ومنها الاوهام فانها تحرك الاخلاط ايضا لما تقرر في الحكمة ان التوهمات النفسانية قد يصير مبادي حدوث احوال في البدن وذلك لان من شان النفس ان تحدث بتبع همّاتها الجازمة امورا في البدن من دون توسط جسم آخر كان يحدث حرارة لا من حرارة وبرودة لا من برودة حتى ان الصحيح قد يمرض اذا استحكم توهمه للمرض والمريض قد يصح اذا استحكم توهمه للصحة ومن يغضب او يغتم من اقل عارض كثيرا ما يقع في مرض ومنه ما يشاهد ان كل احد يعدو على جذع ملقى على الارض من دون ان يسقط ولو كان موضوعا على هاوية لم يجسر ان يمشي عليه فضلا من ان يعدو فانه لا سبب له الا توهم السقوط واذا كان للاوهام مثل هذه التاثيرات فلا غرو في تحريكها الاخلاط وقد علم بالتجربة ان الدم يحركه النظر الى الاشياء الحمر ومعلوم انه لا سبب له الا ان صورتها ترتسم في ذهنه ويصير سببا لذلك ولذلك نهي المرعوف عن النظر الى بريق احمر لان رؤيته يحرك الدم فلا ينقطع وانما يومر لمن به يرقان برؤية الاشياء الصفر لان مادة اليرقان تقطعت من اجل وحصلت في سطح البدن ويظهر ذلك في الملتحم لبياضه وكثرة عروقه فيقرب اليه الاشياء الصفر التحلل الحاصل منها والسبب في الرعاف كذلك لانها محصورة في العروق متصلة بعضها ببعض فاذا تحرك البعض برؤية الاشياء الحمر تبعه حركة الباقي فيفرط الرعاف **قوله** فهذا ما نقوله اي المذكور في الفصلين من مباحث الاخلاط بحقيقتها وفي احكامها وتولدها واما مخاصمات المخالفين ومنازعاتهم في جوابها فمفوضة الى الحكماء لا الى الاطباء لانها دقيقة ليست طبية

قال الشيخ رح التعليم الخامس اقول لما فرغ

من مباحث الاخلاط شرع في الاعضاء واخرها من مباحث الاخلاط لتقدم وجودها عليها ولتولدها منها ورتب التعليم على فصل واحد وخمس جمل وذكر في الفصل تعريفها اولا ثم قسمتها باعتبارات اما تعريفها فهو انها اجسام متولدة من اول مزاج الاخلاط ومراده بالاجسام هي الكثيفة لقوله في بحث القوى انه قد يتولد من كثافة الاخلاط بحسب مزاج ما جوهر كثيف هو العضو وبالاخلاط المحمودة لما مر في بحثها ان ما من شانه ان يصير جزءا هو المحمود والمزاج مصدر بمعنى الممزوج كالكتاب بمعنى المكتوب والمراد باول مزاج الاخلاط اول ممتزجها الذي هو الرطوبة الثانية مما يخلق منه تلك الاجسام ابتداء كالمني او يغتذي به كغيره وليس المراد ان الاخلاط ما امتزجت بتحصيل ممتزج هو العضو لان الممتزج الاول هو الرطوبة الثانية لا العضو وما يصح ذلك **قوله** كما ان الاخلاط اجسام متولدة من اول مزاج الاركان لان الممتزج الاول من امتزاج الاركان هو النبات لا الخلط

لا الخلط **والغرض** من هذا التنبيه امران **الاول** ان يعرف ان تولد الاعضاء من الاخلاط انما هو بالواسطة كتولد الاخلاط من الاركان **الثاني** ان الخلط الحاصل من الممتزج الاول من الاركان كما يكون بدون واسطة كما اذا حصل من النبات وبواسطة ايضا كما اذا حصل من اللحم الحاصل من النبات كذا الاعضاء الحاصلة من الممتزج الاول من الاخلاط قد يكون بدون واسطة كالاعضاء المفردة او معها كالآلية **ويعلم** مما ذكرنا ان ما نقل من العمر الخيام انه كتب على الحاشية ههنا من ان هذا الكلام مختل وتقديره الاعضاء اجسام متولدة من اول مزاج الاخلاط كما ان الاخلاط اجسام متولدة من اول مزاج النبات والنبات جسم متولد من اول مزاج الاركان وقد سقطت هذه الزيادة من قلم الناسخ الاول **فاسد** والاختلال لم يكن الا في فهمه حيث لم يفهم معنى اول مزاج الاركان ولم يعلم ان اول مزاجها هو النبات وهو لا يحتاج في صيرورته خلطا الى مزاج آخر لان النبات الواحد يصير خلطا بمجرد الاستحالة من غير ان يمتزج بشيء آخر **وقال الامام** رح ان الشيخ لم يجعل هذا حدا للعضو لانه لا يصلح له لبطلانه طردا وعكسا اما طردا فلان فضلات الهضم الثالث والرابع وهي الوسخ والرمص والقيح بل المني والمخ بل الارواح اجسام متولدة من اول مزاج الاخلاط مع ان شيئا منها ليس بعضو واما عكسا فلان شيئا من الاعضاء ليس متولدا من اول مزاج الاخلاط لان المفردة منها متولدة من المني على ما صرح به هو ايضا والآلية من تركيب المفردة فيلزم ان لا يكون شيء منها عضوا **وايضا** ان عنى بقوله من اول مزاج الاخلاط ما يكون متولدا من امتزاجها تولدا اوليا خرجت عن الحد الاعضاء كلها لما ذكرنا وان عنى ان كل ما تولد من امتزاج الاخلاط سواء كان بواسطة او بدونه فهو عضو دخل البدن في الحد وكل ذلك **فاسد** اما قوله انه لم يجعله حدا فلان ظاهر قوله في ماهية العضو هو انه جعله حدا واما ما اورده طردا فلما ذكرنا من ان مراده بالاجسام الكثيفة وبالاخلاط المحمودة والمني والمخ ليسا كثيفين والوسخ والرمص والقيح ان قيل بكثافتها فليست متولدة من الاخلاط المحمودة واما الارواح فلان تولدها لا يلزم ان يكون من اول امتزاج الاخلاط الذي هو الرطوبة الثانية لانها قد يتولد من الاخلاط بعد ان يتلطف اجزاؤها ويتبخر ويحصل لها مزاج خاص او لانها ليست بكثيفة لكونها غير متماسكة او لانها من هواء مستنشق عند الاطباء وعنده من بخار الدم وحده ولطيفه وبخار سائر الاخلاط ان خالطه فلا اعتبار له في المزاج الروحي ولذلك تتغير حالها بحسب لطفها وكدورتها وقوله في بعض المواضع انها من بخارية الاخلاط ولطيفها يكون بناء على انه قلما يخلو بخار الدم من بخار غيره واما ما اورده عكسا فلما عرفت ان تولد الاعضاء من اول مزاج الاخلاط يعم المني وغيره وان تولد الاعضاء منه اعم من ان يكون بوسط او بدونه واما ما ذكر من الترديد آخرا فانا نختار الشق الاول ولا نسلم خروج الاعضاء لما ذكرنا والثاني ونخرج البدن لان تقدير الحد الاعضاء اجسام هي اجزاء البدن الخ

وحفظها للعلم به **قوله** والاعضاء منها ماهي مفردة ومنها ماهي مركبة اشارة الى تقسيمها وهي قد تقسم باعتبارات

الاول تقسيمها الى مفردة ومركبة لانه تقسيم اولى لها بحسب الذات وبيان الحصر فيهما ان العضو اما متشابهة الاجزاء

اولا فان كان الاول فهو مفرد ويسمى بسيطا ايضا وان كان الثاني فهو مركب وقد عرف الشيخ المفرد بانه الذي

اي جزء محسوس اخذ منه كان مشاركا للكل في الاسم والحد اي يكون اسمه اسم كل حقيقة وكذا حده حده كاللحم فانه اذا اخذ

منه جزء محسوس يصح اطلاق اللحم عليه حقيقة ويكون حده حده كله وكذا العظم وغير ذلك مما عده في الاعضاء

المفردة حتى الوتر فانه مع تركبه من العصب والرباط اذا اخذ منه جزء محسوس يصدق عليه اسمه وحده لا العضل

فانه لو اخذ منه الغشاء مثلا او العصب لا يسمى عضلا ولذلك لم يعده منها لا يقال قوله محسوس ضائع لان ما لا يكون

محسوسا لا يمكن اخذه لان المراد ما يكون محسوسا وهو حاله متعينا لكونه جزءا له دون غيره لا ما اخذ منه بالعصر وشبهه ولذلك

اي لكون الجزء مشاركا للكل يسمى الاعضاء المفردة المتشابهة الاجزاء لاستلزام التشارك التشابه **قال الامام** ان

هذا التعريف غير جامع لان الشريان والوريد والوتر من الاعضاء المفردة ولو اخذ من الشريان والوريد جزء صغير

او كبير طولا بحيث لا يكون فيه تجويف لا يسمى شريانا ولا وريدا ولا يحد بحدهما لانهما جسمان مجوفان على ما ياتي ولا تجو

في الماخوذ منهما وكذا الواخذ من الوتر عصب او رباط لا يسمى وترا وهو على ما ذكرنا من تاويل الجزء المحسوس ساقط لان الماخوذ

من الشريان مثلا على ما ذكره لا يتعين جزئيته له في الحس لانتفاء ما شرط فيه من التجويف ويحتمل ان يكون جزءا

من عصب وغيره وقيل في جوابه ان ما ذكره حد للنوع من الاعضاء المفردة والنوع لا يتقوم بمشخصات افراده

بل لكل فرد ما يخصه من التجويف والاصماة والاستقامة والانحناء والصلابة واللين وغير ذلك فالشريان اذا اخذ طولا

انما لا يكون شريانا لعدم مشخصه هو التجويف لكن لا يبطل كونه مفردا لان جزءه يشابه كله في كونه مركبا مما هو مركب منه

وليس بشيء لان الكلام في صدق اسم الكل وحده عليه وظاهر انهما لا يصدقان عليه لا يقال ان الجزء اذا كان

مركبا مما تركب منه الكل وجب صدق اسمه وحده عليه لان ذلك انما يلزم لو لم يعتبر في اسم الكل صفة هي منتفية

في الجزء كالتجويف ههنا وقال القرشي انه غير مانع اذ لو اخذ من اليد مثلا قدر يسير يصدق على الباقي اسم اليد

وحدها مع ان اليد عضو آلي وهو ساقط ايضا لان صدق اسم اليد على الباقي لا يمكن ان يكون بالحقيقة والا لم يصدق

عليه الباقي وكان ايضا وجود الماخوذ وعدمه على السواء ولان تعريفه في تقدير سالبة جزئية وهي انه ليس كل جزء اخذ منه

اي جزء كان مشاركا للكل لا في تقدير سالبة كلية والا لم يكن مناقضا بالحد المفرد الذي هو في تقدير موجبة كلية وقال

المسيحي ان الكلام في الماخوذ لا في الباقي وهو لائح من بحث **قوله** والمركب اي العضو المركب هو الذي اذا اخذ منه اي

اى جزء كان اى سواء كان محسوسا او لم يكن لا يصدق عليه انه لا حد و هو ظاهر و بذلك يندفع عنه سوال القرشى بما ذكرنا من الجوابين **قوله** و تسمى الاعضاء الآلية اى تسمى الاعضاء المركبة الآلية لانها آلات للنفس فى تمام الافعال و الاول فى تمام الافعال لان الافعال لا تتم الا بها و ان كان مباديها فى المفردة لا يقال المفردة ايضا قد تكون آلات للنفس فى الافعال اذ الشريان آلة لنفوذ الروح الحيوانى الى الاعضاء و العصب لنفوذ الروح النفسانى و كذا امثالهما و جه التخصيص لان معنى الآلية فى جميع الافعال الارادية و غيرها فيها ظاهر بخلاف المفردة **قال** رح و اول اعضاء المتشابهة الاجزاء العظم **اقول** لما ذكر ان الاعضاء اما مفردة او مركبة شرع فى بيان المفردة **و هى عنده تسعة**

العظم و الغضروف و العصب و الرباط و الوتر و الشريان و الوريد و الغشاء و اللحم و زاد ابن سهل **الشحم و العقب و الصفاق و العضل** و الشحم عند الشيخ داخل فى اللحم و العقب فى الوتر و الصفاق و العضل مركبة و انما ذكر الشيخ العضل فى الاعضاء المفردة لكونه فى الاعضاء المركبة اقل اجزاء من غيره و لذلك عده جالينوس فى المفردة و جعل ابن سهل المسمى الشريان و الوريد واحدا و عبر عنهما بالعرق و زاد الشحم و الترب و المخ و الظفر و الجلد فيكون عنده ثلثة عشر و الشحم من اللحم عند الشيخ و كذا الترب بل هو مركب من طبقتين غشائيين انطبقت احديهما على الاخرى فيما بينهما عروق و شرايين و هو طاف فوق الامعاء و تشكل بشكل الكيس و المخ فى حكم الرطوبات او داخل فى العظم و الجلد مركب و كذا الظفر مع انه ليس من الاعضاء المقومة للبدن عند الاكثر و زاد بعضهم الدشبند و هو شئ يشبه الغضروف و لم يذكره الشيخ اما لانه غير طبعى او لكونه فى حكم الغضروف و جعلها صاحب الكامل الاعضاء المفردة سبعة اصناف صنف العظام و الغضاريف و صنف العصب و الوتر و صنف العروق الغير الضوارب و صنف العروق الضوارب و صنف اللحم المفرد و الغدد و الشحم و صنف الجلد و الاغشية و صنف الظفر و الشعر فيكون عنده ثلثة عشر ايضا كما كانت عند ابن سهل الا انه نقص المخ و الترب و زاد الغدد و الشعر **فان قلت** الوتر ايضا مركب كذا الغشاء على ما علم ذكرها **قلت** لما ذكرنا من صدق حد المفرد عليهما لعدم ظهور التركيب فيهما ظاهرا او لقلة التركيب فيهما **قال جالينوس** لا يمنع ان يعد عضو متشابه الاجزاء و ان كان فيه تركيب يسير و اذا عرفت ذلك فاعلم ان من جملة الاعضاء المتشابهة الاجزاء اى المفردة العظم و المراد بقوله اولها انه اولها بحسب تاسيس البدن عليه لصلابته و لذلك راعى الترتيب الى آخرها فى تقديم ذكر الاصلب على الالين حتى قدم ذكر الوتر على الرباط مع ان الرباط جزء منه و الجزء مقدم على الكل طبعا الا انه اول فى التكون كما هو مذهب بعض الاطباء لانه آخرها فيه اذ الحكمة تقتضى الابتداء بالاسهل و الانتهاء الى الاصلب و قد صرح بذلك صاحب الكامل فى قوله و اذا امتزج الدم و المنى

غلظتهما الحرارة التي فيهما قليلا الى ان يجمد بعض الجمود حتى تتمكن القوة المصورة ان تصور منهما اعضاء الجنين ويبتدي اولا بتكون الاغشية ثم
ثم اللحم والعروق ثم الاعصاب وباخره تكون العظام والغضاريف والاظفار عند تحجيل المادة وينبغي ان يكون هذا الترتيب
بعد الاعضاء الرئيسة قوله وقد خلق صلبا لانه اساس البدن ودعامة الحركات هذا مجمل ما يذكر تفصيله عند الكلام في تشريح
العظم وكذا التعريفة ان شاء الله تعالى واتفق الاطباء على انه لا حس للعظام لعدم الاحساس بالوجع عند قطعها او برادتها لانها
خلقت ليكون اساسا ودعامة للبدن ووقاية لما يستند اليها والحس ضار في ذلك وقال المسيحي جميع الاعضاء لا تخلو
من حس وحركة ذاتيتين وان كانت مختلفة في ذلك لاتفاق الاطباء على ان القوة الحيوانية سارية في جميع الاعضاء
وحيث تكون القوة الحيوانية فهناك قوة الحس والحركة لانها معدة لهما لكن بشرط ارتفاع المانع وحصول الشرائط
اما الاول فكما في العضو المفلوج فانه لا حس له بسبب السدة في العصب الآتي اليه واما الثاني فكما في القلب فانه لا حس له
لان فيضان القوة النفسانية على الروح الحيواني مشروط بوروده الى الدماغ فقبل ذلك لا يمكن ان يكون له ذلك
وفيه نظر قوله والغضروف اي الثاني من الاعضاء المفردة الغضروف وهو الين من العظم لانه ينعطف ودونه
واصلب من بقية الاعضاء بعده وفي وجوده في البدن اربع منافع الاولى ان يتوسط بين العظام والاعضاء اللينة
حيث يكون المراد اتصال احديهما بالاخرى فيحسن اتصالهما ولا يكون الصلب واللين قد تركبا بلا توسط لما فيه
من تاذي اللين عن الصلب وخصوصا عند الضربة بل يكون التركيب مدرجا اي منتقلا من الصلب الى الاقرب منه ثم
الى الابعد ولهذا كل غضروف خلق لهذه المنفعة يكون الين وذلك مثل الغضروف الذي في عظم الكتف فانه يستعرض
كلما امعن الى الجلد يكون الين واقبل للانعطاف فلا يتاذى الجلد عند تحريك العضد بالحركة التي يلزمها تغير وضع الكتف
ومثل الشراسيف وهي اجسام غضروفية في اطراف الضلع المسماة باضلاع الخلف لتخلفها عن الاستدارة
باطرافه فانها خلقت في اطراف تلك الاضلاع لئلا يتالم الجلد باطرافها الصلبة وخصوصا عند الضربة والسقطة
ومثل الغضروف الخنجري تحت القص بالصاد والسين وهو راس الصدر على ما ياتي والغضروف الخنجري غضروف
مستدير الشكل متصل باسفل القص خلق ليكون واسطة في ملاقاة طرف القص بالجلد وسمي خنجريا تشبيها له
براس الخنجر الثانية ان يحسن به تجاور المفاصل المتحاكة فلا ترضض بكثرة الحركة لصلابتها كالغضروف الذي يكون
على طرف كل واحد من العظمين المتلاقيين وانما قيد المفاصل بالمتحاكة لان التي لا محاكة فيها كمفاصل القحف لا غضروف فيها لعدم الحركة
وانما يكون في مفاصل عظام القص لانها لا تخلو من محاكة وان لم تحس بحركتها وانما لا يكون في مفاصل السلاميات مع
كثرة الحركة لما فيها ما يقوم مقامه وهي العظام السمسمانية الثالثة ان بعض العضل يمتد الى عضو لا يكون فيه عظم يستند اليه او

اوتاره ويتقوى به ولا يكون له بد مما يستند اليه ليتمكن فى فعله كعضل الجفن فانه عضل ياتى وسط الجفن وينبسط طرف وتره

على طرفه فيحصل رفعه بتشنجها على ما سياتى ولا بد لوتره من مستند يعتمد عليه عاما اوعمادا له والاعظم هناك لانه لا يحتمله ايضا لانه ان كان

رقيقا جدا انكسر وان كان غليظا لعسر الرفع فخلق على طرفه وهو منبت الهدب غضروف على ما يصرح به بعد ليتصل به وتره فيحصل

ذلك الغرض الرابع انه قد يحتاج فى مواضع كثيرة الى احتماد لا يتاتى الا على جرم قوى صلب لا فى الغاية كما فى الحنجرة فانها

يحتاج الى ذلك لوجهين الاول سهولة الانغلاق والانفتاح ولو كانت من العظام لما سهل ذلك الثانى ان الصوت ينبغى

ان يكون على وجه يستلذه الحيوان ولا يمكن ذلك الا بقرع الهواء الخارج بالنفس لجسم آخر وهو ان كان لينا فى الغاية لم يحصل

صوت اصلا وان كان صلبا فى الغاية كان كريها جدا فلا بد ان متوسطا بينهما وهو الغضروف وانما قال فى مواضع كثيرة

لان هذا الاعتماد لا يختص بالحنجرة بل الانف كذلك قوله ثم العصب اى الثالث من الاعضاء المفردة الاعصاب وهى اجسام

دماغية المنبت او نخاعية بيض لدنة لينة فى الانعطاف صلبة فى الانفصال خلقت ليتم بها للاعضاء الحس والحركة وانما

ذكر تعريف العصب وما ياتى بعده من المفردة لاحتياجها الى فضل تمييز بخلاف العظم والغضروف لظهورهما وانما اتى بادلان منبت

بعض الاعصاب من الدماغ وبعضها من النخاع لا لاشك وانما نبت بعضها من النخاع لانها لو كانت كلها من الدماغ

لاحتاج الدماغ الى ان يكون اعظم مما هو عليه لان يستقل على الاعضاء حمله وطالت مسافة الاعصاب البعيدة وكانت فى

معرض الآفات ولان الاعصاب الدماغية لا بد من ان يكون لينة لان معظم ما فيها من القوى القوة الحساسة والاعضاء البعيدة

من الدماغ صلبة فلو نبت منها لما لاقت بملاقاتها فانعم الخالق تعالى شانه بان اخرج بعضا منه فى الفقرات الى منتهاها لينبت

بعضها منه وهو النخاع وهو جزء من الدماغ فيكون مبدأ الاعصاب بالحقيقة الدماغ وفيه بحث نذكره فى بحث الشرايين ان شاء الله تعالى

قوله لينة فى الانعطاف صلبة فى الانفصال كالتفسير لقوله لدنة اى المراد بقوله لدنة انها تكون فى الانعطاف كالاجسام

اللينة وفى الانفصال كالصلبة ومثل هذا لا يعد تكرارا وقوله خلقت ليتم بها للاعضاء الحس والحركة اشارة الى عدة السبب الغائى

منها فان الاعضاء انما تحس وتتحرك بقوى تاتيها من الدماغ ولا بد لها من حامل وهو الروح والروح لا بد لها من منفذ

مائل الى الصلابة لئلا يتبدد ما فيه وهى الاعصاب وانما لم تخلق مجوفة لان ما ينفذ فيها من الروح قدر يسير فاكتفى فيها بتجويف

المسام الا العصب الذى فيه الروح الباصرة فانه لكثرته لم تحتمل المسام انما قلنا المذكور عدة السبب الغائى اذ للاعصاب منافع

غيرها وهى انها تقوى اللحم باختلاطها به ويكون منها اعضاء كالوتر والغشاء والجلد قوله ثم الاوتار اى الرابع

من الاعضاء المفردة الاوتار وهى اجسام تنبت من اطراف العضل وهذا القدر كاف فى امتيازها عن غيرها فان شيئا مما سواها

ليس منبتها اطراف العضل وقوله شبيهة بالعصب اى بيض لدنة لينة صلبة تنبيها على تشابه حالتها فى اللون والقوام

وقوله فتلاقى اشارة الى سببها الفاعلى والواقع باللام بدل الفاء لكان اولى اى فتلاقى الاوتار الاعضاء المتحركة
وتجذبها تارة بانجذابها بسبب تشنج العضلة واجتماعها وجذبها الى ورائها وترخيها تارة باسترخائها بسبب انبساط
العضلة عائدة الى وضعها المطبوع لها او زائدة فى وضعها على مقدارها فى طولها حال كونها على وضعها المطبوع لها على
ما تشاهد ذلك فى بعض العضل كالعضلة الباسطة للسان فان طولها المطبوع هو المقدار الذى يكون عليه اللسان حال كونه
ساكنا ثم انها اى تلك العضلة تمتد حتى يخرج اللسان من الفم ويزيد اى العضلة عن وضعها المطبوع لها **قوله** وهى مؤلفة
فى الاكثر من العصب النافذ فى العضلة البارز منها فى الجهة الاخرى ومن الاجسام التى تتلو ذكرها ذكر الاوتار وهى التى
يسميها رباطات وحاصله ان تاليف الوتر فى الاكثر يكون من العصب الذى ينفذ فى العضل ويبرز من جهة اخرى ويتصل بالرباط
وهو ظ لكن الكلام هيهنا بالتقييد بالاكثر **فقال الامام** ان هذا يوهم ان الوتر فى الاقل لا يكون مؤلفا منهما وليس كذلك
لانه لا يتالف الا منهما **واجاب** هو عنه بانا لا نسلم ان الوتر لا يكون الا من العصب والرباط الذين فى العضل لكن لا يجب
ان يتكون من العصب والرباط اللذين فى العضل وتركبا فى العضلات العديمة الاوتار كعضل الجبهة وهذا كما يقال
الشجرة تتكون فى الاكثر من النواة ولا يراد به انها قد تتكون من غير النواة بل يراد ان النواة يتكون منها الشجرة وقد
لا تتكون فكانه قال العصب والرباط اللذان فى العضل يتكون منهما فى الاكثر وتر وفى الاقل لا يتكون وهذا عكس
كلام الشيخ لانه قال الوتر تتكون فى الاكثر منهما وهو يقول منهما فى الاكثر يتكون الوتر وهذا يفيد حصرا بكونه
منهما بخلاف الاول **وقال القرشى** معناه ان العصب النافذ فى العضل البارز منه فى الجهة الاخرى يتالف
منه ومن الرباط وتر فى الاكثر كما فى العضل المحرك بالوتر وبعضه ليس كذلك كما فى العضل المحرك بلا وتر وهو قاله
الامام بعينه **وقال السامرى** الذى تبين ان يقال هيهنا هو ان جالينوس ذكر فى كتاب حركة العضل ان اكثر العضلات
ينبت منها اوتار خفية لا يفصلها الحس اذ صح هذا فقوله الوتر فى الاكثر مؤلف من العصب والرباط يريد تاليفا ظاهرا
للحس وفى الاقل تاليفا خفيا عنه ثم يتبين ايضا لان كلامه صريح فى ان الاكثر تركيبه من العصب والرباط
لا فى ظهوره فى العضل وخفائه **وقال الاستاذ** الجواب ان يقال لا نسلم انه لا يتالف الا من العصب والرباط
لانه قد يتالف من الاوتار كوتر العقب فانه يتالف من اوتار عضلات كثيرة موضوعة على الساق فتالفه
الاكثرى من العصب والرباط والاقلى من تاليف الاوتار بعضها وفيه ضعف لا يخفى **واقول الاولى**
فى الجواب ان يقال قوله فى الاكثر قيد فى تالفه من العصب الذى يبرز من العضل فى الجهة الاخرى ومن الرباط
لا فى تالفه منهما مطلقا وح جاز ان يكون تالفه فى الاقل منهما ولا يبرز العصب من جهة المقابلة كما

فتلاقى الاعصاب المتحركة فتارة تجذبها بانجذابها بسبب تشنج العضلة واجتماعها وجذبها الى ورائها وتارة ترخيها باسترخائها بسبب انبساط العضلة عائدة الى وضعها او زائدة فيه على مقدارها فى طولها حال كونها على وضعها المطبوع لها على ما ترى فى بعض العضل

وهى مؤلفة فى الاكثر من العصب النافذ فى العضلة البارز منها فى الجهة الاخرى ومن الاجسام التى نذكرها بعد الاوتار وهى التى تسمى رباطات

كالجفن فان وتره الذي ياتي الغضروف لا يتصور ان يكون تالفه من عصب المقابل جهته جهة الرباط اذ لا رباط على الغضروف الذي في منبت الاهداب حتى ياتي اليه بل الوتر ياتي من وسط العضلة ويتصل بذلك الغضروف وجهة خروج العصب والرباط واحدة والعصب ياتي مصاحبا للرباط حتى يحصل من انتفاشهما عضل الجفن ومن انضمامهما بعد ذلك وترتيصل بذلك الغضروف وح يكون تالف الوتر في الاكثر من عصب نفذ العضل ويبرز من جهة مقابلة لما ياتي الرباط وفي الاقل لا على هذا الوجه **قوله** وهي ايضا اجسام عصبانية المرائ اي والملمس ياتي من العظام هذا تعريف للرباط وقد مر انه يذكر ه بعد ذلك بقوله ثم الرباطات لتوقف بيان كيفية تالف الاوتار على ذلك وقال وهي ايضا تنبيها على ان الاوتار ايضا عصبانية المرائي والملمس لانه لم يصرح به والمراد بعصبانية المرائ انها تكون كالعصب في اللون وبعصبانية الملمس انها تكون مثله في لدونة القوام وانما قال ياتي من العظام دون ينبت لما يتحقق السر فيه عند بحث الشريان وفي بعض النسخ ياتي من الاعضاء وليس بصواب لاتفاقهم على انها لا ياتي الا من العظام لانه فصل تم به تعريفها وعلى تقدير اتيانها من الاعضاء يخرج عن كونه فصلا على ما لا يخفى **قوله** فيتشظى هي الاعصاب ايضا اشارة الى السبب الغائي منها وهو انها تصير جزءا للوتر والعضل وذلك لان العصب على ما عرفت خلق لتادية الحس والحركة وما به يكون التحريك يحتاج الى قوة ولو اسند اليه تحريك الاعضاء سيما الثقيلة منها وخصوصا البعيدة عن مخرجه لكان في معرض الانقطاع فدبر ذلك بان اخرج من العظم القريب بالعضو المراد تحريكه بالعصب شئ شبيه به وهو الرباط وجمع بينهما فانتفشا وتشظيا شظايا دقاقا هي الالياف فما قرب من تلك الشظايا بالعضلة اي بموضع ما ستكون فيها هناك حشي لحما وصار عضلة وما فارق العضلة الى المفصل او الى العضو المتحرك اجتمع الى ذاته وانفتل وترا فحصل من انتفاشهما العضلة ومن التفافهما الوتر وهي واسطة في تحريك الاعضاء اذا انقبضت تقلص الوتر فانجذب العضو المراد تحريكه الى جهة المبدأ واذا انبسطت انبسط الوتر فيسترخي العضو فالضمير المؤنث في قوله فما ولي العضلة منها يرجع الى ما بحسب المعنى لانها كناية عن الشظايا الدال عليها قوله ايضا بعد ذكر الشظي وقوله اجتمع الى ذاته وانفتل وترا مشعر بانه ينفتل وحده لكنه ليس مراد الامام وقوله وما فارقها الى المفصل او العضو المحرك صريح بان بعض الشظايا اذا فارق العضل يذهب الى المفصل وبعضها الى عضو متحرك لا يكون مفصلا وقال القرشي لو اتى بالواو بدل او بل لو لم يذكر المفصل بالكلية لكان اولى فان ارادته لا يذهب الى المفصل فساده بين وان اراد ان ما يذهب الى المفصل يكون ذاهبا الى العضو المتحرك ايضا وح يكون ذكره مغنيا عنه فهو حق لكنه لا يفيد هذا التفصيل **قوله** ثم الرباطات التي ذكرناها اي الخامس من المفردة الرباطات وهي ما ذكرنا من انها عصبانية المرائي والملمس تاتي من العظام

وانما قدم تعريفها اى كرباطى تكون الوتر ولا يخفى انه لو قدم ذكره على الوتر لم يكن محتاجا الى هذا التكرار ثم انه لو اكتفى بذكرها

بعد ذكر الوتر لكان كافيا ثم ان قوله وهي ايضا اجسام شبيهة بالعصب تكرار لا توجيه له اصلا لانه كان يعرف من قوله

عصبانية المراى الملمس **قوله** بعضها اى بعض تلك الاجسام يسمى رباطا مطلقا وبعضها مع كونه رباطا يخص باسم العقب

وبين كلا منهما بان الذى يسمى رباطا ولا يقال له عقب هو ما يمتد من العظم الى العضلة اى الى موضع تكونها ليتكون منه ومن العصب

وتر وما لا يمتد الى العضلة بل يصل من طرف عظمى المفصل او بين عضو اخرى مع احكم بينهما كما يحكم بالحبل شد شئ الى شئ فانه

مع ما يسمى رباطا يخص باسم العقب ايضا تشبيها له بعقب القوس وانما قال من طرفى عظمى المفصل او بين عضو اخرى

لان الرباط كما يكون لربط العظمين كرباطات الزندين يكون لربط غيرهما كالرباط الذى يربط العصب بالليف **قوله**

وليس لشئ من الروابط حس اى لم يخلق شئ منها ذو حس لئلا يتاذى بكثرة ما يلزمه من الحركة والحك بسبب الحركات العضلية

والاحتكاكات المفصلية **قيل** هذا التعليل يقتضى ان لا يكون للعصب حس بل الحق فى بيان كونه عديم الحس ان يقال

ان مبدأ الحس الدماغ وهو لا ينبت منه بل من العظم والعظم لا حس له **واجيب** بان عصب الحركة لا حس له وعصب الحس

لا حركة له بذاته ولا نسلم ان ما لا ينبت من الدماغ لا يكون له حس وان العظم لا حس له **قوله** ومنفعة الرباط معلومة مما مر

اى من انه يحصل من شظاياه وشظايا العصب العضلة والوتر ومن انه يحكم شد شئ الى شئ **قيل** ومن منافعه ايضا ان

يتكون منه ومن العصب الغشاء وان يكون وقاية لما تحته كالرباط الذى يغشى اطراف الاوتار التى فى المعصم وان يكون

بمنزلة اللباس لما يحيط به من كل جانب كالرباطات المطيفة بالاوتار المثبتة للاصابع وهذه لا يعلم مما مر **والحق** فى جوابه

ان الشيخ لم يدع حصر منفعته فيما مر **قوله** ثم الشريانات اى السادسة من المفردة الشريانات وهى اجسام نابتة

من القلب ممتدة مجوفة طولا عصبانية رباطية الجوهر لها حركات منبسطة ومنقبضة تنفصل بسكونات وانما كانت ممتدة

ليصل الى الاعضاء ويؤدى الروح الحيوانى وانما كانت مجوفة ليمكن ان يكون فيها من الارواح مقدار يحتاج اليه ليكون فيها

من الدم ما يعدل الروح وانما جعل للروح التى فى الشريان دم بعده دون الروح التى تسرى فى العصب لان الروح التى فى الشريان يمكن استمداده

من الدم بخلاف التى فى العصب فانها انما تتم بكونها بفعل الدماغ وقوله طولا قيد فى الامتداد والتجويف اى امتدادها

وتجويفها يكونان فى الطول والمراد بكونها عصبانية انها شبيهة بالعصب فى اللدونة وانما كان كذلك ليكون

انبساطها وانقباضها بسهولة والمراد بقوله رباطية الجوهر انها تميل الى الصلابة كجوهر الرباط وذلك ليقوى على الحركة القوية

اللائقة ولئلا يتحلل فيها الروح **وفهم الامام** من هذا التعريف ان الشرائين مؤلفة من عصب ورباط لانه قال هذا تصريح منه

بانها مؤلفة من مجموع الليفين والمنفعة فيه ان يكون لرباطيتها صلبة ولعصبيتها حساسة وليس بصواب لما عرفت من

من المراد منه واما حسبها على ما قالوا فانما هي من شظايا عصبية متصلة بها لا لكون العصب جزءا منها وانما كانت حركتها بالانبساط والانقباض ليمكن جذب الهواء البارد ودفع البخار الدخاني ولما كان جذب الهواء اهم قدم الانبساط على الانقباض وانما قال منفصل بسكونات لما تقرر في الحكمة ان بين كل حركتين متضادتين سكونا وسنذكر ذلك

في بحث النبض ان شاء الله تعالى **قوله** خلقت لترويح القلب ونفض البخار الدخاني عنه ولتوزيع الروح على اعضاء البدن اشارة الى السبب الغائي من خلقها وقوله لترويح القلب ليس المراد منها ترويح القلب فقط بل ترويحه وترويح الروح الذي فيه لكنه اكتفى بالاول لان الثاني لازم له **قال الامام** لو قال لترويح الروح لكان اولى لان العلة الغائية في انبساط الشرايين حفظ اعتدال الارواح التي فيها واما ترويح القلب فحاصل بالعرض **ويمكن** ان يقال ان القلب هو المولد للارواح والحافظ لها وهو الموزع لها على الاعضاء وهو متى كان معتدلا كانت هي معتدلة ايضا فيكون ذكره اولى هذا **وقد بقي** الكلام في قوله نابتة من القلب واختلف الناس ههنا **فذهب قوم** الى ان منبت العروق كلها من ناحية العينين والجبين ثم يجد بينة وينشر وذهبوا الى ذلك لما راوا من ان العينين تجفان عند افراط الجماع وفساده بين لان الغالب على العينين الطبقات العصبية وهي باردة يابسة وما شانه ذلك يعرض له الجفاف عند افراط الاستفراغ **وقيل** اصل الجميع عرقان يبتديان من البطن **وقيل** من الصلب ... من الدماغ ولم يذهب الى شيء من ذلك احد من المشرحين **وقال المعلم الاول** القلب هو مبدا الاعصاب والشرايين والاوردة بناء على ان النفس واحدة واول تعلقها بالقلب فيكون القلب مبدا الجميع القوى ومبدا ... مبدا آلاتها **وقال الشيخ** في الشفاء لا امتناع في ان يرسل الدماغ الاعصاب المستفيدة بها من القلب القوة كما يرسل الكبد الماساريقا الى المعدة والامعاء لياخذ منها الغذاء **وذهب الاطباء** المعتد بهم الى ان مبدا الاعصاب الدماغ ومبدا الشرايين القلب ومبدا الاوردة الكبد **واحتج جالينوس** على ذلك بان الوريد الواصل بين القلب والكبد اصله الغائط عند الكبد ويتفرع عنه الى فروع صغار الواصل الى القلب وينفذ فيه نفوذ غريب عن جوهر المشتقة الى داخله شقا بدل عليه انكساره الى داخله وان الكبد لما كان منها الدم فمنها لا محالة تنبعث مجاريه وكذلك العصب فانه عند الدماغ اغلظ وجوهره اشبه بجوهره لين وعند القلب صلب عنه اغرب وانصاله كالالتصاق وبالدماغ شديد الاختلاط والواصل الى القلب شعبة من جملة شعبه **اجاب الشيخ** عن ذلك في الشفاء بان الغلظ في جهة قد يكون لمنفعة ضرورة توجب زيادة اجتذاب الغذاء لا لكونه جهة المبدا ولذلك يغلظ العصبتان الآتيتان الى العينين عند الرطوبة الجليدية والعروق الآتية الى الجنين من الرحم ولين العصب عند الدماغ ليس يدل على ان الدماغ منبته بل من ان يدل على ان الدماغ يتكون منه كانه يتدرج في اللين من مبدئه

حتى يستعد لان يتكون منه جسم رطب هو الدماغ وصلابته عند القلب يجوز ان يكون لانه مبدؤه فان الاشجار تكون عند منبتها
اصلب وايضا ليس يبعد ان يكون التفريع لا من جهة المبدأ اذ كل ذلك تابع للاغراض للقوة المصورة باذن خالقها
جل وعلا وكذلك التغليظ فان القلب لما كان العضو الرئيس على الاطلاق رققت الآلة عنده وغلظت بعد ذلك خوفا
من مزاحمة الكثافة عليه فيمنعه عن تمام الانبساط والانقباض المحتاج اليهما في بقاء الحيوة والنابت من الشيء لا يبعد
ان يكون غريبا من جوهره فان المرجان مع صلابته ينبت من قعر البحر وهو طين وكذا اكثر بعض العروق والعصب عن القلب جرما
لا يمنع نباته منه فان الغدد النابتة من اللحم تكون متبرية عنه مخالفة لجوهره ثم قال فثبت ان حجته ليست بضرورية ثابتة
بطريق جدلي هو ان نقول له اتسلم ان مبدأ الآلة حيث القوة ام لا فان لم تقل بذلك خرجت عن مذهبه وان قال نقول له
قد ثبت في غير هذا الفن ان النفس الانسانية واحدة وهو ايضا يوافقنا على هذا وان تعلقها بالبدن بواسطة اول عضو
يتكون وهو يوافقنا على ان اول ما يتكون عضو هو القلب ويؤيده القياس وهو ان يكون الالطف اسهل على الطبيعة
من ان تكون الاغلظ والتدبير الحكمي ان يبدأ اولا بالاسهل وينتهي الى الاصعب ليكون ذلك على التدريج
فالطبيعة اول فعلها تكوين الروح ثم انها عند ما تكونها لا ينبغي لها الاهمال بها خوفا من التحلل بل لا بد ان تكون
لها عضو يحفظها ويمنعها من ذلك ويجب ان يكون صلبا مستديرا ليبعد عن الآفات وان يكون في الوسط ليكون
على جوانب البدن على السواء لتساوي الحاجة اليه الا كان يرجح من غير مرجح والقلب بهذه الحالة فوجب ان تفيض قوى النفس
اول تعلقها بالقلب ويلزمه ان يعترف بانه مبدأ الة تلك القوى ثم قال **ولعمري لو كنت في زمانه اخذت ذهبه
من الهيكل** وهذا اشارة الى ان ما يحكى ان جالينوس لما ذكر قوله ذلك وضع عند الكاهن وهو صاحب الهيكل ذهبا على
سبيل الرهن وقال من بين على ان الامر ليس على ما ذهب اليه يأخذ هذا فلم يكن احد في زمانه يبين فساد قوله ويأخذه
فقال الشيخ لو كنت في زمانه لاخذته ولما استضعف قول المعلم الاول وجالينوس قال ويجوز ان يكون الحق هو قول
جالينوس ويجوز ان يكون قول المعلم ويجوز ان يكون القوة المولدة كما اعدت مادة لتكون القلب والدماغ والكبد وغيرها
اعدت ايضا مواد الوسائط بينها من غير ان يكون مختلطة من جواهر تلك الاعضاء او من فضولها حتى يكون نابتة منها
والاستاد مال الى الاخير وقال العصب والشريان والوريد والرباط لا يجوز ان يكون واحد منها نبت من عضو بل
لها اسوة بباقي الاعضاء في انها تتكون لا من فضلة عضو اخر ولو كان شيء من هذه نابتا من عضو لكان يمتد منه في طوله بعد
قليلا قليلا آخذا الى جهة العضو الذي يمتد اليه كما في الاسنان لكن التالي باطل لان المشرحين من جنسهم اتفقوا على ان
هذه الوسائط التي توجد متصلة بالاعضاء التي تتصل بها هي في اول حدوثها غير متصلة بعضو ومنقطعة عن اخر واتو

واقول الكلام في ادراك المشرحين لذلك اول حدوثها ثم انهم لم يدعوا انهم وجدوا من اول حدوثها غير متصلة بل عدم متمايز بعضها من بعض حساً وح جاز ان يكون قبل ان يتميز بعضها عن بعض في الحس يكون غدا اشتدت بالتدريج من عضو الى آخر بل الحق ههنا ان ثبت ان اول ما يتكون هو القلب وحين تكونه يفيض مجموع القوى وان مبدأ القوى هو هو لانه يتهمها اليه المعلم الاول وما قال الشيخ من ان سال الدماغ ما يستفيد من القلب القوة على نحو ما فوع عنه والا فالكل محتمل واذا انتهى الكلام الى هذا **فنقول** في اول ما يتكون من الاعضاء واختلف فيه فذهب القدماء من الاطباء الى انه فقرات الظهر لانها اساس البدن ش لا الاساس مقدم على المؤسس له وهو فاسد لانها اساس لتركيب الاعضاء لا الكل واحد ثم ان كون العظم اساسا انما هو باعتبار صلابته لا لتقدمه في الوجود كيف وهو يتوقف في وجوده على الحيوة والحيوة بالروح الحاصل في القلب **وذهب** بقراط الى انه الدماغ بناء على ان اول ما يظهر من فراخ البيض الادمغة وهو ضعيف ايضا لجواز ان يكون القلب مقدما عليه لكن لا يدركه الحس لصغره **وقال** محمد بن زكريا انه الكبد لان المني اولا يكون في غاية القلة فيحتاج الى شيء يغذيه ويزيد فيه وهو الغاذية فيكون العضو الذي هو مبدء لهذه القوة هو المتكون اولا وفيه ضعف ايضا لان جمهور المشرحين على انهم شاهدوا ان اول ما يتكون هو القلب ولاحتمال ان تكون الغاذية قبل تكون سائر الاعضاء في القلب اذ الحكم على ان جميع القوى حاصلة فيه ولان التغذية يتوقف على الحيوة والحيوة بالروح الحاصل في القلب فلا يتصور تقدم الغاذية عليه **وقال** الشيخ هو السرة اذ منها يأتي غذاء الجنين فلولاها لم يتخلق شيء من الاعضاء وهذا ضعيف ايضا لجواز ان يكون تكون القلب مقدما عليها لكن ظهوره حسا وتمامه يكون موخرا **قوله** ثم الاوردة اي السابع من الاعضاء المفردة الاوردة وهي اجسام شبيهة بالشريانات في كونها عصبانية ممتدة مجوفة طولا لكنها نابتة من الكبد ساكنة خلقت لتوزيع الدم على اعضاء البدن اما نباتها من الكبد فعلى ما هو مذهب الاطباء على ما عرفت واما سكونها فلعدم الحاجة الى حركتها واما توزيع الدم بها فلان الدم انما يتولد في الكبد فلا بد له من مجرى ينفذ فيه الى الاعضاء وهذا هو الغرض الاكثري منها وقد يكون بعضها لجذب الغذاء من المعدة الى الكبد كالماساريقا وبعضها لنفوذ المائية من الكبد الى الكلى ومنها الى المثانة فانه وان يحمل الدم مع المائية فهو بالتبعية اذ الغرض الاصلي من خلقته نفوذ المائية فيه **قوله** ثم الاغشية اي الثامن من المفردة الاغشية وهي اجسام منتسجة من ليف عصباني غير محسوس رقيقة الثخن مستعرضة يغشي سطوح اجسام اخر ويجري عليها منافع والمراد بانتساجها من ليف عصباني ان يكون من ليف العصب او ما يشبهه فانها قد تنتسج من ليف العصب وحده كالغشاء المجلل للنخاع ومن ليف الرباط وحده كالذي على الدماغ فانهما ينتسجان من رباطات تنبت من اطراف عظام القحف ومن ليف العصب والرباط معا وهو الاكثر كسائر الاغشية والمراد بكون الليف

غير محسوس ان اجزاوه لا تتميز في الحس لرقتها لا انه يوجد باطن منها لا يكون محسوسا لزيادة رقته على ما قيل لان اللفظ لا يساعده والمراد بكونها رقيقة رقتها بالنسبة والا فبعض منها غليظة كغلاف القلب وقوله تغشى اي تحيط بسطوح اجسام اخرى لما هو بحسب الاغلب اذ الغشاء القاسم للصدر المسمى بمبديا فرغما لا يحيط بشئ ولذلك قال ويجرى عليها فان الجريان عليها اعم من ان يكون بالاحاطة او بدونها بخلاف الغشيان لكنه اعم من الجريان بوجه آخر وهو ان الجريان لا يكون الا بالمماسة بخلاف الغشيان فانه قد يكون لا بالمماسة بل متبريا عما يحويه كغلاف القلب وكالام الغليظة للدماغ وانما قال سطوح اجسام دون اعضاء ليتناول ما احتمل ان يكون عضوا وان لا يكون كالدماغ فان بعضهم يعده من الرطوبات وجزم به القرشي والاكثر على انه عضو يصدق حد العضو عليه ولعروض انواع الامراض له من سوء المزاج والتركيب وتفرق الاتصال والورم الذي هو مركب من اجتماع ولا شئ من الرطوبات كذلك وادعى الاستاذ الاتفاق عليه وللاغشية منافع **منها** ان يحفظ جملة الاجسام التي احاطت بها على شكلها وهيئتها سيما ما يكون منها رطبا كالدماغ فانه لولا الغشاء لتفرق ولم يترتب ما هو الغرض منه **ومنها** ان يعلق الاجسام التي يغشاها من اعضاء اخرى وتربطها بها حتى لا تنتقل من المواضع التي ينبغي ان يكون فيها وذلك بوساطة العصب والرباط الذي تنشظى ليفا الى الغشاء اى ليف تلك الاغشية الذي من العصب فانتسجت من ذلك الليف كالكلية فانها معلقة بوساطة الغشاء من عظام الصلب قال الاستاذ انما قال والرباط الذي تنشظى ولم يقل اللذين تنشظيا الى ليفها لان العمدة في كون الغشاء معلقا هو الرباط لان العصب للينه خصوصا عند القرب من منبته لا يصلح لذلك وفيه نظر لان كون الرباط عمدة في كون الغشاء معلقا لا يقتضي تخصيص التشظي ثم انه لو قال اللذين تنشظيا الى ليفها لم يكن صحيحا اذ الغشاء لا ليف له بل ليفه اما ليف العصب او الرباط بل تقدير كلامه الرباط الذي تنشظى ليفا الى ليفها الذي من العصب على ما قررنا اولا وهو تصريح بتشظيهما **ومنها** ان يكون للاعضاء العديمة الحس في جواهرها سطح حساس لما يلاقيه بالذات ولما يحدث في الجسم الملفوف فيه بالعرض هذه الاعضاء اي العديمة الحس مثل الرية والكبد والطحال والكليتين فانها لا تحس بجواهرها البتة لخلوها من العصب لكنها انما تحس للامور المصادمة لها بما عليها من الاغشية وفي بعض النسخ ما عليها فيكون ما فاعل تحس واذا احدث في هذه الاعضاء ورم او ريح صار كل منهما محسوسا اما الريح فان يحسها الغشاء بالعرض للتمدد الذي يعرض عنها واما الورم فبان يحسه مبدأ الغشاء الذي هو العلاقة لانجذاب العضو لثقل الورم فيكون الاحساس بالتمدد والثقل بالذات وبالريح والورم بالعرض والحاس لتمديد الريح هو نفس الغشاء وللثقل مبدأه وانما لم يخلق الاعضاء المذكورة حساسة لجواهرها اما الرية فلانها عضو سخيف دائم الحركة وينصب اليها مواد ردية ويتولد فيها ايضا ابخرة حارة فلو كان لها الحس لتألمت باحتكاك بعضها ببعض بسبب الحركة وتاذت بقوابل تلك المواد والابخرة وتاذى القلب ايضا لشده

لشدة اتصالها به واما الكبد فلان الصفراء تتولد فيها وهي حارة لذاعة فلو كان لها حس لتاذت بذلك اما الطحال والكلى

فلان ما ينصب اليهما لا يخلو من لذع ايضا فلو كان لهما حس لتاذيا بذلك وانما جعلت حساسة بواسطة الغشاء ليمكن لها بذلك التحرز عما يؤذيها

والتدافع لما يلاقيها من الضرر **قوله** ثم اللحم اي التاسع من الاعضاء المفردة اللحم وهو حشو خلل وضع هذه الاعضاء المذكورة وقوتها التي

يندعم بها اي يتقوى تلك القوة وفي بعض النسخ به فيكون راجعا الى الحشو في بعضها وهو حشو خلل وضع عليه الاعضاء في البدن

ومعناه ظاهر ايضا ولفظة البدن توجد في النسخة الاولى ايضا فقيل هو احتراز من العظام السمسمانية فانها حشو الخلل الواقع

بين مفاصل الاصابع وليس بشيء لانها ليست للحشو بل الرقت باطراف السلاميات ليكون اوبرا على المفاصل فلا ينخلع بالحركات

القوية وهذا تعريف اللحم بما يخصه من المنفعة وهي ان الاعضاء المذكورة لو كان بعضها ملتصقا ببعض بدون خلل فيما بينها لم يترتب عليها

غاياتها التحريك العضل بالاسترخاء والتقلص وحركة الشرايين في الانبساط والانقباض وقبض الاعضاء وبسطها فوجب

ان يكون بينها خلل ولم يمكن ان يكون ذلك فارغا والا كان التركيب واهيا وتغير وضع الاعضاء واضطربت في تحريكها وتحركها

وصارت معرضة للآفات فلا بد من ان يكون محشوا بما لا يكون صلبا والا لزم ما لزم على تقدير الالتصاق بل لينا بحيث

يحفظ وضع الاعضاء وتندعم هي به مع امكان تحريكها وهو اللحم والشحم لكن اللحم اولى لانه بحرارته يمنع استيلاء البرد على الاعضاء وهو

ابعد من ان يذوب ويتاذى بالحركة **وهو خمسة انواع اللحم** العضلي وهو اكثر ما في البدن واللحم المفرد كلحم الفخذين ولحم ظاهر الصلب وباطنه

ولحم الاسنان ولحم الغددي كلحم الانثيين ولحم الثدي والسمين وهو ما يعلو اللحم والشحم مثل الالية والثرب وله منافع غير المذكورة وهي

انه يمنع من الاعضاء الحر والبرد ويقيها من الجفاف وضرر المصادمات ويدفع عن بعضها ضرر ملاقاة الصلب ويصير وطاء لبعضها

ويحسن به وضعها كلحم الفخذين اذ به يحسن الجلوس والتمكن فيه وبه يحسن تشكل البدن وتناسب بعض الاعضاء الى البعض

وللحم الغددي منافع خاصة اذ بعضه يولد رطوبة تحتاج اليها في حفظ النوع كلحم الانثيين المولد للرطوبة المنوية وبعضه

يولد رطوبة معينة في التغذية وغيرها كابتلال الفم واللسان كالغدد التي تحت اللسان المولد للرطوبة اللعابية وبعضه يخزن شيئا

يحتاج اليه كلحم الرية فانه يخزن هواء ينقلب وقت الحاجة وذلك لان القلب ليس في انبساطه وانقباضه كالصدر بل يتحرك دائما حتى قيل انه

يتحرك في النفس المعتدل عشر مرات خمسا انبساطية وخمسا انقباضية ولولا الرية لتاذى عند سد النفس وحصره في الزحير لاخراج النجو والولد

والمرور في المواضع المنتنة والتي فيها دخان او غبار **قال** ره وكل عضو له **اقول** يريد تقسيم الاعضاء بحسب القبول

والاعطاء وهي بهذه الاعتبار تنقسم الى اربعة اقسام وقبل الشروع في ذلك ذكر ان كل عضو له في نفسه قوة غريزية

بها يتم له امر التغذي وما يتم به ذلك امور **الاول** جذب الغذاء لانه لا ينجذب بنفسه اليه **الثاني** امساكه ريثما يعمل فيه المغير **الثالث**

تشبيهه بنفسه لونا وقواما **الرابع** الصاقه به ليصير خلفا عما تحلل منه **الخامس** دفع الفضل عنه

لئلا يتنفى كلا عليه فلا يتمكن امر التغذي على ما ينبغي والمراد والا فقد يتم امر التغذي بدون الامساك كما في زلق الامعاء وبدون التشبيه كما في البرص وبدون الالتصاق كما في الترهل وبدون دفع الفضل كما في القولنج وعلى هذا يندفع ما قيل من ان دفع الفضل متاخر عن تمام التغذي فلا يكون من متمماته وليس الكلام فيه لا يقال الشيخ يصرح فيما بعد ان عمل الغاذية يتم بافعال ثلثة تحصيل البدل والتشبيه والالصاق فههنا كيف يجعلها خمسة لان الامساك ودفع الثفل يندرجان تحت التشبيه والالصاق لانهما لا يتمان بدونهما وقال الاستاذ ان قوله لكل عضو له في نفسه قوة غريزية بها يتم امر التغذي لا يريد ان هذه القوة غير آتية اليه من الكبد انه استفادها بمزاج نفسه بل يريد انها حصلت فيه لا من خارج البدن بل في اول تكونه من المني وفيه نظر لانه يلزم على ما ذكر ان يكون القلب قابلا للقوى الطبيعية من الكبد فلا يكون معطيا غير قابل وهو خلاف مذهب الحكيم ثم انه لا شك ان اثبات هذه القوة لكل عضو من نفسه غريزة مع القول بانها من الكبد او القلب مشكل والتفصى عنه الا بان يقال المراد بكونها له من نفسه كونها غريزية له وهو ان كل عضو في نفسه يقتضي ان يكون هذه القوة من مبدأ تكونه حاصلة له بواسطة كانت او بدونها لانه لا بد له منها لامر التغذية ومعنى قوله ثم بعد ذلك الخ ان بعد تحقق هذه القوة لكل عضو باتفاقهم بوسط كان او بدونه يختلف حال الاعضاء فبعضها له الى هذه القوة اي معها قوة تصير منه الى غيره وبعضها ليس له ذلك ومن وجه آخر اي ان شئت قلت فبعضها له الى هذه القوة قوة تصير اليه من غيره وبعضها ليس ذلك وعلى العبارتين يحصل اقسام اربعة قسمان من الشق الاول وقسمان من الثاني ولا فرق بينهما الا ان الشق الاول على العبارة الاولى يكون المعطي القابل والمعطي الغير القابل والشق الثاني القابل الغير المعطي وغير القابل والمعطي وعلى العبارة الثانية بالعكس قوله واذا تركبت الاعتبارات الحاصلة من اختلاف الاعضاء في ذلك يحصل هذه الاقسام وهي عضو قابل معط وعضو معط غير قابل وعضو قابل غير معط وعضو لا قابل ولا معط هي ذكر الاقسام على العبارة الاولى وراعى الترتيب في الحاصلة من كل شق على ما ذكر لا يقال القوة اما صورة او عرض وعلى كلا التقديرين لا يجوز مصيرها من عضو الى آخر لامتناع انتقالها من محل لانها تتعلق اولا او تعلقها بالروح الحاملة لها ويكون انتقالها بانتقال محلها اما العضو القابل المعطي فلم يتكلم على بيانه المفصل والتقدير لم يشك احد من الفريقين وهما جالينوس واتباعه والمعلم الاول واتباعه في وجوده لانهم اجمعوا على ان كل واحد من الدماغ والكبد يقبل قوة الحيوة والحرارة الغريزية والروح من القلب فيثبت قبولهما وانما ذكر الحرارة الغريزية والروح مع انهما ليستا بقوتين لانهما تابعان لقوة الحيوة وكذا اجمعوا على ان كل واحد منهما ايضا مبدأ قوة يعطيها غيره لان الدماغ مبدأ اعطاء قوة الحس لغيره عند قوم هم الفريق الاول مطلقا اي من غير قبول قوة الحس من القلب ولا مطلقا عند الفريق الثاني بل بعد قبولها من القلب ولم يذكر الحركة مع الحس لان الحركة الارادية ليست بظاهرة الصدور من الدماغ بخلاف الحس فان الحس والبصر والشم ظاهرة الصدور منه والكبد مبدأ اعطاء قوة التغذية للغير عند الفريق الاول مطلقا اي من غير قبولها من القلب ولا مطلقا عند الفريق الثاني بل بعد قبولها من القلب فيثبت اعطاؤهما باجماعهما ايضا لان كون

كون الاعطاء لا مطلقا لا ينافي لا الاعطاء لا ايقال القوة التي تتم بها الاعضاء امر التغذي ليست بآتية اليها عند قوم من غيرها بل انما يستحقها بمزاج نفسها من اسباب الصور فكيف يصح دعوى الاجماع على ان الكبد معطية لها الا ان المراد بالمجمع هم جالينوس والمعلم الاول واتباعهما اذ النزاع بينهما ولذلك قال لم يشك على ما قررنا هذا التقدير كلامه لا غبار عليه لا عدول الشارحين عن آخرهم لما لم يفهموا معنى قوله مطلقا ولا مطلقا وفسروهما بما لم يكن مراد الشيخ وهو ان مطلقا معناه ان الدماغ مبدأ الفعل وقوته عند الاطباء ولا مطلقا معناه انه مبدأ الفعل لا القوة عند الفلاسفة وكذا الكبد مبدأ الفعل التغذية وقوتها عند الاطباء ومبدأ الفعل التغذية لا القوة عند الفلاسفة اوردوا الاشكال عليه وهو ان الدماغ والكبد عند الفلاسفة مبادي الفعل فقط لا للقوة فلم يقع الاجماع على انهما معطيان لغيرهما قوة ولا يلزمه من قوله ان الدماغ مبدأ الحس والكبد مبدأ التغذية الا ان يكونا مبدئين لفعلهما ثم قال القرشي ليس يحضرني الجواب عنه وقال المسيحي الاجماع المذكور ليس عائدا الى المبدئية كل واحد من الدماغ والكبد للقوى المذكورة بل هو عائد الى قبول الدماغ والكبد الحيوة من القلب وضعفه ظاهر وقال السمرقندي ان كل واحد من الدماغ والكبد شرط لصدور الفعل من القوى لا لحصولها على الرأي الحق لكنه هو ايضا اصل ثان في نفوذ القوى منه الى سائر الاعضاء فصار كل منهما مبدأ لهذه القوى اما بذاته على رأي الطبيب او بعد القلب على رأي الفيلسوف وقال الآخر لما كان الفيلسوف يقول بانهما ليسا مبدئين لهذه القوى على رأي الفيلسوف بل مبدأ ان لظهور افعالها وهما ايضا جزء سببهما على مذهب الفيلسوف ليسا مبدئين للقوى بوجه وينقل عن قول الشيخ اولا ان كل واحد منهما ايضا مبدأ قوة يعطيها غيره على ما قررناه فانه صرح بكونهما مبدئين للقوة ايضا واما غيرها مثل خبيره واما العضو القابل الغير المعطي فلا شك في وجوده البعد فان اللحم قابل القوة الحس والحيوة من غيره وليس مبدأ في اعطاء قوة ما لغيره بوجه لا اعطاء ولا لا مطلقا ولم يذهب الى اعطائه احد ولذلك قال الشك في وجوده ابعد واما القسمان الآخران ففي اختلاف الاطباء وكبير الفلاسفة اي المعلم الاول في احدهما وهو المعطي الغير القابل فقال كبير الفلاسفة انه القلب هو الاصل الاول لكل قوة وهو يعطي لسائر الاعضاء القوى التي بها الغذاء والتي بها الحيوة التي بها يدرك ويحرك وانما قيد الاصل بالاول لان الدماغ على ما عرفت اصل ثان وكذا الكبد في اعطائها قوة الحس والحركة والتغذية بعد قبولها من القلب وفيهما يظهر آثارهما وقال الشيخ مع ان المعلم الاول لا يثبت القوة الا بها على ثبوتها فكانه يقول انها لو ثبتت فالقلب هو معطيها لا يقال الكلام في المعطي الا القابل وهذا لا يدل على انه لانه اذا كان معطيا لجميع القوى للغير يعلم انه لا يكون غيره معطيا وشيئا منها حتى يكون قابلا واما الاطباء وقوم من اوائل الفلاسفة فقد فرقوا هذه القوى في الاعضاء التي هي القلب والدماغ والكبد وانكروا وجود عضو معط غير قابل بل قالوا كل منها معط لما له للغير وقابل لما للغير منه ويحتاج اليه فيه وهذه الاعضاء اصول ومعادن هذه القوى لا انها اصول

فلان كلا منهما اصل للروح الذي فيه والروح اصل للقوة لكونه مبدأ قابلياتها فهو اصل الاصل واما انهما معادن لها فلانها انما يفاض
على ما يتولد منهما وكانت كانها تكونت فيهما فيكون معادنها وهذا بناء على تكثر النفس وهم معترفون به وسياتي الكلام فيه في بحث القوى ان
شاء الله تعالى وقال الشيخ قوله اي قول المعلم الاول عند التحقيق والتدقيق اصح وقول الاطباء في بادي النظر اظهر ولم يتعرض
لبيان ذلك واقوى ما تمسكت الاطباء وجوه اربعة **الاول** ان العقل يحكم بان القوة حيث الآلة المعدة لها وحيث يظهر
اثارها ولا اخفاء ولا خلاف ايضا ان اثار القوى النفسانية تظهر في الدماغ واثار الطبيعية في الكبد و الآلات الاول الاعصاب
والثانية الاوردة والتشريح يدل على ان الاعصاب نابتة من الدماغ والاوردة من الكبد **والثاني** ان القلب لو كان مبدأ
للقوى النفسانية والطبيعية لتضررت افعالها عند مرضه والمشاهدة بخلافه فانه يحدث به امراض مثل الخفقان وغيره والحس
والحركة وتوليد الدم بحالها ولو لحقهما ضرر يسير فهو اخر فانما يكون لاحتياجهما الى الحرارة الغريزية التي فيه ونحن لا ننكر كونه منشأ
للروح الحيواني والحرارة الغريزية وانهما ياتيان منه الى الدماغ والكبد بل النزاع في ان القوى النفسانية والطبيعية ليست في الروح
الحيواني الآتي اليهما وانما يحصل فيهما **الثالث** ان القلب لو كان مبدأ لهذه القوى لوجب معالجته عند وقوع الخلل في افعالها
دون الدماغ والكبد والتالي ظاهر البطلان **الرابع** ان استعداد الروح القلبي لجميع القوى اما ان يكون استعدادا واحدا او لا يكون فان كان
الاول لزم صدور جملة القوى والافعال في القلب والدماغ والكبد او بطلانها جميعا لانه ليس صدور بعضها اولى من بعض اذ الاستعداد
واحد وان كان الثاني لزم ان لا يحصل فيه من القوى الا المناسب في الاستعداد وكذا عند الوصول الى الدماغ والكبد وهو المطلوب
ولهذه الوجوه قال الشيخ ان قولهم في بادي النظر اظهر لا عند التحقيق اذ لقائل ان يقول على الاول لا نسلم ان القوة حيث
الآلة وحيث يظهر اثارها مطلقا بل اذا لم يكن الآلة معدة لظهورها ولا نسلم انها نابتة من الدماغ والكبد وسنده ما مر وعن الثاني
انا لا نسلم ان الافعال كلها لا تتضرر عند ضرر القلب بل يتضرر عنه غاية انه لا يدرك اولا وعن الثالث انا لا نسلم انه
لو كان مبدأ لها لوجب علاجها دون الدماغ والكبد بل يجب علاجهما من غير ان يهمل جانب القلب لان شرط صدور الفعل وظهوره
على ما ينبغي صحة مزاجهما اذا اتفقت قدم علاجهما لتوقف المشروط عليها كما يفعل بالرطوبة الجليدية عند حصول الآفة في العين
فان ذلك ليس لانها مبدأ للقوة الباصرة بل لكونها شرطا في ظهور الفعل وقيل انما لا يقصد علاج القلب عند تضرر افعالها
لانه لا يتصور بطلان كونه مبدأ لهذه القوى الا اذا انقطع التعلق بينه وبين النفس وذلك هو الموت وعن الرابع
انا لا نسلم انه لو كان استعداد الروح القلبي لقبول جميع القوى استعدادا واحدا لزم صدور جميع القوى والافعال
في القلب والدماغ والكبد لجواز ان يكون القلب اولى بقبولها لاختصاصه بمزايا ليست لغيره وان لا يقتضي صدور الافعال
منها فيه لتوقف صدورها منها على شرط وهو وصول الروح الحيواني الى الدماغ والكبد وانه لو لم يكن استعدادا واحدا لزم ان لا يحصل فيه

فيه من تلك القوى والافعال الا المناسب له فى الاستعداد ولجواز ان يحصل او لا فيه استعداد مناسب للقوة الحيوانية ثم لغيرها بالتدريج
واقوى ما تمسك به اتباع المعلم الاول هو ان النفس واحدة وهى مبدأ جميع القوى وان اول تعلقها بالاعضاء بالقلب فيلزم ان يكون
القلب محلا لجميع القوى **اما** ان النفس واحدة فلانها عبارة عن هوية الشخص وذاته المخصوصة به وكل واحد يعلم ببديهة العقل انه واحد ولانا
نضيف الادراك والحركة والشهوة وغير ذلك الى انفسنا ولا يجوز ان يكون هى جزء الاعضاء ولانا نضيفها الى انفسنا حال كوننا غافلين
عن جميع الاعضاء الظاهرة والباطنة ولا قوة لانها تتبدل بتبدل الاعضاء البدنية وهوية كل منا باقية من ابتداء الوجود الى انتهائه
واما انها مبدأ لجميع القوى فلانها تفيض على البدن بعد تعلقها لتكون واسطة فى تدبيرها **واما** ان اول تعلقها بالاعضاء بالقلب فلان القوى
لا بد لها من موضوع وهو الروح وتعلقها بالاجزاء الهوائية التى فى الشئ اليه اسهل والحاجة اليه لانبعاث القوة المصورة منه ومحال ان يهمل الطبيعة
امره ولا تسعى فى حفظه وتنميته فى موضوع يصلح لذلك ويكون نسبته الى جميع جوانب البدن متقاربة وليس ذلك الدماغ ولا الكبد
فتعين ان يكون هو القلب ولا يمكن ان يكونا ايضا لان الاحتياج اليهما للتغذية والحس والحركة وهذه الافعال انما تتم بالحرارة الغريزية ومنبعها
القلب ولان البدن ما لم يكن حيا لا يحتاج الى الغذاء ولا يكون حساسا والحيوة بالروح الحيوانى ومحلها القلب بالاتفاق فيكون اول
ما يتكون لانبعاث القوى الروح واول ما يتكون من الاعضاء القلب بل تجويفه لانه مجمع الارواح وهو المراد بالقلب لا العضو اللحمانى
وهذا مع انه لا يخلو من نظر لكنه لما كان اقرب الى القواعد الحكمية قال الشيخ ان قوله عند التحقيق والتدقيق اصح **قوله** ثم اختلف
فى القسم الاخر الاطباء فيما بينهم والفلاسفة فيما بينهم اى اختلف الفريقان فى العضو الذى لا يكون معطيا ولا قابلا لا
ان الاختلاف واقع بين الفريقين بل كل منهما اختلفوا فيما بينهم فذهب طائفة من الاطباء والفلاسفة الى ان العظم واللحم
الغير الحساس او الحساس على ما فى بعض النسخ كلحم الكبد والكلية وما اشبههما من الاعضاء التى لا حس لها انما يبقى بقوى فيها تخصها
لم تأتها من مبادى اخرى بل استفادتها من اول التكون من واهب الصور واذا وصل اليها غذاء ما كفت نفسها بتلك القوى
فى الاغتذاء وهى لا تعطيه عضوا اخر القوة التى فيها والعضو الاخر تفيده قوة اخرى هذا ظاهر كلامه **وقال الاستاذ**
المراد بكونها غير قابلة انها ليست قابلة للقوى الطبيعية لشئ من القوى اصلا فان كل عضو لا بد ان يكون قابلا من القلب
الحيوة اما بالقوة الحيوانية على قول من يقول بها او لشئ اخر على قول غيرهم والا عرض له ما يعرض للعضو الميت من العفن وقوله
اذا وصل اليها غذاء او اكتفت نفسها صريح فى هذا وفيه نظر لان تقسيم الاعضاء الى اربعة بحسب القبول والاعطاء وعدمهما ليس
بالنسبة الى القوى الطبيعية وحدها ثم لا بعد فى ان يكون القوة التى يكفيها فى امر الاغتذاء يكون بها الحيوة عند القائلين
وذهب طائفة اخرى من الفريقين الى ان تلك القوى لم تأتها من مبادئ اخر لكنها فاضت اليها من الكبد والقلب
فى اول التكون ثم استقرت فيها بحيث لو انسد السبيل بينها وبين الكبد لما اضر بها وهذا مذهب جالينوس

والطبيب ليس عليه ان يتتبع المخرج الى الحق من هذين الاختلافين هى الذين فى تقسيم الاول والثانى بالبرهان بل ليس له
اليه سبيل من جهة ما هو طبيب لا يضره ذلك فى شئ من مباحثه واعماله اما انه ليس له اليه سبيل من جهة انه طبيب فقال الاستاذ لانه من جهة ما هو
طبيب انما يبرهن على ما هو مسئلة من علمه وانما يكون مسئلة منه ما ينفعه فى حفظ الصحة وازالة المرض والا لا يكون مسئلة منه فلا يجوز التعرض لاثباته
من حيث هو طبيب ولو تكلف فى اثباته يكون قد تكلف فضولا وليس على ما ينبغى لان ما ذكره يدل على انه لا يكون مسئلة من علمه الا انه مما
لا سبيل له اليه بل انما لا يكون له اليه سبيل لانه مما يتعلق بعلم اعلى من الطب وح لو اراد اثباته فيه من حيث هو طبيب كان بالمسائل الطبيعية
وهو محال واما انه لا يضره عدم العلم بذلك فى شئ من مباحثه واعماله فلان البحث عن حفظ الصحة وازالة المرض انما يتوجه الى مبادى
صدور الافعال لا الى مبادى القوى لان الطبيب حيث راى استقامة الافعال توجه الى حفظها وحيث راى ضررها توجه الى تداركها
نعم يجب عليه ان يعلم ويعتقد فى الاختلاف الاول انه لا عليه اى لا باس ولا ضرر عليه فى ان يكون القلب مبدأ فى الحس والحركة للدماغ
ومبدأ للقوة المغذية للكبد كما هو رأى الحكيم او لم يكن كما هو رأى الاطباء فان الدماغ لا شك انه هو المبدأ لصدور الافاعيل
النفسانية بالقياس الى سائر الاعضاء اما بنفسه او بواسطة القلب وكذلك الكبد هى المبدأ لصدور الافاعيل الطبيعية
بالنسبة الى سائر الاعضاء وح لا اختلاف الا انه انما يتوجه الى مبادى الافعال لا الى مبادى القوى وكذا يجب ان يعلم
ويعتقد فى الاختلاف الثانى انه لا ضرر عليه ايضا فى ان يكون حصول القوة الغريزية فى مثل العظم واللحم الغير الحساس
فى اول الامر من الكبد او استحقه بنفس مزاجه من واهب الصور ولم يكن هذا ولا واحد منهما وان امره الآن ليس بحيث
لو انسد السبيل بينه وبين الكبد كان عنده غذاء معد بطل تصرفه وفعله فيه كما يبطل الحس والحركة لو انسد العصب الآتى
من الدماغ الى عضو بل القوة التى يحتاج اليها فى تصرفه فى الغذاء صارت غريزية له ما يبقى على مزاجه ولا يحتاج
بقاؤها فيه الى وصول المدد كوصول قوة الحس والحركة فانه على سبيل المدد هذا والحق فى هذه المسئلة ان حصول هذه القوة
للاعضاء المذكورة ليس من واهب الصور ووصولها ايضا على سبيل المدد كوصول الحس والحركة اما الاول فلانه لو قيل
بحصولها من واهب الصور لزم ان لا يكون القلب رئيسا على الاطلاق واما الثانى فلانه لا دليل للقائلين بان
وصولها ليس على سبيل المدد الا انه لو كان كذلك لبطل اغتذاؤها عند انسداد السبيل منها وبين الكبد كما يبطل
الحس والحركة عند انسداد العصب وهذا انما يتم لو ثبت ان اللحم المذكور مثلا لا يبطل اغتذاؤه عند انسداد الوريد الذى بينه
وبين الكبد لا يقال ان اللحم اذا حصل بينه وبين الكبد سدة لا يعتريه هزال كما يعتريه الخدر عن انسداد المجرى بينه
وبين العصب فى زمان يسير وما احتبس فيه من المادة لا تعفن ايضا بعد انسداد الوريد بل تتصرف ما عنده من القوة
فيه وهذان دليلان ظاهران على ان وصول القوة الطبيعية اليه ليس على سبيل المدد لجواز ان يكون الاول لغلظ مادة

مادة الاغتذاء ولطافة الروح الحامل للحس والثاني لتصرف ما عنده من الحرارة الغريزية فيها لانها لازمة للحيوة وحاصلة في كل عضو فعلل ما فيهما من الاجزاء الغذائية اداء فاد لاجيث لا تعفن **قال** فصل **اقول** هذا تقسيم آخر للاعضاء مبني على ما مر من الاعطاء والقبول ولذلك **قال** ثم اي فصل عرفت حال الاعضاء في القبول والاعطاء تشرح وتتضح حال القسمة وتعترض له اي الى الحق ان بعض الاعضاء رئيسة وبعضها غير رئيسة وهذه يكون اما مرؤسة مع الخدمة او مرؤسة بلا خدمة او غير مرؤسة وهي غير رئيسة فيكون غير رئيسة وغير مرؤسة على ما قال **واوضح** من هذا انها اما ان تكون رئيسة او لا والاول قسم والثاني اما ان يكون مرؤسة او لا والثاني قسم هو ان لا يكون رئيسة ولا مرؤسة والاول اما ان يكون مرؤسة مع الخدمة او بدونها فيصير الاقسام اربعة الاول الاعضاء الرئيسة وهي الاعضاء التي هي مبادي للقوى الاولى في البدن المحتاج اليها في بقاء الشخص والنوع والمراد بالمبدأ هو الفاعلي والقابلي لا الصوري والغائي فان الاعضاء ليست مبادي صورية ولا غائية للقوى بل الامر بالعكس اذ القوى كصور للاعضاء وغايات لها والمراد بالقوى الاول الحيوانية والطبيعية والنفسانية وانما كانت قوى اول لتحققها من مبدأ الحيوة ولانها في البدن الانساني بقاء الشخص والنوع بخلاف قوة السمع والبصر والشم فانها ليست كذلك بل يتحقق بعد ذلك وكون الاعضاء مبادي فاعلية وقابلية لهذه القوى هي فائضة من النفس بواسطتها فانها فاعلة للارواح وهي قابلة لها **قوله** فالرئيسة هذا التفصيل للاعضاء الرئيسة بحسب الشخص والنوع وهي بحسب الشخص ثلثة الاول **القلب** وهو مبدأ قوة الحيوة والثاني **الدماغ** وهو مبدأ قوة الحس والحركة والثالث **الكبد** وهي مبدأ قوة التغذية وانما احتاج الشخص في بقائه الى هذه الثلثة لان البدن مركب من العناصر وهي متداعية الى الانفكاك وانما يجبر على الالتيام قوة الحيوة ولا بد لها من محل وهو الروح الحامل لها ويولده القلب وذلك لكون الروح بل البدن كان دائم التحلل فلا بد له من قوة تولد وتورد بدل ما يتحلل وهي القوة الغاذية ومحلها الدم مولده الكبد ثم لما كان البدن يلحقه ما ينفعه ويضره وجب ان يكون فيه ما يكون له شعور بما ينفعه ليطلبه وبما يضره ليهرب عنه وهي القوة النفسانية ومحلها الروح الذي في الدماغ واما بحسب بقاء النوع فالرئيسة هذه الثلثة ايضا ورابع يخصه هو **الانثيان** اللذان يضطر اليهما لا مر وينتفع بهما لامر ايضا اما ان تلك رئيس بحسب النوع فلان النوع انما يمكن وجوده ببقاء الشخص فما يفتقر اليه الشخص في وجوده وبقائه يفتقر اليه النوع بالضرورة واما ان الانثيين للنوع خاصة فلان الشخص يبقى بدونهما لكن حيث لا يمكن بقاؤه ابدا لما ثبت من ضرورة الموت فلا بد من قوة تكون نسبتها الى نوعه في اخلاف العوض كنسبة القوة الغاذية اليه في اخلاف بدل ما يتحلل منه وهي المولدة ومعدنها فيهما لان المني انما يكمل نضجه ويستعد لان يصير مادة لشخص آخر فيهما فيهما ما يضطر اليهما لاجل توليد المني وحفظ النسل ولذلك ينقطع النسل بقطعهما لا يقال هذا ينافي ما ياتي من ان المني يتولد في الاعضاء

قبل الانثيين لان المراد توليدهما اياه نضجه وجعله مستعدا لظهور القوة المولدة فيه فيولده وان كان في عضو قبلهما لكنه

حيث لا ينتفع به في افادة تمام الهيئة والمزاج الذكوري والانوثي الا فيهما جعلهما كالمولد له وعنى الانتفاع بهما في افادة تمام

الهيئة والمزاج ان تمام الهيئة بحيث لا يشتبه الذكر بالانثى انما يحصل ببروز الانثيين وخفائهما وان جاز ان يختلفا في امر آخر ايضا

كسعة الصدر وعظم الاطراف وجهارة الصوت لا يقال انهما كما يكونان للرجال يكونان للنساء ايضا الا انهما غير بارزتين في النساء

وبروزهما تابع للمزاج الذكوري وعدم البروز للمزاج الانوثي وح كيف يكونان مفيدين للمزاج الذكوري والانوثي لان بروزهما

وخفاؤهما وان كان تابعين للمزاج لكن لما كان البروز مكملا للمزاج الذكوري والخفاء للمزاج الانوثي جعلهما كالمفيد له ولذلك

يكون ظهور الكمال عند ما ينهض الانثيان لفعلهما وهو بعد البلوغ اذ ح يكمل المزاج الذكوري وينتقل السحنة والصوت

والاخلاق الى موافقة احوال الرجال في ذلك بعد ان كانت في حالة الصبي شبيهة باحوال النساء والحاصل ان الانثيين كما

يضطر اليهما في توليد المني كذلك ينتفع بافادتهما تمام المزاج الذكوري والانوثي لا يقال البروز انما يحصل بعد تحقق

تمام المزاج الذكوري فلو قيل ان تمامه بالبروز لدار لان المراد من تمام المزاج الذكوري ان يصير مزاج الصبي الى ان يوجب

احوالا شبيهة باحوال الرجال بعد ان كانت شبيهة باحوال النساء والتمام بهذا المعنى متاخر عن تمام البروز فلا دور واما ان

المزاج الذكوري والانوثي من العوارض اللازمة لانواع الحيوان لا من اجزائها الداخلة فيها اي الفصول المقومة لها فلان

الذكورة والانوثة سببهما حرارة او برودة تعرض للرحم في ابتداء تكونهما فيكونان متاخرين لا انهما من الفصول المقومة بمتاخرين

الذكورة والانوثة لو كانت فصلا للانسان لم يكن وجود الاسم اعم منهما لكن التالي باطل لانه قد يكون خنثى وهذا الكلام وان كان

خارجا عن صناعة الطب لكن لما ظن بعض الاطباء انهما من الفصول المقومة للانسان اشار الى انه ليس كذلك فهذه الاربعة

من الرؤساء والقلب رئيس ليس بمرؤوس لا خادم على راي المعلم الاول من الثلثة الباقية الكبد رئيس مرؤوس خادم والانثيان

رئيس مرؤوس غير خادم والدماغ يحتمل منه ايضا وفيه نظر واما ما ليس برئيس فهو اما خادم او غير خادم الاول كالمعدة

والثاني كاللحم لا يقال القلب اولى بان يعد خادما من جميع الاعضاء اذ شانه توليد الارواح وتنفيذها مع القوة

الحيوانية والحرارة الغريزية الى سائر الاعضاء لان الخادم على ما ياتي اما مود وظاهر انه ليس بمود او مهيئ وهو الذي

خلق لتلك التهيئة لا لغيرها كالرية لاعداد الهواء والكبد للغذاء والقلب لم يخلق لتهيئة الروح الحيواني لقبول

فعل الدماغ والكبد بل التعلق بالنفس ويصير البدن حيا لكن لما لم يمكن ذلك بدون توليد الروح وتهيئته اياه وتنفيذه

الى غيره وقعت التهيئة بالعرض لا بالذات وذلك بالحقيقة ليس بخدمة بل التعام وتفضل فله رياسة بالذات وخدمة بالعرض

ومنه قيل سيد القوم خادمهم قوله واما الاعضاء الخادمة تارة الى تقسيم الاعضاء الخادمة وتعيين كل منها بحسب الرؤساء

وهي اما ان يخدم بان تعد المادة وتهيئها او بان يؤدى فعل المخدوم الى الاعضاء القابلة له والاول يسمى خادما مهيئا والثانى مؤديا والخدمة المهيئة يسمى منفعة ويتقدم على فعل المخدوم والخدمة المؤدية خدمة على الاطلاق ويتأخر عن فعل المخدوم ولكل عضو رئيس خادم بالمعنيين اما القلب فخادمه المهيئ هو مثل الرية لانها تعد الهواء وتهيئه بتصفيته من الشوائب التى تخالطه لفعل القلب فيه وجعله روحا اما وحده على ما هو مذهب الاطباء واذا اختلط بالاجزاء اللطيفة من الدم اختلاطا يحصل به للجملة المزاج الروحى وان لم يجز صيرورة شئ من الهواء روحا بناء على ان الروح انما يحصل من بخار الدم ولطيفه فيان يقول من افعال القلب تنفيذ الهواء مع الروح الى الاعضاء وهو لا يتمكن منه الا بعد تصفيته وتعديل مزاجه والرية تعده لقبول ذلك الفعل **وقال الامام** القلب له فعلان احدهما توليد الروح والثانى حفظ اعتداله والخادم المهيئ له بحسب الفعل الاول الكبد لانها التى تولد الدم وتسيره الى القلب ثم هو يجعله روحا واما بحسب الفعل الثانى فالخادم المهيئ هو الرية لان القلب لا يتمكن من الانبساط الا حتى للهواء ولا من الانقباض الخرج للبخار الدخانى الا بعد جذب الرية له فهى لا محالة تهيئ الفعل الاول لان نفعها فى ايراد الهواء الحافظ لاعتدال الروح والحاجة الى حفظ اعتداله متأخر عن وجوده وهو فاسد اما اولا فلما من كونها خادمة مهيئة على الوجه المذكور واما ثانيا فلانها على ما ذكر لا يكون خادمة مهيئة اصلا لان تمكن القلب من الترويح لا يكون خدمة التهيئة اذ المراد بها تهيئة المادة لقبول فعل المخدوم لا تمكن المخدوم من الفعل **قوله** والمؤدى اى الخادم المؤدى للقلب الشرايين فانها يؤدى الروح الحيوانى الى الاعضاء اما الدماغ فخادمه المهيئ هو مثل الكبد وسائر اعضاء الغذاء كالمعدة والمرى والفم وسائر اعضاء حفظ الروح كالرية وقصبتها والانف والشرايين الصاعدة الى الدماغ المسمى بالشبكة لا القلب فان تهيئته لا يسمى خدمة وانما كانت اعضاء الغذاء واعضاء حفظ الروح خوادم مهيئة للدماغ لان فعله اعطاء الحس والحركة للاعضاء بواسطة القلب وبدونه ذلك يتوقف على الروح الحاصل من الغذاء جملة او بعضا وعلى بقائه بحاله والاول باعضاء الغذاء والثانى باعضاء حفظ الروح **وقال الامام** ان الشيخ جعل الخادم المهيئ للدماغ الكبد وفيه نظر لان ههنا اعضاء اخر تخدم الدماغ خدمة مهيئة غير واقربها الطبقة الشبكية وابعد منها القلب لان الروح الحيوانى يصعد منه اليها فيستعد لان يصير روحا نفسانيا وابعد من القلب الكبد لان الروح الحيوانى انما يتولد فى القلب من الدم الذى يصل اليه من الكبد وهو ضعيف لان الشيخ لم يحصر خوادم الدماغ المهيئة فى الكبد بل قال مثل الكبد والقلب قد مر انه لا يسمى خادما **قوله** والمؤدى اى الخادم المؤدى للدماغ هو مثل العصب اذ فيه تنفيذ الارواح والقوى النفسانية من الدماغ الى الاعضاء وانما قال مثل لان العضل والوتر والغشاء مؤديات ايضا لكن لما كان تاديتها بواسطة العصب خصه بالذكر واما الكبد فخادمها المهيئ هو مثل المعدة وهو ظاهر وانما قال مثل المعدة لان الماساريقا والمرى والفم خوادم مهيئة لها ايضا

وانما خصهما بالذكر لانهما الاصل فيهما وخادمهما المؤدي وهو مثل الاوردة اذ فيها ينفذ الارواح الطبيعية الى الاعضاء وانما قال مثل الاوردة

يتناول الشريان الوريد واما الانثيان فخادمهما الهي مثل الاعضاء المولدة للمني قبلهما وتلك الاعضاء هي الاوردة المتلففة

المحشوة بلحم غددي وهي موضوعة بقربهما وبهى الدم لان يصير منيا اذ حصل فيهما وكان التوليد منهما وكماله في الانثيين **ولذلك**

يحتلم الخصيان ويخرج رطوبة منيا شبيهة بالمني ويستلذون بالجماع وانما جعلت تلك الاوردة متلففة ليحصل للدم بسبب

كثرة التعاريج التي فيها بمعاونة اللحم الغددي تلك الاستحالة وتبيض وكذلك تكون اوردة الرحم واما اوردة باقي

الاعضاء فلا يحتاج الى ذلك بل يكفي فيها استقامة الطرق في حصول الهضم الثالث واستعداده لان يصير رطوبة ثانية

اذ ارسخ ويستقر فيها وقال محمد بن زكريا ان طبيعة العروق متشابهة وكثرة التلافيف لا مدخل لها في توليد المني ولذلك يبقى

الدم زمانا كثيرا في العروق ثم يخرج بالفصد وليس بابيض فالمولد للمني هو اللحم الغددي كالحال في الثدي وهو ضعيف لان طبيعة العروق

وان كانت متشابهة لكن بسبب كثرة التلافيف واللحم الغددي يصير اقوى في التغير وبقاء الدم في العروق زمانا كثيرا وهم والا لم يحتج

الى بدل بل انما يتحلل منه شيء ويرد عليه عوضه ولكون الوارد مشابها يظن انه هو وليس هو بل مثله **قوله** اما المؤدي اي الخادم المؤدي

للانثيين ففي الرجال الاحليل وعروق بينهما وبين الاحليل وكذلك في النساء عروق يندفع المني منها الى المحبل وهو بكسر الباء

موضع الحبل وفي بعض النسخ الى المهبل وهو اقصى الرحم وقيل في الرحم حلقتان احديهما على فمه عند طريق الفرج

والاخرى التي تنضم على الماء والمحبل ما بينهما وهو انسب لان المني يندفق الى هناك ثم تبلعه الرحم وينضم عليه فمه

وقد رجح بعض هذه النسخة على الاولى بقول الجوهري كان ذلك في محبل فلان اي في وقت حبل امه وهو وهم لان

جعل محبلا ههنا اسم زمان لا ينافي جعله ظرف مكان **قوله** وللنساء زيادة الرحم التي تتم فيه منفعة المني معناه ظاهر لان منفعة

المني بقاء النوع والرحم يحفظ عليه رواحه وحرارته ويمنعها من التحلل ويفيده حرارة اخرى بها يتم استحالته وقبول صورة

الاعضاء لكن فيه اشكال من وجهين الاول انه ذكر ان المؤدي في الرجال الاحليل والعروق وفي النساء العروق

والرحم فالرحم لا يكون زائدا الثاني ان الكلام في المؤدي والرحم ليس مؤديا والجواب عن الاول ان ما بازاء الاحليل للرجال

ثابت ايضا للنساء مقلوبا فكانه في حكم المذكور وقوله زيادة الرحم يحتمل معنيين احدهما ان يكون الرحم فيهن زائدا والثاني

زيادته وهي ما بعد الحلقة الثانية منه الذي تبلع المني ويحفظ ويستقر فيه الجنين وهذا اشبه بالمراد ويؤيده ما في بعض النسخ

زيادة الرحم التي تتم فيها منفعته وعن الثاني ان تلك الزيادة بما فيها من جذب المني كانها مؤدية له بينهما **قال** رح

وقال جالينوس الخ **اقول** هذا تقسيم آخر للاعضاء بحسب فعلها ومنفعتها وهي بهذا الاعتبار تنقسم الى ثلثة اقسام ما له

فعل فقط كالقلب وما له منفعة فقط كالرية وما له كلاهما كالكبد هكذا قال جالينوس ولما كانت المنفعة ايضا من

ومن

من فعل العضو ارادوالشيخ ان يفرق بينهما التمييز الفاعل من النافع فقال انه يجب ان يعني بالفعل فعل تيم بالشي وحده بدون عضو آخر من الافعال الداخلة في حيوة الشخص او بقاء النوع مثل ما للقلب في توليد الروح فانه فعل يحصل منه بدون معونة عضو آخر وذلك الفعل ضروري في بقاء الشخص او النوع وانما قال مثل القلب لان الانثيين ايضا مما يتم به توليد المني وفيضان المولدة عليه من غير احتياج الى عضو آخر في هذا المعنى وكذا اللهاة تتم بها تقطيع الصوت لا يقال تقطيع اللهاة الصوت ليس من الافعال الداخلة في حيوة الشخص وبقاء النوع لان ما يحصل به تحسين الحيوة قد يعد فيما يحصل به الحيوة وان يعني بالمنفعة ما هي التهي لقبول فعل عضو آخر يصير ذلك الفعل به تاما في افادة حيوة الشخص كالعروق والرئة فانها تهيئ الهواء بتصفيته وتعديله لان يصير روحا او جزءا منه او مبردا على اختلاف الاراء او في بقاء النوع كالعروق والاعضاء المهيئة للانثيين لا يقال فعلى هذا يكون فعل القلب منفعة بالنسبة الى الدماغ ويكون هو فاعلا وما يهيئ له ايضا لان فعله لتوليد الروح تام وفعل المهيئ ينبغي ان يكون ناقصا ولما مر ان فعله يسمى خدمة وقال الامام ان جالينوس لم يشترط في الفعل ان يكون معتبرا في بقاء الشخص او النوع بل قال في الجوامع للاعضاء ثلثة اصناف **منها** ما يقوم بفعل من الافعال فقط كالدماغ فانه بهذا السبب متى حدث به آفة او ناله ضرر كان ذلك مرضا **ومنها** ما يقوم بنفعه غيره كالعروق فان فائدته تحسين اعضاء الغذاء **ومنها** ما يقوم بفعل ومنفعة معا كاللهاة فان فعلها ان يقوم الصوت بان يقرع الهواء واذا انسرج ومن اجل ذلك متى قطعت حدث من قطعها ضرر منفعتها الثانية انها بمنزلة ساتر لها عن الاذات ودافع عنها غائلة برودة الهواء فانه قد جعل للهاة فعلا وهو التصويت وهو غير معتبر في بقاء الشخص او النوع بل كل ما يتم بالعضو وحده فهو فعل وقد عرفت جوابه حيث قلنا ان كل ما يحصل به تحسين الحيوة يعد مما يحصل هي به ثم ان الصوت لا يتم باللهاة وحدها بل تقطيع الصوت واما الصوت فيتم باللسان المزمار والتقب التي في عضلات الحنجرة وبالهواء الخارج واما العضو الذي له فعل ومنفعة كالكبد فانها يهضم اولا هضما الثاني وتعد للهضم الثالث والرابع **قوله** فيما يهضم بيان لكونها فاعلة ونافعة معا وذلك اي هي بما يهضم او لا يهضما تاما بحيث يصلح ذلك المهضوم الذي هو الدم لتغذية نفسها يكون قد فعلت فعلا تاما لانه تام بالنسبة الى تغذية نفسها وهو ضروري في حيوة الشخص وبما قد فعلت فعلا بعينه الفعل منتظر وهو الهضم الثالث والرابع تكون قد نفعت **قال** ونقول ايضا من رأس **اقول** هذا تقسيم للاعضاء بحسب ما تتكون منه ومعنى قوله من رأس انا نرجع في تقسيمها الى مبدأ تكونها وهي بهذا الاعتبار تنقسم الى ثلثة اقسام لانها اما ان تتكون من المني والدم او منهما والاول هي الاعضاء المتشابهة الاجزاء خلا اللحم والشحم والثاني كاللحم والشحم والثالث لا يكون الا مركبا كالعضل والرأس وقوله فان ما خلا هما يكون من المنيين يريد به ما خلا اللحم والشحم

من الاعضاء المتشابهة الاجزاء ولا ينتقض بالاعضاء المركبة كالراس لانه غير مركب من المنيين لا يقال ان السمين والسمين من الاعضاء المتشابهة الاجزاء وهما ما خلاهما وليسا من المنيين بل من الدم لان السمين راجع الى اللحم لانه من مائية الدم والسمين يجوز ان يكون عنده من الآلية كما هو راى ابى سهل وغيره وان يكون من الاعضاء المنوية لتكونه من الدم الشبيه بالمني وقال الامام لو كان اللحم متكونا من الدم لزم تأخر القلب من الاعضاء لانه عضو لحمي لكن الاجماع واقع على تقدم تكونه وللقائل ان يقول لا يلزم من كون اللحم متكونا من الدم كون العضو اللحمي كذلك والقلب ليس بلحم بل لحمي فيتكون اولا من المني ثم يتزايد اجزاؤه بالدم

قوله الا انها اي الا ان الاعضاء المتشابهة الاجزاء المتكونة من المنيين على قول من حقق من الحكماء وهو المعلم الاول يتكون من مني الذكر والانثى كما يتكون الجبن من اللبن والانفحة فكما ان مبدأ العقد في الانفحة كذلك مبدأ عقد الصورة اي القوة الفاعلة في مني الذكر وكما ان مبدأ الانعقاد في اللبن فكذلك مبدأ انعقاد الصورة اي القوة المنفعلة في مني المراة وكما ان كل واحد من الانفحة واللبن جزء من جوهر الجبن الحادث عنهما كذلك كل واحد من المنيين جزء من جوهر الجنين الحادث عنهما وهذا القول يخالف قليلا بل كثيرا اقوال جالينوس فانه يرى ان في كل واحد من المنيين قوة عاقدة وقابلة للعقد ومع ذلك لا يمتنع ان يقول ان العاقدة في المني الذكر اقوى والمنعقدة في الانثى اقوى هذا لفظ المتن والكلام فيه مبني على امرين الاول اثبات مني المراة والثاني جزئية مني الذكر للجنين اما الاول فاختلف فيه المشهور من المعلم الاول انه ليس لها الا دم الطمث وتبعه في ذلك جالينوس بوجوه منها ان الاولى يشتهين بواليهم فلهم اصل ومبدأ به تصيرون ويشتهين بها وليس ذلك دم الطمث لانه غير حاصل للباب فهو المني فيكون للمراة ايضا ومنها ان اكثر الاعضاء المفردة منوية ومني الذكر لا يفي بتوليد جميعها لقلته وكثرتها فلا بد ان يكون للمراة مني ومنها ان النساء يحتلمن ويرين منيا ويتلذذن به واجاب الشيخ عن الاول في الشفاء بما حاصله انه لو كان سبب المشابهة ما ذكر لكان مشابهة الولد للوالدين تابعة دائما والثاني ظاهر البطلان بل سبب المشابهة فعل الصورة على قدر استحقاق المادة فاذا صادفت مادة قابلة لصورة ما اعطتها باذن خالقها صورة مناسبة لاستعدادها فتارة تكون مستعدة لقبول صور تالات وتارة لقبول صورة الام وتارة لصورة اخرى ان سلم ان سبب المشابهة من جهتهما معا فلم لا يجوز ان يكون ذلك من جهة الام دم الطمث كما انه من طرف الاب المني وعن الثاني بان تلك الاعضاء ليست بجملتها من المني بل القدر اليسير منها من المني وباقيها من الدم ولم لا يكفي مني الرجل بذلك وعن الثالث بان رطوبة التي يرينها ليست منيا بالحقيقة بل شبيهة به اما اللذة فبسبب دفعها للرحم ولذعها له لانها كيف كانت لا بد ان يكون فيها لذع وبعضه نفسه كاس ويظهر من كلامه في الشفاء ان المعلم الاول يعترف بوجود رطوبة للمراة تشبه المني ويخالط المتكون في الا انها كانت خلقة الخصي للانات ومجاريها عبثا وهي مغايرة لدم الطمث لانها تستلذ بسيلانها

سيلانها الى الرحم وتالم بجريانه ثم الطمث وتسميتها بالمني مجاز وقيل المني الحقيقي يجتمع فيه ست صفات بياض اللون وحصول اللذة من خروجه والتدفيق وقوة الدفع وكون رائحته شبيهة برائحة الطلع وفي وجوب هذه الصفات بحث والحق ان المراة لها مني لكن لا كمني الرجل وان اعتبر فيه تلك الصفات يكون تسميته بالمني مجازا واما الامر الثاني فقد اختلف فيه بعضهم فقال جالينوس ان المعلم الاول يرى ان مني الرجل لا يخالط المتكون ولا يصير جزءا منه وقال الشيخ في الشفاء ليس هذا رايه بل هو يرى ان مني الرجل مخالطه فانما يخالطه على انه فاعل لا على انه مادة ولا يدخل في قوام الاعضاء بل ان كان يدخل في قوام شي فعليكن الروح او يكون من شانه اذا افاد القوة تحلل ثم قال ان فاضل الاطباء يناقض افضل الحكماء ولم يحسن ان يقول شيئا لكونه قليل الضبط في الاصول وان كان كثير الضبط للفروع واحتج جالينوس على انه يصير جزءا بوجهين الاول ان الرحم مشتاق بالطبع الى المني لان المجامع يحس عند الانزال كان شيئا يجذب الاحليل الى داخل سيما اذا كان هو والانثى بعيدي العهد بالجماع واذا كان مشتاقا الى شي وجاذبا له بشوق طبيعي فكيف يجوز ان يضيعه واذا لم يضع يصير جزءا الثاني ان باطن الرحم خلق خشنا ليحفظ المني ويمنعه من سيلان بخشونته وقال الشيخ في الفصل الاول من المقالة التاسعة في حيوان الشفاء نتعجب من هذا الرجل مع دعواه في جودة التصرف في المنطق ... كيف قنعت نفسه بهذه الحجج السخيفة اما اولا فكيف يجوز ان يكون شي يجذب شيئا بشوق طبيعي اليه ثم يضيعه فنقول يجوز ان يشتاق شي الى شي لحاجته اليه ثم اذا زالت تلك الحاجة يزول تلك الاشتياق كاشتياق الكبد والعروق الى الماء عند الحاجة لاجل التنفيذ في المسالك الضيقة ثم عند زوال تلك الحاجة لا يبقى ذلك الجذب بل يتبدل الجذب بالدفع وكما ان المعدة في جذب الادوية المصلحة لمزاجها او تحليل مادة فيها فيجوز ان يشتاق الرحم في اول الامر ليوثر في مزاج دم الطمث ويفيده لكمال الصلاح لقبول النفس الانسانية ثم يستغني عنه ويدفعه ويتخلى عن مسكه ويتعلق بنفسه واما خشونة باطن الرحم فلا نزاع فيها وذلك ليتعلق المني به لاجل الحاجة اليه ثم يتخلى عنه عند الاستغناء والنزاع انما هو في انه هل يصير جزءا من بدن الجنين ام لا ثم على سبيل الجمع بين المذهبين لا يبعد ان يكون النطفة العاقدة مني الذكر اقوى والمنعقدة مني الانثى اقوى وان كان المني والمكون اجزاء متخلخلة متداخلة من مني الرجل فلا يبلغ الى ان يصير عقدا واتصالا بل انما يكون منتشرا في خلل العضو ويتم انعقاد الجنين من هذين المنيين وقال في الفصل الاول من المقالة السادسة ان مني الذكر ليس هو جزءا من الاعضاء بل هو مبدأ روحاني فيها نفعل الاعضاء فاذا وقع في الرحم قوم نطفة الانثى وحركها وتحرك هو ايضا معها فاشبه من الانثى والروح النفسانية من الذكر والمولود من ذكر وانثى تخلفيس؟ اذا تمادى الزمان في بقاء التناسل ما الى مشاكلة الانثى لغلبة المادة على الصورة قال ويدل على صحة هذا البرد انها تنقلب الارض اذا تكررت زراعتها ونبتت شيئا كلها

قوة ... ماد ... يصير بدن ... اوله اتصال وان مني الرجل فيصير جزءا عقد فقط ولا يصير جزءا من الاعضاء بدن الجنين بل يتخلل فيه ولو صار مادة فصار مادة للروح لا للعضو

كالقنبيط فانه يزرع ببلاد خراسان فيجي سنبة قنبيطا ثم يصير كرنبا وكذلك اجتماع البطيخ والى ما ذكرنا اشار بقوله واما تحقيق القول في هذا ففي كتبنا في العلوم الاصلية وتلخيص القول ههنا ان الاتفاق واقع على ان مني الذكر قوة عاقدة واختلفوا في انه هل فيه قوة منعقدة ايضا حتى يصير جزءا ام لا فالاطباء اثبتوها والحكماء انكروها بناء على ان فيه قوة عاقدة فلا يكون فيه قوة منعقدة والا لكان الفاعل قابلا وفيه نظر لانه ان سلم فانما يكون في البسيط من غير آلات وقوابل ثم لهم فيه قولان الاول انه يصير مادة للروح الساري في الاعضاء والآخر انه يعقد مني الانثى بقوته ثم يتحلل ويفسد وهذا هو الذي نسبه جالينوس الى المعلم الاول وكذلك اتفقوا على ان مني الانثى فيه قوة منعقدة واختلفوا في انه هل فيه قوة عاقدة ام لا فالاطباء اثبتوها ايضا والحكماء انكروها بناء على ان القابل لا يكون فاعلا وبانه لو كان فيه قوة عاقدة كان كافيا في التوليد وضعفهما ظاهر وجالينوس مع اعتقاده ان في مني المرأة قوة عاقدة يدعي ان فعلها لا يتم بدون مني الذكر ولا يمكن التولد دونه والحق امكانه لجواز ان يحصل له وحده المزاج الذي يستعد لان يتعلق به نفس لكن يكون ذلك نادرا لان منيها مائل عن الاعتدال الى جهة البرد والرطوبة والظاهر ايضا ان الاجزاء التي يتولد منها الجنين اكثرها مني المرأة ولذلك يكون مشابهته للام اكثر ويؤيده قول النبي صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم تخيروا لنطفكم فان اكثر الشبه من الاخوال **قوله** ثم ان الدم اي بعد ان عرفت ان لكل من المنيين مدخلا في تكون الجنين سواء قلنا ان القوة العاقدة في مني الذكر والمنعقدة في مني الانثى كما هو مذهب الحكيم او في كل منهما قوة عاقدة ومنعقدة كما هو مذهب الطبيب ثم انا نعرف ان المني وحده لا يمكن ان يصير منه حيوان على القدر الذي يقتضيه نوعه بل يحتاج الى مادة تمده وتنميه ذلك هو دم الطمث الذي كان ينفصل عن المرأة في الاقراء فانه يصير غذاء له لا كله بل اكثره لقوله فمنه ما يستحيل الى مشابهة جوهر المغتذي والاعضاء الكائنة منه اي من المني في بعض النسخ الاصلية وفي بعضها الاول فيكون غذاء منميا له في بعض النسخ لها اي للاعضاء ومنه ما لا يصير غذاء لذلك باللام اي للجوهر المغتذي والكاف اي غذاء منميا ولكن يصلح لان ينعقد في حشوه اي المني او الجنين او المذكور من الاعضاء وفي بعض النسخ في حشوها اي حشو الاعضاء وهذا اظهر فيكون شحما او لحما ولم يقل سمينا لانه في حكمها وفائدته انه يملأ الامكنة التي بين الاعضاء الاولى ومنه فضل لا يصلح لاحد الامرين فينصب بعضه الى فم المعدة لمشاركتها الرحم وتشتاق الطبيعة الى شيء يشبهها ويكون هذا الحبلى بالانثى اكثر لان الذكر لكثرة حرارته يكون جذبه للغذاء اكثر وتحليله اقوى وهذا القسم لم يذكره الشيخ ويبقى بعضه محتبسا الى وقت النفاس فتدفعه الطبيعة فضلا وانما يحتبس الى وقت النفاس ليعين في انزلاق الجنين ولئلا يلابس الاغشية بشرته فيتاذى بصلابتها ويبس المحتبس ههنا فقط بل فضلته البولية والبرازية والعرقية فان الجنين محيط

ثم ان الدم الذي كان ينفصل عن المرأة في الاقراء يصير غذاء فمنه ما يستحيل الى مشابهة جوهر المني والاعضاء الكائنة منه فيكون غذاء منميا لها ومنه ما لا يصير غذاء لذلك ولكن يصلح لان ينعقد في حشوه او حشو الاعضاء الاولى بين الاعضاء فيكون لحما وشحما ومنه فضل لا يصلح لاحد الامرين فيبقى الى وقت النفاس فتدفعه الطبيعة فضلا

يحيط به تحته غشية المشيمي وهو الذي يعبّر ليه فغذاؤه واخر غشاء يسمى السقار فيه يجتمع فضلات المائية والبولية والثاني
غشاء يسمى السلا يجتمع فيه فضلات العرقية وجميع هذه الفضلات تحتبس الى وقت النفاس وتخرج عنده وينقى البدن ولان
يبل فم الرحم ليتسع ويعين على ازلاق الجنين ولذلك لو سبق خروجها على خروج الجنين عسر الولادة بهذا الحالة الى حين الولادة
فاذا ولد فان الدم الذي يولده كبده يقوم مقام ذلك الدم الذي كان غذاؤه قبلها ويتولد منه ما كان يتولد من ذلك
الدم واللحم يتولد من متينه لان المائية يحدث رطبا وضعفا ويعقده الحر واليبس بتحليل رطوبته والشحم من مائيته ودسمه
وكذا اليبس ويعقده البرد لذلك يحلله الحر ويكثر على الاعضاء الباردة ويقل على الحارة قال المسيحي قوله ويتولد منه ما كان
من ذلك الدم يشعر بان الجنين عندما يكون في جوف امه يتغذى بدم حيض من غير ان يفعل كبده فيه شيئا وهو خطأ
لان جالينوس ذكر في كتاب منافع الحيوان ان الاوردة المنتسجة في المشيمة يجتمع كلها الى عرق واحد ويدخل في
سرة الجنين ويتصل بمقعر كبده ويفعل فيه كبده وينفذ الى سائر اعضائه وليس على ما توهم بل كلامه صريح في ان الجنين
عندما يكون في جوف امه يتغذى بدم الحيض من غير ان تولد كبده ذلك الدم ونبه بان اشعر ان غذاءه منه يكون من
غير ان يفعل كبده فيه شيئا **قال** رح وما كان من الاعضاء **اقول** يريد بيان حال الاعضاء المنوية في الانجبار
والعود فيقول كل ما كان منها متخلقا من المنيين فانه اذا انفصل لم ينجبر بالاتصال الحقيقي الا بعضه وذلك في قليل من
الاحوال ايضا وهو حال خلوه من الامور الموجبة لعسر الالتحام لكونه حساسا او متحركا او مجرى لمادة لان كل ذلك مانع من الالتحام
فاذا انحل منها ينجبر بعض الانجبار وذلك في سن الصبي ايضا لوجود مادته التي يكون منها فان الصبي لقرب عهده بالكون توجد
في بدنه بقية من المادة القريبة الشبه بالمني وتكون ايضا غضة لينة لدنا قابلا للالتحام وقوته متوفرة وذلك البعض الذي ينجبر
مثل العظام وشعب صغيرة من الاوردة دون الكبيرة منها والشرايين اما العظام فلخلوها من الاحوال الموجبة لعسر الالتحام واما
الشعب الصغيرة من الاوردة فلضعف التمدد فيها لقلة ما يحويه ولم يذكر الغضروف لانه مع عدم كونه حساسا متحركا بحركة العضل
والظاهر ان الرباط حكمه كذلك واما استثناء الكبيرة منها فلقوة تمدد ما فيها لكثرته واما استثناء الشرايين فلدوام حركتها
وصلابة جرمها ورقته ودهنها وقوة تمددها فيها من الارواح وزعم جالينوس انه شاهد التحام الشريان الذي تحت الباسليق
والشريان الذي في الصدغ التحاما تاما وقال القياس يقتضي على ذلك لان العظام طرف في الصلابة وهو لا يلتحم الا قليلا
واللحم طرف في اللين وهو يلتحم فما هو متوسط الحال بينهما حاله بين بين وقال الشيخ هذا غلط بل المعتمد عليه التجربة وكان ما رآه
في جبارة بالتحام الجاز ان يكون ما ظنه التحاما لم يكن التحاما حقيقيا بل حكمهما في الانجبار والعود فما كان منهما متخلقا من المنيين
اذا انتقص منه جزء لم ينبت عوضه شيء مثل ذلك كالعظم والعصب لصلابتها وبعد عهدها بمادتها من المني وضعف العضو

بسبب الم التفرق والنقصان والدم لا يستحيل منيا الا اذا وصل الى الانثيين وح بصير فضلة بالنسبة الى هذا العضو فلذلك لا يعود بل يتولد على العضو شئ شبيه بالعصب صلب القوام وهو الذي يسميه الاطباء دشبذا واما ما يتخلق منهما من الدم فان كان يتخلق من دم ليس فيه قوة المني فانه ينبت بعد انثلامه ويستحيل لمثله كاللحم لانه رطب بمادته وهي الدم حاصلة دائما وكثيرة ولا حاجة الى ان يكون فيها قوة المني وما كان يتخلق من دم فيه قوة المني فما دام العهد بالمني قريبا كالسن في سن الصبي فانه اذا قلع امكن ان ينبت مرة اخرى مثله واما اذا استولى على الدم مزاج آخر كما في مزاج المشايخ فانه لا ينبت مرة اخرى لبعد كيفية مزاجهم عن ان يحيل الدم الى قرب كيفية مزاج المني ومع ذلك فليس يستحيل او قد يولد المزاج ضده بالعرض كما تولد الشيخوخة البلغم وهو رطب ومزاج الشيخوخة الاصلي يابس وكذا اذا ضعفت المعدة بسبب سوء المزاج اليابس تتولد منها الرطوبات ولذلك قد تنبت لبعض المشايخ اسنان ولكنها تكون غير تامة الخلقة لضعف القوة المصورة ح مع عصيان الدم عن الاحالة الى مشابهة جوهر المني لا يقال الانبات انما يتصور بالقوة النامية وقد بطلت لانا لا نسلم بطلانها بل وقفت لفقدان مادة الانماء فاذا وجدت يمكن فيه ظهر اثرها لا يقال اذا جاز ان يحيل الطبيعة الدم في سن المشايخ الى مشابهة جوهر المني حتى ينهض القوة المصورة لفعلها ح جاز ان تقوى الى احالته في سن الصبي الى جوهر المني ويتخلق منه عضو كبير بل تام واقع فان الجلد من الاعضاء المنوية وهو يعود في جميع الاسنان وقد شاهد جالينوس صبيا قد تأكل له وريد في قرحة ثم عاد لانا نقول ان ذلك غير لازم لان المني انما يمكن تكونه في الانثيين وح يكون فضلة بالنسبة الى ذلك البدن ولذلك يدفعه بخلاف احالة الدم الى مشابهة المني لانه يمكن في غير الانثيين خصوصا بمثل السن الذي يكفيه مادة قليلة على انه يجوز ان لا يكون شيئا حادثا بل ما كان بقي من بقيته فطالت وشابهت السن وان لا يكون شيئا حقيقيا بل انما هو من جنس ما يتكون من الثاليل الصلبة او لان الاعصاب التي كانت متصلة بالاسنان لما انكشفت عند تأكل ما حول الاسنان صلبت وقامت مقام الاسنان ولا نسلم ان العائد من الجلد جلد حقيقي بل هو لحم صلب تولد عوضه وقام مقامه في ستر الاعضاء وهو مشاهد من لونه وقوامه ويكون تكونه على سبيل النمو من ليف العصب والعروق وان الوريد يمكن ان لا يكون تأكل منه الا قطعة صغيرة وعوده يكون على سبيل النمو **قال** رح ونقول ايضا **اقول** هذا تقسيم آخر للاعضاء الحساسة المتحركة بحسب ما هو مبدأ الحس والحركة بان ذلك قد يكون عصبة واحدة وقد يكون مبدأ قوة الحس عصبة ومبدأ قوة الحركة عصبة اخرى وهذا ظاهر البسيط فيه هو ان الاعضاء اما ان لا يكون لها حس وحركة كالعظم واللحم الغير الحساس او يكون لها اما ان يكون لها حس فقط او حركة فقط او حركة وحس معا اما ماله حس فهو على نوعين احدهما ماله حس باطن والآخر ماله حس ظاهر والاول لا يحتاج في قبوله الحس الى عصب وهو الدماغ فان الروح المصبوب في تجويفه كاف في كونه آلة ومحلا له وهو خمسة انواع ومحالها بطون الدماغ والثاني اي الحس الظاهر ينقسم على قسمين احدهما ما يكون وصول ما يصل اليه

ونقول ايضا ان جميع الاحشاء
الملفوفة في الغشاء منبت
غشائها من احدى غشائي
الصدر والبطن المستبطنين
الاحشاء هي الاعضاء التي
في البدن وهو فضاء ما بين
الاضلاع محدودا الترقوة والعجز

اليه لان العصب مثل ما يكون به اشبه فان آلته يحتاج الى ان يكون الين من العصب التي هي الرائد ثم ان شبيهتهما ان يجعل التي الذى فيه ان
قواهما متوسطين من صلابة العصب ولين الدماغ والثاني ما يكون وصول ما يصل اليه من عصب كاللحم الحساس واما ماله حركة فقط كالوتر
فان عصبه حامل للقوة المحركة وحدها واما ماله حس وحركة فهو على قسمين احدهما ما يكون مبدأ كل منهما عصبا غير مبدأ الآخر كالعضل والثاني
ما يكون مبدأهما عصبا واحدا كالعصب للمس فانه لما احتيج فيه الى ان يكون ساريا في جميع البدن ظاهرا او باطنا لم يمكن ان يكون
اعصاب الحركة غير اعصاب الحس والا لكثرت الاعصاب جدا وزاحمت باقي الاعضاء وتضيق المكان عليها وزاد الدماغ عما هو الآن عليه
فيثقل على البدن حمله فلا جرم صارت اعصابه حاملة للحس والحركة ولما وجب ان يكون عصب الحس لينا ليسهل قبوله لما يرد عليه وعصب الحركة
صلبا ليقوى على جذب الاعضاء وتحريكها جعل متوسطا بينهما ليكون صالحا للامرين لا يقال مبدأ الاعصاب او مبدأ اكثرها فعلها
الدماغ والنخاع وهو منه وح ينبغي ان يكون كل ما هو منها حامل القوة الحس حامل لقوة الحركة لان الحكم بذلك بحسب الغلبة فما يكون فيها
قوة الحس اكثر من قوة الحركة يقال انه عصب الحس وما يكون بعكس فبالعكس ثم العلة في اختلافها في ذلك اختلاف مخرجها
في القوام والمزاج فان مقدم الدماغ لما كان الين من مؤخره وهو الين من النخاع كان العصب الخارج من المقدم للحس انسب
وعصب النخاع للحركة وعصب المؤخر لهما فلذلك قسموها ثلثة اقسام واعتبروا القسمة في الاغلب **قال** ونقول ايضا ان جميع الاحشاء **اقول**
هذا اشارة الى بيان منابت الاغشية والمراد بالاحشاء ما في داخل الاضلاع التي هي آلات النفس وآلات الغذاء وانما قال
جميع الاحشاء الملفوفة في الغشاء منبت غشائها من احدى غشائي الصدر والبطن المستبطنين ولم يقل جميع الاعضاء الملفوفة في الغشاء
لان الدماغ من جملة الاعضاء الملفوفة فيه وليس منبت غشائه من احد غشائي الصدر والبطن وداخل الاضلاع يسمى في عرف الاطباء
بالجوف وما يختص منه بآلات التنفس يسمى بالتجويف الاعلى وما يختص بآلات الغذاء بالتجويف الاسفل وقد يقال له الجوف
مطلقا ايضا ولما كان آلات التنفس هي اعضاء الصدر وآلات الغذاء اعضاء البطن الذي هو الجوف
بالمعنى الاخير قال واما ما هو في الصدر اي في الاحشاء كالحجاب والاوردة والشريانات والرية فمنبت غشائها من الغشاء
المستبطن للاضلاع والصدر ايضا وهو غشاء رقيق شبيه بنسج العنكبوت يبتدي من عند الترقوة وينتهي الى عند العظم الخنجري ويحدر
المشرف على فم المعدة ويحدر على اعضاء الصدر من داخل ويحتوي على جميع ما فيه وينشأ من هذا الغشاء من عند العظم الخنجري
غشاء رقيق صفيق متصل بفقرات الصدر من خلف ويسمى هذا بالحجاب لانه يحجب آلات التنفس عن آلات الغذاء صيانة
لآلات التنفس وخصوصا القلب عن الادخنة التي لا يخلو مطبخ الغذاء عنها ثم ينشأ من الغشاء المستبطن للاضلاع
غشاء آخر من عند الترقوة الى العظم الخنجري يقسم الصدر بنصفين ويلتحم من قدام بهذين العضوين وبعظام القص ثم يفترق
من عند عظام القص بنصفين وينحدران قليلا ويزداد فرجتهما في الانحدار بها الى ان يلتقيا بالقلب فيحتويان عليه ويصير غشاء

وقد يقال منبت الاعصاب التي فيها
لينفعل ويتحرك بالانقباض
والانبساط
الدماغ فانه ملفوف بالاغشية
ليس منبت غشائه من احد الغشائين
ولها جوف يعرف بالجوف
لكن اعصاب يعرف بعض الجوف
ومن يطلق الجوف على الجميع
يسميه منبت غشاء الاضلاع
185
لغ 5
وما في جوف البطن فالبطن
كالكبد والطحال والامعاء
فمنبت غشائها الغشاء المستبطن
لعضلات البطن وما في الصدر كالحجاب
والاوردة والشريانات والرية
فمنبت غشائها من الغشاء المستبطن
للاضلاع الذي هو الغشاء المستبطن للصدر
لها وهو غشاء رقيق يبتدي من عند الترقوة
ويتصل متصلا بالاضلاع
الى العظم الخنجري
الخنجري ويحتوي على اعضاء الصدر
والغشاء القاسم للصدر بنصفين
المسمى بالحجاب
والغشاء
الحجاب من
ويحيط بالقلب
وغلافه
في

داخل هذه الغشاء ثم تتصلان عند فقار الصدر بهذا الغشاء يسمى **اقرغما** واما ما هو في الجوف من الاعضاء والعروق فتثبت منشئها
من الغشاء المسمى بالصفاق وهو متصل من فوق بالحجاب ومن اسفل بعظم العانة ومن الجانبين بالعضلتين اللتين على الجوف
من الجنبين وهو مبتدئ من العظم العجزي ويكون غليظا ثم يرق الى ان ينتهي الى عظم العانة فجميع اغشية الالات النفس والغذاء
منبتها من هذين الغشائين ومنشأ الاول من جنب الترقوة ومنشأ الثاني من العظم العجزي وهذا على راي الاطباء واما الحكماء
على ان شيئا من الاغشية ليست نابتة من عضو وانما هي متصلة بهذه المبادئ المذكورة كاتصال بعض الاعضاء ببعض
او لو كان ذلك على سبيل النبات لكانت مبتدئ من هناك ثم تنتقل الى الاحشاء بالنمو وليس كذلك **قال** رح
وايضا فان جميع الاعضاء الخ **اقول** هذا اشارة الى تقسيم الاعضاء بحسب الليف وانه لا شيء من الحركات الا به اما التقسيم فهو
ان الاعضاء اما ان يكون لحمية او لا يكون والثاني كالعظم والغضروف وظاهر انه لا ليف فيه واما الاول فلا يخلو من ليف
فهو اما ان يكون جوهره من الليف وهو ظاهر فيه او لا يكون كذلك والاول كالعضل فانه من جوهر الليف وهو ظاهر فيه والثاني
كالكبد فانها ليست من جوهره ولا هو ظاهر فيه وفي بعض النسخ واما ما ليس فيها ليف كالكبد وليس فيها ليف ظاهر لا يقال ينبغي ان
لا يكون فيها ليف لا ظاهر ولا خفي والا لكانت حساسة لان ذلك انما لزم لو كان من ليف عصبية ممنوع لو كانت من عصب الحركة
فلا واما انه لا شيء من الحركات الا بليف والمراد بها حركات الاعضاء ذوات الليف لا مطلق الحركات فقد احتج عليه بالقياس
المقسم وتقريره ان حركات الاعضاء ذوات الليف ظاهرة انها ليست بالقسر ولا بالعرض فهي اما ارادية او طبيعية او مركبة
منها لانحصار الحركات في ذلك ولا شيء من هذه بدون الليف اما الارادية فلانها بسبب الليف العضل ولا يتم تحريك عضو
الا به لذلك متى عرض آفة فيه بطل حركة العضل واما الطبيعية فلانها مثل حركة الرحم والاوردة والشرايين والامعاء
من الجذب والدفع والامساك وكل ذلك بما فيها من الليف والا كان وجوده فيه عبثا والجذب بالليف المطاول الذي يمكن
الامتداد في الوصول الى المجذوب ثم يتقلص لينقله الى الموضع الذي يحاول الجذب اليه والدفع بالليف الذاهب
عرضا لانه معين على العصر والامساك بالليف المورب لان الامساك يحتاج فيه الى الاشتمال من جميع الجوانب
والتوريب واسطة بين الطول والعرض واما المركب من الارادية والطبيعية فكالازدراد فانه ليس بحسب الطبع وحده
والا لم يحصل للمتمكنين ولا بحسب الارادة وحدها والا لم يحصل مع الكراهة فهو بهما **قوله** فلليف مخصوص بهيئة خبر لقوله
واما الطبيعية والمركبة وقوله من وضع الطول والعرض والتوريب تفصيل للحركة الطبيعية التي تكون بالليف فانها
اما جذب وذلك مخصوص بهيئة يحصل من وضع الليف طولا وهو الذي تركب الازدراد منه ومن الارادة او دفع
ويحصل من وضعه عرضا او امساك ويحصل من وضعه وربا على ما ذكرنا هذا التقرير قوله وقال القرشي ان حركة جذب الرحم للمني

للمني وامساكه ودفع الجنين وكذا حركة جذب المعدة الغذاء الطعام وامساكه ودفعه بالارادة عندنا واما حركات الاوردة والشرايين والرحم بجذب الغذاء وامساكه ودفع الفضول طبيعية لكنها ليست بالليف بل هي كحركات جذب النبات الغذاء وامساكه ودفع فضلاته وكجذب السقمونيا الصفراء وجذب شحم الحنظل البلغم وجذب المغناطيس الحديد وكل حركة بالليف عندنا ارادية لان الحركة الطبيعية انما يكون الى جهة واحدة وحركات الليف الى الجهات وذلك لان العضو اذا اجتمع وانضم بحركة الليف المورب فقد تحركت اجزاؤه الى داخله من كل جانب فيكون بعضها تحرك الى فوق وبعضها الى اسفل وبعضها يمينا وبعضها شمالا وكذا اذا انفتح اسفل المعدة ليخرج الغذاء فقد تحركت تلك الاجزاء الى جميع الجهات وكذا الرحم اذا انضم مشتملا على المني عند الحبل واذا انفتح متسعا عند الولادة والحركة الطبيعية لا يكون كذلك **فان قيل** لو كانت هذه الحركات ارادية لكنا نشعر بها **قلت** لا يلزم ذلك لان الحركات الارادية **منها** ما يكون المتحرك شاعرا بها وبكونه مريدا او ذلك كتحريك الحيوان يده ورجله ويسمى هذه ارادية مطلقة **ومنها** ما الارادة فيها خفية لا يدرك المتحرك بها ولا يشعر الا بالتامل كحركة عضل الصدر للتنفس ويسمى هذه ارادة خفية **ومنها** ما الارادة فيها اخفى من هذه فلا يظهر للمتحرك بها ولا يشعر بشيء منها وان تامل كتحريك الحيوان عضله فانه لا يشعر بها ولا يدرك حركتها مع انها ارادية ويسمى هذه ارادية طبيعية ومنها حركة جذب الرحم المني وامساكه ودفعه للجنين وكذا المعدة وح لا يلزم من كونها ارادية ان يكون مع الشعور وفرق بين الارادة والشعور بالارادة ثم ما ذكر الشيخ من الدليل لا يدل على ان الحركات بالليف وانه لو لم يكن الحركة به لزم العبث لجواز ان يكون وجوده في العضل لتقوي به جرمه هذا كلامه ورد عليه المسيحي بان حركة المعدة والقلب ليس لنا فيها تصرف واذا لم يكن فيها تصرف لم تكن ارادية اذ لا معنى للفاعل بالارادة الا الذي اذا شاء فعل واذا لم يشأ لم يفعل وقوله الحركة الطبيعية لا يكون الا على جهة مسلم لكن لا نسلم ان حركة الليف ليست كذلك فان الليف المطاول يستحيل ان يتحرك ورابا وعرضا وحركة الاجزاء الى جهتها بالتبعية وح لا تدل على انها ارادية بل لو كان له وحده ان يتحرك ورابا وعرضا كذلك والمذكور في جواب ان قيل لا يفيده لانا لا نسلم ان الحركة الارادية قد تخلو من شعور كيف والقوة الارادية عرفوها بانها قوة حاصلة في الجسم شاعرة بما يصدر عنها وقال الاستاذ حركة العضلة ارادية بالاتفاق مع انتفاء الشعور ثم قال وتحقيق هذا الموضع هو ان الحركة اما ذاتية واما عارضية والذاتية اما بسيطة واما مركبة والبسيطة هي ما يكون على نهج واحد اما ارادية وهي الحركة الفلكية او لا وهي العنصرية والمركبة وهي ما لا يكون على نهج واحد اما غير حيوانية وهي النباتية او حيوانية وهي اما ارادية وهي الارادية الحيوانية وغير ارادية ويسمى هذه بالتسخيرية اما العارضة

فاما ان يكون المتحرك كجزء من المحرك له او كان المتحرك مكانا له ويسمى بالعرضية او لا يكون كك وهى القسرية فالحركة التسخيرية هى التى تكون مركبة من حيوانية وغير تابعة للارادة كحركة النبض وعلى هذا الحركات الموجودة فى اعضاء البدن لا ينحصر فى ثلث ولغفلة جمهور الاوائل والاواخر عن التسخيرية وضعوا فيما وقعوا الان بعض المتنازعين يقول هذه الحركة ليست طبيعية لتركيبها فيكون ارادية وبعضهم يقول ليست ارادية لانها ليست باختيار فيكون طبيعية ثم قال رح وحجة الشيخ باطلة لما ذكره القرشى من جواز كون وجود الليف فى الاعضاء لتقويتها فانه فاسد اذ لو كان للتقوية لما كان بعضه مطاولا وبعضه مستعرضا وبعضه موربا بل لانه لا يلزم من كون حركات هذه الاعضاء ليست بالعرض لا بالقسر ان يكون اما بالطبع او بالارادة او مركبة منهما لجواز ان يكون بالتسخير ولا يخفى ان ما ذكره فى فساد قول القرشى بانه لو كان للتقوية لما كان بعضه مطاولا وبعضه مستعرضا وبعضه موربا لا يتم لان وضع الليف على هذا الموضع ادل على التقوية كما هو مشاهد فى القوس واما الحركة التسخيرية فانما تثبت لو ثبت ان غير الارادية والطبيعية فى الحيوان لا يصح ان يصير مبدأ الحركة او جزءه ولا بمجرد تغيير الحصر والاصطلاح اذ المشهور فى حصر الحركات انها اما بالتبعية وهى العرضية او لا وهى اما ان يكون مبدأها فى غير المتحرك وهى القسرية او فيه وهى اما مع شعور وهى الارادية او بدونه وهى الطبيعية **قال** رح وما كان من الاعضاء الخ **اقول** هذا اشارة الى بيان كيفية وقوع الليف فى الاعضاء ذوات الليف ويلزم منه تقسيمها بحسب ذلك وتقريره ان ما كان من الاعضاء ذات طبقة واحدة مثل الاوردة فان اصناف الليف الثلثة اى الطاول الذى للجذب والمستعرض الذى للدفع والمورب الذى للامساك منتسج بعضها فى بعض لتتعاضد كل واحد الآخر حتى يكون مجموع العضو مع رقته قويا وفى بعض النسخ يوجد بعد الاوردة المثانة وهو غلط اذ الصحيح انها ذات طبقتين وما كان منها ذات طبقتين فان الليف الذاهب عرضا يكون فى طبقته الخارجة لانه للدفع وهو يحصل بالعصر والعصر يكون من خارج والآخران اى الذاهب طولا والذاهب وربا فى الطبقة الداخلة لمناسبتها الجذب والامساك فانهما يكونان اسهل الا ان الذاهب طولا لا يميل الى سطح العضو فى الداخل وكان ذلك لان الجذب يحتاج الى زيادة قوة ومتى لم يستره شئ كان فى فعله امكن وانما فرق بين ليفى الجذب والدفع دون ليفى الجذب والامساك لوجود التمانع بين الجذب والدفع دون الجذب والامساك اذ لا تمانع بينهما بل يفتقر الجذب الى ليعينه بامساك شئ من اجزاء المجذوب حتى تلحقه جذب الجزء الآخر **قوله** الا فى الامعاء استثناء من قوله والآخران فى الطبقة الداخلة اى وما كان من الاعضاء ذا طبقتين فالذاهب عرضا يكون فى طبقة الخارجة والذاهب طولا ووربا فى طبقة الداخلة الا فى الامعاء فان حاجتها الى الامساك ليست شديدة ليكون فى طبقة الداخلة ليف مورب لان ما ينصب اليها فضل مؤذ لها بثقله فلا يحتاج الى امساكه بل حاجتها الى الجذب والدفع اشد وعلم

واعلم انه لو قال لا فيما لا يحتاج الى القوى ثلث او لا يكون الاحتياج على السواء او لا يكون الطبقات كما يتضمن الكلام اولى
لانه يخرج بالقيد الاول الامعاء لما عرفت من عدم احتياجها الى الموثر ولا الى الحافظ لما ذكره نفسه في تشريح
الامعاء انها مخلوقة من طبقتين وخلق الليف في نسج كليتها مستعرضا وقال صاحب الكامل انها مؤلفة من طبقتين ليف كل منهما
مستدير جا بالعرض وقال جالينوس ان الامعاء لما لم يكن لها الا الحركة الدافعة جعل لها نوع واحد من الصفاقات وهو الذي ليفه يميل الى
عرض وانما جعلت ذات صفاقين ليزيد قوتها الدافعة وليبعد عن قبول الآفات ويندفع بالقيد الثاني تشنيع الامام
بالشرايين بان طبقتها الداخلة ليفها يذهب عرضا وليف الخارجة اكثره ذاهب بالطول وفيه شيء يسير مورب وعليه الشارحون
وانما خلقت كذلك لانها كالخزانة للقلب يدفع اليها الروح عند انقباضه ويأخذه منها عند انبساطه ولا شك ان ذلك الروح
اذا كان كثيرا جدا يلزمه تمديد شديد لجرمها عرضا وطولا الا ان التمديد العرضي يكون اشد ويحصل في كل جزء منها بخلاف الطولي لان الاعضاء
التي قدامها يمنعها من التمدد الشديد في الطول واذا كان كذلك وجب ان يكون الطبقة الداخلة الملاقية للتمدد الشديد اقوى لئلا تفرز
بعضها من بعض بسبب رقة جرمها ولذلك غلظت جدا حتى كادت يكون خمسة امثال الطبقة الخارجة وبالقيد الثالث الرحم فانه ذو طبقتين
ومع ذلك الالياف الثلثة كلها في الطبقة الداخلة ليكون تلك الافعال بها والطبقة الخارجة لا يعاضد الباقية في شيء منها لبعدها
عنها فهي كالمجاورة لها الا ان احديها ملتحمة بالاخرى **قال** رح ونقول ايضا ان الاعضاء العصبانية **اقول** اشارة الى تقسيم الاعضاء
العصبانية بحسب الطبقات ومنافعها وتقريره ان الاعضاء اما عصبانية او غير عصبانية والثانية لا يقال فيها انها ذات طبقة او طبقتين
والاولى اما ان يكون محيطة باجسام غريبة عن جوهرها او غير غريبة والثانية كالاغشية فانها محيطة باجسام هي اعضاء وهي غير غريبة
عن جوهرها بل الغريب كالدم والروح والغذاء المحيط بها الاوردة والشرايين والمعدة والاولى وهي الاعضاء العصبانية المحيطة باجسام
غريبة عن جوهرها اما ان يكون ذات طبقة او ذات طبقتين وكل منهما اما بسيطة او مركبة فما هي ذات طبقة من البسيطة الاوردة سوى الوريد
الشرياني فانه خلق ذا طبقتين صيانة لغذاء القلب وما هي ذات طبقتين منها الشرايين سوى الشريان الوريدي فانه خلق ذات طبقة
لئلا يؤذي الرية لصلابة جوهره وما هي ذات طبقة من المركبة المرارة وما هي ذات طبقتين منها المعدة والمثانة لا يقال
الاعصاب اعضاء عصبانية محيطة باجسام غريبة عن جوهرها لانها محيطة بالروح النفساني وهو غريب عن جوهرها مع انها
لا تقسيم اليها لانا لا نسلم اولا انها عصبانية للفرق بين العصب والعصباني وان سلمنا ذلك فلا نسلم انها محيطة به
بل انه ينفذ فيها كنفوذ شعاع الشمس في الماء او نفوذ البخار في المسام اذ لا تجويف لما سوى العصبتين منها **قوله**
وانما خلق هذه الاشياء الى الغرض من خلق ما خلق منها ذا طبقتين وذكر ان ذلك لمنافع **الاولى** مس الحاجة الى شدة الاحتياط
في وثاقة جسميتها لئلا تنشق بقوة حركة ما فيها ودوامها كالشرايين ولذلك خلقت طبقتها الداخلية غليظة لتكون

في

فيكون قوية على معاونة التمديد **الثانية** من الحاجة الى شدة الاحتياط في امر الجسم المخزون فيهما لئلا يتحلل او يخرج اذ لو كانت ذات طبقة
لاحتمل لسخافتها ان يتحلل الجسم المخزون ان كان لطيفا وان يطاوع هي للانشقاق فيخرج ذلك الجسم ان لم يكن لطيفا فلا يستشعا
التحلل وخروج ذلك الجسم الذي هو الروح والدم اللذان يجب صونهما والاحتراز عن ضياعهما احتيط فيهما وخلقت ذات طبقتين والفرق
بين هذه المنفعة والاولى ان هذه بالنسبة الى ما فيهما ليكون مصونا والاولى بالنسبة الى انهما ليكون قوية على دوام الحركة **الثالثة** ان العضو
قد يحتاج فيه الى صدور فعلين بقوتين متضادتين كالدفع والجذب اللذين لابد منهما في المعدة والامعاء ولو اختلط الليف الذي
هو آلة كل منهما بالآخر لم يمكن صدورهما او لم يصدر منهما قويا بل ضعيفا لا محالة فينبغي ان يكون ذات طبقتين ليكون ليف الجذب
داخلا وليف الدفع خارجا لمزيد الاستعراض فيصدر الفعلان بلا معاوقة **الرابعة** ان العضو قد يحتاج في عضو ان يصدر
منه فعلان لا يمكن صدورهما عن المزاجين متنافيين كالمعدة ايضا لانه لابد ان يكون فيها قوة الحس ليشتد شعورها
بالجوع وذلك انما يكون بالعصب ومزاجه بارد يابس وقوة الهضم لغذاء البدن وذلك كالمزاج حار رطب كاللحم
ولا خفاء ان هذين الامرين لا يمكن اجتماعهما في طبقة واحدة فيفرق بينهما بان افرد لكل منهما طبقة وجعلت الباطنة
عصبانية للاحساس والخارجة لحمية للهضم لانه يحصل بوصول قوة الهاضمة الى المهضوم بدون ان يلاقي احدهما
الآخر كالنار لما في القدر بخلاف الاحساس فانه لا يمكن ان يحصل بدون ان يلاقي المحسوس الحاس وانما قال عنى
حس اللمس لانه المقصود ههنا ولانه مما لا خلاف في انه لا يكون بدون الملاقات وكذا الذوق لانه لا يتم بدون اللمس
واما حس السمع والبصر والشم فقد اختلفت فيها والحق في السمع انه يتوقف على الملاقات للمحسوس وهو الهواء المتكيف
بالصوت الحرف وهو يصل الى السامعة وكذا الشم اما على القول بانفصال اجزاء ذي الرائحة ووصولها الى الشامة
فظاهر واما على القول بتكيف الهواء بكيفية الرائحة فعلى ما قلنا في السمع والحق في البصر انه لا يتوقف عليها اما على القول
بالانطباع فظاهر لان المنطبع شبح المبصر لا المبصر واما على القول بخروج الشعاع من البصر فكذلك لان الشعاع
وان لاقى المبصر لكنه ليس هو الحاس ومما ذكرنا ظهر ضعف قول الامام ان الملاقات فيه انما يلزم
لو قيل بخروج الشعاع وكذا قول المسيحي انما يلزم لو قيل بالانطباع لا يقال ادراك الملموس ايضا لا يتوقف على الملاقات
اذ الحر والبرد من الكيفيات الملموسة ويدرك حرارة النار وبرودة الثلج بدون ملاقاتهما لان الحرارة والبرودة
انما يحسان منهما بملاقاة الهواء المتكيف بكيفيتهما البدن **قال** رح واقول ايضا ان الاعضاء منها ما هي
قريبة المزاج من الدم **اقول** هذا اشارة الى تقسيم آخر لها بحسب قرب مزاجها الى الدم وبعده عنه وبيان مقتضى كل منهما
فان ما يكون قريب العهد من الدم لا يحتاج في تغذيته له الى استحالات كثيرة كاللحم فان الدم لكونه مشابها له في

في لونه ومزاجه وقوامه فاذا فاته يستحيل اليه سريعا ولذلك لم يجعل فيه تجاويف وبطون ليتم غذاؤه فيها مدة ثم يغتذى به
وما لا يكون قريب العهد بالدم بهذه المشابهة بل دونها كالاعصاب والاغشية يغتذى بما يلاقيها من الرطوبات وينفذ الى بواطنها
في منافذ خفية بعد استحالة اكثر وما يكون بعيد العهد منه كالرباط والغضروف يحتاج الى استحالة اكثر وما يكون ابعد في ذلك كالعظم
الى اكثر بحيث يعسر في استحالاته بالتدريج مشابها للجوهره ولذلك جعل له اما تجويف واحد يحوي غذاؤه مدة يستحيل فيها الى
مجانسته كما في عظم الساق والساعد او تجاويف متعددة اما ظاهرة كما في عظم الفك الاسفل او خفية كما في غيره على ما ياتي تفصيله وكذا
لمية كون التجويف في البعض واحدا وفي البعض متعددا ظاهرا او خفيا **قوله** وما كان من الاعضاء كذلك اي ما كان
منها بعيد العهد من الدم لا بد ان يكون له تجويف وكثرا انه يحتاج الى ان يمتار اي ياخذ من الغذاء فوق الحاجة في اوقات
يحيله الى مجانسته شيئا بعد شيء وهذا صريح في ان المخ هو ذلك الغذاء وهو مذهب جالينوس فانه قال ان باطن العظم يغتذى
من المخ وظاهره من الرطوبات المبثوثة حوله وقال ارسطاطاليس ان المخ فضلة غذاء العظم وشنع عليه جالينوس بانه لو كان
فضلة لكان ينبغي ان يدفع وينقص لا ان يخزن ويصان لانه لو كان في داخله فضلة وغذاؤه من خارج وجب
ان يكون ظاهره اشد تخلخلا من باطنه ليتمكن من جذب غذائه من خارج وقال الشيخ في الشفاء لا ينبغي للطبيب ان يشنع على المعلم
الاول تلك الشناعة فانه يحتمل ان يكون فضلة من جهة الكم ومحتاجا اليه من جهة اخرى وما ذكر ان يصلح للجواب عن الاول
فلا يصلح للثاني بل لو قيل في الجمع بين القولين انه يجوز ان يكون فضلة غذاء ظاهره لا باطنه لكان انسب قال القرشي
قوله فانه يحتاج ان يمتار من الغذاء فوق الحاجة في الوقت ليحيله الى مجانسته فيه اشكال لانه لو كان يمتار في كل وقت اكثر من الكفاية
لوجب ان يتزايد ما عنده من الغذاء دائما وهذا انما يرد عليه لو كان المراد بالوقت كل وقت وليس كذلك بل مراده وقت الحاجة
ولا يخفى انه يكون ما يبقى منه وقت الحاجة فيه اكثر من الكفاية بل اقل منها ولا يلزم تزايده دائما **قوله** والاعضاء القوية اشارة الى فائدة مناسبة
لما تقدم وهي ان الاعضاء قد يقال انها قوية وضعيفة ايضا وتقسيم اليهما ويراد بالقوية ما يدفع فضولها الى جارها وبالضعيفة ما يقبلها
كدفع القلب فضوله الى الابطين والدماغ الى ما خلف الاذنين والكبد الى الاربيتين والسبب في خلقها قوية على ذلك
وتلك ضعيفة انه لا بد مما يرد عليها من الغذاء لا يمكن ان يكون ما يرد عليها في كل وقت على ما ينبغي كما وكيفا بل ينفصل منه فضلة لزيادته
الاكثر عن هضمه لكراهتها ويكثر ذلك بمرور الاوقات ولو بقيت فيها محتبسة لتضررت وتضرر البدن كله بضررها
فوجب ان يكون هي بحيث يقوى على دفعها الى اعضاء لا يشتمل ضررها البدن وان يكون تلك بحيث يقبل ما دفعته اليها عاجزة
عن دفعها كالمواضع المذكورة فسبحان الذي دقت حكمته في كل شيء وتحت قدرته كل شيء وهو حسبنا ونعم الوكيل **قال**

الجملة الاولى في العظام والمفاصل وهي ثلثون فصلا

الفصل الاول قول كلي في العظام والمفاصل **اقول** وانا العبد الضعيف محمد بن محمود الآملي ان علم التشريح من معظم
اركان الطب اذ به تحصيل الاطلاع على تركيب البنية وغوامض الحكمة والطبيب ينتفع به من وجوه **الاول** من
معرفة جواهر الاعضاء واجزائها اي متشابهة او متخالفة فانها العمدة في العلاج لوجوب رعاية امزجة جميعها
فيما يتعلق من الادوية وقد يستدل بها كثيرا على موضع الآفة كما اذا اشتبه الرمل الخارج مع البول انه من الكلية
او المثانة فانه ان كان احمر عرف انه من الكلية لانها لحمية الجوهر وان كان ابيض عرف انه من المثانة
لانها عصبانية الجوهر بل على تشخيصها كما يستدل بالقشور الخارجة بالقيء على قروح في المعدة او المريء وبالقشور
النخالية في البول مع وجع المثانة على جرب فيها وبالقطع اللحمية في اختلاف الدم على انها اجزاء
من الكبد الى غير ذلك **الثاني** من معرفة هيآتها واشكالها الطبيعية فانها اذا لم يكن عليها ولم يكن ردها
اليها لم يتوقع منها صدور افعالها على ما ينبغي فلا يتعالج فيه ويسعى في ردها اليها ان امكن وقد يستدل
بها على موضع الآفة كما اذا اشتبه ان الورم الحادث تحت الشراسيف اليمنى اهو في الكبد او العضل فانه
ان كان كري الشكل او هلاليه عرف انه في الكبد لانه كذلك وان كان مطاولا او عرضا او موربا عرف انه في العضل
لانه كذلك **الثالث** من معرفة مقاديرها واعدادها فانها اذا زادت عليها او نقصت منها تفطن بعروض آفة
لها **الرابع** من معرفة مواضعها ومفاصلها فانها لو لم تكن فيها تمكن بذلك من ردها اليها وقد يستدل بها
على مواضع المرض كما اذا اشتبه ان المغص في الامعاء الغلاظ والدقاق فانه ان كان فوق السرة
او في قربها كان في الدقاق والا ففي الغلاظ **الخامس** من معرفة اوضاعها فان ما كان منها وضعه على الاستقامة
كالمعاء الصائم يعرف انه قلما يحتبس فيه شيء وما لم يكن كذلك كالقولون كثيرا ما يحتبس فيه ومنه سمي الاحتباس
الواقع فيه بالقولنج **السادس** من معرفة مشاركة بعضها مع بعض ومجاورتها فانه يحترز من استعمال
ما يوجب ضررا في المشارك والمجاور من الادوية داخلا وخارجا ويحتاط في اعمال اليد من البط والكي والقطع
اذا احتاج اليها **السابع** من كونها مسالك لشيء او ليست بها فعلى الاول امكن وقوع سدة فيها
دون الثاني **الثامن** من معرفة مبادي شعب الاعصاب والاوردة والشرائين ومباعدتها ومقارنتها
فانه يدبر امر مباديها بما يعرف وصول اثره اليها **التاسع** من معرفة افعالها ومنافعها لانه اذا عرفها لا يستعمل
ما يبطلها وان تغيرت استدل على آفة فيها وقد يستدل على موضع الآفة كما اذا كان شهوة الغذاء
بحالها ولا يترتب عليها الهضم فانه يستدل على ان الآفة في اسافل المعدة وخصوصا في طبقتها الخارجة لان

قال القرشي تعريفه جالينوس المفصل بانه تاليف طبيعي سطان ثم تشكل الحق بينهما
احدهما ان المفصل سبب التاليف
ولان التركيب بل خوف فان التاليف
بالفصل اتم التاليف وذلك تبع عند التمام
وثانيهما ان العظام

لان فعلها الهضم وان كان يعكس يستدل على انها في عالي المعدة وطبقتها الداخلة لان فعلها الاحساس **العاشر** انه
يتوقى به عن لحوق اللوم كما اذا احتاج الى بطء عضو ذكيه اوغير ذلك فانه يحبر الضرر الحاصل فلا يكون عليه وقوع لوم
اذا عرفت ذلك فنقول الاعضاء على ما مر اما مفردة او مركبة وتشريح المركبة ذكره الشيخ في **الكتاب الثالث**
لنوضح دعاء اليه على ما اشرنا اليه قبل ذلك ونحن بصدده ههنا هو تشريح المفردة ومن تمهر فيه سهل عليه امر المركبة
ولما جرت العادة في تشريح المفردة بتقديم العظام لكونها اكثر ما في البدن ودعامته ومستند ما سواها من الاعضاء وبها
يظهر اشكالها غالبا وكذا فعلها الشيخ **وقال القرشي** انما قدمها لان كل عضو ذي عظم فان يكون عظمه متقدما على
تكون جميع اجزائه ضرورة ان شكله تابع لشكل عظمه ثم قال **فان قيل** كان ينبغي ان يبتدى اولا بتشريح العضو الذي
يتكون اولا وهو القلب او الكبد او الدماغ او السرة على اختلاف الآراء **قلنا** معنى قولهم ان هذه الاعضاء تتكون
اولا ليس ان خلقتها تتم قبل تمة خلقة العظام بل معناه ان ابتداء فعل المصورة هو في هذه الاعضاء **وفيه نظر**
اما اولا فلان كون شكل المركب تابعا لشكل عظمه لا يقتضي ان يكون تكونه متقدما على تكون سائر اجزائه واما ثانيا
فلان ما ذكر لو سلم انما يتم في عضو ذي عظم لا فيما يخلو عنه كالكبد وغيرها وانما ذكر المفاصل ههنا اذ العلم بتشريح العظام
لا يتم بدون العلم بها وانما لم يتعرض لتعريفها للظهور وعرف بعضهم العظم بانه عضو صلب يبلغ صلابته الى حد لا يمكن
تثنيه والاسنان على هذا يكون عظاما ومن بعده من الاطباء الغضروف وفيه المزاج فنقول هو عضو صلب منوي ليس
آخر ما مر والمفصل لغة موضع الانفصال ويقرب منه ما نقل عن ابقراط انه رأس العظم المستدير الذي يدخل في العظم
الآخر فان ما ذكره هو موضع الانفصال **وقال جالينوس** المفصل تاليف طبيعي للعظام وغيره وتركيب وتاليف
اولى لانه ضم شيء الى شيء بينهما تناسب ومراده بالتاليف موضعه وانما قال تاليف طبيعي ليخرج تاليف العظام المنكسرة
وقال القرشي تعريف المفصل بالتاليف ليس بصواب لانه ليس بتاليف فان اراد بالتاليف المعقول
فليس بصواب ايضا وان اراد اسم الموضع فهو ما ذكرناه ويتناول ما لا يتوسط بين عظمين بغضروف كمفاصل عظام الراس
وما يتوسط بينها غضروف واحد كعظام القص وغضروفان كمفاصل اليدين والرجلين فان كل عظم منها على راسه
غضروف والالتقاء بين الغضروفين لا بين العظمين لكنه غير مانع لان العظام الملحمة بالطبع يصدق على التحامها انه
موضع تاليف طبيعي مع انه ليس بمفصل عند جالينوس لانه قال تركيب العظام على قسمين احدهما على جهة المفصل
وهو الذي يكون اتصال احدهما بالآخر اتصالا يتم به الحركة والآخر على جهة الالتحام وهو الذي يكون الاتصال بينهما
على وجه يتم بلا حركة وقال الالتحام اتحاد طبيعي للعظام **وقال اكثر الاطباء** المفصل موضع التقاء العضوين التقاء

طبيعيا وهو يصدق على موضع التقاء العظمين على سبيل الالتحام وعلى موضع التقاء عظم ولحم او عصب وغير ذلك مع ان
شيئا منها لا يسمى مفصلا بحسب المشهور والاولى فيه ان يقال موضع التقاء طبيعي من العظام وما يشاكلها على وجه
يتم به الحركة **قال** رح نقول ان من العظام **اقول** قسم الشيخ العظام باعتبار منافعها الى خمسة اقسام **الاول**
ما قياسه من البدن قياس الاساس كفقار الصلب فانها اساس للبدن وعليها مبناه كالخشبة التي توضع اولا في
وسط السفينة ممتدة في طولها ثم يوصل بها جوانبها الا انها لما اريد بها القوة والثبات بدون انعطاف وانثناء
يكون قطعة واحدة وفقار الصلب جعلت قطعا ذات مفاصل ليمكن الانثناء والانعطاف الى قدام وخلف والى
الجانبين لاحتياج الانسان الى ذلك **الثاني** ما قياسه قياس المجن للبدن كعظم اليافوخ فان الدماغ لما اقتضى الحكمة
ان يكون موضعه في اعلى الرأس لتكون الحواس بمنزلة الطلايع للبدن وكان جوهره لينا شديد القبول للتضرر احتيج ان يكون
عليه ما يحفظه كالمجن وهو اليافوخ وما هو عليه وخصه بالذكر مع اشتراك غيره منه لانه في معرض التمثيل وهو اظهر فعظام الرأس
لحراسة الدماغ كحراسة الاضلاع للقلب وما معه الا ان عظام الرأس جعلت متصلا بعضها ببعض من غير فرج بخلاف
الاضلاع لامرين الاول زيادة التوثيق والاحتياط فيما ليس بصدد الحس الثاني ان حركة الانبساط والانقباض التي
لاعضاء النفس تحتاج الى الفضاء فوجب ان يكون بين الاضلاع وعظام الصدر فرج تتخلل منها الفضلات **الثالث**
ما قياسه قياس السلاح الذي يدفع به المؤذي حين مصادمته كالسناسن وهي ما على ظهور الفقرات كالشوك فانها تمنع
اذى ما يصادم الفقرات لضعفها وانما احتيج اليها لان الفقرات موضوعة من خلف بعيدة عن حراسة البصر
وكثيرا ما يصل اليها ما لا يشعر به فاحتيط في صيانتها بها **الرابع** ما هو حشو ما بين فرج المفاصل مثل العظام السمسمانية
وهي عظام صغار جدا يكون بين السلاميات وهي عظام الاصابع والفائدة في وضعها بينها منع الانجراد الذي يتوقع من ملاقاة
احد العظمين المتحركين للآخر اذا لم يمكن ان يكون بينهما غضاريف لدقة المفاصل قال القرشي الظاهر عندنا ان هذه العظام لا وجود
لها والحق ان التعويل في ذلك على قول المشرحين **الخامس** ما هو متعلق بالاعضاء التي تحتاج الى علاقة كالعظم اللامي
لعضلات الحنجرة واللسان وانما وجب ان يكون ذلك عظما لان فعل العضل انما يتم بتقلص الجاذب للعضو والانبساط
المرخي للوتر حتى يبسط العضو المتحرك وانما يكون هذا التقلص جاذبا للعضو اذا كان العضل متشبثا بجسم صلب اذ لو كان
لينا لامتد عند غلبة ثقل العضو المتحرك الذي يراد تحريكه بالعضل ولو كان غضروفا لانعطف عند قوة التقلص وربما
انقطع ان لم يكن له مزيد ثخن وان كان لم يحتمل الموضع وقد يذكر لها بحسب المنفعة اقسام اخر لم يذكرها الشيخ **منها**
ما يكون كالمرد والدهليز لما ينفذ من داخل الى خارج او بالعكس كعظام الانف فانه ممر لفضول الدماغ المندفعة الى خارج وللهواء

وللهواء المنجذب عند الاستنشاق الى داخل ومنها ما هو بمنزلة العماد الذي يمنع ميل البناء كالعظم الوتدي لعظام العقبين

فانه يمنعها من الميل الى داخل وكذا عظم العقب فانه يمنع ميل البدن كله عند القيام الى خلف ومنها ما هو التحسين الخلقة

كعظام الزوج فانها تمنع وقوع فرج هناك ليكون سطح ما عليها حسنا قوله وجملة العظام هذا تقسيم آخر لها بحسب

ما لها من التجاويف والمسام اعلم ان جملة العظام تشترك في انها دعامة للبدن وبها قوامه لانها الاصل والاعضاء

تستند اليها وتتقوى بها ولولاها لما كان التركيب والهيئة كتركيب البدن وكان المناسب ان يكون كلها

مصمتة ليكون اقوى لكن لما لم يمكن بد من الغذاء وجب ان يكون الطريق في جرمها من منافذ وتجاويف واما

ان يكون لمجرد الدعامة او الوقاية او للدعامة مع الحركة او لها مع غيرها فما كان الحاجة اليه للدعامة فقط كالفقرات

والعظم الوتدي او الوقاية فقط كعظم اليافوخ خلق بلا تجاويف وفرج محسوسة واكتفي فيه بالمسام ليكون صلبا وكذا ما كان

منها صغيرا جدا وان لم تكن الحاجة الى صلابته قوية كالعظام السمسمانية بل الانملة فانها لصغرها يمكن وصول الغذاء

اليها بسهولة اكتفي فيها بالمسام وما كانت الحاجة اليه للحركة مع الدعامة والحركة يقتضي خفته فان كانت الحاجة الى تقويته

اكثر من خفته اكتفي فيه بتجويف واحد في وسط كعظم الساق اما الاكتفاء بتجويف واحد فليكون مع خفته قويا ولا يصير

بكثرة الفرج رخوا وانما جعل في وسطه فللعدل في تقسيم الغذاء لانه لو مال الى جهة لضعف جرم العظم من تلك الجهة وكان متهيئا

للانكسار وانما يملي حشوه بالمخ ليكون غذاؤه المناسب لقوامه معدا وترطيبه حتى لا تعنت تجفيف الحركة وليكون به مع كونه

مجوفا كالمصمت ثم توسيع التجويف وتضييقه بحسب الحاجة الى الوثاقة فيما اشتدت الحاجة ضيق وفيما نقصت وسع

كعظم الفخذ بالنسبة الى الساق وان كانت الحاجة الى خفته اكثر كثر فرجه كعظم الفك الاسفل فانه لشدة الحاجة الى حركته وجب

ان يكون خفيفا ليسهل تحريكه وما كان الحاجة اليه مع الدعامة غير الحركة يزيد في فرجه لزيادة الخفة كالعظام المشاشية وهي

عظام موضوعة حدا القفا اللائت لينة كثيرة التجاويف اخذت من المشاش وهي ارض لينة وخلقت ذات تجاويف كثيرة

كالمصفاة وبهذا سمي ايضا لامور منها ان تمكين اجزائها من سهولة استعمال الغذاء مع شدة حاجتها الى الخفة لئلا تثقل

على الدماغ ومنها ان يكون منافذ لاجزاء الهواء الحاملة للرائحة المستنشقة من خارج ليحس ادراكها وللفضول المدفوعة

من الدماغ الى خارج ليسهل اندفاعها ومنها ان ينفذ فيها النسيم قد يصلح لترويح الدماغ ولما كان حاجة ادراك

الرائحة الى تخلخل هذه العظام اكثر من حاجة ترويح الدماغ لان الترويح قد يحصل وان كانت المنافذ فيها ضيقة ونفوذ

الهواء قليلا قليلا بخلاف ادراك الرائحة فان الحاسة انما يدرك المحسوس اذا ورد منه في وقت واحد قدر يعتد به

لم يتعرض الشيخ لامر الترويح بل اقتصر على ذكر الرائحة قوله العظام كلها متجاورة تقسيم آخر لها بحسب المفاصل

وتقريره ان البدن على ما عرفت لم يكن له بد من عظم ليقوى به سائر الاعضاء ولم يمكن ان يكون العظم واحدا لانعذر عليه الحركات المختلفة بل لا بد ان يكون متعددا ولو لم يكن بين ذلك تجاور وتلاق او كان ذلك بدون ربط واحكام لكان التركيب واهيا فاقتضت الحكمة ان لا يكون بين شيء من العظام وما يليه مسافة كثيرة بل يكون كلها متجاورة متوصلة اما بواسطة كان يكون بين العظمين فرجة يسيرة يملأها لواحق غضروفية او شبيهة بالغضروف كالعظام السمسمانية فانها خلقت بناء للمنفعة التي للغضاريف وهي ان يحسن بها تجاور المفاصل ولا يعرض بالاحتكاك او بدون واسطة كان يكون المفصل بحيث لا يحتاج الى اللواحق الغضروفية او الشبيهة بها لان عظمي ذلك المفصل لا يتحركان الا معا فلا يحتك احدهما بالآخر كالفك الاسفل فانه من عظمين يجمع بينهما تحت الذقن مفصل على ما يأتي وقد جعل المفصل اعم مما هو عند جالينوس لما عرفت انه يجعل اتصال احد العظمين بالآخر اذا لم يتم الحركة به الا معا ولا مشاحة في الاصطلاحات ولما كان التجاور اعم من الملاقاة والمواصلة جعلها مورد القسمة وقسمها الى ثلثة اقسام **الاول** ما يكون التجاور بينهما تجاور مفصل سلس وهو ما لاحد عظميه ان يتحرك بدون الآخر بسهولة كمفصل الرسغ والساعد **الثاني** ما يكون التجاور بينهما تجاور مفصل عسر غير موثق وهو ما لاحدهما ان يتحرك بدون الآخر بعسر كمفصل عظام الرسغ والمشط للكف او مفصل ما بين عظمين من عظام المشط **الثالث** ما يكون التجاور بينهما تجاور مفصل موثق وهو ما لا يكون لاحدهما ان يتحرك بدون الآخر اصلا مثل مفصل عظام القص اي راس الصدر وهي عظام سبعة يتصل طرفاها بالاضلاع السبعة من كل جانب هذا المفصل اي الموثق على ثلثة اقسام **امركوز** وهو ما يكون لاحدهما زيادة وللآخر نقرة تركز في تلك النقرة اركازا محكما بحيث لا يتحرك فيها كاركاز الاسنان في مناتبها **اب** مدروز وهو الذي يكون لكل منهما تحاريز وتحت الفرج الواقعة بين التحاريز النابتين والاسنان وهي الزوائد النابتة كما للمنشار اذ له تحاريز واسنان فيتهندم اسنان احدهما في تحاريز الآخر وبالعكس كما يركب الصفارون صفائح النحاس بعضها في بعض بعد احداث التحاريز والاسنان فيها وهذا الوصل يسمى شانا ودرزا والمفصل مدروزا لذلك وهو كمفاصل عظام القحف على ما سيأتي ان الوصل منهما بالدروز **ج** ملصق اما طولا كما في مفصل عظمي الساعد فانهما ملتصقان طولا **قال القرشي** لا نسلم انه كذلك بل بينهما مفصل ظاهر ويمكن ان يختلف الحال بحسب الاشخاص فيصح القولان او عرضا كما في بعض الفقرات السفلى من فقار الصلب لا في مفصل الفقرات العليا منها اذ بينها مفاصل غير موثقة على ما يأتي **واعلم** ان المثال المذكور للمفصل الموثق اي عظام القص يجوز ان يجعل من الملتصق طولا باعتبار لصوق بعض تلك العظام ببعض وعن الملتصق عرضا باعتبار لصوق راس كل منها في طرفيه بالاضلاع هذا تقرير ما ذكره الشيخ وقال جالينوس اتصال احد العظمين بالآخر ان كان لا يتصل الا يتم به

الحركة يسمى المفصل بالسلس وان كان انفصالا لا يتم به الحركة يسمى باللحام والمفصل نوعان **موثوق** وهو الذي لا يكون حركته بينة **وسلس** وهو الذي يكون حركته بينة والاول ثلثة انواع احدها الثاني وهو تركيب على نحو مداخلة اسنان المنشارين احدهما في الآخر **والثاني** ما كان بالشبه على خط مستقيم مثل تركيب زندي الساعد وقصبتي الساق **والثالث** ما كان احد العظمين مركوزا في النقرة الآخر مثل تركيب الاسنان في النقرة التي هناك **واما المفصل السلس** فهو ايضا على ثلثة انواع احدها ان يكون في طرف احد العظمين نقرة غائرة وفي طرف العظم الآخر راس مستدير فيه طول منغمس في تلك النقرة يدور فيها ويقال له **المفرق** والثاني ان يكون النقرة الغائرة بازاء الراس الاشرف له ويقال له **المطرف** والثالث ان يكون من كل واحد من العظمين شيء داخل في الآخر مثل تأليف الفقار ويقال له **الداخل** واما اللحام فنوعان آن يلتحم عظم على عظم من غير شيء يصل بينهما والثاني ان يصل بينهما شيء آخر وذلك اما العصب او الغضروف او اللحم ولا يخفى ان ما ذكره الشيخ انسب لان المفصل الموثوق بقسميه على ما ذكر مما لا يتم به الحركة وكان على هذا داخل في اللحام اولى **قال** رح **الفصل الثاني** في تشريح القحف **اقول** القحف قد يراد به جميع عظام الراس حتى ان العظم الوتدي ايضا يعد منه وان كان الاشهر يعده من عظام الفك الاعلى وقد يراد به عظما اليافوخ الذان هما بمنزلة السقف للراس وهو المراد ههنا لانه اقتصر فيه على تشريح عظمي اليافوخ والدروز التي تقع بجنبهما مع ان بيان منافع عظامه يشعر بان المراد هو الاول لان تلك المنافع انما هي لجميع عظام الراس فاعرفه **اعلم** ان منفعة عظام القحف هي انها جنة للدماغ تستره وتقيه عن المصادمات والآفات الخارجية كفرط الحر والبرد المفرطين وهو ظاهر لكن هذه المنفعة لما كانت تحصل بخلقه عظما واحدا ايضا كما يحصل بخلقه قبائل كثيرة وعظاما متعددة بل كان احد لكان اقوى بين انه لم يخلق عظما واحدا والمنافع ينقسم الى جملتين اي قسمين وعبر عنهما بجملتين نظرا الى ما يتناول كل قسم من الاقسام الجملة الاولى بالقياس الى العظم نفسه ومحافظة غيره والآخر بالقياس الى ما يحويه **اما الجملة الاولى** فهي منفعتان احدهما انه ان عرض للقحف في جزء وفي بعض النسخ في جزء منه آفة من عفونة او شق او كسر لا يعم اجزاءه ويتعدى الى غيره بل اذا انتهت الى موضع الوصل بينه وبين غيره وقفت هناك بخلاف ما لو كان عظما واحدا اذ حينئذ لم يكن من سريان الآفة مانع الثانية ان اجزاء الراس لا بد فيها من الاختلاف بالصلابة كالعظم الوتدي واللين كمقدم عظمي اليافوخ فانه لشدة لينه ينغمز في سن الحداثة بادنى مس وبالتخلخل كاليافوخ كلا والتكاثف كالجدارين الذين يمنة ويسرة فانهما عند ثقب الاذن يجب ان يكونا اكثف واصلب وبالرقة كالجدار المقدم والغلظة كالموخر كل ذلك لما ياتي عن قريب واذا وجب اختلاف اجزائه في هذه الامور فالاولى ان يكون من عظام ليكون مبدأ قبول كل منها غير مبدأ الآخر

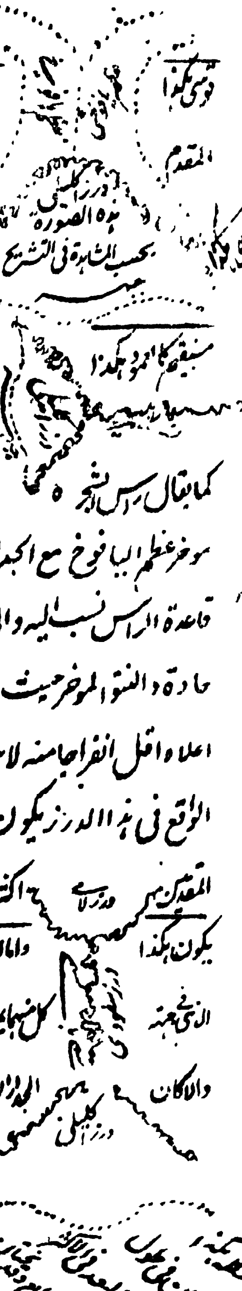
١٩٧

فان في ذلك اولى بالغرض والعبد من تحلل وقال القرشي انما لا يجوز ان يكون الجميع عظما واحدا لامرين الاول انه لو كان عظما واحدا لكان بالجزء الذي مهيأ لقبول الآفات لانه سهل القبول واذا عرضت آفة تهيأ جميعه للانفعال الثاني انه لو كان اتحاد العظام محمودا لم يخلق العظام الزندين والساقين ونحوها مما لواحق بل كان يخلق كل واحد من تلك العظام قطعة واحدة لانها تحتاج ان يكون قوية فلو جاز ان يكون عظما واحدا لما كثرت اجزاؤها لان في ذلك مما يضعف جرمها وحيث لم يخلق قطعة علم ان ذلك مع اختلاف الاجزاء في الصلابة واللين مما لا يجوز وهما ضعيفان اما الاول فلان تهيأ الصلب لقبول الآفة ممنوع واما الثاني فلان خلق تلك العظام قطعة انما كان محمودا لو لم يتعلق بتعدد اجزائها غرض آخر غير القوة **واما الجملة الثانية** اي التي بالقياس الى ما يحويه عظام الرأس فهي المنفعة التي تتم بالشئون اي الدروز التي بين العظام وهي اربعة منافع **الاولى** ان الدماغ يكثر فيه الابخرة الغليظة لبرودته ورطوبته ويمتنع نفوذها في العظم نفسه لغلظها ولو بقيت فيه لافسدته وتكدر الحواس ويفسد الافكار فوجب ان يكون لخروجها منافذ وطرق تخرج عنها او تحللت بسهولة وينقى الدماغ وهذه منفعة للشئون بالقياس الى الدماغ نفسه اي مختصة به **الثانية** ان الرأس لا بد ان يكون بحيث يخرج من الدماغ اليافا العصب وينبت في اعضاء الرأس لتأدية الحس وهذه منفعة الشئون تختص بما يخرج من الدماغ وهو ان يكون له طرق للنفوذ منه واليها اشار بقوله ومنفعته بالقياس الى ما يخرج من الدماغ من ليف العصب التي تنبت في اعضاء الرأس ليكون لها طريق وانث الليف باعتبار شعبها وانشائها **الثالثة** انه لا بد ان يكون بحيث يدخل العروق والشرايين تمد الدماغ بالروح الطبعي والحيواني **الرابعة** ان الدماغ مجلل بغشائين رقيق يليه وصفيق يلي العظم لئلا يماس الدماغ جوهر العظم ولا يتأدى اليه الآفات ولئلا يكون الشئ الذي يحس ملاقاته للعظم بلا واسطة هو بعينه الذي يحس ملاقاته للدماغ بلا واسطة والصفيق منهما يسمى بالحجاب الغليظ والام الغليظ وهو لا بد ان يكون منفصلا عن الدماغ مرتفعا عنه لئلا يثقل عليه وذلك انما يكون بان تتشبث منه اجزاء بحيث تنفذ فيه وتفيد استحكام ارتباطه به وظاهر ان ذلك لا يتم الا بالشئون ولا الزم ان يكون في عظم واحد ثقب كثيرة يضعف بذلك جدا او كان في معرض الآفات وهاتان المنفعتان مشتركتان احديهما بين الدماغ وبين ما يدخل اليه والاخرى بين الدماغ ايضا وبين الحجاب الغليظ ولذلك قال منفعتان مشتركتان بين الدماغ وبين شيئين آخرين ومعنى قوله احديهما بالقياس الى العروق والشرايين ومنفعة ثانية بالقياس الى الحجاب انهما بعد اشتراك الدماغ فيهما احديهما بالقياس الى العروق والشرايين والاخرى بالقياس الى الحجاب واحد الشيئين العروق والشرايين والآخر الحجاب اما اشتراك الدماغ والعروق والشرايين فيها فهو ان تأتي الى الدماغ الروح الطبعي والحيواني

١٩٨

والحيوانى وان يكون للعروق والشرايين طريق مسلك واما اشتراك الدماغ والحجاب فهو ان لا ينضغط الدماغ عند تزيده فى جوهره او فى حال انبساطه سيما عند الصياح الشديد وان يستمد الحجاب ويحكم ارتباطه بالقحف ويتشظى من الخارج من اجزائه ما تنسج منه الغشاء المجلل للقحف ووقع فى اكثر النسخ بدل قوله بين الدماغ وبين شيئين آخرين بين انقطاع وبين شيئين اخرين **قال القرشى** النسخة الاولى هى الصحيحة لان انقطاع العظام وما يدخل من الاوردة والشرايين وما يخرج من الاعصاب لا نفع له فى العظام البتة وهذا ليس بشئ لان ما يخرج من الاعصاب ينفع العظام بان غشاءها ما ينسج منه على ما صرح به الشيخ فى اول الكتاب الثالث ودخول ما يدخل من طرق الشئون لا منها ينفعها فى استحكامها ثم ان الجملة الثانية انما هى فى المنافع المعتبرة بالقياس الى ما يحويه العظام لا لنفسها وح لا يصح حمل انقطاع على العظام ايضا بل الحق ان المراد بانقطاع الدماغ لان كل قطعة منه طائفة لاختلافها فى الصلابة واللين والتوسط بينهما **قال** رح والشكل الطبيعى آه **اقول** الشكل الطبيعى للرأس وفى بعض النسخ لهذا العظم اى عظم القحف وهو ان يكون مستديرا لامرين بهما منفعتان احدهما بالقياس الى داخل اى ما يحويه وهى ان الشكل المستدير اوسع الاشكال وهو انفع لما يحويه اما انه اوسع الاشكال فلما ثبت فى علم المساحة ان جسمين مستديرا ومضلعا اذا تساويا فى مساحة ما يحيط بهما يكون داخل المستدير اكثر مساحة من داخل المضلع واذا كان كذلك كان لا محالة اوسع وكذا يكون المربع اوسع من المثلث والمخمس من المربع والمسدس من المخمس للقرب من الاستدارة واما انه انفع لما يحويه فلانه ح لا ينضغط لاتساع مكانه سيما عند ازدياده والاخرى بالقياس الى خارج اى خارج ما يحويه وهو نفس العظم فانه اذا كان مستديرا لا ينفعل عما يصادمه سريع الانفعال فى الزوايا وذلك لانه لتساوى جوانبه لا يكون عروض الفساد من جهة اولى من عروضه من جهة اخرى ولان ملاقاته لما يصادمه يكون بجزء اقل من ملاقاة غيره لاقتضاء الكرة ذلك **قوله** وطول الى الطول اى الرأس او هذا العظم مع ان شكله الطبيعى الاستدارة ليس تام الاستدارة بل طول هو مائل الى الطول لفائدة اخرى هى ان الازواج السبعة التى هى منابت الاعصاب الدماغية موضوعة على طول الرأس وهو ما بين مقدمه الى مؤخره وبطون الدماغ ايضا بحسب الطول موضع كل زوج بعد آخر من البطن المقدم الى المؤخر بحيث اذا عد ما وقع منها فى الطول يكون سبعة واذا عد ما وقع فى العرض يكون اثنين ويجب ان يكون وضعها كذلك لان كلا منها منشأ الاعصاب يناسب خروجها منه على ما يأتى وح لو لم يكن وضعها كذلك لانضغطت ولم يكن خروج ما يخرج بتلك النسبة **قوله** وله نتوان النتو الارتفاع والخروج عن موضعه اى للشكل الطبيعى للرأس نتو الى جانب قدام ونتو الى جانب خلف وفائدتهما ان يكون الوقاية للاعصاب المنحدرة هناك

بسبب تحديه بها تم ومكانها اوسع وينبغي ان يكون النتوء المقدم اعظم لان ما يحيط به من الدماغ يكون اكثر لان مقدم الدماغ الطف من مؤخره لحفظ المعاني ولذلك
من فقد له هذا النتوء يقل حفظه بل قد يفقده المحسوس مما ينقش على ما ينبغي فما له زيادة قدر كما يشاهد في المرآة والمعاني لا تحتاج الى ذلك **قوله**
ويتنوع الى الشكل الطبيعي للرأس يكون بحسب تركيب عظمي اليافوخ الى الجدران ودروز خمسة ثلثة حقيقية ودرزان كاذبان لان
تركيب جميع عظام الرأس اذ يزيد بحسبه على ذلك والمراد بالدرز الحقيقي ما يكون مع خلقته زوائد كل من العظمين في حفرة الآخر كالمنشارين اذا ادخلت
كل منهما في حفرة الآخر وبالكاذب ما لا يكون كذلك بل يكون كالالزاق ولذلك يسميه بعضهم درزا قشريا وبعضهم لزاقيا والاول من الدروز
حقيقية درز من قدام مشترك بين عظمي اليافوخ والجبهة وينتهي طرفاه الى الصدغين
ويسمى الاكليلي لانه عند منتهى الاكليل اذا وضع على الرأس على شكله ومنه تخرج بخارات البطن
ودرز مستقيم يمر بوسط الرأس منصفا له طولا ومنه تخرج اكثر الابخرة الدماغية خاصة ما يكون
في وسط. ويقال له ودرز سهمي لكونه كالسهم وسط القوس مع اتصاله بوسط الاكليلي
منسوب الى السفود والذي يشوى به اللحم ويصير شكلهما كشكل ... من تقدم في وسطه خط
مستقيم كالعمود هكذا والثالث درز مشترك بين الرأس من خلف وبين قاعدته وهو على شكل زاوية يفصل
يقطعها اي نقطة تلك الزاوية طرف السهمي والمراد بالرأس عظم اليافوخ خص به لكونه فوق الجميع
كما يقال رأس الشجرة ه لاعلاه وبالخلف مؤخر الرأس وبقاعدته العظم الوتدي لانه قاعدة الرأس والاشتراك
مؤخر عظم اليافوخ مع الجدار المؤخر وان كان اظهر لكن لما كان ينتهي طرفاه الى العظم الوتدي وهو
قاعدة الرأس نسب اليه والمراد بنقطة الزاوية نقطة في الحد اللامي اذ عند ملتقى ضلعيه يحدث لا محالة زاوية
حادة والنتوء المؤخر حيث هو اصغر لا يكون هذا الدرز على هيئة تحدث الكرة كما كان الاكليلي بل يكون
اعلاه اقل انفراجا منه لاسفله لاحتياجه الى سعة لاجل نفوذ النخاع منه فيكون على هيئة ضلعي المثلث الحاد
الواقع في هذا الدرز يكون اقل لانه اخذ الى اسفل وشان البخار التصعد فيكون ميله نحو الدرزين
المقدمين اكثر وهذا الدرز يسمى باللامي لانه على شكل اللام في كتابة اليونانيين ويشكل مع اتصاله بالمقدم
يكون هكذا واما الدرزان الكاذبان فهما الآخذان في طول الرأس على موازاة الدرز السهمي من جانبين مشتركان بين عظم القحف والحجر
الذي في جهة كل منهما يمنة ويسرة **قوله** ويسميها ... في نظم تمام الغوص اي ... بل الا استعمالا ... في نظم ... دون ...
والاكان الجداران الطرفيان من عظمي اليافوخ والحكمة في جعل هذين الدرزين على هيئة الالزاق دون استعمال المواد بعضها
في بعض ان ينفتحا عند كثرة البخار الدماغي لانها ممدة والتزيد ما يكون الى يمين الرأس وشماله لان



١٢٠٢



لان ما بين قدامه الابخرة الى فوق من الجانبين يصير الشكل هكذا ان ما يكون له

وخلفه متسع فلا يضيق عليها المكان ويعينها على الفتح حركة لان عظمى اليافوخ يميل بحركتها الى فوق فيسهل الانفتاح

واذا اتصل هذان الدرزان بالدروز الحقيقية

وهذا هو الشكل الطبيعى للراس واما الاشكال الغير الطبيعية فثلثة ا النتو المقدم فيفقد له الدرز الاكليلى ويختل الحواس

والافكار ب ان يفقد له النتو المؤخر فيفقد له الدرز اللامى ويختل الحفظ والذكر ج ان يفقد له النتوان فيفقد الاكليلى واللامى جميعا واذا فقدا فالافضل ان يكون فى الطرفين درزان لا على هيئة الاكليلى واللامى بل على الاستقامة وان لا يكون منفصل عظم اليافوخ فى المقدم بالفك الاعلى فى المؤخر بالعظم الوتدى بلا تومسا جدار وقال القرشى انما يفقد هذان الدرزان اذا فقد النتوان لان هذين الدرزين انما خلقا لاجل زيادة الطول فاذا انتفت هذه الزيادة وجب ان يفقدا واما اذا فقد احدهما لا الدرز الاخر اما المستقيم فلانه ضرورى فى تحلل الابخرة والرياح المتصعدة واما القشريان فليمكن انفتاحهما عند الافراط فى كثرة الرياح والابخرة فكانت الحاجة الى هذه الدروز الزيادة بطل او نقصانه بخلاف الاكليلى واللامى فاذا فقد النتو المقدم كان اليافوخ منتهيا الى عظم الفك الاعلى او اذا فقد النتو المؤخر كان منتهيا الى حيث ينتهى الآن الجدار الذى فى تلك الجهة وفيما ذكره نظر لان فائدة الدرزين المذكورين لا ينحصر فى زيادة الطول حتى اذا فقدت يجب ان يفقد الدرز بل الحق ههنا التعويل على قول الشريف

قوله قال فاضل الاطباء الخ اى لما وجب ان يكون الشكل الطبيعى منه مائلا الى الطول المكان بطون الدماغ وان يكون له من الدروز الحقيقة درزان فى العرض احدهما فى مقدمه وهو الاكليلى والآخر فى مؤخره وهو اللامى ودرز فى الطول وهو الوسطانى اذا فقد النتوان وانتفى الطول بقى لا محالة التساوى بين الطول والعرض على شكل كرة او نقص الطول ويزيد العرض فيها اولى كيف يكون حال الدروز قال جالينوس انه اذا المربع على ما كان جهة تعين ان يكون متساوى البعد ومع تساويه يجب فى العدل ان يتساوى فيه قسمة الدروز وقد كان درز طبيعى للطول ودرز للعرض ودرزان فينبغى ان يكون ههنا للطول درز وللعرض درز وان يكون الدرز الذى فى وسط العرض من الاذن الى الاذن كما ان الدرز الطولى فى وسطه فيكونان متقاطعين على زوايا قائمة هكذا | **قوله** ولا يمكن ان يكون للراس شكل رابع وهو ان يكون الطول انقص من العرض وانقص من بطون الدماغ او جرمه شئ لنقصان محله وذلك مضاد للقوة مانع من صحة التركيب مؤد الى اختلال افعال القوى النفسانية وهو قول مقدم الاطباء ابقراط فى ان اشكال الراس اربعة احدها طبيعى والثلثة غير طبيعية وهذا الكلام مما لا يجوز ان يكون مستحسنا منه لما قال جالينوس ويجوز ان يكون تعريضا بانه على ما ينبغى اما اولا فلانه لم يتعرض للدرزين النقص اما ثانيا فلان نقصان الطول لا يقتضى نقصان جرم الدماغ لانه يزيد

بزيادة العرض واما ثالثا فلان تصوب قول بقراط في جعل اشكال الرأس اربعة ان صح فمن جهة رداءته في نقصان عدد الشؤن مطلقا لجواز ان يكون خروجه عن الطبعي بزيادة شأن في احد الطرفين او في كليهما او بزيادة وضع الاجزاء كان يكون احد الشؤن او كلاهما مائلا الى اليمين او الى اليسار الى غير ذلك **قال** الفصل الثاني في تشريح عظام ما دون القحف **اقول** اختلف المشرحون في عظام الرأس **فقال** بعضهم انها بعد عظمي اليافوخ اثنا عشر الجداران الجريان وهما اللذان يمنة ويسرة والجدار المقدم المسمى بعظم الجبهة وهو عظمان عندهم والجدار المؤخر وهو عظمان ايضا عندهم **وعظم** الزوج ويسمى عظم الصدغين وهي اربعة عندهم والعظم الوتدي وهما عظمان عندهم **وقال** بعضهم انها بعد عظمي اليافوخ عشرة وهؤلاء يعدون عظم الزوج اثنين **وقيل** انها تسعة والجدران عند هذا القائل اربعة وعظام الزوج اربعة ايضا والوتدي واحد **وقيل** انها ثمانية الجدران وهي اربعة وعظام الزوج وهي اربعة ايضا **وقيل** انها سبعة الجدران الاربعة والوتدي وعظما الزوج **وقيل** ستة الجدران الاربعة وعظما الزوج **وقيل** خمسة الجدران الاربعة والعظم الوتدي **وقيل** انها اربعة الجدران الاربعة فقط ولما كان المشهور ان العظم الوتدي منها لان الجدران لا يتقوم الا به قال الشيخ والرأس بعد هذا والعظم القحف خمسة عظام اربعة منها كالجدران له يمنة ويسرة وقدام وخلف وواحد كالقاعدة وهو العظم الوتدي لان الجدران موضوعة عليها كالقاعدة للبيت وهي اي ساسة الجدران خلقت اصلب من عظمي اليافوخ لان الصدمات والسقطات من الخوف عليها اكثر ولان الحاجة الى تخلخل جرم اليافوخ اشد لامرين احدهما ان ينفذ فيه البخار المتحلل من الدماغ والثاني ان لا يثقل على الدماغ بكثرة وزنه **وفيه نظر** لانه خلق على وجه لا يلاقيه فكيف يثقل عليه الا ان يكون المراد ان الوتدي خلق بحيث لا ينفذ فيه بخار يثقل في الدماغ ويثقل عليه فان ذلك اذا كان من جهة فكانه يثقل عليه لكنه يرجع الى الاول والجدار المؤخر خلق اصلب من غيره لانه حيث هو غائب عن حراسة الحواس احتمال الضرر من الصادمات فيه يكون اكثر والمقدم يرصد حاسة البصر فيحفظه من المصادمات والجدار المقدم هو عظم الجبهة ويحده من فوق الدرز الاكليلي ومن اسفل درز يبتدي من احد طرفي الاكليلي ويمتد مارا على العين عند الحاجب ويتصل بالطرف الآخر من الاكليلي والجداران اللذان يمنة ويسرة وهما العظمان اللذان فيهما الاذنان فيهما وان لم يبلغا في الصلابة حد الجدار المؤخر لكنهما صلبان ايضا ولذلك يسميان الحجريين ويحد كل واحد منهما من فوق الدرز القشري المذكور لانه يمر على رأسهما ويشترك بينهما وبين عظمي اليافوخ في الطول ومن اسفل درز يبتدي من طرف درز اللامي ويمر منتهيا الى الاكليلي لكن الدرز لا يكون موازيا للقشري لان هذا الجدار شكله مثلث بل بان يصير كضلعي المثلث يحيطان بزاوية ويكون الدرز القشري قريبا من قاعدته ومن قدام جزء من الاكليلي وهو منتهاه من اليمين واليسار ومن خلف جزء من اللامي وهو منتهاه كذلك اما الجدار الرابع اي المؤخر فيحده من فوق الدرز اللامي ومن اسفل الدرز

الدرز المشترك بين القحف والعظم الوتدي وقد عرفت وجه تخصيص الاشتراك بينه وبين القحف وبهذا الدرز يتصل من طرفي اللامي
لا محالة . وفي بعض النسخ بين الراس والعظم الوتدي والمراد بالراس قحف الراس فيكون هو عظم القحف على ما عرفت ويجوز
ان يكون المراد به مفصل الراس والفقرة الاولى فان قيل هذا الجدار مشترك بين مؤخر العظم الوتدي وبين الفقرة الاولى لان النخاع
يخرج من ثقبه في اسفله الى الفقرة وهي اعظم ثقب يكون في عظام الراس واما قاعدة الدماغ فهو العظم الذي يحمل سائر عظام
الراس ويقال له الوتدي لان سائر عظامه تقوى به وتجعل قاعدة لان الراس بيت للدماغ وهو اساس لبنيته وكانه اساس
له يتصل طرفيه المؤخر بالجدار الرابع وهو درز ينتهي في الجانبين الى الدرز اللامي ويتقدم الى الحنك الاعلى وهو سطواني الشكل صلب
في الغاية وفي خلقته صلبا منفعتان احديهما انه حامل لعظام الراس والثانية انه يعين على الحمل والثانية انه موضوع تحت فضول
ينصب اليه دائما ويسيل اليه فيكون في معرض الفساد والعفونة والصلب اقل قبولا لهما **قوله** في كل واحد الخ اشارة الى
تشريح عظام الزوج وهي اربعة عظام في كل واحد من جانبي الصدغ عظمان ومنه وقعت التسمية بالزوج وبينهما درز في الطرف
يعد بها بعضهم واحدا وهما موضوعان تحت عضل الصدغ في طوله على الوراب وذلك لانهما خلقا للستر صلبة لما في الصدغ
ووضع العصب كذلك وانما خلقا صلبا لان تلك العصبة لقربها من الدماغ لينة فوجب ان يكون ساترها قويا على مقاومة
المصادمات لا يقال ان المفصل في تشريح عظام الراس صرح بانها خمسة الجدران والقاعدة فكيف يذكر عظام الزوج
فيه لانه قال في تشريح ما دون القحف وهذا العظام مما دون القحف لا يرد عظام الفكين من الانف وغير ذلك لانها
ليست من عظام الراس بالاتفاق وهذه يعدها بعضهم من عظامه وانما لم يجعل الشيخ من عظامه لان الراس بالحقيقة ما يحصل به
الاحاطة بالدماغ **قال** رح الفصل الرابع في تشريح عظام الفكين والانف **اقول** لما كان تشريح هذه العظام
بحسب الكمية والشكل متبينا بمعرفة عدد الدروز الواقعة فيها تعرض لبيانها وانما قال واما عظام الفك والصدغ على ما في
اكثر النسخ مع ان عظام الصدغين قد مر ذكرها لان الغرض الاصلي بيان فك الصدغين ايضا لكونهما طرفي الفك الاعلى والاسفل
في تكثير عظامه ان بعض اجزائه لا بد ان يكون رقيقا متخلخلا كالعظام التي تحت الانف ليتقذف الفضول من الدماغ الى
هناك ويسهل تحللها وبعضها لا بد ان يكون غليظا صلبا كعظام الوجنة لان الاضراس تنغرز فيه ونحوه العصابة
الآفة سريعا ولم يحمل الحفر لهذا ولو كان العظم واحدا لتطرق اليه ذلك من عموم الآفة والفك الاعلى عند القوم
بينه وبين الجبهة مار على الاستقامة تحت الحاجب من الصدغ الى الصدغ ومروره تحت الحاجب انما يكون اذا كان ممتدا وقيقا
فيكون قعر تحت ما يوهمه من التركيب اقل والابخرة الدخانية تنفذ فيه كثيرا لانه في مقدم الدماغ حيث يكثر فيه الفضول
والابخرة بها ولذلك تتكون عليه شعر الحاجب وكلما كان خلله اوسع كان الشعر اكثر ولذلك اذا يبست العظام في الشيخوخة

وانسع خلاله بالطول الشعور ويجده من تحت درزيمر على منابت الاسنان مرارا للاول ومن الجانبين اي اليمين واليسار درزيا تي من ناحية الاذن مشتركا

بين الفك الاعلى وبين العظم الوتدي من طرفه الذي هو وراء الاضراس الى ان يصل الى الصدغ وذلك لان احد طرفي هذا الفك

الذي الى الخارج هو وراء الاضراس والآخر الذي الى الداخل منتهاه عند الصدغ واليه اشار

بقوله ثم الطرف الآخر هو منتهاه يميل ثانيا اي راجعا الى الاسفل يسيرا الى الدرز الذي يأتي ذكره وهو القاطع لاعلى الحنك فيتحقق هناك

لا محالة درز يفرق بين الدرز الآتي من ناحية الاذن الى الصدغ وبين القاطع لاعلى الحنك طولا واليه اشار بقوله اعني انه يميل ثانيا الى الاسفل يسيرا فيكون درز يفرق بينه

وبين الذي نذكره وهو الذي يقطع اعلى الحنك طولا ومعنى قوله يفرق بينهما ان يكون واقعا بينهما من احد طرفيه الدرز المذكور من ذلك الدرز

ومن طرفه الآخر القاطع لاعلى الحنك هو فاصل بينهما فهذه حدوده اي درزه الطرفانية المشتركة وشكله هكذا



قوله والما الدروز الداخلة في حدوده اي الدروز التي تكون

في داخل ما حوته الحدود والمذكورة فمن ذلك الدرز الذي قلنا انه يقطع اعلى الحنك طولا ودرز آخر يبتدي من بين الحاجبين

الى محاذاة ما بين الثنيتين من قيل انه هو القاطع لاعلى الحنك اذ لا فرق بينهما وهم لان احدهما في السطح الظاهر والآخر في السطح الباطن ولذلك

قال الى محاذاة ما بين الثنيتين وذلك اشتراك الدرز في الظاهر لا يقتضي الاشتراك في الباطن ولا بالعكس لجواز ان يكون في احد السطحين درز دون الآخر ودرز آخر

يبتدي من عند مبدأ هذا الدرز اي القاطع باحد الاعتبارين ويميل عنه منحدرا الى محاذاة ما بين الرباعية والناب من اليمين ودرز آخر مثله

من اليسار ويحدث اذن بين هذه الدروز الثلثة اي الوسطى والطرفيتين وبين محاذاة منابت الاسنان الستة المذكورة وهي الثنيتان

والرباعية والناب من كل جانب عظمان مثلثان وقاعدة كل منهما الا يكون الدرز الذي تمر على منابت الاسنان بل درز آخر يعترض فوقه

ويمر على موازاته قاطعا للدروز الثلثة اي الوسطى والطرفيين قريبا من قاعدة اخرين **قوله** لان الدروز عليل بعدم كون الدرز

المار بمنابت الاسنان قاعدة المثلثين لكون الدرز المعترض فوقه القاطع للدروز الثلثة قاعدة لهما فقال انما يكون كذلك لان الدروز الثلثة تتجاوز

هذه القاطع المعترض وتصل الى المواضع المذكورة عند منابت الاسنان ويحصل تحت المثلثين عظمان يحيط بهما جميعا قاعدتا المثلثين من فوق

ومنابت الاسنان من تحت وقسمان من الدرزين الطرفيين واذا كان كذلك فلا يكون قاعدتا المثلثين الدرز المار بمنابت الاسنان بل درز فوقه

قوله وتفصيل اي يفصل احد العظمين اللذين يحيط بهما قاعدتا المثلثين وقسمان من الدرزين الطرفيين عن الآخر ما ينزل من الدرز الاوسط

وهو قسم منه دون نيمر على وسطها الى منابت الاسنان **قوله** فيكون اي فاذا كان العظمان يحيط بهما قاعدة المثلثين من فوق وقسمان من الطرفين ويفصل كل واحد بينهما من الآخر قسم نيزل من الدرز الاوسط فيكون لكل اعظم من هذين العظمين لا محالة زاويتان قائمتان عند هذا الدرز الفاصل من فوق ومن تحت وزاوية حادة عند الناب ومنفرجة عند المنخرين وانما يكون الزاوية التي عند الفاصل قائمة وعند الناب حادة وعند المنخرين منفرجة لانه اذا وقع خط على آخر فان كان قائما بدون ميل الى جانب يحدث من جانبيه يكون قائمة ووقوع الدرز الفاصل على المعترض الذي هو قاعدة المثلث وعلى منابت الاسنان كذلك وان كان مائلا فما يحدث في الجانب الذي مالت عنه تكون منفرجة وما يحدث في الجانب الذي مال اليه تكون حادة والدرز الطرفي حيث يميل عن المعترض الى الناب تكون الحادثة عند الميل عند المنخرين منفرجة وعند كل من الناب حادة والزاويتان الباقيتان حادتين وذلك لان الدرز الفاصل قائم على المعترض بدون ميل فيكون الزاوية قائمة والضلع الطرفي يوترها ولاختلاف طرفاها فيكون الحادث من كل جانب عن الوتر حادة ومن هذا الشكل تصوير جميع ذلك

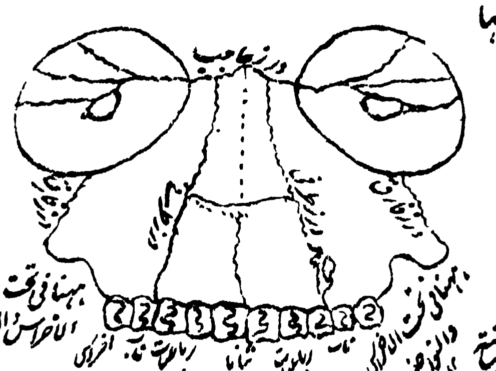


قوله ومن درز الفك الاعلى درز يسير من الدرز المشترك الاعلى اي المشترك بين الفك الاعلى والجبهة وهو ما بين الحاجبين آخذا الى ناحية العينين ثم لما يبلغ النقرة ينقسم الى شعب ثلثة شعبة تمر تحت الدرز المشترك مع الجبهة فوق نقرة العين تحت الحاجب حتى يتصل به وشعبة تمر تحت هذه ويتصل كذلك اي بالحاجب ايضا من غير ان يدخل النقرة وشعبة تمر تحت هذه ويتصل بالحاجب بعد دخولها النقرة فهذه درز وكل ما هو اسفل منها بالقياس الى الدرز الذي تحت الحاجب هو المشترك الاعلى فهو ابعد من الموضع الذي يماسه الدرز الاعلى لكن العظم الذي يفرزه الدرز الاول من هذه الثلثة عظم ثم الذي يفرزه الثاني ثم الذي يفرزه الثالث فعلى هذا يكون في كل جانب هناك عظام ثلثة ومن الناس من جعل من كل جانب عظما واحدا لخفاء هذه الدرز وانما جعلت هذه الدروز هناك لان الفضول الرطبة تنزل كثيرا الى طرف العين من الدماغ فلو لم يكن هناك دروز يخرج منها لافسدت العين لكثرة الفضول هناك يحدث الدموع واكثر ما حدوثها عند البكاء انما هو لان الالم الموجب للبكاء يسخن القلب ويرتفع منه ومن نواحي الحجرة الى الدماغ وحين صعودها يغلظ فما ينفذ في الآن لانها تصعد دفعة وهي كثيرة والآمان لصفاقتهما لا تحليل فيهما ما تحليل الا في زمان طويل فيدفعها الدماغ الى جهة العينين لاتصال الآمين بهما فيخرج من تلك الدروز ويكون حارة لبقية الحرارة الحادثة ابا الغليان الذي حصل في القلب كلما كان الموجب للبكاء اقوى كانت حرارة الدموع اكثر واما التي تحدث

حال الضحك فلا يكون قوية الحرارة لان تسخن القلب بالحرارة ح لا يكون قويا لكون الفرح مقويا له فلا يحدث سخونة يعتد بها

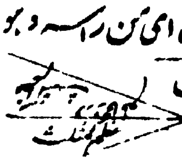
فعدد عظام الفك الاعلى بدون عظمي الانف على ما يظهر من الدروز الخارجة والداخلة اثنا عشر الستة التي نحو العينين والعظمان اللذان يفرز بينهما الدرز الفارق مع الدرزين الطرفيين وفيهما الاضراس والنواجذ والمثلثان تحت عظمي الانف وفيهما الثقبتان والمربعان المنحرفان تحتهما وفيهما الانياب والرباعيات والثنايا **وتصوير جميع ذلك من هذا الشكل**

ومن المشرحين من يضم العظم الوتدي اليها فيكون ثلثة عشر ومنهم من يجعل المثلثين واحدا وكذا المنحرفين فيكون عنده عشرة ومنهم من يقول العظام الستة التي عند العينين عظمان وبعدها عظما الوجنتين مثلث ومنحرف فيكون جميعها ستة



ومنهم من يقول انها سبعة ويضم اليه العظم الوتدي لا يحقق ذلك الا بالتشريح والمشاهدة **قال** شرح واما الانف فمنافعه ظاهرة **اقول** للانف منافع حصرها في ثلثة **الاولى** انه يعين بالتجويف الذي يشتمل عليه في الاستنشاق لان الهواء ينجذب من الجوانب لاستحالة الخلاء كما يشاهد ذلك في الباذنج وهذا التجويف يتضمن فوائد منها ان يتحير فيه هواء اكثر مما ينفذ ويمنع نفوذ الهواء الغريب بغتة ومنها ان يتعدل الهواء قبل النفوذ في الدماغ بعض التعديل بانكسار سورته وتنقيته عن الشوائب اذ الهواء المستنشق وان كان ينفذ جله اي اكثره الى الرية لتعديل الروح الحيواني ينفذ منه ايضا الى الدماغ قدر صالح لتعديل الروح النفساني مع الاول ان لم يحتج الى ان يعدل بكسر سورة برده فالثاني يحتاج اليه بكونه باردا فيتضرر بوصول الهواء البارد اليه وتكدر الحواس بكدره ومنها ان الاستنشاق كما هو مطلوب لتعديل الروح مطلوب للتشميم وتجويفه يجمع الهواء صالحا في موضع والهام آلة الشم التي هي الزائدتان الشبيهتان بحلمتي الثدي فيكون ادراكها اسهل واتم فان الهواء لو كان ينفذ في الثقب النافذ الى الحنك قليلا قليلا لم يمكن الا ادراك كذلك فهذه ثلث منافع في منفعة وعلى ما ذكرنا لا يتداخل بعضها في بعض وحصل الفائدة في تعديل الهواء بقوله فان شطرا صالحا لمقدار ينفذ ايضا الى الدماغ **الثانية** ان يعين بخروج بعض الهواء الفاعل للصوت من الداخل في اخرين في تقطيع الحروف وذلك ان بعضا من الهواء الذي يتم به امر الحروف يخرج من منفذيه ويعين في تقطيع بعض الحروف كالنون في تسهيل تقطيعها فانه لو لم يخرج بعض الهواء المتموج لازدحم بكثرته عند الموضع الذي يحاول هناك تقطيع الحروف بمقدار من الهواء اذ لا يخرج بسهولة ويدل على ذلك ما يحصل من الخلل في الكلام عند انسداد المجرى الذي في الزكام مثلا ان المنفعتان في منفعة واحدة

وهي الاعانة لخروج بعض الهواء من المنفذ والشيخ لم يذكر القدر المشترك بل ذكر المنفعتين لكن يعلم ذلك بقرينة قوله ونظير ما يفعله الانف تصوير لاعانة الانف في تقطيع الحروف وتسهيل مقاطعها بخروج بعض الهواء منه اي نظير ما يفعله الانف في تقدير هواء الحروف ما يفعله الثقب الذي يجعل خلف المزمار فانه يطلق ابدا ولا يتعرض له لئلا يزدحم الهواء المتموج هناك ويعين في سهولة خروج الصوت وصفائه **الثالثة** منفعة بالنسبة الى الفضول وهي ايضا امران **ا** ان يكون للفضول التي تندفع من الراس ستر ووقاية عن الابصار اذ لولاه لكانت مرئية حال خروجها يقطر ويسيل على الوجه وذلك يوجب النفرة **ب** انه يعين في نفض الفضول بقوة النفخ فان الهواء يخرج بالنفخ قويا ويندفع الفضول معه **قوله** وتركيب عظام الانف من عظمين كالمثلثين انما جعل تركيبه من العظم اذ لو كان من عضو لين كاللحم لكان في معرض الانسداد بوقوع اعلاه على اسفله ولو كان من عضو متوسط كالغضروف وجعل جرمه غليظا لثقل ولو جعل رقيقا تهيأ للارتضاض بسهولة بخلاف العظم فانه لصلابته يكون الرقيق منه في قوة الغليظ مع الخفة ولم يجعل من عظم واحد لئلا يسري الفساد العارض لجزء منه والى العظمين لا يكون التركيب واسباب رقة جرمه وجعل العظمان رقيقين خفيفين لان الحاجة ههنا الى الخفة اكثر من الحاجة الى الوثاقة لكونهما موضوعين على الفك وفيه دروز كثيرة فلو كانا ثقيلين لاحتمل ان يودي الى توسيع تلك الدروز سيما عند ملاقاة المصادم ولانهما بريئان عن مواصلة الاعضاء القابلة للآفات وموضوعان مرصد من الحس وجعلا مثلثين لان شكله يجب ان يكون بحيث ياخذ الهواء من سعة وينتهي الى ضيق كما في الباذسنج وذلك ليكون نفوذ الهواء في تقبية الانف منه نفوذا قويا لاجل ضيق المكان عليه عندهما وانما قال كالمثلثين لان المثلث سطح احاط به خطوط ثلثة والعظم جسم **قوله** يلتقي منهما بيان لحدوده وهما ووضعهما **اعلم** ان كل مثلث يكون له اضلاع ثلثة وعند اتصال كل ضلع منهما الاخر يكون زاوية واحد اضلاعه وهو ما يبني عليه ذلك المثلث يسمى قاعدة كالخط التحتاني من هذا المثلث واذا وقع جسم صلب على اخر وانطبق احدهما على الاخر يماس قاعدة احدهما على قاعدة الاخر وكذا الكل من ضلعيهما واما اذا لم ينطبق فلا يماس الا البعض منه كهذين العظمين فان كلا منهما مثلث احدى زواياه وهي التي راسه فيما بين الحاجبين حادة والاخرى وهي التي في السامرة قائمة وثالثها وهي التي يلي منابت الاسنان منفرجة وهو الفوقاني يماس الاخر وكذا قاعدتاهما لكن لا جميعا حتى ينطبق بل متماسان بزاوية ولذلك قال يلتقي منهما زاويتاهما من فوق اي من راسه وهو ما بين الحاجبين وقاعدتاهما يتماسان عند زوايتهما من تحت وهو عند الارنبة ويتفارقان بزاويتين



وهما اللتان في كل طرف يقرب من منبت الاسنان على ما يتصور من هذا الشكل

وكل واحد من هذين المثلثين مركب اي يقع على احد الدرزين الطرفين المذكورين عند درزها الفك الاعلى وعلى طرف كل منهما وهو الطرف السافل غضروف لين وفيما بينهما اي بين المثلثين على طول الدرز الوسطاني غضروف جزؤه الاعلى صلب من سفله وهو بالجملة اصلب من الغضروفين الاخرين اللذين على طرفي الدرزين الطرفيين المذكورين ومنفعة هذا الغضروف اي الوسطاني هي ان الانف لو كان منخرة واحدة لو كان ذلك كان متهيا نفوذ ما ينفذ كالذباب وشبهه وان كان ضيقا كان اذا نزلت فضلة من الدماغ انسد بها ولم يبق للاستنشاق الهواء طريق فاقتضت الحكمة ان يقسم الى منخرين حتى اذا نزلت فضلة سالت في اكثر الامر الى احدهما وبقي الاخر مفتوحا ولم يسد جميع طرق الاستنشاق المودي الى الدماغ هواء مروحا بما فيه من الروح وخير الغضروف لانه احتيج في هذا القاسم ان يكون مع رقته بحيث ينعطف لئلا يفيد او عامة لعظمي الانف حتى لا ينزل لان من وضعها عند السقطة او وقوع الضربة عليهما ح لو كان عظما رقيقا جدا لكان متهيا للانكسار ولو كان عصبيا لضاق المكان وثقل ولو كان غشاء لم يغن في ادعامه ذلك وانما جعل على طول الدرز في الوسط ليكون القسمان من تجويف الانف متساويين اذ لو كان احدهما اضيق لكان بصدد الانسداد وليكون من جملة عظام الفك والتقابة بها اوثق وانما جعل اعلاه اصلب من سفله لان الحاجة الى الدعامة اكثرها في اعلاه وفي اسفل انما يكون في مطاوعته للغضروفين الطرفيين في الحركة ولذلك جعل ايضا اصلب من الطرفيين واما منفعة غضروفين الطرفيين فامور ثلثة ا المنفعة المشتركة للغضاريف التي على اطراف العظام على ما مر في اول هذا التعليم من ان يصير متوسطا بين الصلب واللين ب التمكن من ان تتفرجا وتتوسعا عند الحاجة الى مزيد استنشاق ونفخ في الحميات المحرقة خصوصا في الصيف وفي سن الشباب ج ان يعينا على سهولة نفض الفضول والبخار الكريه الرائحة باهتزازهما وانتفاضهما عند النفخ **قوله** ويلتقي عظما الانف آه وقد عرفت معناه اولا **قوله** واما الفك الاسفل فصورة عظامه ومنفعته معلومة فانه اي الفك الاسفل من عظمين ولولا الفاء ههنا كان خبرا لقوله فصورة عظامه الواو في ومنفعته للحال واما مع الفاء فالاولى فيه انه بدل من قوله فصورة عظامه وفي بعض النسخ بدل قوله فانه وهو والاولى ح ان يقال الخبر محذوف والتقدير فصورة عظامه ما نقول وهو انه من عظمين وعلى النسختين يجوز ايضا ان يجعل معلومة خبرا لكل واحد من المذكورين بمعنى ظاهرة ولا يذكر بيان المنفعة وهي انه يتم به مضغ الطعام والكلام لكونهما اظهر ومعلوما لكل احد وتبين صورته بانه مركب من عظمين يجمع بينهما تحت الذقن مفصل موثق بحيث لا يتحرك احدهما بدون الآخر بل مجموعهما يتحرك الى فوق طباقا للاعلى الى اسفل

[Margin:]

۱۳ ج

والعظمان كل واحد منهما مركب
احد الدرزين الطرفين المذكورين
ملتقى عظام الوجنة على طرفيهما
الى فلقتين غضروفان لينان
وفيما بينهما على طول الدرز الاوسط
غضروف جزؤه الاعلى صلب
من الاسفل وهو بالجملة صلب
من الغضروفين الاخرين فنفوذ
الغضروف الوسطاني ان يفصل الهواء
الى المنخرين حتى اذا نزل من الدماغ
فضلة نازلة سالت في الاكثر الى احد
هما ولم يسد جميع طرق الاستنشاق المؤدي
الى الدماغ هواء مروحا بما فيه من الروح ومنفعة
الغضروف بين الطرفين امور ثلثة احدها
المنفعة المشتركة للغضاريف الموضوعة
على اطراف العظام الصلبة

۲۰۶
ع ۵

[illegible]
[illegible]
بملاقاة الصلب [illegible]
الغضاريف على اطراف العظام
وثانيتها ان يتمكن بها من التفرج والتوسع ان احتيج
الى فضل استنشاق او نفخ والثالثة
ليعين على نفض البخار باهتزازها
عند النفخ وانتفاضها وارتعادها
ويلتقي عظما الانف [illegible] قويين صفيقين
لان الحاجة الى الشدة منهما
اكثر منها الى الوثاقة [illegible]
[illegible]
[illegible]
منه [illegible] واما الفك الاسفل
فصورة عظامه ومنفعته معلومة
وهو انه من عظمين يجمع بينهما
تحت الذقن مفصل موثق

فقن

الى اسفل للفتح وطرفاهما الاخران نشتزاى يخرج ويرتفع عند آخر كل واحد منهما ناشزة اى خارجة زائدة مقعفة اى معوجة كالمنقار وتركب هى مع زائدة مهندمة لها لما فيها من نقرة تركز هى فيها وتهندم فى تلك الزائدة

نابتة من العظم الذى ينتهى عنده كل واحد من الطرفين يرتبط وقوع احدهما اى احد العظمين على الآخر برباطات قوية ليلا يفارق احدهما الآخر والعظم الذى تنتهى الطرف اليه هو العظم الحجرى من عظام الرأس وما ذكره الشيخ هو من خلف واما من قدام ففيه ناشزة اخرى ارق من الاولى تحت عظم الزوج يرتبط بالفك الاعلى وكلام جالينوس يدل على ماذكرنا لانه قال هكذا واللحى الاسفل مولف من عظمين طرف كل واحد منهما تحت الذقن ملتحم بطرف صاحبه وطرفه الآخر يستعمل احدهما حادة دقيقة الرأس وهى تحت عظام الزوج وهى التى تاتيها وترعضلة الصدغ التى تقوم باطباق الفم والشعبة الاخرى غليظة ومن خلف يدخل فى نقرة تحت الزائد الشبيهة بحلمة الثدى التى فى العظم الذى من جانب الرأس وحوالى التيام بينهما ومن تلك النقرة منفصل وانما خلق هذا الفك اليه من العظم دون اللحم والغضروف ومن عظمين دون اكثر ليكون قويا وجعل العظم تيقا تخلخلا وسهل الحركة ولم يجعل من عظم واحد لئلا يعم الآفة جعل المفصل بين عظميه تحت الذقن ليتساوى العظمان اذ ليس احدهما بالزيادة اولى من الآخر وجعل هذا المفصل موثقا لعدم الحاجة الى حركة احد العظمين دون الآخر وليكون التركيب قويا وجعل الزائد ليلا يطرأ عليهما الضعف بزيادة الخلل الذى يحدثه الدرز مع عدم الحاجة اليها بخلاف الرأس وتخفا هذا المفصل عكره بعض

قال رحمه الله **الفصل الخامس فى تشريح الاسنان اقول** منافع الاسنان هو منها انها تحبس الريق عن السيلان الى قعر الفم ليعين على المضغ والتكلم **ومنها** انها تفيد جودة النطق ولهذا يختل كلام من سقطت اسنانه **ومنها** انها تقوم مقام السلاح فى بعض الاحوال **ومنها** انها تفيد حسن الجمال عند التبسم والضحك **ومنها** انها تقطع وتكسر وتطحن وتصغر اجزاء الغذاء ليسهل نفوذه وانهضامه فى المعدة والى هذه اشار الشيخ فى اثناء تفصيل الاسنان واعرض عن البواقى وهى اثنان وثلثون فى الاغلب وانما عدمت فى بعض الاشخاص النواجذ وهى الاربعة الطرفانية فى كل طرف منها واحد فيكون ثمانية وعشرين اربعة منها الثنايا اثنتان من فوق ومثلهما من اسفل ثم الرباعيات كذلك اى اربع اثنتان من فوق ومثلهما من اسفل وهذا اى الثنايا والرباعيات لقطع ما يعض عليه ولذلك جعلت عراضا محددة ثم الانياب وهى اربعة ايضا فى كل جانب نابان من فوق ومثلهما من اسفل وهذه للكسر ولذلك يكون غلاظا حادة الرؤس شبيهة باسنان الكلاب وجعل ما للقطع اكثر مما للكسر لان الاحتياج الى القطع اكثر لان الاغذية فى الاغلب تكون لينة ثم الاضراس ويقال لها الطواحن وهى فى كل جانب اربعة

من فوق ومثلها من اسفل فيصير مجموعها ستة عشر وهذه يكون رؤسها عراضا لانها للطحن وزيدت في عددها لان
الحاجة الى الطحن اشد ولذلك قد يكون في بعض الاشخاص في كل جانب خمسة حتى يصير اربعة عشر وعلى هذا يصير
مجموع الاسنان ستة وثلثين وقيل انها لا تكون في كل جانب الا اربعة والخامس هو الناجذ وانما اخر الطواحن لان احتياج الطحن الى
اتساع المكان بزيادة الزمان كان الداخل انسب ليكون المطحون محفوظا غير مشاهد ولا يكون مانعا من التكلم ايضا والنواجذ
تنبت في اكثر الاشخاص في وسط زمان النمو وهو بعد البلوغ الى ابتداء سن الوقوف وهو قريب من ثلثين سنة على ما مر
لذلك اي لان النواجذ انما تنبت بعد البلوغ في الاكثر تسمى اسنان الحلم بكسر الحاء اي العقل لان العقل والتمييز يحصل من
ابتداء سن البلوغ ومنهم من يضم الحاء بمعنى الاحتلام وهو صحيح ايضا **قوله** وللاسنان اصول ورؤس محددة الى
لها اصول هي رؤس محددة مركزة في نقب العظام الحاملة لها من عظام الفكين وتنبت على حافة كل نقبة على طرف
كل نقبة من نقب العظام الحاملة لها زائدة عظيمة اي صلبة تستدير على تلك الحافة والنقبة وهي تشتمل على السن
كالحلقة وتشده وهناك مع ذلك روابط قوية يربط احدهما بالآخر لئلا يزول السن عن موضعه ولا يتغير عن وضعه
وهذا الرأس الذي يركز في النقبة يكون في كل واحد فيما قبل الاضراس واحدا واما في الاضراس والنواجذ فيزيد عليه فاقل
ما يكون للاضراس المركوزة في الفك الاسفل رأسان وربما كانت ثلثة وكذا النواجذ واقل ما يكون للاضراس المركوزة
في الفك الاعلى ثلثة ارؤس وربما كانت اربعة وكذا النواجذ وانما كثرت رؤس الاضراس والنواجذ لكبرها وزيادة
عملها من الكسر والطحن فاحتيط في استحكامها بزيادة الرؤس وانما زيدت في العليا لانها معلقة والثقل يجعل ميلها
الى خلاف جهة رؤسها واما السفلى فثقلها لا يضاد ركزها **قوله** وليس لشيء من العظام حس البتة اي لا
بالذات ولا بالعرض لان الحس بالذات للاعضاء العصبانية وبالعرض للاعضاء ذوات الاغشية وهي ليست لشيء منها
الا الاسنان فان جالينوس قال التجربة تشهد على ان لها حسا اعينت به اي اعينت الاسنان بذلك الحس بقوة
تأتيها من الدماغ بواسطة عصب لطيف يخالطها ليتميز بها بين الحار والبارد والرطب واليابس والصلب واللين وغيره
فمن ثبت لها الحس يقول انها ليست بعظام وعدهم جالينوس من السوفسطائية وقال لو لم تكن عظاما لكانت
عروقا او شرايين او اعصابا او الى غير ذلك من الاعضاء المفردة ومعلوم انها ليست لشيء منها فيكون
من العظام وهذا ان تم يدل على انها ليست لشيء من الاعضاء البسيطة سوى العظم والخصم يقول انها ليست
منها بل من كتلة لما يشاهد فيها من الشظايا الرباطية العصبية **قال الفصل السادس** في منفعة
الصلب الى آخره **اقول** لما فرغ من تشريح عظام الرأس وما يليها شرع في الصلب وهو في عرف الاطباء عبارة

عن فقرات مولفة من انتهاء عظام القحف الى آخر العصعص و قول الشيخ ههنا الفصل السادس فی منفعة الصلب دليل على انه اراد ذلک و ما یاتی من ذکره بعد ذلک لا ینافیه لان الاطباء یقسمون عظام الصلب الى خمسة اقسام **الرقبة و الظهر** یخص باسم الصلب **و الحقو** و یقال له القطن و **العجز و العصعص** و الشيخ فعل کذلک ايضا و ذکر من منافع الصلب بالاجمال اربعا ثم یذکر منفعة کل واحد من الاقسام عند تشریحه **الاولى** من منافع الصلب هی انه مخلوق لیکون مسلکا للنخاع المحتاج الیه فی بقاء الحیوان و منفعة النخاع قد ذکرها مفصلا فی الکتاب الثالث و ههنا اشار الى ذلک على سبیل الاجمال و بیان قوة الحس و الحرکة للاعضاء انما هی بواسطة الاعصاب المودیة للروح النفسانی و محله الدماغ و ح لو لم یذهب الاعصاب الى الاعضاء البعیدة منه تخلت من الحس و الحرکة و لو نبتت کلها منه لزم المفسد من وجوه **ا** انه لا محالة کان ازید مقدارا مما هو علیه الآن فیثقل على البدن حملة و تاذی منه **ب** ان ما کان یذهب من الاعصاب الى اقاصی الاطراف لو نبت من الدماغ لاحتاجت الى قطع مسافة بعیدة و کانت معرضة للآفات و الانقطاع **ج** ان طولها کان یوهن قوتها عند جذب الاعضاء الثقیلة الى مبادیها بسبب تقلص العضل و لم یکد تحریکها الى خلاف جهة مبادیها لانها بانبساط العضل و ذلک لا یقتضی الوهن و اذا احتمل خروج الاعصاب کلها من الدماغ هذه المفاسد انعم الخالق سبحانه و تعالى بارسال جزء من الدماغ الى اسفل البدن لیجد و ان یخرج من عین لینبوع تنبتة العصب فی جنبتیه و فی آخره و فی بعض النسخ فی جنباته و آخره بحسب موازاته و مصاقبته ای مقاربته للاعضاء ثم جعل الصلب لفرط العنایة یحفظه مسلکا حریزا له محصنا بسور منیع لیبعد عن تطرق الآفات **الیقال** على ما ذکرتم کان الحق ان یجعل مسلکه قدام العظم الذی فی الفقرات لیکون احرز لاورائه لانه لو جعل من داخل لکان یتسخن جدا لقربه من القلب و یفسد مزاجه الذی یحتاج الیه فی نفوذ قوة الحس و الحرکة **الثانية** هی ان یصیر وقایة و جنة للاعضاء النفیسة من الرئیسة و غیرها التی هی موضوعة قدامه و یحفظها من ضرر المصادمات و نحو الآفات و لذلک خلقت فقراته ذات شوک و سناسن لیکون وقایة اشد **الثالثة** انه مبنی لسایر عظام البدن کالخشبة التی تهیا او لا عند نجر السفینة ثم یرکز فیها و یرتبط بها سایر الاخشاب و لذلک خلق صلبا لان ما یکون بمنزلة الاساس للبناء لا بد ان یکون محکما **الرابعة** انه یحصل به للبدن استقلال تام و قوام مناسب و تمکن من الحرکات الى الجهات و لذلک خلق مرکبا من فقرات منتظمة مرتبة بعضها على البعض بمفاصل غیر سلسة و موثقة لا عظما واحدا و لا عظاما کبیرة المقدار اذ لو کان العظم واحدا لم یکن له تمکن من الحرکات المختلفة کالقیام و القعود و الانحناء و الانبساط و لو کان عظاما کبیرة المقدار لم یکن صدور الحرکات بسهولة و لو کانت المفاصل سلسة لم یکن قویا فی قوامه بل کان واهیا و لو کانت موثقة لمنع من الانعطاف

والانحناء وهذه منافع التي ذكرها الشيخ وله منافع غيرها **منها** انه يتعلق به الاحشاء **ومنها** ان ما ينزل من فضول موخر الدماغ يسلك فيه فلا يحتبس فيفسد الدماغ **ومنها** انه ينزل فيه المني من الدماغ

قال رح **الفصل السابع في تشريح الفقرات اقول** لما فرغ من منافع الصلب شرع في البحث عن الفقرات وكيفية تركيبها وما عليها من الزوايد وهي ثلثون فقرة **سبع** منها للعنق **واثنا عشر** للظهر ويقال لها فقار الصلب والصدر ايضا **وخمس** للقطن **وثلث** للعجز **وثلث** للعصعص على ما سياتي مفصلة بالترتيب انشاء الله تعالى وعرف الفقرة بانه عظم في وسطه ثقب ينفذ فيه النخاع واورد عليه بان الجدار الخلفي للراس يصدق عليه الحد لما مر انه ينفذ في ثقب في وسط اسفله النخاع وكذا اعلى العظم العريض الذي يسمى عظم العجز فانه ليس من الفقار عند الاكثر والنخاع ينفذ في ثقب في وسطه **بان** نفوذ النخاع في جميع الفقرات ليس في الوسط بل في موخر كل منها واجيب بان المراد من قوله عظم انه عظم من عظام الصلب لانه في تشريح عظامه وعظم العجز فقرة عنده كثير من المشرحين والمراد بالوسط هو ما بين الاطراف سواء كان مائلا عن المركز اولم يكن الا الوسط الحقيقي **ان الفقرة قد تكون** لها اربع زوايد في اليمين واليسار من جانبي الثقب بدون الواو وهو الصحيح اي يكون عليها من جانبي الثقب من اليمين زائدتان احديهما على جانبه الذي هو فوق والاخر على جانبه الذي هو تحت وكذا في جانب الثقب من اليسار ويدل على ان المراد ذلك قول جالينوس الزوايد التي بها التيام مفاصل الفقار علة اربع اي زائدتان شاخصتان الى فوق وزائدتان شاخصتان الى تحت **قوله** فما كان منها اي من هذه الزوايد ذاهبة الى فوق يسمى شاخصة الى فوق من شخص الرجل اذا ذهب سواء كان من اليمين او اليسار وما كان منها ذاهبة الى تحت يسمى شاخصة الى تحت ومنكسة ايضا من نكس راسه اي خفضه وربما كانت الزوايد في بعض الفقرات ستا اربع منها في جانب من الثقب واثنتان في جانب آخر منه وذلك في بعض الاشخاص يكون الاربع في اليمين واثنتان على اليسار في بعضهم بالعكس ولذلك لم يعين وربما كانت تلك الزوايد ثمانيا في كل جانب من الثقب اربع ومنفعة هذه الزوايد هي ان ينتظم منها الاتصال بين الفقرات اتصالا مفصليا بالنقر التي في بعض والروس اللقمية التي في بعض آخر ولذلك يسمى هذه الزوايد زوايد مفصلية ثم ان للفقرات زوائد لا لهذه المنفعة بل لتكون وقاية للفقرات وجنة لها ولتقاوم ما يصاكها وتدفع عنها ضرره ولان يتسج عليها رباطات ليشد بعضها ببعض ويحصل بها استحكام في الربط وهي اي هذه الزوايد عظام عريضة موضوعة على طول الفقرات كما يكون في بعض الدمامين بخلاف الزوائد المفصلية فانها موضوعة على طرفي الفقرات من فوق وتحت فما كان منها اي من الزوايد العريضة موضوعة الى خلف اي خلف الفقرة او البدن تسمى شوكا وسناسن لانها هناك بمثابة شوكة تخرج على الحائط لحفظه وما كان منها موضوعة وريبة في جانبي الفقرة ويكون مائلة الى خلف في سطحها سمي جنحة لتوهمها وقع الجناح في الطرفين فائدته وضعها هناك وقاية لما يتوجه منها على اعلى البدن من الصعب والعصب وقد تفضل بعض هذه الاجنحة وهي التي تلي الاضلاع خاصة منفعة لا يشاركها غيرها من الاجنحة وهي انها تحقق

فيها ثقب يرتبط بها ويتركز رؤس الاضلاع لانها محدبة فينهدم فيها وتلك النقرة تكون في كل جناح من هذه الاجنحة

ثنتان ولكل ضلع زائدتان اى الرسهان المحدب بان فيحصيل الارتكاز والارتباط مرتين ويزيد في الاستحكام ومن

الاجنحة ما هو ذو راسين بان يشق عرضا فيشبه الجناح المضاعف وهي فقرات العنق وسياتي نفعه هناك وللفقرات

غير الثقبة الوسطانية التي هي مسلك النخاع ثقب اخرى جعلت مسالك لما يخرج منها من العصب النابت من النخاع

لتادية القوى النفسانية الى الاعضاء ولما يدخل فيها من العروق لتغذية ما يكون هناك فبعض تلك الثقب تحصيل تمامها

في جرم فقرة واحدة بحيث لا اشتراك لها في حصول تلك الثقبة غيرها وبعضها في جرم فقرتين بالشركة بان يكون موضع

حصول الثقبة الحد المشترك بينهما وربما كان ذلك اى موضع حصولها من جانبي الفقرة فوق واسفل معا اى كليهما

وربما كان من جانب واحد وكلما كان موضع الثقبة من كل واحدة من الفقرتين نصف دائرة تامة وربما كان في احديهما اكبر وفي الآخر

اصغر **قوله** وانما جعلت اى هذه الثقبة سواء كانت بالشركة او بدونها في جنبتي الفقرة اى اليمين واليسار ليكون ما يخرج

منها وما يدخل فيها محفوظة لتوسطها في كن ووقاية مما يحيطها ولم يجعل الى خلف الفقرة اذ لا واقي هناك لما يخرج

منها وما يدخل بل ملاقاتها الجلد فيكون معرضين للمصادمات ولم يجعل الى قدام مع كونها داخلا والآمن هناك اكثر اذ

لو كانت الى قدام لوقعت في المواضع التي عليها ميل البدن بثقله الطبعي وبحركاته الارادية ايضا سيما الانحناء فانه في الغالب

يكون الى قدام فكانت تلك الثقب تضعف الفقرات فلم تكن متقنة الربط والتعقيب وهو ارسال العقب على شئ ليستحكم به وكان

ايضا ميل البدن بثقله على مخرج الاعصاب يضغطها ويوهنها وسكت القرشي عن التفصيل كله الا انه قال ههنا جعل مخرج

العصب من قدام الفقار مما لا ضرر فيه بوجه لان الثقب الذي يخرج منه العصب ان كان بتمامه في فقرة لم يكن لميل البدن

تاثير في ضغطه ولا في مزاحمته وان كان في فقرتين كان ذلك الثقب لا محالة على قدر ثخن العصب فاذا مال البدن الى قدام

وانحنى لم يكن ذلك محدثا لضيق ذلك المخرج فلا يلزم انضغاط العصب الذي فيه واما ضعفه بل السبب ان الاعصاب لو خرجت

من قدام لم تتمكن من الانتشار من الجانبين الا بان ينعطف اليهما وذلك مع تضيقه من قدام الفقرات يخرج الى زيادة فيطول الاعصاب

بدون حاجة اليها وهو ضعيف اما النظر فلان الشيخ لم يقل انه لو كانت الثقب الى قدام لضاقت مخارج الاعصاب

لميل البدن ولزم انضغاطها بل قال لو كانت الثقب الى قدام لضعفت الفقرات بميل البدن الى قدام فلم تكن الفقرات متقنة الربط وكان ميل البدن اليه ايضا يضغط الاعصاب ويوهنها وهذا ايضا لا يقتضي ان يكون لضيق الثقب

بل لانه اذا مال البدن بثقله الى موضع خروجها وقعت المزاحمة مع غيرها واما ما ذكره فلان انعطاف

الاعصاب الى الجانبين لا يبلغ الى ان يوجب الوهن لولا التضييق عليها والمزاحمة لم يكن زيادة الطول الغير المعتد بها

٢١٣

الفصل الثامن

يقابل كونها احرز هناك **قوله** وهذه اي هذه الزوائد التي خلقت في الفقرات لاجل الوقاية قد حيط بها وحرزت عليها الالتفات وعصب ملبس وتسلسل الحلقية سلسلة الانقياد لما يلاقيها لئلا يؤذي اللحم الذي هناك وملاقاته لها والزوائد المفصلية

ايضا شأنها هذا اي لجوار الرباط والعصب عليها فانها مع افادة التملس عديم لا يؤذي ما يماسها فيفيد لتوثيق بعضها ببعض

توثيقا شديدا بالتعقيب في الربط من كل الجهات **قوله** الا ان تعقيبها اي ارسالها العقب والعصب الى ما في الزوائد

المفصلية مع كونها في الجانبين الى قدام اشد واوثق والى خلف اسلس لان الحاجة الى الانحناء والانثناء

من الانعطاف والانتكاس الى خلف وهذه تقتضي ان يكون التوثيق في قدام والسلاسة من خلف ولما سلست

الرباطات الى خلف شغل الفضاء الواقع هناك اي من خلف وان قل ذلك الفضاء بحدبات لزجة لانها مع افادتها

امتلاء الفضاء والتصاق الفقرات بعضها مع بعض لا تمنع السلاسة فقرات الصلب بما استوثقت من جهتها من

جهة القدام استيثاقا بالافراط كانها عظم واحد مخلوق لاجل الثبات والسكون لا للحركة وبما سلست من جهة الخلف

كعظام كثيرة مخلوقة للحركة **قال** رحمه الله الفصل الثامن في منفعة العنق الى آخره **اقول** لما فرغ من البحث عن مطلق

الفقار شرع في تشريح فقار العنق وذكر اولا ان العنق خلق لاحتياج قصبة الرية اليه وذكر ان قصبة الرية خلقت

لغايتين ذكرت في موضعه وهو الكتاب الثالث لانها من الاعضاء المركبة وحاصل ما ذكر هناك هو ان الحاجة الى القصبة اما

لجذب النسيم الى الفضاء فانه مع بعد المسافة يكون انفع واقوى او لاجل الصوت وهو ايضا مع بعد المسافة اقوى لان صدور

الصوت من الحيوان يحتاج الى خزانة يجتمع فيها الهواء ثم يخرج منها بقوة في منفذ طويل صلب وتلك الخزانة هي

الرية فاذا انقبضت بتحريك الصدر لها انفصل منها الهواء بقوة ونفذ في قصبتها وهي جرم صلب غضروفي اذا قرعها الهواء

الخارج بقوة واحتبس فيها لاجل ضيق فمها خرج منه بقوة وانتشر في فضاء الحنجرة التي هي رأس القصبة وهي ايضا جرم صلب مشبك

الصوت ثم اذا انفصل منها بقوة لاجل ضيق فمها ايضا وحصل في فضاء الفم كمل وحسن الصوت فهذه القصبة

مع الحنجرة التي هي رأسها بمنزلة البوق في التصويت فلولا العنق لم يكن كذلك ولذلك ما لا عنق له لا رية ولا صوت له

كالسمك **قوله** ولما كانت اشارة الى بيان اختلاف حال فقرات العنق بالنسبة الى ما دونها في الصغر والتسميك

الشعب هو ان فقراته وبالجملة العالية منها لما كانت محمولة على ما تحتها اقتضت الحكمة ان يكون حجمها اصغر مما تحتها

من فقرات الصدر وغيره اذ المحمول يجب ان يكون اخف من الحامل لئلا يثقل عليه ويكون الحركات على النظام الحكمي و

لما كان النخاع ينفذ فيها وكان له غلظ واعظم كاول النهر اذ المبدأ في اوله يكون اغزر ولان ما يخص الجزء الاعلى

من مقسم العصب بحسب الاعضاء المحتاجة اليه يكون اكثر بالنسبة الى ما يخص الجزء الاسفل من مقسمه وجب ان يكون الثقب في فقار العنق

ولما كان صغر الفقرات وسعة ثقبها محتاجًا اليه من جرمها وجب ان يكون هناك ما يفيد وثاقة شديدة اركب به ما يوهنه الامران المذكوران فخلق لذلك الصلب ولما كان جرمها صغيرًا وجب ان يكون ما عليها من نهاياتها غير الانها لو كبرت كانت متهيئة لقبول الآفات من الانكسار والارضاض عند مصادمة الاشياء القوية لسخافتها ولما صغرت سخافتها جعلت اجنحتها كبارًا ذوات رؤس مضاعفة اي شعبتين مضاعفة الى سمير البعير ينزلك منا... منها متدلية في اطراف اليها يلتحم نهايات المتقوسة المنافذ اليها وكبرها لا يتضمن العنف ... المذكورة في كبرها ... ما سيأتي في الجانبين والمصادمة هناك يكون اقل وتقويتها بما يحيطها من الآلات ... التي ... لم يكن حاجة الفقار العنقية الى الثبات كحاجتها الى الحركة في الجهات بل كانت حاجتها الى الثبات اقل لان اقلالها للعظام التي فوقها ... الى الحركة اشد لاحتياج الانسان الى تحريك الرأس الى جهات في اكثر الاوقات خلقت ... **قوله** ولان كانت جواب عن سوال وهو ان هذه الفقرات لكونها حاملة للرأس مسايلاً للنخاع تقتضي الوثاقة في ... ينهما ينافي ذلك وتقرير الجواب انها يقويها من الوثاقة بسبب ... الينها اشياء اكثر منه من جهة ما يحيط بها ويجري عليها من الاعصاب والادبنه والعضلات ... ذلك عن تاكيد الوثاقة في مفاصلها ولما قلت الحاجة الى توثيقها ... وكان المقدار المحتاج اليه من التوثيق يحصل بما يحصل من ... الاعصاب والعروق عليها ظهر ... ايضا زوائدها المفصلية الشاخصة الى فوق واسفل عظيمة كثيرة العرض لا يتولى تحت العنق بل جعلت قواعدها وهي مناسبة الزوائد طول جبرًا لما نقص من حجمها ... الحركة الى الجهات وجعل مخارج العصب مشتركة بين فقرتها اذ لم يحتمل جرم كل فقرة منها لرقتها وصغرها ... النخاع ... تحخيف ... وبالمراد بقوله الا ما يستثنيه ... **قال** ... **اقول** لما ذكر ... حال فقرات العنق ... الى غيرها شرع في بيان ... والقصر ... ذكراو لانها سبع ... بان هذا المقدار كان ... الا في العدد ... وبيان ذلك ان الحكمة في فقرات العنق ... فائدة تكثير العظام لا بد منها السهولة الحركات الى الجهات والاعتدال مع ذلك مطلوب في كل عضو وهذا العدد كان معتدلاً في عدد فقراته وطوله فلو نقص منه بزيادة طول الفقرة كانت المفاصل منها اقل من ذلك فلم يكن الميل الى الجهات والحركات بسهولته ولو زيد في عددها بقصر لزادت مفاصلها وكان في ذلك موجبًا للوهن من غير حاجة ثم ان الانسان يحتاج الى النظر الى قدام رجليه ولا يكفي في ذلك الا ان يميل وسط العنق الى خلف ... واحدة ...

مايجاورها خرجت من موضعها ولزم انقطاع النخاع فلا بد ان يميل معها فقرتان مما يليانها احدىهما من فوق والاخرى من تحت واذا مالت هذه الثلثة الى خلف فلا بد ان يكون المايل الى قدام نخرياً وذلك للميل حيث لا بد ان يكون ازيد من الميل الى خلف لا يمكن ان يحصل بواحدة من فوق وواحدة من تحت بل بازيد واقل ذلك اثنان من فوق واثنان من تحت ومجموعها هذا العدد وقيل معنى كون هذه المقدار معتدلا في العدد هو ان السبعة واقعة بين التام من العدد وهو الستة وبين الناقص وهو الثمانية فيكون معتدلا في العدد وليس بشئ لانها انقص من كلواحد من طرفيها اما من الستة فلان اجزاءها مساوية لها ولذلك يقال لها التام والمساوي واما من الثمانية فلان اجزاءها انقص منها بواحد والسبعة ليس لها الا السبع فهي ناقصة بستة اسباعها او قيل في اعتدالها ان العدد اما زوج او فرد وكل منها اما اول او ثان فهي زوج اول وفرد ثان او فرد اول وزوج ثان لكان انسب **قوله** ولكل واحدة اسرى وقد يكون لكلواحدة من فقرات العنق الا الاولى جميع الزوايد الاحد عشرة المذكورة قيل وهي شنسنة وجناحان واربع زوائد مفصلية شاخصة الى فوق واربع شاخصة الى اسفل وانما قلنا قد يكون لان كون الزوايد المفصلية في كل فقرة اربعا الى فوق واربعا الى اسفل ليس بواجب بل قد يكون شاخصتان الى فوق وشاخصتان الى اسفل وقد يكون ازيد الى ان يبلغ الى ثمان على ما مر وانما استثنى الاولى منها لانه لا شنسنة لها ولا جناح لها اساسيا وكل جناح ذو شعبتين لكونه مقسوما بقسمين وثقبة مخرج العصب جميعها مشتركة بين اثنين منها بالنصف اي على التساوي وانما جعل مخرج العصب مشتركا لئلا يقع في المفصل اذ لو وقع في غيره لضعف جرم الفقرة بكثرة الثقوب ولافادته سلاسة المفصل وانما لم يجعل في الفقرة الاولى كذلك مع ان الحاجة الى السلاسة هناك اشد لمانع ياتي هذا بيان مالها بحسب الاشتراك لكن للفقرة الاولى والثانية خواص ليست لغيرهما وبيانه يتوقف على ان يعرف اولا ان حركة الراس الى اليمين واليسار تتم وتحصل بالمفصل الذي بين الفقرة الاولى وعظم الراس الذي هو جدار المؤخر لما عرفت من قبل ان النخاع ينزل منه الى الفقرة وصرح به القرشي ايضا وقال قد يتوهم انه الوتدي وبه قال صاحب النبذة وحركته اي حركة الراس الى قدام وخلف تتم بالمفصل الذي بينه وبين الفقرة الثانية والمفصل الاول حصل بان علق على شاخصتي الاولى اي زائدتيها اللتين الى فوق اي الى جانب عظم الراس من جانبي اليمين واليسار نقرتان يدخل فيهما زائدتان من عظم الراس حتى اذا ارتفعت احديهما وغارت الاخرى مال الراس الى الغائرة وتحقق حركته الى اليمين واليسار وبالعكس ولا يمكن ان يكون المفصل الثاني الذي يحصل منه الحركة الى قدام او خلف على هذه الفقرة ايضا بان يبرز منها شاخصتان من جانبي قدام وخلف ويكون فيهما نقرتان يدخل فيهما زائدتان من عظم الراس

وبالعكس لانها اصغر بما ورقة جرمها لا يحتمل القيام بفصل الحركتين منها ومن الرأس فجعل لفصل الثاني فقرة على حدة الثانية وانبت من جانبها المقدم الذي يلي الباطن اي الطرف الذي هو الداخل من الجانب المقدم مما يلي النخاع زائدة طويلة صلبة تجور وتنفذ في ثقبة الفقرة الاولى قدام النخاع والثقبة مشتركة بينهما اي بين الزائدة النافذة والنخاع وهي اي ثقبة الفقرة الاولى لا تكون مستديرة متساوية كما في سائر الفقرات بل تكون هي من قدام الى خلف اطول مما هي بين اليمين واليسار لان النافذين فيها النخاع والزائدة قدامه صاعدة وفيما بين اليمين واليسار نافذ واحد وهو النخاع من غير المشاركة وما يأتيه النافذان من المكان يكون لا محالة ازيد من مكان نافذ واحد فيحصل في وسطها امتداد ان احدهما من قدام الى خلف ويكون هذا الطول لان مكان النافذين النخاع من خلف والزائدة من قدام والآخر من اليمين الى اليسار ويكون هذه اقصر لانه مقدار اكبر النافذين اي هو النخاع اذ لا ينفذ معه في هذين الجانبين شيء واقصر الامتدادين يكون هو العرض هو المراد بقوله واما تقدير العرض فهو بحسب اكبر نافذ واحد هذه الزائدة التي تجور وتنفذ في ثقبة الفقرة الاولى تسمى بالسن والنواة ايضا لانها تشكل كل واحدة منها وهي مع انها امام النخاع في مسلكه ليس مروها بحيث يتضرر به النخاع بل تحجب عنها النخاع برباطات قوية ثابتة هناك لتفرز تحته السن من ناحية النخاع لئلا يشدخ السن النخاع اي لئلا يشق غشاؤه بحركتها فلا يضغطه لصلابتها **قوله** ثم ان هذه الزائدة اي بعد ان تجور وتنفذ هذه الزائدة في ثقبة الفقرة الاولى يطلع منها ويغوص في نقرة في عظم الرأس وليستدير عليها تلك النقرة وبها يحصل حركة الرأس من قدام الى خلف فانها اذا غارت في النقرة مال الرأس من خلف الى قدام واذا برزت منها مال من قدام الى خلف انما انبتت هذه الزائدة الى قدام لفائدتين احدهما بالنسبة اليها انفسها وهي ان القدام لكونه مصدر حس وكثرة الاعضاء هناك يكون احرز والثانية بالنسبة الى الفقرة الاولى التي تنفذ هي فيها وهي ان الجانب الذي تنفذ هي فيه يكون لا محالة ارق فلو نبتت من خلف لكان الجانب الارق من الفقرة الاولى الى خارج وكان معرضا للآفات هذا تقرير كلام الشيخ **وقال القرشي** لا يمكن ان ينفذ زائدة الفقرة الثانية في ثقب الفقرة الاولى والا احتيج ان يكون هذه الثقب عند ملاصقة يد السعة الى قدام لان هذه الزائدة اعلاها مائل جدا الى قدام لانه ينتهي الى حيث يكون ثقل الرأس من الاكبر من قدامها مساويا لثقله من خلفها وانما يكون كذلك اذا بعد ذلك الموضع عن مخرج النخاع بعدا يعتد به ولو جعلت هذه الفقرة كذلك لبقي بين النخاع وبين هذه الزائدة من فوق فضاء كثير او كان الثقب بها بل يبرز هذه الزائدة من الفقرة الثانية وهذه تاريب بحيث كلما ازداد ارتفاعا يزيد بعدها

عن الفقرة الاولى الى قدام ولا يزال كذلك تتفع حتى ينتهى الى عظام الرأس حتى يكون الرأس على عمد له في الميل الى قدام والى خلف وح يدخل رأسها العبد سها في نقرة من عظام الرأس ملستة فيكون حركة الرأس الى قدام وخلف على ذلك العظم وتقابل ان القول العبد تمايم وجوب ميل على الزائدة الى قدام حبال السلم ان العضل الحاصل عند اعلاها يكون كثيرة السعة بحيث يجلب بها وان سلمنا فالوهن على ماذكره يكون اكثر لان الزائدة لبعدها عن الفقرة مع طوله يكون في معرض الانكسار ثم انه ان شاهد ذلك بالتشريح كان الحق ان لا يحكم بتخطية الشيخ لاختلاف الحيوان في اشكال الاعضاء ومفاصلها كيف وما ذكره الشيخ موافق لقول جالينوس فانه قال وفي الفقرة الاولى لهذه الزائدة موضع قد تهيأ ليتمكن فيه ويعتمد عليه اعتمادا حريزا ومثل هذا المقام ليس مما يقول فيه مثل جالينوس بدون استنادة الى التشريح ومشاهدة فيه ومن يوثق به **قال** ح وخاصية الفقرة الاولى

اقول لما ذكر حال المفصلين شرع فيما يختص به كل واحدة من الفقرتين فما يختص به الفقرة الاولى من بين فقرات العنق هو انها لم تخلق لها سنسنة لامرين **احدهما** انه لو كان لها سنسنة تثقل عليها ولعرضت بسببها الافات فان الزائدة الدافعة عما هو اقوى اي الزائدة التي انما يكون ليدفع عن ضرر ما هو اقوى حين مصادمته ليصير بسبب ضعف الفقرة وثقلها عليها هي بعينها جالبة للكسر والافات الى ما هو ضعيف حين مصادمة شيء لها فعلى هذه يكون المراد بالاقوى المصادم ولو قلنا معناه الزائدة انما يكون ليدفع عما هو اقوى منها ضرر المصادم يكون الاقوى هي الفقرة والاضعف منها هي الزائدة لكن على هذا الوجه الاضعف في قوله جالبة للكسر الى الاضعف على الزائدة لم يستقم المعنى ولو حمل على الفقرة ينقلب الاقوى الاضعف **الثاني انه** لو كان عليها سنسنة لكان العضل الكثيرة الموضوع حولها معرضا لشدخ بينهما وهذا الاحتمال لما كان ثابتا في غيرها ثبت سنسنة له قال ان الحاجة ههنا الى سنسنة ونتوء وقاية ما كانت قليلة بخلاف غيرها لكونها كالغائصة المدفونة في وقايات لها من العظم والعضل والعصب والرباط ونحو ذلك والثانية صفة بعد صفة اي البعيدة عن منال الافات ووصف لها وفي بعض النسخ نائية فيكون صفة وقايات او حالا من ضمير الفقرة ولهذا المعاني عريت عن الاجنحة ايضا فانها لا يحتاج اليها خصوصا اذا انضم الى ذلك ان صار اكثر العضل والعصب موضوعا بجنبيها وضعا ضيقا لعسرها من المبدأ بحيث لم يبق للاجنحة مكان فالفقرة الاولى لا سنسنة لها ولا جناح على ظاهر قوله ههنا وقال جالينوس ان جناحها وجناح الثانية دون اجنحة جزر العنق فانها بسيطة لا مشقوقة والتعويل في ذلك على التشريح وانما قلت على ظاهر قوله ههنا لجواز حمل قوله عريت على كونها كالخالية منها لصغرها وانما قيدت بهنا لانه ثبت في تشريح الاضلاع لها

جاج على ما يأتي **قوله** ومن خواص هذه الفقرة اي مما يختص الاولى به ايضاً ان العصب يخرج عنها لا من جانبيها اي
اليمين واليسار ولا من ثقبة مشتركة كما يكون في غيرها بل عن ثقبتين حاصلتين بتمامها فيما يليان جانبي اعلاها
الى خلف اي يكون احدهما في اعلى الفقرة فيما يلي جانبها اليمين من خلف والاخرى فيما يلي جانبها اليسار
من خلف لا في جانبيها اليمين واليسار نفسها اذ لو كان مخرجه فيهما لكان اما في اعلاها وهو حيث يلتقم زائدتي
عظم الراس في نقرتيها وحيث يكون حركاتها الكثيرة القوية على ما عرفت فكان يتضرر بذلك العصب بحركات
الزائدتين تضرراً شديداً او في اسفلها واليه اشار بقوله الى حيث تلتقم الثانية اذ في اسفلها زائدتان في نقرتي
الثانية لمفصل راس بينهما متحرك الى قدام وخلف فكان يتضرر العصب ايضاً **فان قلت** ان حركة الراس
الى قدام وخلف ليست بهذا المفصل بل بمفصل بينه وبين الثانية **قلت** الحركة تحصل بهذا المفصل لكن لكون الفقرة
الاولى مع عظم الراس في هذه الحركة كعظم واحد يقال انه بين الراس وبين الفقرة الثانية ثم ان الثانية لو لم تنفصل عن
الاولى في هذه الحركة وكانت بحالها في الحركتين لم يكن المفصل بينهما سلساً ولا يبقى لقولهم المفصل الثاني بين الراس والفقرة
الثانية معنى بل لا يكون هناك فقرتان والسن يكون من الاولى ثابتاً من اسفلها الى اعلاها **فان قلت** ان هذا المفصل
لو كان سلساً بحيث يحصل فيه الحركة من خلف الى قدام وبالعكس فما الحاجة الى السن ان يحتاج اليه فلم لم يكن النقرة
في الاولى **قلت** لما كان الراس مقدمه اكبر بحكمة عرفت من انضمام عظام الانف والفكين اليه ايضاً كان ميله
الى قدام غالباً فلولا السن [illegible] التنكيس وبعد رفعه والنقرة ان كانت في الاولى فان لم يكن كثرة الغور منعت
التنكيس وان كان ضعف جرم الفقرة من فوق ولم يحتمل ثقل الراس لقوة ميله الى قدام **فان قلت** ليس السن الثابت
من الثانية اذا كان نافذاً في الاولى مشدوداً معها برباط قوي كما يصرح به الشيخ يكون كالجزء من الاولى وقد
صرح به جالينوس في الجمع بقوله واما الفقرة الثانية فيفصل بينها وبين الراس بالمايز الذي تشبيهه بالسن
تشخص من الفقرة الثانية متصعدة وهو جزء من الفقرة الاولى واذا كان جزءاً منها فهو جزء من فقرة الراس
فلا بد ان يتميز هي معه والا لم يكن كالجزء وح كيف يتحرك هو دونها وكيف يكون هي مع عظم الراس كعظم واحد
قلت جزئيته للاولى انما هي باعتبار نفوذه فيها ووقوعه في داخلها وشده معها انما هو لئلا يلاقي في [illegible] حركته
ولا ينتقل عن موضعه وهذا لا ينافي حركته في داخلها ثم كون الشد برباط قوي لا يقتضي ان يكون الشد قوياً بل لا بد ان
لا يكون مانعاً من الحركة والا لم يكن المفصل بين الراس والثانية بل بينه وبين الاولى هذا ما تيسر لي في توجيه
كلامه هنا **وقال** القرشي ما يظهر لي من هذا الكلام والله اعلم هو ان الفقرة الاولى ليست تتحرك بمفصل بينها

وبين الثانية لا الى خلف وقدام ولا الى اليمين واليسار لان هذا السن لاجل انه جزء من الفقرة الاولى على ما قال الشيخ
وليس بينهما مفصل يمنع لا محالة من حركة الاولى بدون الثانية لانه داخل فيها وهو على ما ترى وضعفه ظاهر مما ذكرنا
ومع ذلك ليت شعري من اين ظهر له ذلك من كلام الشيخ حتى يقول والذي نظر لي من هذا الكلام **قوله** ولم يصلح ايضا
اي ولم يصلح مخرج العصب ايضا ان يكون من قدام او خلف اي في الحاق الوسط من القدام والخلف للعلة المذكورة
في بيان امر ساير الفقرات من ان ثقب فيهما لما يخرج ويدخل لو جعل من خلف لم يكن له وقاية من المصادمات
ولو جعل من قدام لكان ميل البدن على مخرجه وكان ذلك مما يضغطه ويوهنه **قوله** ولا من الجانبين لا يريد بهما جانبي
اليمين واليسار لان في ذلك قدمنا انه لا يجوز بل المراد جانبا القدام والخلف بحيث يكون له مخرج في القدام مثلا بينه وبين
اليمين وآخر بينه وبين اليسار وفي الخلف كذلك لان جانبي القدام منها لرقة جرمها فيهما بسبب السن النافذ في داخلها
المتواصل الى عظم الراس على ما مر لا تحتمل ذلك واذا لم يمكن في جانبي القدام تعين ان يكون في جانبي
الخلف من علاها بحيث يكون وسطا بين الخلف والجانب لا في نفس المفصل الذي بين الراس وبينها لئلا ينضر
العصب بالتشنج بل دونه بيسير ووجب ان يكون الثقبان صغيرتين والعصب دقيقا لئلا يصير جرمها مع صغرها
مهلهلا لكون الثقبتين تمامهما فيها **قوله** واما الخرزة الثانية اي مما يختص به الثانية هو انه لا يمكن ان يكون
مخرج عصبها حيث كان للاولى اذ لو كان فيها كما في الاولى خيف ان ينشدخ ويترضض العصب في الداخل
بحركة الاولى عليها عند تنكيس الراس الى قدام وفي الخارج عند قلبه الى خلف سيما اذا افرط في التنكيس او
القلب وهذا الخوف لا يحتمل في الاولى لان علاها لا يتحرك بحركة الراس الى قدام وخلف لما علمت انها لا تعظم
الراس في هذه الحركة كتعظيم واحد وللخوف المذكور لم يمكن ان يكون مخرجه من قدام وخلف ايضا لطريق الاولى
قوله ولا امكن من الجانبين يجوز ان يكون المراد بالجانبين ما ارادهما في الفقرة الاولى اجزاء اي جانبي القدام
والخلف بحيث يكون مخرج في القدام بينه وبين اليمين وآخر بينه وبين اليسار وفي الخلف كذلك اذ لو كان في جانبي
القدام لوجب ان يكون الثقبة مشتركة بينها وبين الاولى وان يكون الزوج النابت دقيقا لصغرها سيما وقد رق
جزء منها من قدام بسبب السن وقد كان الزوج الخارج من الاولى دقيقا فلا يتلافى النقص الاولى
بكون الحاصل ازواجا ضعيفة مجتمعة معا فلا يترتب عليها ما يتوقع من منافعها على ما ينبغي ولو جعلت الثقبة
مع عدم الممكن ان يكون بتمامها فيها لما مر بل كان ايضا مشتركة مع الاولى والقبح عذر الاولى
في ... وان كان لو كانت من الجانبين حيث قلنا انها لرقة جرمها من قدام بسبب السن النافذ في داخلها لا تحتمل

ذلك واذا لم يمكن ان يكون في جانبي القدام فيكون في جانبي الخلف لكن لا في موضع كان في الاولى لما مر في جانبي سنسنتيها حيث يكون لشركة مع الاولى محاذيا لثقبتيها ويجوز ان يكون المراد بهما جانبي اليمين واليسار بان يقال لو كان مخرج العصب منهما لوجب ان يكون الثقبة مشتركة الى آخر ما مر لان المراد بقوله واتضح من هذه الاولى يكون تقعير العصب منفصلا سلس متحرك الى قدام وخلف والاول اولى **فان** قلت اذا كان مخرجا العصب منها في جانبي سنسنتيها محاذيا لثقبتي الاولى وهما تليان جانبي اعلاها ايضا يكونان حيث كانتا في الاولى فكيف نفي ذلك اولا قلت الثقبة في الاولى كانت بتمامها فيها دون المفصل وفي الثانية على المفصل لشركة الاولى فلا يكون حيث كانت في الاولى فان قلت انه قد علل عدم جعل الثقبة فيها حيث كانت في الاولى بشدخ العصب هناك على تقدير ان يكون في المفصل يكون احتمال الغمز اكثر **قلت** لا نسلم ذلك فان الاحتمال لسعتها بسبب الشركة ووقوعها في جانبي السنسنة يعني او تقليل **فان** قلت جرم الاولى كيف احتمل ان يكون الثقبتان تمامها في اعلاها ولم يحتمل جرم الثانية لاشتراكها **قلت** لان جرم الاولى على ما عرفت اصلب لجعلها اقل وثقبتاها لا يوجبان فيها وهنا خصوصا في الحركة الى قدام وخلف لبعض من غلظ الرأس متقوم به لكن ينبغي ان يغيير هذه المقام والقرشي لما لم يتصوره كذلك قال الذي يظهر من قوله انه لما لم يمكن ان يكون مخرج العصب فيها الى قوله ويتعرض لحركة الاولى عليها ان مخرج العصب في الفقرة الاولى من مخرج هذا قد ابطله في كلامه في الفقرة الاولى ثم قال قوله ولا امكن في الجانبين الى آخره لا يصح لانه يوجب لا ان ثقبتي الفقرة الاولى ليستا عن جانبيها ولو فرضنا انهما عن جانبيها لم يلزم ان يكون ثقبتا الثانية لشركة ولا يخفى عليك انه لو تصوره على وجه ذكرنا لم يقل شيئا من ذلك **قوله** والسن النابت من الثانية الى آخره اشارة الى بقية احوال الفقرتين منها ان السن النابت من مقدم الفقرة الثانية وهو الذي ينفذ في الاولى ويركز في عظم الرأس مشدود مع الاولى برباط قوي تقوية له وصونا له من ضرر رباطات في حركاته وقد عرفت ان هذه الشدة لا يمنع الاولى من حركتها على مفصل بينها وبين الثانية على ما توهم ومنها ان مفصل الرأس والاولى معا مع الثانية اسلس من سائر مفاصل الفقار لشدة الحاجة الى الحركات التي يكون بها اي بالرأس والاولى مع الثانية وكذا الى كون تلك الحركات بالغة ظاهرة بخلاف حركات سائر الفقرات فان الحاجة الى حركات يكون بها لا يكون شديدة ولا بالغة ومنها ان الرأس اذا تحرك لمفصل بينه وبين احد الفقرتين صارت الثانية اي الفقرة الثانية ملازمة لمفصلها الآخر كالمتوحد كانه لا مفصل هناك حتى اذا تحرك الرأس الى قدام او الى خلف صار مع الفقرة الاولى كعظم واحد وان تحرك الى اليمين او اليسار فيخيل تاريب صارت الاولى مع الثانية كعظم واحد وانما قلنا بالتاريب لو كانت الحركة الى اليمين واليسار بتاريب والتفات اليهما لا يلزم ان يكون الاولى مع الثانية كعظم واحد **قوله** هذا ما خصنا من امر الفقار وخواصها

تنبيه على ان ما ذكرناه ليس بمجرد النقل واتباع الاثر بل مع التدبر وتدقيق النظر ولذلك سعينا في توجيه جميع ذلك ولم ننسب شيئا منه الى خطاء كما نسب القرشي قال رح الفصل التاسع في تشريح فقار الصدر ومنافعها اقول

الفقار التي بعد فقرات العنق هي فقار الصدر وهي التي يتصل بها الاضلاع ويحوي اعضاء التنفس سميت بفقار الصدر لمحاذاتها اعضاء الصدر وهي اثنا عشرة فقرة احدى عشرة منها ذات سناسن واجنحة وواحدة لا اجنحة لها لما سياتي وسناسنها ليست بمتساوية بل سناسن ما يلي الاعضاء التي هي اشرف كالقلب والرئة وغيرهما اعظم واقوى ليكون وقايتها اتم وابلغ واجنحة فقار الصدر مطلقا اصلب من غيرها لان الاضلاع متصلة بها فاختلط فيها لئلا ينكسر السبع العالية من هذه الفقار سوا وصفت بها من الاعضاء التي هي اشرف اولم يوصف خلقت سناسنها كبارا واجنحتها غلاظا ليكون وقايتها للقلب ابلغ واتم ولما ذهبت سمومها الى اجرامها في ذلك جعلت زوايدها المفصلية قصارا عراضا ليكون جبرا لذلك ما فوق ذلك اي فوق العاشرة والمراد بها التاسعة وما فوقها لانها موضوعة فوق العاشرة وفي بعض النسخ وما دون ذلك وهو صحيح ايضا اي ما دون العاشرة في العد قبل الوصول اليها اي التاسعة وما دونها يكون زوايدها المفصلة الشاخصة الى فوق هي التي فيها النقرة الالتقام الشاخصة الى اسفل هي التي تشخص ايرفع الحدبات التي تهدم في النقر التي اعدت لالتقامها وسناسنها تحدب الى اسفل واما العاشرة فان سناسنها منتصبة غير محدبة الى اسفل وفوق والزوايد المفصلية الشاخصة من الجانبين الى فوق وتحت تقربلا التقم يلتقم التي هي من فوق بالزوايد اللقمية التي تكون لما فوقها اي التاسعة وما التي هي تحت بالزوايد التي تكون لما تحت بها واما ما تحت العاشرة فان اللقم زوايدها الى فوق ونقرها الى اسفل وسناسنها مائلة الى اسفل فوق كل ذلك عكس ما فوق العاشرة وسياتي منافع ذلك في الفصل الثالث عشر والفقرة الثانية عشر لم يخلق لها اجنحة لان السبب في خلقها من استحكام اتصال الاضلاع ووقاية الفقار والضلع الاخير لصغره نقصت حاجته الى الجناح وقد ذكر للوقاية بوجه آخر يجمع معها منفعة اخرى وهو ان فقار القطن لما احتيج فيها الى فرط كبر نفصل يابه مفاصلها الا قلالها مما فوقها من الفقر وغيرها اوجب ذلك ان يكون تقعر اللقم في مفاصلها اكثر عددا ليكون احكم فضو عفت زوايد مفاصلها ولما ضوعفت زوايدها احتيج الى ان يكون الجهة التي يليها من الثانية عشر متشبهة بها فضوعفت زوايدها المفصلية ايضا اذ لذلك قد ذهب بالمادة التي كانت تصلح لان تصرف الى الجناح في تلك الزوايد لما اقتضت الحكمة تداركها فصرفت تلك الزوايد فضل تعريض فصار استعراضها كانه جناح لها فاجتمعت المنفعتان معا في هذه الحلقة وايضا هذه الفقرة يتصل بها طرف الحجاب الحاصل بين اعضاء التنفس واعضاء الغذاء المسمى بالحجاب المورب فلو كان لها جناح لتادى من عند الحركة الى ان ... الانسان ان يكون ... ولو كان عليها جنحة لكانت ... فوق هذه الفقرة فلما كان صغرها يغني عن هذه الاستيثاق لم يكن زوايدها المفصلية اعظم مما كان يجب منها من سناسن الا اجنحة ويشغل حجمها عن ذلك

ولما كان فقار الصدر اعظم من فقار العنق لم يجعل الثقبة المشتركة منقسمة على الفقرتين بالتساوي بل درج اليسير

بان يجعل في جرم العالية بان جعل القوس الواقع من الثقبة فيها اصغر لكونها اصغر من السافلة ونقص من جرم السافلة بان جعل

القوس الواقع من الثقبة فيها اكبر لاحتمالها ما لا يحتمل ما فوقها حتى بقيت الثقبة بتمامها في واحدة وكانت نهاية ذلك

في العاشرة وفيما بعدها من فقار الصدر وغيره احتمل جرمه الثقبة بتمامها في كل منها وفي فقار القطن ايضا ثقبة من اليمين

ثقبة من اليسار لخروج العصب منها **قال الفصل العاشر في تشريح فقرات القطن** الى آخره **اقول** القطن هو ما بين الوركين

عرضا ومن الصلب الى العجز طولا وفقاره خمس على كل منها سنسنة وجناحان كلها عريض لان فقاره لا قالها

لما فوقها لا بد فيها من كبر جرمها وذلك يقتضي كبر جرم الواقي لها ولذا استعرضت وايدها المفصلية السافلة ليكون شبيهة

بالاجنحة الواقية لها ومفيدة للاستيثاق وخصت السافلة بها لان العالية منفتة عليها فالاهتمام باستيثاقها اكثر والقطن مع العجز

كالقاعدة للصلب كله لانه مبني عليها وفقراته كاسطوانة قاعدتها فقراتها **قوله** وتحوي القطن عانة اعظم العانة وعامته

له لانه من قدام متصل ببعض فقراته بحيث يصير كالمبني عليه واعصاب الرجلين يخرج ايضا من فقار القطن لقربه منها ولم

يخرج من فقرات العجز لئلا يكثر فيها الثقب فيضعف وقال جالينوس ان فقرات القطن يوجد فيها ثقوب ظاهرة

يدخل فيها العروق وهذه الثقوب في غيرها ان وجدت كانت خفية **قال الفصل الحادي عشر في تشريح العجز** الى آخره

اقول العجز التي آخره فقرات العجز بالنسبة الى الفقار كلها كذلك العصعص على ما ياتي كذنابة ملتحقة بها ولذلك

بعدها الاكثر من العجز فقرات العجز ثلث وهي اشد الفقرات من جهة تضيق مها اي اشد فاليعضها في بعض بالهندام بحيث

يصير كعظم واحد ومن جهة وثاقة مفاصلها اي لشدة الحاجة الى وثاقتها وانتفاء سبب السلاسة لذلك خلقت جميعها

اعرض من الجميع والاعصاب انما تخرج من ثقب فيها ليست على حقيقة الجانبين اعلى حافة الوسط منه وفيه ثلاثا رحمها

بالضغط مفصل الورك عند حركتها بل ازدل اي اميل منه ميلا كثيرا الى قدام وخلف ليبعد عن مفصل الورك **قال**

جالينوس ان الثقب في كل واحدة منها في الوسط من قدام وخلف وهذه الفقرات شبيهة بفقرات القطن في الكبر

والزوايد وكون الثقبة واقعة بتمامها فيها وغير ذلك **قال** رح **الفصل الثاني عشر في تشريح العصعص** الى آخره **اقول**

العصعص بضم العينين عجب الذنب اي اصله وفقرات العصعص لكونها كاصل الذنب سميت به وهو مؤلف من فقرات

ثلث غضروفية كما يكون في اصل الذنب وانما كان كذلك لانه بمنزلة الذنابة الملتحقة بالعجز لئلا يلحقه ثقل من الاعضاء العالية لانه القطن

والعجز تقلهما منه لنفوذها بغيره من العظام لا زوايد على فقراته لصغرها وعدم الاحتياج اليها والغرض من خلقتها ان

يصير مسلكا للنخاع لينبت منها الاعصاب ولصغر حجمها يكون ثقب الاعصاب فيها بالاشتراك كما في فقرات الرقبة

والفقرة الثالثة منها التي هي آخر الفقرات يخرج من كل واحد من طرفيها من اسفل عصب فرد لازوج للاستغناء عنه ولا يخرج ذلك من جانبيها اي من فوق واسفل كليهما ولا من قدام وخلف لانها الصغر بالاحتمال لتثقب في تلك الجوانب والحاجة مستغنية **قال** رح الفصل الثالث عشر كلام كالخاتمة في منفعة الصلب الخ **اقول** المذكور في هذا الفصل لو ذكره في الفصل السادس في منفعة الصلب لكان انسب على ما لا يخفى لكنه لما لم يذكره هناك ترجم الفصل بكلام في الخاتمة في منفعة الصلب وقال وقد قلنا يعني في الفصل السادس قولا معتدلا اي من غير افراط ولا تفريط ونقول ههنا في جملة الصلب اي قولا جامعا يجمع فقراته وهو ان جملة الصلب خلقت كعظم واحد مخصوص بفضل الاشكال والمستدير وفضل الفضيلة بكونه ابعد عن سائر الاشكال عن قبول الآفات والمصادمات لان ملاقاة المصادم فيه يكون بجزء اقل وكذا لاحل ان يكون على هيئة الاستدارة وبعد عن قبول الآفات تعقفت اي تحدبت وانعطفت في الفقرات العالية الى اسفل ورؤس السافلة الى فوق ولو تعقفت رؤس الى فوق والى اسفل لم يكن على هيئة الاستدارة والمراد برؤس الفقرات سناسنها الزوائد بالمفصلية على ما تقدم لانه لا يناسب بناء ما تقدم **قوله** اجتمعت اي اجتمعت السناسن المتعقفة من فوق ومن اسفل عند الواسطة التي هي العاشرة ولم يستعقف هذه الغير لم تخلق للعاشرة سنسنة متعقفة لا الى فوق ولا الى اسفل لتتهندم عليها المتعقفتان الحاصلتان من فوق ومن اسفل والعاشرة هي العاشرة من فقرات الصدر واللام للعهد والمراد بالصلب ههنا ما سوى العجز على ما هو المشهور وهي واسطة السناسن المتعقفة الى اسفل في العالية والى فوق في السافلة لكن لا في العدد لان فوقها اثنى عشر فقار الصدر تسع وتحتها من الفقار لها سناسن عشر الا فقرات العصعص عشر فيه لانها زوائد على ما عرفت بل في الطول لانه لما وجب ان يكون ما تحتها اقوى واحمل للثقل زيد في عرضها فصار العشر في الطول مثل التسع الفوقانية وانما قلنا ان المراد بالعاشرة هي العاشرة من فقار الصدر لانها لو حملت على العاشرة من ابتداء فقرات العنق فوردت السناسن لم يكن وسطا لا في الطول ولا في العدد ولان الفقرة التي تكون لما فوقها سناسن متعقفة الى اسفل ولما تحتها متعقفة الى فوق ولم تخلق لها القرب تفريعية لا هي على ما تقدم ويأتي اليه واحتمال ان فائدة تعقف السناسن بعضها الى اسفل وبعضها الى فوق واجتماع المتعقفين عند العاشرة تهندم فقرات الصلب وحصول لها على الاستدارة المفيدة لبعده عن قبول الآفات **قوله** لما خلق اشارة الى فائدة خلق العاشرة بلا قرب وهي ان الصلب لما كان يحتاج الى حركة الانحناء والانثناء اي الرجوع نحو الجانبين اي القدام والخلف ولم يمكن ذلك الا بان يميل جزء الواسطة الى ضد جهة ميل الصلب ما فوقها وما تحتها الى تلك الجهة كان حلي في الصلب ميلان الى لا تعلم يخلق لها القرب خلق فيها نقر من فوق ومن اسفل ثم جعلت اللقم الفوقانية والسفلانية متجهة اليها اما الفوقانية فحال كونها نازلة واما السفلانية فحال كونها صاعدة ليسهل زوال الواسطة وميلها الى الضد اي الى ضد جهة الميل وليكون للفوقانية ان ينجذب الى اسفل والسفلانية ان تنجذب الى فوق

الفصل الرابع عشر

في تشريح الاضلاع الاضلاع باجملتها حافظة لما تحتها من الاعضاء ...

فيكون كانهما متقيصان لان فى ذلك انما يمكن بدخول لقمها فى نقر الوسطة اذ لو كان لقم الوسطة فى نقرهما او فى نقر احديهما لم يسهل رد ان الوسطة الى ضد جهة الميل ولم يكن للفوقانية والسفلانية ان تجذبا فيتعذر الانحناء والامتداد

قال رح الفصل الرابع عشر فى تشريح الاضلاع اه **اقول** الاضلاع خلقت لتكون وقاية لآلات التنفس كالرية وعضلات الصدر ولاعالى آلات الغذاء كالمرى وفم المعدة بسبب احاطتها بها من ضرر المصادمات والسقطات وتراكم بعضها لبعض وانما لم تخلق عظما واحدا مع انه كان اقوى فى ذلك لوجوه آ انه لو كان رح رقيقا لكان متهيأ لقبول الانكسار بادنى سبب وان كان غليظا ثقل وقول القرشى ان هذا الثقل يلزم سواء كانت عظما واحدا او عظاما متصلا بعضها ببعض فلو كان فيه محذور يوجب ان لا يخلق الراس من عظام متصلة بل من عظام غير متصلة كالاضلاع بل فعل ذلك فى الراس اولى لان جعل الثقل فى الاعالى اشنع ولو قيل لو جعل عظام الراس غير متصلة لكانت الوقاية اثقل نقول فى الصدر كذلك بل وجوب زيادة الوقاية ههنا اولى لان القلب اشرف من الدماغ ليس بشى لان الثقل انما كان لازما مع خلقتها عظما واحدا او عظاما متصلة لا مع خلقتها منفرجة وفرق بين ما نحن فيه وبين الراس فان الراس صغير لا يثقل بكون عظامه متصلة وليس صدر البحث فلو جعل عظامه منفرجة كالاضلاع كان الدماغ معرضا للآفات ثم ان العلة لا تنحصر فى الثقل بل هى امور متعددة منها الثقل ب انها لو جعلت عظما واحدا لعمت الآفة ان عرضت لجزء منه على ما مر وقول القرشى ولقائل ان يقول سريان الآفات من جرم العظم الى باقى اجزائه اهون كثيرا من وصول التهاب وغيره من الاشياء الحادة النفاذة الى القلب والرية بواسطة الخلل الذى بين الاضلاع واذا كان كذلك كانت خلقة الصدر من عظم واحد اقل مضرة من خلقته من اضلاع ليس بشى ايضا لما مر ان هذا وحده ليس علة بل كل من هذا الوجوه جزء علة ج ومنها انها لو كانت عظما واحدا لما سهل الانبساط عند ازدياد الحاجة على ما فى الطبع كما يتفق عند الحركات العنيفة وملاقاة حرارة قوية وكذلك عند امتلاء الاحشاء من الغذاء والنفخ اذ على التقديرين يحتاج الى مكان اوسع اما على الاول فليمكن ازدياد الترويح ويكون لزيادة الهواء المجتذب مكان واما على الثانى فليمكن حركات آلات التنفس من غير مزاحمة قوية ويكون للهواء المجتذب على المعتاد مكان هكذا ينبغى ان يقرر ليلائم ان قوله للهواء المجتذب لا يناسب امتلاء الغذاء والنفخ اذ معهما لا يحتاج الى زيادة ترويح على ما فى الطبع مع ان عدم الحاجة معهما ممنوع ايضا **د ومنها** انها لو كانت عظما واحدا لم يكن فيه فرج تتخللها عضل الصدر المعينة فى افعال التنفس وما يتصل بها كالصوت والكلام لما عرفت ان ذلك مانع للتنفس اما ان العضلات معينة فى افعال ...

فلان افعاله حركات انبساطية لجذب النسيم وانقباضية لنفض الدخان والحركات ان لم يكن بالعضل نفسها فذا اقل من معاونتها وانما لم يكن ذلك بعظم واحد لان تحريك آلات التنفس من الصدر والرية والحجاب لا يمكن بعضل واحد بل لا بد من عضلات كثيرة وح يجب ان يكون هناك عظام كثيرة متباعدة ليكون تلك العضلات امكن تتخلق فيها قال القرشي واقول يمكن ان يكون تكثير هذه العظام وخلقها متباعدة لمنفعة اخرى وهي ان الصدر بالقرب من مطبخ الغذاء وفوقه وذلك مما يلزمه ارتفاع ابخرة وادخنة كثيرة الية الحجاب وان خلق حاجزا بينهما لكنه ذو مسام ينفذ لا محالة في تلك المسام قدر كثير من ذلك فلو كان الصدر من عظم واحد او من عظام متصلة لكانت هذه الابخرة والادخنة تكثر فيه جدا وادى الى الاضرار بالقلب والرية فلا بد ان يكون من عظام متسعة ليسهل تحلل تلك الابخرة والادخنة منها ولا كذلك الدماغ فان هذه الابخرة والادخنة انما ينفذ اليه بعد مرورها بالصدر فاذا كان الصدر كثير الفرج لم يصل منها الى الدماغ الا اليسير جدا خصوصا واكثرها يتحلل عند التروتين والتيقين فيكون مستغنيا عن زيادة الفرج بين عظامه وليس بشيء لان الحجاب خلق ضعيفا ليمنع البخار والعظم لو كان واحدا ذا مسام واسعة او عظاما كثيرة ذوات درز لكان نفوذ البخار اسهل واتم مما هو الان مع عضلات قوية خفية المسام والابخرة والادخنة مع اي شيء فرض مرورها لا شك في ان صعودها الى الدماغ يكون اكثر لكونه موضوعا بحذائها ولذلك يكون هناك مادة الشعر اكثر **قوله** ولما كان الصدر اشارة الى بيان الحكمة في خلق بعض الاضلاع تاما محيطا وبعضها ناقصا وبيان ذلك ان الاضلاع بعضها واقعة فيما يلي الصدر وهو محيط بالرية والقلب وما معهما من الحجب الشرائين فهذه الاشياء مما يجب ان يحتاط في وقايتها اشد احتياط لان تاثير الآفات العارضة لها اعظم واسرع ومع ذلك اي مع احتياجها الى شدة الاحتياط في وقايتها تحصينها من جميع الجوانب لا يضيق عليها المكان ولا يضر بها فوجب ان يكون تلك الاضلاع التي لوقايتها وهي السبعة العالية من كل جانب مشتملة على ما فيها ملتقية عند القص وهو عظام الصدر محيطة بالعضو الرئيس وما يخدمه من الجوانب وبعضها ما ليس شانه ذلك بل هو فيما يلي آلات الغذاء وهي مع افتقارها الى وقاية لا يبلغ في ذلك حد الاولى بل لو حصنت من جميع الجوانب لضاق عليها المكان واضر بها على ما ياتي فخلقت اي هذه الاضلاع التي تليها متصلة بالفقرات الصلب كالمحوزة لها من خلف لكونه بحيث لا يدركه حراسة البصر ولم يتصل اطرافها من قدام لكونه في حراسة البصر بل ذهبت يسيرا يسيرا الى الانقطاع وكان اعلاها وهو الضلع الذي يلي الاضلاع العليا اقرب مسافة فيما بين اطرافه البارزة لقلة نقصانه بالنسبة الى ما يليها واسفلها وهو اخر الاضلاع ابعد مسافة فيما بين اطرافه البارزة لزيادة نقصانه وذلك اي خلقها على هذا الوجه انما كان ليجمع وينضم الى وقاية اعضاء الغذاء من الكبد والطحال وغير ذلك توسيع المكان للمعدة حتى لا ينضغط تلك

فعن

تلك الاعضاء عند امتلاء المعدة من الاغذية ومن النفخ العارض بسبب اغذية غليظة منفخة الانهاج يحتاج الى مكان اوسع ولانحفاز المكان مع احاطة الاضلاع لا يتسع فيضر بآلات الغذاء وهذه الاضلاع خمسة من كل جانب والعليا كانت سبعة من كل جانب فيكون المجموع اربعة وعشرين من كل جانب اثنا عشر والرجل والمرأة فيها سواء وما يقال انها في المرأة اقل خلاف ما يشهد به التشريح وانما خلقت العليا اكثر عددا مع ان آلات الغذاء اكثر واكبر لان سافل آلات الغذاء لا ينبغي ان يكون لها وقاية من الاضلاع من خلف ايضا لئلا يمنع من الانحناء والانثناء بل انما ينبغي ان يكون لاعاليها فقط وح يكون موقع آلات التنفس ازيد والواقي لها لا محالة يكون اكثر **قوله** فالاضلاع السبعة العالية اشارة الى بيان احوال الاضلاع السبعة شكلا ومفصلا وطولا وقصرا وغير ذلك اعلم ان الاضلاع السبعة العالية تسمى اضلاع الصدر وهي سبعة من كل جانب والوسطيان منها وهما الواقعتان في الوسط في كل جانب منها احدا الطول واكبر والاطراف وهي الثلثة الواقعة في كل طرف من الوسطى تقصر كلها من الوسطى وكلما احد من آخر وخلقت كذلك لانه يحصل منها حين تعيّنها بالقص شكل قريب من الكرة وهو احوى في الاشتمال من الجهات على المشتمل عليها لان الشكل الكري ابعد من قبول الآفات على ما مر ولانه اوسع الاشكال لما بين في المساحة انا لو فرضنا ... تساوت المساحة فيما بينها يكون اقل المستدير ازيد بالمساحة من اخل الكعب ... هذه الاضلاع تميل اولا في حديدابها الى اسفل ... احد من اضلاع الصدر له سطح محدب وهو الذي الى الخارج ومقعر وهو الذي الى الداخل ويميل في احديدابه من اخذه من مفصل الصلب جانبه الاسفل حتى يكون جانبه الاسفل محدبا والاعلى مقعرا ثم يكرّ اي يرجع من احديدابه الى اسفل متراجعا الى فوق حتى تتصل بالقص على ما يأتي وانما قال كالمتراجعة لان الاضلاع لا تتراجع في ذهابها بل الجانب الاسفل منها بعد ميلها الى التحدب ينقص تحدبه ويميل الى التقعد حتى يصير جانبه الاسفل مقعرا واعلاه محدبا **قوله** حتى يكون اشتمالها اوسع مكانا اي خلقت على الوجه المذكور حتى يزيد اشتمالها بسعة المكان وح لان الانحراف سواء كان في المحدب او في غيره يزيد في البعد اذ المستقيم اقصر الابعاد وكل ما هو اكثر انحرافا يكون اطول بعدا ولان ما يحيط به كل ضلع ح يكون اسهل لانه يمر دوره في مواضع مختلفة يقي ما هو داخل فيها وذلك لا يضر بثخانته لان ثخانته انما يقصد بها القوة وما هو عليه من الثخانة كاف في ذلك وزيادة العرض يفيد زيادة الوقاية والمقصود من الاضلاع ذلك فينبغي ان يكون على عرض تحمله **قوله** ويدخل من كل واحد منها اي مفصلها من الصلب هو بان يدخل من كل ضلع زائدتان في نقرتين غائرتين ناتئتين في كل جناح من جنحة الفقرات وانما لم يجعل هذا المفصل على جهة اللزاق والدرز ليمكن ان يتحرك الضلع عند اتساع الصدر والبطن

وانما لم يجعل بزائدة ونقرة ليكون مفصلا مضاعفا بزائدتين ونقرتين فيؤمن عليه الانكسار والزوال **قال القرشي** قوله نقرتين غائرتين غلط يشبه ان يكون من الناسخ والصواب غير غائرتين لان الزائدتين غير طويلتين اللهم الا ان يقال المراد مطلق الغور لا ما المفهوم من غائرة الاطباء **وليس بشي** لان الغور في عرف الاطباء ايضا يصدق على ما امعن في الداخل على ما توسط فيه وبهذا يكون غير غائرة بالنسبة الى الاولى وغائرا بالنسبة الى الاخرى فيه والزائدتان مع انهما غير طويلتين ليستا بحيث يكفيهما نقرتان كيف كانتا **قوله** وكذلك السبعة العليا مع عظام القص يفيد فائدتين الاولى ان المنفصل من هذه السبعة مع عظام القص ايضا كذلك اي في كل واحد منها زائدتان في نقرتين من عظام القص والمفصل مضاعف وفي كلام جالينوس انه برأس واحد والتشريح يكشف الحق والثانية ان مفصل الاضلاع الباقية مع الصلب مثل السبعة العالية ايضا وفي افادة القول المذكور هذه الفائدة نوع دقة يظهر بالتأمل **قوله** واما الخمسة المتقاصرة الباقية هي التي تقاصرت عن الاحاطة يسمى اضلاع الخلف بفتح الخاء لاختصاص وقايتها بالخلف وقصورها عن القدام وتسمى هذه الاضلاع اضلاع الزور ايضا لان الزور الكذب وكل واحد منها بعض الضلع لا ضلع في الواقع او لان الخلف بالكسر الضلع الذي في اخر الاضلاع **قوله** وخلق رؤسها اي رؤس اضلاع الخلف متصلة بغضاريف لا بهذه المواقيت التي لها لم يؤمن عليها من الانكسار بانفصالها وما كانت تؤمن مع الغضاريف فانها لا تنكسر بها بل تنعطف وتزول الانعطاف عند زوالها ولانها للوقيت بالتي لها لسائر الاعضاء اللينة كالمعدة والحجاب بلا قاتها لتصل تهيئها تحت متصلة بغضاريف ليكون ملاقاة تلك الاعضاء بجرم متوسط في الصلابة واللين ملائمة للطرفين فتلك الغضاريف رؤسها متصلة بالحجاب تهيئها للحجاب **قال** الفصل الخامس عشر في تشريح عظام القص **اقول** القص في اللغة رأس الصدر وفي بعض النسخ القس بالسين وكانه على لغة يونان وبالصاد معرب يلقب عظام القص سبعة لان الاضلاع التي تتصل بها رؤسها من كل جانب سبعة ولم يجعل الكل عظما واحدا طويلا حتى تتصل به رؤس الاضلاع لئلا يعم الآفة ان عرضت وليكون الشي مشايعا لما ينبسط به من اعضاء التنفس كالرئة والحجاب في الانبساط لان السلاسة مطلوبة في الانبساط ولذلك اي وليكون السلس في مساعدة ما ينبسط به في الانبساط خلقت موصولة بغضاريف فانها تقبلها الانعطاف تعينها على الحركة الخفية التي تكون لها وان كانت مفاصلها موثقة ولذلك خلقت نفسها ايضا هشة قريبة من جوهر الغضروف وهذا يصير جوابا ايضا عما يقال من ان انبساط هذه العظام محال لانها متصلة بعضها ببعض بغضاريف متوسط بينها والمفصل بينها موثقة فلا ينبسط لاقتضاء انفصال بعضها من بعض بان يقال ان انبساطها ليس بحركة احد عظمي المفصل حتى يمنعه الاتصال بل ذلك يحصل بان ينعطف الغضروف الذي بين العظمين يسيرا تارة ويستقيم اخرى **قوله** ويتصل باسفل القص اي يتصل باخر هذه العظام من اسفل عظم عريض لين شبيه بالغضروف طرفه الاسفل الذي يلي اضلاع الخلف مائل الى الاستدارة وشكل القص شبيه

شبيه بشكل السيف ولهذا يسمى سيفا وشكل العظم الغضروفي الذي تحته لكونه عريضا وافقا تحته في طوله يسمى خنجرا الا ان السيف
يسمى في المشهور خنجرا وفائدة هذا العظم الخنجري انه يصير جنة وقاية لفم المعدة عن المصادمات لو توصل اليه ووسطه من عظام
القص والاعضاء اللينة فحسن اتصال الصلب باللين على ما مر ايضا مرارا **قال** رح الفصل السادس عشر في تشريح
الترقوة الخ **اقول** الترقوة عظم واقع بين نقرة النحر والعاتق ففي كل جانب يكون ترقوة وهو المراد بقوله عظم موضوع
على كل واحد من جانبي اعلى القص وانما لم يقل عظمان موضوعان على القص كما قال اكثر المشرحين لئلا يتوهم ان الترقوة يقال لمجموعهما
لا لكل واحد **قوله** تخلى عند النحر بتقعيره فرجة اي لا يتصل طرفا العظمين في وسط القص بل يتقعر طرف كل منهما وتخلى هناك فرجة
ينفذ فيها العروق الصاعدة الى الدماغ والعصب النازل منه الى الاعضاء ثم يميل الى الجانب الوحشي فيتصل براس الكتف ويرتبط
بالكتف برباطات وبها جميعا يرتبط العضد وفي بعض النسخ يتخلى ويتحدب له وجها ايضا لان كل واحد من هذين العظمين يرتبط طرفه بالقص
ويمتد هناك الى خارج قليلا ثم يرجع الى داخل فيحدث بذلك تحدب في ظاهره وتقعر في باطنه ثم يعود في امتداده الى الكتف
فيتقعر في خارجه ويتحدب في باطنه وهو في اوله عند القص مستدير اذ اقرب من الكتف يأخذ في الاستعراض وهناك يكثر تحدبه
والترقوة يقال انها من خواص الانسان وفائدتها وقاية اعلى الصدر وتقوية القص والكتف والعضد وارتباطها بها وتحسين الخلق
اذ لولاها لا يتساوى العاتق من قدام وخلف وكان خاليا من قدام مائلا الى خلف فاحشا ولم يتمكن من حمل قوي ايضا
وقد بقي الكلام في طرفي الترقوتين عند القص في ان الصحيح هما هل هو متصل بالآخر او لا وفي اتصال طرف كل منهما بالقص
اما الاول فقول الشيخ تخلى بتقعيره فرجة ينفذ فيها العروق والعصب يدل على ان طرف احدهما لا يتصل بالآخر اتصالا
تاما وحركة احدهما بدون الاخرى تدل على ان اتصال ما يتصل من طرف كل منهما بالآخر ليس اتصالا ارتقائيا مانعا
لحركة احدهما بدون الاخرى اما الثاني اي اتصال طرف كل منهما بالقص فكذلك ايضا لان المشرحين قالوا ان
في القص ستة عشر مفصلا مفصلان منها اول المفاصل التي فيه واعظمها وبهما يتركب مع الترقوتين واربعة عشر مفصلا
يتركب بها اضلاع الصدر وهذا الكلام وان لم يدل على ان المفصل سلس او موثق لكن جالينوس صرح بانه سلس وقال القرشي
انه مشكل لان المفصل انما يخلق سلسا اذا احتيج ان يكون لاحد العظمين وحده حركة ظاهرة وذلك مما لا يحتاج اليه ههنا
ولا يظهر له هذه الحركة فوجب ان يكون مفصلاه موثقين ليكون التركيب اقوى واحكم ثم قال الظاهر ان المفصل
بينهما ارتقائي اذ لم اجد فيه زائدة من شأنها ان يدخل في نقرة **وفيه نظر** لان حركة الترقوة بحركة الكتف دون القص
محسوس مما لا يخفى وهذا يقتضي ان يكون ارتباط طرف كل عظم بالقص ارتباطا مفصليا سلسا لا موثقا على ما قال ولا ارتقائيا
وقوله لم اجد زائدة ليس مستندا الى المشاهدة لتشريحها والا لم يقل والظاهر انه كذا بل بناء على غلبة الظن فلا يعول عليه

قال رح الفصل السابع عشر في تشريح الكتف **اقول** الكتف خلق لمنفعتين احديهما ان تعلق به العضد ولا ثم اليد متعلقة بالكتف ليكون العضد ملتصقا بالصدر فيتقيد وفي بعض النسخ فيتقيد في بعضها فيبعد بسلامة حركة كل واحدة من اليدين الى الاخرى تضييق مكان الحركة فيما بينهما فخلق العضد بريا بائنا من الاضلاع بتوسط الكتف بينهما ليقع المفصل معه لا مع الصدر فيتسع بها الحركات ولا يضيق مجالها ولا تتضرر الاعضاء الشريفة ايضا باتصال العضد بالصدر بسبب كثرة حركاتها **وثانيتهما** ان يحصل به وقاية حريزة للاعضاء المحصورة في الصدر وذلك لان الاضلاع مع القص تقي تلك الاعضاء من الجانبين والقدام لانه تحوف ونقار العنق ثم الى القص تقي ما هو واقع منها وسط اعلى الصدر ووقاية ما وراء ما جانباه فلا تحصل لها بذلك وقاية يعتد بها فاحتيج الى ما يوثق به وقاية فجعل عظم الكتف في المؤخر من الطرفين ليقوم مقام سناسن الفقرات في جنبيها حيث لا فقرات تقاوم المصادمات ولا حواس يشعر بها وفي المقدم عظم الترقوة لانه اصغر من الكتف والمقدم مجمع الحواس لان رأس عظم الكتف يميل الى قدام فيعينه على الوقاية **قوله** والكتف يستدق اشارة الى هيئة هذا العظم بحسب اطرافه اي يستدق من الجانب الوحشي وهو طرفه الموضوع على الظهر ويغلظ مائلا الى اعلاه اما دقته اولا فليكون خفيفا من سفل لان الموضع الذي يحتاج اليه هناك الى وقاية قليل واما غلظه ثانيا فليكون قويا حتى يحدث في طرفه نقرة غير غائرة تدخل فيها طرف العضد المستدير وتنهندم فيها ويحصل المفصل بينهما وانما يكون النقرة غير غائرة ليكون المفصل سلسا **قوله** ولها زائدتان اي ولهذه النقرة زائدتان احديهما على طرفها الذي الى فوق من خلف ويسمى الاخرم لما فيه من ميل من قولهم خرم الدليل من الطريق اي عدل ومال ومنقار الغراب ايضا لمشابهته اياه وبها ربط الكتف مع الترقوة برباطات تثبت هناك وهي التي تمنع ايضا انخلاع رأس العضد من النقرة الى فوق والاخرى على طرفها الذي الى اسفل من داخل وهي تمنع ايضا رأس العضد من الانخلاع والخروج من النقرة الى اسفل ثم لا يزال يستعرض الكتف كلما امعنت في الجهة الانسية اي جانب العنق ليكون اشتمالها على الوقاية اكثر وذلك لان ما قرب من العنق يكون الفضاء الذي بين الاضلاع اوسع والاحتياج هناك الى الوقاية اشد بخلاف ما قرب من رأس الكتف اذ هناك يكون الفضاء ضيقا وعلى ظهر الكتف زائدة كالمثلث قاعدته الى الجانب الوحشي من البدن وزاويته الى الانسي وجعل كذلك حتى لا يختل تسطح الظهر واستواؤه اذ لو كانت قاعدته الى الانسي وزاويته الى الوحشي لشالت الجلد اي رفعته فاختل تسطح الظهر والمت الجلد وهذه الزائدة التي هي كالمثلث خلقت ليكون للكتف كالسنسنة للفقرات ووقاية من ضرر المصادمات ويسمى عير الكتف كما يقال عير النصل للناتئ في وسطه وعير القدم للشاخص في ظهرها **قوله** ونهاية استعراض الكتف يريد بهذا القول ان عند نهاية استعراضه وهو من الجهة الانسية الى العنق على ما تقدم تفصيله غضروف سنده الظهر

لمكسور من العلة فی توسط الغضاریف ایضا وشکل الکتف فی اصله کانه مثلث مرکب من مثلثین غیر متساویین
احدهما وهو الاصغر فی وحشی البدن والآخر فی انسیه وحدبته الی خارج وتقعیره الی داخل وضلعه الانسی
طویل جدا بالنسبة الی ضلعه الوحشی وقاعدتا المثلثین تلیت خطا مستقیما بل کانهما ضلعا مثلث منفرج الزاویة جدا
واحدهما وهو الانسی قاعدة المثلث الانسی والآخر قاعدة المثلث الوحشی ثم علی ظهره مثلث آخر علی صفة الشیخ
ویتصور جمیع ذلک من هذا الشکل



قال رح الفصل الثامن عشر فی تشریح العضد
عظم مستدیر ذو مفصلین احدهما من فوق مع الکتف
مع الساعد خلق مستدیرا لما مر ان المستدیر ابعد من قبول
الآفات وطرفه الاعلی ای
بمفصل رخو غیر موثق جدا لذلک

اقول العضد
والآخر من اسفل

زیادة هذا المفصل یعرض له تخلع کثیرا وحینئذ فیه الی ان یعتف برابطة کثیرة والغرض من زیادة هذا المفصل امر حاجة وامان
اما الحاجة فسلاسة الحرکة فی الجهات کلها لاحتیاج الانسان الی ذلک لیتمکن من الاعمال والصنائع بسهولة واما الامان فلان
العضد فی هذا المفصل وان کان محتاجا الی التمکن من حرکات شتی الی جهات شتی لکن لم یکن هذه الحرکات بحیث تکثر بلدیة تدوم حتی یخاف
من کثرتها وذهابها هناک الربطة عن رزانته وتخلعها بل هو فی اکثر الاحوال ساکن وسائر الید متحرک حرکاته تغنی حرکته ولذلک تفقت
سائر مفاصل الید اشد من ایثاقه **قوله** ومفصل العضد نفسه ای یجمع مفصل العضد مع الکتف اربطة اربعة احدها رباط مستعرض
غشائی ای قلیل الثخن کالغشاء یحیط بالمفصل کما فی سائر المفاصل وخلق غشائیا اذ لو غلظ الصلب لکونه رباطا لمنع من الحرکة
بسهولة لاحاطته بالمفصل وهو مع ذلک حاطنته اشد منعا من الانخلاع والثانی والثالث رباطان نازلان من القرم
احدهما مستعرض الطرف تشتمل علی رأس العضد بتعرضه والثانی اعظم واصلب من الاول الذی هو الثانی من الاربعة اما کونه اعظم
فلان الاول لو کان عظیما لکان یحول بین رأس العضد وبین جرم الکتف بعد کثیر فیقتضی ذلک خروجه من الحفرة لان غور قلیل
واما کونه اصلب فلیکون قویا فی منع الانخلاع والاول لم یحتمل الصلابة لان استعرض طرفه کان لاشتماله علی رأس العضد
فلو کان مع ذلک صلبا لمنع تمدده من الحرکات المختلفة بسهولة وهذا ینزل مع رابع ینزل هو ایضا من الزائدة
المنقاریة التی هی الاعزم فی حز معد لهما داخل المعترض وهو من القوس ما یقع فیه الوتر ومن البکرة ما یقع فیه الحبل
ویقال له بالفارسیة برش وشکل هذین الرباطین الی العرض ما هو ای لا یکون عریضا بل ما یلا الی الجسو لیسا عند مماسة
العضد وذلک لیکثر اشتمالها عنده ومن شانهما ان یتبسطا للعضد ویتصلا بالعضلات المعقودة الموضوعة فی باطنه

اسهلكانا المفصلة **قوله** والعضد مقعر هذا اشارة الى هيئة عظم العضد وهو مقعر الى الانسى محدب الى الوحشى وانما جعل كذلك

لفوائد **منها** ان يكون بذلك اى بسبب تقعير الانسية وتحدب وحشية ما يعضد عليه من العضلات والاعصاب والعروق

اذ لو كان مستويا فى طرفيه الانسى والوحشى لم يكن كذلك على ما لا يخفى **ومنها** ان يجود ويحسن بذلك حمله للاشياء وتابطه

لها لانه على هذه الهيئة يكون اشتماله عليها ابلغ وحفظه لها اسهل **ومنها** ان يجود اقبال احدى اليدين على الاخرى **قال**

القرشى معنى ذلك ان يكون اليدان عند اشتمالهما على الشئ الكبير جدا كالمشتملين عليه من كل جانب لان العضدين يكونان

ح كانهما قوسا دائرة عظيمة ولا كذلك لو كانا مستقيمين ثم قال وهذا مشكل فان التقعير الذى به يكون العضدان حينئذ

كذلك غير التقعيرين الذين بهما يجود التابط فلا يكون هذه المنافع لشئ واحد وذلك لان العضد مع تقعيره من جهته الانسى البدن

هو ايضا مقعر من الجهة الانسية وهى الجهة التى بها يواجه الابط **وفيه نظر** لانا لا نسلم ان جودة اقبال احدهما على الاخرى

هو باعتبار اشتمالهما على الشئ من كل جانب بل معناه ان اليدين بهذا الشكل يحسن مواجهتهما وان سلمنا ان المراد ما ذكره

فتقعيره الذى يواجه الابط هو بعينه التقعير الذى يحصل به جودة الاشتمال عند اقبال احدى اليدين على الاخرى لا التقعير

الذى له من جهة انسى البدن ما يتحقق عند اعتبار اقبال احديهما على الاخرى كذا الاشتمال **قوله** واما طرف العضد

السافل فانه قد ركب عليه اشارة الى ان طرفه الاسفل اى ركب على طرفه الاسفل زائدتان مثلا صفقتان فى

تلى الباطن منهما اى الجانب الانسى صلبت دون المفصل الا مع شئ بل هى ... لعصب وعروق هناك وجعلت

لعدم احتياجها لما يقويها ولكونها ابلغ فى الوقاية وجعلت ادق لان اكثر المادة لما انصرفت الى الاخرى لتناسب

حفرتها ويكون المفصل قويا اكتفى فيها بالصلابة وحدها وانما لم يكن لها مفصل لان تحصيل الزندين يحصل بغيرها كما سياتى

واما التى تلى الظاهر وهى الاخرى فيتم بها مفصل المرفق ملقمة بها وهى مهما يدخل فى حفرة من الزند الاعلى على ما ياتى

قال القرشى هاتان الزائدتان هما كالرمانتين وليستا بملتصقتين كما قال الشيخ بل بينهما حز يستعرض كحز البكرة الا انه غير عميق

وهو ساقط لانه لا يريد بتلاصقهما ان احديهما ملتصقة بالاخرى بل يريد انه ليس بينهما مع طرف العضد شئ كما صرح به

على ما صرح به كيف لقوله واما طرف العضد عند المفصل مع الذراع ما نرى به غشاء ان احديهما من ظاهره والاخر من باطنه

وفيما بينهما حز اسس شبيه بالقطع الكائن فى البكرة ويدل عليه ايضا قوله قد ركب عليه زائدتان وكان القرشى انما وقع

فيما قال لبعد كون الزائدة مثل صفقة لطرف العضد لا بعد فيه اذ يصدق على الزائدة تخرج من شئ انها ملاصقة به وهم

يطلقون ذلك كثيرا **قوله** بينهما اى بين الزائدتين يكون لا محالة حز ولكون ذلك الحز قليل العمق محدب الوسط فيهما مع حد

كما فى حز البكرة يسمى حز البكرة ويدخل فى طرفى هذا الحز نقرتان احديهما من فوق الى قدام اى الى الانسى والاخرى من تحت الى الخلف

اى الى الوحشى ووصف الانسية بالفوق والوحشية بالتحت لان الانسية سند لما بض اى باطن الذراع وهو فى اغلب اوضاع اليد يكون الى فوق **وقال القرشى** ان اليد اذا كانت منبطحة حتى يكون الكف متوجها الى فوق كانت الحفرة التى هى ح من فوق هى قدام الحز والتى هى ح من تحت خلف الحز **وليس** على ما ينبغى لان الانبطاح الاتفاعلى الوجه ومعه لا يكون الكف متوجها الى فوق ولا حاجة فى تعيين الفوقية والتحتية الى كون اليد متوجهة الى فوق ولا فى تعيين القدام والخلف ان يكون بالنسبة الى الحز على ما لا يخفى **قوله** والنقرة الانسية اى النقرة الانسية منهما مستواة لا نتو فيها وحافتها لا خشونة ولا حاجز فيها وقاعدتها وهى منتهى الحفرة مستديرة وكل ذلك ليكون ميل الساعدة الى العضد وملاقاتها بسهولة والنقرة الوحشية اكبر من الانسية غير مملس والاستدارة يحدث طرفه يصير كالجدار المستقيم المنتصب حتى اذا تحرك راس الساعد التى هى الى الجانب الوحشى ووصل تحركها اليه انتهى الى الجدار ووقف ومكن من الاستقامة لانه من الانسى يلتقى العضد فلو كان من الوحشى كذلك لم تمكن من الاستقامة ولم يكن قويا فيها وفى بعض النسخ حتى اذا تحرك الساعد الى الجانب الوحشى ووصل اليه فهذا ظاهر لا يحتاج الى تكلف وسياتى تمام القول فى الفصلين فى تشريح المرفق **والنقرتان** اسميهما نتيتين تشبيها لهما فى حركة الساعد اليهما الى قدام وخلف كما فى عتبة الباب

قال الفصل التاسع عشر فى تشريح الساعد **اقول** الساعد لما كان يحتاج فيه الى حركتى الانقباض والانبساط والى حركتى الانبطاح والانقلاب لم يكن ذلك بمفصل واحد على ما لا يخفى وجب ان يكون فى كل طرف منه مفصلان ولو كان العظم واحدا وكان سميرا لم يناسب الساعد الكف واستقبح وان كان سطحيا فان رق جرمه ضعف فى الحركات وان غلظ ثقل وعسر الحركة ومع ذلك ان عرضت الآفة عمت فجعل مع نفعا من عظمين مثلا اسقيين تحولا احدهما وهو العلوى فانى الذى يلى الابهام يسمى الزند الاعلى ومنفعته ان يكون به حركة الساعد الى الانبطاح والانقلاب ويقال لهما حركة الالتواء ايضا والسفلانى منهما وهو الذى يلى الخنصر يسمى الزند الاسفل وهو اغلظ ومنفعته ان يكون به حركة الساعد الى الانقباض وهو حركة نحو العضد للالتواء والانبساط وهو حركة عن العضد للافتراق وانما غلظ لان هذه الحركة تحتاج الى مزيد قوة ولانه حامل للفوقانى والحامل يجب ان يكون اقوى من المحمول ودق وسط كل واحد منهما وغلظ طرفاه اما الاول فلان الوسط بما كان تجفه من العضل الغليظ استغنى عن الغلظة فيه **وقال القرشى** هذا انما يصح اذا كان الغرض من تقدير العظم ان يكون العضو الذى هو فيه على مقدار من الغلظ حتى يكون ذلك المقدار اذا حصل تعذير العظم استغنى بذلك ان يكون فى نفسه غليظا ومعلوم ان الغرض ليس ذلك بل ان يكون العظم على مقدار من القوة التى يحتاج اليها فى ذلك **وليس بشئ** لان الغرض من تقدير العظم ان يقوى على ما احتيج اليه فيه وان يؤمن عليه ضرر المصادمات ومع يجوز ان يكون بحيث يقوى على ما احتيج اليه لا يؤمن عليه ضرر المصادمات ولما يحصل ذلك بما حفاف العضل الغليظ به يكتفى به اما الثانى اى غلظ طرفيه فلامور الحاجة الى زيادة جرمهما ليمكن حدوث المفاصل وتسع لانبات الروابط فيه

الفصل العشرون

للاحتياج اليهما لان نغليظا اوسع لثبات هنيت منه من الدقيق بسبب كثرة ما يلحقهما من المصادمات والمصاكات العنيفة عند حركات المفاصل خصوصا عند الحركات القوية لا عند اللكم حتى تعريهما من اللحم والعضل اذ لو كانا عليهما كما في الوسط لم يمكن صدور الحركات على ما هي الآن بسهولة لمزاحمتها وقال القرشي في توجيه ذلك لانهما لو جعلا دقيقين كالوسط لكان الوسط بما يحفه من العضل غليظا وطرفاه دقيقين فعرض من ذلك تثقل الطرفين ثم اورد سؤالا ملخصه ان الاطراف لو كانت متساوية للاوسط في الثخن لم يكن حينئذ اختصاص اللحم والعضل بالوسط اولى بل كانا متساويين فيهما ايضا فلم يكن فيه استقباح وهو ساقط على ما ذكرنا قوله والزند الاعلى اي الزند الاعلى مع انه اصغر من الاسفل هو معوج ايضا كانه ياخذ من الجهة الانسية وينحرف يسيرا الى الوحشية ملتويا اي منعطفا وفائدة ذلك حسن استعداده لحركة الالتواء المناسبة اياها والزند الاسفل مستقيم لا اعوجاج فيه لانه اصلح لحركة الانقباض والانبساط لان الالتقاء مع الاستقامة يكون اتم والافتراق معها يظهر من هذه الحركة قال الفصل العشرون في تشريح المرفق اقول المرفق بكسر الميم وفتح الفاء وبالعكس مفصل الساعد والعضد سمي به لانه يحصل به الرفق في حركة اليد وفي الجلوس مما يتكأ عليه قوله مفصل المرفق من اضافة العام الى الخاص والمفصل الذي بين الساعد والعضد قد عرفت انه يحتاج اليه لحركتين الانقباض والانبساط وحركة الالتواء وعرفت ايضا انهما عظمان يحصلان بعظم واحد بل لا بد من عظمين يسميان الزندين ليلتئم بينهما مفصلان فالزند الاعلى في طرفه نقرة مهندمة اي سواء بالهندام يهندم فيها اللقمة من الطرف الوحشي من العضد ويرتبط هذه اللقمة في تلك النقرة برباطات لئلا ينخلع بسهولة وبدورانها فيها تحدث حركة الالتواء وهذه اللقمة هي راس الزند الانسية التي على طرف العضد وهذا البيان هو ما وعد في آخر الفصل الثامن عشر في تشريح العضد لقوله على الصفة التي نصفها واما الزند الاسفل فله زائدتان بينهما حز شبيه بحرف السين في كتابة اليونانيين وهي الى الذين كتبهم

بكذا ويسمى هذا الحز السينيا وهذا الحز محدب السطح الذي في تقعيره اي شكل سطح مقعره سطح محدب ليتهندم في الحز الذي على طرف العضد فانه مقعر لكن شكل مقعره ليس على هذه الهيئة بل شبيه بحدبة دائرة اي في وسطه حدبة وح لو كان وسط الحز السيني شكله ايضا لم يتهندم عليه وقال القرشي قوله وهذا الحز محدب السطح الذي في تقعيره يريد به ان تقعيره كتقعير كرة ذات سطحين متوازيين ليمكن انطباقه كرة ولا يكون فيه زيادة وقوله ليتهندم في الحز الذي على طرف العضد الذي هو مقعر يريد بهذا التقعير انه منخفض عن كل واحدة من الزائدتين اللتين عن جنبتيه وبالجملة عبارته ردية اذ جعل السطح المقعر محدبا والمحدب مقعرا ولاجل هذا الشكل فهم هذا من كلامه كثير من المشتغلين وما ذكرته بين ما ذكرنا قوله فمن تهندم الحز الذي بين زائدتي الزند الاسفل في ذلك الحز يلتئم مفصل المرفق اي من تهندم الحز السيني في البكرة يحصل مفصل المرفق الذي به حركة الانقباض والانبساط وكيفية ذلك ان جعل طرف الزند الاسفل

الاسفل مقعرا وقد تقوس طرفاه حتى صار له زائدتان من خلف وقدام مناسبتان للنقرتين في الجزء البكري ثم ركب الجزءان بحيث
صار الزائدتان بوجهين للنقرتين البكري اذا انحرك الجزء الانسي على الجزء البكري الى خلف وتحت دخلت الزائدة التي
في الزند في النقرة التي خلف العضد وانبسطت اليد ولا يتجاوز عن حد الاستقامة بل يعترضها ويمانعها الجزء الجداري وهو الجزء
الذي يحصل عن النقرة التي خلف العضد لكونها غير مستديرة الحفر فيحبس ويمنع تلك النقرة بسبب ارهاق تلك الزائدة
التي هي لفهمها عن زيادة انبساط اليد الى خلف بل بقي العضد والساعد على الاستقامة واذا انحرك احد الجزئين على الآخر
الى قدام وفوق دخلت الزائدة التي قدام الزند في النقرة التي قدام العضد وانقبضت اليد عن هذا الجانب هذا حال
طرفي الزندين من فوق مع طرف العضد واما طرف الزندين من اسفل عند الرسغ فيما يجتمعان معا كشيء واحد بان يلتصق
احدهما بالآخر التصاقا قويا ويحدث فيهما نقرة واسعة مشتركة بينهما لكن اكثرها يكون في الزند الاسفل لكونه اكبر على ما مر
ويفضل من جرمهما [illegible] في الطرفين [illegible] محدبا املسا ليبعد بذلك عن منال الآفات والطرف الذي يقابل الابهام يسمى
كوعا والذي يقابل الخنصر كرسوعا وكلام جالينوس يشعر بان هذين الطرفين متصفة بالزندين غير نابتة وكانه يريد الالتصاق
ما ذكرنا قبل ونبتت خلف النقرة من الزند الاسفل زائدة الى الطول هي [illegible] سيأتي منفعته كل ذلك في تشريح الرسغ **قال**

الفصل الحادي والعشرون في تشريح الرسغ **اقول** الرسغ بسكون السين وضمها موصل الوظيف من اليد والرجل والوظيف
مستدق الذراع والساق من الدواب والمراد هٰهنا ما بين المشط وزندي الانسان من العظام وجعل الرسغ مؤلفا
من عظام كثيرة لئلا يعمه آفة ان وقعت وليكون اعون في تقعير الكف ان احتيج اليه وليكثر طرق ما ينفذ من العصب والعروق
وعظامه سبعة اصلية وواحد زائد عليها لمنفعة يأتي ذكرها فيكون المجموع ثمانية اما السبعة الاصلية فهي في صفين
صف يلي الساعد عظامه ثلثة لان هذا الصف يلي الساعد وما يأتي اليه من اطراف العظام يجب ان يكون بحيث
اذا اجتمعت وصارت كشيء واحد يكون مناسبا للنقرة المشتركة بين الزندين على ما وصفت وعظام الصف الثاني اربعة
لان هذا الصف يلي المشط والاصابع ويلاقي عظاما اربعة منفرجة فوجب ان يكون بعددها وقريبا من انفراجها **قوله**
وقد دحرجت اي لما كان عظام الصف الاول يلتقي طرف الزندين وهو دقيق دحرجت عظامه فجعلت
رؤوسها التي تلي الساعد ادق واشد تهندما واتصالا اي بعضها ببعض ورؤوسها التي تلي عظام الصف الثاني اعرض
واقل تهندما واتصالا ويكون لا محالة [illegible] عظام الصف مما يلي الصف الاول مثل عظامه في الانصال والانفراج
والغلظ والدقة ومما يلي عظام المشط مثلها في الامور المذكورة ولا مخ في شيء من هذه العظام ولا تجويف لصغرها
وهي كلها محدبة الخارج مقعرة الداخل للسبب الذي يأتي في الانامل والمفاصل بين عظام الصف الاول

٢٣٥

يدخل في نقرة قليلة الغور من العظم الطرفي الذي م

والثاني موثقة مشدودة برباطات قوية متوسطة بين الغضروفية والعصبية وبعضهم ظن انها ملتحمة واما العظم الثامن فليس مما يقوم صفي الرسغ لان الاول يتم بثلثة والثاني باربعة يتصل كل واحد منها بكل واحد من عظام المشط وهو موضوع على العظم الذي نحو الخنصر من الصف الثاني ولذلك لا يكون اصليا في عظام الرسغ بل كانه انما خلق لوقاية عصبة تاتي الكف لئلا ياتيها آفة ولا ينحصر فائدته في هذا بل معظم فائدته هو انه يحصل به مفصل التواء الكف على ما يذكر آخرا **قوله** والصف الثاني الى آخره اي الصف الذي هو من عظام ثلثة يحصل له من اجتماع رؤس عظامه طرف لما عرفت من انها دحرجت حتى اوصلت طرفي الزندين الذين هما الكوع والكرسوع صارت كشيء واحد بل يدخل في النقرة المشتركة التي تحصل من اجتماع طرفي الزندين ويحدث من ذلك مفصل لحركة الكف انقباضا بميله الى الابهام وقدام وانبساطا برجوعه الى الاول مائلا الى الخنصر وخلف **قوله** والزائدة المذكورة هذا بيان المفصل الذي يحصل به حركة التواء الكف وتقريره ان الكف لما كان يحتاج فيه الى حركة الانبطاح والالتواء ولم يمكن حصولها بمفصل حركة الانقباض والانبساط انبت الخالق تعالى بحكمته خلف النقرة المشتركة من الزند الاسفل زائدة الى الطول على ما مر في الفصل المتقدم تسمى تلك الزائدة سلة وميلا يدخل في نقرة من عظام الرسغ تكون بقرب منها وما فيه تلك النقرة من تلك العظام وهي قريبة منها ليس رؤس عظام الصف الاول اذ بها يحصل المفصل الاول ولا شيئا من عظام الصف الثاني فهو العظم الثامن في طرفه الذي الى الزندين من تحت نقرة تدخل فيها الزائدة **قال** رح الفصل الثاني والعشرون في تشريح مشط الكف **اقول** عظام المشط اربعة موضوعة بين عظام الصف الثاني من الرسغ وبين الانامل والفائدة في تكثيرها ان لا تعم الآفة وان يمكن تقعير الكف لو احتيج الى القبض على اجسام مستديرات وضبط السيالات بالكف فان العظام عند انفراجها تميل طرفاها الى التلاقي وان يكون ايضا لما ينفذ من ظاهر الكف الى باطنه وبالعكس من العروق والاعصاب منفذ وانما لم يخلق هذه العظام صغيرة لئلا يطول الكف جدا فيبعد هيئته عند القبض من الكرية ولا يكون قبضه للمستديرات ضبطه للمايعات على ما ينبغي وهذه العظام فيما بينها موثقة المفاصل مشدودة بعضها الى بعض لئلا تتشتت وتتفرق عند ضبط الكف لما يحبسه ويحويه فيتمكن من اعمال شاقة ايضا وليس بينها على ظاهر الفراخ بل هي بحيث لو كشطت جلدة الكف وجدت كانها تتصل بعضها ببعض ويعد فصولها وافتراقها في الحس ومع ذلك اي ومع اتصالها على هذا الوجه ان اربط بالضمتين يشد بعضها الى بعض ايضا شدا وثيقا لكن بحيث لا يطاع التحريك بوجه بل بحيث يكون فيها مطاوعة ليسير انقباض يؤدي الى تقعير في باطن الكف لفائدة سبق ذكرها لا يقال انه ذكر في صدر مباحث التشريح ان المفصل الموثق هو الذي ليس لاحد عظميه ان

ان تحرك وحده البتة والمفصل العسر التغير الموثق هو ان يكون حركة احد العظمين وحده صعبة قليلة المقدار مثل المفصل الذي
بين الرسغ والمشط ومفصل ما بين العظمين من عظام المشط وما ذكره ههنا ناقص لان المراد بالتوثيق ههنا هو اللغوي
او على اصطلاح جالينوس اذ المفصل الموثق عنده هو الذي يكون حركة احد العظمين خفية **قوله** وعظام المشط اربعة اي
عدد هذه العظام بعدد الاصابع غير الابهام لان كلا منها يتصل بواحد منها بمفصل يأتي في الفصل الآتي وهي من الجانب
الذي يلي عظام الرسغ متقاربة جدا لتحسن اتصالها بها فانها كالملتصقة لا انفراج بينها محسوس ومن الجانب الذي يلي
الاصابع بينها فرج يسير ليحسن اتصالها بها لكونها منفرجة ومتباينة وقد ملئت الفرج من الخلل لما عرفت من الفائدة واما
مفاصلها مع عظام الرسغ فلا بد من ان يكون سلسة ليطاوع في الحركات قبضا وبسطا وليتهيأ بذلك تقعر تكون في
اطراف عظام الرسغ تدخلها اللقم من عظامها فقد البست وغطيت تلك اللقم بغضاريف لئلا يعرض بكثرة الحركة وقوة المصاكة

قال الفصل الثالث والعشرون في تشريح الاصابع **اقول** ان الانسان لما خلق بحيث يحتاج في تدبير
معاشه الى مباشرة الصناعات وتفنن الحركات وكان اكثر ذلك باليدين اقتضت الحكمة الالهية ان يكونا مشتملتين على
آلات تعينهما في افعالهما وهي الاصابع وخص الشيء منها وهيهنا في القبض على الاشياء لان احتياج قبض الاشياء سيما
المستديرة الاحجام منها اظهر واشد ولم تخلق الاصابع لحمية خالية من العظام وان كان قد يمكن مع ذلك التمكن من قبضها الهيئة
اختلاف الحركات كما يكون لكثير من الحيوانات كالدود والسمك لئلا يكون افعالها واهية ولا ضعيف في حركاتها كما يكون للمرتعشين
وانما لم تخلق كل واحد من الاصابع من عظم واحد بل من عظام متعددة اذ لو كانت من عظم واحد لم يكن لصلابته قابلا
للانعطاف والتفنن في الحركات بل كان افعاله وحركاته لا محالة متعسرة كما يكون للمكزوزين فانهم لما يعتريهم فيهم عضلها التقبض
والبسط والانحنار والانتشار بالتشنج متساويتين بقيا وتار عضلاتهم متوترة غير مطاوعة لقبول الحركات ولا يمكن
لهم القبض والبسط والانحنار والانتشار وانما اقتصر على عظام ثلثة لانه ان زيد في عددها افاد ذلك زيادة عدد
الحركات بحسب زيادته لكن كان ذلك مضرا من وجه آخر وهو انه اورث لا محالة وهنا في الاصبع
لزيادة المفاصل وضعفا في ضبط ما يحتاج في ضبطه الى زيادة وثاقة لوهنها وضعفها وان نقص بان خلقت
من عظمين زادت الوثاقة لكن نقصت الحركات عن الكفاية وكان الحاجة فيها الى التصرف المتفنن
بالحركات المختلفة امس من الحاجة الى الوثاقة المجاوزة للحد فاختير ما به الحاجة اليه اشد واقتصر على الثلثة وسمي
هذه العظام سلاميات جمعا للسلامي وهو في الاصل عظم يكون في فرسن البعير العاتية يقول سلاميات بكسر الميم والنسبة وخلقت قواعد
كل واحدة منها اعرض واغلظ ورأسها ادق والسفلانية منها اعظم على التدريج حتى ينتهي الدقة الى اطراف الانامل

وكان الطرف ادق وذلك لان الحامل يجب ان يكون اقوى من المحمول وطرف كل واحدة منها مناسبا
لقاعدة الاخرى وسميت اي الشطي منها مع انها فوقانية سفلانية لكونها حاملة لما يليها وسميت اطرافها رؤوسا
وخلقت عظامها مستديرة ليكون ابعد من منال الآفات وصلبة عديمة التجويف والمخ لانها لو لم تكن صلبة
او كانت صلبة وكان فيها تجويف ومخ وهي صغيرة لم تكن قوية في الثبات على الحركات والقبض على الاشياء وجبر الانفعال
وخلقت مقعرة الباطن محدبة الظاهر ليجود ضبطها المقبوض عليه كذلك لكلها لما يذكره وغيره اما القبض فظاهر
لان تقعير الباطن يفيد زيادة الاشتمال على المقبوض واما الدلك والتعمير فلان يفيد جودة كل منها في زيادة الاصابة
والتحدب مانع منها ولم يجعل لبعضها عند بعض تقعير وتحدب بل جعل الجانب الملاقي من كل منها للآخر مستويا
ليحسن الالتقاء واتصال بعضها بالبعض ويصير المجموع كالعظم الواحد بلا فرج وخلل اذا احتيج ان يحصل منها مغرفة
عظم واحد معرض اما مستو كالمكنسة او معوج كالمغرفة وانما جعل ما هو واقع منها في الطرف كالابهام والخنصر مائلا
الى التحدب في الجهة التي لا يلتقيان اصبع ليكون لجعلها عند انضمامها في القبض هيئة شبيهة بهيئة الاستدارة
لانها اوسع وابعد عن منال الآفات وجعل باطنها لحميا ليصير كالدعامة لها فلا يتضرر الجلد بملاقاة العظم
عند الحاجة الى قوة قوية وليتطامن اي ليسكن ويطمئن تحت الالتقاء بالقبض وتشكل الشكل لم يجعل لك من خارج اي
لم يجعل ظاهرها لحميا لانتفاء الغرض المذكور في الخارج ولئلا يثقل بكثرة اللحم واخلاطا خارجا فيضعف عن الحركات
بسهولة وليكون الجمع اي جمع الكف حين القبض للضرب سلاحا موجعا كما في الكم من قوله لم ضربة بجمع كفي ذريدت
اللحم في الانامل لتهتدي جدا جيدا على ما في بعض النسخ عند الالتقاء ويصير كالمتلاصق بعضها ببعض بلين اللحم وقبوله
للانفعال ويسهل اخذ الاشياء الصغيرة جدا بسهولة تشكل اللحم بشكلها بخلاف العظم ولذلك تعسر اخذها برؤوس ظاهر
وجعلت الوسطى اطول بكثير من غيرها ثم البنصر بقليل ثم السبابة ثم الخنصر اذ كونها كذلك يقتضي استواء اطرافها عند القبض
لانها لو تساوت وهي منبسطة لقصرت منظرا او زادت تاثرا ولم يستو اطرافها عند القبض بل بقيت منها فرج وبعدت
عن هيئة الاستدارة التي هي مطلوبة بالنسبة اليه اي الى المقبوض **قوله** ومع ذلك ليتقعر الراحة اي جعلت
الاصابع على الوجه المذكور حتى تستوي اطرافها عند القبض ومع استواء اطرافها تتقعر الاصابع والراحة حالة القبض
على المستدير ويشتمل عليه من الجوانب ولو لا الاستواء لما حصل الهيئة التقعيرية المفيدة لذلك وجعل للبنصر طول من السبابة
مع ان طولها قليل جدا حتى لا يظهر في كثير من الاشخاص لان ما يلاقيه عند القبض من اصل الابهام اقل
لحما مما يلاقي السبابة **قوله** والابهام عدل بجميع الاصابع اي معادل لها المقابلة لكل واحدة منها ولمجموعها

وبمجموعها ايضا فانها اذا اشتملت على المقبوض من جهة قاومها هو وحده من الجهة المقابلة لها فقام مقام عدد ا
منها من الجهة فهو عدل لمجموعها ولذلك بعد وضعه عنها ثم انه لو وضع فى غير موضعه فان كان فى الراحة بطل
اكثر الافعال التى بالراحة فى الاشتمال على المقبوض والاعتماد عليها والدلك بها وغير ذلك وان كان في
جانب الخنصر بان كان وضعه معه كوضع مع الابهام لم يكن احد اليدين تقبله على الاخرى فيما يجتمعان عليه
عند القبض لمنعه من ذلك على ما لا يخفى والبعد من هذا فى وضعه ما كان من خلف فى اى موضع فرض فانه
كان يبطل فائدته بالكلية فانما لم يرتبط بالمشط اما فى صف السبابة او فى طرفى الخنصر حتى كان مع صف الاربع
لئلا يضيق لانه لو كان كذلك لضاق البعد بينه وبين سائر الاصابع لقربه منها وفات هذا الغرض وهو
انه متى اشتملت الاربع من جهة على شئ وقاومها الابهام من آخر امكن ان يشمل الكف على شئ عظيم لان
ذلك انما يمكن اذا كان قريبا من مقابلتها اذ مع كونها فى صفها لا يمكن وتعذر ايضا اكثر الصنائع
والافعال كالاخذ والالتقاط وغير ذلك **قوله** والابهام من وجه آخر اشارة الى فائدة اخرى لوضعه
فى موضعه وهو انه كالغطاء على ما يقبض عليه الكف وتحنيه والغطاء بالكسر ما يشد به رأس الاناء وافادته ذلك
ظاهر ويشاركه فى هذه الفائدة الخنصر فانه كالغطاء له من تحت **قوله** قد وصلت اشارة الى حال مفاصلها
اى وصلت السلاميات بعضها ببعض بحروف اى باطراف وزوائد فى بعضها ونقر متداخلة بينها رطوبة
لزجة فى بعض ليس تكرر فيها تلك الزوائد ويحمل المفاصل وفائدة الرطوبة فيها كما فى سائر المفاصل ان لا يعرضها
الجفاف بكثرة الحركات وفائدة كونها لزجة ان يدوم بها الابتلال ولا يتحلل بسرعة فقوله ليدوم بها الابتلال
ولا يحلها الجفاف تعليل للامرين على سبيل اللف والنشر بتقديم تعليل المؤخر وتأخير المقدم وتشتمل على هذه المفاصل
اربطة قوية ليقوى الارتباط ولا ينخلع بالجذب القوى والبست رؤس الزوائد الملاقية للنقر باغشية غضروفية
لئلا يترضض بالاصطكاك بسبب كثرة الحركات وحشيت الفرج التى فى تلك المفاصل بعظام صغار تسمى سمسمانية لزيادة
الاستيثاق لانها تمنع ميل كل سلامية الى جهته وانما خصت مفاصل السلاميات بها دون غيرها لانه اريد بها ان
يكون سلسلة ولم يمكن ان تكون تلك الزوائد شديدة الغوص فى النقرة لعدم احتمال الموضع ذلك وكان يبقى لا محالة فى
اطرافها فرج مقتضية للانخلاع او الميل الى جهته ولو ملئت تلك الفرج بالغضاريف كما فى سائر المفاصل السلسة
ثقل الاصابع لزيادة رطوبتها فملئت بهذه العظام لخفتها بسبب انها ذات فرج وقيل ينبغى ان يكون فى كل مفصل اربعة
ليمنع الميل الى الجهات كلها وحصل بذلك زيادة استيثاق مفاصلها **قال** رح الفصل الرابع والعشرون فى منفعة الظفر

اقول الظفر عظم لين يتكون من فضول الارضية يندفع الى الاطراف وقيل انه يتكون من امتزاج عظم وعصب ولحم وجلد وخلق لمنافع كثيرة **منها** ان يكون سندا للانملة فان طرفها لكونها لحمية ينضغط عند الشد على الشي الصلب ويميل الى الخارج فلولا الشي الذي يقوى منه ويسنده ليسترخي يكون الشد واهيا **ومنها** ان يتمكن به الانسان من لقط الاشياء الصغيرة فان طرف الانملة للحمية لا يتمكن من ذلك بخلاف الظفر لصلابته **ومنها** ان يتمكن من حك الاعضاء وتنقيتها من الوسخ وغيره **ومنها** ان يكون سلاحا عند الاصطياد الاليه فيع المؤذي والثلثة الاول بالنسبة الى نوع الانسان انسب وهذه بالنسبة الى الحيوانات التي في طبائعها سبعية **ومنها** ان يتمكن به من حل العقد القوية **ومنها** ان يشق به بعض الاشياء ويقطع به ما يهون قطعه **ومنها** ان يكون زينة اذ به يحسن شكل الاصابع على ما لا يخفى وهذه الثلثة لم يذكرها الشيخ وخلق الظفر مستدير الشكل لما عرفت انه ابعد من قبول الآفات ولانه لين ايضا وخلق من عظام لينة ليتطامن تحت ما يصادمها ويصاكها ولا يتصدع ولا ينكسر وخلق دائم النشو لانه معرض للانجراد والانحكاك دائما فلولا دوام النشو لانمحق بالكلية ولذلك جعل نشوه اي نموه في الطول فقط لان ما يتكون من فضول الارضية يكون تكونه مدفع ما امامه ليخرج ما يتلوه ويتسد كالشعر **قال** الفصل الخامس والعشرون في تشريح عظم العانة الخ **اقول** عند عظم العجز عظمان ليس لمجموعهما اسم خاص بل يسمى المجموع باسم جزء منه وهو الذي عند العانة تسمية الكل باسم الجزء ويقال له عظم الخاصرة ايضا لان جزءا من ذلك واقع عند الخاصرة وهذان العظمان احدهما ذاهب الى يمين العجز والآخر الى يساره ويتصلان في الوسط بمفصل موثق **قوله** وهما كالاساس اشارة الى فائدتهما وهي انهما كالاساس لجميع العظام التي فوقهما لبناء ما عليهما وحملهما اياه ومع حملهما لما فوقهما حاملان لما تحتهما لان ما تحتهما مركوز فيهما تحركه بحركتهما فهما يحملان ما تحتهما وكل واحد من هذين العظمين ينقسم الى اربعة اجزاء لان بعضه الى فوق وبعضه الى تحت وبعضه الى قدام وبعضه الى خلف وهو المراد بقوله وكل منهما ينقسم اربعة اجزاء الا ان هذه الاجزاء بالفعل هي الاكان القسام العظم المسمى بعظم العانة من ثمانية اجزاء فالطرف الذي الى فوق يسمى عظم الخاصرة لوقوعه عندها واكثر نفعه ايضا لان الحرقوف هو الدابة المهزولة وهذا الطرف اعرض من غيره لعدم الحاجة فيه الى غلظ والشيخ عبر عن هذا الطرف بالوحشي لان الخاصرة الى وحشي البدن والطرف الذي الى قدام وهو انسيه يسمى عظم العانة لوقوعه موقعها وهو موضع اتصال راسي العظمين وراسهما يكون هناك ادق وبينهما ثقبا العانة والطرف الذي الى خلف يسمى عظم الورك والذي الى اسفل فيه الحق الذي يضاف تارة الى الورك تارة الى الفخذ اذ فيه التقعير الذي يدخله راس الفخذ المحدب على ما ياتي **قوله** وقد وضع اشارة الى فائدة اخرى لعظم العانة اي ومن فوائدها انه قد وضع عليه اعضاء شريفة كالمثانة والرحم واوعية المني وهي الانثيان والاوردة الملفوفة الموضوعة لقربها المحشوة بلحم غددي دائم وهو طرف من المجرى المستقيم الذي هو مخرج الثفل وانما خص اوعية المني بالذكر لانها في النساء الرحم وقد ذكره ووضع

الفصل الخامس والعشرون

ووضع هذه الاعضاء عليه هو انها مستندة اليه ومتقوية به ومما يذكر من منافعه انه يقل لما في البطن من الامعاء واكثر لئلا يزل شئ من ذلك ولا يتغير عن وضعه الطبعي **ومنها** انه يقي الاعضاء الموضوعة في داخله من ضرر المصادمات **ومنها** انه يصير مفصلا للفخذ **قال** رح الفصل السادس والعشرون كلام مجمل في منفعة الرجل **اقول** المراد بالرجل الفخذ والساق والقدم وقد يأتي تشريح كلها والمنافع المختصة بكل منها وبمفاصلها والمراد ههنا بيان المنفعة التي تقتضي جميعها كالمجمل بالنسبة الى المفصل وهي شيئان احدهما الثبات والقوام وذلك بالقدم والمراد بالثبات الاستقرار منتصبا متمكنا والقوام كالتفسير له لان معناه ما يقوم به الشئ اما ان الثبات يكون بالقوام فظاهر واما ان الثبات منفعته فما يتوقف الجذب والدفع وقوة الضرب والطعن وغير ذلك عليه والاخر الانتقال مستويا وصاعدا ونازلا وذلك يحصل بالفخذ والساق لان الانتقال يكون بوضع قدم ورفع اخرى ورفع القدم تابع لرفع الفخذ اولاً ورفع الساق ثانيا فيكون الانتقال بالحقيقة بهما **قوله** واذا اصاب في بعض النسخ فاذا اصاب وهو المناسب لانه كلام متفرع على ان الثبات بالقدم والانتقال بالفخذ والساق وفيه تنبيه على ان الامر على ما ذكر اي ولما كان الثبات بالقدم والانتقال بالفخذ والساق فاذا اصاب القدم آفة عسر الثبات لان القدم مع الآفة لا يقوى على حمل البدن ويتضرر بثقله ولا يعسر عليه الانتقال الا بقدر ما يحتاج اليه الانتقال من فضل ثبات واستقرار ينبغي ان يكون لاحدى الرجلين ح ليمكن رفع الاخرى حتى يترتب الانتقال واذا اصاب عضل الفخذ والساق او كليهما آفة سهل الثبات لعدم الآفة في آلته وعسر الانتقال لآفة في آلته وانما خص الآفة ههنا بالعضل لانها لو اصابت عظم الفخذ او الساق لم يسهل الثبات على ما لا يخفى وينبغي ان يعلم ان سهولة الثبات على القدم مع عروض الآفة للعضل ليست على الاطلاق بل المراد آفة في العضل تقتضي عسر الانتقال لا غير **قال** رح الفصل السابع والعشرون في تشريح عظم الفخذ **اقول** الفخذ اول عظام الرجل من فوق وهو اعظم ما في البدن من العظام وانما وجب ان يكون كذلك لانه حامل لما فوقه ناقل له ولا يرد عظم العانة لانه باستناده الى ما فوق من العظام واتصاله به موثقا يصير معه كعظم واحد واتصال الفخذ بعظم العانة ليس كذلك لان المفصل بينهما سلس وجعل طرفه العالي مقببا مدورا ليتهندم في حق الورك الذي هو في الطرف الاسفل من عظم العانة على ما عرفت ويحصل مفصل سلس وهو اي عظم الفخذ محدب الى الجانب الوحشي منه وقدام البدن حيث يحاذي الوجه ومقعر من الجانب الانسي وهو حيث يحاذي الفخذ الآخر والى خلف وذلك لانه لو كان موضوعا على استقامته وعلى موازاة حق الورك بدون تحدب وتقعير لم يكن على مقتضى الحكمة لوجوه **الاول** انه كان ذلك موجبا للنوع من الفجج لما يشاهد ذلك فيمن يكون هذا العظم منه على هذه الخلقة وكان ذلك انما هو لان هذا العظم اذا لم يكن فيه هذا التحدب والتقعر

٧ ما بين الرجلين وذلك لانه يصير حينئذ انفراج ٣

بل كان يمتد من حق الورك الى الركبة على الاستقامة مالت احدى الركبتين الى الاخرى ولزم من ذلك الفحج وهو تباعد صدور القدمين مع تقارب العقبين فى المشى انما جعل فيه انوعا من الفحج انه جعل ما يكون على عكسه نوعا اخر منه على ما ياتى الثانى انه لو لم يكن فيه تحدب وتقعر على الوجه المذكور كان موضوعا على استقامة حق الورك لم يحسن وقاية العضل الكبار والاعصاب والعروق لانه لم يكن مع لها مكان متسع وحرز واق عن الافات الثالث انه لو لم يكن يحدث من الجملة التى هى العظم والعضل الكبار والاعصاب والعروق وتقعيرها كالشراين والا لحم الغدد والتى يواقى حشو هذه الالات شئ واحد فى الحس مستقيم كما هو الان بل كان يتغير باختلاف وضع هذه الاشياء عليه ومع ذلك لم يكن فى حزالرابع انه لم يحسن هيئة الجلوس كما هو الان على هيئة فراش قريب بالاستواء قابل لما يتقوم ويوضع عليه بل كانت بين التحدب فاحش الاختلاف بسبب حجم العضل الكبار واختلاف وضعها هذا من ابتدائه واما اذا قارب الانتهاء الى طرف الاسفل فينعكس الحال بان يتحدب فى الانسية ويتقعر من الوحشية لامرين ا انه لولا ذلك لعرض الفحج من نوع اخر اى عكس الاول على ما عرفت ب انه لو لم يكن للقوام وسطة اليها وعنها الميل لم يعتدل ومعنى ذلك على ما اظنه هو ان تحقق القوام الذى هو مطلوب فى قامة الانسان يقتضى وسطة بين الميل اليها وعنها وهذا العظم مما وجب للفوائد المذكورة ان يميل بتحدبه الى الخارج وتقعره الى الداخل المقتضى لميل البدن عن الوسط الى الداخل لو استمر عليه لم يرجع بتقعره الى الخارج وتحدبه الى الداخل الى حيث تقتضى ميل البدن الى الوسط لم يعتدل فى الانتصاب **قوله** فى طرفه الاسفل اى قد علم مما ذكرنا ان مفصل عظم الفخذ من فوق هو مع حق الورك واما مفصله من طرفه الاسفل ففيه زائدتان ترتكزان فى قصبتى الساق عند مفصل الركبة ولما كان بيان ذلك يتوقف على الكلام فى عظم الساق وتشريحه فلنتكلم اولا فيه ثم فى مفصله **قال** رح الفصل الثامن والعشرون فى تشريح عظم الساق **اقول** الساق خلق كالساعد من عظمين احدهما وهو الذى الى الانسى اكبر واطول ويسمى القصبة الكبرى والاخر يسمى القصبة الصغرى يشبه الساق بالساعد باعتبار كونهما من عظمين احدهما اكبر والاخر اصغر لا باعتبار الطول او القصر وانما خلق من عظمين مع ان العظم الواحد اقوى واخف لان مفصل القدم على ما ياتى لم يكن بحيث يتم بعظم واحد وانما خلق احدهما اكبر واطول والاخر اقصر واصغر لان احدهما يلى الفخذ ويلتئم منه مع عظم الفخذ مفصل فوجب ان يكون كليا مناسبا اطول الطويل اليه اما الاخر فلا ياتى الفخذ بل يقصر دونه وينقطع لكن من طرفه الاسفل ينتهى الى حيث ينتهى اليه الاكبر ويسمى قصبة الصغرى اولانه عند الطرف الاسفل يحدب اخرا الى الانسى بالعكس ليحسن به القوام ويعتدل والقصبة الكبرى هى الساق بالحقيقة لاتصالها بالفخذ والقدم جميعا وكونها حاملة وهى الى حيث تنتهى لست كعظم الفخذ بل خلقت اصغر منه والحكمة فيه انهما اشتركا فيما يقتضى زيادة الكبر وهو الثبات وحمل ما فوقه وما يقتضى زيادة الصغر وهو

قوله بين الرجلين اطلاق الفحج على ما بين الرجلين ... الانسب ان يكون تقعر ... لان الركبة على الاستقامة لزم من ذلك الفحج وهو تباعد صدور القدمين ... وهذا القائل جعل ... كان احد الرجلين ...

وهو الحفظ للحركة وكان المقتضي زيادة الكبر اولى برعاية في الفخذ لعلة حركته وكونه حمل ما فوقه ناقلا لما تحته فلو لم يكن الفخذ اكبر ونقص

الساق عنه لا لكثير امل اعطي قدرا معتدلا بالنسبة اليه ليكون مناسبا له في المفصل لانه لو زيد عظما عما هو الآن عرض له من عسر الحركة مثل

ما يعرض لصاحب داء الفيل والدوالي او نقص عما هو الآن عرض له الضعف عن الحركة والعجز عن حمل ما فوقه كما يعرض لمن سوء قيمه دقيقة في الخلقة ثم انه

لم يكتف فيه بهذا القدر المعتدل بل دعم وقوي بالقصبة الصغرى ليكون معينة على الحمل والثبات لا يقتصر منفعة الصغرى في ذلك بل من منافعها

ان يستر العصب والعروق التي بينهما ويقيهما عن الآفات ومنها انه يشارك القصبة الكبرى في مفصل القدم ليتأكد ويتقوى المفصل فانه لو كان

لعظم واحد لم يكن قويا في حركة الانبساط والامتناع اي الانقباض **قال** الفصل التاسع والعشرون في تشريح مفصل الركبة **اقول**

لما ذكر تشريح عظم الساق شرع في بيان ما وعد من الكلام في مفصل الركبة وهو يحدث بدخول الزائدتين اللتين على طرف عظم الفخذ من اسفل

يقال لهما الجوزتان في نقرتين تكونان على رأس القصبة الكبرى التي هي عظم الساق بالحقيقة وقد تعقب الزائدتان مع النقرتين ادلا برباطات

ملتفت عليهما وثانيها برباطات في عمق النقرتين يشد رأس الزائدتين الى وسط النقرتين وثالثها برباطين قويين من الجانبين يشد

احدهما احدى الزائدتين الى طرف النقرة يمينا والآخر للاخرى الى طرفها شمالا كل ذلك ليحصل الاستحكام من جميع الاطراف لكثرة

الحركة عليه وشدتها سيما عند الوثبة وشبهها وعلى هذا المفصل من قدام عظم غضروفي مائل الى الاستدارة يقال له الرضفة وعين الركبة

يهندم مقدم الركبة بدخول حدبات كانت هناك من العظمين اي في نقر الرضفة وانما وصفته بالغضروفية ان لم يصرح به الشيخ

لان بعضهم زعم انه غضروف لين فيه قال جالينوس انه جزء من طبيعة العظم وان كانت فيه غضروفية يسيرة ومنفعته

امران احدهما ان يقاوم بلينته ويهندم يحصل من دخول تلك الحدبات في نقرة ما يكون يتوقى من انهتاك بعض اربطة

المفصل وانخلاعه عند الجثو ومبالسة التعلق وهي الجلوس الذي يريد احد الشخصين ان يتعلق بالآخر للجذب والدفع

للرياضة وغيرها فانها تكون على عقبيه وحج يتم دما على الركبة من الاربطة وثانيهما ان يدعم ويقوى به المفصل الذي

هو ممنو ومبتلى بثقل البدن بحركته فان ما شانه ذلك يحتاج الى دعامة يتقوى ولا يخرج عن موضعه ودعم بفتح الدال مصدر

عطف على مقاومته والباقي بحركته يتعلق بالثقل والضمير للمفصل وانما جعل موضعه الى قدام لان اكثر ما يلحق المفصل

من عنف الانعطاف يلحق لانعطافه وتحدبه الى قدام اذ ليس له الى خلف انعطاف وتحدب حتى يلحق منه العنف

وانعطافه الى الجانبين اي اليمين واليسار يسير لا احتمال لعنف بسببه بل الانعطاف البالغ الى قدام وهناك يلحقه

العنف عند النهوض والجثو واشباه ذلك **قال** الفصل الثلثون في تشريح عظام القدم **اقول** هذا آخر الفصول

المتعلقة بتشريح العظام وهو في تشريح القدم والقدم خلق آلة للثبات اي للاستقرار على المكان منتصبا

متمكنا فيما يحتاج اليه من الافعال الى قدام وجعل شكله مطاولا الى قدام لان الانسان منتصب القامة ...

الفصل الثلثون

وانتصابه على قدميه واعالى بدنه يميل الى قدام فجعل قدمه بحيث يعين على الانتصاب بالاعتماد
عليه ولم يجعل طويلا جدا لئلا يثقل ويعاوق عن الحركة بل جعل طوله قريبا من سبع القامة ليجمع بين جودة الثبات والخفة
وخلق له اخمص وهو بفتح الميم ما لا يصيب الارض من القدم وهو التقعير الذي في انسيه لفوائد احدها ليكون ميل القدم
عند الانتصاب وخصوصا لدى المشى الى الجهة المضادة لجهة الرجل المشيلة ليقاوم بما يجب ان يسند
من الاعتماد الى جهة الاستقلال بالرجل المشيلة للنقل فيعتدل القوام وفي بعض النسخ فيعتدل الى
القيام هذه عبارته والمراد انه خلق الاخمص ليكون بسببه لعدم اصابته الارض ميل القدم عند المشى
الى الجهة المضادة لجهة تقتضي الرجل المشيلة ميل البدن اليها ليقاوم الميل الحاصل بالاخمص الميل الذي
اقتضاه الرجل المشيلة ويعتدل القوام وانما قال بما يجب ان يسند من الاعتماد لان الميل الذي يقتضيه
الاخمص لا يقاوم وحده ذلك الميل بل مع اعتماد القدم على طرفه الانسي ولا يخفى انه حيث يحصل له على جهة
استقلاله بالقيام يكون شديدا لما يقاوم الآخر **قوله** بالرجل على وجه قررنا والمشيلة بفتح الميم اسم مفعول من شال
الابل ذنبه اي رفعه وللنقل تتعلق بها ويجوز ان يكون التقدير وخلق الاخمص لاجل كون ميل القدم الى الجهة
المضادة لجهة الرجل المشيلة ليقاوم هذا الميل ما يجب ان يسند من الاعتماد والاولى على هذا ان يقرأ يقاوم على
بنائه للمفعول وما يكون هذا الميل مقاوما به هو ما يجب ان يسند من الاعتماد لئلا يفرط فيه ولو حمل الميل على الاعتماد
لاستقام من غير تكلف وهكذا فعل صاحب الزبدة فانه تابع الشيخ في اكثر مباحث التشريح على ما يظهر من كلامه وقال
ههنا ومن منافع الاخمص ان يكون اعتماد القدم عند المشى على الجهة المضادة للرجل المشيلة لكنه لم يزد
على هذا وح يكون معنى قول الشيخ ليقاوم بما تحت الى آخره ليقاوم بذلك الاعتماد مع الرجل المشيلة هذا ما تيسر لي
ههنا **وقال القرشي** في بيان هذا الكلام ومن منافع الاخمص ان المشى انما يتم برفع احدى الرجلين ووضعها
حيث يراد الانتقال ولا بد من ثبات الرجل الاخرى ليمكن بقاء البدن منتصبا وعند رفع احدى الرجلين
لا بد وان يميل البدن الى ضد جهتها كما اذا رفعنا احد جانبي جسم ثقيل وتقعير الاخمص يوجب ميل
البدن ح الى جهة وهي جهة الرجل الموضوعة فيتقاوم الميلان لا محالة ويبقى البدن على انتصابه
وهذا ان حمل قوله ليكون على ما ذكرنا في الوجه الثاني يرجع اليه بتعسف لكنه لم يتعرض ان في التقعير الاخمص
يوجب ميل البدن الى جهة بين اين اخذه من قول الشيخ ثم قوله وهي جهة الرجل الموضوعة ليس
بصواب لان جهة التقعير ليست جهة الرجل الموضوعة بل المشيلة واما السامري فما وجدت في شرحه للتشريح الى

الى ههنا ما يتحوّ منقول والاخذ لكون اكثر كلامه من قبيل المهملات بالنسبة الى المتن الا ما افاد في هذه الموضع قائلاً
انما وجب هذا التقعير لجودة ثبات القدم وذلك انه اذا وضع القدم لاقى الارض بجوانبه لا بكليته فيكون اجود
استقرارا على الارض واحمل لثقل البدن ولا يميل البدن الى جانب القدم المتسفل فانه لما كان قد ابدع من
سحره في حله وتوجيهه نقلته ليقاس عليه غيره وقد طلعت على حاشيته لمشكل آخر قال تقدير الكلام ليكون ميل البدن
الى الجهة المضادة لضد جهة الرجل المشيلة وهذا كمن ينقل عنه انه اشتكى عند الطبيب عن اذنه فقال له الطبيب
في ابهام الوجع فمد يده اليمنى من قفاه واخذ اذنه اليسرى وكان الطبيب الى جانبه الايسر فقال لو لطحت لكفى
او معناه ح ليكون ميل القدم الى جهة الرجل المشيلة ولا اعرف عاقلا يعبر عن هذا المعنى بما عبره وثانيها
ان يكون الوطؤ على الاشياء التي فيها نتوّ وتحدب متيسرا متحققا من غير ايلام شديد وثالثها ان يحسن اشتمال
القدم على ما يشبه الدرج والمراقي وحروف المصاعد اي زوائدها واطرافها كما يكون في الجبال والاشجار اذ لولا
ان الاخمص ينهندم عليها لم يكن الاشتمال عليها والاستمساك جيدا ورابعها ان يحصل للقدم بخفة فيعين في العدو
قوله وقد خلقت القدم اشارة الى سبب خلق القدم من عظام اي انما خلقت مؤلفة من عظام كثيرة لا من عظم واحد
لمنافع **منها** حسن الامساك والاشتمال على الموطوء عليه من الارض اذا احتيج اليه فان القدم قد يحتاج اليه ان يمسك
الموطوء كاحتياج الكف الى ان يمسك المقبوض ولا خفاء انه اذا كان المسك تهيأ ان تتحرك باجزائه الى هيئة
يجود به الامساك كان احسن من ان يكون قطعة واحدة لا يتشكل بشكل بعد شكل **ومنها** المنفعة المشتركة لكل
ما كثر عظامه وهي ان لا يعم الآفة ان عرضت وانما جمع المنافع مع انه لم يذكر الا منفعتين اما على ان اقل الجمع
اثنان او لان حسن الاستمساك والاشتمال بالحقيقة منفعتين **قوله** وعظام القدم بيان لعدد عظام القدم وهيئتها
ووضعها ومنفعة كل منها **اعلم** ان الرسغ انما خلق من عظام لما عرفت من فوائد الكثرة ولان العظم الواحد اذا تشكل
باشكال وهيئات مختلفة ولم يقبل الانعطاف فلم يحسن اشتماله على الموطوء عليه وللامساك له وجملة عظام كل قدم
ستة وعشرون راجعة الى ستة اقسام عظم الكعب وهو الذي يكمل به المفصل مع الساق وعظم العقب وهو عمدة
الساق وكالاساس له والعظم الزورقي وبه الاخمص على ما يأتي وعظام اربعة للرسغ وبها يتصل عظام المشط احدها
يقال له النردي لانه عظم مسدس شبيه بالنرد وبعض المشرحين لم يعده من عظام الرسغ وهو موضوع الى
الجانب الوحشي وبه يحسن ثبات ذلك الجانب على الارض وعظام خمسة للمشط بها يتصل الاصابع
واربعة عشر عظما للاصابع واما الكعب فالانساني منه اشد تكعيبا واشد تهندما من كعوب سائر الحيوانات

لانه يمشي بقدميه ويحتاج الى حمل على الارض ارتفاعا وانخفاضا وتحريكها انبساطا وانقباضا فلا بد ان يكون مفصلهما
مع الساق مع كونه سلسا قويا وكانه اشرف عظام القدم من جهة الحركة لانه العمدة في المفصل كما ان العقب اشرفها من جهة
الثبات لانه كالدعامة للساق وانما قال كانه اشرف لانه آلة المفصل موضوع بين الطرفين الناتئين من قصبتي الساق الذين
يسميهما الناس الكعبين وهذان الطرفان يحويان على الكعب من جميع ابنيه اي من اعلاه وقفاه وجانبه الانسي والوحشي صونا له من الانخلاع
واصابة الآفة من خارج وانما لم يذكر القدام لانه من قدام منكشف حتى يتصل بالعظم الزورقي على ما يأتي وانما قال من قفاه دون
خلف لانهما لا يحتويان عليه من خلف ايضا بل ما يلي طرفي خلفه من فوق **قوله** ويدخل طرفاه يريد بيان مفصل الساق
والقدم اي يدخل طرفا الكعب من تحت في نقرتي عظم العقب دخول ركز اي موثق بحيث لا يتحرك فيه ليصلح للثبات
واما من فوق فعليه زائدتان يدخلان في حفرتين يكونان في القصبتين وهذا المفصل لم يمكن ان يكون بزائدة واحدة
يدخل في حفرة منه الا كان يحدث للقدم ح اضطراب وصكاكة مع ما يقابله بخلاف ما اذا كان بزائدتين فان كل واحدة
ح يكون مانعة من ان يدور ويميل ولم يمكن ان يكون احديهما من خلف والاخرى من قدام لان ذلك مما يعسر حركتا الانبساط والانقباض
اللتان بمقدم القدم فلا بد ان يكون احديهما في اليمين والاخرى في اليسار وان يكون بينهما تباعد يعتد به ليكون في منع حركة
كل واحدة منهما على الاستدارة اكثر واشد وانما وجب ان يكون الساق عند هذا المفصل قصبتين اذ لو كان بقدر مجموعهما عظم واحد
لكان يجب ان يكون ثخينا جدا وثقل على الساق والخفة مطلوبة فيه ولذلك جعل النقرتان في قصبتين والزائدتان من الكعب
دون العكس لئلا يثقل القصبتان بالزائدتين وانما وسط الكعب بين قصبتي الساق والعقب ولم يجعل المفصل بين الساق
وبين العقب لان العقب يحتاج فيه الى شدة الثبات على الارض وهذا المفصل يجب ان يكون سلسا لئلا يكون ارتفاع
مقدم القدم وانخفاضه عسرا فجعل واسطة بينهما ليحسن اتصالهما ويتوثق المفصل ويؤمن عليه الاضطراب وهو موضوع بالحقيقة
في الوسط وان كان قد يظن بسبب الاخمص انه منحرف الى الوحشي واما العظم الزورقي فهو عظم ممتد فوق القدم الى الانسي ممتدا
حتى يصير في شكله كالزورقي يرتبط بالكعب من قدام ارتباطا مفصليا لما سنذكره من خلف ومن اسفل العظم العقب ومن قدام
من الجانب الانسي بعظام ثلثة من عظام الرسغ ومن الجانب الوحشي بالعظم النردي الذي ان شئت عددته من عظام الرسغ
وان شئت جعلته عظما برأسه كما هو مذهب البعض ومن منافعه ان يكون دعامة للساق مانعة من سهولة سقوط البدن
بثقله الى قدام ومنها انه يتم به حركة القدم الى الجانبين بمفصل يلتئم بينه وبين الكعب وذلك بان ينبت من الكعب
طرف يحتوي هو عليه ليمكن الميل الى احد الطرفين عند الحاجة كما اذا وقع جراحة عند الاخمص ومنها ان يكون تشكل القدم
فلا يكون عند الاخمص قعاجدا واما العقب فهو موضوع تحت الكعب لما عرفت من الفوائد وخلق صلبا ليقوى

الى العظام بينهن بالانكسار يستند الى خلف اى ماالى من خلفه الى الاستدارة لا يستدير لما يأتى
ليقدم المسافات ... وحصل الاسفل بحسن استواء الوسطى وانطباق القدم على ما يستقر عليه عند القيام وخلق حجر
الاقالى عظم يستقل حمل البدن ولو كان صغيرا لا يحمل الانكسار وخصوصا عند حمل الاثقال وخلق مشطا الى الاستطالة
اى الى الابهام بان يأخذ من عظمه تحت الزور فى ويدق يسيرا حتى ينتهى ويحصل عند الاخمص الى الجانب الوحشى
وذلك ليكون تقعير الاخمص الى الوحشى متدرجا من خلف الى متوسط اى من خلف القدم الى وسطه ومن خلف
الاخمص الى وسطه واما الرسغ فيخالف رسغ الكف بان عظامه فى صف واحد وعظام رسغ الكف فى صفين وبان
عظام هذا الرسغ اقل عددا بكثير من رسغ الكف لان عظامه سبعة على ما مر وعظام هذا الرسغ اربعة والسبب والمنفعة
فى ذلك امران الاول ان الحاجة فى الكف الى الحركة والاشتمال اكثر منها فى القدم اذ اكثر الحاجة الى القدم الثبات وزيادة
الحاجة الى الحركة وسوء الاشتمال على المقبوض يقتضى كون عظامه صفين ليكون اعون فى سهولة الحركة وجودة الاشتمال بخلاف
الثبات وهو ظاهر ب ان كثرة الاجزاء والمفاصل تضر للقدم فى الاستمساك لاجل الثبات وفى الاشتمال على المقبوض على
ما يقوم عليه بسبب تحصيل له من الارخاء والانفراج بالافراط كما ان عدم الانفراج والتخلخل بالكلية يضر فى ذلك اى
فى الاستمساك والاشتمال السبب ما يفوت ح من الانبساط المعتدل الملائم للاستمساك والاشتمال قوله فعلم الى آخره
هذا لم يكن متناسبا للبيان لسبق تمهيده على ما لا يخفى لا فادته ان القدم لا يحتاج الى كثرة المفاصل كما يحتاج الكف لكن لما يشبه عدم
الانفراج فى كونه مضرا فى الاستمساك والاشتمال كثرة الانفراج مضرتها وعلم منه انه لا بد فيه من كثرة ما ليصير فادان ما يكون المطلوب منه الجمع والاشتمال
كالكف الاوفق فيه ان يكون اكثر عددا فى اجزائه واصغر مقدارا وما يكون المطلوب منه الاستقلال والثبات الاوفق فيه
ان يكون اقل عددا واعظم مقدارا بقوله فعلم ان الاحتواء والاشتمال بما هو اكثر عددا واصغر مقدارا اوفق والاستقلال بما يكون
اقل عددا واعظم مقدارا اوفق وانما قال السبب والمنفعة فى ذلك ليعلم ان منفعة عظامه ومفاصله جودة الثبات
وقوة الاستقلال والسبب الغائى تحقق هذه المنفعة واما مشط القدم فقد خلق من عظام خمسة على عدد
الاصابع ليتصل بكل واحدة منها واحدة من الاصابع لان اصابعه خمس منضدة فى صف واحد بخلاف مشط
الكف فان اصابعه المنضدة لما كانت اربعة كان عظام المشط بعددها وانما وضع اصابع القدم كلها فى صف واحد
لان الحاجة فيها الى الوثاقة كانت اشد من الحاجة الى القبض والاشتمال على الشئ وفى الكف كان المقصود القبض والاشتمال
على المقبوض ولما كان شدة القبض وجودة الاشتمال يحصل بكون الابهام فى غير صف باقى الاصابع على ما مر وضع كذلك
ووضع اصابع القدم على ما كان يقتضى الوثاقة وكل اصبع من اصابع القدم سوى الابهام مؤلف من ثلث سلاميات

والغرض في تعدده انه يمكن الامساك اتم والاشتمال على ما يحتاج فيه الى الاشتمال ابلغ واما الابهام فخلقت مولفة من سلاميتين كبيرتين لانها في مقابلة العقب ميل الجدلي جانبها هذا اخر الكلام في العظام وهي على ما ذكره الشيخ مائتان وثمانية واربعون سوى ما استثناه منها اربعة عشر للكراس واثنان للجبهة واثنان للانف واربعة عشر للفك الاعلى واثنان للاسفل واثنان وثلثون سنا وثلثون فقرة واربعة وعشرون ضلعا وعظما الكتف وعظما الترقوة وعظما العانة وستون لليدين ومثلها للرجلين وانما قال مائتان وثمانية واربعون لانه لم يعد عظمي الكتف ولا يعد بها جالينوس وكثير من المشرحين عظمين برأسهما على ما اشرنا اليه هناك واستثنى السمسمانيات لابهام تبيين عددها للخلاف في كونها عظاما بل في وجودها والعظم اللامي وهو عظم شبيه بحرف اللام في كتابة اليونانيين يتشانشه رباطات عضل الحنجرة على ما يأتي في تشريح العضلات ولم يتعرض لعظم القلب لانه عند الاكثر غضروف

قال رح الجملة الثانية من التعليم الخامس في العضل وهي تسعة وعشرون فصلا **الفصل الاول** كلام كلي في العضل والعصب والوتر والرباط **اقول** لما فرغ من تشريح العظام كان المناسب ان يشرع في تشريح الغضاريف لقربها منها لكنها لما كان ذكر مواضع وجودها ومنافعها في تشريح العظام اكتفى بذلك وشرع في تشريح العضل مع انه لم يعد من الاعضاء المفردة اما الاول فلكونه اكثر ما في البدن بعد العظم وبه الحركات كلها واما الثاني فلتركيبه من الاعضاء المفردة وعد بعضهم منها على ما اشرنا اليه من قبل ثم ان هذه الجملة مع انها في تشريحه خاصة قدم بيان منفعته ومنفعة العصب والرباط والوتر بقول كلي ليعلم ان العصب والرباط يتقدمانه تصورا ووجودا وقرن الوتر بهما لان منفعته انما يتم به اذا عرفت ذلك فنقول القول الكلي في منفعة هذه الاعضاء هو ان الحركات الارادية لما لم تكن تتم للاعضاء الا بقوة تفيض اليها من الدماغ بوساطة العصب الذي هو خادم مو دله وكان العصب لا يحسن اتصاله بالعظام التي هي بالحقيقة اصول الاعضاء المتحركة في حركاتها بالقصد الاول لتقويتها بها وتحركها لان العظام كانت صلبة والعصب لطيفا اي لين الجرم فلم يحسن اتصاله بها بدون واسطة فلطف الخالق جلت قدرته وانبت من العظام جسما شبيها بالعصب باللين وقبول الانعطاف وهو الذي يسمى عقبا ورباطا فجمعه مع العصب وشبكه به حتى صار كشيء واحد ولما كان هذا الملتئم دقيقا مع ذلك لان الرباط الذي يخالطه لا يجوز ان يكون غليظا والالم يحسن اشتباكهما وثقل على العصب لان العصب حال وصوله الى الاعضاء واشتباكه بالرباط دقيق لا يبلغ غلظه مبلغا يعتد به ويجمعه حين خروجه من منبته لا بد ان يكون بحيث يحمله جرم الدماغ وجرم النخاع والمنافذ التي يخرج منها وحين وصوله الى الاعضاء لا يزيد حجمه بل كلما يتباعد من مخرجه يصير ادق خصوصا عند توزعه على الاعضاء فان حصته كل عضو يصير لا محالة ادق

الجملة الثانية في العضل

الفصل الاول

[illegible marginal glosses]

ادق من الاصل بكثير وح لو اسند تحريك الاعضاء الى العصب وصوله اليها واشتباكه بالرباط لكان في ذلك فساد ظاهر لما يلزم من اشتباكه عند الجذب والدفع لرقته وعدم مقاومته لثقل العضو فدبر الخالق بحكمته ان افاده غلظا بتفتيت الجرم الملتئم منه ومن الرباط ليفا وتفريق اجزائه حتى صار فرج كالقطن المنفوش وملأ خلله وفرجه بلحم يحشوه ليصير ذا حجم ويبقى وضع الالياف محفوظا ثم غشاه وحفظ هيئته واستحكامه بغشاء مجلل للجميع وجعل في وسطه عمودا كالمحور من جوهر العصب لانه لينه اقبل للانتفاش فكان ما يحصل عضوا مؤلفا من العصب والرباط وليفهما واللحم الحاشي والغشاء المجلل وهذا العضو هو العضلة فاذا تقلصت وتشنجت جذبت الوتر الملتئم من الرباط والعصب النافذ منه الى جانب العضو الذي يراد تحريكه على ما عرفت من قبل فتشنج الوتر بتشنجها ويجذب العضو واذا انبسطت استرخى الوتر فتباعد العضو ويميل الى غير جهته فالوتر واسطة في تحريك العضو والعضل واسطة في تحقق الوتر والعصب والرباط واسطتان في تحققهما **قال** رح الفصل الثاني في تشريح عضل الوجه والجبهة **اقول** ليس المراد من قوله من المعلوم ان عضل الوجه على عدد الاعضاء المتحركة فيه ان كل عضو متحرك ينبغي ان يكون له عضل واحد يحركه اذ ربما يكون العضو يتحرك بعضلات متعددة ويتم حركته اما بجملتها او بان يقوم بعضها بدل بعض وربما يكون العضوين عضل واحد اما بان يكون محركا لهما بالذات او بان يكون محركا لاحدهما بالذات وللآخر بالتبعية على ما يأتي بل المراد ان اقسام عضل الوجه على عدد اقسام الاعضاء المتحركة فيه والاعضاء المتحركة فيه هي هذه الجبهة والمقلتان والجفنان العاليان والخدان المشتركة من الشفتين والشفتان وحدهما فانهما يتحركان بشركة الخدين وبحركة خاصة بهما والارنبتان على ما يأتي وطرفا الارنبتين والفك الاسفل اما الجبهة فيتحرك بعضلة دقيقة مستعرضة غشائية ينبسط تحت جلدة الجبهة وتختلط بذلك الجلد جدا حتى يكاد يكون جزءا من قوام الجلد ويمتنع كشطه عنها لدقتها وشدة الاختلاط بينهما وانما كانت دقيقة لان المتحرك بها هو الجلد وهو خفيف لا يحتاج الى كثير من جرم الرباط والعصب وانما كانت مستعرضة لان الجلد عريض قليل اللحم خفيف وهي تلاقيه بلا وتر لان تحريكه لا يحسن بالوتر لكونه شديدا القبول للتمدد فاذا انجذب منه جزء بالوتر لا يلزم ان ينجذب باقيه بل ينبغي ان ينبسط في جميع اجزائه حتى اذا تقلص تحرك جميعه وهذا الانبساط يحصل بالياف العضلة فلا يحتاج الى الوتر ومما ذكرنا يعرف وجوب كون العضلة غشائية شديدة الاختلاط **قوله** وبحركة هذه العضلة الخ تنبيه على فائدتين الاولى ان الحاجبين في حركتهما لا يحتاجان الى عضلة بانفرادها بل بحركة هذه العضلة وتقلصها يرتفعان لاتصال اطرافها بهما الثانية ان تحرك الجبهة والحاجبين تعين عضل العين في التغميض وذلك باسترخائهما

٢٤٩
ع ٥

والنسداد وهو بمعنى الاسترخاء ايضا وانما قيد انفتاحها باسترخائها لانها بتقلصها لاتعين في التغميض بل يمنع منه **قال** رح

الفصل الثالث في تشريح عضلة المقلة **اقول** المقلة يحتاج في حركاتها الى ست عضلات لان الابصار انما يحصل بان يصير الثقب العنبي مواجها للمبصر حتى يتأدى شبحه اليه المواجهة اما ان يحصل بحركة المبصر او المبصر او آلة الابصار والاول لا يتأتى في كل وقت وفي كل شيء بل قد يمتنع اذا لم يكن مما يتحرك والثاني قد يتعسر والاولى والاسهل في ذلك ان يكون الحركة لآلة الابصار مع بقاء البدن بحاله اذن لابد ان يكون للآلة التي هي المقلة تمكن من الحركة الى الجهات بالاستقامة والاستدارة فانكانت بالاستقامة احتاجت الى عضلات اربع لان الجهات التي تحرك اليها اربع الفوق والتحت واليمين واليسار واما القدام فلا يحتاج الى الحركة نحوه لتحقق المواجهة بدونها والخلف يمنع المواجهة فيه بدون الميل ويصير معه كالقدام وان كانت بالاستدارة احتاجت الى عضلتين لانها لا يمكن ان يقع الا في جهتين فيصير العضلات المحركة لها ستا اربعا منها في جهاتها الاربع فوق وتحت والماقين بحسب اليمين واليسار كل واحدة منها يحرك الى جهتها وعضلتان مائلتان الى التوريب تحركان الى الاستدارة ودرا المقلة عضلة اخرى تدعم العصبة المجوفة التي يأتي ذكرها في تشريح اعصاب العين وذلك بان تشبث بها وبما معها من الاغشية وتمنعها من الاسترخاء المقتضي للجحوظ وتضبطها عند التحديق لرؤية الاشياء الصغيرة جدا من بعد اذ لو لم تتمكن من البقاء على ضبطها تشوش الابصار **قوله** وهذه العضلة اشارة الى خلاف وقع في هذه العضلة بسبب ما عرض لاغشيتها الرابطة من الانشعاب ما يشكل للناظر في امرها فقال بعض الشارحين انها عضلة واحدة المبسطة وقيل هي واحدة لكنها مركبة من عضلتين وقيل من ثلث عضلات وقيل انها ليست بواحدة بل اثنان متلاصقتان وقيل ثلث متلاصقة والشيخ لم يتعرض لجميع هذه الاقوال لكن قوله يحتملها وعلى كل حال اي على الاقوال كلها لا شك ان راسها عند المنبت راس واحد واذا كان كذلك فالاولى الحكم بكونها واحدة لان الشعب في رباطها لا تدل على تعددها اذ الحكم بالتعدد انما يتم اذا اختلف المبدأ او المنتهى على لا يخفى وانما قيد الاغشية بالرابطة لان التشعب انما وقع في اربطتها **قال** رح الفصل الرابع في تشريح عضل الجفن **اقول** لما وجب ان تكون العين في اكثر الحالات منفتحة لغرض الابصار خلقت قريبة من هيئة الانفتاح لئلا يحتاج في رؤية كل شيء الى حركة فيتألم بها لكنها لو كانت جفونها هي اللينة فيه كالانسان بحيث لا يمكنه التحديق الى زيادة فتحها والتغميض لم يكن على الادارة رؤية الاشياء على ما هي عليه وعلى الثاني كانت معرضة للاذى والافات سيما في حالة النوم وانما قلنا فيما يكون فيه لينة لان ما يكون عينيه صلبة كالسمك لا يحتاج الى تغميضها **و السرطان** خلق عينيه صلبة ان لا يزاحمها رطوبة الماء وفي عدم الاحتياج الى التغميض لان لا تطرق الافات لصلابتها خصوصا في وسط الماء **واما** ما ليس عينيه صلبة فيتأذى بكل ما يلاقيه حتى الريح الباردة والدخان

والدخان فلا بد من ان يكون بحيث تتغمض و تنفتح للتغميض والفتح حيث هما حركتان و حركة العضو بالعضل فلا بد ان يكون

في احد الجفنين عضل محرك و هو الاعلى لا في كليهما و لان الاسفل اما الاول فلان الغرض الذي هو التغميض و التحديق

ياتي و يتم باحدهما و عناية الله تعالى مصروفة الى تقليل الالات ما امكن بالم يكن فيه خلل اذ في التكثير من الافات ما عرفت

واما الثاني فلانه كان يمكن ان يكون الجفن الاعلى ساكنا والاسفل متحركا لكن عناية الصانع وقت حكمته مصروفة الى تقريب

الالات من مباديها و توجيه الاسباب الى غاياتها على اعدل طريق و اقوم منهاج و الجفن الاعلى اقرب الى منبت الاعصاب

الذي هو الدماغ و العصب في سلوكه و مجيئه اليه لا يحتاج الى انعطاف و انقلاب بخلاف الاسفل فان العصب الاتي

اليه يحتاج الى انعطاف و انقلاب على ما لا يخفى و يصير بذلك في معرض الافة **وقال القرشي** قوله لكن عناية الصانع مصروفة

الى تقريب الافعال من مباديها على اقوم منهاج ان عنى بالاقوم ما هو اكثر استقامة فذلك ممنوع فان الانعطاف

قد يكون اوفق و خصوصا للاعصاب الدماغية فانها لكونها محركة يحتاج الى ان يكون صلبة و كونها دماغية يوجب انها

ان يكون لينة فيحتاج الى تعريج مسلكها لطول المسافة فيصلب و لو سلم له ذلك لم يفده لان المتحرك سواء كان هو الجفن الاعلى

او الاسفل لا بد له من عضل نحو اسفل فلا يتحرك من فوق ترفعه قال في سبب كون المتحرك هو الاعلى ان المتحرك لو كان

هو الاسفل فالعضل المشيل له الى فوق ان يتصل بطرفيه و باحدهما لم يلزم من رفع ذلك رفع وسط الجفن فلا يتم تغميض الجفن

بل يبقى الموضع الذي يحاذيه الى السترة اشد هو موضع الباصرة و فان اتصل بوسط ستر موضع الباصرة بالوتر النازل

اذا كان هو مبطل الفائدة العين و جميع ذلك ضعيف اما اولا فلان مراد الشيخ بقوله على اقوم منهاج ما هو اشد مسلكا

والبعد خطرا و سلامة الو كان الانعطاف اوفق لا يكون خلافه على اقوم منهاج وان قلنا ان المراد اكثر استقامة فالمنع

فيه متوجه الا ان غرضه انه متى امكن بناء على الاستقامة لا يعدل عنها الحكيم و قوله و لو سلم له ذلك الخ ضعيف من جهة ان احتياج

المتحرك الى عضل للحط و عضل آخر للرفع من حيث كان لا ينافي اولوية الاعلى لها باعتبار الاستقامة و قرب المبدأ و اما دليله على انه لا يجوز

ان يكون المتحرك هو الاعلى فلا نحتاج انه يتصل بطرفيه ذلك لا يلزم من رفع ذلك رفع وسط الجفن و اما الاسفل ليس الا النقل من الاعلى و هو

يقع باتصال العضل بطرفيه على ما ياتي فكذلك الاسفل بما يتوهم من ان تحريكه لا على انما هو الى اسفل فيها و نه الطبع بخلاف

تحريكه للاسفل فانه الى فوق و هو على خلاف الطبع فيها و نه ضعيف لان الجفن جرم صغير يتاتى فانه ارتفع طرفاه ارتفع

وسطه لا محالة **قوله** ولما كان الجفن الاعلى هذا بيان للعضل المحرك للجفن الاعلى و لا بد فيه من ارتفاعه عند

فتح العين و من انخفاضه عند التغميض و التغميض لا يتم بعضلة واحدة لانه انما يحصل بجذب العضلة الى اسفل و لا يمكن

ذلك الا بان ياتيه العصب من مبدائه الى جانب العضل التي يليه هي منه منحرفا الى اسفل و مرتفعا الى فوق

لانه ياتي من المبدأ الذي هو الدماغ الى الجفن الاعلى لا الى وسطه لانه موضع عضل الفتح بل مائلا الى جهة الموق فيكون منحرفا مورباثم اذا وصل الى الموق وحشيا كان او انسيا فاما بان يرتفع ويتصل بطرف الجفن حتى اذا تشنجت العضلة بذنبة الى اسفل فحصل التغميض درج اما ان يذهب حين الوصول الى الموق مرتفعا الى طرف الجفن او يذهب تحت الجفن الاسفل الى وسطه ثم يرتفع مارا بوسط الحدقة الى ان يتصل بطرف الجفن الاعلى فان كان الثاني وقعت العضلة في وسط الحدقة وغطتها بمرورها عليها واخفى الابصار دائما لوقوع وترها على الثقبة العنبية وان كان الاول فلا يحصل بالضرورة الا بطرف واصوح لم يمكن تحصيل انطباق الجفن على الاعتدال بل كان يتوارب ويشتد التغميض في الجهة التي تلاقي الوتر ايا يضعف في الجهة الاخرى التي لا يلاقيها الوتر فلم يكن يستوي انطباق الاعلى على الاسفل بل كان يشابه انطباق جفن الملقوة واذا كان كذلك وجب ان يخلق للتغميض والانطباق عضلتان ياتي احديهما من جهة الموق الوحشي والاخرى من جهة الانسي حتى اذا جذبتا من الموقين بالتساوي حصل الانطباق مستويا واما الفتح لما كان يكفيه عضلة تاتي وسط الجفن وينبسط طرف وترها على حرف الجفن اي طرفه حتى اذا تشنجت فتحت العين اكتفي لذلك بعضلة واحدة تنزل على الاستقامة بين غشائي الجفن تتصل مستعرضة بجرم شبيه بالغضروف منفرش تحت منبت الهدب ذاكا اسند الانبساط اولا الى وتر العضلة والاستعراض ثانيا الى نفسها ليعلم ان اتصال احدهما وجذبه هو انفصال الآخر وجذبه ولذلك قال في عضلة التغميض ولو اتصلت بوسط الجفن مع ان المتصل وترها وانما بالجرم الغضروفي مستعرضة ليكون الفتح في اجزاء الجفن بالتساوي وانما وجب ان يكون الجرم غضروفيا ليستقل برفع جوانبه عند جذب الوتر اياه اذ لو كان غشائيا لينا لم يكن ذلك لانه يقال انه ايما في ما مر من ان عضلة التغميض لو كانت واحدة لم يحسن انطباق الجفن على الاعتدال بل يتوارب اذ ذلك انما يكون لو كان طرف الجفن لينا لان كونه غضروفيا لا يقتضي الصلابة بحيث لا يتوارب ولا ينعطف على ما لا يخفى

قال رحمه الفصل الرابع في تشريح عضل الخد **اقول** الخد ليس حركته بالاستقلال اذ لا يتعلق بها فعل يتبعه غرض لكن يقع له حركتان احديهما بحسب الضرورة لحركته تبعا لحركة الفك الاسفل والاخرى لشركة الشفتين اعانة لهما على حركتهما والحركة الاولى التي هي تابعة لحركة الفك الاسفل سببها عضل الفك لانه يتحرك بتبعية حركته فلا يحتاج الى عضلة غيرها والحركة التي هي لشركة الشفتين سببها عضلة هي له وللشفتين بالشركة وهي في كل جنبة واحدة واستعراضها يسمى العضلة العريضة وهذا الاسم تعرف وكل واحد منهما مركبة من اربعة اجزاء لان ليفها الرباطي ينشأ من اربعة مواضع احديها ينشأ من الترقوة من الجانبين ويتصاعد موربا بدون ان يتصل الى ان يتصل بهاياته بطرفي الشفتين مائلا الى اسفل ويجذب الفم الى اسفل جذبا موربا عند الحاجة كما في نسخة التشبث وغيره وفي بعض النسخ

وفي بعض النسخ ويتصل بهما بأيتهما فيكون الثانية باعتبار كثرته لان ما بين ... لان هذا ...

واللّيف الثاني ينشأ من القص والترقوة من الجنبين اي اليمين والشمال ... اي غيب هذه ... الناشي منهما او ليف هذه العظام التي هي القص والترقوة لان هذا انما ينشأ من الجنبين اذ ... يذهب الناشي من اليمين الى جانب الشمال وربما يقاطع الناشي من الشمال وينفذ فيه ان ... منه ويتصل باسفل طرف الشفة الانسي من الشمال والناشي من الشمال بالضد اي يذهب وربما ويقاطع الناشي من اليمين وينفذ فيه ويتصل باسفل طرف الشفة الانسي من اليمين واذا تشنج هذا الليف من الطرفين ضيق الفم وابرزه الى قدام كما يفعل سلك الخريطة بها حتى جذبه ويكون ذلك لاجل ... كالنفخ ورش الماء والتقبيل وغير ذلك والليف الثالث منشأه من عند الاخرم في الكتف وقيل من ... الاخرم ويمر الى الرقبة من الطرفين صاعدا حتى يتصل بطرف الشفة فوق متصل تلك العضلة اي الجزء منها المذكور قبل هذا واذا تقلص معاجذبا بالفم الى ناحيته منبتهما جذبا متشابها بدون ميل الى جانب فتحدث هيئة ... وان تقلص احدهما جذب الفم الى ناحيته فحدثت هيئة للقوة والليف الرابع منشأه من سناسن الرقبة اي فقراتها الثانية على ما صرح به الاكثر ويكون في كل جانب تحت الاذن ويتصل باخر الخد ... وتبتين على ما صرحوا وتحريكه الخد حركة ظاهرة يتبعه فيها الشفة العليا وربما قرب هذا الليف جدا من ... الاذن في بعض الناس واتصلت بها اي قصبت العضلة اي طرفها بالاذن ولذلك يقدر بعض الناس على تحريك الاذن **قال** الفصل السادس في تشريح عضل الشفة **اقول** الشفة لها عضلة مشتركة وهي ما مرت ... وعضلات اربع يخصها زوج منها يأتيها اي يأتي كل فرد منها الى الشفة العليا احدهما الى اليمين والاخرى الى الشمال من فوق سمت الوجنتين اي ... ويتصل ... منهما تأتي الشفة من اسفل اي من الذقن ويتصل كل منهما بطرف من الشفة السفلى وفي هذه الاربع كفاية في تحريك الشفة وحدها ثنتان للعليا وثنتان للسفلى لان كل واحدة منها اذا تقلصت وحدها جذبت الشفة وحركتها الى جانبها واذا تقلصت ثنتان منها من جهتين اي من اليمين واليسار ... الشفة ... تم لها الاربع وحركتها الى الجهات الاربع ولا حركة لها بالخصوصية غير هذه ... فتكون بهذه العضلات كفاية بهذه العضلات واطراف العضلة المشتركة تخالط جوهر الشفة مخالطة يعجز الحس عن تمييز ... لحم الشفة رخو وليس هناك عظم ولا غضروف يتعلق به رؤس العضلات وهي لا تتميز الا بالعظام ومضار نيت يتعلق بها ...

الفصل التاسع في تشريح عضل الخد

قال الفصل السابع في تشريح عضل المنخر **اقول** للمنخرين عضلتان صغيرتان قويتان تاتيان من ناحيتي
الوجنتين وتتصلان بطرفي الارنبة وانما اكتفي بعضلتين لان تحريك المنخر لدفع الفضول بعضها بالارتعاد
والانقباض والزيادة بجذب الهواء ودفعه كافي للتنفس كانها يحصل ذلك بان يرتعد وينبسط عند الحاجة ثم يعود الى حاله
فلكفى لكل منخر عضلة وانما خلقتا صغيرتين لانهما تاتيان من ناحيتي الوجنتين احديهما من اليمنى والاخرى من اليسرى
فلو كانتا كبيرتين لضاق المكان على العضل التي هي اكثر حاجة وهي عضلات الخد فان حركات اعضاء الخد
والشفة اكثر عددا واعرف واكثر تكررا ودواما والحاجة اليها اشد من الحاجة الى حركة طرف الارنبة
لان حركة طرف الارنبة تكون لما ذكرناه من الامرين وذلك يكون بالندرة بخلاف الحاجة الى حركة الخد
والشفة ولما زيد من مقدار عضلات الخد لذلك نقص من مقدار هاتين العضلتين لئلا يضيق المكان على العضلات والازدياد
نحو الوجنة وانما خلقتا قويتين ليتدارك النقص بتمامهما فانهما من العظم لان العضو المتحرك بهما ليس مما يسهل تمدده لصلابته فيفتقر الى عظم
القوة للاستحكام كما هو مقتضى الحكمة وانما وردتا من ناحيتي الوجنتين ليحركا الارنبة اليهما لان الغرض من تحريكهما
اتساع مكان الهواء وذلك لا يحصل بجذبها الى اسفل لاقتضائه الانطباق بل بجذبها عند تقلص جانبي الوجنة

قال الفصل الثامن في تشريح الفك الاسفل **اقول** قد عرفت ان الاسنان خلقت للقطع والكسر والطحن
ولا يخفى ان شيئا منها لا يتم الا بتحريك احد الفكين وقد خص به الفك الاسفل لفوائد **منها** ان الفك الاسفل
على ما علمت مركب من عظمين خفيفين مثلثين والاعلى من عظام كثيرة صلبة وتحريك الاخف اسهل وانما خلق
اخف لانه لم يحتج فيه الى ان يكون وقاية لشيء من الاعضاء حاملا لها بخلاف الاعلى فانه احتيج فيه ان يكون
وقاية لما وراءه من الدماغ وان يكون حاملا لاعضاء كثيرة كالعين والانف وما شاكل ذلك فينبغي ان يكون صلبا
عظيما **ومنها** ان الحركة تنكي وتضر المتحرك وما يتبعه في الحركة ويجلب اليها الآفة والفك الاسفل لا يتبعه شيء في حركته لانه
ليس مشتملا على شيء يتبعه في حركته ولا يخفى ان تحريك ما يكون اخلى اسلم واولى من تحريك ما يكون مشتملا على عدة كالفك
الاعلى فانه مشتمل على اعضاء شريفة كالانف والعينين **ومنها** ان الفك الاعلى يجب ان يكون متصلا بعظم الرأس
على هيئة الالتزاق والتركيب لئلا يتهيأ للانخلاع بتقلقله ولو كان هو المتحرك لوجب ان يكون منفصلا ليتهيأ له الحركة
ولما تعذر فيه ذلك تعين الفك الاسفل للحركة هذا فيما نشاهده من الحيوانات وان اتفق في بعض منها ان تحرك فكه
الاعلى كالتمساح على ما يقال فيمكن ان يكون لامور رعايتها يكون اهم وقال القرشي ان ذلك انما هو لانه حيوان
يتغذى بالصيد ويداه ضعيفتان لا يتمكن من الثبات عليهما حالة الصيد كالسباع فيحتاج ان يكون نهشه قويا جدا ليتدارك

ليتدارك بذلك ما فات من الميدين بما يكون قويا اذا كان العضو المتحرك بالارادة منه كالطبع اينما لكان المتحرك هو الاسفل

لكان الامر بعكسه [illegible] فالفك الاسفل يكون عند العض والنهش الصادرين عن الارادة مضادة حركته في الطبع لان

تلك الحركة الى فوق وحركته بالطبع الى اسفل فلاجل احتياجه الى قوة العض جعلت اسنانه العالية مع السافلة كمشارين

يدخل زوائد كل منهما في حفر الآخر **قوله** ثم حركات الفك الاسفل اي بعد ما تقرر ان المتحرك من احد الفكين لا بد ان يكون

هو الاسفل نقول انه لا يحتاج الى ازيد من حركات ثلث حركة الفغر اي فتحه وحركة الاطباق وحركة المضغ والسحق

والحركة الفاتحة لاسفل الفك تسر [illegible] والمطبقة تشيله وترفعه والساحقة تديره وتميله الى الجانبين [illegible] لا ان

العضل التي تحصل بها الاطباق يجب ان يكون [illegible] اذ انجذبت الى فوق تحصل الاطباق بالجذب

اليه المعاونة بالامتداد اي صاعدة من حيث خفي او انجذبت [illegible] والساحقة يجب ان يكون الفك [illegible] بترتيب عليه

تحركه الى جانبين اذا كان كذلك خلق للاطباق عضلتان احديهما من الصدغ الايمن والاخرى من الايسر

بعضلتي الصدغ وهما صغيرتان في الانسان اذ العضو المتحرك بهما فيه صغير متناسق خفيف الوزن لما عرفت والحركات

العارضة له الصادرة عن هاتين العضلتين لا يحتاج الى ان يكون شديدة لان اكثر ما كان صناعي ليس لا يحتاج في مضغه

الى حركة عنيفة وعلى ما ذكرنا يكون قوله وان الحركات [illegible] قوله اذ العضو المتحرك بهما [illegible] اذا كان

[illegible] يكون تعليلا للقلة اذ العضو المتحرك بهما صغير المقدار [illegible] الحركات ولم [illegible]

[illegible] اذا كان كذلك يكون حركات العارضة الى [illegible] سائر [illegible] عضلتان [illegible]

لان الفك الاسفل فيه [illegible] وتعلق مالا [illegible] الانسان التي [illegible] فيما يحتاج اليه من صنوف اعماله التي [illegible]

كالتقطيع والقلع والنهش [illegible] القوة والكلام [illegible] **قوله** الفك الاسفل سائر [illegible]

[illegible] وثقل مما في الانسان ليس على اطلاقه لانه لا يصح على ما لا يخفى بل المراد انه [illegible] الفك الاسفل في سائر

الحيوانات الى الانسان يكون بالنسبة اليه اعظم [illegible] من الاسفل بالنسبة الى الانسان **قوله** [illegible] الصدغيتان

[illegible] للتان تحصل بهما [illegible] المبتدأة [illegible] منهما من المبدأ الذي هو الدماغ الذي هو جرم في

[illegible] الاعضاء واحد [illegible] لكن يكون [illegible] ولذلك اي [illegible]

[illegible] الدماغ [illegible] في الآفات [illegible] ان [illegible] يمكن ان [illegible] لك [illegible]

الى [illegible] من السقام [illegible] عظم الزوج [illegible] العظيمان

الازجان على ما عرفت [illegible] ارسلهما [illegible] تحت [illegible] الزوج اي الطاق [illegible] من هذين

ومن تعاريج ثقب المنفذ اي مجاريها الملتبس حافاتها اي جوانبه عليهما في مسافة صالحة لهما مع مجاورة الزوج لان تصلب فيهما جوهرا

يسيرا يسيرا ويبعد عن منتهيهما الاول قليلا قليلا فقوله مسافة يتعلق بنفذ بهما وفي قوله الى مجاورة الزوج بمعنى مع ويتعلق بصالحة وكذا

ليتصلب ويجوز ان يتعلق بما يليه فيهما ونفذ بهما ولو تركنا الى مجاورة بالزامه فقوطه يجوز ان يتعلق بالملتبس اي المنفذ الذي يلتبس حافاته عليهما

في مسافة صالحة الى ان تجاوز الزوج او تاريهما وكل واحدة من هاتين العضلتين يحصل لها وتر عظيم يشتمل على حافات الفك الاسفل فاذا تشنج

ذلك الوتر اشال الفك فوق وحصل الاطباق **قوله** وباتان العضلتان تداعيتا العضلتين اشارة الى ان الاطباق لا يتم

بالعضلتين المذكورتين بل احتيج فيه الى عضلتين اخريين يعينان المذكورتين في فعلهما ومنشاؤهما من داخل الفم يعني من علاء دساتين

الى الفك الاسفل منبسطتين في موضع غائر معد لهما في كل جانب من جانبي الفك لئلا يحصل في الفم نتو عظيم وانما عينت الاوليان

بهاتين لان الاوليين صغيرتان والفك الاسفل لا يخلو من ثقل واصعاد ثقيل بالصغر مما يوجب التدبير ان يستظهر فيه بما يفيده

فضل قوة ومزيد استحكام والوتر النابت من هاتين العضلتين المتصل بالفك الاسفل منشاؤه من وسطها لا من طرفيها

كوتر الاوليين ملوثا فيه وان الوسط يكون اغلظ من الطرف وانما لم يصرح بكون عضلات الاطباق اربعا الان

هاتين العضلتين لالتحامهما عند انبساطهما في الفك بالاوليين حسبوح وتر تماسه الي ... قوته بسبب الاختلاط

بالشبه الاوليين يختلف المشرحون فيهما فمنعهما قوم رسا وقال بعضهم انهما جزآن للاوليين واما عضل الفغر التي هي

عضلا انزال الفك الاسفل فهي اولا عضلتان دقيقتان منشاؤهما من الزوائد الابرية من خلف الاذنين

واذا انحدرتا الى متقدم العنق يشتبك الناشي من اليمين بالناشي من الشمال ويلتئم منهما عضلة وهذه ثم تخلص اي بعد ان تصير

عضلة محشوة بلحم مجللة بعصب تخلص من اللحم ويبقى وترا خالصا قويا لازدياد وثاقته باجتماع اجزاء انشئ مجتمعا اوثق من ان

يكون متفرق الاجزاء وقول القرشي لا يزيد به زيادة القوة لانه مع الانتفاش يكون اقوى ايضا لو كان الغرض

زيادة القوة كان فعل ذلك في العضل المطبقة اولى لان المصعد مستقل يحتاج الى قوة اقوى من المحركة له

الى اسفل بل الغرض ان يكون الجذب على حالة لا يلزمها رفع الجلد الذي فوق الوتر من وضعه ليس بشئ

اما اولا فلانا لا نسلم انه مع الانتفاش يكون اقوى واما ثانيا فلانا لا نسلم انه لو افاد القوة لكان المطبقة

مذلك ... انما كانت اولى لو لم يحصل لها القوة من وجوه اخرى واما ثالثا فلان ما ذكره ليس معنى وثاقته واما رابعا

فلان الغرض الذي ذكره يحصل باتحاد العضلتين عضلة واحدة وذلك قبل تخلصهما وترا لا بعده **قوله** ثم ينفش اي

وادا قرب من طرف اسك ... الذقن ينفش كرة اخرى ويحشى لحما ويصير عضلة ولذلك يقال لها عضلة مكررة

والغرض في ذلك انها لو امتدت من غير ان يصير وترا ثم عضلة لكانت بسبب طول الامتداد مستعرضة لمنال الآفا

قوله حسن الجذب فيكون في مواضع كثيرة بالعنك الاتصال لا يكون وترا صارت بعد ان عضلة وانما يصير

ثم تلاقي اي بعد ان صار كرة اخرى عضلة تلاقي عطف الفك الى الذقن حتى اذا انفصلت جذبت الفك اي خلف فيتسفل الفك بالضرورة فينفتح الفم **قوله** ولما كان الثقل معينا على التسفل اي لما لم يخلق لعضل الفتح ما يعينها في ذلك كما خلق

لعضل الاطباق لان تحريك عضل الفتح الى التسفل والفك الاسفل جرم ثقيل يغلب عليه الجوهر الارضي وذلك مقتضاه الطبعي الميل الى السفل

معين لها في فعلها بخلاف عضل الاطباق لان تحريكها لها الى فوق هو مقابله بانفعالها في فعلها فلذلك احتاجت

معين من عضل الفتح وانما قال لهي اثنتان مع انها على ماذكرنا صارت عضلة لان الاعتبار بالمبدء وهي عضلتان اذ كانتا

ابتداء كل منهما من جانب واحد والا لكان الفك يميل عند فتح الفم الى ذلك الجانب فلا بد ان يكون من الجانبين حتى يكون عضلتان

لان ما يخرج من المبدأ من الليف لا بد ان تحتشي بلحام والا تغير وضعه لو لا ان تحتشي بلحام صار عضلة لكن يكون كله اسدة منها دقيقة

لان المقصود منها هناك ليس الانتشار بل ان تتحد الى حد يكون جذب الفك فيه الى اسفل نحوه مائل الى جهته

قوله حتى تشكل الزوج واما عضل المضغ فهما عضلتان احدهما من اليمين والاخرى من الشمال وكل واحد منهما عضلة

على شكل مثلث فاذا جعل رءوسها الزاوية التي ... تلتحم بالوجنة فتمد لها ساقان احدهما يمتد الى الزوج

الى الفك الاسفل والاخرى ترتقي الى ناحية عظم الزوج عند الصدغ ويميل بينهما ساق اخرى بمنزلة قاعدة مستقيمة

لها ويثبت كل زاوية بما يليها وانما لم يكون لها جهات مختلفة في التشنج والتقلص فلا يستوي حركاتها لان

ذلك غير مطلوب في المضغ والسحق بل ينبغي ان يكون بحيث يصح لها ان يميل بجزء لا من غيره ليلتئم من ذلك حركة

المضغ والسحق وانما قال اذا جعل رءوسها لان منشأ ليفها لم يصح به التشريح ان اختلفوا في كيفيتها اليفا حتى قال جالينوس

ظن قوم انها اربع عضلات اثنتان في الجانب الايمن واثنتان في الجانب الايسر وظن قوم انها ست

ثلث في الايمن وثلث في الايسر وظن قوم انها عضلتان واحدة في الايمن وواحدة في الايسر والشيخ

انما مال الى القول الاخير لانه اقرب الى الصواب لان كثرة رءوسها لا يدل على كثرتها **قال**

الفصل التاسع في تشريح عضل الراس **اقول** لما كان الراس مستقرا للحواس التي هي كالطلائع

للبدن وجب ان يكون مخلوقا بحيث يتمكن من الحركات المختلفة بحسب الجهات ليمكن الاطلاع على

الاشياء من الجوانب وتلك الحركات اما ان تكون خاصة به او مشتركة تجمع مع خرزات العنق اي من

السبع الباقية عن الاوليين ويعني كونها مشتركة معها ان يحصل بتوسط هذه الخرزات حركة متشابهة من ميل الراس وميل

الرقبة ويعلم من هذه ان المراد بكون الحركة خاصة ان لا يكون تلك الحركة متشابهة من بلدين لا ان يكون حاصلة له بذاته

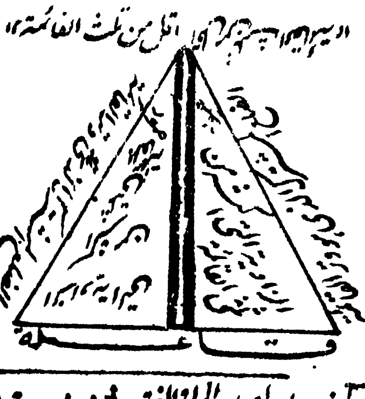
على ما قال القرشي لان الحركة التي يكون للشيء لذاته لا يكون بواسطة الغير والحركة الخاصة لا بد من انتقال لو بواسطة الفقرتين الاوليين فيتحرك بحركات العنق على ما مر وانما لم يقتصر على احدى الحركات من الخاصة والمشتركة اذ لو اقتصر على حركات المشتركة لكان اذا حدث لتلك الخرزات ما يمنع حركتها اطلق حركتها بالكلية ولو اقتصر على حركات الخاصة لم يتف بالمقصود لان حركات الخاصة لا يمكن ان تكون بالعنق والا كان مفصل مع العنق سلسا جدا وكان التركيب بهما فاذن لا بد من ان يكون له حركات خاصة وحركات بالشركة وكل واحدة منهما اما ان يكون الى قدام واسفل ويقال لها المنكسة لان الراس ينكس بها واما الى خلف وهي المعطفة الى خلف ويقال لها المقلبة لانها تقلبه الى فوق واما الى اليمين او الى اليسار وقد يتولد فيما بينهما اي بين الحركة الى اليمين واليسار حركة الانقلاب على هيئة الاستدارة اما العضل المنكسة للراس خاصة من غير شركة فهي عضلتان ينشأ ليف كل واحدة من ناحيتين بما خلف الاذن من فوق من عظام القص والترقوة من تحت ليسبب انهما من هذه الطرف يبتديان من اتصال بعض ليافهما بالقص والترقوة وترتقيان كالمتصلتين جيدا من تحت العنق على قوامها عضلة واحدة وبسبب التشعب بهذا الطرف اتصال بعض ليافهما بالقص وبعضها بالترقوة ظن قوم انهما ثلث عضلات ولاكثر على ما قاله الشيخ ان هما عضلتان وانما نسب هذا المذهب ايضا الى الظن لان الحكم بذلك ايضا ليس على التحقيق وانما وجب ان يكون منشا ليفهما من فوق وتحت لان التنكيس يتم بانجذاب الى قدام واسفل وهذا يقتضي ان يكون العضلة بحيث يلزم من تقلصها الحركة التي الى الجهتين جميعا لانه اذا كان ليفها يأتي من خلف الاذن ومن القص فاذا تقلصت تجذب الليف المتصل بالعظم الحجري خلف الاذن الى قدام والليف المتصل بالقص الى اسفل فيحصل التنكيس وانما لم يخلق لكل تحريك عضلة على حدة لان تنكيس الثقيل لا يحتاج الى التشديد القوة ولما كان كل واحدة من العضلتين متصلة بالعضوين المذكورين وجب ان يكون مرورهما الى قدام على تاريب ولا بد ان يكون من الجانبين حتى اذا اريد تنكيس الراس من احد جانبيه تقلصت التي في ذلك الجانب وان اريد تنكيسه بجملته تقلصتا معا وتنكس الراس معتدلا واما العضل المنكسة للراس مع الرقبة معا الى قدام فهو زوج موضوع تحت المري يعني اذا كان الانسان مستلقيا وهو زوج لحمي جدا السيلانه المري مجاورته كل فرد منه في طرف منه منشا ليفه من عظام القص ويتخلص اي يذهب ليف جانب منه غير متشبث وهو الذي يلي المري الى عظم الراس عند الدرز اللامي وليف جانب اخر وهو الذي يلي الفقرات الى ناحية الفقرة الاولى والثانية ثم يلتحم اي يتشبث بهما تشبثا قويا حتى اذا تشنج الجزء منه الذي يلي المري نكس الراس وحده وان تشنج وفي بعض النسخ وان استعمل الجزء الملتحم بهما نكس الرقبة ايضا هذا افهم من كلامه **قال** القرشي عبارة الكتاب غير صحيحة لانها توهم ان هذه الزوج ينتهي في سفله الى الفقرة الاولى من فقار العنق وهذا مما لا يصح :

البتة فان لم تتصل بالفقرة الاولى والثانية اذلم تتصل بما دون ذلك من العظام لم يمكن البتة ان تكبس الرقبة اذ المنكسر لابد وان ينجذب الى اسفل ثم قال ولا يمكن ان يكون هذا الزوج متصلا بعظام القص لانه يحتاج ان يمتد الى اسفل ولو اتصل بها لكان ليفه ينعطف عند الترقوة الى جهة عظام الرقبة فلا يكون ذاهبا على الاستقامة بل هو متصل بعظام الصلب يمتد من اسفل الى الفقرة الخامسة من فقار الصدر وينتهي من فوق الى الطرف الاسفل من الدرز اللامي والكل ضعيف اما الاول فلانه لا ابهام في عبارة الشيخ لان قوله يخلص الى ناحية الفقرة الاولى والثانية ويلتحم بها لا يوهم ان اسفله ينتهي اليهما بل صريح بان اعلاه يتصل بهما واما الثاني فلانا لا نسلم انه يحتاج الى ان يمتد الى اسفل من القص وان سلمنا ذلك فبعد انعطافه عند الترقوة مستقيم في الرقبة سيما عند الالتحام بالفقرة الاولى والثانية وما اختاره ان شهد به التشريح فلا ينافي عبارة الكتاب ايضا على ما لا يخفى لان الشيخ لم يصرح بان اتصاله اولا انما هو من الفقرة او من غيره فيجوز ان يكون ابتداء اتصاله من الفقرة الخامسة وانتهاؤه الى الدرز اللامي او التحامه بالفقرة الاولى لا ينافي امتداد اطرافه الى الدرز المذكور اما العضل المقبلة للراس وعدده الى خلف فاربعة ازواج مدسوسة اي مدفونة تحت الازواج التي ذكرناها وكان الاولى ان يقول نذكرها لان الازواج التي هي تحتها هي المقبلة للراس والرقبة معا وهي مذكورة بعد هذه الازواج فالمراد ذكرنا بالعضل في هذا الفصل انما تحتها بعد تلك المستذكرة ... تنبت الجميع فوق المفصل اي مفصل الراس مع الرقبة وفوقه تنتهي الى الجزء المعظم الموخر من الراس الى نهايته ... فوق المدار بلونه فتحبوا انها يكون باعتبار انبعاث رباطاته منه باجمعها بعضها او باعتبار انتهائها واتصالها به وهذه الازواج على قسمين قسم ينشأ من العظم الموخر ويأتي السناسن اي سناسن الفقرة الثانية يمنة ويسرة والاولى السنة لها وهذا زوج واحد ومنه ما ... من العظم الموخر ابعد من سطحه وقسم ينشأ من العظم المذكور الى الاجنحة ومنه الى وسطه اي قريب من وسط العظم المذكور ومنه ثلثة ازواج منها زوج يأتي جناح الفقرة الاولى فوق زوج يأتي سنسنة الفقرة الثانية اي الزوج المذكور اولا والمراد بالفوق ههنا ما يكون فوقا اذ قام الانسان على وجهه انما خلق هذا فوقه ليقبل الغور الذي عند مفصل الراس ولا يكون آتيا الى هناك مع انعطاف في وسطه الى اسفل فيضعف الجذب عند تشنجه ولم يعكس لان الاول اغلظ فيكون اولى بالشد واثبات الجناح للفقرة الاولى ههنا مع انه نفاه عنها عند تشريح الفقرات اما على مذهب جالينوس او لما قلنا هناك من مراده بعد اسمها عنه انه لصغره كانها خالية عنه ومنها زوج ينبت ليفه من جناحي الاولى الى سنسنة الثانية اي فيما بينهما لا اتصال هذا ينافي ما ذكره اولا من ان منبت الجميع فوق المفصل وان هذه الازواج الثلثة يأتي

الاحجة لا يا بحيث عن الاول بان انبعاث ليفه من جناح الاولى انما هو لخروج باطنه وخروج باطنه لا يبقى خرجه له
من العظم المذكور ايضا لما ذكرنا من معنى كونهما ثبتا لهما ولا بهذا فسرنا ومن الثاني بان انتهاء ليفه الى ستة الثاني لا يقتضي انصا
لهما الا ان يا بعد الا امر ان يكون اصل ومنبتهما اذ ان سلم فانتهاء ليفه اليهما لا يقتضي انتهاء واليهما اما مع انه يمكن ان يقول من قوله
او امنهما لما يأتي الساس وذنبه العذبي ظاهر الخلف اي خلف الراس نهما يأتي الاجنحة منبته الى الوسط القسم لهما مطابق فان
لبعضه منها يأتي الساس بعضها يأتي الاجنحة الا ان الاول منها يأتي الساس الثاني يأتي الاجنحة ويكون قوله من تلك بتداء
ازواج منشئ كل زوج يأتي جناح الفقرة الاولى فوق زوج اخر يأتي ستة الثانية زوج منه يتشعب ليفه من نبات او
الى شئية الثانية **قوله** خاصيته اي خاصية الزوج الثالث انه يقيم ميل الراس عند الانقلاب الى اعادة الطبيعية لان كل
يأتي ... جانب ينقص ان يميل الى احد الجانبين **قال** القرشي الذي اظنه لم ... ومعناه والله اعلم ان هذا الزوج
... داخل ... تحريك الراس البتة بل ... تحريك ... لان هذا الزوج لا يتصل ... بها ان الفقرة الاولى الثابتة
... احدى ... ان اخرى وهذا الزوج لا اتصال له بغير هاتين الفقرتين بل فايدته والله اعلم انه ليقاوم ما يوجبه
الراس عند انقلابه من ضغط الفقرة الاولى ... داخل ... مقتضى لتنوع منفصلها مع الثانية ... الراس الناشيه من النخاع منبته
النخاع لان الفقرة الاولى لو مالت الى داخل مال النخاع معها لا محالة ولا يلزم من ذلك ميل الراس لانه يكون ثابتا بثبات
الثانية ويلزم ذلك انشداخ النخاع به فخلق هذا الزوج من العضل ليقاوم ضغط الراس حين انقلابه للفقرة الاولى
... مميله لها الى داخل بان يجذبها الى خارج معتمدا على ظهر الفقرة الثانية فيبطل تاثير ضغط الراس فيه
وفيه نظر لان قوله هذا الزوج لا مدخل له في تحريك الراس البتة ينافي قول الشيخ فيما يأتي ان الثالث والرابع ايضا
... ميل الراس الى جهة ولان قوله وهذا الزوج لا اتصال له بغير هاتين انما هو على ظاهر كلام الشيخ وقد عرفت انه
ان حمل على ظاهره يخالف ما ذكره اولا من ان منبت هذه الازواج فوق المفصل ولانه لم يكن لاحدى الفقرتين ان
... ان الاخرى على ما قال فاذا مالت الفقرة الاولى الى داخل كيف يكون الثانية بحالها ثم ان هذا الزوج
مع ضعفه ودقته كيف يقاوم ضغط الراس مع ثقله حين انقلابه حتى يبطل تاثير ضغطه ومع ذلك كله لو كان مراده ذلك
لقال انه يقاوم ميل الراس عند الانقلاب لا اعادة الى الطبيعة على ما لا يخفى **قوله** ومن ذلك زوج رابع يبتدي
فوق ... المفصل على ما عرفت وسيعند تحت الزوج الثالث بالورب مائلا الى الوحشي فيلزم جناح الفقرة الاولى
اي الا ... ليفه منها **قال** القرشي لقايل ان يقول ان هذا الزوج لا يتعدى موضع ابتداء الثالث
فكيف يكون تحته ثم قال وجوابه ان مراده ههنا يكون هذا التحت ذلك ان السطح الذي هذا فيه لو فرضنا ...

الى آخر العنق ميلا كان من تحت السطح الذى فيه ذلك الزوج اعنى تحته اذا كان الانسان على هيئته والسؤال مع
مبنى على ان منشأ الثالث من الفقرة الاولى وهو على ما هو مخالف لقول الشيخ ينفذ تحته ثم انه لو كان مراده بالتحت
ما ذكرنا قال فوقه كما قال فى الزوج الاول **قوله** والزوجان اى الزوجان الاولان غير هذه الازواج اذا تشنجا
قلبا الرأس الى خلف بحيث لا يحس ميلا الى احد الجانبين وان احس كان يسيرا جدا والثالث ان تشنج
وحده قوم اود الميل اى العوجاجه على ما هو والرابع قلب الى خلف مع توريب اى اذا تشنج فرد منه لا اذا تشنج فرداه
معا فان القلب ح لا يكون مع توريب وميل البتة **قوله** والثالث والرابع سيما مال ميل الرأس الى جهته واذا تشنجا
جميعا حرك الرأس الى خلف منقلبا من غير ميل يريد ميل بها كان تشنج فرد منه ولذلك لم يقل اى اذا تشنج لان تشنج
الزوج اى فرديه معا لا يكون ميلا بل الميل انما يكون اذا كان التشنج مختصا بفرد منه وذلك انكان من الرابع فظاهر لما
من انه اذا تشنج فرد منه تقلب الرأس مع توريب وانكان من الثالث فلانه لتقويم اود الميل الى احد الجانبين
بحاله على ما مر واذا تشنج فرد منه لا يبقى فعله على ما كان بل يميل الرأس الى جهته واذا تشنج هو والرابع معا انقلب
الرأس لا محالة بلا ميل لان الرابع اما مقلب الرأس بدون توريب اذا تشنج بجملته على ما قلنا او مع توريب على ما هو
ظاهر كلامه على التقديرين اذا تشنجا يكون انقلاب الرأس بلا ميل اما على الاول فظاهر واما على الثانى فلان
الثالث يقيم اوده ويمنعه من الميل فعلم من هذه ان الثالث لا يعين تلك تقويم الاود وذلك اذا استقيم
بحاله ولم يتشنج واماله الرأس اذا تشنج احد فرديه وقلبه مستويا اذا تشنج بفرديه مع الرابع ولم يتنبه القرشى لبنى من تلك
بل نسب كلامه الى الخطاء وخبط بما شاء **ثم قال** وقد بقى ههنا مسئلة وهى انه لو خلقت هذه الازواج موربة
مع ان ذلك يلزمه تطويل مسافتها لا لفائدة اذ اعصابها تنشأ من النخاع فيكون مستغنية عن استفادة الصلابة
لطول المسافة والجواب انها لولا توريبها لكان يلزمها انعطاف فى اوساطها ويلزم ذلك ان يكون عند
تشنجها رافعة لجلدة القفار رفعا مولما فيكون قلبها للرأس الى خلف مولما ولذلك اذا جعلت على هذه
الهيئة هذا كلامه **وفيه نظر** اما اولا فلان كلام الشيخ لا اشعار فيه بكون جميعها موربة وان صرح به بعض الشارحين
واما ثانيا فلان خروج اعصابها من النخاع لا يقتضى ان يكون بحيث يستغنى عن استفادة مزيد صلابة تحتاج اليها فى
تحريك عضو ثقيل الى خلاف جهته ميله واما ثالثا فلانا لا نسلم انه لولا توريبها لزم الانعطاف على الوجه المذكور هذا
تشريح العضل المقلبة للرأس وحده على ما ذكره الشيخ ولاهل التشريح فى منشئها وخروجها وتحريكها اختلاف
لا نطول الكتاب بذكره واما العضل المقلبة للرأس مع الرقبة معا فهى اربعة ازواج العضل ثلثة منها تحاذى

موضوعة في غور وهو عند الفقرة الاولى وانما جعل هناك مثل هذا الغور لان كل واحدة من فقرات العنق يجب ان يكون اصغر تحتها لما عرفت من ان المحمول يجب ان يكون اصغر من الحامل ويجب ان يكون الفقرة الاولى اصغر من الجميع لا بد من ان يكون عظم الرأس غائرا جاعنها الى خلف كثيرا ليكون له من خلف ثقل تقاوم ثقله من قدام لان الرأس شديد الميل بالطبع الى قدام ولذلك يكون عظم الرأس هناك شديد النتوء وما دون ذلك من الفقار له نتوء متدرج فيبقى عند الفقرة الاولى غور كثير لا محالة ولا يزال الثقل كلما بعد من الرأس بقدر كبر الفقرات ثم هذا الغور يستوي بعض التسوية بالازواج المقابلة للرأس ثم يحاذي هذه الازواج انما يجعل هذه فوق الاولى لانه يحتاج ان يكون من الرأس الى اخر فقرات الظهر فلو لم يكن تحتها تلك الازواج لكانت هذه لا محالة منعطفة الى اسفل في الغور المذكور فكانت اذا تشنجت تقلب الرأس ثم ترفع الجلد الذي هناك فيحصل بذلك الم وقبح صورة فاحتيج ان يكون تلك الازواج تحت هذه لتسد الغور الذي في طريقها **قوله** وزوج مجلل اي مجلل لهذه الثلثة وهي المنبسطة تحته وكل منه مثلث قاعدته عظم مؤخر الرأس ينزل ساقاه وفي اكثر النسخ باقيه الى الضلعين الآخرين منه الى الرقبة واحد ضلعي كل واحد منهما مستقيم ينزل من منتصف القاعدة نازلا الى الرقبة فيكون لا محالة عمودا على القاعدة المشتركة بين المثلثين فيكون في كل واحد منهما زاوية قائمة وهي التي توترها الضلع المشترك بين المثلث الكبير والصغير والزاوية الاخرى التي عند طرف القاعدة اكبر من ثلثي القائمة يعني لا تبلغ الزاوية القائمة ويكون اكبر من ثلثيها والتي عند الطرف الآخر من الضلع الذي يوتر القائمة اقل من ثلث قائمة ويكون الزوج الذي هو مجموع المثلثين مثلثا قاعدته مجموع قاعدتيهما من عظم الرأس وزاوياه اللتان بطرفي القاعدة متساويتين والزاوية التي يحيط بها ضلعاه اصغر من كل واحدة من تلك الزاويتين لان كل واحد من ضلعيه اطول من القاعدة اذ كل تشنج يأس الرأس في فقرات الظهر والقاعدة من جانبي مؤخر الرأس وهذه صورته



وانما يجب ان يكون كذلك لان هذا الزوج يجب ان يكون هو والازواج الاخر كلها متصلة بفقرات الظهر حتى يلزم من تشنجها انقلاب الرقبة مع الرأس في حال الزوج المجلل واما الازواج الثلثة المنبسطة تحته فزوج منها يتحد على جانبي الفقار وزوج يتحد ويميل جدا الى الاجنحة وزوج يتوسط بينهما واما العضل المميلة للرأس الى الجانبين فهي زوجان يلزمان مفصل الرأس مع الفقرتين احدهما موضعه قدام وهو المفصل الذي يفصل بين الرأس والفقرة الثانية فرد منه وآخر في العصر

وفرد آخر في اليسار والآخر موضعه خلف الرأس وهو الذي يصل بين الرأس والفقرة الثانية الاولى فرد منه واقع في الايمن

وفرد آخر في اليسار فهذه اربع عضلات اثنتان تحت وحدها مال الرأس الى جهتها مع توريب واثنتين من

جهة واحدة تحتها مال الرأس الى جهتهما ميلا غير موروب ويكون احدهما من الزوج الذي موضعه قدام لا محالة

والآخر من الذي موضعه خلف والميل يكون اما الى اليمين او الى اليسار وان تحركت القدامتان معا اى اللتان من

الزوج الذي موضعه قدام اما ساعد العضل المنكسة في التنكيس لا سيما ينكسانه بدونهما وان تحركت الخلفيتان اعانتا في

التقليب واذا تحركت الاربع معا انتصب الرأس منتصبا مستويا من غير ميل الى جهة لتقاوم الميول المتضادة بحسب كل جانب

وهذه العضلات الاربع غير العضلات الست لانها لا تميل الرأس الى جانبي اليمين واليسار بمفصل الرأس الذي هو مع الفقرة الاولى

ويكون تحت عظم الرأس تتلاقى نقرتين من الفقرة الاولى والاحتياج الى كثرة حركته يخصوصها الساقة القوية والعضل المنفعة

والذي لكن الساقة تدرك منه ما يجوده موضعها وتتخذ له الى قوتها في تشبث العضلات الاخرى حتى نالت هي نكال كانت له

العضلات الاخر من الثانية والكثرة انما جعلت اربعا ليكون من كل جانب اثنتان احدهما قدام والاخرى من خلف حتى اذا تحرك الرأس

الى ذلك الجانب منعت كل واحدة منهما الاخرى من الميل الى هذه الجهة وجعلت التي في الطرف الذي الى خلف منه اعظم لانها تصل

بين الرأس والفقرة الاولى والثانية وذلك لان المحرك ينبغي ان يكون على نسبة قدر المتحرك ومؤخر الرأس اصغر كثيرا من مقدمه

فالمتحرك من جهة المؤخر ينبغي ان يكون اصغر من جهة المقدم وانما جعل العضل المقلبة اكثر من المنكسة لان حركة الرأس

الى خلف عسرة لان ميل اكثر ثقله الى قدام **قوله** كان تحت عضل الرأس اشارة الى دقيقة مما روعي في مفصل الرأس

من الحكمة الالهية وهي ان هذا المفصل احتاج الى امرين متضادين احدهما الوثاقة فانها تتوقف على

كون المفصل موثقا وغير مطاوع للحركات وثانيهما كثرة الحركات الى الجهات فانها تتوقف على ان يكون سلسا مطاوعا

للحركات بسهولة ولما لم يمكن فيه الجمع بينهما جوز اى اختير ارخاء المفصل وسلاسته اى عدم الوثاقة اى الوثاقة

يحصل بكثرة التفاف العضل المحيطة بمفصل الرأس وهو الوثاقة في المفصل وكثرة الحركات فتبارك

الله احسن الخالقين **قال** في العضل المحرك في تشريح عضل الحنجرة **اقول** الكلام هاهنا وفيما يأتي

يتوقف على التمييز بين الحنجرة والحلقوم والحلق فلنقدم ذلك فنقول ان الحنجرة في عرف الاطباء رأس قصبة الرئة والحلقوم

هي هذه القصبة وقد يطلق عليهما وعلى الحنجرة ايضا اما الحلق مع انه الحلقوم في اللغة فهو عندهم عبارة عن فضاء مشتمل على

المنفذ الذي هو القصبة والحنجرة وعلى مجرى الطعام والشراب ويقال له المرئ وقد يخص الحلق باعلاه وهو خلف مجرى النسيم

وجعل كذلك لوجهين احدهما ان مجرى النسيم يجب ان يكون مقدما لتوسط الرئة ليكون نفوذ النسيم الى اجزائها بالتساوي

ولا يعين ذلك الا بان يكون هذا المجرى الى قدام بحيا نبه باب ان ما يلي الباطن يكون اسخن وان ايم الهواء ينبغي ان يكون ابرد ولو كان من خلفه لم يحصل هذا الغرض ج ان مجرى النفس يحتاج الى ان يكون في اعلاه الحنجرة وهي يحتاج ان يكون تجويفها متسعا بحيث يحوى الرئة بما نفوذ فوجب ان يكون مجرى النفس قدام لكي ان يتمدد ويخرج من مسامه ما في اجزاء العنق ... الحنجرة اسمى بالقصبة الرئة من الاعضاء الآلية وانما ذكر تشريحها ههنا لتوقف تصور منافع ... في خلق آلة الصوت وقد سبقت الاشارة الى وجوب كونه غضروفيا في منافع الغضاريف من ان الصوت انما يتم بخروج النفس ... لا يتحقق ان يكون ... باجتماع ... ليلا يكون الصوت ... الا بحسب ... الهواء الصوت ... ان يكون متوسطة ... الصلابة واللين وهو الغضروف **وقال** الشيخ ينبغي ان يراد في الحد ... قصبة الرئة ليخرج ... واجزاؤها فان كل واحد من تلك القصبة على انه غضروفي ... للصوت ... لان المراد انه عضو خلق ليكون آلة ... القصبة واجزاؤها لم يخلق ليكون آلة للصوت بل يكون آلة التنفس غاية ما في الباب ان يحدث الصوت في الحنجرة انما هو لكون الهواء الخارج بالنفس نافذا في القصبة اخذا منه الى فضائها فما مدخل في حدوث الصوت ... ولو جعلنا كل ما له مدخل في الصوت آلة له فالصدر وجميع اعضاء التنفس آلات له وهو اي هذا العضو الغضروفي ... من غضاريف ثلثة وانما لم يخلق من غضروف واحد ليلا يعم الآفة ان عرضت على ما مر ولانه لا بد ان يمكن ... ان يفرج عند ارادة تعظيم الصوت ويضيق عند ارادة تحديده ولا يمكن ذلك في غضروف واحد بل قل ما يمكن فيه ذلك غضروف فان بينها مفصل يفرج ويضيق بذلك ولا يمكن ان يكون بينهما بان يكون احدهما يمينا والآخر يسارا لو الا كان المفصل الى قدام وخلف فيكون ما يليه منها الى قدام ضعيفا بسبب المفصل فيكون مهيأ للضرر عند الملاقاة فلا بد ان يكون المفصل على اليمين والشمال حتى يكون احد الغضروفين من قدام والآخر من خلف وينبغي ان يكون القدامي كريا الشكل ليكون ابعد من قبول الآفات والخلفي مستوى السطح لانه لا يمكن ان يكون محدبا الى داخل فضاء الحنجرة والا كان لتضيقها ولا الى خارج والا كان يزاحم اعلى المرى ويمنع نفوذ الطعام فيه الى القدامي اشار بقوله الغضروف الذي بالة الحس بالجاس اي البصري والحس بالجيم اي اللمسي وموضعه قدام الحلق تحت الذقن ويسمى الدرقي والترسي لانه لكونه مقعر الباطن محدب الظاهر يشبه الدرقة وكذا بعض الترسة وانما قال بعض الترسة لان الترس اعم من الدرق اذ الدرق هو الذي اخذ من الجلود من غير خشب وعقب والترس ليتناول غيره ايضا والى الخلفي اشار بقوله والثاني غضروف موضوع خلفه اي خلف الحلق يعني الى جانبه الخلفي مما يلي العنق مربوط به كما صرح به الشيخ في تشريح الاعضاء المركبة بان

٢٦٤

الحنجرة وتقعيبه بطون بطانها بالمرئ ويجوز ان يجعل الضمير في الموضعين للدرقي لانه لا محالة يكون خلفه وينبغي ان يكون الجانبين

مربوطا به هذا الغضروف يعرف بالذي لا اسم له لما وجب ان يكون منفذ الطعام والشراب من وراء منفذ الهواء وعن

منفذه الى منفذهما لما عرفت وح لو كان هذا منفرجا ينزل فيه اكثر الطعام والشراب الى الرئة وازاحمها واحدث

السعال وجب ان يكون بحيث ينسد حين نفوذ الماكول والمشروب وينفتح في غير ذلك الوقت ليمكن خروج الهواء ودخوله

ولا يمكن ان يكون ذلك بان ينضم احدهما الى الآخر تارة وينفرج اخرى لان الغضروف ربما لا يطاوع الانضمام والانفتاح

عند نفوذ الهواء وانما وجب ان يكون غضروفا اذ لو كان الين منه لانثنى بثقل الطعام فيحدث خلل في نفوذ بعض المطعوم

والمشروب ولو كان اصلب منه كالعظم لامتنع من انثناء الاطراف والتطبيق على ما ينبغي فتعين ان يكون غضروفا او

به الغضروف الثالث الذي هو مكبوب على الاولين تتصل بالذي لا اسم له ويلاقي الدرقي من غير اتصال ليس له

مفصل مع الدرقي بل له معه ملاقاة ومماسة والمفصل بينه وبين الذي لا اسم له اي الخلفي وذلك انه لا بد ان يكون له

مع عدة الغضروفين مفصل سلس حتى يمكن ان يتحرك بسهولة الى الانطباق تارة والى الفتح اخرى ولا يجوز ان يكون له

مع القدامي لانه لو كان لكان عند فتح الحنجرة يتباعد منها اي يضيق منفذ الهواء الى خارج اوليسده بل يجب الخلفي لانه

يكون حينئذ بعيدا عن المجرى ولا يعرض ضرر في مجرى الطعام ايضا لان ذلك المجرى انما ينفذ اليه الطعام اذا

كان هذا المجرى مطبوقا ولا بد ان يكون هذا المفصل بينه وبين الذي لا اسم له مضاعفا بنقرتين منه تدخل فيهما زائدتان

من الذي لا اسم له مربوطتان به اذ لو كان بزائدة واحدة تدخل في نقرة لم يؤمن انقلاع احدهما عن الآخر عند الانطباق

بسبب قوة دفع الهواء المحتبس له واذا انقلع ذلك خرج منه الهواء فلم يكن الانطباق قويا وانما جعل النقر في هذا الغضروف

والزوائد في الذي لا اسم له لان الزوائد عند الانطباق تامة الدخول في النقرة فيكون الانطباق قويا ولو كان النقر

في الذي لا اسم له لكانت الزوائد في المكبوب وغاية الدخول في النقرة فلم تتصل احدهما وتلين بالآخر على ما ينبغي فيضعف

الانطباق وانما لطف هذا الطبق ليكون خفيفا ويسمى الطرجهالي والمكبي والغضروف الثالث يسمى الطرجهالي سمي به لشبه

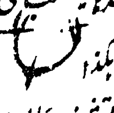
تركيبه بالطاس راسه المحيط دائرة ثم تضييق متدرجا الى اسفل سمي به لانه على شكله ويسمى باليونانية المغرفة

قوله وبانضمام الدرقي الى آخره اشارة الى ما ذكرنا اولا من ان الحنجرة يحتاج الى ان ينفرج وذلك عند ارادة تعظيم

الصوت وتضييق وذلك عند ارادة تحديده وينفتح وذلك عند خروج الهواء وتنفس ويتعلق وذلك عند الاكل لئلا

لئلا ينزل شيء في قصبة الرئة ولا يحتاج الى السعال المقلق وكل ذلك يحصل بهذه الغضاريف اما الانفراج

والتضييق فبانضمام الدرقي الى الذي لا اسم له وتباعد احدهما عن الآخر واما الانفتاح والانغلاق فبانكباب الطرجهالي

على الدرقي وازدياده وتجافيه وتباعده عنه **قوله** وعند الحنجرة اشارة الى تشريح العظم اللامي الذي كان اشار اليه في
ان جنبتي العظام وهو عظم موضوع في طول العنق قدام الحنجرة له خمسة اضلاع احدها ينتصب على الاستقامة وهو كالاصل لباقي
الاضلاع وضلعان من فوق يأخذان يمنة ويسرة وضلعان من اسفل كذلك هكذا  والضلعان اللذان ينتصب عليهما الاصغر
الضلعان السافلان عرضيين من العاليين كل ذلك على قدر ما تحتاج ان تتشبث به كل واحد منها وسميه اللامي لانه
بالعظم اللامي لما يوجد فيه اللام في كتابة اليونانيين وبعضهم يسميه العظم الواوي لان الواو كانه اللام المقلوب في
كتابتهم وقول الشيخ ان عظم مثلث انما هو باعتبار جانبيه والضمير في قوله شكله لهذا الدال … له فيه اللام لان
… مجموع العظم ليس يشكل اللام على ما صورة المنفعة في خلقه ان العظم انما يكون تشبثا وسندا لعضلات الحنجرة انما فوقه
العضلات تحتاج في تحريكها الاعضاء الى ما تستند اليه تشبثا منه اليها فيما يعظم العنق … بعيدة وغير موافقة في وضعها لان
… العضلات اليها فلا بد من عظم القرب منها للاستناد بها ولا بد ان يكون لذلك العظم اجزاء بحسب جهات حركاتها فلذلك
خلق العظم على هذه الهيئة … وانه غير متصل بعظم آخر ولذلك يحتاج الى ان يربط بعظام اخرى لئلا … محفوظا عند تحريك
الحنجرة … اللسان وغير ذلك فارتبط … برباطات دقيقة تتصل بالضلعين العاليين بالزوائد الابرية التي
عند الاذنين ومن اسفل برباطات تتصل بالضلعين السافلين وتنتهي الى الغضروف الحنجري **قوله** والحنجرة تحتاج
شروع في تشريح عضلات الحنجرة وهي تحتاج الى عضل تضيق الدرقي الى الذي لا اسم له لتحديد الصوت الى عضل يبعدهما
عن الآخر ويوسع الحنجرة ويعظم الصوت وهذا لم يذكره الشيخ ههنا لكنه يذكره عند تعديد العضلات ويحتاج ايضا الى عضل تضم
الطرجهالي ويطبقه على الدرقي والذي لا اسم له حتى لا … شيء من الطعام والشراب الى منفذ الهواء والى عضل يبعد الطرجهالي
عنهما فيفتح الحنجرة وينفذ الهواء **قال** القرشي قوله وعضل يبعد الطرجهالي عن الآخرين العبارة غير جيدة لان الطرجهالي اذا ارتفع
عنهما فتح الحنجرة لا يلزم من ذلك بعده عن الذي لا اسم له **وهو** ضعيف لانه انما قال ذلك لان بعض العضل المفتحة
على ما يأتي اذا تشنج فرداه يرفعان الطرجهالي عنهما وهو لم يدع لزوم ذلك في جميع الصور **قوله** والعضل المفتحة
للحنجرة … تفصيل العضل المذكورة والمراد بالمفتحة لها اعم من ما يفتحها او يوسعها ولذلك بدأ اولا بما يوسعها فمنها زوج
ينشأ من الضلعين العاليين من الضلع اللامي كل فرد من ضلع يأتي الى مقدم الدرقي من اسفل ويأخذ من جانبيه ويلتحم منبسطا
عليه فاذا تشنج جذب ابراز الدرقي الى قدام وفوق … وتوسع به الحنجرة وفي بعض النسخ فاذا تشنج ابرز الطرجهالي وهو
غير صحيح لانه لا يلتحم به ومنها زوج ينشأ من باطن القص ويصعد الى الدرقي فاذا تشنج جذب الدرقي الى قدام
وتحت وتتسع الحنجرة وقد كان يمكن حصول الحركتين بزوج كل واحدة منهما بفرد منه لكن خلق لكل واحدة زوج ليكون

اذا عرض لاحدهما ما يبطل حركته يقوم الآخر مقامه فهذا الزوج يعيد الاكثر فى عضل الحلق الجاذبة الى اسفل قصبة الرئة و

قال الشيخ ونحن نحتاج ان نعده فى المشتركات اى العضلات المشتركة بين الحنجرة والحلق لما بين انه توسع الحنجرة و

مراده بالحلق ههنا ليس هو الاصطلاحى للفرق بينه وبين الحلقوم على ما ذكرنا بل اللغوى لان احدهما هو الآخر فى اللغة على

ما فى الصحاح فلا يكون صدوره من الشيخ غلطا كما قال القرشى بل عربية وتمكن فى اللغة وفى بعض النسخ ومنشؤهما

من باطن العضل الى الدرقى وليس المراد بهذا الزوج والاول لما ذكر من ان الاول منشأه من العظم اللامى بل الحقيقة باعتبار

فرديه قوله وفى كثير من الحيوانات يصحبها اى يصحب بعض العضلة التى هى زوج او الحنجرة زوج آخر لزيادة احتياجها الى ما هو

سبب تعلقها فيه قوله وزوجان او من العضل المفتحة زوجان منشأن من اصل العظم اللامى احدهما عضلتاه تأتيان

الطرجهالى من خلفه فيلتحمان بطرفه الملاقى للذى لا اسم له يمنة ويسرة فاذا تشنجتا رفعتا الطرجهالى وعندتاه اى خلفه

اى يخلص ويفارق من مضامة الدرقى اى من الضمامه فى بعض النسخ من مصادفة الدرقى اى ملاقاته وتوسع الحنجرة

ولو قال تفتحت لكان اولى على ما لا يخفى وثانيهما زوج يأتى عضلتاه من العظم اللامى الى حافتى الطرجهالى اى جانبيه فيتصلان

منه بجانبه من اسفل فاذا تشنجتا فصلتاه اى فصلتا الطرجهالى عن الدرقى ومدتاه عرضا اى الى الجانبين فاعان هذا

الزوج الاول هذه الجذب العرضى فى انبساط الحنجرة بسرعة بخلاف ما لو كان الجذب فى الوسط فقط او فى احد الجانبين فقط

واما العضل المضيقة للحنجرة فمنها زوج يأتى من ناحية العظم اللامى اى منه ابهم لانه لم يتعين عنده ويتصل بالدرقى ثم يستعرض

منبسطا ويلتف على الذى لا اسم له حتى يتحد لشدة الالتفاف طرفا فرديه بالذى لا اسم له فاذا تشنج ضيق الحنجرة لضمه الدرقى

الى الذى لا اسم له ومنها اربع عضلات اى زوجان فى الحقيقة منشأن من اسفل ضلعى اللامى زوج يأتى من جانب الدرقى

ويتصل فرداه بالطرفى الذى لا اسم له وزوج آخر يأتى من جانب الذى لا اسم له ويتصل فرداه بالطرفى الدرقى فيتصل بهما

ح بين طرفى الدرقى والذى لا اسم له فاذا تشنجت جميعا ضيقت الحنجرة لا محالة سيما اسفلها لان اكثر التفافها هناك لان موضع

تضييقهما او بباطن لشدة الالتحام بين فردى كل من الزوجين انهما عضلتان متضاعفتان اى زوج واحد كل فرد منه متضاعف

فيكون بالحقيقة ايضا زوجين وقد يظن ايضا انهما منشأ مستبطن اى موضعه داخل الحنجرة وهذا خارجها ليكون جذب

احدهما من داخل وجذب الآخر من خارج فيكون ابلغ فى التضييق وهو ظن فاسد لان داخل الحنجرة لو شغل بها هو مشغول بما

يأتى لضاق المكان وانما احتيج فى التضييق الى زوجين دون التوسيع لان الحاجة الى قوة حركة المضيقة اكثر من الحاجة الى الموسعة

المضيقة فعلها مقاوم لفعل عضلات الصدر لانها يحاول اخراج الهواء وادخاله بسرعة وذلك يقتضى توسيع

المنفذ وهذه يمنع ذلك بتضييقه واما العضل المطبقة فقال الشيخ قد كان احسن اوضاعها ان يخلق داخل الحنجرة

حتى اذا تقلصت جذبت الطرجهالى الى اسفل فالطبقة على الدرقى والذى لا اسم له لو كان من خارجها لكان يلزمها انما يصعد الى الطرجهالى من قدام فم الحنجرة او من جانبيه الى قدام لان المنصل من خلف وكان تضييق منفذ الهواء ويحدث خلل فى الكلام ولكون موضعهما داخل الحنجرة خلقت زوجا واحدا لئلا تضيق الحنجرة ويبتدى فرداه من اصل الدرقى يمينه ويسرة ويصعدان من داخل الى حافتى الطرجهالى الملاقيتين للذى لا اسم له يمنة ويسرة فاذا تقلصت اى عضل الطبقة التى هى الزوج المذكور شدت المنفصل واطبقت الحنجرة اطباقا فالقادم عضل الصدر والحجاب فى حصر النفس وذلك لان الحجاب وعضلات الصدر عند سبلها تقتضيان انفتاح الحنجرة بقاؤ معها فى الشداد فا وخلقتا اى عضلتا هذه الزوج صغيرتين لانهما موضوعتان داخل الحنجرة فلو كانتا كبيرتين لضاق المكان الذى داخل الحنجرة فلا يسع الهواء كثيرا فلا يحسن الكلام لكنهما مع صغرهما خلقتا قويتين ليتداركا بالقوة ما فى تكلفهما اطباق الحنجرة وحصر النفس الشديد ما اورثه الصغر لتيدارك بكونهما قويتين فى فعلهما اطباق الحنجرة وحصر النفس الشديد ما اورثه صغر جرمهما من الوهن التقصير فى تكلفهما يتعلق بقوتهما وهى بمعنى الصدر اطباق مفعول تكلفهما والشديد نحو تعلقه بكل منهما **قوله** ومنفذهما على الاستقامة بيان لما اجمله بقوله فيصعدين من داخل اى سلك فرديه من داخل الدرقى انما هو على الاستقامة صاعدين مع قليل انحراف اى يصعدان على الاستقامة الى جانبى الطرجهالى الملاقيتين للذى لا اسم له مع انحراف يسير ليتأتى بهذا ذلك الانحراف الوصل بين الدرقى وبين الذى لا اسم له اذ لو لم ينحرف لم يمكن ذلك **قوله** وقد يوجد لهذا وحده يوجد بعض الناس زوج صغير موضوع تحت الطرجهالى وعلى الذى لا اسم له من داخل يشبه بالدرقى وبعين الزوج المذكور فى الاطباق

قال الفصل الحادى عشر فى تشريح عضل الحلقوم والحلق **اقول** الحلقوم يطلق على قصبة الرية وعلى القصبة والحنجرة مجموعها على ما عرفت ولا يريد المعنى الاول لان العضلات التى يذكرها ههنا ليست تحركها للقصبة والحنجرة التى راسها بل المراد المعنى الثانى ولذلك قال واما الحلقوم فله زوجان يجذبانه الى اسفل احدهما زوج ذكرناه وهو الذى قال انه يعد فى عضل الحلقوم الجاذبة الى اسفل والاخر زوج نابت من القص اى ينفصل فرداه بالعظم اللامى ثم يطر فى الحلقوم يمنة ويسرة ويجذبانه الى اسفل ليخفظاه عند الصياح عن ان ينفسح اكثر مما ينبغى فيضعف تحت الصوت ويحفظان ايضا اطرافه عن التزايل عن منفعة انما قال نابت ايضا لان الزوج الاول ايضا منبته من القص على ما مر **قوله** واما الحلق لا يريد به المعنى اللغوى والا فلا فرق بينه وبين الحلقوم بل المراد به ههنا مجرى الطعام والشراب الذى هو المرى والعضل يقال له اللعنيبتان والنغانغ لحمات يكون فى الحلق عند اللهات موضعهما شبيه بانهما عضلتان موضوعتان عند الحلق معينان على الازدراد وذلك لانهما اذا تشنجتا ضيقتا الفضاء الذى هناك ومعين على سرعة نزول الطعام الى اسفل العضو من فوائدهما الاعانة على الصوت لان الفضاء الذى هناك اذا ضاق يكون الهواء الخارج من فضاء الحنجرة خارجا الى مكان ضيق فيكون ما يحدث من القرع اكثر ومنها تليين الحلق

لئلا تتضرر لفرط برودة الهواء والمارّ اعلم ان الشيخ ذكر العضل الذي يحتاج اليها راس القصبة التي هي الحنجرة والعضل التي يحتاج اليها القصبة وا سهاما التي هي الحلقوم والعضل التي يحتاج اليها مجرى الطعام الذي هو المري واهمل ذكر عضل قصبة الرية وصدرها وهي لكونها آلة للتنفس بل الصوت ايضا لاختلافه في حدته وثقله باختلاف منفذ الهواء فاحتمل ان تكون ضيقة الا انه يكون لها عضلات ايضا لكنها لما خلقت على السعة التي قلما يحتاج الانسان الى ازيد منها لم يحتج لتوسيعها الى عضل بل هو للتضييق فقط اربع عضلات اثنتان منها نابتتان من الطرف الاسفل من الضلع المنتصب الذي في العظم اللامي ويمتدان على طول القصبة متحدتين لتقبض من داخل وقد يتوهم انها اربع عضلات واثنتان من صنف نابتتان من اسفل الغضروف الدرقي وينتهيان ايضا عند اقصى محتويين على القصبة من الجانبين وهذه عضلات اذا تشنجت جمعت اجزاء القصبة وضمتها وانما احتيج في ذلك الى تكثير العضلات لان جرم القصبة صلابة انما يلين بما له قوة

قال رحمه الله الفصل الثاني عشر في تشريح عضل العظم اللامي **اقول** العظم اللامي كما ... الى ما يتقوى به ويتقي وضعه عند تحريك عضلات الحنجرة وقصبة الرية واللسان وغير ذلك فلذلك ... عند تشريحه قد خلق تلثة ازواج من العضل زوج منها ياتي من جانب اللحى الى ... من جانب اليسار ويتصلان بجانبي الخط المستقيم الذي على هذا العظم ... الى الاسفل لئلا ينزل الى اسفل وزوج اخر منها ينشا من تحت الذقن ... تحت اللسان الى ان يتصلا بالطرف الاعلى من هذا العظم وهذا الزوج ايضا يجذب هذا العظم الى جانب اسفل اللحى ليبقى على وضعه عند الانحدار الى ... وزوج ثالث منها ينشا من الزوايا السهمية التي على العظم ... عند الاذنين ويقال لها الزوايا الابرية ايضا ويتصلان بالطرف الاسفل من الخط المستقيم الذي على العظم اللامي وفائدة ... ان يكون العظم متمكنا مثل الزوائد

قال القرشي واظن ان فائدة هذه العضلات تحريك هذا العظم الى جهات العظام المتصلة التي هي بها ... مقام العضلات المتصلة بها التحريك اعضاء اخرى كالحنجرة والقصبة فلا بد ... عرض بها افة وذلك لان العظم اذا تحرك الى جهة لزم ذلك انجذاب العضلة المتصلة الى تلك الجهة فيتصل ... منها وان لم يتحرك بنفسها وليس مما يعول عليه ... بالتامل فهذه الازواج الثلثة هي التي تخص هذا العظم لا يشارك غيره واما العضل الذي يشركه فيه غيره فهو زوج جامع في تشريح الحلقوم ... قال والاخر زوج ... العضل من القص يرتقي فيتصل بالعظم اللامي ... في فصل عضل اللسان ... يصل ما بين اللسان والعظم اللامي فان كل ما يتصل من العضل ينفعه ... منشياته

الفصل الرابع عشر

في تشريح عضل اللسان وما له من العضل

قال الفصل الثالث عشر في تشريح عضل اللسان **اقول** العضلات المحركة للسان تسع اثنتان منها معرضتان وبهما عضلتان تنبتان من قواعد الزوائد السهمية من الجانبين يمنة ويسرة ويتصلان بجانبي اللسان اذا تقلصت تشيح اللسان الى جانبيهما وانما خلقتا دقيقتين لان اللسان يسهل تحريكه جدا فيكفي في ذلك في قوة وانما جعل منشاهما من الزوائد السهمية لانه لو كان من جانبي الفك لكان لا يفيد ما يأخذ من الفك الى اللسان فيصير بحجم المركب من اللسان ومن ذلك اللين ماليا الفضاء الفم ويضاد ما يعا من باقي حركات اللسان لاجل اتصاله بالفك ولو كان من العظم اللامي لكان اخذه الى اللسان على الاستقامة فلا يمكن جذبه الى كل واحد من الجانبين وتعرض اللسان انما يكون بان يجذب الى جوانبه وذلك انما يحصل بان يكون منشا العضلة من الزوائد لكونها مائلة عنه الى الجانبين واثنتان منها مطولتان للسان تنشآن من اعالي العظم اللامي من شعبتيه اللتين في اعلاه ويتصلان بوسط اللسان اذا تقلصتا تقلص اللسان اذا طالتا طال اللسان وانما جعل منشاهما من اعالي العظم المذكور ليكون على محاذاة اللسان في السمك اذ لو كان من موضع اعلى من اللسان لكان يرفعه عند التطويل الى فوق ولو كان من موضع اسفل منه لكان يحطه الى اسفل وانما جعل اتصاله به في وسطه ليكون اذا امتد ضغط كل واحد من طرفيه ويلزم ذلك طوله وانما احتيج في اللسان الى هذا من الاكتشار مما يحتاج الانسان الى ذوقه من غيره او خاله في الفم وانما يتم ذلك باخراج اللسان اليه واثنتان منها محركتان للسان على الوراب ينشآن من الضلع المنخفض من اضلاع العظم اللامي وينفذان في اللسان ما بين المطولة والمعرضة من الطرفين اذا تقلص احدهما تحرك اللسان الى جانبهما حركة وراتبة وبهذه الحركة تدور اللسان في الفم **قال القرشي** انه لا يريد بالمنخفض من اضلاع العظم ههنا الضلع السافل لان الضلعين السافلين لهذا العظم لا يحاذيان اللسان بل ينزلان عنه فلا يجوز اتصال المحرك على الوراب بهما بل منشاهما من ضلعي اللامي اللذين من فوق احدهما يمنة منه والضلع الايمن والايسر الاسفل ليس لشيء لان مثل الشيخ لا يريد بالمنخفض المرتفع كيف في اكثر كتب التشريح ان منشاهما من الشفتين السفليين لهذا العظم ثم انا لا نسلم ان حركة اللسان ورابا يقتضي محاذاة المحرك له ولا يجوز ان يكون انزل منه وكانه لما كان منشا المطولة من اعاليه لم يحسن جعل منشا ماتين من هناك بل جعل انزل منه **قوله** ثنتان اي وعضلتان اخريان منها باطحتان للسان قالبتان له بذا كالتفسير الباطحتين وانما ذكره لان البطح هو التقلب على الوجه ووجه اللسان سطحه الفوقاني فاذا انقلب يكون البطاد موضعهما في اللسان تحت موضع العضلات المذكورة وقد انبسط ليفهما تحته عرضا حتى اذا تشنجتا تجذب اطراف اللسان الى فوق فينقلب والضمير تحته يجوز ان يكون للسان وان يكون للموضع **قوله** ويتصلان بجميع عظم الفك الاسفل يحتمل ان يريد بالاتصال ما يكون بحسب ابتدائه ونهايته لا انتشاره فانه قد ذكر مثل ذلك كثيرا فيكون معناه ان منشاهما اطراف جميع الفك الاسفل على ما صرح به صاحب الزبدة وغيره **قال القرشي** معناه انهما يمتدان في طولها الى الذقن ومنشوهما من الطرف الاعلى

من العظم المنتصب من جملة العظم اللامي وانما اشتمل على هذا لان التحريك المعتد به بهذه الزاوية انما هو لهذا العظم فقط وذلك

بان يجذب الى فوق ويكون في مقابلته العضل الجاذبة له الى اسفل حتى اتى عند القبض واما تحريكه للسان احد فلانه [illegible]

يعني لا انفصال ومن شان هذا العظم المذكور [illegible] قوله تحريكهما لهذا العظم فقط وتحريكها اللسان لانه [illegible] **قوله** وقد يذكر في جملة

عضل اللسان عضلة فردة هذه هي العضلة التي [illegible] من العضل التي للعظم اللامي المشتركة بينها وبينه ذكرها وهي تعيل ما بين

[illegible] اللسان يكون تفصيلها الا ان التفاصيل انما يكون من المبدا وجذبها العظم اللامي

[illegible] يحصل ان غمه الحركة للسان طولا اي بازاي خارج الفم اي الى قدام

تحركه الى ذات [illegible] ان تحركت الى الامتداد [illegible] امتدت طال اللسان كما انها ان تحركت

في انفسها بالتقلص اي تقلصت [illegible] اللسان انما قال ولا يبعد لاحتمال انه ليس غيره ذلك **قال**

الفصل الرابع عشر في تشريح عضل العنق **اقول** قد تقدم البحث عن العضلات المشتركة بين الرأس والرقبة

وهذا الفصل في العضلات المختصة بالرقبة وهي اربع عضلات منها زوج عضلتان على جانبي الرقبة احدهما الى قدام

والاخرى الى خلف وعضلتان زوجتان على اليسار احدهما الى قدام والاخرى الى خلف فانه منها شعبت وحدها اخذ

الرقبة الى جهته اما بالمورب [illegible] من جهة واحدة اي من اليمين او اليسار شخصا مالت الرقبة الى تلك الجهة بالاستقامة

بلا توريب لتساوي الجذبين واذا تشنجت الاربع معا تعادل الميلان الذي الى اليمين والذي الى اليسار وانتصب الرقبة

من غير ميل يمنة او يسرة ولا يكون هذه العضلات للرقبة وحدها انما التحريك للرقبة وحدها لا التحريك [illegible] الرقبة ولا يلزم منه ان تحرك الرأس بالتبعية

والتوهم [illegible] ان جعلها البعض المشتركة من العضلات المعينة في حركات الرقبة لا من المحركة بالاستقلال **قال** الفصل الخامس عشر في

تشريح عضل الصدر **اقول** لما وجب ان يكون للصدر حركات انبساطية لجذب النسيم وانقباضية لدفع البخار الدخاني وجب

ان يكون له عضلات تكون تلك الحركات مستندة اليها ولما كان مع ذلك فانه لما حوته من الاعضاء الشريفة كالقلب والرئة

وغيرهما لم يمكن ان يكون عظاما بحيث يزول عن مواضعها عند هذه الحركات والاكان تركيبه [illegible] فانه ذلك بان يكون حركاته [illegible]

الى عضلات كثيرة يكون بعضها للبسط فقط وبعضها للقبض فقط وبعضها للبسط والقبض معا فاحتيج للبسط فقط الى تسع عضلات منها

الحجاب الحاجز بين اعضاء التنفس واعضاء الغذاء وقال الشيخ [illegible] في الكتاب الثالث وحاصل ذلك [illegible] عضلة كبيرة جليلة

بعينها فوق حد يفصل بين الجوف الاعلى وهو التجويف الذي يستدير عليه عظام الصدر وهو المحيط باعضاء الرئيس وما يتبعه

والجوف الاسفل وهو المحيط باعضاء الغذاء والتناسل وهي من اشرف عضلات التنفس

لان النفس الذي يكون بغير اختيار الحيوان كما في حال النوم وحال الغشي انما يكون بتحريكها

يوسع المكان من خلف للرئة ومن قدام للمعدة ومن شر فيها انها تحرس الالات التنفس والالات الغذاء ومنع تصعد بخارات
الاغذية الى الاعضاء الشريفة كالقلب وغيره ولولاها لكان الانسان متاذيا بها امن تصعد تلك الابخرة الى فضاء صدره ولها
معونة في اخراج الاثقال من معاء وفي اخراج الجنين عند الولادة ومنشاها من اخر عظام القص يمر الى اسفل على ما يرب
من الجانبين حتى ينتهي الى الفقرة التي عند الخاصرة ويتصل بها ويلتحم من جميع جوانب الاضلاع فاذا امددت انبسطت
بالذات ومنها زوج موضوع تحت الترقوة ومنشاها من جزء منه باطن متيد من الترقوة الى راس الكتف منه دقيقة ويتصل كل فرد منه
بالضلع الاول من اضلاع الصدر وبها اذا تشنجا جذب كل واحد منهما الضلع الذي يتصل به عن مجاورته الى فوق فيتسع لامحالة
الفرجة بين الضلعين ويحصل البسط وسياتي ذكره في التشريح المفصل على ما تشار اليه بقوله تشنفه وانما ذكرهنا لك ايضا لانه
باعطا بالاستقلال بل معينا للعضلات لكن لما كان حالته الطرفي الانبساط عدد في الباسطة ومنها زوج كل فرد منه عضلتان
ينشأ ان الطرفين الاعلى ينشأ عظم جرى اى من جهة فقار الرقبة وبعوزين الابط والاضلاع تتحد ان ويصيران عضلة فما يتصل بالرقبة هو
الطرف الاعلى يحركها من قدام بها وما يتصل بالابط وهو الاسفل تحرك العضد ويخالط الطرف الاسفل من الجانبين من كل منهما
عضلة هي العضلة المتصلة بالضلع الخامس والسادس اراده بقوله تنشبكان بما ذكر ان بين كل ضلعين عضلة واحدة وانما جعل هذا
الزوج من عضلات الصدر مع انه يحرك الرقبة ايضا لان تحريكه للرقبة لم يكن مقصودا بل كان الغرض منه بسط الصدر لكن لما لم يمكن به
من ان يتصل بالرقبة حتى اذا تشنج جذب الضلع الاول من الصدر الى فوق وقدام ليبسطه لزم منه انجذاب الرقبة الى اسفل
بالعرض **قال** جالينوس ههنا وهو يحنى الرقبة مع تاريب وليس المراد انه بفرديه اذا تشنج يكون انجذب مورباوانما يجذب
ح يكون على الاستقامة بل المراد منه ان كل فرد يحنيها مع تاريب لان ليفه تتصل من جانبي الفقرات بالاجنحة وتحدى
الابطين فاذا تشنج احد فرديه كان جاذبا لها الى ناحية الابط لامحالة جذبا مورباوانما لم يتقيد بهذا الليف من جانبي الفقرات
ليلا يلزم عند تشنج احد الفردين ضيق قصبة الرئة المنافي للغرض الذي هو جذب الهواء الى داخل ومنها زوج يصير كل
فرد منه في الموضع المقعر من الكتف يمينا وشمالا لكل منهما عضلة اخرى يتحد من الفقرة الاولى من فقار العنق
حتى يصير لشدة الالتحام كعضلة واحدة في الحس ويتصل الملتئم منهما باضلاع الخلف من الجانبين ومنها زوج رابع نشوه
من الفقرة السابعة من فقرات العنق ومن الفقرة الاولى والثانية من فقار الصدر ويتصل باضلاع الخلص اى الاضلاع
التي هي تتصل بالقص لقال لها الاضلاع الخلص كل ذلك توسع عند الانبساط فرج ما بين الاضلاع ويلزم
منه بسط الصدر فهذه هي العضلات الباسطة للصدر واما العضلات القابضة له فمنها ما يقبض بالعرض لا بالذات
وهو الحجاب اذا سكن وذلك عند زوال القاسر على الانبساط فانه يلزم قبض الصدر ودعوى ان سكون الحجاب شرط لقبضه

لا بسببه وصح ان يقال انه يقبض بالعرض صح ان يقال ذلك في جميع العضلات لما سطرناه وه [illegible] ما تقبض

بالذات فمن ذلك زوج ممدود تحت اصول الاضلاع العليا من الطرفين وفعله شد هذه الاضلاع [illegible] ما مع

ومقاربتها وجمعها وذلك لانه اذا تشنج جذبها الى داخل البدن فتضيق فضاء الصدر ومن ذلك زوج عند اطراف

الاضلاع وهو من فوق يلاصق المفصل ما بين الغضروف الخنجري والترقوة ومن تحت يلاصق العضل المستقيمة من عضلات

البطن التي ياتي ذكرها فاذا تشنج ضم اطراف الاضلاع المتصلة به فيقرب بعضها الى بعض ويلزم ذلك تضيق الصدر

ومن ذلك زوجان آخران يعينان الزوج المذكور في فعله لان ضم اطراف الاضلاع يحتاج الى محرك قوي وهما

دافعان على سمته ليكون الاعانة اسهل واوفق واما العضل التي تقبض وتبسط معا فهي العضل التي بين الاضلاع

فان كل ضلعين لا بد ان يكون بينهما عضل يسد ما بينهما من الخلل ويشد كل واحد منهما بالآخر حتى يكون مجموعهما محفوظا موثقا

وذلك وان امكن ان يكون بغير عضل لكن اختير العضل لغرض الانبساط والانقباض فينبغي ان يكون كلها آتية من فقار

الصلب واصلا الى عظام القص لتكون شادة لجميع ما يقع بين الضلعين من الخلل ويكون مع ذلك آتية على اقرب ما يمكن

من الطرق فلا بد ان يكون وضع ليفها مخالفا لوضعها لانها بالضد من خلقة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الكيس [illegible] العضل

اثنان وعشرون لان بين كل ضلعين عضلة والاضلاع اربعة وعشرون [illegible] اثنين [illegible] وقال الشيخ ان الا

في التامل يجب ان يكون القابضة منها غير الباسطة وذلك ان [illegible]

وكل واحدة من العضلة التي بين الضلعين التي تبطن واحدة اربع لانها منسجة [illegible]

داخلا ومنها تخلل اي يكون خارجا والمتخلل منه ما يلي الطرف الغضروفي من الضلع [illegible] ما يلي الطرف الاخر

القوي اي الذي يلي الصلب والمستبطن ايضا كذلك وهو كله اي سواء كان مما يلي الطرف الغضروفي او الصلب

مخالف في الوضع للمتخلل والذي على طرف الضلع الغضروفي من كل منهما مخالف كله في الوضع الذي يلي الطرف الاخر

واذا كانت هيئات الليف اربعا بالعدد كان العضل لا محالة كذلك فما كان منها موضوعا فوق اي خارج الصدر فهو باسط

لانجذاب الضلع الى خارج وما كان منها موضوعا تحت اي داخله فهو قابض لانجذاب الضلع الى داخله **قوله**

فلذلك اي لاجل ما ذكر من تعدد هيئات الليف ومخالفة فعل كل منها الاخر يبلغ جملة عضلات الصدر ثمانية وثمانين

لان منسوب الاثنين والعشرين في اربعة يكون هذا المبلغ وكان الحق ان يقول جملة العضل التي من الاضلاع الا ان من جملة
عضل الصدر ما هو من العضلات البسيطة فقط والتابعة فقط جميعها يبلغ مائة وسبعا وقد تعين عضل الصدر عضلتان تأتيان
من الترقوة الى رأس الكتف تتصل كل منهما بالضلع الاول يمنة ويسرة وتشيله الى فوق فيعين على انبساط الصدر وهذا هو الزوج
الذي قدم ذكره وقلنا انه نعيده في آخر الفصل وقد عرفت السبب في عدم تخصيصه باحدى الموضعين هذا ما قاله الشيخ وقال
جالينوس ان مع هذه العضلات زوج صغير يجذب الضلع العاشر والحادي عشر الى اسفل واما الضلع الثاني عشر فهو خارج
من الحجاب ويلتحم بالعضلات الصغيرة من اسفل الموضوعة على البطن وربما رأينا مرارا عضلة خاصة صغيرة تجذبه الى اسفل

قال رحمه الله الفصل السادس عشر في تشريح عضل حركة العضد **اقول** عضل العضد التي تحرك مفصل الكتف على اقسام فمنها
ما ياتيه من الصدر ويجذبه الى اسفل وهي ثلث عضلات **فمنها** عضلة منشاها من تحت الثدي وهو الموضع المنخفض الخارج عنه
ويلتحم اجزاؤها بالعضلة الثالثة من هذه العضلات وتتصل بمقدم العضد في الجزء الذي يقال له زيق النقرة لان الزيق ما احاط
بالعنق من القميص وهذا الجزء المقدم من العضد يحيط بالنقرة التي في الكتف وهذه العضلة اذا تشنجت تقرب العضد الى الصدر مع
استنزال ان تشنج الكتف ما تغير هيئتها من الصدر فلان ابتداءها من هناك فاذا تشنجت يجذبه اليه واما ان ذلك التقريب يكون
مع استنزال له فظاهر لان اتجاه الليف يكون الى مبدئها الذي هو الصدر وهو نازل عن العضد واما ان ذلك الاستنزال
يستتبع الكتف فلان العضد مرتبط بها برباط على ما عرفت فنزوله لا يكون بدونه **ومنها** عضلة منشاها من اعلى القص وتلتف به
اي تحيط على الثني رأس العضد وهذه اذا تشنجت قربت العضد الى الصدر مع استرفاع يسير لان وترها ياتي طرف العضد من فوق
وهذا الوتر اقوى من وتر الاولى لوجهين احدهما ان وتر الاولى احتاج ان يكون منشابا ليلتحم بزيق النقرة ويتسع لجميع العضل و
يكون لا محالة رقيقا ضعيفا ب ان تحريك الاولى لتقريب العضد من الصدر مع استنزال وهذا التقريب يتبع مع استرفاع
ولا خفاء انه يكون اصعب فمحركه يكون اقوى **ومنها** عضلة مضاعفة عظيمة منشأ ليفها من جميع عظام القص ولكونها مضاعفة
يكون لها جزءان فيميز الجزء الاعلى من ليفها عرضا حتى تتصل بمقدم العضد لان منشاه من اعالي القص وهي على محاذاته وهو الجزء
الاسفل صاعدا مع توريب حتى تتصل به ايضا وانما يكون ذلك مع صعود وتوريب لان منشاه من اسافل القص وطريقه اليه كذلك
وقال جالينوس الاولى ان يجعل هذه عضلتين لا واحدة لاختلاف ليفها مخالفة شديدة لان في باب جمع جزئيها
انما هو بالعرض وذهاب الآخر مع التوريب والثدي موضوع على هذه العضلة لانه في طريق سلوكها والجزء اللحمي الذي منه مقدم الصدر
اكثره من الجزء التحتاني منها **قوله** فاذا فعلت اي حركت بالليف الذي بجزئها الفوقاني قبلت بالعضد اي جعلته مقبلا الى الصدر
حال كونه شائلا له رافعا له او حركت بالليف الذي بجزئها الآخر اي التحتاني جعلته مقبلا اليه لكن حال كونها خافضة له

وهذا الجزء اصغر من الاول لان احتياج الخفض الى الشاقة والقوة اقل اذ ادحرکت يلتقي الجزئين معا لحلة مقبلا اليه بالاستقامة من غير سبيل وخفض لتعادل الميلين **قوله** وعضلتان هذا قسم ثان من عضلات حركة العضد نابتة من ناحية الخاصرة وعضلتان تتصلان به ادخل من اتصال العضلة العظيمة الصاعدة من الخفض وهي المثلثة كما سبقت احدهما اغلظ واطول من جميع العضل المحركة لعظم العضد نبتها من عند الخاصرة من الفقار التي تتصل بها اضلاع الخلف فيلتحم بعضل الصلب فاذا بلغت محاذاة الابط صعدت الى عظم العضد والتحمت به بوتر قوي جدا الى العرض فاذا تشنجت جذبت العضد بالاستقامة الى منابع الخلف لان تشنجها يكون الى هناك وانما خلقت عظيمة لان تحريك المستطيل من طرفه يكون اعسر جدا والثانية منهما دقيقة خصوصا عند المبدأ و يزداد غلظا اذا اقربت حتى اذا بلغت الابط تري عضلة ظاهرة مبدأها جلدة الخاصرة اي الاغشية التي تحت الجلد ومن اضلاع الخلف لا من عظم الخاصرة على ما ظن لانها تنكشط مع الجلد لهذا السبب و لكونها دقيقة جدا هناك لم يفرقها كثير من المشرحين **قوله** الميل الى الوسط اي انها تنشأ من جلدة الخاصرة اسفل وسطها وتلك تأتي مائلة الى وسط الاضلاع وتتصل في مجيئها بوتر العضلة الصاعدة من ناحية الثدي وهي لا اولى من المثلث المتقدمة وحال اتصالها بوترها يكون غائرة وهي تفعل فعل الاولى في الجذب لكن على سبيل المعاونة لا بالاستقلال وجذبها يكون مع ميل قليل الى خلف وذلك لان مبدأها ميل الى قدام وهو وسط الخاصرة او الاضلاع وتتصل بباطن العضد فاذا تشنجت جذبت رأس العضد الى قدام فيميل باقيه لا محالة الى خلف ربما يحتج بهذه ان يكون منشأها من العظم لان فعلها المعاونة وهي لا تحتاج الى قوة قوية لبطوها ايضا يكسر الاجزاء التي تتصل بها من الاغشية ونحوها فيقوم ذلك لها مقام العظم **قوله** وخمس عضل هذا قسم ثالث من عضلات حركة العضد وهي خمس عضل منشأ جميعها من عظم الكتف وذلك لان الكتف على ظهره عظم مثلث فلو لم يصر جانباه ممتلئا باللحم ولم يحتف باللحم ليس تسطح ظاهر البدن وكان نتو الجلد بعده للتضرر بما يلاقيه اولى ما يحتف به لحم العضل لانه مع افادته ذلك يصلح لتحريك العضد وهي عضلات كبار ذوات اوتار عراض ملتحم كلها باللحم العضد منبت جميعها من الكتف منها عضلة تشغل اي تملأ ما بين الحاجز وهو المثلث الذي على ظهر الكتف وبين الضلع الاعلى من الكتف وينفذ الى الجزء الاعلى من رأس العضد الوحشي مائلة يسيرا الى الانسي وهي تبعد العضد عن الصدر مع ميل الى الانسي لانها اذا تشنجت جذبته الى فوق لان تشنجها يكون الى ظهر الكتف وهو فوق العضد وانما يكون مع ميل الى الانسي لان الموضع الذي تشغله بجملتها هو بالنسبة الى موضع اتصالها بالعضد انسي ومنها عضلتان منشأهما الضلع الاعلى من الكتف احدهما اعظم وتزاد ترسل ليفها الى الاجزاء السفلية من الحاجز وتملأ ما بينه وبين الضلع الاسفل من الكتف وتتصل برأس العضد من الجانب الوحشي ويبعده عن الصدر مع ميل الى الوحشي لانها تتشنج الى ظهر الكتف وهو اعلى من رأس العضد وانما يكون مع ميل الى الوحشي لان الموضع الذي يشغله بالنسبة الى موضع اتصالها بالعضد وحشي والاخرى تتصل بالاولى منهما حتى كانها جزء منها وينفذ معها في مسلكها ويفعل فعلها لكن هذه لا تتعلق الا باعلى الكتف تعلقا كثيرا

اي تعلقهما ... فيهما يكون ما على الكتف وفيما سواه يكون تعلقها قليلا واتصالها بظاهر العضد يكون على التوريب وبميل العضد الى الجانب

الوحشي ... وحشي قال القرشي قد جعل الشيخ منشأ هذه العضلة الثانية من الضلع الاعلى من الكتف والحق والله اعلم ان

... الاجزاء ... الضلع الخفض من اضلاع الكتف ... ويتصل باجزاء ... ثم العضد لذلك يكون تحريكها له

الى الوحشي ... ان ... فيه ... ان يكون ... نقدمه ... الى ... الى الانسي والى الوحشي

... يشغل الموضع المقعر من عظم الكتف ويتصل ... بالاجزاء الداخلة من الجانب الانسي عن راس عظم العضد

... العضد ... الى ... لذلك يكون وترها عريضا قويا لاحتياج الاداة الى ذلك والعضلة الخامسة منها منشأها

من ... الاسفل للكتف وهو اكبر اجزاء الكتف عرضا ووترها يتصل براس العضد فوق انفصال العضلة العظيمة الصاعدة

من ... فعلها ما ذكر على راس العضد فوق فهذه عشر عضلات تحرك عضل العضد ... المفصل لعضلة ... ذات

... فعليه مختلفين بحسب تشنج كل واحد من ... على ما يأتي وفعلا مشتركا اذا تشنجا معا وهي تأتي من اسفل الترقوة

... اتصالها موضع اتصال ... العضلة العظيمة الصاعدة من الصدر وهي التي تأتي من جميع عظام القص

... قوله وقد قيل اشارة الى بيان الفعلين المختلفين والفعل المشترك اي انها تفعل بحسب ... فعلين مختلفين

... ان ... يأتي من داخل الترقوة والعنق وتميل العضد الى داخل البدن مع توريب يسير لنفوذه اليه على ميل

... الاخرى يأتي من خارج الترقوة والعنق الى ظهر الكتف عند سفله وتميل العضد الى خارج مع توريب يسير لان

منفوذه له لذلك واما الفعل المشترك فهو ما يفعل بالجزئين فانهما اذا تشنجت بجزئيها معا رفعت العضد على الاستقامة ... ل

... ومن ... من ... عضلتين لحركة العضد عضلة منهما صغيرة تأتي من الثدي وثانيهما مدفونة في مفصل

الكتف مع العضد وربما جعل العضل المرفق مع هاتين العضلتين مشتركة في فعلها فيصير عضلات حركة العضد على هذا

من كل جانب ثلث عشرة **قال** الفصل السابع عشر في تشريح عضل حركة الساعد **اقول** قد عرفت

في تشريح مفصل الساعد ان له حركة انقباض وانبساط وحركة انكباب وانبطاح فالعضل المحركة له يكون بعضها للقبض

وهو الذي يقربه الى العضد وبعضها للبسط وهو الذي يبعده عنه وبعضها للكب وهو الالقاء على وجهه وبعضها للبطح وهو

... للكب والبطح ... موضوعتان على العضد دون الاخرين من ذلك لان قبضه انما يكون بجذبها له الى العضد وبسطه

بانه ... الساعد لا يخفى ان ذلك انما يتصور اذا كانتا موضوعتين على العضد واما كبه وبطحه فليسا الى

العضد ادعنه فلا يلزم ان يكون عضلها عالية واما الباسطة له فهو زوج احد فرديه بسيط مع ميل الى داخل البدن

اسفله لا ... منشأه من تحت مقدم العضد ومن الضلع الاسفل من الكتف ويتصل بالمرفق من انسيه ... التشريح يوجب

٦٧

يوجب البسط مع تو[illegible] ويميل الى الداخل لا محالة بل انما يوجب ايضا الفرد الآخر ميبسطه مع ميل الى الخارج البدن

اي وحشيه لانه ياتي من تقعار الساعد اي موخره ويتصل بالمرفق خارجه واذا اشتد ميسطه لا ميل له البتة وانما وجب

ان يكون للبسط عضلتان وكذا للقبض اذ لو كان عضلة لكانت موضوعة في جانب من الساعد او في وسطه فلو كان

الاول كان انجذاب الساعد الى ذلك الجانب اكثر فلا يكون الانبساط والانقباض مستويا وان كان الثاني كان

ثبات الساعد على هيئة عند انبساطه [illegible] ضعيفا لان الجذب المحاذي للوسط لا يكون شديدا المنع

للميل الى احد الجانبين وانما وجب ان يكون تحريك كل منهما توريبا اذ لو استقيم لامنع الميل الى الجانب

متعاقبا وانما وجب ان يكون الجهة التي اليها يميل توريب كل واحد منهما مضادة لجهة توريب الاخرى بحيث يكون

احدهما مائلة الى الانسي والاخرى الى الوحشي ليكون كل واحد من الميلين مانعا من الآخر فيكونان متضادين حتى يتمكن

الساعد في الانبساط والانقباض مستقيما **قوله واما القابضة** فمن زوج ايضا احدهما اعظم وهو يقبض الساعد مع ميل الى

داخل ذلك لان منشاه من الزند الاسفل من الكتف ومن منقار الغراب وكل منشا من هذين يحصل راس ينشا

منه ويميل الى باطن العضد ويتصل وترله عصبانى بمقدم الزند الاعلى فاذا اشتد جذب الساعد لا محالة الى

مع ميله الى باطنه وانما كان هذا الفرد اعظم لان الاحتياج الى ميل انقباض الساعد الى الانسي اكثر **قال** القرشي قوله

من الزند الاسفل من الكتف الظاهر ان هذا وقع من النساخ والصواب من الزند الاعلى لان ذلك

هو المحاذي لمقدم العضد ويقابل الزند الاسفل [illegible] المقدم العضد والمذكور في اكثر كتب التشريح هو ان

احد راسيه من الطرف الاسفل من النقرة التي في راس الكتف والطرف الآخر من النقرة هو الزند الاسفل والفرد الآخر

يقبض الساعد مع ميل الى خارج البدن ووحشيه لان منشاه من العضد المحاذي الى جانب الوحشي فيكون ميله الى ضد جهة

ميل الاول وهذه الفرد عضلة [illegible] مدة [illegible] الى ان يكونا وترين احدهما

من العضد خلفه والآخر من قدامه باطنه ويتصل في ممر [illegible] الى [illegible]

[illegible] ويتصل الى مقدم الزند الاسفل **قوله** فقد [illegible] اي انما وصل بالزند الاسفل ليميل الساعد الى الخارج فانها

[illegible] العضلة وما يميل الى الداخل بالاعلى ليكون انجذابه اتم واذا اجتمعت هاتان العضلتان على فعلهما مع تقاوم الميلان

المتضادان حصل الانقباض على الاستقامة لا محالة **قوله** وتنبسط العضلتين الباسطتين اي يكون في باطن العضلتين

الباسطتين عضلة محيطة بعظم العضد معينة لها في البسط وهذا عند بعض المشرحين لا شبهة عند الشيخ انها ليست بعضلة على

انفرادها ولا معينة للباسطة لان البسط يحصل في المعين بالتقلص الطبيعي بل جزء من العضلة القابضة الاخيرة

لاحتياج القبض الى زيادة تكلف **واما الباطحة** للساعد فزوج ايضا احد فرديه وهو الاغلظ موضوع من خارج
اى فى ظاهر الساعد بين الزندين ويلاقى الزند الاعلى بلا وتر بل بلحمية فقط والفرد الآخر منه رقيق سيالى
لان منشأه من الجزء الاعلى من رأس العضد مما يلى ظاهره وجله اى معظمه يمر فى الساعد وينفذ حتى يقارب
مفصل الرسغ وهناك يلاقى الجزء الباطن من طرف الزند الاعلى ويتصل به وترعشائى قليل اللحم كثير العرض
فاذا تشنج احدهما كان ميل الساعد الى القلب من جانب واذا تشنجا قلباه تاما وهو البطح اى الالقاء على قفاه واما المكبة
فزوج ايضا موضوع من خارج هكذا فى نسخ الكليات والظاهر انه سهو من النساخ والصواب من داخل اى فى باطن
الساعد على ما هو فى الزنة اذ الكب ضد البطح فوضع عضلات الكب يكون على خلاف وضع عضل البطح احد فردى
هذا الزوج وهو الطول يبتدى من على الانسى من رأس العضد ويتصل بالزند الاعلى دون مفصل الرسغ اى تحته
والآخر اقصر منه وليفه مائل الى الاستعراض وطرفه اشد عصبانية من وسطه ويبتدى من نفس الزند الاسفل ويتصل
بطرف الزند الاعلى عند مفصل الرسغ بما يحصل الكب تاما وهو الالقاء على بطنه وانما لم اقل هو الالقاء على وجهه
لاختلاف فى وجه الساعد اليد قال بعضهم وجههما ظهرهما وهو ما عليه الشعر وقيل وجههما بطنهما وكلام الشيخ فى الفصل
الآتى يشعر بالثانى والقرشى على ما هو عادته من ترك اتباع عبارة الشيخ قال ههنا اما العضلة الطويلة الرقيقة
المتصلة بالعضد فايجابها حركة الانبطاح ظاهر وذلك لان هذه يبتدى من الجزء الاعلى من رأس العضد اعنى الرأس الذى
عند المرفق مما يلى ظاهر العضد ويمتد الى حد يقارب الرسغ فهناك يتصل بالجزء الباطن من الزند الاعلى لا تشك ان البعد
الموجب الطول تحت ايهم فاذا تشنجت هذه العضلة قصرت فلم يقف بالتوريب واضطرت الى ان يكون مع تقصيره وذلك
ذلك بان يصير الجزء الذى ينتهى اليه من الزند الاعلى يتياسا للجزء الذى يبتدى منه من رأس العضد انما يمكن
ذلك بان ينبطح اليد على الظهر بانى يصير باطن الكف عند بسطه متجها الى فوق وانما امكن ذلك بسبب اتصال هذه العضلة بالعضد
واتصال الساعد عنده بمفصل يتمكن احد عظميه من الحركة دون الآخر وهو المرفق حتى يمكن عند تشنجها تحريك الساعد الى تلك الهيئة
فكذلك العضلة الاخرى ان لم يكن لها اتصال بالعضد لم يمكن ان يكون فاعله لهذه الحركة لان تشنجها انما يلزمه قوة ارتباط
الزند الاعلى بالاسفل وشدة التلازم بينهما ولا يلزمه هذه الحركة البتة اذ ليس لاحد الزندين ان يتحرك وحده اذا عرفت
هذا فى الباطحة فالامر فى المكبة كذلك بعينه فان العضلة القصيرة اذ لم يكن لها اتصال بالعضد لم يكن لها فعل فى الكب
البتة بل يكون ... ارتباط احد الزندين بالآخر من الجهة المقابلة للجهة المذكورة مع الباطحة **قال** الفصل التاسع عشر
فى تشريح حركة الرسغ **اقول** عضلات تحريك الرسغ ايضا اما باسطة ... واما باطحة على الفقار ...

اى البطح هو الالقاء على القفاء فالكب يكون هو الالقاء على وجهه والباسطة منها عضلتان احدهما تتصلة

بالاخرى كانهما عضلة واحدة لكن ليس كذلك بل منشا احديهما من وسط الزند الاسفل وتتصل وترها بالابهام

وبها اى بهذه العضلة وتشنجها يتباعد الابهام عن السبابة والاخرى منشاها من الزند الاعلى وتتصل وترها بالعظم الاول

من عظام الرسغ اى الذى هو موضوع بحذاء الابهام واذا كان الامر على هذا يكونان عضلتين فاذا تشنجتا معا

بسطتا الرسغ مع قليل كب وان تشنجت الثانية وحدها بطحته وان تشنجت الاولى وحدها باعدت بين الابهام

والسبابة وبطحه وتباعد الابهام عن السبابة يحصل البسط وانما يكون البسط مع تشنجهما مع كب اذ للبسط عضلة ثالثة

هى ملقاة على الزند الاعلى من الجانب الوحشى منشاها من اسفل راس العضد ترسل وترا ذا راسين راس

يتصل بوسط المشط قدام الوسطى والسبابة وراس وترها متكى على الزند الاعلى عند الرسغ يكون بسطها الرسغ

بسببها مع الميل الى الكب لان تشنجها يقتضى قلبها الى جانبه فيلزمه الانكباب يسيرا هذا كلام الشيخ وهو ظاهر وهكذا

ذكره صاحب الزبدة **وقال القرشى** الذى نعرفه من كلام الفضلاء فى هذا الفن والله اعلم ان من جملة العضلات

التسع التى على وحشى الساعد ثلثة عضلات عن جنبيه احديهن على الزند الاسفل منشاها من الجزء الاسفل من راس

العضد اعنى راس السافل حيث المرفق وينبت منها وتر فرد بسيط يتصل بالمشط قدام الخنصر اذا تشنجت بسطت

الكف كانه على وجهه والعضلتان الاخريان موضوعتان على الساعد يتصل احديهما بالاخرى حتى يظن انهما

عضلة واحدة احديهما منشاها من وسط الزند الاسفل وينبت منها وتر يتصل بالابهام اذا تشنجت تباعد الابهام

عن السبابة والاخرى منشاها من الزند الاعلى وينبت منها وتر واحد يتصل بالعظم الاول من عظام الرسغ قدام

الابهام واذا تشنجت هذه مع الاولى من الثلث بسطت الكف بسطا مستويا وعضلة اخرى من الاولى الثلث

من الثلث موضوعة على الزند الاعلى منشاها من الاجزاء السفلية من راس العضد اعنى [illegible] المرفق

وتران متصلان بوسط المشط احدهما قدام السبابة والآخر قدام [illegible] فاذا تشنجت هذه [illegible]

بسطا مستويا فجعل العضل الباسطة اربعا من حيث اسند البسط [illegible] تارة الى العضلتين وتارة الى العضلة

واسند البسط مع الكب الى عضلة والشيخ اسند الى العضلتين [illegible] العضل الباسطة [illegible]

على الجانب الوحشى من الساعد احد فردية فوق الاخر الاسفل منهما منشاها من الداخل من راس العضد وينتهى [illegible]

قدام الخنصر والاعلى منهما يبتدى من اعلى من ذلك وينتهى الى هناك ايضا اى المشط قدام الخنصر ومنها عضلة

يبتدى من الاجزاء السفلية من العضد يتوسط بين موضع المذكورين اى الزوج المتقدم والطرفان يتعلق

تقاطعا صليبيا هكذا  **قوله** ويتصلان بالموضع الذي بين السبابة والوسطى فاذا تشنجتا اي التي تستقيم وبينهما

يتربيها حصل القبض **قوله** فهذه القوابض والبواسط اي ليس للباطحة والمكبة عضل غير هذه المذكورات لكن

هذه القوابض والبواسط بعينها بافعل الكب والبطح اذا تحركت منها اي اذا تشنجت من تلك العضل عضلتان متقابلتان

على الوراب كاحدى البواسط واحدى القوابض مما بان متقابلتين في وضعهما بل تحصيل الكب والبطح تتشنج واحدة منها فان العضلة المتصلة

بالمشط قدام الخنصر اذا تشنجت وحدها قلبت الى البطح بعض قلب على ما مر ان عانيها عضلة الابهام التي ياتي ذكرها في بحث عضل الاصابع

حصل البطح تاما والمتصلة بالرسغ قدام الابهام واذا تشنجت وحدها كبته بعض كب ان عانيها العضلة الخنصرية التي ياتي ذكرها كبتة كبا تاما ويجوز

ان يكون معنى قوله اذا تحرك منها متقابلتان على الوراب ان الكب يحصل بتشنج واحدة والبطح بتشنج اخرى من العضلتين المتقابلتين على الوراب

ويكون المراد بهما المذكورتين مما يفعل بعض الكب ومما يفعل بعض البطح لكن لفظة بل في قوله بل العضلة لا تساعد الا ان يقدر قبله كذا او لا عضل

للكب ولا للبطح بانفراده بل العضلة الى اخر ما ذكره وانما جاز ان يكون الباسطة والقابضة بهما هي المكبة والباطحة دون العضلات المحركة

للساعد لان هذا العضو لصغره يكفي العضلة الواحدة بفعلين بخلاف الساعد هذا ما امكن في توجيه كلام الشيخ ههنا **وقال القرشي** العضلة

القابضة للكف على ما تعرفه عضلتان في جنبي الانسي للساعد احديهما منشاها من راس الانسي من العضد عند الزند ومن راس الزند

الاسفل تتصل وترها بالمشط امام الخنصر اذا تشنجت قبضت الكف مع قلب قليل له على نفاه وثانيتهما تبتدي من الجزء الاعلى من الراس

الانسي من العضل وترها تتصل بالرسغ امام الابهام والسبابة واذا تشنجت هذه وحدها قبضت الكف بكبة له على وجهه قليلا واذا تشنج العضلتان

جميعا القبض الكف تاما انقباضا مستويا وان تشنجت هذه مع التي على الجانب الوحشي امام الخنصر انكب الكف على وجهه

انكبابا تاما واذا تشنجت العضلة الاولى من هاتين مع التي على الجانب الوحشي متصلة بعضل الرسغ الذي يلي

الابهام انقلب الكف على ظهره انقلابا تاما وليس في العضلات القابضة للكف ما هو موضوع على الجانب الوحشي

كما في الباسطة ما هو على الجانب الانسي هذا ما يخالف هذا مما هو مذكور في الكتاب فليست فهمه ولا يخفى ان ما في الكتاب

اقرب الى الفهم مما ذكره واولى بالتعويل ايضا **قال** رح الفصل التاسع عشر في تشريح عضل حركة الاصابع **اقول**

العضلات المحركة للاصابع ليست كلها موضوعة على الكف اذ لو جمعت كلها في الكف لثقل الكف بكثرة اللحم

بل منها ما هي في الكف ومنها ما هي في الساعد لما بعدت الرسغيات من الاصابع طالت لا محالة او تارها فحصنت

بغشية باتيها من جميع النواحي ليكون محمية عن الملاقيات وخلقت اوتارها مستديرة قوية بدون استرخا

الى ان يوافي ويصل الى العضو المتحرك فهناك تعرضت ليجود اشتمالها على العضو المتحرك بها والمراد بالرسغيات ليس

ما يكون موضوعة على الرسغ لانها هي الموضوعة على الساعد بل المراد بها التي يراد اوتارها بالرسغ **قوله**

قوله فحصنت وفي بعض النسخ محصنت بأغشية تأتيها من جميع النواحي لا يريد بها انها يأتيها من كل جانب لان اتيانها اليها ليس من كل جانب بل المراد ان لكل واحد منها جانب يأتيه غشاوة يحيط به من جميع جوانبه قوله وجميع الباسطة اي جميع العضل الباسطة للاصابع موضوعة على الساعد وليس على الكف منها شي لانها لو كانت موضوعة على الكف لوجب ان يكون في جهة ظاهره ليمكن بسط الاصابع وظاهره يجب ان يكون قليل اللحم جدا كما يأتي قوله وكذلك المحركة اياها الى اسفل اي المميلة للاصابع الى اسفل على ما يأتي شرحها موضوعة على الساعد ايضا لان ظاهر الكف لا يحتمل ان يكون موضوعة عليه وانما خص المميلة بها الى اسفل لوضعها على الساعد دون المميلة الى فوق لان تحريكها الى اسفل يلزمه البسط بخلاف تحريكها الى فوق لكن فيه نظر لان بعضا من المميلة الى اسفل موضوعة على الكف على ما يأتي قوله وجميع الباسطة ليس على ما ينبغي لانه لا يذكر منها الا واحدة ولا يجوز ان يكون باعتبار ان العضلة المميلة من البواسط ايضا على ما توهم صاحب النسخة والالم يقل وكذلك المحركة اياها والى اسفل ولما يأتي في آخر الفصل ايضا ولو قيل ان المراد بجميعها مجموع تلك العضلة واوتارها فلا يساعده قوله ومن البواسط عضلة موضوعة في وسط ظاهر الساعد منشأها من الجانب المشرف من رأس العضد الاسفل ويرسل الى الاصابع الاربع اوتارا يبسطها وقد عرفت لميته وضعها مع الساعد وانما جعلت في وسطه ليكون ما يتوزع منها من الاوتار على الاصابع بالسوية فيكون بسطها مستويا وانما جعل لبسطها عضلة واحدة ولقبضها عضلات على ما يأتي وكان الحق ان يكون الامر بالعكس اذ رفع الثقيل اعسر من حطه لان الحركة القوية التي يحتاج اليها الاصابع عند الاعمال انما هي حركة الانقباض كالامساك القوي وجر الاثقال ونحو ذلك واما حركة انبساطها فهي في الحقيقة كالترك العمل بها فلا يحتاج منها الا على قدر ما يقوى على رفعها فقط وهي قليلة الثقل فيكفي فيها قوة يسيرة قوله واما المميلة اي العضل المميلة للاصابع الى اسفل فثلث منها متصل بعضها مع بعض في جانب هذه اي الباسطة المذكورة وانما كانت في جانبها لان حركاتها امور ترجح احسن اوضاعها ان يكون على طرفها وتلك العضل الثلث واحدة منها منشأها من الجزء الاوسط من رأس العضد الوحشي ما بين الانسية ويرسل وترين الى الخنصر والبنصر اي الى كل منهما وترا واثنتان منها عضلتان مضاعفتان اي كبيرتان واحدة منهما منشأها وفي بعض النسخ منشؤهما باعتبار التضعيف من اسفل زائدتي العضد المائل الى داخل اي الى انسي البدن ومن جانبه الزند الاسفل ويرسل الى الوسطى والسبابة وترين والثانية منهما منشأها من اعلى الزند الاعلى ويرسل وترا الى الابهام كل ذلك لامالة الاصابع المذكورة عند الى اسفل وانما جعل للابهام عضلة واحدة ولباقي الاصابع لكل اثنتين منها عضلة لان الابهام

يحتاج الى قوة قوية يقارب ضعف قوة كل واحدة من الاصابع الاخرى عند هذه العضلة عضلة هي احدى العضلتين المذكورتين في فصل حركة الرسغ منشأها من الموضع الوسط من الزند الاسفل ووترها يعيد الابهام من سابة عند تشنجه **قوله** واما القابضة اي العضل القابضة للاصابع منها ما هي موضوعة على الساعد ومنها ما هي موضوعة على باطن الكف فالتي على الساعد منها ثلث عضلات بعضها منضود فوق بعض اذا كان الساعد ملقى على ظهره وموضوعة كلها في وسط الساعد **اما** فائدة نضدها فليكون بعضها ساترا البعض محفوظا به لشدة الحاجة الى وقايتها بسبب قوة حركات القبض **واما** فائدة وضعها في الوسط فليكون ما يتوزع منها من الاوتار آخذا الى الاصابع على الوجه العدل واشرف هذه الثلث ما هو في اسفل من فوق تحت جميعها وتتصل بالزند الاسفل **واما** شرفها فلان فعلها اشرف لانها تحرك المفصلين من الاصابع بخلاف الاخريين **واما** وقوعها تحتها فلاحتياط حراستها لشرف فعلها **واما** اتصالها بالزند الاسفل فلان الزند الاعلى منحرف الى الجانب الوحشي وهذه العضلات يجب ان يكون موضوعة في انسي وسط الساعد وسط انسبه في الزند الاسفل وابتداء هذه العضلة اي منشأها اولا من وسط الرأس الوحشي من العضد مائلة الى داخل البدن **ثم** ينفذ ويستعرض وترها وينقسم الى اوتار خمسة يأتي كل وتر الى باطن اصبع وانما استعرض اوتارها دون اوتار الباسطة فانها جعلت اول بروزها مستديرة لان هذه يعلوها غيرها فلا يخاف انهتاكها لبعدها من الملاقيات بخلاف الباسطة وانما انقسم اوتارها الى خمسة اقسام واوتار الباسطة الى اربعة لان هذه لما كانت تستعين بعضلات اخر امكن تقسيمها على خمسة بخلاف الباسطة فانها لما كانت واحدة اقتصر في تقسيم اوتارها الى اربعة **قوله** واما اللواتي هذا بيان العضل الاوتار الخمسة وهو ان الاوتار الاربع التي تأتي الى الاصابع الاربع غير الابهام كل واحد منها تقبض المفصل الاول والثالث اما الاول فلانه مربوط به بالرباطات الملتفة عليه اي على المفصل وفي بعض النسخ عليها اي على الاصابع واما الثالث فلان رأسه منتهى اليه ويتصل به فاذا تشنج جذبه ولزم القبض لا محالة والقبض في منها المفصل الثاني لانه غير متصل به وله اي للمفصل الثاني عضلة اخرى تقبضه وهي التي تأتي بعد هذه واما الوتر الخامس الذي يأتي الابهام فانه يقبض مفصله الثاني والثالث لانه انما يتصل بهما ومنشأ العضلة الثانية التي فوق الاولى هي اصغر منها يبتدئ من الرأس الداخل من انسي العضد وتلتزق بالزند الاسفل قليلا وتستقر على الحد المشترك بين الجانب الانسي والسطح الفوقاني من الزند الاعلى فاذا نفذت اي العضلة الثانية الابهام مالت الى داخل الكف وارسلت اوتارا الى المفاصل الوسطى من الاصابع الاربع ليقبضها عند تشنجها اي كل واحد منها اذا تشنج تقبض المفصل الوسطى من الاصابع **قوله** ولا يأتي الابهام الاصبعية ليست من عند وترها ولكن من وضع هو مشكل لانه ان اراد انه لا يأتي من هذه العضلة اليها

اليها شيء كفاه ان يقول لا ياتي الابهام منها شيء بدون زيادة وان اراد انه لا ياتي اليها شيء الا شعبة منها ليست من عنده وترابل من موضع آخر منها فوق خروج الاوتار المذكورة على ما هو الظاهر فهو مخالف لقوله فيما ياتي وقد جعل الابهام تقتصر الخ اللهم الا ان يقال انه ياتي الى الابهام منها شعبة لا يقوى على قبض شيء من مفصليها لضعفها **قوله** ومنشأ الاولى اي منشأ العضلة الاولى بعد الابتداء المذكور او لا هو من راس الزند الاسفل والاعلى ومنشأ الثانية من راس الزند الاسفل فحسب وانما جعل كذلك لان الاولى اعظم واقوى واوتارها اكثر واشرف فعلا وذلك يقتضي ان يكون منشأها اقوى **قوله** وقد جعل الابهام اشارة الى جواب خلل تقريره ان الاصابع الاربع لم يجعل انقباضها بحيث يتم بعضلتين باتي اوتارهما اليها على ما سبق وجعل انقباض الابهام مقتصرا على عضلة واحدة اي وترياتي منها وتقرير الجواب ان اشرف فعل الاصابع هو الانقباض للاستمساك والاشتمال على المقبوض عليه واشرف فعل الابهام هو الانبساط والتباعد عن السبابة ليتسع المكان ويحيط الكف على شيء كبير مما سنده المقبوض عليه فلذلك اقتصر في قبضها على عضلة واحدة دون قبض غيرها **واعلم** ان هذا الكلام انما يستقيم بالنسبة الى العضلات المذكورة لا مطلقا لان العضلات التي في باطن الكف على ما ياتي شرحها ثلث منها تقبض الابهام وثانان منها اذا اجتمع اثنتان منها على الفعل قبضا جبعا بحيث استويا **قوله** واما العضلة الثالثة فليست للقبض اي انما يعد من الغافعة وليست منها بالحقيقة لكنها لكونها دقيقة كالغشاء على الاوليين خافضة لهما عدت منها وقال بعض قدماء المشرحين انها ياتي الاصابع الاربع وقال الشيخ انها ينفذ بوترها ويصل الى باطن الكف تتفرش عليه مستعرضة لفوائد منها ان يقب الحس وانما اختص باطن الكف بذلك لحاجته الى الحس اكثر لكونها آلة للاحساس واكثر الاعمال التي يباشر الكف تحمل الاثقال والاشياء الملحة فما ينفذ اليها الحاجة بحقيقة وبليد حسه ... يكون حاجة اليه اشد وقال القرشي ولقائل ان يقول لو كان الامر كذلك كان خلقة هذه العضلة معطلة لان الحس انما يكون بالعصب فيكون ذلك بالرباط وانما هو وانما حشو انما لها وغير ذلك مما يتم به العضل معطلا وما ذكره انما يرد ولو كانت افادة في علته افادة الحس لا غير وليس كذلك بل هي افادة غيرها منها ان يمنع نبات الشعر هناك لان العصب غالب فيها ويسد بروزها ويمنع من نفوذ البخار شعرا والفائدة في ذلك ان يكون الحس هناك قويا بالمس وثانيها ان يدعم ما تحت المذكورة على معالجة ما يعالج به حتى لا يتغير بصلابة ما يسكه بالقوة **قوله** فهذه هي التي في السواعد اي العضلات المذكورة للبسط والقبض والتي هي التي كانت موضوعة على السواعد اما الموضوعة منها على باطن الكف فهي ثماني عشرة عضلة مضموما بعضها فوق بعض في صفين صف اسفل واخل اي قريب من العظام وصف اعلى خارج الى الجلد اي مائل اليه قريب منه

فالتی فی النصف الاسفل منه واسبع خمس منها یمیل الاصابع الی فوق والابهامیة منها ای التی یاتی
الابهام من هذه الخمس ینشاءمن اول عظام الرسغ والبواقی من باطنها والسادسة من السبع عضلة
تصیرة عریضة لیفها مورب ولیها متعلق بمشط الکف حیث یحاذی الاصبع الوسطی ووترها یتصل
بالابهام ویمیلها اذا تشنجت الی اسفل والسابعة موضوعة عند الخنصر یبتدی من العظم الذی یلی الخنصر
من الرسغ ویمیلها الی اسفل ولیس شئ من هذه السبع للقبض بل خمس منها للامالة ای لامالتها الی فوق
واثنتان للخفض ای لامالة الابهام والخنصر الی اسفل واما العضلات التی فی النصف الاعلی تحت العضلة
المفترشة علی الراحة وهی التی ذکر جالینوس انه لم یعرفها غیره فهی احدی عشرة عضلة ثمان منها کل اثنتین
منها تتصل بالمفصل الاول من مفاصل الاصابع الاربع واحدة فوق الاخری لیقبضا هذا المفصل عند
تشنجهما اما السفلی ای الواقعة فی اسفل منها فقبضها یکون مع حطه خفض لانها تاتی الخنصر فاذا تشنجت
تمیله لا محالة الی جهتها واما العلیا ای الواقعة فوق فقبضها یکون مع قلیل رفع واشالة لانها تاتی مما یلی الابهام
فاذا تشنجت تمیله لا محالة الی جهتها فاذا تشنجتا معا واجتمعتا علی التحریک قبضتا علی الاستقامة لیقاوم المیلین
واما الثلاث الباقیة من تلک العضلات فهی مختصة بالابهام واحدة تقبض المفصل الاول واثنتان المفصل
الثانی لما عرفت من ان فعل السفلانیة القبض مع خفض وفعل الفوقانیة القبض مع رفع واذا اجتمعتا
علی التحریک قبضتاه علی الاستقامة **قوله** فیه اسطة الخمس خمس منها علی ما ظن الاول والا یفید للنسبة
المذکورة او اراد بالواحدة للابهام من سبابة من احدی عضلتی الرسغ ولکن ... لا یکون
حملها علی الباسطة الاولی والمیلات الثلث والبعدة للابهام من السبابة لقوله واثنتان فیمیلات ای
الممیلات الی اسفل فانها علی ما یذکره بقوله لما سوی الابهام والخنصر لکل واحدة واحدة وللابهام
والخنصر اثنتان یکون بعضها الاوتار الخارجة من الممیلات الثلثة التی علی الساعد علی ما مر فیسبة
لکل من الاصابع واحدة ومن التی علی الکف من السادسة للابهام واحدة اخری ومن السابعة
للخنصر واحدة اخری فیصیر سبعا ومن هذا یعلم ان الوتر الذی یخرج من احد عضلتی الرسغ
من الباسطة علی ما قلنا لا من الخوافض والاعدة منها **قوله** والقوابض لکل اصبع اربع
والممیلات الی فوق لکل اصبع واحدة ظاهرة **قال** مع الفصل العشرون فی تشریح عضل
حرکة الصلب **اقول** الانسان لابد ان یکون قوامه بحیث یمکن المیل الی جهة وذلک الی خلف

الى خلف وهو الانثناء الى قدام وهو الانحناء وهما اصلان فى مبادى سائر حركاته من الميل الى اليمين والى الشمال تتفرع عليهما فالعضلات الثانية اى العاطفة الى خلف هى مخصوصة بان تسمى عضل الصلب هنا التى تطيفها اولا وهى قوابا وهما عضلتان فى كل جانب عضلة يجد ان كل واحدة منهما مؤلفة من ثلث وعشرين عضلة لان كل واحدة منهما ياتيها من كل فقرة عضلة والفقرات سوى السبع العنقية ثلث وعشرون يكونه اى كتب التشريح **وقال القرشى** الفقار ثلث وعشرون غير فقرات العجز والعصعص اذ تلك لا حركة لها [illegible] الا الى من العنق لانها لا حركة لها [illegible] الفقار [illegible] ذكر مع انه ليس بعده لان الانثناء يكون للعنق ايضا [illegible] تعليله [illegible] العجز والعصعص والفقرة الاولى ليس على ما ينبغى [illegible] من فقرة لتحريك جميع الصلب ان [illegible] فتلك الفقرة حركة وانما وجب ان يكون هذه العضلة مؤلفة من العضلات [illegible] هذه القوة [illegible] عليها [illegible] [illegible] عضلات كثيرة فى تحريكها **قوله** اذ ياتيهما [illegible] كل فقرة [illegible] ياتيهما من كل فقرة عضلة اى [illegible] من كل فقرة عضلة انه ياتيهما من كل فقرة [illegible] عتيقة [illegible] وعشرون وانما وجب ان يكون [illegible] لان [illegible] التى [illegible] ادق فى تحريكها [illegible] انما قال الا الفقرة [illegible] اى الا ادمن الثلث والعشرين لان [illegible] ياتى [illegible] وهذه الاستثناء يساعد قول القرشى ايضا على ما يظهر بالتامل **قوله** وهذه العضل اى المتانتان تالفتا من هذه العضلات المذكورة او هذه التى تالفت منها العضلتان او تمددت بالاعتدال من غير افراط وتفريط نصبت الصلب اى جعلته منتصبا بالاقامة وان افرطت فى التمدد والجذب شنته اى عطفته الى خلف لفرط جذبها له اليه وان تحركت العضلة التى فى جانب امالته الى ذلك الجانب يمينا كان او شمالا **قوله** واما العضل الحانية فهى زوجان انما جعلت هذه زوجين لان حركة الصلب الى خلف لكل واحدة من الفقرات المذكورة ممكنة واما حركته الى قدام فلا تتاتى بالفقرات التى فى اسافل الصدر لان لان عظام [illegible] تمنعها واح يجب ان يكون هذه العضل يعنى الحانية المحركة [illegible] القدام ابين فوق واسفل دون الوسط فيجب ان يكون هذه زوجين دون الثانية **قوله** زوج موضوع فوق اى احد الزوجين موضوع على الفقار [illegible] العضل المحركة للراس والعنق التى مر ذكرها فهذا عن جنبى المرى طرفها الاسفل متصل بخمس من الفقرات الصدرية العليا فى بعض الناس باربع فى اكثرهم وطرفها الاعلى يأتى الى الراس او الرقبة [illegible] الى اسفل عنه التشنج وزوج موضوع تحت الزوج الاول وهى باعتبار [illegible] المتنين لوقوعهما فى متن الصلب اى وسطه وهما يبتديان من الفقرة العاشرة والحادية عشر من الصدر وينحدران الى اسفل [illegible] الصلب [illegible] اسفل **قوله** والوسط اى وسط الصلب لا يحتاج [illegible] الى حفظ بالاستقلال [illegible] حركته ووجود العضل [illegible] فى الانحناء والانعطاف والانثناء حركة الطرفين الى اعلى واسفل لان الحانية [illegible] واما لت اعالى الصدر الى قدام [illegible] فى ذلك وسط لانفصاله [illegible] وكذلك الحال فى الثانية **قال** رح الفصل الحادى والعشرون فى تشريح عضل البطن **اقول**

عضل البطن ثمان وتشترك كلها في منافع ثلث احدها المعونة على عصر ما في الاحشاء من البول والبراز والاجنة في الارحام اما

البول فلانه وان كان قد يسهل الانفاع الا ان عنق المثانة الى فوق ولا يخرج البول منها الا بانعصار يضيق تجويفها

وينضغط البول الى الصوب ويسهل الانعصار ومما لا تغني فيه الى الاستعانة بالعضل وانما وضع عنق المثانة الى فوق ليكون حابسا

للبول الى وقت ارادة دفعه واما البراز فلان الامعاء بعضها ذو تلافيف كثيرة يحتاج الى قوة قوية عاصرة ليسهل خروج

ما فيها وخصوصا قد يعرض للبراز الجفاف بجذب الماساريقا ما فيه من الرطوبات الغذائية ولاجل حرارة الاحشاء لولا المعين في

دفعه ليعجز عنه واما الاجنة فلان خروجها يحتاج الى مزيد قوة تبيع المخرج والمنفعة الثانية انها تعم الحجاب وتعينه عند النفخة

اي اخراج الهواء بالنفس وهو عند الانقباض وانما احتاج الحجاب الى هذه المعونة لان تحريك الصدر بسببه وحده ناقة مفاصل عظامه عسر

وانما يكون ذلك في الانقباض دون الانبساط لان عضل الانقباض الصدر اقل من عضل انبساطه على ما مر الثالثة ان

هذه العضلات تسخن المعدة والامعاء بافاء دتها التسخين تعين على الهضم ومن فوائده التي لم يذكره الشيخ ان يكون لجرم البطن

ثخانة فيقل تضرر الاحشاء التي فيه عن الحر والبرد وان يكون جرم محيطه قويا فلا يقوى الرياح التي يحدث فيه الامتلاء

المعدة على جرمه ان يكون للاحشاء فتق وشبهه وان يكون البطن مناسبا للصدر لا كالمهزول فيحسن صورة البدن

قوله فمن هذه اي من العضلات الثمانية زوج مستقيم ينزل على الاستقامة بدون توريب من عند الغضروف الخنجري

وينتهي ليفها طولا الى العانة وينبسط طرفه فيما يليهما وجوهر هذا الزوج لحمي من اوله الى اخره ليكون قويا في التسخين الافا

لما تحتهما من المعدة والامعاء ومنها عضلتان تقاطعان للزوج النازل على الاستقامة عرضا وموضعهما فوق

الغشاء الممدود على البطن كله المسمى بالصفاق وتحت الطولانيين اي الزوج المتقدم لانهما لتمديد الاحشاء يجب ان يكونا

بالقرب منها والتقاطع الواقع بين ليف هاتين الذاهبتين عرضا وبين الاوليين الذاهبتين طولا تقاطع على زوايا

قوائم لكون كل ليف منها قائما على الاخر ومنها زوجان موربان كل زوج منهما في جانب يمنة ويسرة وكل واحد منهما من عضلتين

اي كل زوج عضلتان متقاطعتان تقاطعا صليبيا من الشراسيف الى العانة ومن الخاصرة الى الحجزة فيلتقي طرفا فردين

من اليمين واليسار عند العانة وطرفا اثنين اخرين عند الخنجري فهما موضوعان في كل جانب من اليمين واليسار على الاجزاء اللحمية

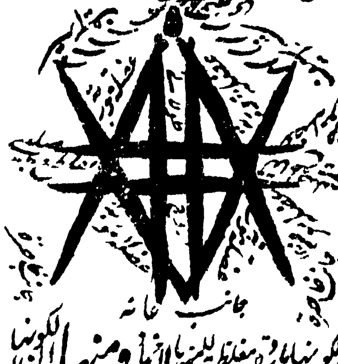
من العضلتين المستعرضتين اي الزوج الاول وهذان الزوجان الموربان لا يزالان يحسنان حتى يصير اغشيتين

العضلة المستقيمة اي الزوج الاول فاذا ما سا اي انتقص لحميتهما وبقي الوتر الصرف بحيث لا يكون تاما بهما

عواض كانها لغلة ثخنها اغشية لا لقتها وهذان الزوجان موضوعان فوق الطولانيين الموضوعين فوق المستعرضين

فظهر ان العضلات يمتد بعضها طولا وبعضها عرضا وبعضها وربا وانما يكون ذلك لان هذا التاليف اوثق في نفسه واوفق

واو فوق للانجذاب من كل جانب ويجب ان يكون الطولى فوق العدة والاعصار الخمسة وان يكون العرضى تحت الكل لانه اقرب لتمديد الاعشار وان يكون المورب فوق الكل ليكون الطولى ملاقيا للعرضى فيكون مقويا له شديد الحفظ لوضعه وانما كان هذا في الطولى اكثر من المورب لان المورب يناني ميل اجزاء العرضى الى فوق واسفل منافاة كثيرة بخلاف الطولى ويجب ان يكون هذه العضلات عند تقاطع بعضها ببعض اقل لحمية لئلا يكون لذلك الموضع نتو زائد يوحش بهيئة البدن ومن هذا الشكل تصوير وضعها



قال الفصل الثاني والعشرون في تشريح عضل الانثيين اقول عضلات خصى الرجال اربع وفيها منافع منها ان تحفظهما عن الحر والبرد والآفات الخارجية وتحفظهما اي على وضعهما اللائق وتشيلهما لئلا تسترخيا فوق العادة وتعلقهما بها فانها اولى للتعلقهما من الغشاء والوتر لانها لكونها لحمية سخنة مناسبة لتوليد المني بخلاف الغشاء والوتر فانها لكونها باردة مغلظة للمني لا اثما ومنها الكونها لحمية معين على خروج المني لعصرها ومنها ان يكون لها حركة ارادية ليكون عند الانزال في الوضع الذي يسهل ذلك معه وبعض هذه المنافع لا يحتاج في النساء الى العضل على الانثى قوله فيكون كل خصية لها زوج اي العضلات الاربع متوزعة عليهما لكل خصية منها زوج واما النساء فيكفيهن زوج واحد لكل خصية فرد لان خصاهن مدفونة في الباطن ليست مدلاة مسترسلة بارزة كخصى الرجال حتى يحتاج في تعلقهن الى عضل كما يحتاج في الرجال اما سبب زيادة خصى الرجال فانه قد بان ما تقدم من البحث في ذلك عند بحث الاسنان قال الفصل الثالث والعشرون في تشريح عضل المثانة اقول للمثانة عضلة واحدة موضوعة على فمها محيطة به وفيها مستعرض ليحسن الاشتمال ونائدته حبس البول فيها الى وقت الارادة اذ لو كان خروجه بالطبع لوسخ والعرق ونحوهما لم يكن خروجه كل وقت وادى الى استقذار فاقتضت الحكمة الالهية ان تنصب المائية الراجعة الى الكليتين او التي تصل الى المرة التي يهما ثم تنصب الباقي الى المثانة ويكون محفوظا فيها الى ان تنبعث الارادة بالارادة فتسترخي العضلة المحيطة لفمها واعانها ذلك عضل البطن بضغطها فينفتح المجرى ويندرق ذلك منه قال الفصل الرابع والعشرون في تشريح عضل القضيب اقول العضل المحركة للقضيب زوجان زوج يمتد عضلتاه من جانبيه حتى اذا تشنجا وسعا المجرى يجريهما بنا ظاهرة الى جوانبه لان المجوف اذا انجذب محيطه من جوانبه اتسع مجراه وانبسط واستقام المنفذ وجرى فيه المني بسهولة وذلك لان خروجه ليس طبيعيا صرفا ولا الم على الوقوع ولا ارادي صرفا ليضر والا لم يستكثر الانسان غيره من الجماع فوق حاجته بل لكل منهما اعانة الآخر في خروجه ولذلك يحتاج فيه الى عضل وزوج ينبت من عظم العانة ويتصل باصل القضيب على الاب فيكون اتدى

في انتصابه فاذا تمدد هو الزوج بفرديه الى الاعتدال تصدب الآلة مستقيمة وان اشتد تمدده امالها الى خلف اي فوق
وان عرض التمدد لاحد فرديه مالت الى جهته والمراد بهذا التمدد التشنج ايضا وانما يطول مع تشنج العضل لان انتصابه
على ما عرفته ليس ارادياً صرفاً فاذا تشنج العضل تعين في انتصابه لكونه على الارادة فيتسع مجراه وينبعث روح شهوانية
يصحبها دم بغيره ها فيقوى انتصابه ويغلظ ويسخن بسبب الروح والدم بسبب ذلك الدم **قال** الفصل الخامس
والعشرون في تشريح عضل المقعدة **اقول** خروج البراز لما كان للارادة فيه مدخل لما عرفت احتاج المقعدة
لا محالة الى العضل وهي اربع **منها** عضلة يلزمها فمها ويخالط لحمه اي مخالطة لا تميز بينهما الحس مثانيه يلتحم بعضل المقعدة
لجهة على ما عرفت وهذه العضلة لحميتها وشدة اختلاطها بفم المقعدة يسمى تارة لحما جلديا واخرى جلدا لحميا وهي اذا انقبضت
تقبض آخر التشريح الى جوانب المقعدة وتشد وتنقبض وتدفع بالعصر بقايا البراز عنه اي من المخرج وبوجد الثقل ويسمى
السرم بعد قيل السرم طرف المعاء المستقيم **ومنها** عضلة مستديرة موضوعة اسفل من الاولى اي بعد من فم المقعدة فوقها
بالقياس الى رأس الانسان ويظن انها ذات طرفين بحسب ما يتصل به وليست كذلك بل هي مستديرة محيطة بتمام
المقعدة حصارا اذا تشنجت وبماس وسطها لعظم العصعص ومنتهى طرفاها باصل القضيب فائدة ذلك ان تضيق المقعدة
عند انتصاب القضيب لاجل زيادة طول السبيل المنفذ عند الوقاع شديد التضيق فلا يخرج ما في المعاء المتصل بها من البراز
لان افراط اللذة يلزم تحلل الروح وضعف القوى [illegible]
الى خروج البراز من غير ارادة [illegible] لمن يكون شديد [illegible] وهذه العضلة [illegible] عند الجماع
العذيوط **ومنها** زوج موربة في الجميع اي عضلتان مربتان موضوعتان فوق العضل المذكورة
من الاجزاء الداخلة من عظم العانة وعظم الفخذ ويأخذان في التوريب الى ان ينتهيا الى فم المقعدة
الى فوق ولذلك يعرض عند استرخائهما برز المقعدة وانما احتيج في هذا الغرض الى عضلتين لان رفع الشيء الى فوق
عسر فالالة المشيلة له لا بد ان تكون قوية ولانه لو عرض لاحديهما آفة من الاسترخاء وغيره لم يبطل الاشالة بالكلية **قال**
الفصل السادس والعشرون في تشريح عضل الفخذ **اقول** قد عرفت ان عظم الفخذ اكبر عظام البدن والمحركة له لابد
ان يكون اقوى المحركات فعضله يجب ان يكون اقوى العضلات من
ان يكون بعيده منها والقبض اقوى من عضلات المبعدة له والمقربة والمديرة لان اشرف حركاته ان الحركات
ولما كان حركة بسطه اشرف من القبض لان القبض ليس فيه الا حمل الساق والقدم والقيام ورفع الاعضاء العالية
انما يأتي بالبسط وجب ان يكون عضلات البسط اقوى من عضلات القبض ثم عضلات القبض من غيره ثم

ثم العضل المبعدة لان تبعيد العضو اعسر اذ مخالفة الطبع فيه اكثر ثم المقربة لانها تحتاج الى رفع الساق والقدم بخلاف المديرة **قوله** والعضل الباسطة اى العضل الباسطة لمفصل الفخذ خمس **منها** عضلة هى اعظم عضلات البدن كله وهى عضلة تحلل عظم العانة والورك وتلتف على الفخذ كله من داخل ومن خلف حتى تنتهى الى الركبة والغرض من شمولها لهذه المواضع ان تكون متشبثة بمواضع متعددة واجزاء كثيرة لتكون قوية حتى يقلها ويكون لليفها مباد مختلفة فيتفق افعالها حسب الجهات المختلفة فلكون بعض ليفاتها ناشئا من اسفل عظم العانة يبسط هذا الليف منها بسطا مائلا الى الانسية وانما يبسطه كذلك لان هذا الليف يمتد الى خلف فاذا انجذب اعزاء العظم بانجذابه من خلف يبسط هو لا محالة مائلا الى الانسى ولكن بعض ليفاتها ينشا من موضع اعلى من منبت الاول يسيرا اذا انجذب هذا الشكل الفخذ الى فوق فقط اى من غير ميل الى الانسى وذلك لانه اذا تشنج جذبه الى خلف جذبا اقوى من الاول بسبب ارتفاع مبدئه ويكون بعضها ارفع كثيرا من الثانى ايضا فهو يشيله الى فوق لزيادة ارتفاع المبدأ ويكون ذلك مع ميل الى الانسى ايضا وذلك بسبب تشنج الاجزاء الآتية من الليف ويكون بعضها ناشئا من عظم الورك وهو يبسطه على الاستقامة بسطا صالحا اى تاما وذلك لان هذا الليف يذهب خلفه فكما يكون جذبه الى قدام موجبا القبضة يكون جذبه الى خلف موجبا بسطه **ومنها** عضلة تحلل مفصل الورك من خلف فيمتلئ بها ما هناك من الحفر لتحاد وتحسن سطحه الظاهر ولها رؤوس ثلثة بحسب اختلاف منشا ليفاتها اثنان منها لحميان وواحد غشائى ولها طرفان بحسب ما ينتهى اليه وتتميل بهما من العضو المتحرك منشار ورؤوسها من عظم الخاصرة والورك والعصعص وقد تفصل بان اكبر رؤسها اللحميين ينشا من ظهر عظم الخاصرة الشاخصى واصغرهما من عظم الورك وعظم العصعص والراس الغشائى مما بين هذين الموضعين اعلى منهما واما الطرفان فيتصلان بالجزء المؤخر من راس الفخذ فان جذبت بطرف واحد بسطت مع ميل اليه اى الى ذلك الطرف وان جذبت بالطرفين بسطت على الاستقامة وسبب ذلك ان كل واحد من الطرفين مائل الى جانب فان كان المنجذب به وحده مال المجذوب الى جهته الكائن بهما معا كان كل واحد منهما مبطلا لميل الآخر فيكون البسط مستويا **ومنها** عضلة منشاها من جميع ظاهر عظم الخاصرة وهى موضوعة تحت العضلة المتقدمة وتتصل باعلى الزائدة التى هى على وحشى عظم الفخذ التى تسمى **طروخانطير** الاعظم ومعناها باليونانية زائدة كما يكون فى المنشا

قوله وتمتد اى هذه العضلة تمتد قليلا الى قدام وتبسط الفخذ مع ميل الى الجانب الانسى لانها مع اتصالها بوحشى عظم الفخذ تمتد كثيرا الى قدام فاذا انجذبت يكون جذبها له الى الوحشى ومن خلف لكن بسبب امتدادها الى قدام يكون بسط الفخذ مع الميل الى قدام وهو الانسى **وقال** القرشى ميلا الى الانسى فى هذه الصورة لست افهمه والصواب مع الميل الى الوحشى لان اتصالها بعظم الفخذ ما بين خلفه ووحشيه فاذا تشنجت جذبت ما تصل هى به من العظم الى جهة مبدا لها وهو ما ذكرنا فهم ما ذكره الشيخ ظاهر **ومنها** عضلة اخرى تثلثها اى التى تقدمت هذه وهى تنشأ من اسفل ظاهر الخاصرة وتتصل اولا باسفل الزائدة السفلى التى تسمى طروخانطير الاصغر فى الجانب الانسى ثم تنحدر وتفعل فعل الاولى اى تبسط الفخذ مع ميل الى الانسى الا ان بسطها اقل واما التها الى الانسى اكثر وذلك لان ليفها يميل فى ذهابه الى قدام اكثر وقال القرشى الذى نعرفه من هذه العضلة انها تنشأ من الاجزاء الحشوية السفلية من عظم الخاصرة وتتصل بالجزء الاسفل من الزائدة الوحشية وهى الزائدة العظمى فان فعلها بسط الفخذ يسيرا وميله الى الوحشى كثيرا **ومنها** عضلة تنشأ من اسفل عظم الورك مائلة الى خلف وهى تبسط الفخذ مميلة ميلا يسيرا الى خلف ومميلة امالة صالحة الى الانسى اما بسطه فلان ليفها يذهب الى خلف فاذا تشنجت تبسط لامحالة زيادة بسط بسبب ميلها الى خلف فاذا زاد بسطه لزم ميله الى خلف واما امالته الى الانسى فلان ليفها وان كان فى ذهابها الى خلف لكنه انما هو من انسيه اذا كان من انسيه امالته اليه وهذه فعلها بالذات واما فعلها بالعرض ايضا وهو انها تميل الساق الى الانسى لانها اى عضل بطن الساق فاذا تشنجت انجذب تلك العضلة ايضا بفعل ما الفعلة وتشنجت هى بنفسها فهذه عضلات ذكرها الشيخ تبسط الفخذ وقد يذكر لها عضلة اخرى منشأها من عظم الفخذ وتتصل بالزائدة الوحشية التى عند عنق الفخذ واتصالها بها من جميع اجزائها التى من خلف تبسط الفخذ بسطا يسيرا وميله الى الانسى ميلا كثيرا واما العضل القابضة لمفصل الفخذ فاربع **منها** عضلة تقبضه مع ميل يسير الى الجانب الانسى لان ليفها فى الذهاب مائل الى الانسى فاذا تشنج جذبه الى ذلك الجانب وهى عضلة مستقيمة تنحدر من منشأين احدهما عظم الورك وتتصل باجزاء المتن وهى احدى العضلتين فى جانبى الفقار المتين يسميان المتنين ويقال لكل منهما لحم الفقار ايضا والمنشأ الاخر عظم الخاصرة **قوله** وتتصل اى هذه العضلة وان كان لها منشأن الا ان وترها واحد تتصل بالزائدة الصغرى الانسية تجذب الفخذ الى فوق مع ميل الى الانسى **ومنها** عضلة منشأها من عظم العانة وتتصل وترها باسفل الزائدة الصغرى تفعل فعل الاولى الا ان ميلها الى الانسى اكثر **ومنها** عضلة ممتدة الى جانب الثانية على الورب منشأها من منشأها وتنحدر الى الركبة وتفعل فعلها كما هنا غير انها تصعد دخفاء

ومنها عضلة تنشأ من العظم القائم المنتصب من عظم الخاصرة وتتصل وترا باسفل الركبة وهي مع قبض الفخذ يجذب الساق ايضا لاتصال طرفها بطرف العضلة التي تجذب الساق فيكون قبضها للفخذ بالذات وجذبها الساق لبسطه على ما ياتي بالعرض فالقابضة للفخذ ظاهرة بهما العضلتان الاوليان واما الاخيرتان فهما خفيتان لا تظهران دائما بل قد تظهر واحدة منهما متصلة بالعضلة الثانية من الظاهرتين وقد تظهران معا وهما متصلتان بها اي بالعضلة الثانية من الظاهرتين وقد تتصل بها ثلث عضلات ولذلك اختلف في عدد القابضة واما العضل المميلة الى داخل اي الى البدن وهي المقربة فقد ذكر بعضها في باب البسط والقبض اي الباسطة والقابضة فان ما كانت منهما ذاهبة الى الجانب الانسي تكون مميلة اليه على ما عرفت لكن هذا النوع من التحريك وهو الامالة الى الداخل عضلة تخصه وهي تنبت من عظم العانة وتطول جدا حتى تبلغ الركبة وتذهب ليفها مائلا الى الطرف الانسي فانه اذا تشنج قبض المفصل مع الامالة الى الانسي واما العضلة المميلة الى الخارج اي الجانب الوحشي وهي المبعدة له فعضلتان احديهما تنشأ من العظم العريض الذي هو جزء من عظم الخاصرة وتتصل بالجانب الوحشي من الركبة والاخرى لم يذكر الشيخ منشاها والمذكورة في كتب التشريح انها تنشأ من وحشي عظم العانة وتتصل بوحشي الركبة فوق اتصال الاولى ويذهب ليفها مائلا الى الجانب الوحشي حتى اذا تشنجت امالتا الى الخارج واما العضل المديرة فعضلتان ايضا منشأ احديهما من وحشي عظم العانة والاخرى من انسيه تخرجان على الوراب متقاطعتين وتلتحمان عند الموضع الغائر الذي يقرب من مؤخر الزائدة الكبرى وهو عند منعطف الركبة فايتهما تشنجت وحدها جذبت الفخذ ملوية الى مع قليل بسط والتي مبدأ الادارة فاذا ابو فيه يكون ادارة وقول القرشي ان الناشية من المديرتين من الجانب الوحشي مديرة الى الخلف والى الانسي الناشية من الجانب الانسي مديرة الى القدام والى الجانب الوحشي ينافي قول الشيخ لوتر الى جهتها لان التي الى جهتها يكون ابتداء مبتهاه يكون منتهاها على ما يظهر بالتامل **قال** الفصل السابع والعشرون في تشريح عضل حركة الساق **اقول** العضل المحركة لمفصل الركبة منها للبسط ومنها للقبض فالباسطة من عضل **منها** ثلثة موضوعة قدام الفخذ وهي اكبر العضل الموضوعة في الفخذ بالنسبة اي بالنسبة الى العضلات التي لاجل حركة مفصل الركبة لا مطلقا لما عرفت ان العضلة المائلة ...

اكبر العضلات كلها وهذه البيست هي وفعلها اي فعل هذه الثلث هو البسط وواحدة من هذه الثلث كالمضاعفة وكانها عضلتان ومال اليه ذهب جالينوس وقال لكني اكره مخالفة الاقدمين واعدها

واحدة ولها راسان ينشأ احدهما من الزائدة الكبرى والآخر من مقدم الفخذ ولها طرفان

احدهما لحمي تتصل بالصفحة وهي عين الركبة على ما مر واتصالها بها يكون قبل ان يصير اوترا

وانما يتصل راسها اللحمي بها ليكون كالدعامة لها ويقوى ارتباطها بها والاخرى غشائي

يتصل بالطرف الانسي من طرفي الفخذ وجعل غشائيا ليكون احاطته بالمفصل اتم ومن يعرف

السر في جعلها مضاعفة واما العضلتان الاخريان من الثلث فاحديهما هي التي مر ذكرها

في قوابض الفخذ اعني الناشية من الحاجز الذي في عظم الخاصرة والاخرى

منهما من الزائدة الوحشية التي في الفخذ وهاتان تتصلان وتنحدران ويحدث

منهما وتر واحد مستعرض يحيط بالصفحة ويوثقها بما تحتها من الاعضاء ايضا فامكام ثم يتصل

باول الساق فاذا تشنجت الى مبدأها تنبسط الركبة بسبب انبساط الساق **ومنها** عضلة

تنشأ من موضع التقاء عظمي العانة وتنحدر مارة في الجانب الانسي من الفخذ على الورب

ثم تتصل وتلتحم بالجزء العرق الذي لا لحم له من اعلى عظم الساق واذا تشنجت تنبسط الساق

مميلة الى [illegible] **ومنها** عضلة يذكر [illegible] التشريح

واقعة في الجانب [illegible] جانب [illegible] من عظم الركبة [illegible]

في [illegible] الساق ولا عضلة تتدور [illegible]

الساق مع [illegible] شي لكن [illegible] اليه ولو تشنجت هي والتي [illegible]

الساق [illegible] المعدل [illegible] الساق خمس ايضا **منها** عضلة دقيقة اي

دقيقة طويلة تنشأ من عظم الخاصرة والعانة بقربه [illegible] تنشأ الباسطة الداخلة اي الواقعة في الجانب

الانسي وبقرب الحاجز الذي في وسط الخاصرة ثم تنفذ بالتوريب الى داخل في الركبة وتبرز وتنتهي

الى النتو الذي في الموضع المعرق من الركبة [illegible] تلتصق به وفي عبارته ههنا تساهل لان الموضع

الثاني العاري من اللحم اليبس من الركبة على ما قال بل هو من اول مقدم الساق

تحت الركبة **قوله** [illegible] اذا تشنج تجذب الساق الى فوق مائلا بالقدم الى

الى جهة الانسية **قال القرشي** المراد بالانسية الانسية التي من الرجل الاخرى ثم قال

وهذه الحركة تكون عند تقريب الانسان لرجله بحيث يكون قدمه على فخذ الرجل الاخرى

ولا حاجة الى هذا التعسف اذ اسهل ما يكون في الصورة التي ذكرها اي القدم [illegible]

مائلة الى الجهة الانسية [illegible] على الانسي **ومنها** عضلات ثلث [illegible]

[illegible] والوحشية منها والوسطى تقبضان الساق

[illegible] الانسية تقبضه مع ميل الى الجانب الانسي ومنع

[illegible] خلف الفخذ الى ان توافي المواضع المعرق

من الساق [illegible] الانسي [illegible] وهي تميل الخصرة لقلة لحميتها وغلبة ليفاتها

ومنشأ [illegible] الوحشية والوسطى من قاعدة عظم الورك [illegible] الا انهما يميلان

الى الاتصال بالجزء المعرق من الجانب الوحشي من الساق ولذلك يقبضانه

مع ميل الى الجانب الوحشي **ومنها** عضلة كالمدفونة في معطف الركبة اي غائرة فيه

تفعل فعل الوسطى المذكورة اي تقبضه مع ميل الى الوحشي لذهاب ليفها [illegible]

وقد يظن ان الجزء الذي من العضلة الباسطة المضاعفة الناشية من الجانب

الذي في عظم العانة [illegible] الركبة بالعرض [illegible] بسبب ان

تلك العضلة [illegible] بسطت الساق جذبت الركبة الى ذلك الجانب

فيلزم من ذلك قبض الركبة [illegible] **قوله** وانه قد ينبت اي ويخرج

من تصلها اي المدفونة والباسطة المذكورة [illegible] تحت الورك ويصله بما يليه

يؤمن انخلاع الزائدة التي للفخذ عن حق الورك **قال** [illegible] الفصل الثامن

والعشرون في تشريح عضل مفصل القدم **اقول** العضل المحركة للقدم اما شيلة

او خافضة **اما الشيلة** فعضلتان الاولى منها عضلة عظيمة موضوعة قدام

القصبة الانسية منشأها من الجزء الوحشي من راس القصبة الانسية فاذا برزت

[illegible] الى الساق مارة الى جهة الابهام حتى يتصل بما يقارب [illegible] شيل القدم

ايضا الى فوق لتشنجها الى تلك الجهة خصوصا اذا انقبضت العضلة الاخرى التي في اسفله

ويكون تلك الاشالة على الاستواء والاستقامة بلا تزلزل واضطراب الى جهة وانما لم يكف للاشالة عضلة واحدة لان تصاعدها ان كان بجانب من القدم لم يكن اشالتها مستوية بل مائلة الى جهتها وان كان وسط القدم كان القدم عند الاشالة متعلقا قابلا للحركة الى الجانبين فلا بد ان يكون عضلتين يتصل كل واحدة بجانب حتى اذا تشنجتا معا ارتفع القدم مستويا لتقاوم العضلتين وانما زادت على العضلة لان تخصص القدم يقتضي رفع جميع البدن وذلك يحتاج الى قوة شديدة منها زوج منشأهما من رأس الفخذ ثم يحدران فيسيلان باطن موخر الساق لحما وينبت منهما وتر يكون اعظم الاوتار وهو وتر العقب المتصل بعظم العقب ويحدبه الى خلف موربا الى الجانب الوحشي وانما يحدر هذا الزوج في باطن موخر الساق يتصل وتره بعظم العقب ويجذبه الى خلف موربا الى الجانب الوحشي لانه اذا تشنج يجذب ما يتصل به وموخر القدم من خلف الى فوق واذا انجذب موخره الى فوق ينخفض لا محالة مقدمه ويصير ذلك سببا لثباته على الارض ومنها عضلة تنبت هذه العضلة اي هذا الزوج منشأها من رأس القصبة الوحشية التي تلي الفخذ وهي بادنجانية اللون لقلة ليفاتها وقال جالينوس انها اسمانجونية اللون وتنحدر حتى تتصل بين منبتهما من غير وتر يرسله بل يكون على لحميتها الى ان تلتصق بموخر العقب فوق التي قبلها اي فوق اتصال وتر الزوج المذكور قبل واذا اصاب تين العضلتين اي الزوج المذكور وهذه المفردة اذا وترها آفة زمنت القدم وبطل المشي ومنها عضلة تنشأ من رأس القصبة الانسية حيث يلاقي الوحشية وتنحدر فيما بينهما وتتشعب الى وترين احدهما يأتي منهما متصل من تحت بالرسغ قدام الابهام وهذا الوتر يكون انخفاض القدم وقبضه والوتر الآخر يتيشأ من جزء من هذه العضلة يجاوز ذلك مجرى الوتر الاول ويسيل ح وترا يمتد الى الكعب الاول من الابهام فينبسط الابهام مع تقريب وميل الى الانسي وذلك لان الوتر اذا تشنج يجذب الكعب واذا انجذب الكعب ينبسط الابهام لذهاب الوتر اليه ويكون انبساطها لا محالة مع ميل الى الانسي لان الجذب اليه لكن هذا انما يتم لو قلنا بذهاب هذا الوتر الى الابهام ولم يذكره الشيخ ويكون على هذا قوله من الابهام بيانا للكعب الاول ويجوز ان يجعل من الابهام متعلقا بيرسل اذ يجذب الكعب من الابهام فينبسط الابهام مائلا الى الانسي لكن هذا انما يتم لو قلنا ان العضلة تذهب الى الابهام ثم ترسل وترا الى الكعب وفيه نقد على ما لا يخفى ومنها عضلة تنشأ من الزائدة الوحشية من زائدتي عظم الفخذ وتتصل باحدى العضلتين العقبيتين وهما

الفصل الثلثون

وهما المذكورتان سميتا بذلك لكون وترهما وترا للعقب ثم تنفصل عنهما اذا صارتا محاذيتين
الساق وينبت اي يرسل وترا اليه وتستبطن اي تذهب في الداخل الى اسفل القدم وتفترش
تحته كله على قياس العضل المنفرش على باطن الراحة لمثل منفعتها المذكورة من افادة الحس
ومنع نبات الشعر عليه وغير ذلك **قال** رح الفصل التاسع والعشرون في تشريح عضل اصابع الرجل
اقول لايخفى ان اصابع الرجل تحتاج ان يكون بحيث تنقبض وتنبسط وتميل الى الابهام والى الخنصر ليحسن الاشتمال والثبات على الموطوء عليه والامساك له والمشي عليه وكل ذلك انما يمكن
بواسطة العضلات على ما سبق مرارا ولم يتعرض الشيخ لبواسطها اما لانها يعلم من بواسطة اصابع اليد او لان
مميلاتها الى احد الجانبين هي كالباسطة لها وهذا اولى لانها اذا امالت الى احدهما يكون مبسوطة لا محالة بخلاف ما
اذا امالت الى اسفل او فوق واما القوابض فعضلات كثيرة وانما جعلت كثيرة لان انفع حركاتها
القبض لافادتها الامساك على الموطوء عليه **منها** ثلث عضلات موضوعة على الساق وخلفه احديها
عضلة تنشأ من راس القصبة الوحشية وهي ممتدة عليها وترسل وترا ينقسم الى وترين
يقبضان الاصبع الوسطى والبنصر والثانية عضلة اصغر من الاولى تنشأ من خلف
الساق وترسل وترا ينقسم الى وترين يمران باسفل القدم ويقبضان الخنصر والسبابة
ثم تنشعب من كل واحد من الوترين شعبة وتصيران وترا واحدا يميل الى الابهام ويقبضه
والثالثة عضلة تنشأ من وحشي طرف القصبة الانسية وتنحدر من القصبتين وترسل
جزء منها اي وترا يقبض جملة القدم وجزء الى السلامى الاول من الابهام وهي العضلة
المذكورة في الفصل السابق وانما تعد من قوابض الاصابع لانها حيث
هي قابضة لجملة القدم يكون قابضة لاصابعها وباسطها للابهام حتى يعسر
للكثرة ما ينقبض بها **ومنها** عضلات موضوعة في الكف وهي عشرة
قد فاتت المشرحين ولم يبينها احد منهم واول من ع فيها جالينوس وهي
تتصل بالاصابع الخمس لكل اصبع عضلتان يمنة ويسرة ويحرك هذه العشر
للاصابع الى القبض اما على الاستقامة ان حركتا معا ومع الميل الى احد الجانبين
ان حركت واحدة **ومنها** اربع موضوعة على الرسغ لكل اصبع من الاصابع الاربع واحدة

ومنها عضلتان تحركان الابهام والخنصر لتقبضهما وهذه العضلات تقبض الاصابع متمازجة بعضها ببعض امتزاجا شديدا بحيث لو اصاب بعضها آفة حدث من ذلك ضعف فعل البواقي فيما يخصها اي في فعل يخص البواقي وذلك لنقصان فعل شريكها وفي ان ينوب عن هذه اي وحدث ضعف فعل في نيابتها عن المأوفة بعض النيابة فيما يخص هذه اي المأوفة وانما جعل البواقي نائبة عنها لانها تقوم مقامها عند ضعفها بفعل القبض وانما كان فعلها بعض النيابة لانها بدونها لا تمكن من الفعل كما اذا كانت معها ولهذا اي بسبب قبض بعض اصابع القدم خاصة دون بعض وذلك لانه اذا تشنج العضلة القابضة لبعض الاصابع تتبعها فيه العضلة القابضة لغيرها لشدة الامتزاج ويلزم ذلك انقباض الاخرى ايضا فلا يمكن قبض بعضها دون بعض **قوله** ومن عضل الاصابع هذا بيان لعضلاتها المميلة الى احد الجانبين اي الوحشي والانسي اما المميلة الى الجانب الوحشي فخمس موضوعة فوق القدم لكل اصبع عضلة وكذا المميلة الى الجانب الانسي خمس ايضا لكنها موضوعة تحت القدم تتصل بالوترات منها بجميع ذلك تميلها من جانب الانسي تميلها الى جانب الانسي والتي تميلها الى الوحشي تميلها اليه وانما جعلت المميلة الى الوحشي فوق القدم والمميلة الى الانسي تحت القدم لان الحاجة الى ميلها الى الوحشي في الامساك والاشتمال على الموطوء عليه اكثر والموضوعة فوق القدم لا يمانعها شيء في فعلها بخلاف الموضوعة تحت القدم فانها تنضغط بوضع القدم وتثقل عليه فلا تمكن في فعلها **قوله** وهذه اي المميلة الى الانسي مع اللتين تخصان الابهام والخنصر مما مر ذكرهما في هذا الفصل هي على قياس السبع المذكورة للراحة اي ليس شيء منها للقبض بل خمس ميلها الى الانسي كل واحدة لواحدة واثنتان تخصان بالخنصر والابهام وكذلك العضلات العشر التي هي موضوعة في باطن كف الرجل المذكورة قبل هذا فعلها ايضا على قياس فعل الموضوعة في باطن الراحة كل اثنتين تقبض اصبعا واحدة وهذا البحث في العضلات مع اختلاف كثير في عددها واضطراب في اوضاعها ومنشأها اتبعنا الشيخ في ذلك لم نتعرض لذكر جميع الاختلافات في ذلك لئلا يطول الكتاب ولانه لا فائدة للطبيب في معرفة ذلك لان الطبيب لا يلزمه اذا وقع في عضل مختصة بعضو تمدد او استرخاء الا ان يعرف علاجها على الصواب وذلك لا يتوقف على معرفة عددها فجميع العضل على ما ذكره الشيخ خمسمائة وتسع وعشرون عضلة وهي على ما في الجوامع خمسمائة وثمانية عشر وقيل خمسمائة وعشرون وعند الله ما لا يبلغ خمسمائة والعلم بتحقيق ذلك عند باريه تعالى شانه وعظم برهانه **قال رح الجملة الثالثة في العصب اقول** لما فرغ من بحث

بحث العضل شرع فى تشريح العصب وكان الانسب ان يشرع فى بحث الشرائين
لان الابتداء بتشريح ما هو اشد رياسة اوفق الا انه قدم العصب لان الكلام
فيه من تتمة العضل لانه من اشرف اجزائه وبه يظهر تحقيق امره ولم يعرفه ههنا
لما سبق ذلك وذكر مباحثه فى فصول ستة **الفصل الاول** فى كلام كلى
وهو الكلام فى منافعه **اعلم** ان للعصب منفعة بالذات وهى التى تكون الغرض
من خلقته او لاذلك ومنفعة بالعرض وهى ما لا يكون خلقته لذلك بل للشئ
آخر لكنه يتفق ان افاد ذلك فالتى هى بالذات افادة الدماغ او النخاع
بتوسطه لسائر الاعضاء حسا وحركة ولو قال افادة الدماغ او النخاع حسا
وحركة الاعضاء المحتاجة اليهما لكان اولى على ما لا يخفى وانما تعين العصب
لهذه المنفعة لان الحس والحركة مبدأهما اما الدماغ او القلب وعلى التقديرين لا بد لهما من
آلة يناسب مزاجها مزاج الدماغ ويكون مستحصفة الظاهر لتمنع من تحلل ما ينفذ فيها
متخلخلة الباطن لتتسع لحركة الروح الحامل لهما ولدنة ليكون مع كونها عسرة الانقطاع
سهلة الانعطاف والعصب هو المستجمع لهذه الصفات والتى بالعرض امور منها تشديد
اللحم وتقوية البدن لانه لصلابة جرمه عسر الانقطاع اذا انبث فى اللحم افاده متانة القوام او جعله حسر
الانفعال او اذا صار اللحم كذلك صار البدن ايضا كذلك لان ظاهره لحمى ويلزم من ذلك تقوية البدن
ومنها انه يشعر اى يعلم بما يعرض من الآفات للاعضاء التى لا حس لها مثل الكبد والطحال والرئة
فان هذه الاعضاء وان فقدت الحس لمصلحة فقد احتوى عليها لفافة عصبية وغشيت بغشاء عصبى
حتى اذا حدث فيها ورم او تمدد بنفخ ريح تادى اى وصل ثقل الورم او تفرق الريح
الى اللفافة والى اصلها الذى مبدأها وعرض لها اى للفافة من ثقل الورم الجذب
من الريح تمدد احس به اى صار ذلك الورم او الريح محسوسا به والعصبة هنا لمادة
ثقل الورم او تمدد الريح حتى يحس بها لكنه لما صار لفافة لغير عرض له ذلك **والقرشى** لما لم يفهم المقصود من الشيخ
قال ان المنفعة هى منفعة افادة الدماغ الحس وذلك لان هذه الافادة تكون تارة بان يجعل العضو نفسه حساسا بذاته
وتارة بان يجعل ما يحيط به كذلك فيكون له حس بالعرض ثم لا يصح عد هذه المنفعة من المنافع التى للعصب بالعرض

قوله والاعصاب اى الاعصاب لها مبدأ ومنتهى فمبدأها على الوجه المعلوم اى بالاصالة
عند الاطباء وبحسب ظهور افعالها عند الحكيم هو الدماغ ومنتهى تفرقها هو ظاهر الجلد فان الجلد
يخالطه ليف دقيق ينبت فيه من الاعصاب التى فى الاعضاء المجاورة له **قوله** والدماغ
مبدأ العصب بيان لمبدئية له من ان ذلك على وجهين بالذات لبعض وبواسطة النخاع
السائل منه لبعض والاعصاب المنشعبة من الدماغ نفسه اى بدون واسطة لا يستفيد
منه الحس والحركة الاعضاء الراس والوجه والاحشاء الباطنة واما بقية الاعضاء فانما يستفيدها
من الاعصاب النافذة من النخاع **قوله** وقد دل جالينوس على عناية عظيمة بتخيص بما
ينزل من الدماغ الى الاحشاء من العصب اشارة الى ان الاعصاب الدماغية على
قسمين قسم ينزل الى الاحشاء وقسم ليس كذلك اما القسم الاول فقد اختص بعناية عظيمة
من الصانع تعالى وهو انه احتاط فى وقايته احتياطا لم يوجد فى سائر الاعصاب وذلك لانه
لما بعد عن المبدأ ارفد اى اعانه بفضل توثيق فغشاه بجرم متوسط بينه وبين الغضروف فى القوام متانة
لما يحدث فى جرم العصب عند الالتواء فانه عند الالتواء ينعطف و لا يقبل الانفصال بسهولة وذلك
لتغشيه بمثل الجرم المذكور فى ثلثة مواضع ... منه الحجزة والثانى اذا اصاب الى اصول الاضلاع
والثالث اذا جاوز موضع المعدة **واعلم** انه لو قال فى ذلك عند الحجزة وما دونها لكفى **لا يقال**
ان العصب النخاعى كان اولى بان ينزل الى الاحشاء من الدماغ لانه اقرب اليها وكلما كان المبدأ
اقرب كان تاثيره فى القابل اشد ولان بعده مسلك موهن للاعصاب وموجب لتعرضها للآفات
واليه كان العصب الوارد الى الاعضاء الظاهرة اولى بزيادة التوثيق لكثرة ما يلاقيه من الموذيات
فلم خص الدماغى بذلك **لانا نجيب** عن الاول بان حاجة الاحشاء الى الاحساس كان اشد ليميز بين ما يرد عليها
مما يلايم وينافى سريعا فلا يسرع الآفة ولا يتغير المزاج وعن الثانى بان العصب الدماغى شديد اللين
فلو لم يوثق مع بعد المسلك لم يبق بحاله الى ان يصل المقصود لذلك لم يحتج اليه ما كان قريب المسلك
كعصب الراس والوجه ولكونه بمرصد الحس ايضا واما القسم الثانى وهو العصب الذى لا ينزل الى الاحشاء
فعلى قسمين قسم منفعته افادة الحس وقسم منفعته افادة الحركة فما كان منفعته افادة الحس وحده نفذ
من منبعه على الاستقامة الى العضو المقصود اذ الاستقامة يودى الى المطلوب من اقرب الطرق لان

لان الفصل خط يوصل بين البطنين هو الخط المستقيم فلا يعدل عنه الا لمانع كما في الاعصاب الآتية الى العينين فانها صرفت عن الاستقامة لما سياتي ولان التاثير الفايض من المبدا يكون هناك اقوى اذ المحل القابل ما دام اقرب الى الفاعل كان ظهور التاثير فيه اقوى **قوله** واذا كانت الاعصاب اشارة الى تعليل آخر على ان الاعصاب الدماغية التي يكون المنفعة فيها افادة الحس لا ينفذ الا على الاستقامة وذلك لان الاعصاب التي تفيد الحس لا يراد فيها من التصليب المحوج الى التبعيد عن جوهر الدماغ بالتدريج المقتضي لطول المسافة ان يبعد بها عن مشابهة الدماغ في اللين بالتدريج ما يراد في اعصاب الحركة لانها كلما كانت الين كانت لافادة قوة الحس اشد لان اللين يكون اسرع انفعالا عن الملاقيات من المتصلب لكن هذا الانفعال [illegible] فيما يكون الحس فيه بالملاقاة واما ما لا يكون كذلك كحس البصر فلا **قوله** [illegible] اذ التي الذي منفعته الحركة فقد وجبت الى العضو المقصود بعد تعاريج سلكها ليبعد عن المبدا ويتدرج في التصلب بحسب بعده عنه **قوله** وقد اعان كلوا ابدا اي قد اعان كلو ابدا من الجنبتين سببا من عصب الحس وعصب الحركة على درك ما ينبغي ان يكون عليه من التصليب والتليين جوهر منبته اي جعل محل ما يفيد الحس بعضا من مقدم الدماغ لكون هذا الجزء الذي هو مقدم الدماغ الين وجعل ما يفيد الحركة منبعثا من مؤخر الدماغ لكون هذا الجزء اخرى [illegible] **قال** فصل في تشريح العصب الدماغي ورحمه الله اقول ان الدماغ يطلق على ما دون القحف من الراس فيدخل فيه الحجب والشبكة وغيرها وقد يطلق على نفس المخ الذي فيه وهو المراد والعصب الذي يخرج منه سبعة ازواج الزوج الاول منها للابصار مبداه من غور البطنين المقدمين من بطون الدماغ اي من اواخرهما عند المخ وذلك عند جوار الزائدتين الشبيهتين بحلمتي الثدي اللتين بهما الشم والمراد من البطنين المقدمين المقدم من كل جانب

وانما جعل مبدأه من البطنين لانه لو عرض آفة لاحد الجنبين لم يبطل الابصار بالكلية وانما جعل من غور يهما ليكون التجويف الذي لكل واحد من فرديه نافذا الى بطون الدماغ حتى اذا نفذ الروح الى هناك يتشبح بشبح المبصر فيحفظ ويبقى بحاله بقوة الخيال **قوله** وهو صغير مجوف هذا اشارة الى بعض خواصه فان له خواص ليست لغيره من الازواج منها انه صغير او قصير على ما في بعض النسخ وهو صحيح لقصر المسافة بين مقدم الدماغ والعينين ووقع في بعض النسخ بدل قوله قصير عظيم وهو صحيح ايضا لانه مع قصره كثير الحجم ليكون له حجم يقبل الاشباح الواردة والاجزاء تؤدي تتابعه تشبح ومنها انه ذو تجويف ظاهر بخلاف غيره وانما خلق كذلك لان احساس الباصرة انما يحصل بانطباع شبح المرئي في الروح النافذ في هذا الزوج وانطباع الشبح على راي اصحاب الانطباع انما يكون في سطح له مساحة ظاهرة وانما يمكن ذلك اذا كان الروح الذي ينطبع فيه الشبح في موضع متسع وليس يكفي ان يكون ذلك الاتساع في موضع الانطباع فقط بل لابد ان يكون في مسافة نفوذ الروح ليبقى الشبح بحاله فيكون مجوفا من اوله الى آخره ومنها انه ينبت في اول مقدم الدماغ وذلك لان الروح الذي هناك من جنس جوهر البخار متوسط بين طبيعة الماء والهواء والابصار انما يكون بانطباع اشباح المبصرات وذلك انما يتاتى في جوهر مثله ولذلك لا يرى الاشياء في الهواء الصافي بل في الهواء المائي ولا يرى الهالة وقوس قزح الا في هواء مثله ويتفق كثيرا ان يرى راكب السفينة خياله في هواء البحر وذلك لشدة مخالطة المائية التي يصعد بالبخار ... الشبح ومنها كونه للحس وحده ينفذ الى العضو على غير استقامة بان يتيامن النابت منها يسرة ... النابت منهما يمينا ثم يلتقيان على تقاطع صليبي في اكثر النسخ على تقاطع صليبي وعلى هذا ينبغي ان يحمل على انه يكون كذلك في الرؤية ... ثم ينفذ اي يذهب النابت يمينا الى الحدقة اليمنى والنابت يسارا الى اليسرى فتسعة نوبة النجاحي

حتى تشتمل على الرطوبة التي تسمى الزجاجية وانما خلق كذلك لان الانسان ينبغي ان يكون له عينان حتى
اذا عرض لاحديهما آفة تقوم الاخرى مقامها وينبغي ان يكون بينهما بعد ما اذ لو كانتا في موضع واحد
لسرت الآفة في الاغلب اذا كان كذلك فلو ذهب هذا الروح على الاستقامة الى العينين لكان خروج
زوجيه اما من موضع واحد حتى يكون اتيانهما الى العينين على التوريب فتكون القوة الباصرة موضوعة في الموضع
المشترك منهما او لا يكون كذلك بل يكونان خارجين من موضعين ذاهبين من غير توريب فان كان الاول
لزم ضعف جرم الدماغ لانه يحتاج ان يكون في موضع واحد نقب عظيم في جوهره ذا رطوبة كثيرة ثم ذلك
النقب يقتضي للعينين ويبعد ايضا موضع القوة الباصرة عن ابتداء الشبح المرئي فيكون الشبح الواصل في كل واحد
من فرديه في معرض الامحاء والتغير قبل وصوله الى الباصرة ولا يكون كذلك اذا التقيا في وسط المسافة لان انطباق
احدهما على الآخر موجب لقوة ثبات هيئته في الروح وان كان الثاني فاما ان يكون في كل واحد قوة
باصرة فيلزم ان يرى الشيء اثنين او لا يكون في شيء منهما قوة فلا يرى شيء او يكون في احدهما دون الآخر
فيكون الآخر معطلا لا يقال لم لا يجوز ان يكون القوة الباصرة في داخل الدماغ فلا يرى الشيء اثنين بان ينطبق
ما يرد من الشبحين احدهما على الآخر هناك كما ينطبق في وسط المسافة على ما يقولون لانا نقول ان ذلك غير ممكن
لان القوى التي تكون داخل الدماغ انما يمكن ان يكون مدركة لما ادركته الحواس الظاهرة فما لا يدركه شيء
من الحواس الظاهرة لا يمكن ادراكه بقوة في داخل الدماغ فاذا لا بد ان يكون نفوذهما الى العينين على غير الاستقامة
ويلتقيان على التوريب ويتقاطعان في وسط المسافة ويكون هناك لكل واحد منهما ثقب في سطحه الذي يواجه
به الآخر تقاطعا ينفذ الى تجويفه فيكون ذلك الثقب في موضع التقائهما حتى يتحد تجويفهما ويكون القوة الباصرة
في الموضع المشترك منهما ليصير الشبحان واحدا **قوله** وقد ذكر غير جالينوس اي ما ذكرناه هو راي جالينوس وقد ذكر
غيره انهما ينفذان على التقاطع الصليبي من غير انعطاف بل ينفذ النابت منهما يمينا الى اليسرى
والنابت منهما يسارا الى اليمنى والمعول عليه ان تقاطعهما ليس صليبيا بل … تقاطعا … X
قوله وقد ذكر جالينوس لتلاقي العصبتين على الهيئة التي يرى ثلاث منافع الاولى ان يكون الروح السائل الى
احدى الحدقتين غير ممنوعة من سيلان الى الحدقة الاخرى اذا عرضت لها آفة ولذلك اذا … تكون الروح السائلة
غير ممنوعة من سيلان الى الحدقة الاخرى يصير كل واحدة من الحدقتين اقوى ابصارا اذا غمضت الاخرى
… يزيد اندفاع الروح اليها ويزداد الثقبة العنبية اتساعا … والانسان … ما تحققناه … الاخرى

الثانية انهما اذا تلاقيا يصير التجويفان واحدا فيكون تشعيتين مورديهما واحد وهو موضع التلاقي

الى العصبتان اليه اي موضع التلاقي شبح مبصر فيتحد هناك فلا يرى الا واحدا ويكون الابصار بالعينين بصرا واحدا كالتمثيل الشبحي الحد

ولولا ذلك لكان الابصار بالشيء الواحد ابصارين كما يكون للحول ان يرى الشيء الواحد شيئين

وذلك عند ما يزول احدى الحدقتين الى فوق او الى اسفل فيبطل به استقامة

نفوذ المجرى من العصب الى التقاطع ويعرض بين العصبتين قبل الحد المشترك

حد اخر لانكسار العصبة وميلها عن الاخرى هناك ويلزم ذلك ان يرى الشيء

بحسب كل حد مرة والمراد بقوله الى التقاطع موضع تلاقيهما واطلق التقاطع

نظرا الى انه بحسب الرؤية كذلك الثالثة ان لا يسرع اليهما آفة لانهما اذا تلاقيا

يستدعم كل واحد من العصبتين بالاخرى ويستند اليهما ويصير كانها ينبت

من قرب الحدقة لانهما اذا اتحدتا ثم تفارقتا لكان كل منهما ينبت من هناك وقرب

المنبت يكون سببا لقوتهما وبعدهما عن منال الآفات هذا كلام جالينوس نقله

الشيخ غير معترض ولا مستصوب **وقال القرشي** ان قوله ويعرض قبل الحد المشترك

حد لانكسار العصبة غير مسلم وذلك لان هذا الانكسار انما يلزم لو كان بعض اجزاء

تلك العصبة الذي بين العين وموضع الالتقاء لازما لوضعه وانما يكون كذلك

لو كان مربوطا بالاعضاء المجاورة وليس الامر كذلك وهو ضعيف لان الانكسار

يحصل لميلها الى فوق والى اسفل واذا زال المجرى عن الاستقامة الى موضع

الالتقاء يميل العصبة لا محالة ثم انا لا نسلم ان لزوم الوضع لا يكون الا اذا كان

مربوطا بالاعضاء المجاورة نعم القول يمكن ان يكون بان يميل احدى الحدقتين

الى جانب يبطل وصول شبحها الى موضع الالتقاء ويتحد عصبتها بحيث

لا ينطبق شيء من شبحها على شبح الاخرى فيرى الشيء الواحد لا محالة شيئين

قال ابن ابي صادق على الثالثة ان هاتين العصبتين ليستا معلقتين ابتداء

من المبدأ ليقويا الى ان يتصل احديهما بالاخرى فيتعاضدا وليس يعرض لهما

ما يعرض للعصب المنفرد الى المعدة من الثقل العارض عند الامتلاء فيما بينهما هناك كو

وهو ضعيف ايضا لان شيئا من ذلک لا يمنع القوة مع الاتصال **قوله** والزوج
الثاني من ازواج العصب الدماغي وفي بعض النسخ الدماغية وهو صحيح ايضا منشاه
من خلف منشأ الزوج الاول ومائلا عنه الى الجانب الوحشي وانما يجب ان
يكون منشاه خلف منشأ الاول لانه للحركة فينبغي ان يكون اغلظ والدماغ كلما بعد
من المقدم كان اغلظ وانما يجب ان يكون مائلا الى الجانب الوحشي ليكون اقوى
ويخرج كل فرد منه من الثقبة التي في النقرة المشتملة على المقلة من الجانبين وذلک
المخرج بالقرب من مخرج الزوج الاول يصل بين المخرجين عظم رقيق وينقسم في
عضل المقلة لتحريک المقلة وهذا الزوج غليظ جدا اي بالنسبة الى الازواج الدماغية
وسبب ذلک ان يقاوم غلظه لينه الذي يقتضيه قرب المبدء الذي هو مقدم
الدماغ فيقوى بسببه على التحريک خصوصا اذ لا معين له فيه ولان الزوج الثالث
مصروف الى تحريک عضو كبير وهو الفک الاسفل فلا ينفصل عنه شعبة
يصير معينة له بل هو اي الثالث يحتاج الى معين غيره وح كيف ينفصل
عنه ما يحرک غيره وانما خص الثالث بالاعانة لانه الذي يمكن ان تتصل بعضه به
واما الزوج الثالث فمنشاه الحد المشترک بين مقدم الدماغ ومؤخره من لدن
قاعدة الدماغ ويخالط اولا في ممره الزوج الرابع قليلا ثم يفارقه وينشعب كل واحد
من فرديه من الجانبين هناک الى اربع شعب شعبة تخرج من مدخل العرق السباتي
الذي ياتي ذكره في تشريح الاوردة وبعد خروجها من مدخله ياخذ في الانحدار
حتى يجاوز الحجاب ويتوزع في الاحشاء اي الاعضاء التي هي موضوعة تحت الحجاب
من المعدة والامعاء والجزء الثاني اي الشعبة الثانية تخرج من ثقب
في عظم الصدغ واذا انفصل عنه اتصل بالعصب المنفصل من الزوج
الخامس على ما سياتي شرحه والشعبة الثالثة منه تطلع من الثقب الذي
يخرج منه الزوج الثاني وذلک لان مقصده الاعضاء الموضوعة قدام الوجه
وح يجب ان يكون مخرجه قريبا منها وفي محاذاتها ولم يمكن الا في ذلک المخرج الاول

٣٠٣
لع ٥

مجوف لانه برأسه اشرف العصب الذي هو المادية القوة الباصرة لضغطه فيبطل تجويفه ولم يمكن نفوذ الروح الباصر ويبطل الابصار وقيل ان هذه الشعبة اذا انفصلت عن مخرجها تنقسم ثلثة اقسام قسم منها يميل الى جانب الماق اي الماق الاصغر وهو الجانب الوحشي ويخالص ويذهب الى عضل الصدغين الماضغين والحاجب والجبهة والجفن ويتفرق فيها وقسم منها ينفذ في الثقب المخلوق عند المحاذاة وهو الماق الاكبر ويتخلص ويذهب الى باطن الانف فيتفرق في الطبقة المستبطنة للانف والقسم الثالث وهو قسم غير صغير بل هو كبير التشعب الاعصاب الكثيرة منه على ما يأتي وانما قال ذلك لانه وقع في كلام جالينوس انه صغير وليس بصواب وهو ينحدر الى التجويف البرنجي الذي في عظم الوجنة والبرنج جوف فيه تجويف واسع يستوي الكتف وفي اكثر النسخ البرنجي بالنون والجيم ولا حقيقة وينفرع الى فرعين فرع منه ياخذ الى داخل تجويف الفم فيتوزع في الاسنان وعمودها واللثات ليعطيها الحس وحصة الاضراس منها ظاهرة بخلاف حصة سائر الاسنان فانها خفية حتى ان البصر انما كان لا يكاد يخفى لانها تتبين بعد التامل التام وهو يتوزع ايضا في الشفة العليا كما يتوزع في السفلى الفرع الآخر يتبت في ظاهر الاعضاء التي هناك كالخدود والوجنة وطرف الانف الى الارنبة والشفة العليا فهذه اقسام الشعبة الثالثة من الزوج واما الشعبة الرابعة منه فيذهب بانفتاقه في ثقبة الفك الاسفل الى اللسان ويتفرق في طبقة ويفيدها الحس الخاص به وهو الذوق ومنه سمي الزوج الذواق وهو شديد اللين حتى اذا غمز بالاصبع ظن انه الين من الزوج الاول لكن في الواقع بل انما يتوهم ذلك لان صلابته تتم من عدة اصول متجاورة فقبل ان يتحكم اتحادها يتغير عن الاصبع كالشيء اللين وانما يكون شديد اللين لان التفاوت بين المذوقات انما يحصل بكون الحاس لها شديد القبول للانفعال **قوله** وما يفضل من ذلك اي ما يفضل مما يتفرق في طبقة اللسان يتفرق في عمود الاسنان ولثاتها في الشعبة السفلى والجزء الذي ياتي اللسان من هذه الشعبة ادق من العصب الذي ياتي العين لان هذا وان كان لينا لكن لا يخلو من صلابة بالنسبة الى عصب العين فصلا ولين ذلك العصب يعادل غلظه واللين في الزوج الرابع فمنشأه خلف الزوج الثالث بحسب طول الدماغ ومائل الى قاعدته من الزوج الثالث وبخالطه الثاني ثم يمر على علما في الثاني انه يخالط الرابع قليلا ويذهب الى الحنك ويتفرق فيه للافادة الحس وهو زوج صغير لكنه اصلب من الثالث لانه ياتي الحنك وصفاق الحنك اصلب من صفاق اللسان لانه زيادة حس ونقص الحركات يحتاج الى ان يكون لينا بخلاف الحنك واما الزوج الخامس فمنشأه خلف الزوج الرابع من جانبي الدماغ وكل فرد من فرديه مشقوق بنصفين على هيئة المفاصل عند اكثرهم كل فرد منه زوج حتى قال جالينوس انهما لا يخرجان من مخرج واحد بل من اصل غير الاصل الذي ينشأ منه الآخر واذا كان كذلك لم يكن فرد منه واحدا والقسم الاول اي احد القسمين من كل فرد منه من كل زوج على اكثر النسخ على ان يقول ان كل فرد زوج يتحد اي القصد يذهب الى الغشاء المستبطن للصماخ فيتفرق في ذلك الغشاء كله اي هذا القسم او في كل ذلك الغشاء فرع على الاول ويخص على الثاني ويكون ذلك الغشاء منه اي من ذلك القسم من جزء من الدماغ الغليظة يصحبه ذلك لان هذا الجزء الذي يسمى عصب السمع ينزل الى ثقب السمع من قدامه وجزء من الدماغ فيعرضان معا ويغشيان الصماخ **قوله** وهذا القسم منبته بالحقيقة من الجزء المؤخر من الدماغ وبه حس السمع هذا

هذا ما يتوقف على معرفة الجزء والبطن **اعلم** ان الدماغ ينقسم تارة الى قسمين يمينا وشمالا ويطلق على كل قسم جزء وبطن وبين القسمين حاجز وهو حجاب القاسم له وتقسيم في طوله الى مقدم ومؤخر بحيث لا يكون بينهما الا الحد المشترك ويقال لكل قسم جزء وبطن كل جزء ... ساويا بالآخر باعتبار جملة جوهر لا بحسب البعد لان المؤخر لكونه ادق يكون اطول كثيرا حتى يكون حجمه كضعف المقدم وذلك لان اعصاب النخاع ... في طول الدماغ ينبغي ان يكون الابعاد التي بينها في طول الدماغ متساوية اذ لا موجب للتفاوت ولذلك كان في المقدم زوجان وفي المؤخر اربعة والجزء الثالث من البطن المشترك بينهما وتقسيم ايضا الى اقسام ثلثة اعني التجاويف التي يكون فيها الارواح ويسمى كل تجويف بطنا وهذه البطون مختلفة في المقدار وذلك لان البطن المقدم محل الحس المشترك والخيال والحافظة المحسوس يحفظ بان يتشبح مثاله في الروح وذلك انما يكون فيما له مقدار ومساحة ولذلك يجب ان يكون هذا البطن المقدم عظيما ليتسع لتأدية اشباح المحسوسات واما البطن المؤخر فلاجل حفظ المعاني وهي فيما لا مقدار له فلا يحتاج الى ان يكون مشابها في المقدار ... صغير ... نصف المقدم وكذلك الاوسط لانه لادراك المعاني بالوهم وتدبير ما ... واما الفرق بين البطن والجزء فقوله نسبته بالحقيقة من الجزء المؤخر لا يريد البطن المؤخر بل الجزء ... ذكرنا وانما قال بالحقيقة اذ ... في كلام الشيخ غيره انه من المقدم هكذا قال ... في كتاب الثالث فاذا قيل انه من المؤخر فالمراد الجزء المؤخر واذا قيل انه من المقدم فالمراد البطن المقدم فلا يكون تناقضا والقسم الثاني هو اصغر من الاول فانه يخرج من الثقب المثقوب في العظم الحجري وهو الثقب الذي يسمى الاعور والاعمى بانه كالاعمى في اخذه طريقا لا على الاستقامة لشدة التواء وتعريجه مسلكا ارادة تطويل المسافة وتبعيد آخره عن المبدأ ليستفيد العصب بذلك قبل خروجه منه اي من الثقب بعدا من المبدأ الذي هو الدماغ حتى يتبعه ويحصل له صلابة واذا برز من الثقب اختلط بعصب الزوج الثالث وانقسم قسمين فصار اكثرهما الى ناحية الخد والعضلة العريضة التي هناك والباقي الى عضل الصدغين **قوله** وانما خلق الذوق في الشعبة الرابعة جواب عن سؤال تقريره ان يقال لم خلق الذوق في الشعبة الرابعة من الزوج الثالث على ما مر والسمع في الزوج الخامس وتقرير الجواب ان ذلك انما كان لان آلة السمع يحتاج الى ان يكون مكشوفة غير مسدود اليها سبيل الهواء وسبيل تموج الهواء الحامل للصوت الى الصماخ وآلة الذوق يجب ان يكون محرزة لان الذوق انما يحصل بان يتخلل من الجسم ذي الطعم اجزاء تخالط الرطوبة العذبة التي في الفم وينفذ بها الى الذوق الذي هو عصب اللسان وانما يمكن ذلك اذا كانت تلك الآلة مصونة في الفم واذا كانت محرزة فكانت الآلة اي آلة السمع لا تمتد فيها يجب ان يكون صلبا فكان خروجها من مؤخر الدماغ اوفق **قوله** وانما اقتصر في عضل العين على عصبة اشارة الى جواب سؤال آخر تقريره ان يقال لم اقتصر في عضل العين على عصبة وكثرت عضل الصدغين بان جعلت من الزوج الثالث والجزء الثاني من الخامس **وتقرير الجواب** ان ذلك انما فعل لان مقلة العين احتاجت الى عضل سهلة لان العصبة المؤدية لقوة البصر لا بد ان تكون غليظة اي كثيرة الجرم لاحتياجها الى التجويف على ما عرفته ولم يحتمل العظم المستقر الذي يستقر لضعف المقلة تقويا بكثرة ... عضلات عضل الصدغين فانها تحتاج الى فضل صلابة ولم يحتج الى غلظ بل الغلظ كان يضرها ... بسبب ثقل حركتها والعضو المحتاج الذي ... وسواء الجرمي لصلابته يحتمل تقويها بكثرة ولا يضعف بها **وقال القرشي** ويقال ان يقال ان عضلات العين انما يحتاج الى نفوذه من النقرة لانه عصب واحد يحتاج ان يكون بعد مخرجه الى جميع تلك العضلات متقاربا وانما يكون كذلك اذا كان من الثقبة اما لو كان

اعصابا كثيرة لكان مخرج كل واحد منها يجب ان يكون من جهة العضلة التي يأتي اليها فلا يكون في الفقرة ثقب كثيرة ايضا فان العظم الحجري كما احتمل ان يكون فيه ثقوب كثيرة كذلك يحتمل ان يكون فيه ثقب واسع ينفذ منه عصب واحد يكفي عضلات الصدغ والاول انما يتم لو امكن خروج الاعصاب الى عضلات العينين من غير النقرة والثاني لو سلم احتمال الحجري الثقب الواسع وتوجه عصب كثير اليه واما الزوج السادس فمنبته من مؤخر الدماغ خلف الخامس متصلا به ومشدودا معه برابطة واغشية كأنهما عصبة واحدة ثم يفارقه ويخرج من الثقب الذي في منتهى الدرز اللامي وينقسم هناك قبل ان يخرج الى ثلثة اجزاء ومجموع تلك الاجزاء يخرج من ذلك الثقب معا **قال القرشي** قوله متصلا بالخامس مشدودا معه الى الآن لا اعرف لهذا الاتصال والارتباط حكمة بل ولا يتحقق صحته فان منشأ هذا الزوج خلف منشأ الخامس **وليس** لقائل ان يقول ان فائدة ذلك ان يتقصد كل واحد منهما بالآخر **لانا** نقول ان احتيج فيهما الى ذلك كانت الحاجة اليه في الازواج الاول اولى لانها اضعف لاجل لينها **وهو ضعيف** لجواز ان يكون الحاجة فيهما لاجل ما يعرض لهما لو يفارقا او لبعد المسافة من المنشأ الى المقصد بخلاف غيرهما وكون منشأ احدهما خلف الآخر لا ينافي تقاربهما في المسافة **قوله** ينقسم اي بعد خروجها قسم منها يأخذ طريقه الى عضل الحلق واصل للسان ليعاضد الزوج السابع على تحريكها انث باعتبار العصبة وانما جعل هذا معاضدا للزوج السابع لان العمدة في تحريك عضل الحلق واللسان الزوج السابع اذ الآتي اليها منه عصب عظيم والآتي من هذا الزوج دقيق جدا وقسم آخر منها ينحدر الى عضل الكتف وما يقاربها من العضلات وتتفرق اكثره في العضلة العريضة التي على الكتف وهذا القسم صغير المقدار اي هو اعظم من الاول وان كان اصغر من الثالث وينفذ معلقا من غير تشبث بشئ الى ان يبلغ مقصده الذي هو العضلة المذكورة واما القسم الثالث فهو اعظم من القسمين المقدمين لما عرفت وينحدر الى الاحشاء في موضع يصعد فيه العرق السباتي ويكون مشدودا اليه برباطه فاذا حاذى الحنجرة تفرعت منه شعب واتت العضل التي يحرك الحنجرة التي رؤسها الى فوق وهي العضل التي ترفع الحنجرة وغضاريفها ويجذبها الى فوق على ما مر شرحها فاذا جاوزت الحنجرة وانحدر الى الصدر تشعبت منها ما يرجع صاعدا ويأتي العضل المنكسة اي التي رؤسها الى اسفل وهي التي لا بد منها في اطباق الطرجهالي وفتحه اذ لا بد فيه من جذب الى اسفل ولهذا يسمى العصب الراجع وانما

وانما ينزل هذا القسم من الدماغ لان الاعصاب النخاعية لو صعدت لصعدت
غير مستقيمة فلم تتمكن من جذب الطرجهالى الى اسفل على الاحكام والوجه الاكمل
وهذا ليس على ماينبغى اذ يجوز ان ياتى اولا الى محاذاة مبادى هذه العضلات
ثم يصعد على الاستقامة معتمدة على عضو هناك كما فى هذا العصب الراجع على ماياتى
قوله وانما تلفت اى هذه العصبة ناشئة من الزوج السادس لان ما فى الدماغ
من الاعصاب اللينة والمائلة الى اللين ما كان منها قبل السادس
كالخامس وما قبله قد توزع على عضل الوجه والراس وما فيهما من الاعضاء
والسابع لا ينزل على الاستقامة مثل نزول السادس بل يلزمه لامحالة
تزيب وجذب الطرجهالى يحتاج الى استقامة **قوله** ولما كان اشارة
الى احتياج هذا الصاعد الراجع الى مستند على ما نصفه اى ولما كان الصاعد
الراجع يحتاج الى مسند ليتقوى به كان المناسب ان يكون شبيها بالبكرة
المدورعليه منايدا متويا به ان يكون ذلك ونعمة مستقيما لئلا ينحرف العصب
من الاستقامة وصلبا قويا ليكون صالحا لاسناد واملس ليسهل ان يدور
العصب عليه وان يكون موضوعا لقرب الحنجرة لان مقصد العصب
هناك فتعين ان يكون ذلك هو الشريان العظيم اذ لا شئ اصلح منه لاستجماع
الصفات المذكورة من الاستقامة والصلابة والملاسة **قوله** والصاعد
من هذه الشعب اى ما يصعد من هذه الشعب منه ما يصعد الى اليسار ومنه
ما يصعد الى اليمين فما يصعد منه ذات اليسار فيصادف هذا الشريان اى قاربه
وهو اى هذا الصاعد مستقيم غليظ ينعطف عليه مستندا به من غير حاجة
الى توثيق لغيره واما الصاعد ذات اليمين فليس يجاور هذا الشريان
على الصفة الاولى بل يجاوره وقد عرضت له دقة لكثرة ما يتشعب منه
من الفروع ولا يبقى الاستقامة ايضا فى وضعه لانه يتورب بالميلان الى الابط
ولفوات الغلظ والاستقامة والوضع يحتاج الى الوثيقة بما يستند عليه بالربط ليشد ا

شد او شقاقية ارك بذلك افاته والحكمة في تبعيد خروج هذه الشعب الرابعة عن مبدئها هي انها اذا قاربت متعلقها التي هي الحنجرة وغيرها يكون استفادت بالتباعد من المبدأ قوة وصلابة واقوى العصب الراجع هو الذي يتفرق بالعضلتين المطبقتين من عضل الحنجرة المذكورة مع شعب عصب معينة لها في الاطباق ثم سائر هذا العصب اي باقيه فما هو غير راجع ينحدر من الحنجرة وينشعب منه شعب تتفرق كثيرة في اغشية الحجاب والصدر وعضلاتهما وفي القلب والرئة والاوردة والشرايين التي هناك وباقيه ينفذ في الحجاب المورب فيشارك العصب المنحدر من الجزء الثالث الذي هو اعظم اجزاء الزوج السادس ويتفرقان في اغشية الاحشاء وينتهي الى العظم الغليظ العريض الذي هو عظم الخاصرة وفي بعض النسخ ويشارك الزوج الثالث وله وجه لان جزءا منه ايضا ينزل الى الاحشاء على ما مر واما الزوج السابع فمنشاؤه من الحد المشترك بين الدماغ والنخاع وهو موضع انتهاء الدماغ وابتداء النخاع ويذهب اكثره في العضل المحركة للسان والعضل المشتركة بين الغضروف الدرقي والعظم اللامي وسائره اي وما يبقى منه قد يتفق ان يتفرق في عضل اخرى مجاورة لهذه العضل المذكورة ولكن ليس ذلك بدائم اي ليس تفرقه في عضل اخرى دائما بل يكون في بعض الاشخاص وفي غير الانسان غالبا لاحتياجه الى ان ينصرف كله الى العضل المشتركة فان الحيوان متى كان قوي الصوت او قوي العض ينبغي ان يكون العضل المشتركة فيه كبارا وانما يكون كذلك اذا ذهب العصب كله اليها ولا يبقى منه شيء يتفرق في عضلات اخرى **قوله** ولما كانت الاعصاب اشارة الى ان هذا الزوج لم يجعل منشاؤه من الحد المشترك بين الدماغ والنخاع ولم يجعل فيما يقدم اي قبل ان يصل الى قرب النخاع او من تحت اي تحت مخرج النخاع فقال لما كان اللسان يحتاج الى عصب محرك وكانت الاعصاب المذكورة قبل هذا منصرفة الى واجبات اخرى من ايصال الحس والحركة الى اعضاء اخرى ولم يكن يحسن ان يكثر التثقب فيما يتقدم هذا الموضع لان العظم لم يحتمل ذلك لاتحته لو قوع التثقب في الفقرة كان الاولى ان ياتي الحركة للسان عصب من هذا الموضع لا الحس اذ قد اتى عصب حسه من موضع اخر وهي الشعبة الزائدة من الزوج الثالث على ما مر قال

قال رح الفصل الثالث في تشريح عصب نخاع العنق ومسالكه **اقول** هب لنا بت من الحرام الكسا

في فقار العنق ثمانية ازواج زوج يخرج من ثقبتي الفقرة الاولى ويتفرق في عضل الراس وبعد ان تمر دقيق

اذ الاحوط في مخرجه ان يكون ضيقا لما عرفت في تشريح العظام ان الفقرة الاولى ضيقة لا يحتمل ان يحس

من ثقبها ازيد من ذلك لكن هذا في الانسان واما الحيوان الذي يكون سلاحه في راسه كما في ذات القرون

او في فكه في ذوات الانياب الحادة فهو محتاج الى ان يكون الفقرة الاولى كبيرة ليكون متمكنا

من استعمال سلاحه بقوة ويحتمل ثقبها وسعة بل يجب لان العضلة التي هناك في مثل هذا الحيوان

ان يكون شديدة القوة والزوج الثاني مخرجه بين الفقرة الاولى والثانية وهي الثقبة المذكورة

في باب العظام واكثر اجزائه يوصل الى الراس حس اللمس بان يصعد صاعدا الى اعلى الفقرة ويتخلف

قدام وينبت في الثقبة الى جهة من الاذنين فيفيدها اكثر من الزوج الاول لان الفقرة قاصر الانبات

والتفرق في السوالى التي يليه بانماء وباقي ياتي اجزاء الى العضل التي خلف العنق والعضلة العريضة

هناك فتنويهما اي تعضيد **وقال** جالينوس في هذا الزوج الثالث من العصب ان

من ناحيتي الزائدة الشبيهة بالشوكة يوجد مجرى من عظم الفقرة في ... والثالثة منه يخرج اعصا

وان علم عن ... العضل ... للذي من اجزاء ثاني

من العصب بعضه يرتقي الى الراس ويتشبث في ... الذي يرتقي من المنبت من مقدم الراس

والزوج الثالث مخرجه من الثقبة التي بين الفقرة الثانية والثالثة ويتفرع واحده منه فرعين فرع يتفرق شعبه

في عمق العضل التي هناك اي عند الفقرة الثانية ... العضل المقابلة للراس ...

فان الاكثر تفرق شعبه يكون فيهما ثم يصعد الى شوك الفقار اي ... فاذا احاذاها تشبث باصولها الى

الى رؤسها وخالطه اربطة غشائية اي دقيقة كالاغشية تنبت من تلك الشوك بعد المخالطة بعد ان يصعد

الى جهة الاذنين وفي غير الانسان ينتهي الى الاذنين ويحرك عضل الاذنين والمراد بغير الانسان من الحيوان

الذي للاذن بارزة وانما خص بذلك مثل هذا الحيوان دون الانسان لان الانسان لا كلفة عليه في ميله

راسه بحيث يحاذي كل جهة يريد باذنه فيتمكن بذلك من سماع الصوت من اي جهة كانت ولا كذلك في الحيوانات

فان الفرس مثلا لا يتمكن من تحريك راسه بانفراده بحيث يصير احدى اذنيه الى خلف والاخرى

الى قدام فلو لم يكن لمثله ان يحرك اذنيه الى الجهات لتعطل من سماع كثير من الاصوات ولذلك خلق

اذن اکثر هذا النوع طویلة لیکون کالباد سنج **قوله** والفرع الثانی ای الفرع الثانی من کل فرد یاخذ الی قدام حتی
یاتی العضلة العریضة الموضوعة فی الخد وعند ابتداء صعوده یلتف به عروق وعضل یکتنفه لیصیر بذلک قویا فی نفسه وقد یخالط
ایضا عضل الصدغین وعضل الاذنین فی البهایم واکثر تفرقه انما یکون فی عضل الخدین واما الزوج الرابع فمخرجه من الثقبة
التی بین الثالثة والرابعة وینقسم کالذی قبله ای کانقسام الثالث الی جزء متقدم وجزء موخر ای الی جزء یاتی
الی قدام وجزء یاتی الی خلف لان الفرعین المذکورین من الثالث یاتی احدهما الی قدام والاخر الی خلف
والجزء المقدم فیه صغیر ولذلک یخالط الخامس لیتقوی به وقد قیل انه قد ینفذ منه شعب کنسج العنکبوت ممتدة
علی العرق السباتی الی ان یاتی الحجاب الی جزء الموروب مارا علی شقی الحجاب المنصف للصدر والجزء الاکبر منه
ینعطف الی خلف ویغور فی عمق العضل حتی یصل الی السناسن وترسل شعبا الی العضل المشترکة بین الراس
والرقبة ثم یاخذ الباقی فی طریقه منعطفا الی قدام فیصل بعضل الخد والاذنین فی البهایم وقیل انه یتحدر
بینهما الی الصلب واما الزوج الخامس فمخرجه من الثقبة التی بین الفقرة الرابعة والخامسة
وتتفرع ایضا فرعین والمقدم منهما اصغر وهو یاتی عضل الخدین والعضل المنکسة للراس وسائر العضل
المشترکة بین الراس والرقبة والفرع الثانی وهو الاکبر ینقسم الی شعبتین شعبة هی
المتوسطة بین الاولی ای الفرع المتقدم فانه شعبة من احد فردی الزوج الخامس وبین
الشعبة الثانیة من هاتین الشعبتین ویاتی اعالی الکتف ویخالطها شیء من شعب الزوج
السادس والسابع وتتفرق فی العضل التی هناک والشعبة الثانیة تخالط شعبا
من الخامس ای من الفرع الاول منه ومن السادس والسابع بعد مخالطتها
بالشعب المذکورة وینفذ الی وسط الحجاب لیکون قویا فی جرمه واما الزوج السادس
والسابع والثامن فانها تخرج من الثقب الباقیة علی الولاء بحیث یکون مخرج الثامن من الثقبة
المشترکة من آخر فقار الرقبة واول فقار الصلب ویختلط شعب هذه الازواج الثلثة بعضها
ببعض اختلاطا شدیدا لکن اکثر السادس یاتی السطح ای المعرض من الکتف والبعض منه
یاتی الحجاب وهذا یکون اکثر من البعض الاتی الیه من الرابع واقل من البعض
الاتی من الخامس والسابع یاتی اکثر شعبه العضد والباقی منه یاتی عضل الراس والعنق
الی الصلب مصاحبا الشعبة من الخامس ویاتی الحجاب الحاجز ایضا مع مصاحبة الشعبة الخامس واما

واما الثامن فبعد المصاحبة والاختلاط بشعب السادس والسابع ياتي جلدة معظمه الساعد الذراع وليس شيء من شعبه ياتي
الحجاب الحاجز بخلاف السادس والسابع فان شعبتهما ياتيه على ما عرفت **قوله** لكن الشارح يريد ان شعب السادس وان كانت
مختلطة بالثامن لكن الذاهب من شعب السادس الى ما جنبه اليد الى مفصل الكتف ومن شعب السابع الى مجاوز العضد اما ما هي الى الساعد
من الكتف فليس من الثامن كله بل معظمه منه غلطا باول الذاهب من مفصل العضد وما يصل منه الى الساعد الذراع هو من شعب الثامن
بدون خلطها **واعلم** انه قال في الفصل الاول من التعليم الثالث من هذا الكتاب في بحث الاعراض والدلائل
واما المشاركات فكما يستدل على الم الاصبع من سبب سابق انه لآفة عارضة في الزوج السادس من ازواج عصب
في العنق والمذكور ههنا هو ان الزوج السادس لا يجاوز الكتف فيا تضمنه وكان الحق هو المذكور ههنا لان جالينوس صرح بان الاصابع
لا يأتيها شيء من الزوج السادس **قوله** وانما قسم الحجاب من هذه الاعصاب اشارة الى جواب سؤال تقريره ان الاعصاب النابعة
التي تحت هذه الاعصاب العنقية اقرب الى الحجاب فلم قسمت هذه الاعصاب بل هذه دون ما تحتها وتقرير الجواب ان هذه الاعصاب
انما قسمت عليه دونها ليكون الوارد عليه من مشرف اي موضع عال فيحسن انقسامه فيه التحريك على ما ذكر
آخرا **قوله** وخصوصا اذ كان اول مقصد هذا الغشاء المنصف للصدر وفي بعض النسخ اذا كان وهذا اظهر
ومع ذلك لا فائدة فيه لانه ان اراد ان اول مقصد هذه الاعصاب ان ياتي هذا الغشاء ليصير جزءا منه فليس
كذلك وان سلم فلا يجاوز لا يلزم ان يكون بحيث يتجاوز ليصير اجزاء للحجاب وان اراد انها تقصد بها اولا ليصير كالغشاء
لها على ما يصير اجزاء فلا يلزم منه اولويتها من الاعصاب التي تحتها **قوله** ولم يمكن بيان يحسن نفوذها فيه دون ما تحتها
من سبب النخاع وذلك لانه لا يمكن ان ياتيه من غير انكسار زاوية لانه ياتيه بتوريب اذا كان مجيئه اليه على التوريب
لم يحسن انقسامه فيه ولم يمكن تحريكه له على ما ينبغي **قوله** ولو كان جميع العصب النحدر الى الحجاب نازلا من الدماغ
جواب سؤال تقريره اذا كان الحق ان ياتي العصب اليه من مشرف فلم لم يجعل جميع اعصابه من الدماغ
كما جعل بعضها منه وتقرير الجواب انه لو جعل جميع العصب المنحدر اليه من الدماغ لكان يطول مسلكه وكان في معرض
الآفات ضعيف عن التحريك ايضا **قوله** وانما جعل تتصل هذه الاعصاب جواب سؤال آخر تقريره اذ بعثت الاعصاب
النازلة الى الحجاب من الاعصاب العنقية فلم جعل موضع اتصال جميعها بسطه ولم لم يجعل متصلها طرفا واحدا او جميع جوانبه
وتقرير الجواب ان تتصلها لو كان طرفا من الحجاب لم يكن انبساطها فيه وانتشارها على عدل وسوية اذ كان يذهب الى الآخر
او لاتم الى ما يليه ويكون كذا لو كان ذهاب بعضها مع ميل ولو كان جميع جوانبه وهو المراد بالمحيط كان ذلك ناكسا
وفي بعض النسخ نكسا اي قلبا للمجرى الواجب في العصل انما يفعل التحريك باطرافها التي تتصل الى العضو المتحرك والمتحرك من الحجاب

يقتضى ان يكون انتهاء العصب الى المحيط حتى اذا تشنج انبسط الحجاب اذا استرخى انبسط لا ان يكون ابتداؤه من المحيط اذ لا يحصل به الغرض وكان ذلك سائر المجرى الواجب فيتعين انه يجب ان ياتى العصب اليه فى الوسط ولما وجب فى ذلك وجب تعلقه اى ان يكون العصب الآتى اليه من الاعصاب معلقا يمكن الاتصال بالوسط من دون ميله وذكر المصنف فى نجاة باعتبار الآتى واذا صار معلقا كان معرضا للانقطاع والصدمات فوجب ان يحمى بشئ بوقاية وحماية لحجبه من الغشاء المنصف للصدر بان يجعل مره فى وسطه حتى ينزل متمكنا الى الحجاب **قوله** ولما كان فعل هذا العضو فعلا اراديا اشارة الى جواب سوال وهو انه لم كان العصب النازل اليه واحدا لكان فيه بالعلم يحتاج الى شئ من ذلك فقد يجاب ان فعل هذا العضو الذى هو الحجاب فعل شريف وهو ترويح القلب بالنسيم واخراج الدخان الدخانى وهو من اهم شئ يعالج به عضو واحد لكان اذا اصابه آفة تبطل فعله وضر جميع البدن **قال** الفصل الرابع فى تشريح عصب نقار الصدر **اقول** الاعصاب النخاعية من نقار الصدر الى آخرها اثنا عشر زوجا وفرد لا اخ له الزوج الاول من ازواج نقار الصدر يخرج من الثقبة التى بين الفقرة الاولى من فقار الصدر والثانية ينقسم الى جزئين يتفرق اعظمها فى عضل الاضلاع و عضل الصلب والجزء الآخر اصغرها ما ياتى من اعلى الاضلاع الاول براذوت وفى بعض النسخ يواتى يأتى عصب العنق ويمتد الى اليدين حتى يواتيها وسيلابه لعدم الكذب لافادة الحس والحركة والزوج الثانى يخرج من الثقبة التى تلى الثقبة المذكورة ثم [illegible] الى جزئين [illegible] الى [illegible] مرض [illegible] باقيه وهو جزء منه [illegible] الى [illegible] وقيمته فى عضل [illegible] الموضوعة عليه المحركة له وصلة بعضل الصلب ما كان [illegible] من نقار الصدر والتعب [illegible] لا انى للنقف منه اى من ذلك باتى عضل الصلب والعضل [illegible] الاضلاع [illegible] ما [illegible] على العضل المقدمة اى العضل الموضوعة خارج الصدر وفى بعض النسخ لا واو فيكون صفة العضل المقدمة [illegible] موضوعة خارج الصدر والاولى او لان العضلات الموضوعة خارج الصدر بعضها فيما بين الاضلاع وبعضها [illegible] فى تقدير ان يكون صفة [illegible] والثانى [illegible] ما كان [illegible] من عضل [illegible] اضلاع الزور [illegible] العضل [illegible] فيما بين تلك الاضلاع [illegible] عضل البطن [illegible] شعب هذه الاعصاب [illegible] الى [illegible] موضع خروج تلك الاعصاب الى النخاع [illegible] **قال** الفصل الخامس فى تشريح عصب البطن **اقول** الاعصاب التى تخرج من [illegible] ستة ازواج كلها [illegible] بالترتيب [illegible] فى ان جزء منها ياتى عضل الصلب وجزء ياتى [illegible] البطن [illegible] لكن الازواج الثلاثة [illegible] بعض النسخ الى [illegible] الى الجهة من الثقب التى [illegible] فوق يخالطه

[illegible]

يخالط العصب النازل من الدماغ دون ... بينهما من الزوج وبين السادس ... اى السافلان سيلان شعبا كبارا الى ناحية الساقين ويخالط
هذه الشعب شعبة من الزوج الثالث من الازواج الثلثة العالية وشعبة من اول اعصاب العجز الا ان هاتين الشعبتين اى التي من الزوج
الثالث والتي من اول اعصاب العجز لا يجاوزان مفصل الورك بل تفرقان في عضل مفصل الورك وتلك الشعب التي هي من الزوجين
السافلين تجاوز وتتصل الى الساقين ووقع في اكثر النسخ تجاوزهما اى تجاوز الشعبتين المذكورتين وتصل الى الساقين وتتفرق منها **قوله**
ويفارق اشارة الى الفرق بين ما يخرج من الاعصاب الى الفخذين والرجلين وما يخرج الى اليدين اى يفارق عصب الفخذين
والرجلين عصب اليدين في ان اعصاب اليدين يخرج ثم تميل مائرة الى الباطن وعصاب الفخذين والرجلين لا تجتمع كلها فتميل مائرة الى
الباطن بل يمر كلها على ... وذلك لان ... اتصال العضد بالكتف ... اتصال الفخذ بالورك ... اتصال الفخذ
... كاتصال العضد بالكتف وذلك لان ... للكتف ... اعصابه ... تقرن
بالقطن والعجز اللذين ... اعصابهما ... **قوله**
فهذه العصاب اشارة الى كيفية ذهاب عصب الفخذين والرجلين اى فعصب الفخذين ... توجهها ...
لا يستبطن اى يأتي باطن الفخذ ... اى يأتي ظاهره منه ما يغوص تحت ... بل يكون ما
مستترا ... التحريك **قوله** لما لم يكن للعصب الذي ... الاولى لانه يريد ان الاعصاب
المحركة للاعضاء السافلة ينبغي ان يكون ... ليكون قوية في حركاتها فنقول لما لم يكن للعصب الذي ينبت ويخرج من
ناحية عظم العانة طريق الى الرجلين ... البدن ... من باطن الفخذين لكثرة ما هناك
من العضل والعروق ... قدام في المجرى
المنحدر الى الخصيتين حتى يتوجه الى عضل العانة ثم ينحدر الى عضل الركبة ... من عظم العانة **قال** رح

الفصل السادس في تشريح العصب العجزي يعني العصعصي **اقول** الاعصاب العجزية والعصعصية ستة ازواج وفرد ثلثة منها عجزية
الزوج الاول منها يخرج من مقدم العجز ويخالط العصعصية على ما قيل اى على وجه صار مقولا من ان ... بين السافلين ...
... شعبة من اول اعصاب العجز ... الى الساق ...
العجز يخرج كل منها من جزء منه وبعد ذلك ... على ما عرفت وثلثة من ازواج العصعصية تخرج اولها من
... العصعص والعجز ... موضع تركيب فقرتيه ... والثالث من موضع ... الثالثة فهذه كلها
والفرد النابت ... في ... فصل المقعدة والانثيين ...
وعضل المثانة والرحم ... عظام العانة ... [illegible] العجز

قال رح الجملة الرابعة في الشرائين وهي خمسة فصول الفصل الاول في صفة الشريانات **اقول** لو ذكر عقيب العصب بحث الرباط والوتر والغشاء واللحم لكان انسب لانه كان يستوفى الكلام في اجزاء العضل ولم يكن يخل ايضا بشيء من الاعضاء المفردة لكنه اهمل بها بناء على ما اشار اليه في اول مباحث العضل وشرع في بحث العروق وهي اما ضوارب اي متحركة وهي الشرائين واما غير ضوارب وتسمى الاوردة وذكر مباحث الشرائين في فصول خمسة الاول في كلام كلي في صفة الشرائين ولم يتعرض لبيان حقيقتها لانه قد سبق ذلك بل ذكر خاصيتين لها الاولى انها خلقت ذات صفاقين اي طبقتين لحكمة قد عرفتها الا واحدا منها وهو الشريان الوريدي فانه ذو طبقة واصلب صفاقيها الصفاق المستبطن لانه الملاقي للضربان ولحركة جوهر الروح النافذ فيه القوية المقصود صيانته واحرازه وتقويته وعنايته لئلا يصيبها آفة تادي بسببه وقوله القوية صفة للحركة وقوله المقصود صفة لجوهر الروح الثانية ان منبت الشرائين هو من التجويف الايسر من تجويفي القلب وانما جعل كذلك لان التجويف الايمن اقرب الى الكبد لكون الكبد في يمين البدن فوجب ان يكون مشغولا بجذب الغذاء من الكبد واستحالته والتصرف فيه بحيث يناسب القلب فلم يمكن ان يكون منابت الشرائين منه وقوله واستحالته يجوز ان يكون مضافا الى الفاعل والمفعول

قال رح الفصل الثاني في تشريح الشريان الوريدي **اقول** الشرائين تنبت من عظم القلب واصلها شريانان احدهما شريان صغير والاخر كبير المراد بقوله اول ما ينبت من التجويف الايسر شريانان ذلك لانه ينبت منه اولا هذان ثم ينبت غيرهما والكلام في الشريان الكبير ياتي في فصول ثلثة وهذا الفصل في الشريان الصغير الذي يسمى وريديا وهو ياتي الرية وينقسم اي يتوزع فيها لامرين آ ان يستنشق القلب النسيم بانبساطه وانقباضه فيهما ان ياخذ الهواء منها ويرسله الى القلب ب لايصال الدم من القلب الى الرية ليصير غذاء لها وانما يجب ان ياتي غذاؤها من القلب ليكون نضيجا لطيفا لانها خلقت سخيفة الجوهر ليكون قابلة للحركات الانبساطية والانقباضية بسهولة وهذا يقتضي ان يكون غذاؤها في غاية النضج واللطافة ولذلك يكون في غذائها قسط صالح من الصفراء لتصير بحال لطيفها رقيقا ملائما لجرمها **وقال القرشي** هذا على الراي المشهور والحق ان غذاءها لا يصل اليها من هذا الشريان لانه ياتيها من التجويف الايسر والدم الذي فيه ياتي اليه من الرية بل نفوذ الدم من القلب اليها من الوريد الشرياني والكلام فيه ياتي الاخر **قوله** ومنبت هذا القسم اي الشريان الوريدي هو من ادق اجزاء القلب ليكون هو ايضا رقيقا سخيفا كجرم الرية وذلك المنبت حيث ينفذ فيه الاوردة الى القلب لتغذيته وهو اي هذا القسم ذو طبقة واحدة كالوريد بخلاف سائر الشرائين ولهذا نسب الى الوريد ويقال الشريان الوريدي فهو شريان باعتبار ان منبته القلب وحركته الانبساط

الانبساط والانقباض كسائر الشرائين ويسمى لمشابهته الوريد في كونه ذا طبقة واحدة الى آخره الاول ان يكون
اللين سلسا مطاوعا للانبساط والانقباض اذ لو كان ذا طبقتين لكان صلبا غير مطاوع للانبساط والانقباض بسهولة
والثاني ان يكون مطاوعا لترشح ما يترشح منه الى الرية من الدم اللطيف البخاري الملايم لجوهر الرية الذي قارب كل النضج في القلب
بلغ الى ان لا يحتاج الى زيادة نضج كما يحتاج اليها الدم المائي الجاري في الوريد الاجوف الذي يأتي عند وصوله الى الرية
ثم انه يخص لكون مكانه قريبا من القلب بان يتأدى اليه قوة الحرارة المنضجة بسهولة وانما قال الترشح ما يترشح منه لان
الدم الصائر منه قليل ولكان خروجه كالترشح **قوله** وايضا اشارة الى تعليل آخر لخلقة الطبقة اي ثالث من الوجوه التي تعلق
بهذا الشريان في الطبقة وهو ان العضو الذي ينبض اي يتحرك بحركة النبض هو فيه عضو سخيف لا يخشى مصادمته له عند النبض اي الحركة ان يوهنه
فما يستغني بذلك عن تخنين جرمه لا يستغني عنه في كل ما جاوز من الشرائين سائر الاعضاء الصلبة فضلا عن الحركة عليه فما
في قوله فما يستغني كناية عن التخنين اي استغني عن تخنين جرمه لا يستغني عنه اي دما في كل ما يجاوز كناية عن الشريان فاعل
يجاوز ضمير ما وسائر الاعضاء مفعوله وفي بعض النسخ ما لا يستغني عنه في مجاورة من الشرائين سائر الاعضاء على هذا
سائر الاعضاء فاعل يستغني والتقدير وما لا يستغني عنه سائر الاعضاء في مجاورة من الشريان ليكون ضميره معاد
للسائر ويجوز ان يقرأ بالنا ايضا **قوله** واما الوريد الشرياني اشارة الى جواب دخل تقريره ان الوريد الشرياني ايضا يأتي الرية
وهو صلب ذو طبقتين فكان الوجه ان يكون ذا طبقة لئلا يتأذى السخيف بمجاورة الصلب تقرير الجواب ان
الوريد الشرياني انما يجاوره من الرية موقرها مما يلي الصلب في تلك المواضع منها شديد السخافة بل هو مائل
الى الصلابة وهذا الشريان الوريدي انما يتفرق في مقدم الرية ويغوص فيها وقد صار متشعبا ذا اجزاء كثيرة
قوله بل اذ ليس نريد ان نبين ان حاجته الى سلاسته المقتضية لكونه ذا طبقة اشد على كل حال من حاجته الى
وثاقته المقتضية لكونه ذا طبقتين فقال اذ ليس بين حاجته الى الوثاقة ليأمن عن الآفات وبين حاجته الى السلاسة
المسهلة عليه من الانبساط والانقباض وترشح ما يترشح وجدت حاجته الى التسليس اشد من حاجته الى التوثيق
والتخنين وهذا قد كان يعلم مما مر على ما لا يخفى **قوله** واما الشريان الآخر الخ كان المناسب ان يذكر
هذا البحث في فصل آخر لانه خص في هذا الفصل بتشريح الشريان الوريدي لانه لما كان ذكر في اول الفصل ان
اول ما ينبت من التجويف الايسر من القلب شريانان ذكر الاول منها اشار الى الثاني ايضا والى شعبه على
سبيل الاجمال فقال واما الشريان الآخر وهو الاكبر يسميه ارسطوطاليس بلغته ارطي وفي بعض النسخ اورطي
وانما خلق كبيرا لانه ينفذ من شعبته النوح الى الاعضاء ومعه روح رقيق وروح لو كان صغيرا لم يمكن ذلك

وهو اول ما ينبت من القلب قبل انفصاله عنه يرسل شعبتين كبرا هما يستدير حول القلب اى محيط فى ظاهره ويتفرق فى اجزائه

يودى الروح اليها والاصغر يستدير فى باطنه ويتفرق فى التجويف الايمن يودى الروح ومما يتبقى من هذا الشريان بعد شعبتين المذكورتين

اذا انفصل من القلب انقسم قسمين قسم منهما اعظم وهو شرع للاتحدار اى آخذ وصعد ليوصل الروح الى الاعضاء التى ايضا ذكرنا ان كلان

تشريح للوزارة اى يربه ويايل القلب وقسم اصغر وهو شرع للاصعاد ليوصل الروح الى اعضاء فوق القلب وانما خلق المرشح للانحدار

اكبر من الشرع للاصعاد لانه يعم اى يعصل اسفله بى اكثر عدد اكبر مقدارا من الاعضاء الموضوعة دون القلب **قوله** وعلى مخرج او طى

الخ يريد به بيان الاغشية التى فى مخارج الشرائين اى وعلى مخرج اوطى من القلب اغشية ثالثة صلبة هى من

داخل الى خارج اما من مخرجه فلان القلب بعض اعضائه عصب وبعضها رباط على ما ذكر فى تشريح

القلب فى الكتاب الثالث فينسج منها اغشية واما ان ذلك لاغشية ثلثة فانها لو كانت اقل

لما كان يحصل المنفعة المقصودة منها التى هو احكام السكر الا بتعظيم مقداره وكانت تثقل الحركة

ولو كانت اربعة فان كانت صغيرة جدا اى رقيقة يبطل نفعها التى هو احكام السكر وان كانت

عظيمة ضاق المسلك واما انها صلبة وذاهبة من داخل الى خارج فلزيادة الاحكام واما الشريان

الوريدى فله غشاء ان هو ليس ان هى موجهان من داخل الى خارج وانما انحصر فيه على اثنين لان

الحاجة فيه الى احكام السكر ليست كالحاجة هناك وذلك لان الحاجة هناك الى فريد الاحتياط هو

لكثرة الروح النافذ الى جميع الاعضاء وكثير الحركة والحاجة هناك الى السلاسة واللين ليسهل

اندفاع البخار الدخانى والدم الصائر الى الرية **قال القرشى** فى شرح هذا الكلام ان القلب

يخرج منه عروق اربعة اما الشريان الوريدى فعلى مخرجه غشيان واما الثلثة الاخر

فعلى كل واحد ثلثة اغشية ولم يرد عليه كانه اراد بهذه الثلاثة شعبتى الاوطى وما يبقى بعدهما

قال رح الفصل الثالث فى تشريح الصاعد **اقول** الجزء الاصغر من الاوطى الصاعد

الى الاجزاء العالية ينقسم الى قسمين مختلفين اكبرهما ياخذ مصعدا نحو اللبة وهى المنحر وهو نقرة الصدر

وانما ياخذ فى الصعود اليها لانه موضوع من قدام ليكون احرز وهى بازائه على الاستقامة ثم يتورب

اى يميل الى الجانب الايمن حتى يبلغ اللحم الرخو التوثى ليستند اليه وانما يميل الى الايمن لان اللحم

الرخو التوثى هناك وينقسم هذا ثلثة اقسام والسبب فى انقسامه ههنا ثلثة اقسام ان الدماغ

والاعضاء الظاهرة والباطنة من الراس يحتاج الى ان يذهب اليها بالروح الحيوانى والآخر

ولا يحسن ان يصعد ليها شريان لا واحد لانه ان صعد الى جانب بعد عن الاعضاء التي في جانب آخر وان صعد في الوسط لم يوافق الوداجين الذي لا بد منهما لاستمداد الدم منهما على ما يجي في آخر الفصل الخامس فلا بد ان يكون اثنان لينتهي احدهما يمينا والآخر شمالا ويسمى الشريانان المسميان بالسباتيين اللذان يصعدان يمنة ويسرة مع الوداجين الغائرين اللذين يجي ذكرهما ويرافقانهما اي الوداجان يرافقان السباتيين في الانقسام الى نوع حيث ينقسمان ويتوزعان ولا بد ايضا من قسم آخر يتفرق في بعض الاضلاع الاول الخلص والفقرات الست العصا من الرقبة وفي نواحي الترقوة حتى يبلغ الراس الكتف ثم يجاوزه الى اعضاء اليدين واجزائهما واما القسم الاصغر من قسمي الاورطي الصاعد فانه اخذ الى جهة الابط فيقسم ويتفرق في مثل تفرق القسم الثالث من القسم الاول من الصاعد في الاعضاء المذكورة من بعض الاضلاع الخلص وغيرهما **قال** في الفصل الرابع في تشريح الشريانين السباتيين **اقول** الشريانان السباتيان ينقسم كل واحد منهما عندما ينتهي الى الرقبة الى قسمين ثم ياخذ الى قدام الرقبة ويسمى الى فوقهما المقدم سينقسم قسمين قسم يستبطن فياخذ الى اللسان وعضل الباطنة في عضل الفك الاسفل والرقبة الحيوانية قسم يستظهر اي يميل الى ظاهر اعضاء الراس ويرتقي الى الاذنين الى عضل صدغين ويجاوزها اي تلك العضل بعد ان يخلف فيه اشياء كثيرة الى قلة الراس ويلاقي اطراف الطرف الآخر فيتلاقى الطرفان فيه اما القسم المؤخر فينقسم الى قسمين ايضا والاصغر منهما يرتقي اكثره الى خلف ويتفرق في العضل المحيط بمتصل الراس مع الرقبة ويتوجه اقله الى قاعدة مؤخر الدماغ ويدخلان في ثقب عظيم عند الدرز اللامي والقسم الاكبر يدخل قدام الى الثقب الذي في العظم الحجري الى الشبكة بل ينتسج منه شبكة وذلك بان يتفرع منه عروق فيلاقي عروقا على وجه تشبك ويتالف طبقات على طبقات من وقوع بعضها على بعض متشبكا اشتباكا قويا بحيث لا يمكن اخذ كل واحد منها بانفراده ومن غير ان يكون ملتصقا آخر مربوطا به كالشبكة وقوله كالشبكة يتعلق بمربوطا لا بلا يمكن **قوله** ويتفرق الدماغ ومنه ويسيره وينتشر في الشبكة ثم يجتمع اي بعد ان يتفرق ويرجع هذا القسم الى الجهات في الشبكة يجتمع منه اثنان

كما كان اولا ليصعد كل فرد منها الى جانب ويتثقب له الغشاء اى يحصل في الغشاء الغليظ الذي هو الام ثقب ينفذ فيه الروح ويرتقي الى الدماغ اولا في الغشاء الرقيق الملاصق للدماغ في جرم الدماغ ذاهبا الى بطونه وصفاق بطونه وتلاقي فوهات شعبها الى قد تصغرت ثمه اى هناك بفوهات الشعب العروق الوريدية النازلة الى الدماغ بعد صعودها على ما ياتي في بعض النسخ التي قد صغرت جدا اى جدا وهي مثل ما يقال بالعجمية باريك شده يكبار وفي بعضها قد صغرت ثم ثم اى حال كونها مارة هناك **قوله** وانما صعدت هذه وانزلت تلك اى انما صعدت العروق الشريانية وانزلت العروق الوريدية لان الوريدية ساقية للدماغ صابة للدم اليه ومن شان الصاع الساقية ان يكون منتكسة الاطراف ليسهل الانصباب واما هذه اى الشريانية فانها تفيد للدماغ الروح والروح لطيف متحركة صاعد لغلبة الهوائية والنارية عليه فلا يحتاج الى التنكيس عائه بل ان فعل ذلك اى تنكيس عادة ادى ذلك الى افراط استفراغ الدم الذي يصحب الروح والى عسر حركة الروح في وعائه لان حركته الى فوق اسهل بسبب ميل الهوائية والنارية الى فوق **قوله** وبما في الروح من الحركة واللطافة كفاية من ان يثبت منفذ الدماغ ما يحتاج اليه فيسخنه الذي افهم منه من الكلام والله اعلم ان الروح الحيواني بسبب ما فيه من حركة صاعدا ولطافته لغلبة الخفيفين لما كان يصعد الى الدماغ من طريق الشريان بسهولة ويفيده الحيوة ويسخنه بقدر حاجته استغنى من ان يثبت منه اى من الروح فيه ما يحتاج اليه ويسخنه لكن هذا ليس على ما ينبغي لانه مبثوث بسبب تفرق الشريان المذكور في جرمه وصفاق بطون اللهم الا ان يكون المراد انه يأتي اليه في اول خلقته ويستقر فيه بحيث لو انسد السبيل يكون هناك ما يحتاج اليه كما قيل في القوى الطبيعية وعلى هذا لو قرئ يثبت لكان اولى لكن في بعض النسخ بعد يثبت في التعبير في منه يكون للشريان حيوة بعد **قوله** ولهذا اى لما في الروح من الحركة واللطافة المقتضيتين للحرارة الفوقية فرشت الشبكة تحت الدماغ ليتردد الدم والروح فيها ويصير شبيها بالمزاج الدماغي بعد النضج اى بعد ان يصلح ويقارب الاعتدال ثم يخلص الى الدماغ على تدريج ولو فرشت فوقه بعد صلاحه تبرده لان تبريدا يوضع فوق الجسم المبرد لا يبلغ تبريد ما يوضع تحته **قوله** والشبكة موضوعة بين العظم وبين الغشاء الصلب اى هي تحت الدماغ بين العظم والغشاء الصلب والغشاء الصلب يقال له الام لانها لو وضعت فوق الام لكانت مع اقرب الى جوهر الدماغ بعد الدم الذي في البركة فكان فيه ضرر من وجهين الاول انها كانت تتشنج لان الحرارة من شان الرطوبة والثاني انه كان يكثر هناك البخار متصاعدة من الدم وكان الروح يغلظ ويقل وله بعسر الانفعال **قال** رحمه الله الفصل الخامس في تشريح النازل **اقول** القسم النازل الثاني من الاورطي يذهب اولا على الاستقامة الى ان يتكا ويستند الى الفقرة الخامسة من فقرات الصلب لان وضع هذه الفقرة بحذاء راس القلب وهناك غدة يسمى التوثة لمشابهة لحمها في الرخاوة بالتوثة واذا ذهب من منبته مستقيما وتكا على الفقرة الخامسة ويكون التوثة كالمستند والدعامة له يحول بينه وبين عظام الصلب فلا

فلا يتأذى عند نبضانه بملاقاة العظام الليّنة بواسطة قربه من المبدأ وللاستيثاق المبدأ الية بقربه ا با قوله والمرى اى المرى يلاقيه فى ذلك الموضع لكنه اذ يبلغ ذلك الموضع تنحى عنه يمنة ولم يجاوره ثم يستقل بعد بالغشية تكون عصبية واقاته الى الحجاب

كل ذلك لئلا يتضايق الشريان فى المكان ثم هذا الشريان النازل اذ بلغ الفقرة الخامسة

اسفل ممتدا على الصلب الى ان يبلغ عظم العجز وعلم ان قوله ومتى اذا على الاستقامة يريد به استقامة الى الصلب

لم يرد بها استقامة الى ان يتوكأ على الفقرة الخامسة لا بعيد لا محالة لكن ههنا اشكال وهو انه ذكر فى الشريان

ادى الية الى النازل يأخذ مصعدا الى اللبة ثم يتوب الى الجانب الايمن ويبلغ اللحم الرخو فهذا

خالصة انما يبلغ اليها بعد اخذه فى الصعود مسيلا الى اليمين فح ينبغى ان يكون النازل

اذا توجه الى السوقين فيها يمين قال القرشى

لما كان موضع مخرج هذا الشريان منه غير ملاق العظام الصلب احتاج هذا الشريان فى نفوذه الى تلك العظام التى توجه اليها وينبغى ان يكون

ذلك الى الاستقامة لئلا يطول المسافة التى هو فيها غير مشكل على العظام وموضع انفصال هذا الشريان من الصاعد على محاذات

الفقرة الخامسة من فقرات الصدر فلذلك يجب ان يكون نفوذ هذا الشريان فى توجهه الى عظام الصلب الى هذه

الفقرة وعند نفوذه اليها يحتاج ان ينعطف لينزل الى اسفل فلذلك يحدث له هناك زاوية يحيط بها ضلع من الشريان

الصاعد وضلع من النازل وملاقاة تلك الزاوية لعظام الصلب تصير لا محالة بهذا الشريان فلذلك خلقت هناك

زاوية غدة تسمى التوثة ليكون هذا الشريان ... وهناك يرتبط لا محالة بعظام الصلب ويتدعم بها بحيث يمكنه النفوذ

وما ذكره يقتضى ان يكون ذهاب الصاعد الى اللحم الرخو ... ايضا لئلا يطول المسافة واذا المنية يستقيما بل

يأخذ صاعدا ثم يتورب يمينا الى ان يبلغ اليه احتاج الى بيان تبيينه ثم قوله وموضع انفصال هذا من الصاعد على محاذاة

الفقرة الخامسة يقتضى ان يكون عند انقسام اوتلى اليها على محاذاة الفقرة الخامسة ان يكون النازل بعد الانقسام

صاعدا الى الصلب للصاعد الى ان يبلغ محاذاة الفقرة وح اى فائدة فى الانقسام قبل ذلك قوله وكما يحاذى الصدر

اى هذا الشريان النازل حين يحاذى الصدر ويمر به من غير ان يحاذ يخلف شعبا منه اى شعبة صغيرة دقيقة يتفرق

فى وعاء الرئة الذى لها من الصدر وفى اطراف تلك الشعبة الى قصبة الرئة وانما تكون الشعبة الى قصبة الرئة صغيرة

دقيقة لان وعاء الرئة من الصدر دقيق لا يحتاج الى ان يكون للشريان الآتى اليه غليظا ولا يزال هذا الشريان

النازل يخلف عند كل فقرة يمر بها شعبة يصير الى ما بين الاضلاع ثم يتصل الى النخاع لانه جزء من الدماغ واحتياجه

الى الروح الحيوانى لاستفادة الحيوة والحرارة الغريزية كحاجة الدماغ فيحتاج الى ان ينفذ اليه شعب كثيرة

٣١٩

واذا جاوز اي هذا الشريان الصعد تفرع منه شريانان ياتيان الحجاب الحاجز ويتفرقان فيه احدهما في يمينه والآخر في يساره وبعد ذلك يخلف شريانان يتفرق شعبة في المعدة والكبد والطحال ويخلص من الكبد خاصة شعبة الى المثانة لانها اقرب الى محاذاتها وينبت اي يخرج منه بعد ذلك شعبة تاتي الى الجداول التي حول الامعاء الدقاق وقولون ثم ينفصل منه اي من هذا الشريان شريان من ثلثة الصغيرة منها تختص بالكلية اليسرى وتتفرق في اللفافة فيها وما يحيط من الاجسام ليفيدها الحيوة والسبب في اختصاص اليسرى بها ان الطحال يقرب البها في الجانب الايسر فلو لم تختص بهذه الشعبة لتسخينها لكانت تبرد فيخالف مزاجها مزاج اليمنى ولزم اختلاف فعلهما والاخران اي الشريانان الآخران يصيران الى الكليتين ليفيدهما الحيوة والحرارة وتجذبان منهما مائية الدم فانهما كثيرا ما تجذبان من المعدة والامعاء دما غير نقي ممزوج بالمائية فاذا جذبتا منهما تلك المائية تهيأ لتغتذيين منها **وقال القرشي** سبب المائية التي تجذبه الكليتان لها ليس ما قاله الشيخ لان الشرائين ليس من شانها اجتذاب الدم المائي بل سبب ذلك ان الدم الذي يصل الى القلب لا بد ان يكون مائيا لان الدم انما ياتيه من الوريد الصاعد ودم هذا الوريد لا يخلو من مائية كثيرة وانما ينبغي ان يكون دم هذا الوريد كذلك لان القلب يحتاج ان يتصعد منه اجزاء كثيرة من الدم وينفذ الى الرية فيخالط الهواء ويحدث من ذلك دم يستعد لان يصير في القلب روحا وتصعد هذه الاجزاء يكون بالتبخير وكثرة المائية في الدم مهيئة لذلك لقائل ان يمنع اولا ان الشرائين ليس من شانها ذلك وبعد التسليم يقول لا نسلم ان الشيء اذا لم يكن من شانه امر لا يصح ذلك منه فان النفط ليس من شانه ان يحترق ومع ذلك يحترق وكانه لم يفهم معنى قولهم من شانه ذلك وقد اشرنا اليه في بحث الاخلاط ثم ما ذكره يقتضي ان يكون الدم النافذ منه الى الرية كثير المائية لان النافذ منه الى الشرائين الصاعدة **قوله** ثم ينفصل اي ينفصل من الشريان النازل شريانان ياتيان الانثيين احدهما الى اليمنى والاخرى الى اليسرى والآتي منهما الى اليسرى يستصحب دائما قطعة من الشريان الآتي الى الكلية اليسرى بل ربما كان منشاؤه ما ياتي الخصية اليسرى من الكلية اليسرى فقط والذي ياتي اليمنى يكون منشاؤه دائما من الشريان الاعظم وهو الذي تتشعب منه هذه الشريانات للاعضاء التي فوقه والآتي من الكلية ايضا منه في الندرة ربما يستصحب شيئا منها ياتي الكلية اليمنى والسبب في ان ما ياتي الخصية اليسرى لا يخلو من شعبة مما ياتي الكلية اليسرى وما ياتي الخصية اليمنى لا يكون كذلك هو ان الجانب الايسر ابرد من الايمن فلو لم يزد ما ياتيها من الشريان على ما ياتي اليمنى لم يكن توليد المني فيهما متساويا فيختلف فعل الصورة فيه عما ينبغي ولكثرة الشرائين في الخصية اليسرى صارت مشاركتها للقلب اكثر من مشاركة اليمنى له **لا يقال** لو كان المراد زيادة اليسرى في الشريانات على

على اليمين لتعادلا لم يلزم ان ياتي من الكلية بل كان الاولى ان يزاد في الآتي اليها ثم
اليها وينقص من الآتي الى اليمنى لانا نقول لو نقص من الآتي الى اليمين لم يكن الباقي
بقدر ما يفي بافادة ميوبتها وتسخينها ولو زيد فيه من منشا بهما لم يف الباقي لما سيبقى
من الاعضاء **قوله ثم ينفصل** اي بعد ذلك ينشعب من الشريان الباقي من الاصل
شعب شعبة منها يتفرق في جداول العروق التي حول المعاء المستقيم **وشعبة** يتفرق
في النخاع وتدخل في ثقب الفقار وعرق في شعب يصير الى الخاصرتين والاخرى
ياتي الانثيين ومن جملة هذه الشعب زوج صغير ينتهي الى القبل وهذا غير الذي ذكره فيما بعد
ويكون ذلك في الرجال والنساء وهو يخالط الاوردة التي هناك ثم ان هذا الشريان
يصحبها الاوردة اي ثم ان هذا الشريان الكبير اذا بلغ اخر الفقار انقسم مع الوريد
الذي يصحبه على ما ياتي ان الشريانين يصحبها الاوردة الى قسمين على هيئة اللام في
حروف اليونانيين بهكذا Λ قسم يذهب الى اليمين وقسم الى اليسار وكل واحد منهما
يمتطي اي يركب عظم العجز اي اخذا الى الفخذين وقيل مرافقا بهما ووصولهما الفخذ
يختلف كل واحد منهما عرقا ياخذ ويذهب احدهما الى المثانة والاخرى الى السرة
ثم يلتقيان في السرة لاحتياجها الى زيادة الحرارة وهما يظهران في الاجنة
ظهورا بينا واما في المستكملين فيكون قد جفت اطرافها لترفقها فلا يظهران ظهورا بينا
وفي بعض النسخ قد جفت اطرافها وبقي اصلاهما فيستفرع منهما فروع كبار يتفرق
في العضل الموضوعة على عظم العجز وياتي منها المثانة ينقسم فيها ويتفرق بحسب جوانبها
وياتي اطراف جميعها الى القضيب في الرجال لانه يحتاج الى زيادة قوة الحيوة
الحرارة والبرودة ايضا واما النساء فيتفرق اكثر تلك الشعب في المثانة ياتي
باتيهما الرحم لانه في الداخل وهو اي الباقي الذي ياتي الرحم زوج صغير **قوله**
واما النازلان الى الرجلين فهما الطرف اللامي بعد خروج الشعب المذكورة منهما
فانهما اذا وصل الفخذين ينشعبان اي ينشعب ينقسم كل واحد في فخذ الى شعبتين عظيمتين
يكون احديهما على وحشي الفخذ والاخرى على الانسي وما للوحشي ايضا يكون فيه الى ميل الانسي

لانه احرز تحليف كل منها شعبات في العضل الموضوعة هناك اي في جانبي الفخذ ثم ينحدر الى قدام الرجل في وسط الوحشي والانسي شعبة كبيرة منها اي من تلك الشعب المختلفة او من تلك العضل حتى ياتي بين الابهام والسبابة وتستبطن ثانية اي يدخل في الباطن القدم ثانية اي راجعة مما بين الابهام والسبابة وفي اكثر النسخ باقية فيكون ضميرا راجعا الى المختلف واصل الشريان **قوله** وهي شروع في ان نفوذ الشرايين في الاعضاء قد يكون مصحوبة بالاوردة وقد لا يكون وقال هي اي فروع كل واحدة من الشعبتين الكبيرتين تنفذ في اكثر اجزاء الرجل ممتدة تحت الشعب الوريدية التي ياتي ذكرها بعد اي بعد هذا المذكور وهو قوله فمن هذه الضوارب اي من هذه الشرايين المذكورة ما لا يرافق ولا يصاحب الاوردة في طريقه الى الاعضاء ومنها ما يرافقها وسياتي سبب ذلك اما الاول فكالشريانين الآتيين في ابدان الاجنة وشعب الضارب الوريدي وكالضارب النافذ الى الفقرة الخامسة كان المناسب ان يوخره ليتذكر مع شعبة بعد الفراغ من بعض ما وكالضارب النافذ الى اللبة والمائل الى الابط الذي هو شعبة من القسم الاصغر من قسمي الصاعد وكالشريانين السباتيين حيث تيفرقان في الشبكة الشبكية نسبت الى المشيمة لانتساجها كالمشيمة وكالذي اي وكالشرايين التي ياتي الحجاب وهذا ليست من فروع النازل بل من الصاعد ولم يذكرها عند تشريحه بل من القسم الثالث من اقسام الصاعد الذي يتفرق في القص والاضلاع الاول فان شعبة منه ياتي الحجاب على ما صرح به في كتب التشريح وكالنافذ الى الكبد مع شعبة التي يحاذي الكبد وتبلغ الى اليدين وهو من اقسام القسم الصاعد ايضا واما من فروع النازل فكالذي ياتي المعدة والكبد والطحال والامعاء الذي ينحدر من مراق البطن وكالعروق التي في عضل الموضوعة على عظم العجز وحده لانهما تاتي المثانة واما القسم الثاني وهي الشرايين التي يرافق الاوردة ولم يذكرها الا فروع الشعبتين الكبيرتين اللتين ياتيان الرجلين من انها في اكثر اجزاء الرجل يرافقها لكن يعلم مما بين من الصور التي لا يرافقها انها يرافقها فيما سواها **قوله** واذا رافق الشريان الوريد اشارة الى هيئة وضعهما في مرافقتهما اي واذا رافق الشريان الوريد فالمكان مرورهما على الصلب اي في الداخل حيث يحاذي فقرات البطن اعتلى الشريان الوريد ليكون اخس المترافقين حاملا لاشرفهما محمولا واما في الاعضاء الظاهرة فان الشريان هناك تغور والوريد يظهر ليكون ساترا له واقيا له من المصادمات ولم يقل ههنا ان الوريد يتخطى الشريان رعاية لشرفه قوله

الفصل الاول

قوله وانما بحث الشرايين الاوردة اشارة الى سبب تقدمة الوريد الشرياني في بعض النسخ دون بعض فذكر
ان سبب تقدمها الشرايين امرين احدهما ان يرتبط الاوردة بالاغشية المجللة للشرايين فيستقي منهما ما بينهما
من الاعضاء فلا يتجفف بكثرة ضربان الشرايين لهما وفي الشرح للنسخ فيستقر ما بينهما من الاعضاء ولا وجه له
اصلا وفي نسخة القرشي فيسقي ما بينهما من الاعضاء ولا وجه لها ايضا اذ لا شيء بينهما من الاعضاء الا ان يكون
المراد ما بينهما بحسب الجانبين والامر الثاني هو ان يسقي كل واحد منهما من آخر اما الشريان فلاحتياجه الى ذلك
لكثرة حركاته واما الاوردة فلانها قد يعرض لها الجفاف ايضا بسبب سخونة الدم وانما خص ذلك
ببعض الشرايين لان بعضها لا يحتاج الى ذلك ... او توجد في موضع لا شريان معه
ولا شعبة من الوريد لكثرة المائية فيما يجاوره وهذا آخر البحث في تشريح الشرايين والله اعلم
بحقائق الاشياء **قال** رح الجملة الخامسة في تشريح الاوردة الخ

اقول اورد تشريح الاوردة في فصول خمسة ايضا الفصل الاول في صفة الاوردة
وهي عروق ساكنة لدنة ذو طبقة ومنبت جميعها الكبد واول ما ينبت منها
عرقان كبيران احدهما من الجانب المقعر واكثر منفعته جذب الغذاء من المعدة الى الكبد
ويسمى الباب لان ورود ما يرد على الكبد يكون منه كما في باب البيت وانما قال
اكثر منفعته جذب الغذاء اذ من منافعه ايضا ان يوصل شعبة الغذاء الى
الاعضاء الى ما يأتي في بيان شعبه ومنها ان يحصل للكيلوس فيه استعداد
لان يصير خلطا في الكبد والآخر من الجانب المحدب ومنفعته ايصال الغذاء
من الكبد الى الاعضاء ويسمى الاجوف لما فيه من زيادة تجويف وانما لم يقل
ههنا واكثر منفعته مع ان فيه منافع غيره ايضا ايماء الى ان منفعته هذه بالحقيقة
وهذه اجل من منفعة الباب لانها كالخدمة لهذه وانما انبت الباب من مقعر الكبد
لان مقعرها مواجه لجهة نفوذ الكيلوس من الماساريقا اليه وحدبها مواجه لجهة نفوذ الغذاء الى الاعضاء **قال** رح الفصل الثاني
في تشريح الوريد المسمى بالباب **اقول** انما ابتدأ بتشريح الباب لان عادة المصنف جرت
تقديم ما هو اعلى على ما تحته ولان فعل الاجوف يتوقف على فعله وهو اولا ينقسم طرفه
الغائر في تجويف الكبد الى خمسة اقسام تتشعب حتى يأتي اطراف الكبد المحدبة وهذا ظاهر

٣٢٢

الفصل الثاني

وتوهم القرشي ان تلك الشعب هي الاقسام الخمسة واطراف الكبد زوائدها الخمس
وح لا يتعلق القوله يتشعب معنى لانه يعلم من قوله ينقسم ولا القوله حق على ما لا يخفى وانما ينقسم اولا
طرفه الغائر لان الغرض الاقصى منه نقل اقسام طرفه الغائر وانما ينقسم خمسة اقسام لان الكبد
يكون لها خمس زوائد فجعلت هذه الاقسام خمسة ليكون لكل زائدة منها قسم على حدة يتشعب
فيها ويذهب وريد منها الى المرارة اي من اطراف الكبد او من تلك الاقسام لا ان
يذهب قسم من الاقسام الخمسة بل من شعبها وانما يذهب وريد منها الى المرارة لانها
شديدة القرب بالكبد وحتى ما يذهب الى عضو ان يذهب من اقرب طرقه **قوله**
وتلك الشعب اي التي تتشعب من الاقسام الخمسة هي مثل اصول الشجرة النابتة المراد
باصول الشجرة عروقها ولذلك قال ياخذ في غور منبتها لان ما ياخذ ذاهبا في غور منبتها
يكون عروقها والاقسام الخمسة كالاشجار نفسها وفروعها ما يذهب منها في
طرفه الغير الغائر **وقال القرشي** انما يكون تلك الاقسام كاصول الشجر
لان تلك الاقسام منها ينفذ مادة الغذاء الى هذه الشعبة من جرم الكبد واصول
الشجرة وهي التي ينفذ مادة الغذاء وينتهي الى الفروع وهذا مبني على ما توهم
من ان تلك الشعب هي اقسام الخمسة وما ذكرناه انسب **قوله** واما الطرف
الذي يلي مقعرها اي الطرف الآخر من ابواب الذي ظاهر مقعر الكبد فانه
كما ينفصل اي اذا انفصل عن سطح الكبد ينقسم اقساما ثمانية قسمان منها صغيران
وستة يكون اعظم واحد القسمين الصغيرين ينفصل بنفس المعا المسمى بالاثني عشري
ليجذب منه الغذاء وقد يتشعب منه شعب يتفرق في الجرم المسمى بالقراس
لتغذيته والثرب باليوناني وهو جسم ممتد على المعدة والامعاء
لافادة الحرارة وجودة الهضم والثاني من القسم الصغير يتفرق في اسافل
المعدة وعند البواب الذي هو فم المعدة السافل لياخذ منه الغذاء وسمي فمها السافل بوابا
لان الكيلوس منه تخلص الى الباب والستة الباقية فوصل منها يصير في بسيط الجانب الاسطح من المعدة ليغتذ
ظاهرها اذ باطنها لا يحتاج الى ان ياتي اليه وريد لانه يلاقي الغذاء الاول الذي هو الكيلوس ليغتذي منه

فمن

منه بالملاقاة فما هو قريب الاستحالة الى الدموية والقسم الثانى يأتى ناحية الطحال ليغذو الطحال وشعب منه قبل وصوله الى الطحال شعب ليغذو وايضا الجرم المسمى بالقراس من صفى ما ينفذ فيه الى الطحال وذلك لان الطحال يحتاج الى ان يكون غذاؤه غليظا سوداويا والثرب الى ان يكون غذاؤه رقيقا مائيا فينصرف ما يناسبه اليه **قوله** ثم يتصل بالطحال اى وبعد تشعبه ليغذو شعبة القراس متصل بالطحال لتغذيته ومع اتصاله به يرتج اى يذهب منه شعبة صالحة ينقسم فى الجانب الايسر من المعدة ليغذو الجانب الايسر منها واذا نفذ الى ما فيه اعلى وتوسطه اى بلغ وسطه انقسم جزئين صعد احدهما وترك الآخر والجزء الصاعد يتفرق منه شعبة فى النصف الفوقانى من الطحال ليغذوه والجزء الآخر اى الثانى من الصاعد يبرز ويخرج من الطحال حتى يوافى حدبة المعدة ثم يتجزى جزئين جزء يتفرق فى ظاهر يسار المعدة ليغذوه وجزء يغوص الى فم المعدة ليندفع اليه الفضل العفص المائل الى الحموضة من السوداء ليخرج فى الفضول اى لينفذ فى الفضول التى سلك دبرها ويدغدغ فم المعدة دغدغة المنبهة على شهوة الطعام وقد مر ذلك فى بحث منافع السوداء **ولما الجزء النازل** منه اى من الوريد الذى توسط الطحال فانه يتجزى ايضا جزئين جزء منها يتفرق فيه يتفرق فى النصف الاسفل من الطحال ليغذوه والجزء الآخر يصير الى الثرب يتفرق فيه ليغذوه **قوله** والجزء الثالث اى القسم الثالث من الستة الاول يأخذ الى الجانب الايسر من الباب ويتفرق فى جداول العروق حول المعاء المستقيم ليمتص المعاء المستقيم ما فى الثفل من حاصل الغذاء وانما قال ليمتص ما فى الثفل من حاصل الغذاء لان المعاء انما يأخذ غذاءه بالمص مما فى الجداول حوله والقسم الرابع من الستة يتشعب الى شعب كالشعر فى دقته وبعضها يتوزع فى ظاهر يمين حدبة المعدة مقابلا للجزء الوارد على اليسار من جهة الطحال وبعضها يتوجه الى يمين الثرب ويتفرق فيه مقابلا للجزء الوارد عليه من جهة اليسار من شعب العرق الطحالى على ما عرفت والقسم الخامس يتفرق فى الجداول التى حول معاء قولون ليأخذ معاء قولون منه غذاءه ولم يقل ههنا ليمتص من الثفل مع انه يساوى المعاء المستقيم فى اخذ الغذاء لكن المراد ذلك والقسم السادس كذلك اكثره يتفرق حول الصائم اى هو مثل الخامس فى التفرق لكن اكثره يتفرق حول الصائم ليأخذ الغذاء منه وباقيه حول اللفائف الدقيقة المتصلة بالاعور

الفصل الثالث في تشريح الاجوف

يجذب لاعور الغذاء منه **قال** رح الفصل الثالث في تشريح الاجوف وما يصعد منه **اقول**
الاجوف يتفرق ق ا صله في تقعر الكبد الى اجزاء دقيقة كالشعر ليجذب الغذاء من شعب الباب
المنشعبة اليه كالشعر لكن شعب الاجوف واردة من حدبة الكبد الى جوفه وشعب الباب واردة من تقعر
الكبد الى جوفه واما الثاني فلئلا يصل الكيلوس الى الكبد بما فيه من الاخلاط واما الاول فليأخذ
من شعب الباب ما يصلح لتغذية الاعضاء ويؤدي الى نفس الاجوف ليتوزع هناك على
شعبه الخارجة الى الاعضاء فان قيل لو خلق الباب والاجوف عرقا واحدا بحيث كانت
شعبة الآتية من المقعر متصلة بالشعب الآتية من المحدب لكان ذلك اسهل في نفوذ الغذاء من المقعر
الى المحدب لان في نفار الكبد من الفضول اذ مع انفصال شعب احدهما عن شعب الآخر انما يصل الغذاء الى
الباب بعد ان يخرج من افواه شعبه ويمتصه شعب الاجوف ح يبقي لا محالة شيء لا يقوى على
امتصاصه فيحتبس في جرم الكبد فيصير كلا عليها فما السر في انفصالهما فالجواب ان السر هو ان تلك الشعب لو كانت
متصلة لم يبق الغذاء في الكبد الى ان يتم انهضامه **قوله** ثم يطلع ساقه اي يخرج ساق الاجوف وهو اصله
القائم عند الحدبة وينقسم قسمين قسم صاعدة لتغذية الاعضاء السافلة اما الصاعد فيخرق الحجاب وينفذ فيه ويخلف
فيه عرقين يتفرقان فيه ويؤتيانه اي يعطيانه الغذاء وانما يخرق هذا العرق الحجاب لانه يحتاج الى النفوذ في
القلب وانما الى البدن والحجاب موضوع بين القلب وآلات الغذاء فلو لم يخرقه لم يتمكن من النفوذ الى القلب
قوله ثم يحاذي غلاف القلب اي هذا العرق الذي خرق الحجاب بعد خرقه واخلافه عرقين يصل الى محاذاة
القلب ويرسل اليه شعبا كثيرة يتفرع منه كالشعر في الدقة ويغذوه وانما يجب ان يكون هذه الشعب كالشعر لان غلاف
القلب لا بد ان يكون جرمه كثير الشحم ليبله القلب بالدهنية حتى لا يعرض له جفاف لدوام حركته ويوسته جرمه ومادة
الشحم هي مائية الدم فلو لم يكن تلك العروق شعرية ينفذ فيها دم غليظ فلم يكن مناسباله **قوله** ثم ينقسم اي الباقي
من العرق الصاعد ينقسم قسمين قسم منه عظيم يأتي القلب فينفذ فيه عند اذنه الايمن لانه اقرب الطرق اليه
وليس المراد بقوله قسم عظيم ان القسم الآخر يكون اصغر منه لانه اكبر للاحتياج الى ان يخرج منه شعب كثيرة
بل يريد انه عظيم في نفسه ولذلك قال وهذا العرق اعظم عروق القلب وانما كان كذلك لان سائر عروقه لاستنشاق
النسيم وهذا للغذاء والغذاء اغلظ من النسيم فيحتاج ان يكون منفذه اوسع ووعاؤه اعظم وهذا العرق كما
يدخل القلب اي حين دخوله فيه يخلق الله ثلاثة اغشية منسقفها اي منسجها من سعق بالضم اذا نسج صفيقا اي منه يكون

يكون منه خارج داهبا الى داخل وفى كثير النسخ مستقفها من سقف البيت وله وجه بعيد وغشية اصلب الاغشية اما انه تخلق لبح ثلثة اغشية فلئلا يتاذى بكثرة حركات القلب واما انه مستقفها يكون من خارج الى داخل فقال الشيخ ليجتذب القلب عند تمدده منها الغذاء فلا يعود عند الانبساط والذى افهم منه والله اعلم انها انما جعلت كذلك لتدوم اجتذاب القلب الغذاء وذلك لانه اذا انقبض القلب يتمدد العرق لا محالة من الاغشية فيجتذب القلب الغذاء واذا انبسط القلب لا يعود ما اجتذب منه اليه لان مبدأ الاغشية من خارج وهى لا تنبسط بانبساط القلب بل ينقبض وانقباضها لا يقتضى انبساط العرق بل انبساطه ايضا فليدوم اجتذاب القلب الغذاء ولو كانت الاغشية من داخل لم يكن الامر كذلك بل اذا انبسط القلب العرق لانبساط الاغشية لكونها اجزاء القلب واذا انبسط عاد ما كان اجتذب منه اليه لئلا يلزم الخلاء **قوله** وهذا الوريد يحلف عند محاذاة القلب عرقا ثلثة لا يريد بهذه المحاذاة محاذاته له خارجا بل المراد بعد وصوله اليه لان انقسام الوريد الى هذه الاقسام هو عند تمدده فى اذن القلب الايمن وانما انقسم الى هذه الاقسام لاحتياج ان يذهب بعضه الى الرئة وان يثبت بعضه فى جرم القلب للتغذية ومن ههنا جعل تمام الوريد الاحين نفوذه الى القلب ما يجتذب منه القلب الغذاء وان يذهب بعضه الى الاضلاع السفلى العضل التى هناك وغيرها لتغذيتها فالاول منها هو الذى يصير منه اى من هذا الوريد ومن القلب الى الرئة حال كونه نابتا عند منبت الشرائين من القلب اى بقرب التجويف الايسر منعطفا فى التجويف الايمن الى الرئة ولا يريد بهذا النبات انه ينبت من الوريد عند منبت الشرائين لان منبته منه عند نفوذه فى اذن القلب على ما مر بل يريد به انه من هناك يصعد الى الرئة وانما يكون كذلك ليستفيد لقربه من البطن الايسر حرارة بها يصير الدم الذى فيه قريبا من الاستعداد لان يكون منه ومن الهواء الذى يخلط به ما يصلح لان يصير فى القلب روحا وانما قال منعطفا فى التجويف الايمن لان منبته من الوريد انما كان عند نفوذه فى اذن القلب الايمن ح لا يمكن نفوذه فى البطن الايسر من القلب الا بان ينعطف من الايمن الى الايسر **قوله** وقد خلق ذا غشائين اى خلق هذا الوريد الذاهب الى الرئة ذا طبقتين كالشرائين ولهذا يسمى الوريد الشريانى وانما خلق كذلك لمنفعتين

الاولى ان يعميق هذه تلك المجرى لئلا يكون ما يرشح منه ما في غاية الرقة مشاكلا لجوهر الرية لان هذا الدم قريب العهد بالقلب لم يلبث فيه بحيث ينضج نضجا ينصب في الشريان الوريدي هكذا قال الشيخ وقال القرشي هذا الكلام لا يصح لان جوهر الرية ليس بمغايرة بل المغايرة فيه ضيق المسام جدا حتى لا يترشح من مسامه من الدم الا ما لطف جدا لان ما يرشح يصادف الهواء المبثوث في تجاويف الرية فيختلط ويصلح بذلك لان يصير روحا ولو لم يكن ذا طبقتين لم يكن كذلك ثم قال وما لا يترشح من مسامه من الدم ينفذ في فوهات اجزائه ليغتذي الرية وهذا مع انه مبني على ما ذهب اليه من ان الروح وغذاء القلب ياتي من الرية اليه ليس بشيء اما اولا فلان رقة جرم الرية وسخافته ظاهرة واما ثانيا فلانه جعل مجرى الدم الى الرية من الترشح من مسام الوريد ومن فوهات اجزائه ولا نسروره الذاهب الى ذلك لان كل ذلك يجري الى تجاويف الرية على ما ذكر ايضا ويخالط هناك ما رشح من مسامه الهوائية وينفذ النافذ في اجزائه الى غذاء الرية ولا ينفذ كله في اجزائه حصل هذا الغرض ايضا بان يخالط ما لطف منه الهواء وينصرف الباقي الى غذائها **والمنفعة الثانية** ان هذا الوريد ذا طبقتين هي ان ينضج فيه الدم فضل نضج لان زيادة الطبقة يفيد زيادة الحرارة واما القسم الثاني من هذه الاقسام الثلثة فيستدير حول القلب من داخله لا خارجه لما عرفت ان الوريد انما يقسم اليها بعد نفوذه في القلب وح لا يكون استدارته حول القلب خارجا بل يستدير في اجزائه فيه ليغذوه وذلك هي منبته في داخله انما يكون عندما يكاد الوريد الاجوف ان يغيب اي القسم الصاعد منه يغوص وينفذ في الاذن الايمن جائلا وداخلا في القلب واما القسم الثالث من هذه الاقسام الثلثة فانه يميل من الناس خاصة لا في غيره من الحيوان على ما يدل عليه التشريح الى الجانب الايسر نحو الفقرة الخامسة من فقار الصدر ويتوكأ عليها ويتفرع في الاضلاع الثمانية السفلى وما يليها من العضل وسائر الاجسام التي هناك لتغذيها **قوله** واما النافذ من الاجوف من بعد الاجزاء الثلثة هذا هو الباقي من النافذ في ذلك الجانب بعد ان تخلف عنده محاذاة القلب وثلثه فان قوله تخلف يدل على انه تبقى منه بعد ذلك فضل هذه العروق شيء وهو اذا تجاوز ناحية القلب صعودا يفرق اي تتشعب في اعالي الاغشية المنصفة للصدر واعلى غلاف القلب في الدم لا الاخر المسمى بالتوتة شعب شعرية لتغذيتها وانما جعلت تغذيتها من هذا القسم الصاعد لقربها وانما كانت شعرية لئلا ينفذ فيها دم غليظ لان غذاء الاغشية والاغشاء المذكورة يجب ان يكون رقيقا مائيا **قوله** ثم عند القرب من الترقوة تنشعب منه اي من باقيه شعبتان تتجهان الى ناحية الترقوة موربتين كلما امعنتا في الوصول اليها تباعد احديهما عن الاخرى حتى يصيرا عند الترقوة على هيئة اللام اليونانية فاذا افارقتا الترقوة يصير كل شعبة منها شعبتين مختلفتين في الصغر والكبر وينحدر صغراهما كل منها من كل جانب الى طرف الفقرة احديهما يمنة والاخرى يسرة حتى ينتهي الى الغضروف الخنجري ويخلف في ممرها شعبا تتفرق في العضل التي بين اضلاع الصدر ويلاقي افواهها افواه العروق المنبثة هناك الآتية من القسم الاول من الصاعد ملاقاة الافواه المسيت لان يجتذب احدها

٣٢٦

١٢ ج ٥

احدهما الدم من الاخرى بل ذلك بان لا تتقابلا بان يكون على هذه الهيئة **قوله** وبعد ان يخرج من هذا الشعب طائفة الى العضل الخارج من الصدر واذا نبت وصلت التجويف برزت طائفة منها الى العضل المتراكمة من الجوانب المحركة للكتف وتتفرق منها في العضد منها

وبرز طائفة تحت العضل المستقيمة وتتفرق فيها شعب منها واواخرها اى اواخر تلك الشعب الباقية تتصل بالاجزاء التي تصعد من الوريد العجزي الذي ذكره **قوله** واما الباقي اى الباقي من كل واحد من الشعبتين المختلفتين في الصغر والكبر وهذا الباقي هو كبيرهما وهو زوج وكل واحد من فرديه

يخلف خمس شعب شعبة تتفرق في الصدر والعضد والاضلاع الاربعة العليا ان يرها منها شعبة تتفرق في موضع الكتفين والعضد وشعبة تذهب الى العضل الغائرة في العنق والعضد وشعبة تنفذ في الفقرات الست العليا في الرقبة وتجاوزها الى الرأس وشعبة هي اعظم من تقسيم

وتصير الى الابط من الجانبين وتتفرع كل منها فروعا اربعة تتفرق **اولها** في العضل التي على القص وهي التي تحرك مفصل الكتف **وثانيها** في اللحم الرخو والصفاق التي في الابط **وثالثها** عند تطويل الابط اى تنزل الى جانب الصدر الى المراق **ورابعها** اعظمها

ينقسم ثلاثة اجزاء جزء يتفرق في العضل التي في تقعير الكتف وجزء في العضل الكبيرة في الابط والجزء الثالث وهو اعظم الاجزاء يمر على العضد وهو المسمى بالابطي **قوله والذي** يبقى من بعد انشعاب الباسليق الذي تشعب الصدر فرديه هذه الاقسام الكثيرة هذا احد قسمي الصاعد الذي ينقسم اليهما اولا وذكر ان قسما منها عظيم وبينا ان كونه عظيما ليس بالنسبة الى القسم الآخر بل معناه انه عظيم في نفسه

لان هذا القسم اعظم منه وقوله من انشعاب الباسليق كان الاولى ان يقول من الانشعاب الابطي كما في بعض النسخ والمراد باحديه وهو يصعد الى العنق وقبل ان يمر في ذلك اى في الصعود والوصول ينقسم قسمين احدهما الوداج الظاهر والآخر الوداج الباطن ابا وسماهما الوداجين باعتبار انهما اصلاهما لان كلا منهما يصير وداجا بعد ان ينفصل منه شيء على ما سيأتي فالقسم الاول الذي سماه

ودجا ظاهرا اذا صعد من الترقوة ينقسم قسمين احدهما اذا انفصل ياخذ الى قدام ثم ينحرف الى جانب والثاني ياخذ اولا الى قدام ثم يميل الى اسفل قليلا كل ذلك للتعذر وما يمر به بما يخرج منه من تشعب العنكبوت على ما سياتي ثم يصعد اى الصاعد

هذا الثاني ويعلو متسطحا اى اخذا الى الظاهر ثانيا من الترقوة اى جنبا منها بعد قرب منها في ميله الى اسفل ويستدير على الترقوة ثم يصعد ويعلو مائلا الى ظاهر الرقبة حتى يلحق بالقسم الاول ويختلط به فيكون منهما الوداج الظاهر المعروف فائدة القسمة

او لا ثم الاختلاط قسمية حتى يكون منهما قسم واحد ان يراد احد القسمين باطن الترقوة والآخر ظاهرها فيعم الغذاء الظاهر والباطن فان ذلك لم يحصل لو كان قسما واحدا والذي يرتبط به الترقوة انما يستدير عليها ليصل منه الغذاء الى اجزاء كثيرة من ظاهر الترقوة وانما لم يحتج الى ذلك للماء رباطها لان باطنها مستغنى من ذلك ... **قوله** وقبل ان يختلط

اى قبل ان يختلط الثاني بالاول ينفصل منه جزآن وكل منهما زوج على ما سيصرح بذلك احدهما ياخذ عرضا ويذهب احد فرديه الى جانب والاخرى الى جانب ثم يلتقيان ويتصل احدهما بالاخر عند الموضع الغائر الذي بين الترقوتين

٣٢٩ ج ٥

وفائدتها نفوذ دمهما کک ثم التعا وبما عرفت انفا واما الآخر ای الجزء الآخر الذی هو زوج ایضا فان فردیه

یتوربان صاعدین فی ظاهر العنق ولا یتلاقی فرداه بعد ذلک کما یتلاقی فردا الاول ویتفرع من هذین

الزوجین شعب عنکبوتیة ای کخیوط العنکبوت فی الدم بحیث یفوت الحس ای لا یدرکه لدقتها التغذیة ما یلیها

من الاعضاء التی لا ینبت لیها عروق غیرهما وهذا فی مرورهما قبل الاختلاط وبعده **قوله** لکنه ای

تلک الشعب لا یدرکها الحس لکن قد یتفرع من هذا الزوج الثانی خاصة فی جملة فروعه اوردة ثلاثة محسوسة

ویکون لها قدر محسوس بخلاف سائرها واحد هذه الاوردة وهو اکبرها یستدعلی الکتف وهو المسمی بالوریدالذی ومنه

القیفال والوریدان الآخران یلزمان الاول من جانبیه الی رأس الکتف معاواذا وصل الیه احدهما تحتبس هناک

ولا یجاوزه بل یتفرق فیه اما الثانی المتقدم منهما ای الذی یتقدم الاول وفی بعض النسخ المتسفل منهما ای الذی

هو فی ذهابه یکون علی الجانب الاسفل من الکتف فیجاوزه الی ان یبلغ رأس العضد ویتفرق هناک واما المتفی

ای الذی فی الوسط فیجاوزهما جمیعا ویبلغ الی آخر البدن ای معنی الوداجان ما یتشعب من العرقین قبل ان یصیرا

ودجین معروفین . اما الوداجان الظاهر بعد حصول طرفیه فینقسم قسمین ویستبطن ای یذهب فی الباطن قسم منه ویتفرع

شعبا صغارا یتفرق الفک الاعلی وشعبا اخری اعظم من الاولی بکثیر یتفرق فی الفک الاسفل ویذهب

من کلا صنفی الشعب اجزاء یتفرق فی المواضع التی فی الرأس والاذنین واما الوداج الغائر فانه یلازم المری یصعد

معه مستقیما ویخلف فی مسلکه ویمره شعبا یخالط الشعب الاتیة من الوداج الظاهر ویقسم جمیعا فی المری والحنجرة

وجمیع اجزاء العضل الغائرة هناک وینفذ حول اللسان فی ظاهر آخر العضل الموضوعة هناک ویقسم الآخر

منتطا ای یذهب فی الظاهر ویتفرق آخره الی منتهی الدرز اللامی ویتفرع منه هناک فروع یتفرق فی الآلات

التی بین الفقرة الاولی والثانیة ویاخذ منه عرق تعری الی عند مفصل الرأس والرقبة ویتفرع منه

فروع یاتی الغشاء المجلل للقحف ویاتی ملتقی حجبی القحف ثم یغوص هناک فی القحف والتی بعد ارسال

هذه الفروع ایضا ینفذ الی جوف القحف فی منتهی الدرز اللامی ویتشعب منه شعب یتفرق فی غشائی

الدماغ لیغذوهما ولیربط الیه الغشاء الصلب وهی الأم بما حوله وفوقه المجلل للقحف ثم ینزل منه الی الدماغ

ویتفرق کما تتفرق الشرائین فیه ویشدها کلها علی طی ای یحکمها ویقویها علی طی بعضها ببعض الصفاق

السمین وهو الغشاء الصلب الذی هو الام الجافیة وتؤدیها ذلک الصفاق الی الموضع الواسع وهو الفضاء

الذی ینصب الیه الدم من افواهها ویجتمع فیه ثم یتفرق ذلک الدم عنه فیما بین الطاقین ای بین الامین

الابين الجافية والرقيقة ويسمى ذلك الفضاء معصرة تشبيها له بمعصرة العنب ليتوجه افواه الاوردة اليه بقال له البركة اليه وشكل هذا الفضا بين الامين يحصل بان ينعطف الام الجافية الى سفل اذ بذلك يحصل هناك تجوف هو الفضاء وهو يكون فوق الام الجافية فيه وتحت الرقيقة فيكون بين الطافين . في بعض النسخ ويسمى كلما في الصفاق وله وجه **قوله** فاذا قاربت هذه الشعب البطن الاوسط من الدماغ احتاجت الى ان يصير دونا كبا لما يتبص من المعصرة ومجاريها التي يتشعب منها وانما احتاجت تلك الشعب الى ان يصير بار اليمتص من المعصرة كل ويتبص الدم ما يكفي لتغذية الدماغ ونوبقيت تلك الشعب بحالها كانت افواهها ضيقة فيعسر الاستصداص منها خصوصا والدم الحاذق للدماغ ينبغي ان يكون باردا ليشابه مزاجه الدم اذا ... ويصير غليظا **قوله** ثم تتمادى الى ... وقا كبا ما تقدم من البطن الاوسط الى البطنين المقدمين اي بحسب الجانبين فان كلو احد من البطن المقدم والموخر بحسب الدماغ يكون بحسب جانبي الاوسط مقدما عليه وتلاقي الشرايين الصاعدة هناك وينسج منها الانتشار المعروف بالشبكة المشيمية

قال رح **الفصل الرابع في تشريح** اوردة اليدين **اقول** اوردة اليدين من الاجوف الصاعد واولها الوريد الكتفي وهو القيفال الذي اصله لانه يتفرع منه حبل الراع وكذا الاكحل وتبه ذلك على ما ياتي واول ما يتفرع منه اذا حاذى العضد شعب يتفرق في الجلد وفي الاجزاء الظاهرة من العضد ثم بالقرب من مفصل المرفق ينقسم ثلثة اقسام **احدها** حبل الذراع وهو يمتد على ظاهر الزند الاعلى ثم يميل الى الجانب الوحشي منه مائلا الى حدبة الزند الاسفل ويتفرق في الاجزاء الوحشية من الرسغ **والثاني** يتوجه الى معطف المرفق في ظاهره ويخالطه شعبة الوريد الابطي ويحصل منهما الاكحل **والثالث** يتعمق اي ياخذ في داخل العضد يخالطه ايضا شعبة اخرى من الابطي ويسياق حالهما قريبا واما الوريد الابطي فان اول ما يتفرع منه يتفرع شعب تتعمق في العضد وتتفرق في العضل التي هناك ويفنى فيها اي لا يخرج من تلك الشعب ههنا شيء الا شعبة منها يخرج ويسلك الساعد واذا بلغ الابطي قرب مفصل المرفق انقسم قسمين احدهما يتعمق وينصل بالشعبة المتعمقة من القيفال وهي القسم الثالث منه الذي قد ذكرنا انه يتصل بالشعبة من الابطي ويحصل منهما عرق يتعمق في الساعد لا اسم له لانه لغوصه لا يمكن فصده وقوله يجاريه يسيرا اي يجري مصاحبا معه يسيرا في بعض النسخ يجاريه يسيرا اي يجاريها اي يكونان في مرهما متحاذيين ثم ينفصل وفي بعض النسخ ينفصلان اي يصيران جزئين فيمضي احدهما اي بعد منفصلا على ظاهر الى الانسي حتى يبلغ الخنصر والبنصر ونصف الوسطى ويرتفع جزء اخر وينقسم في اجزاء اليد الخارجة التي تماس العظم

والقسم الثاني من قسمي الابطي يتفرع عند الساعد فروع اربعة احدها ينقسم في اسافل الساعد الى الرسغ والثاني ينقسم فوق انقسام الاول مثل انقسامه اي اخذا في انقسامه الى الرسغ ايضا والثالث ينقسم كذلك في وسط الساعد اي ذاهبا الى الرسغ والرابع اعظمها وهو الذي يظهر ويتفرع بعد ما كان غائرا غير ظاهر فيرسل فرعا وهي الشعبة من الابطي التي من انها تنضم الى جزء من القيفال ويحصل منهما الاكحل باقيته اي ما بقي من الابطي هو الباسليق ويغور ويتعمق مرة اخرى كما كان قبل ارسال الفرع المذكور **قوله** والاكحل بيان لحال الاكحل من ابتدائه الى انتهائه فذكر انه يبتدي من الساعد ويعلو الزند الاعلى ثم يميل الى الوحشي ويتفرع فرعين على صورة حرف اللام اليونانية ويذهب اعلى جزئيه الى طرف الزند الاعلى ياخذ في ذهابه نحو الرسغ ويتفرق خلف الابهام وفيما بينه وبين السبابة وفي السبابة والضمير في جزئيه يجوز ان يجعل للام لان الحرف يذكر ويؤنث باعتبارين وان يجعل للاكحل فانه بحسب صورته بشكل اللام واللام اليونانية جزآن احدهما الى فوق والآخر الى اسفل والجزء الاسفل منه يذهب الى طرف الزند الاسفل ويتفرع الى فروع ثلثة اي ينقسم اليها فتفرع منه اي من هذا القسم الوسطي في بعض النسخ منها اي من هذه الفروع يتوجه الى الموضع الذي بين الوسطى والسبابة ويتصل بالشعبة التي جاءت الى السبابة من الجزء الاعلى فيتحد به ويصيران عرقا واحدا ولا اسم لخفائه والفرع الثاني منه يذهب الى قريب مما بين الوسطى والبنصر وهو الاسيلم ويتفرق فيما بينهما والفرع الثالث منه الى البنصر والخنصر ويتفرق هناك فجميع هذه ينقسم في الاصابع **قال** الفصل الخامس في تشريح الاجوف النازل آه **اقول** لما فرغ من كلام اجزاء الصاعد من الاجوف الذي كان اصغر جزئيه لما عرفت شرع في اجزاء ما نزل منه فقال واما الجزء النازل فاول ما يتفرع منه اذا طلع من الكبد قبل ان يتوكأ على الصلب شعب شعرية يصير الى لفائف الكلية اليمنى ويتفرق فيها وفيما يقاربها من الاجسام ليغذوها والسبب في كونها شعرية ان الكلى يحتاج الى ان يكون على ظاهرها شحم والشحم انما يتكون من مائية الدم لا من مائية والدم الرقيق المائي انما ينفذ من عروق شعرية **قوله** ثم بعد ذلك اي بعد تفرع هذه الشعب ينفصل منه عرق عظيم ياتي الكلية اليسرى ويتفرع ايضا الى عروق كالشعر اي ينقسم ذلك العرق اذا وصل الكلية الى عروق شعرية ويتفرق في لفائفها وفي الاعضاء القريبة منها ليغذوها والسبب في ان ما يخرج منه الى الكلية اليمنى اول ما يخرج يكون شعرية وما يخرج الى اليسرى يكون اولا عرقا واحدا ثم اذا وصل اليها يتفرق كالشعر ان جدبة الكلية اليمنى قريبة من الكبد جدا فلا يخشى على عروقها ولو كان دقيقة من الانقطاع بخلاف اليسرى فانها مع انها في خلاف جهتها كثيرة النزول الى اسفل فلو كان ما ياتي اليها عروق دقيقة تحملت الانقطاع **قوله** ثم يتفرع اي بعد ان ينفصل منه عروق ياتي الى اللفائف الكليتين ويتفرق فيها يتفرع منها عرقان عظيمان يسميان طالعين يتوجهان الى الكليتين ينفذها يتفرقا فيهما لتصفية مائية الدم اذ

اذ الكليتان انما تجذبان من مائية الدم غذاءهما فتصفية الدم تحصل بهما بان تجذبان يخالط المائية من الدم
ليكون غذاء لهما وهذه المائية تنزل بهذين العرقين مع الدم وانما يكون المائية مع الدم النازل في العرق
النازل دون الصاعد لان المائية من شانها السيلان الى اسفل وهي لكونها زائدة على المقدار الذي
يستحقه الدم الغاذي يحتاج الى تصفية الدم منها وانما يحصل ذلك بانه فانهما عنه وذلك بان يجذبها
الكليتان فيخلص الدم منها وجذبهما لها ليس لانها تملك المائية بل لانها ملازمة للدم الذي يحتاجان اليه
في تغذيتهما فيجذبان لذلك ويلزم منه انجذاب المائية والسبب في ان الدم الآتي اليهما يكون كثير المائية
بخلاف غيره هو ان الاعضاء تجذب الدم دون المائية وانهما تجذبان المائية دون الدم وذلك تقتضي ان يكون
ما يندفع منها مع الدم اليهما اكثر **قوله** وقد يخرج من ايسر الطالعين اي ما هو على الجانب الايسر من الاثنين
فلو لم يكن ما ياتي البيضة اليسرى من الاوردة ازيد مما ياتي اليمنى لم يتعادلا في المزاج فلم يتشابه اجزاء المني والسبب في انه يخرج
من ايسر الطالعين هو ان البيضة اليسرى كالكلية اليمنى وهي تقويها لاحتياجها الى الدم اكثر **قوله** وعلى النحو الذي مبناه في الشرايين
لا نعاود شيء من هذا اي تفرع من الوريد النازل جريان غليظان يسميان الطالعين ويخرج من الايسر منها شعبة على ما بيناه
في الشرايين لا يجاوز اليمين فيها شيء من بيان هذا بل ما يتشابه يا وفي ذلك لا يقال بانه لم يبين في الشرايين انه
يخرج من ايسر الطالعين شعبة فكيف يكون هذا البيان مثل اليمين هناك لانه وان لم يصرح بذلك لكنه ذكر انه
ينفصل منه ثلثة شرايين الصغير منها يختص بالكلية اليسرى وهذا هو الخارج من ايسر الطالعين في اكثر النسخ وعلى النحو الذي
بيناه في الشرايين لا نعاود في هذا ويكون وعلى النحو عطفا على قوله من ايسر الطالعين لا يجاوز وتعاود ويجوز ان يقرأ
بالياء والتاء والنون وعلى الاول يكون التقدير لا يجاوز اليمين في بيان الوريد هذا الانشعاب على الثاني لا يجاوز
الشرايين الوريد هذا الانشعاب وعلى الثالث لا نجاوز ولا نترك ذلك البيان في هذا اي الوريد او في الانشعاب
منه او في انه يتفرع بعد هذين الطالعين الى الكليتين عرقان يتوجهان من الكليتين الى الانثيين احدهما الى البيضة اليمنى
والاخرى الى اليسرى وذلك لان الدم المائي النافذ في الطالعين الى الكليتين ليس لكلا ضعيف من المائية الزائدة
فيندفع الى العضو يحتاج في غذائه الى رطوبة زائدة وذلك هو الانثيان يتوجه اليهما هذان العرقان ليجذب الرطوبة الزائدة
التي فيه ويصير بعد صالحا لان يصير منيا فالذي يتوجه الى اليسرى يأخذ دائما شعبة من ايسر الطالعين من الكليتين
وهو في الشرايين شعبة الشريان الصغير الذي ذكرنا انه ياتي الى البيضة وهي قوله فلا تشابه منه ان لا يكون معه الشعبة
المذكورة بل يكون تمامه من الآتي الى اليسرى والذي يتوجه الى اليمنى فقد يتفق له في الندرة ان ينضم اليه

شعبة من من المطالعين لكن اكثر احواله ان لا يخالطه اى لا يخالط الشعبة المذكورة الى اليمنى **قوله** وما ياتى اشارة الى فائدة هذين العرقين ليست التغذية الانثيين فقط بل لان يصير بعض الدم الذى فيهما الى طبيعة المنى وتقريره ان ما ياتى من العروق الى الانثيين والحال ان فيه المجرى الذى فيه المنى يبيض بعد احمراره انما هو الكثرة معاطف ودقة قبل الوصول فى استدارتهما اى كثرة دورانهما فى تلك المعاطف وخصوصا الدم الذى شديد الاستعداد لها اذا خالطه يحيله الى طبيعة المنى وذلك لان اصل المنى هو ما ينزل من الدماغ الى عظام الصلب فيجرى بمصاحبة النخاع حتى ينتهى الى هذين العرقين فينفذ فيهما ويحيل ما فيهما من الدم الى المنوية وهو معنى قوله وفيه المجرى الذى ينضج فيه المنى **قوله** وما ياتيهما ايضا من الصلب الاولى فيه ان يحيل الواو فيه بمعنى مع اى كثرة معاطفها مع ما ياتيهما من الصلب **قوله** واكثر هذا العرق لا يرى بهذا العرق الباقى من الاجوف النازل الى الكثرة لا يتفرق فى القضيب وعنق الرحم بل يريد به العرق الاتى الى الانثيين ويطلق عليهما العرق باعتبار الخارج ويدل عليه قوله فى الشرايين والتى تاتى المثانة ينقسم فيها ويأتى منها القضيب يأتيهما اى الرحم وهو زوج صغير **قوله** وبعد منابت الطالعين وشعبهما اى بعد خروج العرقين الطالعين من الاجوف النازل كما الباقى منه على الصلب من قبل منبتهما انما هو كالشرايين لا وردة صاعدة ونازلة على عظام الصلب ليرتبط تلك العظام فيتقوى اتصالها بما فيها الحكمة **قوله** واحد آذا اتكا عليها ياخذ فى الانحدار ويتفرع منه عند كل فقرة شعب يحملها ويتفرق فى العضل الموضوعة عندها فيتفرع منه ما فى الخاصرتين وينتهى الى عضل البطن ثم يتفرع عروق يدخل فى ثقب الفقار الى النخاع فاذا انتهى الى آخر فقار البطن وقيل فقار العجز انقسم قسمين على شكل اللام اليونانية قسم يتنحى عن الآخر فى زاوية منبسة وقسم آخر يسيرة وكل واحد منهما ياخذ ممتد اويتشعب من كل واحد منهما قبل وصوله الى طرف الفخذ عشر وفى بعض النسخ طبقات عشر اى شعب عشر سماها طبقات لاختلافها فى الجرم وبعضهم يسميها ازواجا عشرة لان كل طائفة زوج واحدة من تلك الطوائف يقصد المتنين اى متنى الظهر وما يلى منها الصلب يمينا وشمالا من عصب اللحم وغيرها **والثانية** اى الطائفة الثانية وهى دقيقة الشعب شعرية تقصد بعض اسافل اجزاء الصفاق الحرقفية من البطن **والثالثة** يتفرق فى العضل التى على عظم العجز **والرابعة** يتفرق فى عضل المقعد والعضل التى فى الظاهر عظم العجز **والخامسة** تتوجه الى عنق الرحم من النساء ويتفرق فيه وفيما يتصل به ويمتد الى المثانة وليس فى اكثر النسخ يمتد فيكون الى المثانة عطفا على عنق الرحم اى ويتوجه الى المثانة ايضا ولم يذكر ان توجه الخامسة بالنسبة الى الرجال الى اين يكون وكان ذلك لظهور انه يكون الى ما بازاء الرحم للرجال ثم ينقسم اى ثم المتوجه القاصد اليها ينقسم قسمين قسم تتفرق فيها نفسها وقسم يقصد عنقها

وهذا القسم في الرجال كبير جدا لمكان القضيب لحاجة القضيب الى مزيد قوة ودم وروح وللنساء صغير لما مر من ان النبع في الرجال كثير وفي النساء قليل وكلتا بهما صحتان الى العروق التي تاتي الرحم ان يجوز ان يتفرع منهما عروق صاعدة الى الثدي لتبين الرحم التي بها الارحام الثدي فيه ذلك ان يكون لما ينفصل من دم الطمث عن غذاء الجنين طريق ينفذ الى الثديين فيستحيل فيهما لبنا ويصير غذاء له بعد انفصاله فيه ذلك اي جعل

والسادسة تتوجه الى العضل الموضوع على عظم العانة **والسابعة** تصعد الى العضل الذي شانه استقامة البدن على القطن وتتصل باطراف العرق الذي ينزل في وسط الصدر الى المراق **والثامنة** تاتي القبل من الرجال والنساء جميعا **والتاسعة** تاتي عضل باطن الفخذ ويتفرق فيه **والعاشرة** تاخذ من جانبي العرقان الكثيفان في الستر ومستظهرة اي فراحته في نافخ بهما الى حين وتتصل باطراف عروق منحدرة هناك اي العروق المنحدرة من جنبي الثديين ويذهب من جملتها جزء عظيم الى ناحية الانثيين وما من هذه اي العاشرة تاتي الفخذ فيتفرع فيه فروع وشعب ويقسم في عرق ثم منها في العضل التي على مقدم الفخذ واخر في اسفل الفخذ والى الانسية عميقا وشعب اخرى كثيرة يتفرق في عمق الفخذ ثم يبقى بعد ذلك كله القسم الاكبر اي يصل خلال مفصل الركبة من غير ان يعين فيه الى شعب ثلث فالتي منها الى الجانب الوحشي تمتد على القصبة الصغرى الى مفصل الكعب والوسطى منها الوسطانية في الركبة منحدرة وفي بعض النسخ وفي منتهى الركبة وتحتها وتنزل الى بين في بعض النسخ وتنزل منها شعب في عضل باطن الساق ثم يفترق شعبتين تغيب احديهما فيما داخل في اجزاء الساق اي فيما يكون في داخله منها وتاتي الثانية الى ما بين العصبتين ممتدة على مقدم الرجل وتختلط بشعبة من الوحشية المذكورة اي بالشعبة الوحشية لان الفهم انها شعب حتى يختلط بالشعبة منها والثالث اي الشعبة الانسية تميل الى العرق من الساق وهو تقرب الكعب اذ هناك يكون الساق كالعرق اي الخالي من اللحم وتمتد منه الى الكعب والى الطرف المحدب من القصبة وتنزل الى الانسي القدم وفي بعض النسخ الى الانسي من القدم وهو الصافن اي هذا العرق النازل الى انسي القدم وهذا العرق الصافن **قوله** فقد صارت هذه الثلثة اه وذلك لان التي كانت في الوسط من الشعب الثلث صارت شعبتين فحين ما تنزل الانسية الى انسي القدم يصير الوحشية وشعبتي الوسطانية قبل وصولها اطراف ... التي ذكر انها تتصل بها ... اربعا اي ان جميعها الا الشعبة التي تكون من الوسطانية الى جانب الوحشية تكون وحشية ايضا ... الوحشيتين هي التي تراد لانها تتصل الى مفصل الكعب تعلق بالشعبة الوحشية هي التي في الطرف من الانسيين المرتبة الرابعة والمراد بقوله من القسم الانسي الذي ذكر ان الاثنين منهما انسيان ولم يذكر حال الانسية التي ليست في طرف لانها من احد شعبتي الوسطانية وقد ذكر من قبل انها تختلط بالشعبة الوحشية بهما ذكر ان الشعبة الوحشية متفرق في حالي جنبة الخنصر فيعلم من ذلك انها ايضا تتفرق هناك فهذه اي المذكورات هي عدد الاوردة ان تثبت تعديدها وقد اتينا اي مضينا على تشريح الاعضاء المتشابهة واما الاعضاء الالية فان في تشريحها ان يكون عند البحث عما تعرض لها من الامراض معا ... غير هذا الكتاب والله الملهم للصواب واليه المرجع والمآب

قال الشيخ رحمه الله **التعليم السادس** * وهو جملة فصل **اقول**

لما فرغ من تشريح الاعضاء المفردة شرع في مباحث القوى وبينها في جملة واحدة وفصل واحد وجملة تشتمل على فصول ستة **الفصل الاول** منها اي من الجملة في اجناس القوى بقول كلي اي شامل لجميع القوى بدون اختصاص بقوة منها **اعلم** ان لفظة القوة وضع اولا بازاء المعنى الذي يصدر به عن الحيوان افعال شاقة وذلك المعنى هو كمال القدرة ويقابله الضعف والقدرة يقابلها العجز وقيل هي ما يصير مبدأ التغير من آخر في آخر من حيث هو آخر والقيد الاول هو قوله من آخر ليخرج النفس لانه يفيد ان منه المبدأ يكون موجودا في شيء حالا فيه وهي ليست كذلك والقيد الاخير لئلا يخرج قوة من شخص يصير مبدأ تغير فيه لا في آخر كما اذا عالج الطبيب نفسه فان المعالج بدنه والمعالج نفسه ولو عالج المفكرة كان المعالج الروح الذي هو محلها **وقال الاستاذ** ان المعالج بدنه والمعالج ليس صواب لما عرفت اولا من خروج النفس وهو ايضا قد صرح به قال الاطباء هي هيئة في الحيوان بها يمكن ان تفعل افعالا لذاتها فجعلوها هيئة وهو ظاهر لكونها عرضا وفي الحيوان الافعال الصادرة منه لا يمكن ان يكون للجسمية لاشتراك الجميع فيها بل لابد ان يكون للامر زائد حال فيه وهي القوة وقالوا بها يمكن لان الفعل تارة يصدر عن القوة وتارة لا يصدر فيكون في محل الامكان فقالوا بالذات ليخرج الاسلاح لانها من حيث انها سلاح القوى تصير مبادي الافعال لكن بواسطة القوى لا بالذات اذا عرفت ذلك فاعلم انه لما ذكر بحث القوى مع الافعال في تعليم واحد ثانيا اولا الى سبب ذلك فقال ان القوى والافعال يعرف بعضها من بعض اذ كل قوة مبدأ فعل ما وكل فعل انما يصدر عن قوة فلهذا جمعناهما في تعليم احد ثم مما ذكر انه يجوز تعريف كل منهما بالاخرى كان يقال القوة ما يكون مبدأ الفعل والفعل ما يصدر عن قوة لكن تعريف الفعل بالقوة اتم لانه تعريف للشيء بسببه وتعريف القوة بالفعل تعريف الشيء بلازمه وقيل لان الاول يفيد اللمية والثاني الانية وليس على ما ينبغي لان اللمي والاني يطلقان على العلم التصديقي لا يقال ان تعريف كل من القوى والافعال بالاخرى من جهة واحدة والجهة بينهما متغايرة لان الفعل انما يعرف القوة من جهة انه لازم لها والقوة انما يعرف الفعل من جهة انها سبب له والثاني اتم والاول انقص **قال الامام** رح ان قوله القوى والافعال يعرف بعضها من بعض كلام صحيح لان القوة سبب الفعل والفعل سبب فكل منهما يصلح ان يكون معرفا للاخر لكنه مشكل بما قاله في فصل الموضوعات من ان العلم بالشيء انما يحصل ويتم من جهة العلم باسبابه يلزم من هذا ان لا يكون الفعل معرفا للقوة لانه ليس سببا لها وهو فاسد لان مراد الشيخ حصر العلم اليقيني في العلم باسبابه ان كانت له اسباب لا مطلق العلم **قوله** وجنس القوى واجناس الافعال الصادرة عنها عند الاطباء ثلثة جنس القوى النفسانية وجنس القوى الطبيعية و جنس

وجنس القوى الحيوانية وانما قال عند الاطباء لانها عند الحكماء [illegible] لان كل قوة اما ان يكون فعلها مع شعور او بدونه وعلى التقديرين اما ان يكون افعالها متفننة او لم يكن فالتي فعلها غير متفنن ومع الشعور عند الحكيم قوة فلكية والتي فعلها متفنن وبلا شعور عنده قوة نباتية وعندهم طبيعية والتي فعلها متفنن ومع شعور عنده قوة حيوانية وعندهم نفسانية والتي فعلها غير متفنن وبلا شعور عنده قوة طبيعية ان كانت في البسائط كالنارية والهوائية والمائية والارضية وان كانت في المركبات فسميت ناصة لتخدير الافيون فالطبيعة عنده غيرها عندهم وهم لا يثبتون القوة الفلكية [illegible] اجناس القوى عندهم ثلثة على ما ذكره الشيخ وطريق الحصر فيها ان القوة اما ان يكون مع الشعور او لا [illegible] الاول هي النفسانية والثاني اما ان يختص بالحيوان او لا [illegible] فان كان الاول فهي الحيوانية وان كان الثاني فهي الطبيعية وانما جعل كل منها [illegible] جنسا لانه في اكثر الامر يتكلم في باب [illegible] على اصطلاح الاطباء وهم يطلقون على كل [illegible] جنسا [illegible] من النابع الاول [illegible] الحاجة الى [illegible] انما قدم النفسانية على الطبيعية وهي على الحيوانية رعاية للاشرف [illegible] الشيخ القوى الطبيعية قدمها على الحيوانية وهي على النفسانية فيكون في ذلك رعاية [illegible] ولا ما كان [illegible] الحيوانية بين الآثار [illegible] ان حقيقة كل اثر [illegible] حقيقة اثر آخر لان اثر النفسانية [illegible] والحركة و[illegible] الطبيعية [illegible] الحيوانية [illegible] تحريك الصدر [illegible] البدن [illegible] الحس الحركة واختلاف الآثار دليل على اختلاف المؤثرات [illegible] يدل على ان هذه القوى [illegible] لما كان يوجد في [illegible] من الافعال بعضها ارادي كالقيام والقعود [illegible] الارادة كحركة [illegible] للتنفس وضم المعدة للغذاء وتوليد الكبد للدم وجب ان يكون مبادئه متباينة وما ذكره [illegible] بعضها ارادي وبعضها غير ارادي وان يكون القوى الطبيعية والحيوانية [illegible]

واحدا **قوله** وكثير من الفلاسفة [illegible] الاطباء خصوصا جالينوس [illegible] خصوصا مع المذكورين الكبد جملا على الغذاء يرى ان كل واحدة من هذه القوى عضوا رئيسا هو معدنها اي مكان توليده [illegible] افعالها فيرون ان القوة النفسانية مسكنها ومصدر افعالها الدماغ والمراد بالمسكن المعدن ويدل عليه قوله اولا ان لكل قوة عضوا رئيسا هو معدنها لما هو الظاهر لانه بالاتفاق واتفق على ان الدماغ مسكن للقوى النفسانية ومصدر لافعالها [illegible] ايضا ان القوة الطبيعية لها نوعان نوع غايته حفظ الشخص وتدبيره [illegible] في امر غذائه لتغذية البدن الى نهاية النشوء [illegible] وفي بعض النسخ الى نهاية النشوء وفي بعضها الى تمام النشوء وفي بعضها الى نهاية عمره وفي بعضها الى نهاية بقاء [illegible] النسخ الثلث الاول ليست على ما ينبغي لان غاية الفعل الى نهاية العمر لا الى نهاية النشوء ومسكن [illegible] النوع ومصدر فعله هو الكبد والنوع الثاني غايته حفظ النوع وهو المتوقف في التناسل المنفصل من امشاج البدن جوهر المني ثم يصوره باذن خالقه ومسكن هذا النوع ومصدر افعاله هو الانثيان

... الثاني انه يدخل فيه القوة الهاضمة لانها ايضا [illegible]
... المعتدي [illegible] [illegible] ... وكذا المغتذي لغة والغاذية
... ان المراد بهذه المشابهة ان يصير مشابها في المزاج والقوام واللون الهاضمة لا تفعل ذلك
... وان الثاني ان الهاضمة ليس غايتها القريبة ان تخلف بدل المتحلل بل ان تجعل الغذاء صالحا
... ان يكون ذلك غايتها القريبة **قوله واما** القوة النامية فهي الزائدة اي هي التي تزيد في
... الغرض العمدة على التناسب الطبيعي اي النسبة التي تقتضيها طبيعة ذلك الشخص ليبلغ تمام النشو بما يدخل فيه
... ليبلغ ذلك الجسم بالازدياد في الاقطار تمام النشو ليبلغ النامية بالجسم على ان يكون
... تمام النشو وهو اشارة الى الغاية القريبة لهذه القوة ويدخل يجوز فيه صيغة الفاعل والفاعل ضمير الكسر والفاعل
... على التناسب الطبيعي ... حتى تعظم الاعضاء الا ان يعم البدن حتى لا يظام يقلب لكن فيه ابدا
... الطعام عند الكثرة ... لانه لا يزيد في الطول الا في جواهر الاعضاء المتولدة
... قال الامام ... الاجزاء الغذائية الزائدة في السمن لا تنفذ في جواهر الاعضاء
... يدخل في جواهرها ... بما يدخل فيه من الغذاء يخرج المتحلل لانه زيادة
... فيه اشارة الى كيفية النمو بانه يكون بدخول الغذاء في اجزاء النامي حتى تمد
... زيادة ... تلك الزيادة بسبب جسم آخر ... الى تزيد في اقطاره على تناسب
... قال القرشي هاهنا اشكال صعب وهو ان هذه الزيادة ليست في الجسم الاصلي ولا في الجسم الوارد
... على ما كان وانما انضاف جسم الى جسم فصار المجموع اعظم من كل منهما وهذا المجموع لم يكن قبل ذلك صغيرا
... تام وهو ضعيف لانا لا نسلم ان المجموع اذ لم يكن صغيرا ثم صار اعظم لم يكن هناك جسم
... اذا كان انضياف جسم الى آخر بحيث يصير بسببه الجسم الاصلي اعظم مما كان فيحصل جسم تام وصدق
... لم يكن قبل ذلك صغيرا ثم عظم **قوله** والغاذية تخدم النامية يريد به ان الغاذية مع انها مخدومة كالنامية على
... خادمة للنامية وذلك بان تعد لها من الغذاء الزائد على مقدار التحلل **قوله** والغاذية تورد الغذاء يريد ان
... فعل الغاذية يختلف بحسب ... وهو انها تورد تارة غذاء مساويا لما يتحلل كما في سن الوقوف فان البدن
... الا الى بدل ما يتحلل منه وتارة غذاء انقص مما يتحلل كما في سن الانحطاط لما عرفت من ضرورة الموت وتارة ازيد مما يتحلل
... الحاجة لامرين عوض ما يتحلل وللزيادة في النمو ولا يكون الا بان يكون الوارد ازيد مما يتحلل **قوله**

قوله الا انه لعسر كلما كان اي كلما كان الدوار ازيد من التصعيد كان نحو ثبات السمن بعد الهزال في سن الوقوف [illegible] الاول

الدوار وفيه ازيد من التحلل [illegible] وهذا هو المراد [illegible] على تناسب طبيعي في مدة [illegible] يبلغ بها بالنامي تمام النشو

[illegible] ما سبق في تعريف النمو [illegible] ثم [illegible] الا [illegible] البتة [illegible] في بعض النسخ [illegible] لا يكون

النشو البتة [illegible] سن الوقوف وان [illegible] بعد ذلك كما انه لا يكون [illegible] الوقوف [illegible] الفرق [illegible]

[illegible] الهزال ان الذبول في مقابلة النمو ويكون [illegible] طبيعيا والهزال في مقابلة السمن ولا يكون طبيعيا قوله على

ان ذلك اي [illegible] ان الذبول قبل الوقوف بعد من النمو بعد [illegible] من [illegible] نهوض القوة [illegible]

لفعلها [illegible] الوقوف ليس مما يظهر استحالته بيانا بخلاف الذبول قبل الوقوف اذ يلزم ان [illegible] حال

[illegible] واستحالته بينة قوله والغاذية [illegible] بالغريزية [illegible] وقد عرفت ان [illegible] والفعل القريب [illegible] القوى [illegible]

[illegible] كانت القوى [illegible] لكن بقي [illegible] في ان الغاذية [illegible] هذه القوى او قوة اخرى [illegible]

[illegible] مجموع تلك القوى اذ لو كانت غيرها لكان [illegible] والفعل غيره [illegible]

[illegible] قوله احدها اي احد [illegible] الافعال [illegible] البدل [illegible] الدم والخلط الذي هو بالقوة القريبة من العضو

[illegible] في بعض النسخ او الخلط والاولى اولى [illegible] الشيخ من ان الغاذي هو [illegible] الاخلاط

الذي بالقوة القريبة من [illegible] شبيه بالعضو [illegible] حمله على [illegible] على [illegible] الخلط الطبيعي [illegible] ثم انه ليس [illegible]

[illegible] من الدم والخلط [illegible] الدم [illegible] بالقوة القريبة من [illegible] شبيه بالعضو قوله وتحل اي [illegible]

تحصيل [illegible] البدل كما يقع في علة يسمى [illegible] فيا [illegible] من [illegible] والنعت الجاذبة والثاني [illegible]

[illegible] الثاني من الافعال الغاذية الالزاق وهو ان [illegible] الاول [illegible] الفعل [illegible]

[illegible] الغاذية [illegible] كما في [illegible] تكون فيه [illegible] البدل [illegible] الالتصاق [illegible]

[illegible] وانما [illegible] ان [illegible] الالا [illegible] المسلم [illegible]

[illegible] التشبيه [illegible]

[illegible] وقد تحل [illegible] كما في البرص [illegible] فات [illegible] التشبيه [illegible]

[illegible] البدل فليقا العضو على حاله [illegible] اكدال [illegible]

[illegible] والبدل [illegible] التشبيه [illegible] المشرد [illegible]

هذا التشبيه فعلها ولذلك قال هذا الفعل للمغيرة من قوى الغاذية اي من جملة قواها [illegible] هو [illegible]

اى المغيرة وبين الهاضمة ان الهاضمة تغير الغذاء حتى يصير استعداده لصورته النوعية مقارنا للصورة العضوية والمائدة القوة

فتغيره حتى ترجح استعداده للصورة العضوية ويبطل منه استعداده لصورة كانت وهى اى المغيرة واحدة فى الانسان بالجنس

وبالمبدأ الاول والمراد بقوله فى الانسان هو انها بالنسبة الى البدن كله واحدة لا بالنسبة الى الاعضاء لما ياتى

انها مختلفة وكل شيئين اشتركا فى جنس يقال هما واحد بالجنس كالانسان والفرس فى الحيوان كما يقال للشيئين الذين اشتركا

فى نوع هما واحد بالنوع كزيد وعمرو فى الانسان واذا لم يمنع اشتراكهما مع التغير فى شئ يقال انه واحد بالشخص والمغيرة بالنسبة الى

جميع البدن واحدة بالجنس لانها تتناول مغيرة كل عضو وكل منها مغايرة للاخرى لما فى افعالها من التفاوت بسبب الاعضاء وهى

واحدة بالمبدأ الاول الذى هو النفس ايضا فان جميع ما فى الاعضاء من افرادها مستحق فى انها صادرة من النفس ووقع

فى بعض النسخ وهى واحدة فى الانسان بالجنس او بالمبدأ الاول وقال الامام هذا ليس بصواب لان القوى المغيرة التى

فى البدن واحدة بها وهو ضعيف اذ من الجائز ان لا يكون لها جنس تتحد به لبساطتها وقول الشيخ وتختلف بالنوع

فى الاعضاء المتشابهة اذ لكل منها بحسب مزاجه قوة تغير الغذاء الى الشبيه مغاير للشبيه القوة الاخرى لا يقتضى وجوب اتحادها فى الجنس

اذ الاختلاف فى النوع قد يكون بدون الجنس بكافى العقول ان قلنا ان مطلق العقل ليس لها وكل منها مختلف بالحقيقة

وانما ذكر الاعضاء المتشابهة دون المركبة مع ان مغيرة كل عضو مركب مغايرة لمغيرة آخر للعلم بسريان حكم هذه الى ما

تركبها منها **قوله** لكن المغيرة التى فى الكبد تفعل فعلا مشتركا لجميع البدن هذا استثناء مما ذكر ان مغيرة كل عضو تغير الغذاء

الى ما يناسب ذلك العضو فان مغيرة الكبد ليست كذلك لان تغيرها ليس لان يصير متشابها للكبد بل جميع البدن مشترك

فيه وقال الامام هذا غير مختص بالكبد بل كل عضو من اعضاء الغذاء كالفم والمرى والمعدة والامعاء والماساريقا

والعروق كذلك لان مغيرة جميعها مشترك ليس بصواب لان الفعل المشترك فى جميع البدن لهذه الاعضاء هو فعل الهاضمة

لا فعل المغيرة لان فعلها فى كل منها مختص به بخلاف مغيرة الكبد **قوله** واما القوة المولدة اى المخدومة من الطبيعة التى

تفعل لبقاء النوع وهى المولدة وهى نوعان نوع تولد المنى فى الذكر والانثى بان تتصرف فى الدم الذى عنده بل فى الرطوبة

الثانية وتجعل ذلك مستعدا لان يفيض عليه من واهب الصور قوة يصير تلك القوة مبدأ لان يتكون منه حيوان مثل الذى

تولد هو منه ان لم يكن مانع وهذه القوة تسمى محصلة وهى لا تفارق الانثيين ونوع يفصل القوى التى فى المنى الكيفيات

المزاجية لان اجزاءه مختلفة فى المزاج فيمزجها اى يمزج هذا النوع تلك القوى التى هى الكيفيات المزاجية المختلفة بواسطة تمزيج

موضوعاتها بما يجب عضو عضو فيخص للعصب مزاجا خاصا وللعظم مزاجا خاصا وللشرايين مزاجا خاصا وفى بعض النسخ

ليحصل فى بعضها العصب وهذه القوة تسمى مفصلة ومغيرة ايضا وقد يوصف هذه بالاولى ومغيرة الاعضاء بالثانية لتقدم

تتقدم هذه في بحث الصوت ما عن غيرة الاعضاء فيه ولان فعال هذه تخليق الاعضاء فعلى هذه القسمة يكون المني في الانثيين مصاحبة للمني لان تفصيل الكيفيات المزاجية التي في المني وتمزجها انما يكون حال كون المني في الرحم وتصاحب ذلك فعل المصورة ولان هذا الفعل لو كان في الانثيين لكان اذا اختلط المنيان نفيه ت كيفياتهما الحقيقة

قال المسيحي ان الشيخ جعل المولدة ههنا نوعين المحصلة للمني والمغيرة له وفي سائر كتبه نوعا واحدا الا انه قال المولدة قوة تاخذ من الجسم الذي هي فيه جزء وهو شبيه به بالقوة فتفعل فيه باستمدادات اجسام اخرى شبيهة به من تخليق وتمزيج تشبيهه بالفعل والمفهوم من هذا التعريف ان المولدة هي المغيرة الاولى فيكون محصلة المني خارجة عنها ولعل السبب ان المفهوم من هذا التعريف ذلك ان يقول هذا ان يكون لما ذكر في الشفاء مذهب غيره ذكره رد على بعض قدماء ان المولدة هي المحصلة قوله وذلك لان تفصيل القوى من المني متشابه الاجزاء او متشابه الامتزاج اشارة الى خلاف وقع في ان المني هل انه متشابه الاجزاء او متشابه الامتزاج فذهب سقراط وابقراط الى انه متشابه الاجزاء لانه ينفصل من كل عضو فقط وكل جزء منه يشارك في الاسم واحد وذكر ابقراط وشيعته انه ليس بمتشابه الاجزاء لانه ينفصل من كل البدن والخارج من العظم شبيه به ومن اللحم شبيه به وعلى هذا يكون كل جزء منه مناسبا لاختلافات الاعضاء التي يخرج هذه الاجزاء منها ولا يكون متشابه الاجزاء بل متشابه الامتزاج لان بعضه متميز عن بعض في نفس الامر متميز بعضها من بعض وذكر الشيخ في الشفاء ان الذي دعاهم الى هذا الظن امور ست احدها عموم اللذة لجميع البدن ولولا خروج المني من جميع البدن لاختصت اللذة بالعضو الخارج منه وثانيها المشابهة الكلية لانه لولا ان كل عضو يسيل قطعة لكانت المشابهة بحسب عضو واحد وثالثها مشاكلة عضو الولد او ابيه او نقصه ولد قد يشبه من جده البعيد وقدح ارسطو في هذا المذهب وابطله بوجوه الاول انه يبقى في الظفر والشعر وليس يخرج منهما شيء الثاني ان الزرع لا يرسل الاغصان والا ليفة مع انها تنبت منه الثالث لو فرضنا ان الاعضاء قد انفصل عنها شيء فعند انزال المرأة يكون في الرحم انسانان تامان او واحد لان من اعضاء المرأة قد انفصل منها شيء ومنها الرجل قد انفصل منها شيء فيكون من ذلك انسانان وفي مرة لك الرابع ان الانسان قد يولد له ذكر اما ثم تتغير مزاجه فيولد له اناث او بالعكس ولا يجوز ان يقال ان ذلك لانتقال بعض من المذكورة الى الانوثة بل الموجب لهذا تغير المزاج الخامس مشابهة الولد بجد بعيد فانه ليس يمكن ان يقال ان الجد بقي له في اولاده المني لدوام التحلل والتغير ولو كان الامر على هذا لكان مشابهة الولد لوالديه اولى من مشابهته لغيرهما السادس ان كثيرا من الحيوانات يلد من غير جنسه فانه قد شوهد تولد الذباب

من الدود والمتولد من زبل الخيل عند تعفنه فلو كان ينفصل من كل واحد من الاعضاء استحال ذلك **السابع**
ان الغصن من الشجر الغير المثمر قد يغرس فيثمر وكان الحق ان لا يثمر لان الشجر الذي اخذ منه لم يثمر بعد اللهم الا ان
يقال ان اجزاء الثمرة كانت محفوظة باجزاء الغصن على ما يقوله اصحاب الخليط **وجميع** ماذكره الفريقان ضعيف
اما ماذكره ابقراط من حديث اللذة فلانا لانسلم عمومها وهو ظاهر واما المشاكلة الكلية فلانا لانسلم ذلك ولئن سلمنا
فلا نسلم ان سببها ارسال كل عضو شيئا من المني لجواز ان يكون السبب عداد المغيرة لتمام الخلقة واما مشاكلة
الناقص للناقص فبطلانه ظاهر لانا نرى من هو اعمى يولد بصيرا ومن هو مقطوع اليد الرجل يولد ولدا تام الخلقة
واما ماذكره ارسطو اولا فلان الظفر والشعر فضل يخرج من اعضاء مخصوصة باسباب خاصة بها وح يجوز ان يكون
وقوع المشابهة بالفصال مادتها من تلك واما ماذكره ثانيا فلان العضو الآلي تركيبه من المشابهة الاجزاء ولهاوضع مخصوص
فاذا انفصل منها يقع المشابهة في الآلي ايض واما ماذكره ثالثا فلان ذلك انما يلزم لو لم يكن حصول الاعضاء بانضمام
الجنس الى الجنس اما اذا كان حصول لحم الولد مثلا بانضمام لحم الوالد الى لحم الوالدة فلا واما ماذكره رابعا فلان آلة الانثى
هي بعينها آلة الذكر غير انها بارزة في الذكر لحرارة المزاج كامنة في الانثى لبرودة المزاج واذا كان كذلك فلم لا يقال
ان عضاء الرجل اذا انفصل منها المني صادفه حرارة في الرحم فولد ذكرا وصادفه برودة فولد انثى واما ماذكره خامسا فلانا لانسلم انه ليس بوالديه شبيه
من جده البعيد واما ماذكره سادسا فلان الكلام في العقل لا في النقل واما ماذكره سابعا مع انه اقواها فلجواز ان يكون
اصله مما اثمر **قوله** وهذه القوة اي المفصلة المزاج الممزجة يسميها الاطباء المغيرة الاولى لما عرفت واما المصورة فالطابعة
اي الفاعلة بالطبع من غير شعور وهي القوة التي يصدر منها باذن خالقها تخطيط الاعضاء اي تمييزها وتشكيلها كالاستقامة
والانحناء والاستدارة وتجويفها وصماتها وملاستها وخشونتها واوضاعها مثل ان يكون بعضها في الوسط وبعضها في الطرف
ومشاركاتها كمشاركة بعضها لبعض في العروق الواصلة بينها او في الاعصاب او في الشرايين وبالجملة جميع الافعال المتعلقة
بنهايات مقادير الاعضاء فانها من هذه القوة **قوله** والخادمة لهذه القوة المتصرفة في الغذاء بسبب حفظ النوع هي القوة
الغاذية والنامية سمى القوة المولدة المتصرفة في الغذاء وجعل الغاذية والنامية خادمتين لها فاورد على الاول
بان المتصرف في الغذاء انما يكون بعد وجود المغتذي وفعل المولدة في المني انما هو قبل وجوده ليتكون هو منه لا ليجعله غذاء له
فلا تكون هي المتصرفة في الغذاء واجاب السامري بان المني لما كان تولد مما يصلح للتغذية صح ان يقال انه هو وليس شيء
لانه يفيح باب تشريا قبيحة على ما لا يخفى وقال القرشي قد بينا في الكتب المنطقية ان قولنا كل غذاء اعم من ان يكون غذاء
في الحال او في الاستقبال او في الماضي والمني قد كان فيما يصح ان يقال انه غذاء وقال الاستاذ ليس في الكتب المنطقية ما

وهذه القوة يسميها الاطباء القوة المغيرة الاولى لتقدمها على الثانية التي في بدن المولود واما المصورة الطابعة فهي التي يصدر عنها باذن خالقها تبارك وتعالى تخطيط الاعضاء وتشكيلها وتجويفاتها وثقبها وملاستها وخشونتها واوضاعها ومشاركاتها وبالجملة الافعال المتعلقة بنهايات مقاديرها والخادمة لهذه القوة المتصرفة للغذاء بسبب حفظ النوع فيكمل هي القوة الغاذية والنامية وقد يعبر عنها بالقوة المتصرفة بسبب ان القوة المولدة والمغيرة الاولى والمصورة تعلم القرشي

الفصل الثالث

في القوى الطبيعية الخادمة وبيان انها خادمة صرفة

ما يصح قولنا المني غذاء ثم اجاب بان اطلاق الغذاء عليه باعتبار ما كان كما يقال للمعتوق انه عبيد وهذا قريب مما ذكره القرشي وبه دعليه ما اورد على السامري فالاولى في الجواب ان يقال ان هذه نوعي المولدة انما تتصرف في الدم لتوليد المني على ولا خلاف في اطلاق الغذاء عليه لان المراد بالمغتذي ليس المتولد حتى يقال انه فعل المولدة قبل وجوده والغذاء انما يكون بعد وجود المغتذي واورد على الثاني بان الغاذية والنامية لا تخدمانها اما الغاذية فلان فعلها موقوف على وجود المغتذي لانها تحيل الغذاء الى جوهره وفعل المولدة محصلة كانت او مفصلة متقدم على وجوده واما النامية فلان خدمتها للمولدة اما بمعنى التهيئة او بمعنى التادية لا جائز ان يكون بمعنى التهيئة اذ المولدة هي المهيئة للمادة لفعل النامية لا العكس ولا ان يكون بمعنى التادية اذ ليس ههنا شيء يحتاج الى مؤديه ولان فعل النامية الزيادة في الاقطار على التناسب الطبيعي وهو يستدعي وجود المزيد فيه كما سبق في حال التوليد وقبل وجود المزيد فيه والجواب ان خدمة الغاذية لها انما هي باعتبار انها تورد على الاعضاء التي تتولد فيها المني مادته وهذا الفعل لا يتوقف على وجود المغتذي وان خدمة النامية لها بمعنى التهيئة وذلك بان تعظم الاعضاء ويوسع تجاويفها حتى تصير الى الهيئة الصالحة للتوليد ولذلك لا يتكون المني ولا يحدث الشهوة الا بعد عظم الاعضاء **قال** رح الفصل الثالث الى آخره **اقول** هذا الفصل فيما هو في القوى الطبيعية الخادمة وهي كلها خوادم في الحقيقة لسائر القوى الا ان ما هي خوادم صرفة منها القوة الغاذية اربع الجاذبة والماسكة والهاضمة والدافعة فقوله في القوى الطبيعية التي خدمتها بمعنى من على ما قد ما ظاهر وان لم يحمل فمعناه الخوادم الصرفة في بين القوى الطبيعية هي هذه الاربع ومعنى كون هذه الاربع خادمة للغاذية هو ان قيام الشخص بالغذاء فلا يمكن فعل الغاذية الا بعد تحصيل الغذاء وامساكه واصلاحه ودفع فضلاته ولما توقف فعلها على هذه الافعال سميت القوى التي تحصل منها هذه الافعال خوادم قال الامام الخادم الصرف هو الذي لا يكون مخدوما لغيره وبعض هذه القوى يخدم البعض الآخر على ما قال الشيخ في الفصل الخامس من علم الاسطقسات من كتاب الشفاء اي القوى الطبيعية الاربع يخدم الغاذية والهاضمة منها تخدمها الماسكة من جهة والجاذبة تخدمهما ونحو ذلك فقوله انها خوادم صرفة لا يكون صحيحا واجاب السيد بانه لا يريد ان كلها خوادم صرفة ولذلك لم يسو بينها بل جعلها فقد يره كلامه ان بعضها خادم صرف وهي الدافعة لان فعل الهاضمة موقوف على الجاذبة والماسكة وفعلها موقوف على الدافعة فهي خادمة لتأخر فعلها عن فعل الجميع وهذا التاويل مع انه في غاية البعد لا يفيد لان تاخير فصل الدافعة عن فعل الجاذبة والماسكة لا يدل على كونها خادمة صرفة والا لكانت الهاضمة خادمة صرفة وقال مراد الشيخ بالخدمة ههنا الخدمة المودية الى الخدمة على الاطلاق واما الخدمة المهيئة فيسمى منفعة على ما صرح به جالينوس

فهذه القوى ليست مخدومة من جهة التأدية بوجه ومراده في الشفاء الخدمة المهيئة فلا منافاة وايضا المصرف مل صطلاح الاطباء ليس الذي لا يخالطه غيره بل يطلق على ما يكون المخالط قليلا فان بقراط يقول الحمى البلغمي بلغم صرف وان خالطه قليل صفراء والصفراوي صفراء صرفة وان خالطته قليل ومعظم افعال هذه القوى الخدمة واقلها الاستخدام على جميع ما ذكر ممنوع لا يخفى قال الشارح مراده بالقوى المخدومة الطبيعية هي التي تصرف في الغذاء لبقاء الشخص او النوع بالذات والخادمة ما يتصرف فيه بالعرض على هذا يكون القوى الطبيعية على ثلثة اقسام مخدومة صرفة وهي التي تتصرف في الغذاء لبقاء الشخص والنوع بالذات وهي المولدة وخادمة صرفة وهي التي تتصرف في الغذاء لبقاء احدهما بالعرض وهي الاربع المذكورة وخادمة [illegible] وجه مخدومة من وجه وهي التي تتصرف في الغذاء لبقاء احدهما وهي الغاذية والنامية فانهما تتصرفان في الغذاء ويخدمان المولدة وضعفه ظاهر ايضا بل الاولى فيه ان يقال ان المراد بكونها خوادم صرفة انها باجمعها يخدم بعضها [illegible] هي بها لا يخدمها الا بعضها منها لا يخدم بعضها اذ قد عرفت ذلك **فاعلم** انهم اختلفوا في ان هذه القوى اربع بالحقيقة او لا ذهب بعضهم الى انها واحدة بالذات واربع بالاعتبار لانها جاذبة باعتبار ايراد الغذاء وماسكة باعتبار تسكينه وهاضمة له باعتبار احالته ودافعة له باعتبار دفع جوهره الى مصارفه وفضلته الى مسالكها وقال الاكثر ان هذه اثار مختلفة فيجب ان يكون مؤثراتها كذلك والدليل على تحقق هذه القوى هو ان الشارح حركة الغذاء من الفم الى المعدة وحركته ليست ارادية وهو ظاهر ولا طبيعية حتى ينحدر بثقله والا لم ينفذ في حلق المنتكس ولا عرضية ايضا لحركة سكان السفينة لان حركته الى اسفل ليست بواسطة حركة جسم آخر فتعين ان يكون قسرية والقاسر اما ان يكون ارادة الآكل او لا والثاني قوة في المعدة والاول باطل لان الآكل ربما يهد[؟] عند تناول الغذاء المديد يصعد الى فوق ويجذبه بسرعة حتى يستر[؟] مضغه فانه لو اعطى الشخص غذاء ما لم اعطى بعده غذاء لذيذا امر بالقي يكون يخرج هو الحلو ليس ذلك الا انه هناك قوة تجذبه بسرعة وهي المراد بالجاذبة واما الماسكة [illegible] لو عطى الشخص دواء مقيئا وجدت المعدة [illegible] من جميع جوانبه لو عطى غذاء سيما اذا كان الشخص يعتقد [illegible] وهذا يدل على ان هناك قوة ماسكة [illegible] فلا نا نجد ما عنه القي كانها يحرك الى فوق [illegible] حركة الاحتشاء وتجافيها واما الهاضمة فلانا نرى من غير الغذاء في المعدة بطعم الهاضمة [illegible] **قوله** والجاذبة خلقت ليجذب النافع وفي خلقت بهذا الغرض ان تتفق جذبه الغير كالفواكه الضارة وغيرها لم [illegible] جذبها انما لكونه [illegible] منه تابعة [illegible] فيسقط ما قيل ان تخصيص النافع ليس بصواب لانها تجذب الاشياء الضارة ولا يجذب الا الادوية النافعة لمنتفع بها فان جذبها المضارة ليس لكونها ضارة لما عرفت ونفرتها عن الادوية النافعة ليست لكونها نافعة لم [illegible] **قوله** وجعل ذلك بليف العضو الذي هي فيه قد عرفت مما فلا نعيده **قوله** والماسكة خلقت لتمسك النافع ريثما تصرفت فيه القوى المغيرة له المتارة اي المعتدية منه اي

اى من ذلك لدافع انما لم يقل ريثما تتصرف فيه الهاضمة ليتناول المغيرة ايضا لان الهاضمة كما يتوقف فعلها على امساك الغذاء يتوقف فعل المغيرة عليه ايضا ولهذا ويفعل ذلك اى يفعل الماسكة الفعل المذكور بليف موروب ربما اعانه المتعرض بان يجمع الاجزاء السافلة من العضو المشتمل على الممسوك فيمنعه من الخروج وقال جالينوس الموروب والمستعرض اذا اتحد جميعا ضاقت المنافذ وذلك مما يعين على الامساك وانما قال ربما لان هذه الاعانة لا يحتاج الى امساك اليها فى جميع الاعضاء بل فى بعضها وهى الاعضاء التى تمسك الغذاء لنفسها ولغيرها والاعضاء البعيدة الجوهر عن الغذاء فانها تحتاج الى امساك الغذاء مدة صالحة او لان المستعرض لا يستعين به الموروب بالذات بل بالعرض من جهة جميع الاعضاء السافلة من العضو وما بالعرض لا يقتضى الدوام

قوله واما الهاضمة فهى التى تحيل ما جذبته الجاذبة وامسكته الماسكة يفيد ان الجاذبة والماسكة كما انهما خادمتان للغاذية خادمتان للهاضمة ايضا يتوقف فعلها على جذب الغذاء وامساكه ولا يخفى ان فعلها كما يتوقف عليهما يتوقف على دفع الفضلات ايضا فيكون الدافعة ايضا خادمة لها فكان الاولى ان يقدم عليها الدافعة وكانه انما اخرها لان خدمتها لها بالعرض بمعنى انها تدفع ما من شانه ان يضيق المكان ويمنع ما ياتى لان تفعل الهاضمة فيه وخدمة الجاذبة والماسكة بالذات **قوله** الى قوام مهيا لفعل القوة المغيرة فيه الى مزاج صالح للاستحالة الى الغذائية بالفعل ليس معناه انه بقوامه الحاصل من فعل الهاضمة مهيا لفعل المغيرة فيه فقط وان حصول المزاج الصالح للاستحالة الى الغذائية ليس من فعل الهاضمة بل معناه ان الهاضمة تحيله الى قوام ومزاج يصيرانه مهيا لان يفعل فيه القوة المغيرة ويستحيل الى الغذاء بالفعل لانه لا يتهيا لفعل المغيرة فيه بقوامه الا اذا صار استعداده للصورة العضوية مقارنا لاستعداده للصورة النوعية وانما يكون ذلك اذا استحال الى مزاج صالح للاستحالة الى الغذائية بالفعل لا يقال جعل الشيخ القوة التى تحيل الغذاء هاضمة والتى تحيله وتشبهه بالعضو مغيرة ودليله ان التقدم للغذاء هضم ثالث فى العروق ثم تخصه كل عضو عنده هضم رابع يدل على ان المغيرة ايضا هاضمة لان ذلك انما هو لان تغير الغذاء الى مشابهة العضو انما هو من هضم قال الامام قوله الهاضمة تحيل الغذاء الى قوام مهيا لفعل المغيرة صريح بان الهاضمة غير المغيرة ويمكن ان يقال فى مغايرتهما ان الهاضمة مبتدئ فعلها عند انتهاء فعل الجاذبة ومنتهاه فعل الماسكة فاذا جذبت جاذبة عضو شيئا من الدم وامسكته ماسكته كانت الدم صورة نوعية لكنه اذا بلغ بالطبخ بحيث يتخذ استعداد المادة للصورة الدموية فى الانتقاص ويأخذ استعدادها للصورة العضوية فى الازدياد وينقص الاول ويشتد الثانى الى ان يبلغ المادة بحيث يبطل عنها الصورة الدموية ويحدث العضوية تعرض هناك تغيرات احدهما سابقة على الاخرى الاولى هى فعل الهاضمة والثانية فعل المغيرة ثم قال وفيه اشكال من حيث النقل والعقل **اما** من حيث العقل فلوجهين الاول ان الهاضمة تحرك الغذاء فى الكيف الى الصورة المشابهة لصورة العضو

وكل ما حرك شيئا الى شيء فهو الموصل اليه فينتج ان القوة الهاضمة هي الموصلة للغذاء الى الصورة العضوية اما الصغرى فظاهر الثبوت

لا معنى [illegible] الا تحريك الغذاء من الصورة الغذائية الى العضوية واما الكبرى فلان ما حرك شيئا الى شيء كان المتوجه اليه غاية التحريك

و[illegible] غاية المتحرك والاصل هو فعل ذلك الشيء الثاني ان الهاضمة كل منها [illegible]

[illegible] الصورة العضوية وذلك لان استعداد مراتب القوة والضعف وليس بعض تلك المراتب ان ينسب الى الهاضمة

[illegible] بعض [illegible] يجعل مراتب الاستعداد تحت الغذاء [illegible] لا يبقى فرق بين الهاضمة والمغيرة التي هي اصدق في [illegible]

[illegible] قيل فلان كلام جالينوس مع اكثر المتأخرين شاهد على عدم المغايرة بينهما اما جالينوس فلانه لم يذكر

[illegible] رابعة المنافع هكذا اقول ان [illegible] تجذب بها ملائمها ولها قوة

[illegible] يدفع بها الفضول وقوة هي اقدم هذه القوى اعني القوة المغيرة التي بسببها استحالت المعدة الى

[illegible] المغيرة مخدومة والقوى الثلث خادمة لها ولم يثبت غيرها وقال ابو سهل المسيحي في كتاب القوى

[illegible] الاربع الجاذبة والماسكة والهاضمة والدافعة [illegible]

[illegible] ان يقول [illegible] المذكور في بيان مغايرتهما يدل على تحقق المغايرة بينهما

[illegible] واحدة [illegible] بان يكون مبطلة للصورة الاصلية

[illegible] القوة الواحدة تبطل الصورة الغذائية وتحصيل الصورة الدموية [illegible] بان صغرى القياس

[illegible] الى الصورة المشابهة للصورة العضوية الا ان الهاضمة [illegible]

في [illegible] الهاضمة الكبدية [illegible] الغذاء الى الصورة

الصورة العضوية [illegible] يكون [illegible]

كل هاضمة تحيل الغذاء الى شبيه الجوهر المغتذي هو باطل [illegible]

وبان يمنع [illegible] الثاني [illegible] نسبة بعض تلك المراتب الى الهاضمة اولى من بعض [illegible] الباب

لا نسلم انها بالاولية [illegible] لا يلزم من عدم العلم بها عدمها بل الاولوية ثابتة لان نسبة المراتب التي لا تشبيه فيها الى الهاضمة

واجبة ونسبة المراتب التي فيها تشبيه اليها ممتنعة لانها تحيل بلا تشبيه [illegible] نقل من جالينوس انه لا يدل على حصر القوى

في الاربع بل غايته انه لم يذكر في هذا الموضع الا تلك الاربع وذلك لا ينفي وجود قوة اخرى معارض لما ذكر في كتاب القوى

ان الاغتذاء يكون بانقلاب الغذاء وتشبيهه بالمغتذي وان كان في كل واحد من الاعضاء قوة تدعى على طريق الجنس مغيرة

وعلى طريق النوع جاذبة فانه تصريح منه بالاعتراف بها واما كلام ابي سهل المسيحي فلا يصير حجة على الشيخ مع انه ليس فيه انكار لهذه القوة بل

بل فيه اعتراف [illegible] بل هي غير الاربع او هي عبارة عن مجموعها **قوله** هذا فعلها في النافع اي احالة المحذوب المسهل كفعل الهاضمة في الغذاء [illegible] ويسمى نضجا واما فعلها في [illegible] اي الاخلاط التي ليس من شانها ان تتشبه بالمغتذي فهو ان يحللها اذا لم يمكن بعد من يصلح كثيرا الى هذه الهيئة اي كونها هيئة لفعل المغيرة فيها ويسمى هذا الفعل ايضا نضجا اذ الهضم عبارة عن جعل المادة مهيئة لفعل القوة المغيرة فيها او يسهل سبيلها ان خرجت عن يصلح كثيرا الى الاندفاع من العضو المحتبس فيه بدفع من الدافعة اما بترقيق قوامها ان كان المانع من اندفاعها او من احالتها الى تلك الهيئة الغليظة او بتغليظها ان كان المانع الرقة او تقطيعها ان كان المانع اللزوجة لا يقال كلما كان الشئ ارق كان اندفاعه اسهل فكيف يكون الرقة مانعة من الاندفاع لان الرقيق ربما يتشربه جرم العضو لرقته فيعسر اندفاع اجزائه المتشربة واذا غلظ لا يتشربه العضو فيندفع بالكلية **قوله** وهذا الفعل اي الترقيق او التغليظ والتقطيع يسمى الانضاج ويقال الهضم على سبيل الترادف وقد سبق انه قد يفرق بينهما ايضا **قوله** اما الدافعة خلقت ليدفع ما لا يحتاج العضو اليه وذلك اما ان يكون فضلا للغذاء او لا فان كان الاول فان لم يصلح للاغتذاء فهو كالبراز وان صلح له لكنه فضل عن المقدار الكافي في الاغتذاء فان كان مما يستغنى عنه جميع الاعضاء [illegible] وان كان مما يحتاج اليه بعضها [illegible] الدافعة [illegible]
قوله يستغني عنه سبيلهما وان كان الثاني [illegible] فضلا للغذاء [illegible] الطبيعة لتنقية الغذاء عن استعماله في تلك الجهة [illegible] بالبول وبعضه عنه اجله بالعرق **قوله** وهذه القوة هذا يحتاج الى مزيد بيان تقريره ان الفضلة ان كان [illegible] ضروريا كالثفل الذي هو فضل الغذاء والبول والعرق الذين هما [illegible] الماء المشروب ورطوبات تكون في الاغذية وجب ان يكون لها جهة تدفعها اليها الدافعة وينفذ يخرج منه [illegible] البدن منها بسهولة وان لم يكن تولده [illegible] لم يجب ان يكون لها منفذ معد اذ لو خلق لكل ما يمكن ان يتولد من الفضلات منفذ كان التركيب واهيا بسبب كثرة المنافذ واذا لم يجب ذلك فاما ان يكون هناك منفذ يصلح لان يندفع منه وان لم يكن في الاصل معدا له او لا يكون فان كان اندفعت منه كالفضلة التي تتولد في العروق فان العروق خلقت ليكون مجرى الغذاء لكن لو فضل من الغذاء فضلة دفعت الدافعة منها ثم لا يحوج الى احداث منفذ ولا الى الاضرار بشئ من الاعضاء وان لم يكن دفعتها من [illegible] الى الاخس ومن الاشرف الى الاخس لقلة الضرر في ذلك هذا اذا كان الدافع هو الطبيعة الجزئية اما اذا كان هو الطبيعة الكلية فلا لانها انما تدفع الفضل على الوجه الاصلح لجملة البدن وح يجوز ان يدفع من الاخس الى الاشرف كما يدفع في ذات الجنب عن عضل الاضلاع ومن الماوف الى الصحيح كما اذا كان في الامعاء [illegible] الصفراوية فانها تدفع المواد بالقئ او العرق

صيانة لها عما يمر بها على موضع الشيخ ولا يبطل ما قلنا ان الدافعة هي الطبيعية بل المراد بها قوة تكون في الجسم من شانها
ان يحفظ عليه كمالاته باستخدام قواه وحرارته الغريزية **قوله** واذا كان جهة الدفع اي اذا كان جهة دفع ذلك الفضل
هي جهة ميل مادته مثل خروج المواد من جهة المعاء لم تصرفه الدافعة من تلك الجهة ما امكن بسهولة الاندفاع منها
اما اذا لم يمكن علاته اما ان يكون هناك سدة كما تدفع الثفل بالقيء في ايلاوس او يوجب ضررا شديدا كما في الشيخ **قال**
وهذه القوى الطبيعية **اقول** هذه القوى الاربع المذكورة تحتاج في افعالها الى الكيفيات الاربع التي هي الحرارة والبرودة والرطوبة
واليبوسة فتكون هي خوادم لها وهذا لا يعين في كونها خوادم حرفة لان المراد انها لاجلها شيء من القوى على ما ذكرنا وقيد الكيفيات
بكونها اولى احترازا من الثواني كالالوان والطعوم اما الحرارة والمراد بها الحرارة الغريزية الفائضة عند فيضان النفس
او الاجزاء النارية على اختلاف الرايين فخدمتها مشتركة للاربع لان افعالها حركات وهي معينة فيها واما البرودة
فانها تخدم ... القوى لا جميعها وذلك ايضا بالعرض لا بالذات لان الفعل للبرودة بالذات مضاد لافعال جميع
القوى ... افعالها حركات اما الجذب والدفع فلظهور كونهما حركتين ... واما الهضم فلانه يتم بتفريق اجزاء ما غلظ
وتلفيق ... ولطف وهما من حركة الاينية والاولى تفرقية والثانية تلفيقية واما الامساك فلانه انما يحصل
بتحريك ... الى ... الآلة اي محكمة قوية والبرودة مميتة مخدرة فيكون مانعة لهذه الافعال
قوله ... البرودة ... امضادة لافعال جميع القوى الا انها تنفع الماسكة في الامساك بالعرض بان تحبس
الليف على هيئة الاشتمال الصالح للامساك ولا يلزم من هذا ان يكون فعلها داخلا في فعل الماسكة بل غايته انها
انما تيسر مهيئة للالة تهيئة تحفظ اي البرودة بها فعلها اي فعل الماسكة وفرق بين المهيئ للالة والفعل والداخل في
نفس الفعل ولذا الماسكة ينفع الدافعة بها ايضا لوجوه الاول انها تمنع تحليل الريح المعينة للدفع كما في البول فان دافعة المثانة
تستعين في دفعه بالريح المنزرقة معه لتمديد المجرى اي تفتح لما ينفتح عند انتشار القضيب وسهيل انزراق المني الثاني في
لمعاونتها في تغليظ الريح المعينة في الدفع لانها كلما كانت اغلظ كانت اقوى على الدفع الثالث تحبسها الليف العرض
العاصر وتكثيفه ليكون على الهيئة الصالحة للدفع فظاهر ان معاونتها في الوجوه ليست بالذات بل في الاول بواسطة
منع الريح عن التحليل وفي الثاني بواسطة تغليظها وفي الثالث بواسطة جمع الليف وتكثيفه وهذا ايضا اي جميع
المذكور في الوجوه تهيئة للالة لا معونة في نفس الفعل فالبرد يدخل في خدمة هذه القوى حيث تدخل كالماسكة
والدافعة بالعرض ولو دخل في نفس فعلها لاضر واجمد الحركة واما اليبوسة فالحاجة اليها في افعال قوتين
الناقلتين والماسكة اما الناقلتان وهما الجاذبة والدافعة فلان اليبس يفيد زيادة تمكين للروح والالة من الاعتماد

الذي لابد منه في الحركة وهي حركة الروح الحاملة لهذه القوى نحو فعلها باندفاع قوي اذ لو كان في جوهر الروح او الآلة استرخاء بسبب الرطوبة لمنعت عن مثل ذلك الاندفاع فقوله باندفاع يتعلق بحركة الروح وهو يتناول الجذب والدفع والحاصل ان حاجة الجاذبة والدافعة الى اليبوسة من وجهين الاول تمكين الروح الحاملة للقوة في الحركة الثاني تجويد هيئة الآلة وتقويتها واما الماسكة فيحتاج اليها للقبض وجودة اشتمالها على الممسوك واما الهاضمة فلا حاجة لها اليها بل حاجتها الى الرطوبة لاعانتها في قبول فعلها من الطبخ والاحالة فظهر مما ذكرنا ان جميع القوى يحتاج الى الحرارة بالذات وانه لا يحتاج الى البرودة الا الماسكة والدافعة وهما ايضا بالعرض وان الجاذبة والدافعة والماسكة تحتاج الى اليبوسة ولا يحتاج الى الرطوبة الا الهاضمة قال السامري وينبغي ان يكون الحرارة المعينة في افعال هذه القوى هي المعتدلة اذ المفرطة تضعف افعالها والقاصرة لا تفي وكذا اليبس هو المعتدل اذ المفرط يعسر افعالها وتقليل يقصر عن الاعانة وهذا انما يصح لو لم يكن المراد بالحرارة الغريزية واما اذا كان المراد هي فلا لانها في كل بدن يكون بحسب المزاج الاصلي فلا تتصف بالافراط والتقصير بالنسبة اليه وقال المسيحي لا يقال ان هذه القوى ان كانت حاصلة في كل جزء جزء من البدن لزم اجتماع الضدين في محل واحد لان كل واحد منها يحتاج في تمام فعلها الى معونة من هذه الكيفيات وان كانت في جزء دون جزء لزم خلو ذلك الجزء من الغذاء وهو محال لانا نختار الاول ولا يلزم اجتماع الضدين لوجهين الاول انه ليس لنا عضو من الاعضاء يكون القوى الاربع فيه متساوية بل بعضها في بعض منها اقوى وبعضها اضعف مثلا ان العظم اقوى ما فيه الماسكة لان استحالة الدم الى جوهره يحتاج الى طول زمان يفعل فيه الهاضمة والكبد اقوى ما فيه الهاضمة لاحتياجها الى هضم غذاء نفسها وغذاء غيرها والمعاء اقوى ما فيه الدافعة وهو ظاهر والقلب اقوى ما فيه الجاذبة لجذبه الدم الكثير لتغذية البدن وتوليد الروح واذا كان كذلك فيكون الغالب في كل واحد منها الكيفية المعينة للقوة المستولية عليه فلا يلزم اجتماع الضدين فانه انما يلزم اذا كانت متساوية الثاني ان الكيفيات التي في ابداننا ليست بسيطة صرفة بل مشوبة بعضها ببعض فلا يلزم المحال المذكور لانه انما يلزم اذا كانت على صرافتها ولا يخفى على الفطن ما عليه من الانظار **قال** واذا قايست **اقول** لما فرغ من بيان انتفاع القوى المذكورة من الكيفيات اراد ان يذكر تفاوتها في استعمالها لها فقال اذا قايست اي بعد ان عرفت احتياج هذه القوى الى الكيفيات فاعرف انك اذا قايست هذه الكيفيات الفاعلة والمنفعلة في حاجة هذه القوى اليها وجدت الماسكة حاجتها الى اليبوسة اشد من حاجتها الى الحرارة لان مدة تسكينها اكثر من مدة تحريكها الليف المورب الى القبض لان مدة تحريكها هي المحتاج فيها الى الحرارة قصيرة وباقي زمان فعلها مصروف الى الامساك والتسكين وفي نكون مزاج العصبيان مائلا الى الرطوبة كثيرا تضعف فيه هذه القوة ووقع في بعض النسخ بدل الليف المورب المستعرض وهو خطأ من الناسخ لان فعل الماسكة انما هو بالليف المورب لا المستعرض

وأما الجاذبة فهي الى التسكين [illegible] حاجتها الى الحرارة اشد من حاجتها الى اليبوسة لا لان الحرارة قد تعين في الجذب بل لان اكثر مدة فعلها
التحريك وحاجتها الى اليبوسة اشد من حاجتها الى التسكين اجزائها وتقبيضها المتوقفين على اليبوسة وليس في بعض النسخ لفظة بل وليس شيئ
لانه يريد ان يقول ان لشدة حاجة الجاذبة الى الحرارة سببا آخر غير كونها معينة في الجذب وهو ان اكثر مدة فعلها التحريك وهو يقتضي
[illegible] الحاجة اليها [illegible] وان كانت معينة في الجذب [illegible] **قوله** ولان هذه القوة تفعل آخر لكون حاجتها الى الحرارة اشد من حاجتها
الى اليبوسة [illegible] لان [illegible] الى الحركة الكثيرة [illegible] قد تحتاج الى حركة قوية وهي تحتاج الى حرارة اشد مما يحتاج
[illegible] الكثيرة [illegible] **قوله** [illegible] الجذب تم [illegible] الى [illegible] الاجتذاب الاجتذاب قد يحصل [illegible] بالقوة الجا
[illegible] الجذب [illegible] كالجذب لما في [illegible] فان ذلك انما هو [illegible]
[illegible] بالحرارة كجذب السراج الزيت فان ذلك انما هو بالحرارة [illegible] المحققين [illegible]
[illegible] الحرارة تفريق المجتمعات ثم تصعيد اللطيف فاذا تصعد [illegible] يجذب
[illegible] **واما**
[illegible] الى [illegible] البه [illegible]
[illegible] الى [illegible]
[illegible] العصر [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible]
[illegible] الماسكة [illegible]
قوله [illegible] ذكرنا [illegible] الدافعة [illegible]
[illegible] فعل الماسكة [illegible] الجاذبة [illegible]
[illegible] يقال بان حاجة الدافعة الى اليبس [illegible] الى [illegible]
[illegible] والدفع والتكثيف [illegible] الدافعة [illegible] واما حاجة
[illegible] الى اليبس لكنها لا تحتاج الى العصر كالدافعة [illegible] الماسكة في ذلك حاجة الدافعة
[illegible] الجاذبة واقل من الماسكة ولقائل ان يقول [illegible] ما هو بالآلة والجذب [illegible] بدون قبض منها
[illegible] **قوله** واحوجها الى المزاج القوي كلها الى الحرارة [illegible] في الحركة [illegible]

التقطيع والتفريق والجمع الاخرى في الكيف وهي التغير والاحالة فعلى ان تلك القوى حركة واحدة **قوله** ولا حاجة بها وفي بعض النسخ لا حاجة لها الى اليبوسة اذ شان الهاضمة التغير والاحالة وغير ذلك من الحركات واليبوسة مانعة منه بل انما يحتاج الى الرطوبة لتسييل الغذاء وتهيئته للنفوذ في المجاري والقبول للاشكال **قوله** وليس لقائل ان يقال ان الرطوبة لو كانت معينة للهضم لما عجزت قوى الصبيان عن هضم الاشياء الصلبة بخلافه لانا نقول ان عجز الصبيان عن ذلك قد ذكرت بان عليه ليس لهذا السبب اي لقوة الهاضمة وضعفها بل لسبب آخر وهو ان مزاج الصبيان لكثرة الرطوبة لا يناسب ما كان صلبا فلا يقبل عليه هضمهم ولا تقبله ما سكتهم بل يدفعهم اعتقام بشره واما الشبان فلكون ابدانهم يابسة يكون ذلك موافقا لمزاجهم فيقبل هضمهم ويقبله ما سكتهم ولقائل ان يقول يلزم على هذا ان لا ينهضم الاغذية اللينة للشبان لانها غير مناسبة لابدانهم فالاولى في الجواب ان يقول ان الاغذية الصلبة لما احتاجت في هضمها لغلظ جوهرها الى زمان طويل كان فعل الهاضمة موقوفا على مسك الماسكة وفي الصبيان لا يستولي الرطوبة على ابدانهم ضعيفة لا يقدر على مسكها زمانا يتم فعل الهاضمة فيها فيندفع بعضها من غير هضم واما الامر في الشبان لقوة ماسكتهم بسبب وقوة حرارتهم فيبقى على مسكها ويكون على مشتركة **قوله** فيجتمع من هذا اي الحاصل مما ذكرنا ان الماسكة يحتاج الى قبض والى ثبات هيئة قبض زمانا طويلا ليتم افعال الهاضمة والى معونة يسيرة في الحركة وهي حركة تحريك الليف المورب الى القبض والجاذبة الى قبض وثبات قبض زمانا يسيرا وهو مدة تسكين اجزاء الشيء المجذوب فيحتاج الى اليبوسة والى معونة كثيرة في الحركة لما علمنا ان اكثر ما فعلها التحريك والجاذبة يحتاج الى قبض فقط من غير ثبات معتدية معونة على الحركة كثيرة لا حاجة لها الى التسكين لتشتمل الى التحريكات فتحصل تكثيف تعين العضو والهاضمة تحتاج الى الرطوبة وبمزج فلذلك يتفاوت بعض القوى في استعمال الكيفيات والاحتياج اليها **قال** الفصل الرابع في القوى الحيوانية **اقول** انما تعرض لبيان هذه القوى ههنا وان لم يثبتها الفلاسفة ولا هو في شيء من مصنفاته لمتابعة الاطباء فيه لذلك قال معنون بها دون ان يقول هي كذا وانما حمل الاطباء على اثباتها انهم لما راوا ان البدن الحي يستعد لما لا يستعد له الميت ولم يكونوا قائلين باثبات نفس مجردة يحكموا ان ذلك بسبب تعلقها بالبدن ظنوا ان فيه قوة معدة لقبول افعال القوى وعرفوها بانها قوة اذا حصلت في الاعضاء هياتها لقبول قوة الحس والحركة وافعال الحيوة اي الافعال المنسوبة الى الحي من الحس والحركة والتصرف في الغذاء وهذا كما يقول الحكيم في جميع القوى البدنية انها قوى نفسانية لانها منسوبة الى النفس وح يندفع ما قيل ان افعال الحيوة يتناول فعل القوة الحيوانية ايض وقال المسيحي ينبغي ان يزاد في الحد بشرط ارتفاع الموانع وحصول الشرائط اما الاول فلئلا يرد النقض بالعضو المفلوج لوجود قوة الحيوة فيه مع عدم تهيئها لقبول الحس والحركة واما الثاني فلئلا يرد النقض بالقلب فان فيه قوة الحيوة وقوة الحس والحركة عند الفيلسوف مع انه ليس هناك حس ولا حركة لانتفاء الشرط لان الحس والحركة مشروطان بان يكون روح من الدماغ وهما ضعيفان لانه لا يلزم من كون قوة الحيوة مهيئة لقبول قوة الحس والحركة وجودهما لجواز ان لا تكون تامة **قوله** ويضيفون اي الاطباء ينسبون الى هذه القوة حركات الخوف والغضب لان حركة كل روح عندهم بتحريك القوة التي هي كصورة لذلك الروح التي في القلب صورة عندهم هذه القوة ووجدوا انه يعرض له عند الاحداث النفسانية كالخوف والغم والغضب

٣٥٣

والفرح والانبساط والانقباض فحكموا بانهما من افعال هذه القوة واليه اشار بقوله لما يجدون في ذلك اي في الخوف والغضب من انبساط وانقباض

العارضين للروح المنسوب الى هذه القوة فقوله من الانبساط والانقباض لف ونشر بتقديم الاخير على الاول فان الانبساط عند الغضب والانقباض عند الخوف

قوله فلنفصل هذه الجملة اي ما نقلنا منه مجمل لا يعرف منه حقيقة الروح عندهم ولا كيفية تولده وبيان معادنه وغير ذلك من المباحث المتعلقة به

فنبين ذلك على التفصيل فنقول ان الروح ههنا ليس ما هو المشهور عند المليين ويطلق في الكتب الالهية بل هو جوهر لطيف يتولد من بخارية الاخلاط ولطافتها

كما انه انما يتولد من بخارية الاخلاط ولطافتها كذا انما يتولد من كثافة الاخلاط بحسب مزاج ما هو جوهر كثيف هو العضو الا ان لو جزء منه وانما قال بحسب

مزاج لان الروح لا يتولد من لطيف الاخلاط والعضو من كثيفها كيف اتفق بل اذا كانت على مزاج صالح للتولد وهذا على مذهب الفلاسفة

وبعض الاطباء واما اكثر الاطباء كجالينوس وابي سهل المسيحي وغيرهما فقد ذهبوا الى انه يتولد من الهواء المستنشق ولم يذكروا عليه دليلا وما يمكن ان

يستدل من جانبهم هو ان الروح بالاتفاق مركب القوى وحاملها من اولها الى مقاصدها ونرى ان الممنوع من التنفس يهلك وليس ذلك الا

لان الروح الحامل للقوة من العضو الرئيس الى غيره ضعيف لعدم مادته التي هي الهواء المستنشق وهو ضعيف لجواز ان يكون ذلك لفساد

الروح واحتراقه بسبب المانع من وصول الهواء المستنشق المعدل له اليه ولذلك يصير وجه المخنوق بعد خنقه مائلا الى السواد والحق مذهب الفلاسفة

لانا نرى ان الروح يقوى عند تناول الغذاء ويضعف عند قلته وان الانسان لو ترك الغذاء اكثر من الزمان المعتاد يحس

بضعف قواه وان زاد ذلك الزمان احس بسقوطها ولو كان الروح متولدا من الهواء المستنشق لم يكن كذلك فالهواء المستنشق

معدل للروح وينفذ في الشرايين ويندرق الى سائر الاعضاء كالماء للغذاء والارواح عند الاطباء ثلثة حيواني وهو يتولد

في القلب ويحمل القوة الحيوانية الى سائر الاعضاء وطبيعي وهو يتولد في الكبد ويحمل القوة الطبيعية الى سائر الاعضاء ونفساني وهو يتولد

في الدماغ ويحمل القوة النفسانية الى ما يحس ويتحرك من الاعضاء اذ لولا نفوذ القوة النفسانية بتوسط الاعصاب والعروق والرباطات لا يحس ولا يتحرك **قوله** وكما

ان الكبد اي كما ان الكبد عند الاطباء معدن للتولد الاول الذي هو من كثافة الاخلاط كذلك القلب معدن للتولد الثاني اي لبخارية الاخلاط ولطافتها

وقال القرشي ان هذا اي قول الشيخ هذا ان التولد على قسمين تولد الاخلاط من الاركان وتولد الاعضاء والارواح من الاخلاط صحيح ان الكبد معدن للتولد الاول

ولا يصح في القلب انه ليس معدن للتولد الاخلاط وان عني بذلك ان الكبد معدن للغذاء الاعضاء والقلب للتولد الارواح صدق ذلك في القلب

ولم يصدق في الكبد لانها ليست معدنا لتولد الاعضاء الا بمعنى انها معدن الغذاء فقط لانها الكبد لا يختص بالاعضاء فانها تعد الارواح ايضا وتوسط

ثم ذكر ان المراد بالتولد الاول كثافة الاخلاط وبالتولد الثاني بخاريتها لا تولد الاعضاء لا في الكبد ولا في القلب **قوله** وهذا الروح اي الحيواني

اذا حدث على مزاجه الذي ينبغي ان يكون له كيف اتفق استعد لقبول قوة تعد الاعضاء كلها والارواح ايضا لقبول القوى الاخرى النفسانية

وغيرها اي الطبيعية ويلزم من هذا ان يكون القوى الاخر انما يحدث في الارواح والاعضاء بعد حدوث القوة لانها التي تعد لقبولها

قوله ان تعطل عضو من القوة النفسانية وان لم تعطل بعد من هذه القوة فهو حي تردد في ان المعد للاعضاء والارواح لقبول القوى

في القوة الحيوانية [illegible] بالقوى النفسانية [illegible] القوى النفسانية [illegible] العضو قد يتعطل من القوى النفسانية

[illegible] الحركة [illegible] من [illegible] قوة حيوانية [illegible] اما بان يضعف فلان [illegible] المفلوج ما فقد [illegible] القوة

[illegible] الحركة اما المفلوج فبسبب [illegible] حدث فيه [illegible] عن قبولها [illegible] وفي بعضها [illegible] له

[illegible] اليه [illegible] عارضة [illegible] الدماغ [illegible] في [illegible] علي ما في [illegible] لان فقدان [illegible] الحس

والحركة فيه [illegible] ان يكون [illegible] من السببين واما الخدر فلما يكون بسبب الخير [illegible] فلان [illegible] العضو لو كان [illegible] الحيوة

لكان [illegible] كما يعرض للعضو الميت [illegible] الحس [illegible] في [illegible] المفلوج [illegible] قوة [illegible]

[illegible] حتى ازال العايق [illegible] الحس والحركة وكان قبله مستعد القبولها بسبب القوة الحيوانية [illegible] بالفعل الا بالقوة

بخلاف العضو الميت [illegible] منه الفعل والقوة وما قيل ان العضو الخدر ليس [illegible] الحس والحركة [illegible] مفلوجا [illegible] الاستدلال [illegible]

لان تعطل العضو عن القوة النفسانية قد يكون بالكلية كما في المفلوج وقد لا يكون كما في الخدر [illegible] الاستدلال لكل منهما على التغاير [illegible]

[illegible] القوة النفسانية مع بقاء الحيوانية على التغاير [illegible] مع بقاء الحيوانية [illegible] على تغايرهما **وقال الامام** [illegible]

[illegible] القوة [illegible] وفيه [illegible] حتى ذكره على اثبات القوة الحيوانية [illegible] العضو [illegible]

لان [illegible] الحس والحركة وعدم فعل الحس والحركة لا يدل على عدمهما [illegible] انهما كانت [illegible] في الروح [illegible] الى الدماغ مع [illegible]

[illegible] الحس والحركة [illegible] ذلك [illegible] الاستدلال بعدم فعل الحس والحركة على عدم قوتهما [illegible]

[illegible] بانه [illegible] تعالى انه اورد هذا الكلام حكاية عن [illegible] باطلا [illegible]

[illegible] فساد مزاجه بحيث لا يقبل القوة النفسانية

اما عدم [illegible] الروح النفساني [illegible] الدماغ [illegible] الحركة بالسبب التام

[illegible] ذلك [illegible] القوة [illegible] انتقال الروح [illegible] يتوقف على [illegible]

[illegible] فانه [illegible] المفلوج [illegible]

[illegible] الحركة بالاتفاق

مع [illegible] **قوله** [illegible] التغذية [illegible] القوة [illegible] القوى [illegible] حتى

اذا كانت قوة التغذية باقية في العضو كان [illegible] بطلت [illegible] القوة الحيوانية [illegible]

يدل [illegible] على مغايرتها القوة الغذية [illegible] ان يكون [illegible] بطلان قوة التغذية [illegible]

[illegible] قوة التغذية [illegible] وقال الامام [illegible] القرشي [illegible] بطلان فعل [illegible] بطلان [illegible]

بدون فعلها ويكون الحيوانية وهو ضعيف لان المراد انه يجوز ان يبطل قوة التغذية في عضو لعروض سوء مزاج مانع عن قبول قوة التغذية مع انه يكون حيا وانما خص قوة التغذية من بين القوى الطبيعية لانه لا كلام في غيرها من ان العضو يبقى بدونها كالنامية فانها تبطل عند تمام سن الشباب وكذا المولدة تبطل في الاناث عند انقطاع دم الطمث مع بقاء الحيوة لا يقال قد صرح الشيخ فيما تقدم بان قوة التغذية غريزية للعضو وح كيف يعرض عضو عدم منه قوة التغذية مع بقاء الحيوة لان الكلام في العضو والذي يعرض له سوء مزاج مانع من قبول قوة التغذية ومراد الشيخ بقوله فيما تقدم كل عضو له في نفسه قوة غريزية يتم بها امر التغذية ان كل عضو كذلك ما بقي على مزاجه فلا يكون بينهما منافاة **قوله** وربما يبقى فعلها والعضو الى الموت اي وربما يبقى فعل قوة التغذية والعضو متوجه الى الموت كما في الغشي فان القوة الحيوانية فيه انقصت من الانحلال والنقصان والقوة الغاذية باقية بحالها فيكون احديهما غير الاخرى وقال القرشي هذا فاسد لانه كيف يتصور بقاء القوة الطبيعية عند اضمحلال القوة الحيوانية وتحلل الروح المولدة للقوة والحرارة الغريزية التي هي آلة لها وهو ضعيف اما اولا فلانه مجرد استبعاد لا تحقق الجواب واما ثانيا فلان مراد الشيخ ان القوة الحيوانية تضعف ح ضعفا بينا والمتناول قد ينهضم انهضاما بينا والالم يحتج عند الافاقة مع تمل كان الى الغذاء قال الامام هذا الكلام مشكل اذ لقائل ان يقول العضو الذي الى الموت اما ان يكون قد مات او لم يمت فان كان قد مات فههنا كيف يستحيل ان يبقى قوة التغذية وان كان بعد لم يمت فههنا كلم يوجد قوة التغذية مع عدم الحيوة حتى يصح الاستدلال بذلك على تغايرهما وهو ضعيف ايضا لانه لا يلزم على الشق الثاني ان يوجد قوة التغذية مع عدم الحيوة حتى يصح الاستدلال بتغايرهما بل لو تغير احدهما بالتغير بينا والاخرى غير بين يكفي في الاستدلال بالتغاير **قوله** ولو كانت القوة المغذية اشارة الى دليل اخر على ان القوة المعدة للحس والحركة ليست قوة التغذية وذلك لانها لو كانت قوة التغذية هي المعدة للعضو للحس والحركة لكان النبات قد يستعد لقبول الحس والحركة لكن التالي باطل فكذا المقدم فيكون المعد لقبولهما غيرها وهي الحيوانية وقال الامام هذا ضعيف لان القوة الغاذية التي في الحيوان مخالفة بالنوع للتي في النبات واذا كان كذلك فلا يلزم من كون غاذية الحيوان معدة لقبول الحس والحركة كون غاذية النبات كذلك لجواز ان يثبت لاحد النوعين ما لا يثبت للاخر وهو ضعيف لان مقدم الشرطية ليس غاذية الحيوان بل مطلق الغاذية وهو القدر المشترك بين الحيوان والنبات وح يكون الشرطية صادقة لا محالة لا يقال نحن نسلم ان مطلق الغاذية لو كان معدا للحس والحركة لكان النبات مستعدا لهما لكن لا يلزم من ذلك انه لا يجوز ان يكون المعد لهما في الانسان هي الغاذية دون غيرها لانا نقول لو كانت القوة الغاذية هي المعدة لزم ان يعدّ بنفسها الان الكلام فيما يعدّ لقبول افعال الحيوة ومنها التغذية **قوله** فبقي اي فلما بطل ان المعد لقبول القوى النفسانية والطبيعية ليس احديهما فظاهر انه لا يجوز ان يكون هو المجموع ايضا اذ لو كان كذلك لامتنع حصول الاستعداد بدون المجموع لكن التالي باطل لما تبين من حصول الاستعداد مع انتفاء كل واحدة منهما فبقي ان يكون المعد امرا آخر يتبع مزاجا خاصا وهو الذي يسمى قوة حيوانية وهو اول قوة تحدث في الروح اذا حدث الروح من لطافة الامشاج هذا غاية توجيه ما ذكره لكن بقي فيه بعد اشكال وهو ان يقال لا نسلم ان المعدة لو لم تكن قوة حيوانية لكان هو القوى النفسانية او الطبيعية او مجموعهما لم لا يجوز ان يكون تعلق النفس على ما هو رأي المعلم الاول قوله

قوله ثم ان الروح يقبل بها عند الفيلسوف ارسطاطاليس المبدء الاول والنفس الاولى التي تنبعث منها سائر القوى فيه يا ثم قد خبط فيه
من تعرضه من الشارحين واستراح من تركه فقال المسيحي التقدير فيه ان الروح يقبل البدن بها اي بالروح المبدأ الاول اي القوة
الحيوانية والنفس الاولى اي الناطقة وليس بشيء اما اولا فلان البدن لم يجر ذكره في هذا الفصل فلا قرينة يدل عليه يجعله فاعلا واما ثانيا
فلان المبدء الاول والنفس الاولى واحد وانما لم يكتف بذكر النفس لان الاطباء لا يثبتونها فقدم ذكر المبدء تقريبا الى فهمهم ان النفس هو المبدء
الاول وانما قيد النفس بالاولى لان الحكيم يسمي القوة الطبيعية والحيوانية ايضا النفس النباتية والنفس الحيوانية وبها يفيضان على البدن بعد
فيضان النفس الناطقة فيكون النفس الاولى وقال السامري ان الارواح كلها تشترك في امر واحد هو القوة الحيوانية ثم انها بواسطة
تلك القوة يستعد لقبول النفس من واهب الصور وتلك النفس [illegible] لحصول سائر القوى في تلك الارواح فيها يقبل من القبول الباء في بها
للسببية والضمير للقوة وهو فاسد لان مذهب الحكيم ليس ان الروح بواسطة هذه القوة يستعد لقبول النفس من واهب الصور وقال الاستاذ عبارة
الشيخ ههنا غير سديدة اما اولا فلان الفيلسوف لا يعتقد ان سبب القوة وجودية واما ثانيا فلانه على التقدير [illegible]
ان وجودها متقدم على وجود النفس حتى يكون هي المعدة لقبول النفس [illegible] كيف يكون [illegible] جميع القوى [illegible] انما يفيض من النفس [illegible] على
الروح [illegible] من واهب الصور [illegible] كانت [illegible] القوة [illegible] النفس [illegible] السبب في بها
بلام التعليل [illegible] قائم مقام البعض [illegible] الكلام والتقدير ان الروح يقبل لاجل هذه القوة المبدأ
الاول [illegible] لان هذه القوة لما كانت كمال الروح وكل شيء يشتاق الى كماله وهذا الكمال [illegible] المبدء الاول فصار
الروح لاجل هذه القوة التي هي كماله يقبل المبدأ الاول يفيض عليه كماله وهذا تاويل حسن [illegible] يندفع ما يرد على ظاهر اللفظ وليس فيه الا
تبديل اللام بالباء ولا محذور فيه هذا ما عندي في تاويل هذا الكلام ولعل غيري يطلع على تاويل احسن من هذا وان كان فيه [illegible] تاويلا
[illegible] هذا الكلام [illegible] ان المراد لو كان ان اللام للتعليل [illegible] الكلام على ما ذكرتم انه لا يلزم من ظاهر عبارته تقدم وجود هذه القوة [illegible]
[illegible] وجود [illegible] سائر القوى [illegible] القوة على ما ذكر اولا لم يعتقد وجودها الفيلسوف واذا لم يعتقدها كيف [illegible]
ان الروح يقبل بها المبدء الاول [illegible] يقبل كما [illegible] فانهم يقولون [illegible]
بها الالة لانه [illegible] فاعل يقبل [illegible] وقوله ثم ان الروح عطف على قدر اي ما قال [illegible] على
راي الطبيب ثم اما القول بموجب راي الفيلسوف هو ان الروح اذا تولدت تقبل بها اي توجه اليها النفس الناطقة التي تنبعث منها سائر القوى
اي جميعها بالحقيقة [illegible] عليها الا ان افعالها [illegible] في الدماغ كما ان الاحساس [illegible] عند الاطباء عن الروح النفساني الذي
في الدماغ ما لم ينفذ الى الحاسة او اللسان او غير ذلك [illegible] فيما يستعد له على ما عرفت فاذا حصل قسم من الروح المتولد في القلب في
تجويف الدماغ [illegible] مزاجا يصلح لان يصدر [illegible] افعال القوة الموجودة فيه هذا اي [illegible] الكبد والانثيين

وعند الاطباء ليس كذلك بل ما لم يستحل الروح في الدماغ الى مزاج آخر لم يستعد لقبول النفس التي هي مبدأ الحس والحركة وكذلك
في الكبد وان كان الامتزاج الاول اي المزاج الحاصل له في القلب ايضا قد افاد قبول القوة الاولى الحيوانية وانما وصفها بالاولى لانها
اول قوة عندهم كذلك في كل عضو اي ما لم يستحل الروح في كل عضو الى مزاج آخر لم يستعد لقبول النفس التي هي مبدأ فعل ذلك العضو فعلى ما يقولون
كان لكل جنس من الافعال التي هي الحيوانية والنفسانية والطبيعية عندهم نفس اخرى لا انها واحدة تفيض منها هذه القوى كما هو رأي الحكيم
او كان النفس مجموع هذه الجملة التي هي القوى الثلث لا القوة الاولى التي هي الحيوانية وحدها فان الامتزاج الاول الحاصل في القلب
وان كان قد افاد للروح قبول هذه القوة حيث حدث هو وهذه القوة التي هي كماله لكن هذه القوة بعد قبول الروح له لا يكفي عندهم
لقبول الروح لها اي بواسطة هذه القوة سائر القوى الاخر ما لم يحدث فيها اي في الروح مزاج خاص بخلاف مذهب الحكيم
فانه بالامتزاج الاول يستعد لقبول جميع القوى فيفيض من المبدء الاول جميعها عليه بدون واسطة وللقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون
مذهبهم ان لكل واحد من هذه المبادي خاصا فالصانع عندهم يكون النفس واحدة لكن الروح اذا حدث اولا يكون مستعدا للقوة الحيوانية واذا
حصل في الدماغ استعد لقبول النفسانية وكذا في الكبد والانثيين وح لا يلزم ان يكون النفس كثيرة او مركبة وكانه لهذا الاحتمال
قال كان لكل جنس من هذه الافعال عندهم نفس اخرى من غير جزم **قوله** قالوا اي قال مثبتوا القوة الحيوانية ان هذه القوة
مع انها مهيئة للحيوة فهي ايضا مبدأ حركة للجوهر الروحي اللطيف الى الاعضاء ومبدأ البسط والقبض للتنسيم اي لجذب النسيم وللتنقية
باخراج البخار الدخاني فهي على ما قيل كانها بالقياس الى الحيوة تفيد انفعالا وبالقياس الى افعال النفس والنبض تفيد فعلا والمراد
بالنفس هي الناطقة وبعضهم يقرأ بفتح الفاء ويريد به التنفس وهو تصحيف لاتفاقهم على ان حركة التنفس ارادية وح يكون من القوة النفسانية
لا الحيوانية والحاصل ان الاطباء ذهبوا الى ان للقوة الحيوانية فعلين احدهما بالقياس الى الحيوة وبه تفيد انفعالا لانها تفيد
للاعضاء قوة الحيوة والقابل للشيء منفعل عنه وكذا ما يكون به الغضب والالفة والسرور وكل ذلك انفعال والآخر بالقياس
الى افعال النفس والنبض فان بسط القلب والشرايين وقبضها للنسيم والتنقية لها ايضا فيتسمونها بحسب هذين الفعلين الى
فاعلة وهي التي تفيد الفعل والى منفعلة وهي التي تفيد الانفعال لا بقابل القوة على ما عرفوها مبدأ فاعلا للفعل وح لا يكون مبدأ
للانفعال ايضا الشيء الواحد كيف يكون مبدأ للشيئين لان المراد بالقوة الانفعالية ليس ههنا تقبل الشيء بل ههنا مقابل الفعل اي انها هي
الشيء للقبول وصدور الشيئين عن الواحد بالترتيب ليس بممتنع وههنا كذلك فان القوة الحيوانية اعدت الروح والاعضاء
للقبول ثم تولت تدبير افعال النفس والنبض بحركة الانبساطية والانقباضية وهذه القوة اي الحيوانية تشبه الطبيعية بعدم
الارادة فيما يصدر عنها ولذلك يتعطل في حال الغفلة والنوم وتشبه القوى النفسانية لتضمن افعالها لانها تقبض وتبسط معا
وهما حركتان متضادتان احدهما من المركز الى المحيط والآخر بالعكس ايضا هي التي اعدت الاعضاء لقبول الحيوة والروح الحيواني للانفعالات النفسانية **قوله**

قوله الا ان الفلاسفة استثناء منقطع والتقدير كل قوة من القوى على ما سبق كانها نفس عند الاطباء لكن الفلاسفة اذا قالوا
نفس لا يريدون بها ذلك لان النفس عندهم اما فلكية واما ارضية وهي اما نباتية او حيوانية او انسانية ويعد فهما من الارضية لانها مع
كونها مجردة متعلقة بجسم ارضي وهم يعنون بالنفس الارضية ما هو كمال اول لجسم طبيعي آلي وانما زيدت لفظة اول لانه لا بد منها لان
الكمال عندهم كل ما يكون للشيء بان يحصل له بالفعل بعد كونه بالقوة وهو على قسمين اول وثان لانه ان كان مما يخرج من القوة الى الفعل
ولم يكن من شانه ان يخرج بتمامه دفعة فهو الحركة وهي كمال اول للحصول فيما يقصد بها اي الوصول الى المقصد كمال ثان تترتب على
الاول وان كان من شانه ان يخرج بتمامه دفعة فان كان حصول الشيء بعد نوعا غير ما كان قبل الحصول فهو النفس والصورة النوعية وهو كمال اول
ايضا وان لم يكن كذلك فهو كمال ثان كالقوى المترتبة عليها والانتقال بجسم طبيعي لا بنايت كما لا يام صناعية كالسرير وانما قال آلي ليخرج
الصورة النوعية التي للعناصر فانها كمال اول لجسم طبيعي ليست نفوسا لم يكن الجسم آليا الا ان يكون ذا آلات بعيدة يتوسطها الكمالات
الثانية كالتغذي والنمو والتوليد والادراك والحركة الارادية **قوله** واراد وا اي ارادوا بهذا الكمال الذي هو مبدأ كل قوة يصدر
عنها بعينها حركات وافاعيل مختلفة فيكون هذه القوة اي الحيوانية على مذهب الفلاسفة قوة نفسانية لبعضها من النفس كما ان القوى
الطبيعية التي تقدم ذكرها تسمى ايضا عندهم نفسانية لبعضها منها واما اذا لم يرد هذا اذا اريد بالنفس هذا المعنى اي مبدأ كل قوة يصدر
عنها حركات وافاعيل مختلفة اذ ح يكون القوة الحيوانية هي النفسانية عند الفلاسفة وكذا الطبيعية اما اذا لم يرد بها ذلك بل
اريد بها في اكثر النسخ بل على ما يدل عليها بان الكمال قوة هي مبدأ ادراك وتحريك يصدر عن ادراك ما بارادة ما فان اريد بالطبيعي كل قوة
يصدر عنها فعل على خلاف هذه الصورة اي للعقل ادراك ارادة لم يكن هذه القوة اي الحيوانية نفسانية لانتفاء الادراك
بل كانت طبيعية واعلى درجة من القوة التي تسميها الاطباء طبيعية لان فعلها لاجل الاعضاء وفعل هذه لاجل الارواح وهي اشرف وان
لم يرد بالطبيعة ذلك بل اراد بها ما يتصرف في امر الغذاء واحالته سواء كان لبقاء شخص او نوع لم يكن هذه اي القوة الحيوانية لا نظر
في امر الغذاء وكانت جنسا ثالثا لانها ليست بطبيعية لما عرفت ولا نفسانية لعدم الارادة وهي الحيوانية التي بها اعداد الروح
والاعضاء لقبول سائر القوى واما عند الفلاسفة فهي وغيرها كلها نفسانية على ما عرفت **قوله** ولان الغضب والخوف وما يشبهما اشارة
الى ان الاطباء نسبوا العوارض النفسانية الى القوة الحيوانية وتحقيق ذلك يحتاج الى البسط وهو ان نقول انهم لما راوا ان الروح
الحيواني يتحرك عند الغضب والخوف والهم والفزع والغم والفرح وغير ذلك من العوارض النفسانية الى الداخل والى الخارج او اليهما
معا وحركة كل روح لا محالة يكون بقوة فيه ايضا فهذه الامور لكونها امورا موجودة من الكيفيات المختصة بذوات الانفس حالة
حالة في الروح الحيواني فقالوا انها حاصلة لها ولم ينسبوا انها مادية فاعلية او مادية او صورية او غائية ولانتفاء انها ليست
فاعلية لها لان الفاعل لهذه الامور بانفعالات من الاطباء الفلاسفة هي التي للادراكة وهي القوة النفسانية عند الاطباء

بنفس عند الفلاسفة وهي تنفعل بما يرد على الحس والوهم والفكر اما من امور خارجية او مما ينبعث فيها من ذاتها فيعرض للانسان بل الحيوان بسبب ذلك
تلك العوارض وليست بمادية ايضا لانها القوة الفاعلة بالحقيقة فلا تكون منفعلة بالحقيقة ولا صورية ايضا لان السبب الصوري للغضب مثلا
غليان دم القلب وانبعاثه الى خارج البدن على صفة مخصوصة ولا غائية لان غاية هذه الامور اما الانتقام من المؤذي او الاستمتاع بالملذ
او غير ذلك وان لم يجز ان يكون هذه القوة علة لها لم يكن لانتسابها اليها وجه الا ان يقال انما نسبوها اليها لانها علة لصيرورة الروح قابلا لها لانها
اذا كانت معدة لقبول الحيوة وآثارها وهي من آثار الحيوة لانها من الكيفيات المختصة بذوات الانفس فكانها منها فان قيل فعلى هذا اسناد العوارض
النفسانية الى هذه القوة ليست اولى من اسنادها الى غيرها قلت انما نسبت هذه اليها دون غيرها لان كونها علة لقابلية الروح لها
لا يحتاج الى انتقاله الى عضو آخر بخلاف غيرها فانه يحتاج الى انتقاله الى الدماغ او غيره فان قلت لم لا يكون هذا الانتقال للروح
النفساني عندهم قلت لان الروح الحيواني مبدء لجميع الارواح عندهم وكذلك القوة الحيوانية للقوى وهما مبدءان لجميع القوى
والارواح في حصول آثارها فيكون النسبة اليهما اولى اذا عرفت ذلك فقول الشيخ ولان الغضب والخوف وما اشبههما انفعال لهذه القوة
يجوز ان يكون على ما هو ظاهر منه من اسناد العوارض الى القوة نفسها ويجوز ان يكون التقدير انها انفعال يعرض للروح لاجل هذه القوة
اي لصيرورتها قابلا لها على ما حققنا وان كان مبدء لها الحس والوهم وغيرهما من القوى المدركة اما الحس اي المشترك والوهم فلان احدهما
يدرك المحسوسات الجزئية والآخر المعاني الجزئية والعوارض المذكورة امور جزئية في محسوساتها ومعانيها واما غيرهما من القوى المدركة
المفكرة فلانه قد يحصل بها في بعض الاوقات اهتمام بامور كلية كمسئلة من المسائل فلهما اذا لم تنكشف يحصل له بسبب ذلك هم وان انكشف
يحصل له بذلك فرح قوله كانت هي ما يتعلق به الكلام في ان الغضب والخوف وما اشبههما انفعال لهذه القوة كانت هذه والامور منسوبة اليها
قوله وتحقيق بيان هذه القوة اي تحقيق القول فيها من ان الحق ما يقوله الطبيب او الفيلسوف وانها واحدة او اكثر فموكول الى العلم
الذي هو جزء من الفلسفة **قال** رح الفصل الخامس في القوى النفسانية **اقول** لما فرغ من بحث القوة الحيوانية شرع في النفسانية وذكر
انها تشتمل على قوتين هي كالجنس لهما احديهما قوة مدركة والاخرى محركة والقوة المدركة كالجنس لنوعين مدركة في الظاهر ومدركة في الباطن قال
الامام انما قال هي كالجنس ولم يقل جنس لدقيقة وهي ان القوة لها حقيقة مخصوصة ولها مبدء التغير وهذا وصف مغاير لحقيقتها عارض
لها والدليل على ذلك انا بعد ان تصور حقيقة الشي يمكننا ان نشك في كونه مبدء للتغير او لا ولولا ان كونه مبدء التغير مغاير لحقيقته
لما جاز ذلك لان ثبوت الذاتيات بديهية متوقفة بالقياس الى الغير فيكون من عوارضه المضاف بخلاف الحقيقة المخصوصة فانها تكون صورة او كيفية
او معقولة اضافية فثبت بهذين الوجهين ان لكل قوة ماهية في نفسها وانما مبدء التغير لكنا لعجزنا عن تصور الحقائق في انفسها
انما نصورها بها كذا الاسم انما وضع بازاء ما يعقل فاخذ من لفظ القوة يفيد بالمطابقة هذا العارض واما الماهية التي هي معروضة له فلفظة القوة
لا يفيد بالمطابقة بل بالالتزام والعارض لا يكون جنسا حقيقيا ولقائل ان يقول ولان الامر لو كان على ما ذكرتم لما قال الفصل الاول في خواص القوى

القوى ولم يجعل القوة الطبيعية جنسا للقوة المحركة ... خادمة وثانيا ان قيل لم لا يمكن ان يتصور حقيقة القوة مع الشك في كونها مبدأ للتغير ان قيل
انه يمكن تصور حقيقة القوة مع الشك في كونها مبدأ التغير فهو باطل اذ لا ماهية للقوة عندنا سوى هذا وان اريد به انه يمكن تصور شيء مع الشك
في انه هل هو مبدأ التغير فذلك مسلم لكنه لا يفيدكم وثالثا ان قولكم العارض لا يكون جنسا ان اردتم انه لا يكون جنسا للمعروض فمسلم لكنه لم لا يكون جنسا
لانواعه العارضة له كاللون العارض للجسم فانه جنس للسواد والبياض العارضين للجسم وح يكون المبدئية عارضة لحقيقة القوة الدال عليها لفظ القوة بالمطابقة ما
على ما ذكرتم جنسا للمدركة والمحركة باعتبار مبدئيتهما ايضا وقال القرشي الاشبه فيما اظن انه انما قال كالجنس لان معرفة الاجناس والفصول عسرة جدا
فلم يمكن تيقن كونها جنسا وفيه نظر لان اللازم من كون معرفة الاجناس والفصول عسرة ان لا يحكم بكونها جنسا ان لا يحكم بكونها ليست بجنس بل
كالجنس فالاستاذ بعد ما استحسن قول القرشي هذا قال فيمكن ان يقال انما قال كالجنس لان قول القوة على ما تحتها ليس بالتواطؤ فان الادراك الحسي في الحواس
الخمس ليس بالتسوية وليس ايضا كالادراك الفكري وهو شرط الجنس ان يكون مقولا بالتواطؤ فليس بصواب لان المفهوم الجنسي لا يجوز ان يختلف
بالنسبة الى انواعه على ما بين في موضعه وان اراد به منع قوله ان الادراك الحسي ليس بالسوية فهو شامل الاول لظهور التفاوت فيها وان اراد به ان قول القوى على ما تحتها
ليس بالتواطؤ لا يختص بالقوة النفسانية فهو صحيح لكن يمكن ان يقال ان ما ذكره اولا من اطلاق الجنس عليها كان على مذهب الاطباء وههنا بنيه على ما هو الحق
عنده **قوله** والقوة المدركة في الظاهر هي الحسية اي هي القوة الحسية التي تدرك المحسوسات في الظاهر وهي كالجنس للقوى الخمس عند قوم وهو المشهور على ما سيأتي بيانه
وثمان عند قوم ومن الخمس على راي الاكثرين **قوة الابصار** وهي قوة مرتبة في التقاطع الصليبي بين العصبتين المجوفتين الاتيتين الى العينين من شأنها ادراك
الالوان والاشكال اما بان يخرج من العين جسم شعاعي على هيئة مخروط راسه يلي العين وقاعدته يلي المبصر او بان تنطبع صورة المرئي في الرائي بتوسط
مشف في الرطوبة الجليدية او بان يتكيف الهواء المشف بشعاع العين ويصير آلة في ادراك المبصر على اختلاف الآراء والجميع على ان الادراك انما يكون
عند التقاء العصبتين واما قبل ذلك وبعده فروحيهما لا يدرك الا واحدا وكذا الشيء الواحد شيئين ومنها **قوة السمع** وهي قوة مرتبة في العصب
المفروش على الصماخ من شأنها ادراك الاصوات بتموج الهواء الحادث من قارع ومقروع ومنها **قوة الشم** وهي قوة مرتبة في الزائدتين الشبيهتين
بحلمتي الثدي من شأنها ادراك الرائحة الصاعدة مع الهواء المستنشق ومنها **قوة الذوق** وهي قوة مرتبة في العصب الذي في اللسان
من شأنها ادراك الطعوم اما بتكيف الرطوبة اللعابية التي في الفم بالطعم ثم انتقالها الى الذائقة او لمخالطة الرطوبة اللعابية بذي الطعم وتغيره
ما انعطف منه الى الذائقة ومنها **قوة اللمس** وهي قوة سارية في الاعصاب الى جميع الجلد واكثر اللحم وغيرهما كالغشاء من شأنها ادراك
الملموسات في كيفياتها الاربع وخشونتها وملاستها وصلابتها ولينها هذا على المشهور واكثر المحصلين يرون ان قوة اللمس قوى اربع ويقولون كل جنس من الملموسات
الاربع المتضادة يختص بقوة على حدة الا انها لما اجتمعت كلها في عضو واحد ظن ان الجميع قوة واحدة والذي دعاهم الى ذلك هو ان اجناس الملموسات
متضادة فيكون الحاكمة بين الحار والبارد غير الحاكمة بين الرطب واليابس والحاكمة بين الخشن والاملس غير الحاكمة بين الصلب واللين لما تقرر ان الواحد لا يصدر
عنه الا الواحد ولا يلزم ان يكون لكل واحدة من هذه القوى آلة تختص بها لجواز ان يكون آلة واحدة مشتركة فيها كالذوق واللمس في اللسان والابصار واللمس في العين

فان قيل ما ذكروا في تعديد قوى اللمس آت في الجميع فان السواد من مدركات البصر غير البياض مع ما غير الصفرة والحمرة وكذا باقي مدركات الحواس قلنا لهم ان يقولوا ان المدركات سوى اللمس من الحواس كالالوان والطعوم والروائح من الكيفيات الثواني الحادثة من تفاعل الكيفيات الاول وهذه وان كانت توجد في المركبات لكنها مكسورة السورة فيهن وفي البسائط اقوى من الكيفيات الثواني والتباين الواقع فيها اشد من الواقع بين الثواني فلا يلزم من تعدد قوى اللمس تعدد غيرها **قوله** والقوة المدركة في الباطن اعني الحيوانية هذا على اصطلاح الفلاسفة لانهم يسمون القوة المدركة في الباطن قوة حيوانية لاختصاصها بالحيوان كما يسمون القوة الطبيعية نباتية لاشتراك النبات فيها والحيوان في بعض النسخ النفسانية وهو ظاهر لكن لا فائدة في ذلك على ما لا يخفى وهي كالحس اي كالقوى الخمس عند الفلاسفة واما على رأي الاطباء فهي جنس تحته ثلث قوى المتخيلة والمفكرة والمتذكرة واحديها اي احدى الخمس القوة التي تسمى الحس المشترك والخيال ايضا وذلك عند الاطباء لانهم حيث يجعلون القوة المدركة في الباطن جنسا تحته ثلث قوى يعدون الحس المشترك والخيال واحدة ويسمونها متخيلة وهما قوتان عند المحصلين من الفلاسفة والحس المشترك هو الذي يتأدى اليه صور المحسوسات بالحس الظاهر فينفعل عن صورها ويجتمع فيه ويسمى بالبونانية بنطاسيا اي لوح النفس واستدلوا على وجوده بوجوه **الاول** انا نعلم يقينا ان فينا امرا يحكم بان هذا الطعم غير هذا اللون وان ماله هذا اللون غير ماله هذا الطعم والحكم عند الشيئين يستدعي حضورهما عند الحاكم فيجب ان يكون فينا شيء يجتمع عنده مثل المحسوسات ويحكم بالاحكام المذكورة وهذا الحاكم ليس هو العقل لان ما يدركه لا يكون محسوسا ولان البهائم لا عقل لها مع انها تدرك هذا ولا الحواس الظاهرة لان شيئا منها لا يدرك المحسوسين فتعين ان يكون قوة اخرى هي الحس المشترك **الثاني** انا ندرك القطرة النازلة خطا والنقطة اذا ادير بسرعة دائرة وليس هذا الادراك للعقل لان المدرك محسوس للبصر فان البصر لا يدرك الشيء المحسوس الا حيث هو ولا لغيره من الحواس الظاهرة وهو ظاهر فتعين ان يكون لقوة اخرى هي الحس المشترك فان القطرة الاولى اذا نزلت ترسم فيه صورتها ثم الثانية وهكذا الى ان يحصل خط وكذا الحال في ارتسام الدائرة من دوران النقطة **الثالث** ان النائم بل المنتبه كالمغشي عليه لا يشاهد صورا محسوسة ويسمع اصواتا ويميز بعضها من بعض وهي ليست امورا معدومة اذ العدم الصرف لا يدرك ولا يتميز بعضه من بعض فتعين ان يكون موجودة وليس لها وجود في الظاهر والا لرآها كل سليم الحس فلا بد من ان يكون في شيء من القوى الباطنة وليس العقل لانها امور محسوسة فتعين ان يكون قوة اخرى هي الحس المشترك **قوله** والخيال اي الثاني الخيال وهي القوة التي تحفظ الصورة التي ادركها الحس المشترك بعد اجتماعها فيه وبعد غيبوبتها عن الحس الظاهر فالقوة الاولى كانت قابلة لتلك الصور وهذه حافظة والحفظ غير القبول ولهذا يوجد احدهما دون الآخر كما في الماء فانه يقبل ولا يحفظ وتغاير الافعال دليل على تغاير القوى فاحدهما غير الاخرى كما قالت الفلاسفة وتحقيق الحق في هذا اي في ان القابل لا يجوز ان يكون هو الحافظ اولا وظيفة الفيلسوف لانه يبرهن على ان الشيء الواحد لا يصدر عنه الا الواحد وكيف كان انا سواء قلنا انهما قوة واحدة او قوتان فان مسكنهما وسيد افعالهما البطن المقدم من الدماغ وعلم ذلك بتغير افعالهما عند حدوث آفة بهذا البطن

والثانية اي القوة الثانية من القوى الحس القوة التي تسميها الاطباء مفكرة والمحققون من الفلاسفة يسمونها تارة متخيلة وتارة مفكرة

وذلك لانها اذا استعملتها القوة الوهمية الحيوانية اي التي يكون بها في الحقيقة حيوانا على ما ياتي ذكره بنهضت هي بنفسها لفعلها سميت

متخيلة وان اقبلت عليها القوة النطقية اي النفس الناطقة وصرفتها على وجه ينتفع هي به منها اي من تلك القوة اي من تلك الجهة

سميت مفكرة وشانها تركيب بعض الصور مع بعضها او بعض المعاني مع بعضها او مع بعض الصور او تفصيل بعض مع البعض وتارة يكون

ذلك على وفق ما في الخارج وتارة نحو الفالة وفعلها ذلك اراد به الفرق بين هذه القوة وبين الاولى كيف ما كانت اي سواء

قلنا انها قوة واحدة او قوى ان الاولى قابلة للصور المحسوسة وهي الحس المشترك وحافظة لما يتادى اليها من تلك الصور وهي

الخيال واما هذه اي المفكرة فانها تتصرف على المستودعات في الخيال بالتركيب والتفصيل فيستحضر صورا على نحو ما تادت من الحس وصور المخالفة

لها كانسان يطير وجبل من زمرد وهما مثلان للصور المخالفة اما الاول فظاهر واما الثاني فلانه ليس على نحو ما تادى من الحس ثم لو فسر ما تادى

من الحس بما يكون ممكن الوجود كان الثاني مثالا للاول **قوله** واما الخيال اشارة الى ان هذا التصرف لا يمكن ان يكون للخيال وذلك لان

الخيال لا يحضره الا المقبول من الحس المشترك هذه القوة يحضرها غير المقبول منه فلا يكون هي الخيال ويسكن هذه القوة اي المفكرة هو البطن

الاوسط من الدماغ عند الدودة بدليل اختلاف فعلها عند حدوث آفة في هذا البطن وهذه اي الثالثة التي هي بالحقيقة المدركة الباطنة

في الحيوان هي الوهم وهي قوة تحكم في الحيوان بان الذئب عدو والولد حبيب وان المتعهد بالعلف صديق لا ينفر عنه على سبيل

غير نطقي اي تحكم فيه بالاحكام المذكورة على سبيل غير عقلي لكونها احكاما في امور جزئية فلا يكون عقليا كليا والدليل على وجود هذه القوة

ان العداوة والمحبة المذكورتين غير محسوستين فادراكهما لا يكون بالحس لانه ليس من العقل لان هذا ادراك غير نطقي على ما عرفت

وهي الوهم **قوله** وان كان ليس بالادراك النطقي لكنه لا محالة ادراك ما غير نطقي تريد به ان هذا الادراك وان كان ليس بادراك عقلي لكنه لا

في انه ادراك جزئي وليس ايضا بادراك حسي فيكون شبيها بالعقلي من وجه وبالحسي من وجه اما مشابهته للعقلي فمن جهة التجريد اذ المدرك

اذ المدرك فيه ايضا غير محسوس واما مشابهته للحسي فمن جهة انه يتعلق بامور جزئية متعلقة بالمحسوسات فهذه القوة قد يستعملها الانسان ايضا

مع اختصاصه بالادراك النطقي في كثير من احكامه يجري في ذلك اي في استعماله او في كثير من احكامه مجرى الحيوان الغير الناطق والاحكام

الذي يستعملها الانسان فيها هي كالحكم بان كل موجود محسوس فانه في جهة وكل ما لا ينال الحس فلا حظ له في الوجود وهي اذا حكمت في امر

غير محسوس واعم منه لا يعتبر حكمها لانه لا يكون كاذبا في الاغلب ومحلها في الدماغ كله الا ان الاخص بها وسطه وهي تفارق الخيال لان

الخيال تثبت في المحسوسات وهي تحكم على ما عرفت في المحسوسات بمعان غير محسوسة ويفارق التي تسمى مفكرة ومتخيلة من وجهين

الاول ان افعال المفكرة لا يتبعها حكم ما اذ شانها التركيب والتفصيل لا غير وافعال هذه يتبعها حكم ما بل هي افعالها احكام على ما عرفت

من الامثلة الثاني ان افعال المفكرة تركيب المحسوسات كان ذي راسين وافعال هذه حكم في المحسوس كالذئب مثلا في معنى خارج عنه

ومن الناس من يتجوز

وهو انه عدو يجب الهرب منه **قوله** وكما ان الحس اشارة الى انه كما لا بد في الحيوان مما يحكم به فيما يتأدى اليه جميع المحسوسات وهو الحس المشترك

كذلك لا بد من حاكم على معاني تلك الصور التي يتأدى اليه لا يتأدى الحس وهو الوهم **قوله** ومن الناس من يتجوز فيسمي هذه القوة اي الوهم تخيلا وهي في الحقيقة

تخيلا بل ما يحصل التخيل فيكون مجازا من باب اطلاق المسبب على السبب والتخيلية غيره بل ذلك اولا مناقشة في الاصطلاحات لكن يجب

المصطلح ان يفهم معاني الاسماء والفرق بين تلك المعاني ليكون المناسبة بينه وهذه القوة اي الوهمية لا يتعرض الطبيب لمعرفتها بالان منشأ

افعالها تابعة لمضار افعال قوى اخر قبلها مثل الخيال والتخيل اي المتخيلة والذكر الذي سيأتي ذكره لانها يأخذ الصورة من الخيال والمعنى من الذكر

ويحكم على الصورة بذلك المعنى ويكون حكمها صحيحا اذا كان المحكوم عليه حصل في الخيال والمحكوم به الماخوذ من الذكر على ما كان عليه اما اذا تغير او حدث

بسوء مزاج يخصها او فساد التركيب فلا يلزم الطبيب انما ينظر في القوى التي اذا لحقها مضرة في فعلها كان ذلك مرضا فان كانت المضرة تلحق فعل

قوة بسبب مرض يلحقت فعل قوة قبلها وكانت تلك المضرة بسوء مزاج او سوء تركيب في عضو تلك القوة [illegible] الصورة [illegible] ان تلحق تلك المضرة

بسبب سوء مزاج ذلك العضو او فساد تركيبه ولم يذكر تفرق الاتصال لانه داخل في سوء التركيب عنده حتى يتداركه بالعلاج او

يتهيأ منه اي من تلك المضرة ولا عليه ان يعرف حال القوة التي لحقها ما لحقها بواسطة اذا كان قد عرف حال التي لحقتها بغير

واسطة لان الضرر بذلك يستلزم انما لضرر ما يضر به بواسطتها قيل قوله والطبيب انما ينظر في القوى التي يلحقها بغير واسطة اذا لحقها

مضرة في فعلها كان ذلك مرضا [illegible] اسباب مضرة [illegible] عرض لا مرض او حد المرض لا يصدق عليه [illegible] ساقط لان مراده من قوله

كان مرضا انه يكون الا بالية [illegible] فساد فعل له [illegible] فانه لا يرا

على مرض حادث لمحلها **قوله** والتي [illegible] يسمونها المتذكرة [illegible]

[illegible] الخامسة والرابعة [illegible] الفلاسفة [illegible]

والمعاني وعلى هذا يكون رابعة [illegible] الواحدة [illegible] قوة [illegible]

لما يتأدى اي الوهم من جان في المحسوسات غير صور المحسوسة [illegible] الخيال [illegible] ما يتأدى [illegible] من الصور المحسوسة على [illegible]

البطن المؤخر من بطون الدماغ لما يظهر من بطلان فعلها [illegible] البطن المؤخر **قوله** وههنا موضع نظر فلسفي

في انه اي ذلك النظر في انه هل القوة الحافظة والمتذكرة التي هي المسترجعة لما غاب عن الحافظ من مخزونات الوهم قوة واحدة او

قوتان فعلى اصول الفلاسفة يجب ان يكونا قوتين لان الحفظ غير الاسترجاع وتغاير الافعال عندهم يقتضي تغاير القوى لكن ليس

ذلك اي معرفة انها قوة او قوتان مما يلزم الطبيب لانه لا يحتاج الا الى معرفة افعالها وموضعها حتى اذا اصاب آفة عرف

ان اي موضع يجب ان يتداوى اذ نظره مقصور على حفظ هذه القوى واصلاح اختلالها واذا كانت الآفات التي تعرض

لايتهما كانت اي من الحافظة والمتذكرة متجانسة وهي الآفات العارضة للبطن المؤخر من الدماغ اما من المزاج او من

هو من التركيب كيفا بمعرفة ذلك ولا يحتاج الى معرفة ما هو حاله في البدن انه قوة او قوتان **قوله** واما القوة الباقية من قوى المدركة فهي الانسانية

الناطقة لا يريد به ان ههنا قوة من القوى الحالة في البدن غير المذكورات على ما يشعر به قوله من قوى النفس لا قوة في البدن غير المذكورات باتفاق

بين الفريقين بل المراد ههنا ان ما يطلق عليها القوة المدركة من قوى النفس هي بالحقيقة النفس الانسانية الناطقة وهي القوة العاقلة المختصة

بالانسان التي بها يتحقق ذاتيات النطقية باعتبار ادراكها الكليات النظريات بالقوة العاقلة وقوله المدركة احتراز عنها على ان اطلاق

القوة على النفس بحسب ما هو المتعارف للقوة مجازا على ان ذلك اطلاق للقوة على النفس لما سقط نظرهم عن العقول ... كونها حالة في البدن لما عرفت

من العلة وهي انهم انما يتعرضون لمعرفتها لان معرفتها لافعالها تابع لمعرفة القوى الاخرى قبلها الى حد ما تقرره ... سقط نظرهم عن ... سقط

لا نها ليست بحالة في محل حتى انه عرضة آفة تتغير افعالها فيعرف تدبير ذلك بل نظرهم مقصور على القوى الثلث **غير** انهم لا يثبتون

من القوى النفسانية المدركة غيرها وقد ذكر الشيخ في علم النفس من الطبيعيات الشفاء في تقرير حصر هذه القوى وتعيين محالها كلاما ما نذكره

خلاصته حيث بها الفصل وهو ان القوة المدركة اما ان يكون مدركة للكليات او للجزئيات والمدركة للكليات هي النفس الناطقة والمدركة

للجزئيات اما ان يكون من الحواس الظاهرة وهي الخمس التي عرفتها واما ان يكون من الحواس الباطنة ثم ان الحس الباطن اما ان يكون مدركا

فقط او مدركا ومتصرفا والاول اما ان يكون مدركا للصور الجزئية كصورة زيد وعمرو وهو الحس المشترك او للمعاني الجزئية كصداقة زيد

وعداوة عمرو وهو الوهم ولكل منهما خزانة فخزانة الحس المشترك الخيال وخزانة الوهم الحافظة والحس المشترك ينبغي ان يكون في مقدم الدماغ

فيكون قريبا من الحواس الظاهرة فيقبل ما تؤدي اليه ... خلفه فينبغي ان يكون الخيال خلفه والوهم ينبغي ان يكون بالقرب منه ... ليكون الصور المخزونة التي يحكم على معانيها الجزئية ... فيكون الحافظة في مؤخر الدماغ ... المتصرف

هو القوة التي تسمى مفكرة باعتبار استخدام العقل ومتخيلة باعتبار ... الوهم ... ان يكون في ... مع الوهم ليكون

قريبة من الصور والمعاني ليمكنه اخذ كل واحدة منهما بسهولة **قال رح** الفصل السادس في القوى النفسانية المحركة **اقول** القوى المحركة

منقسمة قسمين باعثة على الحركة وفاعلة لها والباعثة قد ترتب بها ان بحيث الفاعل على التحريك اذا ارتسم في الخيال صورة مطلوبة او مهروبة عنها

وتعليها دى العزم والاجماع وهي تنقسم الى شهوانية وهي الباعثة على التحريك نحو المتخيل نافعا او ضروريا طلبا للذة والى غضبية وهي الباعثة على التحريك

لدفع المتخيل ضارا او مفسدا ولم يتعرض الشيخ للباعثة باقسامها ههنا الا مرا في آخر الفصل على ما ياتي لوجهين الاول انه في اكثر

المباحث ههنا يتكلم على ما هو المشهور من مناقشة الطب والمشهور منها اضافة حركات الشهوة والغضب والخوف والغم وغيرها الى القوة الحيوانية

وهو قد اضافها ايضا اليها على ما عرفت ومن لا يناسب اضافتها مرة اخرى الى القوة النفسانية الثاني ان الغرض منها معرفة سلامة

الافعال وضررها حتى لو كانت سليمة بقيت بحالها وان كانت مادفة ازيل الموجب لذلك ولا شك ان علامة افعال المحركة وضررها يستبان بعين الباعثة

على الحركة لان الحركات اذا كانت على ما ينبغي ولم يكن هناك شوق مع العزم او كان اكثر مما ينبغي لم يكن ذلك لضرر العضو بالحركة الباعثة لذلك لم يتعرض

الفصل السادس في القوى النفسانية المحركة

وتعرض للفاعلة للحركة وهي القوة التي تشنج الاوتار وترخيها اي تقبضها وتبسطها فتتحرك بها الاعضاء والمفاصل بسطها وتشنجها
تشنجها وهو القبض بضميمة في بسطها للقوة وهو يدل على ان ما له ... بسط القوة لتلك الاوتار ويجوز ان يجعل ... الحركة الدالة
على ما يتجزأ ويكون الضمير للاوتار باضافة المصدر الى المفعول ... ان تكون تلك حركة حاصلة ... بسط الاوتار وتشنجها وانما قال الاعضاء
والمفاصل لان تحريك العضل تارة يكون بغير مفصل كما في عضل الاجفان وتارة لمفصل كما في عضل الاطراف ... قوله ... ان كانت حركة
يكون انبساط والقبض ليست بهذه القوة لان حركة النبض بالقوة الحيوانية عند الاطباء واما على رأي ... فقد ... لان كلا
من البسط والقبض قد يحصل بنفوذ مادة بلغمية عليه ... في ليف العضل نمنيه عن القبض كما في التمدد عن البسط ... **قوله** منفذها اي تنفيذ القوة
في العصب المتصل بالعضل فيه تنبيه على ان نفوذها على سبيل البدن ... كان يطل ... المحسوس
... من الدماغ والنخاع وبين ذلك العضل وهي اي القوة الفاعلة ... نوع بحسب مبادي الحركات لان حركات العضل منها ما هي
... بالارادة ... ان كان واحدا ... في الطبيعية وتلك الطبيعية ليست ... ظاهر ...
... الاكل ... وتصيير ... من الحركات ليس باختصاص ... بالنوع واذا كانت الحركات مختلفة بالنوع كانت
الفاعلة لها كذلك لان اختلاف الآثار يدل على اختلاف المؤثرات وتنوعها واذا كانت جنسا يكون ... انواعها بنوع مبادي الحركات
... فيكون في كل عضو طبيعية ... مخالفة بالنوع للطبيعة التي في بعضها ... والفاعلة للحركة بالنوع **قوله**
... الموجب للاجماع اي العزم ... القوة ...
... الوهم ولم يبيل ... للاجماع ... الوهم ... الشوق ...
... الباعثة على ... بعيدة ... الوهم ... الاجماع
لم يكن عرفه قبل بخلاف الوهم وانما قال بحكم الوهم الموجب للاجماع لان حكم الوهم ... على الاجماع والاجماع باعثة على ...
كان ما يرتسم في الوهم ... بعيدا ... وانما زادت الاجماع مع الشوق في الباعثة القريب مع ان الشيخ لم يضمه اليه
لانه ... لم يذكره ... من كلامه انه هو الباعث القريب ... لكن بينهما فرق لانه قال ثم القوة الشهوانية قد تشتد حتى يوجب
الاجماع وقد لا تشتد فلا يحصل الاجماع وليس الشوق الاجماع فانه يشتد الشوق الى الشيء ولا يحصل الاجماع اذ الاجماع هو العزم الشديد الخالي من الفتور

قال الفصل الاخير من هذا التعليم في الافعال **اقول** الافعال تنقسم بانقسام القوى التي هي مباديها الى افعال طبيعية وحيوانية
ونفسانية وقد اشار الشيخ الى ذلك من قبل حيث قال ان القوى الافعال يعرف بعضها من بعض ثم قال والقوى ... فيجب ان يكون الافعال
كذلك وتنقسم باعتبار الافراد والتركيب هو الذي يتكلم هاهنا ومراده ... بالفعل ... بقوة واحدة وبالمركب الى اكثر من قوة مثل الافاعيل المفرد
الهضم والجذب والدفع ... فان كل واحد منها يتم بقوة واحدة وانما خص الهضم بالذكر ليعلم ان ما يقال من انه يتم بقوتين ...

فمتى انقطع المدد من الانديه والابخرة واستمر التحلل اسرع الجفاف فانما لم يعلل ذلك بطبع الهواء وعدم
ولا بمقرونا بغيره مع انه حار بطبعه بل علل بما فيه من قوة الشمس وغيرها مع انه ذلك عرضي له والامر الطبعي
للشئ يكون اقوى وادوم من العرضي لعدم الاحتياج الى ما ذكره للعلم به **قوله** وفي الربيع يكون ما تحلل
اكثر مما يتبخر اى مما تحليل بحرارته من الرطوبات اكثر مما يحصل فيه منها بالتبخير الغرض منه بيان انقطاع مدد رطوبات
الشتاء في الربيع واسبابه وهو وان كانت امورا ثلثة استحالة الهواء الى المائية لشدة البرد ولكثرة الامطار
وكثرة الابخرة لكنه لم يتعرض الاول لانتفاء ظهوره في الربيع ولا الثاني بان انتفاء الثالث مستلزم
لانتفائه اذ كثرة الامطار انما تكون بكثرة الابخرة السبب في انتفائها قلة الابخرة في الربيع هو ان التبخير
يفعله امران الاول حرارة قوية فهي قليلة في ظاهر الجو لانها تبخر ما تصعد من الحرارة الكامنة في باطن الارض
زادت عليه كما في الربيع لا تبخيره بل تحلله الثاني حرارة كائنة في الارض قوي لانه تبخر بتلطيف الرطوبات التي
التي في الارض حتى تتصعد فاذا لم يكن قويا لم يقو عليه لما لم يقو لا يبلغ في القوة الى ان يحلل تلك الرطوبات تحليلا
يصيرها هواء لان ذلك انما يكون بحر قوي جدا وهو لا يوجد في باطن الارض بل في ظاهره ولم يصعد بل
يبادي عنه شئ لطيف الى ما يقرب من ظاهر الارض لانه يعلم منه ذلك وانما فان شئ لطيف لانه في رواية قال
الى ما يقرب من ظاهر الارض لانه في صعوده يكثف ببرودة الارض فيحتاج الى حر ظاهرها ليجذبه اليه فيختلط بالهواء ويصير
رطبا بخاريا **قوله** وفي الشتاء اشارة الى حصول امرين في الشتاء ودونها الربيع لان باطن الارض فيه يكون نارا
شديد الحرارة وهذا بحسب الوجه ظاهر لما نجد من كثرة تصعد الابخرة فيه وفتور مياه الابار والقنوات فانها
من ان كل جسم برد ظاهره سخن باطنه وبالعكس وهو المسمى عند الحكماء بالتعاقب واما لمية ذلك فقد تبين
في العلوم الطبيعية الاصلية لا الفرعية كالطب ونحوه **واضطرب** اراء القوم فيه فقال بعضهم ان سبب
ذلك هو غلط الحس لا انه امر حقيقي وذلك لان البشرة في الشتاء تكون باردة فتجد تلك الاشياء بالنسبة
اليها حارة وفي الصيف يكون حارة فتجدها باردة وهو اختيار محمد بن زكريا ويدل عليه امران الاول امر الداخل
في الحمام فانه اول دخوله يستسخن ماء البيت الاول فاذا دخل البيت الثاني واستحم بانه ثم صب عليه الماء الاول استبرده
الثاني امر البول فانه داخل الحمام يحس باردا وخارجه حارا وليس لهذا سبب الا اختلاف ملمس البشرة لان كيفية الماء
والبول لم تختلف وهو ضعيف من وجوه الاول ان الهضم والاستمرار في الشتاء اقوى مما هو
في الصيف فلو كانت الحرارة الموجودة في الباطن في الشتاء هي بعينها الموجودة في الصيف لم يكن كذلك

الثاني انا نجد المياه المغترفة من القنوات والابار في الشتاء يذيب الجمد مع شدة جموده في زمان لا يذيبه في مثله في الصيف فلو لم يكن في الشتاء حر لم يكن كذلك الثالث انا نشاهد ان الابخرة ترتفع من القنوات والابار في الشتاء دون الصيف ولو كان ذلك لغلط الحس لم يكن كذلك لا يقال الابخرة الخارجة كما تخرج في الشتاء تخرج في الصيف ايضا لكنا نشاهد في الشتاء لتكاثفها بسبب البرد الذي يصيبها كالابخرة الخارجة بالتنفس فانها ترى في الشتاء دون الصيف لان استناد ذلك الى تكاثفها باصابة البرد لها في الشتاء وعدم تكاثفها في الصيف لعدم اصابته ليس اولى من استناده الى انسداد مسام الارض والبدن في الشتاء المقتضي لاحتباسها في الداخل وخروجها من تفتح **وذهب بعضهم** الى ان سببه ان الحرارة والبرودة متضادتان ومن شان الضدان يهرب من ضده فاذا استولت البرودة على ظاهر الجسم وجب ان يهرب الحرارة الى داخله وبالعكس **وهو فاسد** لان الحرارة والبرودة عرضان والانتقال على الاعراض من موضوعاتها الى غيرها او من جزء منها الى اخر محال لان تقومها انما هو لموضوعاتها فاذا فارقتها انعدمت لا يقال ان انتقال الاعراض تبعية موضوعاتها ليس بمحال بالاتفاق ولم لا يجوز ان يهرب ما قام به الحرارة طبعا عما قام به البرودة طبعا لان الحركات الطبيعية لا يكون الى جهات مختلفة فان قيل انتقال ما قام به الحرارة الى داخل الارض يكون حركته نحو المركز قلنا ذلك ان تم في الارض بان يقال اذا استولى الهواء البارد على ظاهر الارض هرب ما قام به الحرارة من الاجزاء الارضية نحو المركز واذا استولى الهواء الحار هرب ما قام به البرد منها الى المركز فلا يتم في الابدان اذ لا مركز فيها وان قيل ان القلب فيها بمنزلة المركز فالحركة من الرجل اليه حركة من تحت الى فوق ومن الراس بالعكس والحركة الطبيعية لا تكون كذلك الاقرب ههنا ما قال الشيخ في الشفا هو ان سبب ذلك امران احدهما ان الابخرة الحارة التي كانت تتحلل في الصيف من الارض او الابدان او غيرهما من الاجسام يعرض لها في الشتاء ان تحتقن في الداخل بسبب تكاثف الظاهر من شدة البرد وثانيهما انه اذا كان في الجسم طبيعة مبردة او مسخنة كانت عند عدم ورود الضد فاعلة في جميعه وعند ورود الضد يكون الضد قد غصب الاجزاء الظاهرة فيمنع تاثير تلك الطبيعة فيها فيبقى فعلها متوفرا على الاجزاء الباطنة فقط ولا شك ان المنفعل اذا قل قوي تاثير المؤثر فيه فان اضاءة السراج لبيت صغير اقوى من اضاءته لبيت كبير وعلى هذا يكون تبريد تلك الطبيعة او تسخينها للاجزاء الباطنة عند ورود الضد اكثر والاول من الامرين شامل لان الثاني انما يتم في الابدان اذ طبيعة البدن مسخنة واذا برد ظاهره بقي تاثير الطبيعة في باطنه فقط فكان اقوى ما

٦٤٣ تع ٢

واما فی محویة باطن الارض فی الشتاء فلا یستقیم لان الارض لیس لها قوة مسخنة الا ان یقال ان ... کانت ... اکثر لما ذکر یکون لا محالة فی الشتاء اقل وذلک کان تسخین لباطنها بالنسبة الی فلک التبرید وقال المحشی علی الاول ... قوة الحرارة فی الباطن فی زمان الشتاء لاحتباس الابخرة ولا شک انها بطبعها تمیل الی ظاهر البدن کان معظم تاثیرها ... لم احتجنا الی الدثار البالغ فی الشتاء وعلی الثانی بان اجتماع الحرارة فی الباطن انما یکون بانتقال ... فان اراد انها تنتقل بذاتها فهو محال لاستحالة الانتقال علی الاعراض وان اراد انها تنتقل ... اما الاول فلانا لا نسلم ان الابخرة اذا کانت تمیل بطبعها الی الظاهر یکون معظم تاثیرها فیه انما کان ... والمسام ... المسام تاثیرها فیه واما الثانی فلما ذکرنا من جبلات الحرکات الطبیعیة فی الجهات **قوله** ویکون ... یکون باطن الارض حارا شدید الحرارة لما عرفت ویکون حرارة الجو قلیلة لبعد الشمس عن سمت ... اذ ... اسباب ... تسعیة الحادث عن قوة حرارة باطن الارض ثم تغلیظ ای تغلیظ البخار الصاعد من باطنها ... للهواء المجاور له بسبب تبخیر حرارته ایاه فخلطه بذلک الهواء ... والبرد ... فی ... الهواء ... **لکا لفا** واستحالته الی البخاریة فیغلظ الهواء بخلط ما یتصعد من البخاریة ویکاثفه بالبرد هذا ظاهر وقال القرشی هذا ... اسباب ... فی الربیع سبب ... اکثر من التحلیل فی التجربة لکون له اسباب کثیرة مثل اجتماعات الکواکب وکثرة الامطار ... غیرها والسببان المذکوران انما اسباب التبخیر الحاصل فی الشتاء ولا یلزم من انتفائهما انتفاء جمیع الاسباب ... ان یکون التحلیل فی الربیع اکثر وهو ضعیف لان الشیخ یرید ان یبین ان سبب التبخیر الذی تقتضیه طبیعة الفصل منتف فی الربیع لا سبب التبخیر مطلقا **قوله** واما الربیع ای واما الربیع فلا یبقی فیه شیء من السببین بحاله لان الهواء یکون ... تحلیله اقوی من تبخیره لقرب الشمس من السمت والحرارة الباطنة الکائنة تنقص عند زوال التکاثف وعند ... نقصان برد الجو ... ان یبرز من تلک الحرارة ما یمیل الی ظاهر الارض دفعة ای فی زمان ... الی ان تسخن ... یکون فی زمان قصیر بسرعة تزاید ... بسبب کونه ... الی ... الاشارة الیه **قوله** ... هو اقوی من المنجذب ... قوله یمیل ... الی ظاهر الارض دفعة شیء هو اقوی من المنجذب ... کالمحلل ای شیء هو لطیف التبخیر ... لکان تبخیرا ... التبخیر ای تجزافی الغایة علی ما هو ... شدة ... المادة ... وقلة المادة ... التبخیر للطیف بالمعنی المذکور زیادة حر الجو ... التحلیل ... اذ فی ... ما ... لطیف التبخیر والفرق بین الاول ... وقد ... الاستاذ فی هذه نقطة اقوی ای شیء اقوی مما هو لطیف التبخیر

ثم قال والصواب هو الاولى على ما يدل عليه السياق وان فسر اللطيف بما ذكرنا على ما هو اصطلاح الاطباء فيه لما زاد وما زاد في الحكم لكونها خطاء وانما فسر اللطيف بما ذكرنا اذ لو لم يفسر به لما يناسب الترديد فوله شيء اقوى من المتخرج ما لا يخفى على الفطن **قوله**

هذا بحسب الاكثري ما ذكرنا من احكام الفصول انما هو بحسب الغالب وبحسب انفراد الاسباب وكونها على مقتضيات طبائعها دون اسباب

اخرى من الامور السماوية والارضية توجب غير ما ذكرناه على ما يأتي في تاثيرات التغيرات الهوائية **قوله** ثم لا يكون اي

يكون الامر في الربيع على ما ذكرنا ثم لا يكون بسناك اي خيار ذكثيرة من الابخرة يلحق ما يصعد ويلطف كما يكون في الشتاء

فلهذا اي لما ذكرنا من الاسباب يجب ان تكون طبايع الربيع الى الاعتدال في الرطوبة واليبوسة معتدلا في الحرارة

والبرودة لما عرفت من كون مسقط الشعاع فيه متوسطا بين السهم والمحيط على انا لا نمنع ان يكون اوائل الربيع الى الرطوبة

لان حرارته في اوله لا يبلغ ان يقوى على تحليل ما يرتفع من البخار لما عرفت ان اول كل فصل يكون شبيها باخر الفصل

المتقدم الا ان بعد ذلك اي بعدا وائله عن الاعتدال وميله الى الرطوبة ليس كبعد مزاج اوائل الخريف عن اليبوسة

من الاعتدال بكيفيتي يبوسة اوله اقوى من رطوبة اول الربيع لوجهين الاول ان الحرارة الكامنة في الارض قد ضعفت

فلا تقدر على اصعاد البخار الموجب لترطيب الهواء كما كان تقدر عليه في الشتاء بخلاف يبوسة الخريف فانها في اوله قوي

جدا لدوام تاثير حرارة الصيف والموجب لليبوسة في اول الخريف اقوى من الموجب للرطوبة في اول الربيع فلذلك

كان خروج الخريف الى اليبوسة ابلغ من خروج الربيع الى الرطوبة الثاني ان الخريف لم يحدث فيه بعد من فعل البرد

كما يحدث في الربيع فان الحرارة الضعيفة في الجو تثبت رطوبة البخار المتصاعد في الجو فترطب الهواء واما الخريف

فبرده ضعيف لا يقدر على احالة الهواء تثاقلا بخاريا ولم يحصل فيه بعد انداء وامطار **قوله** ثم الخريف هذا اشارة الى ان الخريف

كما هو خارج عن الاعتدال في الرطوبة واليبوسة كذلك ليس شديد الاعتدال في الحرارة والبرودة على ما حكم به الاطباء

تعالى ثم الخريف ان لم يحكم عليه بشدة الاعتدال في الحر والبرد لم يبعد عن الصواب وذلك لان نهاره صيفية اي حار جدا

وسببه ان الهواء شديد اليبس لما عرفت ومستعد جدا للسبب مسببه البالغ لقبول التسخين والاحالة الى مشاكلة النارية نهارية

الصيف اياه لذلك اي بان سياه واستعده الصيف لقبول التسخين والاستحالة المذكورة ولياليه وغدواته باردة

لبعد الشمس فيه عن سمت الراس ولشدة قبول اللطيف المتخلخل الذي هو هواء الخريف التاثير ما يرد عليه وفي بعض النسخ

لما يبرد والاول اعم فائدة لان هواء الخريف لرقته وتخلخله بحرارة الصيف يكون شديد القبول لما يرد عليه

مبردا كان او مسخنا وانه عند ما يكون الشمس فوق الافق يسخن بانعكاس شعاعها وعند غيبتها تبرد لزوال المسخن

وقبول تاثير العنصرين الباردين وفي بعض النسخ ولشدة قبوله اللطيف المتخلخل وليس بصواب وقال القرشي بعد

بعد الشمس عن سمت الرأس لا يصلح التعليل برد الليالي والغدوات لانه لا يختص بهما بل هو مشترك بينهما وبين الظهاير فالاحسن ان يقال بان الظهاير دائما يوجب التسخين لظهور دوام الشمس على الافق والليالي والغدوات يوجبان دائما التبريد لغيبة الشمس واما ان الغدوات يكون اشد بردا من الليالي فلدوام غيبة الشمس فان قيل لم لا يظهر هذا الاختلاف في الصيف مع كون هوائه يابسا لطيفا قلنا لان لطافة جوهر هواء الخريف وتخلخله اكثر من هواء الصيف بسبب دوام تاثير حرارة الشمس فيكون قبوله لما يرد عليه اشد من قبول هواء الصيف ولذلك لا يبلغ فيه برد الهواء في الغدوات والليالي الى ان يحس بارد ولكنه يتلطف بان يكون الحرارة في ذلك الوقت اقل كثيرا من وقت الظهاير هذا كلامه وفيه نظر لان الشيخ لم يجعل بعد الشمس عن السمت دليلا على حر الظهاير لان دليله عليه شدة يبسه الذي يستعد لقبول التسخين من ادنى الحر بل جعله دليلا على برودة غدواته ولياليه وهو صحيح لان الشمس اذا كانت بعيدة عن السمت يكون حرارته قليلة وتلك الحرارة القليلة يؤثر في الهواء القابل اثرا قويا وقت تاثيرها وهو وقت الظهاير واذا غربت لم يبق السخن الضعيف ويقوى المبرد ان وهما الارض والماء مع قبول الهواء للتاثير قبولا شديدا فلذلك يكون لبعد الشمس عن السمت تاثير في برودة ليالي الخريف وغدواته قوله واما الربيع فهو اقرب الى الاعتدال في الكيفيتين اي في الحرارة والبرودة على ما يدل عليه السياق وفي بعض النسخ فهو اقرب الى الاعتدالين في الكيفيتين وعلى هذا يكون المراد بهما الفاعلة والمنفعلة والاول اولى لان التعليل لا يساعده وذلك قوله لان جوه لا يقبل من السبب المشاكل للسبب في الخريف وهو تساوي بعد الشمس عن السمت فيهما ما يقبله جو الخريف من التسخين والتبريد فلا يبعد ليله كثيرا عن نهاره ويجوز ان يجعل قوله واما الربيع هواء عن دخل وهو ان يقال ان حرارة قرب الشمس من السمت في الخريف كقربه منه في الربيع فيكون السبب لحر ظهاير الخريف وبرد لياليه وغدواته هو بعينه حاصلا في الربيع واذا كان كذلك فلم لا يكون حال ظهايره ولياليه غدواته كحالها في الخريف والجواب ان وجود الاثر لا يتوقف على الفاعل فقط بل على القابل ايضا وهو منتف فيه لان هواءه ليس في الرقة والتخلخل كهواء الخريف بل هو غليظ بسبب برد الشتاء ورطوبته قوله فان قال قائل ما بال الخريف يكون ليله ابرد من ليل الربيع وكان يجب ان يكون هواؤه اسخن هذا ليس كالتكرار بالنسبة الى ما تقدم على ما يظن لان ما تقدم هو انهما لم لا يكونان متشابهين مع تساوي السبب وهذا هو ان هواء الخريف في الليل لكونه الطف على ما قلتم يجب ان يكون في الليل اسخن من هواء الربيع فيه واجاب عنه بان ذلك انما هو لان الهواء الشديد التخلخل يكون قبوله للحر والبرد اسرع فكما انه يقبل السخونة من الشمس عند كونها فوق الافق سريعا كذلك يقبل البرودة عند غيبوبتها من الماء والارض سريعا وكذلك الماء الشديد التخلخل يكون قبوله للحر والبرد سريعا ولهذا اذا سخنت الماء وعرضته للانجماد كان اسرع جمودا من الماء البارد لنفوذ التبريد فيه بسبب تخلخله

الذي حصل تسخينه وقال ابو الريحان البيروني اني لما سمعت هذا الكلام ملأت انائين احدهما من الماء الحار والآخر من البارد وعرضتهما للانجماد في الشتاء فوجدت البارد قد جمد قبل زوال السخونة عن الحار فلا يكون ما ذكره صحيحا وليس على ما زعم لان غرض الشيخ هو ان انجماد الماء الذي سخن ثم ترك حتى برد يكون اسرع من انجماد الماء الذي لم يسخن قبل لان المسخن قد استفاد بسبب التسخين رقة وتخلخلا يعينان على سهولة الانفعال ولذلك لو وضع الماء في البلاد الحارة في الشمس قبل غروبها حتى يسخن ويلطف فاذا ضربه الهواء البارد يصير باردا جدا **قوله** على ان الابدان جواب ثان عن السؤال المذكور وهو ان الابدان لا تحس من برد الربيع ما تحس من برد الخريف لان الابدان في الربيع منتقلة من البرد الى الحر معتودة للبرد وفي الخريف بالضد والاحساس بالضد عند الانتقال اليه اقوى من الاحساس بالمعتاد عند الانتقال اليه على ان الخريف هذا جواب ثالث وهو ان الخريف متوجه الى الشتاء وهو بارد والربيع منتقل عنه والصائر الى البارد يكثر احساسه به بخلاف المنصرف عنه **قوله** اعلم ان الخ اشارة الى سبب ايراد احكام الفصول فذكر ان ذلك انما هو لان اختلاف الفصول قد يثير في كل اقليم نوعا من الامراض وذلك لان كل فصل مع آثار امراضه اللائقة به يختلف بحسب اختلاف طبايع الاقاليم وما يجاورها من البحار والجبال او بحسب اغذية سكانها وعاداتهم الى غير ذلك فيجب على الطبيب ان يعرف ذلك اي المرض الذي يثيره اختلاف الفصول في كل اقليم حتى يكون الاحتراز والتقدم بالتدبير لحفظ الابدان عن النكاية منبها عليه فان الفصول اذا اختلفت وشابه فصل فصلا آخر يختلف ما كان يوجبه والاعراض فيه فان اليوم الواحد قد يشبه بعض الفصول دون بعض حتى يكون يوم شتويا اي يشبه الشتاء في البرد والرطوبة ويوجب ما يوجبه ويوم ثان يتلوه صيفيا اي يشبه الصيف في الحرارة واليبوسة ويوجب ما يوجبه ويوم ثالث خريفيا اي مختلفا في الحر والبرد ولذلك قال يسخن ويبرد في يوم واحد **قال** رح الفصل الرابع في احكام الفصول وتغايرها

اقول الفصول بحسب تغيرها عن امزجتها الطبيعية تصير اقساما كثيرة فقال الامام هي ستة وثلثون وقال المسيحي هي اربعون والحق انها ستة وخمسون على ما قاله الاستاذ وذلك لانها اذا تغيرت فاما ان يكون لكل فصل طبيعة او لكل فصلين او لكل ثلثة او لاربعها وهذه اربعة اقسام **والاول** منها تصير اثني عشر قسما لان كل فصل من الاربعة كالربيع مثلا يحتمل ان يكون صيفيا او خريفيا او شتويا وعلى هذا القياس وضرب الاربعة في الثلثة يكون اثني عشر **والثاني** اربعة وعشرون لان اقسام تركيب الاثنين ستة الربيع مع احد الثلثة والصيف مع الخريف او الشتاء او الخريف مع الشتاء وكل من هذه الستة ينقسم الى اربعة اقسام لان مزاج الربيع والصيف مثلا اما ان يكون ربيعيا او صيفيا او خريفيا او شتويا وكذا امزاج كل اثنين والجميع اربعة وعشرون حاصلة من ضرب ستة في اربعة وجعل الامام هذا القسم اثنا عشر

اثنا عشر والمسيحي ستة عشر **الثالث** ستة عشر لان اقسام تركيب الثلثة اربعة الربيع والصيف مع الخريف او الشتاء والخريف والشتاء مع الربيع او الصيف وكل واحد منها اربعة اقسام لان مزاج الربيع والصيف والخريف مثلا اما ان يكون ربيعيا او صيفيا او خريفيا او شتائيا ومضروب الاربعة ستة عشر في اربعة والامام والمسيحي جعلا اقساما ثمانية **والرابع** اربعة لان مزاج الاربعة اما ان يكون ربيعيا او صيفيا او خريفيا او شتائيا فيصير الحاصل ستة وخمسين واذا عرفت ذلك فاعلم ان المزاج الحاصل لكل شخص في فصل اما ان يكون مناسبا له في كيفيته المزاجية اولا وعلى التقديرين اما ان يكون صحيا او مرضيا فالاقسام اربعة الصحي المناسب للفصل الصحي المخالف له المرضي المناسب له والمرضي المخالف له اما الاول وهو ان يكون المزاج الصحي للشخص مناسبا للفصل فذلك الفصل يوافقه وينفعه لانه يحفظ صحته بحسب المناسبة وهي معنى قوله كل فصل يوافق من به مزاج صحي مناسب له فيعلم منه ان المزاج الصحي للشخص لو كان معتدلا كان الربيع موافقا له وان كان حارا يابسا كان الصيف موافقا له على هذا وقد اختلف في ان هذا الحكم هل يصح على اطلاقه اولا فذهب اكثر الشارحين الى الاول بناء على ان المناسب للشيء لا يزعجه ولا يغيره عن حاله واتفاق الاطباء على ان الصحة تحفظ بالمثل والمرض يداوى بالضد وقال الاستاذ الصحيح ان هذا انما يصح في الربيع واما الى ... لا للمناسبة بل لاعتدال الاول وقرب الثاني منه اذ الاعتدال او قربه يستحيل ان يؤثر اثرا خارجا عن الاعتدال ولذلك ينتفعان جميع الامزجة وينتفع بها المناسب وغير المناسب الا ان الاخص بها الصبيان والذين يتلوهم في السن واما باقي الفصول فلا يصح فيه هذا الحكم لان ضرر المناسب له ظاهر محسوس والاستقراء شاهد به لانا نرى شبانا يكونون في الصيف في غاية الرداءة وفي الشباب الضعف ذلك والمشايخ بالعكس واجاب عن قولهم المناسب للشيء لا يزعجه ولا يغيره بان ذلك انما هو في الغذاء لا في الدواء وما في حكمه كالهواء لان الغذاء من شانه ان يتغير عن البدن ويتشبه به فاذا كان مزاج المتشبه به مزاج المتحلل منه قام مقامه ودام صحته واما الدواء والهواء فانهما لا يتغيران عن البدن وان تغير عنه لا يتشبهان به بل يؤثران فيه ويبقيان على صورتهما النوعية واذا لم يتشبها به لم يلزم قيامهما مقام ما تحلل من البدن ولا دوام صحته وقولهم الصحة تحفظ بالمثل بانه ايضا ليس صادقا على اطلاقه بل انما يصدق على احد الوجهين ... ان يكون المراد بالصحة الصحة الفاضلة وهذا يكون الا مع مزاج قريب من الاعتدال وشكل هذا يحفظ بالمثل ... الغذاء ... ان يكون المراد بالمثل المثل من الاغذية لا الادوية والاهوية لما ذكرنا ...

الاعتدال وقربه يستحيل ان يؤثر اثرا خارجا عن الاعتدال لكن ... من مزاجه الصحي غير الاعتدال الثاني انا لا نسلم ان الربيع والصيف ... فان ... الا فيه ...

فاذا كانت صحتها من كونها خارجة عن كيفيتها الثالث ان شهادة الاستقراء مع انها قدير وعلى خلاف ما ذكرنا فانا
نرى ان الصبيان ومن يليهم في السن يقل تضررهم في الشتاء المناسب ويكثر في الخريف مع الصيف وما يظن ان المحرور
يتضرر بالصيف والمبرود بالشتاء ليس لان مزاج كل منهما يتغير عن حر وبرد مساو للحر والبرد وللعلم الضروري بان الشيء
لا ينفعل عما يساويه من جميع الوجوه بل ذلك انما يكون لو ازداد الحر والبرد على مزاجهما لان الزيادة عدو للطبيعة على كل حال
فان قلت حرارة هواء الصيف او برودة هواء الشتاء اذا انضمت الى حرارة مزاج او برودته تساويها يزيد بذلك
الحرارة او البرودة لا محالة فيتضرر صاحبه قلت هذا وهم اذ التساوي في الكيفية اذا اجتمعا لا يزيد تلك الكيفية كالماءين
الفاترين اذا اجتمعا فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا يتضرر من به سوء مزاج حار بتناول حار مساو بحرارته لعدم زيادتها
على ما ذكرت قلت زيادة حرارته ههنا ليست لانضمام حرارة المتناول اليها بل لانها اذا لم تطفأ بالضد محفوظة
بما انضم اليها استولت بسبب دوامها واشتدت في نفسها وازدادت شرا الرابع انا لا نسلم ان الهواء لا يتشبه
بالبدن اذ يحكم الغذاء بالنسبة الى الروح باتفاق الاطباء والحكماء لانه يصير روحا عند الاطباء وجزءه
عند الحكماء وكذا بالنسبة الى العضو عند اهل التحقيق فانه اذا اختلط يصير اجزاءه كما يصير الماء في اللحم جزءا وان سلمنا
انه مثل الدواء في عدم التشبيه فلا نسلم انهما اذا كانا متساويين للمزاج يغيرانه بل تغيرهما له انما يكون بحسب الزيادة والغاية
والغذاء ايضا اذا ازداد مع تشبهه بالبدن يغيره الخامس انا لا نسلم ان المراد بالصحة التي تحفظ بالمثل الصحة الفاضلة
لانها نادرة والقواعد الطبية حقها ان يكون عامة او مصروفة الى الغالب وكذا تخصيص المثل بالاغذية ممنوع وسنده
قد عرفت هذا حال القسم الاول وهو المزاج الصحي المناسب للفصل ولم يتعرض للقسم الثاني وهو المزاج الصحي المخالف
للفصل لظهور حكمه وهو ان ذلك الفصل لا يوافق اصحاب هذا المزاج لعدم المناسبة بينهما وقال الاستاذ
ان اصحاب هذا المزاج ينتفعون بالمخالف ويتضررون بالموافق قد عرفت ما فيه واما القسم الثالث وهو المزاج الرديء المناسب
للفصل فاشار اليه بقوله ويخالف من به سوء مزاج مناسب له اي كل فصل يكون مناسبا لسوء مزاج فهو مخالف
ويضر من به ذلك المزاج السيء لانه يقوى به ويشتد لكائنه الا اذا عرض لذلك الفصل خروج عن
الاعتدال جدا بان يخرج عن مقتضاه وعما يجب ان يكون عليه كثيرا سواء كان ذلك الخروج لافراط
في طبعه مثل ان يكون الصيف مفرط الحرارة واليبوسة في الغاية والشتاء مفرط البرودة واليبوسة او
من تفريط فيه مثل ان يكون الصيف باردا رطبا والشتاء حارا يابسا فانه يخالف ويضر ذلك الفصل للمزاج
المناسب له ولغير المناسب بما يضعف من القوة لان كل افراط فهو عدو للطبيعة مضعف للقوة مناف للصحة قوله

قوله وايضا اشارة الى القسم الرابع وهو المزاج المرضي المخالف للفصل اي كل فصل يكون مخالفا مضادا لمزاج مرضي فانه يوافقه لان شفاء المرض يكون في ضده هذا الحكم الاعم جبر بالنسبة الى كل فصل ثبت المناسبة والمخالفة سواء كان خارجا عن طبيعته او لم يكن واما اذا خرج فصلان متواليان عن طبعهما فخروجهما اما ان يكون خروجا ايضا واحدا كما اذا خرج ولم يكن كان الثاني كالمتأخر يزيد في ضرر المتقدم ونكايته لم يتوجه ظهوره وان كان الاول اشار اليه بقوله كان مع ذلك اي مع خروجها عن طبعهما خروجا متضادا فاما ان يقع للمتأخر افراط متضاد او لم يقع فان كان الاول لم يكن المتأخر موافقا بل يزيد ان سعد لا لهما ولم يعرضه لانه يعلم من حكم الثاني وان كان الثاني واليه اشار بقوله ثم ان لم يقع افراط متضاد مثل ان يكون شتاء جنوبيا ان جاء ربيعا رطبا قيل ربيع شماليا رد ويابس كان لحوق الثاني بالاول موافقا لا بدان سعد لا لهما فان الربيع المذكور يبرد ويسوسه جناية الشتاء اي ضرره بحسب الضعفية وكذا اذا كان الشتاء يابسا جدا والربيع رطبا جدا فان الربيع يتجابه بعد ان يبس الشتاء بالمعقل رطوبته ولم يبطل بسائلم يتغير فعله عن الاعتدال اي من تعديله يبس الشتاء الى الترطيب اضار من ذكره انما يصح اذا كان الحادث عن الاول سوء المزاج اما لو كان توليد مادة فالثاني لم يضاده لا يعدل بل يثير تلك المادة ويولد الامراض ويبس يشبي لانه انما اعتبر تأثير الشتاء والربيع من حيث ان الاول جنوبي والثاني شمالي او يابس جدا او رطب كذلك وهما من هاتين الحيثيتين لا يولدان في الابدان موادا بل الشتاء من حيث انه جنوبي يرخي القوة ويفتح المسام ويثير الاخلاط ويحركها الى خارج والربيع من حيث انه شمالي يقوي القوة ويسد المسام ويمنع السيلانات الظاهرة ويثير الاخلاط فاد تقدم الجنوب وعمل عمله تدارك الشمال جنايته عمله باعماله المضادة لعمله لا يقال ما ذكره ينافي قول ابقراط المطلق وكان الربيع مطيرا جنوبيا فيجب ضرورة ان يحدث في الصيف حميات حادة ورمد واختلاف دم لان ما ذكره انما يكون على تقدير افراط التغير ولان تعديل الثاني للاول لا يمنع ان يحصل عن الثاني امراض في الفصل الثالث سيما اذا كان مستعدا للامراض المناسبة للتغير الحاصل له **قوله** او تغير الزمان في فصل واحد اقل جلبا للوباء من تغيره في فصول كثيرة ظاهر العبارة ان المؤثر في الاول طول وفي الثاني ولان تغير فصل واحد يوجب توليد فصل واحد ولا شك ان الفصل الواحد يكون اقل جلبا للوباء من الفصول المختلفة قوله تغيرا جالبا على ما ظهر لي نصب على المصدر من قوله تغير الزمان والتقدير تغير الزمان في فصل واحد تغيرا جالبا للوباء اقل جلبا له من تغيره بعد ما تغير في فصول كثيرة لا تغير يكون متداركا لما يجلبه التغير اذ لم يمكن مما يجلب الوباء على ما وصفناه مثل ان يكون الشتاء جنوبيا يرد عليه ربيع شمالي فان هذا التغير وان كان في فصول لا يجلب الوباء لانه ليس تغيرا يكون جالبا له لكونه مضادا للاول ويجوز ان يكون نصبا على تغير في فصول بعض وان يكون نصبا على الغاية والمعنى على ما مر وهذا اولى لعدم الفصل بالاجنبي ولم يتعرض الاستاذ للنصب بل قال ولما كانت تغيرات الفصول

تارة بان يكون الثاني ضارا والاول نافعا تارة بان يكون ناسبا له والاول منتفع به ما لم يفرط الثاني اذ لم يطل زمانه والثاني
مفرا ... ان يشير اليه ... لم يتقدم له ذكر بخلاف الاول فلذلك قال تغير اجالبا للوباء بازدياد التغير الاول لانضمام التغير الثاني
الذي هو من جنسه اليه ما ذكرنا يشمل فائدة واظهر من عبارة الكتاب على ما لا يخفى **قوله** واولى امزجة الهواء اشارة الى
ان تغيرات امزجة الهواء قد يكون الى جهة العفونة وقد يكون الى غيرها واولى تغيراتها بان تستحيل الى العفونة وهو مزاج الهواء
الحار الرطب لان الحرارة فاعلة والرطوبة قابلة سيما اذا كانت الحرارة قليلة والرطوبة كثيرة والبرودة وان كانت فاعلة لكنها
منافية للتعفن واكثر ما يعرض تغيرات الهواء انما يكون في الاماكن المختلفة الاوضاع اي التي بعضها مرتفع وبعضها منخفض
وفي الغائرة ايضا لان الرياح فيها لا تتسلط على نقل الاهوية المتغيرة وبعضها فيحتبس فيها تلك الاهوية ويدوم تأثير المفسد الارضي
فيها من الابخرة والادخنة وانفاس الحيوانات التي هي الابخرة المتسخنة الفضلية المندفعة من قلوبهم **فاعلم** ان تغير مزاج الهواء
قد يكون بسبب الجبال والبحار ايضا اما الاول فكما اذا كان بقرب البلد جبل يستر عنه ما ياتيه من الاهوية الفاضلة او يمنع الابخرة ان
يندفع عنه عند ما ياتيه هواء من الجهة المكشوفة المقابلة واما الثاني فكما اذا كان بقرب البلد بحر او في مقابلته جبلا فان البحر يهيج
الهواء رطوبة بما يتصاعد اليه من الابخرة والجبل يرد تلك الابخرة ويحبسها فيه فح يتهيأ الهواء للعفونة وكان الشيخ انما لم يتعرض
لذلك لان اختلاف الاوضاع يتناوله ويقل في المستوية اي ويقل تغير الهواء في الاماكن المستوية وذلك لتسلط الرياح عليها
من الجوانب وفي بعض النسخ في المستورة بدل المستوية وليس بصواب لان ذلك انما يصح في زمان الوباء لا مطلقا في العالية اي وكذا
يقل في الاماكن العالية خصوصا لكثرة هبوب الرياح فيها وانما قال خصوصا بها لانه لقلة تغير الهواء اخص من المستوية لان الرياح
فيها مع كثرة هبوبها يكون اقوى **قوله** ويجب ان يكون الفصول ترد على واجباتها اي الحق في فصول السنة ان يرد
كل فصل على ما هو مقتضى طباعه فيكون الصيف حارا والشتاء باردا والخريف معتدلا في الحر والبرد والربيع في الكيفيات الاربع
فمثل هذه السنة تسمى سنة معتدلة وهي تكون قليلة الامراض وما يحدث منها يكون سليمة لان الاخلاط اذا لم يعرض لها
من جهة الهواء ما يغيرها ويخرجها عن طبيعتها لم يحدث من الامراض الا ما يوجبه طبيعة الفصل ومع ذلك يكون هي ايضا سليمة من الاعراض
الغريبة حسنة البحران بجريانها على نظام واحد فان انحرف ذلك اي ورود الفصول عن واجباتها وفي بعض النسخ فان انحرف
من ذلك وهو صحيح ايضا على تقدير فان انحرف الصيف عن كونه حارا وكذلك كل فصل عن واجبه فكثيرا ما يكون سببا للامراض
ردية لان الهواء اذا تغير وله تاثير في تغير البدن داخله تغير المزاج ايضا وانما قال كثيرا ما لان انحراف الفصل
ما لم يبلغ الافراط لا يصير ذلك سببا لامراض ردية والسنة المستمرة الفصول على كيفية واحدة سنة ردية كان يكون
جميع السنة رطبا او يابسا جدا او حارا او باردا فان مثل هذه السنة يكون كثيرة الامراض المناسبة لكيفيتها ثم يطول مدة الا ان

بهما

واولى امزجة الهواء اي الذي هو اشد استعدادا من الاهوية للفصول بان تستحيل الى العفونة هو مزاج الهواء الحار الرطب ... واكثر ما يعرض تغيرات الهواء انما هو في الاماكن المختلفة الاوضاع والغائرة ويقل في المستوية والعالية خصوصا بالنسبة الى المستوية ويجب ان يكون الفصول ترد على واجباتها فيكون الصيف حارا والشتاء باردا وكذلك ... فان انحرف ذلك فكثيرا ما يكون سببا للامراض ... كثيرة الامراض ... يطول ...

نعم

لان الفصل الواحد يثير المرض اللائق به مع قصر مدته فكيف السنة مع طول مدتها فانها اذا كانت مستمرة على كيفية فصل
لا محالة امراضا كثيرة ويطول مدتها لانه متى طال تاثير كيفية ولدت اخلاطا مناسبة لها وتلك الاخلاط امراضا مناسبة
لها فيكثر ويطول مدتها لا محالة **قوله** مثل يجوز نصبه على المصدر ورفعه اي ذلك الفصل الذي يثير الامراض اللائقة به مثل الفصل البارد
اذا وجد مدة بلغميا فانه يحرك امراضا مناسبة لها كالصرع والفالج والسكتة واللقوة والتشنج وما يشبه ذلك من الامراض البلغمية الصرع
والفالج والسكتة قد عرفتها **واما اللقوة** فهو علة آلية في الوجه ينجذب شق من الوجه الى جهة [illegible] فيتغير هيئته الطبيعية
ويزول جودة التقاء الشفتين [illegible] من شق [illegible] المريض [illegible] الذي يرى فيه [illegible] قال بعضهم ان الشق الذي
يرى مريضا هو الصحيح والصحيح هو المريض وذلك لان الصحيح يحاول اصلاح المائل فيجذبه الى نفسه فيجتمع عنده فيتخيل ان هناك
علة وهو فاسد لان الحس انما يبطل في الشق الذي يرى مريضا فلو كان [illegible] لم يكن كذلك **والتشنج** علة عصبية تتحرك
بها العضل الى مباديها [illegible] في الانبساط وهو ثلثة اقسام امتلائي [illegible] لانه يكون من مادة بلغمية [illegible]
وحادث من كيفية سمية تنكى الدماغ والاعصاب **قوله** [illegible]
الجنون [illegible] والاورام الحارة **اما** الجنون فلانه **اما القرانيطس** [illegible] وهو الذي يكون منه اختلاط العقل [illegible]
[illegible] عرفت من قبل **واما مانيا** وهو الجنون السبعي ويكون نظره كنظر السباع [illegible]
[illegible] **وداء الكلب نوع** منه [illegible] غضب مختلط [illegible] وسببها صفراء [illegible] محترقة وقيل سبب
داء الكلب [illegible] الى الدموية ولذلك يميل صاحبه الى اللعب **واما صبارا** وهو جنون مفرط مع سرسام حار صفراوي
يكون صاحبه كثير الهذيان مضطربا وكانه مركب مع قرانيطس **واما الحميات الحارة** والاورام الحارة فقد عرفتها
وظهورها في الفصل الحار **قوله** فكيف اذا [illegible] السنة على طبيعة الفصل اي اذا كان حال الفصل الواحد في اثارة الامراض
اللائقة به ذلك فكيف حال السنة اذا استمرت على طبيعة فصل واحد في اثارة الامراض اللائقة بها فانها لا محالة تكون اقوى
في ذلك لطول مدتها **قوله** فاذا استعجل اشارة الى ان الامراض التي تثير في كل فصل تابعة له فان تقدم الفصل على وقته
تقدمت تلك الامراض وان ابطأ الفصل عن وقته ابطأت الامراض فاذا استعجل الشتاء استعجلت الامراض الشتوية
واذا استعجل الصيف استعجلت الامراض الصيفية وتغيرت الامراض التي كانت ثابتة قبلها بحكم الفصل المقتضي لها
لزوال موجبها وهو الفصل المتقدم فاذا ابطأ الفصل كثرت امراضه لانه اذا طال كان توليده اياه اكثر
وخصوصا الصيف والخريف اما الصيف فلان تاثيره في التجفيف اسهل من تاثير البرد في الترطيب [illegible]
[illegible] التجفيف الحاصل من طول الصيف اقوى [illegible] الامراض الحادثة من تجفيف طول الصيف اكثر من المحالة

من ترطيب الشتاء واما الخريف فلان ترطيب اليابس صعب من تجفيف الرطب فاذا يبس وهو صعب قبول الترطيب مكثر

مقتضاه **قوله** واعلم الخ اشارة الى ان تاثير انقلاب الفصول فى الابدان لماذا يكون فقال ان انقلاب

الفصول تاثير اليبس هو بسبب الزمان لانه زمان اى من حيث هو زمان لان الزمان فى الفصول كلها واحد طبيعية

متشابهة بل لما يتغير معه من الكيفية وهو اثر عظيم فى تغير الاحوال اى بل الكيفية تتغير معها اثر عظيم فى تغير الاحوال فيكون

ما كناية من الكيفية وضمير معه لها وهو فاعل يتغير ومن الكيفية بيان ما ويجوز ان يكون ما كناية عن الهواء وضمير معه للزمان

او الانقلاب ومن الكيفية متعلقا بتغيره هو عائد الى ما وفاعل يتغير وقال الاستاذ ضمير معه للزمان وهو التاثير لم يرد عليه لا وجه

لا خير اللهم الا ان يقيد بما يرتبط به **قوله** اثر عظيم كان يقال بل الهواء يتغير مع الزمان مع الكيفية ذلك التاثير اذ له اثر عظيم

فى تغير الاحوال وهو مع بعده لو كان المراد ذلك لقال بل لما هو يتغير الخ **قوله** ولذلك اى لاجل ان التاثير لما مع الزمان من

الكيفية او الهواء لا للزمان لو تغير الهواء فى يوم واحد من حر الى برد لتغير مقتضاها فى الابدان **قوله** اصح الزمان اشارة

الى ينبغى ان يكون كل فصل عليه يقل امراضه التى تقتضيها اى اصح الزمان الفصول فى ان يكون موافقة للابدان ان يكون

الخريف مثلا معتدل يبسه والشتاء معتدلا اى فى البرد اليبس ما دام البرد والا لم يكن على واجبه بل ما ان لا يكون مفرطا فيه وكل كذ

يبس مطلقا بل بالقياس الى البلد لاختلاف ذلك باختلاف البلدان فان جاء الربيع مطيرا ونقى الهواء من الابخرة

الكدرة ولم يخل الصيف ايضا من مطر ما يكسر سورته فهو اصح ما يكون اى من الربيع والصيف وانما قال ولم يخل من مطر تنبيها

على انه ينبغى ان يكون قليلا لا يقال انه قد ذكر فيما تقدم ان الفصول يجب ان يكون واردة على واجباتها بان يكون

الصيف حارا والشتاء باردا والخريف معتدلا بين الكيفيتين والربيع من جميعها وان انحرفت عن ذلك فكثيرا ما يكون سببا لامراض

ردية والمذكور ههنا ينافيه لان المراد بالانحراف الخروج من واجباتها كثيرا كان يكون الخريف مثلا يابسا فى الغاية او

يخرج عن طبعه بان يصير رطبا فان لم يكن يبسه بتلك الغاية بل قريبا من الاعتدال لا يلزم ان يكون منحرفا **قال**

الفصل الخامس فى الهواء الجيد **اقول** الهواء النافع لتعديل الروح وتقويم الابدان هو الهواء الجيد الجوهر

لا يخالطه شئ غريب من الابخرة والادخنة وهو مكشوف السماء غير محقون بين الجدران والسقوف لانه لو خالطه بخار وهو

مركب من مائية وهوائية او دخان وهو من ارضية ونارية لكدره وغلظه وحوش الروح ويعسر نفوذه فى مجاريه ولو لم يكن

مكشوف السماء او كان محقونا بين الجدران والسقوف لمخالطته الارضية المفسدة وانفاس الحيوانات ولا يمر به الرياح

الفاصلة ولا تمكن الشمس من تلطيفه وفى بعض النسخ بدل قوله غير محقون غير مخنوق وفى بعضها غير محجوب وفى بعضها غير

مخنوق والاول صحيح قيل الثالث ارجح لانها ادل على المقصود والاوليان يستلزمان ذكر شئ بل هى مرجوحة

اذ لا يقال هو مكشوف بينهم بل يقال لهم قوله اللهم استثناء من قوله هو مكشوف السماء اي الهواء الجيد هو ان يكون مكشوف السماء الا ان يكون في حال يصيب الهواء فساد عام وهو ان يكون بسبب امر سماوي لا ما يكون بسبب امر ارضي يكون خاصا اذ ح لا يكون المكشوف اجود ولانه يكون قبل الفساد او لانكشافه ولطافة جوهره من العموم اي المغطى من غممة اذ اغطية والمحجوب في الجدران والسقوف لبطوء انفعاله عما يرد عليه لغلظ جوهره وفي غير ذلك اي في غير ما يصيب الهواء فساد عام يكون المكشوف افضل لما عرفت **قوله** فهذا الهواء الفاضل اي الهواء الذي لم يخالطه شيء غريب من الابخرة والادخنة ويكون مكشوف السماء غير محقون بين الجدران هواء فاضل نقي صاف لكن مع ذلك يبقى امور يزيد في فضيلته **منها** ان لا يخالطه بخار البطائح جمع بطيحة وهي مسيل الماء ومحتبسه وبخار الآجام جمع اجمة من القصب والخنادق والارضين النزة اي ذات نزة بالفتح والكسر وهي الارض التي يتحلب منها الماء ومبا قل لان الابخرة مثل هذه الاراضي تكون ردية يفسد ما يخالطه من الاهوية خصوصا مبا قل يكون فيها مثل الكرنب والجرجير والاشجار نتنة اي منتنة من قولهم نتن الشيء اي انتن والاشجار خبيثة الجوهر مثل الشوحط والجوز والتين فان مثل هذه الاشجار يفسد الهواء بخاصية فيها والشوحط قيل نبت ... قيل هو جبل يقال له النبع وقد يتخذ منه القسي ... وقيل هو شجرة كثيرة القضبان لها ورق طويل كورق الطرخون وثمرة كالعنبة الطويلة الا ان طرفها ادق وهي لينة يؤكل خضراء **ومنها** ان لا يخالطه رياح عفنة هي ما يمر على جيف الموتى والجيف ويكتسب منها رائحة ردية **ومنها** ان لا يكون بحيث يحبس عنه الرياح الفاضلة اذ لو احتبست عنه تأثر عن المفسدة الارضي وتغير اما اذا هبت هي عليه فيصلحه ان تغير ويزيد جودته ان لم يتغير لان مهابها او مهاد على ما في بعض النسخ اي مستقرها ارض عالية او مستوية فهب جميع الجهات ويخلو عن الكيفيات الردية وانما خص المواضع العالية والمستوية مع انها بين الجبلين يكون اكثر هبوبا لان الغرض بيان سبب فضيلة الرياح والتي بين الجبلين لا يصل اليها بعض الرياح ليعتدل اذ الجبال يمنع الرياح التي في جهتها ولا يكون ايضا تاثير الشمس فيها قويا **ومنها** ان لا يكون منحبسا في وهدة اي مطمئن من الارض منخفض يسخن مع طلوع الشمس ويبرد مع غروبها بسرعة لاستعداده لقبول تاثير المؤثر لطول احتباسه وعدم تبدل الرياح المانعة منه **ومنها** ان لا يكون محقونا في جدران وفي بعض النسخ غدران ... العهد بالصباريج ونحوها ما لم يجف بعد تمام جفافها والصباريج على ما في الصحاح جمع صهريج بالكسر وهي بركة صهرجة معمولة بالصاروج ... يناسب هذا المقام قيل هي جمع صهريج بالفتح وهو اسم فارسي معرب ... واي ... الاخلاط في النورة والماء والزيت ... ... وقال ... ... فهو افضل الطيب ... ...

واذا هبت اشتعلوا الى آخر مثله واما ما كان بالكلس او الجص او الصابح فهو ردي لرداءة رايحته فاذا طالت
تحللت تلك الرايحة وزالت الرطوبة المبخرة الموجبة للرائحة فلا يكون ح رديا **ومنها** ان لا يكون غاصا على
النفس كانما يقبض على الحلق فان مثل هذا الهواء يكون رديا لا يجذبه نعلب بل تقذفه **قوله** وقد علمت الغرض من هذا الكلام
الاشارة الى ان الهواء الجيد المناسب للابدان هذا الذي ذكرنا وان تغيرت من ذلك فتغيراته على ما علمت **منها** ما هو طبيعي
وهو الذي يكون بالفصل وهذا لا يخرجه عن الجودة **ومنها** ما هو ضد للطبيعة **ومنها** ما هو ليس بطبيعي ولا خارج منه وهذا ان
يغيره عن ميوهته الاول لكلية والثاني بالنسبة لانه لم يذكر ذلك لظهوره بل ريث حليته فائدة لم يكن سبق ما يرشد اليها وهي
ان تغيراته التي ليست من الطبيعية اي ليست تغيرا فصليا سواء كانت مضادة او غير مضادة قد يكون بادوار مثل ان يتغير الهواء
بسبب الريح كل يوم عند الظهر او كل شهر في عشر الاواخر او غير ذلك قد يكون غير حافظة للادوار ولم يذكر حكمها ايضا لظهور ان ما يكون
حافظة للادوار يكون نسبيا لم يكن كذلك **قوله** واصح احوال الفصول ان يكون على طبايعها لان تغيرها يجلب امراضا هذا مما ذكره
قبل لكنه اعاده ههنا تنبيها على ان التغير الفصلي ليس مما لا يخرج الهواء عن الجودة مطلقا بل اذا كان حال كل فصل على مقتضى طباعه
قال رح الفصل السادس في كيفيات الاهوية **اقول** هذا الفصل يشتمل على تاثيرات الاهوية بحسب كيفياتها ومقتضياتها
كل فصل بانفراده وبحسب التاليف مع غيره لا يقال ان احكام الاهوية بحسب كيفياتها هي بعينها احكام الفصول فان حكم حرارة
الهواء هو بعينه حكم الصيف وهكذا باقي الفصول فيكون ذكرها مشتملا على التكرار لانا لا نسلم ان حكم الهواء بحسب كيفية
حكم الفصل فان نسبة الاول الى الثاني نسبة العام الى الخاص اذ الهواء الحار مثلا اعم من ان يكون في الصيف
لانه قد يكون في الحمام في الشتاء واذا كان كذلك فاراد ان يذكر اولا احكام الهواء بحسب كيفيته ولكون الحرارة اقوى
الفاعلتين ابتدء بالحار منه قائلا الهواء الحار يحلل ويرخي اما انه يحلل فلوجوه الاول انه يرقق الاخلاط والارواح
فيسهل خروجها بالتبخير وغيره الثاني انه يخلخل البدن ويوسع المسام فيسهل خروج الاخلاط والارواح والحرارة
الغريزية الثالث انه يجذب الحرارة الى ظاهر البدن للمناسبة فيتبعها الاخلاط والارواح واما انه يرخي فلتسخينه الجلد
وتسييله الرطوبات اليه فان عدل اي ان اعتدل الهواء الحار بان لا يكون مفرط الحرارة حمر اللون بجذب الدم
الى خارج وان افرط صفر اللون بتحليله لما يجذب من الدم لفرط حرارته واذا تحلل الدم في الظاهر خالط الجلد وهو ابيض
تولد بينهما الصفرة لانه لا حراقة ما في ظاهر البدن من الاخلاط وتقليله من حمرة الدم يصفر وهو اي الهواء الحار يكثر العرق
لجذبه الرطوبات الى الخارج ويفتح المسام فيتحلل ما كان يحتبس فيها ويقلل البول لانصراف الرطوبات الى الخارج
والضعف بهضم تحليله الحار الغريزي وتبريده الباطن فيعطش لتحليله الرطوبات واحتياج الطبيعة الى

الى اخلاف ما نقص منها وتسخينه القلب روده عليه والهواء البارد يشد اى يصلب البدن بجمعه وتكثيفه ويقوى على الهضم
الحار الغريزى داخلا ويكثر البول لاحتقان الرطوبات وقلة تحللها بالعرق ونحوه من الوسخ والرمص وتقليل الثفل اى البراز لوجوه
الاول ان الهضم يجود فيه فيقل الفضلات الثانى ان الحرارة الغريزية لقوتها فى الباطن تحلل وتبخر لطيف البراز فيقل مقداره
الثالث انه يكثر البول لما عرفت ومن كثر بوله قل برازه وبالعكس لانصراف الرطوبات الى جهة اخرى الرابع وهو الذى ذكره الشيخ
انه لانعصار عضل المقعدة بتكاثفها لاستيلاء البرد عليها وساعدة المعاء المستقيم لها اى لتلك العضلة على الانعصار
وفى بعض النسخ لسببها وهو صحيح ايضا فلا ينزل الثفل لفقدان مساعدة المجرى على نزول ما ينزل فيبقى فى المجرى زمانا كثيرا وتحلل
او تحلل على ما فى بعض النسخ فينصرف مائيته الى جهة المثانة فيخرج بالبول فيقل مقداره لا يقال انه علل عدم نزول الثفل
بانعصار عضل المقعدة ومساعدة المعاء لها ثم قال ولا ينزل الثفل لعدم مساعدة المجرى فجعل المساعدة علة لعدم
نزول الثفل وعدم المساعدة علة له ايضا وبينهما تناف لان التنافى انما لزم لو كان المساعدة وعدمها الشى واحد وليس
كذلك لان المساعدة من المعاء لانه لكونه مجوفا موافقا لاحتباس الثفل فيه فيساعد لتكاثف عضل المقعدة فى عدم نزول
الثفل وعدم المساعدة من المجرى والمراد به طرفه وهو المقعدة التى هى مجرى لخروج البراز والهواء الرطب يلين الجلد اى
يبله اذ المراد بالرطب ههنا ما خالطه ابخرة مائية وترطيب مثله يكون على سبيل البل لا على سبيل التغرية فى الجوهر كما فى رطوبة
الهواء الحقيقى ويرطب البدن وذلك لانه يجمع فيه رطوبات كثيرة ولهذا يصير مهيأ لقبول الحميات العفنية والهواء
اليابس يقحل البدن اى يحدث فيه قحلا وهو اليبس وذلك لانتشاف يبوسته الرطوبة الملينة ويخفف الجلد لذلك ايضا
والهواء الكدر يوحش النفس لسكون النفس لسكون لفاء ذلك لانه يكدر جوهر الروح ويغلظه فلا يكون سهل الانطباع للحركة
الفرحية فيقبض النفس ولانه يفقد به اشراق الروح ويحدث فيه ظلمة فيتوحش كما يتوحش بالظلمة الخارجية ويهيج
تثور الاخلاط ايضا لما يحدث فى المجارى الضيقة من السدد بسبب غلظه فلا ينفذ فيها الاخلاط على ما ينبغى فيحتقن وتثور
والتثور حالة كالغليان والهواء الكدر غير هواء الغليظ فان الهواء الغليظ هو المتشابه فى خثورة جوهره والكدر هو
المخالط باجسام غليظة ويدل على الامرين اى على كدورة الهواء وغلظه قلة ظهور الكواكب الصغار خصوصا فى الكدر فانه
يبلغ بحيث لا يرى اصلا وقلة لمعان ما يلمع من الكواكب الثوابت كالمرتعش وسببها اى سبب كدورة الهواء وغلظه
امران الاول كثرة الابخرة والادخنة لكن هذه الابخرة والادخنة ان كانت متشابهة الاجزاء جعلته غليظا والا جعلته
كدرا الثانى قلة الرياح الغاسلة لانها هى التى تكسح من الهواء ما يخالطه من الابخرة والادخنة فاذا قلت تكدر
الهواء وسنعود الكلام فى هذا المعنى اى فى فعل كيفيات الاهوية وفى الغليظ والكدر ايضا ونتم الكلام فى ذلك

اذا شرعنا في تغيرات الهواء الخارجة عن المجرى الطبعي لما فرغ من حكم الهواء المطلق اراد ان يشرع في احكام الفصول قال
ولكل فصل سوء علي وبجانبه احكام تخصه وذلك لاختلافهما في الحر والبرد وغيرهما من الكيفيات ويشترك آخر كل فصل اول الفصل الذي
يتلوه في احكام الفصلين وامراضهما وذلك لان الفاعل لاختلاف الفصول هو قرب الشمس من السمت وبعدها عنه ولا شك ان
آخر كل فصل يكون قريبا باول ما يتلوه والفائدة في ذلك ان لا تغير الابدان بالانتقال من كيفية الى ما يضادها دفعة **قوله**
والربيع هذا شروع في احكام تخص بالربيع وانما ابتدأ به لانه ابتداء السنة الشمسية وهو اذا كان على مزاجه كان افضل الفصول
لانه معتدل بخلاف غيره وهو مناسب لمزاج الروح والدم لميله الى قريب من الحرارة والرطوبة وانما قال وهو مع اعتداله
الذي ذكرناه يميل من قرب من الحرارة والرطوبة وانما قال وهو مع اعتداله الذي ذكرناه يميل من قرب الى حرارة لطيفة
سماوية ورطوبة طبيعية اشارة الى انه مع اعتداله المذكور وهو انه اقرب الى الاعتدال من بقية الفصول حار رطب وذلك
لانه يميل من قرب اعتداله الى حرارة غريزية وهي حرارة لطيفة سماوية يحصل فيه بسبب قرب الشمس الى السمت والى الرطوبة الطبيعية
يقوى بسبب زوال الرطوبة الفضلية والغرض من هذا صحة ما ينسب اليه من الاحكام من جذب الدم وتهييج الامراض وغير ذلك
اذ الاعتدال لا يقتضي ذلك وكونه حارا رطبا بهذا الاعتبار لا ينافي الحكم بكونه اقرب الى الاعتدال من غيره وجعل الاستاذ
عن في قوله من قرب للسببية وفسر هكذا اي في سبب قرب الشمس عن سمت الرأس وجعل كلامه لبيان كونه مناسبا لمزاج
الروح والدم وقال تقديره ان الربيع مع اعتداله الذي ذكرناه المقتضي لكونه مناسبا لمزاج الروح والدم لاعتداله
يميل عن قرب الى ما يميلان اليه اعني الحرارة الغريزية والرطوبة الطبيعية وعبر الشيخ عن الاول بالحرارة اللطيفة السماوية تنبيها
على ان حرارة الروح حرارة سماوية لان السماوية انسب بالسماوية من غيرها وعن الثاني بقوله ورطوبة طبيعية هذا كلامه
وجعل من للسببية بعيد ولو كان مراده ما ذكر من بيان كونه مناسبا لمزاج الروح والدم يقال انه مع اعتداله الذي ذكرنا الى آخره
لا وهو مع اعتداله على ما لا يخفى **قوله** تنبيها على ان حرارة الروح حرارة سماوية لان السماوية انسب بالسماوية ليس على ما ينبغي
اذ الحرارة الغريزية للبدن هي الحرارة السماوية عنده لا حرارة الروح وحدها وكذا قوله وعبر عن الثانية بالرطوبة الطبيعية
اذ لا يقال عبر عن الرطوبة الطبيعية بالطبيعية وعلى ما ذكره كذلك **قوله** وهو اي الربيع يحمر اللون لانه بحرارته اللطيفة المعتدلة يجذب الدم
الى ظاهر البدن باعتدال ولا يبلغ في الحر الى ان يحلله تحليل الصيف الصائف اي شديد الحر حتى يصفر اللون وهو يهيج
الامراض المزمنة لا لتوليد مادته كسائر الفصول بل لانه بسبب حرارته المعتدلة يجري الاخلاط الراكدة ببرد الشتاء ويسيلها
من مكنتها فان كان بعض الاعضاء ضعيفا اندفعت اليه الآفات قلت دفعتها الطبيعة باخراجها من مسالك
يمكن دفعها فيها كالمسام وغيرها ولا يولد مرضا وان كثرت دعوت الطبيعة عن دفعها سالت في البدن وتعلقت امراض

امراض مرجع منها ولذلك السبب اى لاجل اخراجه الاخلاط الراكدة وتسييلها يهيج فيه المالنخوليا لاصحاب المالنخوليا لان
تولد المادة السوداوية كالخريف ومن كثرت اخلاطه فى الشتاء لنهمه اى لشرهه وحرصه على الطعام ولقلة رياضة استعد
بدنه فى الربيع للامراض التى تهيج من تلك المواد بتحليل الربيع اياها على ما عرفت واذا طال الربيع واعتدل قلت الامراض
الصيفية لانه اذا طال قصر زمان الصيف وضعف حرارته فيقل امراضه لان السبب متى كان ضعيفا وقصر زمانه
كان اثره قليلا **وامراض الربيع** اصناف **منها** انبثاق الدم ويفهم منه تارة سيح الامعاء وتارة الاسهال
الكبدى وهما يجيئان لمن كثرة الجمد ببرد الشتاء اذا ورد عليه الربيع وسال بحرارته عظم حجمه واضطر الى مكان
اوسع فان دفعت الطبيعة على دفعة اخرجته باحد الاسهالين والفرق بينهما من وجوه الاول ان الخارج من جهة الكبد
يكون رقيقه شديدة النتن بحرارتها ورطوبتها بخلاف الخارج من المعاء الثانى ان الكبدى يكون متوفرا الكثرة الدم
والمعوى يكون قليلا لقلته فى المعاء الثالث ان الكبدى يكون خروجه بعد خروج البراز لبعد المكان والمعوى يكون على
البراز الرابع ان الكبدى لا يكون معه وجع بخلاف المعوى ان لم تدفعه الطبيعة على دفعة ولم تسعه العروق خرق ما كان
منها سهل الانصداع كعروق المقعدة والرئة والدماغ والصدر ولهذا يحدث فيه نفث الدم **ومنها** الرعاف
لا البحرانى لانه لا يختص بالربيع لانه يكون عندما يقوى الطبيعة على دفع المادة الدموية فى اى فصل كان بل الرعاف الغير البحرانى
لانه يكون من انفجار شرايين الدماغ او من انفجار اوردته ويفرق بينهما بان الشريانى يكون قرمزى اللون رقيق القوام
والوريدى مائل اللون غليظ القوام **ومنها** تهيج المالنخوليا الذى فى طبع المرة اى مما يقتضيه طبع السوداء طبيعية
كانت او غير طبيعية لكن الطبيعية اذا سخنت وسالت ولطفت ورقت فيعتدل مزاجها وقوامها وتقل التضرر بها
فلا يحدث منها المالنخوليا لو كانت محترقة فاذا سخنت احتدت واذت الارواح والاعضاء فاحدثت المالنخوليا
ومنها الاورام والدماميل لان اكثر موادها يكون حارة فيهيج بحرارة الربيع ويظهر **ومنها** الخوانيق وذلك
لاندفاع المادة الى الحلق ويكون قتاله لكثرة موادها وسيلانها الى آلات التنفس **ومنها** سائر الخراجات على ما
فى الاورام والدماميل وكان الحق ان يذكرها عقيبها لانها الاورام الكبار اذا اخذت فى الجمع والتقيح **ومنها**
انصداع العروق بسبب كثرة مقدار الدم وزيادة حجمه على ما عرفت **ومنها** نفث الدم وانما يكثر بسبب انصداع العروق وهو
يكون تارة من جهة الدماغ وتارة من الفم وتارة من الحنجرة وتارة من قصبة الرئة وتارة من الرئة نفسها وتارة من الصدر
وتارة من المعدة وهذا يخرج بالقئ **ومنها** السعال وسببه وثه سيلان المواد الى الرئة لانها تحرك لدفعها وسبب
السعال وسبب كثرته فى الربيع كثرة سيلان المواد فيه وميلها الى ناحية الرئة لضعفها وخصوصا فى الشتوى منه اى من الربيع

في

الذی یشبه الشتاء لان الرطوبات ح یقل تحلیلها واندفاعها عن مسام البدن الی خارج لتکاثفها بسبب البرد وتسوء
فی الربیع الشتوی احوال من بهم الامراض التی یهیجها فی الربیع بسبب زیادة موادها وقوتها وخصوصا اهل الکثرة
ما یسیل الی باتهم من الرطوبات بطول امد مال القرحة اذ علاجها بالتجفیف وانما قال خصوصا السل مع انه لم یذکره
مع تلک الامراض لیذکر لازمه وهو السعال او نفث الدم **قوله** وتحریکه ای تحریک الربیع فی البلغمیین مواد البلغم یحدث فیه السکتة
والفالج واوجاع المفاصل وقد سبق الکلام فی هذه الامراض فلا نعیده ویعلم من تحریکه الامراض التی بعضها بلغمی
وبعضها سوداوی وبعضها دموی وبعضها صفراوی علی ما لا یخفی علیک عدا ما من اول احکامه الی هنا کان حدوثها
فیه لیس عن طبیعته اذ الشیء الواحد بحسب طبیعته لا یولد الا ما یناسب مزاجه کباقی الفصول **قوله** ومما یوقع فیها ای فی الامراض
الحادثة فی الربیع بواسطة اعانتها علی تحریک المواد امران **الاول** حرکة من حرکات البدنیة والنفسانیة
مفرطة اما افراط الحرکة البدنیة فلمصالح المعاش لان الشتاء بسبب برده وکثرة الانداء والامطار اقتضی لزوم
الکن فیمل الانسان منه فاذا جاء الربیع وطاب الوقت انبسط ویطوف بالبساتین ونواحیها الطیبة واما افراط
الحرکة النفسانیة فیه کالفرح والغضب الفرح والهم لکونهما مبردین فبسبب ان حرارة الهواء یحرک المواد الی ظاهر البدن
فیصیر مستعدا للفرح والغضب بادنی سبب **والثانی** تناول المسخنات فیه وانما یکثر تناولها فیه لانها کانت کثیرة
التناول فی الشتاء لبرد مزاجه فیستمر ذلک اذا لم یحصل بعد حرارة قویة یوجب ترکه فانهما ای هذین الامرین یعینان
طبیعة الهواء علی تحریک المواد اما تناول المسخنات فظاهر واما الحرکة المفرطة فلایجابها التسخین ایضا ولا سیما الا
ان یبلغ الغایة فانها ح یوجب تبریدا بالعرض **قوله** والتخلیص اشارة الی تقدم تدبیر یدفع او یقلل امراض الربیع
وهو الفصد اولا لانه استفراغ عاجل مشترک للاخلاط التی شانها ان تتحرک فیه ولان ما یکثر تولده فیه هو الدم وهو
معظم ما یخرج به ثم الاستفراغ ان احتیج الیه حسما للمواد الموجبة للامراض ثم التقلیل من الطعام والشراب ای جعلهما قلیلا لان تقلیلهما
یوجب قلة الاخلاط وقلتها قلة حرکتها والمراد بتقلیل الطعام ان یکون ما یتناول منه قلیل الکیفیة ای
التغذیة لا قلیل الکمیة لوجهین الاول ان الغرض تقلیل المواد والغذاء اذا کان کثیر الکمیة قلیل التغذیة یحصل
ذلک الغرض مع شغل المعدة وقمع شهوتها الثانی ان الهضم فیه یکون قویا ومع قوة الهضم لو تقلل مقدار الغذاء
لقوی الجوع وقوة الجوع تحد المزاج وهی ما یحرک المواد وفی بعض النسخ ثم التقلیل من الطعام والتکثیر من
الشراب وح لا یکون المراد به الخمر لقوله بعد ذلک الکسر من قوة الشراب المسکر بالمزاج وتقلیله بل یکون المراد
منه الاشربة الباردة کشراب الحماض وشبهه فان الاستکثار منه یمنع هیجان المواد وتقلیله ینبغی ان یقرا بالجر

بالجر ضميره واما للمزاج اي تقليل المزاج او الشراب اي تقليل الشراب المسكر بتكثير مزج الماء وعلى نسخة الاول يجوز رفعه
ايضا على تقدير واكسر من قوته بالمزاج وتعليله مع ذلك يكون ضميره للممزوج ويؤيده ما في بعض النسخ بعده او
اجتنابه ويجوز ان يكون المراد من الشراب الخمر على ان يكون تقدير الكلام بكذا والكثير من الشراب بدون كسر قوته ان لم يكن
قوي الاسكار والكسر من قوته ان كان مسكرا قويا بالمزاج وتعليله لان كثرة شربه على التقديرين يغني عن كثرة تناول
الغذاء او تسكين تعليله هيجان المواد ولذلك قال ابقراط لان يملأ من الشراب خير من ان يملأ من الطعام ومما يؤيد هذا التوجيه
قول فولوس تلميذ ابقراط اذا جاء الربيع فزد في كمية الشراب وكمية المزاج بالماء وانقص من كمية الطعام وانتقص منه
ما هو اقل غذاء وارطب لكن هذا يكون المراد بتقليله تقليل الشراب بتكثير الماء ليوافق قوله ويجوز جره على ان يكون
راي الشيخ فيه خلاف ما قاله فولوس بل يجوز رفعه ايضا على ان يكون المراد تقليل شرب الممزوج لان تكثيره يكثر الرطوبات
وح يعين طبيعة الفصل ويؤيده قوله او اجتنابه على ما في بعض النسخ **قوله** والربيع موافق للصبيان ومن يقرب
منهم ظاهر لمناسبة مزاجه مزاجهم في الحرارة والرطوبة هذا حال الربيع وكان المناسب ان يذكر بعده الصيف
ثم الخريف ثم الشتاء ليكون على الترتيب لكنه لما راعى الترتيب بحسب الخيرية وكان خير الفصول بعد الربيع الشتاء
ذكر عقيبه ثم ذكر الصيف لانه خير من الخريف فقال واما الشتاء فهو اجود للهضم اي من باقي الفصول حتى الربيع لوجوه خمسة
ذكر **الاول** حصر البرد جوهر الحار الغريزي فيقوى ولا يتحلل واذا قوي توفر فعله في اجادة الهضم **الثاني** قلة الفواكه
فيه فان ما كان منها كثير المائية كالمشمش يفسد الهضم بكثرة الرطوبة الفضلية وما كان لزجا مسددا كالقثاء يبطي
الهضم بتسديده **الثالث** اقتصار الناس فيه على الاغذية الحقيقية اي الخالصة عن الدوائية كاللحوم ونحوها
مما يسهل على الطبيعة احالتها الى جوهر الاعضاء **الرابع** قلة حركاتهم فيه على الامتلاء فان الحركة يوجب انتشار الحرارة
وانتشارها يضعف الهضم **الخامس** ايواؤهم او لايهم على ما في بعض النسخ اي ذهابهم والتجاؤهم الى المدافي اي المواضع
الدفية فانها تقوي الحرارة واذا قويت الحرارة اجادت الهضم فقال وهو اكسر الفصول للمرة اي الصفراء لبرده وقصر نهاره مع
طول ليله اما كون البرد كاسرا للصفراء فظاهر لاقتضائه جمود الاخلاط وغلظها وكثرة تولد البلغم وكل ذلك كاسر لها واما قصر
نهاره مع طول ليله فلان ذلك مع اقتضاء البرد يقتضي امرين كل منهما يقتضي تقليل الصفراء وكسرها الاول يقتضي جودة الهضم وقوته اذا
كان كذلك كان معظم ما يتولد فيه الدم لانه المقصود للطبيعة الثاني ان كل ذلك يقتضي كثرة السكون
والنوم ومقتضاهما غير مقتضى الصفراء فلا يولدانها وهو اي الشتاء اكثر الفصول حقنا للمواد لبرد الهواء الموجب
لتكاثف المسام لقلة الحركة ولشدة احتياجها الى تناول المقطعات والملطفات وذلك لغلظ الاغذية المستعملة فيه

والمقطع هو الدواء الذي ينفذ في خلط اللزج ويبريه عن سطح العضو مثل الخردل والسكنجبين **والملطف** ما من شانه ان يجعل قوام الخلط ارق مما هو عليه وذلك بحرارته المعتدلة كالزوفا والحاشا والامراض الشتوية اكثرها بلغمية وذلك لغلظ الاغذية المستعملة فيه واحتباس المواد وجمودها وكثرة البلغم فيه حتى ان اكثر الحمى فيه البلغم فان قلت حصر الحرارة الغريزية في الباطن وجودة الهضم يفيدان قلة البلغم فكيف يكثر قلت جودة الهضم بحصر الحرارة في الباطن لكن حصرها فيه يصير سببا لاستيلاء البرد على الظاهر وتجميد الاخلاط فيكثر البلغم ولذلك يكون لون الاورام فيه الى البياض في اكثر الامر ويكثر فيه امراض الزكام وذلك لانعصار المواد التي في الراس بسبب البرد ويبتدئ الزكام من اختلاف الهواء الخريفي في الحر والبرد لان الحر يقتضي تسيل المواد وترقيقها والبرد حبسها وعصرها ويتبعه اي يتبع الزكام امراض كثيرة كذات الجنب وذات الرئة والبوحة واوجاع الحلق وذلك لان البرد يكثف ويمنع التحلل ويضعف اعضاء الصدر لكونها عصبية باردة فيجعلها قابلة للمواد النازلة اذ الزكام في الاغلب يكون معه نزلة فان نزلت الى الغشاء المستبطن للاضلاع يتبعه ذات الجنب وان نزلت الى الرئة يتبعه ذات الرئة وان نزلت الى قصبة الرئة يتبعه البوحة وان نزلت الى اعضاء الحلق يتبعه اوجاع الحلق **قوله** ثم يحدث اي اذا امعن الشتاء يحدث وجع الجنب نفسه ووجع الظهر وآفات العصب لاشتداد البرد وتضرر هذه الاعضاء بذلك البرد وكذا يحدث الصداع المزمن وذلك لمنع البرد من تحلل المواد المحتبسة في الراس وكذا السكتة والصرع كل ذلك لاحتقان المواد الباطنة وتكثرها بسبب تكاثف المسام وتوليد البرد لها مع عدم تحللها والمشايخ يتاذون بالشتاء وكذا من يشبههم من المبرودين وذلك لفرط رطوبتهم الفضلية وقوة البرد وضعف حرارتهم عن مقاومته ومعنى قولهم الصحة تحفظ بالمثل قد عرفت الكلام فيه والمتوسطون كالشبان ومن يشبههم ينتفعون به لقلة رطوبتهم الفضلية وقوة حرارتهم ويكثر الرسوب في البول شتاء بالقياس الى الصيف ومقداره ايضا يكون اكبر لا ان يكون اكثر والا يكون تكرارا اما كثرته فلقلة التحلل فيه بسبب كثرة السكون اما كبر مقداره فلتجمد الاخلاط بسبب البرد واما الصيف فمن احكامه انه تحلل الاخلاط لان المسام فيه متخلخلة منفتحة والماسكة ضعيفة لان فعلها يتم بالبرد فيجذبها حرارة الهواء الى الخارج وتحللها بالتفريق **ومنها** انه يضعف القوة والافعال الطبيعية بسبب افراط التحليل اي تحليل الهواء الاخلاط والارواح والحرارة الغريزية اما الاخلاط فلما عرفت واما الآخران فلانه اذا تحلل الاخلاط تحلل معها شئ من الارواح والحرارة الغريزية واذا اكثر ذلك افراط التحليل فيضعف القوة لامحالة واذا ضعفت القوة تضعف الافعال الا انها وانما خص الافعال بالطبيعية مع ان الافعال كلها تضعف لفرط التحليل لان احتياجها الى الحرارة الغريزية اشد وهي في الصيف ضعيفة في الباطن ولذلك يكثر فيه النفخ والقراقر وسوء الاستمراء **ومنها** انه يقل فيه الدم بسبب ضعف

ضعف الهضم وفرط التحلل وكذا البلغم لان الطبيعة لا يناسب توليده ولان الاغذية المستعملة فيه لطيفة ولان الاخلاط فيه
يكون بسبب حرارة الهواء ما يجيء متسخنة وهو ينافي توليده **ومنها** انه يكثر فيه المرار الاصفر ثم في آخره الاسود
اما الاول فلكون الاغذية المستعملة فيه لطيفة قابلة للاستحالة اليه واقتضاء طبيعة توليده ولذلك تشتاق الطبيعة فيه الى
ما فيه رطوبة وكسر العادية الصفراء واما الثاني فلما ذكر الشيخ وهو ان ما يكون من الاخلاط رقيقا يتحلل فيه ويحتبس
الغليظ منها وانما يكون ذلك في آخره ليميل الى مشابهة الخريف **ومنها** ان المشايخ ومن يشبههم يكون
فيه اقويا لان ما يستولي عليهم من البرودة والرطوبة يتعدل بحرارته وبيوسته فيجود هضمهم ويقوى افعالهم **ومنها**
انه يصفر اللون بما يحلل من الدم الذي يجذبه دكثرة المواد **ومنها** انه يقصر فيه مدد الامراض لان القوة ان كانت
قوية وبنفعها من الهواء معينا على التحليل ما نضجت وان كانت ضعيفة زادها الحر الهوائي ضعفا بارخائه لها لفرط تحليله
فسقطت ومات صاحبها واطلق الشيخ الامراض مع ان ابقراط خصصها بالربيع في قوله والربيع الصيفية في اكثر
الامر يكون قصيرة والخريفية طويلة ولا سيما اذا اتصلت بالشتاء لاقتضاء العلة المذكورة تعميمها وابقراط انما خصصها
لان الربيع مع كونها اطول للامراض مدة تقصر مدتها في الصيف فكانه يقول ان اطول الامراض مدة اذا حصلت
في الصيف لقصر مدته فكيف الامراض القصيرة المدد **ومنها** انه لو كان حارا يابسا على ما هو مقتضى طبعه كان
سريع الفصل للامراض وذلك لان الحر يفرط في التحليل واليبس يتبعه قلة المواد المنشفة اياها وهذا كان يعلم مما تقدم
لكنه ذكر لمزيد بيان وتفصيل وهو انه ان كان حارا رطبا لم يكن كذلك بل مضيا طويل المدد للامراض وهذا كاف
للمضاع لان المضاع هو الذي لا ينحبس سريعا بل يكون علكا لا ينقطع وانما يكون الامراض فيه كذلك لان المادة يكثر
لرطوبة الهواء وقصور الهضم ويقل تحللها لضعف الحرارة وانتفاء اليبس وفي بعض النسخ مصاع بالصاد والعين
المهملتين من المصع وهو التحريك والضرب بالسيف وهو تصحيف لان شيئا من المعنيين لا يستقيم ههنا **قوله** ذلك
اي لطول مدد الامراض فيه لكونه حارا رطبا يؤول فيه اكثر القروح الى الاكلة لتعفن موادها بطول الزمان
مع حرارة الهواء ورطوبته ولا يلزم ذلك في الربيع لقصور حرارته ويعرض فيه ايضا مرض الاستسقاء
لضعف الهضم وكثرة الرطوبة وزلق الامعاء وهو خروج الغذاء بحاله اما بسبب الرطوبة المزلقة او لضعف الهضم
والاستمرار وبسبب ضعف الماسكة بسبب الحرارة والرطوبة او بسبب سيلان المواد بسبب الحرارة
من الرأس الى المعدة والامعاء لكثرتها ويعرض لين الطبع ايضا للاسباب المذكورة في زلق الامعاء
ويعين في ذلك كله كثرة انحدار الرطوبات من فوق الى اسفل وخصوصا من الرأس لان البدن يلتهب

يلزم الابدان رطوبات سيما الرأس فهذه امرض يعرض فيه لكان رطبا واما الامراض القيظية اي التي تعرض لشدة الحر من غير
الاوجاع فمثل حمى الغب ونحو ذلك لكثرة تولد الصفراء فيه والحمى المطبقة لغليان الدم وقول السامري انه لا يريد بها الدموية لانها ربيعية
بل الصفراوية الدائمة التي مادتها تعفن داخل العروق ضعيف اذ لو سلم تسمية الصفراوية الدائمة بالمطبقة فكثرة وقوعها في الربيع
لا تمنع وقوعها في الصيف ايضا والحمى المحرقة لغلبة الصفراء واحتدادها بشدة الحر وضمور البدن وذلك لفرط التحلل
ومن الاوجاع وجع الاذن لكثرة ما يتصعد من الصفراء الى جهة الدماغ ولذلك يكون وسخها مرا اصفر اللون
والرمد ايضا لقبول العين ما ينصب اليها من الرأس لضعفها ويكثر فيه اي في الصيف القائظ ان كان عديم الريح الجمرة بالجيم
وهي حبات تظهر اما متفرقة او مجتمعة شديدة الحمرة منعمقة في اللحم ويكون المها كالم نار توضع على العضو ويصير خشكريشة وسببها
الصفراء الغليظة الشديدة الحدة والرداءة يخالطها دم حار وفي بعض النسخ الحمرة بالحاء وليس بصواب لان القيظ يقتضي
حدة الصفراء وغلظها التحلل لطيفها ومادة الحمرة في الاكثر يكون رقيقة ويكثر ايضا البثور التي تناسبها كالنملة والجاورسية
والنار الفارسي كل ذلك لاحتراق المواد وغلظها لتحلل لطيفها وانما اشترط في كثرة حدوث الجمرة وهذه البثور كون القيظ عديم الريح
لان الريح اما رطبة وهي تكسر حرارة الهواء وحدة المواد المحترقة فلا يحدث شيء من ذلك واما محللة فيحلل ما اندفع من
تلك المواد الى سطح البدن ولا يحدث ايضا شيء منها وان كان الصيف ربيعيا اي قليل الحرارة واليبوسة كانت
الحميات حسنة الحال غير خشنة او غير ذات خشونة على ما في بعض النسخ وحدة يابسة ويكثر فيها العرق وكان يقع نفعا في
البحارين اما انها تكون حسنة الحال اي ضعيفة الاعراض قليلة النكاية لمساواة الحرارة واليبوسة الموجبتين لحدتها بخلاف الصيف
القائظ فانها تكون حارة شديدة النكاية واما انها تكون غير خشنة فلان المراد بكونها خشنة ان يصير الجلد فيها باجتماعه
وتكاثفه خشنا وذلك انما يكون ليبس الهواء وحرارته المحللة كما نرى في السيور اذا قربت الى النار والصيف اذا كان ربيعيا
يكون الهواء قليل اليبوسة والحرارة فلا يصير الجلد كذلك في الحميات واما كثرة العرق فيها وتوقعه في البحارين فلما لم
ينضج من مناسبة الحار الرطب لذلك اي للعرق فان الحار يحلل اي يسيل المواد لا انه ينحجر على ما هو المشهور لانه مناف للمطلوب
والرطب يرخي ويوسع المسام وهما تقتضيان العرق خصوصا اذا كانت الطبيعة مستولية على مادة الحميات بسبب كونها
حسنة الحال **قوله** فان كان الصيف جنوبيا اي حارا رطبا وهو الذي ذكره من قبل وجعله قسيما للصيف الحار اليابس وانما اعاده
ههنا ليذكر باقي احكامه ويمكن ان يكون المراد بالجنوبي الذي يكون هواؤه من جهة الجنوب وان استلزم هذا ايضا ان يكون
حارا رطبا ويكثر فيه الاوبئة وامراض الجدري والحصبة اما الاوبئة فلاستعداد الرطوبات للتعفن بسبب الحرارة
وقلة الرياح الفاضلة واما امراض الجدري والحصبة فلغليان الرطوبات وتعفنها واندفاعها الى ظاهر البدن

فصل

البدن واما الصيف الشمالي اي المائل الى البرد واليبس بسبب كثرة الرياح الشمالية او غيرها فانه مصحح للابدان لبعد
هوائه عن قبول العفونة ومنعه عن فرط التحليل ولجودة الهضم بسبب جمع الحرارة في الباطن لكن يكثر فيه امراض
العصر بسبب الرياح الشمالية لتكثيفها البدن وجمعه خصوصًا لمجيئها في الصيف او يكون المواد سيالة مستعدة
للانعصار وح لامن جهة برد الهواء المعد ان يبلغ برد هوائه الى هذا الحد وامراض العصر امراض يحدث من سيلان
المواد بالحرارة الظاهرة او الباطنة اذ اضربتها برودة ظاهرة فتعصرتها وهذه الامراض كالنوازل وما معها اي
من الزكام والبحوحة والسعال وذات الرية وفي بعض النسخ وما يتبعها وهو الظهر واذا كان الصيف الشمالي يابسا
انتفع به البلغميون والنساء لتعديله رطوباتهم الزائدة فتنشف اليبوسة اياها وحدث لاصحاب الصفراء رمد حاد
بسبب اليبس وتحريكها الى الاعالي في قبول العين لها لضعفها ويكون في ذلك الرمد يابسا اي قليل الدموع لقلة رطوبة
العين بسبب اليبس او يعرض لهم اي لهم حميات حادة مزمنة اي طويلة المدة وفي بعض النسخ حادة مزمنة وكذا وقع في كلام
ابقراط والمراد بالحدة قوة الحرارة وشدة النهاية الحدة اي تقابل المزمنة وصرح به جالينوس في تفسيره حيث قال
انها حميات لبنية ولا منافاة بين كونها شديدة الالتهاب وطويلة المدة وتلك الحميات مثل الخمس والسبع والتسع
لان موادها يابسة عفنة بسبب يبسها يكون حرارتها المستفادة من العفونة حارة جدا ومع ذلك تكون طويلة المدة لغلظ المادة
واما عروضها في مثل هذا الوقت فلميل مادتها الى السوداوية وفي بعض النسخ حادة ومزمنة وح يجوز ان يكون الحادة
من الحدة على معنى ان تلك الامراض الصفراوية لبعضها سريع الانقضاء وبعضها بطيئه بالنسبة اليه قوله وعن اي
يعرض في الصيف اليابس من احتراق الصفراء اولا بها بسبب تحللها يبوسة الهواء تلطيفه السوداء واما الخريف فانه يكثر فيه الامراض لوجوه وهي خمسة
ذكرها **الاول** لكثرة تردد الناس فيه في شمس حارة ثم رواحهم الى برد تواردا الاضداد على البدن خصوصا
الذي ضعف بسبب تقدم الصيف منه لاستحالة **الثاني** لكثرة استعمال الفواكه المفسدة للاخلاط لما فيها ولما يعرض
لها من الغليان المقتضيين لايجاب العفن **الثالث** ان القوة تحل في الصيف فاذا جاء الخريف زاد ضعفا
لاختلاف هوائه المانع من اجتماع الحار الغريزي المقوي للقوى **الرابع** ان الاخلاط يفسد فيه لامرين الاول
بسبب المأكولات الردية كالجبن والباذنجان والفواكه والبقول الثاني بسبب ان الصيف يحلل لطيفها ويبقى
كثيفها ويحترق لطول مكثه **الخامس** انه كلما ثار فيه خلط من تثوير الطبيعة لتدفعه وتحلله رده البرد اي برد لياليه
وغدواته الى العمق وكذلك كلما توجهت الطبيعة الى انضاج خلط جذبه حر النهار ومنعها عنه وهو مما يحير الطبيعة
ويعوقها من التحليل والانضاج فتحقق الخلط يتعفن او يحترق ووقع في بعض النسخ تكلما وليس بصواب

لانه وجه خامس لا انه مرتب على شيء مما ذكر على ما لا يخفى **قوله** ويقل الدم في الخريف حكم من احكامه وان امكن جعله وجها سادسا
اي من احكامه انه يقل فيه الدم جدا لانه ليس بموافق له في مزاجه بل هو مضاد له لانه حار رطب وهو بارد يابس فلا يعين
على توليده خصوصا وقد تقدم تحليل الصيف الدم وتقليله منه وح يقل فيه جدا **ومنها** انه يكثر فيه المرار الاصفر لا لتولده منه
بل البقية من الصيف والمرار الاسود ايضا لترمد الاخلاط في الصيف بالاحتراق فانها اذا ترمدت فيه الخريف ببرده
يكثر السوداء لا محالة فيه وانما قال فلذلك بالفاء واعادة العلة المذكورة لان المرار في الاغلب يطلق على ما يكون
غير طبعي من الصفراء والسوداء ولما اراد ان يشير الى ان علة حدوث السوداء مطلقا ذلك اتى بالفاء وكرر العلة وذكر
بدل المرار السوداء ومن احكامه انه لا يكون موافقا للمشايخ موافقة ما وآخره يضرهم مضرة شديدة اما الاول
فلمشابهته اول الصيف وهو يوافقهم لما عرفت واما الثاني فلقوة البرد في آخره وتمكنه منهم لضعف قواهم **قوله** امراض
الخريف اي وتلك الامراض التي تكثر فيه **منها** الجرب المتقشر اي اليابس وذلك ليبس الاخلاط وسوداويتها
ومنها القوابي لا ما هو رطب منها فانه يكثر في الربيع كالجرب الرطب بل ما هو يابس والعلة ما ذكرنا في الجرب
ومنها السرطانات لكثرة السوداء المحترق فيه **ومنها** اوجاع المفاصل لكثرة ما ينصب اليها من المرار الفساد
الهضم وضعف الاستمراء **ومنها** الحميات المختلفة لكثرة الاخلاط المختلفة حتى انه يكثر فيه البلغم ايضا لضعف الهضم
ومنها حميات الربع لكثرة السوداء فيه اي كل ذلك لكثرتها لما عرفت من ان الطبعه يولدها وانما قال حميات الربع
بلفظ الجمع اشارة الى المستوية والمعكوسة منها **قوله** ولذلك اي لكثرة السوداء انه يعظم فيه الطحال ويعرض فيه تقطير البول
وقال الاستاذ لو قرئ باللام لا يحسن عطف قوله ويعرض على العظم لاختلاف علتهما بل هو بالكاف عطف على مقدر
اي كما يعرض في الخريف ما ذكرنا يعظم فيه الطحال والحق انه باللام لكن يعرض عطفا على يعظم بل هو عطف على ما يتعلق به
قوله لكثرة السوداء فانه علة للامراض المذكورة بلمه اي قدر بكثرة او يعرض هذه الامراض فيه بكثرة السوداء لما او ضعفاه
من العلة ويعرض فيه تقطير البول لما يعرض في المثانة من اختلاف المزاج في الحر والبرد وتغير المثانة بذلك
ولاحتباس الاخلاط الحارة التي اوجبها الصيف ايضا ويعرض ايضا عسر البول وهو اكثر عروضا من تقطير البول
لان سببه البرد واليبس وطبيعة الفصل كذلك والفرق بينهما ان خروج البول في احدهما يكون قليلا قليلا
بدون عسر وفي الآخر مسترسلا ومع عسر ويعرض فيه زلق الامعاء لدفع البرد فيه ما رق من الاخلاط
داخل البدن ولكثرة النوازل الحارة المنزلقة بنفسها الى الامعاء ويعرض فيه عرق النساء ايضا لكثرة الاخلاط
وانصبابها بسبب برد الهواء ودفعه الى داخل البدن ويكون فيه الذبحة لذاعة مرارية لاحتباس المواد

المواد الحارة المحترقة من حر الصيف فيه وانصبابها الى جهة الحلق الذبحة بضم الذال وفتح الباء ورم اللوزتين اوجاعه يشكل الباء وهي في الربيع يكون بلغمية لان سبب كل واحد منهما اي مما يكون في الخريف ومما يكون في الربيع انما يكون من الخلط الذي يثيره الفصل الذي قبله والفصل الذي قبل الربيع مولد للبلغم والذي قبل الخريف مولد للمواد الحارة المحترقة ويكثر ايلاوس اليابس وهو وجع يعرض في الامعاء العليا ويمنع نفوذ الثفل حتى يخرج من الفم وانما وصفه باليابس لانه قد يعرض بسبب ورم في الامعاء ويسمى وربما هو لا يكون بسبب يبس الثفل وتفسيره على ما قال جالينوس يا رب ارحم وقال البقراطي في الفصول من حدث به من تقطير البول القولنج المعروف بايلاوس وتفسيره المستعاذ منه فانه يموت في سبعة ايام الا ان يحدث به حمى فيسيل منه بول كثير وقد يقع فيه السكتة لضعف الدماغ بسبب اختلاف الهواء واحتباس المواد وانحصارها الى الداخل بسبب البرد وانما اتى بلفظة قد لندرة وقوعها **قوله** وامراض الرية اي مما يعرض فيه امراض الرية وفي بعض النسخ قبله ويكثر الصرع لكثرة الاخلاط الفاسدة لاختلاف الهواء مع ضعف الدماغ وقوله ولكثافته للبرد وهذه النسخة اصح لان امراض الرية كثيرة الوقوع فعطفه على الصرع اولى من عطفه على السكتة لانها قليلة الوقوع وانما يكثر فيه امراض الرية لكثرة الابخرة المتصاعدة من المعدة بسبب فساد الهضم وكثرة النزلات ويكثر فيه ايضا اوجاع الظهر والفخذين بسبب حركة الفضول في الصيف اولا الى تلك المواضع لضعفها لكثرة الحركات ثم بانحصارها فيه اي باحتباسها وجمودها في الخريف ويكثر فيه الديدان ايضا لضعف القوة عن الهضم والدفع وكذا يكثر فيه خصوصا في اليابس منه الجدري وذلك لان الاخلاط تتحرك في الصيف الى خارج ويحبسها البرد واليبس ويمنعها عن التحلل فيحدث الجدري خصوصا اذا سبقه صيف حار فان الاخلاط تكون شديدة الاحتداد لغليانها بالصيف ويكثر فيه الجرب لرداءة الاخلاط المرارية بسبب تقدم غليانها ومخالطة السوداء لها والخريف اضر الفصول باصحاب قروح الرية الذين هم اصحاب السل لتضرر الرية بالهواء المختلف في الحر والبرد وكثرة ... وهو اي الخريف يكشف المرض المشكل في حالة اذا كان ابتداؤه قبله ولم يستبن ابانته وذلك لاشتداده فيه وظهور علاماته وهو اضر الفصول ايضا باصحاب الدق المفرد اي بدون السل بسبب تجفيفه لانه يزيد في يبس الدق وحدته لا بسبب كما كان في السل لان البرد ينقص من حدته والخريف الكافل من الصيف بقايا امراضه بان يظهرها وذلك بان يحبس ببرده ويبسه المادة التي اعدها الصيف لها ولم يف زمانه بحدوثها فيه فانها اذا احتبست وقصرت المدة عن انضاجها ظهرت واجود الخريف اي اصحه ارطبه ليعتدل يبسه ويحصل ذلك بنداوة الهواء

من مجاورة میاه جاریة او راکدة او امطار و لکون هذه اقوی فیه قال والمطیر منه عطفا علی رطبة وارد اه الیابس منه لا فراط حدته وبعده عن الاعتدال **قال** رح الفصل السابع فی احکام ترکیب السنة **اقول** لما بین احکام کل فصل مفرد اشرع فی احکامه بحسب ترکیبه مع الغیر وکان الانسب ان یذکر احکام الترکیب الثنائی ثم الثلاثی ثم الرباعی لکنه اقتصر علی بعض منها لانه یمکن منه معرفة الباقی ولذلک قال فی احکام ترکیب السنة ای بعضها دون ان یقول فی احکام ترکیب السنة لان الجمع المضاف من صیغ العموم فمن تلک الاحکام انه اذا ورد ربیع شمالی علی شتاء جنوبی ثم تبعه صیف ومد بکسر المیم ای شدید الحر وکثرة الیاه فیه وهبط الربیع المواد بیرده و منع تحلیل الی الصیف المذکور کثر الموتان فی الخریف فی الغلمان وذلک لکثرة رطوبات الابدان سیما الغلمان وفسادها بسبب احتقانها فی الربیع الشمالی وربما استعادت من العفونة بحرارة الصیف فالموتان بضم المیم وسکون الواو فی اللغة موت یقع فی الماشیة وبفتحها خلاف الحیوان یقال اشتر الموتان ولا تشتر الحیوان واشتر الموتان ای الارضین والدور وعند الاطباء الامراض القتالة العارضة لفساد الهواء وفی بعض النسخ وکثر الجرف والموتان بدون ذکر الغلمان والموتان والجرف الموت العام والجارف الطاعون وکثر ایضا السحج وقروح الامعاء والغب الغیر الخالصة الطویلة کل ذلک لانعصار المواد الکثیرة الیابسة الی الداخل فانها بلذعها یحدث السحج وان کانت قویة اللذع احدثت قروح الامعاء وان غلت بغلبة الصفراء حدثت الغب فیکون غیر خالصة لان تلک المواد بعضها شتوی بلغمی وطویلة المدة لکثرة مادتها وعسر تحللها فی الخریف لبرده ویبسه وان کان شتاء الذی یقدم علی الربیع الشمالی الشدیدة الرطوبة لکثرة الامطار والریاح الجنوبیة اسقطت اللواتی یتربصن ای ینتظرن وضعهن ربیعا بادنی سبب لان الربیع الشمالی یعصر تلک الرطوبات فکثرت النوازل خصوصا بالنساء لکثرة رطوبتهم وخصوصا بالحوامل لزیادة رطوبتهن بسبب احتباس حیضهن وخصوصا فی اللواتی قارب الولادة لان الارحام ح یکون اقبل النوازل لضعفها بسبب ثقل الحمل وطول احتباس الحیض واذ انزلت النوازل الیه ارخت جرمه واضعفت حرارته الغریزیة فیضعف عن حمل الجنین ویتهیأ للاسقاط والمستعد للشیء یکفیه ادنی سبب وفی اکثر النسخ بدل اسقطت سقطن فیکون علی لغة اکلونی البراغیث وان ولدت وان لم یسقطن لقوة قواهن او لقوة الجنین ولدت اضعفن او امتن اوسقمن ای تین او الاولاد الضعیفون عن الحرکة او یموتون فی الحال او یکون مرضی طول حیوتهم کل ذلک لکثرة الرطوبات الردیة المحتبسة فی الرحم المفسدة لاغذیتهم المنهکة لقواهم ویکثر بالناس الرمد اما فی الربیع فلعصره رطوبات الدماغ ببرده ویبسه فیسیل الی العینین ویکون الرمد ح

ح يابسا لان البرد واليبس يكثفان ظاهر العينين فيمنعان سيلان الدموع واما في الصيف فلان رطوبات الدماغ
يكون كثيرة سيالة والعين عضو قابل لها فيكثر الرمد ويكون رطبا اى كثير الدموع بسبب سيلان الرطوبة بحر
الصيف ويكثر بهم ايضا اختلاف الدم لان الرطوبات التى تنزل الى الامعاء يحلو من حدة فيسخنها وتجردها ويلزم
اختلاف الدم ويكثر ايضا النوازل ح لامتلاء الدماغ برطوبات الشتاء وانعصارها ببرد الربيع وبيبسه لكونه
شماليا وخصوصا بالشيوخ لضعف ادمغتهم وكثرة رطوبة ابدانهم وهى تنزل فى اعصابهم لضعفها فيهم فربما
ماتوا منها فجاءة لهجومها على مسالك الروح وهى كثيرة وانما ذكر الكثرة مع الوفقة لان مسالك الروح
الذى يوجب الموت فجاءة انما يحصل بها لا باصدها هذا كله على تقدير كون الربيع شماليا واردا على شتاء جنوبى ان كان
الربيع مطيرا جنوبيا ووردعلى شتاء شمالى كثرت فى الصيف الحميات لعفونة الرطوبات التى بقيت محتبسة من الربيع الى
الصيف لكون الربيع كثير الرطوبة ويكون تلك الحميات حادة لان تلك الرطوبات لا تكون مفرطة لانها عن فصل
واحد وبعده فصل يابس واذا كانت قليلة يحمد بحرارة الصيف ويميل الى الصفراوية وكثرت الرمد ايضا لسيلان الرطوبات
من الدماغ بسبب الحرارة وانصبابها الى العينين لضعفهما وكثر ايضا [illegible] الماسكة بسبب
استيلاء الرطوبة وكثرة ما ينحدر من الدماغ الى المعدة والامعاء وكثر اختلاف الدم واكثر ذلك كله اى اكثر
عروضه كله يكون من النوازل ومن اندفاع البلغم المجتمع شتاء الى المجارى الباطنة كالمعدة والامعاء بسبب تحلل
ذلك البلغم المجتمع وخصوصا لاصحاب الامزجة الرطبة اما طبعا كالنساء والصبيان او كسائر كالمترفهين المغتذين
بالاغذية الرطبة واصحاب الصنائع المائية وتوا شتل لنساء تيناولهم وانما خص بذلك اصحاب الامزجة
الرطبة لان الرطوبة فيهم تكون اكثر وانما يحدثه اندفاع البلغم المجتمع شتاء لانه لطول احتباسه يكتسب عفنا وحدة
وح اذا اندفع الى الامعاء تسخنها وتجردها فيحدث اختلاف الدم ولو حمل قوله واكثر ذلك كله على الامراض
المذكورة وهى الرمد ولين الطبع واختلاف الدم لم يبعد لان العلة المذكورة تتناولها ويكثر العفن وحميات
العفن لان الرطوبات اذا عرض لها العفن بحرارة الصيف ولم يحتبه بها يكون الحميات الحادثة منها عفنة فان
اى فى الصيف وقت طلوع الشعرى مطر وهبت شمال رجى خير وتحللت الامراض لاعتدال الاخلاط الحارة
الرطبة التى هى مادة الحميات لكسر شدة الحر بالمطر وبالرياح الشمالية والمراد بالشعرى ليس الشعرى الشامية بل
اليمانية التى تسمى كلب الجبار لان طلوعها انما يكون فى عشرين من تموز الذى هو وسط الصيف وشدة
واضر ما يكون هذا الفصل اى الصيف الوارد عقيب ربيع جنوبى انما هو بالنساء والصبيان لكونهم تبل للعفونة

بسبب فرط رطوبتهم ومن تخوتهم اى من اصحاب الحميات المذكورة تقع فى الربع وفى اكثر النسخ الى الربع اى يكون مآله الربع لاحتراق الاخلاط وترددها بسبب حرارة [illegible] والى الاستسقاء بعد الربع بسبب الربع فانها كثيرا ما تؤدى الى الاستسقاء لطول مدتها وضعف القوى والهضم مع قوة [illegible] بسبب [illegible] وارتفينا ولا من الغذاء اكثر ما يحتمله فلا ينهضم كما ينبغى وتستحيل اكثره فضولا ينفذ الى الاطراف ثم يسرى الى جملة البدن فيحدث الاستسقاء **قوله** واوجاع الطحال [illegible] يقع فى اوجاع الطحال وضعف [illegible] بدله ذلك الاستراق الاخلاط وترددها اولدلالة على ذكرنا من ايقاعها فى الاستسقاء وهذا اقرب اظهر مع ان الامرين يرجعان الى كثرة السوداء ووجع الطحال لكثرتها ظاهر واضعف الكبد فلان السوداء [illegible] بمضادة مزاج الكبد لكثرت قوى الشهوة فساد الغذاء الوارد على البدن اكثر مما يتقوى عليه هاضمة الكبد فتضعف حرارتها وتضعف قوتها [illegible] سالة الكيلوس ويجوز ان يكون ذلك اشارة الى اوجاع الطحال [illegible] لضعف الكبد الاولى اولى ان يكون [illegible] وفى بعض النسخ كذلك [illegible] **قوله** وينبغى [illegible] اى المذكورات [illegible] وهو ظاهر انقطاع المذكورين [illegible] صيف [illegible] شمالى اى بارد [illegible] جنوبى [illegible] لان الصيف البارد [illegible] لكن استعدت الابدان لان [illegible] فى الشتاء [illegible] الخريف [illegible] بسبب تقدم الصيف وكون الخريف جنوبيا ومنع برد الشتاء من تحللها ولان [illegible] الرطوبة من الدماغ الى الرية [illegible] اوامالت الى الحلق ولان [illegible] الشيرا [illegible] لانسب [illegible] ومن تزلم كثرة النوازل الى الرية كثيرا [illegible] شمالى الشتاء الصداع [illegible] اكثر [illegible] فان المواد تغلظها برد الخريف تقلما تنزل عن الدماغ [illegible] يكون اقوى فلا بها يكون [illegible] الصيف جنوبيا **قوله** [illegible] على صيف جنوبى خريف شمالى لا يريد بالجنوبى ههنا الحار [illegible] بالشمالى [illegible] الاكان هو المتقدم بعينه بل المراد بالجنوبى الحار الرطب وبالشمالى البارد اليابس [illegible] فى الخريف امراض البصر والحقن وهى النزلات والسعال والبحوحة والسيح وقروح [illegible] اشار بقوله وقد علمتها وانما يعرض هذه الامراض فى الخريف لان برده ويبسه [illegible] ان تحلل كثيرة الرطوبة التى استفادت بحرارة الصيف الرقة [illegible] واستعدت لان يندفع

يندفع الى مواضع يوجب هذه الامراض واذا انطابق الصيف والخريف في كونهما جنوبيين رطبين كثرت الرطوبات
لان السبب اذا دام مدة فصلين كان اثره قويا واذا جاءت الشتاء عقيبهما جاءت الامراض المذكورة لورود
البرد القوي العاصر على تلك الرطوبات ويقل امراض العفونة لعدم الحرارة المعفنة لكنها يعرض قليلا بسبب
احتقان الرطوبات وفقدان التنفس بسبب البرد على ما اشار اليه بقوله ولا يبعد ان يؤدي الاحتقان
وارتكام المواد اكثر بها وفقدان التنفس الى امراض عفنة **قوله** لم يخل الشتاء اشارة الى ان مثل هذا الشتاء
الوارد عقيب الفصلين المذكورين لا محالة ان يكون ممرضا بمصادفته موادا ردية كثيرة اما بالعصر وهو الاكثر او بتعفن بعض
تلك المادة للسبب المذكور وهذا اقل واذا كانا اي الصيف والخريف معا يابسين شماليين انتفع من يشكو الرطوبة والنساء
لقلة الرطوبة بسبب غلبة اليبوسة وغيرهم يعرض لهم رمد يابس ونزلة مزمنة وحميات حادة ومالنخوليا اما الرمد
اليابس فلان رطوبات البدن تكون قد احتدت بسبب حرارة الصيف ويبوسته ويبوسة الخريف وغلظت
لاستنشاق الهواء رقيقها فتدفعه الطبيعة لكراهتها مما يندفع الى العينين يوجب الرمد ويكون يابسا قليل الدمع
ليبس المادة وتكاثف ظاهر العينين ببرد الهواء ويبسه اما النزلة فلنفوذ تلك الرطوبة [illegible] الى الحلق
والصدر ويكون مزمنة لغلظ مادتها ومنع البرد من سرعة تحللها واما الحميات الحادة فلحدة المادة بسبب اليبوسة
واما المالنخوليا فلان من يكون سوداوي المزاج يحتد السوداء فيه ويغلب اليبوسة على مزاجه **قوله** والشتاء البارد
الى آخره ليس المراد منه بعض احكام مختصة لكل فصل بانه هنا كما يظن لان هذا الفصل مقصور الى بيان احكام
تركيب الفصل بل المراد ان الشتاء سواء ورد بعد الصيف والخريف الجنوبيين او الشماليين او غيرهما فانه اذا كان
باردا ممطرا يوجب حرقة البول لكثرة الرطوبة المندفعة الى المثانة وتضررها بالبرد واذا اشتد حرارة الصيف سواء
كان وروده بعد ربيع شمالي او جنوبي حدثت خوانيق لغليان الدم وحدته [illegible] المادة [illegible] كثيرة
حارة شديدة النكاية وغير قتالة ان كانت قليلة منفجرة ان استولت الطبيعة عليها لقلتها وغير منفجرة ان عجزت
عنها لشدة نكايتها والمنفجرة تكون داخلا وخارجا اي يكون تارة في داخل البدن وغير ظاهر وتارة في خارجه
وحدث ايضا عسر البول لحدته بسبب حدة المواد لشدة الحرارة واحتباسه مقداره لكثرة تحلل المائية بالعرق فانه قل
مقداره تعذر خروجه لان كثرته معين على خروجه وحدثت حصبة وحميقا وجدري [illegible] سيما [illegible]
فلغليان الدم واندفاعه الى سطح البدن واما كونها سيامات فلرقة الرطوبات والحميقا نوع من البثور وقال الشيخ
في الكتاب الرابع [illegible] بين الحصبة والجدري وحدثت ايضا رمد لتوجه المادة الى العينين ويكون بالسواد [illegible]

بغليانه واحتباس طمث بقلة الدم بسبب اليبوسة وكثرة تحلله بسبب الحرارة ولحركته الى فوق بالغليان وكرية

لرداءة المادة وحدتها ونفث اى نفث الدم لانه بحدته يقرح بعض مجارى الرية والشتاء اليابس اذا كان ربيعه يابسا

فهو ردى لخروجها عن طبعها وخروجا كثيرا **قوله** والوباء الى آخره لا وجه لايراده ههنا الا لانه يناسب المقام ظاهرا وسياتى

الكلام فيه ويمكن ان يقال الغرض منه الاشارة الى ان تاثير التغيرات المذكورة فى الابدان يكون من جهتين من جهة تغيرها انفسها

ومن جهة ما هو غذاء لها وذكر ذلك فى صورة هى اظهر فى التاثير وهو الوباء فانه يفسد الاشجار والنباتات وتعلقاتها

من الماشية بذلك مع فسادها بانفسها ايضا فيفسد الكلية من الناس فيكون فساده من هواء نفسه ومن فساد ما يعتلف به

من النبات ومن فساد ما يتغذى به من الماشية **قال** رح الفصل الثامن فى تغيرات الاهوية العرضية التى

ليست بمضادة للمجرى الطبيعى جدا **اقول** قد ذكر فيما قبل ان الهواء يعرض له انواع من التغيرات بعضها طبيعى كالتغيرات

الفصلية وهى التى فرغ منها وبعضها خارج عن المجرى الطبيعى كتغيرات الوبائية وسياتى الكلام فيها وبعضها ليس بطبيعى

ولا خارج من المجرى الطبيعى هو المذكور فى هذا الفصل وبذلك قال التى ليست بمضادة للمجرى الطبيعى جدا والمراد بقوله

الآن ان نستكمل القول فى سائر التغيرات الغير الطبيعية للهواء التغيرات التى ليست بمضادة ولذلك قال المضادة اى

التغيرات المضادة للطبيعة لانها مذكورة فى الفصل التاسع **قوله** التى صفة للتغيرات الغير الطبيعية اى التغيرات

الغير الطبيعية التى تعرض بسبب امور سماوية وامور ارضية وقوله فقد اوما نا اشارة الى تعليل ذكر الاستكمال اى يجب

الآن ان نستكمل القول فى بقية التغيرات المذكورة لا جميعها فانا قد اومانا الى كثير منها فى ذكر الفصول وذلك

فى الفصل الثالث على ما يظهر للمتامل لا فى السادس وهو ظاهر ولا فى السابع لان الكلام فيه ان وقع فى التغيرات

العرضية بحسب الفصول لكنه لم يتعرض لبيان سببها والكلام ههنا فى السبب **قوله** فاما التابعة وفى بعض النسخ

فاما التغيرات التابعة لامور سماوية اى فاما التغيرات الغير الطبيعية التى يعرض لامور سماوية فمثل ما يعرض

بالكواكب فانها تارة تجتمع كثيرة من الدرارى منها فى حيز واحد وتجتمع تلك الدرارى مع الشمس فيوجب ذلك

افراط التسخين فيما تسامته من الرؤس وتقرب منه وتارة تتباعد عن سمت الرأس بعدا كثيرا فينقص

من التسخين والمراد بالحيز الواحد الجزء الواحد على ما فى بعض النسخ جزء من فلك البروج كدرجة او دقيقة والدرارى

جمع درى بالضم بالنسبة الى الدر والمراد الكوكب الثاقب المضئ وهو من السيارة المشترى والمريخ والزهرة ومن

الثوابت الشعرى اليمانية والشعرى الشامية وقلب الاسد وعين الثور والمراد باجتماعها فى حيز او جزء واحد

ان يكون الخط الخارج من مركز العالم او من بصر ناظر بمركز الزهرة ثم بمركز الشمس ثم بمركز المريخ ثم بالمشترى ثم

ثم بالجزء الذي فيه الدرعى من الثوابت فبحسب اجتماع هذه الدراري مع الشمس وقربه من السمت وبعده ويختلف احوال الفصول فان كان اجتماعها مع الشمس اكثر وكان في ذلك فيما تسامت الرأس او قريبا منه كان التسخين اشد وان كان اقل والبعد اكثر كان اضعف فيكون صيف احر من صيف وشتاء اقل بردا من شتاء ويختلف في ايجاب الاجتماع المذكور افراط التسخين فقال قوم لانه ينضاف حركة هذه الاجرام العظيمة الى حركة الشمس فيزداد تسخين الهواء وهو اختيار صاحب الكامل وهو فاسد لان حركة الافلاك ليست مسخنة وقال قوم لان هذه الكواكب لعظمها اشعتها في غاية الظهور والقوة واذا خالطها اشعة الشمس يقوى الضوء ويصير سببا لانبساط جوهر النار واذا انبسط جوهرها فضل انبساطها يحيل بعض عنصر الهواء الى نفسه في الجانب الذي انبسط فيه ويقرب وضعه مما تسامته من اجزاء ذلك الهواء ويسخنه تسخينا قويا وهو اختيار ابن ابي صادق وهو فاسد ايضا اذ لو كان الامر على ذلك كان قلل الجبال في صميم الصيف احر من الاماكن الغائرة وقيل سبب ذلك ان الشعاع تحدر شيئا من الاجزاء النارية فاذا انضاف الى شعاع الشمس شعاع شيء آخر استولى الشعاع واشتد ظهوره وقوي على احدار الاجزاء النارية واشتد التسخين وهو افسد مما مر لان الشعاع انما يحدث في القابل دفعة وقيل لا وجود له حقيقة فكيف يقوى على قهر اجزاء جسمانية الى خلاف طبيعتها ولانه لو كان كذلك لكان قلل الجبال احر من بقاعها وقيل سببه ان الشمس حارة وكذلك بعض الكواكب فاذا اجتمع حرارتها سخنت الهواء سخونة شديدة وهو خطا ايضا لان الاجرام السماوية ليست بحارة ولا باردة على ما ثبت في موضعه ولانه يلزم منه ان يكون قلل الجبال احر وقيل سببه ان الشعاع جسم ناري ينفصل من الجسم المضي ويتصل بالمستضي فاذا انضاف الى جرم الشمس كواكب آخر عظيمة الجرم كثيرة الشعاع ينفصل منها ايضا اجسام نارية وتسخن الهواء تسخينا شديدا وهو خطا ايضا لما عرفت ان الشعاع ليس بجسم بل كيفية تحدث على الوجه المذكور وايضا لو كان جسما نورانيا لما عدم الضوء اذا سدت الكوة بغتة ولنقص جرم الشمس اليسير اليسير في الادوار الغير المتناهية الى ان يضمحل بل الحق فيه ان زيادة التسخين ح انما هو بسبب زيادة الضوء ومسامتة الشمس لرؤوسنا واقربها منها لكن هذا لا يكفي في افادة التسخين لانه ما لم يدم ذلك لم يحصل التسخين كما لا يحصل تسخين البيت بادخال شعلة نارية فيه لحظة ولا برد الهواء عند انكساف الشمس لقلة زمانه بل يحتاج الى دوام المسامتة او قربها ولذلك قال وليس تاثير المسامتة في التسخين كتاثير دوام المسامتة او المقاربة لها لان السبب اذا دام قوي تاثيره على ما سبق تحقيقه **قوله** واما الامور الارضية اي واما التغيرات الغير الطبيعية التي تعرض لامور ارضية فبعضها يكون بسبب عروض البلاد

وبعضها بسبب ارتفاع بقعة البلاد وانخفاضها وبعضها بسبب الجبال وبعضها بسبب البحار وبعضها بسبب الرياح وبعضها

التربة فلابد من الاشارة الى كل منها فاما التي بسبب العروض فان كل بلد يقارب راس السرطان في الشمال او مدار

راس الجدي في الجنوب فهو اسخن صيفا من الذي يبعد عنه الى خط الاستواء او الى الشمال وذلك لان علة التسخين

دوام المسامتة او قربها على ما عرفت وهو موجود فيهما بسبب بلوغ العرض فيهما بقدر الميل الكلي والضمير في يبعد عنه يجوز

ان يكون لاحد المدارين ويكون ترك ذكر الجنوب لكون حكمه حكم الشمال وان يكون بمدار راس السرطان تخصيص الشمال

بالذكر ويكون ذلك اما للعلم بان حكم الجنوب كذلك او لكون معظم المعمورة في الربع الشمالي **قوله** ويجب ان يصدق

اي ينبغي ان يصدق في الطب قول من يرى ان البقعة التي تحت دائرة معدل النهار اي التي على خط الاستواء اقرب

من الاعتدال وذلك لان السبب المسخن السماوي هناك سبب واحد هو مسامتة الشمس للراس وهذه المسامتة وحدها

لا يؤثر كثيرا بل انما يؤثر دوام المسامتة فقد جعل سبب التسخين امران المسامتة ودوامها وفي خط الاستواء اذا تحقق

الا الاول يكون التسخين ضعيفا وقريبا من الاعتدال ثم تبين تاثير دوام المسامتة في صور منها **قوله** ولهذا ما يكون

اي ولكون ما يؤثر كثيرا هو دوام المسامتة كون الحر بعد صلوة الوسطى اشد منه في وقت استواء النهار مع ان الشمس

ح اقرب الى سمت الراس وضوءها اقوى واكثر ومنها قوله ولهذا ما يكون الحر حال كون الشمس في آخر السرطان

واوائل الاسد واشد منه اذا كانت الشمس في غاية الميل اي في اول السرطان مع انها فيه اقرب الى السمت

منها اذا كانت في الاسد ومنها قوله ولهذا ما يكون الشمس اذا انصرفت عن راس السرطان الى حد ما هو دونه

في الميل كراس الاسد والسنبلة اشد تسخينا مما او   منها على ما في بعض النسخ اي من الشمس اذا كانت في مثل

ذلك الحد من الميل ولم يبلغ بعد راس السرطان كراس الجوزاء والثور مع ان القرب الى سمت الراس فيهما

سواء والسبب في ذلك كله الا ان زمان ما يشتد تسخينه اطول وليته ذلك هو ان السبب في اول الامر يعد

المنفعل وهو لم يستعد تمام الاستعداد فلا ينفعل تمام الانفعال ويصادفه في ثاني الحال وقد زاد استعداده

فيكون انفعاله اتم ولما بين ان زيادة التسخين انما هي لدوام المسامتة اشار الى انه منتف في خط الاستواء بقوله والبقعة المصادفة اي الملاصقة

لخط الاستواء تسامت فيها الشمس الراس ايا ما قلائل وهي عند كونها حوالي الاعتدالين ثم يتباعد بسرعة لان تزايد

اجزاء الميل عند العقدتين اي الاعتدالين اعظم كثيرا من تزايدها عند المنقلبين اذ بمقدار درجة من البروج

يقطعها الشمس بحركتها الخاصة حوالي الاعتدالين يبعد عن المعدل خمسا وعشرين دقيقة وبمقدار درجة

تقطعها حوالي الانقلابين يبعد عنه دقيقة وهو المراد من قولهم ان الشمس اذا انتقلت من الاعتدالين كانت

فكانت حركتها في الميل اسرع وابطأ ما يكون عند قربها من الانقلابين واذا كان كذلك فلا يدوم المسامتة لتشتد الحر فيها ولا يبعد عنها كثيرا ليشتد البرد لان غاية بعدها عنها بقدر الميل الكلي بخلاف البقعة التي تحت راس السرطان في الشمال ومدار راس الجدي في الجنوب فان الشمس تدوم مسامتتها وذلك لان ميلها حين ما يقرب ذلك المنقلب بحركته الخاصة الى ان يجاوزه يكون متقاربا اياه ويكون كانها يدور على دائرة واحدة لتناقص اجزاء الميل عنده كذلك لا يظهر لها حركة والميل عند المنقلبين اياما والى هذا اشار بقوله بل ربما لم يؤثر اي في زيادة الميل ونقصانه عند المنقلبين حركة ايام ثلثة او اربعة او اكثر منها اثرا محسوسا ولهذا لا يتغير ارتفاع الشمس في هذه الايام ويكون كالواقفة الى السمت واليه اشار بقوله ثم ان الشمس تبقى هناك في حيز واحد متقارب مدة مديدة هي الى قريب من شهرين فتسخين لا محالة في الاسخان لا سيما نهارهم فيها اطول فيكون الشمس مع كونها ملازمة للسمت اياما كثيرة الظهور فيها فيجب ان يعتقد من هذا اي مما مر من الادلة ان البلاد التي عروضها متقاربة للميل الكلي هي اسخن البلاد واعلم انه اختلف في المتساويين في العرض اذا كان احدهما جنوبيا والآخر شماليا فذهب قوم من القدماء الى ان الجنوبي يكون اسخن لان الشمس في الجنوب اقرب الى الارض لكونها حوالي الحضيض والشيخ انكر ذلك في كتبه بان تسخين الشمس لو كان بالقرب لكان على الجو اسخن من وجه الارض فذهب الى انهما يكونان متساويين في الحر مع ان فيه بحثا اقرب الى الصواب لاتحاد السبب الموجب للحر **قوله** وبعدها اي بعد البلاد التي عروضها متقاربة للميل الكلي يكون بعده عنه في الجانبين القطبين مقاربا لخمس عشر درجة قال الاستاذ لا يجوز ان يكون ضمير عنه راجعا الى مدار الانقلابين على ما يظن ويدل سياق الكلام عليه لان البلد الذي يكون بعده عن مدار الانقلابين في الجانبين قريبا من خمس عشر درجة يكون عرضه قريبا من تسع وثلثين درجة ومثله يكون باردا ولو فرضنا انه يكون حارا لم يكن احر من البلاد التي بعدها عن غاية الميل الى القطب التي من تلك الجهة وعرضه اقل من خمس عشر درجة ولا من التي هي دون غاية الميل بدرج يسيرة وكذا لا يصح ان يكون راجعا الى خط الاستواء لان البلد الذي عرضها اقل من غاية الميل بخمس درج او اربع اشد سخونة لكن رجوعه اليه اولى لان بعض الشراح من بعض والحق على ما يظهر لي انه راجع الى الميل الكلي ولا فرق بين رجوعه اليه والى مدار الانقلاب الى انه اقرب ذكرا ومراد الشيخ ان بعد البلاد التي عروضها مقارنة للميل الكلي ما يبعد عن الميل الكلي في الجانبين القطبين الى ان يصير مقاربا لخمس عشر درجة وينتهي الى زيادة البرودة ويميل الى البرد اذ هناك يزيد العرض على الميل الكلي الذي هو ثلثة وعشرون درجة ونصف بخمس عشر درجة ويصير المجموع قريبا من تسع وثلثين درجة **قوله** ولا يكون الحر في خط الاستواء بذلك المفرط الذي يوجبه المسامتة في قرب راس السرطان في المعمورة

لا يريد بان الحر في خط الاستواء لا يبلغ الحر التي تحت مدار الانقلاب لان ذلك قد علم من قبل بل يريد ان الحرفيه اتم ابلغ
مما هو قريب اليه على ما يدل عليه قوله في قرب مدار راس السرطان وسببه ظاهر لانه ليس شعاع الشمس على خط الاستواء
بالمسامتة والظهور فيه كشعاعها على قرب مدار راس السرطان بقرب المسامتة والظهور **قوله** لكن البرد في البلاد المتباعدة
من هذا المدار الى الشمال اكثر الاستدراك راجع الى مقدار اي كلما قرب الى هذا المدار اي مدار راس السرطان يكون
احر لكن كلما بعد عنه الى الشمال يكون ابرد لان بعد المسامتة يكون اكثر فيشتد البرد حتى يبلغ عن عرض تمام الميل
وهو ست وستون درجة تقريبا الى ان تغير المقام حتى قال ان في جزيرة يقال له تولي اليها يسكون الحملات وعرضها
ثلث وستون درجة وهكذا يزيد البرد بزيادة العرض الى ان يبلغ تسعين حيث يكون القطب على سمت الراس
والسنة يوما وليلة فهذا ما يوجبه اعتبار عرض المساكن على انها اي كان المساكن في سائر الاحوال من الامور الارضية كالارتفاع
والانخفاض والجبال والبحار وغير ذلك يكون متشابهة ولا يكون هناك سبب آخر لاختلاف العروض **قوله** لما اشار
هذا شروع في الاسباب الارضية وهي امور الاول ان يكون البلد في نجد من الارض اي مرتفع منها او غور فان الموضع
في الغور يكون اسخن ابدا والمرتفع العالي ابرد ابدا لان ما يقرب من الارض من الجو الذي نحن فيه اسخن لاشتداد شعاع
الشمس بقرب الارض وما يبعد عنه الى حد ما وهو منتهى تصعد الابخرة ابرد والسبب فيه في الجزء الطبعي من الفلسفة
وبيان ذلك يتوقف على معرفة طبقات الهواء وقد اختلف القوم فيها فذهب جمهور الحكماء الى انها **اربع طبقات**
طبقة الهواء الحار الممتزج بالنار التي يتكون فيها الكواكب ذوات الاذناب والنيازك وما يشبهها ثم **طبقة** الهواء
التي يحدث فيها الشهب ثم **طبقة** الزمهرير الباردة بما يخالط الهواء من الابخرة وهي منشأ السحب والصواعق
والرعد والبرق ثم **طبقة** الهواء الكثيف المجاور للماء والارض وذهب اكثر الاطباء الى انها **اربع ايضا**
طبقة تلي الارض وهي قريبة من الاعتدال و**طبقة** باردة جدا تسمى كرة الزمهرير ويبتدئ البرد فيها من قرب الارض
وتنتهي عند منتهى تصعد الابخرة وتليها طبقة هي **طبقة** الهواء الصرف ثم فوقها **طبقة** رقيقة لا يكاد يتم الكرية وهي كرة
الدخان انما كان صعود الدخان اكثر من البخار مع ان الارض اثقل من الماء لان استحفاظ الحرارة المصعدة للاجزاء الارضية
اكثر من الاجزاء المائية التي هي في البخار لرطوبتها وسيلانها والحق ان الابخرة والادخنة التي تتصاعد من الارض والماء
التي تحجز الاشعة لا ترتفع اكثر من قرب سبعة عشر فرسخا على ما تبين في الهيئة ومن نهاياتها الى كرة الاثير الهواء المطلق الصافي
وهو شفاف لا يقبل النور والظلمة والالوان واتصاله بالنار لا يقتضي هيآت وتشكلات فيه لكونها شفافة من الافلاك
وما دون ذلك هو الهواء المتكاثف بما فيه من الابخرة والادخنة وهو مختلف القوم لان ما يقرب الى الارض كثيف عن الابعد منها وبالميل

يميل الالطف الى فوق وهو عالم النسيم ويقال له كرة الليل والنهار لانه قابل للنور والظلمة بما فيه من الاجزاء الارضية
والمائية القابلة لهما ومن هذا ظهر فساد المذهب الاول لتوسط الهواء الصافي بين النار وبين الهواء الذي يظهر فيه الاشكال
المختلفة من ذوات الاذناب وغيرها وفساد الثاني ايضا لاستحالة ان يتوسط الهواء الخالي من الابخرة والادخنة عن كرتي الدخان
والزمهرير فاذا طبقات الهواء اربع هكذا **طبقة الهواء البحت** اي الصرف الخالي من الابخرة **ثم طبقة الهواء الحار**
بوساطة الادخنة **ثم طبقة الهواء البارد** بسبب الابخرة **ثم طبقة الهواء القريب من الاعتدال**
المجاور للماء والارض وكل ما يكون من هذه الطبقة ابعد من الارض يكون ابرد لضعف وصول قوة الشعاع
اليه لقربه من الطبقة البخارية ولذلك يكون الاماكن المرتفعة ابرد وهبوب الرياح فيها اكثر وهي ايضا مما تعين على البرد
اذ بها لا يدوم تاثير الشمس في منفعل واحد ولا تاثير ما يتصاعد اليه من الادخنة وانفاس الحيوانات ولحصول ضد
ذلك في الغور يكون اسخن لا محالة **قوله** فان كان الغور مع ذلك اي مع كونه اسخن ابدا او مع كونه غائرا كالهوة
او الوهدة التي عمقها اكثر من سعتها كان اشد حصرا للشعاع واسخن مما لم يكن كالهوة ظاهر مما مر الثاني الجبال لا بد
ان يكون المستقر هو الجبل فان ذلك اخل في الذي مر وهو الموضوع في نجد لانه يتناول الجبال وغيره بل باعتبار مجاز
وقد تكلم الشارحون ههنا في تكون الجبال وارتفاع بعضها من بعض ومنافعها وطولوا فيه ونحن نشير الى خلاصته لئلا يكون
كتابنا خالية منه **واعلم ان الارض ثلث طبقات** طبقة يخالطها غيرها وطبقة طينية وطبقة صرفة محيطة بالمركز
ولا يتولد من هذه الطبقة جبل اصلا لاستيلاء اليبس عليها وهو لا يفيد انعقادا بل تفتتا ولا من الطينية لعدم وصول
تاثير الشمس اليها بحيث تجففها فضلا عن ان تحجرها بل انما تتكون من الاولى لاختلاط المائية وصيرورتها لزجة مع استيلاء
اشراق الشمس عليها وتكونها يكون اما بان يستحيل الطين اللزج اذا جف الى الحجرية على ما يشاهد في كوز الفقاع او على سبيل
الجمود بسبب غلبة جوهر المائي عليه فانه قد شوهد مياه تسيل واذا صب منها شيء على ارض انعقد حجرا ويقوي ذلك انعقاد المياه
ملحا او بسبب فيه قوة معدنية محجرة تحدث في بعض البقاع فيحجر كل ما يلقاه كما في عيون النطرون في ديار مصر قال الشيخ في الشفاء
رأيت رغيفا قد تحجر ولونه باق وعليه اثر الخطوط التي في التنور وجدته ملقى في جبل قريب بلد من بلاد خراسان ومن هذا
عرفنا ان في بعض البقاع قوة معدنية يعقد ما يلقاه احجارا والاشبه في تكون الجبال ان المعمورة الآن كانت
في سالف الدهر مغمورة بالماء فحصل الطين اللزج ثم انكشف الماء عنه وانعقد حجرا ومما يؤكد هذا الظن **انا نجد في كثير من**
الاحجار اذا كسرت اجزاء الحيوانات المائية كالاصداف وما نرى في بعض الجبال من كونها متصورة شانا فشانا
انها لما كانت طينا لزجا اولا ثم حدث بعده في مدة شانا آخر وقد حصل بينهما جسم يخالف لجوهرهما حائلا بينهما فلما تحجرت

بقيت كذلك واما السبب بارتفاع بعضها فبان يرفع الابخرة الحادثة للزلزلة بعضها من الارض ثم يستولي الرياح والسيول على مرور الايام عليه ويبقى مرتفعا او بان يكون الطين اللزج مختلف الاجزاء في الصلابة واللين فاذا امرت مياه قوية الجري او رياح عظيمة الهبوب انحدرت الاجزاء الرخوة وبقيت الصلبة ثابتة ثم لا يزال السيول والرياح يؤثر هذا التاثير حتى يزيد ذلك واما منافع الجبال فهي تكوّن العيون والسحب والمعادن اما العيون فلان مبادئها من الابخرة المرتفعة من حرارة مصعدة وهذه الابخرة متى صادفت ارضا لينة تحللت وتفشت ومتى صادفت ارضا صلبة احتبست وصلبت الاراضي الجبال ولذلك كانت اقواها على حبس البخار حتى يجتمع ما يصلح ان يكون مادة العيون ونسبته ان يكون مستقر الجبل مملوا ماء ويكون الجبل في حقنة الابخرة مثل الانبيق ولذلك يتفجر العيون منه ومما يقرب منه واكثرها من هذا كله في منافضها ويتولد منها المياه والثلوج التي تقع عليه ينفذ في مسامها وتجتمع هناك في تجاويف خالية ثم تنبجس مما بينها من المسالك بالتدريج ولولاها لتفرقت وخلت اكثر البقاع من الماء واما السحب فلان مادتها البخار ايضا فانه متى وصل الى طبقة الزمهرير انعقد وصار سحابا والجبال لا شك ان فيها نداوة قابلة للتبخير اكثر مما في غيرها بسبب احتباس المائية فيها وهي ابرد المواضع لما عرفت ولذلك يبقى عليها الثلوج اكثر مما على غيرها فيكون نافعة في توليد السحب واما المعادن فلانها يتولد من ابخرة شديدة الاختلاط بالارضية واحتباسها في موضع لا يتفرق وليس شيء اصلح لذلك من الجبال واذ قد عرفت ذلك فنرجع الى ما نحن فيه ونقول ان الجبل لا بمعنى المستقر بل بمعنى المجاورة يؤثر تسخينا او تبريدا في الجو على وجهين احدهما من جهة رده على البلد شعاع الشمس فتسخنه او سترة اياه دونه اي عنه فتبرده والاخر من جهة منعه الريح فتسخنه او معاونته لهبوبها فتبرده اما الاول فمثل ان يكون في البلاد حتى الشمالية منها جبل على الشمال من البلد فتشرق على ذلك الجبل الشمس في مدارها اي مدة دورانها فوق الارض وينعكس تسخينها الى البلد فتسخنه بالنار والبار اي تسخن الشمس او انعكاس تسخينها البلد ان كان شماليا كذلك وان كانت البلد الشمالية التي تكون باردة وكذلك ان كان الجبل من جهة المغرب كان المشرق منكشفا عنه فان الشمس ايضا تشرق على الجبل في مدارها وينعكس تسخينها اليه فتسخنه وانما اشترط انكشاف المشرق اذ لو لم يكن منكشفا يستر شعاع الشمس عنه اوجب تبريده واذا كان اي الجبل من جهة المشرق كان الجبل للامر دون ذلك في هذا المعنى اي التسخين لان الشمس اذا زالت فاشرقت على ذلك الجبل فانها كل ساعة متباعدة عنه فيتقبض من كيفية شعاع المشرق عنها عليه اي من السهمة على الجبل ولا كذلك اذا كان الجبل مغربيا فالشمس يقرب منه كل ساعة واما الثاني الذي يكون من جهة منعه الريح او معاونته لهبوبها فان يكون الجبل بعيدا من البلد يهب الشمال المبرد او المبردة على ما في بعض النسخ او يكثر اليه او عليه على ما في بعض النسخ

هب الجنوب المسخن او المسخنة او على التقديرين يوجب تسخينه او يكون البلد موضوعا بين صدفي الجبلين يعني اسافل
لما يوثر الجبل لمعاونة لهبوب الريح وتاثيره يكون في التبريد والمراد بين صدفي الجبلين ما يكون بين منقطعي
الجبلين المرتفعين اذ الصدف بفتح الصاد والدال وضمهما منقطع الجبل المرتفع وانما قال يكثر فيه لوجه ريح
اوج يكون بهبوب الرياح هناك اشد منه في بلد صحراي واقع في الصحرا لان الهواء من شانه اذا انجذب
من مسلك ضيق استمر في الانجذاب لا يهدا وكذلك الماء وغيره وعلته معروفة في الطبيعيات وهي ان
ذلك المنجذب اذا انتهى الى آخر ذلك المسلك انبسط لا محالة لسعة المكان وح لو لم يتلاحق به ما قبله
بسرعة لزم الخلاء ويوجب ان يدوم ذلك الانجذاب ويكون قويا لذلك هذا على راي من لا يقول
بالخلاء واما القائلون به فمنهم من يقول به وهو محمد بن زكريا ان ذلك لقوة جاذبة في الخلاء ومنهم من
يقول ان ذلك لقوة دافعة فيه **قوله** واعدل البلاد لا يريد اعدلها في الحر والبرد لان البلاد البعيدة
عن غاية الميل مع كونها بالصفة التي تذكر بل المراد اصحها على اطلاق اسم الملزوم وارادة اللازم اي
اصح البلاد من جهة الجبال وسترها والانكشاف عنها ان يكون مكشوفة للمشرق والشمال مستورة نحو المغرب
والجنوب اما الاول فليقع عليها الشمس من اول طلوعها فيصفي اهويتها من الابخرة الردية ويعد لها الشمال
وتنقيها من الادخنة واما الثاني فلئلا يشتد حر بانحدار الجبل المغربية اليها ولا تتعفن اهويتها بالرياح الجنوبية
المرطبة هذا ما ذكره الشيخ ولها تاثير في البلاد لوجوه اخرى **منها** انها ينابيع تتكون السحب والامطار ما عز
ويكون البلاد القريبة منها كثيرة الانداء والبعيدة قليلتها **ومنها** انها تحقن الابخرة المتكونة في باطنها فيطول
مكثها ولا تتحلل تحللها في الارض الرخوة فان كانت تلك الابخرة شديدة الاستعداد للمائية استحالت ماء
واضطر الى ان يخرق موضعا من الارض لضغط الابخرة المتولدة اياه وصار عيونا وان لم يكن شديد الاستعداد
للمائية وطال امتزاجها بالارضية تكونت الاجسام المعدنية **ومنها** انها تحفظ الحرارة فما دامت حارة تسخن
الجو الذي يجاورها هذا معا لانعكاس الشعاع على ما لا يخفى **قوله** واما البحار اي الثالث من الامور الارضية
المغيرة البحار فانها توجب زيادة ترطيب البلاد المجاورة لها جملة اي اجمالا واطلاقا فالمعنى انها على التي
كانت يفيد ترطيب البلاد المجاورة لها وذلك لكثرة ما يتبخر منها من الاجزاء المائية بسبب تاثير
شعاع الشمس ويختلف حال الترطيب بحسب قربها وبعدها وهي مع افادتها الترطيب يفيد غلظ الهواء
لا يقال ماء البحر في الاكثر مالح والماء المالح مجفف ميبس لا مرطب لان ما ينفصل من التبخير يكون الطف منه

في

اي مطلقا ونظرا الى مجموعة اجزائها

فانها توجب زيادة ترطيب البلاد

المجاورة لها جملة لرطوبة الهواء

وغلظه دوما بالكيفيات الاخر

والتشكك في الرطوبة ايضا

فما نظر الى ناحية ذهابها الى البلد

والى الرياح الوافدة من تلك الناحية

اذ الاجزاء المالحة ثقيلة غليظة لاتقبل التجزء وانما يكون الاجزاء المالحة ثقيلة لان سبب الملوحة هو اختلاط الارضية المحترقة المرة الطعم بالاجزاء العذبة المائية والحكمة في ملوحة ماء البحر ان يكون دافعا من قبول العفن فلا يحدث وباء عام لفساده **قوله** فان كانت البحار اي افادتها الترطيب حكم عام لها واما الحكم الخاص فهو انها ان كانت في الجهة التي تلي الشمال كان ذلك اي موضعها في الشمال معينا للرياح الشمالية في التبريد والمجاورة لها بترفرف ريح الشمال على وجه الماء الذي هو بارد بطبعه والترفرف من رفرف الطائر اذا حرك جناحيه حول الشيء يريد ان يقع عليه وان كانت مما يلي الجنوب وجبت زيادة في غلظ ريح الجنوب لترطيبها بالمرور عليها واختلاط الاجزاء المرتفعة منها بها خصوصا ان لم تجد منفذ القيام جبل في الوجه اي في وجه ريح الجنوب بان يكون الجبل في شمال البلد فانه يزيد في غلظها تراكم بعضها على بعض وتكاثفها واذا كانت في ناحية المشرق كانت ترطيبه للجو اكثر منه اذا كانت في ناحية المغرب اذ الشمس تلح عليها بالتحليل المتزايد مع تقارب الشمس ولا تلح على المغربية وهذا انما يصح لو اختلف تاثير الشمس في الطول لكنه لا يختلف اصلا بل الحق ههنا ان حالها يختلف في الترطيب وذلك لان الشرقي يكون اكثر ترطيبه من ضحوة النهار الى قريب العصر واقواه بعد الزوال لان تاثير الشمس يدوم عليه والمغربي يكون اكثر ترطيبه بعد الزوال الى المغرب واقواه عند صادة العصر لان التاثير يكون قد دام وكم يضعف بعد انارة الشمس **قوله** وبالجملة فان مجاورة البحر يوجب ترطيب الهواء وهو ما ذكره او لا كره ليترتب عليه احكام اخرى وهي ان الرياح لو كانت او تسربت اي جاوزت قطعة قطعة وبعدت عن البلد اولا فاولا ولم يعارض بالجبال بان يكون الجهة المقابلة لجهة البحر مكشوفة كان الهواء اسلم من العفونة لاندفاع الابخرة بهبوبها ونفوذها من الجهة الاخرى ولتبدل الهواء فلا يؤثر فيه ملاقاة المفسد الارضي وان كانت لا تتمكن من الهبوب بمعارضة الجبال كانت هي مستعدة للتعفن والتعفين في الاخلاط وان كان البحر جنوبيا والجبل شماليا كان ذلك ابلغ وان كان بالعكس كان سهل او اوفق للرياح وفي بعض النسخ واوفق الريح لهذا المعنى اي لبعدها عن التعفن والتعفين الشمالية لكونها باردة يابسة ثم المشرقية والمغربية وانما لم يقل ثم المغربية لانهما متقاربتان في ذلك وشرها الجنوبية لانها رطبة بما استفادت من البحر زيادة رطوبة هذا اذا كان البلد مجاورا للبحر اما اذا كان مجاور المياه قليلة بطائحية او اجامية فان كانت واقعة من جهة هبوب الريح فهو ردي وان كانت في مقابلها جبل كان اردأ وان لم يكن كذلك دون ذلك **قوله** واما الكائن اي الرابع الامور الارضية

الارضية المغيرة الرياح وقبل الخوض في بيان تأثير اشير الى مادتها وكيفية تولدها وجهات مهابها لتوقف
تحقق القول فيما يأتي على ذلك اما مادتها فقال قوم انها الهواء فقط فانه اذا تحرك او تخلخل لامر وتحرك
ما يجاوره وانبسط حدث الريح وهو فاسد اذ لو كان كذلك لما امتد زمان هبوبها بل كان بمقدار
ما تحركه او تخلخله وذهب طائفة الى انها البخار الرطب الذي هو مادة المطر وهو فاسد ايضا لان السنة الكثيرة
المطر يكون قليلة الرياح وبالعكس على ما يدل عليه الاستقراء وقيل ان لها معدن في باطن الارض
هي محصورة فيه وانما يهب من هناك على قدر المحتاج وهو فاسد ايضا اذ لو كان كذلك لكانت الرياح
اول ما يبتدي قوية ثم ضعفت عند ارتفاعها كالماء حين خروجه من الارض فانه يبتدي قويا ثم يضعف
ولانا نشاهد انه اذا احتبس في الارض رياح قليلة حدث لها زلزلة ورجفة حتى تخلص منها كاختلاج بعض
بدن الانسان فلو كانت الرياح كلها محصورة فيها لخسفها فشققها صاعدة منها والحق ان مادتها اجزاء
ارضية يخالطها الهواء واما كيفية تولدها منها فهي ان الاجزاء الارضية اذا تصعدت بتصعيد الشمس اياها او حرارة
النار وعرض لها ان بردت وثقلت اما لوصولها الى كرة الزمهرير او لمصادفة اجسام باردة منعها التصعد
ورجعت هابطة فيحدث من ذلك تموج الهواء ويتولد الريح واما مهابها فالمشهور انها اربعة بحسب الجهات الاربع
التي هي المشرق والمغرب والشمال والجنوب فما يأتي من شمال مستقبل المشرق يسمى الشمال وما يأتي من يمينه يسمى
الجنوب وما يأتي من قدامه يسمى الصبا وما يأتي من خلفه يسمى الدبور ويقال للآتية عما بين كل جهتين نكباء وبعضهم يجعل
الصبا من الجنوبية لميلها الى الحرارة والدبور من الشمالية لميلها الى البرودة فيكون مهاب الريح عنده ركنين
وهذا بحسب الاجمال واما بحسب التفصيل فمهاب الريح اثنا عشر لان الافق وهي دائرة تفصل بين ما ترى من
السماء وبين ما لا ترى يحدد مهابها اثني عشر حدا ثلثة مشرقية وثلثة مغربية وثلثة جنوبية وثلثة شمالية والمشارق
الثلثة ثلث نقط شرقية احدها مشرق الاعتدال وهي نقطة تقاطع الافق ومعدل النهار وثانيها مشرق
الصيف وهي نقطة تقاطع مدار راس السرطان والافق وثالثها مشرق الشتاء وهي نقطة مدار راس الجدي
والافق وتقابل هذه المشارق مغارب ثلثة يحدث من تقاطع هذه الدوائر الثلث والافق من جهة
المغرب والافق الشمالية والجنوبية تحدث من تقاطع الافق مع دائرة نصف النهار ومع دائرتين موازيتين لدائرة
نصف النهار اذا عرفت ذلك فنرجع الى المتن وبيان القول في تأثير الرياح على وجهين قول كلي مطلق
وذلك ان يكون بالنظر الى نفس طبيعتها الكون بعضها مرطبا للابدان مرخيا للقوى كالجنوبية وبعضها على ضد ذلك

كالشمالية وقول بحسب بلد بلد وما يخصه لان تاثيرها قد يختلف بحسب البلاد بان يصير الجنوبية بالنسبة الى بلاد باردة يابسة والشمالية حارة رطبة على ما سياتى ولذلك تتغير نتاج الحيوان فى بعض البلاد عند هبوب الشمال من الاناث الى الذكور وعند هبوب الجنوب من الذكور الى الاناث وفى بعضها يكون بالعكس كذا قالوا وهو مناسب لمقتضى طباعها لكن التجربة على خلافه فان سفاد الغنم لو يكون عند هبوب الجنوبية يكون اكثر نتاجها اناثا وان كان عند هبوب الشمالية كان الامر بالعكس قال اما القول الكلى فهو ان الجنوبية فى اكثر البلاد حارة رطبة اما حرارتها فلانها ياتيها من الجهة المسخنة لمقاربة الشمس اى من سمت الراس كما فى البلاد التى عرضها مقاربة لغاية الميل اذ الشمس فيها يكون قريبة من سمت الراس وعلى هذا لا يكون المراد بالجهة المسخنة الجنوب الحقيقى وهو المايل من خط الاستواء الى القطب الجنوبى بل الجنوبية بالنسبة الينا اى البلاد التى هى جنوبية من بلادنا وان كانت شمالية وقيل المراد بمقاربة الشمس مقاربتها من الارض والجنوب هو الحقيقى اذ الشمس فيه بسبب ان حضيضها فى البروج الجنوبية يكون اقرب الى الارض واذا كانت اقرب الى الارض كانت اعظم فى الروية وكان نورها اكثر وذلك يوجب قوة الحر والظاهر ان هذا ليس مراد الشيخ اذ عنده ان كل بلدين بعدهما عن خط الاستواء سواء واحدهما جنوبى والآخر شمالى فهما فى الحر سواء وقد تقدم ان قرب الشمس الى الارض لا يفيد زيادة الحر والا كان قلل الجبال احر من الاغوار واما الرطوبة اى رطوبة الرياح الجنوبية فلان البحار اكثرها جنوبية عنا ومع كونها جنوبية عنا وافادتها الترطيب فان الشمس ايضا تفعل فيها بقوة لقربها من سمت الراس وتبخر الابخرة وتخالط الرياح فلهذا اى لاجل ان الرياح الجنوبية حارة رطبة صارت مرخية للابدان اذ شان الرطوبة الارخاء وشان الحرارة تحليل المسام المقتضى له ايضا واما الشمالية فانها باردة لانها تجتاز على جبال وبلاد باردة كثيرة الثلوج ويابسة لانها لا يصحبها ابخرة كثيرة لان التحلل اى تلطف الاجزاء المائية وصيرورتها بخارا فى جهة الشمال اقل لقلة حرارتها الموجبة للتبخير ولا تجتاز ايضا على مياه سائلة بحرية بل انما ان تجتاز فى الاكثر على مياه جوامد او على البرارى وعلى التقديرين لا تخالطها الابخرة فيكون يابسة والرياح المشرقية معتدلة فى الحر والبرد اى بالقياس الى الجنوبية والشمالية لا فى نفس الامر على ما لا يخفى ولكنها ايبس من المغربية لان شمال المشرق اقل بخارا من شمال المغرب ونحن شماليون لا محالة فيكون المشرقية اقل استصحابا للابخرة ولا نعنى بكونها ايبس الا ذلك والمغربية ارطب يسيرا لانها تجتاز على بحار فيكتسب لا محالة رطوبة ولان الشمس تخالفها بحركتها فان كل واحد من الشمس ومنها كالمضادة للاخرى فى حركتها لان المغربية اذا تحركت فى البلد يكون الشمس فى ذلك الوقت منصرفة عن البلد فلا يوافق حركتها بل تضادها فلا تحللها تحليلها للرياح المشرقية لانها اذا اثارتها تكون مصاحبة

مصاحبة لها الى البلد فيكون فعلها فيها اكثر وهذا ان صح فانما يكون اذا كان هبوبها اول النهار اما لو كان
في آخر النهار فالامر بالعكس على ما عرفت وكان الشيخ يرى ان تاثير الشمس بحسب الطول مختلف لكنه
يكون يسيرا ولذلك قال ارطب منه يسيرا **قوله** وخصوصا الخ يجوز ان يكون تخصيصا لقوله وتحللها اي لا يحلل الشمس
المغربية تحليلها المشرقية خصوصا واكثر هبوب المشرقيات عند ابتداء النهار واكثر هبوب المغربيات في آخره
ويجوز ان يكون تخصيصا لقوله والمغربية ارطب يسيرا من المشرقية خصوصا واكثر المشرقيات عند ابتداء النهار
وهذا اظهر ولذلك اي ولكون تاثير الشمس في المشرقيات اكثر كان المغربيات اقل حرا من المشرقيات
واميل الى البرد والمشرقيات اكثر حرا وان كان كلتاهما بالقياس الى الجنوبية والشمالية معتدلتين **قوله**
وقد يتغير اي ما ذكرنا انما هو بحسب الاغلب لانه قد يتغير احكامها في البلاد بحسب اسباب اخرى اذ قد يتفق في
بعض البلاد ان يكون الرياح الجنوبية فيها ابرد وذلك اذا كان بقربها جبال ثالجة جنوبية فيستحيل الريح الجنوبية
بمرورها عليها الى البرد وربما كانت الشمالية اسخن من الجنوبية اذا كان مجتازها براري محترقة وفي بعض النسخ
محرقة واما السمائم فهي اما رياح مجتازة ببراري حارة جدا واما رياح من جنس الادخنة التي تشتعل في الجو
علامات هائلة شبيهة بالنار فان تلك الادخنة اذا كانت ثقيلة عرض لها هناك اشتعال والتهاب
وخارقها اللطيف ونزل الثقيل وبه بقية نارية والتهاب فيحدث منه السموم وفي الاكثر لا يقتصر الدخان
الثقيل النازل على احداث السموم بل يحدث صاعقة ايضا وهي تتولد من الدخان الخارج
من السحاب وذلك لانه اذا امال هذا الدخان اما لثقله او لمانع يمنع من الصعود وقد ارتفع دخان
من مادة دسمة تشتعل وعند اشتعالها يهبط وح ان لم يكن كثيفة تنفذ في الجسم المتخلخل ولا يحرقه بل
يبقى فيه اثر سواد ويذيب ما يصادفه من الاجسام الكثيفة حتى انها تذيب قبة تكون على الترس من فضة
او نحاس ولا يحرق الترس وكذلك قد يذيب الذهب في الصرة ولا يحرقها وان كانت كثيفة فلا يصل
الى شيء الا واحرقته حتى انها ان اصابت الجبال كتها دكا وان وقعت في البحر غاصت فيه واحرقت ما فيه
من الحيوانات وجرم هذه قد يختلف في الشكل فتارة تكون دقيقا مثل السيف وتارة مستديرا وتارة غير ذلك
بحسب ما يقتضيه المزاج الذي فيه وقد تكون البخار الدخاني دسما لطيفا فيصعد الى ان يصل الى هواء حار
ويشتعل وح ان لم ينقطع اتصاله انحدر الى اسفل ويرى كونه عمودا من الجو الى الارض وربما يبقى زمانا
طويلا ولو كانت مادته غليظة وربما كان على صورة تنين او غيره واذا اتصل مادته بالارض احترقت

تلك الارض وما يقرب منها ويكون حالها كحال شمعة او سراج اطفى ووضع تحت سراج موقد فانه ينحدر لهيب فتيلة المطفى ويوقدها وهذا هو المسمى بالحريق وان انقطع اتصاله فان كانت مادته لطيفة اشتعل ولا يلبث بل يرى كانه كوكب ذو ذنب وان كانت غليظة اشتعل ولبث فربما يرى كانه كوكب ذو ذنب او حيوان له قرون الى غير ذلك وربما بقيت هذه الصور اشهرا او ما يرى فى بعض الاماكن من انوار سببها انه اذا وقع امطار على ارض سبخة او زجة دهنية يرتفع منها بخار دسمى لطيف يشتعل من ادنى حر شمسى او برقى فيرى فى وجه الارض شعل مضيئة غير محرقة احراقا يعتد به ويكون حاله كحال الشراب الذى جعل فيه ملح ونوشادر وترك الى ان يتبخر ثم قرب منه السراج فان ضوءه يتعلق بذلك البخار ويبقى زمانا يعتد به ويشتعل من غير ان يحرق **قوله** وانما الى آخره تعليل لحدوث ريح السموم حين نزل الثقيل من الدخان وبه بقية التهاب اى يحدث من السموم ح فان الرياح القوية على ما يراه علماء الفلاسفة انما يبتدى من فوق وان كان موادها من اسفل على ما عرفت مما قدمناه من ان مادتها دخنة تتصعد تصعيد الحرارة ثم ينزل برد دبر صعودها وانما الرياح بالقوية لان ما يكون قوية لا يلزم ان يكون ابتداؤها من فوق **قوله** لكن استدراك من مقدر اى هى مع ان موادها من اسفل وابتداؤها من فوق ليس مبدأ حركاتها وهبوبها وعصوفها من اسفل حتى يقتضى ذلك ان يكون ابتداؤها من فوق بل كما يبتدى من فوق كذلك مبدأ ذلك كله من فوق ايضا لاتصالات الكواكب على ما يقوله المنجمون فظنه بعض بل لان ما دتها يرجع من فوق لمانع من صعودها وتموج الهواء يختلف فى ذلك بحسب قوة المادة وضعفها **قوله** وهذا اما ان يكون حكما عاما او يكون اكثريا والمراد منه انه الحكم بان مبدأ حركاتها وعصوفها من فوق لا الجزم بانه حكم عام فى جميع الرياح القوية بل نقول اما عام او اكثرى اذ لا يبعد ان يكون مبدأ حركاتها وعصوفها من اسفل لكن لا شك ان يكون قليلا وتحقيق هذا اى كون مبدأ حركتها من فوق ومادتها من سفل الى آخره الطبعى من الفلسفة وقد عرفت ذلك **قوله** وسنذكر فى المساكن فصلا فى هذا اى فى تغيير الهواء فيها مع كونها متقاربة جنوبية كلها او شمالية وفى بعض النسخ وسنذكر فى المساكن فصلا فى هذا وفى بعضها هذا اى مضى هذا قال الاستاذ هذا اولى لانه لم يذكر فى المساكن فصلا فى هذا بل فى تاثيرها وليس على ما ينبغى اذ على هذا لا يكون لذكر قوله وسنذكر فى المساكن فصلا فائدة بل ولا فائدة الكلام فى فصل المساكن مناسب للمذكور هاهنا على ما ذكرنا **قوله** فاما اختلاف البلاد اى الخامس من الامور الارضية المغيرة للهواء التربة فانها ليست متساوية فى البقاع بل بعضها طينية حرة وبعضها صخرى وبعضها رملى وبعضها حمائى او سبخى وبعضها ما تغلب على تربته

على تم تجه قوة معدنية ويوثر جميع ذلك في هوائه ومائه فاما ما يكون طينه حسنا فيصلح الماء وربما
منه ما يشوبه ولا يغيره الى نوع ردي ولا يغير الهواء ايضا وما يكون صخريا يبرد الماء والهواء
معا اذا كان حارا ولذلك تكون العيون الحجرية في الاغلب ابرد من الطينية وما يكون رمليا يجعل
طبيعة الهواء مائلا الى البرد واليبس وما يكون حمائيا يغير الماء والهواء الى ما يكون غالبا فيه ولو كان
كبريتيا جعل الهواء حارا يابسا فيسخن الابدان ويجففها ويقشفها ويحرق دمها فيولد امراضا ردية
والزمجي والسبخي قريبا منه **قال** رح الفصل التاسع في تاثير التغيرات الهوائية الردية المضادة
للمجرى الطبعي **اقول** هذا الفصل وان قيده بانه في تاثير التغيرات الهوائية الردية لكنه ذكر
فيه اولا اقسامها وهو ان التغير الخارج عن طبيعة الهواء اما لاستحالة في جوهره او لاستحالة
في كيفيته واما الذي في جوهره فهو ان يستحيل جوهره الى الرداءة اي يفسد ويصير حقيقته غير صالحة
لان ينتفع بها الشي في منافع الهواء لا لان كيفية منه افرطت في الاشتداد والنقص وهذا اي تغيره
لاستحالة جوهره الى الرداءة **هو الوبا** وهو تعفن يعرض في الهواء شبيه بعفن الماء المستنقع اي المجتمع الاجزاء
اي المتغير **قوله** فانا اشارة الى جواب دخل وهو انه كيف يعرض التعفن للهواء وهو جسم بسيط فقال انا
لسنا نعني بالهواء الهواء البسيط المجرد بما يخالطه فان ذلك ليس هو الهواء المحيط بنا اذ المحيط بنا
مشوب بما يخرجه عن البسائط والبسيط منه ان كان موجودا فعسى ان يكون غير ذلك وهو اذا كان على
بساطته وكذا غيره من العناصر لا يتعفن بل اما ان يستحيل في كيفيته بالاشتداد والضعف واما ان يستحيل
في جوهره الى بسيط آخر بان يصير الماء مثلا هواء والسر في ان البسائط منها لا تتعفن لان موادها حصلت
بالطبع شديدة القبول لمفارقة صورها وتكون قابلة لان يكون بعضها من بعض حتى اذا انثلم
من بعضها شي كان تكونها من باقيها ممكنا فاوجب ذلك ان يكون بالطبع غير قابلة للتعفن
لئلا يخرج عن قبول الكون لا يقال لو لم يقبل البسائط العفن وجب ان لا يقبله المركب منها
اذ المركب ليس الا مجموع البسائط لان المركب انما يحصل منها بعد امتزاجها وكسر سورة كل منها
بغيره وحصول مزاج وصورة نوعية له والكلام في انها مادامت على صرافتها وطبيعتها المجردة
لا يقبله **لا يقال** الهواء المحيط بنا ليس بمركب على الوجه المذكور اذ ليس له صورة نوعية ولذلك
لم يسم باسم آخر فوجب ان لا يتعفن لان ما يتعفن من الهواء المحيط بنا هو ما فيه من الذرات المركبة

واعلم ان قول الشيخ فان كان موجودا ذوات المزاج والصور ولعدم تميزها من اجزاء الهواء يقال ان الهواء قد عفن وصرفا فعسى ان يكون غير ذلك يدل على انه لم يكن جازما بوجود الهواء البسيط وعليه جماعة من القدماء وغيرهم وهو ايضا مختار المسيحي فانه قال لا شي من طبقات الهواء باقية على صرافتها لان الطبقة الاولى منه هي الملاصقة للارض المسخنة لسخونتها الحاصلة من اشتعال الضوء عليها والثانية محيطة بهذه وهي باردة جدا لان الاجزاء المائية المتصعدة في البخار اذا بعدت عن الارض بحيث لا يصل اليها حرارتها رجعت الى طبعها وبردت الهواء والثالثة طبقة هوائية قريبة من الصرافة والرابعة طبقة دخانية وذلك لان صعود الدخان اكثر من صعود البخار لانه اخف لقوة الحرارة فيه وهي ملاصقة لكرة النار وهي مركبة من اجزاء هوائية وارضية ونارية وقد عرفت ما هو الحق فيه فلا نعيده **قوله** بل انما نعني اضراب عن قوله انا لسنا نعني اي انما نعني الهواء لانا لسنا نعني بالهواء الهواء البسيط بل انما نعني بالهواء الجسم المبثوث في الجو وهو جسم ممتزج من الهواء الحقيقي ومن الاجزاء المائية البخارية والاجزاء الارضية المتصعدة في الدخان والبخار ومن اجزاء نارية تتكون من الاشعة لا بان تنزل من كرة النار وتختلط بالهواء على ما قاله المسيحي لما عرفت وانما نقول له هواء بالمجاز كما نقول لماء البحر والبطائح ماء وان لم يكن ماء صرفا بسيطا بل ممتزجا من هواء وارض ونار ولكن الغالب فيه الماء قال المسيحي ههنا ان شبه الهواء المحيط بنا بماء البطائح حق لانه ماء قد استنقع وخالطه اجسام آخر غريبة واما بماء البحر فغير صواب لانه الاسطقس المائي ويمتنع ان يكون هذا الاسطقس غيره لانه اما ان يكون في ظاهر الارض او في باطنها فان كان الثاني فاما ان يكون في وسطها او في جانب منها والاول باطل لانه ان كان هناك بالطبع كان الماء اثقل من الارض وهو باطل وان كان بالقسر فهو باطل ايضا لانا نفرض الكلام عند زوال القاسر والثاني ايضا باطل لان حصوله في جانب منها ليس اولى من حصوله في جانب آخر وان كان الاول اي كان في ظاهر الارض كان هو العنصر بالحقيقة فكيف يجوز ان يجعل من الماء الممتزج الذي ليس بعنصر وهو فاسد لانه لا يلزم من كونه اسطقسا مائيا ان لا يكون ممتزجا وما يصير عنصر الماء لا يلزم ان يكون هو الممتزج بل ما يتحلل منه ويصفو وينزل بالامطار ويجري في الانهار والعيون **قوله** فهذا اي فهذا الهواء المبثوث في الجو قد يتعفن ويستحيل في جوهره الى الرداءة على ما عرفت كما ان ماء البطائح قد يتعفن ويستحيل جوهره واكثر ما يعرض الوباء وعفونة الهواء يعني في اواخر الصيف والخريف اي في اوائله اما في اواخر الصيف فلا نهاية حكم اوائل الخريف واما في اوائل الخريف فلان الهواء ح يكون شديد القبول للتعفن لشدة تحلخله فانه صار دفعة المزاج الجنوبية والبخارات الفاسدة المرتفعة من الابدان والمباقل وفضح الثمار وكثرة تصعد الاجزاء الارضية

الارضية المتردة بحر الصيف يجتمع فيه سببا العفونة وهي الحرارة والرطوبة الغريبتان وعلل الاستاد كثرة الوباء في اواخر الصيف بكثرة الرطوبات المجتمعة من بقايا رطوبات الربيع والامطار الصيفية وعلل المسيحي بكثرة رطوبات الابدان من استعمال الفواكه وهما ضعيفان اما الاول فلاستيلاء الجفاف على الهواء في اواخر الصيف وفناء الرطوبة الربيعية بالكلية واما الثاني فلان كثرة رطوبات الابدان تكون سببا لتعفن الاخلاط لا لتعفن الهواء **قوله** وسنذكر العوارض العارضة من الوباء في مواضع اخر يجوز ان يريد بتلك العوارض ما يعرض للابدان منه فانه يذكر بعضها في هذا الفصل وبعضها في باب حفظ الصحة ويجوز ان يريد امور الحادث منه ككثرة تولد الحشرات وكثرة الغيوم والضباب بلا مطر وظهور شيء من جنس الرطوبات اللزجة على النباتات وكهرب الفار والحيات في بواطن الارض واكنتها وغير ذلك مما يذكره في باب حفظ الصحة انه اذا ظهر تلك العلامات يجب ان ينقي البدن من الفضلات ويصلح اغذيته وهواءه الى غير ذلك **قوله** واما الذي في كيفياته اي واما تغير الهواء في كيفياته فهو كان يخرج في الحر والبرد الى كيفية غير محتملة حتى يفسد له اي لاجل ذلك الخروج الزرع والنسل وبعضهم يسمي هذا ايضا وباء وهو اختيار صاحب الكامل والامام وانما قال غير محتملة اذ لو كانت تلك الكيفية محتملة لما كان ذلك التغير مضادا للمجرى الطبيعي اما وذلك اي ذلك الخروج اما باستحالة مجانسة كعمة القيظ اذا اشتد ذلك القيظ فانه مع كونه خروجا عن المجرى الطبيعي والمعمعة صوت الحريق في القصب ونحوه وصوت الابطال في الحرب ايضا والمعمعان شدة الحر واما باستحالة مضادة كزمهرير البرد اي شدته في الصيف لعروض عارض سواء كان سماويا كما اذا عرض كسوف تام في الصيف او ارضيا كما اذا هبت رياح شمالية على جبال ثالجة يقرب من البرد فبردت الهواء جدا **قوله** والهواء اذا تغير هذا شروع في تاثير تغير الهواء المذكور اي اذا تغير الهواء في جوهره او في كيفية غير محتملة عرضت منه عوارض في الابدان اما على الاول فلانه اذا تعفن الهواء عفن الاخلاط لانه اذا استنشق خالطها وهي مستعدة للتعفن لتولدها من اغذية فسدت هي ايضا بواسطة تعفنه فعفنها لا محالة وابتدا بتعفن الخلط المحصور في القلب لانه اقرب اليه وصولا منه الى غيره فحين وصوله اليه يكون سورته الردية بحالها فيوثر تاثيرا قويا واما على الثاني فلانه اذا سخن شديدا ارخى المفاصل بارسال المواد اليها وحلل الرطوبات بتفريق قواها وتبخيرها فزاد في العطش لسخونة القلب وافناء الرطوبات وحلل الروح ايضا للطافته وقوة الحر المصادف اياه فاسقط القوى لانه مطيتها فاذا ضعفت ومنع الهضم ايضا بتحليل الحار الغريزي المستبطن الذي هو آلة للطبيعة وصفر اللون ايضا بتحليله الاخلاط الدموية المحمرة اللون وتغليبه المرة

على سائر الاخلاط بسبب احتراقها وصيرورتها مرة وسخن القلب سخونة غير غريزية وسيل الاخلاط باذابتها وسيلها حال كونها عفنة الى التجاويف و الاعضاء الضعيفة وفي الجملة مثل هذا الهواء لا يكون صالحا للابدان المحمودة لانه يخرجها عن الاعتدال بل ربما نفع المستسقين والمفلوجين واصحاب الكزاز البارد والتشنج الرطب اي الامتلائي واللقوة الرطبة لا اليابسة كل ذلك تعديل المواد الباردة وتحليل الرطوبات الفضلية وتسخين العصب وانما قال ربما لان ذلك انما يكون اذا احتملت ابدان هولاء تلك الحرارة اذ لو افرطت في السخانة لم تحتملها وضعفت قواها ايض هذا اذا تسخن الهواء تسخينا شديدا واما اذا تبرد شديدا فانه يحصر الحار الغريزي في داخل ما لم يفرط افراطا متوغلا اي بالبرد او بالحار الغريزي الى الباطن فان ذلك مميت اما اذا كان المتوغل بردا فلاطفائه الحرارة الغريزية واما اذا كان الحار حارا غريزيا فبعفنته والهواء البارد الغير المفرط يمنع سيلان المواد بتغليظ قوامها بالتجميد وتحبسها لكنه يحدث النزلة لعصره مواد الدماغ فيضعف العصب بزيادة برده واخراجه عن الاعتدال العصبي ويضر قصبة الرئة والرئة ضررا شديدا وذلك لان قصبة الرئة غضروفية باردة والهواء يصل اليها بسرعة كل وقت فيشتد تاثيره فيها والرئة لسخافة جوهرها يتاثر سطوحها بذلك مما يضر بفعلها ويفعل ايض النزلات الدماغية ويضر بها قويا **قوله** واذا لم يفرط شديدا يجوز ان يريد به الهواء الغير المفرط في البرد دون افراط المذكور اولا وان يريد به المذكور اولا اي وكذلك انه اذا لم يفرط في البرد شديدا قوي الهضم وقوي الافعال الطبيعية كلها وذلك لقوة الحار الغريزي باجتماعه واثار الشهوة ايض بتكثيفه فم المعدة وبالجملة فانه اي غير مفرط البرد اوفق للاصحاء من الهواء المفرط الحر وانما قيدنا بالاصحاء لما ان الهواء المفرط الحر ربما ينفع اصحاب الامراض الباردة وانما جعلنا الضمير للغير المفرط البرد لان ظاهر كلامه ذلك لكن يبقى الكلام في انهما اذا كانا متساويين في الافراط او في عدم الافراط كيف تكون حال الصحة فيهما الظاهر انهما اذا تساويا في الافراط تساويا في الضرر واما اذا تساويا في عدم الافراط يكون البرد اقل ضررا لان الهواء الحار يحوج الى ان يكون الاحتياج منه ازيد من المعتاد لتعديل الروح فيكون اضراره اكثر **قوله** ومضاره اي مضار الهواء البارد وهي من جهة الافعال المتعلقة بالعصب لما عرفت وسده المسام وعصره حشو العظام اي المخ وذلك بجمعه وتكثيفه والهواء الرطب صالح موافق للامزجة اكثرها خلاف المرطوبين وتحسين اللون و الجلد وتليينه وبقي المسام فيه متفتحة لعدم الموجب لتكاثفها الا انه يهيا للعفونة لما عرفت غير مرة والهواء اليابس بضد ذلك والله اعلم ان اكثر ما ذكره الشيخ ههنا ليس مناسبا للفصل لانه في تاثير التغيرات الهوائية المضادة للمجرى الطبيعي وكانه انما

الفصل العاشر في موجبات الرياح

اقول انما ذكره اتماما للقول فيها مبنيا على الاستقراءات **قال** رح الفصل العاشر في موجبات الرياح
هذا الفصل في موجبات الرياح وفي بعض النسخ في طبايع الرياح وليس بصواب لانه لم يتعرض فيه لبيان طبايعها بل ذكرها في
فصل تغيرات الهواء حيث قال ان الرياح الشمالية باردة يابسة الى آخره ولذلك قال قد ذكرنا احوال الرياح في باب
تغيرات الهواء ذكرا ما الا انا نريد ان نورد فيها قولا جامعا على ترتيب آخر فنبدأ بالشمال لانا شماليون وهي اصح الرياح
القوى لمنعها تحلل الروح وليشد الابدان بجمع اجزائها وتكثيفها ويمنع السيلان الظاهر من العرق وشبهه وليسد المسام
بتكثيف الجلد يقوي الهضم لتوفر الحرارة الغريزية بسبب بردها في الباطن ويعقل البطن بتكثيف عضل المقعدة وجمعه
ولتصرف الحرارة الغريزية لتوفرها في الباطن في الاغذية وصرفها الى الغذاء ويدر البول لمنعها العرق وتقبضها
اعتقال البطن فان ذلك مما يوجب كثرة البول ويصحح الهواء العفن بالمضادة لان العفونة انما تحدث من
الحرارة والرطوبة وهي باردة يابسة واذا تقدم الجنوب الشمال فتلاها الشمال اي جاءت عقيبها بلا مهلة
حدث من الجنوب اسالة المواد بسبب الحرارة والرطوبة ومن الشمال عصرها الى الباطن بسبب البرد واليبس وربما ادى
اي عصر الشمال الى انفتاق بعض المجاري الى خارج ولذلك اي لعصر الشمال لما اسالته الجنوب يكثر ح
اي اذا تلا الشمال الجنوب سيلان المواد من الرأس الى جهة الحلق والصدر ويكثر علل الصدر **قوله** والامراض
الشمالية اشارة الى ما يحدثه الشمال من الامراض وهي كثيرة **منها** اوجاع العصب اي امراضه من باب اطلاق
اللازم وارادة الملزوم **ومنها** المثانة والرحم اي امراضهما لكونهما عصبيين **ومنها** عسر البول لتضرر
المثانة بعصبيتها ببرودة وشدة انضمامها عليه **ومنها** السعال لكثرة سيلان المواد لعصرها الى جهة الحلق
وآلات التنفس **ومنها** اوجاع الاضلاع لانها عظام والمحيط بها اغشية وهما باردتان وفي بعض النسخ اوجاع
المفاصل وهو صحيح ايضا لانها تتضرر بالبرد لكثرة عظامها واربطتها وانعصار المواد اليها **ومنها** اوجاع الجنب والعصب
لاحتباس المواد بسببها وكثرة النزلات **ومنها** الاقشعرار لاستيلاء البرد على ظاهر البدن واحتباس الابخرة
الحارة الصفراوية في داخله فيكون حال البدن ح كحاله عند حصول الحمى الاستحصافية **قوله** الجنوب اي احكام
الجنوب هي انها مرخية للقوة لافراط تحليل الروح وارخائها لانها مفتحة للمسام بازالة تكاثفها مثورة للاخلاط محركة
لها الى خارج لجذبها اليه بحرارتها مثقلة للحواس لارخائها الدماغ بكثرة الرطوبة وتبخر الحرارة وهي مما يفسد القروح
بسبب تهيئها للعفونة بالحرارة والرطوبة الموجبة لبطء اندمالها وتنكس الامراض بتكثير الرطوبة وتعفنها ويضعف القوة
بتحليل الروح ويحدث على القروح والنقرس حكاكا بتكثير الرطوبة واحدارها اياها لميلها الى البورقية بسبب الحرارة

وانما خص النقرس من اوجاع المفاصل لانه يكون من المواد الحارة في الغالب ويهيج الصداع بابخار الدماغ وامتلاءه بسبب التبخير

ويجلب النوم بترطيبه الدماغ ويورث الحميات العفنة لكونها جامعة لسببي العفونة من الحرارة والرطوبة لكنها لا تخشن الحلق كما

تخشن الشمال بل تملسه وليس ذلك على الاطلاق لانها تخشنه ايضا وذلك اذا ولدت رطوبات بورقية وانحدرت من الدماغ

قوله الصبا اي احكام الصبا وفسرها بقوله اعني المشرقية على ما في بعض النسخ لانه لم يذكرها من قبل بل ذكر المشرقية وهي

ان جاءت في آخر الليل واول النهار تاتي عن هواء قد تعدل بالشمس ولطف وقلت رطوبته فيكون ايبس والطف اي من المغربية

وان جاءت في آخر النهار واول الليل كان الامر بالخلاف وهي بالجملة اي على الاطلاق خير من المغربية لميلها الى الرطوبة

توقع في امراض عفنة ولميلها الى الغلظ تفجج الاخلاط ولذلك يكون المغربية تخين **قوله** الدبور اي احكامها وفسرها

بالمغربية لما عرفت وهي ان جاءت في آخر الليل واول النهار فما ياتي من هواء لم تعمل فيه الشمس فهي

اكثف واغلظ من المشرقية وان جاءت في آخر النهار واول الليل فالامر بالخلاف وانما اكتفى في

احكامها بذلك لانه قد ذكر من قبل انهما معتدلان ويعرف من ذلك ان مقتضاهما يكون متوسطا بين

مقتضى الشمال والجنوب **قال** رح الفصل الحادي عشر في موجبات المساكن **اقول** هذا الفصل في موجبات

المساكن وفي بعض النسخ في موجبات طبايع المساكن وهما متقاربتان ولما كان قد ذكر في باب تغيرات الهواء

احوال المساكن اعتذر ههنا بانا وان ذكرنا في باب تغيرات الهواء احوالها لكن نريد ان نورد ايضا فيها كلاما

مختصرا على باب ترتيب آخر ولا نبالي ان يكون المورد ههنا بعض ما قد سلف وذكر اولا كلاما مجملا في اهوية المساكن

بحسب احواله في الابدان وبدونها ثم ذكرها مفصلة اما ذكرنا مجملا بحسب احواله في الابدان فهو قوله قد علمت

ان المساكن تختلف احوالها في الابدان وفي بعض النسخ في البلدان بسبب ارتفاعها وانخفاضها في نفسها

وبحال ما يجاورها من ذلك من الجبال وفي بعض النسخ ومن الجبال بالواو فعلى الاول يكون ذلك اشارة

الى الارتفاع فقط ومن الجبال بيانا له وعلى الثاني يكون ذلك اشارة الى الارتفاع والانخفاض معا اي

المواضع المرتفعة التي لا تكون جبلية كالتلال والمنخفضة كالوهاد ومن الجبال عطفا على من ذلك وهذا اولى

من جهة التعميم والاول من جهة انه لم يذكر فيما تقدم حال البلد بحسب ما يجاوره من الانخفاض بل ذكر حال

البلد الذي يكون في الانخفاض وقد علمت ايضا انه تختلف احوالها بحال تربتها من كونها طينية او نزة او حماة او

بها قوة معدن وبحال كثرة المياه وقلتها وبحال ما يجاورها من مثل الاشجار والمعادن والمقابر والجيف وغيرها **واعلم** انه لم يذكر

فيما تقدم اختلاف حال البلد بحسب كثرة المياه وقلتها وبحال ما يجاورها من مثل الاشجار الى آخره الا انه

واعلم انه لم يذكر فيما تقدم اختلاف حال البلد بسبب كثرة المياه وقلتها لاجل ما يجاوره من شمل الاشجار الى آخره الا ان ذلك لما كان يعرف
مما ذكرنا قال قد علمت **قوله** وقد علمت ايضا كيف تعرف امزجة الهواء من عروضها ومن تربتها ومن مجاورة الجبال والبحار لها ومن رياحها يريد
انه كيف يختلف امزجة الاهوية بحسب عروض المساكن وبحسب التربة والبحار والجبال والرياح وكان ينبغي ان يقول بحال عروضها بدون اعادة
علمت وذكر كيف تعرف الامزجة وان لا يذكر التربة والجبال لان المراد باختلاف احوال المساكن بحسب ما ذكره اولا ان كان اختلافها بسبب الاهوية
فلينبه اكثر وان كان غيرها كان الحق ان يذكر جميع ذلك اما تفصيلا واجمالا بان يقول يختلف امزجة الاهوية بحسب ذلك على ما لا يخفى واما
ذكرنا مجملا بدون احواله فهو قوله ونقول بالجملة اي قد علمت اختلاف احوالها بحسب المذكورات ونقول ههنا ايضا قولا اجماليا ان كل هواء
اسرع الى التبرد اذا غابت الشمس والتسخين اذا طلعت فهو لطيف وما يضاده اي ما يضادهما على ما في بعض النسخ بالخلاف وهذا ليس على
الاطلاق بل مسارعة الهواء الى التبرد عند غروب الشمس والى التسخين عند طلوعها قد يكون للطافته وقد يكون لانبساطه حين تغشى الرياح
ويعرف الفرق بينهما بان في ذلك الهواء ان كان في هوة اي موضع محفوف بالجبال فسرعة انفعاله لطول صبابته خصوصا اذا كانت الكواكب
الصغار قليلة الظهور وان لم يكن كذلك فذلك للطافته **ثم** شر الاهوية ما كان يقبض الفؤاد ويضيق النفس لان ذلك يدل على ان ذلك في
غاية الغلظ واما ذكرنا بحسب التفصيل فهو قوله ثم نفصل ان حال سكن مسكن **فمنها** حال المساكن الحارة وهي يسود الجلد بالاحراق
ويفلفل الشعر بفرط تحليل الرطوبات فيجمع الشعر كما يجمع السيور بالحرارة وينبغي ان يعلم ان ذلك ليس بسبب حرارة الهواء بل التربة ايضا
ولذلك يكون في شعور اهل الهند شبه سبوطة وفي شعور اهل الحبشة فلفلة مع ان حرارة هواء الهند اشد بكثير ولون اهل المصر اشد سمرة من
لون اهل بغداد مع ان الحر في بغداد اقوى ولولا ان للتربة تأثيرا لما اختلف حال النباتات في اهوية متساوية في الحر والبرد وهي اي
المساكن الحارة ويضعف الهضم ايضا لفرط تحليلها الحار الغريزي وجذبها اياه الى الظاهر فيبرد الباطن فيضعف الهضم واذا كثر فيها التحلل
جدا وقلت الرطوبات اسرع الهرم كما في الحبشة فان اهلها يهرمون في بلادهم في ثلثين سنة قيل هذا الحكم منه ليس بصواب لان هواء الحبشة
قريب من الاعتدال واكثر بلادها جبلية كثيرة الاشجار والمياه وفيها فواكه كثيرة **وحكى** جمع كثير ممن يوثق بهم ان من اهل الحبشة
من يعيش قريبا من مائة وعشرين سنة وان اعمارهم كاعمار بلادنا ولكن لا يبعد ان يكون ما ذكره يكون في بعض بلادها البعيدة عن
خط الاستواء باسباب ارضية مقتضية لشدة السخونة وقلوب اهل الحبشة خائفة لتحلل الروح جدا الموجب لضعف القوة الحيوانية
المقتضي للخوف لان قوتها تقتضي الجسارة والشجاعة **قوله** المساكن الحارة اهلها الين ابدانا لجذب الحرارة الرطوبة الى ظاهرها
ومنها حال المساكن الباردة وهي ان اهلها يكونون اقوى واشجع واحسن هضما من اهل المساكن الحارة لقلة التحلل
من ارواحهم واجتماع الحار الغريزي في بواطنهم بسبب البرد والى هذا اشار بقوله كما علمت فان كانت مع برودتها رطبة ايضا كان اهلها
لحميين شحميين لكثرة المادة بسبب استيلاء الحرارة والرطوبة وقوة الهضم وفي بعض النسخ لحيمين شحيمين وهو صحيح ايضا

ويكونون غائرى العروق خافى المفاصل بسبب كثرة اللحم والشحم وفى بعض النسخ جافى المفاصل بالجيم اى غالبا لكثرة
اللحم عليها ويكونون عضين من بعض وهو الطراوة وبضين من البض وهو رقة الجلد مع امتلاء وانما يكونون كذلك لتوفر الرطوبات
الغريزية فيهم بسبب قلة التحلل **ومنها** حال المساكن الرطبة وهى ان اهلها حسنوا السحنات لينوا الجلود بسبب كثرة الرطوبة
الغريزية ويسرع اليهم الاعياء خارفى بامضائهم لرطوبة عضلاتهم وعصبهم وسيلانها بسبب الحركة الى مفاصلهم ولا يكون صيفهم شديدا لاستحصاف
الهواء فيها عن الانفعال لغلظه بسبب كثرة الرطوبات ولانكسار حدة حرارته بكثرة الرطوبات ولا يبرد شتاؤهم شديدا لسبب الاول
لا للثانى ويعلم منه ان سخونة صيفهم يكون اقل برودة من شتائهم ويكثر فيهم الحميات المزمنة لكثرة الرطوبة وقبولها العفونة ويكثر الاسهال
وترف الدم من الحيض والبواسير كل ذلك لكثرة الرطوبات وسيلانها من غلظ المادة وترفها **قوله** ويكثر البواسير الخ ليس مشكلا على المعنى لان كثرة ترف الدم
من الحيض والبواسير لا يدل على كثرة البواسير لجواز ان يكون مع قلتها نزف الدم منها كثيرا ويكثر القروح
لان الرطوبات اذا غلبت فان اندفعت الى الجلد احدثت القروح وان بقيت داخل العروق اوجبت الحميات
تعفنت ويكثر لهم الصرع لكثرة رطوبة الدماغ **ومنها** حال المساكن اليابسة وهى انها تعرض لاصحابها ان
يبس امزجتهم ويهزلوا لان احكامها كالمضادة لاحكام المساكن الرطبة ويقحل جلودهم ويتشقق اما الاول فلقلة الرطوبة
واجتذاب الهواء اياها من ظاهر البدن واما الثانى فلذلك ولتجمع اجزاء الجلد بسبب اليبوسة وتفرقها من الجهة
التى تجمعت عنها ويسبق الى ادمغتهم اليبس اما بالنسبة الى سائر المساكن او بالنسبة الى سائر الاعضاء واحتمال
الكلام كليهما واما على الاول فليبس الهواء واما على الثانى فلذلك ولزيادة احتياجها الى الترطيب من غيرها
من الاعضاء ويكون صيفهم حارا وشتاؤهم باردا لقبول هوائها لما يرد عليه لتخلخله كهواء الخريف **ومنها**
احوال المساكن العالية وهى ان سكانها يكونون اصحاء اقوياء اجلاد طويل الاعمار اما الاول فلصفاء الهواء فيها
لعدم احتباسه بسبب كثرة هبوب الرياح لانها تخرق الهواء من جميع الجهات وتكسح عنه الامور المسخنة والمعفنة
من الابخرة والادخنة وانفاس الحيوانات وانعكاس الاشعة واما الثانى فلوفور قواهم لقلة التحلل
وجودة الهضم لبرد الهواء واما الثالث فلاقتضاء القوة الجلادة ولان آلات الحركة فيهم تكون شديدة
مائلة الى الصلابة لقلة الفضلات بسبب جودة الهضم ولبرد الهواء ايضا واما الرابع فلوفور القوة وقلة
المولدة للامراض المهلكة **ومنها** حال سكان الاغوار وهى انهم يكونون دائما فى كرب
فى شدة الحر لاحتباس الابخرة والادخنة وانفاس الحيوانات والاشعة فيها وفى كمد
اى فى وجود خفى لتكدر الروح من الهواء الواصل الى قلوبهم لغلظه وفى بعض النسخ وكبد اى شدة قال

غلت
الصداع

قال الله تعالى خلق الانسان في كبد ومياه العيون فيها يكون غير باردة لقوة الحر وعدم الرياح المبردة للهوا
وخصوصا ان كانت راكدة لاستعداد سخونتها بدوام تاثير المسخن او كانت مياها بطائحية وهي ان يكون مع دفوفها
وفي حواليها اشجار فانها لمنعها تحلل الابخرة والادخنة يزيد سخونتها ورداءتها او كانت سبخية لاشتداد الحر فيها الملوحتها
على انها اي وعلى كل التقادير ان مياهها بسبب هوائها يكون ردية وهو ظاهر **ومنها** حال المساكن
البحرية المكشوفة اي الخالية عن الثلوج لقوله بعد ذلك سكان المساكن الجبلية الثلجية وفي بعض النسخ الملفوفة وفي
بعضها المكنونة وليستا بصحيحتين لان ما يذكر من احكامها لا يناسبها وهذه المساكن يكون الهواء فيها حارا شديدا في الصيف
وباردا في الشتاء وذلك لاستيلاء اليبوسة عليه لقلة الرطوبة فيها لجريتها وخلوها عن الثلوج والانداء فيصير شبيها
بهواء الخريف شديد القبول لما يرد عليه من المسخن والمبرد وهذا الحكم لا يصح على الاطلاق فانها لو كانت كثيرة
المياه او مرتفعة جدا لا يكون الحال كذلك اما على الاول فلان الهواء يرطب لكثرة ما يتحلل من الماء فيعتدل
الشتاء والصيف واما على الثاني فلان الصيف فيها لا يكون شديد الحر بسبب البرد الذي يوجبه الارتفاع
ويكون ابدان سكانها بديعة الخلق والخلق جمع الخلقة وذلك لقلة الرطوبة المرخية ولكثرة اليبس والبرد المقتضيين
للصلابة والاندماج ويكون ايضا كثرة الشعر لكثرة السوداء بسبب اليبس وقوته لصحة هوائهم وبينة المفاصل لقلة اللحم
والشحم عليها بسبب قلة الرطوبة ويغلب عليهم اليبوسة لما عرفت والسهر لغلبة اليبس على ادمغتهم وهم سيئوا
الاخلاق لغلبة السوداء عليهم بسبب اليبوسة ومتكبرون مستبدون لاقتضاء السوداء تغير الظنون والعجب والاستبداد
وذلك كما يحكى عنهم ايام الجاهلية انه تملك بعضهم بعضا وبعضهم يدعي الغيب ويكون لهم نجدة اي شجاعة في الحروب بسبب
قوتهم وذكاء في الصناعات بسبب صفاء اذهانهم وحدة في الخلق لليبوسة ادمغتهم لان الرطوبة مبلدة **ومنها**
حال المساكن الجبلية الثلجية وحكمهم حكم السكان سائر البلاد الباردة في حصر الحرارة في الباطن وقوة الهضم
وغير ذلك ويكون بلادهم بلاد ريحية لانها تكون مرتفعة منكشفة من جوانبها بعيدة عن تسخين الشعاع
والا لم تكن شديدة البرد كثيرة الثلج وكل ما يتصاعد من الادخنة في حواليها يتبرد ويثقل فيرجع ويحدث التموج في
الهواء فيحدث الرياح وما دام الثلج باقيا يولد فيها رياح طيبة اي باردة قليلة الرطوبة كالرياح الشمالية وقيل
لان تربة الارض اذا كانت ردية كانت رائحة الريح طيبة لان الريح الطيبة يكون حائلا مانعا للابخرة فيكيف لما من شانه
الارتفاع وليس بشيء لان الكلام في الرياح الطيبة لا في الرائحة ولان رداءة التربة لا يبلغها طيب
الرائحة وان سلم فمنع الثلج يوجب عدم الكراهة للطيب الرائحة فاذا ذاب الثلج وكانت الجبال بحيث يمنع هبوب الرياح عاد

٤٩٥

تلك المساكن وبدة لانها لكثرة الرطوبة بها وغلظ الهواء ومنع الجبال هبوب الرياح يصير كالاغوار فى جنب الابخرة والادخنة بسبب منع الجبال من الهبوب **ومنها** حال المساكن البحرية وهى التى تكون اما فى وسط البحر او على شطه او بعيدة عنه وبقربه مياه واقفة مستنقعة واجود هذه ما يكون فى الوسط لبعد ماء البحر عن العفونة ودونها على الشط لعدم غور الماء فيه وكثرة ما يندفع اليه من اقذار المدن وفضلات مياهها وما يقذف اليه الامواج من الحيوانات وغيرها ودونه ما هو بعيد عنه وبقربه مياه واقفة مستنقعة فان امثال هذه المياه لعفونتها يعفن هواء البلدة وبالجملة البلاد البحرية يعدل حرها وبردها اى يكون حرها فى الاوقات الحارة وبردها فى الاوقات الباردة لانها لا تسخن فى الصيف شديدا ولا تبرد فى الشتاء قويا لاستعصاء رطوبتها عن الانفعال وقبول ما ينفذ فيها اى من رطوبتها من التسخين والتبريد واما فى الرطوبة واليبوسة فلا يكون متساوية بل يميل الى الرطوبة لا محالة لترطيب البخار اياها فان كانت اى تلك المساكن شمالية كان قرب البحر وغور المسكن اعدل لها اى اقرب الى اعتدالها ويجوز ان يجعل الضمير للشمالية اى اعدل لاجل شماليتها لان كونها شمالية يوجب كونها باردة يابسة وكونها غائرة يوجب حرارتها وكون البحر لقربها يوجب رطوبتها فيعتدل فان كانت جنوبية حارة بان كانت اقرب الى رأس السرطان من بلادنا فبالضد اى كان للاعدل لها ان يكون عالية بعيدة من البحر لان الجهة حارة رطبة وكونها عالية يوجب البرد وبعد البحر يوجب قلة الرطوبة فيعتدل **ومنها** حال المساكن الشمالية والمراد بها ما هى شمالية عن بلادنا وهذه المساكن فى حكم البلاد والفصول الباردة التى تكثر فيها اى فى كل منهما امراض الحقن والعصر لكونهما فى البرد وما قيل ان التى صفة للفصول الباردة لان امراض الحقن والعصر تكون للفصول الباردة لا فى البلاد الباردة ليس بشئ لما او لا فلان الباردة صفة لكل منهما فيكون التى كذلك واما ثانيا فلان البلاد الباردة قد يحدث فيها هذه الامراض ايضا الا انها تكون اقل من الفصول الباردة **قوله** وتكثر الاخلاط فيها اى فى المساكن الشمالية مجتمعة فى الباطن اما كثرتها فلان البرد بتكثيفه الظاهر يمنع من تحللها واما اجتماعها فى الباطن فلعدم الحرارة الجاذبة لها الى الخارج ومن مقتضيات المساكن الشمالية جودة الهضم وطول العمر اما الاول فلتوفر الحار الغريزى فى الباطن واما الثانى فلاقتضاء ذلك جودة الهضم وزيادة القوة ويكثر فيهم الرعاف لكثرة الامتلاء بسبب جودة الهضم وقلة التحلل بسبب تكاثف المسام بالبرد فينفجر العروق اى واذا كثر الامتلاء وقل التحلل ينفجر العروق واما الصرع اى البلغمى منه فلا يعرض لهم لصحة باطنهم بسبب قلة الفضول وتوفر حرارتهم الغريزية المحللة للرطوبات وانما خصصناه بالبلغم لان الصرع بسبب سدة غير كاملة فى بطون الدماغ والسدة على ما صرح به جالينوس سببها اما كثرة الاخلاط او غلظها او لزوجتها والدم يكثر

بكثرتهم على ما مر والبرد يقتضي غلظ الاخلاط ايضا فالصرع البلغمي لا يكون بما يحصل من كثرة الدم او غلظه بل من لزوجة

الخلط وهو البلغم فان عرض اي الصرع البلغمي كان قويا لانه لا يعرض الا لسبب قوي لاقتصاد ابدانهم ان لا يعرض

لهم ذلك ويسرع برء القروح في ابدانهم لوجوه ثلاثة ذكرنا الاول لقوتهم فانها مما يسرع برء الامراض لمقاومتها اياها

الثاني لجودة دمائهم وتهيئها للانعقاد الثالث انه ليس من خارج سبب يرخيها ويبلها اي يبلها ويرخيها وفي

بعض النسخ يلينها وهو ظاهر ويكون لشدة حرارة قلوبهم بسبب كثرة الحار الغريزي في الباطن اخلاقهم سبعية من

ايثار الخلوة والايحاش من الكائن وعدم المبالات بالايذاء والسفك وغير ذلك ويعرض لنسائهم ان لا ينقين فضل

استنقاء الطمث فانهن بلا سيل سيلانا كافيا بان يبقى ارحامهن من فضلات دم الحيض وبقاياه وذلك لتقبض

المسالك بسبب البرد وعدم ما يسيل ويرخي من خارج فلذلك يمكن فيما قالوا عواقر وانما قال فيما قالوا لان قوما

ذهبوا الى ان الحمل يقل في نساء سكان المساكن الباردة والى دليلهم اشار بقوله لان الارحام فيهن غير نقية

ولا شك ان الحمل موقوف على ذلك ومذهبه انه ليس كذلك بدليل الاستقراء والقياس اما الاستقراء فهو ما اشار اليه

بقوله وهذا اي كونهن عواقر خلاف ما نشاهد عليه الحال في بلاد الترك واما القياس فهو قوله بل الاولى ان تشتد

حرارتهن الغريزية لقلة ما يتحلل من مدد الاسباب المبلة والمرخية من خارج اي يقوم قوة حرارتهن مقام المحلل

الخارجي في تحليل مواد الرحم واستنقائه قوله قالوا اي المتعجب منهم انه قالوا انهن قلما يعرض لهن الاسقاط وهو خلاف ما قالوا

اولا من ان نساءهم عواقر لعدم نقاء ارحامهن وهذا دليل صحيح على ان القوى في سكان البلاد الشمالية قوية اذ لو كانت ضعيفة لعرض الاسقاط كثيرا او مع قوة القوة لا يبقى ارحامهن غير نقية

ويعسر ولادهن وفي بعض النسخ ولادتهن وهما بمعنى واحد وانما يعسر لان اعضاءهن وارحامهن منضمة مسدودة

بسبب البرد وعدم ما يرخي ويلين من خارج والاكثر ما يسقطن انما يسقطن للبرد فقط لان الاسباب البدنية

لصحة الابدان وقوتها ويقل البانهن لتغليظ البرد الحابس عن النفوذ والسيلان وقد يعرض في هذا البلد

خصوصا لضعاف القوى مثل النساء كزاز وسل لانحراز البرد بالعصب وبآلات التنفس وانما يكون عروضهما

في ضعاف القوى مثل النساء اكثر لعجز قواهن عن مقاومة البرد خصوصا اللواتي يضعن فانه يعرض لهن السل

والكزاز كثير الشدة تزحرهن لعسر الولادة ولان آلات التمدد من الاعصاب والعضلات والعروق

بل آلات الجوف وهي غير مواتية للامتداد والحركة لبرد الهواء وبسببه فينصدع بعض الآلات

بسبب شدة تزحر آلات الجوف فان كان الانصداع في العروق حصل منه نزف الدم والسل وان كان

فى الاعصاب والاغشية فيحصل منه الكزاز والى هذا اشار بقوله فينصدع العروق التى فى نواحى الصدر
او اجزاء من عصب وليف ويعرض من الاول سل ومن الثانى كزاز ويكون مراق البطن منهن عرضة
للانصداع عند العسر وذلك لتقبض المواد ببرد الهواء وعدم مواتات للتمدد والحركة ومراق البطن ما رق منه ولان ويعرض للصبيان ادرة الماء ويزول مع الكبر اما عروضها فلاستيلاء الرطوبات
على ابدانهم بسبب عدم التحلل لضعف حرارتهم وبرد الهواء فينحدر بالطبع الى اسفل ويحصل ادرة الماء واما
زوالها مع الكبر فلقوة الحرارة ح على التحليل لاشتداد الحرارة فى سن الشباب وانما قيد الادرة بالماء لانها قد يكون
بسبب الخشبة ارشى من الثرب بالحركة مفرطة او لرطوبة مزلقة او لغير ذلك وهى لا يزول مع الكبر بل ربما تزيد لكثرة الحركات
ويعرض للجوارى ماء البطن اى الاستسقاء المائى وماء الارحام اى قيلة الرحم ويزولان اى كل واحد منهما مع الكبر
بسبب عروضهما وزوالهما ما عرفت فى ادرة الماء والرمد يعرض لهم فى الندر لان الرطوبات لجمودها قليلة السيلان
الى العين واذا عرض كان شديدا لان عروضه لا يكون الا بسبب قوى ولان البرد يكثف ظاهر العين فيمنع تحلل
مادة الرمد **ومنها** حال المساكن الجنوبية وحكمها حكم البلاد والفصول الحارة لكن لا فى كل شئ بل فى السخونة
وذلك لان البلاد الحارة اذا كانت غائرة تكون الرياح فى الاغلب فيها محتبسة وهواؤها مما يدوم عليه المفسد
الارضى وكل بلد جنوبى لا يكون كك وكذا الفصل الحار يكون عقيب فصل بارد فيسيل ما اجتمع فى الفصل
المتقدم من الرطوبات والبلد الجنوبى لا يكون كك فهى يشارك البلد والفصل الحارين بالتسخين ويزيد عليهما
فى الرطوبة ولذلك يكون اهل هذه المساكن مستعدة للعفونة واكثر مائها اى ماء المساكن الجنوبية يكون
مالحا وكبريتيا وذلك بسبب اختلاط هى اعذب بالارضية المتدخنة بسبب فرط حرارة الشمس ورؤس سكانها يكون ممتلية
بمواد رطبة لان الجنوب يفعل ذلك لكونه سخنا مرطبا مستعد الابخرة الى الدماغ مرخيا له فيصير اقبل لما يتوجه
اليه وبطونهم دائمة الاختلاف مما لابد ان يسيل الى معدهم بل من رؤسهم اى من النوازل لامتلائها من المواد
الرطبة على ما عرفت ويكون مسترخى الاعضاء ضعافها وفى بعض النسخ مسترخى الاعصاب وهذا اظهر لان الرطوبة
ترخى الاعصاب واليبوسة تقويها ولذلك كلما ازداد العصب يبسا ازداد قوة الى ان يتشنج والاول اشمل
لان استرخاء الاعضاء لا يكون بحسب استرخاء الاعصاب ويكون جواهرهم ثقيلة لكثرة الفضول فى الدماغ وشهوتهم
للطعام والشراب ضعيفة ايضا لحرارة الهواء وكثرة الرطوبة ويعظم خمارهم من الشراب لضعف رؤسهم ومعدهم بسبب
كثرة الرطوبة واذا ضعفتا يكونان اقبل لما يأتيهما من الفضول ويبطئ تحللها فيعظم الخمار وتعسر برء قروحهم ويترهل ابدانهم

اي ستر خرج تلك القروح وذلك لرطوبة الهواء وحرارته الجاذبة للرطوبات الى الظاهر وضعف القوة ايضا وكثير في النساء نزف الحيض لكثرة الفضول بسبب ضعف الهضم ولا يحبلن الا بعسر لابتلال ارحامهن وفسادها وكون منيهن غير نضيج ويسقطن في الاكثر لكثرة امراضهن لا لسبب آخر وانما يكثر امراضهن لان الحرارة والرطوبة غالبتان هناك والنساء في طبعهن رطبة في الاصل لا سيما الحوامل لاحتباس طمثهن ويصيب الرجال اختلاف الدم والبواسير والرمد الرطب السريع التحلل اما اختلاف الدم فلكثرة ما ينزل الى امعائهم من المواد الحارة وضعف الهضم والماسكة ايضا واما البواسير فلكثرة الفضول وميلها الى اسفل لعكريتها بسبب تحلل اللطيف منها واما الرمد فلكثرة فضول الدماغ وحرارة الهواء المسيلة لها واما كونه رطبا فلرطوبة الهواء وتحلله سريعا فلحرارة واما سرعة تحلله فلحرارة الهواء وانفتاح المسام **قوله** واما الكهول اي واما الكهول فيهما خاصة فمن جاوز منهم الخمسين فيصيبهم الفالج من نوازل الدماغ لان الدماغ يستولي الفضول فيه لضعف الهضم ويضعف لذلك الاعصاب ايضا وانما خص به الكهول لان المشايخ تضعف حرارتهم عن اسالة فضول الدماغ واذا حصلت بمنزلة كانت مادتها غليظة لا تنفذ في الاعصاب والشبان القوة حرارتهم تحلل فيهم تولد البلغم ويصيب عامتهم اي عامة الكهول وجميعهم اذا جاوز الخمسين او لا بسبب امتلاء الرأس الربو والتمدد والصرع وذلك لان المادة اذا اجتمعت في الدماغ فان احتبست احدثت الصرع وما يشبهه كالسكتة والدوار وان انحدرت فان انحدرت الى الاعصاب احدثت التمدد وما يشبهه كالفالج والتشنج والرعشة واللقوة وان كان انحدار الى اعضاء التنفس احدثت الربو ويقال له البهر وضيق النفس ايضا وقيل ان كان انحدارها الى العروق الخشنة التي في قصبة الرئة احدثت الربو وان كان الى الشرايين التي في جرم الرئة احدثت البهر وهما نوعان من ضيق النفس **وقال منقح القانون** عامتهم تصحيف والصواب تصيب غلمتهم اي صبيانهم ويشاهده قول المؤيد البقراطي في كتاب الاهوية والمياه في سكان هذه المساكن لان اولاد هؤلاء كثيرا ما يصيبهم التكزز والربو ويسمى الكاهنة اي الصرع ويسمى ايضا مرضا الاهيا لان الكهنة كانوا يعالجونه بالكهانة وهذا مع احتماله يمكن ان يكون رأى الشيخ على خلاف ما قال البقراط والظاهر عندي ان الصواب عامتهم والضمير لسكان هذه المساكن اي عامة سكانها رجالا كانوا او نساء كهولا او غيرهم يصيبهم من الامراض لانه اظهر قياسا ولان ما ذكر عقيبه عام ايضا وهو قوله ويصيبهم اي يصيب سكانها حميات تجتمع فيها حر وبرد اي تحس فيهما بهما جميعا داخلا وخارجا بان يظهر فيهما كل منهما تارة ويسكن اخرى او تحس بالحر داخلا والبرد خارجا او بالعكس وذلك ان هذه الحميات تكون حدوثها من البلغم وهو فيهم يكون كثيرا ويصيبهم ايضا الحميات الطويلة الشتوية لكثرة الرطوبات وغلظها والحميات الليلية ايضا لكثرة البلغم ويقل فيهم الحميات الحادة لكثرة استطلاقاتهم وتحلل اللطيف من اخلاطهم

٤٩٩

تع ٢

فلا يحتبس فيهم بالصيادة لها **ومنها** حال المساكن المشرقية وينبغي ان يعلم ان كل بلد يكون طوله اقل من تسعين يقال

انه مغربي وكل بلد يكون طوله اكثر من ذلك يقال انه مشرقي والمراد بطول البلد قوس من معدل النهار فيما بين نصف

نهار ذلك البلد ونصف نهار اول العمارة وقد حسب بطليموس اول العمارة من المغرب لتحقق مبدأها عنده في الغرب

دون المشرق لكثرة الواردين اليه من المغرب لان مسكنه كان بالاسكندرية فابتدأ بالجهة التي هي اقرب اليه

وقد يقال للبلد انه مشرقي او مغربي بالنسبة الى بلد آخر يكون اقرب الى اول العمارة ان كان مشرقيين او مغربيين بالتفسير

الاول وعلى المعنيين لا يختلف حكم البلاد باختلاف ذلك لان تاثير الشمس في طول مدارها على ما قالوا لا يختلف

ويقال للبلد ايضا انه مشرقي اذا كان مكشوفا للمشرق مستورا عن المغرب ومغربي اذا كان بالعكس وبهذا المعنى يختلف

احكام البلاد وهو المراد ههنا بقوله المدينة المفتوحة الى المشرق الموضوعة بحذائه صحيحة جيدة الهواء وذلك لوجهين

ذكرهما الاول ان الشمس يطلع عليهم ويصفي هواءهم ثم ينصرف عنهم وقد يصفي الثاني انه يهب عليهم رياح لطيفة

ترسلها اليهم الشمس ويتبعها بنفسها ويتفق حركاتهما **ومنها** حال المساكن المغربية وهي ان المدينة المكشوفة الى المغرب

المستورة عن المشرق لا يؤثر فيها الشمس الى الحين اي الى الحين ما يرتفع عما هو ساتر لها وكما يؤثر فيها ياخذ الشمس في البعد عنها لا في القرب

فكان حال الهواء في الشمس حال اخذ الشمس في البعد عنها وهو عند ارتفاعها لا في القرب عنها وهو عند طلوعها فلا يكون

هي صحيحة جيدة الهواء كما كانت المكشوفة الى المشرق لانتفاء الوجهين المذكورين هناك اما الاول فلان الشمس

لا تلطف هواءها ولا يجففها بل تتركه رطبا غليظا واما الثاني فلانها ان ارسلت اليها رياحا ارسلتها مغربية

وليلا لان اكثر هبوبها تكون في آخر النهار لا يقال المدينة المكشوفة الى المشرق كما يتقدم اشراق الشمس عليها

كذلك يتقدم غيبتها عنها والمكشوفة الى المغرب كما يتاخر عنها اشراق الشمس عليها كذلك يتاخر غيبتها عنها ولهذا يكون

نقصان الاشراق فيها واحدا وبمقدار ما فات من تلطيف الشمس للهواء في اول اشراقها يحصل ذلك عند غروبها

لان ابتداء الاشراق في المكشوفة الى المغرب يكون في الوقت الذي يميل الى البرد ويقرب الى آخر النهار

فيدوم البرد لا كذلك المكشوفة الى المشرق **قوله** فيكون احكامها اي احكام هذه المدينة احكام البلاد الرطبة

المزاج الغليظة المعتدلة الحرارة اما في الرطوبة والغليظة فلعدم تحقق الشمس هواءها وترطيب الرياح اياه واما في عدم

الحرارة فلزوال الشمس عنها سريعا وكسر سورة الحرارة برطوبتها ولولا ما يعرض فيها من كثافة الهواء لكانت تشبه

طباع الربيع في اعتدال الحر والبرد ولكنها مع ذلك يقصر عن صحة هواء البلاد المشرقية قصورا كثيرا المغربية **قوله** فلا يجب ان

يلتفت اي اذا كان حال هواءها كذلك وهي قاصرة عن صحة المشرقية فلا يلتفت الى قول من جزم ان قوة هذه

بذه البلاد قوة الربيع قولا مطلقا لان رطوبة الربيع قليلة وہی لطيفة سماوية ورطوبة بذه البلاد غليظة ارضية بل انها
بالقياس الى بلاد اخرى كالجنوبية جيدة جدا الكونها اقل رطوبة وغلظا ومن المعنى المذموم فيها ان الشمس لا يوافيهم الا وہی
مستولية على سمت الاقليم لعلوه فيطلع عليهم لذلك اى لعلوه دفعة ويجوز ان يقرء بالكاف اى حال استيلائها وذلك
يكون بعد برد الليل فيضاد عليهم الهواء لا يقال انه عند وقوع الشمس عليها لا يكون قويا لان قوته تحتاج الى مدة اذ لم
فلا يكون انتقالا الى الضد لانه بالنسبة الى اول النهار الذى هو بارد والا وقات يكون قويا والرطوبة امزجته هوائهم يكون
اصواتهم باحة وخصوصا فى الخريف لنوازلهم لان هواء الخريف يميل الى البرد واليبس وهما يكثفان الهواء وذلك
يوجب النوازل وبحوحة الصوت **قوله** فى اختيار المساكن اشارة بعد الفراغ عن بيان احوال المساكن الى ما ينبغى
ان يعرف من يريد اختيار المسكن وتهيئته كان الاولى بهذا الكلام ان يذكر فى باب حفظ الصحة لانه انسب اليه
لكنه ذكره ههنا لمناسبة لاحوال المساكن اما اختيار المسكن فينبغى لمن يختاره ان يعرف تربة الارض من انها صخرية
او طينية او سبخية او نزية الى غير ذلك وان يعرف حالها فى الارتفاع والانخفاض والانكشاف والاستتار ويعرف
ماؤها من انه واقف او جار غمر او يبس يغمر وان ارضيته طينى وغيره ويعرف جوهر مياهها من انه رقيق او غليظ كدر
او صاف عذب او مالح الى غير ذلك ويعرف حال المياه فى البروز الى ظاهر الارض الانكشاف للشمس او فى الخفاء
او فى باطن الارض والانخفاض بحيث لا يقع عليها الشمس وانها بل ہى معرضة للرياح او غائرة فى الارض بحيث الا يمر عليها
الرياح وان يعرف ايضا رياحهم بل ہى الصحيحة الباردة التى تهب بها ويعرف الماء الذى يجاور البلد من البحار
والبطائح والجبال والمعادن وحال اہله فى الصحة والامراض فى انها يقل فيهم او يكثر واى الامراض يعتادهم
ويعرف قوتهم بل ہى قوية او ضعيفة وشهوتهم كذلك وهضمهم جيد او ليس بجيد وذلك اما بانه بل يعقبه تهيج فى الاطراف
ونفخ وقراقر ولا او بحال البول والبراز ويعرف جنس اغذيتهم اذ منها يعرف الامراض التى تحدث فيهم وحال البناء
بل ہو واسع المداخل فسيح المنافس ليدخل فيه الرياح الفاضلة ولا يختنق انفاس ساكنيه او ضيق المداخل مخنوق
المنافس وہو مما ينبغى ان يعرف ولم يذكره الشيخ **حال** عرض البلد لان قليل العرض يكون حارا وكثيره يكون
باردا **وحال** النباتات التى تنبت ہناك من انها طيبة نافعة او خبيثة ضارة اذ بها يعرف طبيعة البلد **وحال**
اعمار ساكنيه انها طويلة او قصيرة اذ بها يعرف صحة ہوائها وفساده **وحال** خلقهم وسحنتهم اذ بها يعرف
حال ہوائه **قوله** ثم يجب اشارة الى تهيئة المساكن اى بعد ان تعرف حال المسكن وتختار مسكنه ما يكون خيرا
لنا فى جميع ذلك او فى الاكثر بحسب ما امكن يجب على من تهمه واراد ان يجعل الابواب والكوى اى الثقوب

شرقية شمالية يهب فيها الرياح الشرقية الشمالية ويكون العمدة على تمكين الرياح المشرقية من مداخل الابنية وتمكين الشمس من الوصول الى كل موضع فيها فانها اى الشمس هى المصلحة للهواء واذا كانت بحيث تتمكن الشمس من الوصول الى كل موضع فيها تتمكن الرياح الشرقية ايضا **قوله** ومجاورة المياه مبتدأ وخبره ما ياتى وهو قوله امر جيد اى مجاورة المسكن للمياه امر جيد منتفع به اذا كانت المياه عذبة كريمة او صافية خفيفة وكانت جارية غمرة نظيفة من اقذار المدن بايبرد شتاء وتسخن صيفا لدلالته على خفتها ومراده انها فى نهر يكون كذلك اذا اخذت منه وعرضت للهواء يبرد سريعا ولو كانت التى تبرد سريعا ايضا تسخن سريعا كما قال ابقراط لكان اولى خلاف المياه الكامنة اى عدم وقوع الشمس والرياح الفاضلة عليها وكون مجاورة مثل هذه المياه امرا جيدا منتفعا بها ليس مما يحتاج الى بيان **ومما ينبغى** ان يراعى فيها ولم يذكره الشيخ ان يجعل بيوتها واسعة الفضاء كثيرة الضياء ويجعل مرتفعة ويكثر ابوابها وكواتها ويزرع حولها النباتات ذوات الروائح الطيبة الى غير ذلك مما يذكر فى باب تهيئة المساكن فى باب حفظ الصحة **قوله** فقد تكلمنا فى الهواء والمساكن كلاما مشروحا كافيا اى جديرا بنا ان نتكلم فيما يتلوهما اى المساكن وفى بعض النسخ يتلوهما وهو ظاهر من الاسباب المعدودة معها اى الامور المعدودة مع المساكن من الستة الضرورية كما ياتى فى الفصول الآتية **قال** رح الفصل الثانى عشر فى موجبات الحركة والسكون **اقول** انما تبع احكام الحركة والسكون لاحكام الهواء اذ من جملة الحركات حركة التنفس والحاجة اليها كالحاجة الى الهواء والحركة قد ياتى تعريفها فى التشريح ان شاء الله تعالى والظاهر انها خروج ما بالقوة الى الفعل بالتدريج وما قيل التدريج لا يعرف الا بالزمان وهو معرّف بانه مقدار الحركة فدور مدفوع بان العلم بالتدريج حاصل بالبديهة و يختلف فعلها فى بدن الانسان بحسب اختلافها وذلك يكون على اربعة اوجه الاول ان يختلف فى ذاتها بحسب الكيفية وبهذا الاعتبار يصير ثلثة اقسام شديدة وضعيفة ومعتدلة واليها اشار بقوله بما يشتد ويضعف ولم يقل ويعتدل لظهوره الثانى ان يختلف فى ذاتها بحسب الكمية وبهذا الاعتبار ايضا ثلثة اقسام قليلة اى قصيرة المدة وكثيرة اى طويلتها ومعتدلة بينهما واليها اشار بقوله وما يقل ويكثر ولم يقل ويعتدل لما عرفت واذا ركبت هذه الاقسام بعضها مع بعض يصير الاقسام تسعة شديدة كثيرة وقليلة ومعتدلة بين الكثرة والقلة وضعيفة كثيرة وقليلة ومعتدلة بينهما ومعتدلة كثيرة وقليلة ومعتدلة فيهما وكل واحد منها ينقسم الى كلية وهى التى بها تحرك كل البدن والى جزئية وهى التى تحرك بها بعضه فيصير الاقسام ثمانية عشر وكل واحد منها ينقسم الى ما بالذات او بالغير فيبلغ الاقسام الى ستة وثلثين مثال الكلية التى تحرك البدن بالذات كالعدو وبالغير كراكب السفينة ومثال الجزئية التى تحرك بعض البدن بالذات مثل التصفيق وبالغير كمن ياخذ بيدى شخص آخر ويصفق الثالث

الثالث ان يختلف بما يخالطها والى هذا اشار بقوله وبما يخالطها من السكون فانها تختلف به وتصير سريعة وبطيئة وهذا عند الحكماء فسم برأسه لان البطوء عندهم ليس لتخلل السكنات بل بالممانعة الهواء المخروق كما في الحركة الطبيعية او الممانعة الطبيعية كما في الحركة القسرية او لممانعتهما كما في الحركة الارادية واذا لم يكن البطوء لتخلل السكنات يكون التي تخالطها السكون قسما برأسه واما عند من يقول ان البطوء لتخلل السكنات كالمتكلمين فان سرعة الحركة وبطوءها عندهم بسبب كثرة ما يخالطها من السكون وقلته فالحركات كلها عندهم يكون مخالطة السكون فلا يكون هذا عندهم قسما برأسه الرابع ان يختلف بما يباشره الانسان كالقصارة والحدادة فان الحركة تختلف فعلها بسبب ذلك في البدن والى هذا اشار بقوله وبما يخالطها من المواد **قوله** والحركات الشديدة الى الاحكام يعني ان اقسام منها اي انه الشديدة سواء كانت كثيرة او قليلة والكثيرة سواء كانت شديدة او ضعيفة والقليلة المخالطة للسكون كيف كانت من الكثرة والقلة والشدة والضعف هذه الثلثة يشترك في تهييج الحرارة الا ان الشديدة الغير الكثيرة يفارق الكثيرة الغير الشديدة والكثيرة المخالطة للسكون بانها يسخن البدن سخونة كثيرة ان حلت اقل اي ان بلغت الى حد التحليل يكون تسخينها اكثر منه لانه يحتاج الى زمان يرق فيه قوام المادة ويتبخر وذلك يحتاج الى طول المدة بخلاف التسخين فاما الحركة الكثيرة اذا لم يكن شديدة فانها تحلل بالرفق فوق ما يسخن اما الاول فلان الحرارة يصادف المادة وهي تستعد قليلا قليلا فيتبخر واما الثاني فلان التسخين يتبع قوة الاحتكاك وهي ضعيفة ههنا واذا افرطت كل واحد منها اي من الشديدة الغير الكثيرة ومن الكثيرة الغير الشديدة بردت لفرط تحليلها الحار الغريزي وجففت ايضا لتحليل الرطوبة وانما اهمل احكام الباقية من الاقسام التسعة لانها تعرف مما ذكرنا ما لم يعتبر السريعة والبطيئة لانها يعتبر فيها طول الزمان وقصره وطول المسافة وقصرها وهو مندرج تحت قسم الكيفية **قوله** واما اذا كانت اي اما اذا كانت الحركة متعاطية لمادة فربما كانت المادة يفعل ما يعين فعلها اي فعل الحركة في التسخين والتجفيف وربما كانت تفعل ما ينقص فعلها مثلا ان كانت الحركة حركة صناعة قصارة فانها تعرض لها ان يفيد برد او رطوبات لمزاولة صاحبها المادة المبردة المرطبة وانما قال تعرض لها ان يفيد ولم يقل يفيد او يوجب لانها من حيث هي حركة لا يفيد ذلك وان كانت حركة صناعة الحدادين عرض لها ان يفيد فضل سخونة وجفاف لمزاولة صاحبها المادة المسخنة المجففة واما السكون سواء قلنا انه عدم الحركة او ضدها فهو مبرد دائما لفقدان ما ينعش الحرارة وهو الحركة والاحتقان الخانق اي احتقان ما هو خانق للحرارة وهي المادة المحتبسة لا نطفائه لتحللها ومرطب ايضا لفقدان التحلل من الفضول المرطبة المحتبسة قال صاحب الكامل وربما سخن وهو عندما يكون الابخرة المتحللة بالحركة حادة فان مثل هذه اذا احتبست سخنت وهو صحيح لكنه لا يصير اعتراضا على قول الشيخ

الفصل الثالث عشر

في موجبات النوم واليقظة النوم شبيه بالسكون واليقظة شديدة الشبه بالحركة

لان كونه مسخنا في بعض الصور بالعرض لا ينافي كونه مبردا بالذات **قال** رح الفصل الثالث عشر في موجبات النوم
واليقظة **اقول** انما ذكر احكام النوم واليقظة عقيب ذكر احكام الحركة والسكون لان النوم شديدة الشبه بالسكون
واليقظة شديدة الشبه بالحركة على ما قال واما وجه مشابهتهما فامور **الاول** ان اليقظة للروح كالحركة للبدن والنوم له
كالسكون لان الروح تتحرك الى الظاهر في اليقظة والى الباطن في النوم كما هو كذلك في الحركة والسكون **الثاني** ان السكون
يفعل افعالا شبيهة بفعل النوم كالراحة من التعب ونضج الغذاء ومواد الامراض واليقظة وان لم يحصل فيها الحركة الاختيارية
بالتمام من تحرك كل البدن او جزءه بالذات او بالغير لكن يفعل فيها القوة المحركة بعض افعالها وهو امساك الاعضاء
على الهيئة المخصوصة واقلال البدن او دعام بعض اعضائه ببعض ومما يدل على ان هذه الامور من افعال الحركة ان الانسان
متى غلب عليه النوم وهو قائم او قاعد سقط اذ ليس العلة في ذلك الا ان المحركة تخلى عن فعلها **الثالث** ان النوم يرطب البدن
لانه يتغذى فيه اكثر واجود ويقل فيه التحلل والسكون ايضا كذلك والحركة تجففه بواسطة التحلل واليقظة ايضا كذلك بواسطة قلة الاغتذاء
فيها بالنسبة الى النوم وهما اي النوم واليقظة بديهيا التصور من قبيل الوجدانيات كالجوع والشبع يدركهما كل احد وما يذكر من تعريفهما
كقول ابن ابي صادق النوم ترك النفس استعمال الحواس طلبا للاجماد وقول ابي سهل المسيحي هو امساك القوة النفسانية
عن فعلها وقول الشيخ في الكتاب الثالث هو عبارة عن رجوع الحرارة الغريزية الى الباطن طلبا لانضاج
الغذاء بيان للكيفية حصوله وهما من الامور الضرورية للبدن اما اليقظة فلان الافعال الحيوانية انما يتم فيها
واما النوم فلان الروح لطيفة بخارية سهلة التحلل فلو استمرت اليقظة لتحللت وفنيت **قوله** لكن لهما بعد ذلك
اي انهما شديد الشبه بالحركة والسكون لكن لهما بعد مشابهتهما للحركة والسكون خواص يجب ان يعتبر للتميز عن الحركة
والسكون **منها** ان النوم يقوي الطبيعية كلها اذ ذلك تحقن الحرارة الغريزية واجتماعها في الباطن ح واذا اجتمعت
وهي آلة للقوى فيكون تصرفها في احالة الغذاء ودفع فضلاته اقوى لان النفس في اليقظة تكون مشغولة بالاعمال الحسية
والحركية وهذا الاشتغال مما يشغل القوى الطبيعية عن تكميل هضم الغذاء واحالته وفي النوم لما يزول هذا الاشتغال
يكون فعلها اتم وابلغ **ومنها** انه يرخي القوى النفسانية لوجهين الاول بترطيبه مسالك الروح النفساني وانخنائها
اياها بسبب احالة الغذاء واغتذاء الاعضاء به اذ استرخت مسالك الروح تعذر نفوذه فيها فتسترخي القوى
الثاني تكدير جوهر الروح لمنعه التحلل عما يخالطه من الابخرة التي تتولد عند احالة الغذاء **ومنها** انه يزيل اصناف الاعياء
لوجهين الاول انه بسبب اجتماع الحرارة الغريزية في الباطن ينضج المواد المحتبسة في العضل الموجبة للاعياء ولذلك
متى لم يستوف الانسان النوم يحصل له التمطي والتثاوب ومتى استوفى لم يحصل ذلك الثاني انه يمنع حركة

حركة العضل الموجبة لجذب المواد اليه بسبب حركتها الى الباطن تبعا لحركة الروح الثالث ان المحركة تمسك حال النوم
عن فعلها وتستريح من حركات الاعضاء ثم ينفذ فيها وهي قوية فتدفع المواد الموجبة لها **ومنها** انه يحبس المستفرغات
المفرطة مثل القي والاسهال والرعاف ونزف الدم وذلك لان الحرارة الغريزية في القوي تتوجهان الى الباطن
ويتبعهما الدم لانه مركبهما فينقطع الاستفراغات لا يقال انما ينقطع بذلك استفراغ الدم واما القي والاسهال فلا بل مما يزيدان
فيه اندفاع المواد الى الباطن لان الحرارة الغريزية والقوي اذا توفرا في الباطن تقهران الامر الموجب للقي والاسهال
ايضا وليس كذلك اليقظة لانها كالحركة وهي تزيد المستعدات للسيلان سالة **قوله** الا ما كان من المواد في ناحية الجلد
استثنا من قوله يحبس المستفرغات لا من قوله وهي تزيد المستعدات للسيلان سالة على ما توهم الاستاذ لان ما في
من الاستدلال لا يساعده اي يحبس النوم المستفرغات المفرطة الا ما كان منها في ناحية الجلد فان النوم ربما اعان
على دفعه بحصر الحرارة داخلا وتوزيعه الغذاء في البدن اندفاع ما قرب من الجلد بحفز ما بعد اي مرفع ما بعد منه من الغذاء
المتوجه اليه والحفز الدفع بالعنف انما قال وربما اعان لان ذلك انما يكون اذا كانت القوة قوية ولا يكون في الخارج مانع
كبرد مفرط **قوله** ولكن اليقظة في هذا اي في دفع ما قرب من الجلد بحفز ما بعد ابلغ لما في اليقظة من الحركة الموجبة لدفعه لا حركة
البدن فانها غير لازمة في اليقظة بل حركة الروح الى ناحية الجلد توجب التسخين بانبعاث الروح الى الخارج وحركته اليه على اتصال من متولد على
ان النوم اي اليقظة ابلغ في هذا الا ان النوم يكون اكثر تعريقا منها اذا لم يقترن بها حركة محللة وذلك لان تعريقه
على سبيل الاستيلاء بسبب قوة القوى الطبيعية واجتماع الحرارة في الباطن لا على سبيل التحلل الرقيق المتصل كما
يكون في اليقظة وذلك لان الروح فيها تكون متحركا الى الخارج فتصحبه رقيق المواد وتصادف ذلك حرارة الخارج
فيبخرها وتحلل لطيفها اولا فاولا فلا يبلغ في التعريق ذلك المبلغ **قوله** ومن عرق كثيرا اي في حال الصحة ولا سبب له
اي من اسباب اخرى كحرارة الهواء او كثرة الحركة او غير ذلك فانه يتملى من الغذاء ربما لا يحتمله وذلك لانه اذا لم يكن له سبب
من خارج فيكون لا محالة من داخل وهو كثرة مادة رطبة وهي متولدة عن الغذاء وفي اكثر النسخ ومن عرق كثيرا في نومه وهو
موافق لقول ابقراط في الفصول العرق الكثير الذي يكون عند النوم من غير سبب بين يدل على ان صاحبه يحمل على بدنه من الغذاء
اكثر مما يحتاج واذا كان كذلك وهو لا يبالي من الغذاء دل على ان بدنه يحتاج الى استفراغ ومراده بقوله وهو لا يبالي
من الغذاء انه لا يبالي بمقداره ولا بكثرة العرق فيه **قوله** فان صادف اي ومن خواص النوم انه ان صادف مادة
مستعدة للهضم والنضج احالها الى طبيعة الدم وسخنها فانبثت الحار اي الدم في البدن فسخنه سخونة غريزية لحصولها
من الدم والمراد بكونها مستعدة للهضم ان يكون مستعدة لان ينقلب دما لانهم اذا قالوا انهضم الغذاء يريدون ذلك

فان صادف النوم مادة
مستعدة للهضم والنضج احالها
الى طبيعة الدم وسخنها فتسخن
الحار الغريزي في البدن

والنضج وان لم يستعمل فيه لانه لما قرنه بالهضم علم ان المراد ذلك ايضا والمراد بقوله تنضجها اى تسخن تلك المادة بعد احالتها
الى طبيعة الدم لقوة الحرارة المجتمعة فى الباطن لا قبلها لان الهضم والنضج لا يكونان معا وانما خص احالة المادة الى طبيعة
الدم مع ان المادة ينقلب بعضها الى الدم وتنقلب بعضها الى ما لا يقال انه نضج ايضا بل الهضم لان الغرض من احالتها هو الدم انما جعل هذه الاحالة
من خواص النوم مع ان المادة المستعدة للهضم تنقلب فى اليقظة ايضا الى الدم لان المراد هو ان احالتها فى النوم يكون اسرع
واسهل هذا ان صادف مادة مستعدة للهضم وان صادف اخلاطا حادة مرارية وطال زمانه سخن البدن سخونة غريبة اما انه
سخنه ويكون تلك السخونة غريبة فظاهر واما اشتراط طول الزمان فقال القرشى انه غير لازم لان النوم يسخن سواء طال
زمانه او قصر لان كليهما اعنى الروح والاخلاط المرارية حاران بالفعل والظاهر ان الشيخ انما اشترط ذلك فى الحالة الاولى
وهى اذا صادف النوم مادة مستعدة للهضم فان هناك يشترط فى التسخين طول زمانه لان تلك المادة انما يصير حادة
اذا صارت دما وذلك انما يكون فى زمان يتم فيه الاحالة وهو زمان طويل لكن كان قوله طال زمانه مكتوبا على الحاشية
فغلط الناسخ ونقله مابعده هذا الكلام وليس بصواب لان سخونة البدن بالحرارة الغريبة لا يكون الا بعد انغمار الحرارة الغريزية
وضعفها وحبس المادة الحادة زمانا قليلا لا يوجب انغمارها لجواز ان يغلب هى عليها كما كانت فى اليقظة بل ذلك انما يكون اذا احتبست
زمانا طويلا يستولى فيه عليها وانما لم يشترط ذلك فى الحالة الاولى اما لانه يعلم من ذكره فى الثانية او لان المادة المستعدة
للهضم ان لم يكن بحيث يكفى فى انقلابها دما نوم معتدل ضعفت الحرارة الغريزية بطول احتباسها ولا يلزم حينئذ تسخينها سخونة
غريزية **قوله** واذا صادف اى واذا صادف النوم خلاء برد البدن بما يحلل من الرطوبات الاصلية المقتضية لتحلل
الحرارة الغريزية لانها تنقص بنقصان حاملها لكن هذا ليس على الاطلاق بل لو طال زمان النوم لان التبريد انما يكون بعد
التحليل وذلك انما يحصل فى زمان طويل وانما لم يذكره للعلم به **قوله** او خلطا اى او اذا صادف خلطا عاصيا على القوة الهاضمة
برد بما ينتشر منه اى ينتشر النوم من ذلك الخلط العاصى فى البدن لكن هذا انما يكون اذا كان عصيانه لفجاجته وغلظه
حتى اذا ضعفت القوة والحرارة الغريزية عن هضمها استولت هى وانتشرت فى البدن وبردته واما اذا كان عصيانه
عن الهاضمة لكونه قد جاوز الهضم كالصفراء او لانه ارضى غير مستعدة للاذابة كالسوداء المحترقة فلا يلزم منه التبريد
قوله واليقظة اى ما ذكرنا هو احكام النوم وخواصها واليقظة تفعل ضدا جميع ذلك **قال القرشى** ان هذا الكلام
مشكل لان اليقظة لا تسخن اذا صادفت خلاء ولا تبرد اذا وجدت مادة مستعدة للهضم وقيل فى دفعه المراد بجميع ذلك
هو ان النوم كما تتوجه فيه الحرارة الى الباطن واليقظة تتوجه فيها الحرارة الى الظاهر وهذا ليس بشئ لانه اقل شئ من
افعال النوم لا جميعها بل الحق فى الجواب ان مراده هو ان جميع ما تفعله النوم تفعل اليقظة ضده لانها ضد النوم فيكون فعلها ضد

لضد فعله لا مع مصادفته مادة او خلاء **قوله** لكنهما هذا الاستدراك انما هو لزيادة فعلها بالضدية مما ذكر من فعل النوم

ومع ذلك لو لم يذكر لفظة لكن لكان حسن لانه ذكر عقيبه حكم النوم المفرط اي لكن اليقظة اذا افرطت افسدت مزاج

الدماغ الى ضرب من اليبوسة واضعفته فخلطت العقل واحرقت الاخلاط واحدثت امراضا حادة اما افادة اليبوسة فلكثرة

تحلل الرطوبات بالحرارة التي تكون في الظاهر بسبب حركة الارواح الى جهته وبسبب حركة الحواس في ادراكها واما اضعافه

فلكثرة تحلل الارواح وانما يكون هذا خاصا بالدماغ لانه مبدا الافعال التي تكون في اليقظة وهي الحس والحركة الارادية

واما تخليط العقل فلان سلامته انما يكون في اعتدال الدماغ وقوته وانما قال فخلطت بالفاء لان تخليطه مرتب على

فساد الدماغ وضعفه واما احراق الاخلاط فبسبب اشتعال الحرارة فيها لقلة الرطوبة واما احداث الامراض الحادة

فلاحتراق الاخلاط والنوم المفرط يحدث ضد ذلك ويحدث بلادة القوى النفسانية وثقل الدماغ والامراض الباردة

كل ذلك لمنعه من تحلل الرطوبات مع تكثرها فيه واحتباس ما كان تحلل باليقظة والسهر اي اليقظة المفرطة يزيد في الشهوة

ويجوع ذلك بسبب ما تحلل من المادة وينقص من الهضم وذلك بسبب تحلل من القوة فاذا نقص الهضم قل اغتذاء البدن وزاد حاجته الى الغذاء فهو يجوع بما تحلل

بما تحلل من المادة التي كان حقها ان تصرف الى الغذاء وبما نقص من الهضم بسبب تحلل القوة والتململ وهو

عدم الاستقرار ردئ الاحوال كلها اعني من السهر والنوم المفرطة وغيرهما وذلك لانه تحير الطبيعة في فعلها لانها

عند حصول النوم اذا توجهت الى الباطن واستعصتها عارضها الاستيقاظ المزعج نفعا وقهرا لبروز الحرارة الى الخارج

الغالب من حال النوم ان الحر فيه يبطن والبرد يظهر ولذلك يحتاج النائمون من الدثار لاعضائهم كلها الى ما لا يحتاجون

اليه في اليقظة ويدل عليه ايضا انه لو نخس النائم بابرة لم يخرج منه دم مثل ما يخرج في اليقظة والمراد بقوله يظهر يجوز ان يكون

ظهوره من الداخل ويجوز ان يكون استيلاء البرد الخارجي وانما قال والغالب لاحتمال ان تكون حالة ذلك في بعض الاحيان

[illegible] احوال البدن والاشارة الى خلاف فيه لما كان المذكور ههنا بعض احكام النوم وقال ستجد من احكام

وما [illegible] منه من احواله كلاما كثيرا في الكتب المستقبلة وهي تتناول ما ياتي في حفظ الصحة وما تعلق بالمرض من

انه يضر لمن له ورم في الباطن لانه يجمع المواد الى هناك ويضر في ابتداء نوائب الحميات لاستيلاء المادة على

الحرارة الغريزية وينفع في انحطاط المرض لتقوية للحرارة الغريزية الى غير ذلك **قال** رح الفصل الرابع عشر

في موجبات الحركات النفسانية **اقول** المراد بالحركات النفسانية حركات بعض القوى لان النفس لا يثبتها

الاطباء مع انهم قائلون بالحركات النفسانية والحكماء وان اثبتوها فهي عندهم ليست بمتحركة وانما ذكر

احكامها عقيب احكام النوم واليقظة لاشتراكهما في انهما يلزمهما حركات الروح اما الى الداخل او الى الخارج

وانما لم يذكر عقيب الحركات البدنية لانها ليست من الضروريات الطبيعية كالحركات البدنية والنوم واليقظة والاحتياج اليها الى الحركات النفسانية انما هو لامر المعيشة في تحصيل ضروريات البدن ولما كانت هذه الحركات منبعثة من امور تسمى عوارض ولم يمكن وجودها بدون حركات الروح لكونه حاملا لها بل بدون الدم الرقيق الشبيه بالروح حتى لو تحلل منه شئ بالحركة يكون سريع الاستحالة اليه فان جميع العوارض النفسانية يتبعها ويصحبها حركات الروح اما الى داخل او الى خارج وكل منهما اما دفعة واما قليلا قليلا وانما لم يقل واما الى كليهما لان ذلك يكون في المركب منها وهو متفرع على المفرد وانما قال تتبعها او يصحبها مع انه لو اكتفى بالاول لكفى على ما لا يخفى نظرا الى ان حركة الروح قد لا تتخلف عن العوارض النفسانية تارة بل توجد معه مصاحبة كما في الغضب في الحركة الى الخارج وفي الفزع في الحركة الى الداخل وقد لا يكون بل تتخلف عنه وتلحقه اولا فاولا كما في الفرح في الحركة الى الخارج وفي الغم في الحركة الى الداخل والمراد بالعوارض النفسانية كيفيات تعرض للنفس تبعا لانفعالات تحدث لها لما يرتسم في بعض قواها من المنافع او المضار وهي على ما قيل ستة **احدها** الغضب وهو كيفية نفسانية يصحبها حركة الروح الى خارج البدن طلبا للانتقام وقيل هو غليان دم القلب واختاره صاحب الكامل وهو فاسد لان ذلك لازم له لا انه هو وقيل هو كيفية نفسانية يصحبها حركة الروح الى الخارج دفعة وكلام الشيخ على ما يأتي ههنا مشعر به وهذا لا يتناول الا الغضب المفرط **وثانيها** الفرح وهو كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الخارج طلبا للوصول الى الملذ وقيل هي كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الخارج قليلا قليلا وهذا لا يتناول الفرح المهلك لان حركة الروح فيه يكون دفعة **وثالثها** الفزع وهو كيفية نفسانية يصحبها حركة الروح الى الداخل هربا من الموذي اتفاقا كان او تخيلا وقيل هو كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الداخل دفعة وكلام الشيخ ايضا مشعر به وهذا انما يصح في الفزع المهلك لا غير **ورابعها** الغم وهي كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الداخل خوفا من موذ واقع وقيل هو كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الداخل قليلا قليلا وهذا لا يتناول الغم المهلك **وخامسها** الهم وهو كيفية نفسانية تتبعها حركة الروح الى الداخل والخارج ايضا لامر يتصور فيه خير يقع او شر ينتظر فهو مركب من رجاء وخوف فايهما غلب على الفكر تحرك الروح الى جهته اولا فان غلب الخير المتوقع يحرك الروح الى الخارج اولا وان غلب الشر يحرك الى الداخل ولذلك قيل انه جهاد فكري هذا هو المشهور وكلام الشيخ فيما يأتي يدل على انه يكون لامر واقع ايضا وانه مركب من غضب وحزن **وسادسها** الخجل وهو كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الداخل والخارج ايضا لانه كالمركب من فزع وفرح اذ النفس تنقبض اولا الى الباطن لاجل الامر المخجل انقباضا يشبه الفزع ثم تنبسط بتحقير ذلك الامر فيحمر اللون قيل في وجه الانحصار في هذه الستة ان حركة الروح لا تخلو اما ان يكون الى الداخل او الى الخارج او اليهما فان كان الاول

الاول فالحركة اما ان يكون دفعة او بالتدريج والاول الغضب والثاني الفرح ويرادفه الخزن ان كان الثاني فالحركة ايضا اما ان يكون دفعة او بالتدريج والاول الفرح والثاني الغم ويرادفه الخوف والثالث لا يمكن ان يكون الحركة الا بالتدريج على ما لا يخفى وح لا يخلو اما ان يتحرك اولا فاولا الى الخارج ثم الى الداخل او بالعكس والاول هو الهم والثاني الخجل وهذا حصر العوارض النفسانية التي تظهر حركة الروح فيها لا مطلقا اذ منها التصورات النفسانية على ما يأتي وهي ليست باحدها وايضا جعل الحركة في الغضب والفرح دفعة لا يتناول الا بعض اقسامها على ما عرفت في تعريفها

قوله ويتبعها شروع في موجبات الحركات النفسانية ولما كان المراد بالحركات النفسانية حركات القوى على ما بينا ولم يكن حركة القوى بدون حركات الروح صار الفصل كانه في موجبات حركات الروح ولذلك قال ويتبعها حركتها اي حركة الروح الى خارج برد الباطن وذلك لتوجهها وتوجه الدم والحرارة الغريزية معها الى الخارج وربما افرط ذلك اي حركتها الى الخارج بان يكون خروجها دفعة فيتحلل دفعة فيبرد الباطن والظاهر ويتبعه غشي او موت اما برد الباطن فظاهر لتوجه الروح والحرارة الغريزية الى الظاهر واما برد الظاهر فلانه انفش بنفسه اذا لم يكن له مدد تحلل سريعا بسبب ثورانه وانفتاح المسام واما حدوث الغشي او الموت فلان ما يبقى منها في الباطن يكون شيئا نزرا مع نزارته يتحلل ليلا الخلاء الحاصل بسبب حركتها الى الظاهر دفعة من الغضب والفرح ضعيف جدا فيحصل غشي او موت هذا وبقي الكلام في ان ذلك يكون فيما يتحرك الى الظاهر دفعة في الغضب والفرح او يكون في احدهما دون الآخر وعلى الاول في ايهما يكون اكثر واولى قال ابن ابي صادق هذا الكلام من الشيخ لا يصح مطلقا فان الغضب وان كانت الارواح فيه تتحرك الى الظاهر وكذا الحرارة الغريزية مع ثوران دفعة فانه لا يؤدي الى الموت اصلا بخلاف الفرح فانه قد يؤدي اليه والسبب فيه ان الغضب يهيج الحرارة الى الخارج مع ثوران وقوة التهاب لا يكاد يتحلل منها جزء الا ويلحقه مثله او امثاله والفرح يهيجها مع استرخاء فيتحلل ما في سطح البدن من الروح اولا فاولا ثم يبسط ما في القلب فلا يكاد يلحق المتحلل ما يخرج من العمق دائما فلذلك متى افرط تبعه انحلال القوة والموت هذا كلامه وقال الاستاذ هذا الاعتراض غير وارد على كلام الشيخ لانه لم يقل ان الغضب مهلك دون الفرح بل اورد الغضب مثالا وايراد المثال لا يوجب ان يكون جميع انواع الغضب يوجب الحركة دفعة بل يكفي وجوده في كثير من الصور وليس بصواب لان الشيخ لم يورده مثالا والمعترض لم يقل انه اورده ولا ان جميع انواع الغضب تحرك الروح منه دفعة بل جوابه هو ان الكلام فيما اذا افرط حركة الروح والحرارة الغريزية الى الخارج حيث يبرد الباطن وعلى هذا لا نسلم انه يبقى في الباطن ما يلحق المتحرك الى الخارج مثل ما تحلل او امثاله

في

قال القرشي ان الغشي والموت انما يتبع في الاكثر الفرح واما الغضب لكانت حركة الروح فيه الى الخارج دفعة فانه لا يكون الا مع غليان دم القلب وحصول القوة حتى يكون طالبة للانتقام وذلك مما يبعد ان يبرد معه الباطن بردا يوجب الغشي فضلا عن الموت وبه استصوبه الاستاذ وهو موافق لما ذكره الشيخ في الكتاب الثالث لانه قال الغضب قلما يهلك لكن تعليله ليس بشيء الا ان غليان الدم وحصول القوة لطلب الانتقام يدلان على قوة حركتها الى الخارج لا على بقائها في الباطن حتى يبعد برده **وقال المسيحي** ان ذلك يكون في الغضب اولى من الفرح وذلك لان الارواح في الفرح ان كانت تتحرك الى ظاهر البدن لكنها انما يكون جزءا بعد جزء فلا يخلو الباطن منها لخلوه من الغضب بل يبقى منها فيه قدر متوفر يعني به بيره ومع ذلك البارد منها الى ظاهر البدن وان كان قدر يسيرا لم يحصل له من استعداد التحلل ما حصل للمتحرك منها في الغضب من التخلخل والاستعداد واتساع المسام وفيه نظر اما اولا فلان الكلام فيما افرط ذلك وانما ان الفرح المفرط لا يخلو الباطن منها لخلوه من الغضب واما ثانيا فلان ما اختاره خلاف الواقع وذلك لان كثيرا من الناس يموت من الفرح وقلما يتفق ذلك في الغضب ومخالف لما نقلنا ايضا من الشيخ **قوله** ويتبع حركتها الى داخل برودة ظاهر وحرارة الباطن ظاهر وربما اختنقت اي الروح اذا تحركت الى الداخل من شدة الانحصار فيه فيبرد الظاهر والباطن ايضا بسبب اختناقها وتتبعه غشي عظيم او موت بحسب قوة الاختناق وضعفه وانما وصف الغشي ههنا بالعظم اذ الاختناق وان لم يبلغ الافراط تبرد سريعا بخلاف التحلل فانه يكون بالتدريج **قوله** والحركة اشارة الى امثلة الاعراض النفسانية التي يتبعها حركة الروح اما الى خارج واما الى باطن اما دفعة واما قليلا قليلا فمثال ما يتبعه الحركة الى الخارج دفعة الغضب وذلك ليس على الاطلاق لما عرفت وداخل اذ لم يكن معه حزن اذ لو كان معه حزن لما كانت حركة الروح فيه الى خارج اولا فاولا وقوله كما عند الغضب مشعر به ايضا على ما لا يخفى ومثال ما يتبعه حركة الروح الى خارج اولا فاولا اللذة والفرح المعتدل وهذا صريح في انه اذا افرط لا يكون حركتها فيه اولا فاولا ومثال ما يتبعه حركة الروح الى داخل دفعة الفزع لا مطلقا بل اذا افرط ومثال ما يتبعه حركة الروح الى داخل اولا فاولا الحزن وهذا يدل على انه مرادف للغم والاختناق والتحلل المذكوران اي المؤديان الى الغشي او الموت انما يتبعان دائما اي لا يتبعان الا ما يكون الحركة فيه دفعة سواء كان الى الداخل او الى الخارج واما النقصان والذبول الغريزية يتبع كل منهما وانما قليلا قليلا ولما لم يكن ذكر قبل ما يدل على المراد من النقصان وذبول الغريزة قال اعني بالنقصان الاختناق بالتدريج في جزء جزء لا دفعة واعني بذبول الغريزة التحلل قليلا قليلا لا دفعة وقد يتفق ان تحرك اي الروح الى جهتين في وقت واحد اذا كان العارض اي النفساني يلزمه عارضان مثل الهم فانه قد يعرض معه غضب وحزن فيختلف الحركتان لان

الهاضمة والدافعة وهم لان معنى قولنا ان الشيء يتم بقوة واحدة ان حقيقته يتحقق بفعل قوة واحدة وليس كذلك لانه يتحقق بالقوة الهاضمة والماسكة

شرط في وجوده لا داخل في حقيقته من الافاعيل المركبة مثل شهوة الطعام فانها انما يتحقق بقوة جاذبة طبيعية وبقوة حساسة فان قلت

عبارة الشيخ وهي ان من جملة الافاعيل المفردة ما يتم بقوة واحدة كالهضم ومنها ما يتم بقوتين كشهوة الطعام صريح بان التقسيم انما هو للافاعيل المفردة

لرجوع الضمير في منها اليها وكثير من الاطباء ايضا كابن ابي صادق وغيره على ان شهوة الطعام هو الاحساس بالجوع وهو فعل واحد لا انه فعل

بفاعلين لان مقتضى التركيب فان جماعة لو رفعوا حجرا كان الفعل واحدا فكيف يجعلها قسيما لها اى المفردة والمركبة قلت ان قوله ومن جملة الافاعيل

المفردة يدل على انها تكون مركبة ايضا ولم يذكر شيئا من ذلك الا ما يتم بقوتين وهو تابع الاطباء في اكثر مباحث هذا الكتاب وهم جعلوا ما يتم

بقوة واحدة مفردة وما يتم بقوتين مركبة وصرحوا بتقسيمها في هذا الموضع اليها وقول بعض الاطباء ان شهوة الطعام فعل واحد على سبيل الاعتراض

وهو فقط لانهم اصطلحوا على ان ما يتم بقوة مفردة وما يتم بقوتين مركب ولا منازعة في الاصطلاح فهذا اعلمنا انه تقسيم للافاعيل الى المفردة والمركبة

وكلمة انما كان يشعر بان التقسيم للافاعيل المفردة لو قرئت المفردة بالجر اما لو قرئت بالنصب بتقدير اعني او على ان يكون اسم ان

وقوله ما يتم بقوة بدلا منها او خبر مبتدأ محذوف فلا يتم وقال الاستاذ ان في الكلام تقديما وتاخيرا والتقدير ان المفردة من جملة الافاعيل

ما يتم بقوة واحدة وفيه تعسف **قوله** واما الجاذبة اى اما فعل الجاذبة في شهوة الطعام فتحريكها الليف المطاول منقاضية لما تجذبه

وباستمصاصها ما حضر من الرطوبات في فم المعدة واما فعل القوة الحساسة فيها فهو احساسها بهذا الانفعال الذى يحصل من تقاضى

الجاذبة لما تجذبه ومصاصها للرطوبات وبلذع السوداء المنبهة على الشهوة المنصبة من الطحال في العرق الآتية منه الى فم المعدة

بسبب قوة الاستمصاص على ما مر قصته اى قصة تلك السوداء في اوائل الكتاب عند ذكر منافع السوداء والسر في جعل شهوة المعدة مركبة

من شهوة نفسانية وطبيعية مركبة بلذع السوداء بخلاف شهوة سائر الاعضاء فانها طبيعية لا غير هي ان المعدة

خلقت كالمستكفل لغذاء سائر الاعضاء فوجب ان يكون طلبها له شديدا والمعاون على تحصيله كثيرا **قوله** وانما كان هذا الفعل انما يتم

بقوتين اى الدليل على ان شهوة الطعام لا يكفي فيها الجاذبة كسائر الاعضاء هو ان الحاسة اذا عرض لها آفة بطل المعنى الذى يسمى جوعا وشهوة فلم يشته

الطعام على ان الفعل المفعول او فلم تشته المعدة للطعام على بنائه للفاعل وان كان للبدن اليه حاجة اى يبطل الجوع المعدي مع وجود الجوع

البدني فلولا ان شهوتها للطعام يحتاج الى قوة حساسة لم يكن كذلك **قوله** كذلك اى مثل شهوة الطعام الازدراد اى الابتلاع

فانه يتم بقوتين احديهما الجاذبة الطبيعية والاخرى الدافعة الارادية وفي اكثر النسخ والاخرى الجاذبة الارادية فيكون قد عبر عن الدفع

بالارادة بالجذب لانه اظهر في الازدراد من الدفع على ما لا يخفى وانما احتاج الازدراد الى قوتين لان المزدرد لم يلطف بعد ولم يرق

ليسهل نفوذه فلولا ان يتعاضد عليه القوتان لم يحصل **قوله** والاولى هى الجاذبة الطبيعية تتم فعلها بالليف المطاول الذى في فم المعدة

والمرئ والثانية اى الدافعة الارادية او الجاذبة على ما في النسختين تتم فعلها بالليف بعضل الازدراد فعلها ما لم يعبر على مسئلة مخصوصة لم يكن الازدراد

والمراد بفصل الازدراد فصل تحصيل به الازدراد واذا ابطل احدى هاتين القوتين بطل الازدراد بل اذا لم يكن احدى القوتين بطلت لانهما لم تنبعث بعد لفعلها عسر الازدراد الا ترى انه اذا كانت الشهوة لم تصدق عسر علينا ابتلاع لا نشتهيه بل اذا كنا نعاف شيئا اي نكرهه ثم نريد ابتلاعه كالمسهل ونفرت عنه القوة الجاذبة الشهوانية اي الطبيعية صعب علي الازدراد

ابتلاعه **قوله** وعبور الغذاء الخ يعني ان القوتين انما لم يقل وكذلك عبور الغذاء لان عبوره ليس مثل شهوة الطعام والازدراد في الاحتياج الى قوتين من نوعين احديهما طبيعية والاخرى ارادية بل احتياجه الى قوتين من نوع واحد احديهما دافعة العضو الذي ينفصل منه الغذاء والاخرى جاذبة العضو الذي يتوجه اليه وانما وجب ان يكون بهما معا اذ لو اقتصر على الدافعة لم يتعين نفوذ الغذاء الموافق لكل عضو الى جهته لكن اذا كان معها جاذبة العضو المتوجه اليه الغذاء تعين وان اقتصر على الجاذبة فربما عجزت عن معاونة التحليل وضعفت عن جذب الكثير فلم يحصل التغذية على ما ينبغي والاطباء يسمون مجموع هاتين القوتين مميزة **قوله** وكذلك اخراج الفضل من السبيلين وفي اكثر النسخ اخراج الثقل وليس بصواب لان الخارج من القبل لا يطلق عليه الثقل بل الفضل والمراد بالسبيلين القبل والدبر اي خروج الفضل منهما فعل مركب يتم بقوتين دافعة طبيعية وحساسة شاعرة تلذع الصفراء وكان المناسب ان يذكر مع ما يصدر من قوتين من نوعين كشهوة الطعام والازدراد وكأنه راعي الترتيب لان شهوة الطعام يكون قبل الازدراد والازدراد قبل عبوره في العروق وعبوره قبل خروج فضله **قوله** وربما كان الفعل مبدأ قوتين نفسانية وطبيعية وفي اكثر النسخ مبدأ قوتين اي مبدأ قبول اثرهما وربما كان بسبب قوة وكيفية هذا اشارة الى ان الفعل المركب هو ما يتم بشيئين سواء كانا قوتين من نوعين او من نوع واحد سواء كان احدهما قوة والآخر كيفية مثل التبريد المانع للمواد من الانصباب الى العضو فانه اي التبريد يعاون الدافعة على مقاومة الخلط المنصب الى العضو وعلى منعه ودفعه في جهته اي في جهة دفعه **قوله** والكيفية الباردة اشارة الى تفصيل بيان معاونتها للدافعة لان ذلك لم يكن يتبين من الاول فقال انما يمنع المادة من الانصباب الذي هو الفعل المركب من شيئين بالذات وشيء ثالث بالعرض اما الشيئان اللذان يفعلهما بالذات فاحدهما تغليظ جوهر ما ينصب والثاني تضييق المسام واما الثالث الذي بالعرض فهو اطفاؤها الحرارة التي هي جاذبة واما الكيفية الحارة فانها تجذب بما يقابل هذه الوجوه المذكورة اي ترقيق جوهر ما ينصب وتوسيع المسام باستعمالها والجذب تحصيل باحد امور ثلثة بالكيفية الحارة على ما نشاهد في السراج وباضطرار الخلاء فانه نهاية جذب لامتناع وجوده وبالقوة الجاذبة وهو ظاهر والكيفية الحارة واضطرار الخلاء يشتركان في ان كل واحد منهما يجذب اولاً ما الطف ثم ما كثف واما القوة الجاذبة فانما يجذب الاوفق وما يختص في طبعها جذبه فربما كان الالطف هو الاوفق كما في جاذبة الحرارة وربما كان الاكثف هو الاوفق الاخص كما في جاذبة الطحال

هذا آخر ما تيسر لنا في شرح الفن الاول من الكتاب ولنشرع في الفن الثاني مستعينا بالله وحده مصليا على من لا نبي بعده

تم الفن الاول من الكتاب الاول من القانون من الطب

تمت

بسم الله الرحمن الرحيم

الفن الثاني في تصنيف الامراض

والاسباب والاعراض الكلية

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ رحمه الله الفن الثاني اقول الفن الثاني مشتمل على ثلثة تعاليم الاول

في الامراض و الثاني في الاسباب و الثالث في الاعراض

وقدم تعليم الامراض لان تعليمها هو المقصود بالذات وتعليم الاسباب والاعراض انما هو لاجلها اذ كمال العلم بها لان العلم بالشيء انما يتم من العلم بالسبب الكامل له سببه ظاهر ولهم الكن ظاهر ان الفن يعلم بعد المرضية انما يشتغل بازالة اسباب المرض وتحصيل اسباب الصحة ويستدل بالاعراض كل منها على احوالها وانما عنون هذا التعليم بتعريف الامراض مع انه مشتمل على تعريف الصحة و الحالة الثالثة ايضا لان اكثر البحث انما هو ههنا الكثرة تفننها وانحاءها بخلاف الصحة فانها شيء واحد وانما ذكر في الفصل الاول من تعليم الامراض تعريف السبب والعرض ليحصل بذلك زيادة الاطلاع على حقيقة المرض لما عرفت من ان تمام معرفة الشيء معرفة سببه ولازمه وانما قدم تعريف السبب على تعريف المرض لانه معرف له بالحقيقة على ما قلنا ولانه متقدم على المرض طبعا فقدم عليه وضعا ليناسب الوضع الطبع قوله ان السبب الطبي او في كتب الطب على ما في بعض النسخ هو ما يكون اولا فيجب عنه وجود حال من حالات بدن الانسان او ثباتها وانما قال السبب الطبي لان عند الحكماء يقال على كل ما لا بد منه في وجود الشيء سواء كان داخلا في الحقيقة وهو المادة والصورة او خارجا عنها وهو الفاعل والغاية وهو عند الطبيب على ما يدل التعريف المذكور مختص بالسبب الفاعلي وانما قال هو ما يكون ولم يقل هيئة كما في المرض لان السبب قد يكون جوهرا كالغذاء وقد يكون عرضا كالحرارة والبرودة والمراد بقوله اولا هو ان يكون متقدما بالذات او بالزمان لا بالذات فقط على ما قال الامام والقرشي لان السبب الفاعلي عندهم يقال على ما تتم سببيته لما هو من الاحوال لحصول الشرائط وارتفاع الموانع وهو يكون فاعلا الحفظ ويختص باسم الحافظ ويكون متقدما على المسبب بالذات وعلى ما تتم سببيته له لفوات شرط او حصول مانع وهذا يكون فاعلا للوجود ويختص باسم الفاعل ويقال له الموجد ايضا وهو قد يتقدم على المسبب بالزمان ولذلك تراهم يقولون ان فاعل الصحة موجود في حال المرض وفاعل المرض في حال الصحة وهذا السبب السابق وانما قال او ثباتها ليتناول السبب الموجد والحافظ فانه مع انه موجد وفاعل يختص باسم الحافظ على ما عرفت لا يقال قوله فيجب عنه وجوده وجود حالة او ثباتها يقتضي ان لا يكون السبب الا ما تم سببيته اذ المعلول لا يجب وجوده الا عند وجود علته التامة وح لا يكون السبب السابق سببا لانا لا نسلم ان قوله فيجب عنه يقتضي ذلك بل يتناول ما يجب عنه في الاستقبال ايضا نعم لو قال هو قوله فيجب عنه فيكون عنه كما قال الاطباء لكان اولى قوله والمرض هيئة غير طبيعية في بدن الانسان تجب عنها بالذات آفة في الفعل وجوبا اوليا وانما قال المرض هيئة لانه عرض من مقولة الكيف وانما لم يقل عرض مع ان الهيئة والعرض مترادفان لا كيفية مع انها اخص من المقولة لان الهيئة عندهم اشهر

٣٦٩

والتعبير عن الحالة بالهيئة اظهر وانما لم يقل ملكة او حالة لان الهيئة يتناولهما وهي كالجنس وقوله غير طبيعية يخرج الهيئات الطبيعية
كالصحة والسبب والعلامة الصحيين وانما لم يقل وهيئة مضادة للامر الطبيعي لان غير الطبيعي اعم وقوله في بدن الانسان يخرج
الهيئات الغير الطبيعية في بدن غير الانسان لان الطبيب انما يحكم في المرض المختص ببدن الانسان دون غيره وقوله بالذات اى
بما هي هي ولا بما صار شيئا آخر يخرج العرض اذا اوجب ضعفا آخر او مرضا وقوله وجوبا اوليا اى بلا واسطة يخرج السبب فانه
ليس يوجب بالذات حصول آفة لكن بواسطة المرض واعترض الامام ههنا بانه لما قال يجب عنها بالذات كان كافيا
اوليا فذكره يكون ضائعا وجوابه ان ما يوجب شيئا بالذات لا يلزم ان يكون ايجابه اياه اوليا لجواز ان يكون ذات الشيء مقتضيا
لشيء ويتوقف على واسطة كالنار فان ذاتها تقتضي الاحراق ويحتاج الى واسطة وقيل كان الحق ان يقول يجب عنها
الاحساس بآفة في الفعل كما قال جالينوس فانه عبر قول من لم يكن قيد به قال قلما يخلو انسان من هيئة غير طبيعية لكن ما لم يحس
منها آفة في الفعل لا يسمى مرضا وهو ضعيف لان السابق الى الفهم من قولنا آفة في الفعل كونه محسوسا ولذلك لم يلتفت الى تعبيره
قوله وذلك اى المرض او الهيئة الموجبة للآفة وجوبا اوليا اما مزاج غير طبيعي واما تركيب غير طبيعي لان الصحة كون المزاج
والتركيب على المجرى الطبيعي فيكون المرض المقابل له خروجهما او خروج كل واحد منهما من المجرى الطبيعي وانما لم يذكر
تفرق الاتصال لانه يدخل في تركيب غير طبيعي **قوله** والعرض هو الشيء الذي يتبع هذه الهيئة انما اخر تعريف العرض
عن المرض لانه تابع له والتابع متاخر طبعا فاخره وضعا وانما قال هو الشيء ولم يقل هيئة او حالة او ملكة لانه عندهم
قد يكون جوهرا كالمدة الخارجة بالسعال العارض للسل ولو قيل ان العارض ليس المدة بل نفثها لا يتم هذا لكن الظاهر
ان العارض ليس الا المدة لان الاستدلال انما يكون بها ولذلك يطرح على الماء والنار فان رسبت في الماء او
نتنت على النار علم انها مدة واطلاق العرض عليها انما يكون لكونها عارضة للمرض كما يقال الضحك عرض ذاتي
للانسان وانما قال الذي يتبع ولم يقل الذي يلزمها ليتناول ما يكون لازما وما يكون مفارقا وانما قال يتبع هذه الهيئة
اى الهيئة المرضية ولم يقل يتبع هيئة او حالة لان ما يتبع الهيئة الصحية من العلامات لا يقال لها العرض **قوله** وهو
غير طبيعي ليس من تتمة الحد بل حكم من احكامه ذكره لئلا يتوهم ان ما يتبع المرض ويكون مناسبا للامر الطبيعي لا يكون عرضا
فانه سواء كان مضادا له كالوجع في القولنج او غير مضاد كافراط حمرة الخد في ذات الرئة يكون غير طبيعي
لانه تابع لامر غير طبيعي والتابع لغير الطبيعي لا يكون طبيعيا لا يقال الصحة كثيرا ما يتبع المرض فلولا هذا القيد
لصدق الحد عليها لان التابع يكون مع المتبوع والصحة لا يكون مع المرض وقيل يجب ان يزاد في الحد
بالضرورة ليكون احترازا عن مرض يتبع مرضا فانه لا يسمى عرضا لان لحوقه ليس بضروري وليس شيء

وليس بشي لان المرض التابع لمرض يكون مرضا باعتبار انه آفة في الفعل وعرضا باعتبار كونه تابعا للمرض ولا منافاة بين كون الشي مرضا وعرضا باعتبارين على ما ياتي **واعلم** ان ذات الرية ورم حار فيها ويكون حمرة الوجه فيها اشد مما في السل وهو قرحة في الرية وذلك لان سببها كثرة تصعد الابخرة الحادة وقبول الرية اياها لوضعها في سمتها وتخلخلها فلو اجاز الورم قرحة تقل الابخرة ولذا كثيرا ما يحدث منه سبابا لان الرية عضو كثير الرطوبة فاذا سخنت ارتفعت منه ابخرة كثيرة حارة الى الدماغ واذا بلغت اليه زيد فيها الحرارة العرضية لعوده وكتسب برودة تجدده برده **قوله** مثال السبب العفونة للحمى اشارة الى مثلة كل واحد من سبب المرض والمرض بعد تعريفها زيادة المعرفة بها وقدم مثال السبب لما عرفت ومثل بالسبب الواصل وهو العفونة لانه اظهر في السبب المراد بالعفونة احالة الحرارة الغريبة جسما ذا رطوبة الى مخالفة الغاية المقصودة لكن يكون مع بقاء نوع تلك الرطوبة فيه فيخرج عنه الاحراق لان النار اذا احرقت جسما رطبا يصدق انها احالته الى مخالفة الغاية المقصودة لكن لا يكون مع بقاء نوع تلك الرطوبة فيه ومثال المرض الحمى وهو حرارة تنبعث من القلب فتنتشر الى الاعضاء بوجب ضررا في الافعال وانما ذكر في مثاله الحمى ليكون مناسبا لمثال السبب فان العفونة سبب لها لانها سبب الحرارة يسخن الخلط الذي في القلب فينتشر حرارته الى باقي الاعضاء ويحدث الحمى ومثال العرض العطش والصداع فان العطش يعرض للحمى لزيادة الحرارة والصداع كذلك وقيل الاشتياق والعطش لافتقار الطبيعة الى البارد الرطب وهو قد يكون من جهة المعدة وقد يكون من جهة الرية والفرق بينهما ان سكون الاول بشرب الماء البارد ويكون اسرع من سكونه باستنشاق الهواء البارد والثاني بالعكس **واعلم** ان جعل الصداع ههنا عرضا لا ينافي عده مرضا على ما في الكتاب الثالث لان ذلك باعتبارين نعم تعريفه بانه الم في اعضاء الراس ليس على ما ينبغي لان الالم عرض لا مرض ويمكن ان يجاب بانه مع اخذه مرضا عده باعتبار الاصل ولم يقل مرض او حالة ليلا يرد عليه جميع امراض الدماغ وسياتي الكلام فيه بعينه عما قريب ولا يرد على تعريفه ايضا الوجع الذي يسبب امراض العين والاذن لان اعضاء الراس الجلد ثم اللحم ثم الغشاء ثم عظما اليافوخ ثم الجدران ثم الغشاء الصلب ثم الرقيق المسمى بام الدماغ ثم الشبكة ثم العظم الوتدي واما الاعصاب فهي كالفروع المنشعبة عنه لا انها جزء جوهره الخاص به **قوله** وايضا اشارة الى امثلة المرض التركيبي وسببه وعرضه مثال السبب امتلاء الاوعية المنحدرة الى العين ومثال المرض السدة في العنبية فان ذلك الامتلاء سبب لهذا المرض الذي هو السدة المذكورة وهو مرض تركيبي آلي وانما ذكر ذلك ههنا ولم يذكره في الحمى لانها مرض مزاجي فلو ذكر ذلك دون السدة والدليل على انها مرض تركيبي آلي انها زيادة في طبقات العين وقال القرشي والدليل على ان هذه السدة من الامراض التركيبية ان اول اضرارها هو بفعل عضو آلي وهو العين وليس بشي اذ لا يلزم من هذا ان يكون سوء المزاج الحاصل في العين مرضا تركيبيا لان اول اضراره بفعل عضو آلي ومثال العرض فقدان الابصار **قوله** وايضا اشارة الى امثلة المرض الذي هو تفرق الاتصال وسببه وعرضه فانه غير داخل

على المشهور في امراض التركيب مثال السبب نزلة حارة ومثال المرض قرحة في الرئة فان تلك النزلة الحادة سبب لهذا
المرض الذي هو قرحة الرئة وهو السل وانما مثل تفرق الاتصال بالقرحة مع انها مرض مركب من التفرق ومن سوء المزاج
لان ما يكون من تفرق الاتصال ساذجا دخوله في امراض التركيب اظهر وقال الامام والمسيحي ان القرحة مركبة من سوء مزاج المادة
وفساد التركيب وتفرق الاتصال وفيه نظر لان ما يظن فيهما من سوء التركيب ليس الا تفرق الاتصال بخلاف الورم فانه مركب
من الثلث ومثال العرض حمرة الوجنتين وتحدب الاظفار فان الاولى قد عرفت انها تعرض في ذات الرئة وفي قرحتها
ويكون في الاولى اشد من الثانية والثاني تعرض بهذه القرحة ايضا لكن بواسطة حمى الدق فان قرحة الرئة تلزمها حمى الدق
وهي مذيبة للبدن فاذا نقص اللحم الذي على الانامل بسبب الذوبان تحدبت الاظفار لذلك وليس تحتها ايضا **قوله** والعرض
يسمى عرضا باعتبار ذاته اي من حيث هو هو وكونه موجودا في موضوع او بالقياس الى المعروض اي لكونه عارضا فان العارض
وان كان جوهرا يسمى عرضا كالضاحك للانسان فهذا الترديد انما هو لكون بعض العرض عرضا تحقيقا وبعضه
عارضا لا عرضا تحقيقا وقال الامام انما اورد ذلك على وجه الترديد لان فيه مسئلة حكمية دقيقة وهي ان الحكماء
اتفقوا على ان الجوهر ليس جوهرا لانه في الحال موجود لا في موضوع بل لانه ماهية من شانها انها متى كانت
موجودة في الخارج كانت لا في موضوع والفرق بين الاعتبارين كالفرق بين قولنا المغناطيس انما كان مغناطيسيا
لانه الان جاذب للحديد وبين قولنا لانه ماهية من شانها انها متى وجدت جذبت الحديد اذا تحققت ذلك فنقول
العرض له امران احدهما كونه في نفسه بحال متى كان موجودا كان عارضا للموضوع والثاني كونه عارضا للموضوع
فان كان اسم العرض يتناوله باعتبار الاول كان كونه عارضا باعتبار ذاته وان كان يتناوله باعتبار
الثاني كان كونه عارضا بالقياس الى المعروض فهذا هو الفرق بين الاعتبارين ولا يخفى انه لا طائل تحته
والاولى فيه ما ذكرناه **قوله** ويسمى دليلا اي يسمى العرض دليلا باعتبار نظر الطبيب فيه وسلوكه منه الى معرفة ماهية المرض
ولم يذكر انه يسمى ايضا علامة وان ذلك باي اعتبار يكون لان الدليل والعلامة متقاربتان في المفهوم عند الاطباء
ويكونان للصحة والمرض بخلاف العرض **قوله** وقد يصير المرض سببا اشارة الى ان كل واحد من السبب والعرض والمرض
قد يكون عن كل واحد منها والاقسام المحتملة ههنا تسعة حاصلة من ضرب ثلثة في نفسها احدها مرض يحدث
عن سبب وهو ظاهر وقد تقدم له امثلة كحدوث الحمى من عفونة الاخلاط وغير ذلك الثاني مرض يحدث عن مرض وقد
مثل له بالقولنج فانه يصير سببا لامراض مثل الغشي او الفالج او الصرع ونحن نشير اولا الى تعريفات كل منها وبعض
من احكامها ثم نتكلم في حدوث الثلثة من القولنج اما القولنج فهو مرض معوي يعسر معه خروج ما يخرج بالطبع ويسمى الثفل

مثال السبب نزلة حارة ومثال المرض قرحة في الرئة

ومثال العرض حمرة الوجنتين وتحدب الاظفار

في معاء قولون لبرودة وكثافة وقلة انصباب الصفراء اليه وقلة احساسه بلذعها للكثافة وان كانت اسباب القولنج حاصلة في الامعاء الدقاق يخص باسم ايلاوس على ما ذكر جالينوس وقال معناه يا رب ارحم

واما الغشي فهو تعطل القوة المحركة والحساسة لضعف القلب واجتماع الروح كله اليه **واما الفالج** فبعضهم يقول انه استرخاء اي عضو سواء كان في شق او احد او عام او في شقين وبعضهم يقول انه استرخاء احد شقي البدن وعليه الاكثر وهو موافق للغة ايضا اذ الفلج فيهما التنصيف يقال فلجت الشيء اي شققته بنصفين وفلج الرجل فهو مفلوج اي ذهب نصفه

واما الصرع فهو علة تمنع الاعضاء النفسية عن الحس والحركة والانتصاب منعا غير تام ويكون عند جمهور الاطباء من بلغم غليظ او سوداء غليظة وقال بعضهم انه يحدث من غير مادة وليس ببعيد لجواز ان يحدث عن سوء مزاج مختلف بلا مادة كيفية سمية ترتفع الى الدماغ فتؤديه ويوجب التقلص فيحدث الصرع واما حدوث كل واحد من القولنج فان الغشي يحدث بسبب شدة الوجع الموجب لضعف القلب والفالج عن اندفاع مواده الى العصب والصرع من اندفاعها الى الدماغ

واعترض عليه كثير من الشارحين بان القولنج انما يصير سببا للغشي لشدة وجعه والوجع عرض لا مرض فهذا لا يصلح مثالا لحدوث المرض عن المرض بل لحدوث المرض عن العرض والفالج والصرع قد يحدثان عن اندفاع مواده توجبها مادة القولنج فيكونان حادثين عن سبب لا من مرض **وهو ضعيف** لان المراد من قولنا يحدث هذا عن هذا في هذا الموضع ليس انه يحدث عنه بالذات بل اعم من ان يكون يحدث بالذات كما في المثال الاول وبالعرض بان يحدث من اسبابه او اعراضه كما في باقي الصور فما يحدث عن سببه او عرضه لتصدق عليه ان المرض سببه لان السبب في عرف الطب ما يكون او لا فيجب عنه وجود حالة من الاحوال والقولنج بالنسبة الى الثلثة كذلك والثالث مرض يحدث عن عرض وقد مثل له بمثالين

الاول الوجع الشديد في القولنج يصير سببا لحدوث الغشي فان الوجع عرض ويحدث عنه الغشي وهو مرض على ما عرفت

الثاني ان يصير الوجع سببا للورم **واعلم** انه جعل في الامثلة المتقدمة نفس القولنج سببا لحدوث المرض وههنا جعل وجعه اذا اشتد سببا لحدوثه وهما صحيحان على ما عرفت ولما كان حدوث الغشي من الوجع ظاهرا لم يتعرض لبيانه بل تعرض لسبب حدوث الورم عنه بقوله الانصباب المادة الى موضع الوجع لان الورم غلظ وانتفاخ تحدث في العضو من فضل مادة تمد فهذه ثلثة اقسام في المرض ولم يتعرض للاقسام الستة الباقية ونحن نذكرها اما حدوث السبب عن السبب فكالعفونة عن الامتلاء وعن المرض كحرارة الاخلاط الحادثة عن الحمى فان ذلك يكون سببا للتشنج وعن العرض كالحمى ذات الجنب العارضة عن الوجع الشديد فانها تصير سببا للسرسام واما حدوث العرض عن المرض فكالصداع والعطش عن الحمى وعن العرض كالصداع العارض عن الحمى العارضة عن ذات الجنب وعن السبب كالوجع الناخس عن ذات الجنب الذي هو سبب للحمى

بل قد يصير العرض سببا ... نعم ... يصير سببا للورم ... المواد الى موضع الوجع

قوله وقد يصير العرض بنفسه مرضا اشارة الى ان كل واحد من هذه الثلثة قد ينتقل الى الآخرين ويكون اقسامه ستة لان المرض قد يصير سببا كالورم فى ذات الجنب فانه مرض وهو سبب لحدوث الحمى وهى مرضا كالحمى فى ذات الجنب والسبب قد يصير مرضا كما فى المثال الاول فان الورم سبب للحمى وهو مرض ويصير عرضا كالارق التابع للحمى فانه سبب للصداع وهو عرض وقد يصير سببا كما فى هذا المثال ويصير مرضا ولم يذكر الا هذا بقوله وقد يصير العرض بنفسه مرضا كالصداع العارض عن الحمى فانه ربما استحكم حتى يصير مرضا **وما قيل عليه** انه ان اراد بالصداع الالم كما قال فى تعريفه انه الم فى اعضاء الراس فذلك مما لا يصير مرضا وان اراد به غيره وهو تغير المزاج فذلك مرض فى نفسه لا يصير عرضا فكيف يصير العرض مرضا ومحله غير محل المرض لان محل المرض الاعضاء ومحل العرض الافعال **ضعيف** لما اشرنا اليه من قبل انه يجوز ان يكون المًا باعتبار اصله ثم يصير مرضا باعتبار كونه مغير المزاج ويعرف باعتبار اصله ثم انه لا يعدفى ان يصير العرض مرضا بان يفسد البخارات المتصاعدة بسبب الحمى الموجبة للصداع الى الدماغ ومزاجه بحيث لو لم يرتفع اليه البخار وجب الصداع ليكن ما ارتفع فيه ويج يكون محل الصداع ايضا العضو وقد يجاب عن الاعتراض بان الصداع التابع للحمى من حيث هو تابع لها هو نفس ضرر الفعل وسببه سوء المزاج الحاصل فى البدن والصداع عرض من باب التشويش فاذا استقر واستحكم فلا بد له من سبب يبقيه ويحفظ لان السبب الاول قد زال فبقى ان يكون سوء المزاج لضعف الراس فاذا استقر الصداع وصار مرضا بعد ان كان عرضا وهو ضعيف لانا لا نسلم ان الصداع التابع للحمى من حيث هو تابع لها هو نفس ضرر الفعل كيف وهو ملزوم ضرر فعله فلا يصير نفس ضرر فعله **قوله** وقد يكون الى آخر الفصل اشارة الى ان كل واحد من هذه الثلثة يجوز ان تصيف فى حالة واحدة بكل من الثلثة باعتبار نفسه والى شئ قبله والى شئ بعده كالحمى السلية مثلا فانها مرض باعتبار نفسه وعرض لقرحة الرية وسبب لضعف المعدة وكالصداع الحادث من الحمى اذا استحكم فانه مرض ايضا فى نفسه وعرض للحمى وربما جلب البرسام فصار سببا له ففى الصورتين اجتمع المرض مع السبب والعرض ولك ان تقول الصداع عرض فى نفسه ومرض باعتبار ما قبله وهو الحمى التى هو سبب له وسبب باعتبار ما بعده وهو البرسام فيكون مثالا للعرض اجتمع مع مرض وسبب وان تقول انه اذا جلب البرسام كان سببا فى نفسه وهو مرض اذا استحكم وعرض للحمى فيكون مثالا للسبب يجتمع مع مرض وعرض ايضا **قال** الفصل الثانى

اقول هذا الفصل فى اقسام احوال البدن وفى اجناس الامراض اما احوال البدن التى يبحث عنها فى الطب فثلث

لا نها اما ان يكون بحيث يقتضي ان يكون كل افعالها في جميع الاوقات سليمة او كلها مأوفة او لا يكون كذلك والاول
هو الصحة والثاني المرض والثالث الحالة المتوسطة واما الصحة فعرفها بعض القدماء بسلامة الافعال وبعضهم بصدور الافعال
على الكمال وبعضهم بالاعتدال المطلق وابطل جالينوس الاول بان الصحة اذا كانت سلامة الفعل يكون المرض آفة الفعل لانه ضدها وآفة الفعل
هو العرض لا المرض والثاني بانه يلزم منه ان يكون النائم مريضا لان افعاله لا تصدر عن الكمال وكذا من لا يعمل عملا والثالث بانه
يلزم منه ان يكون الاصحاء مرضى **وحدها** بانها هيئة يكون بها بدن الانسان في مزاجه وتركيبه بحيث يصدر الافعال كلها صحيحة سليمة
فالهيئة كالجنس وقوله يكون بها تنبيه على انها علة لسلامة الافعال ولذلك لم يقل يكون معها لان المعية لا تدل على العلية لجواز ان يكون
معها معلول علة اخرى وتقييد البدن بالانسان لما عرفت من ان الطب لا يبحث الا عن احواله وتقييد المزاج والتركيب بالقيد تحقيقية
المذكورة تنبيه على ان صدور الافعال سليمة ينبغي ان يكون مقتضيا بهما لا لان من وجد في بعض افعاله ضررا لا يكون صحيحا والمراد بالافعال الطبيعية
والحيوانية والنفسانية وقيدها بقوله كلها ليثبت الحالة الثالثة لانه اذا اشترط في الصحة كون الافعال كلها سليمة وفي المرض كلها مأوفة
يثبت ان الحالة التي لا يكون البدن فيها كذلك لا يكون صحيحا ولا مريضا والمراد بالصحة المفهوم اللغوي وبالصحة الاصطلاحي فلا يلزم
تعريف الشيء بما يساويه في الجلاء والخفاء ولذلك ذكر السليمة عقيبها دفعا لهذا التكرار على ما قيل لاشتماله على فائدة ويجوز ان يقال
انما قال سليمة ليخرج الحالة المتوسطة لان الصحيح هو الذي لا سقم فيه وهذا يتناول فعل المتوسطة بخلاف السليم فانه هو الذي لا آفة فيه وفعل المتوسطة
مأوف والا كان صحيحا واعترض عليه الاستاذ بوجوه الاول انه يجب عليه ان يضيف الهيئة بالطبيعية ليخرج الهيئات الغير الطبيعية كالمرض
والعلامة والسبب المرضيين لان قوله يصدر عنه الافعال سليمة وان دل على خروجها لكن ذلك انما هو بالالتزام ودلالة الالتزام مهجورة في
التعريفات حدا كان او رسما على معنى انه لا يجوز ان يستعمل فيها لفظ يكون المراد منه مدلوله الالتزامي كالحساس مثلا يستعمل ويراد الحيوان
بل لو استعمل ينبغي ان يراد به شيء ماله الحس فان قيل نحن لا نقول ان صدور الافعال سليمة يدل على الطبيعية ليمتنع بناء على انها التزا
بل نقول الطبيعية غير محتاجة اليها لان المذكور كاف في تصور الصحة وتمييزها عما عداها قلنا نحن ايضا نقول انها محتاجة اليها لتمييز
بل التصور على ما ينبغي الثاني انها وجب ان نقول تصدر عنها الافعال بالذات ليخرج العلامة الصحية وهي كون الاعضاء سليمة
والتركيب فانها يصدق عليها انها هيئة يكون بها بدن الانسان في مزاجه وتركيبه بحيث يصدر عنه الافعال سليمة
ولكن لا لذاتها اي لا لكونها مقتضية للصحة الثالث انه مشتمل على التكرار لان الصحيحة هي السليمة وهي ضعيفة اما الاول فلان المراد
من التعريف تمييزها عما عداها واما الثاني فلانا لا نسلم صحة التعريف على العلامة واما الثالث فلان المراد بالسليمة تحقيق الصحيحة
بالمفهوم اللغوي وخروج الحالة المتوسطة على ما سبقت الاشارة اليه **قوله** والمرض وهو في بعض النسخ وهي هيئة في
بدن الانسان مضادة لهذه اي للهيئة المذكورة للصحة وانما ذكر تعريفه مع انه قد عرف بتفصيل الاول لان من اي قيل عن حال

وما تقدم كان عنه لكن الاعلى مذهب جالينوس بل الامكان ثبوت الواسطة على تقدير تعريفه بالهيئة لانه يكون وجوديا مضادا للصحة لصحة لا انهما

انهما وجودية وثبوت الواسطة بين المتضادين جائز وجه تعريفها في صدر الكتاب على ما عرفت قال القرشي انه تعريف للشيء بما يساويه في المعرفة

والجهالة كما لو قيل المرض لا يعرف السواد والبياض السواد لون يضاد البياض واجاب عنه بانه انما تساهل عنه لما تقدم له في تحديد المرض

في الفصل الماضي وهو ليس بشيء اما الايراد فلانه انما كان يتوجه لو لم يعرف الصحة او لا على ما يخفى واما الجواب فلان هذا التعريف منقوله

عن جالينوس فهو لا تساهل بسبب تعريف ذكره من قبل واورد عليه بانه لما شترط في الصحة سلامة الافعال كلها وجعلها ضدها

لها لزمه في المرض اعتبار ضرر الافعال كلها فلا يكون المحموم والمبطون والمسبوت مريضا لان افعال هؤلاء كلها ليست

مرضية قوي والجواب عنه بانه تساهل في المضادة واراد بها التقابل الذي هو اعم وليس بشيء لان التعريف مع انه

ليس له لو حمل المضادة على التقابل الغير المضاد لا يكون صحيحا على ما يظهر بالتامل **قوله** وحالة ليست بصحة ولا مرض انما

قال ههنا عنده اي عند جالينوس لانه الذي يثبتها لا هو وكانه انما اكتفى في تعريفها بذلك لذكره بعد تعريفها فاعترض انه لا يكون

تعريفها للشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة وقال الاستاذ هي حالة للبدن اذا كان بها لم ينسب الى انه صحيح ولا الى انه مريض

وهو مشكل وقيل هي حالة للبدن ليست بطبيعية على الاطلاق ولا بخارجة عن المجرى الطبعي على الاطلاق يجب عنها بالذات

ان يكون الافعال خارجة عن المجرى الطبعي خروجا يسيرا وهو فاسد لانه تعريف بالمجهول لان الخروج اليسير غير معلوم

ولم يعرفها الشيخ لانه ليس لها وجود عنده وما لا وجود له لا يكون له حد حقيقي والاولى في تعريفها ان يذكر لها حد بحسب الاسم

لانه يكون للموجود والمعدوم كان يقال هي حالة لبدن الانسان ليست مطلقا طبيعية ولا خارجة عن المجرى الطبعي ولا يجب

عنها بالذات ان يكون الافعال جارية على المجرى الطبعي **قوله** اما لعدم الصحة في الغاية والمرض اي كونها ليست بصحة ولا مرض

اما لعدم الصحة في الغاية كابدان المشايخ فان قواهم آخذة في الانحطاط وقد استولى على ابدانهم رطوبات غريبة والاطفال

فان قواهم بعد ضعيفة والحرارة الغريزية مغمورة في رطوباتهم والناقهين فان مقاومة قواهم للمؤذي واشتغالها بذلك

عاقتها عن تدبير البدن ودفع مضاره او لاجتماع الامرين اي الصحة والمرض في وقت واحد مع كون كل واحد منهما

في الغاية وذلك الاجتماع اما ان يكون في عضوين مختلفين كالاعمى والاعرج او في عضو واحد ولكن في جنسين متباعدين

مثل ان يكون صحيح المزاج مريض التركيب او بالعكس او في جنسين متقاربين مثل ان يكون صحيح الشكل غير صحيح المقدار

او الوضع او بالعكس او يكون صحيح المزاج في الكيفيتين المنفعلتين غير صحيح في الفاعلتين او بالعكس او لتعاقب من الامرين

اي الصحة والمرض في وقتين مثل ان يصح شتاء ويمرض صيفا او بالعكس مما ذكره خمسة اقسام وتقريب الحصر هو ان من

ليس بصحيح ولا مريض اما ان يكون كذلك لانه تنتفي عنه الصحة في الغاية والمرض في الغاية او لانهما وجدا فيه الاول

والاول قسم والثانی اما ان یکون وجودها فی وقتین او فی وقت واحد والاول قسم والثانی اما ان یکون فی عضوین
او فی عضو والاول قسم والثانی اما ان یکون فی جنسین متباعدین **قوله** والامراض اشارة الی تقسیم الامراض وهی
تنقسم اولا الی مفردة ومرکبة والمفردة هی التی تکون نوعا واحدا من انواع مرض المزاج او نوعا واحدا من مرض الترکیب لما
یذکره بعد ولا مرض فی بعض النسخ وهو مراد والمراد من کونها نوعا واحدا انها فی الاصل یکون کذلک والمرکبة هی التی یجتمع
نوعان فصاعدا یتحد منهما مرض واحد ای بحیث یحصل منهما مرض واحد کالورم فانه یحصل من سوء مزاج او سوء ترکیب
وتفرق اتصال لا بان یعدم هذه الامراض الا من حیث کونها مرضا اصلا ولا لان کل واحد منها قد یذهب الا خر فانه
محال بل بان کلها باقیة ویحصل من مجموعها حالة اخری یقال لها الورم **قوله** فلنبدأ ای واذ عرفت المفردة والمرکبة
فنبدأ اولا ببیان اقسام المفردة لتقدم المفرد علی المرکب فنقول ان اجناس الامراض المفردة ثلثة وذلک لان المرض
اما ان یختص بالاعضاء المفردة وهو سوء المزاج او بالالیة وهو سوء الترکیب او یعمهما وهو تفرق الاتصال لانه
یعرض لهما **قوله** الاول ای الاول من ثلثة جنس الامراض المنسوبة الی الاعضاء المتشابهة الاجزاء وهی اصناف سوء المزاج
وانما لم یقل انواع سوء المزاج لیکون مناسبا للجنس تنبیها علی انه لیس جنسا متعارفا لکن لما کان الاطباء یسمونه
جنس الامراض المنسوبة الی الاعضاء المتشابهة تابعهم فیه ولذلک قال وانما نسبت الی وانما نسبوا اصناف سوء المزاج الی
الاعضاء المتشابهة الاجزاء لانها اولا وبالذات یعرض لها ومن اجلها ای ومن اجل عروضها لها یعرض للاعضاء الالیة
حتی انه لا یمکن ان یتصور سوء مزاج حاصلا فی ای عضو من الاعضاء المتشابهة الاجزاء الا یمکن ذلک فیها اما
الاول فلانه یمکن ان یتصور سوء المزاج حاصلا فی العصب مثلا من غیر ان یکون حاصلا فی الید التی فیها ذلک العصب
وذلک بان یکون مزاج باقی اعضاء الید معتدلا لا المزاج العصب ومزاج جملة الید معتدلا بسبب ذلک مع ان العصب یکون
خارجا عن الاعتدال الی الحرارة او البرودة لا یقال ان فعل الید انما یتم بفعل جمیع اجزائها فاذا حصل فی فعل بعضها
آفة لاجل مرضه فقد حصل تلک الآفة فی بعض افعالها فیلزم من مرض العصب الذی هو جزء لها مرضها لان ذلک غیر لازم
اذ لیس کلما ظهر آفة فی افعال الشیء یقال انه مریض فانه لو تورمت المعدة او الکبد حتی زحمت اعضاء التنفس وتشوشت
لا یقال ان الصدر مریض مع ظهور الآفة فی فعله واما الثانی فلانه لا یمکن ان یتصور سوء المزاج حاصلا فی الید
الا ویکون ذلک حاصلا لبعض اجزائها المفردة او کلها اذ یستحیل ان یکون مزاج الجملة خارجا من الاعتدال
وکل واحد من افرادها یکون معتدلا وانما قال اولا وبالذات لانه یعرض للشیء ولا یلزم ان یکون عروضه له
بالذات وبالعکس **قوله** والثانی ای الثانی من الامراض المفردة جنس امراض الاعضاء الالیة وهی امراض الترکیب الواقعة

في الاعضاء المؤلفة من الاعضاء المتشابهة الاجزاء التي هي آلات الافعال **قوله** والموصول هذه صفة للاعضاء المؤلفة وهي
في اكثر النسخ بدون اللام وكانه جعلها مع صفتها معرفة وانما نسب جنس امراض التركيب الى الاعضاء الآلية لانه يمكن حصوله
لها من غير ان يكون حاصلا في الاعضاء المفردة لانه اذا حصل في اليد مثلا فساد الشكل لا يلزم حصوله في اجزائها لجواز ان يكون ذلك
لفساد في وضع بعض اجزائها عند بعض **قوله** الثالث اي الثالث من المفردة جنس الامراض المشتركة التي تعرض للآلية من حيث
انها آلية من غير ان يتبع عروضها لها عروضها للمتشابهة الاجزاء وهو اي هذا الجنس يسمى تفرق الاتصال وانحلال الفرد ايضا لانه
يفصل بين جزئي العضو ويحل فرديته اي وحدته الاتصالية وانما سمي تفرق الاتصال مرضا مشتركا لانه يعرض لكل واحد من العضو الآلي والمتشابه
الاجزاء بالذات كما يعرض للمفصل انخلاع رباطه بسبب استيلاء الرطوبات من غير ان يعرض للمتشابهة الاجزاء التي تركب منها المفصل وقد يعرض
لمثل العصب والعظم والعرق وحده من غير ان يعرض للآلية فان قلت هذه الاعضاء اجزاء للآلية فكيف يتصور عروضه لها دونها ثم ان
امكن فلا يصح التمثيل بالمفصل لانه لا يتصور انفصال جملة مؤلفة من اجزاء ولا يعرض الانفصال بشيء من الاعضاء الواصلة بينها كالرباط
والعصب وغيرهما قلت اما الجواب عن الاول فهو ان العصب والعظم والعروق قد يكون اجزاء وقد لا يكون كالعصبة المجوفة
والسن والعرق الطالع من الكبد فان شيئا منها ليس جزءا من الآلية وح ان سلمنا انه لا يمكن في الاول عروض
التفرق لها بدون ما هي اجزاء له فلا امتناع في عروضه لها دونها في المذكورة فان قلت يلزم على هذا ان يكون تغير وضع
هذه المذكورة جنسا رابعا قلت انما يلزم ذلك لو لم يكن تغير اوضاعها اشدة توسيعها من جنس تفرق الاتصال لكنه منه
القول فيها باني هذا ان كان ذلك العصب زال عن موضعه مسمى فكا **قوله** وقد يكون تفرق الاتصال في المجاري فتوسع
ولقائل ان يقول فعلى هذا تغير وضع السن وتغير وضع العصبة المجوفة وسدتها اذا لم توسع لا يكون من جنس تفرق الاتصال
اما الاول فظاهر واما الثاني فلان العصبة الزائلة من موضعها منه على ما قال الا الزائلة من وضعها اما الثالث فلان السدة
الموسعة يمكن ان منه على ما قال الا غير ظاهر انها ليست من جنس الامراض المتشابهة ولا من جنس الامراض الآلية لعدم
السن والعصبة من المتشابهة فيكون لا محالة جنسا رابعا ولا خلص عنه الا بالتزام مذهب الشيخ من ان تفرق الاتصال
داخل في امراض التركيب وهي ليست مختصة بالآلية بل كل ما هو غير سوء المزاج فهو مرض التركيب سواء اختص بالآلية او لا
واما الجواب عن الثاني فهو ان زوال العضو تارة يكون سببه من خارج كسقطة او ضربة وفي مثل هذه الصورة يستحيل حصول
التفرق بدون ما حوله وما فيه من العصب والرباط وتارة من داخل كاستيلاء الرطوبات على رباط المفصل وههنا لا يستحيل **قوله** وبالجملة اي حاصل
الكلام ان الامراض المفردة عند الاطباء ثلثة اجناس امراض تتبع سوء المزاج وامراض تتبع سوء هيئة التركيب وامراض تتبع تفرق الاتصال
قيل ما تقدم في تعداد اجناس الامراض صريح في ان المرض نفس سوء المزاج والتركيب وتفرق الاتصال وهذا صريح في انه ما يتبعها لا نفسها وبينهما

ومنها منافاة والجواب عنه من وجهين الاول ان تتبع معناه يرجع اي امراض ترجع الى سوء المزاج ولذلك قال عقيبه
فكل مرض تتبع واحدا منها ويكون عنه بسبب اي كل مرض يرجع الى احدها ويحصل عنه بسببه الثاني ان سوء المزاج الحقيقي
على حالة تبدل المزاج من الصحة الى المرض قبل ان يستقر وجالينوس يسميه الحالة ... على الحالة المذكورة اذا استقرت وهذا هو الذي يخصه
باسم المرض وعلى هذا يكون مراده بها هنا سوء المزاج وسوء التركيب وتفرق الاتصال في تعداد الاجناس هذه الاحوال اذا استقرت ومراده
بها هنا حال كونها احداثا قبل استقرارها ولا شك ان الشيء بعد استقراره يكون مغايرا لما كان قبله فيرتفع المنافاة اذ المراد بالمرض
في التعريف هي الحالة المستقرة التي هي تتبعه **قوله امراض المزاج معروفة وهي ستة عشر** ثمانية ساذجة وثمانية مادية وقد ذكرنا معنى
في آخر الفصل الاول من المزاج كل واحد من هذه الستة عشر حيث يمكن ان يكون في عضو واحد وفي البدن كله يصير جملة ذلك اثنين وثلثين
وهذه امثلتها **مثال** الحار بلا مادة في عضو واحد الصداع الاحتراقي وفي جملة البدن حمى تحدث من تسخين الشمس ومع المادة في عضو
الناد الفارسي في جملة البدن الحميات الغليانية **ومثال** البارد بلا مادة في عضو برد المعدة بشرب الماء البارد وبرد الاطراف من شدة البرد
وفي جملة البدن الجمود من قوة البرد الخارجي ومع المادة في عضو تشنج الاطراف واستيلاء مواد باردة عليها وفي جملة البدن النافض
والقشعريرة **ومثال** الرطب بلا مادة في عضو ترهل القرحة وفي جملة البدن ان يصير مترهلا لضعف الحرارة الغريزية فانها اذا ضعفت
يستولي الرطوبة ومع المادة في عضو استرخاء بعض المفاصل لمواد رطبة وفي جملة البدن استرخاؤه لذلك **ومثال** اليابس بلا مادة في
عضو تشنجه بالاستفراغ وفي جملة البدن هذا اذا كان عاما ومع المادة في عضو تشقق الكعبين لمواد سوداوية وفي جملة البدن الجذام في
اواخره وذلك لان الجذام نوعان احدهما هو الحادث من السوداء الحادثة من احتراق المرة الصفراء ويكون في اواخره تأكل الاعضاء
وتساقطها ولا يعم هذا في اوائله جملة البدن لقلة مادته بل في اواخره لانتشار مادته ج وثانيهما هو الحادث عن السوداء الطبيعية
ولا يكون معه تأكل الاعضاء لكونها باردة بالطبع بخلاف الاحتراقية لاكتسابها الحرارة بالاحتراق ولهذا الفرق يكون النوع الاول
مثالا لليابس مع المادة والنوع الثاني مثالا للبارد اليابس مع المادة **ومثال** الحار اليابس بلا مادة في عضو الصداع الاحتراقي
اذا كان سببه قوي التجفيف وفي جملة البدن بعض اصناف الدق ومع المادة في عضو الورم الصفراوي وفي جملة البدن الحمى
الصفراوية **ومثال** الحار الرطب بلا مادة في عضو سخونة المعدة ورطوبتها لاستعمال اغذية مسخنة مرطبة وادوية كذلك وفي جملة البدن
ما يحصل للبدن من الاستنقاع في ماء حار رطب ومع المادة في عضو الورم الفلغموني وفي جملة البدن الحمى الدموية **ومثال**
البارد اليابس بلا مادة في عضو جفاف الدماغ الحاصل من استمرار السهر والادوية المبردة المجففة وفي جملة البدن تقشفه من ذلك
ومع المادة في عضو الصلابة وفي جملة البدن الجذام في اوائله **ومثال** البارد الرطب بلا مادة في عضو برد الكبد ورطوبتها عند وضع عليها
الاضمدة الفاعلة لذلك وفي جملة البدن كما اذا استعمل بعض المخدرات ومع مادة في عضو الورم البلغمي وفي جملة البدن الاستسقاء اللحمي

في

فان قلت المزاج المادی ہو ما یقارن خلطا وکل خلط له فی نفسه کیفیتان وح کیف یصح المثال علی مزاج مفرد مادی قلت المرض انما ینسب الی اقوی کیفیة فان قلت کیف یصیر الخلط فی احدی کیفیة اقوی قلت اما بان یرد علیه من خارج ما یزید فیها من غذاء او دواء او غیر ذلک مثل ان یعرض للدم سخونة غریبة یزید فی حرارته ویبقی رطوبته بحالها ح یکون سبب التغیر البدن الی الحرارة دون الرطوبة واما بان یخالطه خلط آخر یعدل احدی کیفیته ویزید فی الاخری وذلک بان یکونا متجانسین فی کیفیة ومتضادین فی اخری کالدم والصفراء فانهما اذا ترکبا یعدل کیفیتهما المتضادة وتضاعف المتجانسة واذا غیر هذا المجموع البدن غیره بکیفیة واحدة هی الحرارة لاشتدادها دون الرطوبة ولکیفیة تعادلهما اذا عرفت ذلک فاعلم ان الشیخ لم یذکر کلیات احکام الحمی فی هذا الکتاب فاردنا ان نشیر الیها فی مباحث لیکون ادنی بالغرض فنقول وبالله التوفیق المبحث الاول فی کلام کلی فی الحمیات اعلم ان البدن الانسانی فله حرارتان احدیهما تفاض علیه مع فیضان النفس الناطقة وتسمی غریزیة والاخری عند اجتماع بسائطه تسمی اسطقسیة وهذه غیر الاولی لانها مقومة لوجوده وهذه لماهیته فتلک تفارق بعد موته وهذه باقیة ولذلک یسخن بدن المیت فی حالة المرض قد یکون فیه مع المذکورتین حرارة اخری یحصل عند اجتماع الفضلات لان مثل هذه الفضلات متی اجتمعت حصل فیها حالة بها تستفید تلک الحرارة ویدل علیه حال الفضلات فی الخارج عند اجتماعها کالزبل وما یجری مجراه فانه یسخن ویعفن ویشتعل فیه نار ثم یبرد وهذه غیر الاولیین لانها مضرة بالافعال ومعدومة عند الصحة بخلافهما فاذا احدثت فی عضو متعلق بالقلب بواسطة الشرائین ثم یسری منه فیها بواسطة الروح الی جمیع البدن ح تسمی حمی فالحمی حرارة غریبة تتصل بالقلب ثم تنبعث منه فی الشرائین بواسطة الروح الی جمیع البدن ان لم یکن مانع وتضر بالافعال الطبیعیة ضررا اولیا فالحرارة جنس والغریبة ممیزة عن غیرها وتنبعث منه فی الشرائین بواسطة الروح اشارة الی ان الحرارة لکونها عرضا یستحیل علیها الانتقال بل انما تنتقل بواسطة محلها التی هی الاجزاء العفنة اللطیفة وقولنا الی جمیع البدن احتراز عن حرارة غریبة تنبعث من القلب ولا تبلغ الی ان تنتشر فی جمیع البدن وقولنا ان لم یکن مانع یدفع ما یقال ان الحمی قد یسخن الباطن دون الظاهر وبالعکس وقولنا مضرة بالافعال احتراز عن حرارة غریبة تنبعث من القلب ولم تضر بالافعال مثل ما یحصل عند الغضب اذا لم یکن بحیث یوجب حمی والمراد بالافعال الطبیعیة المنسوبة الی الطبیعة المدبرة للبدن ویخرج بها الافعال التی لا یکون علی المجری الطبیعی وضررا اولیا قیل انه احتراز عن سبب الحمی کالعفونة ولیس بصواب لانها قد خرجت بذکر الحرارة فالاولی انه احتراز عن سبب الضرر فانه حرارة غریبة تضر بالفعل بواسطة الانبعاث المذکور اذا عرفت ذلک فاعلم ان المشهور هو ان الحمی ینقسم اولا الی ثلثة اقسام دقیة ویومیة وعفنیة لان البدن مرکب

٣٨٠

قیل علیه کیف ینبعث الحرارة بواسطة الشرائین الی جمیع البدن ولیس فی بعض الاعضاء شریان کالغضروف فی موضعه واجیب بان انبعاث الحرارة من القلب قد یکون بواسطة الشرائین کما فی الاعضاء الشریانیة وقد یکون بالمجاورة وذلک کما اذا حصلت الحرارة فی عضو شریانی فتسری منه الی العضو الغیر الشریانی بالمجاورة ... الحرارة منه الی غیر الشریانی ... علی ان ... الاعضاء ... ان ...

مركب من جسام هي اعضاء وارواح واخلاط فان تشبثت الحمى اولا بالاعضاء فهي الدقية وان تشبثت بالارواح

فهي يومية وان تشبثت بالاخلاط فهي عفنية وعلى هذا الحمى الدموية الحادثة من سخونة الدم وغليانه بلا عفونة التي

تسمى سونوخس تكون خارجة من الاقسام قال جالينوس انها من حمى اليوم وليس بصواب لان الحمى اليوم تتشبث

بالروح وتنقلع غالبا في يوم ولا يحتاج الى استفراغ وسونوخس تتشبث بالدم وتمتد الى سبعة ايام وتحتاج الى الاستفراغ

فالاولى ان يقال ان الحمى ان تعلقت بالاعضاء فهي حمى الدق والا فلا تخلو اما ان يكون معها عفن او لا

والاول هي حمى العفن والثاني اما ان يتعلق بالقوام او لا فان كان الاول فهي سونوخس وان كان الثاني

فهي حمى اليوم وقد تقسم الحمى من جهات اخرى الى حادة ومزمنة والى حمى مرض وهي التابعة للسبب كحمى العفن وحمى

عرض وهي التابعة للمرض كحمى اليوم والى غير ذلك مما يأتي في اثناء البحث **المبحث الثاني في حمى اليوم** ويسمى باليونانية

ميقماروس هو حيوان يولد ويعيش ويموت في يوم واحد سميت به باعتبار الاغلب والا فهي تمتد الى سبعة ايام وقد ذكر

الشيخ في الكتاب الرابع من القانون انها تمتد الى خمسة عشر يوما وهو بعيد جدا اذ الظاهر انه لا تبقى الحرارة المتعلقة

بالارواح في هذه المدة من غير ان تتعلق بالاعضاء او الاخلاط وهي تنقسم بحسب انقسام الارواح الى ثلثة اقسام

حمى يوم طبيعية وحيوانية ونفسانية ويعرف تعلقها باحد الارواح بما تقدمها من الاسباب فانه ان كان قد تقدمها

تخمة او سوء استمراء فهي حمى يوم طبيعية وان كان قد تقدمها غضب او هم او غيرهما من الامور النفسانية فهي حمى

يوم حيوانية وان كان قد تقدمها فكر او ادامة سهر فهي حمى يوم نفسانية واسباب هذه الحمى اما من داخل واما من

خارج والداخلة اما تخمة او ورم والتخمة اما الى الحموضة واما الى الدخانية فان كانت الى الحموضة اوجبت هذه الحمى

بما يحدثه من السدد في منافذ الروح فيمنع الابخرة من التحلل والهواء البارد من النفوذ الى الداخل وان كانت

الى الدخانية اوجبتها بما يحدثه من الابخرة الحارة المرتفعة عن المادة المستحيلة والحرارة الحادثة عنها ايضا والورم

يحدثها اليوم من وجهين احدهما من جهة ملازمه والثاني من جهة ما يتأدى منه الى القلب من الحرارة الغريبة الحادثة

من بخاره بعفن الكدر والخارج اما حركة مفرطة بدنية كالتعب المفرط او نفسانية كالغضب المفرط فانهما يسخنان

البدن ثم الارواح لانها قابلة لذلك واما استمرار الفكر فيما يرد على البدن من تسخين الروح النفساني واما

استعمال ادوية مسخنة او استحمام بمياه قابضة كالشبية والزاجية فانها تسد المسام وتحدث الحرارة او مسخنة

كالكبريتية والقيرية او طول مقام في هواء حار كالحمام والشمس او استعمال سكون مفرط بعد عنياء وحركات تتحلل بها

الابخرة حارة وعلامة هذه الحمى ان لا يحدث فيها نافض وان ينفصل بعرق شائع هادي الجريان ويكون اعراضها

مثل العطش والقلق والسهر ضعيفة وان لا يكون الحرارة فيها حادة لذاعة بل بادية وان لا يعرض في النبض اختلاف يعتد به ويكون حركة الانبساط فيه اسرع من الانقباض لان الحاجة فيها الى جذب الهواء البارد اشد من الحاجة الى دفع البخار الدخاني ولا يظهر في القارورة صبغ محسوس الا في الغضبية ولا ثقل محسوس الا في التخمية ولا وجع في المفاصل والاطراف الا في التعبية وهذه الحمى قد تنتقل الى حمى العفن وعلامته اشتداد اخذه وحصول نافض قوي في بعض اوقاتها وان يصير انقباض الشرايين اسرع من انبساطها وقد يفرق بينهما بان يدخل العليل الحمام فان استلذ بصب الماء الحار على بدنه ويعرق فيه عرقا معتدلا فهي حمى يوم وان لم يحصل شيء من ذلك بل تقشعر من الماء ويشمئز جلده منه او يحصل نافض قوي فهي حمى عفن وقد تنتقل الى حمى الدق وعلامة ذلك استمرار الحمى من غير نافض وظهور صلابة في النبض وقوة الحمى بعد استعمال الغذاء او اخذه في الانحطاط وربما ظهر في البول دسومة **المبحث الثالث** في حمى العفن وهي تنقسم الى حمى مرض وحمى عرض وحمى المرض تنقسم الى مفترة ولازمة والمفترة تنقسم الى ثلثة اقسام صفراوية وسوداوية وبلغمية واللازمة تنقسم الى دموية وصفراوية وسوداوية وبلغمية والدموية تنقسم الى عفنية وهي المطبقة وغليانية وهي سونوخس والمطبقة تنقسم الى متزائدة ومتنقصة ومتساوية والصفراوية الى غب دائمة ومحرقة وحمى العرض هي التابعة لورم بعض الاعضاء كورم الكبد والكلية وغيرهما فيقال حمى كلوية وحمى كبدية فهذه اقسامها واشد الابدان استعدادا لها الابدان الحارة الرطبة عند غليانها لانها لا بد لها من حرارة فاعلة ومادة قابلة تقبل الاذابة وتتوارد الاستحالة وهي الرطوبة ويدل على صحة ذلك ما نشاهد في الخارج من حال الطبخ فانه لا بد له من طابخ وهو الحرارة وقابل وهو الرطوبة ولا ينبغي ان يظن ان الصفراء والسوداء يابسان فينبغي ان لا يقبل العفونة لان حكمنا عليهما باليبوسة انما هو بالقوة لا بالفعل وركونهما طبيعيين سيالتين بالفعل فكيف وهما مختلطان بالخلط الجسم رطب سيال على ما عرفت واسباب العفونة اما قريبة وهي اما انسداد المسام بما يمنع الفضلات البخارية من التحلل والخروج فيشتعل في البدن ويحلل رطوباته الغليظة التي لم يمكنها ان تتحلل واما غلظ الاخلاط ولزوجة المادة وامتناعها من التحلل والخروج فيجتمع بعضها مع بعض ويعمل فيها الحرارة الغريبة ويعفن واما اسبابها البعيدة فاما هواء بارد مكثف واما استحمام في مياه شبية او زاجية واما افراط استعمال الاغذية غليظة وترك استفراغ معتاد مثل فصد او اسهال او رياضة او استكثار من فواكه رطبة واما علامة حمى العفن فانحصرت في امور عشرة الاول ان حركة انقباض الشريان فيها تكون اسرع من انبساط لان الحاجة فيها الى دفع البخار الدخاني اشد من جذب الهواء البارد والثاني ان اكثر حدوثها يكون عن اسباب سابقة وان حدثت عن اسباب بادية تكون بالعرض لانها حصلت لم توافي مواد مستعدة لم يتغير بخلاف حمى اليوم فان اكثر حدوثها عن اسباب بادية

وبخلاف حمى الدق ايضا فانها لا تكون عن اسباب بادية الا بالعرض الثالث ظهور امتلاء وانتفاخ في السحنة وتبيّج
في الوجه لانها مادية ومادتها غليظة الرابع حصول انتفاخ منها والقشعريرة ان كانت مادتها خارج العروق وان كانت
داخلها كان النبض ممتليا والاعراض شديدة الخامس ان انقضائها لا يكون الا في ادوار متعددة وقلما تنقضي في دور واحد
السادس ان الحرارة فيها تكون ثائرة ولذاعة ان كانت مادتها غير بلغم وان كانت بلغما فان ذلك لا يظهر فيها في اول
بل اذا بقيت يد الجاس على السحنة زمانا طويلا حتى ينفتح المسام من لزوجة البلغم وتخرج الحرارة السابع ان البول في ابتدائها
يكون فجا وفي حمى اليوم يكون صبغيا نضيجا الثامن انه لا يكون في ابتدائها عرق شايع الا نادرا بخلاف حمى اليوم فانه
يحصل ذلك مرارا واما حمى الدق فلا يكون فيها عرق البتة الا ان يكون معها حمى عفن التاسع ان البدن لا ينقى
في انحطاطها نقاء تاما كما في انحطاط حمى يوم بل ربما فاتت معاودة يسيرة لغلظ مادتها وحمى الدق ان لم ينق البدن
فيها ايضا عند ذلك نقاء تاما لان الحرارة متعلقة بجسم صلب الا ان معاودتها لا يظهر للحس العاشر انها تحتاج الى استفراغ ثم
تبديل مزاج بخلاف حمى اليوم فانه يكفي فيها تبديل مزاج المبحث الرابع في الحمى الدموية قد عرفت فيما تقدم ان الدم
اخص الاخلاط بالطبيعة لانه مناسب للحيوة بمزاجه وغاذ بالحقيقة لكنه انما يكون كذلك بشرط ان يكون معتدلا في مقداره وحاله
في كيفيته فان خرج عنها ضعفت الطبيعة عن تدبيره وعند ذلك تستولي عليه الحرارة الغريبة فتغليه او تعفنه فمتى غلته
حصلت الحمى الغليانية المعروفة بسونوخس ومتى عفنته حصلت الحمى المعروفة بالمطبقة واختلف الاطباء في الدم عند عفونته
انه هل يبقى على صورته الدموية او ينتقل الى خلط آخر فذهب جالينوس الى انه متى عفن صار صفراء ثم قال وشبيه انه اذا عفن
يكون الحمى المتولدة منه اسكن واقل عادية من الحميات التي تكون من المرتين ويكون نوائبها ادوار الغب
ان هذا هو الذي تمسك به في انه اذا عفن يصير صفراء وقال بقراط انه اذا عفن لا يخرج عن كونه دما واليه ذهب
الشيخ وهو الحق لانه لو صار صفراء لوجب ان يعالج الحمى المطبقة بعلاج الصفراوية باستعمال المبردات المرطبة والوجود
بخلافه فان العلاج بالمبردات المجففة والرادعات المطفية لغليان الدم وحدته ولكانت ايضا اعراضها مثل مرارة الفم
وحدة البول ورقته وصفرة لونه والامر بخلافه فانا نرى في المطبقة الفم حلوا والبول قانيا كدر القوام اذا عرفت
ذلك فاعلم ان المطبقة تنقسم الى ثلثة اقسام متساوية ومتزائدة ومتنقصة لان المتعفن منه اما ان يساوي المتحلل
او يزيد عليه او ينقص منه وقد تنتقل هذه الحمى الى السرسام وذلك عند ما تكون المادة استفادت حدة قوية
والطبيعة غير مجيبة والدماغ ضعيف وعلامة انتقالها تشويش افعال الدماغ وبياض البول وصفائه وبياض
البراز ايضا لارتفاع الصابغ الى جهة الدماغ والى حمى المحرقة وذلك عند ما تكون المادة حادة ايضا

قد مالت الى جهة القلب او المعدة او الكبد وعلامته قوة الحرارة والتهابها فى نواحى القلب والكبد والمعدة والجدرى الغير
وذلك اذا لم يكن المريض جدر فتحركت طبيعة مادته بسبب المناسبة او قد جدر لكن لم يندفع مادته اندفاعا جيدا بل بقى
منها شئ فانها اذا عفنت تهيج حركتها وعلامته ظهوره وتهيج فى ظهر الحلق والصدر واحتكاك فى الانف وفزع
فى النوم ونخس شديد وقوة الحمى واشتعالها فى الباطن وضيق النفس وتمطط وتثاوب وبحة الصوت وثقل الرأس
مع صداع قوى والى الحصبة وذلك عندما يندفع لطيف الدم الى ظاهر البدن ولذلك يكون اكثر حدوثها
فى الصبيان وعلامته قريبة فى علامات الجدرى لكن الاشتعال ههنا فى الباطن اقوى وكذلك الحرارة والعطش لكن
الثقل ووجع الظهر يكونان اقل لان المادة لطيفة واما علامات هذه الحمى فلزوم الحرارة من غير نافض وقشعريرة لان
المادة منحصرة فى العروق غير مارة بالاعضاء الحساسة الا عند اندفاعها بالبحران فان الطبيعة ح يدفع مادة الحمى الى خارج
العروق فيحصل النافض والقشعريرة وحمرة اللون وانتفاخ الاوداج وحلاوة الفم واحتكاك فى مخارج الدم لاعتياد الطبيعة
بدفع المادة الدموية فيها وعظم النبض وتواتره لشدة الحاجة وامتلائه ولشدة المقاومة الحادثة بين الطبيعة والمرض ويكون مع
ذلك غير مستو وضيق النفس لمزاحمة المادة الدموية فيها وعظم النبض وتواتره لآلات التنفس ومائية القارورة وكدرتها وحمايته
على ذلك التدبير المتقدم واسهل الوقت الى الفصد **المبحث الخامس** فى الحمى الصفراوية المسماة باليونانية طرطاوس اعلم ان الصفراء اما
ان يحصل فى عضو او ينتشر فى البدن وعلى التقديرين اما ان يكون عفنة او لم يكن فان حصلت فى عضو ولم يعفن يحدث عنها
وان عفنت يحدث عنها الحمرة وان انتشرت ولم يتعفن يحدث عنها اليرقان وان عفنت يحدث عنها الحمى وهى تنقسم الى دائمة
وذلك عندما يكون مادتها داخل العروق **والى دائرة** وذلك عندما يكون خارجها وهو ان يعفن فى بعض فرج
الاعضاء **والى محرقة** وذلك عندما يكون مادة الدائمة قريبة من القلب والكبد والمعدة وكل من الدائمة والدائرة
تنقسم **الى خالصة** وهى ما يكون مادتها صفراء لا يشوبها بلغم **والى غير خالصة** وهى ما خالطها بلغم **ونوبة** الدائرة
الخالصة من ست ساعات الى اثنى عشرة **ونوبة** غير الخالصة تختلف باختلاف البلغم فى كيفيته وكميته والدائمة الخالصة
زمان اشتدادها كزمان نوبة الدائرة الخالصة وسكونها كزمان تركها فان الغب الدائمة ليس لها نوائب وفترات
بل اشتداد وتنقص وهذا القدر لها كصورة الفترات والنوائب علامة الحمى الصفراوية مطلقا صفرة اللون ومرارة الفم
وشدة التلهب والعطش والصداع ونخس شبيه بغرز الابر وذلك لحدة المادة وقشعريرة ونافض وذلك للذع
المادة للاعضاء الحساسة التى المادة فيها وهرب الحرارة الغريزية الى باطن البدن وهذا يكون فى
مبادى الحمى اقوى لان المادة ح تكون فجة حادة سريعة الجريان فيكون شديدة النكاية ومنها صبغ القارورة

وربما لا يظهر فيها ثقل فانها كثيرا ما تنقضي بلا رسوب يظهر في القارورة ويكون اللسان جافا خشنا وربما اسود لشدة الحرارة
ويكون النبض سريعا متواترا لشدة الحاجة **ويفرق** بين الخالصة وغيرها بوجوه خمسة **الاول** ان الخالصة نوبتها
من ست ساعات الى اثنى عشرة وما زاد على ذلك فهي غير خالصة **الثاني** انها تنقضي في سبعة ادوار وهي ثلثة عشر يوما
وذلك اذا كانت مادتها خارج العروق واما لو كانت داخلها فتنقضي في سبعة ايام **الثالث** ان ابتداءها يكون بنافض قوي
واقلاعها بعرق غزير **الرابع** انها تسرع فيها النضج ويجيء علاماتها **الخامس** انه يظهر [illegible] في الصحة والهزال لكل
للطافة مادتها وحال غير الخالصة بخلاف ذلك لغلظ مادتها **المبحث السادس في الحمى المحرقة** وهي تسمى باليونانية
قاوسوس وهي تحدث عن صفراء محضة اما منبثة في جملة البدن او في العروق التي حول القلب والمعدة او الكبد وقال ابقراط
انه قد يحدث عن بلغم مالح ايضا وسلمه جالينوس ايضا والمشهور هو الاول وقيل هي تشبه الغب الخالصة الدائمة التي تعفن مادتها داخل
العروق التي لا يكون حوالي القلب والكبد والمعدة لان كل واحدة منهما يكون عن صفراء محضة ومادة كل واحدة منهما
داخل العروق ويترتب على ذلك دوام الاخذ ويخالفها من وجوه **الاول** ان هذه قد تكون من بلغم مالح **الثاني** ان
اعراضها يكون اشد **الثالث** ان مدتها اقصر **الرابع** ان الطبع كثيرا ما يجتهد فيها لانصراف المادة الى جهة
اخرى والطبيعة الى مقاومتها فتوجه القوة الحارة الى الباطن فتنكشف [illegible] البدن وتجفف وهي [illegible] عرضت للمشايخ كانت
ردية لان حدوثها يكون بسبب قوي وقواهم لا تفي بمقاومتها [illegible] كثيرا ما يعرضهم [illegible] خطرها اقل لما [illegible] امزجتهم
وان عرضت للصبيان كانت فيهم ابدأ واسكن قال ابقراط في سادسة الفصول من عرض له في الحمى المحرقة رعشة
فان اختلاط ذهنه يحلها فقال جالينوس ان الضمير في يحلها عائد الى الحمى [illegible]
فاذا خرجت اندفعت الى الاعصاب لضعف حصل فيها عرضت الرعشة ثم [illegible]
فيحصل اختلاط الذهن وذلك سبب لانحلال الحمى وقال الشيخ في الكتاب الرابع ان الضمير يعود الى الرعشة [illegible]
اذا بلغت قوتها الى ان يحدث اختلاط الذهن فانها تلطف وتخرج مادة الرعشة من الاعصاب بالتحليل وغيره قال
المسيحي في هذا التأويل نظر لان ابقراط لم ينقل من حدث به حمى محرقة وكان به رعشة حتى يصح [illegible]
لان صحة تأويل الشيخ لا يحتاج الى تقدير وكان به رعشة بل معنى كلامه هو ان من عرض له في الحمى المحرقة رعشة
فان اختلاط ذهنه يحلل تلك الرعشة العارضة وهو كلام صحيح لا غبار عليه **المبحث السابع في الحمى البلغمية**
قال جالينوس ارداء الحميات الدائرة البلغمية النائبة وانما قال ذلك لوجوه **منها** ان زمان [illegible] نوبتها يسير بالنسبة
الى زمان اخذها **ومنها** ان مدتها تطول فيكون الحاجة الى ان يتناول الغذاء اشد [illegible]

لتدبير الغذاء وهو المعدة ضعيف بسبب استيلاء البلغم عليها ومنها كثرة مادتها وغلظها فيكون قهرها والطبيعة في غاية قوتها ومنها عسر الطريقة في مداواتها فانما ازداد وبنا الحمى فلا يسبب وان وبنا السبب زدنا في الحمى وان تركنا لم يحصل الغرض كما ينبغي هذا ليس على الاطلاق بل اراد الحميات الدائمة الدموية العفنية لكثرة مادتها ولزوجها ثم البلغمية ثم السوداوية ثم الصفراوية اذا عرفت ذلك فاعلم ان البلغم اما ان ينحصر في عضو او ينبث في البدن وعلى التقديرين اما ان يكون عفنا او لا يكون فان انحصر في عضو وكان عفنا احدث الحمى وان لم يكن عفنا احدث الترهل ان كان منبثا في البدن ولم يكن نعفن احدث الاستسقاء والا احدث الحمى واكثر حدوثها بالمرطوبين بالطبع كالصبيان والنساء واما الاكتساب كاصحاب الدعة والترفه والسكون وقد يحدث للمتخمين والمتحمين عقيب استعمال الاغذية الغليظة الرطبة والشتوية ومنها ان الصيفية لان طبيعة الفصل تزيد في برودة مادتها وقيل بالعكس لان الشتاء يناسب مادتها والامراض المناسبة اقل خطرا من غير المناسبة لانها تحدث الا عن سبب قوي وتختلف في الليلية منها والنهارية فقال قوم الليلية اردأ لان القوة والحرارة الغريزية من الليل اقوى منها في النهار فحصول نوبة الحمى في مثل هذا الوقت دليل على كثرة المادة وقال الشيخ النهارية اردأ لان المتحلل من البدن في النهار اكثر منه في الليل لان المسام فيه منفتحة والهواء حار فيجذب المادة الى ظاهر البدن فحصول الحمى في هذا الوقت دليل على كثرة المادة وهو الحق لان النهارية تكون اقوى ومن الحميات البلغمية التي يبطن فيها الحر ويظهر البرد وهي المسماة باليونانية ليفوريا ويكون من بلغم غليظ قليل المقدار تعفن في الباطن ولا يتحلل منه شيء يفي بتسخين الظاهر لغلظه وقلته ويسخن الباطن بالنسبة الى الظاهر او نقول ان القوة في مثل هذه الصورة تنصرف الى الباطن لمقاومة المؤذي فيخلو الظاهر منها فيبرد لا محالة وقيل قد يكون لصفراء غليظة قليل المقدار تعفن في الباطن وتسخنه ولا يقدر على تسخين الظاهر ومن الحميات هي التي بعكس هذه وتسمى باليونانية فرسوسوس وحدوثها من بلغم زجاجي غير عفن محقق في الباطن ومن بلغم عفن في الظاهر فيسخن وانما لا يحس ببرد غير العفن قبل النوبة لانه ساكن مالوف وعند حصول النوبة يتحرك ويلاقي الاعضاء الاخر حساسة فاحست ببرده ويستدل على الحمى البلغمية بظهور قشعريرة ونافض يسير لان المادة ليست مما تفعل نخسا ولذعا قويا حتى يوجب النافض فان حصل فيها لم يبتدئ دفعة بل قليلا قليلا وذلك لغلظ المادة فلا يتمكن الحرارة المعفنة من العمل فيها مرة واحدة والسريان بسرعة الا انه اذا حصل قليلا يكون اقوى من النافض الكائن في الحمى الصفراوية وعلاماتها ظهور حالة شبيهة بالاعياء والتكسر مع ثقل محسوس ودوام التمطي والتثاؤب لا سيما عند مجي النوبة وربما تويت الحرارة عند مجي النوبة ثم يقل ويظهر البرد ويكون بسبب استيلاء الحرارة على الارق اولا فتشتعل ثم على الاغلظ والابرد وملمس الحرارة في هذه الحمى في الاول ضعيف بخاري ثم اذا طال وضع اليد احس بحرارة حريقة لذاعة لما سبقت الاشارة اليه والبول يكون تارة رقيقا لاحتباس المادة وتارة غليظا احمر وذلك عند انفتاح السدد ولون الصلابة

٣٨٦

يكون كدرا رصاصيا وحشبه مترلة وكذلك الطراوة وذلك لغلظ المادة وغلبتها على الاطراف مع ضعف الحرارة فيها وبعضه يكون رطبا متغاوتا لثقلة الحاجة بسبب برد المادة وهي الاكثر ما ينوب عندا دبار النهار لمناسبة هذا الوقت للمادة وهي كثيرة البلة الرطوبة المادة قليلة العرق لغلظ المادة لا يستدعي بها التدبير المتقدم والسن البلغمي مزاج البوارد واما علامة اللازمة فتقدم النفض والبرد والقشعريرة لانحصار المادة داخل العروق واتصال الاخذ وهي شبيهة بحمى الدق لبعد الحرارة ولذهبها ويفرق بينهما بان الاعراض الخاصة بها يكون مثل الثقل ونهيج السحنة ولين النبض وتفاهة الفم وعادته وبان صاحبها اذا اعطي الغذاء لم يشتد الحمى بعد استعماله بخلاف الدق

المبحث الثامن في الحمى السوداوية

وهي المسماة باليونانية ذطارطاوس وسمي الربع لان ابتداء النوبة الثانية من نوائبها يكون في اليوم الرابع من ابتداء الاولى والسوداء اما ان تكون محصورة في عضو او منبثة في البدن على التقديرين اما ان يكون عفنة او لا فان انحصرت في عضو ولم يتعفن او رثت الصلابة وان تعفنت اورثت السرطان وان انبثت في البدن ولم يتعفن اورثت اليرقان الاسود وان تعفنت فان كانت خارج العروق احدثت الربع الدائرة وان كانت داخلها فقد الربع الدائمة وانما يكون ولامتزج لكثرة المادة داخل العروق وتشبثها هناك وتلاحق بعضها ببعض من غير حاجة الى تجمعها زمانا فهذه تشتد وتنقص ولكن لا يفارق بخلاف ما اذا كانت المادة خارج العروق لانفتاح اذ لا تجويف هناك حتى يتسع مجتمعة فيه فيقتضي زمانا يجتمع فيه فلذلك يفارق الى ان يجتمع مادتها ومن الحميات السوداوية حمى الخمس والسدس والسبع وذكر جالينوس انه لم ير هذه الحميات البتة لكن لا يبعد ان يقع لسوء تدبير العليل فاذا ترك ذلك التدبير زالت الحمى وان عاد عادت وح يكون عوده لسوء التدبير لا لمواد مخصوصة توجبها واما بقراط فانه حقق وجودها وقال ان لها موادا مخصوصة توجبها وانما ان يكون موادها سوداوية متولدة من بلغم لزج وهي مع ذلك قليلة المقدار والذي يدل على لزوجة مادتها طول مدتها وعلى قلة مادتها بعد نوبتها والحمى السوداوية اكثر مدة وشابهه امراض تتقدم مدتها فيترمد المواد ونزول السوداء وقلما يكون انحلالها سليما واسلمها ما كانت خالية من الورم فان كان هناك ورم آل امرها في الاكثر الى الاستسقاء وكثيرا ما تشفي من الصرع لانها تخرج مواده من الدماغ وكذا من النقرس واوجاع المفاصل والجرب والحكة والدوالي كل ذلك بنقضها المواد عن اماكنها واخراجها عنها وعلاماتها ثقل شديد وتكسر واعياء بالمفاصل كل ذلك لغلظ المادة وقشعريرة قوية وذلك لبرد المادة والاعند انتهاء النوبة فان الحرارة تشتد ويكون اقوى من انتهاء النوبة البلغمية لتيبس المادة والحرارة تاثيرها في اليابس اشد من غيره ونوبتها ابطى من نوائب البلغمية لان المادة يابسة فلا تجد حرارة الحمى ما يخلطها لما عرفت ان الرطوبة هي حافظها والبول فيها في ابتدائها يكون في رقيقا مائيا غير نضيج لفجاجة المادة وغلظ قوامها ويغلظ في انتهائها ويسود لخروج مادتها ولذلك يكون سواد البول وغلظه فيها دليلا محمودا والعرق فيها عند نقصانها اكثر مما هو في البلغمية

وهي الحمى الدقية كذا في كتاب الحدود

وفي الموجز اقطيقوس معناه الثابت

اقطيقوس بالمرة

لان في تناهيه الزوجة فيسهل خروجها او ينقص فيما يكون مائلا الى الصلابة فيلبس المادة منضغطا لتعلقها ولا يكون فيه سرعة
ظاهر قال الا عند انتهاء النوبة لاشتداد الحرارة ج

المبحث التاسع في حمى الدق

وهي تسمى باليونانية اقطيقوس اي الثابتة بالهيئة هي الهزال وهزال البدن يكون اما من استيلاء الحرارة بحيث تنشف رطوبة الاعضاء كما يعرض نحوها عند استيلاء سماطل النبات في
صميم الصيف او من جمود غريزة الحرارة الغريزية ويطفيها وتكثيف مسالك الغذاء ويمنعه من النفوذ كما يعرض للنبات في اشتداد القوى البرد
او لفساد الرطوبة المغتذية للاعضاء وزوال صلاحها للتغذية بها كما يعرض للنباتات اذا سقيت مياها حائية بورقية مالحة
فانها يذبل بل ربما تجف وذلك لفساد ما فيها من الاجزاء الغذائية والدق المرضي هو الحادث عن السبب الاول والشيخوخي عن الثاني
والثالث اذ في هذا السن تخمد الحرارة لاستيلاء البرد وتتولد فضلات بورقية ردية وحمى الدق المرضي ينقسم الى ثلثة اقسام
مطلقة وذبولية ومفتتة لان رطوبات المحوجة التي غير الاخلاط اربع على ما عرفت في صدر الكتاب فالحرارة الغريبة عند
ما تفني الرطوبة الاولى وهي التي في اطراف العروق الصغار وتشرع في الثانية منها وهي التي في فرج الاعضاء يقال لها
حمى دق مطلقة وهي اسلم انواع الدق واسرعها علاجا واذا افنت الثانية وشرعت في الثالثة وهي التي التصقت بالاعضاء
ولم تشبه بها تشبها تاما يقال لها حمى دق ذبولية وهي اعسر علاجا من الاول واذا افنت الثالثة وتعلقت بالرابعة وهي
التي بها اتصال الاعضاء الاصلية يقال لها حمى دق مفتتة ومثل هذا النوع يعسر معالجته ويتعذر برؤه اذا عرفت ذلك
فاعلم ان هذه الحمى تكون اكثر حدوثها ابتداء في الاغلب عن اسباب بادية اذا وافت البدن مستعدا لقبولها مثل الحركة المفرطة
فانها تسخن البدن وتجففه او قلة ما يرد عليه من الاغذية او استعمال المسخنة منها او سهر دائم او افكار دائمة في قراءة الكتب والتامل
على النظر في سائر العلوم لان في ذلك تعب الروح النفساني وتعلق الروح الحيواني ويفيد حرارة غريبة سيما اذا صادفت مستعد
البدن لقبول ذلك في مزاجه وسنه او غضب مفرط لانه يشعل الارواح ويفيدها حدة ونارية وكثيرا ما يوقع فيها تدبير الطبيب
وذلك اما الاهمال جانب القلب في الامراض الحارة من استعمال الضمادات المبردة او المنع للمريض من استعمال
ماء بارد عند اشتياقه وشدة عطشه خوفا من ضعف معدته او من الاضطرار الى استعمال ما ينعش القوة
ويقويها عند سقوطها وحصول الغشي فيكون المنعش حارا مثل الخمر ودواء المسك وماء اللحم او من المبالغة من تلطيف
الغذاء عند ما يكون الحاجة داعية الى استعمال المقابلة فيشتعل الحرارة وتتشبث بالاعضاء وقد يحدث بواسطة الحمى
الامراض التي تطاولت فانها تفسد جوهر الاعضاء حتى ينفر من الغذاء وتسامته فيزداد جفافها واشتعالها ويقوى
وتوقع في الدق وهي في ابتدائها عسرة المعرفة وسهلة المعالجة وفي انتهائها بعكس ذلك ويستدل عليها بامور
منها النبض وهو ان يكون ضعيفا صلبا متواترا ومنها لمس البدن وهو ان يكون حرارته متشابهة هادية الا

الا بعد استعمال الغذاء فانها تقوى ح فان صاحب الكامل قال ان في ذلك انما هو لان الغذاء المستعمل فيها مضاد لها فاذا
ورد البدن قاومته الحرارة ونافرته واشتدت بعده كما تشتد حرارة حجر النورة عند صب الماء عليه خلافا للرازي
الحرارة التي تثور فيها وتشتعل وهو فاسد لانه لو كان كذلك لكان ثوران الحرارة بعد شرب الماء البارد
اقوى وقيل السبب فيه ان العليل يأخذ الغذاء وقت قوة الحمى وهو نصف النهار فتجد الحرارة مادة تقويها وتظهر
الى خارج وهو فاسد ايضا لانه لو اعطي الغذاء في اوقات مختلفة حتى في اول النهار او آخر اليوم مرارا كثيرة ترى
الحرارة تقوى وتشتد وقيل السبب فيه ان الاعضاء لما صار لها سوء مزاج حار والمغتذي من شأنه ان يحيل
الغذاء الى شبيها بها فاذا ورد على بدنه اكتسب حرارة غريبة وان كان باردا فيقوى الحمى وتعظم اعراضها ولا يلزم مثل هذا
في حمى العفن فان الحرارة الغريبة لم تتشبث فيها بالاعضاء الفاعلة في الغذاء وهو اقرب الى الصواب ومنها البول
فانه يكون دسما واذا تمكنت الحمى تكون فيه اجزاء صفائحية وذلك لانحلال الاعضاء وذوبانها ثم يصير زيتيا ومتى ظهرت علامة
تقور العينان ويكثر الرمص عليها جافا وذلك لرداءة الغذاء الواصل اليهما ويجذب الاجفان الى اسفل لضعف القوة المحركة
ويتمدد جلد الجبهة ويذهب رونق الحيوة واذا انتهى الامر الى تقوس الاظفار بأخذ الاعضاء في الذوبان وباقي علاماتها
ظاهرة **المبحث العاشر في حمى الوباء** الهواء قد يعرض له ان يتغير عند ما يخالطه الابخرة والادخنة ويحدث للجملة كيفية
وذلك تارة لامور سماوية وهو ان يتشكل الاجرام العلوية باشكال مخصوصة تقتضي ذلك ومثل هذا يكون اثره عاما وتخصيصه
بحصول بعض الابدان اثره دون بعض منوط بعلم الله في ذلك بوانه اذا علم الطبيب ما يعرض للهواء من الفساد في وقت كان
له ان يتقدم قبل ذلك ويستفرغ الابدان من الخلط المقوي لذلك التأثير ويعتد بكيفية مضادة لكيفية الهواء فان الهواء
متى ورد عليها لم يؤثر فيها كتأثيره فيما يناسبه مثلا اذا علم المنجم ان حركات الافلاك توجب في الهواء حرا شديدا فامر له الطبيب
ان ينقي الابدان من الصفراء تنقية تابعة واودع فيها مادة رطبة فاذا ورد الهواء المذكور سلمت من نكايته
وتارة لامور ارضية مثل ابخرة ردية ترتفع من خنادق منتنة او من معادن ردية او من مقاتل عفنة
او من مجاورة موتى فتحمل الرياح هذه العفونات وتؤديها الى استنشاق ويفسد مزاج البدن
ويحدث في رطوباته حرارة خارجة عن الطبع وهو اذا صادف الابدان نقية ولم تكن موادها مناسبة
لما مال اليه الهواء سلمت من نكايته ومن علامة الوباء كثرة الدراري والشهب في اول الخريف وكثرة الحشرات
المتولدة من عفونة الارض وهرب الحيوانات التي تسكن في بواطن الارض الى ظواهرها وعلامة الحمى الوبائية سكون الحرارة
في ظاهرها وتوقدها في الباطن ويكون التنفس معها عظيما متواترا وجف اللسان ويشتد العطش وربما اختلط العقل

حكيم محمد بدر الدين سلمه الله تعالى

كذا افاده الاستاذ مد ظله العالي

وظهر على البدن بثور ويعظم الطحال ويشتد السعال ويظهر على اللسان قلاع واردأها الاسود والبرانى فى مثل هذا الوقت يكون ليناً نديا لكثرة من الرطوبات ويكون العرق منتنا وربما حصل غشي وبرد فى الاطراف وربما حصلت هذه الحمى من غير ان يشعر بها العليل ولا تغير النبض والبول فيهما فيدهش الطبيب فى امرها ويكون سببه مواد سمية مالت الى جهة القلب

المبحث الحادى عشر فى حميات الاورام وتختلف باختلاف موضع الورم فانه متى كان فى اعضاء شريفة كانت الاعراض شديدة ومتى حصل فى اللحوم الغددية كانت المواد المتوجهة منها الى جهة القلب من قبيل المواد السمية واردأها ما كان تحت الابطين ودون هذا اورام الاحشاء الكائنة عن مواد صفراوية وقد تختلف اعراضها فى الشدة والضعف بحسب قرب الورم من القلب وبعده عنه واردأها بحسب المادة الموجبة لها وهى اذا طالت مدتها ادت الى الدق سيما اذا كانت قريبة من القلب ولها علامات تدل على العضو العليل وعلامات تدل على المادة الموجبة للورم وعلامات تدل على حال العليل اما النوع الاول فيمثل النبض المنشارى والوجع الناخس الدال على ورم الاغشية ومثل النبض الموجى على انه فى عضو لين كالكبد واما النوع الثانى فيمثل اشتداد الحرارة فانه الدال على ان المادة صفراوية وربما على ان المادة سوداوية واما الثالث فيمثل الدلائل الدالة على سلامة المريض المنذرة بعطبه

المبحث الثانى عشر فى ذكر تركيب الحميات اعلم انها قد تركبت انواعا ان التركيب كتركيب حمى الدق مع حمى العفن وكتركب بعض حميات العفن مع بعض كحمى الصفراوية مع البلغمية او مع السوداوية وكتركيب غبين او ربعين فمتى تركبت الغبان تنوب كل يوم وتشبه بالبلغمية الدائمة والغب الدائمة ويمكن الفرق بينهما وبين البلغمية من جهة الاعراض الخاصة لكل منهما ومن حيث ان المركبة من الغبين يحصل فيها بعد كل اثنى عشرة ساعة نافض قوى او قشعريرة والبلغمية لا يحصل فيها ذلك الا بعد انقضاء ثمانى عشرة ساعة والفرق بينها وبين الدائمة الصفراوية ان يكون معها نافض او قشعريرة والدائمة لا تكون معها شئ من ذلك الا عند البحران وثلثة اغباب قد تنوب دائمة والعلامة الخاصة بها ان يكون النوبة من اليوم الثالث قوية جدا والربعان ينوبان ربعا مكسوة وثلثة ارباع تنوب دائمة قال صاحب الكامل ان ربعين قد تنوبان غبا وقال المسيحى هذا خطأ لان الربع الثانية اما تجئ فى اليوم الاول من راحة النوبة او فى اليوم الثانى منها فان جاءت فى الاول هى مع السابقة ربع معكوسة وان جاءت فى الثانى فهى مع اللاحقة ربع معكوسة ايضا وفيه نظر لان الربع فى الاخر قد لا تبلغ زمان اخذها اربع ساعات وعلى هذا يمكن ان تتصور ربعان تنوبان غبا كما اذا كان ابتداء اخذ الاولى مثلا غداة يوم السبت وفترتها بعد اربع ساعات وكان ابتداء اخذ الثانية عشاء يوم الاثنين وفترتها كما ذكرنا ثم يكون ابتداء النوبة الثانية من الاول غداة يوم الثلثاء ومن الثانية عشاء يوم الخميس وعلى هذا القياس بالغا ما بلغ قال جالينوس الخمسان تنوبان غبا وهو حق لان الحمى الخمس تنوب فى اليوم الاول والخامس وتريح البدن ثلثة ايام فاذا جاءت النوبة الثانية واخذت من وسط الفترة نابت غبا وان اخذت على

على غير هذه الصورة وذلك بان اخذت في اليوم الاول من ايام الراحة او في اليوم الثالث منها فانهما لا ينوبان غبا بل ربعا معكوسة **وارد** التركيب واخفاها تركيب الغب مع حمى الدق وذلك لانه يكون هناك فترات وابتداء نافض وقشعريرة وملازمة الحرارة في زمان الفترة فيظن ان هناك حمى الغب فقط لازمة ومفترة والجهال من الاطباء يعالجون في مثل هذه الصورة باستفراغ المادة عن البدن فقط اي يقتصرون على علاج حميات الغب **وشطر الغب** من بين هذه المركبات كثيرة الوقوع ويقال لها باليونانية انطريطاؤس وهي حادثة من بلغم وصفراء متميزين من فترتهما فتارة تكونان داخل العروق وتارة خارجها وتارة تكون الصفراء داخل العروق والبلغم خارجها وتارة بالعكس وهذا هو المخصوص باسم شطر الغب الخالصة وقد تكون المادتان فيهما متساويتين وتارة يكون الغالب هو البلغم وتارة يكون بالعكس ومعرفة المتساوية عسرة جدا لكن قلما يتساويان **فان قيل** اذا كانت هذه الحمى مركبة من بلغم وصفراء لا شك ان البلغم اظهر واشهر واكثر تنوعا فلم نسبت الى الصفراء وسميت شطر الغب **قلنا** لان علامة الصفراء اظهر من علامة البلغم ولذلك شبه الاوائل الصفراء بالسلطان الجائر الشرير والبلغم بالسلطان الساكن الغير الشرير لا سيما اذا كانت خارج العروق فانها عند ايجابها الحمى يكون علاماتها اظهر وابين من البلغم اذا كان خارج العروق فضلا عن ان يكون داخلها ولنكتف بهذا القدر ونرجع الى ما نحن بصدده من شرح الكتاب والله الموفق بالصواب **قال** رح الفصل الثالث منه اي من هذا التعليم في امراض التركيب

اقول لما فرغ من مباحث امراض سوء المزاج شرع في مباحث امراض التركيب وهي تنحصر في اربعة اجناس امراض الخلقة وامراض المقدار وامراض العدد وامراض الوضع والحصر فيها استقرائي لانا متى استقرينا احوال كل عضو وجدناه انه متى كان في خلقته ومقداره وعدده ووضعه على ما ينبغي كان صحيح التركيب ومتى لم يكن في واحد منها على ما ينبغي لم يكن صحيح التركيب **وامراض الخلقة** تنحصر في اربعة اجناس امراض الشكل وامراض المجاري وامراض الصفائح وامراض الاوعية وانحصارها فيها ايضا استقرائي لان كل عضو اذا كان في شكله ومجاريه واوعيته وسطحه على ما ينبغي كان صحيح الخلقة ومتى لم يكن في واحد منها على ما ينبغي لم يكن صحيحا فيها وانما قيدنا الصحيح في الاول بالتركيب وفي الثاني بالخلقة لان العضو اذا كان في الاربعة الاولى على ما ينبغي لا يلزم ان يكون صحيحا مطلقا لجواز ان يكون به سوء مزاج واذا كان في الاربعة الثانية على ما ينبغي لا يلزم ان يكون صحيحا ايضا لجواز ان لا يكون في مزاجه او في مقداره او عدده او وضعه على ما ينبغي **واما امراض الشكل** فهو ان تغير الشكل عن مجراه الطبيعي فيحدث من تغيره آفة في الفعل لانه لو لم يحدث آفة فيه لم يكن ذلك ضارا ولم يكن الآفة بتغير الشكل لم يكن مرض الشكل وقوله وهو اما باعتبار الجزء او لان تعريف المفرد يغني عن تعريف الجمع ومثال مرض الشكل اعوجاج المستقيم ولا يريد به ان يكون مستقيما ثم يعوج بل ان يكون معوجا من شانه ان يكون مستقيما ليتناول الحادث والولادي كالاصابع اذا تعوجت اذ خلقت معوجة فانها انما خلقت مستقيمة ليمكن من القبض على الممسوك فاذا تعوجت اضرت بذلك

امراض التركيب

امراض الخلقة

امراض الشكل

وكعظم الساق خلقت مستقيما لتعين على المشي والجلوس فمتى تعوج ضر ذلك واستقامة المعوج هذا مثال اخر لمرض الشكل وهو ان يكون ما من شانه ان يكون معوجا مستقيما كعظم العضد والفخذ فان الاول خلق ذا تحديب من الجانب الوحشي وذا تقعير من الانسي ليكون هناك مكان حريز للعضلات والاعصاب التي هناك وليجود ربطها بما يرتبط به فلو خلق مستقيما لاضر ذلك والثاني خلق ذا تحديب من قدام الى وذا تقعير من خلف الى الانسي اما الاول فليكون هناك مكان حريز للعضلات والاعصاب التي هناك ولئلا يصاك احد عظمي الفخذين للاخر عند المشي واما الثاني فليحصل بين الفخذين مكان حريز للالات التناسل لو كان مستقيما لاضر ذلك وكتربيع المستدير مثل عظم القحف فان شكله الطبيعي ان يكون مستديرا والى الطول اما لكونه مستديرا فليبعد عن قبول الافات وليسع من جرم الدماغ مقدارا صالحا واما ميله الى الطول فلان منابت الاعصاب الدماغية موضوعة في البطون لئلا تنضغط فلو لم يكن كذلك لكان مضرا بافعال الدماغ كاستدارة المربع مثل عظم القدم الموضوع في القدم فان شكله الطبيعي ان يكون مربعا فمتى كان مستديرا اضر بفعل القدم وقال الامام ليس مثالا مطابقا وليس على ما قال لانه اراد به يكون بعضه مستديرا وبعضه مربعا ان يكون ذلك تحقق بل ما يكون قريبا من ذلك كما قلنا في عظم القحف **قوله** ومن هذا الباب اي مرض الشكل تسفط الراس في الغرض منه ذكر اي بحيث يكون منه ضرر في افعال الدماغ وغيره وانما اشترط هذا اذ لو لم يبلغ الى ان يضر بفعل لم يكن مرضا وتسفطه هو ان يقبض احد النتوين او كلاهما وانما يكون ذلك مرضا اذ ضيق البطن الذي يلي النتو الناقص ويلزم منه زيادة قوة ذلك البطن وارداه بهذه الثلثة ما فقد فيه النتوان لانه يصير كالمربع ويضر من وجوه **الاول** انه يصير بسبب كثرة زواياه معرضا للافات **الثاني** انه يضيق منابت الاعصاب ويزاحم بعضها بعضا **الثالث** انه لا يسع فيه من جرم الدماغ ما هو محتاج اليه في تصرفات القوى **الرابع** ان طول الحنك يقصر بذلك ولا يقدر اللسان على التردد فيه على ما يجب فذلك مضر بالمضغ وبالافصاح ببعض الحروف ومنه ايضا شدة استدارة المعدة فان شكلها الطبيعي ان يكون مفرطحا اي معرضا من جهة الصلب لامور **الاول** ان لا يزاحمها الصلب ويلاصقها من الجانبين عند ما تمتلي من الغذاء والنفخ فيتالم **الثاني** انه يستقر وينكي على الصلب عند الامتلاء فيخف عنها ثقل الغذاء **الثالث** ان يمكن لحم الصلب من اقامة الحرارة المعينة لها على هضمها ومنه عدم الفرطحة في الحدقة وذلك لانها يجب ان يكون مفرطحة من قدام ليكون الرطوبة الجليدية كذلك لامرين **الاول** ان يستقر في موضعها استقرارا تاما بخلاف ما اذا كانت تامة الاستدارة فانها تكون متقلقلة وتحرج بالابصار **الثاني** ان يكون ما يلقى الشبح منها مقدارا صالحا لانها لو كانت تامة الاستدارة كان يلقاه منها مقدارا يسيرا وهذه الرطوبة وان لم تكن مدركة بالحقيقة بل القوة الحالة في الروح الكائن عند التقاء العصبتين لكنها تتلقى الشبح بالذات فمتى كان الادراك متوزا ولاقية باقل منه كما اذا كانت مستديرة كان الادراك يسيرا لا يقال المنبسط يلقى الشيء الذي يواجهه بما هو مواجه له والمستدير يلقى بما يواجهه بجوانبه لان الكلام في ان الجليدية تلقى مقدارا

مقدار ها الذي هي منبسطة اذ كانت مستديرة لم يكن بلا قاتها الشبح بقدر ربما فانها وهي منبسطة وعلى هذا التقدير لا نسلم انها لو كانت
مستديرة لنفذت منها فانها لم يوجبها وان لا قبة اجزا انهاية وقال القرشي على الشيخ وجوب كون هذه الرطوبة مفرطحة
بان يكون الشبح فيها اوفر مقدارا ويكون للصغار من المرئيات قسم بالغ يتشبح فيها وذلك لان ما عنده الشبح تقع على هذه الرطوبة
فاذا كانت كاملة الاستدارة كان الشبح صغيرا الا لما يقوله الجهال من ان السطح انما يلاقي الكرة على نقطة واحدة اذ لو كان كذلك
لم يكن يرى البتة اذ النقطة لا مقدار لها باطل بسبب آخر لا يليق الكلام فيه بهذا الكتاب ومما يدل على ذلك ان المرآة المحدبة
ترى الوجه اصغر مما هو عليه والمقعرة ترى الاكبر مما هو عليه **واما** الحق الذي لا يستحيي من قوله فهو ان الشبح لا يقع على هذه الرطوبة
اذ لو كان يقع عليها فاما ان يكون القوة الباصرة مركوزة فيها فيجب ان يرى الشيء اثنين او في موضع التقاطع فلا يمكن
الرؤية لان السطح الذي يكون فيه الشبح من هذه الرطوبة لا يلي جهة التقاطع لان التقاطع خلف الرطوبة والسطح من قدامها وليس تقابل
الى المحل هذه الرطوبة شفافة فيكون ما فيها من الشبح ترى من جهة الاخرى لانها لو كانت شفافة لم يمكن ان
ينطبع فيها هذا الشبح البتة لان الشبح انما ينطبع فيما له لون ما ولذلك يرى الشبح في الماء ولا يرى في الهواء الا
اذا كان فيه من الابخرة ما يفيده لونا فانه ترى فيه الشبح ايضا ويحدث الهالة وقوس قزح وغيرهما بل الشبح انما ينطبع
في نفس الروح الباصر وينقل من العينين الى موضع التقاطع وهناك يتحد من الشبحين شبح واحد بانطباق احدهما على الآخر ولذلك
اذا لم ينطبقا لاختلال في التقاطع ترى الواحد اثنين واما انه كيف يخرج استدارة الجليدية فلان هذه الرطوبة احتيج اليها لكون
المكان الذي فيه الروح متوسطا لسمك فلا يظلم لظلام الماء الغمر ولذلك جعلت صافية لئلا يفيد الروح ظلمة ولو كانت
تامة الاستدارة كان ما يلي منها وسط الثقبة بازاء ما كان سمك الروح هناك قليلا جدا فيعسر وقوع الشبح عليه كما يعسر وقوعه
على الماء الرقيق جدا هذا ما قاله وقال الاستاد فيه نظر لانه قد ثبت في علم المناظر ان الجزء من سطح القرنية التي هي الحدقة
المحاذي للثقبة العنبية وكذا الجزء من سطح الجليدية المحاذي لهما كرتان متوازيتان مركزهما مركز البصر اذا لم يكونا كذلك
ولتحقق ان الابصار بورود الضوء واللون لا بخروج الشعاع لانقطعت فيها الصور وتشوش ترتيب اجزائها فلم يحصل
في العصبة المجوفة صورة تشبه ترتيب اجزائها اجزاء المبصر فلا يدرك المبصر على ما هو عليه واذا كانا كرتين متوازيتين
والجزء من سطح القرنية من كرة كبيرة على ما يشاهد فلو حلق مقدار الجليدية كرة لتباعدت من القرنية تباعدا
متفاوتا وكانت الصور بعد النفوذ في القرنية والرطوبة البيضية تضعف جدا لبعد المسافة وغلظ الجسم الذي
ينفذ فيه فلم يتأد منها الى الجليدية ما يقوى الحس على تمييزه فجعلت من قدام مفرطحة ليصير ذلك الجزء من سطحها
قريبا من الجزء القرنية مع بقاء الموازاة بينهما هذا حاصل ما ذكره وبه لا يصلح للطعن فيما قاله القرشي على ما لا يخفى

بل جواب القرشي هو ان يختار الثاني من ترديده وان الشبح يقع على الجليدية ولا نسلم ان الباصرة لو كانت فيهما لوجب ان يرى الشيء شيئين
لجواز ان يكون تمام الابصار مشروطا باتحاد ما حصل في كل من الجليديتين **قوله** والثاني اي الثاني من امراض الملتحمة امراض
المجاري وهي ثلثة اصناف لانها اما ان تتسع او تضيق او ان تنسد اما اتساعها فكانتشار العين وهو عبارة عن اتساع الثقب
العنبي فانه مجرى الروح الباصرة وانما يصير اتساعه مرضا لان اتساعه ان كان كثيرا يبطل الرؤية وان كان دونه يرى الشيء اصغر
مما هو عليه واذا ضاق يرى اكبر اما الاول فلان المكان اذا اتسع جدا تخلخل الروح لئلا يلزم الخلاء فيخرج عن القوام الذي
يصلح لانطباع الشبح فيه بما يقرب من طبيعة الهواء الذي فيه اما الثاني فلان الاتساع اذا لم يفرط لم يبلغ تخلخل الروح الى حد
يخرج به عن صلوح الانطباع بالكلية فاذا وقع عليه الشبح وانتقل الى موضع التقاطع صار القوة الباصرة رجع الى مقداره الطبعي
لزوال المانع وهو الاتساع لكن يقل حجمه للاجتماع حال مرئيه فيرى اصغر مما هو عليه اما الثالث فلانه اذا ضاق الثقب تكاثف
الروح فاذا وقع عليه الشبح كان صغيرا لصغره واذا انتقل الى موضع التقاطع انبسط فيكبر الشبح الواقع فيرى اكبر **قوله** والسبل
مثال آخر لاتساع المجرى واختلف الاطباء فيه فمنهم من قال انه عبارة عن اتساع عروق العين نفسها ومنهم من قال انه
عروق غريبة تحدث على وجه العين وقال حنين هو امتلاء يحدث في الاوردة التي في العين من دم غليظ يورمها ويحمرها
ويحدث معه في اكثر الامر حكاك ويقرب منه قول ابي سهل المسيحي وعلي ابن عيسى صاحب التذكرة وقال الرازي السبل غشاء يرى
على الحدقة مدلس السواد مثل الدخان فيه عروق حمر وقال صاحب الكامل السبل عروق تمتلي دما غليظا وتربو وتحمر وتغلظ
وكثيرا ما يكون معها دموع وحكة ويرى العين كانها عليها غشاوة شبيهة بالدخان وقال الشيخ وهو غشاوة تعرض في العين
من انتفاخ عروقها الظاهرة في سطح الملتحمة والقرنية وانتساج شيء فيما بينهما شبيه بالدخان وهذا اقرب الى الصواب
لكن في صلوحه من اتساع المجاري تعسف وايضا لو كان من امراض المجاري لكان قطعه يؤدي الى فساد الملتحم لكنه ليس كذلك
وقال الاستاذ دام ظله عندي انها اجسام غريبة شبيهة بالعروق منتسج من غشاء رقيق متولد على العين وكيفية تولد
هذه العروق والغشاء هو ان الملتحمة جسم كثيف وغذاؤه لابد ان يكون شبيها به ففضلة الكثيف تكون لا محالة كثيفا ومثل
هذه الفضلة يحتاج في دفعها الى نوع من قوة العضو فاذا عجزت عن دفعها اجتمعت شيئا فشيئا وتولد منها على العين جسم غريب
ان لم يستفرغ فان كانت غليظة تولد منها الظفرة وان كانت دون ذلك تولد السبل فما كان منها على سطح العروق
مستعد لقبول الصورة العرقية وما لا يكون كذلك مستعد لقبول الصورة الغشائية وذلك كحال المشيمة المحيطة
بالجنين فان عروقها متكونة من مادة غير المادة الدموية وهي ما يفضل من غذائه وكذا غشيتها وعلى هذا ايضا
لا يكون من اتساع المجاري على ما لا يخفى **قوله** كالدوالي مثال آخر لاتساع المجرى وهو اتساع عروق الساقين بحيث لا

والثاني

لانصباب مواد سوداوية او دم غليظ او بلغم لزج وانما يختلف ذلك بحسب الاسنان وبحسب التقدم والرقة الى حر

قوله او تضيق عطف على قوله اما ان تتسع اى الثانى من امراض المجارى ان تضيق كتضيق العين اعنى ثقبة العنبية فانه يضر بالابصار سواء كان ولاديا او حادثا لانه يغير قوام الروح الذى يصلح لانطباع المرئيات فيه على ما سبقت الاشارة اليه بخصوص الاختصاص بالحادث ليس بصواب كما عرفت فى اعوجاج المستقيم اذ المراد اعم من ان يكون ولاديا او حادثا ولان كلا منهما يقتضى اى فى الابصار ورؤية الصغير كبيرا **قوله** ومنافذ النفس مثال آخر لضيق المجرى اى ضيق منافذ النفس فى ذلك كما يكون فى الربو والتقيح **والربو** علة رئية لايجد صاحبها بدا من نفس متواتر واكثر ما يكون باصحاب الدعة وسببها بلغم غليظ محتبس فى قصبة الرية او فى نفسها او فى شرائينها **والتقيح** اجتماع مدة فى فضاء الصدر على ما صرح به بقراط فى تقدمة المعرفة وقد يطلق التقيح ويراد به جمع كل ورم وتقيحه وعلامة هذه العلة ثقل شديد فى الصدر وسعال قوى لدفع المؤذى وضيق النفس لضغط المادة آلات النفس **قوله** والمرى اى ضيق المرى وذلك كما يكون فى الخناق والذبحة **والخناق** مرض تعسر معه نفوذ الهواء الى داخل الرية والقلب بل يمتنع وسببه ورم فى عضل الحنجرة او فى باطن قصبة الرية او فى باطن المرى او ظاهره **والذبحة** ورم حار فى اللوزتين **قوله** او ينسد عطف على تضيق اى الثالث من امراض المجارى ان ينسد كانسداد الثقبة العنبية بسبب مواد غليظة واقعة فيها او الرطوبة الرقيقة تقف فى الثقبة العنبية وبين الرطوبة البيضية وهو المسمى بالماء عند الاطباء والفرق بينهما ان لون الماء يميل الى الشفافية ولون السدة الى الكمودية **قوله** وعروق الكبد وغيرها اى كانسداد عروق الكبد كالاوردة وغيرها اى عروق غير الكبد كالعروق الذاهبة الى الاعضاء لتغذيتها ويجوز ان يكون الضمير عائدا الى العروق اعنى غير العروق من المجارى قيل عليه ان انسداد عروق الكبد مرض واقع فى العضو المتشابهة الاجزاء وامراض المجارى من امراض التركيب اى الامراض الواقعة فى الاعضاء الآلية فلا يكون المثال صحيحا وتكلف فى جوابه السامرى ان عروق الكبد وان كانت من الاعضاء المتشابهة الاجزاء والسدة واقعة فيها لكن اضرارها بالذات الى الكبد وهى عضو آلى من حيث ان عروق الكبد جزء عضو آلى والسدة الواقعة فيها انما يضر بالكبد ضعفه **قوله** والثالث اى الثالث من امراض الخلقة امراض الاوعية والتجاويف الفرق بين الاوعية والمجارى هو ان الوعاء ما يحوى شيئا ساكنا لاجل تغذية الغير كالمعدة والمجارى ما يحوى شيئا منتقلا الى غيره كالعروق وتقسيمها اى امراض الاوعية على اربعة اصناف وذلك لان خروج الوعاء عما ينبغى اما ان يكون فى مقداره او فى نفسه او فى مقدار ما هو فيه وعلى التقديرين اما ان يكون اكثر مما ينبغى او اقل فالاوعية اذا خرجت عن مقدارها اما ان يكبر وتتسع كاتساع كيس الانثيين بسبب انجذاب جسم رطب يوسعه بارخائه سواء كان بعض الامعاء او الثرب او المائية او الريحية او مادة غليظة ويسمى الساعية فتقا وينسب الى كل واحد مما ذكرنا فيقال فتق معوى او ثربى او مائى

او يحمى لا لا خبيثة فانه يقال لا غير فرق الحمى ادبان يصغر ويتيبس كضيق المعدة سواء كان ذلاديا او حادثا كما يحصل له ورم فيما يجاوره

غير المعباه ويه ذيهما وضيق مليكان عيها فيقصر من جهة انها لا تسع من الغذاء القدر الكافي لتغذية الاعضاء ويعرض لها هذه

وكضيق بطون الدماغ في الصرع وقد سبقت الاشارة اليه **قوله** او ينسد وتمتلي اشارة الى مرض الاوعية من جهة مقداره

يا فيها هي لما ان يمتلي ويتسد لكثرة ما فيها او يستفرغ يخلو والاول كانسداد بطون الدماغ عند السكتة وهي تعطل الاعضاء

عن الحس والحركة وسببه سدة تامة تقع في بطون الدماغ وسبب السدة اما ورم او خلط لزج وقد تشتبه هذا المرض بالموت **ويفرق**

بينهما بامور **منها** ان يقلب الشخص على وجهه فان رؤي كفه قد انقلب وصار باطن الراحة الى فوق وكانت الاظفار غير مشرقة

فهو ميت والا فهو مسكوت **ومنها** ان يوضع اليدين الخصيتين زمانا ويغمز فان وجد هناك عرق تنبض فهو حي **ومنها** ان

يغمز تحت اللسان غمزا شديدا فان وجد هناك عرق يتحرك فهو حي **ومنها** ان ينظر الى باطن عينيه فان كان مشرقا ورونق

فهو حي **ومنها** ان يوضع على الفم والانف قطن منفوش في غاية النعومة فان وجد يتحرك فهو حي **ومنها** ان يدخل في بيت مظلم

ويقدم الى نظره سراج فان رد مثال المصباح فهو حي الى غير ذلك مما هو مذكور في موضعه والثاني كخلو تجاويف القلب عن الدم

عند شدة الفرح المهلك وشدة اللذة المهلكة وسياتي الكلام في الفرح واللذة وكيفية خلو القلب فيهما من الدم انشاء الله تعالى

ووقع في نسخة الامام بدل قوله على الفرح المهلك الفزع المهلك وقال ههنا شك وهو ان الروح والدم في الفزع المفرط ينقبضان

الى داخل القلب فكيف يصح ان يقال ان القلب يخلو عنهما في وقت الفزع ثم اجاب بان الروح والدم في الفزع المفرط ينقبضان

الى داخل ويختنقان فيه فيفسد ان او افسدا خلا القلب منهما وهذا الجواب مع انه مبني على نسخة ليست بصحيحة ليس بصواب ايضا

لان الروح والدم او افسدا في تجويف القلب لا يقال انه خلا عنهما فان قلت لم قال في الامراض المجاري اما ان تتسع او تضيق

او ينسد وفي امراض الاوعية اما ان يكبر فيتسع او يصغر فتضيق قلت لتمييز امراض الاوعية من امراض المجاري فانهما

مع اشتراكهما في الامراض الثلثة التي هي الاتساع والضيق والانسداد مختلفان في ان هذه الثلثة من امراض الاوعية

تابعة لكبر الاوعية وصغرها وامتلائها بخلافها في امراض المجاري فانها تتسع وتضيق وتنسد من غير ان تكبر اجرام

الاعضاء وتصغر وتمتلي **قوله** والرابع اي الرابع من امراض الخلقة امراض سطوح الاعضاء وهي قسمان لان سطح

كل عضو اما الملاسة وهي استواؤه بان لا يكون منه ارتفاع وانخفاض واما الخشونة وهي اختلافه في الارتفاع والانخفاض

فاذا املس ما يجب ان يخشن ويخشن ما يجب ان يملس اضر بفعله الخاص مثال الاول المعدة والمعاء فانه يجب ان تخشن بطونهما ليعين الاجواف

والامساك على ما فيه فلا يخرج قبل حصول الغرض منه ومثال الثاني قصبة الرية اذا خشنت فانه يجب ان يكون باطنها املس

ليعين على تمليس الصوت وصفائه ولذلك تراها اذا نصب اليها مواد حادة احدثت بحة **قوله** هذا اي مضى هنا وهذا

واما امراض المقدار

او هذا بيان امراض الخلقة واما امراض المقدار الذي هو الجنس الثاني من امراض التركيب فهو جنسان لانها اما ان تكون
من جنس الزيادة بان يزيد مقداره عما ينبغي او من جنس النقصان بان ينقص عما ينبغي فالاول كداء الفيل وهو زيادة في الساق
والقدم على ما سبقت الاشارة اليه كعظم القضيب وهي علة تسمى فريافيموس في بعض النسخ فريسموس وهو الانتشار الدائم المفرط
وسببه رياح غليظة تدخل مجاريه وربما يأخذ معه تمدد وتزايد في انتصابه وتأذيه وهو بغير الانعاظ لتعذر ادخاله في الرحم ولان المني يبرد
فيه لطول المسافة لا يصل الى قعر الرحم الا وقد برد فيضر بالنسل والزيادة في الصورتين مما هي مختصة بعضو وقد يكون عامة لجميع البدن
جالينوس انه عرض لرجل يسمى نيقوماخس ان عظمت اعضاؤه كلها حتى عجزت عن الحركة وكان ذلك السمن المفرط وعالجه فشفي وقد يعرض
ورم عام كما حكى القرشي انه عرض ذلك لصاحبه وتحلل في مدة شهر ومنها الاستسقاء اللحمي والثاني اي ما يكون من جنس النقصان المقدار
وهذا ايضا قد يكون خاصا بالعضو وقد يكون عاما والاول كضمور اللسان مع اركان ولاديا او حادثا فانه يضر بالفعل والكيفية
الافصاح بحسن الحروف وكضمور الحدقة المسمى بسل العين وهو كثيرا ما يعرض عند ظهور امراضها خصوصا اذا كان الهواء يابسا واما الثاني
فكالذبول فانه وان كان عاما ولاديا او اقل كان يعرض ان ينقص اعضاء جميعها لا كما يعتبر الولادي وقال انه حاصل فيضر بالافعال
ولذلك اتى بالكاف فلم يقل والذبول تنبيها على الفرق بين المثالين في انه ليس من جنس ما قبله قوله واما امراض العدد فهي
ايضا صنفان لان جهة ذلك الضرر اذا لم يكن على ما ينبغي فاما ان يكون زيادة او نقصا وعلى التقديرين يكون مرضا سواء كان طبيعيا
او حادثا فما يكون زيادة العدد طبيعية كالسن الشاغية اي الزائدة على الاسنان يقال رجل اشغى وامرأة شغواء قال الجوهري
او لا بد زائدة المعوجة الشغى في الاسنان ما يخالف نبتتها ونبتته غير طولا وقصرا او اعوجاجا فيصح هذا كان من امراض الوضع
لا من امراض العدد وانما يكون الشغي مرضا اذ يحصل مزاحمة الاسنان ضعف او لها مع ذلك يمنع التقاء الشفتين على ما ينبغي
قوله والاصبع الزائدة الظاهر في المثال ومضرتها بالفعل انها تمنع اليد من الدخول في الاواني الضيقة الفم وتعوق اليد
عن السرعة في بعض الافعال تتبع ذلك وما يكون الزائدة غير طبيعية كالسلعة وهي زيادة محتوية على رطوبات بلغمية على ما يأتي ذكرها
في موضعه وكالحصاة وهي زيادة تتولد في الكلى والمثانة لاستعمال الاغذية لزجة تعقدها الحرارة الغريبة وضرر السلعة بالفعل مزاحمته
ما حولها من العصب والعروق وتحديد العضو ببرد ما حوله لكن عن فعله على ما ينبغي وضرر الحصاة عسر اندفاع المائية وضعف العضو
في حالة الطبيعة **وقال القرشي** كون السلعة والحصاة من زيادة العدد مشكل وقد مثل غيره بالثاليل والغدد وهو ايضا مشكل والمثال
الظاهر هو ان يكون ما لزائد عضوا الكنه غير طبيعي كالظفرة وكما ينبت لبعض الناس ذنب يشبه القرن فان بعض طوائف الترك
يوجد لهم ذنب صغير يغطي المخرج ويتحرك بالارادة وطائفة في بلاد الصين يوجد لهم ذنب صلب لا يتحرك وهو ينكسر بسرعة
وكسره قاتل ولذلك يحتاجون ان يتخذوا الجلوس كرسيا مثقوبا بقدر ما ينزل فيه ذلك الذنب لئلا ينكسر

نعني صنفان فانهما اما ان

كمية عن جنس الزيادة

كقوله الفيل والعظم القضيب وتدبير علم

كداء الفيل وهو عرض في الرجل

وامراض العدد فانها ايضا

يكون من جنس الزيادة وتلك الطبيعية

واما امراض العدد

كالسن الشاغية والاصبع الزائدة

ان يكون من جنس النقصان

قي ٢

وقد ثبت لبعض ملوك الشام بدمشق عند قرب اذنه شبه القرن الا انه كان صغيرا فيه نظر لان الكلام في زيادة بغير طبيعية ونظيره
والذنب والقرن لانم انها غير طبيعية بل هي طبيعية كالثانية والحق ان تمثيل الشيخ صحيح وذلك لان العضو على ما تقدم ثم تولد
من فضل مزاج الاخلاط فان كانت طبيعية كان المتولد عنه طبيعيا وان كانت غير طبيعية كان غير طبيعي لذلك لم يقيد الاخلاط
هنا كما قيدها بالطبيعية وعلى هذا يكون السلعة والحصاة والثواليل والدود وكلها اعضاء غير طبيعية ومما يؤكد ذلك جعل جالينوس
البرص الابيض من امراض العدد وان كان اللحم الحاصل فيها زائدا على عدد لحوم البدن الطبيعية كان لا محالة عضوا زائدا هذا
غاية تنقيح هذا الموضع وتندفع الاشكالات الا مرض بعيد من جنس الزيادة واما من جنس النقصان فقد يكون النقصان ايضا طبيعيا
كمن يولد وليس له اصبع وفي بعض النسخ كمن يخلق له اصبع او غير طبيعي كمن قطعت اصبعه وهو ظاهر **قوله** واما امراض الوضع
هذا هو الجنس الرابع من امراض التركيب والمراد بالوضع ههنا ما يعم الموضع والمشاركة مع الاعضاء الاخر اي في النسبة التي منها
في القرب والبعد وهو معنى قوله ان الوضع عند جالينوس يقتضي الموضع ويقتضي المشاركة فامراض الوضع اما ان يكون منسوبة
الى الموضع والى المشاركة وامراض الموضع اربعة ووقع في بعض النسخ بدل الموضع الوضع وهو خطاء لان امراض الوضع
ستة اربعة للموضع واثنان للمشاركة وانما انحصرت امراض الموضع في اربعة لان العضو اما ان يزول عن موضعه او
لا يزول والذي يزول اما ان يكون زواله الخلع وهو ان يخرج عن موضعه بالتمام او بغير خلع والذي لا يزول عن موضعه فاما
ان يكون لازما لموضعه او متحركا فيه وكل منهما لا على المجرى الطبيعي والارادي فيكون اربعة الاول ان يزول عن مفصله بخلع كان
يخرج زائدة العظم عن حفرتها المركبة هي فيها خروجا تاما ويسمى انخلاعا الثاني ان يزول عن موضعه لا بالتمام بل بان ينزع عنه من غير خلع
كما في الفتق المنسوب الى المعا المسمى مريطا وهو المجرى الضيق الذي يحدث من اجتماع اطراف الصفاق ويصير عند نزوله الى
البيضتين كيسا لهما وسبب الانتباعا انحدار جسم رطب اليه على ما سبق تفصيله آنفا الثالث ان لا يزول عن موضعه ويكون متحركا فيه
لا على المجرى الطبيعي والارادي كالرعشة وهي علة تحدث لعجز القوة المحركة عن تحريك العضل على الاتصال لعائق فيختلط
حركات ارادية بغير ارادية والعضو فيها لا يلزم موضعه الذي تمسكه القوة النفسانية ولا ايضا يخرج عنه تماما واما
الرابع ان لا يزول عن موضعه ولا يكون متحركا فيه بل ساكنا سكونا لا على المجرى الطبيعي والارادي والالم يكن مرضا
كما يعرض عنه تحجر المفاصل في مرض النقرس وهو نوع من اوجاع المفاصل ووجع المفاصل يحدث في مفاصل الاعضاء
وهو ان كان في مفاصل القدمين مثل مفصل الكعب والاصابع خصوصا الابهام يقال له النقرس وان كان في مفصل الورك
يسمى وجع الورك وان ابتدا الوجع من الورك وامتد من الجانب الوحشي الى اسفل حتى مر بالركبة وانتهى
عند الكعب يقال له عرق النسا وان كان في فقرات الصلب بحيث يزول بعضها عن بعض يسمى الحدبة

وان كان النقصان نقصانا في الطبع كمن يولد وليس له اصبع او نقصانا في الطبع كمن قطعت اصبعه واما امراض الوضع فان الوضع عند جالينوس يقتضي الموضع ويقتضي المشاركة

وان كان في غير ذلك من المفاصل يسمى بالاسم العام وهو وجع المفاصل وانما خص النقرس من اوجاع المفاصل بالذكر لان تحجر
المادة فيه يكون اكثر بسبب كثرة المخدرات المستعملة فيه بالقوة ولان العضو مستقل تنصب اليه مواد متوفرة غليظة ولا شك ان المادة
متى تحجرت لزم العضو موضعه لمنع ذلك من الحركة فقيل ان حركة العضو وسكونه في موضعه لا على المجرى الطبيعي الارادي ليسا من امراض الموضع
ولا من غيره بل هما من الاعراض اللاحقة بالامراض من جنس مضار به وذلك ظاهر عند من وقف على كلام جالينوس في المقالة الخامسة
في كتابه المعروف بالعلل والاعراض والجواب ان نفس الحركة والسكون لا شك في انهما ليسا مرضين الا ان الشيخ لم يجعلهما من امراض الوضع بل جعل
حركته فيما ان من شانه السكون ح كما في الرعشة وكذا سكونه فيما ان من شانه الحركة فيه كما في تحجر المفاصل مرضين ولا شك ان
العضو الذي من شانه ان يسكن في موضع او يتحرك تغير وضعه كذا اذا كان من شانه ان يتحرك فيه فيسكن تغير وضعه ح يكون انتقاله
عن موضعه او لزومه فيه مخالفا لوضعه الطبيعي ومضرا بالفعل فكان مرضا وكلام جالينوس ان افاد خلاف ذلك لا يصير
دليلا على الشيخ واما امراض المشاركة فهي امراض تكون للعضو بالقياس الى عضو يجاوره من مقاربة او مباعدة لا على
المجرى الطبيعي فينحصر في قسمين احدهما ان يعرض للعضو امتناع حركته اليه الى ما يجاوره او تعسرها بعد ان كان ذلك
التحريك ممكنا له من غير امتناع وتعسر مثل الاصبع اذا امتنع تحركها الى ملاصقة جارتها او تعسر فتحصل المساعدة والثاني
ان يعرض لها اي للاصبع امتناع تحركها عنها اي عن ملاصقتها جارتها ومفارقتها اياها بعد ما كان التحريك عنها
ممكنا فتحصل المقاربة وفي اكثر النسخ او يعرض لها بدل قوله والثاني ان يعرض والاولى اولى قوله او تعسر عطف على
امتناع اي تعرض لها امتناع تحركها او تعسر تباعدها من ذلك اي من التحريك عنه بسهولة ولو فسر ذلك بالتحرك اليه او عنه
كان مثالا للقسمين وفي بعض النسخ او تعسر تباعدها بان يكون فعلا مضارعا معطوفا على تعرض والظاهر انه تصحيف وكان
الاصل ان تعسر تباعدها على المصدر لانه المناسب لسابقه كلامه على ما لا يخفى قوله مثل استرخاء الجفن واسترخاء المفاصل
في الفالج مثال لامتناع التحرك عن المجاور وقوله او تعسر بسط الكف وفتح الجفن مثال لعسر التحرك عن المجاور وهو
الجفن الاسفل ليكون مثالا للقسم الاخير او الى المجاور وهو ما يلي الحاجب ليكون مثالا للقسم الاول قال الفصل الرابع
في تفرق الاتصال وفي بعض النسخ في امراض الاتصال اقول لما فرغ من بيان امراض التركيب شرع في بيان
امراض تفرق الاتصال وهي تختلف اسماؤها بحسب محالها واسبابها واشكالها واوضاعها وبحسب الزمان فان وقع
منها في الجلد يسمى خدشا ان كان رقيقا غير منبسط ويسمى ان كان منبسطا فقيل يسمى خدشا ان كانت قريب العهد وسحجا
ان كان بعيده وعلى الاول يكون مثالا لما يختلف في الشكل وعلى الثاني بحسب الزمان وما وقع في اللحم فان كان
قريب العهد ولم يتقيح يسمى جراحة وان تقيح يسمى قرحة بسبب حدوث القيح فيه اندفاع الفضول اليه لضعفه

٣٩٩

وعجزه من استعمال غذائه وهضمه فيستحيل الغذاء ايضا فيه الى الفضل ويصير قيحا فان كان الحرارة الغريبة اقوى من الغريزية كان اللون
القيح كمدا وجرمه متخلخل القوام قليل المقدار وان كان بالعكس فبالعكس هذا اذا كان بسبب تفرق اتصال اللحم من خارج واما اذا كان
من داخل بسبب مادة تنصب اليه فذلك يسمى في ابتدائه ورما واذا انتفخ الجمع يسمى خراجا ودبيلة واذا انفجر يسمى قرحة ايضا وان بعد عهده
وتجاوز اربعين يوما وبعد غوره وسكن وجعه وصار على فم صلابة وفي داخله لحم ابيض يسمى ناصورا قال الاستاذ ولقائل ان يقول
ما ذكره ليس سببا لتوليد القيح بل لكثرة المادة في العضو اللازم واما سبب القيح في الحقيقة فهو فعل الحرارة الغريبة والغريزية
في المادة المحتقنة في العضو وهو ضعيف لان كثرة المادة مع انها سبب قابل بل لما كانت مقتضية لتعلق الحرارة الغريبة بها
صارت كانها سبب بالحقيقة **قوله** وربما قبلت اي الغالب ان اطلاق الجراحة والقرحة انما يكون في تفرق اتصال
يقع في اللحم وربما يقال كل منهما لتفرق الاتصال يحدث في غير اللحم ايضا كالعصب والوريد والشريان والعظم والقرحة في
هذه الامور ان يبلغ تفرق الاتصال فيه الى ان يسيل منها رطوبة اما رقيقة القوام مائلة الى الصفرة وذلك في العصب والعظم
والى الشقرة وذلك في الشريان او غليظة دموية وذلك في الوريد **قوله** وقد يقع في العظم اي ما وقع من امراض تفرق الاتصال
في العظم ان لم يكن من طوله وكان كاسرا له الى جزئين او اجزاء كبار يسمى كسرا وان كان كاسرا الى اجزاء صغار يسمى مفتتا وان كان
واقعا في طوله يسمى صدعا هذا اذا كان التفرق بسبب من خارج وقد يكون بسببه من داخل وذلك بان يستولي على العظم
مادة ردية مداخلة وتاكله شيئا بعد شيء ويسمى ذلك ريح الشوكة **قوله** واما ان يقع اي ما وقع منها في العضل فيكون
كالواقع في العظم على الاقسام الثلثة باسمائها وقال المسيحي ان حكم الغضروف حكم العصب في تسمية الواقع فيه لان جوهره
لين قابل للانعطاف فلا يقبل الكسر وهذا البحث الاصطلاح خلافيا فتش فيه **قوله** او يقع فيه اي ما وقع منها في العصب
ان وقع عرضا يسمى بترا وان كان طولا ولم يكثر عدده كثيرا يسمى شقا وان كثر عدده يسمى شدخا وفي بعض النسخ
خدشا وهو الخطاء لانه مختص بالجلد على ما عرفت وما وقع منها في اجزاء العضلة فان وقع في طولها يسمى شكا سواء كان
في عصبه او وتر وان وقع في عرضها يسمى حزا بالحاء وفي بعض النسخ بالجيم والاول هو الصحيح لان الجز
انما يكون في الشعر وان وقع في الطول وقل عدده وكثر غوره يسمى فدغا وان كثرت اجزاؤه وفشا وغار يسمى رضا
وفسخا وربما قيل الرض والفسخ والفدغ لكل ما يتفق من التفرق في وسط العضلة كيف كان اي سواء كان في طولها
وعرضها قل عدده او كثر وما وقع منها في الشرايين يسمى ام الدم وان وقع في الاوردة يسمى انفجارا وهو خطاء
لان ام الدم يذكره بعد هذا **قوله** اما ان تعرضها اي يقع التفرق في عرض كل واحد من الشرايين والاوردة
ويسمى ذلك قطعا وفصلا او ينفذ في طولها ويسمى صدعا وجعل الاستاذ ضمير تعرضها وطولها للعضلة و

يس بصواب لانه في تحت الشرائين والاوردة ولذلك قال وقد يكون ذلك اي قد يكون التفرق على سبيل تفتيح افواهها اي

ات كل واحد من الشرائين والاوردة ويسمى ذلك بثقا وان كان في الشرائين لا يلتحم والدم يسيل منه اي من التفرق اي من الشريان

الالة الجمع عليه الى الفضاء الذي يجري الدم حتى يمتلي ذلك الفضاء واذا عصر اي ذلك الفضاء اعاد الدم الى العرق انه يسمى

الدم وقوم يقولون ام الدم لكل انفجار شرياني **قوله** واعلم اشارة الى ان مرض تفرق الاتصال الذي يسمى انحلال الفرد ايضا

بس ما يمكن عروضه لكل عضو فان القلب لا يحتمله لانه لشرفه ورياسته لا يحتمل مثل هذه الآلام بل يسبقها الموت ولذا ذكر ذلك في اخر مباحث

كان نسبة على ما ان يخفى وما يقع منها في الاغشية والحجب يسمى فتقا وهذا كله اذا كان التفرق وانخلاع العضو نفسه وان وقع بينه وبين

عظم اخر كيا معا فان كان ملتصقين كالزندين يسمى انفصالا وان كان احدهما مركوزا في الآخر وخرج المركوز عن موضعه خروجا تاما يسمى

خلعا وانما قال فينفصل احدهما عن الاخر من غير ان ينال العضو لمتشابهة الاجزاء تفرق الاتصال ذلو وقع في احد العظمين مثلا تفرق

يكون من القسم الاول ويأتي التفصيل المذكور ولا يكون هناك انفصال فقط بل مع غيره لا بتعال انفصال بعض اجزاء العضو الاكن

بعض الخلاعة قد مرانه من امراض التركيب فكيف يكون من امراض تفرق الاتصال الا ان كل واحد باعتبار **قوله** وان كان لكن

ان وقع ذلك التفرق او الخلع في عصب بان زال عن موضعه يسمى فكا **قوله** وقد يكون تفرق الاتصال اشارة

الى فايدة وهي ان تفرق الاتصال ان عرض للمجاري وسعها وان عرض لغير المجاري احدث مجاري لم يكن وذلك كما يتفق

في المجارين وعند انفتاح افواه العروق في دفع مادة الحمى المحرقة **قوله** وزوال الاتصال اي زوال التفرق الاتصال والتقرح

ونحوه كالتورم وغيره اذا وقع في عضو جيد المزاج صلح بسرعة لخلوه عما يمنع من انضمام شفتي الجرح وعدم تولد مادة مانعة منه

وان كان في عضو ردي المزاج استعصى صيانا ولا سيما في ابدان مثل ابدان الذين بهم الاستسقا او سوء القنية والجذام

وعلى الاولين يتعذر نقاء القرحة من الفضلات الردية لاستيلاء الرطوبة على البدن وعلى الثالث يكون اليبس

مستوليا فيتعذر الالتيام وسوء القنية اي سوء ادخار الغذاء وهو مقدمة الاستسقاء وسببه ضعف الكبد

بفساد مزاج مستول عليها والاستسقاء مرض مادي تتغير معه السحنة واللون الى غير وجههما الطبيعي واقسامه ثلثة

لان المادة الموجبة له اما ذات قوام او لا والثاني هو الطبلي والاول اما ان يكون شاملة لجملة البدن او لا والاول

هو اللحمي والثاني الزقي والطبلي دون اللحمي والزقي في الرداءة واختلف في الزقي واللحمي فقال قوم الزقي اردأ

وقال آخرون اللحمي اردأ والجذام قد سبقت الاشارة اليه **قوله** واعلم ان القروح الصيفية اشارة

الى فائدة وهي ان القروح يختلف حالها بحسب الاوقات وذلك لان ما يحدث منها في الصيف اذا تطاولت

مدتها ادت الى الآكلة لاجتماع اسباب العفونة في الصيف من حرارة الهواء وكثرة الرطوبة لكثرة استعمال الفواكه فيه

ولان الصديد بحرارته مينشر المادة العفنة فى جميع اجزاء العضو الضعيف ويتخلل جرمه ولما لم يكن بحيث تفرق الاتصال ههنا على ما ينبغى من التفصيل قال وانت تجد فى كتب التفصيل ستقصار الامر تفرق الاتصال ونحوه اليه اى الى التفصيل وقال الاستاذ يجوز ان يكون الضمير للكتب لاكتساب التذكير بالاضافة الى التفصيل **قال** رح الفصل الخامس فى الامراض المركبة **اقول** لما فرغ من مباحث الامراض المفردة بقول كلى شرع فى بحث المركبة بقول كلى ايضا واشار اولا الى ماهية المرض المركب بقوله اما لسنا نعنى بالامراض المركبة اى امراض اتفقت مجتمعة اذ قد تجتمع فى شخص بل فى عضو امراض كما يجتمع فى العين رمد وهو ورم حار وانفجار القرحة وهو تفرق الاتصال وخروج الطبقة القرنية وهو مرض المقدار ونزول الماء وهو من باب السدة والظفرة وهو من باب زيادة العدد ولا يقال انها مرض مركب اذ لكل واحد منها سبب على حدة وعلاج كذلك حتى اذا زال الواحد منه بقى الباقى بحاله بل المرض المركب هو الذى اذا اجتمعت امراض عدة من جملتها شئ هو مرض واحد مثل الورم والبثور من جنس الورم ايضا فان البثور اورام صغار كما ان الاورام بثور كبار وكانه انما لم يعطفها على الورم لئلا يظن انه مثال آخر لما ان الورم مرض واحد فانه انصباب مادة فضلية تمدده بحيث يضر بالفعل وقال صاحب الكامل وهو غلظ يحصل للعضو يضر بالفعل وهو غير جامع لخروج الاورام المائية والريحية وقال الامام انه تمدد يحصل للعضو من قبل انصباب مادة ردية اليه وهو غير مانع لوجود التمدد المذكور فى الكزاز ونحوه مع انه ليس بورم ثم ان التمدد لازم للمرض لا انه مرض وقال المسيحى وهو تمدد يحصل فى العضو مضر بالفعل وهو غير جامع ايضا وقيل انه غلظ خارج عن الطبيعة مضر بالفعل مضرة اولية وهو كالاول وانما انه مركب فقد بينه بقوله يوجد فيه اجناس الامراض كلها بالجر والرفع على ان يكون تاكيدا او بدلا من الامراض والاجناس فانه يوجد فيه مرض المزاج لانه لا ورم الا ويحدث من سوء مزاج مع مادة وانه يزيد مقدار العضو ويوجد فيه مرض الهيئة والتركيب فانه لا ورم وهناك آفة فى الشكل والمقدار لان المادة اذا انصبت فى العضو فلا بد من ان يحدث فيه فرجا وعند احداثها ذلك توسعها يزيد لا محالة مقدار العضو وتغير هيئة اجزائه وتشكله وربما كان معه اى مع الورم امراض الوضع فانه اذا عظم مقداره جدا امتنع ان يتقرب مما من شانه ان يتقرب منه او يبعد مما من شانه ان يبعد منه وانما قال وربما كان لان كل ورم لا يبلغ الى حد يوجب ذلك ويوجد فيه ايضا المرض المشترك وهو تفرق الاتصال اذ لا ورم الا وهناك تفرق الاتصال فانه لا شك قد يفرق الاتصال لما انصبت المواد الفضلية الى العضو الورم او الوارم على ما فى بعض النسخ وسكنت بين اجزائه مفرقة بعضها عن البعض ليأخذ لانفسها امكنة قال الاستاذ الضمير فى انه بعد لا شك للشان وقد تفرق على بناء الماضى والاتصال فاعله ولما بمعنى حين وفى بعض النسخ انه قد يفرق الاتصال على بناء المضارع ونصب الاتصال وكسر اللام فى لما مخفف وضمير انه للورم والاول هو الصحيح لان الثانى ينافى قوله ويوجد فيه الاجناس كلها وقوله

وقوله ويوجد فيه المرض المشترك لان هذين القولين يوجبان وجوده في كل ورم وقد تفرق لا يوجب ذلك لانه في مصابيح عليل الا في قوله تعالى قد يعلم الله في امافي التحقيق **وفيه نظر** لان استعمال قد في المضارع بغير التقليل لا ينحصر فيما ذكر بل الاولى التعزية وحمل الضمير الثاني وقال القرشي في قوله لا ورم الا ويحدث من سوء مزاج مع مادة واحدة فانه اذا حدث الورم من البلغم والصفراء كانا فيه على وجه تيعاد لان في الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة لم يكن هناك سوء مزاج البتة وهو ضعيف لان المادة اذا كانت على هذه الصورة لا نسلم انها توجب الورم اذ العفونة شرط في حدوثه ومع الاعتدال لا يكون فيها تغير نعم لقائل ان يقول نحن نسلم ان كل ورم فيه سوء مزاج مادي تعرض فيه آفة في الشكل والمقدار والاتصال لكن لا يلزم منه ان يكون كل واحد منها بحيث يقتضي آفة في الفعل ليكون مرضا ولا يقال قوله الورم يوجد فيه اجناس الامراض كلها قضية مهملة وكانه قال قد يوجد فيه لان قوله لا ورم الا ويحدث فيه سوء مزاج مع مادة وكذا امراض الهيئة والتركيب والاتصال ينافيه لانه لا يلزم من وجود هذه فيه ان يكون كل واحد مرضا في جميع الاورام بل كل ورم يوجد فيه ذلك ويكون كل منها في بعض بحيث يكون مرضا دون بعض **قوله** الورم يعرض للاعضاء اللينة هذا مما لا خفاء فيه لكن الكلام في انه هل يعرض للعظام ام لا فقال قد يعرض شيء شبيه بالورم في العظام فليطلب اي لا ان ذلك الشيء حجمها ويزداد رطوبتها ولا يقرب ولا يبعد على ما في بعض النسخ ان يكون المقابل منها للزيادة بالغذاء يقبل تلك الزيادة بالفعل اما بان ينفذ فيه بانصبابه من عضو آخر اليه او بان يحدث فيه بسبب الا انه من ضم الغذاء **واعلم** انه لا فائدة في لفظة منها في قوله ولا يبعد ان يكون القابل منها للزيادة بالغذاء او لا نعظم الا وقد يقبل الزيادة بالغذاء الا ان يكون المراد ما دام يكون قابلا للزيادة اي في سن النمو لكن على هذا يلزم ان لا يبقى هذا الاحتمال بعد سن النمو وظاهر انه ليس كذلك والحاصل ان الشيخ لا يجزم بحدوث الورم في العظام لصعوبة تصوره لكنه ذهب الى امكان ان يكون بل جعله مما لا يستبعد ويقرب منه مذهب جالينوس لانه نقل عن بعض القدماء ان الورم انما يعرض للاعضاء المتوسطة اللين جدا كالدماغ او صلبة جدا كالعظم فانه لا يرم اما الدماغ فلانه لا يتماسك للينه واما العظم فلانه لا ينفذ فيه الفضل لصلابته ما سن النمو واجاب عن العظم بما ذكره الشيخ ههنا وهو انه يقبل الزيادة بالغذاء فلا يبعد ان يقبله بالفضل وعن الدماغ بانه وان كان رطبا لكنه فيه لزوجة بها يتماسك الفضل وجزم محمد بن زكريا بانهما لا يرمان لان حدوث الورم موقوف على التمدد والعظم لا يقبل تمددا لصلابته والدماغ للينه **وقال الامام** هذا فاسد من وجوه الاول ان كل واحد من العظام ينمو وهو لا يكون الا بالتمدد **الثاني** ان كل واحد منها يتغذى وذلك لا يكون الا بنفوذ الغذاء في جوهره والاجزاء الغذائية كما انها يمكن ان يصير غذاء كذلك يمكن ان يفسد واذا فسدت اوجب التمدد **الثالث** ان العظام لو لم تقبل نفوذ الفضلات لما كان الاسنان تخضر وتسود لان ذلك لنفوذ الغذاء فيها وهي ضعيفة اما الاول فلان التمدد الذي يحصل بالغذاء غير التمدد

الورمي اذ الاول يكون على التناسب الطبيعي في الاقطار بخلاف الثاني **قوله واما** الثاني فلان نفوذ الغذاء في الاعضاء امر طبيعي مالوف

وتمديده يسير جدا بخلاف الورم فلانه ليس بطبيعي وتمديده قوي جدا **قوله واما** الثالث فلان السمن لا ذا خضرا واسود او احمر او صفرا ويرق

جرمه ويصغر وليس ذلك لقبول فضل وارد عليه بل لفساد غذائه بسبب ردائة مزاج يحصل له **قوله وكل ورم** اشارة الى ان اسباب الاورام

هي قد يكون بادية كما يحدث عن سقطة او ضربة او غير ذلك وقد يكون بدنية وهذه قد يكون بان ينصب مادة من عضو الى ما تحته وقد يكون لغير

ذلك والاول يسمى نزلة وهذا خلاف المشهور بين الاطباء اما اولا فلانهم لا يسمون الورم نزلة واما ثانيا فلانهم لا يسمون كل ما نزل من عضو

الى ما تحته نزلة بل المادة ان نزلت من الراس الى الحلق والفكين يسمونها نزلة وان نزلت الى المنخرين يسمى زكاما وان نزلت الى غير ذلك

من الاعضاء كالكبد مثلا لا يقال له نزلة وهو قد جعل جميع ذلك نزلة لنزول المادة في الجميع الى تحت ثم ان قوله وسببه البدني يتضمن

انتقال مادة من عضو الى ما تحته ويسمى نزلة مشعر بان مسمى النزلة لا يكون لسبب بادي وظاهر ان اكثر حدوث النزلات يكون عن اسباب بادية

كبرودة الهواء والريح وغيرها وشيء من ذلك ليس مما نحن فيه اذ لكل احد ان يصطلح بما شاء **قوله وربما كان السبب** اشارة الى الاورام

والبثور قد يكون بسبب حدوث استفراغ وذلك بان يكون السبب البادي الذي يتولد منه الاورام والبثور مغمورا في اخلاط اخرى غير مؤذية في كيفيتها

فاذا استفرغت تلك الاخلاط الجيدة في وجه من وجوه الاستفراغ الطبيعي منها اي من تلك الوجوه كما يكون في النفاس في الارضاع وفي

بعض النسخ للنساء في الارضاع والاولى اولى لانها في قوة مثال النفساء والمرضعات واما غير طبيعي كما يعرض للجراحة تسيل دما كثيرا

وفي بعض النسخ يسيل صديد سائل ما يكون وما تميزا **قوله بقيت** جواب اذا اي واذا استفرغت الاخلاط الجيدة بقيت تلك الاخلاط

الردية خالصة مفردة اي غير مشوبة بالجيدة فيتأذى بها الطبع فيدفعها وربما كان دفعها الى الجلد فيحدث اورام او بثورا

وقد يندفع الى بعض المجاري فيخرج الى الخارج ويجوز ان يجعل هذا الكلام وهو قوله وربما كان السبب جوابا عن سؤال مقدر وهو ان سبب

الورم امتلاء البدن وانصباب المواد الى عضو ضعيف واذا كان كذلك فكيف يصير بعض الاستفراغات سببا لحدوثه فاجاب بانه ربما كان

الى آخره **قوله** والاورام والبثور اشارة الى تقسيمها ولما لم يمكن التقسيم الا بواسطة فصول مختلفة ذكر اولا ان انقسامها يكون

بفصول مختلفة ولا يريد بالفصول الفصل المنطقي بل كل ما يميز الشيء عن غيره سواء كان ذاتيا له او عرضيا وتميز الاورام

يكون تارة باسبابها واخرى بعوارضها كالحرارة والبرودة والاولى اولى باعتبارها لان تلك الفصول جوهرية

اذ الاسباب التي ينقسم هي باعتبارها هي موادها ومادة الشيء جزء من جوهره ولذلك قال والاولى فصولها بالاعتبار هي الفصول

الكائنة عن اسبابها والمواد التي تكون الاورام عنها ست الاخلاط والمائية والريحية والثانية بفصول عرضية وهي

اما ان يكون حارة والمراد بالحارة عنده هو ما يكون سببه مادة عفنة سواء كانت حارة في الاصل كالورم الدموي والصفراوي او لا بالعفونة

كالورم البلغمي والسوداوي العفنين ولذلك قال ولا ينبغي ان يظن ان الورم الحار هو الكائن عن دم او مرة فقط بل كل

بل كل مادة حارة بجوهرها او عرضت له الحرارة بالعفونة **قوله** وان كانت اشارة الى ان الورم الحاصل من مادة ينقسم بحسب انقسام تلك المادة دما او بهذه الاجناس اجناس الاورام الحاصلة من المواد فان المادة مثلا اذا كانت بلغما ينقسم الورم البلغمي بانقسام البلغم وهكذا في غيره وح بيان ذلك الى القول الجزئي بقوله وذلك بالقول النوعي في الاورام اولى **قوله** وعادتهم اي عادة الاطباء ان يسموا الدموي المحض فلغموني او فلغمونيا وانما قيد الدموي بالمحض لانه لو لم يكن محضا يسمى باسم مركب وفلغموني لغة سريانية كان اليونانيون يطلقونه على كل التهاب وحرارة تحصل للعضو وخص الاطباء منهم بالورم الدموي لزوم الحرارة اطلاقا لاسم اللازم على الملزوم ثم انه يختلف باختلاف المحال لانه ان حصل في الراس او الوجه يقال له **ماشرا** وان حصل في الدماغ يقال له **السرسام** ان حصل في الملتحم يقال له **الرمد** وان حصل في الغشاء المستبطن للاضلاع يقال له **ذات الجنب** ان حصل في الحجاب الحاجز يقال له **البرسام** وان حصل في الحلق يقال له **الخوانيق** وان حصل بقرب الاظافير يقال له **الداحس** وان حصل في ظاهر الجلد وكان صغير المقدار كثير العدد يقال له **الجدري** وان كان قليل العدد كبير المقدار يقال له **الدمل** **قوله** والصفراوي اي ومن عادتهم ان يسموا الصفراوي المحض **حمرة** وانما قيدنا بالمحض لان غير المحض سمي باسم المركب انما سمي الصفراوي حمرة مع ان الدموي اولى بهذا الاسم لزيادة الحمرة فيه الصفراوي بالفلغموني لزيادة الحرارة فيه لان اكثر ما يكون الورم الحار لما كان دمويا صار اولى باسم الحرارة ولما اختص بها مع انها في الصفراوي اكثر خص الصفراوي بلازم اخر هو في الدموي اكثر وهو الحمرة **قوله** والمركب منهما اي ومن عادتهم ان يسموا المركب من الدم والصفراء باسم مركب منهما اي من الفلغموني والحمرة ويقدم الاغلب في الاسم فيقولون فلغموني حمرة ان كان الغالب هو الدم وحمرة فلغمونية ان كان الغالب الصفراء وفلغموني وحمرة او بالعكس ان كانا متساويين **قوله** واذا اجتمع يسمى خراجا الجمع هو ان يجتمع مادة الورم في موضع واحد من مصبها وح يكون وقت النضج وقول ابقراط في الفصول اذا انصب الدم الى فضاء على خلاف الامر الطبيعي فلا بد ان يتقيح ينبغي ان يحمل على الغالب اذ ربما يتحلل او يتصلب والفرق بين الدبيلة والخراج ان الدبيلة كل ورم في داخله موضع ينصب اليه المادة والخراج ما كان مع ذلك حارا فيكون اخص منها واذا وقع الخراج في اللحوم الرخوة كالمغابن من غبن بالكسر اذا اصاب سعة وهي على المشهور تحت الابط وخلف الاذنين والاربية اي اصل الفخذ وعنده كانها مختصة تحت الابط والا لم يعطف الاخيرين عليها في بعض النسخ والنغانغ وهي لحمان في الحلق عند اللهاة واحدها نغنغ بالضم وفي بعض النسخ عطف المغابن على اللحوم الرخوة فيكون المراد باللحوم ما هي ذات حس منها كلحم الثديين ولحم البيضتين واللحم الذي في اصل اللسان والحنجرة وبالمذكور بعدها ما لا حس لها لان الاطباء قسموها اليهما والا يكون من باب عطف الخاص على العام **قوله** وكان من جنس فاسد اي اذا وقع الخراج

فى اللحوم الرخوة وكان فى ذلك الورم من سبب فاسد اى ذو كيفية سمية عظيمة العادية على ما ياتى ذكرها فى موضعها الجزئى يسمى طاعونا وانما يكون ذلك فى اللحوم الرخوة لانها تكون سريعة القبول للفساد واذا كانت المادة فاسدة وصادفت عضوا سريع القبول للفساد اشتدت بلية وسرت الى غيره وافسدته وقال الاستاذ كان الطاعون يطلق فى لغة يونان على كل ورم يحدث فى اللحوم الغددية ثم اطلق على الورم الحار الحاصل فى المواضع المذكورة ثم اطلق على الورم الحار تحت الابط المستحيل الى كيفية سمية وهذا هو المشهور بين الاطباء فى زماننا بالطاعون ولذلك قال وكان من جنس فاسد فى كون المشهور ما ذكرنا قوله وللاورام الحارة اشارة الى للازمنة الاربعة التى للاورام وهى الابتداء والتزيد والوقوف والانحطاط وانما خصها بالحارة مع انها تعم غيرها ايضا لانه قال الاستاذ من ان ظهورها فيها اكثر لان ذلك لا يقتضى تخصيصها بل لان الباردة لا يكون لها انحطاط وانما انحصرت فيها لان كل ورم اذا ظهر فاما ان يظهر اشتداده وهو وقت التزيد او انتقاصه وهو وقت الانحطاط او لا يظهر شئ منهما فان كان قبل التزيد فهو وقت الابتداء وان كان بعده فهو وقت الوقوف ويقال لها الانتهاء ايضا او لان القوة اما ان تساوى الموذى فى المقاومة او لا فان كان الاول فهو المنتهى وان كان الثانى فالغالب ان كان القوة فهو الانحطاط وان كان المرض فان كان ظهوره بينا فهو التزيد والا فهو الابتداء او وقت الابتداء عند الشيخ هو اذا اخذ الورم يندفع الخلط فيه ويظهر الحجم وانما قلنا عند الشيخ لان بعض الاطباء عرف وقت الابتداء بالزمان الذى لا جزء له وهو خطاء لان ما لا يكون له جزء لا يكون زمانا بل آنا والآن لا وجود له بالفعل والابتداء له وجود وبعضهم عرفه بان الذى لم يتجاوز ثلثة ايام وبعضهم بانه زمان ضرر الفعل وفسادها بين فى الجملة وقت التزيد اذا اخذ يتزايد معه اى مع اندفاع الخلط الحجم ووقت الوقوف ووقت الانتهاء اذا بلغ الحجم غايته ووقت الانحطاط اذا اخذ يتناقص فينفضج اى الورم مع تحلل وتقيح وذلك لان النضج اذا صادف مادة الورم رققها لا محالة او وح ان صلحت للتبخير بخر جميعها او بعضها وان لم يصلح لغلظها فيصير قيحا وقال المسيحى هذه العبارة ردية فان التحلل لا يقال له نضج والعبارة الصحيحة ان يقال ثم ياخذ فى الانحطاط اما ان يتحلل او يتقيح وقيل ان تقيح الاورام لا يكون بالتحلل بل بالنضج ونحوه فصوابه ان يسقط هذه الزيادة حتى يصير الكلام هكذا ثم ياخذ فى الانحطاط فيتقيح فسقوط ذلك على ما ذكرنا من النضج اذا صادف المادة الى آخره ظاهر واجاب الاستاذ عنه بان فى الكلام تقديما وتاخيرا وقع من الناسخ وكان فى الاصل ثم ياخذ فى الانحطاط تحلل او تقيح فيتقيح لانه اذا صار فيها فقد نضج لا محالة وكانه انما قدم واخر لكون قوله فينضج على الحاشية فاشتبه التخريج عليه انه قبل تحلل او بعد تقيح ولا حاجة الى هذا التعسف على ما قلناه وايضا الورم اذا صار فيحا يكون قد نضج بالضرورة سيلى

على ما قال هو ايضا وح لا يكون في قوله فينضج فائدة اصلا **قوله** وما لامره اي امر الورم في الجملة لا كل واحد سيما الحار منه الا اذا افرط في المبردات القوية اما تحلل او جمع مدة واما استحالته الى الصلابة لان قوة العضو اما ان يكون قوية على مادته او لم يكن فان قويت فاما ان يكون المادة لطيفة او غليظة فان كانت لطيفة آل الى التحلل وان كانت غليظة آل الى جمع المدة وان لم تقو القوة اما في صلبها او بسبب استعمال مخدرات كثيرة بقيت المادة محتبسة فيتحلل لا محالة لطيفها ويبقى كثيفها فيئول الامر الى الصلابة **قوله** واما الاورام الغير الحارة اشارة الى اقسام الاورام الباردة وانما عدل عنها الى قوله الغير الحارة ليعم ما يكون معتدلة في الحرارة والبرودة او لان السابق الى الفهم منها ما يكون باردة وليس كل ورم مادته باردة من الاورام الباردة عنده بل هي عنده ما لا يكون مادته حارة بجوهرها ولا بعفونتها وهي اما ان يكون من مادة سوداوية او بلغمية غير عفنة او مائية او ريحية وقال الامام انه جعل الاورام المائية ههنا قسيمة للبلغمية وجعلها في معالجات الاورام الباردة من هذا الكتاب قسما منها لقوله والاورام البلغمية اما ساذجة ويسمى ورما رخوة واما مائية كما يعرض للعضو ان يجتمع فيها كالاستسقاء وبين كلامين تناف وهو ضعيف اما اولا فلجواز ان يكون المراد بالقسيمة المائية المشروبة وبالقسم البلغم المائي الرقيق واما ثانيا فلان كونها قسيمة هو من حيث انها ليست معدودة من الاخلاط والاخلاط مركبة تتولد من الغذاء وهي بسيطة وكونها قسما من البلغمية من حيث ان البرودة والرطوبة تعمانهما يتحيرا صنهما من البلغم انتهى **قوله** والكائنة اي الاورام الغير الحارة الكائنة من مادة سوداوية ثلثة اجناس **الاول** ما سميت به بالصلابة جوهرها ويسمى سقيروس الخ وسببها سواء كانت في اصلها غليظة واعانتها طبيعة العضو على تحليل لطيفها فبقيت جامدة او سوء معالجة الطبيب بافراط استعمال المبردات والمحللات القوية حتى صارت جامدة **والثاني** السرطان وهو ورم متفرق متولد عن سوداء او سوداوية محترقة تنصب الى العضو وتملأ العروق التي حوله وسمي به لانه تتشبث بالعضو كما يتشبث السرطان بما يمسكه ولان جوفه شبيه بجوف السرطان والعروق الممتلئة التي حوله شبيه بارجله قال المسيحي والعجب من الشيخ كيف جعل السرطان من قبيل الاورام الغير الحارة ومادته مادة محترقة ولعله انما ذكره لاجل هذا الاورام السوداوية والجواب هو انه انما لم يجعله حارة لان المادة الحارة عنده هي التي حارة بجوهرها او لعفونتها ومادة السرطان ليست حارة لشيء منهما بل بسبب احتراقها **قوله** واكثرها اي اكثر الصلابة والسرطان خريفية لان طبيعة الخريف تقتضي توليد مادتهما ولانه ببرده يكثف المسام ويحبس المواد المحترقة في الصيف **والثالث** اجناس العقد التي منها الخنازير والسلع اما الخنازير فهي اورام تحدث في اللحوم الرخوة الغددية واكثرها ما يكون في الرقبة واصلها ما لا يكون معها وجع وما يعرض للصبيان للمناسبة واردأها ما يكون معها وجع وما يعرض للمشايخ لبعدها عن المناسبة وسميت خنازير اما لانها يعرض لها كثيرا او لانها يشبه شكلها او لانها كثيرة الولد وهذه كثيرة العدد

فاما ما يكون اثنين وثلثة اولان عنق صاحبها يصير كعنقها في انه لا يميل الى اليمين واليسار **واما** السلع فهو زيادات غير طبيعية محتوية على رطوبة

بلغمية الاصل **وهي** اربعة اصناف **شحمية** وهي مادتها تشبه مادة الشحم **وعسلية** وهي مادتها تشبه العسل في القوام واللون **وعصيدية**

وهي مادتها تشبه العصيدة **وشيرازية** وهي مادتها شبيهة باللبن الغليظ القوام والشيراز شئ يتخذ من اللبن ويسمى البلد بذلك لانه يؤكل

فيه كثيرا فان قيل المشهور بين الاطباء ان الخنازير والسلع من الاورام البلغمية وقد صرح به هو ايضا في فصل الاورام فكيف عدهما ههنا

من السوداوية فنقول انهما بلغمية بحسب الاصل سوداوية بحسب الانتقال بان يتصلب البلغم بسبب البرد واليبس ويزداد غلظا حتى

يلتحق بالسوداء فيجوز عدها من البلغمية باعتبار الاصل ومن السوداوية بحسب الانتقال **قوله** والفرق بين اجناس الغدد

وبين الجنسين الاخيرين اي الفرق بين الخنازير والسلع اللتين هما من اجناس الغدد وبين ما تقدمهما من الجنسين وهما الصلابة والسرطان

هو ان اجناس الغدد يكون متبرئة عما يحويها من الاعضاء مثل الغدد المحضة او تشبه بها بالطبائع فقط مثل الخنازير واما تلك الاخر

اي الصلابة والسرطان فيكون مخالطة مداخلة بجوهر العضو الذي هو فيه وايضا ان تلك يكون لينة عند الغمز بخلاف هذين

والفرق بين الصلابة والسرطان ان الصلابة ورم ساكن وهي يبطل الحس او ان كان فيه لا وجع معه وذلك لفرط

برد مادتها وجمودها والسرطان متحرك يتزيد وله اصول نابتة في الاعضاء ليس يجب ان يبطل معه الحس لان مادته سوداء

محترقة وهي لا يضاد الحس مثل ما يزاده مادة الصلابة الا ان يطول مدته فح يميت العضو لقوة اذيته ويبطل حسه لغلظ مادته

وجمودها ايضا ولما كان الفرق المذكور بين السرطان والصلابة بالعوارض على ما لا يخفى لا بالفصول جوهرية قال وليس ببعيد ان يكون

الفصل بين السرطان والصلابة بعوارض لازمة لا بفصول جوهرية وانما جوز ذلك لو كانا مختلفين بالمادة وماهيتها السوداء فلا يختلفان

بفصول جوهرية وانما قال وليس ببعيد لجواز ان يشترك الشيئان في المادة ويتميزان بحسب الصورة ويكون التميز بينهما ح

بالفصول جوهرية **قوله** الاورام الصلبة اشارة الى فائدة يحصل بها الفرق بين الاورام الصلبة السوداوية وبين الصلبة

البلغمية وهي ان الصلبة من الاورام السوداوية يبتدي في اول تكونه صلبة ويكون ذلك في الاغلب ولذلك لم يقل قد يبتدي

وقد لا يكون في اول تكونها صلبة لكنها قد تنتقل الى الصلابة بسبب طول احتباس المادة او خطاء الطبيب على ما عرفت وهو ما

الا هوية اي السوداوية التي كان اصلها الدم او يكون فيها دموية كثيرة فانها تكون التي تنتقل غالبا بسبب

تحلل لطيفها لطول الاحتباس او خطاء الطبيب واما البلغمية فلا يكون في ابتدائها صلبة لكن قد يعرض

لها الصلابة ايضا في بعض الاحيان وذلك اذا افرط في استعمال المبردات فانه قد يعرض لها ان يتجمد ويكون ذلك

نادرا **قوله** ويفارق اشارة الى ما يفرق بين اجناس الغددية والسلع اذا اشتبه بها غيرهما فقال يفارق الغدد

والسلع وما شبههما من تعقد العصب وهو زيادة تحصل في العصب لانصباب مادة بلغمية اليه اجتماعها فيه بحيث

بحيث يغلظ قوامها فهو ثت بالغدد والسلع فى الطفو وقبول الانغماز ويفرق بينهما وبينه بانه لو كان ذلك تعقد الكان
الزم لموضعه لان حركته انما يتم بتقلص العصب او بتمدده وذلك عسر بخلاف الغدد والسلع فان تعلقهما انما هو بالعضو
المجوف وهو اللحم فيسهل حركتهما الى الجهات وبان ملمس التعقد عصبى واذا بدد بالغمز عاد واذا بدد بدوار
اقوى غير الغمز لم يعد بخلاف الغدد فان ملمسها ليس عصبيا ولا يقبل الغمز قويا لصلابتها بحيث يتبدد ويتفرق
حتى يقال انها يعود بعد التبدد بخلاف السلع فانها يقبل التبدد بالغمز ويعود ولكن اذا بددت بدوار اقوى يعود ايضا
قوله واكثر ما يحدث اى اكثر حدوث تعقد العصب يكون عن التعب لان كثرة الحركة مما يعين على انصباب المادة
الى العصب وتحليل لطيفها وبقاء كثيفها وفى اكثر النسخ واكثر ما يحدث عن التعب والتقدير واكثر هذه الاورام التى هى من جنس
تعقد العصب يحدث من التعب ويبطل لوضع المثقلات عليه كالاسرب ونحوه فانها تدفع المادة الى الباطن قوله اما جنس
الاورام شروع فى بيان جنس الاورام البلغمية وهى تنقسم الى نوعين الورم الرخو والسلع اللينة لان المادة اما ان تكون
مداخلة للعضو او متميزة عنه الاول هو الورم الرخو ويقال له اوذيما والثانى هو السلع اللينة وانما قيد باللينة ليغاير
السلع التى من السوداء البلغمية فانها تكون صلبة بالنسبة الى هذه ويتفاصلان اى الورم الرخو والسلع اللينة
يتفاصل احدهما عن الآخر بان السلع يكون متميزا عن جوهر العضو وفى غلاف اى يتميز فى تجويفه والورم الرخو مخالط لجوهر العضو
غير متميز والاكثر اورام الشتاء تكون بلغمية حتى ان الحارة منها يكون بعض الالوان كالبلغمية لان الحرارة فى الشتاء تغور
فى الباطن ويستولى البرد على الظاهر وحينئذ الاورام ان كانت حارة يصير بعض الالوان قوله واعلم ان الاورام
اشارة الى ان الاورام البلغمية لا يلزم ان يكون جميعها لينة بل قد يختلف حالها بحسب غلظ البلغم ورقته ورقته
حتى يشبه تارة السوداوية بواسطة غلظ مادته وتارة الريحية وفى بعض النسخ المائية ولكل وجه فانها انما تكون
من البلغم الرقيق المائى والكائن منه يشبه الريحى والمائى قوله وكثيرا ما ينزل اشارة الى فائدة وهى ان هذا
النوع من البلغم الذى يشبه الريحية والمائية ينفذ فى العضلات الصلبة ويحدث فيها وربما كما فى النوازل فان
البلغم لرقته ينفذ فى خلل ليف الاعصاب حتى يبلغ الى مثل عضلات الحنجرة السفلى فما دونها ويحدث ورما ولفظة مثل فى
قوله مثل عضلات الحنجرة كما فى قولهم مثلك لا يبخل والسفلى صفة العضلات ويمكن ان يجعل جوابا عن سؤال وهو ان
البلغم يكون مختلف القوام فى غلظه والرقة فكيف يبلغ فى الرقة الى ان يشبه الريحية او المائية فقال انه كثيرا
ما يبلغ فى الرقة الى ان ينفذ فى مثل هذه العضلات الصلبة ومن هذا يعلم ان ما ظن ان هذا الكلام لا فائدة فيه
ظن فاسد واما الاورام المائية فهى كالاستسقاء اى الزقى فان سببه اجتماع مائية حول المعاء

وذلك عند ما يكون في مجرى الكليتين مانع يمنع نفوذ المائية اليهما فانها اذا امتنع نفوذها اليهما اندفعت بالضرورة الى فضاء البطن الخالي
الذي فيه المعاء بان ينصدع بعض المجاري المتصلة بهذا الموضع وقال قوم ان المائية اذا لم تجد منفذا تندفع الى جهة العروق
التي كانت تأتي سرة الجنين فتوسعها ثم تخرقها على طول المدة **قوله** والقيلة اي وكالقيلة المائية لانها اتساع كيس الانثيين لرطوبات
مائية وقد سبق الكلام فيها او كالورم الذي يحدث في القحف فانه من المائية ايضا وذلك يكون تارة داخل القحف وتارة خارجه
لاجتماع مائية هناك ويسمى الاستسقاء الرأس وهو اكثر ما يعرض للصبيان لكثرة رطوباتهم وما يشبه ذلك اي المذكور كالترهل القرحة وغيره
واما الاورام الريحية فهي تتنوع الى نوعين احدهما التهبج والآخر النفخة وذلك لان الريح اما ان يكون مداخلة لجوهر العضو او لا يكون
مداخلة بل مجتمعة في موضع واحد وهو التهبج والثاني النفخة والفرق بينهما من وجهين احدهما القوام والثاني المخالطة وبيان هذا
اي المذكور من الفرقين هو ان الريح في التهبج يكون مخالطة لجوهر العضو وفي النفخة يكون مجتمعة في موضع ممددة له غير مخالطة
اياه وهذا بيان المخالطة وبيان القوام ان التهبج يستلينه الحس ويحس باليد على اختلاف المنتفخين والنفخة يقاوم المدافع
مقاومة كثيرة او قليلة بحسب كثرة الريح وقلتها وغلظها ولطافتها **واعلم** ان التهبج غير الترهل لان مادة التهبج الريح ومادة الترهل
بلغم رقيق ينصب الى الاطراف بسبب ضعف الهضم كما يعرض في الاستسقاء وهو غير الترهل لانه يكون لا عن سبب محسوس
ويعم البدن **قوله** والبثور ايضا على عدد الاورام اي يكون شكلها من المواد المذكورة فالدموي منها كالجدري وهو
بثور صغار تظهر على البدن لدفع من الطبيعة للفضلات الدموية [illegible] في البدن عند [illegible] ولذلك قيل انه لا بد ان
يعرض لكل شخص غير ان تلك الفضلات تبقى في البدن الى حين [illegible] المحرك ومن الناس من يجدر مرتين وذلك
عند ما لم تقو الطبيعة على دفع المادة في سن الصبي وبقي منها شيء فيتفق اسباب مسخنة مرطبة تحركها فتهاونت فيها الطبيعة
لمعاونتها وهو يختلف في الجودة والرداءة بحسب لونه ومقداره وعدده واتصاله وتفرقه وسهولة خروجه وعسره وشكله
وقبوله النضج وكونه مصاحبا غيره وموضعه **واما في لونه** فاسلمه الابيض لدلالته على النضج لكن اذا لم يكن من
بلغم ثم الاحمر لدلالته على الدم ثم الاصفر ثم البنفسجي واردأ الجميع الاسود لدلالته على شدة الاحتراق وعلى استيلاء
البرد المجمد **واما في مقداره** فاسلمه كثير المقدار لدلالته على قوة الطبيعة وقبول المادة للاندفاع
الا ان يكون كبر مقداره لكثرة المادة **واما في عدده** فقليل العدد اسلم من كثير العدد لدلالته على قلة المادة
واما في اتصاله وتفرقه فالتفرق اسلم لدلالته على قلة المادة **واما في سهولة خروجه وعسره** فسهل الخروج اسلم لدلالته
على استعداد المادة للاندفاع **واما في شكله** فاسلمه المستدير لدلالته على قلة المادة وارداه المربع لدلالته على
كثرة المادة وقال المسيحي هكذا قال الاطباء وفيه نظر لانهم قالوا الشكل المستدير في القروح والاورام اردأ من ذي الزوايا لان الطبيعة

لان الطبيعة تتحير في انبات اللحم في المستديرة فانه ليس من جانب اولى بالانبات من غيره بخلاف ذي الزوايا فانه فيه جانبا هو اولى بان يبتدي منه وهو عند الزاوية وهو ضعيف لان تحير الطبيعة انما يلزم اذا كان القروح والاورام عظيمة اما في البثور فلا وهو ظاهر والحق سلمنا فكونه اردأ لكثرة المادة لا ينافي كونه اجود لعسر الانبات واما في قوله انضج وعدمه فلا شك ان ما يقبل النضج يكون اجود واما في كونه مضاعفا وغير مضاعف فما يكون غير مضاعف يكون اجود لدلالته على قلة المادة والمضاعف هو الذي يكون في كل واحد منها اخر فيكون ردا الدلالة على كثرة المادة واما في العضو فسلميا كان ابعد من الاعضاء الرئيسة والردأ ماكان اقرب اليها **قوله** وصفراوية اي منها بثور صفراوية محضة كالشرى الصفراوية وهي بثور صغار وكبار مفرطحة مسطحة مائلة الى الحمرة حكاكة مكربة وسببها على ما صرح به في الكتاب الرابع وكذا صاحب الكامل وابو سهل المسيحي بخار يثور في البدن دفعة اما من دم يغلب عليه الصفراء او من بلغم بورقي وعلامة الاول شدة الحمرة والحرارة وسرعة الظهور والهيجان بالنهار وعلامة الثاني الميل الى البياض وشدة الهيجان بالليل فقوله منها صفراوية محضة يكون باعتبار ان الثاني منها يكون صفراء محضة او باعتبار الغلبة وجعل المغلوب كالمعدوم ويمكن ان يكون احدهما بالنقل عن الغير والاخر على ما تحقق عنده **قوله** والجاورسية اي وكالجاورسية وهي بثور حمر كالجاورس بيض الرؤس حمر الاصول وربما كان معها نخس شديد وسيلان صديد وسببها الصفراء التي تحدث عنها النملة وهي صفراء حادة لطيفة تخرج من افواه العروق الدقاق ولا يحتبس فيما هو داخل من الجلد لشدة لطافتها وحدتها وقال المسيحي انه قال في الكتاب الرابع انها نوع من النملة وما كان سببها صفراء مخالطة لبلغم قليل وههنا جعلها صفراوية محضة وجوابه ما مر آنفا **قوله** ومختلطة كالحصبة اي ومنها صفراوية مختلطة كالحصبة وهي بثور حمر اذا ابتدأت لظهورها يكون كقرص البراغيث يتحجب ولا يتقيح بل يصير خشكريشة وسببه احتداد الدم الصفراوي وسخونته بحيث يصير كانه صفراء مختلطة بالدم وقوله في الكتاب الرابع واما الحصبة فكانه جدري صفراوي وسببها الصفراء لا ينافي المذكور ههنا على ما لا يخفى **قوله** والنملة اي وكالنملة وهي بثور تخرج مع التهاب واحتراق وبرق مكانها رمانا يسيرا ويدب الى موضع اخر كما يدب النملة وهي نوعان اكالة وهي التي تاكل الجلد وتقرحه وساعية ساذجة وهي التي تسعى من غير تقرح وصرح في الكتاب الرابع بان سببها صفراء محضة وجعلها ههنا صفراء مركبة قال الاستاذ ههنا وفيما تقدم يمكن انه شاهد ذلك بحيث تحقق ذامرها وقال المسيحي لعل كل هذا السهو حصل من جهة الناقل والحق انه اعتبر هناك الغالب وجعل المغلوب كالمعدوم كما فعل ذلك في الشرى وكالمسامير وهي بثور صغار شديدة الصلابة عظيمة الرؤس مستدقة الاصول يأخذ الى داخل العضو كانها مسمار وسببها على ما قال صفراء مختلطة لسوداء او بلغم غليظين او مركب منهما **قوله** كالجرب وهي بثور صغار تظهر في البدن

والمسامير كالجدري
ومختلطة كالحصبة والنملة

لاندفاع مادة عفنة وقد يكون رطبة وقد يكون يابسة وانما يكون اكثر صدوثها بين الاصابع لانجذاب مادة تعالى بينها لكثرة الحركة وسببه مخالطة الصفراء بدم فاسد وسوداء محترقة او بلغم مالح وكالثاليل وهي اجسام صلبة تنبت في البدن من مادة سوداوية وبلغم لزج يخالطها صفراء وغير ذلك كالحصف وهو الجرب اليابس والبثور اللينة واشباهها وقد يكون اي البثور مائية كالنفاطات وهي بثور تحدث على ظاهر البدن لاندفاع مائية اليه وريحية كالنفاخات وهي بثور صغار تحدث في البدن لاجتماع ريح تحت الجلد ولما كان المذكور من المباحث الاورام ههنا اجماليا قال وانت تجد في الكتاب الرابع تفصيلا لاحوال الاورام والبثور يليق بذلك الموضع وفي بعض النسخ وما يليق بذلك الموضع فيكون عطفا على تفصيلا وعلى الاول صفة له **قال** الفصل السادس في امور تعد من الامراض وفي بعض النسخ مع الامراض **اقول** لما عد الاطباء احوال الشعر واللون والرائحة والسحنة اذا لم يكن على المجرى الطبيعي من الامراض ولم تكن منها بالحقيقة قال الشيخ قبل الشروع فيها ان ههنا امور خارجة من الامراض وتعد منها وهي الامور الداخلة في الزينة اي هي عارضة للامور المتعلقة بالزينة بناء على ان المتعلق الذي يكون في حكم الله اهل فيه اما انها خارجة من الامراض فلما عرفت ان المرض هيئة غير طبيعية في بدن الانسان يجب عنها بالذات ضرر في الفعل وجوبا اوليا واحوال هذه الامور باي وجه كانت ليس كذلك فلا يكون امراضا بل هي اعراض تابعة للامراض واما انهم لم اعدوها منها مع كونها اعراضا فلان الامراض الموجبة لها غير ظاهرة بانفسها فلا تحقق انهم عند ظهورها انه لا بد لها من امراض ولم يظهر لهم شيء غيرها جعلوها امراضا اطلاقا لاسم الملزوم على اللازم وانما قال احدها في الشعر ولم يقل احدها الشعر وكذا في غيره ليعلم ان ما عدوها من الامراض ليس الشعر واللون والرائحة والسحنة بل واقع فيها على ما اشرنا اليه انما قال الرابع في السحنة بعد اللون لان اللون داخل في السحنة عندهم ولما خص اللون بالذكر قال في السحنة بعد اللون لئلا يتكرر **قوله** واجناس امراض الشعر التناثر بناء على ما عرفت من اطلاق الجنس على ما فيه كثرة والتناثر سقوط الشعر لضعف نباته كما يكون عقيب الامراض المتطاولة اما لقلة البخار الذي يتولد منه بسبب تكثيف الغذاء او لاشتغال الطبيعة بمقاومة المرض عن تدبيره كما يكون عقيب الامراض المتطاولة ومنها التمرط وهو ايضا سقوط الشعر لكنه لا يكون متفرقا بل ياخذ موضعا واسعا بحيث يظهر له الجلد كما يكون في داء الثعلب وداء الحية وسببه قلة غذائه ومنها القصر وسببه اما استيلاء جفاف على اطرافه فيتقلص او قلة المادة الممدودة له وداخل ولذلك يحصل عند قلة الغذاء ومنها القلة وسببها اما قلة مادته كما يكون في الصبيان والناقهين والمسلولين واما اتساع المسام لرطوبة او حرارة

او حرارة محللة **ومنها** التشقق وسببه استيلاء يبس البدن **ومنها** الدقة وسببها اما ضيق المسام او لطافة البخار **ومنها** الغلظ وسببه ضد سبب الدقة **ومنها** افراط الجعودة وسببها اما اعوجاج المسام واما استيلاء اليبس والفرق بينهما ان الاول يكون دائما ولا يقبل المداواة بخلاف الثاني فيهما **ومنها** افراط السبوطة وسببها استقامة المسام واستيلاء الرطوبة **ومنها** الشيب واستحالة لونه كيف كان اي سواء كان اسود او ابيض او احمر الى غير ذلك وسياق الكلام فيهما عند علامات الامزجة **قوله** وآفات اللون اي امراض لون البدن قد تحصل في اربعة اجناس لان سبب تغيره اما ان يكون بدنيا او باديا والثاني هو الجنس الثاني والاول اما ان يكون من سوء المزاج او معه والاول اما ان يكون تابعا لتفرق اتصال عارض وهو الجنس الثالث او لا يكون وهو الرابع والثاني وهو الذي سببه بدني مع سوء مزاج هو الجنس الاول واشار اليه بقوله جنس استحالة اي استحالة اللون الطبيعي للبدن الذي هو البياض المشوب بالحمرة الى غيره عن سوء مزاج اما بمادة كاليرقان وهو تغير لون فاحش اما الى الصفرة ان كان من استيلاء الصفراء او الى السواد ان كان من استيلاء السوداء من غير ان يكون فيهما عفونة والا ولد الاول حمى صفراوية والثاني حمى سوداوية واستيلاء الصفراء قد يكون من جهة الكبد اما الحرارة مزاجها فيحيل ما يرد عليها الى الصفراء واما لورم حار فيه فيفعل الفعل المذكور واما لضعف دافعتها او مميزتها فيبقى مخالطة للدم وينفذ معه الى الاعضاء وقد يكون من جهة المرارة اما لسدة تقع في المجرى الاعلى الذي بينها وبين الكبد او المجرى الاسفل الذي بينها وبين الامعاء واما لحرارتها فيتادى الى الكبد ويفعل ما كان يفعله وقد يكون من جهة باقي الاعضاء بان تسخن سخونة بحيث استحال ما عندها من الدم الى الصفراء وقد يكون من جهة الطبيعة كما اذا قويت الطبيعة في البحارين في الامراض الصفراوية ودفعت مادتها الى ظاهر البدن وقد يكون من خارج البدن اما باستعمال اغذية حارة يابسة فيستحيل الى الصفراء وتحيل ما يجد في البدن اليها او ادوية حارة جدا بحيث يفعل الفعل المذكور واستيلاء السوداء قد يكون ايضا من جهة الكبد او لبرد مزاجها ويبوسته فيحيل ما يصل اليها الى السوداء او لورم سوداوي او لضعف دافعتها او مميزتها على ما قلنا في الصفراء وقد يكون من جهة الطحال لسدة في احد مجرييه وقد يكون من جهة باقي الاعضاء اذا حصل سوء مزاج بارد يابس بحيث يحيل ما يجد من الدم اليها وقد يكون من جهة الطبيعة كما اذا قويت في بحارين الامراض السوداوية وقد يكون من الخارج باديا باستعمال اغذية سوداوية **قوله** او بغير اي وجنس استحالة اللون على سوء مزاج بغير المادة كالجصية العارضة للبدن عن سوء مزاج بارد مفرد فان اللون الطبعي اذا كان هو الابيض المشوب بحمرة على ما عرفت

> عن سوء مزاج بلا مادة كاليرقان او بغير مادة كالجصية العارضة فاللون على مزاج بارد مفرد والمفرد ههنا بمعنى الساذج وكذا ايضا باقي

فان انتقصت تلك الحمرة صار اللون عاجيا وان زاد نقصانها صار جصيا ككالصفرة التي ربما كانت عن سوء مزاج حار
كما يتفق عند تواتر الهموم ان يصير المزاج حارا ويصفر اللون وقد يصير المزاج ايضا من فقدان الغذاء وكثرة الجماع
واستعمال الكون وما انحاه والحل بدون مادة صفراوية سوء مزاج ايضا **قوله** وجنس استحالية اي الجنس الذي هو جنس استحالة
اللون من اسباب بادية كما يسفع اي يغير الشمس والبرد والريح اللون الى الكحل والسواد والجفاف **والجنس الثالث** هو جنس
انبساط اجسام غريبة اللون من لون البدن على الجلد كالبهق الاسود والبرص الاسود فان كل واحد منهما قد يكون اسود
وقد يكون ابيض والاسودان يحصلان من استيلاء مواد سوداوية غليظة والفرق بينهما ان البهق لا يكون مع تناثر
قشور والبرص يتناثر فيه من البدن فلوس وقشور واما الابيضان فيحصلان لاستيلاء مواد بلغمية بسبب
ضعف القوة المغيرة من تشبيه الغذاء بالمغتذي والفرق بينهما من وجوه الاول ان البهق اذا غرزت
في موضعه ابرة يخرج منه دم ومن البرص تخرج ماء الثاني ان الشعر النابت في البهق اسود وفي
البرص ابيض الثالث ان البهق اذا غمز لا يتطامن موضعه والبرص يتطامن **قوله** وانتقاطها اي انتقاط
اجسام غريبة اللون في الجلد كالخيلان والنمش والبرش بالكاف والخيلان نقط سود مرتفعة
عن سطح البدن مستديرة والنمش قطعة سوداء او الى حمرة مستديرة يحدث في الجلد وربما كانت
عريضة مثل الكلف وحدوثه في الاكثر يكون في الوجه والبرش نقط سود صغار وربما كانت الى حمرة
ولمودة وحدوثه في الاكثر يكون في الوجه ايضا واما الكلف فتغير لون الوجه الى السواد وحدوث
آثار كمدة **والجنس الرابع** هو جنس الآثار العارضة من التيام تفرق الاتصال عرضي كآثار الجدري
واندمال القروح في بعض النسخ وآثار القروح والندب بالفتح اثر الجرح اذا لم يرتفع عن الجلد وسبب
آثار الجدري واندمال القروح ضعف القوة المغيرة من رد عوض ما ذهب من الجلد وضعف الدافعة
عن دفع ما بقي من المادة فيكون الالتيام لا محالة عرضيا غير طبيعي **قوله** وآفات الرائحة اي
واما آفات رائحة البدن فجنس واحد لان رائحته اذا لم يكن طيبة لذيذة على ما يقتضي حال الصحة
فلا يجوز ان يكون عديم الرائحة لدلالته على البرد كانت لا محالة كريهة كالروائح المنتنة
التي تفوح من الابدان اما عامة في البدن كله كما اذا استولى مواد عفنة على البدن وهذه قد يكون
بدون ميل الى شيء من الطعوم وقد يكون مع حموضة بسبب سوداء او بلغم حامض كما يكون في الحميات البلغمية
والسوداوية واما خاصة لعضو كالصنان بالابط والبخر بالفم او غير ذلك كنتن الانف واسافل القدم

بين سافل القدم وبين الاصابع واما افات الصحة بعد اللون فاما الهزال المفرط واما السمن المفرط وانما انحدرت بينهما لان الطبعى
للبدن ان يكون متوسط المقدار فان نقص جدا فهو الهزال المفرط وان زاد جدا فهو السمن المفرط وهما مرضين وكل منهما يكون
شحميا ولحميا والهزال الشحمى سببه الحرارة واليبوسة واللحمى سببه البرودة واليبوسة والسمن الشحمى سببه استيلاء البرودة والرطوبة
ولذلك يصير العروق والتجاويف معه ضيقة والبدن مترهلا واللحمى سببه استيلاء الحرارة والرطوبة ولذلك يصير العروق
والتجاويف معه واسعة والبدن صلبا **قال** رح الفصل السابع فى اوقات المرض **اقول** المرض اما حاد او هو
سريع الحركة الى المنتهى مع الخطر واما مزمن وهو الذى بخلافه والامراض الصفراوية الخالصة كلها حادة والبلغمية اكثرها مزمنة وقد يكون
حادة كالسكتة البلغمية والحاد اما حاد فى الغاية القصوى وهو الذى لا يتجاوز بحرانه الرابع او حاد متوسط وهو الذى
لا يتجاوز بحرانه السابع او حاد بقول مطلق وهو الذى ينقضى ما فى رابع عشر او العشرين وما يتاخر عن العشرين لا يقال
له حاد بل يقال انه منتقل من مراتبه الى المزمن والمزمن ليس له هذه المراتب بل لا طرف له فى الزيادة اذ ربما
امتد الى آخر العمر اذا عرفت ذلك **فاعلم** ان لاكثر الامراض اوقات اربعة وقت الابتداء ووقت التزيد
او التصعد على ما فى بعض النسخ ووقت المنتهى او الانتهاء على ما فى بعضها ووقت الانحطاط وقد عرفت
وجه الحصر [illegible] فى بحث [illegible] وانما قال لاكثر الامراض ولم يقل لكلها كما قال حنين وغيره من الاطباء
[illegible] لان [illegible] ما يكون [illegible] كسقطة الراس وزيادة اصبع ونقصانها وغير ذلك وليس
[illegible] هذه الاوقات [illegible] ان منها ما يهلك صاحبه ما فى الابتداء او التزيد او فى الانتهاء وقال
[illegible] انما قال ذلك لان هذه الاوقات انما يكون للمرض [illegible] قليلا قليلا واما ما يقع دفعة كقطع السيف [illegible] له
[illegible] فاسد لان قطع السيف اذا ادى الى الهلاك فى الحال فلا [illegible] قطعه ابتداء ثم تزايد
[illegible] وتحلل [illegible] يهلك [illegible] تحقق الاوقات وقال السامرى ان مراده هو ان لاكثر الامراض اوقات
[illegible] ظاهرة [illegible] الدموية فانه لا يظهر فيها الاوقات من جهة الاشتداد والتنقص وان سلم
فلا قرينة تدل عليه **قوله** وما يخرج من هذه الاوقات اى الخارج عن هذه الاوقات الاربعة سواء اخذت كلية
او جزئية فهو من اوقات الصحة كالاوقات التى تعد بعد الانحطاط الجزئى اعنى زمان الراحة وبعد الانحطاط الكلى
[illegible] وقال المسيحى هذا الكلام انما يصح اذا اخذنا الاوقات باعتبار الكلية لانا اذا اخذناها بهذا الاعتبار كان
ما بعد الانحطاط [illegible] فى زمان الصحة اما اذا اخذناها باعتبار الجزئية فلا يصح ان يقال ان بعد الانحطاط
[illegible] زمان الصحة [illegible] لانا اذا اخذناها باعتبار الجزئية لا يصح ذلك اذ [illegible] زمان الراحة

الفصل السابع فى اوقات المرض

٤١٥

من جملة ازمان النوبة الحمرية وصعود وفي ازمان المرض ليس بصواب لان زمان الراحة وهو زمان انصباب المادة الى المستوقد حتى اذ اكمل انصبابها وسرى التعفن فيها اخذت النوبة وهذا الى ان يبعد من ازمان المرض والا كان زمان انصباب المادة للنوبة الاولى التي لم يتقدمها نوبة اخرى من ازمان المرض لكنه ليس كذلك بالاتفاق **قوله** وليس يعني لا يصح ان يعني بوقت الابتداء والانتهاء طرفان لا يستبان فيهما حال المرض كما ذهب اليه قوم توهما منهم ان زمانهما ليس بمحسوس بل هو في حكم الآن فان ذلك توهم فاسد اذ لكل منهما زمان محسوس يكون له حكم مخصوص اما الابتداء فلان زمانه حين ظهور ضرر الفعل وحكمه ان يترك الغذاء فيه ان كان المرض حارا شديدا ويستعمل الروادع ان كان وربما علي هذا واما الانتهاء فزمانه آخر التزيد الى ان يأخذ في الانحطاط وحكمه ان يلطف في غذائه عما كان في التزيد ان كان المرض حادا ويستعمل المرخيات ان كان

وربما **قوله** فوقت الابتداء يريد بعد التنبيه الى فساد ما قيل في تعريف الوقتين المذكورين ان يذكر تعريفات الاوقات كلها اي واذا لم يصح ما قيل فوقت الابتداء هو الزمان الذي يظهر فيه حكم المرض ويكون المرض كالمتشابه في احواله لا يستبان فيه تزيد والمراد بحكم المرض ههنا ضرر الفعل وانما يتشابه احوال المرض في الابتداء لان المؤذي حج لا يبلغ بحيث يظهر التفاوت في اذيته وانما قال كالمتشابه في احواله لان الاختلاف في احواله انما يظهر تزيده وهو في الابتداء لا محالة آخذ في التزيد ولا يخلو منه لكنه حيث هو غير محسوس يكون كالمتشابه

والتزيد هو الوقت الذي يستبان فيه اشتداد المرض كل وقت بعد وقت وانما يكون في الوقت كذلك لان المؤذي حينئذ يزيد شيئا فشيئا

ووقت الانتهاء هو الوقت الذي يقف المرض في جميع اجزاء ذلك الوقت على حالة واحدة اي من غير ان يزيد او ينقص وانما يكون فيه كذلك لان تزيد المؤذي ح انقطع ونقصه بعد ما ابتدأ فهو متشابه في اجزائه والانحطاط هو زمان الذي يظهر فيه انتقاص المرض وكل ما هو كان الانتقاص اظهر وانما يكون فيه كذلك لان الطبيعة ح استولت على المؤذي ويزيد كل ما هو من استيلائها عليه وقال في الكتاب **الابتداء** وهو وقت اختناق الحرارة الغريزية عن المادة الغامرة في العضو وله وقت لا يكون ظهر للنضج او علامة المضادة له اثر **والتزيد** وقت تحرك فيه الحرارة الغريزية لمقاومة المادة حركة ظاهرة ويظهر علامة النضج او علامة مضادة له **والانتهاء** وقت يشتد فيه القتال بين الطبيعة والمادة ولا يظهر استيلاء احدهما على الآخر فهو الملحمة **والانحطاط** وقت يكون الحرارة الغريزية فيه قد استولت على المادة فقهرتها وهي تفرق شملها شيئا بعد شيء وشيء من

هذه التعريفات لا يتناول الامراض الساذجة كانه اراد تعريف اوقات الحميات المادية **قوله**

قوله وهذه الاوقات اشارة الى ان هذه الاوقات قد تكون كلية وذلك بحسب المرض من اوله الى اخره في نوائبه اى في جميعها وهذا لايتصور الا في ما له نوائب كالنائبة والغب والربع ونحوها وقد يكون جزئية بحسب نوبة نوبة يعني ان لكل ان المرض له اعتبار ان احدهما من اوله الى آخره اى من حين حدوثه الى حين زواله وثانيهما بحسب نوبة نوبة من نوائبه ولكل واحد منهما اوقات اربعة وهي باعتبار الاول تسمى كلية وبالاعتبار الثاني جزئية وقد تصير الاوقات الكلية في الامراض التي بعضها الاوقات الجزئية وقد يختلف كل واحد منهما في كل واحد منهما بحسب الامراض في الطول والقصر كالابتداء مثلا فانه يكون في الغب اطول من باقي اوقاتها لان المادة فيه تكون في الابتداء فجة ورقيقة القوام ايضا وعلى الاول يكون شديد الحدة فيضعف الحار الغريزي عن مقاومته اذيتها وعلى الثاني تتشرب العضو بها فلا يجتمع في مكان العفن الا في زمان طويل وفي باقي اوقاته يكون قد انكسرت سورتها وغلظ قوامها فيكون مدتها اقل ويكون التزيد في المواظبة اطول لان المادة لغلظها وكثرتها يبطئ اشتعالها ويكون المنتهى في المطبقة اطول لان مادتها مع كثرتها وغلظها منحصرة في اوعية متكاثفة مستلزمة فيطول زمان مقاومة الطبيعة لها ثم عند استيلائها عليها يطول تحليلها ويكون الانحطاط في المحرقة اطول لان مادتها حادة لذاعة فيخلف حرارة غريبة تبقى بعد مفارقتها ويطول انحلالها **قال** رح الفصل الثامن في تمام القول في احوال الامراض **اقول** هذا الفصل يشتمل على فوائد من مباحث الامراض **الاولى** بيان ما وقع به تسميتها وهو قوله ان الامراض قد يلحقها التسمية من وجوه اما من الاعضاء الحاملة لها كذات الجنب فانه يسمى بها لكون حامله الجنب وهو ورم حار يعرض في نواحي الصدر واما في الحجاب المستبطن للاضلاع او في الحجاب الحاجز المسمى افرغما او في العضل الخارج والمشهور ان ذات الجنب هو الاول وما يعرض للحجاب الحاجز هو البرسام وما يعرض للعضل هو الشوصة وسبب ذات الجنب هوا دصفراوية ولا يمكن حدوثها عن البلغم او سوداء لغلظها وصفاقة الغشاء وصلابته فلا ينفذان فيه وكذات الرية وقد سبقت الاشارة اليها واما من اعراضها كالصرع فانه في اللغة السقوط وسمى به هذا المرض الذي يمنع الاعضاء النفسية عن الحس والحركة والانتصاب لان السقوط يكون عارضا له تسمية للملزوم باسم اللازم وكالدوار فانه في اللغة دوار الراس وسمى به المرض وهو حالة يتخيل صاحبها ان الاشياء تدور عليه وان دماغه وبدنه يدوران به لان اله وان عارض له واما من اسبابها كقولنا مرض سوداوي او بلغمي او دموي او صفراوي باعتبار الاسباب المادية واما من التشبيه كداء الاسد وهو الجذام وقد عرفته قيل سمى به لانه يهجم على صاحبه هجوم الاسد وقيل لان وجه صاحبه يشبه وجهه في تجهمه واستدارته وقيل لانه يعرض للاسد كثيرا وهذا ان صح فهو اولى لان الاضافة اليه تقتضي اختصاصه به كما في داء الثعلب

وداء الحية فانهما يعرضان لهما واما من النسبة وفي اكثر النسخ واما منسوبا اي واما ان طريقة التسمية لكونه او حال كونه منسوبا

او من جهة النسبة الى اول من ذكر انه عرض له ذلك كقولهم القروح الطيلانسية هي قروح عفنة يسيل منها الدم وانما نسب

الى رجل كان يسمى طيلانس **واما** منسوبا الى بلد يكثر حدوثه فيه كقولهم القروح البلخية وهي قروح مع خشكريشة وسيلان صديد

من جنس السعفة الردية نسبت الى بلخ لكثرة حدوثها فيه كالعرق المدني وهو بثرة تحدث فتنفتح ثم تنفطر ثم يثقب فيخرج

منها شيء شبيه بالعرق لا يزال يطول وربما كان له حركة كدودة تحت الجلد نسبت الى مدينة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم

لكثرة حدوثها فيها **واما** منسوبا الى من كان بالانجاح في معالجته كالقرحة الخيرونية وهي التي مضى عليها حول او اكثر نسبت

الى خيرون الطبيب لانه كان مشهورا بالانجاح في معالجتها او اول من عالجها على ما قال جالينوس في شرح الفصول وصحف

الامام الحاء بالجيم واعتقد انه منسوب الى محلة بدمشق يسمى جيرون واعتقد السامري صحته ايضا وليس بصواب لانه لا يطابق

المقصود والنقل **وا**ما من جوهرها وذواتها كالحمى والورم فان الحمى حرارة غريبة تنبعث من القلب في الشرايين مضرة بالافعال

والورم زيادة حجم غير طبيعية واسم كل واحد منها من نفس حقيقته وذاته اذ الحرارة والزيادة من نفس حقيقتها **الثانية**

تقسيمها باعتبار سهولة معرفتها وعسرها قال جالينوس ان الامراض اما ظاهرة فيعرف حسا كالاورام والبثور الظاهرة والخراجات

وغير ذلك **وا**ما باطنة سهلة الوقوف عليها كاوجاع المعدة والرية لظهور افعالها من حالة الغذاء وفعل التنفس **وا**ما عسرة الوقوف

عليها كآفات الكبد ومجاري الرية او المرارة على ما في بعض النسخ اما آفات الكبد فلوقوع الاشتباه مع العلامات

الدالة عليها في انها واقعة في نفس الكبد او في محدبها او في مقعرها او الماساريقا المتصلة بالامعاء او في العروق

الطالع من حدبتها **وا**ما آفات مجاري الرية فلانها الشريان الوريدي والوريد الشرياني ولا سبيل للحس اليهما

ولا الى الاطلاع على افعالهما **وا**ما مجاري المرارة فلا اشتباه في ان الآفة في المجرى الذي بينها وبين الكبد او في

المجرى الذي بينها وبين الامعاء **وا**ما غير مدركة الا بالتخمين كالآفات العارضة لمجاري البول فانها لا احتمالها

ان يكون في البرابخ او في الكلى او في المثانة يشبه حالها ويتعذر الجزم بكونها في واحد منها ولا سبيل معه الى ذلك

الا بالتخمين بعد حدس قوي وانما خص التخمين بهذه دون آفات مجاري الكبد والرية مع اشتراكهما في

الاشتباه وبعد مرصد الحس وتعذر الاطلاع على افعالها لان العلامات الدالة على الامتياز في آفات

مجاري الكبد والرية اقوى والوقوف عليها ايسر **الثالثة** تقسيمها باعتبار الخصوصية والشركة وبيان

اسباب الشركة والى الاولى اشار بقوله والامراض قد تكون خاصة وقد تكون بالشركة وذلك لان كل مرض

فرض ان كان حصوله في محله بالاصالة فهو الاول وان كان حصوله فيه تبعا لحصول مرض في عضو آخر فهو الثاني وقيل

ويقال للاول مرض اصلى ان وجب مرضا آخر والثانى شركى واشار الى الثانى بقوله والعضو يشارك عضوا آخر فى مرضه اى بسبب مشاركته العضو عضوا آخر فى مرضه امور **منها** ان يشاركه لانهما متواصلان بالطبع بحصل بينهما الآلات كالدماغ والمعدة يوصل بينهما العصب على ما يشهد به التشريح ومما يدل على مشاركتهما ان الانسان اذا شم رائحة كريهة حدث له تهوع وغثيان تقلب النفس ولو شرب ماء شديد البرد او سن برده فى ماء معه ربما حدث منه الصداع فيتواصلهما طبعا قد يتشاركان فى المرض لكن مشاركة الرأس للمعدة فى امراضها اكثر من العكس حتى ان اكثر امراض الدماغ يكون بمشاركة المعدة لانه مع الاتصال الذى بينهما بالعصب موضوع فوقها بحيث يصعد اليه الابخرة بالطبع واما المعدة فانها وان كانت تحته الا ان انصبابات المنحدرة قليل وفى اكثر الاوقات تكون المواد غليظة لا ينحدر اليها وما ينحدر يقع فى تجويفها فيقلع الذى كالرحم والثدى يوصل الاوردة بينهما على ما يشهد به التشريح ويدل على ذلك ايضا انه اذا ضمر الثدى سال دم الطمث واذا انقطع الطمث در الثدى ولهذا وضع الثدى تحت الثدى لقطع نزف الدم من الرحم وانما كان كذلك لان الدم الحيض ينفذ الى الثدى ليصير غذاء الجنين **ومنها** ان يكون احدهما طريقا الى الثانى كالاربيتين للساق فانهما فى طريق نفوذ المواد الى الساق ولذلك اذا حصل قرحة فى الرجل ورم ترم الاربية الا مع انها فوقه واكثر فيه ان الحلب والساق اذا ورم رسلت الطبيعة اليه مواد صالحة لا صلاحه فتتولد منها المواد بالاربية وهى فى نفسها رخوة قابلة لها فتخلف ورم **ومنها** ان يكونا متجاورين كالرئة والدماغ فان كلا منهما قد يشارك الآخر فى مرضه بسبب المجاورة ... رقيقة لم تخلق قوية لئلا يثقلها فيضر عامة للبدن كالنخاع وفى بعض النسخ كالرئة والدماغ ... ولان مشاركة الرئة للدماغ ليست بالمجاورة بل بالمجاورة وتسيل منه المواد اليها فان الرئة لانها موضوعة تحته تنحدر اليها فضلاته وجرمها قابل للتحليل ولذلك يحصل لها السل لكثرة انصباب النزلات لكن الشيخ لم يجعل مثالا لها بل للمجاورة والاعيلح لها **قوله** وخصوصا اى العضو يشارك عضوا آخر فى موضعه لكونهما متجاورين وخصوصا اذا كان احدهما ضعيفا قابل الفضول من صاحبه كالابط للقلب فانه يقرب القلب ويجاوره وصار ضعيفا ليقبل ما يدفعه القلب اليه بسهولة فيندفع الاذى عن القلب **ومنها** ان يكون احدهما مبدأ او صلا لفعل الآخر كالحجاب للرئة فى النفس لانه هو المحرك لها اذا انبسط انبسطت واذا انقبض انقبضت فهو صل لفعلها فى التنفس واذا اصابته آفة شاركته فيها **واعلم** ان كون الحجاب سببا لحركتها ... ان الرئة ... **الاول** انه اذا تعطل الحجاب عن الحركة بطل حركة الرئة **الثانى** انه اذا وقع جراحة فى الصدر حيث يدخل فيها الهواء لا يتحرك الرئة بل يكتفى القلب بما يصل اليه فى الجراحة من الهواء **الثالث** ان حركة النفس ارادية لان لنا ان نتنفس وان لا نتنفس والحركة الارادية انما تكون بالعصب ولم يظهر لنا بالتشريح ان الرئة يأتيها

عصب للحس نفصلا عن عصب الحركة وهي ضعيفة لجواز ان يكون كلواحد منهما متحركا في زمان واحد بآلة واحدة فمتى تحرك احدهما
تحرك الآخر من غير ان يكون احدهما محركا بالاخر ج لايتم الوجهان الا ولان وفي الثالث مبنى على ان حركة الصدر للتنفس
ارادية وفيه بحث لان قوما ذهبوا الى انها طبيعية لان حركة الارادية هي التي تكون معها شعور وروية وهما معدومان
في النوم مع ان حركته لاتعطل فيه وقال الاستاذ الحق الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ههنا هو ان حركة الصدر والرية وحركة التنفس كلها حركات تسخيرية وقد سبق القول فيه فلا نعيده بل اولى الاحتمال ان يكون حركة التنفس مركبة من ارادة
وطبيعة اما الارادية فلان لنا ان نتنفس وان لا نتنفس واما الطبيعية فلانها لا تعطل حال النوم والارادية من الحجاب والطبيعية
من الرية لاتفاء العصب فيها **ومنها** ان يكون احدهما خادما للآخر كالعصب للدماغ فانه خادم مو للدماغ ولا خفاء انه
متى تضرر المخدوم تضرر الخادم **ومنها** ان يكونا شاركين في عضو ثالث مثل الدماغ يشارك الكلية بسبب ان كلواحد منهما
يشارك الكبد فتسرى الآفة من احدهما بوساطة الكبد **قوله** وربما عادت الشركة وبالاشارة الى ان الآفة اذا سرت من عضو الى شريكه
فذلك لايقتضى التخفيف عنه بل ربما صار ذلك وبالا عليه كما ان الدماغ اذا الم اى عرض به آفة والم فشاركه المعدة فتضعف
هضمها للغذاء فارسلت الى الدماغ بسبب ذلك ابخرة ردية وغذاء غير منهضم او غير منضج على ما في بعض النسخ فزادت اى تلك الابخرة
او المعدة في الم الدماغ نفسه هذا ان استعمل المريض غذاء وان لم يستعمله لضعف الشهوة انصب اليها خلط ردى فيتبخر الى الدماغ
وزاد في آفته وصار وبالا عليه **قوله** والمشاركة يجرى على احكام الاصل في الدوام وفي الدور اشارة الى ما يعرف
به كون المرض اصليا او شركيا لان الذي بالشركة يدوم بدوام مرض شريكه ويدور بدورانه ان كان ذا دور وليس
كذلك الاصلى الرابعة تقسيم الابدان بحسب الصحة والمرض وهو قوله ومراتب الابدان فيما بين الصحة والمرض ست بدن في
غاية الصحة **و** بدن في الصحة دون الغاية **و** بدن لا صحى ولا مرضى كما قد قيل **ثم** بدن المستعد القابل للسقم سريعا
ثم بدن المريض مرضا يسيرا **ثم البدن** المريض في النهاية والمراد بالصحة ليس ما يتوهم من كون الاعضاء المفردة والآلية
في امزجتها وهيأتها ومقاديرها واوضاعها على غاية ما يجب ان يكون من الاعتدال وان يكون القوى كلها فاعلة لافعالها
على اتم وجه وابلغه فان مثل هذا النوع من الصحة لا يمكن ان يوجد بالفعل وان وجدت لا يبقى الا آنا واحدا لان البدن دائم التغير
من جهة الهواء واوقات السنة والنوم واليقظة والجوع والشبع والحركة والسكون وغير ذلك من الاسباب المغيرة وح
يتغير لامحالة احواله ويتبدل بل ما يكون الاعضاء المفردة والآلية في امزجتها وهيأتها ومقاديرها وغير ذلك
وكذلك القوى غير خارجة عن الاعتدال ومثل هذه الصحة ذات عرض وكل ما كان منها اقرب الى حد الصحة المتوهمة كان
افضل والمراد بالصحة دون الغاية مثل صحة المحرورين والمبرودين وهما ليس بصحي ولا مرضى ما يكون على الحالة الثالثة كالمشايخ

كالمشايخ والاطفال والناقهين وبالبدن المسقام القابل للسقم سريعا ما وقع في البنية على مزاج ردي في الاعضاء المفردة او على ردارة في هيئة الاعضاء الآلية او على الامرين جميعا لان مثل هذا البدن يكون قابلا للمرض مستعدا له وبالمريض مرضا يسيرا ما يكون خروجه عن الاعتدال وكذا الضرر في الافعال قليلا وبالمريض في الغاية ما يكون خروجه عن الاعتدال وكذا الضرر في الافعال كثيرا للاتفاق كان الحق ان يجعل المراتب خمسا كما جعلها جالينوس وهي البدن الصحيح في الغاية او لا في الغاية والبدن المريض في الغاية او لا في الغاية والبدن الذي ليس بصحيح ولا مريض لان المسقام الذي يقبل السقم سريعا على ما قال لا يكون مريضا ولا هو الذي به مرض يسير فيكون هو المستعد لقبوله سريعا وح يكون المستعد لقبول الصحة سريعا مصحاحا فيصير المراتب سبعا لانا نقول انما لم يجعل المصحاح مرتبة اخرى لان الطبيب لا يلزمه النظر في احوال المصحاح على حدة لانها داخلة في احوال الصحيح اذ حكم حفظ صحة الصحيح والمصحاح واحد بخلاف المسقام فانه يلزمه النظر في احواله على حدة ليزول عنه استعداد سرعة قبول المرض لا يقال بهذا يلزمه ان يسعى في ابقاء استعداد قبول الصحة لان ذلك اما عين حفظ الصحة او منع استعداد سرعة قبول المرض وقال القرشي انما انحصرت مراتب الابدان فيها لان كل حالة فرضت اما ان يكون البدن من حيث هو متصف بها بالفعل او من حيث هو مستعد للاتصاف بها بالفعل والاول خمس مراتب بحسب العقل والوجود لان تلك الحالة اما ان يكون هي الصحة او المرض اذ لا واسطة بينهما على رايه وح اما ان يكون الاعضاء كلها صحيحة اما في الغاية او دونها او يكون كلها مريضة اما في الغاية او دونها او يكون بعض الاعضاء صحيحا وبعضها مريضا وهو الذي عبر عنه بانه لا صحيح ولا مريض اذ لو اريد بذلك ما هو موصوف بحالة ثالثة على ما هو راي الاطباء لدخل في ذلك الصحة والمرض اللذان ليسا في الغاية كحال الشيخ والطفل والناقه **وفيه نظر** من وجوه **الاول** انه لو اعتبر الغاية وعدمها في كل قسم يصير الاقسام ثمانية لان صحة بعض الاعضاء يكون اما في الغاية او لا في الغاية وعلى التقديرين فمرض البعض الآخر اما ان يكون في الغاية او لا في الغاية **الثاني** لا نسلم انه لو اريد بذلك ما هو موصوف بحالة ثالثة لدخل فيه الصحة والمرض اللذان ليسا في الغاية لان الصحيح لا في الغاية صحيح والمريض لا في الغاية مريض ومن في الحالة الثالثة ليس بصحيح ولا مريض فكيف يدخلان فيها **الثالث** انه لو لم يكن المراد بقوله وبدن لا صحي ولا مرضي البدن الذي في الحالة الثالثة لما قال كما قد قيل وقال الامام ان تقسيم الشيخ غير صحيح لان المسقام قسيم للمصحاح لانهما بالقوة والسقيم والصحيح لانهما بالفعل وكما انه فرق بين المسقام والسقيم كذلك فرق بين المصحاح والصحيح فتقسيم الحق ان يقال الابدان اما ان يعتبر من حيث كونها قابلة للصحة والمرض

۴۲۱
الع

او من حيث كونهما موصوفة بهما و باعتبار القابلية اما ان يكون فيها استعداد شديد لقبول الصحة وهو المصحاح
او لقبول السقم وهو المسقام او لا يكون فيها استعداد شديد لواحد من الامرين وهذا قسم ثالث اما باعتبار
اتصافها بهما فاقسام خمسة والمجموع ثمانية وهذا التقسيم ان تم فهو بالنظر الى العقل لا بالنظر الى الوجود لان
الاقسام في الوجود لا تزيد على ست على ما قال الشيخ لما بيّنا عليه من انه لا يلزم من اعتبار المسقام اعتبار
المصحاح **الخامسة** تقسيم الامراض باعتبار العائق على المعالجة وعدمها وهو قوله وكل مرض اما مسلم او غير مسلم
والمسلم هو الذي لا عائق عن مصلحه اي صواب تدبيره كما ينبغي كالحمى اذا لم يكن معها امر آخر يقتضي بالضد
صواب تدبيرها كالاستسقاء فان الحمى تحتاج الى ما يبرد ويرطب والاستسقاء يحتاج الى ما يسخن ويجفف
وغير المسلم هو الذي يقترن به عائق لا يرخص في صواب تدبيره كالصداع اذا قارنته النزلة فان صواب
تدبيره الارخاء والتليين بالنطولات والغراغر ونحوها ليسكن الوجع وذلك ضار بالنزلة لان الصواب فيها
التجفيف والتقوية وكالسعال اذا قارنته الاسهال فان السعال يحتاج الى ما يلين ويغري والاسهال
الى ما يقبض ويخشن **السادسة** بيان حال الامراض بحسب مناسبتها للمزاج ونحوه وعدم مناسبتها له **اعلم**
ان المرض قد يكون مناسبا للمزاج والسن والفصل وقد لا يكون والاول يكون اقل خطرا من الثاني لانه يكفيه في
سببه والثاني لا يحدث الا عن سبب عظيم كما اذا فرضنا مثلا شخصين احدهما بارد المزاج والآخر حاره مرضا مرضا
حارا وبلغا في الحرارة الى حد واحد من الخروج عما ينبغي ان يكون صاحب المزاج الطبيعي فان حار المزاج لا يخرج بذلك على مزاجه الطبيعي
جدا فيكون اقل خطرا وايسر علاجا لضعف سببه بخلاف بارد المزاج فانه لا يبلغ الى تلك الحالة الا وقد خرج
عن مزاجه الطبيعي جدا فيكون لا محالة اعظم خطرا واعسر علاجا لقوة سببه **السابعة** بيان حال الامراض بحسب
الفصول وهو قوله **واعلم** ان امراض كل فصل يرجى ان ينحل في ضده وذلك اما لان امراض الفصل هي الحادثة من
طبيعة ذلك الفصل وشفاء الامراض يكون بالاشياء المتضادة لسببها او لان كل فصل له مواد مخصوصة
يتولد عنها امراض فانه اذا حصل الانتقال الى ضد ذلك الفصل فاما ان يزول تلك المواد ويتولد
مواد مضادة لها او تولد مادة تزيلها المضادة وعلى التقديرين يرجى ان ينحل المرض في ضده وانما قال
يرجى ان ينحل اذ ربما استحكمت مادته بحيث لا ينحل **الثامنة** بيان حال الامراض في الانتقال
الى اخرى خير منها او اردأ وكون بعض الشفاء عن بعض اشر **اعلم** ان من الامراض امراضا
ينتقل الى امراض اخرى وتنقلع هي ويكون فيها خيره كانتقال الصرع الى الربع فان الصرع

بان يكون مرض واحد شفاء من امراض
اخرى مثل الربع فانه كثيرا ما يشفي
من الصرع والنقرس والدوالي واوجاع
المفاصل والجرب والحكة والبثور ومن التشنج

الصرع اراد من الربع **قوله** فيكون مرض واحد شفاء من امراض اخرى لو كان بالواو لكان اظهر
لان كون مرض شفاء من مرض ليس مترتبا على ان يكون المرض الشافي هو الحادث بالانتقال
على ما يشهد به الامثلة التي تاتي ايض لكن في جميع النسخ هو بالفاء فالتقدير وكما ينتقل مرض الى
مرض فيه خيرة بسبب فكذلك يكون مرض واحد شفاء من امراض اخرى مثل الربع فانه كثيرا ما يشفي
من الصرع والنقرس والدوالي واوجاع المفاصل والجرب والحكة والبثور ومن التشنج كل ذلك
بما تحلل مادتها في الربع وانما ذكر الحكة مع ذكر الجرب لانها يفارقه من حيث ان الجلد فيها لا يكون
فيه بثور وسببها اما بخارات حريفة حادة لذاعة او اخلاط حادة قليلة المقدار ويحدث منها الحكة
السريعة البرء واما غليظة ويحدث منها الحكة المتطاولة وانما قال ومن التشنج تنبيها على ان المراد
البعض منه وهو الامتلائي وهو الذي يكون من مادة بلغمية غليظة تنفذ في فرج الاعصاب
وتمددها عرضا فينقص من طولها لا الاستفراغي اذ لا مادة له بل يحدث من يبس عارض للاعصاب فتتشنج
كالسيور الرطبة اذا اصليت في النار وكذلك الذرب اي يشفي هو ايض من امراض كالرمد وزلق الامعاء
ومن ذات الجنب والذرب مرض يشبه الهيضة من حيث انه استفراغ بالاسهال ويفارقها بانه
مزمن والخارج منه لونه مختلف لاختلاف المتحلل من جوهر الاعضاء ولا يكون معه قئ والرمد
ورم يحدث في الملتحمة وزلق الامعاء هو ان يخرج ما يوكل ويشرب على حالهما وسببه اما خلط حاد
او لزج مزلق او قروح في المعدة او ضعف الماسكة وانما يشفي الذرب منهما ومن ذات الجنب
ومن الرمد فلان سببه مواد تنصب الى جهة العنق فمتى حصل لهذه المواد استفراغ سيما الى جهة
مضادة بعيدة زال سببه فيزول واما من زلق الامعاء فباستفراغ ما يوجبه وهو احد الخلطين
المذكورين الا اذا كان الموجب القروح او ضعف الماسكة فانه يضعف قوة المعدة واذا زاد
الضعف لا يمسك ويكثر مادة القرحة ايض واما من ذات الجنب فلانها اذا كانت في ابتدائها
عندما تكون المادة في الانصباب وميل مادتها الى جهة اخرى فيشفي فيها وان كانت بعد ذلك
ينفع ايض بتقليل مادتها الا ان نفعه ح يكون قليلا اذ المادة لترشحها في العضو لا ينقلع به غالبا
وانما اتى بمن في زلق الامعاء وذات الجنب تنبيها على ان شفاء الذرب فيهما ليس
على الاطلاق كما بينا وفي بعض النسخ وكذلك الذرب من الرمد وزلق الامعاء من ذات الجنب

والصحيح هو الاول لان كون زلق الامعاء شافيا من ذات الجنب بعيد **قوله** وكذلك انفتاح العروق من المقعدة ينفع من كل مرض سوداوي ظاهر لان الدم الخارج من افواه تلك العروق يكون غليظا سوداويا ويقال انه بمثابة الحيض المنافي يحصل ذلك بالافراط فى هذا الوجه نفع لا محالة من امراض سوداوية كالماليخوليا والخفقان والصداع السوداوي لاندفاع مادتها الى جهة اخرى وكذا ينفع من وجع الورك لانه يكون من مادة غليظة محتبسة فاذا انفتحت تلك العروق يقل لا محالة ومن اوجاع الكلى لان اكثرها يكون من مادة سوداوية ومن اوجاع الارحام لانها يكون من احتباس الطمث فينتفع بخروج مادتها وقد ينتقل بعض الامراض الى امراض اخرى فيصير الحال لذلك اى انتقال اشد رداءة مثل انتقال ذات الجنب الى ذات الرية لان الرية اشرف واقرب الى القلب وسرعة التاكل لها لقلة صبرها على المادة الموذية لسخافة جوهرها واذا انقرحت لا تبرا بسرعة فيكون ارداء كانتقال قرانيطس وهو السرسام الحار الى ليثرغس وهو السرسام البارد [illegible] لان البارد يكون [illegible] تحللا واكثر فسادا لجوهر الدماغ واشد اضعافا للقوة وما يقال ان قرانيطس [illegible] والاعراض فيه يكون اعظم وسببه يكون اقوى لانه مرض غير مناسب للدماغ لا يقابل ما ذكرنا وقول الشيخ فى الكتاب [illegible] تحلل قرانيطس [illegible] وقد يسير [illegible] الى ليثرغس وهو اجود لهم وقد ينتقل الى الدق وجنون [illegible] ان يكون [illegible] قرانيطس [illegible] انه ارجى بالنسبة الى انتقاله الى الدق والجنون [illegible] الى [illegible] بيان حال الامراض فى [illegible] وعدمها وهو قوله من الامراض امراض معدية مثل الجرب والجذام والحمى [illegible] لان البخارات التى تحصل [illegible] فى [illegible] وتحدث فيهن [illegible] ذلك المرض وكلما كان اكثر [illegible] واحد كيفية واقرب الى الطبع يكون [illegible] وكل من كان [illegible] كان اسرع قبولا له فان قيل لم يعدي الفواق والتثاوب [illegible] قلنا لان سببها اجتماع بخار موذ فى فم المعدة او فى عضل العنق او فى الاكتاف فان كان اجتماعه كثيرا تحركت الطبيعة [illegible] بنفسها لدفعها لان كل كثير عدو للطبيعة وان كان قليلا فلا تحرك الطبيعة لدفعه اذ لا معاداة بينهما لكن اذا راى انسان يصدر [illegible] هذه تنبهت الطبيعة وتحركت لدفع الموذي كما يشاهد من فعل [illegible] الحيوان فانه اذا بال حمار بالت الحمر وترى تتشوق من لا شهوة له عند مشاهدة من يجامع **قوله** وخصوصا اى هذه الامراض امراض تعدي خصوصا اذا ضاقت المساكن وذلك لاجتماع البخار المذكور وانحصار الهواء المتكيف دقربه من تنشقه اذ يكون ابلغ فى تعدية وكذلك اذا كان المجاور فى سفل الريح اى يكون صاحب المرض فى مكان مرتفع والمجاور فى منخفض فانه يكون ابلغ لكن بشرط ان يكون الهواء المنخفض مهب الريح التى تتجاوز من المرتفع **قوله**

قوله ومثل اى ومن الامراض المعدية مثل الرمد وانما فصله من الامراض المذكورة لان مذهب قوم هو ان تعدية
الرمد ليست بسبب البخار المذكور بل لان المتامل فيه ينفعل عنه ويحصل مثله فى بدنه بناء على ان التصورات الوهمية قد تصير
سببا لحدوث الحوادث والحق ان ذلك بسبب البخار الحار وكون تعين سهام العقول متخلخلة ظاهرة عالية ما فى الباب
ان التامل يعين فى ذلك لذلك قال خصوصا فى متاملة بعينه ومثال الاخر من فانه مما يعدى ايضا وهو قد يعرض للسن
وحدوثه اما من مضغ اشياء حامضة او من بلغم حامض او سوداوى يتعلق بفم المعدة ويتادى قوتهما الى السن وقال الاسطاطاليس
ان سببه رطوبة لطيفة حامضة وقد تنفذ فى باطن الاسنان وتغوص فى جرمها فتحدث فيها بردا وقبضا والمذكور
او لا يرجع الى ذلك ايضا واعلم ان عداه ليس بواسطة البخار المذكور والا لم يحصل بمجرد التخيل كما صرح بقوله حتى
ان تخيل الحامض يفعل بل بان التصورات الوهمية قد تصير سببا لحدوث الحوادث ومثل السل فانه يتعدى ايضا
وقد نسخة تعديته كتعدية الامراض المتقدمة وفى بعض النسخ مثل السبل وكانه غير صحيح لانه ليس من الامراض المعدية
وقال المسيحى حكم الرمد فى التعدية فان متامله ينفعل عنه ويحصل مثله فى بدنه والشان فى الرقيق ومثل
الجرب وانما بينه لتعدى الامراض المتقدمة العاشر فى بيان حال الامراض فى التوارث وعدمه
... فى السل قد سبقت الاشارة الى ذلك فى بحث امزجة الاسنان ونقول
... بعض الاطباء ذهب الى ان المنى ينفصل من كل واحد من الاعضاء وبعضهم ذهب الى انه لا يكون الا
فى الانثيين ان كانت مادته يحصل من باقى الاعضاء فمن ذهب الى الاول فتوارث الامراض عنده ظاهر ومن ذهب
الى الثانى فقال ان المادة الصالحة ... التى منها المنى يستولى عليها المادة الموجبة للامراض فيتوارث
من هذا الوجه وتلك الامراض مثل البرص والقرع الفضى اى الصلع فانه قرع طبعى وانما يكون فى مقدم الراس لانه
بسبب رطوبة الدماغ يكون اكثر لينا وتخلخلا فيتحلل الفضلات التى يكون منها الشعر من الدرز فلا يبقى المستعد
ومثل النقرس والسل وفى بعض النسخ بدل السل السبل وكانه تصحيف لان السل فيه اظهر وقال المسيحى وانا توارث
السل فلست اعرف العلة فيه ولعل ذلك بالخاصية ولا يخفى ان العلة التى ذكرناها فى توارث الامراض اجمالا
يتناوله ايضا فلا حاجة الى اسناده الى الخاصية ومثل الجذام فانه يتوارث ايضا والعلة ما ذكرنا الحادية عشر
بيان الامراض بحسب اختصاصها بقبيلة او ناحية وهو قوله ومن الامراض امراض جنسية والمراد بها على
ما صرح به امراض تخص قبيلة او سكان ناحية وان لم يكونوا من قبيلة واحدة او يكثر فيهم اى فى القبيلة
وسكان الناحية وانما ذكر هذا لان الامراض الجنسية كما يطلق على ما يخص احد المذكورين يطلق على ما يكثر فيه

بل المراد باختصاص المرض بهذا والانفعل يوجد مرض لا يعرض الا بقبيلة او اهل ناحية كالعرق المدنى والقروح البلخية فانهما كما يعرضان لاهل المدينة وبلخ يعرضان لغيرهم الا انهما فيهم اكثر وقال الاطباء بهنا الامراض الطارية على نوعين عامة وهى لا تختص بقبيلة او ناحية وتسمى وبائية وخاصة وهى التى تختص باحدهما وتسمى وافدة ويقال لها الامراض الجنسية ايضا **الثانية عشر** بيان ما يصير الاعضاء ضعيفة ليصير قابلة للامراض بالتعدية او التوارث او الجنسية هو قوله **واعلم** ان ضعف الاعضاء اما لسوء المزاج او لتخلخل البنية وهما فيما يتوارث يكونان من اصل الكون فيما يتعدى او يختص بقبيلة او اهل ناحية يجوز ان يكونا من اصل الكون وان يكونا عارضين وفى بعض النسخ او تخلل البنية وله وجه لان خلل البنية يتناول تخلخلها وغيره وقال الاستاذ انه خطاء وكانه كان فى نسخة لتخلخل البنية بتبديل اللام بالتاء وهو تصحيف **قال الشيخ** رحمة الله عليه

التعليم الثانى فيه جملتان

اقول هذا التعليم من مباحث الاسباب وهو مشتمل على جملتين **الاولى** فى تقسيم الاسباب وتعديد ما تقتضى كل سبب من الاسباب العامية وهو تسعة عشر فصلا **الفصل الاول** قول كلى فى الاسباب قد ذكر فيه تقسيمها من وجوه الاول الى السابقة والبادية والواصلة مع ما ذكرنا يشترك فيه كل واحد منها مع غيرها وما تفصيل منه وتعريفاتها بعد ما مثلتها بعد ذلك ليكون العلم بها اتم وذلك قوله اسباب احوال البدن وهى الثلث المذكورة اعنى الصحة والمرض والحالة المتوسطة بينهما ثلثة السابقة والبادية والواصلة ولا يريد به ان اسبابها فى الجملة ثلثة بل المراد ان كل احد منها له اسباب ثلثة اذ الصحة لها سبب سابق كظهور دلائل النضج والبحران الجيد فى المرض وسبب باد كورود اخبار سارة ملذة على المريض وواصل كاعتدال المزاج والتركيب والمرض له سبب سابق كالامتلاء وباد كسخونة الشمس الموجبة للصداع وواصل كالعفونة للخلط وكذا الحالة المتوسطة لها هذه الثلثة على ما ذكرنا فى الصحة كيف كانت وقال المسيحى كيف كانت متوسطة وهو غير لازم لان الاسباب المذكورة للصحة اذا حصلت فى المرض كانت بايجاب الحالة الثالثة اولى من ايجاب الصحة اذ قلما يتفق الانتقال من المرض الى الصحة بدون الانتقال الى الحالة المتوسطة وانما انحصرت فى هذه الثلثة لانها اما ان يكون بدنية اولا والثانى هى البادية والاولى اما ان توجب الحالة بواسطة وهى السابقة اولا وهى الواصلة واما التسمية بها فهى فى السابقة ظاهرة لانها لا يكون الا سابقة على الامراض وكذا فى الواصلة لاتصالها بالبدن اما البادية فلانها قد يبدو اى يظهر بدون سبق اتصال بالبدن وقال الاستاذ ولانها خارجة عن البدن كالبادية عن البلد وهذا لا يناسب المقصود الا ان يقال البادى كالبدوى وفيه تعسف وقال الامام انما كنى السابقة به لانه يسبق المرض بزمان لا يوجد فيه بعد وهو على ما ينبغى فان البادى منها قد

قد يكون كك على ما يأتي وليشترك السابقة والواصلة في انهما في بعض النسخ في انهما امور بدنية اعني خلطية او مزاجية او
تركيبية والبادية من امور خارجة من جوهر البدن اما من جهة اجسام خارجة يرد على البدن ويصير اسبابا للامراض
مثل ما يحدث عن الضربة وسخونة الجو والطعام الحار او البارد الوارد على البدن واما من جهة النفس فانها شيء
آخر غير البدن وليس بجسم يرد عليه لكنها لانفعالها يصير سببا للامراض مثل ما يحدث عن الغضب والخوف
وما يشبههما من الاعراض النفسانية وانما ذكر ذلك قبيل بيان اشتراكهما مع غيرهما ليكون تصور اشتراكهما مع الغير
وانفصالهما عنه اسهل ولما قدم ذلك قال والاسباب السابقة والبادية تشترك في انه قد يكون بينهما
وبين الاحوال واسطة ما اما تحقق الواسطة بين السابقة والحالة المتوسطة فظاهر لانها لا يكون بدونها
واما بين البادية وبين الحالة فكحدوث الورم بعد الضربة بزمان وانما قال قد يكون لان هذه الاشتراك
بينهما ليس في جميع الاحوال بل قد لا يكون كما في ايجاب سخونة الجو الصداع وانما قال واسطة ما لانها
ليست محدودة وكذا اشتركا في ان كل واحد منهما يوجد بدون ما يوجبه ويزول مع بقائه فان
سخونة الجو قد يوجد بدون الصداع واذا احدثه فقد يزول مع بقاء الصداع والامتلاء قد يوجد بدون
المرض وقد يزول والمرض بعد باق كسوء المزاج المختلف والاسباب البادية والواصلة قد تشترك في انها
قد لا يكون بينها وبين الحالة واسطة اما انتفاء الواسطة بين البادية وبين الحالة فكما مر من المثال واما انتفاؤها بين
الواصلة والحالة فظاهر لانها لا يكون الا كذلك وانما قال قد لا يكون لان انتفاء الواسطة في البادية
قلما يكون وكذا اشتركا ايضا في ان كل واحد منهما يزول بما اوجبه بزواله اذا لم يصر البادي
مختفيا **قوله** ولكن اشارة الى بيان جهة انفصال كل منهما من غيرها اي الاسباب السابقة ينفصل من الاسباب
الواصلة بان الاسباب السابقة لا يليها الحالة بل بينهما اسباب اخرى اقرب الى الحالة منها كالكل لحوم الغنم
ونحوها فانه قد يكون سببا سابقا للحمى بان يصير سببا للزوجة الاخلاط ولزوجة الاخلاط سببا للسدة والسدة
سببا للاحتقان والاحتقان سبب للعفونة والعفونة سبب واصل للحمى والواصلة لا يكون كك بل يليها الحالة بدون
ذلك بلا واسطة كالعفونة للحمى والاسباب السابقة ينفصل من البادية بانها بدنية والبادية خارجة
غريبة وبانها يكون بينها وبين الحالة واسطة لا محالة كما عرفت والبادية ليس يجب فيها ذلك
بل قد يكون وقد لا يكون على ما عرفت آنفا والاسباب الواصلة تنفصل من الاسباب البادية لانها بدنية
والبادية خارجة وبانها لا يكون بينها وبين الحالة واسطة البتة كما عرفت والبادية ليس يجب فيها ذلك

بل الامران اعني الواسطة وعدمها فيهما ممكنان على ما عرفت ولما ذكر المشاركات والمميزات منهما رتب عليه
تعريفاتها بقوله فالاسباب السابقة هي اسباب بدنية اعني خلطية او مزاجية او تركيبية هي الموجبة للحالة ايجابا
غيراولي اعني يوجبها بواسطة فقوله هي اسباب كالجنس وقوله بدنية احتراز من البادية وقوله اعني خلطية او مزاجية
او تركيبية تفسير للبدنية وانما انحصرت في هذه الثلثة لان المرض اما سوء مزاج او سوء هيئة وسوء المزاج
اما مادي او غير مادي ولم يذكر تفرق الاتصال لانه داخل في التركيب عنده وقوله الموجبة للحالة الى اخره
احتراز من الواصلة والاسباب الواصلة اسباب بدنية توجب احوال البدنية ايجابا اوليا اي بغير واسطة
فقوله بدنية احتراز من البادية وقوله توجب الى اخره عن السابقة والاسباب البادية اسباب غير بدنية
توجب احوال البدنية ايجابا اوليا وغير اولي فقوله غير بدنية احتراز من السابقة والواصلة وقوله توجب
الى اخره تتمة للتعريف لا انه احتراز عن شيء وقال المسيحي ان قوله غير بدنية احتراز من السابقة وقوله توجب
الى آخره عن الواصلة وهو فاسد اذ لا تخصيص للسابقة بالاول ولا للواصلة بالثاني ولما ذكر تعريفاتها
اشار الى امثلتها زيادة للتوضيح بقوله مثال الاسباب السابقة الامتلاء للحمى وهو مثال السبب
السابق للمرض المزاجي وامتلاء اوعية العين لنزول الماء فيها وهو مثال السبب السابق للمرض
التركيبي لان نزول الماء من قبيل امراض التركيب نظرا الى انه زيادة في عدد رطوبات العين ومثال
الاسباب الواصلة العفونة للحمى ومثال السبب الواصل للمرض المزاجي الرطوبة السائلة الى الثقبة العنبية
للسدة وهو مثال السبب الواصل للمرض التركيبي لان السدة زيادة في العدد ولا يقال الرطوبة اذا سالت
الى الثقبة العنبية يحصل هناك امتلاء وهو سبب سابق للمرض لا واصل لان الامتلاء كما يوجب المرض بواسطة
يوجبه بدونها وعلى الاول يكون سببا سابقا وعلى الثاني واصلا كما في هذه الصورة **قوله** السدة للعمى
الظاهر انه مثال آخر للسبب الواصل والعمى مرض تركيبي لا من قبيل امراض المجاري على ظن بل من الاوعية
و اعترض عليه المسيحي بان السدة مرض والعمى عرض لها لانه من مضار الافعال وقد صرح به ايضا
عند تعريف السبب والمرض والعرض امثلتها بقوله مثال المرض السدة في العنبية ومثال
العرض انتفاء الابصار فكيف يجعل السدة سببا ههنا والعمى مرضا **و اجيب** بانه لا يريد ان السدة نفسها
سبب ولا ان عدم البصر مرض بل يريد ان منزلة هذه السدة من عدم البصر بمنزلة السبب الواصل من المرض وقال
الاستاذ انه فاسد اذ لا شبهة في انه يريد ذلك بل الحق ههنا ان قوله السدة للعمى ليس مثالا على السبب الواصل

الوحصل ليرد عليه ذلك بل لان بيان السدة مرض لانه يتبعها العمى الذي هو عرض وهو ضرر الفعل لا ان لامراض اسباب الاعراض وليس بشئ ايضا لان كون السدة مرضا والعمى عرضا لها قد علم مما سبق فلم يكن محتاجا الى البيان بل اولى ما يقال ههنا هو ان كون السدة مرضا بالنسبة الى الاستلا و العمى عرضا لكونه ضررا في الفعل لا ينافي كون السدة سببا لخلو القرنية عن الروح الباصر الذي هو العمى بالحقيقة او يستلزم له لان المرض قد يصير سببا والعرض مرضا ومثال الاسباب البادية حرارة الشمس او شدة الحركة او الغم او السهر او تناول شئ يسخن كل ذلك للحمى اي اليومية وهذه امثلة الاسباب البادية للمرض المزاجي او الضربة للانتشار ونزول الماء في العين وهما مرض التركيب الضربة قد يصير سببا لكل منهما على ما سبقت الاشارة اليه الثاني من وجوه تقسيم الاسباب تقسيمها باعتبار تاثيرها بالذات او بالعرض وهو قوله وكل سبب اما سبب بالذات اي طبعية من حيث هي حتى يكون مقتضية لذلك الفعل كالفلفل فانه يسخن بالذات على ما فسرنا والافيون فانه يبرد بالذات واما بالعرض كالماء البارد اذا سخن فان تسخينه لا يكون بالذات بل بالتكثيف وبحقن الحرارة وهو عطف للتوضيح ولو قال بحقن الحرارة بدون الواو لكان احسن لان التكثيف انما يسخن بحقن الحرارة وقال المسيحي انه يسخن بالتكثيف فانه من حيث انه بارد يجمع ويكثف ويحقن الحرارة فان الحرارة تهرب منه من حيث هو موذ وح ايراد الواو واجب وليس بشئ لان مجرد التكثيف لا يسخن بل بان يجمع ويحقن الحرارة بسببه في الداخل لانسداد المسام وكالماء الحار اذا برد فان تبريده لا يكون بالذات بل بالتحليل والسقمونيا اذا برد فانه لا يكون بالذات لانه يسخن بالذات بل بسبب استفراغ الخلط المسخن قوله وليس كل سبب اشارة الى بيان شرايط تاثير السبب وذلك لان كل سبب ليس مما يوثر في البدن بمجرد الوصول بل مع ذلك قد يحتاج الى امور ثلثة الى قوة من قوة الفاعلية لانها لو كانت ضعيفة جدا لا الفعل فيه بل انفعالها يكون اولى من فعلها فيه والى قوة من قوى البدن الاستعدادية فانه لو كان غير قابل للانفعال لا يتصور ان يوجد فيه فعل والى تمكن من ملاقاة احدهما للآخر زمانا في مثله يصدر ذلك الفعل منه لكن هذا انما يحتاج اليه اذا كان ذلك الانفعال زمانيا واما اذا كان فيما تم في آن كالكون والفساد فلا ولذلك قال وقد يحتاج وقال ابن ابي صادق تاثير الاسباب في البدن لا بد فيه من هذا الشرايط اللهم الا ان يكون احد هذه الثلثة في غايته من معنا فان الفاعل اذا كان في غاية من القوة لم يحتج الى قوة من قوة البدن الاستعدادية ولا الى طول الزمان

وكذا اذا كان الزمان والقابل في غاية الاستعداد كفى في ادنى قوة من الفاعل مع اقل زمان وكذا الفاعل والقابل اذا لم يكن كل واحد منهما قويا بل ضعيفا وكان الزمان بينهما في غاية الامتداد يستدرك طول الزمان في التاثير ضعف كل واحد من الفاعل والقابل واذا كان كذلك فلا يحتاج الى الثلثة في كل صورة واستصوب الاستاذ ذلك وقال لذلك ذكر الشيخ بجزء التفصيل ليس بشيء لان الفعل اذا لم يكن آنيا يتوقف لا محالة الى قوة من الفاعل باي وجه كانت وكذا الى استعداد من القابل والى زمان يمكن صدور الفعل فيه وهذا امر ضروري **قوله** وقد يختلف احوال الاسباب عند موجباتها اشارة الى ان تاثير السبب قد يختلف بحسب اختلاف استعداد القابل فربما كان السبب واحدا ويقتضي في ابدان شتى امراضا شتى بسبب اختلاف تلك الابدان كالربيع مثلا فانه مع ان هواءه واحد يحدث امراضا مختلفة كاختلاف الدم والرعاف والسعال والمالنخوليا والاورام والدمائيل والخوانيق وغير ذلك بسبب اختلاف الابدان في الاستعداد ويقتضي في اوقات شتى كالحركة فانها يحدث في بعض امراضا حارة وفي بعض باردة وذلك بحسب اختلاف استعداد الابدان فان البدن اذا كان فيه اخلاط حادة اوجبت حمى حارة واذا كانت باردة اوجبت غيرها **قوله** وقد يختلف فعله اشارة الى ان تاثير السبب المعين يختلف شدة وضعفا فانه في القوي لا يكون قويا كالقوة المقاوم في الضعيف يكون قويا لضعف المقاوم وكذا في شديد الحس يكون اثره قويا لشدة احساسه وفي ضعيف الحس لا يكون قويا لبلادته **الثالث** تقسيمها بحيث يختلف ما يوجبها وعدمه وهو قوله ومن الاسباب ما هو مختلف ومنها ما هو غير مختلف ووجه الانحصار فيهما ان كل سبب فرض اما ان يكون بحيث اذا فارق بقي ما يوجبه او لا يكون كذلك فان كان الاول يقال انه مختلف والا فغير مختلف فالمختلف هو السبب الذي اذا زال بقي تاثيره كحرارة الشمس الموجبة للصداع فانها اذا زالت يبقى الصداع وغير المختلف هو الذي يكون البرد مع مفارقته كحرارة الشمس ايضا اذا اوجبت صداعا يفارق بزوالها وغير ذلك فان قلت ان عدم المسبب لعدم السبب فكيف يبقى التاثير مع زوال السبب قلت القول ببقاء التاثير بعده على سبيل المجاز اذ الباقي بعد حرارة الشمس ليس تاثيرها الذي هو التسخين لانه يزول بزوالها بل التسخين الحاصل في المادة وعلة بقائه هي طبيعة المادة وكذا الحال في البناء فان البناء في فعله وضع اللبن مثلا وهو يزول بزواله واما بقاء البناء فليبوسته الحافظة لشكله **الرابع** تقسيمها باعتبار كونها ضرورية وغير ضرورية و

ونقول ان الاسباب المغيرة لاحوال البدن او الحافظة لها اما ضرورية لا يمكن للانسان ان يتفصى عنها ومنها غير ضرورية وهي ستة اجناس جنس الهواء المحيط وجنس ما يؤكل ويشرب وجنس الحركة والسكون البدنيين وجنس الحركات النفسانية وجنس النوم واليقظة وجنس الاستفراغ والاحتباس

الفصل الثاني اي من الجملة الاولى في تاثير الهواء المحيط بالابدان

وهو قوله ونقول ان الاسباب المغيرة لاحوال البدن او الحافظة لها اما ضرورية لا يمكن للانسان التفصي اي التخلص عنها في حيوته واما غير ضرورية وهي التي يمكنه التفصي عنها وانما قال المغيرة للاحوال او الحافظة لها لان فعل الاسباب اما تغيير حال الى حال او حفظها على ما عرفت من قبل والضرورية ستة اجناس جنس الهواء المحيط وجنس ما يؤكل ويشرب وجنس الحركة والسكون البدنيين وجنس الحركات النفسانية وجنس النوم واليقظة وجنس الاستفراغ والاحتباس والعمدة في انحصارها في ستة الاستقراء فانا اذا استقرينا وجدنا ما لا يمكن التفصي منها هذه الستة لا غير وقال الامام انما انحصرت فيها لان الامور التي لا ينفك الانسان عنها اما واردة على نفسه او على بدنه والاولى هي العوارض النفسانية والواردة على بدنه اما لروحه وهو النسيم المستنشق واما لعضوه لان البدن مركب من الروح والعضو وذلك اما بالذات كالمتناولات واما بالعرض كالاستفراغ والاحتقان واما لهما جميعا كالحيوان من حيث هو حساس متحرك بالارادة فان اعتبر حال الاحساس وعدمه فهو النوم واليقظة وان اعتبر حال الحركة وعدمها فهو جنس الحركات والسكونات البدنية ولا يخفى انه ليس دائرا بين النفي والاثبات بل هو يثبت بالاستقراء وقال المسيحي انما كانت ستة لانها تابعة لقوى البدن وهي ثلثة طبيعية ويخصها الماكل والمشارب والاستفراغ والاحتقان وحيوانية ويخصها الهواء المحيط والاحداث النفسانية ويخصها الحركة والسكون والنوم واليقظة وهذا ان تم من جهة اختصاص كل منها بقوة مذكورة فالكلام في انحصارها ما خص بها في المذكور **قوله** ولنقل اولا في جنس الهواء اي ينبغي ان نتكلم اولا في جنس الهواء لان الحاجة اليه اشد ثم نتكلم في كل واحد من الاجناس المذكورة **قال** رح الفصل الثاني منها في تاثير الهواء المحيط بالابدان **اقول** هذا شروع في تاثير كل واحد من الاسباب الستة الضرورية في الابدان وابتدأ بالهواء لما عرفت وذكر اولا انه عنصر لابداننا وارواحنا اما انه عنصر لابداننا فلان العنصر هو ما يبتدي منه الشيء بالتركيب وابتداء تركيب البدن منه ومن العناصر الباقية على ما عرفت واما انه عنصر لارواحنا فاما لانه يستحيل بنفسه ويصير روحا على ما هو مذهب جالينوس واكثر الاطباء او لانه يختلط بالدم الرقيق البخاري الذي في القلب ويستحيل المجموع روحا على ما هو مذهب الشيخ ثم قال ومع انه عنصر لابداننا وارواحنا فهو مدد يصل الى ارواحنا وهذا يحتمل معنيين الاول انه يمدها اي يغذوها وهو على المذهبين ظاهر لانه مع كونه عنصرا لها في الاصل يكون غذاء لها

في

في تاثير الهواء المحيط بالابدان والمحيط بالابدان من الهواء هو الجار ... لان ... لا يتعلق به غرض الطبيب وذكر الهواء عنصر لابداننا وارواحنا

ومع انه عنصر لابداننا وارواحنا فهو مدد يصل الى

امابانفراده او مع غيره وعلى هذا يكون قوله ويكون علة لصلاحها حكما آخر الثاني انه يعينها في حالها على ما هو
المشهور من المدد وعلى هذا يكون قوله ويكون علة لصلاحها كالتاكيد له والاول اولى لان حمل الكلام
على التاسيس اولى من التاكيد **قوله** لا كالعنصر فقط اي لا انه يكون مثل العنصر فقط بان يصير مادة لها لا غير
لكن كالفاعل اعني المعدل وانما قال كالفاعل لان الهواء ليس مما يوجد الارواح لكونها مادة لها بل كالفاعل
لكونه معدلا لها اذا ورد عليها من خارج ولذلك قال اعني المعدل **قوله** وقد بينا ما نعني بالروح فيما سلف
اي في بحث القوة الحيوانية حيث قال قد يتولد من بخارية الاخلاط ولطافتها بحسب مزاج ما جوهر لطيف
هو الروح ولسنا نعني به اي بالروح ما يسميه الفلاسفة النفس ولا ما هو مراد اهل الشرع لان الهواء ليس عنصر
الروح ولا علة لصلاحه بل صلاحه يكون بالتخلي عن الرذائل والتحلي بالفضائل العلمية والعملية **قوله**
هذا التعديل الذي يصدر عن الهواء في اراه احتاج تعلق اي تم بفعلين هما الترويح والتنقية انما قدم الترويح
لانه يكون بالانبساط والتنقية بالانقباض والانبساط يجذب الهواء البارد ولذلك يكون مقدما على
اخراجه والترويح هو تعديل مزاج الروح الحار لوروده الهواء عليه اذا افرط مزاجه بالاحتقان في الاكثر
او بغير الاحتقان في الاقل كالحركة او استعمال المسخنات وانما يكون في الاكثر بسبب الاحتقان لان ذلك
ثابت له دائما دون غيره فانه انما يكون في بعض الاوقات وانما يعرض منه فرط حرارة بالاحتقان لان
سكنه وهو القلب حار بحسب التصلح لتوليد الروح وهو حار ايضا على ما تبين في بحث امزجة الاعضاء فاذا احتقن
زادت حرارته بسبب اختلاط الاجزاء الدخانية عند توليده **قوله** واعني بالتعديل التعديل
الاضافي الذي علمته معناه ان المراد بهذا التعديل ليس الاعتدال الحقيقي بل الذي يحصل فيما توفر
فيه من كيفيات العناصر وكمياتها القسط الذي ينبغي ان يكون له على اعدل قسمة ونسبة ليكون مزاجه
انسب بافعاله كمزاج الروح فانه معتدل بالنسبة اليه وان كان بعيدا بالنسبة عن المعتدل الحقيقي
لا ما قيل من ان المراد هو ان الهواء الوارد عليه وان كان حارا يعدله بالنسبة الى ما كان قبله
اذ الهواء باي وجه كان يكون باردا بالنسبة اليه لان قوله قد علمته لا يساعده ولانه يذكر ذلك
بعد هذا قوله وهذا التعديل يفيده الاستنشاق اي طريق نفوذ الهواء لافادة التعديل الاستنشاق
من الرئة ومن مسام منافس النبض المتصلة بالشرائين وذلك لان الرئة يجذب الهواء البارد
بطريق التنفس ويصل منها الى القلب بتوسط بعض الشرائين الواقعة بينهما واما الشرائين البعيدة منها

منها فلا يجذب الهواء من طرقها بل من طريق مسام منافس النفس المتصلة بالشرايين ولذلك من اراد التنويق والتدفية يتدثر او يتبل ورود هواء اببار دالى القلب فيتسخن القلب ويحصل العرق والتدفية والمتصلة صفة مسام ومسام المتصلة بالشرايين هي مسام الجلد ومنافس النبض او منافذه على ما في بعض النسخ هي تلك المسام والاضافة للتوضيح اي من مسام هي منافس النبض ويجوز ان يقرأ مسام بالفتح ومنافس بالرفع ليكون خبر مبتدأ محذوف والجر اية فيكون بدلا من المسام **قوله** والهواء الذي يحيط بابداننا اشارة الى بيان كيفية حصول الترويح بالهواء الذي هو احد الفعلين المتعاقبين بالتعديل فكانه يقول والترويح انما يحصل بالهواء لان الهواء الذي يحيط بنا بارد جدا بالقياس الى مزاج الروح والحار الغريزي فضلا عن المزاج الحادث بالاحتقان وقال الاستاذ هذا الكلام يتضمن جواب سؤال مقدر وهو ان الهواء حار فكيف يبرد الروح وجوابه من وجهين احدهما ان الهواء الحار هو المطلق لا الذي يحيط بنا لانه يخالطه اجزاء مائية وح لا يلزم ان يكون حارا وثانيهما ان الهواء وان كان حارا لكنه بالنسبة الى مزاج الروح بارد جدا سيما اذا احتقن على ما عرفت فاذا وصل اليه صدمه الهواء وخالطه وفي بعض النسخ وخالطه اي صدمه على سبيل المجاز منعه اي منع الهواء الروح عن الاستحالة الى النارية الاحتقانية بسبب اختلاط الاجزاء الدخانية به المؤدية اي تلك الاستحالة الى امرين احدهما الى سوء المزاج الذي به يزول عن الاستعداد لقبول التأثير النفساني فيه اي لقبول الحس والحركة الذي هو سبب الحيوة وذلك لان استعداد الروح للحيوة انما هو لمزاج مخصوص فمتى تغير ذلك المزاج تغير استعداده لها والثاني الى تحلل النفس اي جوهر البخاري الرطب لاقتضاء النارية تحليل الجوهر البخاري الرطب واحتراقه الموجب لنقصان جوهره وفي بعض النسخ الى تحلل نفس جوهر البخاري الرطب وكانه تصحيف **قوله** واما التنقية اشارة الى كيفية حصول التنقية التي هي الفعل الثاني اي واما التنقية فانما يحصل باستصحاب الهواء عند رد النفس ما سلمته اليه القوة المميزة التي من شأنها التمييز بين ما يحتاج اليه وما يستغنى عنه من البخار الدخاني المتولد عن طبخ الروح الذي نسبته الى الروح نسبة الفضل او نسبة الخلط الفضلي على ما في بعض النسخ الى البدن فالترويح هو ورود الهواء على الروح عند الاستنشاق والتنقية بصدوره اي برجوع الهواء الى خارج البدن عند رد النفس ثم في اكثر النسخ فالتعديل فيه فيكون قد جعل اول ما يتعلق به من الفعلين نفسه **قوله** وذلك اي وانما كان كذلك لان الهواء المستنشق انما يحتاج اليه في تعديله اي في صدور هذا الفعل منه اول وروده ان يكون باردا بالفعل ليمنع برده استحالة الروح الى النارية وتحلل جوهره فاذا استحال الى كيفية الروح بالتسخين لطول ملاقاته بطلت فائدته التي هي التبريد فاستغنى عنه فاحتيج الى هواء جديد يدخل ويقوم مقامه اي يفعل ما فعله اولا فاحتيج ضرورة الى اخراجه لامرين احدهما اخلاء المكان لمعاقبه اي الهواء الذي يدخل عقيبه اذ لو بقي محتبسا لضيق المكان وزاحم الروح وثانيهما

يندفع عنه فضول جوهر الروح وهو البخار الدخاني اذ لو بقيت فيه لتسخنت الروح وحرقتها ولهذا لك تحرك الدافعة لدفعها الثلاثية يضيق المكان ولا يحترق الروح **قوله والهواء** اشارة الى انه متى يكون سببا للصحة ومتى يكون سببا للمرض فقال ما دام معتدلا بين الحرارة والبرودة صافيا بان لا يخالطه جوهر غريب مناف لمزاج الروح مثل الادخنة المضرة والروائح الكريهة فهو فاعل للصحة وحافظة لها واذا تغير عن ذلك فعل فسد فعله وكان فاعلا للمرض وحافظا له **قوله والهواء** بيان لما يعرضه من التغيرات من انها تكون طبيعية وتكون غير طبيعية كالتغيرات العارضة بسبب الجبال والوهاد والبحار والتربة ونحوها ويكون خارجة عن مجرى الطبعي مضادة له كالتغيرات الوبائية والتغيرات الطبيعية هي التغيرات الفصلية فان الهواء يستحيل عند كل فصل الى مزاج آخر مناسب للمزاج ذلك الفصل وهو بالقياس الى ما كان قبله تغير وباعتبار انه على مقتضى الفصل طبعي **قال رح** الفصل الثالث في طبائع الفصول **اقول** لما ذكر ان الهواء يتغير باعتبار الفصول وهو تغير طبعي شرع في بيان طبائع الفصول وبين اولا معنى الفصل بقوله **واعلم** ان هذه الفصول عند الاطباء غيرها عند المنجمين وفي بعض النسخ غيرها وقيل خطاء لان ما لا يقع صفة وقال الشارح اذ المراد من لا يقع صفة انها لا يقع صفة ظاهر المعاني اشترية الكتاب ما تعلم لا انها لا يقع صفة مستقلا لانه يقع صفة تقديرا كقولنا هذا الكلام غير ما نحن فيه اي غير الكلام الذي نحن فيه وههنا كذلك اذ تقديره غير الفصول التي عند المنجمين فلا حاجة الى هذا التعسف الغير المشهور من اهل العربية لان ما في ما ذكر من المثال وههنا ليست بصفة بل هي موصوفة والتقدير هذا الكلام غير كلام نحن فيه وهذه الفصول عند الاطباء غير فصول ثبت عند المنجمين **والفصل ههنا** ليس ما يفصل الشيء ويميزه عن غيره كالفصل الذي هو جزء للماهية بل ما يميزه تمييزا عرضيا لان الازمنة الفصول كلها متساوية في الحقيقة وانما يتميز بعضها عن بعض بامور عرضية مثل كون الشمس في مواضع مخصوصة من فلك البروج على ما هو عند المنجمين او كون الهواء ذا كيفيات مخصوصة على ما هو عند الاطباء والفصول في معظم المعمورة اربعة عند المنجمين لان الفصل عبارة عن زمان حركة الشمس في ربع من فلك البروج وهو الفلك الثامن والشمس يلازم منطقته التي هي اعظم دائرة يحدث بحركته وهي بحسب الاعتدالين والانقلابين تنقسم اربا عا وانما قلنا في معظم المعمورة لان كونها اربعة انما هو بحسب الآفاق المائلة واما بحسب الافق المستقيم وهو خط الاستواء فهي عندهم ثمانية لان وقت الصيف هو اذا كانت الشمس اقرب من سمت الرؤس ووقت الشتاء اذا كانت ابعد منه ووقت الربيع والخريف اذا كانت متوسطة في القرب والبعد والشمس في الاعتدالين يكون هناك اقرب الى سمت الرأس فيكون في كل اعتدال صيف وفي الانقلابين يكون ابعد فيكون في كل انقلاب شتاء ومبدأ احد الربيعين يكون في وسط الاسد ومبدأ الآخر في وسط الدلو ومبدأ احد الخريفين في وسط الثور ومبدأ الآخر في وسط العقرب قال الامام ان ما ذكره الشيخ عن المنجمين لا يستقيم في خط الاستواء لانه يحصل في مدة قطع الشمس لربع من فلك البروج فصلان

فضلا ان **ثم اجاب** بانه انما حكى ذلك من المنجمين لامن نفسه وهو في هذه الحكاية عنهم مصيب وان كان المنجمين غير مصيبين وهو **ضعيف** اما الاعتراض فكان الشيخ لم يقل ان الفصول اربعة عند المنجمين بل قال وهذه الفصول الاربعة عند المنجمين هي ازمنة انتقالات الشمس في ربع ربع من فلك البروج ولا يلزم منه ان لا يجوزان يكون ثمانية بحسب انتقالاتها في ثمن ثمن وان سلم فمراده هو انها اربعة في معظم المعمورة على ما ذكرنا **واما جوابه** فلانه تكلف من غير حاجة مع انهم لم يجعلوها اربعة مطلقا بل قسموا على ما ذكرنا **واجاب عنه** المسيحي بان كلامنا في المساكن التي في هوائها اختلاف كالاقاليم السبعة وخط الاستواء ليس في هوائه اختلاف حتى يقال هناك ربيع وخريف وصيف وشتاء بل هو دائما كالربيع على ما صرح به الشيخ **وهو ضعيف ايضا** لان الشيخ لم يدع ان هواءه لا اختلاف فيه اصلا وكيف يدعيه انه يرى شدة سواد لون سكان خط الاستواء من الزنج والحبشة وغلظة جعودة شعورهم وغير ذلك مما يقتضيه حرارة الهواء بل قال في الشفاء انه اعدل البقاع لو تجرد عن الاسباب الارضية الموجبة لسخونة الهواء وبرودته مثل الجبال والبحار والاغوار والانجاد **واجاب عنه** القرشي بان كلامنا انما هو في الافاق التي فيها عمارة وخط الاستواء لقلة العمارة فيه ايضا جميع المنجمين قالوا ان الفصول هناك اربعة ايضا لانهم لا يلتفتون الى ما يحس من الحر والبرد هناك وضعفهما ظاهر **قوله** مبتدئة حال من ازمنة انتقالات الشمس اي حال ازمنة انتقالاتها مبتدئة من النقطة الربيعية وانما ابتدأت منها لان الشمس اذا وصلت اليها يعتدل الزمان ويكون مبدأ الظهور النشو والنما وانما قال من النقطة الربيعية ولم يقل من راس الحمل لوجوه الاول التعميم وذلك لان راس الحمل نقطة واحدة والنقطة الربيعية متعددة لانها في الاوقات الشمالية راس الحمل وفي الجنوبية راس الميزان وفي خط الاستواء منتصف الاسد والدلو الثاني ان المتبادر الى الفهم من راس الحمل هو راس الصورة المسماة به اي الذي هو الشرطين وهو الان بسبب حركته البطيئة في الدرجة الثالثة والعشرين من الحمل الثالث ويقال راس الحمل لكان يظن ان اول الربيع عندهم من اول هذه الصورة اي الشرطين وهو باطل **قوله** واما عند الاطباء فان الربيع اي واما عند الاطباء فليست الفصول كذلك لابتدائها من النقطة الربيعية

بل الربيع عندهم هو الزمان الذي لا يحوج في البلاد المعتدلة الى اوفار يعتد به من البرد او ترويح يعتد به من الحر **قوله** ويكون فيه ابتداء نشو الاشجار خاصة اخرى ابين من الاولى ذكرها ليخرج بها الخريف لانه يقارب الربيع في الاولى وانما سطروا على ذلك لانهم لا ينظرون في الفصول الا من حيث هي موثرة في الابدان بالتسخين او التبريد او الاعتدال فعدروها بحيث لا ينضبط عندهم احكامها والفصل الواحد باصطلاح المنجمين يكون فيه اختلاف ظاهر في الحر والبرد فلا يكون حكمه مضبوطا ولان تاثيره يختلف ايضا باختلاف الافاق اختلافات بعيد نسبته وذلك انما يحسب ما يحس به من الحر والبرد وانما قيدنا البلاد بالمعتدلة لان الخارجة من الاعتدال الى جهة البرد كالبلاد المرتفعة يكون ابتداؤها

فصل برودة فيحتاج فيه الى ادفاء يعتد به والخارجة عن الاعتدال الى جهة الحر كالبلاد الغائرة يكون لربيعها فصل حرارة
فيحتاج فيه الى ترويح يعتد به هكذا افاد الاستاذ والحق انه لو لم يعتد بها لكان اولى لانه يشعر بان الربيع عندهم يكون بالنسبة
الى جميع البلاد في وقت واحد فظاهر انه ليس كذلك **قوله** وان يكون الى آخره الغرض منه ضبط الربيع عند الاطباء بحسب
حركة الشمس وانه في عرض ما يقول المنجمون وليس هو معطوفا على ما تقدم من تفعيلين مع صلة ان على ما لا يخفى بل خبر مبتدا محذوف والجملة
موضحة لابتداء نشو الاشجار وحال منه اي وهو ان يكون زمانه زمان ما بين الاستواء الربيعي اي ما بين نزول الشمس في اول الحمل
بالنسبة الى البلاد الشمالية ومعظم المعمورة او قبله اي قبل الاستواء بقليل كان يكون في اواخر الحوت وذلك في البلاد الحارة او بعده
اي بعد الاستواء بقليل كان يكون في اوائل الحمل وذلك في البلاد الباردة **قوله** الى حصول الشمس في نصف الثور يتعلق بما
يتعلق به من في بين اي من زمانه حركة من الشمس يكون تلك الحركة بين نزول الشمس في اول الحمل الى حصولها في نصف الثور فيكون ما كناية
عن الحركة وبين صفة لها ويكون او قبله او بعده معطوفان على زمان ولا يجوز ان يكونا معطوفين على بين لما فيه من فساد يظهر بالتامل
قوله ويكون زمان الخريف هو المقابل لها اي للربيع في مثل بلاد دنا وهي بخارا وامثالها في الاقليم الرابع ولا يخفى ان هذا ليس على ما ينبغي
لان المقابل لما ذكر في الربيع هو الزمان الذي يحوج فيه في البلاد المعتدلة الى ادفاء يعتد به من البرد وترويح يعتد به من الحر والذي يكون
فيه ابتداء نشو الاشجار واما ان يكون زمانه زمان ما بين الاستواء الربيعي لهذا لا يتميز الخريف وكانه اراد بالمقابل المحاذي فان زمان ابتداء
نشو الاشجار باعتبار وقوع حركة الشمس فيه في اجزاء معينة من الفلك مقابل ومحاذ لما يأخذ فيه اوراق الشجر في الذبول مع انه تا
وزمان كون الشمس فيما بين الاستواء الربيعي الى حصولها في نصف الثور مقابله في زمان كونها فيما بين الاستواء الخريفي الى
حصولها في نصف العقرب **قوله** ويجوز اي يجوز عندهم في بلاد اخرى ان يتقدم الربيع على الربيع المذكور في البلاد المعتدلة وان يتأخر
الخريف بحسب حرارة الهواء **قوله** فالصيف اي اذا عرف الربيع والخريف على مذهبهم فالصيف عندهم هو جميع الزمان الحار
والشتاء جميع الزمان البارد فيكون زمان الربيع والخريف كل واحد منهما عندهم اقصر في كل واحد من الصيف والشتاء وانما يكون
كذلك لان زمان كل واحد من الربيع والخريف على ما مر يكون زمان حركة الشمس في برج ونصف تقريبا لان اول الربيع شبيه
بالشتاء وآخره بالصيف وكذا اول الخريف شبيه بالصيف وآخره بالشتاء والكائن على طبيعة الاعتدال اوساطها على ما دل
عليه الاستقراء والاوساط اقل من الاطراف ولان الشمس حول الاعتدالين يكون كالجائز بسرعة وحول الانقلابين كالواقف
بلا حركة على ما سبقت الاشارة الى بيان ذلك فيكون زمان الاعتدال لا محالة اقصر من كل واحد من زمان الحر والبرد **قوله**
وزمان الشتاء مقابل لزمان الصيف ايضا وقيل واكثر منه بحسب البلاد ولا يريد به ان زمان الشتاء يكون بازاء زمان الصيف
حارا لانه لا فائدة فيه وليس مما يحتاج الى ذكره بل يريد به على ما يدل عليه سياق كلامه ان زمانه معادل لزمان الصيف

ولهذا لك قال ابن اوقال او كثر بحسب البلاد فانهما في البلاد المعتدلة تكونان متساويين وفي الحارة يكون الصيف اكثر وفي الباردة الشتاء اكثر
قوله فيشبه ان يكون الربيع زمان الازهار وابتداء الثمار والخريف زمان تغير لون الورق وابتداء سقوطه وما سواهما شتاء وصيف
بناء على المشهور من القول في الفصول عندهم لفظة يشبه اصطلاحه في الاشارة الى ما يختاره ويعتقده من المسائل اي فيشبه ذلك الحق قوله
فنقول وفي بعض النسخ فيقولون اي الاطباء يقولون ان مزاج الربيع هو المزاج المعتدل وفي بعض النسخ او معتدل بالقياس وهم
يريدون بذلك انه معتدل بالقياس الى الابدان فانها لا تنفعل عن هوائه من حر او برد ويكون قريبا من الاعتدال في نفس الامر
وليس الربيع على ما يظن انه حار رطب لكن الابدان حيث لا تنفعل فيه عن الحر والبرد يقولون انه معتدل لانه ليس كذلك بل هو
معتدل في نفس الامر او بالقياس الى ابداننا كما هو عند الرئيس وتحقيق ذلك يمكنه اي تحقيق انه معتدل بالحقيقة ونهاية او
حار رطب لكن الابدان لا تنفعل عنه مفوض الى الجزء الطبيعي من الفلسفة وما يقال في الطبعي على انه معتدل وليس بحار رطب هو ان
المسخن لا يوثر في التسخين الا عند المسامتة او عند قربها على اختلاف الرأيين ولا شيء منهما لا يوجد في الربيع ويستحيل وجود الحرارة
القوية فيه فيكون معتدلا ولان اصح ما يكون الابدان انما هو في الربيع وذلك انما هو لكونه معتدلا اذ لو كان حارا رطبا لحدث
الامراض العفونية وظاهر انه ليس كذلك قوله بل ليتسلم اي اذا كان تحقيق ذلك الى الطبعي فلا ينبغي ان يطلب بحقيقته في هذا العلم
بل ينبغي ان يسلم انه معتدل اما في نفس الامر او بالقياس الى ابداننا قوله والصيف حار لا يريد به وليتسلم ان الصيف حار
والالم يبرهن عليه بل هو جملة معطوفة على يقولون او على جملة مقدرة والتقدير ليتسلم الطبيب ان الربيع معتدل وهو كذلك
والصيف حار لقرب الشمس من سمت الرأس وقوة الشعاع الفائض عنها وانما علل بقرب الشمس من سمت الرأس دون سمت الرأس
لان الشمس لا تبلغ السمت في جميع البلاد بل في بعضها وذلك لانها على ما عرفت تتحرك في منطقة البروج التي نصفها شمالي
عن خط الاستواء ونصفها جنوبي عنه فاذا فرضنا انها في نصف شمالي فاما ان يكون عرض البلد وهو قوس من دائرة نصف
النهار بين سمت الرأس ومعدل النهار اقل من الميل الكلي وهو ثلثة وعشرون جزءا ونصف جزء او مساويا او اكثر فان كان
الاول يمر بسمت الرأس في السنة مرتين فهناك لا يتساوى فصول السنة لكون الصيف اطول بسبب وصول الشمس
الى السمت مرتين وان كان الثاني يمر الشمس بسمت الرأس في السنة مرة وههنا يتساوى الفصول وان كانت الثالث فالشمس
هناك لا ينتهي الى السمت بل يقرب منه في رأس السرطان وانما يقتضي مسامتة الشمس او قربها منه الحر لقوة الشعاع الفائض عنها
ح وتحقيق الكلام في هذا المقام يستدعي بيان امور **الاول** بيان حقيقة الشعاع وقد اختلف الاراء في ذلك فقال قوم ان
الشعاع اجسام تنزل من النار تقهر اشعة الشمس لها وهو فاسد اذ لو كان كذلك لكان قلل الجبال لقربها من الاثير اسخن من الاودية لبعدها
عنها وقال الآخرون انه اجسام لطيفة ينفصل عن المضيء الذي هو الشمس ويتصل بالمستضيء ومعه حرارة نارية وحجموا عليه

بانه متحرك لانه ينفصل عنه ويعود وكل متحرك جسم لان الحركة من لوازم الاجسام وهي ضعيفة لان حركة الانتقال لا يدل
على كون المنتقل جسما لان النقطة تنتقل ايضا وليس بجسم والمتحرك لو كان جسما لاشبه في وسط المسافة وما يدل على انه ليس بجسم
وجوه الاول انه لو كان جسما لكان جرم الشمس ينقص بمفارقته منها يسيرا يسيرا الى الادوار المتطاولة ومعلوم انه ليس كذلك الثاني
انه لو كان جسما لزم خرق الافلاك التي دون فلك الشمس وهو محال الثالث انه لو كان جسما لكان اذا اشرقت الشمس من المشرق
لا يستضئ الارض الا بعد زمان لامتناع استنارة وجه الارض بتلك الاجزاء المنفصلة في تلك اللحظة الرابع انه لو كان جسما
لم يتحرك بالطبيعة الى جهات مختلفة لكنه يتحرك كضوء السراج فانه تضئ ارض البيت وجدرانه وسقفه ولما بطل كونه جسما منفصلا
من الشمس فهي هيئة تحصل في القابل المقابل للنير دفعة بتوسط جرم شفاف كالهواء والعلة الفاعلية لحصول تلك
الهيئة هو واهب الصور يفيض منه على الاجرام القابلة لها دفعة كما يفيض منه وجود الاشباح على المرايا عند مقابلتها لها وافادة
تلك الهيئة التسخين ليست بواسطة ان الشمس حارة لان الاجرام الفلكية ليست بحارة ولا باردة ولا رطبة ولا يابسة
لما بين في موضعه بل لان الاشعة اذا انعكست على راي الرياضيين او وردت ووصلت على راي الطبيعيين تفيض السخونة من واهب الصور
على ما وقع عليه تلك الهيئة اي الشعاع **الثاني** من الامور بيان كيفية انعكاس الشعاع تارة ناكصا على عقبه وتارة على زوايا حادة
وتارة على منفرجة وتارة على قائمة **واعلم** انه اذا وقع الضوء من جسم مضئ على جسم صقيل كالمرآة والماء فانه ينعكس من ذلك
الصقيل الى جسم آخر وضعه من ذلك الصقيل كوضع المضئ من الصقيل وقد يكون جهة الانعكاس موافقة لجهة المضئ كما في
انعكاس شعاع البصر عند رؤية الاجسام المحاذية له حين النظر الى المرآة وقد يكون مخالفة لجهة المضئ كما في انعكاس شعاع
النير عند وقوعه على سطح الصقيل الموازي لسطح الافق يستضئ سطح الافق كما يستضئ سطح الجدار المقابل لكوة في البيت يبعد ما
النافذ منها الواقع على صقيل ينعكس منه كالماء واذا عرفت ذلك فاعلم ان الشمس لا تخلو اما ان تكون على سمت الجسم الصقيل او زائلة
عنه فان كانت على سمته يكون خط الانعكاس منطبقا على خط ولا يحدث بينهما في سطح الصقيل زاوية بل يكون خط الشعاع ناكصا على عقبه وان كانت
زائلة عن السمت فزوالها عنه اما ان يكون اقل من ثمن الدور او مساويا له او اكثر فان كان اقل من ثمن الدور حدث فيه بين خطي الشعاع والانعكاس
لا محالة زاوية ويكون حادة لكون ما بين طرفي خطي الشعاع والانعكاس اقل من ربع الدور وان كان مساويا له حدثت زاوية
قائمة لكون ما بين طرفي الخطين ربع الدور وان كان اكثر احدثت منفرجة لكون ما بينهما اكثر من ربع الدور فاذا احدثت الزاوية
وتبين كون الشمس على السمت وخط الانعكاس ناكصا على عقبه كانت الاشعة اجمع وعن التبدد ابعد فيكون الضوء اشد والحر
اقوى كما في الصيف واذا اتسعت وانفرجت تفرقت الاشعة وقل الضوء والسخونة كما في الشتاء **الثالث** بيان المخروط
والاسطوانة **اعلم** ان المخروط المستدير شكل مجسم يحيط به دائرة هي قاعدته وسطح مستدير صنوبري يبتدي منها وينتهي الى نقطة هي آخر المخروط

٣٤٣
ربع ٢

والخط الواصل بين رأسه ومركز قاعدته يسمى محور المخروط وسهمه ايضا فان كان عمودا على قاعدته كان المخروط قائما والا فهو مائل و الاسطوانة

المستديرة شكل مجسم يحيط به دائرتان متساويتان متوازيتان هما قاعدتاه وسطح مستدير واصل بين محيطيهما والخط الواصل بين المركزين

يسمى محور الاسطوانة المضلعة وسهمها فان كان عمودا على الدائرتين فالاسطوانة قائمة والا فهي مائلة والمخروط المضلع و الاسطوانة

المضلعة ما يكون قاعدتاهما شكل مستقيم الخطوط مثلثا كان او ما فوقه [illegible] واذا كانت كرتان متساويتان امكن ان يحيط

بهما اسطوانة واذا كانتا غير متساويتين [illegible] امكن ان يحيط بهما مخروط مستدير راسه يلي اصغرهما والخط المار بمركزيهما يكون عمودا

على كل من الدائرتين ولما كانت الشمس اعظم من الارض [illegible] المحيط بهما مخروطا مستديرا ورأسه تحت كرة الارض [illegible] قاعدة

ايضا وهو مراد الشيخ فيما ياتي من ان مقط الشعاع قاعدة المخروط وانما ذكر الاسطوانة مع ان الواقع المخروط اما على التقدير او لان

الشمس وان كان اعظم في الواقع لكنه [illegible] بحسب [illegible] فليرجع الى [illegible] وهو ان الصيف تقارب الشمس من

سمت الراس وقوة الشعاع القائم [illegible] ترهم الانعكاس في [illegible] انما قال [illegible] الشعاع على الافق

حقيقة ليس تردد له حقيقيا بل لما الحدث من موضعها في [illegible] بواسطة شعيف [illegible] اذا لم [illegible] حقيقيا

بل وهميا لا يكون انعكاسه حقيقيا ايضا بل يتوهم انه ينعكس [illegible] الانعكاس [illegible] على زوايا حادة جدا وذلك اذا كان زوال الشمس

عن سمت الراس اقل من ثمن الدور [illegible] على ما تبين في الثاني من الامور المذكورة لكون ما بين طرفي خطي الشعاع والانعكاس منه

اقل من ربع الدور واما ناقصة اي الاشعة على [illegible] الخطوط التي تفذت تلك الاشعة فيها وفي بعض النسخ واما نا كصا على عقابه

في الخطوط التي تفذ فيها وهذا اقرب [illegible] على تقدير انعكاس الشعاع على زوايا [illegible] حادة [illegible] على عقبه

يكون عند [illegible] المخروط السفلي [illegible] في السمت او قريبة [illegible] ان يكون [illegible]

لما يكون انعكاس الشعاع على زوايا [illegible] ان الشعاع لا [illegible] فلا يكون آخر قوله [illegible]

ان [illegible] اشارة الى التكاثف [illegible] الشعاع [illegible] زيادة [illegible] وان يكون اشارة الى توهم انعكاس الشعاع في [illegible]

[illegible] زوايا حادة او ناكصا على عقبه [illegible] اشارة الى كون الحر اشد عند كون الشمس

على السمت او قريب منه اي مما لا يفيد [illegible] في الحقيقة بل السبب في الحقيقة انه اي ان مسقط شعاع الشمس اي موقعه من سطح

الارض منه ما هو بمنزلة مسقط السهم من الاسطوانة والمخروط والشعاع كانه ينفذ من مركز جرم الشمس الى ما يحاذيه وهو مركز

قاعدة الاسطوانة [illegible] المخروط ومنه ما هو بمنزلة السهم لتساوي [illegible] على نفسه وما يكون بقرب منه ثم ان حكمها واحد وانما [illegible] كانه

ينفذ [illegible] النفوذ للشعاع حقيقة [illegible] منه ما هو بمنزلة البسيط والمحيط والمقارب للمحيط والمراد بالبسيط هو السطح

[illegible] البسيط لكن لا [illegible] المخروط [illegible] الاسطوانة على ما توهم اكثر الشارحين فان مسقط الشعاع لا يكون

سطح المخروط او الاسطوانة بل يريد به سطح قاعدتهما او مسقطه اما مركز القاعدة او الخط المحيط بها او سطحها الواقع فيما بين المركز والمحيط
وهذا اما ان يكون اقرب الى المركز او الى المحيط فيصير الاقسام اربعة ما يكون المسقط مركز القاعدة وما يكون محيطها وما يكون بسيطها اما
بقرب المركز او بقرب المحيط واشار الى الاول والثالث وهو ما يكون من البسيط بقرب المركز بقوله ومنها ما هو بمنزلة مسقط السهم فانه
يتناول ما يكون مسقط الشعاع مركز القاعدة وما يكون مسقطه بسيطها بقرب المركز والى الباقيين بقوله ومنها ما هو بمنزلة البسيط
والمحيط اي المقارب له فانه يتناول ما يكون مسقط المحيط وما يكون من البسيط بقرب منه وليس ما هو بمنزلة البسيط
بما برأسه اذ لما قرب منه الى المركز حكم ولما قرب الى المحيط حكم وعلى ما ذكرنا ظهر ان قول الاستاد انه اقتصر من الاقسام الاربعة الى المسقط
على ثلثة ليس على ما ينبغي **قوله** ان قوته عند سهمه بيان لما علم من هذه الاقسام في السخونة اي ان قوة الشعاع يكون عند سهم المخروط
والاسطوانة اذ التاثير يتوجه اليه من الاطراف كلها واما ما يلي الاطراف فهو ضعيف اذ التاثير لا يتوجه اليه بل يتبدد **قوله** ونحن في الصيف
واقعون في السهم او بقرب منه ويدوم ذلك علينا سكان العروض الشمالية وفي شتائنا بحيث يقرب من المحيط اشارة الى زيادة السخونة
في البلاد التي لها عرض في الصيف وزيادة برد فيها في شتائها بخلاف خط الاستواء ولما لم يكن زيادة السخونة بدون تحققها اولا
قال ونحن في الصيف واقعون في السهم او بقرب منه ليلزم ان يكون هناك سخونة ثم قال ويدوم ذلك اي وقوعنا في الصيف او بقرب
منه يدوم علينا سكان العروض بالنصب على الاختصاص والعناية واذا دام بسبب شدة السبب في شتائنا نحن واقعون بقرب
من المحيط اي محيط قاعدة المخروط فيقل السخونة ويزيد البرد لما عرفت اما في خط الاستواء فلا يدوم المسامتة بل اذا سامته الشمس
يزول عن المسامتة بسرعة حركة الميل عند الاعتدال على ما سبقت الاشارة اليه اذا لم يدم المسامتة فلا يشتد الحر ولا يبعد
عنها بعدا كثيرا بحيث يصل الى قرب المحيط فلا يشتد البرد وفي بعض النسخ وصفت العروض بالشمالية وله وجه بقوله ونحن الان انما
في الشمالية في الصيف لكن عمم ذلك اولى ليعم جميع العروض **قوله** لذلك ما يكون الضوء في الصيف انور الاولى في ما هذه ان تكون
مصدرية وهي مع ما بعدها مبتدأ ولذلك خبره اي كون الضوء في الصيف انور لاجل كون الشعاع في الصيف على السهم او بقربه لما علمت
ان قوة الشعاع يكون عند السهم لا لان الشمس ح يكون اقرب الينا على ما ذهب اليه قوم اذ الشمس ح في قرب اوجها والمسافة بيننا وبينها
مقاسا في قرب اوجها ابعد مما اذا لم يكن في قرب اوجها **قوله** اما نسبة هذا القرب والبعد اي نسبة قرب الشمس الينا اذا لم يكن
في قرب اوجها وبعدها عنا اذا كانت في قرب اوجها فتبين في الجزء الاخير من الجزء الرياضي الذي هو علم الهيئة ونحن نشير الى ذلك تسهيلا للامر
على الطالب فنقول اختلف في ان الشمس اذا كانت في غاية القرب من سمت رؤوسنا هل يكون في غاية القرب منا او في غاية البعد ذهب قوم
الى الاول واستدلوا عليه بان كل نقطة في دائرة غير مركزها اذا اخرج منها خطوط الى المحيط يكون اطولها المار بالمركز وقصرها تمام القطر
منه والاقرب الى الاطول اطول من الابعد على ما برهن عليه اقليدس في الاصول ولا شك ان كل نقطة

نقطة على وجه الارض هي خارجة عن مركز العالم فاذا خرج منها خط الى مركز الشمس وكان الشمس على سمت الرأس بالنسبة الى تلك النقطة كان ذلك الخط اقرب لكونه تمام القطر واذا زالت عن السمت صار الخط اطول فكلما ازداد بعدها من السمت ازداد الخط طولا ويلزم من ذلك انها كلما كانت اقرب الى السمت كانت اقرب الينا ولذلك يكون ح حرها اعظم وضوءها وحرها اقوى وما ذكروا انما تم لو كانت حركة الشمس على دائرة مركزها مركز العالم ليكون كل نقطة على سطح الارض نقطة خارجة عن مركز تلك الدائرة وكان الاعظم الاعظم في نفس الامر لكنه ليس كذلك واما الثاني فظاهر لانا نشاهد في كثير من الصور انه ليس كذلك واما الاول فلانها لو كانت تتحرك على دائرة كذلك كانت تقطع فيها قسيا متساوية في ازمنة متساوية لكنها لا تقطعها كذلك لان حركتها في اجزاء منطقة البروج الطبيعية في نصف بعينه سريعة وفي نصف آخر بطيئة والزمان ما بين نزولها الربيعي الى نزولها الخريفي اكثر من نصف الآخر على ما شهد به الارصاد فالحق ان الشمس بحسب حركة فلكها الخارج المركز على ما هو رأي بطلميوس او التدوير على ما هو رأي غيره في الشمال والجانب هو في غاية بعدها من الارض وذلك عند وصولها الى اول السرطان وهي ح يكون في غاية القرب من سمت الرأس هاهنا وهو في غاية قربها من الارض وذلك عند وصولها الى اول الجدي وهي ح في غاية البعد من السمت فظهر انها اذا كانت اقرب من السمت كانت ابعد الى الارض وبالعكس **قوله** واما تحقيق اشتداد الحر لاشتداد الضوء فهو مبين في الجزء الطبيعي من الفلسفة اشارة الى ما ذكره الطبيعيون في سبب اشتداد الحر من اشتداد الضوء واحال تحقيق قولهم الى الطبيعي لا تحقيق لسبب اشتداد الحر لانه قد بين ذلك على ما قاله الرياضيون على ما كان من عنده وحاصل ما ذكره الطبيعيون هاهنا هو ان الشمس اذا قاربت السمت يكون الضوء اكثر واشد ولكثرة الضوء واشتداده يوجب اشتداد الحر لما نرى ان المواضع الكثيرة الضوء شديدة الحر وانما يكون الضوء اكثر لان المضيء وهو الشمس كرة وضوء الكرة يكون شاملا للجهات كلها فاذا سامت وقع في جهة من الجهات قبل الضوء منها اكثر **قوله** والصيف مع انه حار فهو يابس اذ لا يرد عليها بهذا قول الاشكال وان كان هواء الصيف ارطب فهو حر وتحلله يريد به الهواء الذي لم يبق فيه بخرة مائية وما استحال الى مشاكلة جوهر النار بالتحلل ولذلك قال بتحلل الرطوبات فيه اي في الصيف لشدة الحرارة وتحلل جوهر الهواء ومشاكلته لطبيعة النار وانما لم يقتصر على هذا بل زاد عليه قوله وقلة ما يقع فيه الانداء والامطار لان التحليل لو كان قويا لو كان الترطيب الحاصل من الانداء والامطار اكثر لا يكون يابسا بخلاف ما اذا كان التحليل قويا والوارد من الرطوبة قليلا فانه ح يكون يابسا والشتاء بارد رطب لضد هذه العلل وهو ان الشمس فيه يكون بعيدة عن سمت الرؤوس ويكون وضعها في المحيط او يقرب منه المقتضي لتبدد الشعاع وقلة الضوء المقتضيين لقلة الحر فيبرد الهواء ويكون رطبا لضعف التحليل فيه وكثرة الانداء والامطار وقوة البرد المكثف للهواء المحيل له الى مشاكلة الطبيعة المائية فان قلت ضد العلل المذكورة في حر الصيف تقتضي ان لا يكون الشتاء شديد الحر لا ان يكون باردا قلت هو كذلك لكن تسخين الشمس اذا لم يكن قويا استولى تاثير العنصرين الباردين على الهواء المحيط بنا فيبرد

وان عرفت سبب حرارة هواء الصيف ويبوسته وسبب برودة هواء الشتاء ورطوبته علم سبب اعتدال الربيع لان تغاير ما يوجب شدة
حر الهواء وبرده يقتضي اعتداله في الحر والبرد وانتفاء ما يوجب شدة يبوسته ورطوبته يقتضي اعتداله في اليبوسة والرطوبة ولذلك
سكت عنه وقال واما الخريف فان الحر يكون قد انتقص فيه والبرد لم يستحكم بعد وذلك لان استحكامه انما يكون بالتسخين القوي واستيلاء
العنصرين الباردين على الهواء وهما انما يحصلان عند غاية البعد عن سمت الرؤوس او قلة الضوء على اختلاف الرأيين ونحن في الخريف
واقعون في الوسط بين السهم والمحيط فاذا هواء الخريف قريب من الاعتدال في الحر والبرد لما تبين من السبب لا انه غير معتدل
في الرطوبة واليبوسة وكيف اي كيف يكون معتدلا فيهما والشمس قد جففت الهواء في الصيف ولم يحدث بعد من العلل المرطبة
ما يقابل تجفيف العلة المجففة وذلك لان ترطيبه للهواء اما ان يكون لكثرة ما يقع من الانداء والامطار او لكثرة ما يتصعد من
الابخرة الارضية لقوة البرد المحيل للهواء الى مشاكلة الطبيعة المائية كما تشاهد من استحالة الهواء المجفف بالازمنة الباردة ولم يوجد في الخريف
شيء من هذه الثلثة اما الاول والثالث فظاهران اما الثاني فلان البخار انما يكون من حرارة قوية كامنة في باطن الارض وحرارة
في الجو غير قوية لئلا يحلل ما يتصاعد اليه من البخار لا ضعيفة جدا لئلا يجمد ما يتصاعد اليه من البخار وحال الارض والجو في الخريف بضد ذلك
لان باطن الارض فيه برد كما هو في الشتاء لتخلخل مسامها وظاهر الجو حار كما هو في الشتاء لكونها في الوسط بين السهم والمحيط فيه وفي الشتاء
على المحيط **قوله** ليس الحال في التبريد كالحال في الترطيب جواب عن دخل مقدر تقديره لم لا ينتقل هواء الخريف من الحرارة
الى البرودة ويصير معتدلا فيهما ولا ينتقل من اليبوسة الى الرطوبة حتى تصير معتدلا فيهما وتقدير الجواب ان حال التبريد ليس كحال الترطيب
لان انتقال الهواء الحار الى البرودة بحيث يصير معتدلا يكون بسهولة لانه يحصل بادنى برودة ولا يكون انتقال الهواء اليابس
الى الرطوبة كذلك بسهولة لتوقفه على برودة قوية حتى ينتقل جوهر الهواء مائيا **قوله** وبهذا ليست الاستحالة الى الرطوبة بالبرد اي ليست
كالاستحالة الى الجفاف بالحر يريد به انه لا يقال ان هواء الربيع اعتدل في الرطوبة واليبوسة في الحر الربيعي بعد
ان كانت رطبا في الشتاء فلم لا يعتدل هواء الخريف فيهما بالبرد الخريفي بعد ان كان يابسا في الصيف لان انتقال الهواء
اليابس الى الرطوبة بالبرد ليس كانتقال الهواء الرطب الى اليبوسة بالحر لان الثاني يحصل بسهولة لان ادنى الحر يجفف كحرارة
الربيع بخلاف الاول فان ادنى البرد كبرودة الخريف لا يرطب في زمان يجفف فيه ادنى الحر بل يحتاج الى برد قوي
بحيث يحيل جوهر الهواء اليابس الى مشاكل الطبيعة المائية وانما قلنا في زمان يجفف ادنى الحر لان ادنى البرد يرطب ايضا لكن في
زمان طويل يمكن ان يجفف ادنى الحر **قوله** بل ربما كان ادنى الحر اقوى في الترطيب اذا وجد المادة من ادنى البرد فيه اي في الترطيب
يريد به على ما اظنه في الخريف كما لا يرطبه ادنى البرد لما عرفت لا يرطبه ادنى الحر ايضا مع انه ربما يكون اقوى في الترطيب
من ادنى البرد لان ادنى الحر يبخر ويرطب لا يحلل حتى يجفف لاحتياج التحليل الى حر قوي وليس ادنى البرد كذلك

يكثف ويحقن ويجمع حتى يرطب اذ ترطيب ادنى الحر يتوقف على وجود مادة قابلة للتبخير وهي مفقودة في الخريف لا يقال انه في بيان ان الحر اقوى في التجفيف من البرد في الترطيب وما ذكره ههنا ينافيه لان كون ادنى الحر اقوى في الترطيب انما هو في صورة ما وذلك لا ينافي كون الحر اقوى في التجفيف في اكثر الصور وقال الاستاذ المراد من هذا الكلام ههنا التنبيه على ان الترطيب يكون تارة من البرودة اذ تكثف واحالة الهواء الى مشاكلة الطبيعة المائية وتارة بما يرطب ... ينزل اليه من الانديه والامطار ولما يصعد اليه من الابخرة الارضية لا شيء منها موجود في الخريف اما الاول فلان برده غير ... حتى يحيل الهواء شتائيا واما الثاني فلقلة ما يقع فيه من الانداء والامطار واما الثالث فلان حكمه قريب من حكم الربيع في قلة التبخير واذا انتفى فيه موجبات ترطيب الهواء يجب ان يبقى على يبوسة هواء الصيف ولفظ المتن لا يدل عليه **قوله** ولهذا اي لاجل ان ادنى الحر يجفف وادنى البرد لا يرطب ليس حال بقاء الربيع على رطوبة الشتاء كحال بقاء الخريف على يبوسة الصيف بل بقاء الاول اقل من بقاء الثاني لان رطوبة الربيع يعتدل بالحر في زمان لا يعتدل فيه يبوسة الخريف بالبرد بل ما يعتدل يبوسته بالبرد في زمان اكثر من زمان اعتدال رطوبة الربيع بالحر واذا كان كذلك يكون بقاء الربيع على رطوبة الشتاء اقل وانما قال في زمان لا يعتدل فيه الى اخره اذ لو لم يذكره وقال رطوبة الربيع يعتدل بالحر ويبوسة الخريف لا يعتدل بالبرد لم يصح لان يبوسة الخريف لا بد ان يعتدل بالبرد لكن لا في زمان يعتدل فيه رطوبة الربيع بالحر بل في زمان اطول منه **قوله** ويشبه ان يكون هذا الترطيب والتجفيف الغرض من هذا الكلام مع تحقيق يتضمنه كانه الاشارة الى لمية كون التجفيف بالحر اسهل من الترطيب بالبرد والشبه الحق ان يكون ترطيب الهواء بالبرد وتجفيفه بالحر شبيها بفعل ملكة وعدم بان يكون الترطيب ملكة والتجفيف عدمها لا بفعل الضدين لان التجفيف في هذا الموضع ليس هو الا افناء الجوهر الرطب والترطيب ليس هو افقاد الجوهر اليابس حتى يكونا شبيهين بفعل الضدين بل هو تحصيل الجوهر الرطب فيكونان ملكة وعدما واذا كان كذلك فالتجفيف يكون اسهل لان العدم يكفيه عدم سبب الوجود بخلاف الوجود فانه يحتاج الى عدة امور **قوله** لانا لسنا اي انما كان التجفيف ههنا افقاد جوهر الرطب لا غير والترطيب تحصيل الجوهر الرطب لا افقاد الجوهر اليابس لانا لسنا نقول في هذا الموضع هواء رطب هواء يابس ونذهب فيه الى كونه رطبا ويابسا او في هذا القول او في هذا الموضع الى صورته او كيفيته الطبيعية التي له بحسب العنصرية كما يذهب الى ذلك في مباحث العناصر اذا قلنا الهواء حار رطب فان المراد كيفيته العنصرية وانما ذكر الصورة مع الكيفية لانها هي الكيفية عند قوم وغيرها عند اخرين على ما عرفت في اول الكتاب بل لا نتعرض لهذا اي لما هو كيفية طبيعية في هذا الموضع ولا نريد ذلك والا لم يصح ان نقول ان هواء الخريف يابس وهواء الربيع رطب لكون الهواء بحسب الكيفية الطبيعية رطبا وان تعرضنا يكون تعرضا يسيرا اي نادرا كما اذا قلنا الهواء يشاكل

جوهر النار في يبس فان المراد باليبس ح الكيفية العنصرية وانما نعني في هذا الموضع بقولنا هواء رطب انه هواء خالطه ابخرة كثيرة مائية او هواء استحال بتكثيفه الى مشاكلة البخار المائي وبقولنا هواء يابس انه هواء تفشش عنه ما خالطه من البخارات المائية او استحال الى مشاكلة البخار المائي وبقولنا هواء يابس انه هواء جوهر النار بالتحلل او خالطته ادخنة ارضية تشاكل الارض في يبسها او يشبهها على ما في بعض النسخ

قوله فالربيع كالنتيجة لما ذكر من المقدمات اي نخصص ما ذكرنا ان الربيع ينقص عنه فضل الرطوبة الشتوية مع ادنى حر يحدث فيه بمقارنة السمت وفي بعض النسخ لمقارنة الشمس النوء و بوخطار لان ذلك يكون في الصيف والخريف ليس بادنى برد يحدث فيه رطب جود دا ذ استت ان نعرف هذا اي ان الرطوبة الشتوية تنقص بادنى حر ربيعي والترطيب لا يحصل بادنى برد خريفي او ان الاستحالة الى الجفاف بالحر ليست كالاستحالة الى الرطوبة بالبرد على ما قال الاستاذ فتأمل اي تندي الاشياء اليابسة في الجو البارد كتجفيف الاشياء الرطبة في الجو الحار على ان يجعل البارد في برده كالحار في حره تقريبا كان ياخذ مثلا ثوبين احدهما جاف والآخر مبلول بالماء وعلقت الجاف في هواء بارد والمبلول في هواء حار على ان يكون بعد كل واحد من الهوائين في الخروج عن الاعتدال بعدا واحدا تقريبا لان العلم بذلك تحقيقا مما يعسر بل يمتنع فانك اذا تاملت هذا اي ان تندي اليابس في الهواء البارد بل هو كتجفيف الرطب في الهواء الحار وجدت الامر فيهما مختلفا لان تجفيف الرطب يكون اسرع من تندي اليابس على ان ههنا اي في ان الرطوبة الشتوية تنقص بادنى حر ربيعي والترطيب لا يحصل بادنى برد خريفي او في اعتدال رطوبة الشتاء بالحرارة الضعيفة الربيعية وعدم اعتدال يبوسة الصيف بالبرودة الضعيفة الخريفية على ما قال الاستاذ سببا آخر او سببا آخر على ما في بعض النسخ اعظم من هذا اي من ان تجفف الرطب اسرع من تندي اليابس او من كون الاستحالة الى الجفاف بالحر يكون بسهولة والى الرطوبة بالبرد لا يكون بتلك السهولة على ما قال الاستاذ وهو اي ذلك الشيء او السبب ان الرطوبات لا تثبت او لا تلبث على ما في بعض النسخ في الجو الحار والبارد جميعا الا بدوام لحوق المدد والجفاف ليس يحتاج الى مدد البتة وانما جعل هذا اعظم من الاول لان هذا دليل ماخوذ من العلة والاول ماخوذ من احوال الوجود وهو ان جفاف الهواء الحار يجد بالحس الظاهر انه اسهل من تندي اليابس في الهواء البارد وانما لم يحتج الجفاف الى مدد لوجهين الاول انه عدم على ما عرفت والاحتياج الى المدد ولحوقه من خواص الوجود والثاني ان الهواء بطبعه ربما يستفيد من حرارة النيران محلل فلا يحتاج في حقيقته الى مدد لان طبعه يقتضي ذلك بخلاف الرطوبة بالمعنى المراد في هذا الموضع فانها ليست صادرة من طبعه بل من الامداد والابخرة فيكون بالمدد والى هذا اشار بقوله وانما صارت الرطوبة في الاجسام المكشوفة للهواء كالثمار الرطبة والثياب المبلولة او نفس الهواء الرطب لا تثبت الا بمدد لان الهواء انما يعتاله انه شديد البرد بالقياس الى ابداننا وليس يبلغ برده في البلاد المعمورة

بلادنا

لان حركة الغضب يكون الى خارج وحركة الحزن الى داخل وانما يجتمع فى الهم غضب وحزن لان صاحبه يريد
او لا ان يتدارك ما فات منه لظنه انه يمكن تداركه فيتوجه الروح الى الخارج طلبا لتداركه ثم اذا شعر بفوات تداركه
رجع متاسفا فيحزن وقال القرشى كان ينبغى ان يقول بدل قوله فى وقت واحد فى عارض واحد فان حركة جسم ما
الى جهتين فى وقت واحد محال واما فى عارض فيمكن بان يكون زمان الحركة الى خارج مغاير الزمان الحركة الى داخل
ولعله كان عوض الوقت العارض ووقع التبديل من الناسخ الاول وليس على ما قال لان الوقت الواحد قابل
للتجزية بل قد يقال على زمان تحتمل حركات كثيرة وصح ذلك لو قال فى ان واحد ومثل الخجل مثال آخر لحركة الروح
فى وقت واحد الى جهتين لعارض نفسانى يلزمه عارضان فان الخجل يلزمه عارضان فهو الفزع والفرح فيقبض
او لا الى الباطن ثم يعود العقل والراى فينبسط المنقبض فتوراى المنقبض الى خارج فيحمر اللون لما عرفت من اتباع
الدم للروح فى حركتها وقد ينفعل البدن عن هيأت اى عوارض نفسانية غير الذى ذكرناها وهى ايضا لا يوجد بدون
حركات الروح الا انها لا يظهر فيها وهى مثل التصورات النفسانية الوهمية فانها يثير امور الطبيعة كما يعرض ان يكون
المولود مشابها لمن يتخيل صورته عند المجامعة ويقرب لونه من لون ما يلزمه البصر عند الانزال فان مشابهة
صورة للاخرى وقرب لونه من لون آخر من الامور الطبيعية وقد اثارها التصورات الوهمية والحكماء جوزوا امكان خوارق
العادات والمعجزات عليها وقد سبق الكلام فى ذلك فلا نعيده ولكن ينبغى ان يعرف ههنا ان منى الوالدين
وان كان قابلين لكل صورة لان قوة القابل نسبتها الى الضدين على السواء لكن استعداده لا يكون كذلك
والا اجتمع الضدان واذا كان كذلك فلا يستعد لصورة دون اخرى الا بمخصص وذلك المخصص ربما يكون فيه
بحيث لا يتوقف على غيره وربما يتوقف على امر خارجى كالتخيل فانه اذا اقترن به تخصيص فيض المشابهة للمتخيل من
واهب الصور وهذه اى الامور الطبيعية التى يثيرها التصورات الوهمية اشياء ربما يشمئز اى ينقبض عن قبولها قوم لم يقفوا
على احوال غامضة من احوال الوجود كالمعطلة والمنكرين للنبوة فانهم يقولون ان وقوع امثالها انما هو على
طريق الاتفاق واما الذين لهم خوض فى المعرفة فلا ينكرونها انكار ما لا يجوز وجوده بل انكار ما لا يكثر وجوده لانهم
اذا وقفوا على الاسباب ورجعوا الى انفسهم لم يعدوها من المتخيلات بل من الممكنات الا قليلة الوجود ومن هذا القبيل اى
من قبيل آثار التصورات الوهمية امور طبيعية اتباع حركة الدم من المستعد لها اى تحركه اذا اكثر تامله ونظره
فى الاشياء الحمر وذلك ينبهى المعروف من النظر اليها ومن هذا الباب ضرس الاسنان بفتح الضاد والراء اى كلالها وفى
بعض النسخ تضرس الاسنان وفى بعضها ضرس الانسان لاكل غيره من الحموضات واصابة الالم فى عضو لو لم يتألمه غيره

والضمير في اصابته اما للتامل او للانسان بحسب التخمين والمصدر مضاف الى المفعول على التقديرين واللام فاعله ومن
هذا الباب تبدل المزاج بسبب تصور ما يخاف او يفرح به ولهذا كثر الاشتلة ليصير كدليل استقرائي على تاثير تصورات الوهمية
في امور طبيعية ومما لا يشك فيه مع كون التغير فيه عظيما جدا ما يعتري العاشق من العود الى الصلاح واستقامة المزاج دفعة
بزورة معشوقه بعد الخفاء والفرقة ومنه سقوط من تصور السقوط عند مشيه على جذع ملقى على موضع عال ومنه صحة من تصور
الصحة ومرض من تصور المرض كل ذلك بسبب تكميل استعداد حصول تلك الصور من اسبابها تلك الاشياء
المكملة للاستعداد فان جميع ما يحدث في هذا العالم انما يكون من واهب الصور العالم بالمستعدات وهو يفيض
على كل مستعد ما هو اليق واولى به من غير بخل والمبادي الظاهرة مقربات للمستعدات الى الكون من عنده واضافة
اليها بحسب المجاز **قال** رح الفصل الخامس عشر في ما يوكل ويشرب **اقول** كل ما يوكل ويشرب بل كل
ما يرد على البدن ويفعل فيه فعله لا يخلو من وجوه ثلثة لانه اما ان يكون فعله من جهة كيفيته فقط او من جهة
عنصره اي مادته فقط او من جهة جملة جوهره اي صورته النوعية فقط لان ذلك يكون جسما وهو مركب
من مادة وصورة وله كيفيات بعضها لازم لصورته كالحرارة للنار وبعضها لمادته كاليبوسة لها والمراد بالصورة ههنا
ليست الصورة الجسمية لانها مشتركة في جميع الاجسام بل الصورة النوعية التي يصير كل نوع من الاجسام بها هو هو
ولذلك يقال لها جوهر الشيء اي حقيقته وانما قال الشيخ بجملة جوهره لانه يريد انه لا يفعل بالكيفية فقط او بالعنصر فقط
بل بجميع حقيقته من حيث هو هو والمراد بقوله يفعل بكيفيته فقط او بعنصره فقط ان فعله ربما يكون بكيفيته ضمنا او
بعنصره فقط لا ان ما يفعل بكيفيته لا يفعل بعنصره اصلا وما يفعل بعنصره لا يفعل بكيفيته اصلا اذ ربما يكون فعله من الاثنين منهما
وربما يكون بثلثتها على ما ياتي **قوله** وربما يقارب مفهومات هذه الالفاظ اي الكيفية والعنصر والجوهر بحسب التعارف
اللغوي اي عرف اللغة اذ قد يقال جوهر الشيء ويراد به عنصره تارة وخاصيته اخرى الا انا نصطلح في
استعمالها اي استعمال تلك الالفاظ على معان تشير اليها وحاصلها ما ذكرنا نحن فاما الفاعل بكيفيته اي بكيفيته
فقط فهو ان يكون من شانه ان يسخن اذا حصل في بدن الانسان او يبرد فيسخن البدن لسخونته او يبرد
ببرودته من غير ان يتشبه به بل يوثر ذلك التاثير وحقيقته باقية وهذا يعم البسائط والادوية الواردة على
البدن داخلا وخارجا بل الحكم ايضا لانه يسخن او لانه يسخن بسخونته من غير ان يتشبه به **قال** المسيحي قوله يتسخن
ويتبرد فيسخن ويبرد مبني على انه كان مسخنا او مبردا بالقوة ثم اذا اثرت حرارة البدن خرج تاثيره الى الفعل ويسخن او يبرد وهو
مشكل لان خروج تاثيره الى الفعل اما ان يكون بان يبرز الحرارة الغريزية من الدواء واجزاء حارة كامنة فيه كما يقول القائلون بالكمون

بالكمون والبروز فان الاجزاء النارية في الماء المسخن كانت كامنة مقهورة بضدها فاذا ورد النار عليه قويت تلك الاجزاء وبرزت واما ان يكون بان يدخل الحرارة الغريزية في الدواء اجزاء حارة كما يقوله القائل بالورود في الماء المسخن من انه ينفذ فيه من خارج اجزاء نارية وتجعله حارا واما ان يكون بان تقلب الحرارة الغريزية بعض اجزاء الدواء الى الحرارة ثم ان المنقلب يخالط ما بقي منه ويجعله حارا كما يقوله القائل بالانقلاب في الماء المسخن ان النار تقلب بعض اجزائه نارا ثم ان المنقلب يخالط غيره ويجعله حارا واما ان يكون بان الحرارة الغريزية تغير الدواء في كيفية كما يقوله القائل بالاستحالة ان المعدة تحيل الدواء في كيفية وكل ذلك اقوال فاسدة على ما تبين في موضعه على تقدير صحتها يلزم ان لا يكون لنا دواء بارد اذ ليس في البدن برودة تفعل في البارد فعل حرارته في الحار لان حرارته حرارة سماوية تسمى حرارة غريزية وليس فيه برودة سماوية وهو ضعيف اما اولا فلمنع انحصار ما يخرج تاثيره الى الفعل فيما ذكر لجواز ان يكون ذلك لان الحرارة اذا سخنته فرقت اجزاءه ومع ما كان اجزاءه الحارة غالبة فيه يسخن وما كان الباردة غالبة يبرد المخالطة للاجزاء الحارة من المحل بالقوة والاجزاء الباردة من البارد بالقوة هو الحرارة لا البرودة والدواء وغيره من الاجسام مركب من العناصر يغلب على بعض النارية وعلى بعض المائية وعلى بعض غيرهما ولا يلزم ان يكون الغالب عليه احدهما يحس بكيفية لان من الاجسام كلها يحيط بها الهواء وكيفية لاحاطته وكثرته يغلب على كيفيتها فلا يحس بها والحرارة الغريزية من شانها ان ترد الاشياء الى طبايعها ويزيل عنها الكيفية الغريبة التي افادها الهواء الخارجي فيظهر في بعضها قوة النار فيسخن بالفعل وفي بعضها قوة الماء فيبرد بالفعل **فان قيل** لو كان كذلك لكان الماء المشروب يجمد في البدن لان طبيعته تقتضي الجمود على ما تقرر في موضعه ولكان تبريده اشد كثيرا من تبريد الافيون لان الافيون يخالطه اجزاء نارية وهوائية وهما يسخنان **قلنا** انما لا يجمد الماء بل لا يبقى على برودته لانه لبساطته يتغير سريعا باكتساب كيفية ما يخالطه ويجاوره من الاجسام الغالبة عليها الاجزاء النارية **والافيون** انما يزيد تبريده على تبريد الماء لعدم تغيره وانفعاله سريعا بما يجاوره لكثرة ما فيه من الاجزاء الارضية الحافظة لكيفية الاجزاء المائية وبقاء خاصيته المستفادة بالمزاج هكذا يجب ان تقرر هذا الموضع ومن الله التوفيق **قوله** واما الفاعل بعنصره اي بمادته فهو ما يكون بحيث اذا ورد على البدن يستحيل بحرارته عن طباعه اي الذي له المقتضي صورته ويستعد لقبول صورة جزء عضو من الاعضاء النابتة ولما حيث هي قابلة لا يكون فاعلة لكن لما قبلت صورة العضو وخلفت عليه عوض المتحلل وزادت في النمو سمي هذا القدر منه فعلا وانما قال صورة جزء عضو ولم يقل صورة عضو لان الغذاء تشبيه والصاقه بالحقيقة انما هو بالجزء والمتشابه

بجوهره معضو التي **قوله** الا ان عنصره استثناء من قوله فيقبل صورة جزء عضو اي الفاعل بعنصره اذا استحال
عن طبيعته يقبل صورة جزء عضو الا ان ذلك العنصر مع قبوله صورة ذلك الجزء قد يتفق ان يبقى فيه من اول
الامر الى ان يتم الانعقاد والتشبه بقية من كيفياته التي كانت له ما هو اشد في بابها من الكيفية التي لبدن
الانسان مثل الدم المتولد من الخس فانه يصحبه من البرودة ما هو ابرد من مزاج الانسان وان كان قد صار
دما وصلح ان يكون جزء عضو والدم المتولد من الثوم بعنده فانه يصحبه من الحرارة ما هو احر من مزاج الانسان وان صار
دما قال القرشي هذا الكلام مشكل فان الخس وغيره اذا تم انعقاده وتشبهه بالعضو فقد صار من جوهره وذلك انما يمكن بعد
بطلان الصورة الاولى بالكلية اذ يستحيل ان يكون خس حال كونه خسا هو عضو انسان ومحال ان يزول الصورة
بالكلية ويكون الكيفية التي توجبها تلك الصورة باقية لاستحالة وجود المعلول مع عدم علته بل الحق ان يقال ان تلك الكيفيات
قد يبقى منها بقية الى ان يصير دما واما بعد ذلك ولو الى ان يصير رطوبة ثانية فما يبعد ان يبقى منها شيء فان قيل ما ذكرتموه في استحالة
بقاء الكيفية الى ان يتم الانعقاد والتشبه وارد عليكم في امكان بقائها الى ان يصير دما فان صورة الدم مخالفة لصورة
الجسم الذي يستحيل دما قلنا ان الامر كذلك لكن يجوز ان يبقى في الدم المتكون من الخس مثلا اجزاء خسية صغيرة لم تستحيل
بعد من صورتها ويكون كيفياتها بعد باقية فتكون تلك الكيفية كيفية تلك الاجزاء هذا كلامه وهو ساقط لان
الشيخ لم يقل انه بعد تمام انعقاده وتشبهه يبقى فيه كيفية حتى يرد ما ذكره بل قال الى ان يتم انعقاده وتشبهه وذلك
لا يدل الا على بقائها الى ما هو بعد الانعقاد والتشبه ولذلك قال فانه يصحبه من البرودة ما هو ابرد من مزاج الانسان
وان كان قد صار دما وصلح ان يكون جزء وهذا الايراد هو ما تصوره واورده او رده وقال الاستاذ في جوابه ما حاصله
انه يجوز ان لا يفارق الغذاء الدوائي الكيفية مع خلع صورته ولذلك يشترط الاطباء في الغذاء المستعمل لحفظ الصحة
ان لا يكون فيه دوائية وقد ذكر الشيخ بعض هذا في باب حفظ الصحة حيث قال يجب ان يحترز حافظ الصحة في ان
لا يكون في جوهر غذائه شيء من الاغذية الدوائية مثل البقول والفواكه فانه متى كان فيه دوائية ما لم يلزم ان يخلع
صورته كلها ... الغذاء المحض لان جميع اجزاء الغذاء المحض يقبل صورة العضو وليس جميع اجزاء الدوائي
... الغذائية واما اجزاء الدوائية فيبقى على صورها وهو ضعيف لان الكلام في بقاء
الكيفية فيما يصير غذاء **قوله** واما الفاعل بجوهره هذا شروع في بيان اقسام الفاعل بجوهره وعرفه اولا
بانه الفاعل بصورته النوعية لا بكيفيته واشار الى تعريف الصورة النوعية بانها التي يكون الشيء بها هو هو ثم اشار
الى تقسيمه بان الفاعل بجوهره قد يكون مما لا يفعل بعنصره لا يتشبه بالبدن كالبيش وقد يكون مما يفعل مع

ثانية

٥١٤
تع
٢

الا ان عنصره مع قبول صورة
قد يتفق ان يبقى فيه من اول الامر
الى ان يتم الانعقاد والتشبه بقية
من كيفياته التي كانت له
ما هو اشد في بابها
من الكيفيات التي لبدن الانسان
مثل الدم المتولد من الخس فانه يصحبه
من البرودة ما هو ابرد من مزاج
الانسان وان كان قد صار دما
وصلح ان يكون جزء عضو انسان
والدم المتولد من الثوم بعينه

مع ذلك لعنصره ايضا وتيشبه به كالخمر فانه فاعل بجوهره وفعله التفريح والتنشيط ومع ذلك يشبه بالبدن وقوله لا بكيفية لا يريد به ان الفاعل بجوهره لا يجوز ان يكون فاعلا بكيفية لان السقمونيا يسهل بجوهره مع انه يسخن بكيفية بل يريد ان فعله الذى بسبب الجوهر ينبغى ان لا يكون فعلا الكيفية اذ لو كان فعلا الكيفية لم يكن فعلا للجوهر الذى هو الصورة النوعية لان الصورة النوعية تابعة لها لحصولها بعد تفاعل الكيفيات اشتراطها فعل نفس جوهره هو الذى لا يكون للكيفية مدخل ولا للعنصر فكان الحق ان يقول ولا العنصر ايضا وكانه انما سكت عنه تنبيها ان ما يفعل لعنصر لا يكون فعلا للجوهر بخلاف ما يفعل بالكيفية فانه توهم انه فعل الجوهر لان كلا منهما يكون مع بقاء الصورة النوعية **قوله** اعنى بالكيفية احدى هذه الكيفيات الاربع يريد به ان المراد بما يفعل بالكيفية هو ما يفعل باحدى الكيفيات الاربع التى الصورة النوعية تابعة لها لا بالكيفيات الثوانى التابعة للصورة التى هى الروائح والطعوم والالوان فانما يفعل بهذه الكيفيات يجوز ان يعد مما يفعل بجوهره كتفريح الزعفران بلونه وبرائحته **قوله** فالفاعل فى الكيفية لا مدخل لمادته فى الفعل اى واذا عرفت ذلك فاعلم ان الفاعل فى كيفيته لا مدخل لمادته فى الفعل الذى يفعله بكيفيته اى هو التسخين وشبهه لان ذلك وان افادته المادة يكون من فعل كيفيتها لا من فعل نفسها لان فعل نفسها هو اخلاف البدل لا يقال لو لم يكن لمادته مدخل فى الفعل لم يكن فرق بين المقدار الكثير من ذلك والمقدار القليل لان اختلاف حال الكثير والقليل لا يلزم ان يكون لتاثير المادة لجواز ان يكون ذلك لزيادة المقدار لان الجسم كلما زاد مقداره قويت قوته **قوله** والفاعل بعنصره اى الغذاء هو الذى اذا استحال عنصره عن جوهره استحالة توجب تلك الاستحالة قوة البدن وهى الخيرة تترتب عليه امور

وهى انه قام بدل ما تحلل اولا وازكى الحرارة الغريزية بالزيادة فى الدم ثانيا وربما فعل بالكيفية الباقية ثالثا كما اذا كان الغذاء دوائيا **وقال الاستاذ** يجب ان يعلم ان المراد بهذه الاولية ليس ما يكون اولا بالزمان لامتناع ذلك اذ الغذاء انما يقوم بدل ما يتحلل بعد ان يزكى الحرارة الغريزية بالزيادة فى الدم لانه اولا يصير دما ثم بعد ذلك يقوم بدلا عما تحلل بل المراد ما هو اول فى القصد وكانه يقول الفاعل بعنصره هو الذى اذا استحال عنصره كان المقصود به اولا ان يقوم بدل ما يتحلل والمقصود ثانيا ان يزكى الحرارة بالزيادة فى الدم **والظاهر** انه لا حاجة الى هذا التكلف لان فعل الطبيعة يكون اولا فيما هو الاهم ولا امتناع فى ان لا يظهر التزكية ما دامت تصرفه الى البدن بل يظهر بعد ذلك قال المسيحى انما ذكر الشيخ من انه يزكى بعد ان قام بدل ما يتحلل انما يتاتى فى غذاء دوائى يكون حارا لا فى ما هو بارد وليس بشى لان الغذاء الدوائى البارد ايضا

او احصار وما يزكى الحرارة غاية ما فى الباب ان تركيبه يكون نقص **قوله** والفاعل بالجوهر هو الذى يفعل الصورة نوعه الى حاصلة
بعد المزاج الذى لما امتزجت بسائطه وحدث منها شئ واحد يستعد لقبول نوع وصورة زائدة على ما للبسائط وتلك الصورة
ليست الكيفيات الاول التى للعنصر ولا المزاج الكائن عنها ظاهر وانما قال الصورة نوعه تنبيها على ان الصورة النوعية انما سميت
بها لانها صورة تختص بنوع وكل فرد منه يكون على صورته والا لم يكن فردا منه وانما خص الكيفيات بالاول مع انها
غير الكيفيات الثوانى ايضا لانها تابعة لها وكانها هى بخلاف الاول فانها متقدمة عليها وانما كانت هى غيرها
وغير المزاج لتقدمهما عليها ولكونها عرضين وهى جوهر لما تبين فى موضعه ثم اشار الى انها تغير البسائط ايضا لقوله بل كمال
يحصل للعنصر اى بل كمال يحصل للمادة التى هى البسائط بحسب استعداد حصل لها من المزاج **قوله** مثل قوة الجاذبة
فى المغناطيس لا يريد به ان القوة الجاذبة التى فى صورته بل المراد انها مثل هذه فى حدوثها بعد المزاج ومثل طبيعة
كل نوع من انواع النباتات الى اخر ان المستفادة بعد المزاج بعد المزاج لمادتها القبول تلك الطبيعة وهى ليست من بسائط
المزاج اى من كيفيات بسيطة يحصل منها المزاج ولا نفس المزاج ايضا اما الاول فلان بسائط المزاج هى
حرارة وبرودة ورطوبة ويبوسة وتلك الطبيعة ليست باحدها واما الثانى فلان نفس المزاج هو ما يحصل
من امتزاجها وهى ليست الممزوجة منها لان الممزوجة منها يكون من جنسها بل هى اى تلك الطبيعة مثل لون او رائحة
مثل لون الورد ورائحته وليس المراد ايضا ان اللون والرائحة هى نفس الصورة النوعية التى عبر عنها بالطبيعة بل
المراد ما ذكرنا انفا **قوله** او نفس او صورة اخرى ليست من المحسوسات اى قد يعبر عن هذه الصورة بالنفس ايضا كما
فى الاجسام النامية فان صورها يعبر بالنفس النباتية وقد يعبر بها صورة اخرى من الصور التى ليست محسوسة
ايضا كالمسهلة للصفراء التى فى المحمودة وتسمى خاصية وهذه الصورة الحاصلة بعد المزاج قد يتفق ان يكون كمالها
الانفعال من الغير وذلك اذا كانت الصورة قوة انفعالية كالقوة المدركة وقد يتفق ان يكون كمالها
فعلا فى الغير كالقوة المحركة واذا كانت اى الصورة الحادثة فعالة فى الغير فقد يتفق ان يكون فعلها
فى بدن الانسان اى مختصا به كالسمية التى فى البيش وقد يتفق ان لا يكون مختصا به كالسمية التى فى سم الافاعى
وان كانت قوة تفعل فى بدن الانسان فقد يتفق ان تفعل فعلا ملائما وقد يتفق ان تفعل فعلا غير ملائم وقد يا
مثالهما ولم يتعرض لما لا يختص فعلها ببدن الانسان الى الملائم وغير الملائم لانه لا يظهر له مثال **قوله** ويكون
جملة ذلك الفعل اى جملة ما ذكره مما يكون فعله مختصا وغير مختص وملائما وغيره فعلا ليس مصدره عن مزاجه بل
عن صورته النوعية الحادثة بعد المزاج فلهذا تسمى افعال الجملة الجوهر اى الصورة النوع لا بالكيفية اى لا بالكيفيات الاربع

الاربع وما هو مزاج عنها اي ولا بما هو كذلك النوع مزاج عنها اي امتزج عنها وهي العناصر وانث الضمير لانه راجع الى ما وهي كناية عن العناصر **قوله** واما الملايم اي مثال ما يفعل في بدن الانسان وهو ملايم مثل فعل الفاوانيا وهو عود الصليب في ابطاله الصرع سواء علق على المصروع او سحق وجعل في خرقة كتان حتى يستنشق رائحته **وانما سمي عود الصليب** لانه على اي وجه كسر وجد فيه صورة الصليب فاما المنافي فمثل قوة البيش المفسدة لجوهر الانسان وهو نبت ورقه يشبه ورق الخس ينبت ببلاد الصين بقرب بلاد يقال لها هلاهل ولا يوجد في غير ارضها ولذلك يقال لها **سم الهلاهل** يحكى ان اهل تلك البلاد ياكلونها رطبا ويابسا ولا يضرهم ومن اعتاد من النساء اكله اذا باشر غريبا يموت في الحال وهو ثلثة اصناف صنف منه يشبه بقرون السنبل الهندي يعلوه بياض يشبه بالكافور وصنف يضرب لونه الى صفرة منقط وصنف اسود وعوده طويل معقد كانه اصول القصب الفارسي وهذا ارداها واذا دلكت الجسد اكل اللحم فان سقي منه نصف مثقال قتل من ساعته وقيل لو جعل من عصيره على سهم قتل من اصابه ومن هذا يظهر ان جميع اصنافه ليس مفسدا للبدن ولذلك يستعمل في ادوية الجذام ويكون نافعا جدا **قوله** ونرجع الان هذا اشارة الى بيان كيفيات الادوية وتقريره انا اذا قلنا الشيء المتناول او الملطوخ لا نريد به بطلانه فقط لان حكم الضماد والكماد والنطول والذرور كذلك بل المراد انا اذا قلنا لما يرد على البدن من داخل او خارج انه حار او بارد فانما نعني بانه كذلك بالقوة لا بالفعل واذا اردنا ان نقول انه حار بالفعل او بارد بالفعل لم نطلق بل نقيد انه حار او بارد بالفعل والمراد بكونه حارا بالقوة او باردا بالقوة هو انه احر وابرد من ابداننا والالم يصح وصفه بانه يسخن ابداننا او يبرد ونعني بهذه القوة قوة معتبرة بوقت فعل حرارة ابداننا فيها اي في تلك القوة على سبيل المجاز اذ حرارة ابداننا انما يفعل في حاملها لا فيها وفي بعض النسخ قوة معتبرة الى وقت يفعل ابداننا فيها بان يكون تلك القوة اذا انفعل حاملها عن الحرارة الغريزية التي لنا حدث ذلك فيها والحاصل انا اذا قلنا الدواء حار ما هو انه حار بالقوة وانه يصير حارا بالفعل وقت فعل حرارة ابداننا فيه وذلك لانه اذا سخن البدن بالفعل بعد ان لم يكن كذلك فهو لا محالة قبل كونه مسخنا لم يمتنع منه التسخين والا لم يوجد البتة واذ هو قبل ذلك لم يسخنه ولم يمتنع تسخينه فهو مسخن له بالقوة فهو حار بالقوة وكل ما له شيء بالقوة لا يتصور خروجه الى الفعل الا بان تغير عما هو عليه اذ لو لم تغير لم يكن خروجه بالفعل في الزمان الثاني اولى منه في الزمان الاول فلا بد اذن ان تغير وكل تغير انما يكون عن مغير فالمغير له حرارة ابداننا ومعنى كونه حارا انه اذا انفعل عن حرارة البدن صار بالفعل احر منه ويسخن بحرارته **قوله** وربما عنينا اي في اكثر المواضع اذا قلنا انه حار او بارد عنينا بالقوة ما ذكرناه وقد نعني بها في بعض المواضع شيئا اخر وهو ان يكون القوة بمعنى جودة الاستعداد كقولنا الكبر

حارا بالقوة فانها بهذا المعنى يكون اخص مما كانت بالمعنى الاول الا ان يتناول القوة البعيدة والقريبة وهذا لا يتناول الا القريبة وقال القرشي انما كان بهذا المعنى شيئا آخر لان القوة هناك هي البعيدة المحتاجة في تاثيرها في البدن الى التغير الفاحش وهي المفهومة من لفظ القوة لانها المتبادرة الى الفهم ومنها هي القريبة التي لا يحتاج في تاثيرها الى تغير فاحش وهي المفهومة من لفظ الاستعداد **وفيه نظر** لان حمل القوة على ما يحتاج في تاثيرها الى تغير فاحش مما لم يذهب اليه احد ولا نسلم ايضا انه المفهوم من لفظ القوة ثم ان كون التغير فاحشا امر اضافي لا نعلم انه اي مقدار ينبغي حتى يقال انه فاحش لا تميز القوة البعيدة عن القريبة التي هي الاستعداد وقال المسيحي ان الشيخ ان عنى بجودة الاستعداد استعداده بالقياس الى تاثيره في البدن فلا يخرج هذا عن الحد والحار بالقوة غاية ما في الباب ان استعداده للخروج اكثر وان عنى بها استعداده الى النار الخارجة فلا ينتفع الطبيب به وهو فاسد لان الحار بالقوة هو الذي يكون **بالقوة** البعيدة وهذا بالقريبة ولانا لا نسلم انه لو كان استعداده بالقياس الى النار الخارجية لا ينتفع به الطبيب لانه اذا علم ان الشيء حار بمعنى جودة استعداده بالقياس الى النار الخارجة فربما استعمله في حفظ صحة او ازالة مرض **قوله** وربما انفقنا اي ربما كان اتفاقنا في بعض الصور اذا قلنا ان الشيء حار او بارد الى الاغلب في مزاجه من الاركان الاولى غير ملتفتين الى جانب فعل بدن فيه كما اذا قلنا مثلا ان مزاج القلب حار فان المراد هو ان الركن الناري فيه اكثر من غيره وربما كان شيء بهذا المعنى موصوفا بضد ما في الاول كالشحم فانه بهذا المعنى بارد لغلبة المائية فيه وبالاول حار لانه يسخن البدن عند تناوله وانما قال ان الشيء ولم يقل ان الدواء ليتناول الغذاء وقال السامري ان هذا ليس اعتبارا آخر بل هو مندرج في القسم الاول لانه لا يمكن ان يكون احر من ابداننا ما لم يكن الجزء الحار فيه اغلب كالفلفل فان الجزء الحار فيه اغلب من البارد ولا يعرف ذلك الا بتاثيره في ابداننا اللهم الا من حيث انه قد يقع وهمي لكن يلزم من هذا ان يكون جميع الحيوانات والنباتات حارا لاشتراك الجميع في ذلك وفساده بين لان لنا حيوانا باردا كالرعادة وادوية باردة وهو فاسد لان الشيء باعتبار الآخر قد يكون باردا وباعتبار الاول حارا على ما عرفت وح كيف يكون هو الاول ولانا لا نسلم ان الشيء لا يكون احر من ابداننا ما لم يكن الجزء الناري فيه اغلب فان الذي احر من ابداننا بخاصيته ليس الجزء الناري فيه الاغلب **قوله** وقد نقول اي قد نقول للدواء انه بالقوة كذا ونريد غير ما ذكرنا من الاقسام المذكورة وهو القوة بمعنى الملكة كقوة تارك الكتابة على الكتابة مثل قولنا ان البيش بالقوة مفسد لان الافساد ملكة له والساهر عاود السرسام وقال الكتابة للكاتب التارك لها ليست بالفعل فيكون هذا ايضا من اقسام ما بالقوة وهو فاسد لان المراد بالشيء بالملكة هو كونه بحيث لا يحتاج في حصول ذلك الى تغير في ذاته بل الى امر خارج كازالة المانع او تحصيل الآلة وما بالقوة وهو بمعنى جودة الاستعداد يحتاج

يحتاج الى تغير في ذاته **قوله** والفرق بين هذا اي الدواء الذي فيه القوة بمعنى الملكة وبين الاول اي الذي فيه القوة
بمعنى الاول هو المعتبرة بوقت فعل ابدا انما فيها ان الاول مالم يحله البدن احالة ظاهرة لم يخرج الى الفعل وهذا
اما ان يفعل بنفس الملاقاة كسم الافاعي او بادنى استحالة في كيفية كالبيش لا يقال انه اذا احتاج الى استحالة
في كيفية فلا يكون له ذلك بالملكة لانه لا يريد بالاستحالة استحالته في نفسه بل ازالة المانع الذي حصل له بالقسر
من الهواء وغيره **قوله** وبين القوة الاولى وبين القوة التي ذكرناها قوة متوسطة هي مثل القوة في الادوية
الغرض من هذا الكلام ليس الفرق بين قوتين على ما يظن لانه لا يستقيم على ما لا يخفى بل لما ذكر الفرق بين الدواء
بالمعنى الاول وبين الذي فيه القوة بمعنى الملكة يريد ان يذكر ما يتوسط بين القوة بالمعنى الاول وبين القوة
التي بمعنى الملكة وهي المراد بقوله التي ذكرناها لا التي بمعنى الاستعداد على ما قال الاستاذ لو توجهنا في الوسط
ايضا وان احتمل ذلك على بعد فقد ذكر ان بينهما قوة متوسطة لان الاولى هي القوة البعيدة والاخيرة هي القوة
البالغة والقريبة ان حملنا على التي بمعنى الاستعداد وبين البعيدة والبالغة لا محالة قوة متوسطة كقوة
الادوية السمية كالافيون والشوكران والبنج فانها ليست بعيدة ولا بالغة بل متوسطة بينهما **قوله** فنقول
هنا اشارة الى تعديد مراتب قوى الادوية وهي اربع **المرتبة الاولى** منها ان يكون فعل المتناول في البدن
بكيفيته فعلا غير محسوس مثل ان يسخن او يبرد تسخينا او تبريدا ليس يفطن له او يحس الا ان يتكرر ويتكثر وانما
قال فعل المتناول ولم يقل فعل الدواء لانه لا يمكن الوصول الى تحقق مراتب الدواء الا بالتناول وانما قال
بكيفيته احترازا عما يفعل بعنصره او بجوهره فان ذلك خارج عن حكم الدواء وانما قال فعلا احترازا عن الدواء المعتدل
فانه لا يفعل بكيفيته في البدن فعلا ولا يؤثر اثرا زائدا على البدن وان كرر استعماله وكثر مقداره وانما قال غير محسوس
احترازا عن باقي الدرجات والمراد بكون فعله غير محسوس انه لا يكون احساسا بينا يفطن له الا ان يتكرر او يكثر ليس
احترازا من المعتدل على ما قيل لانه خرج بنفس الفعل على ما ذكرنا بل هو من تتمة ما احترز به عن باقي الدرجات
لان فعلها يحس به من غير تكرار او تكثر وما في الاولى لا يحس به الا اذا تكرر او تكثر **والمرتبة الثانية** ان يكون
الفعل اقوى من ذلك لكن لا يبلغ ان يضر بالافعال ضررا بينا ولا يغير مجراه الطبيعي او مجاريها الطبيعية على ما في بعض
النسخ الا بالعرض وذلك لان الادوية المسهلة كثيرا حارة في الثانية وهي لو افرط اسهالها اما لاستعداد البدن
اياه او لمصادفتها موادا مؤذية كامنة فيه لا شك في انها تغير الافعال عن مجراها الطبيعي لكن لا يكون ذلك منها
من حيث هي حارة في الثانية بل من حيث هي مسهلة **قوله** الا ان يتكرر او يتكثر هذا يحتمل ان يكون استثناء

مرجع له لكن لا يبلغ ان يضر بالافعال ضررا بينا الا ان تكرر او كثر فانه يضر لكثرة المادة ودوام التاثير وان يكون من قوله لا يغير اي لا يغير مجراها الطبيعي الا بالعرض الا ان تكرر او كثر فانه غير مجراها الطبيعي بالذات لا بالعرض لكثرة المادة وحمله ابن التلميذ على الثاني وقال معناه لا يغير مجراها الطبيعي بالذات لا بالعرض وان لم يتكرر ولم يكثر فان تكرر او كثر يغير مجراها الطبيعي بالذات لا بالعرض وفي بعض النسخ والا ان تكرر او تكثر بالواو ومعناه ظاهر على الثاني **والمرتبة الثالثة** ان يكون فعلها يوجب بالذات ضررا بينا لكن لا يبلغ ان يهلك ويفسد البدن **والمرتبة الرابعة** ان يكون ذلك اي فعلها بحيث يبلغ الى ان يهلك ويفسد وهذه المرتبة على ما في بعض النسخ خاصية الادوية السمية اي الاهلاك والافساد فعل بحسب الكيفية مختص بالادوية السمية وهو المراد بالخاصية ههنا ولذلك قال فهذا اي المذكور من الافعال في المراتب الاربع هو ما يكون بالكيفية وهذه المراتب يقال لها درجات الادوية **وطريق الحصر في الاربع** هو ان الدواء اما ان يكون بحيث يؤثر في بدن الانسان كيفية زائدة او لا يكون والثاني الدواء المعتدل والاول لا يخلو من ان يكون اذا استعمل منه القدر المستعمل عادة ولم يتكرر يظهر منه الكيفية التي بها خرج من الاعتدال بحيث يحس بها احساسا بينا او لا فان كان الثاني فهو في تلك الكيفية في الدرجة الاولى كالحنطة وان كان الاول فلا يخلو من ان يبلغ تلك الكيفية الى حد يضر بالفعل ضررا بينا او لم يبلغ فان كان الثاني فهو في الدرجة الثانية كالعسل وان كان الاول فاما ان يبلغ من اضراره القتل او لا فان لم يبلغ فهو في الدرجة الثالثة كالزنجبيل وان بلغ فهو في الرابعة كالافيون هذا وجه الحصر في الاربعة ولا يخفى انه لو جعل المعتدل في درجة ايضا ليكون الدرجة الاولى مما لا يفعل بكيفية زائدة على البدن صارت الدرجات خمسا وكان الشيخ انما قال وقد جعلت اربعا لذلك ثم ان لكل درجة من هذه الدرجات عندنا بحده طرفا افراط وتفريط وبينهما وسط فيكون اذا كل درجة منقسمة الى ثلث مراتب ولذلك يكون في دوائين في درجة واحدة تفاوت بين في الفعل فان ذلك انما هو لان احدهما في اولها والآخر في آخرها وهو معنى قولهم ان هذا في اول الدرجة الاولى وذلك في وسطها والآخر في آخرها وهكذا في البواقي **واذا عرفت ذلك فاعلم** انهم اشترطوا في اعتبار درجات قوى الادوية ان يكون المتحن معتدل المزاج اذ الدواء معتدلا في نوعه وماخوذا في موضع قريب الى الاعتدال ومستعملا بقدر العادة **اما الاول** فلان الخارج من الاعتدال الى الحرارة مثلا اذا استعمل فيه دواء حار فان تاثيره فيه يكون اسرع من تاثيره اذا استعمله في المبرود اذ لو كان كذلك اوهم عند استعمال المحرور اياه انه حار جدا وعند استعمال المبرود انه ليس كذلك فيختلف حاله **واما الثاني** فلان لكل مزاج من امزجة انواع الكائنات عرضا يتردد فيه له طرفان ووسط فلو لم يوجد منه ما هو في الوسط

الوسط اشتبهت الدرجات بعضها ببعض لان ما هو واقع فی طرف الافراط منها یکاد ان یشبه بما هو واقع فی طرف التفریط فما فوقها وبالعکس **واما الثالث** فلان الادویة تختلف بما لها بحسب مواضعها ولذلک یوجد تفاوت فی نوع واحد منها بان یکون بعضه حلواً وبعضه مراً وبعضه حاراً جدا وبعضه دون ذلک **واما الرابع** فلان کمیة الشئ اذا ازدادت ازدادت الکیفیة لا محالة کالحدید الذی یحمی فی النار القلیلة والکثیرة فان السطح المماس للنار الکثیرة وهو مثل السطح المماس للنار القلیلة الا ان النار الکثیرة تحمیه فی زمان اقل من زمان القلیلة هکذا قال الشیخ فی الشفاء وهو الحق الا ان الکلام فی انه اذا ازدادت کیفیة لزیادة الکمیة انتقل عن درجة الی ما فوقها ذهب الیه کثیر من المتاخرین منهم القرشی فانه قال فی شرحه کل ما هو فی درجة فانه اذا کرر او کثر امکن ان ینتقل الی الدرجة التی فوقها وقال غیره ان الدواء متی تضاعفت کمیته تضاعف کیفیته وخرجت عن درجته فی الحرارة والبرودة الی درجة اخری ومتی تناقصت کمیته انعکس الامر وانحدر الی درجة تحتها والحق خلاف ذلک لان الدواء انما یقال انه فی الدرجة الثانیة مثلا اذا کانت بحیث لو استعمل منه المقدار المستعمل عادة غیر مکرر وغیر مکثر یحدث منه اثر غیر مضر بالفعل ضررا بینا فکل دواء یوجد فیه هذا المعنی فهو فی الدرجة الثالثة سواء کان المقدار المستعمل منه عادة قلیلا او کثیرا ولان نسبة الجزء الحار الی البارد فی کل درجة من الدرجات بالضعف عند بعض بان یکون الجزء الحار الواقع فی الدرجة الاولی اثنین والبارد واحد وفی الواقع فی الدرجة الرابعة الحار ستة عشر والبارد واحد وعند بعض یکون الحار من الواقع فی الرابع خمسة اجزاء ومن البارد واحد وعنده یزید الحار فی کل درجة علی ما قبلها بواحد والنسبة علی القولین بین الحار والبارد فی الدرجات محفوظة وما دامت النسبة محفوظة فی الدرجة لا یخرج عنها بالتکرار وزیادة المقدار بل یکون علی ما کانت قبل الکسب وان زادت الاجزاء الحارة بزیادة المقدار زادت الاجزاء الباردة بتلک النسبة لا یقال لو لم تخرج بزیادة المقدار او بالتکرار الی درجة فوقها لما قوی تاثیره بها لانا لا نم ذلک لجواز ان یکون قوة تاثیره عند زیادة المقدار والتکرار لکثرة المادة ودوام التاثیر لا لانتقال الی درجة اعلی والا لکان ضعف تاثیره عند عدمها لقلة المادة وعدم دوام التاثیر لا لانتقال الی درجة ادنی **قوله اما المهلک** بجمیع جوهره فهو السم ای لا یقال له الدواء لانه لا ینتفع به ... لان من وجه الدواء هو الذی ینفع فیه فی الصحة بل هو السم المطلق ونعلمه بمزاجه الذی ... بصورته النوعیة قال جالینوس والدلیل علی ان هذا السم الافعی بالبدن الانسانی بصورته النوعیة لا بمزاجه انا نری ...

يؤثر في بدن الافعى كما يؤثر سمها في بدن الانسان يريد به ان ريق الصائم ليس بحسب الكيفية مضادة لكيفية بدن الافعى حتى يكون تاثيرها بها بل المضادة بينهما انما هي بحسب الخاصية وهذا ضعيف لان تاثير ريق الصائم في بدن الافعى لو كان بالمضادة بحسب الخاصية لزم ان نحكم بمضادة طبيعة زيد لطبيعة عمرو لان احدهما اذا صام مدة وعض الآخر اثر في بدنه قريبا بسم الافعى على ما شهدت به التجارب لكن اللازم باطل فالملزوم مثله بل ما يدل على ان تاثيره ليس بالكيفية امران الاول ان النار احر منه لانه لا يخلو من برودة لتركيبه والنار بسيطة خالصة فلو كان تاثيره بالكيفية لم يزد تاثيره عليها لكن الواقع خلافه لانا نرى ان مقدارا يسيرا منه يفعل من الاحتراق والتلهب ثم الهلاك ما لا يفعله الكثير من النار الثاني انا نرى انه يؤدي الامزجة المشابهة له في الكيفية وغير المشابهة له فيها في حالتي المرض والصحة ولو كان ضرره بالكيفية لانتفعنا به في بعض الصور كالادوية السمية عند استعمالها في الامراض المضادة لها وفي الامزجة الصحيحة المضادة لها ايضا اذا روعي مقدارها **قوله** ونقول من راس او من الراس على ما في بعض النسخ اي ناخذ التقسيم من اوله بحيث يتناول الغذاء والدواء المعتدل وغير المعتدل والسموم ونقول ان جميع ما يرد على البدن مما يجري بينهما فعل وانفعال اما ان تغير من البدن ولا يغيره واما ان تغير عنه ويغيره واما ان لا تغير عنه ولا يغيره ولا يحتمل قسما آخر وهو ما لا يتغير منه ولا يغيره لان المقسم ما يرد على البدن ويجري بينهما فعل وانفعال وهو لا يتأتى فيصير الاقسام ثلثة الاول ما تغير من البدن ولا يغيره تغيرا معتدا به وهو على قسمين لانه اما ان تشبه بالبدن واما ان لا تشبه به الاول هو الغذاء على الاطلاق اي الغذاء المطلق بدون قيد الدوائي لانه لا يشوبه دوائية وانما قال تغيرا يعتد به مع انه اطلق عند التقسيم لئلا يرد الغذاء المطلق المسخن والمبرد بالفعل فانه يغير البدن لا محالة لكن لا يكون ذلك تغيرا يعتد به اولانه من حيث انه يزيد في اقطاره ويفيده قوة يصدق عليه انه يغيره لكنه لا يكون تغيرا معتدا به بحيث يظهر للحس والثاني هو الدواء المعتدل اما القسم الثاني وهو الذي تغير من البدن ويغيره فينقسم الى ثلثة اقسام لانه لا يخلو اما ان يكون كما تغير عن البدن تغيره ثم انه تغير عنه آخر الامر وبطل تغيره وفي بعض النسخ يغيره وله وجه ان جعل الضمير للبدن واما ان لا يكون كذلك بل يغير البدن آخر الامر ويفسده والاول اما ان يكون بحيث تشبه بالبدن بعد بطلان تغيره او لا تشبه به فان تشبه به فهو الغذاء الدوائي وفي بعض النسخ الدواء الغذائي وهو صحيح ايضا لانه ليس غذاء مطلقا ولا دواء مطلقا لما فيه من فعل الدواء وفعل الغذاء فايهما قدم لا يختلف المعنى وقيل الاول هو الصحيح لانه يذكر الدواء الغذائي بعد هذا وليس بصواب لان ذكره بعد الفراغ من الاقسام انما هو لتقسيمه الى ما يكون اقرب الى الدوائية والى ما يكون اقرب الى الغذائية لا لانه

لا لانه قسم غير الاقسام المذكورة ويعلم مما ذكره ان ما يكون اقرب الى الغذائية الانسب فيه تقديم الغذاء وما يكون اقرب الى الدوائية الانسب فيه تقديم الدواء فان لم يتشبه فهو الدواء المطلق ولا يتناول الدواء المعتدل ولا الدواء الغذائي ولا الدواء السمي لانه مقيد بقيد الاطلاق فلا يدخل فيه المقيد بما ينافيه وهو ما لا يكون دواء مطلقا وفرق بينه وبين مطلق الدواء لان مطلق الدواء هو ما يفهم عند اطلاق الدواء وهذا يدخل فيه المعتدل والغذائي والسمي والثاني وهو الذي يغير البدن آخر الامر ويفسده هو الدواء السمي واما القسم الثالث من الاقسام الثلثة الاول وهو الذي لا يتغير من البدن البتة ويغيره فهو قسم واحد وهو السم المطلق ولا يرد النار فانها اذا وردت تغير البدن ولا تتغير عنه مع انه لا يسمى سما باصطلاح الاطباء لان التقسيم انما هو للحار والبارد بالقوة لا بالفعل على ما قلنا فيصير اقسام الوارد على البدن ستة الغذاء المطلق والدواء المطلق والدواء المعتدل والدواء الغذائي والدواء السمي والسم المطلق **قوله** ولسنا نعني اشارة الى بيان ما هو المراد من عدم تغير السم فذكر انا لا نريد بقولنا لا يتغير السم عن البدن انه لا يسخن في البدن بفعل الحار الغريزي فيه لان اكثر السموم ما لم يسخن في البدن بفعل الحار الغريزي فيه لم يؤثر فيه بل نعني به انه لا يتغير في صورته الطبيعية بل لا يزال يفعل وهو ثابت القوة والصورة حتى يفسد البدن لا يقال هذا مشكل من وجهين الاول ان الحرارة الغريزية مدبرة للبدن دافعة لما يضر به فلو كانت هي المخرجة لطبيعة السم من القوة الى الفعل لزم ان يكون مفسدة للبدن وفساده بين الثاني انه اذا كان المراد بعدم التغير ما ذكره وجب ان يكون المراد بالتغير ما يقابله والا لم يكن الانفصال في التقسيم صحيحا وما يقابله هو ان تتغير الدواء في صورته وبطلانه ظاهر لان الدواء المحض لا يتغير بصورته كيف ولو تغير صورته لبطلت كيفيته ضرورة بطلان تقدم الكيفية على بطلان صورته لانا نجيب عن الاول بان الحرارة الغريزية قد تطلق ويراد بها الحرارة المزاجية وهي المراد ههنا وان حملناها على المتعارف نقول انها انما تفعل فيما يرد على البدن وتكشف عنه من غير ان يكون لها شعور بانه مؤذ لها او غير مؤذ لها ثم اذا اخرج ما كان فيه بالقوة الى الفعل واذاه قاومته واراست بطلان فعله وعن الثاني بان المراد بتغير الوارد عن البدن تغير اعم من ان يكون بحسب الكيفية او الصورة والمراد بعدم تغيره ما لا يكون كذلك اي لا يتغير اعم من ان يكون بحسب الكيفية او الصورة لكن لما لم يكن عدم التغير بسبب الكيفية اذ لا وارد على البدن الا وهو يتغير بحسب الكيفية في الجملة فتعين ان يكون بعدم تبدل صورته واذا كان عدم التغير لعدم تبدل صورته لذلك لا يلزم ان يكون التغير بتغير صورته فقط **قوله** وقد يكون طبيعته بها حارة اي السم قد يكون حارا فتعين طبيعته اي كيفية الحارة خاصية في تحليل الروح وقد يكون باردا فتعين طبيعته خاصية في اخماد الروح وابهانه اي اضعافه وقد صحفه بعض

بفعل الحار الغريزي فيه لم يؤثر فيه بل نعني به انه لا يتغير في صورته الطبيعية بل لا يزال يفعل وهو ثابت القوة والصورة حتى يفسد البدن وقد يكون طبيعته بها حارة تعين طبيعته خاصية في تحليل الروح

بانها من الشهوة وهي النجاحة اما الاول فكسم الافعي ومايدل على حرارته مايحصل منه من شدة التهاب وحرقة وذهب بعض القدماء من الاطباء الى انه بارد واستدل عليه بان ادوية الترياق حارة وهو ينتفع منه والنفع من المضر انما يكون بالمضادة وبان بعض الافاعي يعقب لسعه خدرا في الاطراف وبردا وبان الافاعي وجميع الحيات في الشتاء كالميت وهي ملوثات حارة لتقويت في الشتاء لاجتماع حرارتها في الباطن والجواب عن الاول ان نفع الترياق منه ليس بالمزاج بل بالخاصية ولذلك ينفع من السم الحار والبارد وعن الثاني بان خدر الاطراف انما هو لانهزام الحرارة الغريزية الى الباطن واجتماعها فيه لمقاومته وعن الثالث بان ذلك لمضادة برد الشتاء لحرارتها ولذلك لا يتحرك الزنبور فيه مع انه حار بالاتفاق او لانها تتغذى بالتراب فيسكن باطن الارض فيه ليكون رزقها مهيا فيه اما الثاني فكسم العقرب والشوكران والمراد بالعقرب غير الحارة منها فان سمها حار سميت بها لانها تجر بذنبها وهي صغيرة جدا حتى يقال انها لو جعلت في كفة الميزان لم ترجح بها ومايدل على ان سم هذا النوع منها حار ان لدغه يعقب الكرب والعطش واختلاط العقل ومايدل على ان سم غيره بارد ان لدغه يعقب النفخ في البطن وربما يخرج منه الريح بلا ارادة لاستيلاء البرد وضعف الهضم ويحس الملدوغ كانه موضوع في الثلج والشوكران نبت له ساق ذات عقد مثل ساق الرازيانج الا انه اكبر منه وله ورق شبيه بورق القثاء لكنه اصغر منه وزهره ابيض وبزره شبيه ببزر الانيسون الا انه اشد بياضا منه اذا اكل كان سما ودفع مضرته باستعمال الترياق الكبير واعلم ان ايراده هاهنا ليس مناسبا لان الكلام في السم المطلق وهو دواء فيه سمية لانه بارد يابس في الثالثة وينتفع به في النقرس الحار والاورام الحارة اذا ضمدت في مباديها واذا ضمد به الجبهة سكن الم الصداع الحار ولو ضمد به العانة قطع جريان دم الطمث وسكن اوجاع الرحم واذا اكتحل بعصارته نفع من انصباب المواد الحارة **قوله** وجميع ما يغذو قد يغير البدن اخر الامر تغيرا طبيعيا اي تغيرا يكون على مجرى الطبيعي وهو التسخين وليس في بعض النسخ لفظة قد وهو اولى على ما لا يخفى وانما قال في اخر الامر لان هذا التغير لا يكون الا بعد صيرورته دما ولذلك قال فانه اذا استحال الى الدم زاد لا محالة في التسخين لان الدم حار على اي وجه كان حتى انه لو حصل في القرع والخس مع بردهما افاد هذا التسخين لا يقال هذا مناقض لما مر من ان الدم المتولد من الخس يصحبه من البرودة ما هو ابرد من مزاج الانسان لانه يجوز ان يكون مسخنا لكونه دما باقيا على ما فيه من اعتدال البدن او يكون مسخنا للغذائية ومبردا للدوائية وان صار جزء عضو على ما سبق تحقيقه **قوله** الا اي جميع ما يغذو ويغير البدن اذا استحال الى الدم بالتسخين ولسنا نقصد بالتغير في قولنا ان الدواء المسخن يغير البدن ويسخنه هذا التسخين بل المراد منه ما كان صادرا عن كيفية الشيء ونوعه بعد باقي كالتسخين الزنجبيل قال القرشي يلزم من هذا ان لا يكون المعنى بكون الدواء متغيرا دائما عن البدن ثم تغيره انه يتغير عن البدن اولا في صورته بل انه يتغير في كيفيته واذا كان كون

كسم الافعى

عرضي ومنهم من قال بارد ويعين طبيعة خاصة في اجماد الروح

والثاني كسم العقرب والشوكران

واما ترك ذكره للادوية الترياقية والترياقات والاكتفاء بذكر السمية والسموم فلعدم ظهور افعال تلك البيانات

٥٢٤

تع

كون الشي يتغير من البدن هو انه يتغير في كيفية لا في صورته وجب ان يكون معنى قولنا ان الشي لا يتغير وان صار جزءا عضو عن البدن انه لا يتغير عنه في صورته وفي كيفيته ايضا وح لا يصح قوله فيما سبق بل نعني انه لا يتغير في صورته الطبيعية وجوابه يعرف مما مر آنفا في شرح قوله انا وسنا نريد بقولنا لا يتغير فلا نعيده **قوله** والدواء الغذائي اشارة الى الفرق بينه وبين الدواء المحض وهو ان الدواء المحض يستحيل عن البدن في كيفية فقط والدواء الغذائي يستحيل عن البدن بجوهره بما فيه من الغذائية فلا بد ان يخلع صورته ويصير ما يستحيل عنه البدن بكيفية وذلك لما فيه من الدوائية لكنه اي لكن الدوائي يستحيل اولا في كيفية اما الى الحرارة فيسخن البدن كالثوم او الى البرودة فيبرد كالخس فاذا استتمت الاستحالة الى الدم كان اكثر فعله التسخين بتوفير الدم وكيف لا يسخن وقد استحال جارا العصير درته وما وخلع مزاجيته المقتضي لبرودة لكن قد يصحب ايضا كل واحد منهما من الكيفية الغريزية شيء بعد الاستحالة في الجوهر فيبقى في الدم الحادث من الخس تبريد من الدم الحادث من الثوم تسخين لكن الى حين وقد عرفت تحقيق ذلك فيما مر فلا نعيده **قوله** والادوية الغذائية اشارة الى تقسيم الادوية الغذائية وان شئت قلت الى تقسيم الاغذية الدوائية لما عرفت من عدم الفرق بينهما وهي على قسمين قسم اقرب الى الدوائية وقسم اقرب الى الغذائية وقد يخص الاول بالدواء الغذائي والثاني بالغذاء الدوائي كما ان الاغذية نفسها منها ما هو قريب الطباع الى جوهر الدم اي يستحيل اليه سريعا للطافة جوهره كالشراب ومح البيض وماء اللحم ومنها ما هو ابعد منه يسيرا كالخبز واللحم ومنها ما هو ابعد منه جدا كالاغذية الدوائية بسبب ما فيه من الدوائية **قوله** ونقول ايضا هذا اشارة الى ان الغذاء كما يغير حال البدن بكيفية وهو تسخينه من جهة توليد الدم على ما عرفت يغيره بكميته ايضا وذلك اما بالزيادة على المقدار الواجب فيورث التخمة وهو السدد واعراض [illegible] على الدافعة وغمر الغريزية ويورث [illegible] في المجاري المنافذ لنفوذه اليها غير منهضم على ما ينبغي ثم يورث العفونة بحسب الحركة والحرارة الغريزية واما بان ينقص عن الواجب فيورث الذبول والزيادة في كمية الغذاء مبردة دائما لانها تغمر الحرارة الغريزية سواء كان حارا او باردا ولذلك يكون الافراط في شرب الشراب مبردا ومؤديا الى الرعشة والفالج وغيرهما من الامراض الباردة اللهم الا ان يعرض منها اي من زيادة كمية الغذاء عفونة فيسخن لان العفونة كما انها تحدث عن حرارة غريبة كذلك تحدث عنها حرارة غريبة ايضا وسيأتي البحث عنها عند ذكر اسباب السخونة ان شاء الله تعالى **قوله** ونقول ايضا اشارة الى تقسيم الاغذية **اعلم** ان الغذاء اما لطيف او كثيف او معتدل وذلك لان الدم الحاصل منه اما رقيق او غليظ او متوسط والاول هو اللطيف والثاني الكثيف والثالث المعتدل لان الاغذية مركبة من العناصر وبعضها يغلب عليه عنصر لطيف او عنصران لطيفان وبعضها يغلب عليه عنصر كثيف او عنصران كثيفان فما كان من قبيل الاول

فهو لطيف وما كان من الثاني فهو كثيف وما توسط بين ذلك فهو معتدل فاللطيف هو الذي يتولد منه دم رقيق ينفعل عن المغيرة بسهولة ويستحيل الى جوهر العضو بسهولة ايضا واكتفى الشيخ بالقيد الاول لانه لازم وينبغي ان يعلم ان اللطيف اعم من اللطيف هو الذي يجعل قوام الدم ارق مما كان عليه هذا قد يكون جوهر الكثيف كالفجل والكثيف هو الذي يتولد منه دم ثخين ولا ينفعل عن المغيرة بسهولة ولا يستحيل الى جوهر العضو بسهولة ولم يذكر المعتدل بينهما لظهوره مما ذكر من تعريفهما وكل واحد من هذه الاقسام الثلاثة اما ان يكون كثير التغذية وهو ان يستحيل اكثره الى الدم واما ان يكون يسير التغذية وهو ان يستحيل اقله الى الدم ولم يذكر المتوسط بينهما فيحصل الاقسام تسعة وباعتبار ما ياتي من كونه محمود الكيموس او ردي الكيموس او متوسطا بينهما يصير سبعة وعشرين ومثال اللطيف الكثير الغذاء الشراب وماء اللحم ومح البيض المسخن او النيمبرشت فانه اي المح المذكور لو كل واحد مما هو كثير الغذاء لان اكثر جوهره يستحيل الى الغذاء وفي بعض النسخ الى الدم وما جاز مثال الكثيف القليل الغذاء الجبن القديد والباذنجان وما يشبههما فان الشئ المستحيل منها الى الدم قليل وانما قدم هذا لانه بيان للطيف اليسير الغذاء في جزئيه ومثال اللطيف القليل الغذاء البقول المعتدلة القوام والكيفية وانما قيد البقول المعتدلة القوام ليخرج مثل الكرنب والقنبيط وانما شرط اعتدال الكيفية لان بعض البقول قد يكون معتدل القوام لكنه يكون باردا جدا فيكون الدم المتولد منه غليظا عليها ومثالا من الثمار التفاح والرمان وما يشبههما والمراد بالرمان نوع منه يكون معتدل القوام والكيفية لا مطلقا اذ اكثره يكون غليظ الجوهر ومثال الكثيف الكثير الغذاء البيض المسلوق ولحم البقر **قوله** ايضا اي وتنقسم ايضا كل واحد من هذه الاقسام الى محمود الكيموس والى رديه والكيموس لفظ سرياني ومعناه الخلط فيكون محمود الكيموس معناه جيد الخلط ورديه ردي الخلط وقيل محمود الكيموس ما يتولد منه الدم ورديه ما يتولد منه ما في الاخلاط وهذا مبني على ان الخلط المحمود ليس الا الدم وقد عرفت ما فيه قبل الكيموس المحمود وهو الدم النقي الذي لا يشوبه شئ من الاخلاط الاخر الا القدر الذي لا يستغني عنه في المنافع المعلومة مما سبق في منافع الاخلاط ومثال اللطيف الكثير الغذاء الحسن الكيموس صفرة البيض النيمبرشت والشراب وماء اللحم ومثال اللطيف القليل الغذاء الحسن الكيموس الخس والرمان والتفاح ومثال اللطيف القليل الغذاء الردي الكيموس الفجل والخردل واكثر البقول في الفجل الحبة لانه ملطف لا لطيف لكونه غليظا بطبعها ومثال اللطيف الكثير الغذاء الردي الكيموس الرئة ولحوم الفراخ وهي افراخ الحمام عند كمال نشوها ومثال الكثيف الكثير الغذاء والحسن الكيموس البيض المسلوق ولحم الحولي من الضان ومثال الكثيف الكثير الغذاء الردي الكيموس لحم البقر ولحم البط ولحم الفرس ومثال الكثيف القليل الغذاء الردي الكيموس القديد ولم يذكر الكثيف القليل الغذاء الحسن الكيموس وقد يذكر مثاله لحوم الشيران العجاف **قوله** وانت تجد في هذه الجملة المعتدل تنبيه على استخراج امثلة المعتدل من هذه الاقسام مثال المعتدل الكثير الغذاء الحسن الكيموس لحم الحولي من المعز والخبز النقي ومثال المعتدل الكثير الغذاء الردي الكيموس الكرنب

الفصل السادس عشر

الكرنب والقنبيط فان جوهرها يابس لطيفا كماء اللحم ولا غليظا كلحم البقر ومثال المعتدل القليل الغذاء الحسن الكيموس اللفت وهو الشلجم ومثال المعتدل القليل الغذاء الردى الكيموس الجزر **قال** الفصل السادس عشر في احوال المياه **قوله** لما فرغ من احوال الاغذية شرع في احوال المياه وذكر اولا بيان حاجة البدن اليه فقصد بيانها بقوله ان الماء ركن من الاركان مع انه كان معلوما مما سبق تنبيها على ان حاجة البدن اليه ليس من جهة الركنية فقط بل من جهة اخرى ايضا وهي انه وحده من بين الاركان يدخل في جملة ما يتناول لا لانه يغذو ولانه وحده لا يغذو وعند الجمهور اذ الغاذي يجب ان يكون دما بالقوة وبقوة البعد منه جزء عضو للانسان والماء بسيط لا يستحيل الى قبول الصورة الدموية ولا الى قبول عضو الانسان ما لم يتركب على ما سبق تحقيقه في بحث الاخلاط بل لانه جوهره يعين في تسييل الغذاء وترقيقه وبذرقته حال كون بعضه نافذا الى العروق وهو ما يصير منه دما وبعضه نافذا الى المخارج وهو ما لا يصير منه دما بل فضلا ينفع في مخارجه فان الماء اذا خالطه يسهل خروجه برازا او بولا وعرقا وغير ذلك **قوله** لا يستغني عن معونة هذه في تمام امر الغذاء حال بعد حال من الغذاء وقد يذكر في وجه الحاجة اليه وجهان آخران الاول انه ببرده يسكن لهيب المرارة واحتداد الحرارة ويحفظ الحرارة على حالها ولذلك متى كان الانسان رطب المزاج او كان معدته او رئته رطبة قلت حاجته الى شربه ومتى كان بالضد فبالضد الثاني ان الحرارة الغريزية عند تناول الغذاء تتوجه الى الباطن فلو لم يرد الماء عليه في المعدة لاحترق كما يحترق الشيء اليابس الذي يلقى في القدر بدون الماء ولذلك لما كانت الفواكه كثيرة المياه لم يحتج الى شرب المياه **قوله** ثم المياه شروع في بيان ما هو الافضل منها ولما كان فضيلة الماء بعد ما يخالطه ويغلب عليه من الكيفيات اشار اولا الى ان المياه مختلفة لا في جوهر المائية لتساوي الجميع في ذلك بل بحسب ما يخالطها من الاشياء وبحسب الكيفيات التي يغلب عليها على ما يأتي تفاصيلها وافضلها مياه العيون لانها تحدث عن ابخرة قوية ولذلك تخرق الارض بنفسها للخروج لكن لما لم يكن تمام فضيلتها الا بعد شرائط قال ولا كل العيون بل العيون التي تكون ارضها حرة وهي التي لا تغلب على تربتها شيء من الاحوال كاقدار المدن وادوساخها الموجبة لعفونتها والكيفيات الغريبة كالقوى المعدنية او مياه العيون التي تكون ارضها حجرية فانها تكون اولى بان لا يعفن عفونة الارضية لان التراب يعرض له اذا اختلط بالماء ان يستعد للعفن لكن المياه التي من طينة حرة خير من الحجرية لان الطين يصفيه من الشوائب بخلاف الحجر فيكون ماء العين التي من طينة حرة خير من الحجرية الكل من طينة حرة بل التي مع ذلك تكون جارية اذ الحركة تفيد الماء لطافة وخفة بسبب انفصال ما معه من الارضية بخلاف الراكدة لتطرق الفساد اليه لا كل من جارية على طينة حرة بل الجارية التي تكون مكشوفة للشمس والرياح

فان هذا اى الكثيف لما يكتسب به الجارية فضيلة لانها يلطفان جوهر المياه اذا كانت جارية واما الراكدة فربما
بالتكثيف زيادة لا يكتسبها بالغور والستر لان دوام تاثير الشمس فيها يبخر اللطيف فالالطف ويخلطها بالارضية ويعفنها
والرياح مع انها يكسح عنها الابخرة الردية ربما يجذب اليها اقذارا مختلطة بالتراب واوراقا ونباتات ردية الكيفية وانما
قال فربما يكتسب لان الماء الراكد اذا كان كثيرا سيما العميق وكان فى بلاد باردة لا يكون كذلك **قوله**
واعلم ان المياه التى يكون طينته المسيل خير من التى تجرى على الاحجار ليس تكرارا على ما يظن لان ما مر كان بحسب المنبع
وهذا بحسب المسيل بل هو رد على ما زعم ان المياه التى تجرى على الاحجار خير من التى تجرى على ارض حرة لان الحجر لصلابته
لا يلطف جوهره ويرقق قوامه ويبعده عن قبول العفن بخلاف الطين فانه ليس كذلك لان الحجر مع فعله ذلك لا ينقيه
عن الممتزجات اذ ليس شانه ذلك بخلاف الطين فانه ينقيه ويأخذ منه الممتزجات الغريبة ويرقه على ما نشاهد
فى تصفية المياه الكدرة بالممتزجات لكن يجب ان يكون طين مسيلها حر الاحماة بى بكون الميم الطين الاسود
الا حمأة ولا غير ذلك من الامور المفسدة بطين المسيل فان اتفق ان يكون هذا الماء اى الذى اجتمع فيه هذه
الفضائل غمرا اى كثيرا شديد الجرية يأخذ فى جريانه الى الشمس فيجرى الى المشرق خصوصا الى المشرق الصيفى منه
اى من مطلق المشرق فهو افضل اما الغمر فلانه لا يؤثر فيه المفسدات لانه بكثرته يحيل ما يخالطه الى طبيعته ولذلك كان
مياه الانهار الكبار كالنيل وجيحون من افضل المياه واما شديد الجرية فلان قوة الحركة تزيده لطافة واما اخذه
فى جريانه الى الشمس وجانب المشرق فلما سبق من ان رياح هذه الجهة معتدلة بين الحرارة والبرودة مائلة الى اليبوسة
فيكون بذلك لا محالة مصلحة للما واما تخصيص الصيفى من المشرق فلزيادة اليبوسة فى الرياح الآتية من جهته **فان قلت**
كم المشارق حتى يرجح الصيفى منها **قلت** ثلثة على ما سبقت الاشارة منا اليه فى مباحث الرياح مشرق الاعتدال
وهو يتناول الربيع والخريف ومشرق الصيف وهو مطلع نقطة السرطان ومشرق الشتاء وهو مطلع نقطة الجدى فيكون
المغارب لا محالة ايضا ثلثة **قوله ثم** اى بعد المتوجه الى المشرق ما يتوجه الى الشمال افضل لان الرياح الشمالية
ببردها ويبسها يصلح رطوبة الماء والمتوجه الى المغرب والجنوب ردى لان الرياح المغربية على ما عرفت ارطب من
المشرقية والجنوبية ارطب من المغربية وخصوصا عند هبوبها فان الماء الذى يجرى الى الجنوب حينئذ يكون اردأ
لانها معفنة كثيرة الرطوبة والماء الذى ينحدر من مواضع عالية مع سائر الفضائل المتقدمة يكون افضل اذ بذلك يزيد
لطافة **قوله** وما كان اشارة الى علامات تدل على فضيلة الماء مع اجتماع الشرائط المتقدمة **منها** ان ما كان بهذه الصفة
اى المذكورة قبيل ينبغى ان يكون عذبا يخيل انه حلو لانه لرقة جوهره يلطف رطوبة الفم ويحلل جوهر اللسان فينفذ

فينفذ الرطوبة في جوهره ويكون طعمها مائلا الى العذوبة وهي اول مراتب الحلاوة ويحيل الى حلوة ومنها ان لا تحيل الخمر اذا مزج بها منه الا قليلا لانه للطافته يمتزج بالخمر امتزاجا قويا فينكسر من قوتها اكثر من كسر الماء الغليظ وقال القرشي لانه يكون نفوذه في اللسان اكثر من الخمر للطافته فيدركه الحاسة اكثر ولا كذلك الغليظ فان الخمر يسبقه فيحيل صرفا ما لم يظهر عليه الماء الغليظ فيمنع الخمر الى الاعضاء الا ماقل فيكون الواصل اليها من الخمر كانه صرف وقال المسيحي السبب فيه انه لما كان لطيف الجوهر قريبا الى البساطة صار في خلطه اثر فيه لطهر طعمه ظهورا بينا ومنها ان يكون خفيف الوزن وذلك لعدم ما يخالطه من الارضية ومنها ان يكون سريع التبرد والتسخن لتحلله وذلك بسبب لطافة جوهره اذ ح يكون قابلا لما يرد عليه من التاثير ومنها ان يكون باردا في الشتاء حارا في الصيف وهذا ليس على ما ينبغي لانه ان جعل لازما لقوله سريع التبرد والتسخن على ما قال الاستاذ فلا فائدة فيه لانه اذا كانت بحيث يبرد ويسخن سريعا يبرد ويسخن اذا قوي السبب ودام لا محالة وان جعل علامة اخرى على ما هو الظاهر فان كان المراد انه يكون كذلك في منبعه وقريبه فالامر بالعكس على ما لا يخفى وان كان انه يكون كذلك اذا ابعد المنبع فذلك معلوم مما تقدم وايضا كل ما يكون كذلك ومنها ان لا تغلب عليه طعم ولا رائحة لان الطعم والرائحة يكونان بسبب ما يخالطه اذ الماء الصرف لا يكون له رائحة ولا طعم سوى ما يخيل انه حلو لكونه بسيطا والبسيط خال عنهما ومنها ان يكون سريع الانحدار من الشراسيف وهي اطراف الاضلاع التي تشرف على البطن ومنها ان يكون سريع تهرئ ما يتهرأ فيه وطبخ ما يطبخ فيه كل ذلك لانه بسبب لطافته يسرع نفوذه والتهرأ اجادة النضج يقال هرأت اللحم اذا اخذت نضجه وقوله وطبخ ما يطبخ فيه كالتفسير له قوله واعلم ان الوزن اشارة الى ما يعرف به خفة الماء بالنسبة الى اخرى من المياه وذلك امور منها الوزن وهو من الدستورات المنجحة في تعرف احوال المياه اذ الاخف في اكثر الاحوال يكون افضل لدلالته على قلة الارضية وانما قال في اكثر الاحوال لانه ربما كان خفيف الوزن لكن يغلب عليه طعم ردي واما الوزن فقد تعرف بالمكيال بان يوخذ مكيال ويملأ باحد المائين ويوزن اما مع المكيال او بدونه ثم يملأ بالآخر ويوزن كذلك فما زاد فهو اثقل او يوزن مكيالان متساويا ويملأن بالمائين ثم يوزنان فايهما كان اثقل كان ماؤه اثقل وقيل لتشرب شخص كل واحد منهما عقيب طعام واحد او دفعة بل دفعتين فايهما لزم منه ثقل الفؤاد وقلة الهضم كان اثقل وقد يعرف ان ايهما اخف بان يبل خرقتان او قطنتان متساويتا الوزن كل واحدة منهما بماء من المائين المختلفين ثم يجففان تجفيفا بالغا في موضع واحد ثم توزنان والماء الذي خرقته او قطنته اخف فهو افضل لان ثقلهما انما يكون بما يخلف فيهما من الاجزاء الارضية قوله والتصعيد والتقطير اشارة الى كيفية اصلاح المياه الردية وذكر فيه وجوها ثلثة **الاول**

التصعيد والتقطير وهو ان يجعل الماء في قرع وركب عليه انبيق على ما يعمل في استخراج الماء من الورد
فان ما تصاعد منه وتقاطر يكون لا محالة الطف لان ما فيه من الاجزاء الارضية لا يتصاعد والهوائية لا تنقلب الى
طبيعة الماء بل تتحلل **والثاني** الطبخ على ما اشار اليه بقوله فان لم يكن في بعض النسخ فان لم يمكن ذلك وجه
واختلف الاطباء في كونه مصلحا فقال بعضهم انه يصلح وهو الذي اختاره الشيخ مستدلا بان ما المطبوخ
على ما يشهد به العلماء من اهل التجربة اقل نفخا واسرع انحدارا فلولا انه مصلح لم يكن كذلك وقال الاستاذ لقائل ان
يقول لا نسلم ان كل ماء مطبوخ كذلك بل انما يكون كذلك اذا كان ذلك الماء مما قد خالطته ارضية اختلاطا غير ممتزج
كالعكر فيكون الطبخ سببا لانفصال تلك الارضية عنه ويوجب لطافته وصفته ظاهر مما ذكره الشيخ بعد ذلك
وقد يستدل على انه مصلح بانه اذا طبخ خف وزنه وذلك يدل على ان ارضيته قد قلت ومنع الاستاذ ذلك
ايضا مثل الاول وذهب آخرون الى انه يزيد الماء غلظا وذلك لانه اذا طبخ يتصاعد لطيفه بسبب
انه اشد قبولا للتصعيد ويبقى كثيفه المخالط للارضية لعصيانه من التصعيد وذلك يوجب زيادة غلظه
واليه اشار الشيخ بقوله والجهال من الاطباء يظنون ان الماء المطبوخ يتصعد لطيفه ويبقى كثيفه فلا فائدة
في الطبخ اذ يزيد الماء تكثيفا واجاب عن شبهتهم بان الماء في حد ماهيته متشابه الاجزاء في اللطافة والكثافة
لانه بسيط غير مركب لكنه يتكثف اما باشتداد كيفية البرد عليه او لمخالطة شديدة من الاجزاء الارضية التي لفرط صغرها
ليس يمكنها ان تنفصل عنه وترسب فيه لانها ليست بمقدار ما يقدر ان يشق اتصال الماء وترسب فيه
لغاية صغرها فيفتقر ذلك اي يحوج تلك الاجزاء عدم قدرتها على الشق والترسب
الى ان يحدث لها بجوهر الماء امتزاج فاذا طبخ فلا خفاء انه بافادة السخونة يزيل
التكثيف الحادث عن البرد اولا ثم تخلخل اجزاؤه خلخلة شديدة حتى يصير ارق قواما ويمكن ان ينفصل عنه الترسب
وتحلله تلك الاجزاء الارضية المحبوسة في كثافته ويخرقه مع صغرها الراسبة فيبانه اي تميز وتنفصل عنه بالرسوب
ويبقى ما يحصا قريبا من البسيط ويكون الذي ينفصل بالتبخير مجانسا للباقي غير بعيد منه لان الماء اذا تخلص مما
خالطه تشابهت اجزاؤه في اللطافة فلم يكن لصاعده كثير فضل على باقيها والطبخ انما يلطف الماء بازالة
تكثيف البرد وترسيب خالطه والدليل على هذا اي على ان الطبخ يفعل ذلك انك اذا تركت المياه
الغليظة مدة كثيرة لم يرسب منها شيء يعتد به واذا طبختها رسب في الوقت شيء كثير وصار الباقي
خفيف الوزن صافيا وكان سبب الرسوب هو الترقيق الحاصل بالطبخ ولولا ان الترقيق بسبب الترسب لكان

لكان الراسب من المياه الرقيقة القوام اللطيفة بطيئا ايضا كبطوءه من المياه الغليظة لكنه ليس كذلك فاما ترى

ان المياه فى الاودية الكبار مثل سيحون وجيحون خصوصا ما كان من تلك المياه متغيرا من كثرته يكون عند الاخذ

فى غاية الكدر ثم يصفو فى زمان قصير كرة واحدة بحيث اذا استصفيناها مرة اخرى لم يرسب شئ يعتد به **قوله** وقوم

يفرطون فى مدح ماء النيل ويجمعون محامده فى امور اربعة ليس ايراده ههنا على ما ينبغى لانه لم يذكر الوجه الثالث

مما يصلح المياه الردية بل ولم يتم بعد كلامه فى ما كان فيه وبذكر بعد ذلك لكن لما جرى ذكر بعض الانهار الكبار وكان

النيل اعظمها اشار الى ما قيل فى وصفه من كونه جامعا للاوصاف الاربعة التى هى بالحقيقة جامعة لجميع ما تقدم من فضيلة

الماء **الاول** بعد منبعه فانه يوجب لطافته بسبب كثرة حركته ومنبع النيل من جبل يقال له جبل القمر وهو وراء خط الاستواء

باحدى عشرة درجة ونصف من ثلثمائة وستين درجة اذ قسمت اعظم دائرة يفرض فى الارض **وثانيها** طيب مسلكه

فانه طين حر لا يخالطه حجر غريب **وثالثها** اخذه الى الشمال عن الجنوب ملطفا اى حال كون الشمال ملطفا لما يجرى فيه من المياه ولو قال

بدل قوله ملطفا مصلحا لكان انسب لان الشمال ببرده وبيبسه يصلح رطوبته لا انه ملطف **ورابعها** غمورته اى كثرته لان المياه

الغمرة لا يغيرها ما يخالطها على ما عرفت وليس فى بعض النسخ وغمورته لاههنا ولا قبله بل اكتفى فيه بقوله اما غمورته فيشاركه

فيها غيره اى ليست غمورته مما يختص به بخلاف الثلثة المتقدمة ووقع فى نسخة اخرى بعد بعد منبعه وغمورته وقال ليس يوجد

قوله وغمورته فى كل النسخ وهذه اصح والا كانت الامور مثلثة ولقائل ان يقول انما كانت الامور مثلثة لم يدل قوله اما غمورته على الرابع

قوله والمياه الردية يرجع الى ما كان فيه قبل وصف النيل وان للطبخ اثرا عظيما فى التصفية والترسيب فان المياه الردية لو استصفيتها

كل يوم من اناء الى اناء آخر لكان الرسوب يظهر عنها كل يوم من الرأس اى مجددا ومع ذلك فانه لا يرسب منها ما من شانه

ان يرسب الا بامارة من غير اسراع ومع ذلك لا يتصفى تصفيا بالغا والعلة فيه ان المخالطات الارضية يسهل رسوبها

من الرقيق الجوهر الذى لا غلظ فيه ولا لزوجة ولا دهنية اذ مع واحد منها يعسر على الارضية رسوبها ولا يسهل من تشفيف

تلك السهولة وان لم يكن فيه لزوجة ولا دهنية فالطبخ على كل حال مفيد رقة الجوهر وسهولة الرسوب ويصلح المياه

الردية **قوله** وبعد الطبخ والمخض الى الوجه الثالث من الوجوه المصلحة للمياه الردية المخض وهو ان يجعل الماء فى زق

لطيف ويمخض كمخض اللبن فانه يتخلخل جرمه ويلطف جوهره وانما جعله بعد الطبخ لانه انما يلطف الماء بسبب حرارة تحدث

عن تحريكه والحرارة التى بالطبخ لا محالة اكثر ومما يذكر فى اصلاح المياه الترويق وهو ان يجعل الماء الكدر فى راوق

قد طلى بلوز مر قوق دقاقا عماما وبخبز سميذ مبلول بماء فانه فى مثل هذه الصورة لا يخرج منه الا الالطف فالالطف وكانه

لم يذكره لظهوره ولو ذكر هذا بعد المخض وتقليب الماء من اناء الى اناء وهو الذى جعله دليلا البيان تأثير الطبخ

في الاصلاح لكان الوجوه خمسة قوله ومن المياه الفاضلة مياه المطر فانما كانت فاضلة للطافة مادتها فانها تتولد مما هي بخار تصاعد من الالطف فالالطف من المياه الى الجو فيتراكم ويقطر ماءا ومن هواء يتقلب ماء خصوصا ما كان منها صيفيا فان حرارة الصيف يزيدها لطافة في تصاعده بخارا وانحداره ماء او كان من سحاب راعد فان ذلك قد تخلصه من مخالطة اكثر الدخانية لان البخار الذي يتكون منه السحاب يندر ان يكون خالصا من مخالطة الدخانية واما الذي يكون من سحاب ذي رياح عاصفة فيكون كدرا لان البخار الذي يتولد منه ذلك السحاب الذي يقطر منه فيكون مغشوش الجوهر غير خالصة وذلك لان الرياح العاصفة انما يحدث من ادخنة غليظة ولذلك يعرض لها الانفصال من البخار قبل ان يصير سحابا اذ لو بقيت حتى تمت سحابة حدث منها في الاكثر رعد واذا حدثت من الدخان الغليظ يبقى الدخان اللطيف مصاحبا للبخار حتى يصير سحابا واذا صار سحابا انفصل منه في الاكثر لقلته فيكون مغشوش الجوهر قوله الا اي ماء المطر من المياه الفاضلة الا ان العفونة تتبادر اليه ان كان افضل ما يكون اي صيفيا او من سحاب ذي رعد لانه شديد الرقة لحدوثه من البخار اللطيف اذ الشمس انما يحلب من الماء رقيقه وخفيفه ويرفعه ولذلك يكون ماء المطر عذبا مع ان ماء البحر مالح لان المتصاعد من البخار يكون من الطفه واخفه ومنه قيل ان البحر يأخذ الكدر لنفسه ويعطي الصافي لغيره ولهذا يشبه الكريم به واذا كان ماءه شديد الرقة فيؤثر فيه المفسد الارضي والمفسد الهوائي بسرعة ويصير عفونته سببا للتعفن الا انه لا يضر بالصوت والصدر لبطوء انحداره وضرره بالبرد وذلك انما يكون بعد عفونته اذ قبلها يكون للطافته سريع الانحدار من غيره قال الاستاذ كون الماء رقيقا لا يلزمه استعداد قبول العفونة بل نقول ان رقة الماء مانعة من استعداد العفونة في داخل البدن وخارجه اما في داخله فلان الماء الرقيق يتحدر بسرعة ولا يبقى زمانا يتعفن فيه واما في خارجه فلان الماء انما يكون رقيقا اذا كان صافيا ويلزم ذلك ان يكون المخالطات الارضية له قليلة ويكون الى البساطة اقرب وذلك مانع من الاستعداد للعفونة وفيه نظر لانا لا نسلم ان قربه الى البساطة مانع من استعداد العفونة وانما كان كذلك لو لم يكن جوهره قابلا لتاثير المغيرات فيه قوله قال قوم السبب في ذلك اي في تبادر العفونة سريعا الى ماء المطر انه يتولد من بخار متصعد من رطوبات مختلفة وهو قول بقراط لانه قال ان مادته رطوبات مختلفة وتقصير الطبيعة في التصرف في كل منها فيؤدي الى العفونة ورد الشيخ ذلك بقوله ولو كان السبب ذلك لكان ماء المطر مذموما وليس كذلك في بعض النسخ لذلك وله وجه ايضا فقوله بعده ولكن لشدة لطافة جوهره فان كل لطيف الجوهر قابل لذلك وذلك ... اذ فيه نظر لانه ان عنى بذلك انه يلزم ان يكون اردأ من باقي المياه فهذا غير لازم وان

وان عنى به ان يكون رديا فى الجملة فصحيح لكن اتى الى ليس باطلاق اذ ما ر المطر لا يخلو من رداءة ما فان نفس استعداده لقبول العفونة رداءة فيه وليس على ما ينبغى لانه يقول انه لو كان من رطوبات مختلفة تقصر الطبيعة عن التصرف فى كل منها كان رديا بالاطلاق لا فاحشا ثم ان قوله ان نفس استعداده لقبول العفونة رداءة ممنوع لان استعداده لقبول العفونة لغاية رقته ولطافته بعد مدة لا تقتضى رداءته قبل ان يعفن **قوله** واذا ابودر الى ماء المطر واغلى قل قبوله للعفونة لانه اذا اغلى يفارق منه المخالطات الموجبة للعفونة **وقال الاستاذ** انه على ما قرره اولا اشكال اذ عنده ان الماء المطبوخ يكون الطف وقبول ماء المطر للعفونة لكونه لطيفا فكان يلزم اذا اغلى اشتد قبوله للعفونة **ولا اشكال فيه** اذ بالاغلاء تقل المخالطات القابلة للعفونة وينضج ما يبقى منه فيبعد من قبولها بتمكن **قوله** والحموضات اشارة الى دفع ضرر ماء المطر اى اذا اتركت الحموضات مع وقوع الضرورة الى شرب ماء المطر اذ ظن قبوله للعفونة امن من ضرره لان الحامض فى اغلب يكون يابسا وذلك مانع من قبول العفونة اذ العفونة انما تكون بالرطوبة الزائدة مع الحرارة **قوله** واما مياه الآبار اشارة الى احكام مياه الابار والقنوات فقال انها بالقياس الى مياه العيون ردية لا مطلقا وذلك لانها مياه محتقنة مخالطة للارضيات مدة طويلة لا تخلو عن تعفن ما قد استخرجت وحركت بقوة قاسرة لا بقوة فيها مائلة الى الظهور والاندفاع كما كانت لمياه العيون بل بالحيلة والصناعة بان قرب لها المسيل الى الرشح واردأها ما جعل لها مسالك فى الرصاص فيأخذ من قوته ويوقع كثيرا فى قروح الامعاء وانما كان اردأها ما جعل مسلكها فى الرصاص وهو متعلق لما فيه من قوة الكبريت وانما يوقع المياه الرصاصية فى قروح الامعاء لما خلطت بالاجزاء الرصاصية واكتسبت من قوة الكبريت وحدته ولذلك اذا احرق الرصاص وفارقته الحدة الكبريتية يكون نافعا فى قروح الامعاء **قوله** وماء النز ارداء من ماء البير النز بالفتح والكسر ما يتحلب ويترشح من الارض يقال انزت الارض اى صارت ذات نز وانما كان ماء النز اردأ من ماء البير لان ماء البير يستجد بنوع بالنزح فيدوم حركته ولا يلبث اللبث الكثير كى المحقق على ما فى بعض النسخ ولا يريث اى لا يبطى فى المنافس بقاء طويلا واما ماء النز فانه يطول تردده فى منافس الارض العفنة ويتحرك الى الينبوع والبروز حركته بطيئة لا يصدر عن قوة اندفاعية بل لكثرة مادته ولا يكون الا فى ارض فاسدة عفنة واما المياه الجليدية والثلجية فغليظة لاقتضاء البرد التكاثف ولان المياه الجليدية عند جموده يذهب منها ما هو الطف بالجمود وتحلل **فان قلت** الماء جوهر متشابه فلا يكون فيه لطيف وكثيف **قلت** المراد باللطيف ما لم يستحكم غلظه وكثافته بعد بالبرد لان الجمود لا يحصل لجملة اجزائه دفعة بل يحصل لبعض دون بعض فعند حصوله لبعضها تتحلل الاجزاء التى لم يستحكم غلظها والدليل على انه يذهب منه شئ عند الجمود هو انه اذا وزن بعد الجمود يكون اقل مما كان قبله واما الثلجية فلان مادة الثلج فى الاغلب

بخار ارتفع وانجمد قبل ان تحلل منه شئ لشدة البرد وما يكون مادته ذلك يكون غليظا وانما قلنا فى الاغلب لانه قد يصير الاجزاء الهوائية فى كثرة البخار ثلجا وانما يصير فى بعض الاوقات ثلجا وفى بعضها بردا لان البرد ان وصل الى اجزائه قبل اجتماعها وانعقادها حبات كان ثلجا وان وصل بعده كان بردا وانما يكثر الثلج فى الشتاء ويكثر البرد فى الربيع والخريف لان برد الشتاء قوى فيجمد البخار قبل ان ينعقد حبا بخلاف برد الربيع والخريف فان البخار يبعد الى الطبقة الباردة وهو فى نفسه مستعد للجمود والتحلل وقد يصير البخار سحابا مطيرا او غير مطير وقد يتحلل هواء اذا كان قليلا وصادفه حر الجو وقد يصير ضعيفا باوذ لك اذا لم يرتفع وقد يصير طلا او صقيعا بحسب قوة برد الليل وضعفه **قوله** والمياه الراكدة الاجامية المراد بها مياه واقفة ينبت فى اوساطها وحواليها القصب لان الاجمة من القصب مثل الاكمة من غيره على ما فى الصحاح وقال الاستاذ هى مياه واقفة حولها حجارة كبيرة وقد علاها شئ اخضر شبيه بالطحلب وهذه يقال لها الطحلبية لا الاجامية ولم يذكرها الشيخ البطائحية لانها فى حكم الاجامية اذ هى مياه واقفة حولها اشجار ونباتات وراء تلك المياه نبعت هناك او نبعت من امطار او عيون تجرى فى زمان ثم ينقطع وكل من هذه المياه ردية وثقيلة لكثرة مخالطة النباتات بها وطول مقامها فى ارض واحدة خصوصا المكشوفة منها فانها يكون اردأ لدوام تاثير الشمس فيها وتصعيد الارق منها اليها وتحليل الالطف منها فالالطف **قوله** وانما يبرد فى الشتاء كانه جواب دخل مقدر هو انها لو كانت ثقيلة لما بردت فى الشتاء ولا سخنت فى الصيف لان ذلك علامة لطافة الماء فاجاب بان بردها فى الشتاء وحرها فى الصيف ليس للطافتها بل بردها فى الشتاء انما هو بسبب وقوع الثلوج فيها ولذلك يولد البلغم لانها بقوة بردها توهن الحرارة الغريزية فيكثر البلغم لا انها يصير بلغما لانها لا تغذو حتى يصير بلغما بل انما يكثر من استعمالها بالعرض ولا برد الماء المبرد بالثلج لانه لم يستحفظ لكيفية الماء غلظه وهذا لم يحلل لطيفه فيزول عنه الكيفية سريعا وينحدر عن المعدة سريعا وقال الاستاذ يمكن ان يقال انما يكثر البلغم من استعمال الاجامية لانها اذا اختلطت بالطعام وطبخت بحرارة المعدة حتى امتزجت امتزاجا بالغا صارت كماء الشلجم والحنطة وغيرها فيصير بلغما وليس على ما ينبغى لان تكثير البلغم منها لو كان بسبب ذلك لم يكن فرق بين الحارة منها والباردة على ما لا يخفى مع ان الحارة منها يكثر المواد على ما ياتى ثم ان المعدة تحيل الغذاء وترققه الى الكيلوس وتستعين بالماء لسرعة انحداره فلا يصير الماء بالطبخ فيها مع الغذاء كماء الشلجم نعم لا يبعد ان يقال انها اذا اوردت باردة فى المعدة لا تنحدر سريعا لغلظها فيكتسب مما فى المعدة من الرطوبات زيادة غلظة وتمتزج بها وتصير كالبلغم وحرها فى الصيف انما هو بسبب تاثير الشمس فيها وعفونتها لكثرة مخالطتها وعدم حركتها ولذلك يولد فى الصيف المرار على نحو ما قلنا فى تولد البلغم ولكثافتها واختلاط الارضية بها وتحلل اللطيف منها يتولد فى شاربيها الطحال ولانها يغلظها يغلظ الاخلاط فيصير الدم الواصل الى

نعم

الى الطحال غليظا اذ من شان الاخلاط الغليظة الاندفاع اليه لاسيما اذ ضعف لم يقو على منعها فيعظم لامحالة
ويصلب ويرق مراقيهم ايضا لان الطحال اذا عظم يقل توليد الكبد الدم فيهزل ابدانهم ويظهر ذلك فى المراق
لقلة لحمه فى الاصل ويحسؤا بالهمزة اى يبس ايضا احشاؤهم وذلك لغلظ الطحال وغلظ الدم الواصل اليها
وتقصف منهم الاطراف والمناكب والرقاب لان الدم اذا غلظ يكون ماينفذ منه الى هذه الاعضاء
قليلا لبعدها فيتقصف لامحالة ويغلب عليهم شهوة الاكل وذلك لان السوداء يكثر فى ابدانهم فيكون المنصب
منها الى المعدة فوق الحاجة فيقوى شهوة الاكل ويغلب العطش ايضا امالحرارة الصفراء التى فى ابدانهم
وميلها الى الحدة اولكثرة الاغذية المستعملة بسبب غلبة الشهوة وغلظ الماء لان ماينفذ منه الى الاعضاء
يكون قليلا وتكتب ايضا بطونهم لان الاعضاء بسبب قلة وصول الماء اليها يشتد جذبها لرقيق الغذاء
فيبقى غليظا فيجف وتحبس بطونهم اولان الماء متى كان لطيفا اعان فى احدار الغذاء من المعدة
الى جهة الاعضاء ومتى كان غليظا كان بضد ذلك ويعسر قيئهم ايضا لغلظ اخلاطهم وميلها الى سفل فلا يطاوع
الاندفاع ولان القئ مع هزال المراق صعب لانه لضعفه لايقوى على دفع المادة بالقئ وربما وقعوا
فى الاستسقاء اى الزقى لاحتباس المائية فيهم وربما وقعوا فى زلق الامعاء والطحال بضم الطاء اما فى زلق الامعاء
فلانه خروج الغذاء بحاله وهو اما ان يكون لقروح فى الامعاء والمعدة او لاخلاط حادة يلذع المعدة او
لرطوبات لزجة مزلقة وهذه الثلثة تحتمل فيهم اما قروح الامعاء فبسبب فساد اخلاطهم واما حدة الاخلاط فلغلبة المرار
فيهم واما الرطوبات فلضعف هضومهم واما الطحال وهو وجع الطحال فلما عرفت من تورم الطحال وصلابته ويقصم ايضا اعناقهم
ايضا لاستيلاء اليبس على الاطراف لكثرة السوداء ولقلة ماتهيا من الدم الجيد المسخن لها وضعيف اكبادهم لانسداد مجاريها
ولاجل الطحال وبقل غذاؤهم اى غذاء اعضاءهم بسبب الطحال لان اكثر مادة الغذاء يصير اليه ولان الكبد تضعف بسببه ايضا
فيقل توليد الدم ويتولد فيهم الجنون يريد به كل مايتولد من السوداء كالماليخوليا وشبهه والبواسير ايضا لفساد اخلاطهم وسوداويتها
والدوالى وهو اتساع عروق الساقين وذلك لسوداوية اخلاطهم وميلها الى سفل وذات الرية لما يحتبس فيها من الاخلاط
الغليظة الحارة والاورام الرخوة لكثرة البلغم بسبب ضعف هضمهم وخصوصا فى النساء اذ البلغم فيهن اكثر وفى بعض النسخ وخصوصا
فى الشتاء وسببه ظاهر ويعسر على نسائهم الحبل لعدم نقاء ارحامهن بسبب ميل المواد اليها لانسداد مجارى الفضلات بسبب غلظ
الاخلاط والولادة ايضا لهزال المراق المعين على خروج الجنين ايضا ولضعفهن وضعف الجنين ايضا ويلدن اجنة
متورمين لغلظ الدم الواصل اليهم ويكثر فيهن الرجاء وهو الحبل الكاذب يسمى به لرجاء صدق الحبل

فى

وقال البعض انه بالحاء وهو باليونانية اسم ورم يستدير كحجر الرحى وانما يكثر ما لكت فيهن لان الدم اذا غلظ احتبس الحيض وانعقد بسهولة وكذا اكثر ما رض مصر مع لطافة الماء وكانه بسبب تحلل لطيف الدم لقوة حرارتهن وانعقاد غليظه ويكثر لصبيانهم الادرة لان الماء الغليظ يحتبس في بطونهم وينجذب الى خصاهم في مجاريها ويكثر بكبارهم الدوالي على ما عرفت آنفا وقروح الساق لفساد اخلاطهم وغلظها وميلها الى سفل ولا يبرأ قروحهم لرداءة مادتها بسبب فساد الهضم وانصباب المواد اليها دائما ويكثر شهوتهم لكثرة السوداء على ما عرفت ويعسر اسهالهم لان المادة تحتبس في المجاري ويكون اسهالهم ان اتفق مع اذى وتقرح في الاحشاء لحدة اخلاطهم ويكثر فيهم الربع لكثرة السوداء وتعفنها ولان اخلاطهم فاسدة فاذا عرضت لهم مرض يطول مدته فيتمدد الاخلاط وتعرض الربع ويكثر في مشايخهم الحمى المحرقة ليبس طبائعهم بطونهم وهذه المحرقة لا يكون فيهم صفراوية بل يكون مع بلغم مالح يحتد ليبس المزاج وحرارته والمياه الراكدة كيف كانت غير موافقة للمعدة لانها الغليظة يطول احتباسها فيها وتقلها بارضيتها وحكم المعرق من العيون قريب من حكم الراكد لانه لم يلطف بعد بالحركة ولم يتحلل منه الارضية لكنه يفضل على الراكد في ان بقائه في موضع واحد غير طويل لتجدد نبعه كل وقت لكن ما لم يجر يكون فيه ثقل ما لا محالة بسبب الارضية وانما يزول ذلك بحركة الجريان لانها ملطفة للماء على ما عرفت وربما كان في شيء منه اي من الماء الراكد قبض بسبب ما فيه من الارضية وهو سريع الاستحالة الى التسخين في الباطن لتوقفه في المعدة وعسر انحداره فلا يوافق لذلك اصحاب الحميات والذين عليهم المرار لانه لاستحالته الى التسخن يزيد في حمياتهم بل هو اوفق في العلل المحتاجة الى حبس كالاسهال او الى انضاج لانه بسبب تسخينه في الباطن ووقوفه في المجاري لغلظه يعين في الانضاج والمياه التي يخالطها جوهر معدني او يجري مجراه كالسفر وغيره من المركبات وكالشب والزفت والملح وغير ذلك والمياه العلقية كلها ردية واما المعدنية فلكثرة ما يخالطها من الارضية واما العلقية فلانها تكون عفنة حمائية لان العلق تتكون من امتزاج الارضية المائية بحرارة ما وتلك الحرارة تكون عفنة فيقبل مزاجها جودة ردية كما يقبله الرطوبات المتعفنة في ابداننا وضمير كلها يجوز ان يكون راجعا الى العلقية وحدها لانها كيف كانت تكون ردية ولا تصلح للابدان الصحيحة ولا المرضية لعفونتها بخلاف المعدنية اذ بعضها قد ينفع كالحديدية ويجوز ان يكون راجعا الى المعدنية والعلقية وهو الظاهر ويدل عليه قوله لكن في بعضها نفع على ما لا يخفى المراد بذلك البعض كالذي يغلب عليه قوة الحديد فانه يقوي الاحشاء ويمنع ... ويقوي المعدة وكالنحاس على ما يأتي تراثه صالح لفساد المزاج البارد وكالحديدي ايضا قوله وفي الذي يغلب عليه قوة الحديد منافع لا بد ل

٥٣٧

لا يدل على انه ليس منه اي من ذلك البعض وكانه انما لم يقل كالذي يغلب عليه قوة الحديد تنبيها على ان يقع غيره
لا يبلغ نفعه ولئلا يظن انحصاره فيه مما فيه قوة الحديد يتناول ما اطفى فيه الحديد ايضا ومنافعه هي انه يقوي الاحشاء
ويمنع الذرب ويهيج القوى الشهوانية كلها حتى انه يقوي على الجماع كل ذلك لان اجزاءه يختلط به ويفعل الافعال
المناسبة له من التقوية والتصليب **قوله** وسنذكرها لها اي حال المعدنية كالنحاسية والحديدية وما يجري مجراها
من النوشادرية والشبية فيما بعد اي في آخر هذا الفصل الجمد والثلج اذا كان نقيا غير مخالط لقوة ردية سواء حلل ما فيه او بعد
من خارج والقي فيه فهو صالح اي لا يوجب بيان الا انه فاعل وليس يختلف احوال قبائه هي ما حلل ما او برد من خارج او القي
فيه فعلا فاكثيرا فاحشا الا انه اكثف من سائر المياه ويتضرر به صاحب وجع العصب قال الشيخ في فصوله المستفادة من
مجلسه انما صار الماء البارد ضارا بالعصب ان كان من حقه ان يكون موافقا له من جهة المشاكلة الطبيعية لان
الروح الذي فيه حار لا يوافقه البارد والحكمة في ان العصب خلق بارد المزاج هي انه خزانة للروح والحرارة فينبغي ان
يكون ارضيا باردا حتى لا تحليل فيه الروح **قوله** واما اذا طبخ عاد الى الصلاح وذلك لان الطبخ يزيل عنه المكاثفة واما اذا كان
الجمد من مياه ردية او الثلج مكتسبا قوة غريبة من مساقطه فالاولى ان يبرد به الماء محجوبا عن مخالطته اي عن مخالطة كل منهما
هذا الظاهر والمشهور ان البرد يسخن الباطن ويعطش ويختلف في سببه فقال بعض لان الحرارة الغريزية تهرب عنه الى جهة القلب
فيزداد تسخنه ويحدث العطش وقيل لان البرد شدة برده يولم المعدة جدا ومن شان الطبيعة ان توجه الى الاعضاء
المتالمة واذا توجهت الى عضو يصحبها الدم والروح فيحدث تلك السخونة وقيل لان برده يكثف المعدة فلا يتحلل
منها ما كان يتحلل قبل وذلك يوجب اجتماع الحرارة فيها فيصير اسخن وقال القرشي ان الاطباء زماننا يضحكون من
تسخين البرد واذا طلبت من فاضلهم برهانا على ما يزيد على تحريك لحيته ولست ممن يخفض للجهال جناح
الذل بكتمان الحق حذرا من تشنيعهم فاقول انه اذا ورد على البدن فمنع من تبريده تسخنه بحرارة فيه الا بالعرض
على انا قالوا بل هو بارد بالفعل حار بالقوة كالماء الحار الذي يبرد فانه اذا زال برده يسخن البدن ويدل على ذلك وجوه
احدها انا لو وضعنا انائين في موضع بارد حتى يتناهى البرد الى حد ما ثم دفعناهما الى مكان لا يوجب تبريد الماء ووضعنا
في احدهما ثلجا كثيرا ولم نضع في الآخر شيئا فان الذي وضعنا فيه الثلج يشتد برده لا محالة واذا تركناهما بعد ذوب الثلج ساعة
ولمسناهما وجدنا الماء الذي كان فيه الثلج اسخن من الآخر وقد جربنا ذلك مرارا ووجدناه كذلك فان لم يكن في الثلج حرارة لم يكن كذلك وثانيها
ان الثلج يحتبس فيه اجزاء دخانية وهي حارة والاجزاء المائية التي فيه لا تقاوم حرارتها فيكون حارا الماء ان فيه اجزاء دخانية فلانا اذا
اذبنا الثلج الكثير وجدنا الدخان تصعد منه ولانا اذا حللناه في الماء نجد الدخان تصعد منه لانه اذا جامع الماء نجد فيه رغوة

٥٣٧

وهى انما يمكن صدورها من اختلاط اجزاء ريحية بالمائية والاجزاء الريحية اعلى من الدخانية ولا يسمى بخار السحاب الا اذا كان من الدخانية الا ان

الاجزاء الدخانية حارة فلان البرد نحا اجزاء ارضية يخالطها نارية قوية مصعدة لها واما ان الاجزاء المائية التى فيه لا يقاوم حرارة

البخارية فلانه اذا ذاب وزال عنه البرد الذى بالفعل وجب ان يسخن بحرارة الباطن وح لا يكون له تاثير فى التبريد بل الا

سخونة تسخينا خاليا من معارضة البرد وثالثها ان الثلج معطش فتعطيشه اما ان يكون لانعقاده ولانه بارد فتعطيش الاول الثانى

باطل لان تعطيشه لو كان بذلك لكان الجمد البرد اقوى تعطيشا وليس كذلك فهو اذن لحار والثلج حار بهذا الكلام اعترض على الوجوه الثلاثة

بما لا يرجع الى طائل واجاب الاستاذ عن الوجه الاول بان زيادة سخونة الماء الذى كان فيه الثلج لا يجوز ان يكون بسبب

اجزاء هوائية كانت محتبسة فيه فاذا ذاب فيها حرارة الهواء الملاصق عادت الى طبعها وسخنت الماء وهذا اخير القرشى لانه يقول

ان فى الثلج حرارة فجاز ان يكون بسبب ما فيه من الهوائية والغاية وذكر الدخانية فى الوجه الثانى لا يقتضى انحصارها فيهما بل الا ولى

فى الجواب ان يقال ان زيادة سخونته ان ثبت جاز ان يكون لان ما ذاب فيه الثلج يحصل فوقه رغوة لما فيه من الريحية فينعقد فيه الهواء الحار

ويزيد سخونته لذلك فان قال المبرد بالجمد ايضا يزيد سخونته على سخونة غير المبرد مع انه لا يكون هناك رغوة قلنا ان صح ذلك فلا يبقى

فرق بينهما ولا تثبت الحرارة للثلج دون الجمد وعن الثانى بانه لئن سلم ان فى الثلج اجزاء دخانية لكن يمنع ان تسخينها اقوى

من تبريد الاجزاء المائية والا لزم ان لا ينعقد بل يكون سيالا فان قال لا ندعى ان تسخينها اقوى مطلقا بل فى المعدة

وهو كذلك والا لم يعطش قلنا لو كان تعطيشها لذلك لزم ان يعطش الماء المبرد بالثلج والوجود بخلافه وعن الثالث بان تعطيشه ما لم يكن

باحد الوجوه المذكورة ادعى قوله ولو كان تعطيشه لاحد الوجوه المذكورة لكان الجمد البرد اقوى تعطيشا وليس كذلك قلنا لا نسلم انه ليس كذلك

وسنده التجربة **قوله** والماء البارد اى بالذات المعتدل المقدار ارفق المياه للاصحاء لانه يبرده يشد المعدة ويقوى

الماسكة ويمنع صعود البخار الى الدماغ ويمنع الاخلاط من العفونة ويمنع حرارة القلب من الاحتداد وانما قيد باعتدال

المقدار اذ لو كثر لحال بين الغذاء وجرم المعدة فلا ينهضم الغذاء على ما ينبغى وان كان قد يضر العصب لما مر آنفا ويمنعه من

تحلل الفضول التى تروم الطبيعة تحليلها ويضر اصحاب اورام الاحشاء لتفجيجه المواد وتغليظها لجرمها الموجبين لعسر تحلل المواد فيها

وباضعافه حرارتها ايضا وانما خص باورام الاحشاء لان ضرر برده لا يصل الى الاورام الظاهرة لبعدها وهو مما ينبه الشهوة

ويشد المعدة بتكثيفها وجمعها فيقوى ويزيد الشهوة والماء الحار يفسد الهضم لارخاء المعدة ويمنع اشتمالها على الغذاء ولا يسكن

العطش فى الحال بحرارته وانما قال فى الحال لانه فى المآل اذا ازال حره فقد يسكنه وهذا الحكم ليس على الاطلاق بل بالنسبة

الى العطش الحادث من تسخين المعدة واما الحادث عن بلغم غليظ او لزج او مالح فهو اكثر تسكينا له من البارد **قوله**

وربما ادى الى الاستسقاء والدق اما الى الاستسقاء فلارخائه الكبد وايجابه توليد الفضول لفساد الاستمراء واما

واما الى الدق فبسبب تسخينه الاعضاء لاشتداد حرارة القلب قول الاستاذ من المستبعد جدا ان يصل اليه حرارة
بحيث يكون اقوى من حرارة القلب فان ذلك مما لا يطاق شربه لذلك قيل ان الانسان لو ادخل يده في قلب
حيوان في حال حيوته لم يمكنه الصبر على قوة الحرارة هناك ليس بشئ ما ينبغي لانه لا يلزم ان يكون حرارته اقوى
من حرارة القلب حتى يصير وصولها اليه سببا لحدوث الدق بل يكفي اشتداد حرارته فيه قوله ويذبل البدن يجوز ان يكون
عطفا على قوله ويفسد الطعام او على قوله اودى الا انه لا اتساع في عطف المضارع على الماضي يجوز ان يقرا على المصدر
ولا يلزم ان يكون بيانا للاذى على ما قال الاستاذ ذاته ثم منه واما المسخن فانه ان كان فاترا غثى وذلك لانه ليس فيه
من الحرارة ما تحدر بها رطوبات المعدة الى السبيل التي يسير او فيه سوائية تحصلت بالتفسير شانها الطفو وذلك
يوجب الغثيان والقئ وان كان المسخن من ذلك اى من الفاتر ونحرج على الريق تغشير اما حصل المعدة بذاته فيها
من الرطوبات واصداره منها واطلق الطبيعة ايضا بثقله ارخائه جرم المعدة فيتسع وينزلق منها الثقل ولكن
الاستكثار منه ردي يوهن قوة المعدة بارخائه لها بسبب رطوبته وحرارته واشتد بدل سخونته حلل القوى
الطاقة الطبيعية وتسكينه الاوجاع واما انه يحلل الريح ويكسر رياح الحد اليضا لذلك والذين يوافقهم
الماء الحار بالصنعة كالمسخن في الاواني بالنار منهم اصحاب الصرع لذلك جمادته وتحليله اياها ولذلك يضرهم
الماء البارد وانما قال بالصنعة لان المياه الاجامية والزعقة تكون حارة لا بالصنعة لا يوافقهم لرداءتها ومنهم اصحاب
الماليخوليا لانه يرطب ويلين السوداء ويسخنها الطيفا ويرق قوامها ويحلل لكن تحلله منها ومنهم اصحاب الصداع البارد
وذلك لتعديل المزاج ان كان ساذجا والطلاق الطبيعة وتحليل مادته ان كان ماديا ومنهم اصحاب الرمد لانضاج
مادته وتسكين الوجع ومنهم الذين بهم تقرح في الحلق والذين بهم اورام في اصول الاسنان من اللحم واورام خلف الاذن لانضاج
مادتها وتليينه اياها بالحرارة ومنهم اصحاب النوازل لانضاج وتليين المذكورين ولا يخفى ان نفعه في الرمد
والبثور والاورام والنوازل انما يكون في الاواخر تحليل بقايا مواد لا في الاوائل لانها يزيد موادها ومنهم
من بهم قروح في الحجاب والخلال الفرد اى تفرق الاتصال في نواحي الصدر لانه يسخن اعصاب الحجاب
وعظام الصدر والاعصاب التي هناك ويصلح مزاجها ولذلك يضرها الاشياء الباردة وان لم يكن بها
قروح او تفرق اتصال قوله ويدر الطمث اى والماء الشديد السخونة يدر الطمث وذلك تسييله وتوسيع المجاري وتسكين
الاوجاع بتليين مادتها وتحليلها واما الماء المالح فانه يهزل ويقشف لان الملح جوهر غليظ ومزاجه حار يابس والماء
منه ذلك فيورث استحالة اذ اكثر التقشف والهزال قوله ويسهل اولا بالجلاء الذي فيه ثم يعقل اخرا بالتجفيف

هذا منه رحمه الله توفيق بين قول ابقراط وبين قول من تقدم فانهم اطلقوا القول في انه يسهل لان فيه جلاء وكل ما فيه جلاء فهو يعين على خروج

المادة وقال ابقراط في كتاب المياه والاهوية ان الناس قد سهاوا الظن حتى ظنوا ان المياه المالحة يسهل البطن لعلة معرفتهم وهي مضادة للاسهال

لانها حابسة للطبيعة اي الهضم ليستحصف منها البطن لانها يابسة وما كان كذلك فهو مقو للقوة الماسكة مجفف للرطوبات المعينة على الازلاق

فجمع الشيخ بينهما بانه يسهل اولا بالجلاء ثم يعقل اخرا بالتجفيف وهو الحق والماء المالح يفسد الدم فيولد الحكة والجرب وذلك لما فيه من الحدة والغليظة

بسبب الارضية الحارة المخالطة الموجبة للملوحة وهذا حكمه اذا شرب واما اذا غسل به البدن فهو يحلل القمل ويحلل الدم المنعقد تحت الجلد ويزيل الجرب

والحكة والقوابي وهو من الكبراديه امراض العصب مثل الرعشة والفالج والاسترخاء وغير ذلك ومن خواص ماء البحر المالح ان من لدغه الافعى او

من الهوام اذا جلس فيه سلم من نكايته **والماء الكدر** يولد الحصاة والسدد اما الحصاة فلان الاجزاء الارضية التي فيه اذا صادفها حرارة

عاقدة تحجرها كما يشاهد من تولد الاحجار في قدور الحمامات واما السدد فلاحتباس تلك الاجزاء في المنافذ لبطوء الانحدار فان اتفق

استعمالها فليتناول بعده ما يدر ليخرج ما من شانه التحجر ويزيل السدد بتفتيحه للمجاري على ان البطون اي من به اسهال الضعف المعدة كثيرا

ينتفع به لسائر المياه الغليظة الثقيلة لاحتباسها في بطنه وبطوء انحدارها ومن ترياقاته اي ترياقات الماء الكدر الدسم والحلاوة

لانهما تلطيفها اي تغنيهما يدفع غلظه وقال الاستاذ ان يضير الماء المالح والكدر لان الدسم والحلو يزيد بشدة الميل الطبيعي اليهما وجذبها اياهما

لالتذاذها بهما ولتركيب لا يساعده عليها لا يخفى وجذب الطبيعة اياهما لا يمنع من دفع غائلة الكدر ولا والمياه النوشادرية اذا شرب منها

او جلس فيها اذا احتقن بها يطلق الطبيعة لفرط جلاء النوشادر وحدته وشبيه تنفع من سيلان فضول الطمث ونفث الدم وسيلان البواسير

لانها شديدة القبض بها توجب استحصاف المسام المجاري على انها في بعض النسخ عيرانها شديدة الاثارة للحمى للابدان المستعدة لها

وهي الضيقة المسام الحارة الارواح والمراد بالحمى هي اليومية لا الاستحصافية ولو حمل الاستعداد على ما فيها من المواد احتمل غيرها والحديدية

تزيل الطحال اي عظمه وذلك بتقوية الطبيعة ويعين على الباه لما عرفت والنحاسية صالحة لفساد المزاج اي الاستسقاء واذا اختلطت

مياه مختلفة جيدة ورديئة غلب الاغلب او قد ياتي تدبير المياه الفاسدة في باب تدبير المسافرين وباقي احكامه وصفاته وقوى اصنافه

قد ذكرنا في باب الماء في الكتاب الثاني في الادوية المفردة

قد تم بتائيد الله وحسن توفيقه الازلي اول المجلدين من شرح كليات
القانون للفاضل الاديب اليمعي محمد بن محمود الآملي ونسئله التوفيق
لاتمام باقي المجلدات وهو حسبي ونعم الموفق ومجيب الدعوات وذلك
في سنة السادس والستين بعد الالف والمائتين من هجرة رسول الثقلين صلى الله عليه وسلم

٥٤٠

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه جداول يزاح بها محو الطبع وسهو القلم ويعلم بها اختلاف النسخ التي في الكتاب اعلم ما يتعلق بشرح الاملي

صفحه	سطر	غلط	صحيح	صفحه	سطر	غلط	صحيح	صفحه	سطر	غلط	صحيح
٣	٩	راحل	راجل	١٨	٢١	القاء	القار	٦٤	١٥	ءتين	تأتين
٤	١٠	شعبنا	شعبتها	١٩	١٤	لوازمها	لوازمه	٦٥	٤	الربع	الرابع
″	١٥	الجراجة	الجراحة	″	٢٢	يحصل	لا يحصل	″	٩	اقضى	اقصى
٦	٢	انه	به	٢١	٢	بلا متوسطة	بلا متوسط	٦٧	٨	حار باجدا	حار جدا
٧	٣	اجزاءاذ	آخراذ	″	١٧	باهية	مائية	″	١٠	ويكون	يكون
[illegible]	١٣	غير	غيرها	٢٤	١١	اوكذا	وكذا	٦٨	١	ليعادل	لتعادل
″	٢٠	حرم	جرم	٢٩	٨	١١	متوسطين ١١	″	١٦	اسباب ارضية الابخرة	الاسباب الارضية
٨	٢	العامة	العامية	٣٠	١٨	ما يعلم	ما لا يعلم	″	٢١	ومابعد	ومابعده
″	٦	كيفية	بقية	٣١	٦	جمع	جميع	٧٥	١٢	ارادون	ارادوا ان
٩	٤	لانه	انه	″	٢١	ههنا	منهما منها	٧٧	٨	الرطوبة واليبوسة	الرطوبة واليبوسة
″	١٢	مجسة	مجتبة	٣٥	١١	محاذلتة	محادلة	٧٨	٣	الخارجية	الخارجة
″	١٣	يشيق	ضيق	٤١	١٧	والجمود	الجمود	٨٠	٢٣	مادة معها	مادة ومعها
١٠	٨	تحفظ	ليحفظ	٤٣	٢	كالهولية	كالهواء	٨٢	١	باتصال	اتصال
١١	٧	بهايتضرر	به وتضرر	٤٤	٧	ظاهرة	ظاهر	″	١٣	لولم يكن	اذ لولم يكن
١٣	٤	برية	بديهية	٤٥	١٨	لاشمال	لاشتمال	″	١٦	الجوهر	كالجوهر
″	١٧	تقبقة	حقيقة	٤٩	٦	الحارة	الحارة و	٨٣	٩	اعدال	اعدل
″	١٩	هزه	هذا	٥١	٦	المزاج ولوكان	المزاج	٨٦	١٤	لاحاطته	لاحاطة
″	٢٣	منها	منهما	٥٣	١٣	بحيث	بحسب	٨٨	١٦	في اخر	من اخر
١٥	١٧	وارا	واردا	٥٨	١٩	اذا	اذ	″	١٩	الشرح	الشروح
″	٢٢	من تتوهم	ما يتوهم	٦٢	″	اعلى	على	٩٠	٢٣	فيما	فما
٨	١٨	او	و	٦٣	٩	لم يكن	لما لم يكن	٩١	١	ربانه	بانه

صفحه	سطر	غلط	صحیح	صفحه	سطر	غلط	صحیح	صفحه	سطر	غلط	صحیح
٩٢	٦	فی اکثر	فیہ اکثر	١٣٦	١	لایلبس	لایلبث	٢٠١	١٣	المذکور	المذکورین
〃	٩	یقوی	بقوی	١٣٧	٢٢	الجھور	جمهور	〃	١٧	قال ان	قال تعالی
〃	٢٠	ولم یقد	لم یفد	١٤٦	١٣	غلا	فلا	٢٠٨	١٢	اعلاہ	اعلاہ
٩٣	١	اعدلا	اعدلا	١٥٠	٨	لحرارة	فحرارة	٢٠٩	١٨	انما	ربما
〃	١٩	الثانی مزاج	الثانی ان مزاج	〃	١٠	المحترق	للمحترق	٢١٠	٨	مرتکز	ترتکز
٩٤	٨	سرانیة	شیرانیة	〃	١٢	الحرار	الحرارة	〃	١٢	الفلک	الفلک
٩٨	٢١	القول	قول	١٥٣	١٣	غیر	عبر	٢١١	١٥	اجرز	احرز
١٠٠	[illegible]	عنه	[illegible]	١٥٨	١٥	الاضاة	الاسماة	〃	١٧	قدامته	قدامه
١٠٢	١٢	یکون	ان یکون	١٦٩	٢٣	اتصاله	التصاقه	〃	٢١	اولا	لا
١٠٤	٦	علی علیه	علیه	١٧٠	١١	ذلک	لذلک	٢١٢	٩	عنده کثیر	عند کثیر
١٠٥	١٣	امزاجة	امزجة	〃	١٦	الحائلة	الحائلة	〃	١١	یدل	مایدل
〃	٢٠	قصر	قصرن	١٧١	٢١	معطیاه	ومعطیاله	٢١٣	١٣	فکانت	وکانت
١٠٦	١٧	الصنائع	والصنائع	١٧٢	١٨	البشروط	المشروط	٢١٤	٢٣	اکثر بالضرورت	اکبر بالضرورة
١٠٨	٩	الجس	الحس	١٧٧	〃	غیر	غیره	٢١٦	٤	بذه	بهذا
١٠٩	٤	لایکون	لایکون الا	١٨٠	١٧	ثانیة	ثابتة	〃	١٤	بکثرت	بکثرة
١١٤	١٥	لو	او	١٨١	٣	التدقیق	التدقیق	〃	١٤	جدار	الجدار
١١٧	١٧	لمنی لطة	لمنی لطته	〃	١٦	للانسانیة	الانسانیة	٢١٧	٩	بذه	وبذه
١١٩	١٤	عوز	عوز	١٨٤	١٣	سیئا	سنا	٢١٩	٦	زائدتا	التقم زائدتا
〃	١٩	لحاجة	حاجة	١٩١	١٠	وفضیلة	فضلة	٢٢٠	١٥	الخوف	الجوف
١٢٢	١٩	لکان	کان	١٩٧	٥	منغس	منغمس	〃	١٦	〃	〃
١٢٨	٧	للقسمة	للقسمة	١٩٨	٧	باشیون	بالشئون	٢٢١	〃	بینهما	بینهما
١٣٢	١٣	اکثر الطبیعة	الغیر الطبیعیة	١٩٩	٤	انفطاع	انقطاع	٢٢٢	٨	جبرا	جبرا
١٣٥	١٥	کمایرسب	کما لایرسب	٢٠٠	٢٠	فیهما	فیها	٢٢٣	٢٢	نادلة	نازلة

٢

صفحه	سطر	غلط	صحیح	صفحه	سطر	غلط	صحیح	صفحه	سطر	غلط	صحیح
۲۲۵	۱۲	معتددة	متعددة	۲۴۵	۸	الوطوا	الوطی	۲۷۸	۵	المنکبة	الکبة
۲۲۶	۹	ضعیفا	صفیقا	۲۴۷	۲	الوسطی	الوطی	〃	۸	علے	اعلی
۲۲۷	۴	عداد	عددا	۲۴۹	۵	لبنه	للبنه	〃	۱۱	وجہا	وجہہا
〃	۳	الکعب	المکعب	۲۵۰	۲۳	تطرق	من تطرق	〃	〃	بطہا	بطنہا
〃	۲۳	اللذاق	اللزاق	۲۵۱	۱۴	ادائما	دائما	〃	۱۶	یتیامنا	مسامتا
۲۲۹	۱۵	لاتا	تاما	۲۵۲	۲۳	لحاجة	الحاجة	〃	۲۰	این	ان
۲۳۲	۲۳	لاخری	والاخری	۲۵۵	۷	ناذلة	نازلة	۲۷۹	۱۱	ثالثة	ثلث
۲۳۳	۵	ابتدار	انتهار	۲۵۸	۱۴	الجخوی	الجری	۲۸۱	۲	یحیط	ویحیط
[illegible]	۶	غیر الاولی منها	[illegible] غیر	〃	۱۳	الی اسفله	اسفله	〃	۵	ایاما	آناما
۲۳۴	۱۴	الزند	الزائدة	۲۶۰	۱۷	لم	لولم	〃	۹	والی	الی
۲۳۵	۲	اذا	حتی اذا	۲۶۱	۱	لیلا	میلا	۲۸۲	۸	وقتها	وفیها
۲۳۶	۱۹	الفراخ	انفراج	۲۶۴	۲۲	یتناول	یتناول	〃	۲۰	ویستقر	ویستمر
۲۳۷	۱۵	الاتقفن	التقفن	۲۶۶	۲۱	التشیخ	المشیخ	۲۸۴	۱۴	فبواسطة	فبواسطہا
۲۳۸	۱۴	الکم	منکم	۲۶۸	۲۲	العضو	بالعصر	۲۸۵	۱۶	لان عضام	عظام
۲۳۹	۱۳	الجروف	بحروف	۲۷۰	۱۰	اللسان	اللسان الی بذه الحرکة	〃	۲۲	الانثار	الانتشار
۲۴۱	۶	بالقوام	بالتقدم	۲۷۳	۱۰	شاذة	سادة	۲۹۲	۱۷	الماالتة	امالتہ
〃	۸	ولوضع	بوضع	۲۷۴	۱۰	فیمیز	فیمیز	۲۹۳	۴	النتی	انتهی
۲۴۲	۲۲	الی	فی	〃	۲۲	شاطة	ساطة	۲۹۴	۸	ومیوفر	وهو موفر
〃	۲۳	الکبری	الکبر	۲۷۵	۱	المثانة	المتانة	〃	۱۴	نقصبة	القصبة
۲۴۳	۱۷	شابه	شانه	۲۷۶	۱۱	بحب	بحسب	۲۹۶	۴	النباتیة	النیابة
۲۴۴	۵	الی	علی	〃	۱۵	ثانی	تاتی	〃	۲۰	اذا تقع	اذا وقع
〃	۱۰	بفتح	بضم	۲۷۷	۱۴	الخاذی	المحاذی	۲۹۷	۱۴	اوجعله	وجعله
〃	〃	شال	اشال	〃	〃	والمذکور	غیر لازمة والمذکور		۲۰	نمدا	تمدد

صفحه	سطر	غلط	صحیح	صفحه	سطر	غلط	صحیح	صفحه	سطر	غلط	صحیح
۲۹۹	۲۳	والمراء	والمراد	۳۲۴	۱۵	الذی	الذی یلی	۳۴۳	۱۹	مهبا	مهبا
۳۰۰	۲۰	یتأسر	یتیاسر	۳۲۶	۴	فلیتوصل	فلیتوسل	۳۴۴	۲	شجرة	ثمرة
۳۰۱	۱۷	واحد	واحدا	۳۲۸	۱۱	ینبت	ینبث	″	۱۲	فلا	فلانا
″	۲۳	لانها	لانهما	۳۲۹	۴	ذکره	یأتی ذکره	۳۴۶	۸	لان	لا ان
۳۰۲	۲	امسر	المبصر	″	۱۲	[illegible]	[illegible]	″	۱۴	اوالی قوة	او قوة
″	۱۰	کلا منهما	کل منهما	۳۳۰	۳	فی الدم	فی الدقة	″	۲۲	[illegible]	[illegible]
۳۰۴	۱	لمجوف	المجوف	″	۱۱	الودجین	الوداج				
″	۷	وعموا	وعموما	″	۱۲	[illegible]	[illegible]	۳۴۹	۱۵	[illegible]	منفذ
″	۱۱	شدیدة	شدید	۳۳۱	۳	فیه فیه	فیه	″	۲۰	الاملس	الاخس
۳۰۵	۶	تتشنج	یتشنج	″	۶	وتحتین	وتحتین	۳۵۰	۷	القابضة	الغافقة
۳۰۷	۸	تقل	تقل	۳۳۲	۸	للاکل	للاکل	″	۱۴	لما	کما
۳۱۳	۲۳	فی	وفی	″	۱۳	منه	یستمد	″	۲۰	تکیفه	تکتفه
۳۱۴	۸	احرازه	احرازه	۳۳۳	۱	بالتجنح بان	بان تجذبا	۳۵۳	۳	یقال	یقول
″	۲۰	دعویه الاخیر	دعوتا الآخرین	۳۳۴	۲	الی	الی ان	″	۱۰	بسیر	بسیرا
۳۱۷	″	عضوفهما	عضوفهما	″	۸	بالعرق	بالعرقین	″	۱۱	والی ذوبة	والدافعة
۳۱۸	۳	الی قد	التی قد	″	۲۳	عنها	عنفها	۳۵۴	۱	وانبساط	انبساط
۳۱۹	۵	لم یور	لم یورد	۳۳۵	۱۳	للزوم	لانهم یذکر	۳۵۶	۱۹	فیفی	فبقی
۳۲۰	۲۲	المصورة	المصورة	۳۳۶	۱۰	الافعال	لان الافعال	۳۵۸	۳	عندهم کک	عندهم وکک
۳۲۳	۷	لاشک بوجه	لایخیل تغیره عن ضعفه بوجه	۳۳۸	۱۱	علی الواجب	عن الواجب	۳۶۱	۱۴	یکتنف	یکتنف
				۳۳۹	۱	اخالة	ازالة	۳۶۳	۱۴	لیس	لیست
″	۱۸	الی منفعته	الی ان منفعته	۳۴۰	۱۹	لغاذیة	الغاذیة	″	۱۵	ترید	نرید
″	۲۰	تجذبها	محدبها	۳۴۱	۵	وهو	هو	″	۱۶	اذا لادراک	+

صفحہ	سطر	غلط	صحیح	صفحہ	سطر	غلط	صحیح	صفحہ	سطر	غلط	صحیح
[illegible]	[illegible]	فرعیة	مرعیة	۳۹۴	۱۷	منتبج	منتج	۴۱۷	۱۵	الشوسه	الشوصة
[illegible]	[illegible]	او	اذ	۳۹۵	۴	لبس	ولیس	۴۱۸	۲۳	لاختمالنا	لاحتمالها
[illegible]	۴	للنطق	للنفس	″	۲۳	السابعه	التاسعه	۴۱۹	۱۶	موضعه	مرضه
″	۲۱	منها	بهما	۳۹۷	۶	لیقوماس	لیقوماخس	۴۲۱	۲۰	فیهما	فیها
″	۲۲	غلاسة	سلاسة	″	۹	امریضها	امراضها	۴۲۲	۱	کونهما	کونها
۳۲۶	۱۹	فانه	فانه قد	″	۱۸	تفقد	تعقد	۴۲۲	۴	بینتا	نبهنا
۳۶۷	۱	الدافعة	الماسکة	۴۰۰	۱۰	اوغلیظة	اوغلیظة	″	۱۹	المود	المواد
۳۶۹	۱۵	وعلی ما	مالم	۴۰۱	۱۳	ای زوال	ای	۴۲۵	۲	سبب	بسبب
[illegible]	۳	کاذاجاذ	واذا صار	″	۱۷	ای سوء	وهو	″	۹	عرفت	عرفته
[illegible]	۱۹	الانصباب	الانصباب	۴۰۲	″	جامع	مانع	۴۲۶	۱۱	تها	بها
[illegible]	۲	لنافض	الناقض	۴۰۴	۱۷	بواسط	بواسطة	۴۲۷	۵	قیل	قبل
۳۸۵	۱	القاورة	القارورة	″	۱۸	لفضول	لفصول	″	۸	هزه	هذا
۳۸۷	۱	اطرافة	اطرافه	۴۰۶	۱۷	تغلطها	لغلظها	۴۲۹	۱۷	الفاعیلة	الفاعلة
″	۳	التدبیر	بالتدبیر	۴۰۸	۸	اوتشبهه	اوتشبثة	″	۲۰	فیما	مما
″	۱۰	اشتدادها زمانا	زمان اشتدادها	″	۱۰	لاوج	لاوج	″	۲۲	هذا	هذه
″	۱۸	بنقضها	بنقضها	″	۱۲	ایذانه	ابدانه	۴۳۰	۱۳	الی الی	الی ان
″	۱۸	انتهاها	انتهائها	۴۰۹	۱	فی لطفوا	فی لطفوز	۴۳۲	۱۸	بالانفعاق	لانفعاله
″	۲۳	نوابلها	نوابتها	″	۷	اکثرها	اکثرها	۴۳۴	۹	غیرها	غیرها
۳۸۸	۴	یطیفها	یطیفنها	″	۹	والجسو	او الجس	۴۳۵	۲۳	مضوطا	مضبوطا
″	۸	رطوبات	الرطوبات	۴۱۰	۵	الدلالة	لدلالته	۴۳۸	۱۷	علی خط	علی خط الشعاع
″	۲۲	انتها	انتهائها	۴۱۲	۵	المباحث	مباحث	۴۳۹	۴	[illegible]	[illegible]
۳۸۹	۱۷	تابعة	بالعقة	۴۱۴	۹	الثابت	الثابت	″	۱۳	اربع	ربع
۳۹۰	۱۱	ترکیب حمی	کترکب حمی	۴۱۵	۱	بین اسافل القدم	و باسافل القدم	″	۱۹	موقتة	موقعه
″	۱۰	المسوسة	معکوسة	″	۲۲	ان	ان ما	۴۴۴	۱۴	ولا یبعد	ولا یبعد ایضا
۳۹۱	۲	الترکیب	التراکیب	۴۱۶	۴	الابصح	ای لایصح	۴۴۴	۱۲	انه الاشتداد	انه لاشتداد
۳۹۳	۷	مواضع	موضع	″	۱۵	وهو	هو	″	۱۸	الانذاء	من الانذاء
″	۱۵	یازرا	بارزا	″	۱۹	تلافة	خلافه	″	۲۳	مباکلة الطبیعة	مشاکلة الطبیعة
″	۱۶	ان الجبر	ان الجزو	۴۱۷	۱۰	متلذذة	متلززة	″	۲۲	علی الهواء	علی الهواء

۵

صفحہ	سطر	غلط	صحیح
۴۹۴	۴	وجواۃ	وجودۃ
۴۹۳	۱۲	خفر	حصر
۴۹۰	۳۲	یبقی	یبقی
۴۸۳	۲۰	البسیط	المواد البسیط
۴۸۳	۲۸	الاقصہا	الانفصال
۴۸۲	۱۳	تطبیم	تطبیۃ
۴۸۱	۲	جسم	جسم
۴۷۴	۱۱	فی التبدل	فی التبدل
۴۷۴	۱۴	القابلیۃ	القابلیۃ
۴۶۴	۳	جمیعا	وجمیعا
〃	۲۸	المصادرۃ	المصادرۃ
〃	۲۵	کثرۃ	کرۃ
۴۶۱	۲۴	الفضول	الفصول
۴۶۱	[illegible]	وافقہ	وافق

صفحہ	سطر	غلط	صحیح
۴۴۲	۱۳	تقدیر	تقریر
۴۴۳	۱۴	بالترطیب	الترطیب
〃	۱۶	شبیہتین	شبیہین
〃	۱۸	لالا	لانا
۴۴۴	۵	یرطب	بترطب
۴۴۵	〃	استحالہ	استحالۃ
〃	۱۵	وفاربہا	ودخانیہا
〃	۲۲	الاستزار	الاستمراء
۴۴۶	۱۹	اعنصب	اعتقب
۴۵۱	۱	الثالث	والثالث
〃	۶	والمرضی	المرضی
۴۵۱	۱۵	للضد	بضد
۴۵۲	۱۷	او	و
۴۵۳	۱۹	الفضول	الفصول
۴۵۷	۳	اولانکشافہ	لانکشافہ
۴۵۸	۶	ربث	رتب
〃	۹	الفضول	الفصول
〃	〃	فما	حما
〃	۲۲	ویفنح	ولفتح
۴۵۹	۹	[illegible]	[illegible]
۴۶۰	۹	الرطوبۃ	رطوبۃ
〃	۱۷	قولہ	وقولہ
〃	۱۹	تحذب	یجذب
۴۶۳	۵	وتسکین	وتسکن
〃	۱۱	الرطیب	الترتیب
۴۶۴	۴	الروح	البروج

صفحہ	سطر	غلط	صحیح
۴۶۵	۴	العادیۃ	لعادیۃ
〃	۷	الموار	المواد
۴۶۷	۱۶	توارد	وتوارد
۴۶۸	۱۱	المراد	المواد
۴۷۱	۱۰	لکثرت	لکثرۃ
〃	۱۴	کسائر	کسبا
۴۷۲	۱۶	کثیر	کشر
۴۷۹	۱۷	جوہر	الجوہر
۴۸۱	۳	بضمہا	بضمہا
〃	۸	ذکریا	زکریا
۴۸۴	۲۳	قضاد ؛	تضاد ؛
۴۸۵	〃	روقوع	رلو
۴۸۶	۱۱	مایکون کر	لایکون کر
〃	۲۲	المغیر	المتغیرۃ
۴۹۲	۲۰	ہل	بل
۴۹۳	۸	سارعۃ	مسارعۃ
〃	۱۱	لعصل	نفصل الآن
۴۹۵	۱۵	تلک	ملک
〃	۱۹	ینتقل	بتقل
〃	۲۱	تکتشفا	ومکتنفا
〃	۲۲	القربۃ	الترتبۃ
۴۹۶	۸	لیترطب	لترطیب
۴۹۷	۱	المبقی	المتقی
〃	۷	طمثہن لا	طمثہن لا
〃	۱۷	اللبرد	للبرد
۴۹۸	۹	تسیلہ	تسیل
۴۹۹	۱۷	لان	ان
۵۰۰	۵	ان کان	وان کانا
۵۰۱	۱۱	ارضینۃ	ارضیۃ
۵۰۲	۲	شدیدۃ	شدید

صفحہ	سطر	غلط	صحیح
〃	۱۱	قال	حال
〃	۳۰	الضعیفۃ	الشیعۃ
۵۰۰	۸	واتماوی	واتماوی
〃	۲۳	یطلع	یطلع
۵۰۱	۷	شبہم	تشبہ
۵۰۲	۲۹	وتبینوا	وتبینہا
〃	۳۲	وکان	وکما کان
۵۰۴	۱	باضافۃ	باضافۃ
〃	۳	اخلاط	اخلاطا
۵۰۵	۱	اخلاطا	اخلاطا
۵۰۸	۱۲	المفرد	المفرط
〃	[illegible]	المقابل	مقابل

صفحہ	سطر	غلط	صحیح
۵۰۴	۱۴	فدائر	غدائر
〃	۱۵	شدید	شدیدا
۵۰۵	۱۰	وربکا	ربکا
۵۰۸	۴	و	او
۵۱۱	۱۴	قابلین	قابل
〃	۱۷	شماز	اشماز
〃	۲۰	المتعیلات	المستعملات
۵۱۴	۱۱	لم یستحیل	لم یستحل
۵۱۵	۶	توہم	یوہم
۵۱۸	۱	الاول لان	لان الاول
۵۱۹	۱۷	احتراز	احترازا
〃	۱۸	یکثر لیس احتراز	یکثر لیس احترازا
۵۲۳	۵	ارداء	الدوار
〃	۲۰	عدیم	عدم
۵۲۴	۱۵	لطمیث	الطمث
〃	۱۸	الی القرع	من القرع
۵۲۵	۷	مزاجیۃ	مزاجہ
۵۲۶	۳	لان الغذاء الملطف	ہو
۵۲۸	۲	اللطیف	الالطف
۵۳۰	۱۸	البزور حرکۃ	البزور حرکۃ
۵۳۴	۲	کثرۃ	کرۃ
〃	۵	صبیقابا	ضبابا
〃	۱۸	تکثیر	تکثر
۵۳۶	۲۲	یقوح	یقرح
۵۳۸	۱	اخلاط	اختلاط
۵۳۹	۹	بلۃ	بلہ
〃	۲۱	تسکین	یسکن
۵۴۰	۱۰	لاحتیاجہا	لاحتباسہا
〃	۱۱	بشدید	شدیدا

صفحہ	سطر	غلط	صحیح
۵۱۱	۱۰	لطافتہا	ولطافتہا
۵۱۲	۴۳	تشابہ الغرض	الکنکسہ الغرض
۵۱۳	۴	الکنکسہ	ادالثانی
۵۱۴	۳۸	وانا سے	غاذیۃ
〃	۳۴	بجاذبۃ	البادۃ
۵۱۸	۶	البادۃ	بعیبۃ
〃	۱۵	نعیب	بصیب
〃	۲۶	ویغیب	یغیر
۵۱۹	۱۶	یغیر	مختلفۃ الاعراض
۵۲۰	۳۶	مختلفۃ	استطرادا
۵۲۱	۲۴	استطراد	الذکر
〃	۲۶	الذکر	لذکر

صفحہ	سطر	غلط	صحیح
۵۲۲	۲	من ادراس	من ادراس
〃	۵	والتی	التی
۵۲۴	۹	مایغذو	مایغذوو
۵۲۵	۵	فاذا استمت	فاذا استمت
۵۲۶	۳	روارۃ	رواۃ
۵۳۲	۳۰	الاوروق	الاوروق
۵۳۳	۱۶	یشتہ	یشتہ
۵۳۴	۳۶	ارض	الارض
۵۳۹	۱۵	ذات البئر	ذات الریۃ

۶

تم

هذا فهرس المجلد الثاني من شرحي القانون

- الفصل ١٧ في موجبات الاحتباس والاستفراغ — ١
- الفصل ١٨ في اسباب غير ضرورية ولا مضادة — ٦
- الفصل ١٩ في موجبات الاستحمام والتشمس — ٨
- فصل في موجبات التنفس والاندفان في الرمل والتمرغ والاستنقاع في الادهان — ١٥
- الفصل ١ في المسخنات — ١٨

الجملة الثانية في تعديد سبب سبب وهي تسعة وعشرون فصلا — ١٨

- الفصل ٢ في المبردات — ٢٢
- الفصل ٣ في المرطبات — ٢٤
- الفصل ٤ في المجففات — ٢٥
- الفصل ٥ في مفسدات الشكل — ٢٦
- الفصل ٦ في اسباب السدة وضيق المجاري — ٢٧
- الفصل ٧ في اسباب اتساع المجاري — ٢٨
- الفصل ٨ في اسباب الخشونة — ٢٩
- الفصل ٩ في اسباب الملاسة — ٢٩
- الفصل ١٠ في اسباب الخلع — ٣٠
- الفصل ١١ في اسباب المجاورة لمنع المقاربة — ٣٠
- الفصل ١٢ في اسباب سوء المجاورة لمنع المباعدة وهو قصر الفصول — ٣١
- الفصل ١٣ في اسباب الحركات الغير الطبيعية — ٣١
- الفصل ١٤ في اسباب زيادة الحجم والعدد — ٣٣
- الفصل ١٥ في اسباب النقصان — ٣٣
- الفصل ١٦ في اسباب تفرق الاتصال — ٣٤
- الفصل ١٧ في اسباب القرحة — ٣٥
- الفصل ١٨ في اسباب الاورام — ٣٥
- الفصل ١٩ في اسباب الوجع — ٣٦
- الفصل ٢٠ في اسباب وجع وجع — ٤٤
- الفصل ٢١ في اسباب سكون الوجع — ٤٧
- الفصل ٢٢ في ما يوجبه الوجع — ٤٧
- الفصل ٢٣ في اسباب اللذة — ٤٨
- الفصل ٢٤ في كيفية ايلام الحركة — ٤٩
- الفصل ٢٥ في كيفية ايلام الاخلاط الرديئة — ٤٩
- الفصل ٢٦ في كيفية ايلام الرياح — ٤٩
- الفصل ٢٧ في اسباب ما يحتبس ويستفرغ — ٥٠
- الفصل ٢٨ في اسباب التخمة والامتلاء — ٥٠
- الفصل ٢٩ في اسباب الضعف — ٥١

التعليم الثالث — ٥٧

- الفصل ١ كلام كلي في الاعراض والدلائل — ٥٧
- الفصل ٢ في علامات الفرق بين الامراض الخاصة والمشاركة — ٧١
- الفصل ٣ في علامات الامزجة — ٨٣
- الفصل ٤ في جمل علامات المعتدل المزاج — ٩٦
- الفصل ٥ في علامات من خرج عن الاعتدال بافراط — ٩٧
- الفصل ٦ في العلامات الدالة على الامتلاء — ٩٨
- الفصل ٧ في علامات غلبة خلط خلط — ١٠٢
- الفصل ٨ في العلامات الدالة على السدد — ١٠٥
- الفصل ٩ في العلامات الدالة على الرياح — ١٠٧
- الفصل ١٠ في العلامات الدالة على الاورام — ١٠٩
- الفصل ١١ في علامات تفرق الاتصال — ١١١

الجملة الأولى — فن ٢ تع ٣ — في النبض وهي تسعة وعشرون فصلا ١١٦

الفصل ١ كلام كلي في النبض ١١٦
الفصل ٢ في النبض المستوي والمختلف ١٥٥
الفصل ٣ في النبض المركب المخصوص باسام ١٦٤
الفصل ٤ في طبع من اصناف النبض ١٦٨
الفصل ٥ في اسباب انواع النبض ١٦٩
الفصل ٦ في موجبات الاسباب الماسكة وحدها ٧٠
الفصل ٧ في نبض اسنان الذكور والاناث ١٨١
الفصل ٨ في نبض الامزجة ١٨٣
الفصل ٩ في نبض الفصول ١٨٥
الفصل ١٠ في نبض البلدان ١٨٧
الفصل ١١ في نبض الذي يوجبه المتناولات ١٨٨
الفصل ١٢ في موجبات النوم واليقظة في النبض ١٩١
الفصل ١٣ في احكام النبض في الرياضة ١٩٤
الفصل ١٤ في احكام النبض المستحمين ١٩٥
الفصل ١٥ في النبض الخاص بالنساء ١٩٦
الفصل ١٦ في نبض الاوجاع ١٩٧
الفصل ١٧ في نبض الاورام ١٩٧
الفصل ١٨ في احكام النبض من قبل العوارض النفسانية ٢٠٢
الفصل ١٩ في جملة تغير الامور الغير الطبيعية ٢٠٣

الجملة الثانية — فن ٢ تع ٣ — في البول والبراز وهي ثلثة عشر فصلا ٢٠٤

الفصل ١ قول كلي في البول ٢١٤
الفصل ٢ في دلائل الوان البول ٢٠٩
الفصل ٣ في قوام البول وصفائه وكدورته ٢٠٧
الفصل ٤ في دلائل رائحة البول ٢٣٩
الفصل ٥ في دلائل المأخوذة من الزبد ٢٤٠
الفصل ٦ في دلائل انواع الرسوب ٢٤٣
الفصل ٧ في دلائل كثرة البول وقلته ٢٥٦
الفصل ٨ في البول الصحي والتفصيل الفاصل ٢٥٩
الفصل ٩ في ابوال الاسنان ٢٥٩
الفصل ١٠ في ابوال الرجال والنساء ٢٦٠
الفصل ١١ في ابوال الحيوانات ٢٦١
الفصل ١٢ في اشياء سيالة تشبه البول ٢٦٢
الفصل ١٣ في دلائل البراز ٢٦٢

الفن الثالث في حفظ الصحة — فصل وخمسة تعاليم ٢٧٣

الفصل المفرد في سبب الصحة والمرض وحتمية الموت ٢٧٣

التعليم الأول في التربية وهو اربع فصول ٢٧٩

الفصل ١ في تدبير المولود ٢٧٩
الفصل ٢ في تدبير الرضاع والنقل ٢٨٤
الفصل ٣ في امراض تعرض للصبيان ٢٩٣
الفصل ٤ في تدبير الاطفال اذا بلغوا الصبى ٣٠٤

التعليم الثاني في التدبير المشترك للبالغين وهو سبعة عشر فصلا ٣٠٤

الفصل ١ جملة القول في الرياضة ٣٠٦
الفصل ٢ في انواع الرياضة ٣١٠
الفصل ٣ في وقت ابتداء الرياضة ٣١٥
الفصل ٤ في الدلك ٣١٩

الفصل ٥ في الاستحمام وذكر الحمامات ٣٢٢
الفصل ٦ في الاغتسال بالماء البارد ٣٢٦
الفصل ٧ في تدبير المأكول ٣٢٨
الفصل ٨ في تدبير الماء والشراب ٣٥٧
الفصل ٩ في النوم واليقظة ٣٧٠
الفصل ١٠ فيما يجب ان يحترز من الوضع ٣٧٣
الفصل ١١ في تقوية الاعضاء الضعيفة ٣٧٤
الفصل ١٢ في الاعياء الذي يتبع الرياضة ٣٧٥
الفصل ١٣ في التمطي والتثاؤب ٣٨٠
الفصل ١٤ في علاج الاعياء الرياضي ٣٨١
الفصل ١٥ في احوال اخرى تتبع الرياضة ٣٨٤
الفصل ١٦ في علاج الاعياء الحادث بنفسه ٣٨٨
الفصل ١٧ في تدبير الابدان التي امزجتها غير فاضلة ٣٩١

التعليم الثالث في تدبير المشايخ وهو ستة فصول ٣٩٦

الفصل ١ قول كلي في تدبير المشايخ ٣٩٦
الفصل ٢ في تغذية المشايخ ٣٩٧
الفصل ٣ في شراب المشايخ ٤٠٠
الفصل ٤ في تنقية سدد المشايخ ٤٠٠
الفصل ٥ في دلك المشايخ ٤٠١
الفصل ٦ في رياضة المشايخ ٤٠١

التعليم الرابع في تدبير بدن ممن مزاجه غير فاضل وهو خمسة فصول ٤٠٢

الفصل ١ في استصلاح المزاج الازيد حرارة ٤٠٢
الفصل ٢ في استصلاح المزاج الازيد برودة ٤٠٥
الفصل ٣ في تدبير الابدان السريعة القبول للمرض ٤٠٥
الفصل ٤ في تقضيف السمين ٤٠٦
الفصل ٥ في تسمين القضيف ٤٠٧

التعليم الخامس في الانتقالات وهو فصل وجملة ٤٠٨

الفصل المفرد في تدبير الفصول ٤٠٨
الجملة ٥ فن ٣ في تدبير المسافرين وهي ثمانية فصول ٤١٢

الفصل ١ في تدارك اعراض تنذر بامراض ٤١٢
الفصل ٢ قول كلي في تدبير المسافر ٤١٧
الفصل ٣ في توقي الحر في السفر ٤١٨
الفصل ٤ في تدبير من يسافر في البرد ٤٢٠
الفصل ٥ في تدبير حفظ الاطراف عن ضرب البرد ٤٢٢
الفصل ٦ في حفظ اللون في السفر ٤٢٣
الفصل ٧ في توقي المسافر مضرة المياه المختلفة ٤٢٤
الفصل ٨ في تدبير راكب البحر ٤٢٦

الفصل ١ قول كلي في العلاج ٤٢٧
الفن الرابع في تصنيف وجوه المعالجات وهو احد وثلثون فصلا ٤٢٧
الفصل ٢ في معالجات امراض سوء المزاج ٤٢٥

الفصل ۳
في انه كيف ومتى يجب ان يستفرغ ۴۴۹

الفصل ۴
في قوانين مشتركة للقيء والاسهال ۴۶۰

الفصل ۵
الكلام في الاسهال وقوانينه ۴۶۷

الفصل ۶
في افراط الاسهال ۴۶۸

الفصل ۷
في تدارك حال من افرط به الاسهال ۴۷۹

الفصل ۸
في تدبير من شرب الدواء ولم يسهل ۴۸۱

الفصل ۹
في احوال الادوية المسهلة ۴۸۱

الفصل ۱۰
فيما يجب ان يطلب من هذا الباب في كتب آخر ۴۸۵

الفصل ۱۱
في القيء ۴۸۵

الفصل ۱۲
فيما يفعله من يتقيأ ۴۹۵

الفصل ۱۳
في منافع القيء ۴۹۶

الفصل ۱۴
في مضار القيء المفرط ۴۹۸

الفصل ۱۵
في تدارك احوال تعرض بالمتقيء ۴۹۹

الفصل ۱۶
في من افرط عليه القيء ۵۰۱

الفصل ۱۷
في الحقنة ۵۰۲

الفصل ۱۸
في الاطلية ۵۰۴

الفصل ۱۹
في النطولات ۵۰۵

الفصل ۲۰
في الفصد ۵۰۶

الفصل ۲۱
في الحجامة ۵۴۸

الفصل ۲۲
في العلق ۵۵۵

الفصل ۲۳
في حبس الاستفراغات ۵۵۸

الفصل ۲۴
في معالجات السدد ۵۵۹

الفصل ۲۵
في معالجات الاورام ۵۶۱

الفصل ۲۶
في البط ۵۶۷

الفصل ۲۷
في فساد العضو وقطعه ۵۶۸

الفصل ۲۸
في معالجات تفرق الاتصال ۵۶۹

الفصل ۲۹
في الكي ۵۷۷

الفصل ۳۰
في تسكين الاوجاع ۵۷۸

الفصل ۳۱
وصية كالخاتمة ۵۸۳

هذه قطعة التاريخ من نتائج افكار الفاضل الكامل والبديع الباذل المولوي هادي علي

ادام الله فضله

صد شکر که گشت نصف آخر طیار
کردند تصحیحش بخوانی هر جاست
آنکس که بجمع آن مشتهها کرد
عدال نکات طب محمد حسن است
هادی ز برای سال طبعش بنوشت

زین نسخه نافع مدار حکما
در نسخه کیمیا شماری زیبا
مصروف بماند روز و شب صبح و مسا
در سینه و بر زبانش قرآن هدی
مطبوع دل دو شرح قانون شفا

۱۲ ۶۷ هجری

الحمد لله العلي الحكيم والصلوة على رسوله الهاشمي الكريم وعلى آله واصحابه اولي الفضل العظيم

وبعد فهذا مجلدان من النسخة الرائقة العجاب الجامعة لشرحي الكليات للقانون احدهما الموسوم بالمغني في متن الكتاب للحكيم العلامة المطبي محمد بن محمود الآملي وثانيهما المكتوب في الحواشي للفاضل النحرير الجليل والعالم الخبير النبيل العلامة الاوحد الثاني الحكيم علي الجيلاني المشتهر بالامام

حامل المتن جامع الشرحين

صانهما الله عن شر كل شديد واصابة العين انطبعت بتصحيح جهابذة افضل الاساتذة الحكماء الكمل زين باسماءهم سند البلد الاكمل وتوشيح الحواشي الرائعة للحواشي جلّ فيها استاذ العلماء افضل العلماء واجود الحذاق الامام مولانا الحكيم علي حسين انار الله برهانه رفيقه المشرقين

وذلك بايماء ذي المجد الاثيل والطبع السليم الحافظ للقرآن الحكيم المولوي محمد حسن حفظه الله عن نوائب الزمن في ١٢٦٥ سنه هجري

المجلد الاول
الجزء الاول

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا المجلد الثاني من شرح القانون للحكيم علي الجيلاني

الفصل السابع عشر في موجبات الاحتباس والاستفراغ

من التعليم الثاني

بسم الله الرحمن الرحيم

المجلد الثاني من شرح القانون لمحمد بن محمود الآملي

٥

قال الشيخ الرئيس رحمه الله الفصل السابع عشر في موجبات الاستفراغ والاحتباس **اقول** هذا الفصل في موجبات الاستفراغ والاحتباس وهي بفتح الجيم ما يقتضيه كل منهما وبكسرها اسباب كل منهما ولكل وجهة لانه ذكر اسباب كل منهما اولا وذكر عقيبه ما يحدث من كل منهما والاحتباس والاستفراغ ايضا من الامور الضرورية اما الاول فلان بقاء البدن بالغذاء ولا يوجد غذاء يستحيل الى جوهر الاعضاء حالة ما يلقاها فوجب ان يحتبس الى ان يتم هضمه ويتهيأ للاحالة الى مشابهة جوهرها واما الثاني فلانه ليس غذاء يستحيل بجملته الى جوهر الاعضاء بل ينفصل لا محالة منه فضلة وهي ان بقيت عندها افسدتها وافسدت ما يصل اليها من الغذاء وولدت امراضا رديئة ولما كان الحاجة في التغذي الى الاحتباس بالذات والى الاستفراغ بالعرض قدم بحث الاحتباس ولما كان الاحتباس تارة لما يجب ان يحتبس بالطبع وتارة يجب ان يستفرغ بالطبع ذكر احكام الثاني لانه المنافي للصحة وبين انه قد يكون من جهة القوى كضعف الدافعة وقدمها لانها هي القوة التي بها الاستفراغ فاذا ضعفت قصرت عن فعلها او شدة القوة الماسكة فانها اذا اشتدت وقويت تشبثت به ومنعت الخروج او ضعف الهاضمة فانها اذا ضعفت طال لبث التي اي الذي ينفصل منه ما يجب استفراغه في الوعاء تثبيتا يكون من القوى الطبيعية كالماسكة الى ان يتم هضمه وقد يكون من جهة العضو كضيق مجاريه او لسددها او لغلظ المادة وقد يكون من جهة المادة اما لقلتها فانها اذا قلت تعسر خروجها لتشبثها بالعضو واما للزوجتها وهو ظاهر واما لكثرتها فتعجز الدافعة عن دفعها واما لفقدان المعين على دفعها كعدم الموجبة للاحساس بالحاجة الى دفعها فانها هي المحركة للقوة الارادية على دفع الفضلات ولذلك يصير المواد محتبسة في الامعاء عند احتباس الصفراء الموجبة للاحساس بالحاجة الى دفعها عنها او سيلها الى جهة اخرى

من النصف الثاني

كما في القولنج اليرقاني وهو الحاصل من انسداد مجرى الصفراء من المرارة الى الامعاء فلا يحس الامعاء
بدفع الثقل فيحتبس او كثير البلغم اللزج المولد للرياح ويحدث القولنج وفي الاكثر يكون مع هذا القولنج يرقان لان الصفراء
اذا لم تندفع الى الامعاء ففي الاكثر تنفذ مختلطة مع الدم فيظهر لونها في الجلد واما الانصراف للمادة من قوة الطبيعة الى جهة اخرى
كما يعرض في البحارين من احتباس البول والبراز بسبب كون الاستفراغ البحراني من جهة اخرى كما اذا استفرغت المادة
بالعرق فانه يحبس البول والبراز او بالبول فيحتبس البراز والعرق او بالبراز فيحتبس البول والعرق **قوله** واذا وقع
شروع في بيان غاية الاحتباس اي اذا وقع احتباس ما يجب ان يستفرغ عرض من ذلك امراض تركيبية ومزاجية ومشتركة
ومركبة اما امراض التركيب فكما ... ان الفضلة اذا احتبست في مجرى من عرق او عصب معا منعت نفوذ غيرها
فيه فيكون مرضا لاقتضائه الخلل في النفوذ كالاسترخاء فان المادة اذا احتبست وكانت رقيقة انتشرت في العضو ومنعت
نفوذ الروح النفساني في الاعضاء والاسترخاء قد يفهم منه الفالج ايضا لانه استرخاء احد شقي البدن ويصح حمله عليه ههنا ايضا
وكالتشنج الرطب ما يشبه ذلك كالكزاز والقوة التشنجية فان المادة اذا احتبست وكانت غليظة مددت العصب عرضا
واذا ازداد في العرض نقص طوله فيتقلص العضو وذلك هو التشنج واما امراض المزاج فالعفونة اي الامراض الكائنة
منها اذ العفونة ليست بمرض لانها ان كانت في خلط فهي سبب مرض لا مرض وان كانت في عضو فهي عرض تابع للمرض ... الحادث
الامراض الحادثة عن الاحتباس اذ تكثر الرطوبة وتضعف تصرف الحار الغريزي فيها فتستولي الحار الغريب وتعفنها **قوله**
اي تسخن الحار الغريزي وهو احتباسه ايضا فانه اذا احتبست وتعفنت سد المجاري والمسام فلا يصل النسيم البارد الى
ما ينبغي الى التعب فيحتد مزاج الحار الغريزي ويستحيل الى النارية وهو يوجب سوء المزاج وينبغي ان يعرف ان هذا هو المشهور
في الطب من ان حرارة البدن اذا كانت على ما ينبغي كيفية وكمية كانت غريزية واذا تغيرت عن ذلك كانت غريبة لا انه
حق لان الغريزية لا تتغير عن غريزيتها وما يرى من تغير حرارة البدن واحتدادها عند الاحتباس ليست هي الا بحرارة المنفصلة
عن المواد التي تؤثر فيها عند توليد الارواح بالطبخ وينضج اي والاحتباس يحدث سوء المزاج ايضا بانطفاء الحرارة الغريزية
فانه اذا طال او اشتد لافراطه ضعفت الحرارة ومالت الى الانطفاء فيعقبه سوء المزاج البارد وايضا اي والاحتباس
يوجب غلبة الرطوبة على البدن فيعقبه سوء المزاج الرطب واما الامراض المشتركة اي اصناف تفرق الاتصال فكانصداع
الاوعية وانفجارها لان المواد اذا احتبست اوجبت تفرق الاتصال اما بالتمديد فانها اذا كثرت مددت وفرقت
اتصال العضو او بالحدة فانها اذا كانت حادة فرقت اتصاله كحال حلبها في سحج الامعاء **قوله** والتخمة انما ذكر التخمة
ههنا مع انها ليست من مرض تفرق الاتصال لانها من قبيل احتباس ما يجب استفراغه فيقبل ان يشرع في الامراض المركبة

ذكرها ارداً الامراض التي تكون من الاحتباس وذلك لان التخمة يلزمها فساد الغذاء الذي تكون منه الاعضاء
والارواح ومثل هذه المادة يجب اخراجها لاحتباسها خصوصاً اذا وافق التخمة بعد عهد بالجوع مثل ما يقع من الشبع المفرط
في خصب عقيب جوع مفرط في الجدب او في استفراغ مادتها او حبسها لان القوى المتصرفة في مثل هذه الصورة قد ضعفت
وعجزت عن هضم الغذاء فيصير كالاملي بالطبيعة واما الامراض المركبة فكالاورام والبثور فان المادة اذا احتبست بمجاري خلت
جرم الاعضاء وزادت في حجمها وهي ح ان كانت كثيرة احدثت اوراما وان كانت قليلة احدثت بثوراً **قوله** واستفراغ
لما ذكر اسباب احتباس ما يجب ان يستفرغ وما يوجبه شرع في اسباب استفراغ ما يجب ان يحتبس وذلك يكون اما من جهة القوة
كقوة القوة الدافعة لانها اذا قويت تبالغ في فعلها فتدفع ما يجب استفراغه وما يجب احتباسه او ضعف الماسكة فانها اذا ضعفت
عجزت عن امساك ما لا يجب احتباسه وما يجب ايضاً او من جهة المادة بان تكون مؤذية اما بالثقل لكثرتها او بالتمديد لريحيتها او باللذع
لحدتها وحرافتها اذ على التقادير لا يكون للدافعة في دفعها فعل ولا يقوى الماسكة عن حبسها فيستفرغ اما في الاول فبسبوعها
للمجاري واما في الثاني فبتسهيل الريح اندفاعها على ما نشاهد في اندفاع المني عند انتشار القضيب واما في الثالث فبدفع [illegible]
لا يقال الكلام فيما يجب احتباسه وعلى تقدير ايذاء المادة لا يكون منه لان المادة بمجرد الايذاء باحد الوجوه المذكورة لا تصير مما يجب
استفراغها بل انما تصير كذلك اذا فسدت ولم تصلح لتصير جزء عضو **قوله** او لرقة المادة اي او يكون استفراغها بسبب انها رقيقة
بلغت بحيث تسيل من نفسها فيسهل اندفاعها بدون فعل الدافعة او من جهة العضو وذلك اما بان يعين المادة على الاندفاع
لسعة مجاريه كما يعرض من سيلان المني عند الجماع وذلك لان مجرى القضيب وكذا المجرى الذي يرتفع من البيضتين يتسعان
عند الجماع لان الآلة اذا توترت بالريح عرض لها بسبب الانتصاب ان يتسع ولذلك من كان رقيق المني ينزل بسرعة
بل لعله عند اول مباشرته واما من انشقاق المجاري طولا او انقطاعها عرضاً او انفتاحها عن فوهاتها كما في الرعاف فانه
ان كان طبيعيا كما في البحارين اذ الطبيعة تفتح فوهات العروق لدفع الزيادة ولا شك انه اذا عرض فيه استفرغ ما يجب
احتباسه كذا في انفتاح عرق بالارادة كما في الفصد فانه يؤدي ايضا الى استفراغ بعض ما يجب احتباسه **قوله** قد يحدث هذا الانفتاح
اي انفتاح مجاري العروق لسبب حادث من خارج مما لا يكون طبيعيا ولا اراديا كما في ضربة او سقطة او اصابة [illegible] او حار كهواء
الحمام او من داخل كاسهال الادوية فان كل ذلك قد يستفرغ ما يجب احتباسه **قوله** فاذا وقع اي هذه الاسباب استفراغ ما يجب
ان يحتبس واما ما يحدثه فهو انه اذا وقع ذلك عرض منه في الغالب برد مزاج اي سوء مزاج بارد بسبب استفراغ
المادة المشتعلة وفي بعض النسخ المشتعلة التي يغتذي بها الحار الغريزي وربما عرض فيه حرارة المزاج وذلك
اذا كان ما استفرغ بارد المزاج مثل البلغم او قريبا من الاعتدال مثل الدم فيستولي الحار المفرط الذي هو الصفراء

فيسخن المزاج وقد ... من ذلك اى من الاستفراغ المذكور اليبس النما وبالذات اما الاول فلان الجفاف لازم الاستفراغ الرطوبات واما بالذات فلان ايجاب استفراغ اليبس بوسطة الغير حتى يكون بالعرض

وربما عرضت منه اى من الاستفراغ الرطوبة على القياس الذى ذكرناه فى عروض الحرارة ... استفراغ البلغم او الدم وذلك عند الاعتدال من استفراغ الخلط المجفف فان لم يطلب المجفف اذا كان باعتدال ... استفرغ

المجفف استولى الرطوبة لامحالة **قوله** ولعجز يتعلق بعرضت اى ربما عرضت منه الرطوبة على القياس او لعجز من الحرارة الغريزية عن هضم الغذاء هضما تاما فيكثر البلغم لكن هذه الرطوبة اى الحادثة عن كثرة البلغم بسبب

ضعف الهضم لا ينفع المزاج الغريزى اى لا تغذيه ولا تكون غريزية لانها فضلية حصولها من ضعف الهضم كما ان تلك الحرارة اى الحادثة من استيلاء الصفراء لم تكن غريزية ايضا **قوله** بل اى كل ما ذكرناه بينا انما يكون

اذا لم يفرط الاستفراغ اما اذا افرط وكل استفراغ يتبعه يبوسة فى جوهر الاعضاء وغريزيتها وان لحق بعضها حرارة او رطوبة فلا يكون ذلك فى جوهر الاعضاء وغريزيتها بل يكون حرارة غريبة ورطوبة غير صالحة لان الاولى

تكون لاستيلاء الصفراء والثانية لاستيلاء البلغم الحاصل من قصور الهضم وانما جعل ذلك لاحقا ببعض الاعضاء لان ما كان منها باردا بعد ان يصير فرط الاستفراغ موجبا لاستيلاء الصفراء عليها ... وما كان حارا

لا يبلغ ذلك فيه الا ان تحدث رطوبة بلغمية **قوله** وقد يتبع اشارة الى ان فرط الاستفراغ قد تحدث منه امراض آلية ايضا كالسدة من فرط يبس العروق وانسدادها لان اليبس اذا استولى جمع اجزاء المجرى بعضها الى البعض وضم

فوهاتها ويبس ما عساه ان ينفذ فيها ولذلك يصير الجوع المفرط اذا اعقبه شبع مفرط سببا لحدوث سدة عظيمة وكالتشنج والكزاز اى اليابس فانهما يحدثان ايضا من الاستفراغ وذلك لان العصب يعرض له اذا يبس ان ينقص

طوله وعرضه تجمع اجزائه كما يعرض للسيور المقربة الى النار وتنبيه ان احتباس ما يجب استفراغه واستفراغ ما يجب احتباسه يحدث امراضا اشار الى ان متى احتبس ما يجب احتباسه او استفرغ ما يجب استفراغه ان وقع

كل واحد منهما بالاعتدال وفى وقت الحاجة لا يوجبان مرضا بل يكونان نافعين موجبين للصحة وبقوله واما الاحتباس والاستفراغ المعتدلان المصادفان لوقت الحاجة اليهما فانهما نافعان حافظان للحالة الصحية وقد يأتى الكلام فى

ذلك كله فى حفظ الصحة ايضا **قوله** وقد تكلمنا فى الاسباب الضرورية بجنسيتها وان كانت قد لا يكون اكثر انواعها ضرورية يريد ان الاسباب المذكورة كلها ضرورية بحسب جنسها لان جميع انواعها او صنفها ضرورية كالحاجة الى الغذاء فانه ضرورية بحسب

الغذاء اما كونه لحما او خبزا فغير ضرورى وكذا الحاجة الى الهواء فان استنشاقه ضرورى اما كونه هواء اقليم معين فلا وكذا فى البقية

قوله فلناخذ فى الاسباب الاخرى اى فلنشرع فى الاسباب الغير الضرورية والغير الضارة للاحتياج اليها فبها
ايضا قال رح الفصل الثالث من عشر كلام كلى فى الاسباب التى تتفق للبدن غير ضرورية ولا ضارة اقول
هذا الفصل فى كلام كلى فى الاشياء التى ليست بضرورية للبدن ولا ضارة له وقد سماها اسبابا لانها اذا اتفقت
استعمالها يكون فاعلة فيه وعرفها بقوله وهى التى ليست بجنسيتها غير ضرورية فى الطبع ولا هى مضادة للطبع ومعناه
انها ليست مما تقتضيه الطبيعة ولا هى مضادة للامر الطبعى ويمكن بقاء البدن بدونها وهى الاشياء التى تلاقى
البدن غير الهواء فانه ضرورى بل مثل الاستحمامات وانواع الدلك وغيرها كالادوية قال القرشى ليس المراد
بهذه الملاقاة ما يكون من خارج فقط بل ما يكون من داخل ايضا كالادوية المذكورة فى هذا الفصل وقوله بل مثل الاستحمامات
وانواع الدلك لا يمنع من ذلك لانه ذكر ذلك على سبيل المثال ولذلك قال ويغيرها المتناول المتناولات ايضا
كالادوية لكن فيه نظر لان فعل الاسفيداج فى الداخل وفعل البصل فى الخارج مضادان للطبع ويمكن ان يجاب
بان ذكر الادوية المذكورة وقع بالعرض لا بالذات ولا يدل عليه قوله ولا هى مضادة للطبع والقول الكلى
فى هذه الاسباب هو ان الاشياء الفاعلة فى بدن الانسان من خارج بالملاقاة تفعل فيه على وجهين
وذلك لان فعلها فيه اما ان يكون بان يخالط منها شئ اما بنفوذ ما لطف منها فى المسام لقوة فيها غواصة
نافذة او بجذب الاعضاء اياها من مسامها او بتعاون من الامرين واما بان لا يخالط منها شئ بل ان يفعل
اما بكيفية صرفة من غير اعتبار مادة او صورة نوعية بان تحيل البدن الى كيفياتها وتلك الكيفية تكون لها بالفعل
كالطلاء المبرد بالفعل فانه يبرد والكماد المسخن بالفعل فانه يسخن او يكون بالقوة لكن الحار الغريزى يستهيج
فيها قوة فعالة وتخرجها الى الفعل واما بالخاصية فان الفعل الذى يكون بالخاصية لا يحتاج ايضا الى المخالطة
قوله ومن الاشياء يريد ان يذكر اقسام افعال الادوية باعتبار كون فعلها فى الداخل والخارج وهى تجاوز
من ثلثة لان تاثيرها فى البدن اما ان يكون خارجا فقط او داخلا فقط او فى كليهما جميعا والاول هو الذى
يغير بالملاقاة ولا يغير بالتناول مثل البصل فانه اذا ضمد به من خارج قرح ولا يقرح من داخل والثانى هو الذى
يكون امره بالعكس مثل الاسفيداج فانه ان شرب غير تغييرا عظيما بل ربما قتل وان طلى لم يفعل من ذلك
شيئا والثالث هو الذى يفعل من الوجهين جميعا ولم يذكر مثاله وفيه تفصيل لانه اما ان يكون تاثيره
من خارج او داخل سواء كالماء فى تبريده او يكون تاثيره فى احدهما مضادا للاخر كالكزبرة فانها تحلل
من خارج وتغلظ من داخل وقد يختلف لا بالمضادة كالكرفس فانه تسخينه من داخل اكثر من خارج

قوله والسبب في القسم الاول اي الذي يتغير بالملاقات دون التناول احد امور ستة احدها ان

مثل البصل اذا ... داخل البدن باد... القوة الهاضمة وتصرفه وغيرت مزاجه فلم تترك سلامته ... ره

في ثقلها يمكنه ان يفعل فعلا ويخرج الباطن واما في الخارج فيبقى بحاله ... والثاني انه في اكثر الامر

يتناول مخلوطا بغيره وذلك مما يكسر قوته وتغير كيفيته والثالث انه يحيله العرق في اوعية الغذاء وطرقها

تغمره وتكسر قوته لان الدواء اذا لم تكن قوية جدا انكسر قوته لكل ما يفسده في نفوذه ويصل بوبه تضعيفه ويكون

اولى بذلك ... الرابع انه انما يلزم من خارج موضعا واحدا والشيء اذا كان ضعيفا في تاثيره ادام تاثيره في متاثر واحد

اثر فيه واما من داخل فلا بد ان ينتقل من عضو الى آخر فيضعف تاثيره لا سيما اذا كان ضعيف القوة الخامس

انه من خارج يلتصق بالعضو التصاقا قويا فيكون تمكن قوته من الفعل اكثر واما من داخل فانما يماس مماسة

غير ملتصقة فلا يتمكن من الفعل تمكنه عند اللصوق واشتمال الجسم عليه لا يبلغ اللصوق والسادس انه اذا حصل

في الباطن تولت بتدبيره القوة الطبيعية لحرارة الباطن ففرقت اجزاؤه فلا يلبث الفضل منه لاندفاعه

ولا الجيد لاستحالته وما بخلاف الخارج فان القوة الطبيعية لا تتمكن من التصرف فيه كذلك وهذا الوجه يؤول للاول

الا ان يقال ان سبب زوال قوته في الاول استحالته وفي هذا التفريق اجزائه وان لم يستحل بعد بان

تميز الطبيعة الفضل المشتمل على القوة المعرضة عن الجيد الخالي عنها وتسلم الاول الى الدفع ليدفعه والثاني الى تغيره

لبحلة ما قوله واما ما يخلص من حال الاسفيداج اشارة الى بيان السبب في القسم الثاني اي الذي

يتغير بالتناول دون الملاقات كالاسفيداج وسببه على ما ذكره الامام ان اجرامه غليظة الاجزاء فلا ينفذ

في المسام من خارج وان نفذ لم يمعن في نفوذه الى منافذ الروح والى الاعضاء الرئيسة واذا تنوول

كان الامر بالعكس لانه يصل الى منافذ الروح والى الاعضاء الرئيسة فيفسد الثاني ان الطبيعة السمية التي

فيه لا تتوفر وفي بعض النسخ لا تؤثر الا بفرط تاثير من الحار الغريزي الذي لنا فيه وذلك لا يحصل بنفس الملاقاة خارجا

اذ لا يكون فيه فرط تاثير من الحار الغريزي كما في الباطن ولم يذكر سبب القسم الثالث وهو الذي يفعل في الحالين

لظهوره وذلك لان فعله ان كان في الخارج والباطن على السواء كالماء البارد والحار كان ذلك بكيفيته التي بالفعل

فلا يختلف البتة وان لم يكن فعله بحسب الخارج والباطن على سواء كان ذلك بكيفيته التي بالقوة فيختلف فعله لا محالة

بحسب لطافته وغلظه وبحسب قوة ما يؤثر في اخراج قوته الى الفعل وضعفه وقد احال زيادة القول في ذلك

الى الكتاب الثاني بقوله وربما عاد وعليك في كتاب الادوية المفردة كلام من هذا التفصيل فلا نطول بذكره

قال الشرح الفصل ١٩ في موجبات الاستحمام والتضحي الى الشمس **اقول** وسم الفصل بانه فيما يوجبه الاستحمام والتضحي الى الشمس ولم يتعرض فيه للآخر وقدم اولا الكلام في المختار من الحمام وذكر انه قال بعض المتحذلقين ويريد به ابا سهل المسيحي والتحذلق اظهار الحذاقة ان خير الحمام ما قدم بناؤه واتسع فضاؤه وطاب هواؤه وعذب ماؤه اما الاول فلانه لو كان جديدا لاضر رائحة الكلس بالروح وافادت الهواء حدة تجفف البدن ولا يريد به انه كلما كان اقدم كان افضل لان مثله لا يؤمن انهدامه بل المراد انه لا يكون قريب العهد بالبناء لما قلنا واما الثاني فلانه لو لم يتسع هواؤه اي مكان هوائه وفي بعض النسخ فضاؤه وهو ما انسد من جوانبه لاحتبس فيه الانفاس وما يتبخر من الاوساخ فيتكدر الروح ولم ينبسط النفس ولا يترتب عليه الغرض الذي هو انشراح الصدر ورائحة القوى وجودة الاغتذاء وغير ذلك واما الثالث فلان ما عدا الماء العذب لا يبدان بما له من غير كيفية عرفت فيؤذي البدن وهذا ليس على الاطلاق بل بالنسبة الى الاصحاء لان اصحاب الاستسقاء والعلل الباردة ينفعهم غير ذلك كالمالحة والكبريتية واشباههما وزاد اخرون وصفا رابعا وهو ان يتعدل الاتون وقوده بقدر مزاج من اراد دخوله اي على قدر مزاج المستحم فان بارد المزاج يحتاج الى زيادة حرارة هوائه ومائه والحار بخلافه والوقود بالفتح الحطب وبالضم الايقاد وقيل لا يتم فضيلة الحمام ما لم ينضم الى الاوصاف الاربعة المذكورة اربعة اخر صفاء الهواء وكثرة الضياء وجودة الجلساء وجودة الوقود بان يكون الحطب خاليا من الدخان والحدة والرائحة الردية لئلا يغير طبيعة الهواء والماء **قوله** واعلم هذا شروع فيما يوجبه الحمام اي قد عرفت ما هو المختار من الحمام واعلم ان الفعل الطبيعي للحمام اي ما يقتضيه لطبيعة لا ما يحدث فيه بسبب طول المكث وغيره هو التسخين بهوائه والترطيب بمائه اما الاول فلان الهواء بذاته حار وقد انضاف اليه الحرارة المستفادة من النار فيسخن لا محالة بذاته واما الثاني فلان الماء بذاته مرطب وقد ينضاف اليه بخار الحمام فيزيد ترطيبه فيرطب بمائه ولان الحمام قد جمع بين قوتي النار والماء وعند ذلك يحصل هواء بخاري حار رطب يصل الى داخل البدن بالاستنشاق والى خارجه بالملاقات فلذلك يسخن بهوائه ويرطب بمائه والبيت الاول منه مبرد مرطب وذلك لقلة حرارة هوائه لقربه من الهواء الخارجي والثاني مسخن مرطب لما عرفت والثالث مسخن مجفف لفرط تحليل هوائه وهذا اذا كان الحمام على الاعتدال والا فقد يكون ولا بيت فيه مبرد لكون البيوت كلها حارة ولا مجفف لكونها كلها باردة

قوله ولا يلتفت اشارة الى بطلان راى من ذهب الى ان ترطيب الحمام بمائه وهو على سبيل الابل لا غير وهو لا يرطب الاعضاء الاصلية ترطيبا غريزيا لا تشربا ولا التصاقا بناء على انه لا ينفذ فيستحيل ان يدخل في قوام الاعضاء ولم يذكر السبب في عدم الالتفات اليه لظهوره اذ لا يلزم من انتفاء الترطيب الغريزي بسبب عدم الدخول في قوام الاعضاء انتفاء الترطيب الغريزي بوجه آخر فانه باعتبار ما يبل الاعضاء يقل ما يتحلل منها اذ الحرارة يكون تحليلها للرطوبة البالة اكثر من تحليلها للرطوبة الغريزية ويحصل به الترطيب شربا ولصوقا والدليل على ذلك ان من لا يستحم بالماء الحار يقل شرب الماء ويكون بدنه نحيلا نحيفا **قوله** الا استثناء منقطع اى ان الفعل الطبيعي للحمام هو ما وصفناه لكنه قد يعرض فيه غير تاثيراته وتغيراته المذكورة من كونه مسخنا بهوائه مرطبا بمائه ومن احكام البيوت تغيرات اخرى بعضها بالعرض وبعضها بالذات اما الثاني فلما ياتي من انه يهضم الاغذية وينضج المواد البلغمية فان ذلك منه لا يكون بالعرض بل بالتسخين وهو مسخن بالذات واما الاول فمن ذلك ان الحمام قد يعرض له ان يبرد بهوائه من كثرة التحليل للحار الغريزي وان يجفف ايضا جوهر الاعضاء للتحليل الكثير للرطوبات الغريزية وان افاد رطوبات غريبة بمائه فيحصل منه البرد واليبس بالعرض لكونهما بسبب كثرة التحليل ومن ذلك ان ماءه اذا كان شديد السخونة فيستعر منه الجلد فيستحصف مسامه كما يقشعر بالكلية ولا يتادى من رطوبته شيء يعتد به الى داخل البدن ولم يجد تحليله اى تحليل المطلوب منه ومن ذلك ان ماءه قد يسخن وقد يبرد اما تسخينه فيجاوه اى بحرارته ان كان حارا لا جدا اى لا اثر له بالتحليل بل الى السخونة ما هو دون الفاتر فانه يبرد ويرطب وذلك لانه اذا نفذ يفارقه السخونة بسرعة لضعفها فيبقى باردا رطبا وبالحقن عطف على قوله فبجاوه اما تسخينه فبجاوه ان كان حارا وبالحقن ان كان باردا فانه يحقن الحرارة المستفادة من هوائه ويجمعها في الاحشاء اذا ورد بارد على البدن واما تبريده فذلك اذا اكثر فيه الاستنقاع لا الاستفراغ على ما في بعض النسخ فيبرد من وجهين احدهما ان المياه باردة بالطبع فيبرد اخر الامر وان سخن بحرارة عرضية لا يثبت بل تزول ويبقى اثر الطبيعي مما تشربه البدن من الماء وهو التبريد وثانيهما ان الماء وان كان حارا او باردا فهو رطب فاذا افرط في الترطيب خنق الحرارة الغريزية بكثرة الرطوبة واطفاها فيبرد وفي بعض النسخ حقن الحار الغريزي فاطفاه وهو خطا لان احتقان الحرارة يوجب التسخين لا التبريد لا يقال حقن الحرارة واطفاء الرطوبة المستفادة من ماء الحمام للحرارة الغريزية بعيد جدا لكونها رطوبة تتشربها البدن مما لطف من الماء

حتى يبلغ الى ان يطفى الحرارة لان الترطيب اذا افرط منع من التحليل واجتمع المواد وادت بالافراط

فيطفى الحرارة لا محالة **قوله**: الحمام قد يسخن بالتحليل ايضا اذا وجد غذاء لم ينهضم او خلطا باردا لم ينضج فيهضم ذلك

الغذاء وينضج ذلك الخلط اشارة على ما ظن الى تغير يعرض فيه بالذات غير ما يحصل بهوائه ومائه طبعا ولذلك

قال ايضا المراد بالتحليل هو المقابل للتعقيد اى جعل المادة ارق لا يقال التسخين ههنا يشبه بالتحليل فكيف

يكون بالذات لان المراد بالتغير بالذات هو الذى لا يكون بسبب خروجه عن الاعتدال وقال القرشى ههنا

المراد بالتحليل مفهومه اللغوى وهو جعل المادة ارق ولا يجوز ان يكون ما هو المتعارف عند الاطباء وهو

جعل المادة بحيث يتبخر لان جعل الغذاء كذلك لا يقال له هضم فان قيل وكذا جعل الغذاء ارق لا يقال له

هضم قلنا هذا وان كان كذلك لكن اطلاق الهضم على ما يرق اولى من اطلاقه على ما يتحلل لان الرقة قرب

الى الهضم من التحليل لان الغذاء كيف كان فى اكثر الصور ما لم يرق لم ينهضم ثم قال ولو اريد تصحيح هذا الكلام

بحيث لا يخل بالاصطلاح يقال الحمام قد يسخن بالتحليل ايضا وذلك اذا وجد خلطا باردا فيجعله بحيث يتبخر

وقد يسخن اذا وجد غذاء الى آخره ويكون كانه قال الحمام قد يسخن باحد امور ثلثة التحليل والهضم والنضج

الا ان هذا انما يستقيم اذا كان قوله اذا وجد قيدا لقوله يسخن فقط وظاهر اللفظ يشعر بانه قيد لقوله قد يسخن بالتحليل

ايضا فمن اراد ان لا يختل الاصطلاح فينبغى ان لا يلتفت الى ما يشعر به ظاهر اللفظ وهو

كون قوله اذا وجد قيدا هذا كلامه وفيه تعسف لا يرتكبه احد على ما لا يخفى ولا حاجة اليه ولا على

الشيخ ان يكون استعمال كل لفظ على متعارف الاطباء وقال الاستاذ ان قوله اذا وجد ليس قيدا

فى شىء بل هو خبر ثان للحمام والتقدير ان الحمام يسخن بالتحليل ايضا وهو جعل الرطوبات بحيث ما يتبخر فى البدن

ويسخن وهذا الكلام صحيح لا يحتاج الى قيد ثم ذكر خبرا آخر والتقدير ان الحمام اذا وجد الى آخره وهو ايضا كلام

تام مستقيم وسبب غلط الكل حمل الجزء الثانى على انه قيد للجزء الاول وهذا مع اخراج اللفظ عما هو ظاهر فيه

اولى مما ذكره القرشى لكنه قال وفى هذا الكلام اى فى قول الشيخ والحمام قد يسخن بالتحليل ايضا الى آخره نظر من

وجهين الاول ان الحمام من شانه اضعاف الهضم لان هواءه ينشر الحرارة فى الباطن الى الظاهر كفعل الرياضة وربما

حللها بتفتيحه للمسام وترقيق موادها وتهيئها للتحليل وح كيف يجوز ان يقال انه اذا وجد غذاء لم ينهضم هضمه

ب ان ترقيق الخلط البارد لا يوجب تسخينا بل تبريدا بانتشاره فى البدن ولذلك منع

من استعماله عند ما يكون فى البدن شىء من هذه المواد فكيف يصح ان يقال انه ينضج الخلط البارد ويسخن

فمن

والجواب عنها ان منضجه لما لم ينهضم وكذا ترقيق الخلط ونضجه انما يكون اذا كان قليلاً وضعف بتجميده وتقشير

الخلط البارد وتبريده للبدن اذا كان كثيراً فينتفي لمنافاة **قوله** والحمام قد يستعمل يابساً وهو الذي

يكون المقام في هوائه كثيراً واستعمال مائه قليلاً فانه ح يجفف لان الرطوبات المتحللة منه يكون اكثر من الواردة

عليه وهو ينفع اصحاب الاستسقاء والترهل لتحليل موادهما وتجفيفهما وكذا ينفع في جميع الامراض الباردة الرطبة

المادة لكن عند انضاج مادتها وقد يستعمل رطباً وهو ما يقابل اليابس وح يرطب لقلة التجفيف وكثرة الترطيب

وهو ينفع جفاف الابدان والمدقوقين ومحروري الامزجة وقد يقعد فيه كثيراً فيجفف بالتحليل والتعريق

وقد يقعد قليلاً فيرطب بانتشاف البدن منه قبل التعريق وقد يستعمل على الريق وخلو المعدة من الكيلوس

فيجفف شديداً ويهزل ويضعف كل ذلك بسبب تحليل الرطوبات الغريزية وانما يكون التجفيف شديداً

لانه بطبعه محلل فاذا استعمل ولم يكن في المعدة غذاء يخلف عوض المتحلل تزيد ذلك التحليل لا محالة

وقد يستعمل على قرب العهد بالشبع ويكون ذلك قبل تمام الهضم الاول وتميز الكيلوس عن الفضلات

البرازية وحينئذ يسمن بما يجذب الى ظاهر البدن من المادة لانه بتعريقه يجذب المادة الى

جهة المسام عوض العرق ثم يجذب مادة اخرى عوض المنجذبة لضرورة الخلاء الى ان يصل الجذب

الى المعدة فينجذب الغذاء منها وهو قاصر الهضم فيتولد منه البلغم عند الاعضاء وذلك من اسباب

السمن التسمين الا انه يحدث السدد بما يجذب بسببه اي بسبب الحمام ح الى الاعضاء من المعدة

والكبد من الغذاء الغير النضيج وقد يستعمل عند آخر الهضم الاول قبل الخلاء اي عند صيرورة الغذاء

كيلوساً وقبل انحداره فينفع ويسمن باعتدال اما نفعه فلان ما يجذب ح يكون اصفى وابعد من احداث

السدد اما تسمينه باعتدال فلان الغذاء ربما ينضج تنقص بعض رطوبته فيكون ما يجذب ارق والطف

فيكون تسمينه اقل بخلاف الاول فانه يكون بافراط وقيل ان الامر بالعكس يكون لان الغذاء

قبل ان ينهضم يكون كثير الفضول وهي مانعة من التغذية بالكلية فضلاً عن التسمين والجواب المنع من

كون الفضول مانعة من التغذية مطلقاً بل اذا خرجت عن الصلاح بالكلية **قوله** ومن يستعمل

يريد ان يبين انه كيف ينبغي ان يستعمل الحمام للترطيب قال الاستاذ كيف ينبغي ان يستعمل

لاصحاب الدق غيره ما قال القرشي وهو ان اللائق بهذا البحث الكتاب الرابع حيث يتكلم

في حمى الدق واما ذكره ههنا فلا حاجة له اليه لاسيما وهو الآن يتكلم في الجزء النظري وهو لا يتعلق

ببيان كيفية العمل وما يرد على قلنا لان استعمال الحمام بترطيب اه كلي يشمل اصحاب الدق غيرهم
وتمثيل بهم لاحتياجهم الى زيادة ترطيب اي من اراد ان يستعمل الحمام للترطيب كما في اصحاب الدق
فيجب عليهم ان يستنقعوا اي يجلسوا في الماء حتى تنشرب البدن من ساعة طالما يضعفوا قال الشيخ وفيه نظر
لان الضعف انما يكون بسبب فرط التحلل وفرط التسخين فلينظر والمدقوق لا يجوز له الا استنقاع ان ذلك
لانهما يوجبان التخفيف ولا وجه له لان الشيخ يقول ان يستنقعوا مدة لم يضعفوا ولم يؤد الى التحليل
والتسخين فكيف يرد عليه ذلك **قوله** ثم اي بعد الاستنقاع يمرخوا بالدهن اي البارد الطيب الرائحة
كدهن البنفسج ليزيد في الترطيب برطوبته ويحبس المائية في المسام ويحقنها داخل الجلد بلزوجته ويعدل
التسخين الحاصل في القلب ببرودته وينعش القوة بطيب رائحته ويجب ان لا يطيلوا المقام حذرا من التسخين
وان يختاروا موضعا معتدلا اي من بيوته ليلا يكون حارا مكربا ولا باردا يقشعر منه الجلد ويتكاثف
فلا يترتب الغرض وان يكثر من صب الماء على ارض الحمام ليكثر البخار ويرطب الهواء وان ينقلوا من الحمام
من غير عناء ولا مشقة تلزمهم وذلك ان ينقلوا ادا من داخل الحمام الى المسلخ نقلا غير مشق ثم ينقلوا من
المسلخ الى المسكن على محفة يتخذ لهم محاير فع بايد هادية او على مركوب هادي الحركة وان يطيبوا بالطيب البارد
كما يخرجون اي عند خروجهم من الحمام وان يتركوا في المسلخ ساعة الى ان يعود اليهم النفس المعتدل
وذلك بان يستريحوا من حركة الحمام ويتراجع اليهم قواهم وان يسقوا من المرطبات شيئا مثل ماء الشعير
ومثل لبن الاتان وان استعمل منه قبل الحمام ايضا كان ابلغ في الترطيب هذا ما ذكره الشيخ ولو كان
في الماء الذي يجلسون فيه ازهار رطبة كزهر البنفسج والنيلوفر ويغسل رؤوسهم بالخطمي ويدلكوا بدقيق شعير
ويسير باقلى لازالة اوساخهم ويلبسوا ثياب الكتان المطيبة بروائح مرطبة ويسقوا بعد الغذاء المرطبة
باربع ساعات اوخمس اقداح من شراب ريحاني كثير المزاج لكان اكثر ترطيبا لهم واستنقاعهم
من آبزن ماؤه فاتر وقد طبخ فيه ازهار مرطبة من اعظم ادويتهم لكن الاولى ان يكون ذلك بعد
استعمال الماء الحار لا قبله على ما ذهب اليه صاحب الكامل وغيره من الاطباء لان حرارة ابدانهم اقوى
سورة من حرارة الماء الفاتر فيكون باردا بالنسبة فلو استعملوه عند دخولهم في الحمام كان كانتقال
انتقال من الشئ الى ضده وح يضيق المسام فلا يترتب الغرض بخلاف ما لو استعملوا اولا الماء الحار
فانه يفتح المسام ويخلخل البدن فاذا استعمل بعد ذلك الابزن المذكور نفذت قوى الادوية وطبع رطوبة الماء

كي يستعملوا اصحاب الدق الى اخره
الحمام ثم يطيب
من تمثيل بيعضه الترطيب بصرف
اصحاب الدق ... فيجب عليهم
ان يستنقعوا في الماء ما لم يضعفوا
ثم يمرخوا بالدهن ليزيد في الترطيب
ويحبس المائية الداخلة اما قوة
في المسام ويحقنها داخل الجلد
وان لا يطيلوا المقام فيه وان
يختاروا موضعا معتدلا

٢ تع

وان يكثروا صب الماء على الارض
ليكثر البخار ويرطب الهواء وان
ينقلوا من الحمام من غير عناء
ولا مشقة بل على محفة تتخذ
لهم وان يطيبوا بالطيب
البارد وكما يخرجون وان يتركوا
في المسلخ ساعة الى ان يعود
اليهم النفس المعتدل وان
يسقوا من المرطبات شيئا مثل
ماء الشعير ومثل لبن الاتان

قوله ومن اطال المقام فى الحمام اى سواء كان مدقوقا او لم يكن خيف عليه الغشى باسخانه تقلب وثوربه الغشى او لا لانصباب شئ من الاخلاط الثائرة بثوران الحرارة الى جهة المعدة قوله وللحمام مع كثرة منافعه مضار اشارة الى ان له مضار غير ما مرت منها انه يسهل انصباب الفضول الى الاعضاء التى بها ضعف وذلك بما يسيل تلك الفضول بحرارته بما يزيد ذلك رخاوة تلك الاعضاء ومنها انه يرخى الجسد بحرارته ورطوبته ومنها انه يضر بالعصب بلة اياه لكثرة الرطوبة ومنها انه يحلل الحرارة الغريزية بحرارته وتوسيعه المسام ومنها انه يسقط الشهوة للطعام بحرارته ورطوبته البالة لفم المعدة المضادة لتكثيف السوداء ومنها انه يضعف قوة الباه لبلة العصب فيعسر الانتشار ومنها انه يحدث الحمى ان كان فى بدنه ادنى عفونة ومنها انه يسرع بالشيب والهرم لفرط تحليله هاتان لم يذكرهما الشيخ وكل ذلك انما يحدث مع المداومة وطول المكث والافلا قوله وللحمام فصول اشارة الى اصناف الحمام والمراد بالفصول امور بها تميز بعضها عن بعض وهى من جهة المياه التى تكون فيه فانها ان كانت نطرونية وكبريتية او بحرية او رمادية او مالحة طبعا او بصنعة بان يطبخ فيها شئ من ذلك اى من الملح او الرماد او النطرون وهو جنس من البورق او يطبخ فيها مثل الميويزج وهو زبيب الجبل او مثل حب الغار او الكبريت او غير ذلك مما ليست بمالحة لكنها تفعل فعلها فى التمليح فانها تحلل وتلطف بترقيقها للرطوبات وتهيئتها للتبخر وتزيل الترهل والترهل بتحليل الرطوبات الموجبة لذلك والترهل انتفاخ يحصل فى الاطراف والاعضاء لقلة الدم لاستيلاء البلغم رقيق عليها بسبب ضعف هاضمتها والترهل تفسير بالتهبج وهو انتفاخ يحصل فى الوجه وفى اجفان العين وربما حصل فى الاطراف مع ميل اللون الى رصاصية او الى صفرة يسيرة لضعف الحار الغريزى وتمنع انصباب المواد الى القروح بتحليلها اياها وتجفيفها المسالك وتنفع اصحاب العرق المدنى بتحليلها مادته وهو انما يحدث بان يعرض فى بعض البدن بثور تنفطر ثم تتقيح ويخرج منه شئ رقيق كانه عصب يميل الى حمرة وسواد ولا يزال يطول ويمتد حتى يخرج بكماله وقد يظهر له حركة تحت الجلد حتى قال بعض انه دود وقال القرشى هو الحق لانا شاهدنا من خرج منه ذلك وهو يتحرك بعد خروجه لحظة واذا كانت المياه نحاسية او حديدية او مالحة تنفع ايضا من امراض البرد والرطوبة كل ذلك لتقويتها الاعضاء وتجفيفها المواد بازالتها فضل الرطوبة وتنفع ايضا من اوجاع النقرس والمفاصل ومن الاسترخاء والربو وامراض الكلى اى الكائنة من سوء مزاج بارد او رطب وتقوى جبر الكسر اى كسر العظام كل ذلك لما قلنا من تقويتها الاعضاء وازالتها فضل الرطوبة وتنفع ايضا من الدماميل والقروح لما عرفت

والنحاسية خاصة تنفع الفم والاسنان من القروح الساعية ورطوبات الاذن لانها مقوية ومنشفة للرطوبات
والحديدية خاصة تنفع المعدة والطحال وذلك بتحليلها وتقويتها والبورقية والملحية تنفع الرؤس القابلة
للمواد والصدور التي كذلك حال اي القابلة للمواد وذلك لازالتها الرطوبة الفضلية التي تكون بها الاستعداد
لقبول المواد وينفع المعدة الرطبة واصحاب الاستسقاء والنفخ لازالتها الرطوبة التي تحدث هذه الامراض
وان كانت المياه شبية او زاجية فينفع الاستحمام فيها من نفث الدم لانها بما فيها من القبض تقبض
منافذ العروق وافواهها ومن نزف المقعدة والطمث لما فيها من القبض والمراد بنزف الطمث خروجه
اما قبل وقت الحيض بحسب السن هو قبل عشر سنين وقيل قبل تسع سنين واما بعد مدته وهو ما زاد
على سبعة ايام وسببه اما كثرة الدم او رقته او حدته واما انفتاح افواه العروق في الرحم او انصداعها
اما لامتلاء مفرط او لمادة حادة حريفة وينفع اليضا من نقلب المقعدة اي استرخائها وانقلابها لان سببه اما
استيلاء مواد بلغمية عليها وضعف الماسكة والهاضمة تتكثر بها ويوجب انقلابها وتفع المياه المذكورة منه
لا يخفى وفي بعض النسخ وتقلب المعدة وليس بصواب لان تقلب المعدة يكون عن غثيان وهي لا تنفعه وايضا
من الاسقاط بلا سبب اي بدون سبب ظاهر بان يكون من ضربة او سقطة او وثبة او من استنشاق روايح
مشتهاة فتحرك القوة الى جهتها وتخلو عن مسك الجنين او من فصد فيخرج الدم الذي هو غذاء الجنين
فيسقط الجنين اذا كان عظيما او من استعمال مسهل واما الذي لا يكون من سبب ظاهر فاما ان يكون من رقة
المني فلا يتخلق الجنين منه انخلاقا قويا واما من ريح في الرحم فيمنع اشتماله عليه واما من رطوبات مفرطة
مستولية على فوهات العروق فيتزلق المشيمة واما من موت الجنين فتتكرهه الطبيعة وتدفعه خصوصا اذا جرى
منه دم صديدي الى الرحم فيلذعه واما السمن يحصل بها بعد هزال مفرط لان غذاء الجنين يتصرف الى جهة
السمن وفي اكثر النسخ بها اي بالمياه المذكورة من جهة تقويتها وقبضها وجمعها لفواه العروق وتخليطها للرطوبات
بتجفيفها وتنشيفها لها ومن التهيج ايضا ومن فرط العرق وذلك لان سببه اما تخلخل البدن واتساع
المسام واما رقة المادة وسهولة تحللها واما ضعف الماسكة والمياه المذكورة تنفع من ذلك كله
لما عرفت غير مرة واما المياه الكبريتية فانها تنقي الاعصاب بحرارتها وفرط تحليلها وتسكن اوجاع
الفقرة والتشنج لما عرفت وتنقي ظاهر البدن من البثور والقروح الردية المزمنة والآثار السمجة والبهق
والبرص والكلف كل ذلك لتحليلها المواد المحدثة لها وتحلل الفضول المنصبة الى المفاصل والى الطحال والكبد

كل ذلك بحرارتها وتحليلها وينفع من صلابة الرحم لانها اما من مواد بلغمية يحلل لطيفها ويبقى كثيفها
سوداوية او دموية افرط في تحليل لطيفها او من استعمال الروادعات والمبردات
والمياه المذكورة تدفع جميع ذلك وتدفع مادته لكنها ترخي المعدة وتسقط الشهوة وذلك لفرط
حرارتها واما المياه القفرية فهي المياه الواقفة الآجامية وقيل المخالطة بالقفر وهو نوع من القير
وقيل ما يكون فيها قفر اليهود ويقال له حجر اليهود ونسب الى اليهود لانه يتولد في البحار التي في
بلاد غورات ام كبحيرة فلسطين وغيرها وهي كانت لهم ولتولده اوقات مخصوصة واندفاعه ليس انما
الى جهة مخصوصة بل الى جهات وذلك بحسب حركة الامواج وهبوب الريح واجوده البراق الشديد السواد
الحاد الطعم وهو ينقي القروح الرطبة ويمنع العفونة من السريان واذا لطخ على الشجر والكرم الذي
استولى عليه الدود قتل الدود ورائحته تنفع من الوباء لكن الاستحمام بمائه يملأ الراس من البخارات
بسبب تبخيره المفرط ولذلك يجب ان يتعهد لا يستحم بذلك الماء راسه وفيها اي في المياه القفرية
تسخين في مدة متراخية وخصوصا للرحم والمثانة والقولون لان تراخي تسخينها لهذه الاعضاء
يكون اكثر لكون امزجتها باردة رطبة ولا يخفى ان نفعها انما يكون عظيما لانها حارة يابسة وهي باردة رطبة
ولذلك يكون ردية للثملة لانها لزيادتها في التسخين والتجفيف تزيد مادتها حدة **قوله** من اراد ان يستحم
في الحمامات قال الاستاذ هي المياه المذكورة لان الاطباء يسمونها حمامات والظاهر ان الحمامات هو المعدن
الكبريتية الحارة وفي الحديث مثل العالم كالحمة التي يستشفى بها الاعلاء ولذلك قال يجب ان يستحم فيها
بسكون ورفق وتدريج غير بغتة لان التدريج يقلل الاحساس بحرارتها بل بالمنافيات كلها وقلة الاحساس
بالمنافي يوجب قلة الضرر به وربما عاد عليك في باب حفظ الصحة من امر الحمام ما يجب ان تضيف النظر
فيه الى النظر فيما قبل وكذلك القول في استعمال الماء البارد **قال** فصل في موجبات العادة
اقول هذا الفصل في امور جرت عادة الناس ان يفعلوها منها التضحي الى الشمس الحارة اي البروز
اليها خصوصا اذا كان المبروز متحركا حركة شديدة كالسعي والعدو فمما يحلل الفضول بالقوة ترقيق
المواد وتبخيرها وتسخين الاعضاء ويعرق وينقص النفخ ويحلل الاورام الترهل والاستسقاء باستفراغ
الفضول الرطبة ايضا بسبب ترقيقها وتبخيرها وينفع من الربو ونفس الانتصاب بسبب تسخين القلب واشتعال
الحار الغريزي المحوج الى تنفس عظيم وحركات الات التنفس لذلك المقتضية لتحليل ما فيها من الفضول

وتحلل [illegible] البدن والمغرّ ويقوي الدماغ الذي نزاجه [illegible] بسبب انهاضه للحرارة وتسخينه للاعصاب
و[illegible] نسمات وادوالم [illegible] بسبب [illegible] الابخرة الحادة [illegible] الشمس وتبخرها ايضا فانها
[illegible] مرجه [illegible] تحت [illegible] بل كان مجلسيه بالشمس انفع من او جاع
الد[illegible] البواسير على ما قيل ويؤكده ما في بعض النسخ واوجاع المقعدة وضربا
الرحم [illegible] بسبب كنوانبه لاستحالة المادة الى كيفية سمية وارتفاعها الى الدماغ
[illegible] فيحصل من ذلك حركة تشنجية ويؤذي القلب ايضا فيحصل من ذلك غشي
[illegible] على نوعين منوي وطمثي والمنوي اردأ من الطمثي لان المنوي اقبل للاحالة [illegible] وكيف [illegible]
هذه العلة انما تكون للابكار ولمن كانت معتادة بالجماع ثم انقطع عنها ولمن [illegible] استعمال
ادوية مانعة من الحبل ونقي الرحم ايضا من رطوباته فانه يسيل منه في الاكثر رطوبات ردية اما لضعف
الهاضمة او الماسكة او لقوة الدافعة والفضول تنصب اليه وانما ينفع التنقي من الامراض المذكورة
لتحليله المواد الغليظة وترقيقها وتسييلها فان تعرض للشمس اي تكشف لها عن الثياب خصوصاً
متحركا كثف البدن وقشفه وحممه اي جعله اسود البشرة كالحمم وهو الرماد والفحم وصار كالكي على فوهات
المسام وذلك بسبب احتراق الظاهر ومنع التحلل من الباطن وللشمس تاثيرات متضادة بحسب
القوابل فانها تسود بشرة الانسان لما قلنا وتبيض الكتان بتحليل مسامه وتنقية الوسخ وتلين الشمع
بابراز رطوبة الكامنة في عمقه الى الظاهر وتصلب الطين بتحليل الرطوبة الموجودة في ظاهره وتحدث النوم
في بعض الرؤس بسبب البلغم ورطوبة تنتشر فيه بحرارتها وتحدث [illegible] في بعضها بسبب زيادة تسييل
رطوبة البلغم وهذا قريب مما يقال الحمام يروي العطشان ويعطش الريان وذلك لان الريان تحلل رطوبته
بالعرق فيشتاق الى الترطيب والعطشان يكتسب رطوبة منه فيروي **قوله** والسكون في الشمس
في موضع واحد اشد في احراق الجلد من التنقل فيها اي من حركته فيها اذ بالتنقل يتبدل الهواء المحيط
بالمتنقل فلا يكون المنفعل الواحد ملاقيا لفاعل واحد بخلاف السكون والمراد [illegible] اذا كان السكون
مع الانكشاف عن الثياب والا لم يكن للشمس تاثير في احتراق الجلد [illegible] السكون [illegible]
منع التحلل من الانتقال لفقدان احد الموجبين وهو الحركة [illegible]
واقوا [illegible] الرطوبات من نواحي الجلد [illegible] البخار [illegible]

16 تع

سيال البخار

وقد يجلس عليها وهي حارة وقد يتدفن فيها وقد يستنشر على البدن قليلا قليلا فيحلل الاوجاع والامراض المذكورة
في باب التشمس اي في باب التضحي الى الشمس وهي الاستسقاء والترهل والصداع البارد واوجاع الورك
والكلى وغير ذلك للعلة المعلومة وبالجملة انه يجفف البدن تجفيفا شديدا بازالة الرطوبات واكثر هذا التجفيف
يكون في الظاهر لانه هو الملاقي للفاعل ولا يخفى ان التمرغ فيها يكون اقوى من الجلوس اذ الملاقاة فيه
يكون لجميع المواضع والجلوس اقوى من نثرها على البدن لان زمان الملاقات في الجلوس اطول ومنها
الاستنقاع في مثل الزيت اي الادهان المسخنة كدهن الزيت والقسط والبان فانه ينفع اصحاب الاعياء
اي التمدد لا التقشفي والقروحي لان التقشفي يكون من فرط التحلل والقروحي من مواد حارة وانما ينفع التمددي
بانضاجه وتحليله وتليينه واذا امزج بالماء كان اشد تاثيرا والعلة فيه ان الدهن وحده يطفو ولا يلج واذا ضرب
بالماء اجتمع وتكاثف وولج واحدث راحته وينفع ايضا اصحاب الحميات الطويلة الباردة اي البلغمية
لا السوداوية لانه يزيد في التجفيف والذين بهم مع حمياتهم اوجاع عصب ومفاصل ولاصحاب التشنج
والكزاز واحتباس البول كل ذلك لانه بحرارته وتليينه ينفع الاعضاء الباردة والعصبية لكن ينبغي ان
يكون استعمال ذلك بعد تنقية البدن من مواده لئلا ينجذب الى الظاهر ويجب ان يكون الزيت او شبهه
مسخنا من خارج الحمام اي لو اريد استعماله في الحمام ينبغي ان يسخن في خارجه لان دخول النار فيه مما يوجب
تحلل الروح وكذلك منع النار من موضع غير منفتح فهو مما قد يعرض الموت في حال ا... في مثل تلك
المواضع ... اذا ... فيه اي ... الزيت تغلب ... ونحوهما ... والوصل على ما
ياتي وحده ... لاصحاب ... اوجاع المفاصل والنقرس
سواء ... الادهان المسخنة استنقاعا وتمرخا واما الادهان الباردة الرطبة
فالاستنقاع بها والتمرخ مما يرطب البدن ويفيده طراوة ولدونة ولذلك يستعمل في مداواة الدق
واذا كانت فاترة كان ترطيبها اسرع وابلغ لان الحرارة العرضية تفتح المسام وتهيئها للنفوذ اعلم
ان دهن البلسان مع انه اشد حرارة من غيره لا يبلغ الادهان المذكورة في تسخين الاعضاء التي غلبت
عليها البرودة لانه لطيف الجوهر هوائي لا يثبت على العضو زمانا له قدر بحيث يصل قوته الى الباطن
فيسخنه بل ينشفه الهواء فيكون مثله مثل شرارة طارت على العضو لا تفعل فعلا من الحرارة وان كانت
النار في غاية الحرارة على ما قال الشيخ في فصوله وقال ابن مطران في بستان الاطباء ليس كل دهن

في ...

موجود في قارورة مصرية هو دهن البلسان وليس كل مجلوب من دهن البلسان فانّ اقاليس هو ينفع من كل علة واذا اصح ذلك وكان كله فاتفاقا وموافقا فيجب ان لا تحلل به يفعله تولا بجهال الصناعة من استعمال دهن مفرده وخلط بالزيت وذلك لانه لا يثبت ريثما يفعل بل يسيح عن العضو وتحلل قوته لانه ليس معه حافظ له فيجب ان يخلط بل كل دهن استعمل بالشمع ليوقفه ريثما يفعل فعله ولا تحلل قوته سريعا ومنها بل الوجه ورش الماء عليه فانه ينعش القوة المسترخية من الكرب بفتح الراء وسكونها ولهيب الحميات وعند الغشي لانه يبرد ويقرع البدن فتنبه الحرارة الغريزية وتحرك الى الخارج وهذا انما يكون اذا كانت الحرارة متوجهة الى الباطن واذا كانت آخذة في التحلل فيشبه المسام ويسكن سوء المزاج الموجب لتحليلها ولذلك كان نافعا من لهيب الحميات لانها يكون في مثل هذه الحميات ثائرة والمسام منفتحة واذا اوردعيها الماء البارد خصوصا اذا كان مع ماء الورد دحل النفوذ قوته الى الباطن وبردت الحمى وسكنت لهيبها وربما اصح شهوة الطعام وآثارها وذلك لكسره ما يوجب ضعفها وهو الحرارة والرش في ذلك اقوى من البل لاسيما اذا كان الرش بقوة لانه ان اريد به التنبيه كان هذا ابلغ بقوة قرعه وان اريد منه التبريد كما في الحميات الحارة كان هذا ابلغ في النفوذ ايضا فان المبرد في هذا من بدل كل ساعة بخلاف البل وانما يستعمل الرش والبل على الوجه دون الصدر مع انه معدن الحرارة لان الحواس في الوجه اكثر فيكون احساسه بكيفية الماء اكثر ويضر اي الرش والبل اصحاب النوازل والصداع اي البارد كالصداع الحادث من سوء مزاج بارد ساذج او من مواد باردة وكالنزلة الحادثة من استيلاء البرودة كما يعرض للشيخ الفاني او من مادة باردة اما اليه كان الصداع من حرارة او مادة حارة والنزلة من مواد حارة فلا يضرها ذلك وهو ظاهر

قال رح الجملة الثانية في تعديد سبب سبب لكل واحد من العوارض البدنية

اقول هذه الجملة في ذكر اسباب كل واحد من العوارض البدنية مزاجية كانت او تركيبية او اتصالية واسباب كل منها هي الاسباب الضرورية والتي ليست بضرورية وضارة وقد ذكر تفاصيلها لكن اسباب كل واحد منها مبينة مفصلة وان يبينها مفصلة وذكر في هذه الجملة تسعة وعشرين فصلا الاول في اسباب المسخنات وفي بعض النسخ انواع وهذه انسب لان اختلاف المسخنات بالفصول وذلك مثل الغذاء المعتدل في المقدار والحركة المعتدلة اي بين الشدة والضعف وبين الكثرة والقلة وانما قيدهما بالمعتدل اذ لو زاد الغذاء او نقص لبرد باطفاء الحرارة على الاول وتقليل الدم على الثاني والحركة ان زادت شدة او كثرت زيادة كثيرة بردت لفرط التحليل وان نقصت لم يحدث حرارة يعتد بها واما اذا كانا معتدلين

فى المقدار اوازدياد الحرارة اما الغذاء فبزيادة مادة الحرارة التى هى الدم واما الحركة فاما بابراز ما كان حارا بالقوة الى الفعل او بتنبيت المادة وترقيقها فانها متى رقت جمد مزاجها وتزن بانها على ماسبق الكلام فيه قال الامام لمعنى على نوعين احدهما ما يحفظ الحرارة وثانيهما ما يزيد فيها والمعتدل من الاول لانه لا يحدث سخونة زائدة على ما للبدن بل يحفظ حرارته على حالها والحار من الثانى لانه يزيد فى حرارته والغذاء الحار منهما لانه بما فيه من الغذائية حافظ للسخونة وبما فيه من الكيفية محدث لها وهذا لا يناسب المقام لان الكلام فى الغذاء المعتدل فى المقدار لا الغذاء المعتدل ثم المسخن للشئ هو ما يزيد فى سخونته لا ما يحفظها وان سلم انه قد يراد به ذلك فههنا غير مناسب **قوله** ويدخل فيها اى فى الحركة المعتدلة التى هى من الاسباب الضرورية الرياضات المعتدلة والدلك المعتدل والغمز المعتدل ووضع المحاجم بكونه من غير شرط لانه يكون من قبيل الحركة المعتدلة اذ التى تكون بشرط تبرد باستفراغ الدم **قوله** والبعض الحركة التى هى الى الشدة والكثرة قليلا ليس بالمفرطة اى ومن المسخنات البعض الحركة التى تميل من الاعتدال الى الشدة والكثرة ميلا ما ليس بالمفرط وفى بعض النسخ ليس بالمفرطة فيكون التقدير ميلا ليس بالحركة المفرطة وفى بعضها ليست بالمفرطة وهو ظاهر ومنها الحمام المعتدل لما عرفت بل المسخن بهوائه **وقوله** بمائه وهوائه ليس على ما ينبغى لان المعتدل لا يسخن بمائه على ما عرفت بل يرطب وتسخينه انما يكون اذا كان مائلا الى السخونة وكانه اراد به تسخين الظاهر فان هواء يسخن الباطن بوروده اليه بالاستنشاق ومادة تسخن ظاهره بوروده عليه ومنها الصناعة المسخنة كالحدادة فانها مع اشتمالها على الحركة والحركة مسخنة تعاونها المادة المشتعلة ومنها ملاقاة المسخنات الغير المفرطة لان المفرطة تبرد لفرط التحليل والمقصرة لا يؤثر تاثيرا يعتد به كالاهوية والاضمدة فان الاهوية الحارة يسخن بالاستنشاق بالاحاطة والاضمدة بما ينجذب الى العضو من الدم ومنها السهر المعتدل فانه يسخن بما يلزمه من حركة الارواح الى الخارج لا المفرط لانه يلزمه كثرة التحليل ومنها النوم المعتدل فانه يسخن بما يلزمه من تكثير الحار الغريزى لكن على الشرط المذكور وهو ان لا يكون على خواء والا برد بكثرة التحلل وان لا يكون فى البدن مادة فجة باردة والا برد ابتشارها فى البدن او خلط او غذاء راجحا على الهضم او انه ولد الدم ومنها الغضب فانه يسخن على كل حال لانه لا يكون الا استعلاء الدم الذى فى القلب واما الهم ما لم يفرط فبسبب حركة الروح الى الباطن فيسخن الا اذا افرط فيبرد

وفي بعض النسخ والمراد المفرط فيبرد ولا فرق بينهما معنى ومنها الفرح المعتدل بسبب حركة الروح الى الخارج

ومنها العفونة فان خاصيتها احداث حرارة غريبة لا غير وذلك لانه كما يتولد من حرارة غريبة تتولد منها

حرارة غريبة اذ الشيء يولد ما يناسبه واما انها تتولد من حرارة غريبة فلانها انما تحصل من اشتداد حرارة في

داخل البدن واشتدادها بسبب مدافعة من وصول النسيم المروح اليه من خارج اذا احتدت وتوحيت عن

حرارة غريبة ومعفنة وقد بها اى فعل العفونة غير التسخين المطلق بل التسخين المفسد للاخلاط وغير الاحراق

لان فعلها احداث حرارة غريبة لا غير واحداث الحرارة هو التسخين دون الاحراق لا محالة والتسخين

غير التعفين لانه يقع كثيرا ولا تعفن وقد يحدث قبل التعفن ايضا وذلك لان التعفن كثيرا ما يحدث بان

بعد مفارقة السبب المسخن الخارجي سخونة خارجية تشتعل تلك السخونة في المادة الرطبة فتغير رطوبتها عن

ملائمتها لمزاج الجوهر الذي هو فيه من العضو او البدن من غير ردها اليها بعد اى من غير ان ترد تلك الرطوبة

بعد تغيرها الى صلوحها للجوهر مزاج آخر من الامزجة النوعية الطبيعية كما يتفق ان تغير الحرارة الرطوبة عن صلوحها

المزاج الى آخر من الامزجة النوعية ولا يكون ذلك متعفنا بل منضجا كحرارة الحمام فانها تغير مزاج المادة البلغمية

الى الدموية فتصيره صالحة لغذاء جملة البدن وكالحرارة الغريزية فانها تغير مزاج الغذاء في جوهره وتجعله

صالحا لان يصير جزء البدن **قوله** واما الاحراق فهو ان يميز الجوهر الرطب عن الجوهر اليابس تصعيدا لذلك

الرطب وترسيبا لهذا اليابس **قوله** واما التسخين الساذج اشارة الى ان كل واحد من الاحراق والتعفين

داخل في التسخين سمنا لكن كل منهما تسخين مقيد والتسخين الساذج هو الذي يكون بدون قيد وجود سببه

ومن حيث هو وان كان مطلقا وهو نوع منه وهو ان يبقى معه الرطوبات كلها على طبايعها النوعية الا انها

يصير اسخن ومن المسخنات التكاثف في ظاهر البدن لكون ذلك اما من بارد بالفعل كالثلج او قابض كالمياه الشبية

او يابس يجفف كالطين فانه يسخن بحقن البخار في البدن بسبب تضييق مسامه ومنها التخلخل

في داخل البدن فانه يسخن بسبب البسط ومن عادة جالينوس ان يحصر جميع هذه الاسباب في خمسة اجناس

الحركة غير المفرطة وملاقاة ما يسخن لا بالافراط والمادة الحارة وما تغتذى والتكاثف والعفونة وحصر على ذكره

الشيخ هو ان كل مسخن اما ان يكون جوهرا او عرضا فان كان جوهرا فلا يسخن الا بالملاقاة فهي اما ان تكون

من خارج البدن ويدخل فيه الاهوية والاضمدة او في داخله ويدخل فيه الادوية الحارة مغتذى او كان

عرضا فاما ان يكون بدنيا او غير بدني الاول اما ان يكون بالذات وهو العفونة او بالعرض وهو التكاثف الظاهر

فاما ان يكون بدنيا او غير بدنى والاول اما ان يكون بالذات وهو العفونة او بالعرض وهو التكاثف الظاهرى المانع للتحلل

والثانى وهو الحركة ويدخل فيها حركة الاعضاء اما من خارج كما فى الرياضة والصناعة المسخنة او من خارج كما فى الغمز

والدلك وحركة الارواح اما من خارج كوضع المحاجم او من داخل كالغضب والهم والفرح والسهر والنوم المعتدلين وحصرها

الامام بوجه آخر لا اذكره لئلا يطول الكتاب بلا فائدة فيه ثم اعترض على الشيخ بانه اشترط فى بعض الاسباب المذكورة

ان يكون معتدلة وهو فاسد لان غرضه فى هذا الفصل اما ذكر اسباب السخونة المعتدلة او السخونة الخارجة عن الاعتدال

او السخونة المطلقة والاول باطل من وجهين الاول ان غير هذا الفصل من فصول هذه الجملة مشتملة على اسباب الامور

الخارجة عن الاعتدال مثل البرودة والرطوبة واليبوسة اذا كانت غير معتدلة وكذا اسباب فساد الشكل وتفرق

الاتصال والوجع واذا كان ما سوى هذا الفصل من الفصول مشتملة على الاحوال المرضية الخارجة عن الاعتدال

كان من البعيد ان يكون الغرض من هذا الفصل وحده فى اسباب السخونة المعتدلة الثانى انه لو كان الغرض ذكر

اسباب السخونة المعتدلة لما جاز ذكر العفونة فانها لا يفيد البدن حرارة معتدلة بل خارجة عن الاعتدال ولما جاز

ان يجعل الغضب على كل حال سببا لذلك لان الغضب قد يكون سببا للسخونة الغريبة التى تحدث الحمى والكان الثانى وهو

ان يكون الغرض ذكر اسباب السخونة الخارجة عن الاعتدال لم يجز ان يشترط فى بعض هذه الاسباب ان يكون معتدلة

لان الغذاء المعتدل لا يفيد سخونة غير معتدلة وكذلك الحركة المعتدلة لا يفيد سخونة غير معتدلة بل المفيد لها هى

المفرطة وكذا القول فى الاستحمام وغير ذلك فلو كان الغرض ذكر اسباب السخونة الغير المعتدلة وجب

ان يشترط فيها ان يكون مفرطة قوية كما هو فى سائر الكتب الطبية فان قيل الحركة المفرطة علة للبرودة

لفرط تحليلها فكيف يكون علة للسخونة وكذا المسخنات القوية قلنا الحركة المفرطة بالذات علة للسخونة

فى الحال وبالعرض للبرودة فى الاستقبال لانها اولا افادت السخونة القوية قوله حللت الرطوبات

ويلزم من تحللها نقصان الحرارة وان كان الثالث وهو ان يكون الغرض ذكر اسباب

السخونة المطلقة لم يجز ايضا اشتراط الاعتدال فى بعضها لان الحركة سبب للسخونة المعتدلة لا لمطلق

السخونة التى يندرج فيه ما لا يكون معتدلا ثم قال ان هذا الموضع مشكل ولعل الاولى ان يخص هذا الفصل

بذكر اسباب السخونة الغير المعتدلة وان يحذف من الاسباب المذكورة شرط الاعتدال

حتى يكون فصول هذه الجملة من اولها الى اخرها مشتملة على اسباب الاحوال الغير الطبيعية هذا كلامه

ولقائل ان يقول على الاول انه لو لم يشترط اعتدال المقدار فى الحركة والغذاء مثلا لكانت الحركة عند ما يكون

الفصل الثاني

مفرطة مبردة وعند ما يكون ضعيفة غير موثرة تاثيرا يعتد به ولكان الغذاء غامر الحرارة الغريزية اذا كان
كثيرا او ضعيفا اياها اذا كان قليلا وعلى التقديرين لا يكونان مسخنين وعلى الثاني بانا لا نسلم ان الغرض لو كان
ذكر اسباب السخونة الخارجة عن الاعتدال لما جاز اشتراط الاعتدال في بعضها بل وجب اشتراط كونها قوية مفرطة
قوله لان الغذاء المعتدل لا يفيد سخونة غير معتدلة غير وارد عليه لانه لم يقل الغذاء المعتدل بل قال المعتدل
المقدار ولا شك انه تفيد بما هو غذاء سخونة غير معتدلة لتوليده الدم الكثير الذي هو مادة الحرارة وعلى الثاني
بانا لا نسلم ان الغرض لو كان ذكر اسباب السخونة مطلقا لم يجز اشتراط الاعتدال في بعضها قوله لان الحركة
المعتدلة سبب للسخونة المعتدلة لا لمطلق السخونة ممنوع لان الشي اذا كان سببا لوجود شي معين فلا بد ان يكون
سببا لذلك الشي مطلقا وهذا خلاصة ما ذكره الاستاذ اقول الحق في جوابه ان يقال الغرض ذكر جميع افراد
اسباب السخونة معتدلة كانت او مفرطة او مطلقة وكذا الكلام في بقية الفصول ولا اشكال في هذا الموضع
ولا حاجة الى حذف الاعتدال عن الاسباب المذكورة على ما لا يخفى على الفطن **قال** رح الفصل الثاني
في المبردات **اقول** المبردات ايضا اصناف بل انواع على ما عرفت منها الحركة المفرطة سواء كانت
عامة لجملة البدن او خاصة بعضو عضو وسواء كانت ذاتية او عرضية وسواء كانت حركة نفسانية كالغضب
والهم والفرح والخجل او لا كالحركة اليقظة فان جميعها اذا افرطت بردت لفرط تحليلها الحار الغريزي
والرطوبة الغريزية وتخلخل المسام وتوسيعها فان ذلك مما يعين على تحلل الحار الغريزي كما اذا فتحت
زوايا الاتون ومنها السكون المفرط لخنقه الحار الغريزي وذلك بسبب اجتماع الرطوبات التي
كانت تتحلل بالحركة في اليقظة فانها تسد مسام البدن وتغمر الحار الغريزي وتطفيه وفي بعض النسخ
لحقنه الحار الغريزي وليس بصواب لان حقنه يوجب التسخين لا التبريد وقال الامام ان السكون
عدم وح كيف يصير سببا للامر الوجودي الذي هو خنق الحار الغريزي وهو ضعيف لان السكون
ليس عدما محضا بل عدم ملكة وح لم لا يجوز ان يصير سببا للوجودي وان سلم فهو ليس سببا له
بالذات بل بالعرض على ما ذكرنا من لزوم اجتماع الرطوبات بسببه ومنها كثرة الغذاء المفرطة ما [illegible]
في بعض النسخ كثرة الغذاء المفرط والاول اصح لقوله وقلته المفرطة وانما كان كثرة الغذاء المفرطة
مبردة لانها تغمر الحرارة الغريزية وتطفيها ولهذا يكون التخم اذا افرط استعمالها مبردة مولدة
للعلل الباردة كالاسترخاء والرعشة و[illegible] كان قلة الغذاء المفرط مبردة لان الرطوبة التي

هي مادة الحرارة تنقص بسببها ويكون حال البدن ح كحال السراج اذا قل دهنه او لان
الحرارة عند قلة المادة تنعطف على الرطوبة الغريزية وتنقصها فتنقص هي ايضا لنقصانها ومنها
الغذاء البارد والدواء البارد فانهما يبردان اذا اخرجا الى الفعل وفعلا ما يفعله البارد بالفعل من مقاومة
الضد والحلول في محله وقال الامام هذا داخل فيما ياتي بعد ذلك من قوله وملاقاة ما يبرد بالقوة ويمكن ان
يعتذر عنه بان الملاقي انما يقال على الوارد على البدن من خارجه والغذاء والدواء واردان عليه
من داخله ومنها ملاقاة ما يسخن بافراط من الاضمدة والاهوية ومن مياه الحمات لان هذه الاشياء تحلل المسام
وتجذب الحرارة الى الظاهر بالمناسبة فتحلل بسهولة ومنها شدة تخلخل البدن فانه تتفشى الحار الغريزي عنه
كما في الاتون المنفتح الزوايا يقال تفشت الريح اذا خرجت من الزق ومنها طول ملاقاة ما يسخن بها باعتدال
كطول اللبث في الحمام فانه يبرد بفرط التحليل ومنها شدة التكاثف فان الحرارة الغريزية تختنق ح دائما
التكاثف بالشدة لانه اذا كان بالافراط برد بخنق الحرارة واما اذا كان معتدلا فلا اذ ح يسخن على ما مر
بجمعه للحرارة ومنها ملاقاة ما يبرد بالفعل كالماء البارد والثلج والجمد فان ذلك يوهن الحرارة ويضعفها
ومنها ملاقاة ما يبرد بالقوة وان كان حارا في حاضر الوقت كالاضمدة والاطلية الحارة بالفعل المبردة بالقوة
فانها اذا خرجت الى الفعل فعلت ما يفعله البارد بالفعل كالافيون المسخن على ما قال المسيحي لان المراد
بالملاقاة ما يلقى البدن من خارج ومنها الافراط في الاحتباس لانه يخنق الحرارة الغريزية ويغمرها سيما
اذا كانت المواد المحتبسة باردة ومنها الافراط في الاستفراغ لانه يبرد بافناء مادة الحرارة وافنائها بما فيه
من الاستتباع للروح واستفراغ الرطوبة التي هي مادة للحرارة ومنها السدد الكائنة من الفضول فانها تبرد
كما قلنا في افراط الاحتباس قوله ومنها ما هي من سدد شدة شد الاعضاء ومداومة شدها فانها تبرد ايضا
بسد طريق الحرارة ومنع نفوذها الى ما دون الشد ويجوز ان يكون المراد من المبردات لكن ما ذكرنا انسب
ومنها الهم المفرط والفزع المفرط فانهما يبردان بخنق الحرارة ومنها اللذة المفرطة والفرح المفرط فانهما يبردان بتحليل
الروح ومنها الصناعة المبردة كالعصارة فانها تبرد بمجاورة المبردات بالفعل ومنها النهوة والنباجة المقابلة
للعفونة وفسر الشيخ النهوة في الشفاء ببقاء الرطوبة غير بلوغ بها الغاية المقصودة مع انها لا تكون قد استحالت
الى كيفية منافية للغاية المقصودة وهي على ما ذكر ما مرادفة للنجاجة وهي مبردة لمنعها فعل الحر وقال الامام
النهوة التي جعلها مقابلة للعفونة اما ان يكون المراد نهوة جواهر الاعضاء او نهوة الغذاء فان كان المراد الاول

لم يكن هما سببا للبرد بل يكون البرد سببا لهما وان كان المراد الثاني كان تبرد العضو من الغذاء التضييع لاجل انه بكيفية جوهر بارد فيكون من الاقسام المذكورة لانه يشمل كيفية الماء البارد والدواء البارد وقد تعذر ولقائل ان يقول ان تبريد الخلط غير تبريد الماء لان تبريده من داخل والماء من خارج وايضا تبريده بالفعل وتبريد الدواء بالقوة

ومن عادة جالينوس ان يحصرها اي المبردات في اجناس ستة الحركة المفرطة والسكون المفرط وملاقاة ما يبرد ويسخن جدا حتى يحلل والمادة المبردة وكثرة الغذاء بالافراط وتقريب الحصر هو ان كل مبرد اما ان يكون جوهرا او عرضا والثاني تبريده اما ان يكون بافقاد شرط بقاء السخونة وهو الحركة المفرطة ويدخل فيها جميع ما عرفت من الحركات في حصر المسخنات والتكاثف المفرط لانه انما يكون بان يقرب بعض اجزاء العضو عن البعض والتحلل المفرط لانه انما يكون بان يبعد بعض الاجزاء من بعض وكذا السدد وفرط الاحتباس والاستفراغ او لا يكون وهو السكون المفرط والاول اما ان يكون تبريده بالذات او بالعرض والاول اما ان يكون من خارج وهو ملاقاة ما يبرد او من داخل وهو المادة المبردة والثاني اما ان يكون تبريده بافقاد شرط السخونة وهو ملاقاة ما يسخن جدا او لا يكون كذلك وهو كثرة الغذاء بافراط وفي بعض النسخ بدل كثرة الغذاء بالافراط قلة الغذاء بالافراط وهو صحيح ايضا لما عرفت ان قلته ايضا مبردة وعلى هذا يكون كثرة الغذاء داخلة في المادة لانها كما تبرد بالكيفية بالذات تبرد بالكمية بالعرض بواسطة اطفاء الحرارة وكذا على الاول لان المادة المبردة كما يكون تبريدها بحسب الكثرة يكون بحسب القلة ايضا لفقد مادة الحرارة

قال رح الفصل الثالث في المرطبات **اقول** اسباب الترطيب ايضا كثيرة منها السكون والنوم فانهما يرطبان البدن بالعرض لانه يستفيد منهما رطوبة كانت تتحلل بالحركة واليقظة ومنها احتباس ما يستفرغ فانه ان كان مرطبا رطب بالذات والا بالعرض ومنها استفراغ الخلط المجفف فانه يرطب بازالة المانع من الرطوبة ومنها كثرة الغذاء لانها يولد ابخرة رطبة ومنها الغذاء المرطب والدواء المرطب وملاقاة المرطبات وهي ظاهرة ولاسيما الحمام فان ترطيبه يكون اكثر على ما نشاهد من افادة تليين الاعضاء ومزيد انبساطها وخصوصا على الطعام فانه ح يكون ابلغ في الترطيب ومنها ملاقاة ما يبرد فانه مرطب بحقن الرطوبة لتكثيفه المسام ومنها ملاقاة ما يسخن تسخينا لطيفا فانه يسيل الرطوبة وينشرها في البدن ويرطبه ومنها الفرح المعتدل لانه ينشر المواد الى ظاهر البدن ويقوي القوى فيجود الهضم وتغتذي الاعضاء على ما ينبغي وقال ابن ابي صادق قد ولد بعض الحدث واراد الشيخ

للترطيب اسبابا ثلثة استفراغ الخلط المجفف وملاقاة ما يسخن تسخينا لطيفا والفرح المعتدل واقول الاول
سبب يزيل المانع عن السبب المرطب من فعله وليس هو مرطب اصلا والثاني سبب يهيج السبب المرطب ويخرجه
عن الكمون الى الظهور والثالث سبب مرطب لانه يندرج في كثرة ما يوكل ويشرب بحسب ظني ولا يبعد على ما زعمه
لان كلام الشيخ ليس في الاسباب المرطبة الخارجة عن الاعتدال كما هو المشهور بل فيما هو اعم من ذلك على
ما اشرنا اليه سواء كان مرطبا بالذات او بالعرض وهذه الثلثة لا خفاء في انها مرطبة بالعرض كالثلثة الاول
واندراج الفرح المعتدل في كثرة ما يوكل ويشرب ليس مما يتركبه عاقل وان كان بحسب ظنه فذلك من بعض
الظن اذا عرفت هذا فاعلم ان المرطبات تنحصر في اربعة اقسام وذلك لان كل مرطب اما ان يكون ترطيبه بالذات
او بالعرض فان كان الاول فهو مثل الغذاء والدواء وملاقاة ما يرطب وان كان الثاني فاما ان يكون بتوسط
حقن وتعديل فان كان الاول فهو مثل السكون والنوم واحتباس ما يستفرغ وملاقاة ما يبرد وان كان الثاني
فهو مثل المسخن المسيل والفرح المعتدل واستفراغ المجفف وبوجه آخر المرطب اما ان يكون بالذات او بالعرض
والثاني كالسكون والنوم واحتباس ما يستفرغ واستفراغ ما يجفف والاول اما ان يكون مما يدخل في قوام الاعضاء
او لا يكون والاول هو الغذاء والثاني اما ان يكون رطبا بالفعل وهو الحمام او بالقوة وهو الدواء
المرطب **قال** رح الفصل الرابع في المجففات **اقول** وهي ايضا كثيرة منها الحركة فانها تجفف
بفرط التحليل فيعدم البدن عوض ما يتحلل منه فيجف وانما قال مثل الحركة ليتناول اصناف الرياضات
والصناعات المقارنة للمسخنات ومنها السهر فانه ان كان مفرطا يجفف كما قلنا في الحركة وكيف لا
وهو حركة نفسانية وان لم يكن بالافراط اضعف الهضم فيعدم الاعضاء الاغتذاء على ما ينبغي ومنها
كثرة الاستفراغ فانها تجفف اذا كان الخلط المستفرغ رطبا لا ان كان يابسا اذ هو مرطب على ما عرفت
وانما قيد بالكثرة اذ بدونها لا يلزم الجفاف **قوله** ومنها اي ومن كثرة الاستفراغ الجماع وهو يجفف من جهة
ما يلزمه من الحركة ومن الاستفراغ ومنها قلة الاغذية فانها تجفف من جهة اخلاف عوض ما يتحلل ومنها كون الاغذية
يابسة فانها تجفف من جهة يبس الخلط المتولد منها ومن جهة غلظ جوهرها فانها يعسر انهضامها وينفذ البدن
الغذاء على ما ينبغي ومنها الادوية المجففة فانها تجفف لنشفها الرطوبات ومنها تواتر الحركات النفسانية
فان ما يتبعه حركة الروح الى خارج اذا تواتر جفف بفرط التحليل وما يتبعه حركة الروح الى داخل جفف
بسبب ضعف الهضم المقتضي لقلة اغتذاء الاعضاء وفي بعض النسخ انواع الحركات النفسانية وعلى هذا ينبغي

مفيدة بالمفرطة على ما وجد في بعض النسخ لا على الاول اذ لا حاجة فيها الى قيد المفرطة ومنها ملاقاة المجففات فانها تجفف بذاتها كالاندفان في الرمل والتمرغ فيه ومن ذلك اي ومن ملاقاة المجففات الاستحمام بالمياه القابضة كالشبية فانها تجفف ومن ذلك اي ومن القوابض او من المجففات البرد المجمد فانه يجفف بما يمنع العضو من جذب الغذاء الى نفسه وبالقبض من شدة تكثيفه واجماده فيحدث سدد المنع نفوذها الغذاء ومن ذلك اي ومن المجففات ملاقاة ما هو شديد الحرارة فانه يفرط في التحليل ويجفف البدن حتى ان من ذلك ما يفرط في التحليل ومن المجففات كثرة الاستحمام لما يحصل لها من كثرة من فرط التحليل وان لم يكن شديد الحرارة وهي على كثرتها ينحصر ايضا في اربعة اقسام لان كل مجفف اما ان يكون تجفيفه بالذات او بالعرض والاول اما ان يكون تجفيفه بالفعل او بالقوة والثاني اما ان يكون ذلك بوجود ما يفني الرطوبة او لعدم سبب الرطوبة فيستولي الجفاف وعليك برد المذكورات كل منها الى ما يناسب لاقسام الخارجية بالحصر **قال** رح الفصل الخامس في مفسدات الشكل **اقول** لما فرغ من اسباب امراض سوء المزاج شرع في اسباب امراض التركيب لما كانت امراض التركيب اربعة انواع امراض الخلقة والوضع والعدد والمقدار ابتدأ ببيان اسباب امراض الخلقة وهي لما كانت ثمنية انواع مرض الشكل والتجويف والمجاري والخشونة والملاسة ذكر اسباب كل منها في فصل ولما كان عروض فساد الشكل اما قبل الولادة او عندها او بعدها ذكر اسباب كل منها اما اسباب الاول فهي اسباب تقع في الخلقة الاولى كان يكون القوة المغيرة التي هي في المني او المصورة ضعيفة في نفسها او تكون المادة كثيرة المقدار او قليلة جدا او يكون غليظة جدا او رقيقة جدا فتقصر المغيرة او المصورة بسببها اي بسبب تلك الاسباب المذكورة من تتميم فعلها المذكور اما المغيرة فلان فعلها احالة المني الى المزاج الصالح لتكون الاعضاء واذا كانت هي ضعيفة في نفسها او كانت المادة كثيرة او غليظة جدا او رقيقة كذلك عجزت عن التصرف فيها الى المزاج الصالح ولم تتمكن عن تمام فعلها المذكور واما المصورة فلان فعلها اعطاء الاعضاء صورها واشكالها اللائقة بها واذا كانت هي ضعيفة بنفسها او كانت المادة كثيرة او قليلة جدا او غليظة او رقيقة جدا لا تقوى لا محالة على تتميم فعلها المذكور ايضا ولم يذكر الشيخ الاسباب المادية بل اكتفى بقوله الاسباب التي وقعت في الخلقة الاولى ثم قال فقصرت المصورة او المغيرة التي في المني بسببها مشيرا اليها ولو ذكرها وقدم المغيرة على المصورة كما ذكرنا لكان اولى واما اسباب الثاني فهي اسباب تقع عند الانفصال من الرحم وذلك بان لا يخرج خروجا طبيعيا وهو ان يخرج من رأسه ووجهه الى السماء ويداه ممدودتان على فخذيه لانه اذا كمل خلقته فيه قوي ولم يكفه ما يؤدي اليه المشيمة من الدم والنسيم ووجهه الى ظهر امه ويداه

على تحذية فيقلب القوة المدبرة الالهية راسه ليسهل انفصاله لان ما فوق سرته اثقل مما تحتها ليعين ذلك على الخروج فاذا اتفق عائق من ضعف او غيره ولا ينقلب وخرج خروجا غير طبيعي كان يخرج من جانبيه او غير ذلك لم يخل من فساد شكل من اشكاله واكثر من يخرج خروجا غير طبيعي لا يعيش واما اسباب الثالث فهي امور منها ما يقع عند قمط الطفل وامساكه كان لا يقمط على ما ينبغي او لا يمسكه القابلة وقت خروجه او غسله او تقميط على ما ينبغي فيفسد بذلك شكل بعض اجزائه ومنها اسباب بادية تقع من خارج كسقطة او ضربة اذ بها قد يفسد شكل بعض اعضائه وهذا يجوز ان يكون من قبل الام عند حملها له او من قبل الولد بعد الانفصال ومنها اسباب تتعلق بالمبادرة الى الحركة قبل تصلب الاعضاء واستكاعها اي اشتدادها اذ بها يفسد شكل بعض اعضائه ايضا ومنها اسباب مرضية كالجذام والسل والتشنج والاسترخاء والتمدد اذ في مثل هذه الامراض تتغير اشكال الاعضاء اذ في الجذام تعجر الوجه وتستدير العين في السل ويبرز الحلق الى الخارج وتظهر عضاريف البدن وتحدب شكل الاظفار وفي التشنج تتقبض الاعضاء انقباضا لا يمكن معه بسطها وفي الاسترخاء يحصل تسوية الاعضاء اي تقبيحها على ما نشاهده في اللقوة الاسترخائية وفي التمدد ينبسط العضو انبساطا لا يمكن معه الانقباض ومنها ما يقع بسبب السمن المفرط اذ به يظهر في البدن زوائد تمنع من الحركة ويفسد شكله ومنها ما يقع بسبب الهزال المفرط ومنها ما يكون بسبب الاورام وفساد شكل الاعضاء في الصورتين ظاهر ومنها ما يكون بسبب امراض الوضع فانه الوضع اذا زال عن موضعه حصل تموج في الموضع المائل اليه وتقعير الموضع المائل عنه ويلزمه فساد الشكل ومنها ما يكون بسبب سوء اندمال القروح فانها متى لم تندمل على ما ينبغي تغير شكل العضو وفسد وتقريب تحصيله ان سبب فساد الشكل اما ان يكون من اصل الخلقة او بعد ذلك الاول اما ان يكون من جهة القوة او من جهة المادة او من جهة امر من خارج كالضربة او السقطة التي تصادفه والثاني اي الحادث بعد الخلقة اما ان يكون له وقت مخصوص كوقت الانفصال او بعده اما وقت التقميط او وقت المبادرة الى الحركة او لا يكون له وقت مخصوص وذلك اما ان يكون مانعا لا فراط امر طبيعي كالسمن والهزال او لا يكون كذلك وهذا اما ان يكون عن خارج البدن كضربة او سقطة يصادف او لا او من جهة داخله كالامراض المذكورة **قال** رح الفصل السادس في اسباب السدة وضيق المجاري **اقول** لما كانت من جملة اسباب ضيق المجاري السدة جمعهما في فصل والسدة يكون لها اسباب منها انها تحدث وفي بعض النسخ تحدث ولا بوقوع شيء غريب في المجرى وذلك اما ان يكون غريبا في جنسه كالحصاة اذ لا مسح لها في البدن او غريبا في مقداره كالثفل الكثير او غريبا في الكيفية وذلك ما تعلق به كالخلط

الغليظ واما اللزوجة كالخلط اللزج واما الجمود كالعلقة الجامدة فهذه اقسام السداد لو قوعه اى لاجل وقوع ذلك السداد فى المجرى وتوجيه قوله او لاعلى ما فى بعض النسخ هو ان حدوث السدة فى المجرى يكون اما حدوثا اوليا او غير اولى والاولى هو ان يحصل فى المجرى لنفسه شئ غريب يسده فيكون ذلك الغريب السبب بالسدة والسدة نفسها مرض وغير الاولى هو ان يحدث فى جرم العضو الذى فيه المجرى كالعرق مثلا مرض يتبعه السدة كالورم فيكون السدة ح مرضا تابعا للمرض الحادث فى جرم العضو ومن جملته اى ومن جملة السداد ما هو لازم بمكانه فى المجرى ومنه ما هو قلق فيه تردد ولو قال والسداد منه لازم ومنه قلق لكان اولى اذ جميع ما يصير سدادا لا يخلو منهما الا ان من جملته ما هو لازم ومنه ما هو قلق **قوله** وقد تعرض السدة لالتحام المنفذ اى ومن اسباب السدة التحام المنفذ بسبب اندمال قرحة فيه او لنبات شئ زائد كنبات لحم ثولولى ساد او لانطباق المجرى واسبابه اما ان يكون لمجاورة ورم ضاغط اى للمجرى حتى يضيقه بالمزاحمة او لقبض برد شديد فانه متى استولى على المجرى قبضه او لشدة يبس حادث من المقبضات كالادوية القابضة فانها شانها ان يجمع اجزاء المجرى ويضيقها وذلك لبردها وغلظ جوهرها او لشدة قوة من القوة الماسكة لان فعلها جمع اجزاء العضو فاذا قويت جمعتها من كل جانب فضاق المجرى او لعصب عصابة شديدة لشد فانه يمنع نفوذ ما كان ينفذ فيه او لضعف من القوة الدافعة او لفساد شكل العضو مثل التوائه وتقصعه فانه متى حصل ذلك ضاق مجراه ولم يذكر الشيخ الاخيرين **قوله** واستفار كثير فيه السدة لكثرة احتقان الفضول والقبض البرد معنا ظاهر لان استفار الطبعه يمنع تحلل الفضول لاستيلاء البرد فيحتبس داخل البدن ويسد المجارى **واعلم** ان هذه الاسباب السدة وهى اسباب ضيق المجارى مع زيادة تشير اليها فى ذكر اسباب اتساعها والمذكورة ههنا يرجع الى ثلثة لانها اما يكون لوقوع شئ فى المجرى او لا يكون لا بد من ان يكون لانقباض المجرى فقرب من بعض والا فهو باق على سعته وذلك القرب اما ان يكون مع التصاق وهو الالتحام او لا يكون فهو الانطباق

قال رحمه الله الفصل السابع فى اسباب اتساع المجارى **اقول** لاتساع المجارى اسباب ايضا منها ضعف

الماسكة لانها اذا ضعفت الماسكة لم تقو على فعلها المتوقف على تضييق المجرى فيتسع ومنها قوة حركة الدافعة لانها اذا وقعت بقوة مددت المجرى عرضا فيتسع لا يقال ان دفع الدافعة انما هو بجمع الليف العريض ليعصر المدفوع ويلزم قوة ذلك شدة انضمام المجرى لا اتساعه لان هذا وان لزمه تضييق المجرى حيث المادة لكن يلزمه اتساعه فيما دون ذلك بسبب كثرة ما يخرج بقوة الدفع ومن هذا الباب هى ان يتسع المجرى لفرط التمديد فعل عصر النفس لان النفس

وعند

عند ما ينحصر بريد بها يصادفه فهرا في المجرى فتوسعه بواسطة التمدد توسيع المادة المندفعة بتمدد حركة الدافعة

ومنها ادوية مفتحة لانها اذا ازالت المادة انفتح المجرى واتسع عما كان تمدد المادة المادة بجر وجها دهنيا

ادوية مرخية حارة رطبة لانها بحرارتها ورطوبتها ترخي المجرى وتهيئه للامتداد وهذه توسيع بالعرض والاول

بالذات وهاتان سببان باديان في الماسكة والدافعة بدنيان الدافعة بالذات والماسكة بالعرض.

وتقريب الحصر هو ان سبب اتساع المجاري اما بدني او لا يكون وكل واحد منهما اما ان يكون بالذات او بالعرض

قوله والمجاري تضيق الاضداد ذلك وللسدة اي اضداد هذه الاربعة المذكورة وهي قوة الماسكة

ضعف الدافعة والادوية المسددة والادوية القابضة مع اسباب السدة التي هي اسباب ضيق المجاري

وهذا الكلام يفيد اربع فوائد الاولى ان كل ما هو اسباب اتساع المجاري اضدادها اسباب ضيق المجاري

والثانية ان اسباب ضيق المجاري يزيد عليها والثالثة ان كل ما هو اسباب السدة اسباب ضيق المجاري

والرابعة ان اسبابها يزيد على اسباب السدة **قال** رح الفصل الثامن في اسباب الخشونة **اقول**

للخشونة اسباب ايضا منها الامور الشديدة الجلاء فانها تخشن بتقطيعها كالخل والفضول الحامضة فانها

تخشن سطح العضو بتقطيع الرطوبات المغرية الموجبة للملاسة واما بتحليلها كالبحر والفضول الحادة فان البحر

متى ورد على عضو املس بسبب رطوبات على سطحه حللها واحدث الخشونة كذا الفضول الحارة فان الصفراء

بمرورها على سطح المعاء يحدث الجرد والسحج ومنها الامور القابضة فانها بجمعها اجزاء تخشن العضو

الاملس بجميع اجزائه بعضها الى بعض كما ترى الاشياء القابضة على باطن ومنها الاشياء الباردة

فانها بتكثيفها اجزاء العضو تحدث الخشونة ومنها ركود اجزاء ارضية على العضو كالغبار فانه يخشن بيبسه

وكالدخان فانه يخشن باليبس والحدة ايضا وتقريب الحصر ان ما يحدث الخشونة اما ان يكون بازالة

ما هو سبب الملاسة او لا والاول اما ان يكون بتقطيعه او بتحليله والثاني اما ان يكون مادتها من خارج

كركود الاجزاء الارضية او لا يكون وهذا اما ان يكون موجبا بالذات كالاشياء القابضة او بالعرض كالاشياء

الباردة فانها تخشن بتكثيفها **قال** الفصل التاسع في اسباب الملاسة **اقول** للملاسة ايضا اسباب منها

ما هو مغر بالذات وهو الذي من شانه اذا ورد على البدن التصق باجزائه من الرطوبة اللزوجة بحيث

يستوي المنخفض من اجزاء العضو مع الغير المنخفض ويصير ثمة متشابها من غير ارتفاع وانخفاض ومنها ما هو محلل

لطيف التحلل فانه يرقق المادة ومنها ما يزيل المكاثف من صفحة العضو ويغسل ما يفعله المغري ويحدث الملاسة

الفصل الثامن في اسباب الخشونة

الفصل التاسع في اسباب الملاسة

الفصل العاشر

في اسباب الخلع ومفارقة الوضع

وانما اشترط كونه الطف المحلل اذ لو قوي فني المادة فالكثيف تادي الى اشتوته ومنها سخانات المزاة لتكثيف اليبس ومنها المرعبات المفرية للعصب ولم يذكر الشيخ ذلك وتقريره بحصران اسبابات الملاسة اما ان يكون بزالة ما تخشن ذاته او لا والاول اما ان يكون بازالة ذلك المخشن بقوة فاعلية كالاغذية المزلقة لتكثيف البرد او بقوة منفعلة كالرطوبة المزلقة لليبس الثاني اما ان يكون يحدث ذلك لذات كالاشياء المعوية من خارج كانت كاللعابات او من داخل كالخلط او بالعرض كالاشياء المحللة المزيعة للمواد الغليظة **قال** رح الفصل العاشر في اسباب الخلع ومفارقة الموضع وفي بعض النسخ الوضع **اقول** لما فرغ عن ذكر اسباب امراض الخلقة شرع في ذكر اسباب امراض الوضع ولما كان الوضع عند جالينوس يتناول موضع العضو نفسه ومشاركه لما يشاركه بدأ بذكر اسباب الاول وهو على ما عرفت اربعة اقسام انخلاع العضو عن مفصله او زواله عن موضعه من غير انخلاع او حركته لا على المجرى الطبعي والارادي او لزومه موضعه وذكر اسباب الاولين في هذا الفصل واسباب الثالث في الفصل الثالث عشر واكتفى بذكر اسباب ما ذكر في الحادي عشر من ذكر اسباب امراض المشاركة اذا عرفت ذلك فاعلم ان لانخلاع العضو عن مفصله او لزواله عن موضعه من غير انخلاع المفصل اسبابا منها سبب مدد كمن يجذب منه عضو ويمد حتى يخلع ومنها حركة عنيفة على اعتماد مزيل للعضو عن موضعه كمن ينقلب رجله عند العدو الشديد وهذان السببان من خارج البدن ومنها سبب مرخ مرطب كما يعرض في القيلة فان الغشاء الباطن من غشائي البطن اذا انتهى الى العانة حصل فيه ثقبتان فاذا عرض لهما او لاحدهما اتساع او انشق ما بينهما نزل ما كان هناك من الاجسام محصورا وفي الاكثر ينفذ الى كيس الانثيين ويسمى ذلك قيلة ومنها سبب مفسد لجوهر الرباط بتاكيله او تعفينه كما يعرض في الجذام او عرق النسا اما في الجذام فلان اربطة المفاصل تفسد وتعفن فيه حتى تسقط الاطراف وذلك لاستيلاء اليبس عليها واما في عرق النسا فلانه قد يعرض فيه انخلاع الورك لكثرة الرطوبات المفسدة لجوهر الرباط وقال الاستاذ ويشبه ان يكون اكثر ذلك لكثرة الرطوبات المرخية للرباط لا لفساد جوهره وكون اكثره لما ذكر لا ينافي قول الشيخ اذ لو كان اقله لفساد جوهر الرباط صح قوله وحصر هذه الاسباب ظاهر وهو انها اما ان يكون من خارج او داخل والاول اما ان يكون تحريكات العضو من موضعه الى غيره بالاستقامة او لا يكون كذلك والثاني اما ان يكون بافساد جوهر الرباط او بارخائه **قال** رح الفصل الحادي عشر في اسباب سوء المجاورة لمنع المقاربة **اقول** الثاني من امراض الوضع مرض المشاركة وهو اما سوء مجاورة العضو لمنع المقاربة او سوء المجاورة لمنع المباعدة وذكر اسباب كل منهما في الفصل الاول

الفصل الثاني عشر في اسباب سوء المجاورة

الفصل الثالث عشر في اسباب الحركات الغير الطبيعية

واسباب سوء المجاورة لمنع المقاربة ذلك المنع قد يكون تاما فيتعذر المقاربة وقد يكون غير تام فيتعسر فمن
اسباب سوء المجاورة لمنع المقاربة غلظ يحصل في جسم يكون بين العضو وجاره ويتصلب بحيث يمنع الحركة
الى جاره منع التعذر او التعسر ومنها اثر قرحة كما يتفق في مداواة قرحة يتفق في الجفن الاعلى من خارج
ان يتقلص ولا ينطبق على الجفن الاسفل ومنها التشنج فانه اذا عرض للاوتار المميلة للاصابع الى جهة الابهام
بسبب جفافها او غلظها منع حركتها اليها ومنها الاسترخاء فانه اذا حصل في الجفن الاعلى يميل عن الحاجب الى
اسفل ويمنعه ان يقاربه ومنها جفاف الخلط في المفصل وتحجره كما يعرض في اوجاع المفاصل من تحجر الاخلاط
المنصبة اليها فانه يمنع الحركة ومنها السبب الولادي كما اذا ولد مولود وبعض اصابعه ملتصق ببعض فهذه امور جزئية
وضبطها هو ان السبب اما ولادي اولا والاول قسم والثاني اما ان يكون لحال في المتحرك او فيما فيه ومن جهة آخر
والثاني الغلظ والاول اما ان يكون ذلك لامر في نفس المتحرك اولا لامر في حركته والاول اثر القرحة
والثاني اما ان يكون بحيث يبطل الحركة او لا والاول جفاف خلط في المفصل والثاني اما ان يكون
بان يتحرك الى المبدأ وهو التشنج او عنه وهو الاسترخاء. **قال** رح الفصل الثاني عشر في اسباب
سوء المجاورة لمنع المباعدة **اقول** اسباب سوء المجاورة لمنع المباعدة اما غير ولادي وهو الغلظ
والتحام اثر القرحة والتشنج وكون هذه الامور مانعة للمباعدة ظاهر فان ما يمنع مقاربة عضو من بعض جيرانه
الى جاره لمنع مباعدته عن بعض آخر واما ولادي وهو ظاهر وكان الحق ان يذكر الاسترخاء وجفاف
الخلط في المفصل ايضا لانهما يوجبان منع المباعدة كما يوجبان منع المقاربة وكانه انما لم يذكرهما
لان الاسترخاء يقتضي لذاته المباعدة فلا يكون مقتضيا لمنعها وجفاف الخلط في المفصل
يقتضي عدم مواتاة المفصل للحركة وبقائه بحاله البعيد اعما كان يتحرك اليه فلا يكون مقتضيا لمنع ذلك والكلام في
حصر الاسباب على ما سبق **قال** رح الفصل الثالث عشر في اسباب الحركات الغير الطبيعية **اقول**
هذا الفصل في ذكر اسباب النوع الثالث من امراض الموضع وهو حركة العضو لا على المجرى الطبيعي
ولم يراع الترتيب على ما اشرنا اليه والا كان المناسب ان يقدمه على اسباب امراض المشاركة
وذكر من اسبابه امورا منها ما هو سبب ضعف كالرعشة اليابسة وانما يصير اليبس سببا لها لان نفوذ القوة المحركة
في الاعصاب مشروط باعتدال من الرطوبة ليكون الآلة مطيعة للانبساط والانقباض فاذا حصل الجفاف
ضعفت القوة المحركة عن النفوذ الى العضو واستولى عليه المرض وعرض له من الحركة اذى مثل نزع الصورة

يروم المرض الميل الى اسفل والطبيعة تروم دفعه الى فوق فيحصل الحركة الهابطة والصاعدة وللرعشة اسباب

اخرى كالاسترخاء الذي لايبلغ ان يحدث الفالج وكثرة الماء البارد واستعمال الادوية المخدرة ومنها

يبس مشنج كالفواق اليابس والتشنج اليابس لان العضو اذا يبس يبسا مفرطا نقص طوله وعرضه

وهذا التشنج ان كان في المعدة فهو الفواق اليابس ويكون مع صوت والا فهو المخصوص باسم التشنج

ومنها فضول مشنجة وتشنجها اما ان يكون بتمديدها اشتطا بالعصب عرضا فينتقص طوله فيتشنج وهذا يسمى تشنجا

امتلائيا او بلذعها العصب لكونها حادة فيلذعه عندما يمر به فينقبض الى مبداه لدفع الموذي ولذلك يسمى

تشنجا لذعيا ومنها فضول واسباب سادة طريق القوة المحركة مانعة عن نفوذها الى العضو بسبب السدد وهذا ليس

على الاطلاق بل اذا كان منع السدة غير تام كما في الرعشة الامتلائية اذ لو كان المنع تاما لحدث من ذلك

الفالج وهو من باب السكون الغير الطبيعي ومنها فضول موذية اما ببردها كما في النافض فانه حركة من طبيعة العضو

لدفع الموذي او بلذعها كما في القشعريرة فان المواد الفاسدة عند ما يمر بالعضو الحساس يلذعه فيهرب

عنه الحار الغريزي الى الباطن خوفا من الموذي فيستولي البرد على الظاهر ويتبع ذلك الاقشعرار **قوله** اولغور

من الحرارة الغريزية وقلتها فيستظهر العضل ببرد ويحدث ريح يطلب التحلل والتخلص كما في الاختلاج الظاهر انه عطف على

قوله ببردها والتقدير او فضول موذية ببردها لقوتها كما في النافض او بلذعها كما في القشعريرة اولا لقوة بردها بل

لاجل غور من الحرارة الغريزية فانها مع ضعفها اذا غارت وقلت يستولي البرد في العضل بسبب اجزائه الهوائية

والعصبانية وتبخر الحرارة الغائرة اياها فيحدث ريح يطلب التحلل والتخلص فيحدث الاختلاج وقال الاستاذ

فيما عطف عليه قوله ولغور نظر اذ لا معطوف عليه ظاهرا قابل ما ... من التقدير ... فيه ... الكلام ... فليتحقق ...

ويمكن ان يقال انه معطوف على قوله وسببها فتقدير الكلام وسبب الحركات الغير الطبيعية اما كذا او كذا او سبب

الحركات الطبيعية لكن ادعى لغور الحرارة الغريزية وكانه انما فصله عما قبله ولم يقل او غور من الحرارة تنبيها على انه نوع

آخر مغاير لما تقدمه لان جميع ذلك من انواع سوء المزاج الساذج او المادي وغور الحرارة ليس شيئا منهما فلذلك

فصله عنها هذا كلامه ولا يخفى ما فيه من البعد ومن النظر في قوله لان جميع ذلك انواع سوء المزاج الساذج والمادي

وغور الحرارة ليس شيئا منهما لان السبب ليس هو غور الحرارة وحده بل هو مع ما يتبعه وجعل القرشي اولغور

من الحرارة الغريزية فيستظهر العضل بردا سببا سادسا قال اذ يعرض النافض وجعل قوله ويحدث

الى آخره سببا سابعا وهو فاسد لفظا لعدم انتظامه على ما لا يخفى ومعنى لانه ذكر ما يوجب النافض قبله

او يبس مشنج كالفواق اليابس والتشنج اليابس او فضول مشنجة او فضول واسباب سادة طريق القوة مانعة عن نفوذها الى العضو بالسدد او فضول موذية ببردها كما في النافض او بلذعها كما في القشعريرة وقوله اولغور من الحرارة الغريزية عطف على قوله بلذعها ... وقلتها اي نقصان ... فيستظهر العضل ... برد ويحدث ريح ويطلب التحلل ويتخلص كما في الاختلاج

٣٣٢ تع

ونقول الى آخره اشارة الى ان ما يحدث من المادة الردية اما ان يكون بخارية واما ان يكون ضعيفة او لم تكن فان كانت ضعيفة احدثت التمطي ان لم تكن في العضل تمكين بل في غيره والكانت فيه احدثت التثاوب والكانت قوية فان لم تكن جدا فالكانت ساكنة احدثت انواع الاعياء التعبي والكانت متحركة احدثت انواع النخس التعبي التي بالاذى ذكرها والكانت قوية جدا فان لم تبلغ الغاية احدثت القشعريرة وان بلغتها احدثت النافض وان كانت ريحية واحتبست في العضل احدثت الاختلاج **قال** رح الفصل الرابع عشر في اسباب زيادة العظم والعدد **اقول** لما فرغ من ذكر اسباب امراض الوضع شرع في ذكر اسباب امراض المقدار والعدد وذكر اسبابها في الزيادة في فصل واسبابها في النقصان في فصل للاشتراك في السبب فمن اسباب زيادة العدد وزيادة المقدار ويقال لها زيادة العظم كثرة المادة فانها اذا كثرت صلحت لزيادة العظم والعدد ومنها شدة القوة الجاذبة اما في نفسها فانها اذا قويت جذبت المادة الى العضو اكثر وان لم تكن المادة كثيرة فاما معونة الدالك فانه بتخلخل المسام وتوسيعها وذلك مما يسهل نفوذ المادة الى العضو ومعونة التسخين بالاضمدة ومثل ضماد الزفت وما يشبه ذلك فان الضماد يحث ذلك العضو الحاذبة على فعلها وجد في اكثر في بعض النسخ والتسخين والاضمدة فيجوز ان يكون المراد بالتسخين اشارة الى الحركة ... واشتمالهما وهذا اى الدلك والتسخين بالاضمدة ومثل ضماد الزفت وما يشبه ذلك يخص العظم دون العدد وهو ظاهر اذ العدد لا يزيد بذلك لكن يزيد العظم وقال جالينوس عظم الاعضاء وقد يكون من اسباب ثلثة اما من كثرة المادة واما من فضل القوة واما من اجتماعهما وكلام الشيخ ايضا قريب من ذلك الا انه اراد بالقوة المصورة وصرح به ابن ابي صادق في تفسيره ونظر الشيخ ادق من ذلك لانها ما لم يحدث زيادة كيف تتصرف المصورة فيها **قال** رح الفصل الخامس عشر في اسباب النقصان **اقول** نقصان العضو ... في ... اواق العدد ... واقعة في اصل الخلقة لنقصان المادة ... القوة الجابلة وضعفها العدم ... مادة ... سبعين مثلا او مادة اربع ... المراد الحاملة ... الى ان يستعد به لقبول الصورة ... واما ... فانه تقع اما من خارج كالقطع ... لضرب فانه اذا حصل في العضو يسيل بطبيعته اليه مادة لاصلاحه وهو ضعيف عن اصلاحه ... فيه وتفسد

ويغير لونه وربما يتاثر وكافساد البرد فانه اذا قوي منع نفوذ الحار الغريزي في العضو وغير لونه وربما يتاثر كما يحصل للاطراف من البرد الشديد واما من داخل كالتاكل بسبب مواد حارة تفسد جوهر العضو كما يحصل لزوايا الكبد في اسهالها بالحار وغير ذلك كالعفونة فانها تحدث في الاعضاء ما يحدث من الاكلة اذا صار المادة خبيثة **قال** رح الفصل السادس عشر في اسباب تفرق الاتصال **اقول** اسباب تفرق الاتصال مع كثرتها تنحصر في قسمين لانها اما من داخل البدن او خارجه اما الذي من داخل فمثل خلط اكال فانه متى ورد على العضو اكله وفتته كمادة الجذام او خلط محرق فانه يفسد العضو ويقطعه كما يستولي على الكبد بسبب اي اسهالها او خلط مرطب مرخ فانه اذا استولى ارخى رباط العضو وهياه للازلاق كما يعرض في وجع النسا بانحلال الورك او خلط يابس صادع فانه اذا استولى جمع اجزاء العضو وفرق اتصاله كما يعرض في الشقة بسبب يبوسة الاخلاط الواصلة اليها لتغذيتها ومثل امتلاء ريحي ممدد كما في الفتق فانه في اكثر الاحوال يكون من رياح ممددة للصفاق موجبة لتفرق اتصاله او امتلاء ريحي غازر اي ناشب في العضو غير متحرك الى عضو آخر فان مثل هذا الريح اذا اجتمعت في العضو بهلت جوهره ورققته او امتلاء خلطي ممدد بسبب حركة الخلط حال كونه منتفضا عن البدن او نافذا فيه لكميره اي بنفوذه **قوله** حركة قوية تنصب على المصدر اي بحركة الخلط حال انتفاضه عن البدن او نفوذه فيه لانها حركة قوية اذ لو لم تكن قوية لا يصير الخلط بها ممددا ويجوز ان يكون نصبا على المصدر من منتفضا ونافذا بمعنى انتفاضا ونفوذا قويا او مثل امتلاء خلطي غازر كما يكون في الاورام فان الخلط عنده ما يحتبس في العضو يفرق اتصاله ليأخذ لنفسه مكانا وجميع ذلك اي المذكور من انواع الامتلاء يصير سببا لتفرق الاتصال اما لشدة الحركة او لكثرة المادة مثل شدة الحركة من الدافعة لا على المجرى الطبيعي فانها توجب تفرق الاتصال كما في فتح افواه العروق في البحارين وانما شرط ان يكون حركة من الدفع لا على المجرى لان الدفع الطبيعي هو الذي يكون من المخارج الطبيعية ومعه لا يعرض تفرق اتصال ومثل حركة على الامتلاء فانه يوجب تفرق الاتصال بسبب ما يحدث من زيادة حجم المحوي وتحلل جوهر الحاوي ومما يشبهها اي الحركة على الامتلاء في ايجاب تفرق الاتصال الصياح الشديد اذ فيه يحتبس غاز وهويه في الاوعية كالحركة بتحلل جوهرها والوثبة لانها توجب تفرق الاتصال بما يعرض من التمدد عندها ... ادا الرجال وحمل الوثبة مما يشبه الحركة على الامتلاء انما هو لكونهما من البدن لا من خارجه

كالحركة على الامتلاء فانها يصح جعلها من داخله بسبب الامتلاء بخلاف الوثبة ومثل انفجار الاورام وهو ظاهر فانه يوجب تفرق الاتصال تارة من جهة المادة وتارة من جهة الطبيعة وقوتها واما الاسباب التي من خارج فمثل جسم يمدد كالحبل فان العضو متى مدّ به فرق اتصاله او كالاثقال فانه اذا وضع الانسان بيده او علق في رجله جسم ثقيل فرق اتصال اليد والرجل او مثل جسم يقطع كالسيف او يحرق كالنار او يجزئ كالحجر فان مثل هذا ان وجد خلاء بان يكون الوعاء او العضو خاليا شدخ اي يفرق اتصاله طولا تفريقا كثير العدد والكائن الشدخ مخصوصا بالعصب على ما مر وان وجد ملاء صدع الاوعية وهو ما يقع في العظم او الغضروف طولا او مثل جسم ثقيب كالسهم او نهش وعض كالكلب والافعى والانسان **قال** رح

الفصل السابع عشر في اسباب القرحة

اقول القرحة على ما علمت هي تفرق الاتصال في اللحم مع القيح واسبابها اما ورم تفجر فيصير قرحة واما جراحة تتقيح وهو ظاهر فانها اذا قاحت يصير قرحة وفي بعض النسخ جراحة والاولى هي الصواب فان الاورام تعم الجراحة واما بثور رديئة تأكل وهو ظاهر فالحاصل ان اسباب القرحة اما تابعة لزيادة حجم العضو زيادة غير طبيعية اولا والثاني هو كالجراحة والاول اما ان يكون تلك الزيادة كثيرة وهي الورم او صغيرة وهي البثور **قال** رح

الفصل الثامن عشر في اسباب الورم

اقول لما فرغ من ذكر اسباب الاجناس البسيطة شرع في بيان اسباب المرض المركب وهو الورم على ما عرفت واسبابه مع كثرتها تنحصر في قسمين لانها اما ان تكون من جهة المادة او من هيأة العضو بان يكون مستعدا لان يقبل ما يزيد على ما هو محتاج اليه اما ما يكون من جهة المادة فهو الامتلاء من الاشياء المذكورة اي الاخلاط الاربعة والمائية والريحية فان يرتفع عنه ما تحصل في العضو تمدده وتملأ فرجه وتحصل الورم واما ما يكون من جهة هيأة العضو فامور منها قوة العضو الدافع فان قوة الجار المتورم اذا كانت قوية تشمرت لدفع ما فيه من الفضول الى جاره فيرم ومنها ضعف العضو القابل لانه لضعفه لا يقدر على دفع ما يندفع اليه فيحتبس فيه ويرم ومنها تهيؤه لقبول الفضل اما بالطبع جوهره بان يكون مخلوقا لذلك كالجلد فانه قابل بالطبع قابلا لفضلات البدن او لسخافته كاللحم الرخو في المعاطف الثلثة التي هي خلف الاذن من العنق لما يلي الرأس على ما قيل فانه ليس من المعاطف اذ اللحم رخو هناك والابط والاربية فان جواهر لحوم هذه المعاطف خلقت رخوة سخيفة لتقبل فضلات الاعضاء الرئيسة او لاتساع الطرق اليه وضيق الطرق او المجاري على ما في بعض النسخ عنه فان العروق الآتية اليه متى كانت واسعة سهل اندفاع

ما يندفع اليه الذاهبة اذا كانت ضعيفة بقدر اندفاعه وكان متهيا لاحتباس ما يندفع اليه فيحتبس ويرم او لوضعه
من تحت فانه يكون رج منها بسهولة الاندفاع اليه او لصغره فانه يضيق عما ياتيه من مادة الغذاء فيجتمع الفضل ويودي
الى الورم واما لضعفه عن هضم غذائه لاانتنا او لضربة فيحتقن فيه المادة واما لفقدانه تحلل ما كان تحليل منه بالرياضة
لانه اذا تركت الرياضة التي كانت الطبيعة تستعين بها على تحليل الفضلات بقيت محتبسة فيه الى ان عفنت
: عدثت ... واما لحرارة مفرطة فيه فتجذب المواد الى نفسه اكثر مما يحتاج اليه وتلك الحرارة تكون اما طبيعية
كالحرارة التي في الحم او مستفادة اما شهادوج او حركة عنيفة او شي من المسخنات واعلم ان في جعل بعض
هذه الاشياء مما يكون من هيأة العضو نظرا ويدفع بان يقال المراد به ما يصير العضو به مستعدا لقبول
ما يندفع اليه فوق المحتاج اليه **قوله** والكسر يحدث الورم بشي من هذه الاسباب المذكورة اي
الكسر ايضا مما يحدث الورم باحد الاسباب المذكورة لان احداثه اما لكثرة المادة لارسال الطبيعة
اياها اليه لاصلاحه او لضعف طبيعة العضو من احالة ما يرد عليه ودفع ما هو محتبسة فيه او لان الالم يثير الحرارة
وهي جذابة على ما علمت **قوله** مثل الرض بالنصب اي الكسر يحدث الورم بشي من الاسباب المذكورة
مثل ما يحدثه الرض بشي منها وكذا الضغط العضو والتمديد الذي به يجبر اي لما يكسر من العضو فان جبره يكون
بالتمديد ولا يجوز ان يقرا مثل بالكسر ليكون تفسير الشي لان الرض والضغط والتمديد لم يجر ذكرها
في الاسباب المتقدمة **قوله** العظم نفسه بل السن قد يرم لانه يقبل النمو من الغذاء فيقبل
الابتلال والعفونة فيقبل الورم وقد سبق الكلام فيه فلا نعيد وكان الحق ان لا يذكره ههنا
لانه في بيان سبب الورم لا في اي عضو يقبله **قال** رح الفصل التاسع عشر في اسباب الوجع
على الاطلاق **اقول** لما كان الغرض من هذه الجملة ذكر اسباب العوارض البدنية وكان الوجع
من جملتها تعرض لاسبابه ايضا ولذلك قال ولان الوجع هو احد الاحوال الغير الطبيعية العارضة
لبدن الحيوان فلنتكلم في اسبابه كلاما كليا على الاطلاق اي بدون التعرض لسبب كل نوع منه
وعد الوجع من الاحوال على العرف العام اذ الاطباء لا يطلقونها الا على الصحة والمرض والحالة المتوسطة
وعرفه بانه احساس المنافي وانما قال احساس ولم يقل ادراك لان الادراك يعم العقل والحس ومدرك
الوجع هو الحس ولو زاد فيه من حيث هو مناف لكان اتم لان الاحساس بالمنافي قد لا يكون مقابل لذة
كالاحساس بالبرودة مثلا من الماء المبرد بالجمد صيفا في الحمام فانه احساس بما هو مناف بالحقيقة وليس وجعا

الفصل التاسع عشر في اسباب الوجع

٣٦

لا يقال سوء المزاج الرطب امر منافٍ وهو غير موجع لانا لا نسلم ان سوء المزاج الرطب ليس بموجع لانه منافٍ كيف كان موجع غايته ان ايلامه يكون اقل من ايلام باقي الامزجة السيئة **واعلم** ان الظاهر من استعمال القوم انه لا فرق بين الوجع والالم وهما مترادفان وقال القرشي الذي يظهر لي ان الالم ادراك المنافي باية قوة كانت والوجع من جملة ذلك كان ادراكه بحس اللمس وما يعبر عن الرحمة المفرطة بوجع القلب كما يقال فلان اوجعه قلبه على عبده المضروب فيشبه ان يكون ذلك ضرب من المجاز وكذا ما يعبر به عن انفعال النفس التابع للاستخفاف وما يشبه كما يقال فلان اوجع قلب السائل برده ويشبه ان يكون ما يجده اللسان من الوجع بتناول الحامض او المر انما هو بادراك حاسة اللمس لا بادراك حاسة الذوق وقال المسيحي انه تحكم واختار الاستاذ قول القرشي وقال انهما بحسب اللغة مترادفان لكن بحسب العرف العام صار الالم اعم لان الوجع لا يستعمل في العرف حقيقة الا حيث يكون ثم اللمس الا مجازا كما في اوجعه قلبه والالم يستعمل في العرف حقيقة حيث لا لمس كما يقال المَ قلب فلانٍ عن كلام فلانٍ فالالم على هذا حقيقة عرفية ومجاز لغوي وهو يكون باية حاسة كانت والوجع لا يكون الا بحاسة اللمس وفيه بحث **قوله** وجملة اسباب الوجع اشارة الى اسباب الوجع واختلف العلماء في ذلك فذهب بعضهم الى ان كل واحد من سوء المزاج وتفرق الاتصال سبب له بالذات اي بما هو سوء المزاج وتفرق الاتصال وكل منهما سبب له ايضا بالعرض بان يعرض مع سوء المزاج تفرق الاتصال وبالعكس وهو اختيار جالينوس في بعض كتبه وفي اكثر كتبه يجعل تفرق الاتصال سببا له بالذات ولسوء المزاج سببا بالعرض لايجابه تفرق الاتصال على ما يذكر في هذا الفصل وهو اختيار صاحب الكامل وذهب الامام ومن تابعه الى ان سبب الوجع بالذات هو سوء المزاج وتفرق الاتصال انما هو بالعرض ومذهب الشيخ هو الاول لقوله وجملة اسباب الوجع ينحصر في جنسين جنس تغير المزاج دفعة وهو سوء المزاج المختلف وجنس تفرق الاتصال وقبل ان يذكر حجة عليه بين ما هو المراد من سوء المزاج المختلف وما يكون موجعا بالذات وما هو مذهب جالينوس في اكثر كتبه ثم ذكر حجته ونحن نذكر هنا ايضا ما تمسك به الامام على ما ذهب اليه ان شاء الله تعالى **قوله** اعني بسوء المزاج المختلف شروع في المراد من سوء المزاج المختلف والمتفق واختلف الاطباء فيه لان المفهوم من كلام جالينوس ان المختلف هو ما يخص عضوا دون عضو والمتفق ما يعم جملة البدن واليه ذهب صاحب الكامل وذهب ابو سهل المسيحي الى ان المختلف الذي يكون عنه اذى وتحتاج الدافعة الى دفع المؤذي والمتفق ما لا يكون كذلك ويقرب منه مذهب محمد بن زكريا الرازي

وقال الشيخ رح عنى بسوء المزاج المختلف ان يكون للاعضاء فى جواهرها مزاج متمكن ثم يعرض عليها مزاج غريب مضاد لذلك المزاج حتى يكون بذلك اسخن او ابرد فتحس القوة الحاسة بورود المنافى فيتألم لان الالم هو ان يحس المؤثر المنافى منافيا فقوله فتحس الى قوله فيتألم ان جعل من تتمة التعريف خرج عنه سوء المزاج المتفق والا فلا على ما لا يخفى لكن لا يبقى جامعا لان سوء المزاج المختلف الرطب واليابس ليسا مولمين على ما يأتى فلو قال واعنى سوء المزاج المختلف ان يكون للاعضاء مزاج متمكن ثم يعرض عليها من غير تدريج مزاج غريب مضاد له غير متمكن بحيث يصير كالاصل لكان اتم وانسب مما يشير الى معنى المتفق ويعلم من قوله لان الالم هو ان يحس المؤثر المنافى منافيا انه لابد فى تعريف الوجع من زيادة قولنا من حيث هو مناف وانه لا فرق عنده بين الوجع والالم هذا وقد بقى الكلام فى انه اذا عرض سوء المزاج هل يبطل المزاج المتمكن قبله او لا ذهب القرشى الى انه يبطل وقال والمراد من قوله للاعضاء مزاج متمكن ان يكون سبب ذلك المزاج متمكنا وذلك السبب هو الطبيعة لا ان يكون المزاج نفسه متمكنا لان حصول المزاجين معا محال والا لزم ان يكون العضو فى وقت واحد حارا وباردا وقال الاستاذ فيه نظر لان هذا التكلف غير محتاج اليه اذ ليس فى لفظ الشيخ ما يدل عليه وهو غير مطابق للوجود فان الحرارة الغريزية والغريبة كلتيهما حالتان فى بدن الانسان معا متسقا ومتبائن والمحال انما لزم لو كان نوعين فى مرتبة واحدة تحت جنس قريب حالين فى محل واحد فى آن واحد وليست الحرارتان كذلك فلا استحالة فى اجتماعهما فى البدن لان الغريزية ليس من جنس الغريبة وللقائل ان يقول لا نسلم انه ليس فى كلام الشيخ ما يدل عليه فان الغريب ضد على ما صرح به والشرائط ايضا متحققة لان الغريب والمتمكن نوعان للمزاج وهو الجنس القريب لهما والمحل والوقت واحد ايضا فلا يمكن اجتماعهما ويلزم ان لا يبقى المتمكن ولا يلزم من بقاء الحرارة الغريزية مع الغريبة بقاء المزاج المتمكن بل بقاء السبب على ما قاله القرشى لانها آلة الطبيعة هذا لكن قول الشيخ فيما يأتى بعد سطور عند الاستدلال على كون حمى الدق اشد حرارة من الغب صريح فى انه لا يبطل فى سوء المزاج المختلف ويبطل فى المتفق لان قوله اما سوء المزاج المتفق فهو لا يولم البتة ولا يحس به مثل ان يكون المزاج الردى الذى قد تمكن من جوهر الاعضاء وابطل المزاج الاصلى وصار كانه المزاج الاصلى يشعر ببطلانه اذ المميز بين المختلف والمتفق ليس قوله وابطل الاصلى بل قوله وصار كانه المزاج الاصلى لان المختلف حيث لم يصره المزاج الاصلى يكون مولما والمتفق لصيرورته كالاصلى لا يكون مولما والاستاذ بناء على ما ذهب اليه قال فى تفسير قوله وابطل المزاج الاصلى وصار كانه المزاج الاصلى يعنى بذلك انه

قوله واعنى بسوء المزاج المختلف ان يكون للاعضاء فى جواهرها مزاج متمكن ثم يعرض عليها مزاج غريب مضاد لذلك توضيح لحده وتفصيل حتى يكون اسخن من ذلك او ابرد فتحس القوة الحاسة بورود ذلك المنافى فيتألم وان الالم هو ان يحس المؤثر المنافى منافيا واما سوء المزاج المتفق لم يعرض لتحديده لانه يظهر بمقايسة المختلف فهو لا يولم ولما كان الايلام ...

ابطل القوة الموجبة له حتى صار كانه نقيض الطبيعة الفاعلة للمزاج الاصلي لانها لا يقاومه كما لا يقاوم المزاج الاصلي **قوله** وهذا اي سوء المزاج المتفق لا يوجع لان الحاس يجب ان ينفعل من المحسوس والشيء لا ينفعل عن الحالة المتمكنة التي لا يغيره عن حالته بل انما ينفعل عن الضد الوارد المغير اياه الى غير ما هو عليه ولهذا اي ولاجل ان الشيء لا ينفعل عن الحالة المتمكنة التي لا يغيره عن حالته ما لا يحس صاحب حمى الدق من الالتهاب ما يحس صاحب حمى اليوم بل صاحب حمى الغب مع ان حرارة الدق اشد كثيرا من حرارة الغب لان حرارة الدق مستحكمة مستقرة في جواهر الاعضاء الاصلية وحرارة الغب واردة من مجاورة خلط في اعضاء محفوظ فيها مزاجها الطبيعي بعد بحيث ان ينحي عنها الخلط ينفي العضو منها اي من العلة التي هي الغب او من الاعضاء على مزاجه ولم يثبت فيه الحرارة الا ان يكون قد تشبثت فانتقلت العلة الى الدق هذا ظاهر ولم يرض القرشي بذلك وقال السبب المسخن في حمى الدق اقوى من السبب المسخن في حمى الغب الا ان حرارة حمى الدق اضعف بكثير من حرارة حمى الغب بل من حرارة حمى اليوم ولا يلزم من كون السبب الفاعل للشيء قويا ان يكون هو في نفسه قويا فقد يكون عسو قبول القابل يجعله ضعيفا وتحقيق هذا ان الاعضاء لصلابتها ويبوستها لا تقبل الحرارة الغريبة الا اذا كان سببها قويا جدا فاذا حصلت تلك الحرارة فيها لم تكن قوية بل تكون كالحرارة التي قاربت ان تبرد واذا قلت الرطوبة جدا صارت الحرارة فيها كالحرارة التي في الرماد نفسه وكان الحرارة الغريبة انما تقوى اذا كانت في جسم رطب ولذلك اذا اوردت على اعضاء المدقوق رطوبة كالغذاء والشراب فان حرارته تشتد وتشتعل ولذلك لما كانت رطوبة الارواح اقل من رطوبة الاخلاط صارت حمى اليوم اقل حرارة من حمى الخلط مع كون الروح احر واقبل للتسخين والاشتعال بسبب لطافتها وغلبة النارية فيها من الخلط واذا لو كان حرارة الدق اقوى من حرارة الغب لكان اللامس الصحيح المزاج يدرك ذلك وليس كذلك والجواب عن الاول ان قوة الاثر تابعة لقوة السبب بحيث كان السبب قويا كان اثره قويا ولا شك ان المؤثر في الشيء الصلب اقوى من المؤثر في الشيء اللين **قوله** لا يلزم من كون السبب الفاعل للشيء قويا ان يكون هو في نفسه قويا دعوى بلا دليل وعن الثاني انا لا نسلم ان اللامس الصحيح يجد حرارة الغب اشد بل لو طال لمسه لهما واستوى زمانهما بوجد حرارة الدق اقوى **قوله** سوء المزاج المتفق انما يتمكن من العضو بتدريج يريد به بيان ان سوء المزاج المتفق غير مولم وقد حذف كبرى القياس وتقريره ان سوء المزاج المتفق انما يتمكن من العضو بتدريج وكل ما يكون كذلك لا يكون موجعا اما الصغرى فظاهرة اذ مفهومه ذلك واما الكبرى فلان القوة الحاسة انما يدرك من المحسوسات ما له قدر محسوس وما ليس له قدر محسوس لا يدركه لا شعوريه وذلك لان الوارد في الاول متى كان قليلا كان زمانه غير مشعور به وكذا في الزمان الثاني والثالث

فلا يحصل حالة مدركة بحيث يكون مشعوراً بخلاف ما اذا كان حدوثه دفعة فان زمان الحدوث يكون مشعوراً به فيصير مولماً او ملذاً وقد يوجد له فى حالة الصحة مثال يقرب هذا الى الفهم وهو ان المغافص بالاستحمام شتاء اذا استحم بالماء الحار بل بالفاتر عرض له منه اشمئزاز و تاذى لان كيفية بدنه بعيدة منه مضادة اياه ثم يالفه فيستلذه كما يتدرج الى الاستحالة عن حالة البرد العامل فيه اذا اقعد ساعة فى الحمام الداخل فربما يتفق ان يصير بدنه اسخن من ذلك الماء فاذا اغوفص بصب الماء الاول بعينه عليه اقشعر منه على انه يستبرده

قوله واذ علمت هذا يريد بيان ما هو من سوء المزاج المختلف موجعاً بذاته وما ليس كذلك اى اذا علمت ان سوء المزاج المتفق لتمكنه فى العضو بتدريج غير مولم بل المولم هو سوء المزاج المختلف بحصوله لا كذلك ينبغى ان يعلم ان كل سوء مزاج مختلف مع ان تمكنه فى العضو ليس بالتدريج ليس مولماً بل الحار والبارد منه مولمان بالذات اى بطبعهما وحقيقتهما واليابس والرطب ليسا بمولمين بالذات بل اليابس مولم بالعرض اى لا بطبعه بل بما يعرض عنه والرطب ليس بمولم البتة اى لا بالذات ولا بالعرض اما الاول فلان سوء المزاج الحار والبارد كيفيتان فعالتان او فاعلتان على ما فى بعض النسخ والكيفية الفاعلة بطبعها تقتضى الفعل فيهما تولمان بالذات واما الثانى اى كون سوء المزاج اليابس والرطب غير مولمين فلانهما كيفيتان انفعاليتان لان اليبوسة هى التى يكون الجسم بها عسر القبول والرطوبة هى التى يكون الجسم بها سهل القبول فقوامهما وحقيقتهما ليس بان يؤثر بهما جسم فى جسم بل بان يتاثر جسم عن جسم واما كون اليابس مولماً بالعرض فلانه قد يتبعه سبب من الجنس الآخر الذى هو تفرق الاتصال لان اليابس لشدة التقبيض الموجب له لا يقال جعل اليبوسة سبباً لتفرق الاتصال اعتراف بانها فاعلة لان ذلك الفعل ليس بالذات بل لانها انما يستولى على المزاج اذا اقلت الرطوبة ويلزم ذلك تجمع اجزاء العضو لئلا يلزم الخلاء والفاعل لذلك التجمع ليس هى بل استحالة الخلاء وتلاقى السطوح قال الاستاذ وهذا مشكل لانه اذا كان الموجب للجمع استحالة الخلاء وجب ان لا يوجد التفرق بسبب الجمع لئلا يلزم الخلاء . وفيه نظر واما كون الرطب غير مولم البتة فلعدم اقتضائه التقبض الموجب لتفرق الاتصال لا يقال الرطوبة اذا كثرت تمددا يضاً فتولم لان التمديد يكون للمادة لا لنفس الرطوبة والكلام فيهما هذا هو المشهور بين الاطباء والا فالرطوبة لا خفاء فى انها منافية فاذا احس بها من حيث انها منافية كانت مولمة الا ان ايلامها يكون خفياً على ما صرح به ابو سهل المسيحى بقوله متى كان سوء المزاج المختلف من الحرارة والبرودة كان الالم شديداً

وتى كان من الرطوبة واليبوسة كان ضعيفاً لا يقال الشى انما يحس اذ انفعل عنه الحس والرطوبة كيفية
انفعالية فلا ينفعل عنها الحس واذا لم ينفعل لم يكن مدركة لان الشيخ ذكر فى الشفا ان الرطوبة بمعنى سرعة
القبول غير محسوسة واما بمعنى البلة فهى محسوسة لا يقال لا يلزم من كون البلة محسوسة ان يكون منافية
لجواز ان يكون الشى محسوساً ولا يكون منافياً ولا ملائماً لان هذا وان امكن لكنه لا يضر لانه اذا سلم ان البلة
محسوسة فاذا خرجت عن الاعتدال صارت منافية لان كل كثير عدو للطبيعة والمنافى المحسوس من جهة
ما هو مناف مولم نعم لو قلنا ان سبب الالم ليس الا تفرق الاتصال لم تكن الرطوبة مولمة **قوله** واما جالينوس
اشارة الى تقرير المذهب المشهور من جالينوس ولذلك قال فاذا حقق مذهبه يرجع الى ان السبب الذاتى
للوجع هو تفرق الاتصال لا غير وان الحار انما يوجع لانه يفرق الاتصال والبارد يوجع ايضاً لانه يلزمه
تفرق الاتصال وذلك لانه لشدة تكثيفه وجمعه يلزمه لا محالة ان ينجذب الاجزاء الى حيث يتكاثف
عنده فيفرق من جانب ما ينجذب عنه وانما قال فى البارد وانما يوجع لانه يلزمه تفرق الاتصال
ولم يقل ذلك فى الحار بل قال لانه تفرق الاتصال لان الحرارة اذا قويت خلخلت اجزاء العضو وفرقت
والبرودة اذا قويت جمعتها والجمع ليس بتفريق لكن يلزمه التفريق على ما ذكر وقد تمادى هو اى جالينوس
فى هذا الباب حتى اوهم فى بعض كتبه ان ايلام جميع الحواس بتفريق او جمع يلزمه تفريق فان السواد
انما يولم حاسة البصر بشدة جمعه والبياض لشدة تفريقه وان المرارة والحموضة والملوحة انما تولم
حاسة الذوق بفرط تفريقها والعفوصة بفرط تقبضها لان القبض يلزمه التفريق وان الرائحة الحادة
انما تولم حاسة الشم بفرط تفريقها والعفونة بفرط الشم بالتفريق وان الاصوات القوية انما تولم بالتفريق
بعنف من الحركة الهوائية عند ملاقاة الصماخ وانما قال حتى اوهم اما لانه لم يصرح به بل ذكر
ما يوهم ذلك او لانه ليس عن دليل بل تابع فيه الوهم ولذلك قال واما القول الحق فى
هذا الباب فهو ان يجعل تغير المزاج جنساً موجباً بذاته للوجع وان كان قد يعرض معه تفرق الاتصال
والبيان المحقق فى هذا ليس فى الطب بل فى الجزء الطبيعى من الحكمة الا انا قد نشير الى طرف يسير منه
وانما اشار اليه مع انه ليس مما يبين فى الطب ولا يلزم الطبيب من حيث هو طبيب معرفته
لان جالينوس مع تقدمه فى الصناعة اى الطب لما ذهب الى ان سوء المزاج لا يوجع بالذات
وهو قد خالفه وذهب الى انه توجع بالذات فلو لم يبرهن عليه لم يسكن خاطر المتعلم وبقى طالبا

ورب ما لم يجد من بنية فيتالم به ويتفرد وقد ذكر فيه وجوه ثلثة الاول ان الوجع قد يكون متشابه الاجزاء في بعض الوجع
بحيث يعم جميع اجزائه ولا يتفاوت فيها وتفرق الاتصال لا يكون متشابه الاجزاء البتة لا يكون في بعض الاجزاء
دون بعض فاذن وجود الوجع في الاجزاء الخالية عن تفرق الاتصال لا يكون عن تفرق الاتصال بل
عن امر اخر هو سوء المزاج وهو ظاهر واعترض الامام بانا لا نسلم ان الوجع متشابه الاجزاء في الحقيقة بل هو في
الحس لان التفرق متى كثر في السطح كان البعض قريبا من البعض فاذا حصل الالم في مواضع التفرق فلكثرة عدد
التفرق وقرب بعضه من بعض يشتبه على الحس فيظن كون الوجع متشابها وهو ضعيف لان الشيخ يقول الوجع
متشابه والتفرق ليس كذلك ح لا معنى لمنع كون تشابه الوجع في الحقيقة بل في الحس لان المطلوب تحصيل
من شمول الوجع للجميع وعدم شمول التفرق له سواء تشابه حقيقة او حسا الثاني ان البرد اذا اصاب موضعا
يوجع حيث يقبض ويجمع حيث يبرد بالجملة اي موضع اصابه البرد وتفرق الاتصال عن البرد لا يعم مواضع
البرد بل يختص باطرافه فلو لم يكن البرد موجعا لذاته لم يكن الوجع الا حيث يكون تفرق الاتصال ولقائل
ان يقول ان التفرق ليس في اطرافه فقط لان كل موضع منه يتكاثف وذلك يقتضي الشمول الثالث
ان الوجع لا محالة هو احساس بمؤثر مناف بغتة من حيث هو مناف فالموجع يكون هو المحسوس المنافي
بغتة من حيث هو مناف والحد ينعكس فيكون كل محسوس مناف من حيث هو مناف موجعا ولما لم يكن
هذا اللازم مفيدا للمطلوب اذ كان لقائل ان يقول كل محسوس مناف من حيث هو مناف لبعض
الا تفرق الاتصال فلذلك يكون موجعا بين ان المحسوس المنافي يكون بدون تفرق الاتصال
بقوله ارأيت اذا احس بالبرد المفسد للمزاج من حيث يفسد المزاج وكان مثلا لا يحدث عنه
تفرق الاتصال هل كان يكون ذلك احساسا بمناف وهل كان يكون وجعا لا خفاء في
ان هيهنا يتحقق الاحساس بالمنافي والوجع مع عدم تفرق الاتصال فمن هذا اي مما
ذكرنا من الوجوه الثلثة يعرف ان تغير المزاج دفعة سبب للوجع كتفرق الاتصال قال
الاستاذ في تقرير الوجه الثالث ان الوجع هو احساس بالمنافي وكل محسوس مناف فانه
من حيث هو كذلك موجع وسوء المزاج المختلف العارض دفعة مناف محسوس بذاته من حيث هو
كذلك فوجب ان يكون بذاته موجعا ثم قال ولقائل ان يقول هذا انما يتم اذا بين ان سوء المزاج المختلف
لابد ان يكون محسوسا بذاته لا بما يلزم من التفرق وانت قد عرفت ان الشيخ قد بين ذلك على

على ما قررناه وذكر غيره على هذا المطلوب وجوها اخرى ضعيفة لا نطول الكتاب بذكرها واحتج الامام على ما ذهب اليه بوجوه الاول ان التفرق والانفصال مترادفان وقد اتفقوا على ان الانفصال امر عدمي فلا يكون علة للوجع لانه وجودي الثاني ان التفرق لو كان وجعا بدون سوء المزاج لكان دائما في الم لان استعمال الغذاء وهضمه والتغذي لا يكون بدون تفرق الاتصال الثالث ان الآلة اذا كانت في غاية الحدة وقطع بها عضو قطعا سريعا فربما لا يحس بذلك القطع في اول الامر انما يظهر الالم بعد ذلك بلحظة ولو كان المولم هو تفرق الاتصال فقط بذاته لا استحال تخلف الالم عنه الرابع ان اللسعة العقربية اشد ايلاما من الجراحة العظيمة فلو كان المولم هو تفرق الاتصال فقط لكانت الجراحة اقوى ايلاما منها فزيادة الالم في اللسعة هو سوء المزاج والجواب عن ا ان الانفصال المرادف للتفرق ليس عدم الاتصال بل حركة بعض الاجزاء عن بعض ويلزم ذلك عدم اتصالها وان سلمنا انه امر عدمي لكنه ليس عدما صرفا بل عدم مضاف فلم لا يجوز ان يصير سببا لامر وجودي وعن ب انا لا نقول ان كل تفرق موجع بل ما يكون محسوسا وانما يكون محسوسا اذا كان له مقدار تدركه الحاسة وذلك لا يحصل عند الاغتذاء وان سلمنا ان له قدرا محسوسا لكن نقول انه لا يولم بوجهين الاول انه صار مالوفا والشيء اذا صار مالوفا يبطل عمله الثاني ان التفرق الحاصل من الاغتذاء ينافي من جهة انه تفرق ويلائم من جهة حفظ البدن واذا كان الشيء ذا جهتين تدرك القوة ما هو الغالب منهما دون المسلوب فلا يحصل الالم وعن ج بان القطع المذكور ان كان مع الشعور فلا نسلم ان الالم يتخلف عنه لان الاحساس يتم بامرين انفعال الحاسة والشعور بذلك الانفعال وقد حصلا فيستحيل تخلف الالم وان كان بدون الشعور فتخلف الالم لا يكون لان التفرق ليس بمولم بل لعدم الشعور به لانصراف المفكرة الى ما هو اهم وعن د بان زيادة ايلام اللسعة للسمية لا للتفرق **قوله** والوجع يثير الحرارة اشارة الى ان الحرارة كما تثير الوجع لما مر ان سوء المزاج الحار والبارد يكون وجعا فكذلك الوجع يثير الحرارة ايضا فيثير الحرارة الناشرة من الوجع وجعا بعد الوجع اما ان الوجع يثير الحرارة فلتوجه الطبيعة الى الموضع الوجع لمقاومته سببه وتبعها الروح والدم لانهما مركباها والحرارة الغريزية لانها آلتها فتحصل كما لا تها واما ان تلك الحرارة تثير وجعا بعد الوجع فلان الدم والروح والحرارة الغريزية اذا توجهت الى العضو وهي كلها حارة اوجبت له زيادة سوء مزاج فتزيد الوجع او لان الدم اذا انصب اليه وهو ضعيف عن هضمه نعيفن ويقوى الحرارة الغريزية

قوله وقد يبقى بعد الوجع شي اى بعد الوجع اى حالة مشابهة له انما يبقى ذلك لبقية غائلة سوء المزاج وعدم انكسار سورته
بالكلية وقيل لان المواد الموجبة للوجع اذا تحللت قد يتخلف منها شي فى خلل العضو امالرقتها فيداخل خلل
العضو وتتشبث بها اولللزوجتها فتتشبث به اولغلظها فيستعصى على القوة فتتوجه الطبيعة بعد فراغها من مقاومة المرض
الى دفعها فيحس بحالة شبيهة بالوجع لما يلزم من اخراجها نوع تفرق وليس ذلك بوجع حقيقى حتى يدبر لتحليله بل يترك حتى
يتحلل بذاته وان لم يعالج **وفيه نظر** لان تلك المادة ربما لا تتحلل بذاتها بل تحتاج الى ادوية محللة **قوله**
والجاهل المشتغل بعلاجه فيضر به لانه قد يظن انه وجع فيبادر الى استعمال الرادعات والمقويات لتقوية
العضو ظنا منه انه وجع عن مادة متوجهة اليه ويكون فى ذلك جلب آفة لاحتباس المواد وعجز الطبيعة عن تحليلها
قال الفصل العشرون فى اسباب انواع وجع **اقول** لما ذكر اسباب الوجع على الاطلاق
شرع فى ذكر اسباب كل صنف مما له اسم خاص من اصناف الوجع التى لها اسماء على ما ذكرها جالينوس وغيره
هى خمسة عشر الحكاك وهو ما يحس معه بحكة والخشن وهو ما يحس معه بخشونة والناخس وهو ما يحس معه بنخس
والضاغط وهو ما يحس معه بضيق وضغط والممدد وهو ما يحس معه بتمدد والمفسخ وهو ما يمدد الغشاء المجلل للعضل
وتبرئه عن جرمها والمكسر وهو ما يحس معه كان العظم يكسر بما يمنع الغشاء المحيط به عن ملاصقة والرخو وهو ما يمدد
لحم العضلة دون وترها والثاقب وهو ما يحس معه بشى ينفذ فى جرم العضو مع دوران كانه يثقب
بمثقب والمسلى وهو ما يحس معه بوجع غير نافذ والخدر وفى بعض النسخ والخدرى وهو ما يحس معه
بنقصان الحس او بطلانه والضربانى وهو ما يحس معه بضربان الشريان والثقيل وهو ما يحس معه بثقل
فى العضو والاعيائى وهو ما يحس معه بكلال فى القوة المحركة واللاذع وهو ما يحس معه بلذع **قوله** فهذه
خمسة عشر جنسا المراد بالجنس ههنا ما هو مصطلح الاطباء اى ما يقع على كثيرين كيف كان ولا فرق عندهم
بينه وبين النوع والصنف على ما سبقت الاشارة اليه ولذلك عبر عنه اولا بالصنف وههنا بالجنس
وتسمية كل واحد منها باسم مخصوص انما هو بحسب المعنى وما يعرض لها من الحركات والكيفيات وغير ذلك
على ما يظهر من اسبابه فسبب الوجع الحكاك خلط حريف او مالح فانه اذا استولى على العضو احدث فيه حكاكا
وسبب الوجع الخشن خلط خشن اى غليظ القوام يابس المزاج فانه متى استولى على العضو اوجب خشونة
وسبب الوجع الناخس شى ممدد للغشاء عرضا كالمفرق لاتصاله وذلك قد يكون متساويا فى الحس وقد لا يكون
متساويا وعدم تساويه فى الحس يكون اما لان ما يتمدد عليه الغشاء ويلامسه يكون غير متشابه الاجزاء

الاجزاء في الصلابة واللين كالترقوة بالنسبة الى الغشاء المستبطن للاضلاع اذا كان الورم في ذات الجنب
جائزا الى اعلاه اي اعلاء الجنب والغشاء وذلك لان هذا الغشاء يعم لسائر اعضاء النفس فيختلف بسبب ذلك
حال ذات الجنب في الوجع اذا كانت في اعلاه او في اسفله لان اعلاه الترقوة وهي عضو صلب فيكون النخس
اقل لقلة حسها واسفله على الاضلاع وما يليها من الشراسيف وهي ليست بصلابة الترقوة فيكون النخس اكثر
لزيادة حسها او يكون غير متشابه الاجزاء في حركتها كالحجاب بالنسبة الى الغشاء المذكور فانه يحرك
الغشاء لكن يختلف تحريكه اياه لان حركة اجزاء الغشاء الملاقية له اكثر من الاجزاء الغير الملاقية وما كثرت
حركته كثرت اذيته فيكون الوجع الناخس في هذه الاجزاء اكثر او لا يكون لان ما تمدد عليه الغشاء غير
متشابه الاجزاء في الصلابة واللين في حركته بل لان حس العضو غير متشابه الاجزاء اما بالطبع كالعضل
فانها مركبة من العصب والرباط واللحم والرباط لا حس له بخلاف العصب واللحم فلكون اجزاء العضل غير متشابهة
يختلف حس الغشاء الملبس عليه في الوجع ونخسه او لان آفة عرضت لبعض اجزاء العضو دون بعض
كصلابة تعرض لبعض اجزاء التحجر مادة سوداوية او سوء مزاج بارد يبطل حسه او ينقصه اذ يكون الوجع
الحادث بهذا البعض ضعيفا وللآخر قويا بسبب كثرة الحس وقلته وسبب الوجع الممدد ريح او خلط يمدد
العصب والعضل كانه اي كان بين ذلك الخلط والريح يجذب العصب والعضل الى طرفيه وانما مثل
بالعصب والعضل لان هذا الوجع مخصوص باعضاء موضوعة الى الطول ما هو فيهما صلابة ما وسبب
الوجع الضاغط مادة تضيق على العضو المكان او ريح مليفة اي يحيط من جوانبه فيكون اي العضو
كانه مقبوض عليه اي مضموم بعضه الى بعض فيضغط وسبب الوجع المفسخ هو مادة ما تحلل اي توسط
بين العضلة وغشائها فتمدد الغشاء وتنحيه عن جرم العضل وتفرق اتصال الغشاء بل العضلة
وذلك يكون اما خلط غليظ او ريح اسهل مداخلة واسرع نفوذا او تفرقا وسبب الوجع المكسر مادة
او ريح تتوسط ما بين العظم والغشاء المجلل له فتمنعه من ملاصقته او برد يلتف الغشاء
ويقبضه بقوة فيوهم بشدة تقبيضه واحتوائه على العظم انه يكسره وسبب الوجع الرهل مادة
تمدد اللحم العضلة دون وترها ويوجب له التفرق وانما يسمى رهوا لان اللحم ارخى من العصب
والوتر والغشاء تسمية باعتبار محله تجوزا وسبب الوجع الثاقب مادة غليظة او ريح تحتبس فيما بين
طبقات عضو صلب غليظ كجرم معا قولون ولا يزال تمدده وتنفذ فيه فيحس كانه يثقب بمثقب

وسبب الوجع المسلي تلك المادة بعينها اي الغليظة في شكل تلك العضو اي الصلب الغليظ الا انها محتبسة

دفعت تمزيقها اي ساكنة فيه فالثاقب والمسلي يشتركان في المحل والمادة ويختلفان في حركة المادة وسكونها

لان مادة الثاقب تمزق وتنفذ ومادة المسلي تمزق ولا تنفذ وسبب الوجع الخدري اما سوء مزاج شديد البرد

فيكثف مسالك الروح الشرياني ويغلظ جوهره حتى يتعذر عليه النفوذ في الشريان واما انسداد منافذ الروح

الحساس الجاري الى العضو بعصب اي بطريق عصبة فانه اذا انسد منفذ الروح باي مادة كانت يحصل في

العضو من تلك المادة السادة وعدم نفوذ الروح خدر واما امتلاء اوعية غير منافذ الروح الحساس فانها

اذا امتلأت بمواد باردة يخدر الاعضاء المجاورة لها ويحس بمثل هذا الوجع وسبب الوجع الضرباني ورم حار

اذ الورم البارد سوداء كانت صلبا او لينا لا يوجع بل يخدر الا ان يستحيل الى الحار وكونه حارا لا يكفي في احداث

الوجع الضرباني بل انما يحدث الوجع الضرباني من الورم الحار على هذه الصفة اي الذي يكون حارا في اصله او

باردا يستحيل اليه وكان مع ذلك العضو المجاور له حساس او كان بقربه شريان يضرب الما قوله لكنه اشارة

الى جواب سؤال هو ان العضو القريب من الشريان اذا كان حساسا والضربان دائما كان يجب ان يحس بالمه

اذا كان سليما فقال اذا كان سليما لا يحس بحركة الشريان لو قوعه غائرا غير مضغوط فاذا الم وورم يحصل له ضغط

لضيق المكان فيصير ذلك الضربان موجعا وسبب الوجع الثقيل ورم في عضو غير حساس كالرية والكلية

والطحال فان ذلك الورم لثقله ينجذب لا محالة الى اسفل واذا انجذب الورم يجذب العضو مع اللفافة

الحساسة المحيطة به والعلاقة التي منها نبتت اللفافة فيحس اللفافة والعلاقة ايضا بانجذاب العضو الى اسفل

فيحصل الوجع المذكور لانه ليس الاحساس بثقل او ورم في عضو حساس لكن يكون نفس ذلك الالم

او الورم على ما في بعض النسخ قد ابطل حسه بحيث لا يحس الا الثقل فقط مثل السرطان في فم المعدة

فانه يحس ثقله ولا يوجع لابطاله الحس وسبب الوجع الاعيائي اما تعب يحصل من حركة شديدة ويسمى

ذلك اعياء تعبيا واما خلط ممدد ينصب الى العضل المحركة للاعضاء ويمددها بكثرته ويسمى ما يحدث

عنها اعياء تمدديا واما ريح ويسمى ما يحدث عنها اعياء نافخا لما في الريح من النفخ وهو نوع من التمدد

واما خلط لاذع يتشبث الاعضاء الحساسة او يمر بها ويلذعها بحدته ويسمى ما يحدث عنه اعياء قروحيا

لانه يحس معه عند الحركة ما يشبه الم القروح ويتركب منها اي من الاسباب الموجبة لانواع الاعياء

او من انواع الاعياء المذكورة بحسب تركب اسبابها تراكيب كما بيناها في الموضع الاخص بها

وهو الفصل الثاني عشر من التعليم الثاني من الفن الثالث ومن جملة المركبات الاعيائية المعروف بالورمي

فانه مركب من تمددي وقروحي ى ما يأتي الكلام فيه وسبب الوجع اللاذع خلط له كيفية حادة يلذع الاعضاء

التي يحتبس فيها او يمر بها وهذا الوجع على ما لا يخفى واحد انواع الوجع الاعيائي وهو الذي يحدث عن خلط

لاذع وكانه ما لم يبلغ الى ان يوجب الاعياء يسمى وجعا لاذعا **قال** رح الفصل الحادي والعشرون في اسباب

سكون الوجع **اقول** لما ذكر الوجع واصنافه واسبابه اجمالا وتفصيلا اراد ان يشير الى اسباب تسكينه

بوجه كلي ولما كان الوجع احساسا بالمنافي والاحساس لا يمكن بدون الحاس الذي هو القوة المدركة وبدون

المنافي الذي هو سبب الوجع ولا شك انه متى كان المنافي باقيا وكذا الاحساس به يكون الوجع باقيا واذا اريد

زوال الوجع فسبيل تسكينه اما ازالة المنافي الذي هو السبب واما ازالة الاحساس به مع بقاء المنافي اما الاول فيكون باستفراغ

بالاسهال او بالفصد او القيء وتحليله بالضماد والكماد ونحوهما والى هذا اشار بقوله سبب تسكين الوجع اما يقطع السبب

الموجب اياه ويستفرغ كالشبت وبزر الكتان اذا ضمد به اي بكل واحد منهما الموضع الالم فان كلا منهما يزيل المادة

الموجبة بتحليلها وان ضمد بهما معا كان اقوى واما الثاني اي ازالة الاحساس به مع بقاء المنافي فيكون

على ما ذكر اما باستعمال ما يرطب وينوم اذ ح تغور القوة الحسية اي المدركة وتترك فعلها الذي هو الاحساس

وذلك المرطب المنوم كالمسكرات فان الطبيعة عند تناولها تغور الى الباطن وكذا الارواح والقوى تطلب الراحة

فيبطل ويقل الاحساس لا محالة واما استعمال ما يبرد ويخدر مثل جميع المخدرات فانها تبطل فعل القوة المدركة

او تنقص ولم يذكر اشتغال النفس بما هو اقوى تاثيرا منه لان مثل ذلك انما يتفق في الاغلب من اسباب بادية **قوله**

المسكن الحقيقي هو الاول يريد به ان الامور الثلثة المذكورة مشتركة في تسكين الوجع الا ان المسكن الحقيقي له هو الذي

يقطع ويزيل سببه لانه اذا زال السبب يزول المسبب بخلاف الآخرين فان السبب فيهما باق ومع بقاء السبب

لا يزول المسبب **قال** رح الفصل الثاني والعشرون فيما يوجب الوجع **اقول** هذا الفصل في بيان امور

يوجبها الوجع وفي بعض النسخ في موجبات الوجع وهو صحيح ايضا لو فتح الجيم اما لو كسر فلا لانه ح يكون اسبابها وقد

سبق وذكر مما يوجبه الوجع امورا ثلثة الاول انه يحلل القوة بتحليل الروح بسبب شدة مجاهدة الطبيعة

لمقاومته بسبب المنافي وضعفها عن تدبير الغذاء وانفاذه الى الاعضاء والثاني انه يمنع الاعضاء عن افعالها حتى يمنع اعضاء النفس عن التنفس وفي بعض النسخ اعضاء التنفس عن التنفس وهما متقاربتان

او يشوش عليها فعلها بان يجعله اي النفس منقطعا او متواترا وبالجملة على مجرى غير طبيعي وفي بعض النسخ

ويجعله ... ايضا وفى بعضها وجعله وليس بصواب انما قال حتى يمنع بنيها على ان يوجع لتشبيك ... لمقاومته عن كل شىء حتى اللمس الذى ... ونمرديى فى ابقاء الحيوة الثالث انه يسخن العضو او لا بسبب توجه الحرارة الغريزية والارواح اليه ثم يبرده آخرا لما يحليل ... من الروح والحيوة للمنافاة بينها وبينه وغلبته عليهما باضعاف للقوة وتحليل الحرارة الغريزية ويجوز ان يجعل تبريده امرا رابعا وهكذا جعل الاستاذ ومما يوجبه ايضا انه يجذب المواد الى الموضع الموجع وذلك باثارته الحرارة الجذابة للمواد **قال** رح الفصل الثالث والعشرون فى اسباب اللذة **اقول** اللذة ادراك الملائم من حيث هو ملائم كما ان الالم ادراك المنافى من حيث هو مناف ذكرها فى هذه الجملة لانها من العوارض البدنية التابعة للصحة كما ان الالم من العوارض البدنية التابعة للمرض **قوله** ايضا اى كما ان اسباب الالم محصورة فى جنسين جنس سوء المزاج الحادث دفعة وجنس تفرق الاتصال كذلك اسباب اللذة ايضا محصورة فى جنسين احدهما جنس ما يغير المزاج الغير الطبيعى ويعيده الى الطبيعى دفعة ليقع الاحساس به الثانى جنس ما يرد ويعيد الاتصال الطبيعى دفعة **قوله** وكل ما يقع الا دفعة فانه لا يحس اى نما فيه تحت الجنسين دفعة لان كل ما يقع لا دفعة لا يكون محسوسا وما لا يكون محسوسا لا يكون لذة وبيان المقدمتين هو ان اللذة حس اى احساس بالملائم وكل ما هو حس فهو بقوة حساسة واحساسها يكون بانفعالها عن المحسوس والانفعال عن المحسوس لا يعقل ما لم يكن له قدر محسوس وما يقع بالتدريج لا دفعة لا يكون له قدر محسوس واشار بقوله فاذا كان ملائما او منافيا كان لذة او الما بحسب ما تأثر الى فائدتين الاولى ان كل احساس ليس بلذة او الم بل اذا كان من جهة الملائمة والمنافرة كان لذة او الما الثانية ان الشىء الواحد قد يكون لذة والما من جهتين فان تأثير القوة وانفعالها ان كان من جهة ما هو ملائم كان لذة وان كان من جهة ما هو مناف كان الما فيختلف حاله بحسب تأثير القوة **قوله** ولما كان اللمس اشارة الى ان اللذة والالم اللذين بحواس يكون اقوى قال الاطباء ان الحاسة كلما كانت اكثف كان ابقا ومهما يع اقوى واشد التذاذا وما يرد عليها مما يمنع فيلزم منه ان يكون حاسة اللمس اقوى لان موضوعها الاجسام الارضية ولا خفاء ان المقاومة مع الاجسام الارضية تكون اقوى من المقاومة مع غيرها فلذلك قال ولما كان اللمس اكثف الحواس واشدها استحفاظا للمادة عقيب ما تأثر منافيا او ملائما كان احساسه بالملائم عند ذوى الطبيعة الكثيفة اشد التذاذا واحساسه بالمنافى اشد ايلاما من الذى اى من الاحساس الذى يختص بقوى آخر غير قوة اللمس وانما قال عند ذوى الطبيعة الكثيفة لان التذاذ ذوى الطباع الكثيفة وتألمهم من الوارد عليهم يكون

يكون اشد من اذى الطبايع الكثيفة لان اللطيفة لا يكون حفظها لما يرد عليه قويا وعلى هذا ان حاسة البصر يكون ضعف الحواس اشد اذاه تالما لانها الطف الحواس لان محسوسها جسم نوراني شبيه بنار نيرة لا يحفظ ما يرد
عليها ثم حاسة السمع لان محسوسها الهواء وهو كثيف من النار ولذلك يكون الالتذاذ والتالم بالمسموع اشد من
المبصر ثم حاسة الشم لان محسوسها الجسم البخاري وهو اكثف من الهوائي ولذلك يكون الالتذاذ والتالم
بالمشموم اقوى من المسموع ثم حاسة الذوق لان محسوسها الجسم المائي وهو اكثف من الجسم البخاري
في شدة الالتذاذ والتالم على حاسة اللمس لانها لا يبلغ تلك ولذلك يكون لذة الموافقة اشد
من لذة الاكل **قال** الفصل الرابع والعشرون في كيفية ايلام الحركة الحركة توجع لما يحدث معها
من تمديد او رض او فسخ **اقول** الحركة ليست مما يوجع بالذات لما عرفت ان الموجع بالذات
اما سوء المزاج او تفرق الاتصال [illegible] يحدثهما اما ان يكون لاحداثها سوء مزاج وتفرق اتصال
لكن احداثها سوء المزاج حيث لا يكون دفعة بان تسخن انما يكون بالتدريج لا يكون ايجاعها لاحداث سوء المزاج
فيكون لا محالة لاحداث تفرق الاتصال لانه يمكن حدوثه عنه دفعة وذلك بان تجذب جذبة او تشبهها مادة
الى عضو فتفرق اتصاله بالتمديد فتمدد وتوجع او يحدث رض اي كسر او فسخ قال الاستاذ هذا مشكل لان الرض هو
الفسخ بعينه وهما نوع واحد من تفرق الاتصال وهو ان يكون في طول العضل مع كثرة العدد والاشكال فيه
اذ لعلهما واحد بما علي المعني اللغوي **قال** الفصل الخامس والعشرون في كيفية ايلام الاخلاط الردية
اقول الاخلاط الردية [illegible] مما يوجع بالذات بل بان يوجب بكيفيتها سوء مزاج حار او بارد ولم يذكره
لظهوره او تفرق الاتصال وذلك اذا كانت لذاعة فانها تجرد سطح العضو وتفرق اتصاله او بان يوجب
بكميتها تفرق الاتصال فانها اذا كثرت اوجبت تمديدا وفرقت اتصال العضو او باجتماع الامرين جميعا اي
بكيفيتها على احد الوجهين وكميتها معا لا بالاخلاط اذا كثرت اوجبت التمديد وان كانت محمودة فلم يقيد
كونها ردية لان المراد بالردائة [illegible] على ما يعم الاخلاط المحمودة اذا كانت اكثر من العادة **قال**
الفصل السادس والعشرون في كيفية ايلام الرياح **اقول** الريح اذا حصلت في داخل الاعضاء فان كانت بقدر
ما هناك من [illegible] ونها لا يكون [illegible] وان كانت ازيد مدرت لا محالة ولمدت وهي اما
ان يكون في تجاويف الاعضاء كالنفخة في المعدة او في طبقات الاعضاء ولتقها كما في القولنج الريحي
فان الريح فيه تدخل الطبقات ما [illegible] وتمددها او في طبقات العضل فانها تدخل السيجا [illegible] وغشاها

وتحت الاغشية وفوق العظام وتفرق بينها وحول العضل لاتى ملتقاتها اى بينها وبين اللحم الذى يعلوها او بينها وبين الجلد او مستبطنة اى او يكون الريح المدد مستبطنة للعضو اى محيطة به كما يستبطن اى الريح عضل الصدر وفى اكثر النسخ او مستبطنا وليس بصواب الا على تقدير تذكير الريح **قوله** وسرعة انقضائها اشارة الى ان زمن الريح فى سرعة انقضائها وتحللها او بطوءه يختلف بحسب كثرة مادتها وقلتها وغلظها ورقتها واستحصاف العضو وتخلخله فان المادة متى كانت كثيرة كانت الرياح المتصاعدة منها كثيرة فكانت بطيئة التحلل ومتى كانت قليلة كانت سريعة التحلل وكذلك متى كانت المادة غليظة كانت عسرة التحلل ومتى كانت لطيفة كانت سريعة ومتى كان العضو بارد المزاج متكاثف الجرم كانت الريح بطيئة التحلل ومتى كان حار المزاج متخلخل الجرم كانت سريعة ولذلك يكون رياح المعدة اسرع تحللا من رياح المعاء وقد يوجد فى بعض النسخ فى آخر هذا الفصل هكذا وقد يسهل الوقوف عليها من تامل ما قلناه فى الاحتباس والاستفراغ فليقرأ ما هناك ولا فائت فيه اذ لا عسر فى المذكور فى هذا الفصل حتى يحيل تسهيله الى موضع آخر **قال** رح الفصل السابع والعشرون فى اسباب التخمة والامتلاء **اقول** التخمة فساد تعرض للغذاء الذى فى المعدة والامتلاء اعم منها وهذه اسبابها اما ان تكون من خارج او من داخل اما الاسباب التى تكون من خارج وهى البادية فمثل استعمال ما يشتد ترطيبه كثيرا فان البدن ح لا يفتقر الى ترطيب الماكول والمشروب لكثرة ما عنده من الرطوبات فاذا استعمل والحالة هذه كثرت المادة فى البدن وفسد تصرف الطبيعة فيها واستعمال ما يشتد ترطيبه هو مثل الاستكثار من الحمام وخصوصا بعد الطعام فانه يكون ح اشد ترطيبا على ما عرفت ومثل الاستكثار من موانع التحلل مثل الدعة وترك الرياضة وترك الاستفراغ فان كلا من ذلك يكثر الرطوبة الفضلية ومثل الترفه فى الماكول والمشروب فان ذلك يكون باطعمة واشربة لذيذة وح يؤكل اكثر من غيرها ويكون تصرف الطبيعة فيها اقوى فتكثر به الرطوبة الفضلية واما الاسباب التى تكون من داخل فهى اما ان يكون من جهة القوة او من جهة المادة اما من جهة القوة فمثل ان يكون الهاضمة ضعيفة فلا تهضم كما ينبغى او يكون الدافعة ضعيفة فلا تدفع الفضل المنهضم ولا فضلات المعدة او تكون الماسكة قوية فتنحصر الاخلاط ولا تندفع فتجتمع الفضول لا محالة او تكون المجارى التى تندفع فيها الفضول ضيقة اما خلقة او لامر حادث فانها اذا ضاقت باى وجه كان تنحصر الفضول فيها **قال** رح الفصل الثامن والعشرون فى اسباب ما تحتبس وتستفرغ **اقول** كان هذا الفصل فى بعض النسخ مقدم على الفصل السابع والعشرين والكان ليس فيه الا ما قد ذكرنا فيما سلف

ان الاحتباس والاستفراغ كيف يكون سببا للاحوال البدنية وشرنا هناك الى اسبابهما ايضا فليقرأ من هناك وذلك في الفصل السابع عشر من الجملة الاولى في موجبات الاحتباس والاستفراغ فانه ذكر هناك ان احتباس ما يجب ان يستفرغ سببه اي شي يكون واي مرض يحدث وكذا استفراغ ما يجب ان يحتبس قال الاستاذ ويعلم من قوله فليقرأ من هناك ان ما ذكره من اسباب ذلك فيما تقدم كان اولى ذكره ههنا ولا اعرف الاولوية ذلك من اين يعلم نعم كان المناسب ان يذكره ههنا لان بحث الاسباب يذكره ههنا لا ان قوله فليقرأ يدل على اولوية ذلك ووقع في بعض النسخ بدل قوله وشرنا الى آخره ما قلنا انه يوجد في آخر فصل الايام الرابع وهو انسب **قال** رح الفصل التاسع والعشرون في اسباب الضعف **اقول** جرى عادة الاطباء ان يذكروا بعد اسباب الامراض اسباب الضعف واطلقوا لفظ الضعف ولم يتعرضوا ان المراد ضعف القوى او ضعف الاعضاء واطلق الشيخ ايضا على ما في اكثر النسخ وفي بعضها في اسباب ضعف الاعضاء وعندي انه لا فرق بينهما لان ضعف العضو كما يقتضي ضرر الفعل كذلك ضعف القوة يقتضيه ايضا وقال الاستاذ اجمع الشارحون على ان الصواب النسخة الاولى والمراد ضعف القوى وانما اطنب لاشعار الضعف بالقوة لانه نقيضه خلاف القوة ولان المباحث كلها عليه لكن ينقدح في الخاطر ان المراد لو كان ضعف القوة الموجب لضرر الفعل لزم ان لا يكون المرض موجبا لضرر الفعل بالذات بل بالعرض بوساطة ضعف القوة وطفقت افتش في جميع الكتب الطبية لعلي اجد نقلا صحيحا يدل على ان مراد الاطباء من الضعف في ذكرهم اسباب الضعف ما هو ضعف القوة او ضعف العضو فوجدت في الذخيرة الخوارزمشاهية تاليف السيد الجليل اسمعيل الجرجاني رحمة الله عليه ما ازال التردد فانه قال فيها الباب الثامن والعشرون في اسباب ضعف الاعضاء كما في بعض نسخ الكتاب وهو الصحيح ثم قال بعد ان طول في ايراد كلامه الى آخر الباب وعلى هذا يجب ان ينقل ما ذكره الشارحون في القوة الى العضو ويقال ان كل عضو اذا كان على ما ينبغي ان يكون عليه وكذا قوته والروح الحامل لها ايضا فلا شك ان ذلك العضو لا يضعف به بل يصدر عنه الافعال السليمة واما اذا ضعف العضو ولم يصدر عنه الفعل كما ينبغي فسبب ضعفه اما من جهة فساد جهة الروح او من جهة القوة الى آخره ولقائل ان يقول ان المراد لو كان ضعف العضو الموجب لضرر الفعل لزم ايضا ان لا يكون المرض موجبا لضرر الافعال بالذات وان قول صاحب الذخيرة لا يصير حجة حتى يجب النقل الى ما قال بل نقول ان كل قوة اذا كانت على ما ينبغي ان يكون عليها وكذا الروح الحامل لها والآلات التي هي الاعضاء فلا شك ان تلك القوة لا تضعف بها ولا يصدر عنها الفعل

الفصل التاسع والعشرون في اسباب الضعف اي ضعف القوة او ضعف العضو وهو الظاهر

ضعف العضو سواء كان العضو عضوا يعمل او مبدأ القوة كالاعضاء الرئيسة وفي بعض النسخ في اسباب ضعف الاعضاء وهذا اولى القول في نسخ احدى النسختين على الاخرى

تع ٢ ٥١

على ما ينبغي واما اذا ضعفت ولم يصدر عنها الفعل على ما ينبغي فسبب ضعفها اما ان يكون من جهة آلتها او من جهة حاملها او من جهة نفسها وهو قول الشيخ اما ان يكون سبب الضعف واردا على جرم العضو او على الروح الحامل للقوة المتصرفة في العضو او على نفس القوة وهو ظاهر **قوله** والذي يكون السبب فيها اي الاول وهو الذي يكون سبب الضعف خاصا بالعضو فذلك السبب اما المرض المزاجي او المرض التركيبي اما المرض المزاجي فلانه سواء كان ساذجا او ماديا مناف للحيوة والصحة بل للروح والقوة سيما اذا كان مستحكما فانه يكون اشد اضعافا فلانه لا يصير مستحكما الا وقد قهر الطبيعة المدبرة وخصوصا سوء المزاج المستحكم البارد لانه يكون اشد اضعافا لان البرد اكثر منافاة للحيوة اذ افعال الحيوة الحركات والبرد مخدر مانع منها بخلاف الحرارة على ان سوء المزاج الحار ايضا قد يفعل ما يضعف فعل البارد في الاضرار الذي هو التخدير لاجل افساد مزاج الروح النفساني وذلك اذا افرط الحر فانه قد يضعف حس اللمس الذي من شانه ان يقوى بالحرارة كما يعرض اي كالخدر العارض من الحار لمن اطال اللبث في الحمام من الوهن في قوة الحس والحركة وحصول الخدر بل كالخدر العارض لمن يغشى عليه في الحمام او في غيره فان ذلك يكون للخدر وفساد يعرض لمزاج الروح الحيواني حتى يبطل الحس وهذا حكم سوء المزاج الحار والبارد واما اليابس فيضعف لمنع القوة من النفوذ في مسالك الروح بسبب تكثيفه للآلة والرطب بارخائه وسده مسالكها بانضغاط الاجزاء بعضها على بعض **قوله** واما مرض من امراض التركيب اشارة الى السبب الثاني للضعف الذي من جهة العضو وهو المرض التركيبي فانه سواء كان ظاهر الاذى والمرض والالم او لم يكن يكون سببا للضعف والاخص منه بما يكون الانسان معه غير ظاهر الاذى والمرض والالم هو تهلهل نسج ذلك العضو في عصبة او في بعض النسخ او ليفه لانه متى تهلهل نسج العضو تغير وضع الليف فيختل معونته للقوة في تمام فعلها اذ الافعال الطبيعية كلها والارادية تتم بالليف وتاليفه حتى الهضم فانه ايضا مفتقر الى الامساك الجيد على هيئة جيدة تمكن الهاضمة من فعلها وذلك بالليف فقوله بما يكون متعلق بالاخص **وقوله** هو خبره والمراد بالاذى تضرر الفعل وبالمرض اعم من ان يكون مزاجيا او تركيبيا وبالالم الوجع ويكون مثله اخص مما لا يكون فيه شيء من ضرر الفعل ولا المرض ولا الوجع ظاهر لانه يكون اولى في بيان ضعف العضو والقوة بسببه لانه اذا ثبت الضعف فيه مع انه منها ليس بظاهر فثبوته في غيره يكون بطريق الاولى وانما قال والهضم ايضا الى آخره لان تمام فعلها بالليف ليس بالذات بل بواسطة الماسكة على ما صرح بقوله مفتقر الى الامساك لا يقال لو كانت الافعال الطبيعية والارادية لا تتم الا بالليف يلزم ان يكون لليف ليف آخر وهلم جرا وايضا ان لنا من الاعضاء ما يتغذى على سبيل الرشح كالرطوبة الجليدية

الكبد لان المراد من الافعال كلها هي الافعال التي في الاعضاء ذوات الآليات هذا وقد وقع في بعض النسخ
والاخص ما يكون بدون الباء فعلى هذا يكون الخبر ما يكون . قوله تهلهل نسيج الليف بدلا عنه ومعناه على ما
ذكرنا وقال الاستاذ لما كان غرض الشيخ ان يمثل بمرض من امراض التركيب لا اذى معه ظاهرا ولا مرض
كذلك ولا الم حتى لا ينسب ضعف القوة الى الاذى بل الى مرض التركيب الغير الظاهر وكان تهلهل نسج العضو
في ليفه مما لا يظهر معه الم ولا اذى لتمكن المرض فيه بالتدريج عن مقاساة الآلام والتعب الكثير ولهذا لا يقبل
العلاج قال والذي هو اخص من هذا المرض الذي هو من امراض التركيب بالمرض الذي يكون
الانسان معه غير ظاهر الاذى والالم والمرض اي المزاجي لا في التركيبي لان الكلام فيه هو تهلهل نسج
ذلك العضو في ليفه فان ضعف القوة يكون بسببه سوء التركيب فقط لا غير ذلك من الاذى والالم
والمرض المزاجي واحسن منه ان يقال لما كان مراده ذكر الاسباب القريبة للضعف لا البعيدة بقوله
بعد هذا الاسباب البعيدة التي هي اسباب الاسباب ولهذا قيد سوء المزاج بالمستحكم وخصوصا البارد يكون
اشد ضعفا فاراد ان يذكر من امراض التركيب ما يختص به الضعف ولا يتخلف عنه ولما لم يكن كل واحد
من امراض التركيب كذلك اي سببا قريبا للضعف يتخلف الضعف عن المرض التركيبي الذي يكون معه
الانسان ظاهر الاذى والمرض والالم لجواز ادائه الى البطلان او التشويش فلهذا مثل بما يكون الانسان
معه غير ظاهر الاذى والمرض والالم وهو تهلهل نسيج العضو في ليفه لان الضعف لا يتخلف عنه لانه كلما تهلهل
ضعف بالضرورة اما ان تهلهل نسيج العضو لم يكن غير ظاهر الاذى والمرض والالم فلانه لا يكون الا في
زمان طويل مثل الثوب المهلهل النسيج الخلق وهو الذي يكون في زمان طويل حتى يوجب هذه الحالة ثم قال هذا ما امكنني
ههنا ولعل عند الغير ما هو خير منه وفيهما نظر اما في الاول فلان الكلام في المرض التركيبي لا يوجب تقييد المرض بالمزاجي
لان التقدير انه غير ظاهر الاذى ولا يلزم من انتفاء المرض التركيبي الغير الظاهر الاذى انتفاء المرض التركيبي مطلقا
واما الثاني فلا نسلم تخلف الضعف عن المرض التركيبي قوله والذي يكون السبب خاصا اشارة الى الضعف
الكائن من جهة الروح اي الثاني وهو الذي يكون السبب خاصا بالروح فهو اما سوء مزاج
وهو انما يوجب الضعف من جهة المنافاة فان حصول القوة في الروح وصدور الفعل عنها كما ينبغي
موقوف على مزاج مخصوص فمتى تغير تغير صدور الفعل عما ينبغي واولى سوء المزاج به البارد ايضا
لشدة المنافاة واما تحلل اما باستفراغ يخص الروح كما يعرض عند وجع فم المعدة وفي الغشي

واما الاستفراغ يكون على سبيل اتباع لاستفراغ غيره اما استفراغا ظاهرا كما في الفصد والاسهال او غير ظاهر كما
في طول اللبث في الحمام والتعب الشديد والجوع المفرط **قوله** والذي اي الثالث الذي يختص بالقوة
هو كثرة الافعال وتكررها فانها بذاتها توهن القوة لكلالها بدوام الافعال ان لم يكن مع كثرة الافعال
وتكررها تحلل الروح على سبيل صحبته اي بتبعية سبب بسبب من جهة اخرى والا كان هذا السبيل **قوله**
والا كان قد يصحب ذلك اي كثرة الافعال وتكررها تحلل الروح على صحبة سبب بسبب عطف على مقدر
كما ذكرنا ولم يتعرض الاستاذ لتوجيهه الا ان قال انما توهن كثرة الافعال القوة لانه يلزم ذلك
من تحلل الجسم الحامل لتلك القوة وسوء مزاجه بافراط الحرارة التي توجبها على ما قال والا كان قد يصحب
ذلك تحلل الروح على سبيل صحبته لسبب بسبب ثم قال فان قيل يلزم من ذلك ان يكون السبب
في الحقيقة من جهة الروح الحاملة للقوة لا من جهة القوة وح لا يجوز جعل هذا قسيما للكائن من جهة الروح
قلنا هو مغاير باعتبار اخر وهو ان مبدء سبب الضعف ههنا من جهة القوة ومبدأه هناك من جهة الروح
وعلى ما ذكرنا مع توجيه حل التركيب لا حاجة الى هذا التعسف واعلم ان المراد بتكرار الافعال دوامها
بحيث تفضي الى الافراط اذ لو كانت بالتدريج ولا تفضي الى الافراط لا يوهن القوة بل يقويها ولذلك
من اعتاد حمل الاثقال يقوى على ذلك وان كان شيخا او ضعيف البدن ومن اعتاد كثرة الفكر
قويت مفكرته ومن اعتاد كثرة الحفظ قويت حافظته الا ان من قوي فيه قوة تضعف قواه الاخر
لانصراف النفس الى تقوية تلك القوة من باقي القوى ولهذا يقل استعداد اصحاب الصنائع المتعبة
للعلوم **قوله** فاذا اعددنا اي هذه الاسباب المذكورة للضعف هي الاسباب الملاصقة القريبة فاذا اعددنا
اسبابها على جهة اخرى بدون اعتبار القريبة واوردنا فيه الاسباب البعيدة التي هي اسباب الاسباب
فنجد فيها ومنها على ما في بعض النسخ اسباب سوء المزاج اما مطلقا او للروح فان سوء المزاج اذا كان
سببا قريبا لضعف القوة يكون اسبابه سببا بعيدا له ومنها اي ومن اسباب الاسباب او اسباب
سوء المزاج فساد الهواء والماء والمأكل فلان كلا منها اذا فسد يفسد مزاج الروح اما الهواء فلانه مادته
عند الطبيب ومصلحه عند الحكيم واما الماء فلانه اذا فسد وهو منفذ للغذاء الى جهات لا يصل اليها الغذاء
بطبعه حصل منه لا محالة ضرر في سائر الاعضاء واما المأكل فلانها اذا فسدت يولد منها دم ردي فتتغير الارواح
لانها بخار الدم ولطيفه ومنها اي ومن الاسباب ما يفرح الروح اولا اي يكافحه ويستقبله ويؤذيه بحيث يودي

يودي الى انحلاله وفي بعض النسخ يقرع اي يفرقه ويحلله وفي بعضها بقرع وذلك مثل النتن والسن الماء
اي تغيره الى العفونة وانتشار القوى السمية في الهواء كما له اذا كان بقرب مساكن الافاعي او في البدن
من نهش اولسع او تناول ادوية سمية قوله ومن جملة اسباب الضعف ما يتعلق بالاستفراغ هذا احد سببي الضعف
الكائن من الروح وكان قد ذكره الا انه اعاد ههنا ليفصل فيه وذلك لان الاستفراغ قد يحصل من وجوه منها
ما يكون استفراغ الروح بسبب افراغ مواد صالحة مثل نزف الدم والاسهال وخصوصاً من رقيق الاخلاط فان استفراغ
الروح معه يكون اكثر لان اختلاط الروح بالرقيق يكون اكثر من اختلاطه بالغليظ ولذلك يكون
ضعف القوة في الحجامة اكثر من ضعفها بالفصد اذا تساوى الدم الخارج منهما ومنها ما يكون بسبب استفراغ
مواد فاسدة مثل نزل مائية الاستسقاء اي سيلانها او ارسل منها شيء كثير دفعة يقال نزلت الشجة اي
سال دمها ونزل من البعير اي انشق ومثل بط الدبيلة الكثيرة اذا ارسل منها مدة كثيرة دفعة وكذلك اذا انفجر
بنفسها فان كل ذلك يوجب استفراغ الروح وذلك لان الرطوبة الفاسدة تكون القوى البدنية مجتهدة
في اصلاحها ومنع سريان فسادها الى غيرها هي فيه او في دفع زيادة فسادها المفضي الى فساد البدن والقوى يكون
لا محالة مع الارواح والارواح يكون مخالطها فيستفرغ باستفراغها ومن هذا يعلم جواب ما يورد ههنا من ان
المواد الفاسدة موذية للبدن والقوى وح كيف يكون اخراجها موجباً لضعف القوة بل ينبغي ان يكون
سبباً لقوتها وخلو فعلها ومنها العرق الكثير ومنها الرياضة المفرطة واستفراغ الروح فيهما ظاهر ومنها الاوجاع
فانها تحلل الروح لمقاومة الطبيعة معها والمقاومة حركة والحركة محللة للروح قوله وان كانت قد تغير
المزاج اي انها تحلل الروح مع انها قد تبلغ الى ان تغير المزاج وسوء المزاج محلل للروح فيحلل من جهته
ايضاً ومن جملة نوع الاوجاع ما هو اكثر تاثيراً في تحليل الروح مثل وجع فم المعدة حال كونه ممغصاً او لاذعاً
في فضل المعدة وريح تمدده او خلط لذاع يلذعه قوله وكل وجع عطف على فم المعدة اي ومثل كل
وجع يقرب من نواحي القلب فانه يكون اشد تاثيراً في تحليل الروح ايضاً وذلك لشدة مقاومة الطبيعة
لدفع الاذى وحدوث زيادة السخونة ومنها الحميات فانها انما تضعف بالتحليل والاستفراغ من جملة
البدن ومن الروح خاصة بواسطة حرارة الحمى ومقاومة الطبيعة لدفع مادتها وبتبديل المزاج ايضاً لان
التبديل انما يكون بتلطيف الغذاء وهو بمنزلة الاستفراغ وذلك لانه انما يكون بتقليل الغذاء واذا قل
الغذاء انتقص الرطوبات وهو معنى الاستفراغ ويجوز ان يراد به سوء المزاج وفي اكثر النسخ وتبديل المزاج

بدون الباء وح ان خصص فامره على مامر وان رفع جاز ان يحصل امر اموجبا للاستفراغ والضعف بنفسه لان تبديل المزاج يكون باستعمال امور مضادة وايراد الضد لضعيف الروح وان يحصل قوله وسعة المسام عطفا عليه فيكونان من المعاون على حدوث الضعف التحليلي ووصف الضعف بالتحليلي دليل على ان المذكورات كلها يرجع الى الضعف الكائن من جهة الروح على ما قلنا قوله والجوع الكثير من هذا القبيل يجوز ان يكون المراد من قبيل المعاون على حدوث الضعف التحليلي لان الجوع الكثير يحد المزاج ويثير الحرارة ويوسع المسام فتعين على حدوث الضعف التحليلي وان يكون من قبيل ما مر من المذكورات كالاوجاع والحميات وغيرها وذلك لان الطبيعة في حال الجوع تعطف على الرطوبات فتنهضها لتغتذى الاعضاء بها وذلك يكون استفراغا اذ لا معنى للاستفراغ الا نقص المواد قوله وربما كان اشارة الى بقية موجبات الضعف اى قد يكون ان ضعف البدن كله تابعا لضعف عضو وذلك اذا كان العضو رئيسا او شريفا كالمعدة فانها متى ضعفت ضعف البدن كله لضعفها عن احالة الغذاء على ما ينبغي وقد يكون تابعا لضعف جزء عضو مثل ضعف فم المعدة بادنى مصيبة فانه لشرفه وقوة حسه يكون ان قويا ونحيل قوته فيقل طلبه للغذاء فيضعف البدن كله قوله حتى تحيل قوته يجوز ان يكون المراد به جميع البدن على ما لا يخفى قوله ومن يكون او حتى يكون او حين يكون على اختلاف النسخ صحيح كلها وعلى الاول لان من يكون قلبه ودماغه شديدي الانفعال من المؤذيات اليسيرة كان سريع الضجر والانحلال من ادنى شيء وقال الاستاذ انه لا يناسب المقام بل الانسب بمقامه الكلام في العلامات لان سرعة الضجر والانحلال من ادنى شيء علامة دالة على ضعف القلب والدماغ وليس كما قال بل هو مناسب للمقام وكانه يقول ولذلك من يكون قلبه ودماغه كذلك لا يكون قويا وعلى الثانية يكون المعنى ان ضعف البدن قد يكون لضعف فم المعدة من اذى يصيبه حتى تحل قوته وحتى تكون قلبه ودماغه شديدي الانفعال من المؤذيات اليسيرة وعلى الثالثة وهي ما في نسخة المسيحي ومعناه ان من كان فم معدته ضعيفا فان قوته تنحل عند حصول الالم لا سيما متى كان قلبه ضعيفا فيقبل الالم بالمجاورة ودماغه ضعيفا فيتادى اليه الالم لانه على محاذاته ولا شك ان مثل هذا الانسان يكون سريع الضجر من ادنى شيء لضعف قلبه وسريع انحلال القوة لضعف دماغه لكن فيه تقديرات لا يساعدها تركيب المتن قوله وربما كان ضعف البدن في القوى كثرة مقاساة الامراض وهو ظاهر لان كثرة مقاساتها تنهك القوى وتذبل الاعضاء

قوله وقد يكون بعض الاعضاء في الخلقة اضعف من بعض او اضعف من غيره قيل عليه ان احد شقي الترديد معناه عين الآخر فلا معنى للترديد قال ابن التلميذ في الحواشي العراقية معناه ان البعض الاعضاء يكون ضعيف في الخلقة مطلقاً او يكون ضعيفاً بالنسبة الى غيره وهو فاسد لان معنى قوله بعض الاعضاء اضعف من بعض ليس ان بعض الاعضاء ضعيف مطلقاً وهو ظاهر وقال المسيحي ان الذي لاح لي في هذا الموضع هو ان هذا الخلل من جهة الناسخ الاول فانه اسقط شيئاً من تتمة العبارة الثانية وهو او اضعف من غيره له مرحادث لانه ذكر الضعف الاضافي الكائن لامر حادث وهو بعيد جداً على ما لا يخفى بل الاولى فيه ما قاله الاستاذ رح وهو ان معنى العبارة الاولى ان بعض الاعضاء يكون في الخلقة اضعف من بعض لا من كل ما يغايره ومعنى الثانية انه اضعف من كل ما يغايره ولهذا اشتمل بمثالين واعياً فيهما طريقة اللف والنشر وقال كالرية والدماغ لان الرية بحسب الخلقة اضعف من بعض الاعضاء وهو ما عدا الدماغ لا من كلها لان الدماغ اضعف منها والدماغ بحسب الخلقة اضعف من كل ما يغايره وفي بعض النسخ ...

قوله فيكون اسرع قبولاً اي فيكون الضعيف في الخلقة اسرع قبولاً لما يدفعه القوى في الخلقة ... الدماغ بارتفاع موضعه وفي بعض النسخ خص وهو صحيح ايضاً اذ لو لم يخص او لم يخص بارتفاعه لكان مبنى اي مبتلى وفي بعض النسخ يبتلي من هذا الباب اي من دفع المواد اليه بما لا يطلق ولا يبقى مع قوته لانه لكونه اضعف من الجميع كان قبوله اسرع من غيره **قال ع**

التعليم الثالث فيه احد عشر فصلاً وجملتان

الفصل الاول في الاعراض والدلائل **اقول** لما فرغ من مباحث الاسباب شرع في بحث الاعراض والعرض هو ما يتبع المرض على ما عرفت وهو على قسمين ضرر الفعل وهو المشهور في عرف الاطباء وما يتبعه وهذا على قسمين سوء حال البدن كاصفرار لونه عند ضعف جاذبة المرارة مثلاً وسوء حال ما يبرز فيه كبياض البول عند ذلك ايضاً فان جاذبة المرارة اذا ضعفت يختلط الصفراء بالدم ويتبع ذلك صفرة لون البدن وبياض البول وقد عرفت ايضاً ان الدليل هو العرض عند الاطباء لا فرق بينهما الا بالاعتبار فانه بالنسبة الى الطبيب دليل لانه يستدل به على المرض وبالنسبة الى المريض عرض لانه عارض لمرضه والحق ان الدليل اعم من العرض اذ قد يستدل في الاسباب على المسببات والسبب متقدم على المرض ولان الدلائل قد توجد في حال الصحة بخلاف الاعراض لانها امارة الفعل او ما يتبعه وهما لا يكونان في حال الصحة وكذا العلامة اعم من العرض لانها تكون للصحة ايضاً ولما كان الشيخ ذكر الدلائل مع الاعراض اولاً وذكر العلامات معها ثانياً ليعرف انه لا فرق بين الدلائل والعلامات عندهم

التعليم الثالث فيه احد عشر فصلاً وجملتان

الفصل الاول كلام كلي في الاعراض والدلائل

٥٧

ومعنى قوله الا عراض والعلامات التي تدل على احدى الحالات الثلث المذكورة احدى ثلث دلالات

هو ان العلامة تدل على المرض مثلا دلالة اما على امر حاضر فيه او على امر مضى او على امر ياتي فيه وكذا على الصحة

والحالة المتوسطة فاحدى ثلث دلالات نصب على المصدر وكان اولى ان يقول كل علامة تدل

على شئ من احوال البدن فاما ان تكون ماتدل عليه حاضرا او ماضيا او مستقبلا لانه اوضح واصح وذلك

لان العلامة كما تدل على احدى الحالات تدل على علاماتها كالعلامات الدالة على النافض الدال على

ان المادة خارج العروق وعلى اسبابها كالعلامات الدالة على مواد الامراض ويمكن ان يعتذر عن هذا

بان العلامة الدالة على العلامة او على السبب تكون دالة على احدى الحالات بواسطة فان الدال

على الشئ اعم من ان يكون بواسطة او بدونها فالحاصل ان العلامة تدل اما على امر حاضر وتسمى الدال عليه الحاضر

باسم عام كشدة العطش في الحمى الدالة على شدة الحرارة قال جالينوس ينتفع به المريض ومعرفة ما ينبغي

ان يفعل كما في الصورة المذكورة فانه يستعمل مايبرد ويسكن الحرارة الهائجة فينتفع به المريض لا الطبيب

اذ ليس فيه مايدل على حذقه وتقدمه في معرفته لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا كان مايدل عليه

ظاهرا اما اذا كان خفيا فينتفع به ايضا ويؤكده ما نقل عن جالينوس ايضا من دلالتها على امر حاضر وان كان

ينتفع به الطبيب والمريض لكن انتفاع الطبيب قليل وانتفاع المريض فيما ينبغي ان يفعل اكثر واما على امر ماض ويسمى

مذكرا لانه يذكر ما مضى كموجية النبض ونداوة البدن فانهما يدلان على عرق تقدم قال جالينوس

وينتفع به الطبيب وحده اذ قد يستدل بذلك على تقدمه في صناعته فيزداد الثقة بمشورته وبقوله هو

ولا ينتفع به المريض لان ما يتعلق بالماضي بالتدبير يكون قد فات لا يقال ان من الاشياء الماضية

ما يتغير بسببها تدبير الحال الحاضرة كما اذا عرفت ان البحران الماضي كان كاملا فانه يمنع من الاستفراغ لا استغنائه

بذلك لان المراد بان المريض لا ينتفع به ان لا ينتفع به في تدبير ما مضى لا فيما هو حاضر واما على امر مستقبل

ويسمى تقدمة المعرفة كاختلاج الشفة السفلى على قئ سيحدث لما ثبت في التشريح ان سطح الفم متصل

بسطح المعدة وهو في نفسه صلب والجسم الصلب اذا تحرك احد طرفيه تحرك الطرف الاخر فاذا انصبت الى

تجويف المعدة مواد موذية تشمرت الطبيعة لدفعها فعند ما تروم دفعها يتحرك سطح الفم بحركة سطح باطن المعدة

قال جالينوس وهذا ينتفعان به جميعا اما الطبيب فلانه يستدل به على تقدمه في معرفته وذلك اذا وقع

ما اخبر به واما المريض فلانه يوقف به وفي بعض النسخ يقف منه على واجب تدبيره فلا تحرك المادة

المادة فی الصورة المذکورة الی جهة اخری لئلا یتحیر الطبیعة فی فعلها **قوله** العلامات الصحیة اشارة الی تقسیم العلامات بحسب ما یدل علیه وهی ان دلت علی الصحة تسمی صحیة وان دلت علی المرض تسمی مرضیة وان دلت علی الحالة المتوسطة فلا اسم لها وکل واحدة منها ان دلت علی نفس الحالة تسمی جوهریة وان دلت علی غایتها تسمی تمامیة وان دلت علی غیرها تسمی عرضیة والعلامات الصحیة منها ما یدل علی اعتدال المزاج وستذکره فی موضعه واخر الکلام فیه لاحتیاجه الی بسط القول ومنها ما یدل علی استواء الترکیب ولا یتعداهما لان الصحة انما تکمل باعتدال المزاج واستواء الترکیب مثال العلامات الصحیة الجوهریة الدالة علی استواء الترکیب الخلقة والوضع والمقدار والعدد علی ما ینبغی وقد سبق الکلام فیها مستوفی ویعلم منه ان العلامات المرضیة الجوهریة منها مثل کون هذه الامور لا علی ما ینبغی ومثال العلامات الصحیة العرضیة الدالة علی استواء الترکیب فکالحسن والجمال وسیاتی الکلام فیهما ویعلم ان المرضیة منها هی مثل کون الخلقة سمجة ومثال العلامات الصحیة التمامیة الدالة علی استواء الترکیب هی کون الافعال علی التمام واستمرارها علی الکمال لان کل عضو تم فعله فهو صحیح ویعلم منه ان المرضیة منها کون الافعال باطلة او ناقصة او مشوشة هذا ما ذکره الشیخ ونحن نورد امثلة العلامات المزاجیة الجوهریة والعرضیة والتمامیة لکل منها فالمزاجیة الجوهریة اما الصحیة فکاعتدال المزاج واما المرضیة فکالحرارة والبرودة وغیرها من الامزجة الخارجة عن الاعتدال والمزاجیة العرضیة اما الصحیة فکاعتدال اللمس فی سخونته وبرودته وصلابته ولینه واما المرضیة فکصلابة اللمس العارضة عن البرودة او الیبوسة وکفرط اللینة العارض من الحرارة والرطوبة والمزاجیة التمامیة اما الصحیة فکون القوی کلها قویة فان ذلک هو غایة فاعتدال المزاج واما المرضیة فکون القوی مشوشة فان ذلک هو غایة المزاج الحار **قوله** ووجه الاستدلال اشارة الی ما یستدل علی احوال الاعضاء الرئیسة ولما کان الاستدلال علی حال کل عضو بفعله الخاص به بین ان الاستدلال علی حال الدماغ یکون باحوال الافعال الارادیة وافعال الحس ای الظاهر وافعال التوهم وانما اقتصر من افعال الحس الباطن علی افعال التوهم لانها المقصودة بالحقیقة منها وعلی حال القلب بالنبض والتنفس فان حالهما تابعة لحال القلب فی شدة حاجته الی النسیم وضعفها وعلی حال الکبد بالبراز والبول لان فعلها احالة الکیلوس فان قویت کان احالتها له جیدة وظهر اثار جودة النضج والهضم فی البراز والبول وظهورهما فی البول یکون اکثر لان فضوله انما تنفصل بعد مرور المادة بالکبد بخلاف البراز وان ضعفت ظهر فیها خلاف ذلک وهو معنی قوله تبعه براز وبول شبیهان بغسالة اللحم الطری وذلک لانها

٥٩

هي السعال والحمى ووجع الجنب وضيق النفس والنبض المنشاري ١٢

اذا ضعفت تعجز عن تمييز الدهن المائية فيختلط بها فيصير لون البول شبيها بالغسالة المذكورة وقد يندفع البعض منها الى الامعاء ويصير به البراز ايضا شبيها بها ولذلك يكون حصول البول بهذه الصفة من ضعف الكبد اكثر من ضعف الكلية **قوله** والاعراض الدالة على الامراض اشارة الى تقسيمها بحسب ما يدل عليه من انه كان نفس المرض او موضعه او سببه والمراد به لا انها على الامراض انها تدل عليها او على ما يرجع اليها واما ما يدل على نفس المرض فكاختلاف النبض في السرعة في الحمى فانه يدل على نفس الحمى لا يقال ان اختلاف المذكور انما يدل على نفس الحمى اذا كان خاصا بها او ح لا يتوقف دلالته عليها على ان يكون موجودا فيكون قوله في الحمى مستدركا لانا لا نسلم ان الاختلاف انما يدل على الحمى اذا كان خاصا بها بل يكفي في دلالته عليها انها لا يكون بدونه كذلك واما ما يدل على موضع المرض فكالنبض المنشاري اذا كان الوجع في نواحي الصدر فانه يدل على ان الورم في الغشاء والحجاب لان منشاريته انما يكون بسبب صلابة محل الورم وما يحصل فيه الورم من عضو صلب هناك ليس الا الغشاء والحجاب وكالنبض الموجي في مثل ذلك اي في مثل ان يكون الوجع في نواحي الصدر فانه يدل على ان الورم في جرم الرئة لان كون النبض موجيا انما يكون لفرط الرطوبة والرئة هي التي يكثر فيها الرطوبات مما ينحدر اليها من النزلات وما يصعد اليها من البخارات قيل المثال الاول ليس بصحيح لان كون النبض منشاريا لا يلزم منه ان يكون الورم في الغشاء والحجاب اذ النبض المنشاري لازم لكل ورم حار اذا لم يكن في عضوين كالدماغ والرئة ولازم ايضا لاختلاف المصبوب في تجويف الشريان في العفن وعدمه على ما يأتي ح يجوز ان يكون من الورم في الاعضاء التي في الصدر او يكون لاختلاف المصبوب بحيث ان النبض المنشاري وان لم يدل على الورم في الغشاء والحجاب الا انه كيف كان دال على علل المرض وهو ... ليس بشيء اذ لا يندفع به الاعتراض على ما لا يخفى بل الجواب ان المراد بالمنشاري ما يكون مفرط المنشارية وذلك انما يكون اذا كان في عضو صلب وهو ههنا هو الغشاء والحجاب وما قيل من انه كان ينبغي ان يقول او الحجاب بدل الواو اذ الورم انما يكون في احدهما ساقط ايضا لان الافراط في المنشارية انما يكون اذا كان الورم فيهما واما ما يدل على سبب المرض فكعلامات الامتلاء باختلاف احوالها الدال كل فن منها على فن من الامتلاء وهو انما الا انه لو شكل بالعفونة لكان اظهر لانها سبب للحمى دائما وبلا واسطة ايضا بخلاف الامتلاء فانه قد لا يكون سببا واذا كان فانما يكون بواسطة العفونة وارد على قوله والاعراض الدالة على الامراض الى آخره توجيه انه جعل

جمل قوله منها ما دال على نفس المرض قسما منها وهو نفسها ب ان هذا التقسيم ليس بحاصر اذ الاعراض قد تدل على
اوقات المرض ونوائبه واجيب عن ابوجهين ا انه يجوز ان يكون مراده ان كل واحد من الاقسام الثلثة يدل
على نفس المرض لكن منها ما يدل مع ذلك على موضع المرض ويخص باسم الدال على موضع المرض ومنها ما يدل مع ذلك
على سببه ويخص باسم الدال على سبب المرض ومنها ما يدل على نفس المرض فقط ويخص باطلاق اسم العام عليه
ب ان قوله الاعراض الدالة على الامراض معناه الدالة على متعلقات الامراض ونفس المرض من جملتها
وعن ب بان المراد معرفة الاعراض التي تدل مع ذلك على حقائق الامراض لانها يحتاج الى اعراض
يعرف بها معرفة السبب القابل و الفاعل مما يتعلق بمعرفة حقائقها لا بمعرفة اوقاتها قوله ومن الاعراض اشارة
الى تقسيم آخر للاعراض وهو ان منها ما يكون مثبتة اي دائمة تبتدى مع المرض وتنقطع معه وفي بعض النسخ
مبتدية وفي بعضها موقتة والتفسير المذكور وهو قوله يبتدى وتنقطع مع المرض لا يناسبهما مثالها الحمى الحادة
والوجع الناخس وضيق النفس والسعال والنبض المنشاري مع ذات الجنب اما الحمى فلان ذات الجنب
ورم حار قريب من القلب فيه دوم الحمى بدوامه واما الوجع الناخس فلان العضو حساس و مادة الورم حارة
واما ضيق النفس فلعسر استيفاء الحجاب حركته بسبب مزاحمة الورم والوجع واما السعال فلتالم الرية بالحرارة
ولما يتحلب اليها من المادة ليخرج بالنفث واما النبض المنشاري فلان الورم حار والعضو مستحصف
ومنها ما ليس له وقت معلوم فتارة تتبع المرض وتارة لا تتبعه مثل الصداع للحمى و هو ظاهر ومنها ما له
وقت معلوم وهو الذي يأتي آخر المرض فمن ذلك علامات البحران وظاهر انها يكون اخر الامر لان
مقابلة الطبيعة مع المرض يحتاج الى انضاج المادة وتهيئها للدفع ومن ذلك علامات النضج وهذه ايضا
لا يخفى في انها تكون بعد زمان الابتداء ومن ذلك علامات عدم النضج وانما تكون من آخر الامر لانه لا يتبين
عدم النضج مطلقا اذ اكثر ذلك يكون في ابتداء المرض بل عدمه في الوقت الذي من شانه ان يكون فيه النضج
وكونه آخر الامر ظاهر ومن ذلك علامات العطب كونها في الاخر ظاهر ايضا لاستيلاء المرض ح وهذه اي العلامات
العطب اكثر ما يكون في الامراض الحادة وذلك لحدتها وقصر مدتها وتعذر استعمال الادوية على ما ينبغي
وربما انتقلت المادة من موضع اخس الى اشرف قوله العلامات اشارة الى علامات تكون في ظاهر الاعضاء
وهي لا محالة تكون محسوسة بالحس الظاهر فالاحساس بها اما ان يكون بحس واحد وهي الماخوذة من المحسوسات
الخاصة او باكثر من واحد وهي الماخوذة من المحسوسات المشتركة وعلى التقديرين ودلالتها على امر ظاهر

او باطن فالاقسام اربعة الاول الاعراض التي من المحسوسات الخاصة الدالة على الاعراض الظاهرة
وهي اربعة مايدرك بالبصر او بالشم او بالذوق او باللمس اذ لاشي منها يدرك بالسمع لانه لا يوجد ظاهر البدن
صوت يدل على مرض ظاهر فالعلامات الماخوذة من المحسوسات الخاصة المدركة بالبصر مثل احوال اللون
فانه يدل تارة بنفسه كبياض الورم على انه بلغمي وصفرته على انه صفراوي وتارة بشدته وضعفه كدلالة شدة
بياض موضع التغير من الجلد على انه برص ودلالة ضعف ذلك على انه بهق وكذا دلالة حمرة الورم المفرط
على انه دموي وضعفها على انه صفراوي والمدركة باللمس مثل الصلابة واللين والحر والبرد وغير ذلك
من الخشونة والملاسة كدلالة صلابة الورم على انه سوداوي ولينه على انه بلغمي وحرارته على انه دموي او صفراوي
وبرودته على انه بلغمي او سوداوي وخشونته على انه سوداوي وملاسته على انه بلغمي ولم يذكر الشيخ المدركة بالشم والذوق
ومثال الاولى كدلالة نتن رائحة القرحة على عفنها وقوة نتن الصنان على عفونة الرطوبات الفضلية التي في الجلد
ومثال الثانية كدلالة مرارة سيلان القرحة الظاهرة على ان مادتها صفراوية وملوحة العرق على انه من بلغم مالح
الثاني الاعراض التي من المحسوسات الخاصة الدالة على الامراض الباطنة وقد ذكر الشيخ بعض امثلتها فيما ياتي
ونحن نذكرها ههنا امثلة بحسب الحواس الخمس الظاهرة ونشير هناك الى ما ذكره فالمدركة بالبصر كدلالة حمرة العينين
في الحمى على سرسام وافراط حمرة الوجنة على قرحة في الرية وسواد اللسان على الحمى المحرقة وصفرة اللون
على ضعف البدن والمدركة باللمس كدلالة افراط لين الجلد على فرط رطوبته بسبب ضعف الكبد والمدركة
بالشم كدلالة نتن رائحة الفم على مواد عفنة في المعدة ونتن رائحة النفس على مواد عفنة في الرية وقصبتها
وشدة نتن البراز الغسالي على ذي سنطاريا الكبدية والمدركة بالذوق كدلالة مرارة الفم على كون
المعدة صفراوية والمدركة بالسمع كدلالة بحة الصوت على رطوبة قصبة الرية وكالكدد والطنين على البحران
او رياح في الدماغ **قوله** واما عن المحسوسات المشتركة الى آخره فيه اشارة الى القسم الثالث والرابع
والى بعض امثلة القسم الثاني على ما نشير اليه فما هي من القسم الثالث وهي الاعراض التي من المحسوسات
المشتركة الدالة على الامراض الظاهرة كالاعراض الماخوذة من خلق الاعضاء واوضاعها وحركاتها
وسكوناتها فانها يدلان على امراض الخلقة والاوضاع التي تكون في الاعضاء الظاهرة ولاخفاء ان مقدار
العضو وشكله ووضعه وحركته وسكونه قد يدرك بالحس البصري واللمس **قوله** ربما دل الى آخره اشارة الى ان حركات الاعضاء
قد يصير من القسم الرابع مثل اختلاج الشفة فانه من المحسوسات المشتركة ويدل على الذي في الباطن هو القي **قوله** ومقاديرها

ومن

اليرقان

اى مقادير الاعضاء واعدادها اي من الاعراض التى هى من المحسوسات المشتركة الدالة على الامراض الظاهرة

انها بل زادت او نقصت **قوله** وربما دل ذلك اشارة الى مقادير الاعضاء قد يصير من القسم الرابع مثل

قصر الاصابع فانه من المحسوسات المشتركة وقد يدل على امر فى الباطن وهو صغر الكبد **قوله** والاستدلال

من البراز فى اليرقان هل هو اسود او اصفر او ابيض بصرى اشارة الى القسم الثانى فان البراز اذا كان اسود

فى اليرقان الاسود او اصفر فى الاصفر دل على ان مادته تندفع الى جهة اخرى واذا كان ابيض دل على خلافه

فيدل على حال فى الباطن ويجوز جعله من القسم الاول وفى بعض النسخ والاستدلال من شكل اليرقان هل هو

اسود بصرى وعلى هذا يكون من القسم الاول **قوله** ومن القراقر على النفخ وسوء الهضم سمعى ظاهر وهو من

القسم الثانى ومن هذا القبيل اى من قبيل الاستدلال من القراقر على سوء الهضم او من الاستدلال من عرض

ظاهر على امر فى الباطن الاستدلال من الروائح كنتن رائحة الفم على عفن فى المعدة ومن طعم الفم كمرارته على كون

المعدة صفراوية وغير ذلك كالاستدلال من فرط لين الجلد على فرط الرطوبة **قوله** والاستدلال من تحدب

الظفر على السل والدق بصرى اشارة الى القسم الرابع ولذلك قال ولكنه من المحسوسات المشتركة لان

تحدب الظفر كما يدرك بالبصر يدرك باللمس ايضا والمثال الذى من قبيل هذا القسم الرابع كان ماخوذا من

امراض المقدار وهذا ماخوذ من امراض الخلقة **قوله** ويدل المحسوس الظاهر منها اى من المحسوسات على

امر باطن اشارة الى مثالين احدهما للقسم الثانى وهو حمرة الوجنة الدالة على ورم الرئة والآخر للقسم الرابع

وهو تحدب الاظفار الدالة على قرحة الرئة **قوله** والاستدلال من الحركات والسكنات اشارة الى ما

من جعل الماخوذ من الحركات والسكونات من الاعراض التى هى من المحسوسات المشتركة الدالة على الامراض

الظاهرة كان فى امراض الخلقة او الوضع وهما قد يدلان على امور غير هما من الامراض الباطنة وذلك مما

يقتضينا اى يلزمنا فصل بسط فنبسط ونقول الاعراض الماخوذة من باب السكون امور منها السكتة فانها

يلزمها سكون الحركات الارادية كلها والطبيعية الا حركة النفس المحتاج اليها فى بقاء الحيوة لا يقال السكتة مرض لا عرض

والكلام فيه لان ايراد السكتة وما ياتى بعده ليس للامثلة بل الغرض اعراضها كالسكون عن الحركة الارادية

اللازم لها وهو اى السكون عن الحركة الارادية عرض ماخوذ من باب السكون يدرك باكثر من حاسة واحدة لانه

يدرك بالبصر واللمس ومنها الصرع فانه يلزمه سكون الحركات الارادية وما قيل ان الصرع يلزمه حركات مضطربة

ظاهرة عند مجئ النوبة فان ايراده فى باب السكون غير مناسب ضعيف لانه علة تمنع الاعضاء النفسية عن افعالها

الحركية ومنع الاعضاء النفسية عن افعالها الحركية هو السكون او يلزمه السكون او لان الصرع عند الشيخ هو الاسقاط الكائن بعد الاضطراب واما الاضطراب نفسه فهو يسميه التشنج على ما صرح به في الكتاب الثالث ومنها الغشي لانه انحلال القوة الحيوانية دفعة وذلك يلزمه لا محالة سكون الافعال ومنها الفالج لانه على ما عرفت استرخاء احد شقي البدن ما خلا الرأس لاستيلاء مواد بلغمية ولا شك ان هذا يلزمه سكون والاعراض الماخوذة من باب الحركة امور ايضا منها القشعريرة فانها تدل على حمى صفراوية مادتها خارج العروق ومنها النافض وهو قد يكون من القشعريرة اذا اشتدت وقد لا يكون لان الحمى من مادة باردة ومنها الفواق فانه يدل على اذى في فم المعدة اما من يبس مفرط كما اذا كان حدوثه عقيب اسهال مفرط او مرض حاد يجفف او من رطوبة اما باردة او حارة كما اذا كان معه تلهب وكرب ومرارة فم ومنها العطاس لانه يدل على موذ في الدماغ وانه يتحرك لدفعه ومنها التثاوب لانه يدل على فضلة بخارية محتبسة في عضل الفك والشفتين تروم الطبيعة تحليلها ومنها التمطي فانه يدل على مثل تلك المادة في العضل التي ليست للفك والشفتين تروم الطبيعة تحليلها ومنها السعال فانه يدل على موذ في الرئة او قصبتها فتتحرك لدفعه ومنها الاختلاج فانه يدل على ريح غليظ يحرك العضلة وما يتصل بها من الجلد لتلطف وتحلل ومنها التشنج عند ما يبتدي التشنج وانما قيد بهذا لان التشنج انكان ماديا فالمادة عند ما يدخل العضو ويمدد اجزاءه عرضا وينقصها طولا ويتبعه حركة تلك الاجزاء وان كان استفراغيا فالمادة عند ابتداء تحللها اذا كانت في التنقص يتبعه الحركة على ما قلنا واما بعد الابتداء فيكون من باب السكون **قوله** فمن ذلك اي من بحث الحركات اشارة الى تقسيمها بحسب المبدأ الفاعلي **اعلم** ان كل حركة اما ان يكون صدورها عن المتحرك يتبعه حركة جسم آخر او لا يكون والاول يسمى حركة بالعرض والثاني حركة بالذات وهذه محركها اما ان يكون في المتحرك او لا يكون والثاني يسمى قسرية والاول اما ان يكون المحرك من شانه ان يكون له شعور او لا يكون والاول يسمى حركة ارادية والثاني طبيعية وكلامه ههنا في الحركة التي بالذات من الارادية والطبيعية والحركة الطبيعية انكانت بمقتضى طبيعة العضو يسمى طبيعية اصلية وان كانت بمقتضى امر غريب يعرض للعضو كمزاج او مادة يسمى طبيعية عارضية ويكون بالنسبة الى العضو قسرية فتكون حركات الاعضاء اما بالارادية او بطبيعتها او بما يتركب منهما والحركة التي تكون بطبيعتها اما ان يكون طبيعية اصلية او عارضية او مركبة منهما وقد مثل الشيخ الحركة التي هي طبيعية اصلية بالفواق بقوله فمن ذلك ما هو من فعل الطبيعة الاصلية كالفواق وقال القرشي هذا لا يصح

والغشي والفالج ويكون فالج محسوس ... من الاعراض الاربعة المرتبة ... الصرع اي بعد الوقوف عن الحركات الصرعية وليس المقصود بالتمثيل تحقق ... تلك الامراض فانها غير محسوسة بل السكونات اللازمة منها اذ لا تعلقها ... والماخوذة من باب ... ثم يذكر منها ما ينبئه اللغوية

الحركة وهي مثل القشعريرة والعطاس والنافض والفواق والاختلاج والتثاوب والتمطي والسعال وغير ذلك بل والتشنج عند ما يبتدي فانه من ... الطبيعة الاصلية كالفواق والفواق فعل القوة الاصلية بان القوة المدبرة للبدن بها اول دفع الموذي بحركة الفواق ...

وقال القرشي هذا لا يصح لان كل حركة تفعلها الطبيعة الاصلية فهي حركة طبيعية وحركة الفواق ارادية
لانه يحدث من انقباض فم المعدة ثم تمدده وانبساطه ليدفع بذلك المؤذي وقد بينا فيما سلف
ان مثل هذه الحركة لا يمكن ان تكون الا ارادية وبينا ان عدم شعورنا بحركة العضل لا تمنع كونها ارادية
وهو ضعيف لان الحركة التي تكون بدون الشعور لا تسمى ارادية على ما هو المشهور من الجمهور على ما سبقت الاشارة اليه
قوله ومن ذلك اشارة الى ان الحركة التي هي طبيعية عارضية وقد مثل بها بالتشنج والرعشة والاول ظاهر لانه يحدث
من طبيعة المادة المشنجة ان كان التشنج ماديا او طبيعة مزاج المتشنج ان كان يابسا واما الثاني فقال القرشي
ان ذلك مشكل لان الرعشة مركبة من حركات تكون من طبيعة اصلية ومن حركات وسكونات ارادية وذلك
لان الطبيعة تقتضي حركة العضو الى اسفل لثقله والقوة المحركة بالارادة تضعف عن مقاومتها مقاومة تامة بان تحركه
الى فوق او تثبته على حاله فيتركب من ذلك الحركة الرعشة ويمكن ان يجاب بان المراد بالرعشة هذه هي التي
تكون عن مادة مثقلة لا عن طبيعة اصلية فتجذب العضو الى اسفل ويكون جذبها له كالقاسر الى جهة طبيعية
وقال السامري قد سها الشيخ في جعلها من فعل طبيعة عارضة لانها على ما قاله جالينوس من فعل
الطبيعة والمرض لانه قال في كتاب العلل والاعراض ان الحركة في الامراض منها ما هو عن القوة
كالفواق ومنها ما هو عن المرض كالتشنج ومنها ما هو عن الامرين جميعا مثل الرعشة وقرأت هذا الكلام
على شيخي ابن مطران فقال قرأته على شيخي ابن التلميذ واوصاني ان لا اذيعه لغير اهله وهذا مع انه ليس من
الابداع لا ينافي كلام الشيخ لجواز فعل الرعشة من المفردة على ما ذكرنا من المركبة **واعلم** ان الشيخ لم يذكر مثالا
للحركة التي عن فعل الطبيعتين اصلية وعارضية اما لندرة وجودها او لانها اذا وجدت ظن انها من فعل الطبيعة
الاصلية فقط اذا قويت كحركة الحجر الهادي بطبعه وبقوة قاسرة ولا يبعد ان يعرض لعضو ما مادة ثقيلة تجذبه
الى اسفل ويكون معاضد الطبيعة على ذلك فيكون عن فعل الطبيعتين كما قلنا في الرعشة ولو مثل لها بالرعشة
لكان اولى **قوله** ومنها اي ومن الحركات ما هي ارادية صرفة كالقلق وهو الانزعاج والململة وهي
عدم الاستقرار على الفراش وانما مثل الحركة الارادية بهما لانهما من الحركات التي ليست بجارية على المجرى الطبيعي
لكن في كونهما من الارادية الصرفة نظر ومنها ما هي مركبة من طبيعية وارادية فمن ذلك ما يسبق فيه الارادة الطبيعية
مثل حركة السعال والبول قيل هذا مشكل لان المبتدي بالحركة في السعال القوة الطبيعية لانها هي المنضجة
للمادة والدافعة لها الا ان العضو لما كان غضروفيا ولم يكن فيه مواتاة للقوة الدافعة استعانت بالارادة

ولذلك يحدث فى النوم فينتبه من نومه ثم تتمه القوة الارادية ويمكن ان يجاب من ان المرض السعال او
وهو سعال اليقظان ولا خفاء ان الارادية قد يسبق فى اليقظة من غير سعاد ومن الطبيعة ومن ذلك
ما يسبق فيها الطبيعة الارادة اذ لم تتبادر اليها الارادة مثل حركة دفع البول والبراز فان الارادة اذا لم تتبادر الى دفعهما
تبتدئ القوة الدافعة التى فى المثانة والمعاء عند لذع الصفراء لهما ثم تتمه الارادة وقد يعاوق الارادة
الطبيعة كما اذا امسك الانسان بوله وبرازه مع انهاض الطبيعة لدفعهما **قوله** العارض عن طبيعة دون ارادة
اى من الحركات قد يكون طبيعية بدون ارادة فمن ذلك ما يكون المنبه عليها الحس كالقشعريرة وذلك لان
المادة اللذاعة عند مرورها بالعضو الحساس تلذعه فيحصل الاحساس باللذع ويحوج ذلك الى الحركة لدفعها
ومن ذلك ما لا ينبه عليها الحس فلانه لا يحس اى لان الحس لا يحس بما يوجبه كالاختلاج فان موجبه الريح المحتبسة فى
العضل والحس لا يحس بها واذا لم يحس بها لا يكون المنبه على دفعها هو وكونها حركة طبيعية انما هو لكونها عن طبيعة الريح
لا عن طبيعة العضو **قوله** وهذه الحركات اشارة الى تعديد الاشياء التى تتنوع بها الحركات البدنية الخارجية
من المجرى الطبيعى اى هى تختلف وتتنوع بامور سبعة الاول اختلافها فى ذواتها كالسعال والاختلاج فان
حركة السعال اقوى من حركة الاختلاج وهو ظاهر الثانى اختلافها بحسب اختلاف عدد المحركات كالعطاس
والسعال فان السعال يتم بتحريك اعضاء الصدر واما العطاس فانما يتم بتحريك اعضاء الصدر والرأس جميعها
هذا ان قرئ المحركات فى قوله بفتح الراء وان قرئ بكسرها فصحيح ايضا ويكون المراد بالمحركات الاعصاب المحركة لاعضاء الصدر
واعضاء الرأس ولا شك انها فى العطاس اكثر وانما احتاج العطاس الى تحريك اعضاء الرأس لان الدماغ مبدأ
للحركات الارادية والاعصاب المحركة للصدر فعندما تروم الحركة المذكورة لدفع ما يؤذيه تستعين بالصدر لقربه منه
ولكون اعصابه منه فيحصل بها حركة العطاس الثالث اختلافها بحسب مقدار الخطر فيها كالفواق اليابس مع السعال
فان حركة الفواق اليابس اعظم خطرا من حركة السعال وان كان السعال اقوى لان الفواق اليابس يقتل سريعا
بخلاف السعال فان القرحة وان كانت فى الرئة قد يعيش صاحبها سنين الرابع اختلافها بحسب ما تستعين به الطبيعة فانها
قد تستعين تارة بآلة ذاتية اصلية كما تستعين فى اخراج الثفل بعضل البطن وهى آلة ذاتية للبدن مقوية له
واخرى بآلة غريبة كما تستعين فى السعال بالهواء فى اخراج ما فى الرئة الخامس اختلافها بحسب اختلاف
مباديها من الاعضاء مثل السعال والتهوع فان السعال مبدؤه اعضاء التنفس والتهوع مبدؤه المعدة والفرق
بين هذا وبين الثانى هو ان الاختلاف فى الثانى هو باعتبار تعدد الاعضاء المتحركة وعدمه وهذا باعتبار

وهذا باعتبار نفس العضو السادس اختلافها بحسب القوى الفعالة كالاختلاج والسعال فان الاول مبداه طبعي وهو طبيعة الريح المحتبسة في العضل فانها تتحرك طلباً للانفصال والثاني مبداه نفساني لان فاعله قوة نفسانية السابع اختلافها بحسب المادة المحوجة الى حدوث الحركة كالسعال الرطب والاختلاج فان المحوج الى حركة السعال الرطب هو المادة الخارجة بالنفث وفي الاختلاج الريح **قوله** فهذه علامات تدل من ظاهر الاعضاء واكثر دلالتها على احوال ظاهرة وقد يستدل بها على الامراض الباطنة كحمرة الوجنة على ذات الرئة ظاهره بل هو تكرار لما انه قد ذكر ما يدل منها على حال ظاهر وعلى باطن على ما يجئ لكن ينبغي ان يكون المستدل بالعلامات على الامراض الباطنة قد تقدم له العلم بالتشريح حتى يحصل له منه لا سيما الامور السبعة التي اشار اليها ههنا الاول معرفة جوهر كل عضو انه هل هو لحمي او غير لحمي وكيف خلقته ليعرف ان الخارج من اي عضو هو كما اذا كان بانسان اختلاف دم وخرج منه شئ شبيه بقطع اللحم فانه يعرف انه من الكبد لا من الامعاء لما علم في التشريح ان جوهر الامعاء عصبي وجوهر الكبد لحمي الثاني معرفة خلقة العضو اي هيأته لتعرف مثلاً ان الورم المعين الشكل هل هو فيه او في غيره فانه اذا كان مناسباً لشكله عرف انه فيه وان لم يكن مناسباً له عرف انه في غيره كما اذا كان بانسان ورم في الجنب الايمن تحت الشراسيف فانه ان كان شكله الى الاستدارة علم انه في الكبد وان كان مطاولاً او معرضاً او موربا علم انه ليس فيها بل في العضل التي فوقها الثالث معرفة العضو انه هل يجوز ان يحتبس فيه شئ او لا يجوز وان جاز فما الشئ الذي يجوز ان يحتبس فيه او يزلق عنه وما لا يجوز ان يحتبس فيه فاما لانه منحدر الى اسفل على الاستقامة واما لكثرة ما يتصل به من العروق الماصة لما يحويه واما لان ما ينصب اليه كثير اللذع ولما كان الصائم مما اجتمع فيه هذه الامور لانه موضوع الى اسفل على الاستقامة والعروق الماصة المسماة بالماساريقا كثيرا منها يتصل به والصفراء ينصب اليه كثيرا بقربه من المرارة اورده مثالا لما لا يجوز ان يحتبس فيه واما مثال ما يجوز ان يحتبس او يزلق فكاللقم الكبار اذ يجوز احتباسها في المرئ ... الرابع معرفة موضعه فانه اذا عرفت ذلك تحكم على ما يحس من وجع او ورم هل هو عليه او على غيره كما اذا حصل مغص فانه ان كان تحت السرة علم انه في الامعاء الغلاظ وان كان فوقها علم انه في الدقاق الخامس معرفة المشاركة التي بين الاعضاء فانه اذا عرفت ذلك انتفع به من وجوه ثلثة ا انه يحكم بان الوجع له من نفسه او بالمشاركة ب انه يحكم ان المادة انبعثت فيه نفسه او وردت عليه من شريكه كما اذا حصل في الدماغ طنين او دوار فانه ان كان مع خفة الراس وصفاء الحواس وضرر في المعدة تغلب على الظن ان ذلك من الابخرة وردت من المعدة

والافلما دة حصلت فيه موجبة للرياح المذكورة ح انه يحكم ان ما انفصل منه هل هو من جوهره او هو مما ينفذ
فيه المنفصل من غير كما في الرمل الخارج مع البول فانه ان كان احمر حكم بانه من الكلي وان كان ابيض حكم بانه
من المثانة السادس معرفة ان كل عضو على ماذا يحتوي حتى يعرف ان المستفرغ بل يجوز ان يكون مستفرغا منه اولا
كما اذا وقع في البطن خرق فانه ان خرج براز عرف ان الخرق في الامعاء الغلاظ وان خرج كيلوس عرف
انه في المعدة وان خرج ما هو متوسط بينهما عرف انه من الامعاء الدقاق السابع معرفة فعل العضو فانه اذا عرف
ذلك استدل على مرضه من حصول الآفة في فعله كما اذا كان الاسهال كيلوسيا فانه يعرف ان الآفة في
الامعاء وان لم يكن استواء في الكيلوسية عرف انه لآفة في المعدة هذا كله مما يوقف عليه بالتشريح ويعلم
منه انه لا بد للطبيب المحاول تدبير امراض الاعضاء الباطنة من التشريح واما قوانين الاستدلال على الامراض
الباطنة بعد العلم بالتشريح فاموره ستة اولها هو الماخوذ من مضار الافعال وقد سبق العلم بالافعال كيفيتها
وكمياتها وان دلالتها على الاحوال اولية لان دلالة ما عداها من العلامات انما تكون بوساطتها ودائمة
لانها ان سلمت فالصحة ثابتة والا فالمرض اذ الآفة فيها لا يكون بدون الآفة في القوى وذلك تابع
لمرض الاعضاء التي هي فيها والثاني ما يستفرغ ودلالته دائمية لكن ليست باولية اما انها دائمية فلانها
توقع اي تفيد التصديق بوجود المرض دائما بسبب لزومه لضرر الفعل اللازم للمرض واما انها ليست باولية
فلان دلالته انما يكون بتوسط النضج وعدمه قيل فيه نظر لان ما يدل من اصناف ما يستفرغ بتوسط النضج
وعدمه انما هو ما يبرز من الفضول فان نضجها يدل على السلامة وعدمه على العطب واما سائر اصناف
ما يستفرغ فليست تدل بتوسط النضج وعدمه كالحلق منفوثة في قصبة الرئة وهو ساقط لانا لا نسلم ان الحلق
المنفوثة لا يتقدمها النضج او عدمه وان سلمناه فهو لم يدع الكلية قوله انها تدل بتوسط النضج وعدمه في
تقديره والثالث من الوجع والرابع من الورم والخامس من الوضع والسادس من الاعراض
الظاهرة المناسبة ودلالتها اي دلالة اعراض الظاهرة المناسبة ليست باولية ولا دائمية بل هي اكثرية
ولم يتعرض لبيان ذلك لوضوحه ولم يذكر في دلالة الوجع والورم والوضع انها دائمية اولية لما يظهر في
امثلتها وذلك عند تفاصيلها قوله لنفصل القول في واحد واحد منها هذا وعد من غير الوفاء به بالنسبة
الى السادس لانه لم يفصل القول فيه ولم يذكر له مثالا ايضا وكانه انما لم يذكره لظهوره وكثرة امثلته
كدلالة حمرة الوجنتين على ذات الرئة والجشاء الحامض والقراقر على سوء الهضم وصفرة اللون على اليرقان

على اليرقان الى غير ذلك ما الاستدلال من الافعال فهو ان الفعل اذا لم يكن جاريا على المجرى الطبيعي الذي له اي لذلك الفعل دل على ان القوة اصابتها آفة وآفة القوة تتبع مرضا في العضو الذي تلك القوة فيه على ما عرفت ومضار الافعال على وجوه ثلثة لان تلك المضرة اما ان يكون بطلان الفعل او نقصانه او تغير فيه دونهما كان تشويش اما النقصان فكالبصر يضعف رويته فيرى الشيء اقل اكتنا اي بلوغا الى كنهه ونهايته او تراه من اقرب مسافة ولا ترى اذا كان في حد الروية لضعف البصر وكالمعدة تهضم الغذاء عسرا او بطأ واقل مقدارا واما التغير اي التشويش فكالبصر يرى ما ليس كالخيالات امام العين او يرى الشيء روية على غير ما هو عليه كان يرى المستدير مستقيما وبالعكس وكالمعدة تفسد الطعام ويسيء هضمه واما البطلان فكالعين لا ترى والمعدة لا تهضم البتة بل يخرج الغذاء بحاله كما في زلق المعدة وانما ذكر الشيخ في الصور الثلثة امثلة الافعال النفسانية والطبيعية دون الحيوانية لان مضارهما اظهر من مضار افعال القوة الحيوانية وذلك لان كل واحد يدرك ضعف بصره وضعف هضمه ولا يدرك ضعف نبضه واختلافه واما دلائل ما يستفرغ ويحتبس فمن وجوه لانه اما ان يدل من طريق احتباس غير طبيعي وهذا صنف واحد مثل احتباس شيء من شانه ان يستفرغ كمن تحتبس بوله وبرازه وقد سبق اسباب ذلك واما ان يدل من طريق استفراغ غير طبيعي وذلك المستفرغ اما ان يكون من جوهر الاعضاء او لا كذلك بل يكون عن جوهر ما فيها والذي يكون من جوهر العضو يدل بوجوه ثلثة لانه اما ان يدل بنفس جوهره كالحلق المنفوثة فانها يدل على تاكل في قصبة الرية ولو قال كالحلق على تاكل الرية لكان اولى لان الموت يسبق الى من حدث به تاكل في قصبة الرية قبل ان يخرج منها حلقة بخلاف العروق الخشنة التي في الرية واما ان يدل بمقداره كالقشرة البارزة في السحج فانها ان كانت غليظة دلت على ان القرحة في الامعاء الغلاظ وان كانت رقيقة دلت على انها في الدقاق وهذه لا يكون والمستدل اكثرية لجواز كونها في الامعاء الغلاظ لكن القرحة لم يبالغ في العضو واما ان يدل بلونه كالرسوب القشري الاحمر فانه يدل على انه من الاعضاء اللحمية كالكلية والابيض فانه يدل على انه من الاعضاء العصبية كالمثانة والذي يدل على انه من جوهر الاعضاء فدلالته اما لانه غير طبيعي الخروج كالاخلاط السليمة والدم اذا خرج فان خروجه يكون غير طبيعي دائما وقد يستثنى الحيض والرعاف البحراني ولا حاجة لانهما غير طبيعيين والكلام في الدم الطبيعي واما لانه غير طبيعي الكيفية كالدم الفاسد سواء كان معتاد الخروج كالحيض والنفاس او لم يكن كدم الفصد والحجامة واما لانه غير طبيعي الجوهر على الاطلاق

اى بحسب الخروج والكيفية مثل الحصاة واما لانه غير طبيعى المقدار وان كان طبيعى الخروج وذلك اما
بان يقل ويكثر كالثفل والبول القليلين او الكثيرين واما لانه غير طبيعى الكيفية وان كان معتاد الخروج كالبراز
والبول الاسودين واما لانه غير طبيعى جهة الخروج وان كان معتاد الخروج كالبراز اذا خرج فى علة ايلاوس
من فوق وهذا التفصيل دلائل ما يستفرغ ويحتبس واما دلائل الوجع فهى تنحصر فى صنفين وذلك لان الوجع
اما ان يدل بموضعه فانه مثلا ان كان فى اليمين تحت الشراسيف فهو فى الكبد اى يدل على انه فيها او
فيما يقرب منها وان كان فى اليسار فهو فى الطحال على ما قلنا وقد يدل بنوعه على سببه على ما سبق تفصيله فى
تعليم الاسباب مثل انه ان كان ثقيلا دل على ورم فى عضو غير حساس او باطل حسه وان كان ممددا دل على ريح
كثيرة وان كان لذاعا دل على مادة حارة واما دلائل الورم فمن ثلثة اوجه اما من جوهره كالحمرة على الصفراء
والصلابة على السوداء وانما يكون السوداوى المسمى بالصلابة لا الحمرة التى من الالوان والصلابة التى
فى مقابلة اللين واما من موضعه كالورم الذى يكون فى اليمين مثلا فانه يدل على انه عند الكبد لانه اذا كان
تحت الشراسيف الايمن كان فى الكبد وفيما يقرب منها او فى اليسار مثلا فانه يدل على انه فى ناحية الطحال لانه
اذا كان تحت الشراسيف الايسر كان فى الطحال او فيما يقرب منه وناحية الطحال تعمهما
واما شكله فانه ان كان عند اليمين وكان هلاليا وتحت الشراسيف ايضا دل على انه فى نفس الكبد
وان كان مستطيلا دل على انه فى العضلة التى فوق الكبد وكذا ان كان مستعرضا او مدورا فقيل
الدليل فى الصور ليس هو الورم بل احوال عارضة له لانا اذا استدللنا بالحمرة على كون الورم
صفراويا وبالصلابة على كونه سوداويا فالدليل هو الحمرة والصلابة لا جوهر الورم واذا استدللنا
بكونه هلاليا او مستطيلا فالدليل هو هذا الشكل لا جوهر الورم وكل من الاقسام داخل تحت
بعض الورم واذا كان كذلك لم يكن الورم من حيث ورم من اقسام الادلة والعلامات
وعلى هذا لا يجوز جعله قسما منها وجوابه انه لم يجعل الورم دليلا بل مدلولا لانه جعل الامور المذكورة
دلائل على الورم واما دلائل الوضع فاما من المواضع او من المشاركات لما علمت ان الوضع
يتضمن الموضع والمشاركة اما من الموضع فظاهر اى مما تقدم فى الوجع والورم واما من المشاركة
فكما يستدل على الالم فى الاصبع من سبب سابق انه لآفة عارضة فى الزوج السابع من
ازواج عصب العنق وفى بعض النسخ فى الزوج السادس ولا وجه له لان هذا الزوج لا يصل

الفصل الثاني

لايصل الى الاصابع على ما علم من التشريح والاول له وجه في الجملة لما ذكره جالينوس ان رجلا كان يشكو من بعض اصابعه وعالجه مدة ولم يفد فدعوت الطبيب الذي كان يعالجه وسالته عن الادوية التي كان يداوي بها اصابعه فاخبرني بها فوجدتها من الادوية التي يتداوى بها ذلك المرض فسالته عن الاعراض التي سلفت له هل اصابته ضربة او حصل بها ورم قبله فقال لا فقلت هل اصاب لك شيء من ذلك في الاعضاء التي هي ارفع من ذلك فقال كنت ساريا الى مدينة ارمينية فسقطت عن دابتي وبعد ذلك بزمان حصلت الآفة في اصابعي فحدست ان جزء من العصبة التي هي خارجة من بعد الفقرة السابعة اصابها ورم من تلك السقطة ثم وضعت ذلك الدواء بعينه على مخرج العصب فبرئ برءا تاما فيكون منبت اعصاب الاصابع على ما ذكره الفقرة السابعة واول فقرات الصدر هذا آخر الكلام فيما يتصل ولم يتعرض للسادس على ما عرفت

قال رح الفصل الثاني في علامات الفرق بين الامراض الخاصة والمشاركة فيها **اقول** هذا الفصل في علامات تفرق بين الامراض الخاصة والمشاركة وهو في بعض النسخ هكذا ولما كانت الامراض قد تعرض بديا في عضو اي من غير ان ينتقل اليه من عضو آخر وقد تعرض بالمشاركة بان يمرض عضو ثم يتادى منه الى مشاركه فوجب ان يجد اي تعيين الفرق بين الامرين اي بين الاصلي والشركي بعلامة فاصلة بينهما ليدبر ما هو الاهم منهما ويعرف ذلك بامرين **ا** ان يتامل ايهما عرض اولا فيحدس انه الاصلي والآخر مشارك لان كل مرض يظهر اولا يغلب على الظن انه اصلي **ب** ان يتامل ايهما يمكن ان يبقى بعد فناء الثاني فيحدس انه الاصلي والآخر مشارك وبالضد اي يتامل ايهما يمكن ان يفنى بعد فناء الثاني فيحدس انه المشارك والآخر اصلي قوله فان المشارك هو الذي يحدس من امره انه هو الذي يعرض آخر تعليل للفرق الاول وقوله وانه يسكن مع سكون الآخر للثاني وانما قلنا ايهما يمكن ان يفنى وان لم يذكره الشيخ ولا احد من الشارحين لان الظاهر انه لا يريد ان يتامل بعد فناء احدهما ان الباقي هو الاصلي اذ لا يكون للتامل ح معنى ويتعين الباقي للعلاج بل معناه انه حال وجودهما يتامل ان ايهما يمكن ان يبقى بعد زوال الآخر وايهما يمكن ان يفنى قبل الآخر **قوله** لكنه قد يعرض من هذا اي من كون العارض اولا هو الاصلي غلط وذلك يكون من وجوه الاول ان العلة الاصلية ربما يكون غير محسوسة وغير مولمة في ابتدائها اما لان العضو الذي هي فيه غير حساس او ضعيف الحس فيتاخر ضررها الى ان يشتد جدا ثم يحس ضررها بعد ظهور المرض الشركي وهو بالحقيقة عارض بعدها تابع لها فيظن بالمشارك والعارض انه الاصلي وذلك كما اذا ضعف الطحال مشاركه الدماغ فانه قد يظهر الصداع قبل ظهور الو جع

فی الکلی وکما اذا تالم فم المعدة بوسطة تالم قعرها فانه یظهر الالم فی فمها قبل ظهوره فی قعرها الثانی

ان یکون ما یلزم من ضرر با فعل العضو الاصلی لا یظهر بسرعة والعضو الشرکی بالعکس کما اذا ضعفت الکبد

وبطل جذبها الصفوة الکیلوس وتشارکها المعدة فی الضعف ببقاء الغذاء فیها وفی المعاء زمانا طویلا

وصیر ورته کلا علیهما وترتب علی ذلک سقوط الشهوة ونحافة البدن فان ذلک مع انه لضعف الکبد

ربما لا یفطن به بل ینسب الی ضعف المعدة فیجعل غیر الاصلی اصلیا وتغفل عن الاصلی بالکلیة الثالث

ولم یذکره الشیخ ان یکون اعراض الاصلی قلیلة ضعیفة لا یفطن بها الا بعد ظهور اعراض الشرکی کما

اذا عرض فی المجری المنحدر الی المرارة سدة فان بیاض الثفل واحتباسه التابعین لذلک یتاخران

عن صفرة لون العین وجلد البدن اللازمین للمرض الحادث فی البدن بالمشارکة وهو کثرة المواد وسخونة المزاج

قوله وسبیل التحرز وفی بعض النسخ والسبیل فی هذا الغلطان یکون الطبیب عالما بمشارکة الاعضاء وذلک

ای علمه بمشارکة الاعضاء انما یکون من علم التشریح وعارفا بالآفات الواقعة بعضو عضو ما کان منها ای

من تلک الآفات محسوسا او غیر محسوس فیتوقف فی المرض فلا یحکم فیه انه اصلی الا بعد تامله لما یمکن ان یکون

عرو منه تبعا له فیسال المریض عن علامات الامراض التی یمکن ان یکون فی الاعضاء المشارکة للعضو العلیل

ویکون تلک الامراض غیر محسوسة ولا مولمة الما ظاهرا او لا میشرة عرضا قریبا منها لکنها انما یتبعها

امور بعیدة عنها محسوسة ویجهل المریض انها عوارض لمثل ذلک الاصلی البعید بل انما یهتدی

الی معرفة ذلک ای یکون الامور المحسوسة عوارض للاصل البعید الطبیب واکثر ما یهتدی الطبیب

من ذلک هو ان یتامل فی مضار افعال الاعضاء المشارکة فاذا وجدها سابقة علی مضار افعال العضو

العلیل حکم بان المرض مشارک فیه علی ان من الاعضاء اعضاء اکثر احوالها ان یکون امراضها متاخرة

عن امراض اعضاء اخری فان الراس فی اکثر الاحوال ان یکون امراضه بمشارکة المعدة لانها مطبخ

الغذاء فیکون کثیرة الابخرة والدماغ موضوع فوقها قابل لما یرد الیها فاذا عرض فی الدماغ المرض حکم

فی الاکثر بان المرض بواسطة المعدة تغیبا در الی تنقیتها وعلاجها واما عکس ذلک هو ان یکون مرض المعدة

بمشارکة الدماغ فاقل لان ما ینحدر من الراس فی الاکثر لا یصل الی المعدة والذی یصل الیها ینحدر عنها بانزلاقه

فی تجویفها فلا یطول بقاوه فیها بحیث یوجب مرضا **قوله** ونحن ای هذا ما یتعلق بالمرض الاصلی والشرکی

ونحن نضع بین یدیک علامات الامزجة الاصلیة والعارضیة بوجه عام ای الشامل لامزجة جملة البدن

واما التي تخص منها عضوا عضوا كان يقال ان الدماغ الحار يدل عليه حرارة وسرعة نبات الشعر على الراس
مع سواد لونه الى غير ذلك فسياتي القول فيها في بابه اي في باب ذلك العضو وذكر امراضه لان ذكرها
هناك انسب واما علامات امراض التركيب فان ما كان منها ظاهرا فان الحس يعرفه فلا يحتاج الى بيانه
وبسط القول فيه وما لم يكن منها ظاهرا فان ما سوى علامات الامتلاء والسدة والورم وتفرق
الاتصال يعسر حصره في القول الكلي وكذلك ما يخص من الامتلاء والسدة والورم وتفرق الاتصال عضوا
عضوا يعسر ايضا حصره في القول الكلي فالاولى بجميع ذلك اي بما ليس بظاهر من علامات امراض التركيب
الغير الاربعة المذكورة ومنها ايضا ما يخص عضوا عضوا ان يوخر ذكرها الى الاقاويل الجزئية وانما استثنى
الامتلاء والسدة من امراض التركيب لانهما من امراض الاوعية والتجاويف وهي منها وانما استثنى
الورم منها مع تركيبه من مرض المزاج والتركيب لان مرض التركيب فيه اظهر وانما استثنى تفرق الاتصال
منها لما عرفت انه عنده من امراض التركيب **قال** رح **الفصل الثالث في علامات الامزجة** **اقول**
قد عرفت فيما سبق ان العلامات هي الدلائل والاعراض اخص منها وبالجملة الدلائل هي ما يتوصل بها
الى معرفة احوال البدن الثلث وقيل هي الامور الكلية التي يتوصل بها الى معرفة احوال الامزجة الخفية
ولذلك كان العلم بها في صناعة الطب كثير الحاجة اليه ووجب على الطبيب ان يجتهد في معرفتها والتدرب
فيها وهي اما ان يدل على المزاج او على التركيب او تفرق الاتصال والكلام ههنا فيما يدل على المزاج
لا العضوي بل الشامل لجملة البدن لما عرفت وهي اما عامة وهي العلامات الماخوذة من حال هواء البلد
وحال اوقات السنة وسياق الكلام فيه او خاصة وهي الدالة على مزاج بدن مخصوص وهي منحصرة في
اجناس عشرة ودليل الحصر فيها تقريبا هو ان كل ما يدل على مزاج بدن مخصوص فاما ان يكون ماخوذا مما يحس منه اولا
والاول هو جنس الماخوذ من ملمس البدن والثاني اما ان يكون ماخوذا من حال استعداد الحدوث وذلك المزاج
اولا والاول هو الماخوذ من كيفية الانفعال والثاني اما ان يكون ماخوذا من حال ما يبرز عنه اولا والاول هو
الماخوذ من حال الفضول المندفعة والثاني اما ان يكون ماخوذا من حال الاخلاط والارواح وعنها فان كان
الاول فهو الجنس الماخوذ من لون البدن لان لونه تابع لحال الاخلاط وان كان الثاني فاما ان يكون باعتبار لطافتها
وغلظها وقلتها وكثرتها وهو الماخوذ من الاحداث النفسانية اولا وهو الماخوذ من حال النوم واليقظة وان كان
الثالث فاما ان يكون الاعضاء اصلية وهو الماخوذ من هيئة الاعضاء او غير اصلية وهو الماخوذ من حال اللحم

واما التي تخص منها عضو عضو فيقال في بابه واما علامات امراض التركيب فما كان منها ظاهرا فان الحس يعرفه وما كان من باطن فان ما سوى الامتلاء والسدة والورم وتفرق الاتصال يعسر حصره في القول الكلي يخص من الامتلاء والسدة

والورم والتفرق عضو عضو فالاولى بجميع ذلك ان يوخر الى الاقاويل الجزئية الفصل الثالث في علامات الامزجة اجناس الدلائل التي منها تعرف احوال الامزجة عشرة وتلك الدلائل كثيرة وضبطها في عشرة اجناس

والشم او لا يكون احد بهما بل شبيهة بالاعضاء وهو الماخوذ من حال الشعر والظفر فادل الاجناس الماخوذ
من الملمس وبدأ به لانه اظهر ووجه التعرف منه هو ان يتامل ان الملمس هل هو مساو للمس من يكون صحيح المزاج
في البلدان المعتدلة او الهواء المعتدل وليس مساويا سواء كان ذلك الصحيح هو امن عرفه بكثرة ممارسة لمس الاصحاء
او من تحقق معنى المعتدل فان وجده مساويا له دل على الاعتدال وان وجده بحيث ينفعل عنه فاستبرده واستسخنه
او استلانه فوق الطبعي او استصلبه واستخشنه ولم يكن هناك سبب من هواء او استحمام او غير ذلك مما يزيده لينا او خشونة
فهو غير معتدل المزاج وانما اعتبر كون ذلك في البلد والهواء المعتدلين لان ما سواه يعسر ضبطه اذ يعسر معرفة كيفية المعتدل
في كل واحد من البلدان والاهوية الخارجة من الاعتدال لا لان في ذلك شرطا في المقايسة وما قيل من ان قوله استلانه
او استصلبه ليس بصواب لان الرطوبة واليبوسة كيفيتان منفعلتان غير محسوستين ومع عدم انفعال اللامس منهما لا يدل
على اعتدال الملموس منهما فاسد لان الاستدلال انما هو بالصلابة واللين المحسوسين على الرطوبة واليبوسة لا لعدم انفعال
اللامس عنهما على اعتدال الملموس فيهما هذا توجيه كلامه ههنا وهو ظاهر لا غبار عليه وقال القرشي في تفسيره ان الاستدلال
باللمس يكون على احد الوجهين احدهما ان يكون اللامس عارفا بلمس معتدل المزاج وان لم يكن في نفسه معتدلا فاي بدن
وجد ملمسه مساويا بالملمس المعتدل المزاج علم انه مثله في الاعتدال واي بدن وجد ملمسه مخالفا له في كيفية علم انه خارج عنه
الى تلك الكيفية وقد اشار الشيخ الى هذا الوجه بقوله يتامل هل هو مساو للمس الصحيح والثاني ان يكون اللامس معتدل
المزاج واي بدن لا ينفعل عنه اذا لمسه يعلم انه معتدل واي بدن ينفعل عنه الى كيفية علم انه خارج عنه الى تلك وقد اشار
الى هذا الوجه بقوله وان انفعل عنه اللامس الصحيح المزاج والظاهر ان الكلام واحد وقوله فان ساواه معناه ان لم ينفعل
عنه اللامس الصحيح المزاج دل على الاعتدال وان انفعل دل على عدمه ولا وجه للاول والمستقيم في التفسير
على ما ذكرنا وقال المسيحي ان الاستدلال من جهة اللمس مشروط بثلثة امور احدها ان يكون اللامس عارفا
بكيفية ملمس المعتدل ويقيس عليه ما يعتد بلمسه وقد اشار اليه ان يتامل هل هو مساو للمس صحيح فمتى احس بما
يناسب تلك الكيفية فهو معتدل ومتى لم يحس بذلك فهو خارج الثاني ان يكون الهواء والبلد في حال
اعتبار الملموس معتدلين وهو المعنى بقوله في البلدان المعتدلة والهواء المعتدل وانما ذكر هذا الشرط لان
الهواء والبلد اذا كانا غير معتدلين لم ينفعل اللامس من الكيفية المناسبة لكيفيتهما فيظن ان الملموس معتدل
وهو في نفس الامر خارج الثالث ان يكون اللامس معتدل المزاج ان امكن واشار اليه بقوله وان انفعل
اللامس الصحيح المزاج فان مثله ان لم ينفعل عن كيفية الملموس كان الملموس معتدلا لان الشي لا ينفعل عن شبهه

عن شبهه والاملاء وهو مثل كلام القرشي في جعل الوجه الواحد وجهين مع زيادة وهو جعل الاستدلال مشروطا بثلثة امور وقال الاستاذ نظم الكلام ينبغي ان يكون هكذا اللامس اما ان يكون معتدل المزاج واما ان يكون عارفا بملمس معتدل المزاج فان كان الاول فاما ان ينفعل عنه الملموس او لم ينفعل فان لم ينفعل فهو المعتدل وان انفعل فهو الخارج وان كان الثاني فاما ان يساوي ملمس الصحيح اي معتدل المزاج في نفس الامر على الوجه المعلوم او لا يساويه فان ساواه اي لا يزيد عليه ولا ينقص اي لا ينفعل عنه فان ذلك لازم معناه ان سلم دل على الاعتدال وان لم يساوه دل على الخروج عنه والشيخ ذكر من كل ترديد قسما وترك القسم الآخر لظهوره فذكر من الثاني فان ساواه ولم يذكر فان لم يساوه وذكر من الاول ان انفعل منه اللامس الصحيح المزاج ولم يذكر وان لم ينفعل عنه وعلى هذا يكون الكلام منتظما ثم قال فهذا ما عندي من كلام على هذا المقام ولعل عند الغير ما هو خير وقد عرفت مما قررنا اولا انه لا يحتاج الى مثل هذه التعسفات **قوله** وقد يمكن ان يتعرف من حال اظفار البدن وفي بعض النسخ اليدين اي يمكن ان يستدل بملمس الاظفار بحسب لينها وصلبها على حال مزاج البدن ان لم يكن ذلك بسبب غريب من تداين او استحمام وذلك لان الاظفار انما تتولد من فضول تندفع من الاعضاء الباطنة فمتى كانت لينة دلت على الفضلات الدالة على رطوبة الغذاء والمغتذي ومتى كانت صلبة كان الامر بالعكس على ان الحكم من اللين والصلابة على الرطوبة واليبوسة متوقف على تقدم صحة دلائل الاعتدال في الحرارة والبرودة فانه ان لم يكن كذلك امكن ان تليين الحار وفي اكثر النسخ ان تليين الحرارة الملمس الصلب الخشن فضلا من المعتدل بتحليله اي تحليل الحار وتسييله للمواد وتسخينه الجلد وعلى ما في اكثر النسخ يكون الضمير لدلالة الحرارة عليه فيتوهم اي فاذا لين الحار الملمس الصلب بتحليله توهم انه لين بالطبع ورطب وكذا يمكن ان يصلب البارد الملمس اللين فضلا عن المعتدل بفضل اجماده وتكثيفه فيتوهم يابسا مع انه لين بالطبع **قوله** مثل الثلج والسمين اي يكون حصول هذا المزاج البارد مثل حصول الثلج والسمين منه اما الثلج فلانه يحصل منه بانعقاده جامدا ولو قال فلانه يحصل بالجمود لكان اولى لان الرطوبات بالبرد تتجمد والانعقاد يكون من الحرارة واما السمين فلانه يحصل منه لغلظه وفي بعض النسخ مثل حصول الشحم وهو انسب بالسمين واكثر من هو بارد المزاج لين البدن وان كان نحيفا لان الفجاجة تكثر فيه **قوله** والثاني اي الثاني من الاجناس العشرة جنس الدلائل الماخوذة من اللحم والشحم قد عرفت ان السبب المادي للحم الاحمر هو متين الدم والفاعل العاقد له الحرارة وج

اذا كثر اللحم الاحمر على البدن دل على الرطوبة والحرارة لان الدم حار رطب وقدم الرطوبة لانه اظهر في الدم ويكون هناك تلزز اي صلابة لان ما يتولد من متين الدم لا يخلو من ارضية تفيد صلابة وان كان اي اللحم الاحمر يسيرا وليس هناك شحم كثير دل على اليبس وانما اكتفى به لانه يحتمل مع ذلك ان يكون حارا وان يكون باردا الا ان البرودة موجبة لقلة اللحم وكذا الحرارة الضعيفة واما السمين والشحم اذا كثر فيدلان دائما على البرودة ويكون هناك رهل اي استرخاء في اللحم وفي بعض النسخ ترهل اما دلالتهما على البرودة فان سببهما المادة المائية والفاعل العاقد لهما البرد واما على الترهل فلانهما يدلان ايضا على الرطوبة وهي تقتضي الترهل وانما لم يذكر الشيخ الرطوبة لظهور دلالتهما عليها فان كان ذلك اي الترهل مع ضيق من العروق وقلة من الدم وكان صاحبه يضعف على الجوع لفقدانه الدم الغزير المهيأ لحاجة الاعضاء الى التغذية به دل على ان ذلك المزاج جبلي طبعي لان سبب الترهل ح قلة ورود الدم لا الرطوبة ولذلك لا يحتمل الجوع وان لم يكن مع الترهل هذه العلامات الاخرى اي ضيق العروق وقلة الدم والضعف على الجوع دل على انه مزاج مكتسب اي عارض بسبب البرد والرطوبة واما قلة السمين والشحم فيدلان على الحرارة لان مادة السمين والشحم دسومة الدم وفاعلهما البرد فاذا كانا قليلين دل على عدم البرد ولذلك يقل الشحم على الكبد لحرارتها المذيبة لما يعلوها من دسومة الدم ويكثر على الامعاء لبرودتها المجمدة للدسومة والمراد بها الامعاء الغلاظ لا الدقاق فانها تقربها من الكبد حارة المزاج بالنسبة الى الغلاظ فيقل عليها لا يقال ان الابدان الباردة اليابسة اقل الابدان شحما مع انه ليس فيها حرارة لان الحكم المذكور اكثري وانما اطلقه اذ حكم الاكثر تقريبا حكم الكل **قوله** وانما يكثر على القلب فوق كثرته على الكبد **جواب عن سوال مقدر** وهو ان القلب احر الاعضاء فكان ينبغي ان لا يكون عليه الشحم لان عاقده البرد واجاب عنه بوجهين **ا** ان كثرته عليه انما هو لكثرة مادته لا للمزاج فالقلب بصورته النوعية والشيء كما يكثر بقوة الفاعل كذلك قد يكثر لكثرة المادة ومادته هي دسومة الدم وبالقرب من القلب كثيرة لجذبه اياها بحرارته **ب** ان كثرته عليه انما هو لعناية من الطبيعة بمثل تلك المادة وتوجيهها اياها اليه اكثر من توجيهها الى غير ذلك لانه لفرط حرارته وميله الى اليبوسة خيف عليه من ان يسرع اليه الجفاف المودي الى الخروج عن صلوح تكوين الارواح فاوجب ذلك ان توجه اليه الطبيعة مادة تصلح لان تتكون بقرب منه شحما ليمده بالدهنية لكن تلك المادة وحدها لا تكفي لتكوين الشحم بل لا بد لها من فاعل يعقدها قلت ذلك مزاج الغشاء العصبي الجوهر المحيط بالقلب

ولم يتعرض له الشيخ لوضوحه هذا توجيه كلامه وهو ظاهر وقال الامام ان هذين الجوابين في غاية الضعف وكان
من حق الشيخ ان لا يذكرهما اما الاول فلان فيه نظرا من جهتين احدهما ان الدم الذي ياتي القلب ينضج بحرارته فتلك الحرارة
اما ان تحلل ما فيه من الدسومة او لا فان حللتها فلا يكثر مادة الشحم ح وان لم تحللها فلا تكون الحرارة محللة
ويبطل اصل الكلام وهو ان البدن القليل الشحم والسمين مزاجه حار والكثير فيهما بارد وثانيهما انه جعل
تكون الشحم على القلب من المادة لا من الصورة مع انه هو الذي علمنا في كتب الحكمة بطلانه وقال في
فصل امزجة الاسنان في هذا الكتاب ايضا ان الرطوبة مادة للنمو لا تنفعل وتتخلق بنفسها بل عند فعل
القوة الفاعلة فيها واما الثاني فلان فيه اعترافا بانه ليس سبب جمود الشحم ولا جموده برودة العضو بل حار
بل عناية الطبيعة ولا عنايتها وهو تصريح ببطلان اصل القاعدة وهو ان قلة الشحم والسمين دليل على
حرارة المزاج وكثرتهما على برودته ثم قال هذه المباحثة ليست مع الشيخ فقط بل مع كافة الاطباء
فانهم هم الذين مهدوا هذا الاصل واعتذروا عن القلب بالجوابين اللذين حكاهما الشيخ ولكن كان من حقه
ان لا يورد مثل هذا في كتاب ثم اجاب عن كثرة شحم القلب بان الحار الغريزي لا يجوز ان يذيب الشحم
البتة فانه لو اذابه يعمل ايضا في الرطوبات التي في الاحشاء وافنتها ثم كان يعمل في اللحوم ويجردها ويذيبها
كفعل الحار الغريب في ابدان المدققين وليس كذلك بل الحار الغريزي هو الحافظ للرطوبات الاصلية
والحافظ للشي كيف يكون مذيبا له والكل ضعيف لما اعترضه الاول فلانا نختار انها تحلل ما فيه قوله فلا يكثر
مادة الشحم ح ممنوع لان ذلك انما لزم لو لم يكن الوارد اكثر من المتحلل لكنه كذلك لان للوارد سببين الحرارة
وعناية الطبيعة وللتحلل سبب واحد وهو الحرارة واما الثاني فلان الشيخ لم يجعل الجمود متعلقا لعناية الطبيعة
بل جعل المتعلق بذلك كثرة مادة الدسم عند القلب واما علة الجمود فمزاج انتشار البارد على ما قلنا واما
الوجه الذي اختاره فلانه يلزم على ما ذكر ان لا يذوب مادة الشحم في ابدان كل من هو حار المزاج لان
حراراتهم ليست غريبة وح لا يكون فرق بين المحرورين والمبرودين في ذلك والوجود بخلافه فان قلت
فعلى هذا لا يبقى فرق بين الحرارة الغريزية والغريبة لاشتراكهما في التحليل قلت الفرق بينهما ان الغريبة
محللة معفنة مضعفة للقوى البدنية مانعة من افعالها بخلاف الغريزية فانها محللة غير مضعفة للقوى ومانعة
من افعالها **قوله** والسمين والشحم فان جمودهما لم يتعرض احد للغرض منه ههنا مع كونه معلوما مما تقدم
والاولى فيه ان يجعل الواو للحال والتقدير وانما يكثر الشحم على القلب للمادة ولعناية من الطبيعة والحال

ان كل سمين وشحم فان جموده ما على البدن يقل ويكثر بحسب قلة الحرارة وكثرتها والبدن اللحيم بلا كثرة من السمين
والشحم هو البدن الحار الرطب على ما عرفت وان كان كثير اللحم الاحمر ومع سمين وشحم قليل دل على الافراط
في الرطوبة اذ لو كان هناك يبس لم يكثر اللحم ولم يكن سمين وشحم وان افرطا اي السمين والشحم دل على ان الافراط
في البرودة والرطوبة وان البدن بارد رطب لما عرفت كل ذلك مما تقدم وتضعف لابدان البارد اليابس
لان الدم فيها يقل جدا لمنع البرد من جذب الغذا ثم الحار اليابس لان اليبس وان اقتضى قضافة لقلة الدم
لكن الحر يولد الدم ويكون جذب الاعضاء له بسببه اقوى ثم اليابس المعتدل في الحر والبرد لان الحر اذا
لم يستول يقل تحليله ثم المعتدل في الرطوبة واليبوسة لان اليبس اذا اعتدل بالرطوبة قل التجفيف والثالث
جنس الدلائل الماخوذ من الشعر ولنشر الى كيفية تولده اولا ثم نشرع في الاستدلال به اعلم ان البخار الدخاني
اذا انفصل عن الاخلاط بواسطة تاثير الحرارة وصادف مسام البدن ارتبك فيها وتحلل ما كان معه
من البخارات بسبب حرارة البدن وقبول البخار لذلك بسبب تركيبه من الهوائية والمائية واحتبس ما كان
فيه من الدخان لتركيبه من الارضية والنارية وانعقد بحرارة البدن على هيأة المسام ثم لا يزال يستمد بتواتر
الدخانية ودفع الواصل منه ما انعقد ويكون منه الشعر وانما يكون اول تكونه واكثره في الراس لكثرة تصعد مادته اليه لاعتناء
الطبيعة لوقايتها وانما لا تنبت اللحية اولا وتنبت بعد البلوغ لان الحرارة اذا قويت ح وكثرت مادته وزادت
على القدر المحتاج اليه في توليد شعر الراس صرفت الطبيعة الزيادة الى مادة اللحية وسبب قلتها في الكوسج برد مزاجه
لنقصان حرارته عن توليد الدخانية وانما يطول اللحية بكثرة الجماع وينقص شعر الراس لان الحرارة الاصلية
لما ينقص فيضعف عن تصعيد الدخان فيصرف اليها لانها من الشعور العرضية ولذلك لا ينبت اولا
واذا عرفت كيفية تكونه فاعلم ان لتكونه شروطا منها اعتدال المسام اذ لو كانت واسعة لتحلل مادته
ولو كانت ضيقة لم ينفذ فيها ما يصلح لتكونه ومنها كثرة الدم اذ لو قلت لم يحصل مادته ولذلك اذا قل
الدم جدا او لم يكن مدد من الدخان تساقط الشعر كما في الناقهين والمسلولين ومنها كون الدم متينا لكون
ما يتدخن منه ذا دهنية يمكن بها اتصال بعضه ببعض والدم المائي يكون قليل الدهنية فلا يتدخن منه الا قدر
يسير وما يحصل منه ايضا يتحلل مصاحبا للبخارية الكثيرة ولذلك يقل الشعر في ابدان الصبيان والنساء ومنها
كون المزاج حارا لان الحرارة هي الفاعلة للتدخين ولذلك يقل الشعر في المبرودين ومنها ان يكون
معتدلا في الرطوبة واليبوسة اذ لو كان رطبا ينطبق المسام بعد خروج البخار منها وينقطع اتصال بعضه

بعضه ببعض فلو كان يابس اتيقي المسام مفتوحة ويتبدد البخار كالارض اذا نشفت ولذلك يقل في ابدان المشائخ وهذا قد زاده المسيحي وهو قريب من الاول بل هو هو واما الاستدلال به والیه اشار بقوله ويوخذ من الدلائل منه يوخذ من جهة هذه الوجوه وهي سرعة النبات وبطوءه وكثرته وقلته ورقته وغلظته وسبوطته وجعودته ولونه احد الاصول في ذلك اي في جعله دليلاً على المزاج اما الاستدلال من سرعة نباته وبطوءه او عدم نباته فهو ان بطي النبات وفاقده اذا لم يكن هناك علامات دالة على ان البدن عادم الدم اصلا يدل على ان المزاج رطب جدا والمراد بكونه عادما للدم ان لا يكون منه دم بمقدار ما يتكون من دخانه الشعر والا فمن المحال ان يكون حيوة بلا دم وقوله اصلا يتعلق بلم يكن لا بعادم وانما يدل بطوء نباته او فقده على كون المزاج رطباً جداً لان كل واحد منهما اذا لم يكن لعدم الدم يلزم ان يكون لكثرة مائية الدم اذ لا يجوز ان يكون لبرد المزاج اذ مع كثرة الدم بعيد ان يكون المزاج بارداً ولكونه المسام غير معتدلة لان ضيقها في غالب الامر انما يكون لبرودة مفرطة واتساعها لحرارة مفرطة وايا ما كان يلزمه قلة الدم واذا كان لكثرة مائية الدم كان المزاج رطباً وان سرع النبات دل على ان البدن ليس بذلك الرطب اي بمترطب جداً بل مائل الى اليبوسة لما يلزمها من كثرة الدخانية وقلة المائية وانما لم يقل بل هو الى الحرارة لان دلالة سرعة النبات على الحرارة ضعيفة لجواز ان يكون لليبوسة مع اعتدال الحرارة لا يقال كما جاز ذلك في الحرارة كذلك يجوز في اليبوسة وح جاز ان يكون سرعة النبات لقوة الحرارة لا لليبوسة لان قوة الحرارة اذا بلغت الى حد يوجب سرعة النبات لزم ذلك استيلاء اليبوسة لانها محلل بالضرورة بخلاف اليبوسة فانها لا يلزمها كون الحرارة قوية فلذلك ينبغي ان لا يستدل من سرعة النبات على حرارة المزاج ولكن يستدل على حرارته وبرودته من دلائل اخرى دالة على الحرارة والبرودة لكنه اذا اجتمعت الحرارة واليبوسة اسرع نبات الشعر جدا وكثر وغلظ لان الكثرة تدل على الحرارة والغلظ على كثرة الدخانية كما في الشبان دون ما في الصبيان فان الصبيان مادتهم بخارية لا دخانية فيكون الطف والنابت من الطف يكون ادق لا محالة لا يقال الكثرة والغلظ كلاهما يحتاجان الى كثرة الدخانية وكذا كل من الكثرة والغلظ يدل على كثرة الدخانية فلما خص كثرة الدخانية بالغلظ لان احتياج الكثرة اي كثرة الدخانية ظاهر ولان دلالة الغلظ على كثرة الدخانية انما هي في الشبان لا مطلقا لجواز ان يكون لسعة المسام او لغلظ المادة وان كانت الحرارة ضعيفة على ما صرح به في الشفاء في قوله وشعر المسن ان قل عدده فانه يزيد حجمه وغلظه لكثافة المادة **قوله** وضدهما يتبعه ضدهما اي ضد الكثرة والغلظ

وهو القلة والرقة تتبع ضعف الحرارة وقلة الدخانية وهو ظاهر واما من جهة التشكل فان جعودته تدل
على الحرارة واليبس لان كل واحدة من هاتين الكيفيتين اذا استولت على البخار خففته وقربته الى الطبيعة
الارضية واذا كثرت وتراكمت حدثت الجعودة وقد تدل على التواء الثقب والمسام وهذا لا يستحيل
بتغير المزاج الا كان الالتواء خلقيا لا مزاجيا والا امكن ان تتغير والسببان الاولان اي الحرارة واليبوسة
يتغيران واذا تغيرا تغير مقتضاهما ولهذا قد يكون شعر الشبان جعدا ثم اذا اشاخوا سبط فان قلت بم يفرق
بين الجعودة التي من الحرارة واليبوسة او منهما او من الالتواء قلت اما الثلثة الاول فعلامات
تلك الامزجة واما الرابع فبالخلو عن اماراتها والسبوطة تدل على اضداد ذلك اي ما دل عليه
الجعودة وهو ظاهر وقال المسيحي فيه نظر لان ضداد ما ذكر هو البرودة والرطوبة واستواء الثقب
وكل واحد من البرودة والرطوبة موجب للين الشعر الذي هو السبوطة وهو ظاهر وحق واما استواء
الثقب لا يوجب السبوطة لجواز ان يكون المزاج حارا يابسا او حرارة الهواء المحيط مستولية كما
عليه حال الحبشة وليس بشي لان ضد قوله الجعودة تدل على الالتواء ليس السبوطة توجب الاستواء
ليقال انها قد لا يوجبها بل ضده السبوطة قد تدل على الاستواء وهو حق واما الاستدلال من جهة
اللون فهو ان السواد يدل على الحرارة وذلك لما عرفت ان تكون الشعر من دخانية الدم ولدخان
لونه اسود ولكن الحرارة المولدة له اذا لم تكن قوية جدا لا بد ان يبقى من لون الجسم المتدخن نفسه تغير
لون الدخاني ومتى كانت قوية وكان الدم قليل المائية ولم يكن البلغم غالبا كان ذلك
الدخان شديد السواد خاليا عن ممازجة الاخلاط فيكون اللون الاسود والاحمر على الحرارة واما
اذا لم تكن الحرارة قوية او كان الدم كثير المائية او البلغم غالبا كان الشعر لا محالة ناقص السواد
بسبب بقية لون الخلط الغالب في الدخان ولذلك يكون اللون الاحمر والاعلى الاعتدال
والصهوبة تدل على البرد لانها لون يميل من الشقرة الى البياض والبياض يدل على البرد على
ما ياتي والشقرة والحمرة تدلان على الاعتدال وذلك لان المزاج المعتدل لا يكون فيه الحرارة قوية
وح يكون مع الدخانية لون مجموع الاخلاط واللون الحاصل من مجموعها يكون لغلبة الدم احمر واشقر
لا يقال ما يتدخن من الاخلاط لا محالة يكون لونها يميل الى السواد واذا كان كذلك ازداد سواده
ويلزم منه ان يكون الشعر المتكون المعتدل مائلا عن الحمرة الى السواد كثيرا وح لا يكون الاحمر والاعلى

واما من جهة التشكل فان الجعودة تدل على الحرارة وعلى اليبس وقد تدل على التواء الثقب والمسام وهذا لا يستحيل بتغير المزاج والسببان الاولان يتغيران والسبوطة تدل على اضداد ذلك

وجعودة الشعر التي من الحرارة تزول

على الاعتدال لان ما يكون من الدخان اذا لم تكن الحرارة قوية لا يمكن ان تخلص من مخالطة البخار تخلصا

تاما بل لا بد ان يبقى مخالطا لشئ منه ولو يسيرا والبخار اذا برد وجمد كان شديد البياض كالثلج فيصير ذلك مستدركا

لما افادته الحرارة ومانعا وحيث التراكم فان قلت هذا ينافي ما قال حنين من ان حمرة لون الشعر يكون لنقصان

الحرارة قلت سئل الشيخ عن ذلك فاجاب بانه لا منافاة بين القولين في الحقيقة لان المعتدل يكون ناقص

الحرارة بالنسبة الى المفرط وذلك مراده بنقصان الحرارة لا نقصانها بالنسبة الى المعتدل فان قلت الاشقر

لون متوسط بين الحمرة والصفرة وهو يكون اما لمخالطة البياض للحمرة كما اذا كان البلغم غالبا على الاخلاط او المخالطة

البخرة كثيرة كانت مصاحبة للدخانية وعجزت الحرارة عن تحليلها حتى جمدت وابيضت وعلى التقديرين يدل

على برد المزاج او لمخالطة الصفراء ويكون المزاج مائلا الى السخونة فكيف جعل الشقرة مما تدل على الاعتدال

قلت البرد الحاصل من مخالطة البلغم او البخار المذكور لا محالة يكون يسيرا والا لجعله ابيض او اصهب وكذا

الحرارة الحاصلة من مخالطة الصفرا والا لجعله اصفر واذا كان البرد يسيرا وكذا الحر فلا يخرجان عن

عرض الاعتدال والبياض يدل اما على برودة ورطوبة كما في الشيب لان المزاج اذا برد والحرارة

تقصر عن تحليل الرطوبات الفضلية تتكرج ويبيض الشعر واما على يبس شديد كما يعرض للنبات

عند الجفاف من انسلاخ سواده وهو اي انسلاخ سواده الخضرة الى البياض وهذا كما يعرض للناس

في عقاب الامراض المجففة فان اليبوسة اذا افرطت تحلل الشعر وتداخله الهوائية وذلك يقتضي البياض

ولذلك يكون الشعر ابيض وكذلك الزجاج المدقوق ولذلك يكون الزرع او لا قليل الخضرة بسبب غلبة

الرطوبات عليه ثم اذا اعتدل رطوبته اخضر ثم اذا انتقصت لامر عارض نقص خضرته وابيض واذا سقى عادت

وهكذا اذا زالت اليبوسة عن الشعر عادت الطبيعة الى فعلها وعاد لون الشعر الى ما كان اولا فربما يسود

وربما يسقط وينبت عوضه اسود **قوله** وسبب الشيب اشارة الى خلاف وقع في سبب الشيب

وتحقيق القول فيه قال ارسطاطاليس ان سببه هو الاستحالة الى لون البلغم لانه اذا غلب غلب لونه

في الدخانية خصوصا والحرارة المتدخنة يكون قد ضعفت ح ولا يقوى عن الاحراق المسود وقال جالينوس

سببه التكرج الذي يلزم الغذاء الصائر الى الشعر اذا كان باردا وكان بطي الحركة مدة نفوذه في المسام وذلك

لان البخارات المائية اذا غلبت على الدخانية بسبب كثرة الرطوبات وضعف الحرارة عن تحليلها حتى تكون

قوتها على تحيرها فقط عرض لتلك الابخرة عند ظاهر البدن ان يجمد فيصير لونها ابيض كالبياض الذي نشاهده على الحيطان

القريبة العهد بالتطيين اذا كان الموضع باردا او مايعرض للخل عند مايكون الوقت باردا او للنبز عند ماتعفن وهو

لين وقال الشيخ واذا تاملت القولين وجدتهما في الحقيقة متقاربين فان العلة في بياض البلغم والعلة في

ابيضاض المتكرج واحدة وذلك لان علة بياض البلغم هي قصور حرارته وزيادة رطوبته لان الحرارة اذا قصرت

تبخر الا مبلغ به الى ان ينفصل مما تبخر منه فتختلط الاجزاء الهوائية الحاصلة بالتبخير بالاجزاء الغير المتبخرة ويحصل من اختلاطها

لون البياض والحرارة في المتكرج قاصرة والرطوبة زائدة فيكون العلة فيهما واحدة وقال القرشي والذي

اظن ان راي جالينوس في هذا اولى لان دم المشائخ لا تغلب عليه البلغم بل السوداء ولذلك يكون اشد

سوادا من دم الشبان فان كان لون شعر المشائخ تابعا للون الدخانية المتولدة فيهم من اخلاطهم يوجب

ان يكون شعورهم اشد سوادا من شعور الشبان وليس بصواب لان الغالب على مواد المشائخ البلغم والرطوبات

الفضلية لقصور الهضم فيهم بسبب ضعف حراراتهم الغريزية وان كان مزاج اعضائهم في الاصل باردا يابسا واما بسبب

استيلاء السوداء على دمهم فليس لاستيلاء السوداء بل لاستيلاء البرد على موادهم المقتضي للكمودة وعدم الاشراق

الذين من لوازم السوداء قوله وهي اي هذه المسئلة تحقيقها الى الطبعي لانها ليست من مسائل الطب قوله

وبعد هذا اي وبعد ماذكرنا من دلالات الالوان على الامزجة المذكورة ينبغي ان تعلم ان للبلد والاهوية تاثيرا

في امر الشعر وكذا الاسنان فلا يتوقع في الزنجي شقرة شعره يستدل بها على اعتدال مزاج الذي لا يتناع

ذلك فيه لان هواء اقليمه حار جدا يحرق مايتصاعد ويندفع الى سطح الجلد من الابخرة ولا في الصقلبي سواد شعره

حتى يستدل به على سخونة مزاجه الذي بحسبه لامتناعه ايضا لان هواء اقليمه بارد جدا يجمد جمدا من الابخرة التي

يخالطه الدخانية قبل ان تحلل وتجعل شعورهم صهبا وكذا لا يتوقع من الشبان شقرة شعورهم ومن الصبيان

سواد شعورهم لان الشبان كالجنوبيين والصبيان كالشماليين والكهول كالمتوسطين قال الاستاذ

ليس المراد ان حرارة الشبان كحرارة الجنوبيين وان حرارة الصبيان كحرارة الشماليين والا لزم ان يكون

حرارة الصبيان اقوى من حرارة الشبان لان حرارة الشماليين قوية جدا لانحصارها في ابدانهم بسبب

استيلاء البرد على ظواهرهم وحرارة الجنوبيين بالعكس لتحلل ابدانهم ولو كان كذلك لكان شعر الصبيان اولى

بالسواد وشعر الشبان بالبياض وهو باطل بل المراد ان حرارة الشبان كحرارة هواء اهل الجنوب فكما ان

حرارة هوائهم مسودة للشعور فكذلك حرارة ابدان الشبان مسودة للشعور وحرارة الصبيان كحرارة هواء

اهل الشمال فكما ان حرارة هوائهم غير مسودة للشعور فكذلك حرارة ابدان الصبيان غير مسودة للشعور وهذا مع احتماله بعيد

بعيد فی تشبيه بل الاولی ان المراد تشبيه ابدان الشبان بابدان الجنوبيين فی حدة الحرارة وتوهجها لقلة رطوباتهم وتشبيه ابدان الصبيان بابدان الشماليين فی كون حراراتهم مكسورة الحدة والسورة برطوباتهم وتشبيه ابدان الكهول بابدان المتوسطين بين الجنوبيين والشماليين فی توسط الحرارة والرطوبة والغرض من هذا المبحث ان الطبيب ينبغی ان يكون عارفاً بان الحكم بالالوان تختلف بالنسبة الی البلدان والاسنان فاذا رای فی الصقالبی شقرة لا يحكم باعتدال مزاجه لان لونه الطبيعی الصهوبة فان مال منها الی الشقرة يكون لقوة الحرارة وكذا الی الحمرة والسواد وعلی هذا القياس **قوله** وكثرة الشعر هذا الكلام كان من حقه ان يذكره عند دلائل كثرة الشعر وقلته علی ما لا يخفی الا انه ذكره هنا لمناسبته لما تقدم به من ان دلالة اللون كما يختلف بحسب السن كذلك دلالة الشعر وذلك لان كثرة الشعر فی الصبی تدل علی استحالة مزاجه الی السوداء اذا كبر وفی الشيخ علی انه سوداوی فی الحال اما الاول فلان الصبی انما يكون شعره قليلاً لان حرارته مكسورة السورة ومسامه منسدة بسبب كثرة رطوباته فاذا كثر شعره يكون لاجل حرارته قوية ورطوبته قليلة ومثل هذا اذا كبر تنقص رطوباته اكثر من غيره فتكثر الارضية ويلزم ذلك كثرة السوداء واما الثانی فلان الشيخ مزاجه الاصلی سوداوی فان كان مع ذلك كثير الشعر فهو لا محالة اكثر ارضية من غيره فيكون السوداء فيه اكثر فی الحال لا فی المآل اذ لا مآل له واما الرابع فهو جنس الدلائل الماخوذة من لون البدن وقد ذكر منها ثلثة الاول الماخوذ من لون الجلد الثانی الماخوذ من لون اللسان الثالث الماخوذ من لون العين وقدم الاول لعمومه وذكر من الوانه عشرة انواع الاول البياض وهو يدل علی عدم الدم او قلته مع برودة اما مع عدم الدم ای فی الظاهر وتحت الجلد فلانه لو كان هناك دم ظهر لونه لان الجلد عضو عصبانی لا يستر لون ما تحته لرقته وبياضه واما قلته ای فی البدن كله فلانه لو كان كثيراً لعم الظاهر واما ان البياض يكون مع برودة فلانه لو كان هناك حرارة للطف الدم وحركته الی الظاهر فظهر لونه وان قل ولو كان خلط صفراوی لاصفر اللون والحاصل ان البياض انما يكون اما لعدم الدم او قلته او لكثرة البلغم وعلی التقادير يكون مع برودة والفرق بين ما يكون البياض من البلغم وبين ما يكون من لون الجلد ان الاول يكون معه ترهل ولين فی اللمس ونداوة ويكون البرد ظاهر الثانی الاحمر وهو يدل علی كثرة الدم وعلی الحرارة اما علی الاول فلان الجلد ابيض اللون لكونه عصبانيا فظهور الحمرة فيه لا يكون الا لما هو احمر وليس فی البدن ما هو احمر من الرطوبات الا الدم وهو مع القلة لا يفيد ذلك

فيكون لامحالة كثيرا واما على الثاني فلانه مع برد المزاج يغوص فلا يظهر لونه ومع اعتدال يكون الحمرة معتدلة لا زائدة

والثالث والرابع الصفرة والشقرة وهما تدلان على الحرارة اما الصفرة فلدلالتها على كثرة الصفراء واما الشقرة

فلانها لون بين الحمرة والصفرة فيكون الدم مراريا وانما يكون الدم كذلك اذا كان المزاج حارا **قوله** لكن الصفرة ادل على

المرار والشقرة على الدم معناه ان الشقرة والصفرة مع دلالتهما على الحرارة يكون الصفرة ادل على المرار من الشقرة وهي

ادل على الدم مطلقا او الدم المراري من الصفرة وهو معنى ظاهر لا خفاء فيه وقال الاستاذ فيه نظر لان الدم وحده

لا يحدث الشقرة ثم قال والظاهر انه في الاصل كان هكذا والشقرة على الدم المائي وقد سقط من قلم الناسخ الاول المائي

لان المعنى يدل عليه لان قوله والدم المراري قرينة تدل على ما ذكرنا لان الظاهر من حال الشيخ ومقامه ودرجته

في العلوم ان لا يردد في سبب الشقرة بين مطلق الدم والدم المراري لانه غير مستقيم بل بين الدم المراري والدم

الغير المراري اي المقابل للمراري وهو المائي وليس على ما ينبغي اما اولا فلان كون الشقرة ادل على الدم لا يقتضي

كونها حادثة من الدم وحده واما ثانيا فلانا لا نسلم ان الترديد بين مطلق الدم والدم المراري غير مستقيم **قوله**

قد تدل الصفرة اشارة الى ان دلالة الصفرة على الحرارة او المرار ليست بدائمية لانها قد تكون لعدم المرار

كما في ابدان الناقهين وهو ظاهر ولم يشر الى ان دلالة الشقرة على الحرارة ليست بدائمية ايضا لان

البلغم او المائية او غلبت على الدم نقص صبغه وما ... الشقرة كالماء اذا غلب على الشراب الاحمر وهذا لا يكون

معها اشراق ولا يكون دالة على الحرارة بل على البرودة ... ان اولى والخامس الكمدة او الكمودة لا فرق

بينهما وهي سواد يسير غير مشرق تدل على شدة البرد لانها تكون اما لجمود المادة او لغلظها في اصلها وعلى

التقديرين يقتضي قوة ... واذا قوي البرد فيقال له اي لذلك البرد الدم لانه انما يكثر من الحرارة

والرطوبة وهما منتفيان ويجمد ذلك القليل من الدم ايضا بسبب البرد ويستحيل الى السوداء بسبب جموده

ويغير لون الجلد والسادس الادمة اي الاسمر وهو يدل على الحرارة لانها اما ان يكون الحرارة محرقة

للجلد او للاخلاط المحترقة وعلى التقديرين دلالته على الحرارة ظاهرة لكن هذا انما يكون اذا كان مع السمرة اشراق

اذ لو كان مع كمودة تكون للبرد وجمود الدم والسابع الباذنجاني وهو يدل على البرد واليبس

لانه سواد مخلوط بزرقة وهي لون ينبع من السوداء اي يحصل منها وصدها والسوداء

باردة يابسة والثامن الجصي ... بياض مع قليل زرقة ويدل على صريح البرد والبلغمية

لان البلغم يحدث البياض والبرد ويجمد الدم فيحدث ضربا من السوداء وفي بعض النسخ على البرد والبلغم

والبلغم وفي بعضها على برد طبعي وهو احسن والتاسع الرصاصي وهو يدل على البرودة والرطوبة مع سوداوية

لانه بياض مع ادنى خضرة فيكون البياض تابعا للون البلغم اولمزاج الرطوبة والخضرة تابعة لدم جامد

الى السوادما هو قد خالطه البلغم فخضره لان اللون اذا جمد ينقص لتكاثفه فيحدث من جموده سواد ومن نقصانه

صفرة لذهاب اشراقه والسواد اذا خالطه الصفرة يولد الخضرة على مايدل عليه التجربة والعاشر

العاجي وهو يدل على برد طبعي مع مرار قليل لانه بياض مع صفرة يسيرة وذلك انما يحصل منهما

ويجتمعان مع كون المزاج باردا طبعيا امالان مجرى المرارة قد يكون ضيقا فيقل نفوذ الصفراء فيه

ويتوفر في الدم اولان الغذاء اذا كان سريع الاستحالة الى الصفراء يستحيل اليها وان كان المزاج باردا

قوله وفي اكثر الامر اشارة الى ان الالوان كما تختلف بحسب مزاج البدن تتغير في اكثر الامر بمزاج عضو

مخصوص كما في امراض الكبد فان اللون يتغير بسبب بردمزاجها الى صفرة وبياض اما الى الصفرة فلقلة الدم

الصابغ واما الى البياض فلغلبة لون الجلد بسبب قلة الدم او لاستيلاء المائية او البلغمية وانما قلنا بسبب برد مزاجها

مع ان الشيخ اطلق لان مزاجها لو مال الى الحرارة تغير اللون معه الى الصفرة المحضة وكما في امراض الطحال

فان اللون يتغير بسببها الى صفرة وسواد اما الى الصفرة فلقلة الدم واما الى السواد فلاستيلاء السوداء

وكما في علل البواسير فان اللون يتغير بسببها الى صفرة وخضرة وذلك لفساد الدم واستيلاء الفضول السوداوية

عليه اذ ح يقل الدم الصابغ ويكثر السوداء فيحصل صفرة وخضرة وليس هذا دائما بل قد يختلف اذ ربما يكون

البواسير بسبب كثرة الدم وتنقية الطبيعة لفضوله وح يكون اللون احمر مشرقا هذا هو القول في الاستدلال

من لون البدن ولا يخفى عليك ان ذلك انما يصح في الابدان المعتدلة على ما عرفت في الاستدلال بلون الشعر

وفي حالة الصحة اذ في حال المرض قد لا يصح كما يعرض اذا عرض ورم من مادة حارة فان الطبيعة تتوجه اليه وكذا

الحرارة الغريزية والدم ويظهر لون على خلاف مايدل عليه الحرارة واما الاستدلال من لون اللسان فانه على

مزاج العروق الساكنة والضاربة قوى لان اية مادة استولت على البدن بخرت ابخرة مناسبة للونها وغيرت

لون اللسان الى لونها لانه قابل لذلك بسبب تخلخله وسخافة جوهره وانما خص مزاج العروق المذكورة لان

المواد يكون في الاغلب محصورة فيها وفي بعض النسخ على مزاج المعدة والعروق الساكنة في البدن قوي

وهو صحيح ايضا ح بعد هذا او قبله والاستدلال باللسان على مزاج المعدة والمعاء لان المواد يكون محصورة فيهما ايضا

وسطح اللسان متصل بهما فاذا تبخرت يظهر لونها فيه واما الاستدلال من لون العين فعلى مزاج الدماغ اقوى

لان طبقاتها من طبقاته وكذا رطوباتها وغذاؤها من رطوباته ولذلك متى يكون الدماغ حارا ومتصلبا يكون عمقها

واسعة ممتلية والعين بارزة ومتى كان بالضد فبالضد واما الوان العين فالكحلة وهي سواد الحدقة اسبابها

اربعة الاول نقصان الروح الباصر لانه موجب للاشراق فاذا نقص استولى على طبقات العين الكدورة والسواد الثاني

كدورته وهو ظاهر الثالث غور الرطوبة الجليدية لانها محل الابصار والروح الباصر فاذا غارت تولى الكدورة على ظاهر

العين وصارت كحلاء الرابع صغر هذه الرطوبة فانه موجب للكماة مامر انفا الخامس كثرة الرطوبة البيضية فانها

متى توفرت منعت الروح الشفاف من البروز السادس كدورة هذه الرطوبة السابع سواد الطبقة العنبية

والزرقة ان كانت اصلية فاسبابها هي الاسباب المقابلة للكحلة وان كانت حادثة فسببها اما كثرة

الرطوبات وميلها الى الفجاجة كما في الصبيان قبل النهوض فانها تميل الى الزرقة ثم اذا قوي الحرارة

وتقل الرطوبات تستحيل لونها وفي بعض النسخ فيسيل واما تحلل الرطوبات التي يتبعها الصبغ الكائن لنضجه

جدا كما في اعين المشايخ والشهلة اسبابها متوسطة بين اسباب الكحلة والزرقة فظهر مما ذكر ان الغالب

على الكحلاء البرودة والرطوبة وعلى الزرقاء الاصلية الحرارة والجفاف وعلى الشهلاء

الاعتدال وان قول صاحب التذكرة العين الزرقاء تميل الى البرودة واليبس ويبصر

واستدلاله بان العين الزرقاء بصرها بالليل اجود من النهار وليس ذلك لانها رطب برودة

الليل وبزرقة اعين الصقالبة والمشايخ اذا استولى عليهم البرد واليبس لا يتم اما الاول فلان

قوة بصرها في الليل يجوز ان يكون لاجتماعه فيه وتوفره واما الثاني فلان الصقالبة مع استيلاء

البرد على ظاهرهم يكون الحرارة في باطنهم قوية واما الثالث فلان زرقة اعين المشايخ حادثة

والكلام في الاصلية **قوله** وربما عرض اشارة الى ان العضوين يختلف لونهما في مرض واحد

كاللسان وبشرة الوجه فان اللسان يبيض في اليرقان العارض لشدة الحرارة من المرار وبشرة

يسود والعلة في ذلك هو ان مادة اليرقان سواء كان صفراء او سوداء يندفع الى ظاهر البدن فيصبغ البشرة

الكائن صفراء وبسود ان كانت سوداء واللسان عضو باطن فيخلو منها كذا قال الاطباء لكن لما خص الشيخ

بشرة الوجه بالسواد واليرقان يكون عارضا من شدة حرارة المرار اي وجدتها او شدة حرارتها على ما في

بعض النسخ فالسبب هو انه قد يعرض عند اشتعال الصفراء ان يحترق بعضها احتراقا لا يبلغ الى ان يصير سوداء

ويكون لون البدن كله اصفر ولون الوجه وحده الى السواد لتصعد ما احترق منها اليه وان اتفق مع

وربما عرض في مرض واحد لون عضوين مثل ان اللسان يبيض وبشرة الوجه تسود في مرض

واعلم ان مثل اليرقان العارض

٨٦

تع

مع ذلك سدة تمنع نفوذ الصفراء الى المعدة والامعاء برد مزاجها وكثر فيها البلغم ولزم ذلك بياض عن اللسان

قوله واما الخامس اشارة الى الدلائل الماخوذة من هيأة الاعضاء **اعلم** ان المزاج الحار يتبعه امور منها سعة الصدر وذلك لان الحرارة محللة وجذابة للاغذية الى الاعضاء مقدار متوفراً وآلة للطبيعة في فعلها وكل ذلك يوجب زيادة العظم والسعة لكن هذا اذا لم تكن المادة متوفرة في الاصل والمصورة قوية واما اذا كانت فلا ويفرق بينهما بان السعة التابعة للحرارة لا تكون الرقبة معها غليظة ولا فقرات الصلب عظيمة بخلاف التابعة لتوفر المادة ومنها عظم الاطراف وتمامها في قدودها من غير ضيق وقصر وذلك لان الحرارة هي التي تنشر المادة وتبسطها في الاطراف وتوسع تجاويفها ومجاريها وتكمل قدودها بخلاف البرودة فانها تقتضي جمع المادة وضيق التجاويف وقصر قدودها وفي بعض النسخ ليس كقصر اليدين والرجلين والاطراف فيكون ليس صفة لقصر مقدراي من غير قصر ليس كقصر اليدين والرجلين واطرافهما التي هي الاصابع لقلة المادة فان ذلك لا تدل على الحرارة ومنها سعة العروق وظهورها لما عرفت من سعة الصدر ومنها عظم النبض لشدة الحاجة الى جذب الهواء الكثير ومساعدة الآلة لسعة العروق ومنها قوة النبض لقوة الطبيعة بسبب الحرارة وجودة الافعال الطبيعية في جذب ما هو محتاج اليه ودفع ما لا يحتاج اليه ومنها عظم العضل وقربها من المفاصل لما عرفت ان من شأن الحرارة تعظيم الاعضاء واذا عظمت تقرب من المفاصل وفي بعض النسخ وقوتها من المفاصل وليس على ما ينبغي وعلل الشيخ كون هذه الاربعة تابعة للمزاج الحار بقوله لان جميع الافاعيل النشوية والهيأت التركيبية تتم بالحرارة ثم قال والبرودة يتبعها اضداد الامور المذكورة لقصور القوى الطبيعية بسببها عن تتميم افعال الانشاء والتخليق لكونها مخدرة مانعة لها من الافعال والمزاج اليابس يتبعه امور ايضاً منها التقشف وهو ظاهر ومنها ظهور المفاصل وظهور الغضاريف في الحنجرة والانف وذلك لقلة اللحم والسمين بسبب قلة الرطوبات ومنها كون الانف مسنوناً اي رقيقاً قائماً يقال رجل مسنون الوجه اذا كان في وجهه وانفه طول وذلك ايضاً لقلة اللحم والسمين اذ مع كثرتهما يكون الانف غليظاً منبطحاً وفي بعض النسخ كون الانف مستوياً وله وجه ايضاً لان استواء الانف يكون لليبس حتى يقوم متماسكاً اذ لو كان رطباً لانطس ولما كان المزاج اليابس يتبعه هذه الامور علم ان المزاج الرطب يتبعه اضداد هذه ولم يذكرها لدلالة ما تقدم عليه **قوله** واما السادس اشارة الى الدلائل الماخوذة من انفعال البدن عن الكيفيات الخارجة وطريق الاستدلال بها هو انه اذا ورد على بدن او عضو حرارة وبرودة متساويتان في القوة فان كان العضو يسخن سريعاً بلا مباشرة اي مزاولة كثيرة فهو حار المزاج لان الاستحالة الى الجنس المناسب

فهو

يكون اسهل من الاستحالة الى المضادة وان كان يردس ريعا فالامر بالضد لما قلنا بعينه ولما كان المشهور

ان الشئ لا ينفعل عن الشبيه بل عن الضد فان قال قائل ان الامر يجب ان يكون بالضد فانا نعرف

يقينا ان الشئ انما ينفعل عن ضده لان شبهة هذا الكلام الذي قدمته يوجب ان يكون الانفعال من الشبيه

اولى فالجواب عن هذا ان الشبيه بالشئ الذي لا ينفعل عنه هو الذي يكون كيفيته وكيفية ما هو شبيه به واحدة

في النوع والطبيعة اي تكونان مع كونهما من نوع واحد متساويين في الاعتدال والخروج عنه والاسخن

لا يكون شبيها بالابرد لاختلافهما في النوع والطبيعة بل السخينان واحدهما اسخن من الآخر مختلفان لان

غير الاسخن يكون بالقياس اليه باردا فلا يتشابهان لان شرط التشابه بعد الاتحاد في النوع والاتحاد

في الطبيعة اي التساوي في مقدار الكيفية وان لم يكونا متشابهين فينفعل غير الاسخن من الاسخن من حيث

هو بارد وبالقياس اليه لا من حيث هو حار وينفعل ايضا من الابرد منه ومن البارد من حيث هو حار بالقياس

اليهما لا من حيث هو بارد فيكون الانفعال بالحقيقة دائما عن الضد لا عن الشبيه الا ان احدهما وهو الاسخن

ينمي الكيفية اي كيفية غير الاسخن ويعين اقوى ما فيه وهي السخونة لانه وان كان غير اسخن بالقياس الا ان

الغالب فيه السخونة والا لم يكن سخينا والآخر وهو ابرد وينقص كيفية الغالبة التي هي السخونة واذا كان

كذلك كان استحالته الى ما ينمي ويزيد في كيفيته اسهل لانه مناسب له وان كان لا يخلو عن ضده والقول الكلي

ههنا هو ان غير الاسخن بالقياس اما ان تكون السخونة فيه اكثر او البرودة او كانت السخونة والبرودة فيه متساويتين

وعلى التقادير ينفعل عما هو اسخن منه وعما هو ابرد منه الا انه على الاول يكون انفعاله عن الاسخن موجبا لزيادة

في السخونة وعن الابرد موجبا لنقصانه في السخونة وعلى الثاني يكون انفعاله عن الابرد موجبا لزيادة في البرودة

وعن الاسخن موجبا لنقصانه في البرودة وعلى الثالث انفعاله عن كل واحد منهما موجبا لزيادة في

تلك الكيفية وقال المسيحي قوله الا ان احدهما ينمي الى آخره جواب سؤال مقدر تقديره اذا كان البدن الحار

ينفعل عن الذي هو اقل حرارة منه وعن البارد فما الفرق بين التاثيرين وجوابه ان تاثير الاول فيه

بمعنى انه ينمي كيفيته ويعين اقوى ما فيه وتاثير الآخر بانه ينقص كيفيته فيكون استحالته الى ما ينمي كيفيته

ويعين اقوى ما فيه اسهل لانه مناسب والآخر غير مناسب وهو غير مناسب بما هو سياق الكلام على ما لا يخفى وقال

القرشي ان جواب الشيخ اي جوابه عن قوله فان قال قائل ضعيف جدا اما اولا فلان الوارد على البدن لو كان

مساويا في الخروج عن الاعتدال لكان لا محالة انفعاله عن الكيفية المناسبة اكثر بل لو كانت الكيفية المناسبة

اقل من كيفية تقليل لكان انفعاله عنها اسرع ايضا ويشهد بذلك التجربة فان المحرور لو ورد عليه من الحرارة
ولو يسيرا جدا اشتعل ولا كذلك لو ورد عليه من البرودة ما هو اكثر خروجا عن الاعتدال من تلك الحرارة
ايضا واما ثانيا فلان السخنين لو كان الاسخن منهما ينفعل عن الذي ليس باسخن من حيث هو بارد بالقياس اليه
لا من حيث هو حار لكان يتبرد عنه ولا يتسخن وليس كذلك ثم قال واعلم ان الداعي الى هذه التكلفات
انما هو قضية مشهورة وهي ان الشيء لا ينفعل عن شبهه وهذه القضية من المشهورات الكاذبة وقد خصص الشيخ
صدقها بما اذا كان الشبيهان متحدين في النوع والطبيعة واقول ليست في هذه الامور صادقة ايضا
وذلك لانه من المعلوم ان كل جسم له قوة على شيء فان ذلك الجسم كلما زيد كانت قوته اقوى فان الرطل
من الماء اذا اضيف اليه رطل آخر من ذلك بعينه كان برد المجموع لا محالة اقوى من برد كل واحد منهما وحده
فيكون كل واحد منهما قد ازداد بردا عما كان يبرد فيكون كل واحد منهما قد انفعل عن مثله مع اتحادهما في
النوع والطبيعة هذا كلامه وفي جميع ذلك نظر اما في الاول فلان اشتداد كيفية بكيفية مناسبة لا نسلم
انه يكون انفعالا وان سلمنا فلا نسلم ان كيفية الوارد اذا كانت مناسبة لكيفية البدن ينفعل عنه بل انما
تنفعل لو زادت وح يكون لمضادتها بالنسبة على ما قال الشيخ واما الثاني فلان الشيخ لم يقل ان الاسخن فيهما
ينفعل عن غير الاسخن بل الامر بالعكس وح لا يلزم ان يبرد عنه واما ما ذكره في قوله اقول فلان زيادة قوة
الشيء بانضمام مثله اليه لا تقتضي تاثير كل منهما في الآخر غاية ما في الباب يلزم منه ان يكون تاثير المجموع في الغير
اقوى من تاثير كل واحد وذلك لا ينافي قول الشيخ الشبيهان اذا كانا متحدين لا ينفعل احدهما عن الآخر
قوله على ان ههنا شيئا آخر يريد به ان ما ذكرنا من ان المشارك الآخر في الطبيعة اي مقدار الكيفية
وهو ناقص فيها كالسخنين واحدهما اسخن انه يمنى كيفية غير الاسخن ويعين اقوى ما فيه ويبطل تاثير الضد
لا يصح على الاطلاق بل انما يصح اذا كان المزاج الحار في طبيعته اي السخنين انما يسرع قبوله التاثير
الحار الوارد عليه هو الاسخن لابطال تاثير الضد هو البرد المعاوق لا ينمو كيفية المزاج الحار اي السخنين من
زيادة تسخين حتى اذا التقيا اي الاسخن الوارد والسخين بطل التمانع من البرد الذي كان في السخنين
بواسطة ابطال تاثير الاسخن اياه تعاونا على التسخين فيتبع ذلك التعاون اشتداد اتاما من الكيفيتين اي
كيفية الاسخن الوارد وكيفية السخين واما في غير هذه الصورة فلا كما اذا حاول الحار الخارجي اي الاسخن
الوارد ان يبطل الاعتدال كالسموم فان الحار الغريزي لدخل الذي في السخين اشد الاشياء مقاومة له

حتى ان السموم لا تقاومها ولا تدفعها ولا تفسد جوهرها الا الحرارة الغريزية اذ هي آلة للطبيعة تدفع اى الطبيعة او هي

ضررها الوارد بتحريكها الروح والقوى الى دفعه وتنضيجه بحرارته وتحليله واحراق مادته وتدفع ايضا ضرر البارد

الوارد بالمضادة وليست هى الخاصية اى دفع الضرر سواء كان ضرر الحار او البارد للبرودة فانها اى تمانع

وتعاوق الوارد الحار بالمضادة فقط ولا تمانع الوارد البارد لانها ليست آلة للطبيعة فى تدبير البدن

حامية للرطوبات بل الآلة للطبيعة والحامى للرطوبات الغريزية هى الحرارة الغريزية تحميها عن ان يستولى

عليها الحرارة الغريبة وهذا غاية تقدير قوله على ان ههنا الى آخره وقال القرشى هذا جواب عن دخل مقدر

وانه لو كانت الكيفية الخارجة تقوى الكيفية الداخلة الشبيهة بها لوجب ان تكون الحرارة الغريزية

الواردة من خارج تقوى الحرارة الغريزية الداخلة وليس كذلك فانه مهما كان الهواء حارا كان

الحار الغريزى ضعيفا وبالعكس ثم قال والجواب عنه ان ذلك انما يلزم ان كانت الحرارة

الخارجة والغريزية من نوع واحد وليس كذلك ولذلك فان السموم الحارة لا تعاوقها الا الحرارة

الغريزية الى آخره وهو بعيد عن مقصود الشيخ فاسد اما اولا فلان المقدم فى الملازمة المذكورة

هو عين التالى لان الكيفية الخارجة هى الحرارة الغريبة والكيفية الداخلة هى الحرارة الغريزية

واما ثانيا فلانه ان اراد بالشبيهة الخارجة الشبيهة بالنوع فالسؤال غير وارد لان الشيخ قال الا ان الاستحالة

فى الجنس المناسب يكون اسهل لا فى النوع وان اراد بها الشبيهة بالجنس فالجواب غير مطابق **قوله** فان

الحرارة تعليل لكون الحرارة الغريزية حامية للرطوبات ويعلم منه ان كل رطوبة لا بد ان يكون المستولى

عليها احدى الحرارتين الغريزية او الغريبة ويكون اليد للغالبة منهما فان غلبت الحرارة الغريزية

بقيت الرطوبة بحالها لانها اذا قويت تمكنت الطبيعة بتوسطها من التصرف فى الرطوبات على سبيل النضج

والهضم وحفظها على الصحة فتحركت فى البدن على نهج تصريفها اى تصريف الحرارة الغريزية او الطبيعة

وتمنعت عن التحريك عن نهج تصريفها اى تصريف الحرارة الغريبة لكونها ممنوعة عن التصرف

فلا تعفن واما اذا ضعفت هذه الحرارة اى الغريزية خلت الطبيعة عن الرطوبات لانه يكون التصرف

فيها بضعف الآلة المتوسطة بينها وبين الرطوبات فوقفت عن فعلها وصادفتها الحرارة

الغريبة غير مشغولة بتصريف الطبيعة اياها فتمكنت منها واستولت عليها وحركتها حركة غريبة

فحدثت العفونة فان الحرارة الغريزية آلة للقوى كلها لان افعالها كلها حركات والحركة بالحرارة

بالحرارة والبرودة منافية لها لانها مانعة من الحركة مبلدة لا ينفع لها في افعالها الا بالعرض وذلك بان يمنع الحرارة او بان يشد آلتها فلهذا يقال حرارة غريزية ولا يقال برودة غريزية ولا ينسب اليها من كيفية البدن وتدبير امره ما ينسب الى الحرارة **قوله** واما السابع اي السابع هو جنس الدلائل الماخوذة من حال النوم واليقظة والاستدلال بحالهما هو ان اعتدالهما يدل على اعتدال المزاج لا سيما في الدماغ لان النوم عبارة عن رجوع الروح النفساني الى الباطن تبعًا لتوجه الطبيعة والحرارة الغريزية طلبًا لهضم الغذاء او الاستراحة واليقظة عبارة عن توجهه الى آلات الحس والحركة الظاهرة واستعمالها فيكون حالهما تابعًا لحال الروح النفساني واصله من الدماغ وزيادة النوم يدل على الرطوبة والبرودة لاقتضائهما تغليظ جوهر الروح وعسر حركته الى الخارج وقدم الرطوبة لانها مادة النوم وزيادة اليقظة على اليبس والحرارة خاصة في الدماغ لاقتضائهما رقة جوهر الروح وخفته وحركته الى الظاهر واما الثامن فهو الجنس الماخوذ من دلائل الافعال وهي انها استمرت على المجرى الطبيعي تامة كاملة دلت على اعتدال المزاج اذ لو كان هناك تغير من مزاج او تركيب لم يستمر صدورها على الكمال لاقتضائه الضرر في الافعال وان تغيرت من جهتها اي وجهها الذي هو المجرى الطبيعي بان مالت الى حركات مفرطة دلت على حرارة المزاج وذلك ان اكثر مثل سرعة النشو وسرعة نبات الشعر والاسنان لان كثرة الحركات وسرعة الافعال الطبيعية وغيرها انما يكون بقوة الحرارة الغريزية وان تبلدت او ضعفت او تكاسلت وابطأت دلت على برودة المزاج لانها تقتضي التبلد والكسل وامثالهما لكن ليس كل ضعف الافعال وتبلدها وفتورها ردية بل اكثرية اذ قد يكون هذه بسبب حرارة المزاج الا انه اي نفرق بينهما بان ما يكون من الحرارة لا يخلو مع ذلك اي مع ضعفها او غيره بان يكون تغيرها عن المجرى الطبيعي مع الضعف اي ضعف البدن في القوى بخلاف ما يكون عن البرودة فان القوى وان كانت قوية يكون في الافعال تبلد وفتور **قوله** وقد يتعطل اشارة الى جواب دخل تقريره ان ما ذكرتم من الحكم بقوة الافعال على الحرارة ليس بصواب فان الافعال الطبيعية قد تتعطل بسبب الحرارة او تنقص وتتغير وبسبب البرودة كالنوم وتقرير الجواب ان الحرارة قد تصير سببا لبطلان الافعال الطبيعية او انتقاصها مثل النوم فانه ربما يتعطل بسبب المزاج الحار او ينقص بسبب البرودة الا ان تلك الافعال لا يكون من جملة الافعال الطبيعية مطلقًا بل بشرط وسبب

٩١

فان النوم ليس محتاجا اليه في الحيوة والصحة حاجة مطلقة بل الحاجة انما هو بسبب ما يحصل به للروح الذي هو
آلة الطبيعة مطلقا تحلل من الشواغل لاجل ما عرض له من التعب او لما يحتاج اليه من اكباب اي من فضل قوى
على هضم الغذاء ايعجزه اي بعجز الروح عن الوفاء بالامرين اي الشواغل الخارجية وبهضم الغذاء فاذن
النوم انما يحتاج اليه من جهة عجز ما يعرض له وهو اي النوم خروج عن الوجب الطبعي لانه يعجز الروح
والطبيعة وان كان ذلك الخروج طبعيا من حيث هو ضروري اي مما لابد منه فان الطبعي يقال على
الضروري ايضا باشتراك الاسم لا بالاشتراك المعنى وهذا القسم اي الاستدلال بالافعال اصح دلالة
على المزاج المعتدل وذلك بان يعتدل الافعال ويتم اي اذا كانت الافعال معتدلة تامة واما دلالة
اي دلالة هذا القسم على الحر والبرد واليبس والرطوبة فدلالة تخمينية لان ضرر الافعال لا يلزم ان يكون
لسبب المزاج بل يجوز ان يكون لسوء التركيب ومن جنس الافعال القوية الدالة على الحرارة
قوة الصوت وجهارته لان ذلك تابع لعظم الصدر وسعة الحنجرة وقصبة الرئة وذلك انما يكون
للحرارة وكذا سرعة الكلام واتصاله وسرعة الغضب وسرعة الحركات والطرف اي سرعة
تحريك الجفن فان كل ذلك يكون لحرارة وان كان قد يقع هذه اي وان كان الامر والشان
ان هذه الامور قد يقع لا لسبب عام اي حرارة مزاج كل البدن بل لسبب خاص لعضو الفعل فان قوة
الصوت قد يكون لحرارة الرئة وسرعة الكلام والحركات لحرارة الدماغ وسرعة الغضب لحرارة
القلب وسرعة الطرف لحرارة العين او الدماغ وصح الاستدلال من هذه الافعال على مزاج جملة البدن
انما يصح ويتم اذا علم ان السبب ليس خاصا بعضو الفعل **قوله** والجنس التاسع جنس دفع البدن
الفضول وكيفيته ما يدفع المواد من دفع البدن الفضول مرات دفعة لها وكيفية ما تدفع منها لا كيفية دفعها
وعبر من الاول باستمرار الدفع وعدمه فاذا استمر الدفع وكان ما يبرز من البراز والبول والعرق
وغير ذلك كالمني والوسخ حاد الرائحة قويها قوي صبغ لما له صبغ والنشواء اي قوي النشواء والانطباخ
ماله النشواء والانطباخ فهو اي ذلك البدن حار المزاج وظاهر هذا الكلام ان كل واحد من المذكورات
ليس دليلا تاما على حرارة المزاج بل المجموع والاذكر بأو دون الواو ويحتمل ان يجعل كل واحد منها دليل
اما استمرار دفع الفضول فلانه يدل على قوة الطبيعية التي هي دليل قوة الحرارة واما حدة رائحة الفضول
وقوتها فلان الحرارة هي المبخرة بتصعيد الالطف فالالطف ولذلك اذا اريد معرفة رائحة الشيء صنع

بوضع على النار واما قوة صبغ ماله صبغ كالبول والبراز فان صبغ الفضول اذا لم تكن لتناول صابغ

واندفاع خلط الى مجاري البراز والبول يكون لامحالة لجودة هضم الغذاء وفضل تصرف الطبيعة فيها وذلك

يدل على الحرارة والمراد بالصبغ الصفرة والحمرة لا مطلقا فان البياض لا يدل على الحرارة واما دلالة قوة

الانشواء والانطباخ ماله انشواء وانطباخ كالبراز والبول على الحرارة فظاهرة **قوله** وما يخالفه بارد

اي ما يخالف المذكور من الاستمرار والرائحة وغير ذلك فذلك البدن بارد المزاج **قوله** الجنس العاشر

ماخوذ من احوال قوى النفس في افعالها وانفعالاتها والمراد بقوى النفس القوى البدنية التي هي آلات

للنفس وانما قال في افعالها وانفعالاتها لان آثار بعضها افعال وآثار بعضها انفعالات ويسمى جميع ذلك حركات نفسانية

واحداثا نفسانية ايضا ولجميع ذلك دلالة على حال المزاج فما يدل منها على الحرارة امور منها الحرد القوي

اي الغضب ودلالته على الحرارة ظاهرة لان الغضب انما يكون من غليان دم القلب ومنها الضجر اي الملال

من الشيء ومنها الفطنة وهي سرعة الادراك ومنها الفهم اي تصور المقصود من الخطاب وانما تدلان الثلثة

على الحرارة لدلالتها على شدة لطافة الروح وقوة اشراقه ومنها الاقدام وهو الشجاعة المتمكنة

وقد فسره الشيخ في الشفاء بانه ملكة يكون بها الانسان حسن الرجاء للخلاص ومستبعدا لوقوع المكروه

وانما يدل على الحرارة لانه لا يتبع قوة القلب وعدم الخوف وانما يكون ذلك اذا كان القلب حارا قويا

ومنها الوقاحة وهو خلق يحتقر معه الانسان قوة المعرة ويستهين بانتساب المذمة وانما يدل على الحرارة

لانها تابعة لعدم الانفعال التابع لقوة القلب ومنها حسن الظن وهو حالة تكون معها الانسان

مطمئنا متوقعا للخير ممن يعتقد فيه ذلك ويدل على الحرارة لان ضده وهو سوء الظن تبعة شدة الخوف

التابعة لضعف القلب التابع للبرد ومنها جودة الرجاء وهي حالة تكون معها الانسان متيقنا صدور

الخير ممن يعتقد فيه ذلك وتدل على الحرارة لان ضدها يكون للخوف الدال على البرد ومنها

القساوة وهي حالة يكون معها الانسان قليل الرحمة والرافة يدل على الحرارة لانها تكون

لقوة القلب ولا يتاثر باذى الغير ويرحم لان الرحمة تابعة للتالم بما لحق الغير من الاذى وذلك

تابع سرعة انفعال القلب الدالة على ضعفه ومنها النشاط وهي حالة يكون الانسان سريع المبادرة

والنهوض الى الحركات ويدل على الحرارة لان سرعة الحركات لا يكون الا بسبب الحرارة

ومنها رجولية الاخلاق وهي ان يكون اخلاقه كاخلاق المذكورة ودلالتها على الحرارة ظاهرة

ومنها قلة الكسل وتدل على الحرارة لان الكسل يكون للبرودة فقلته يكون بضدها ومنها قلة الانفعال من كل شئ
متدل على الحرارة لدلالتها على قوة القلب وما يدل منها على البرودة اضداد هذه الامور ولاحاجة الى
تفصيلها ويعرف مما مر وما يدل على اليبوسة ثبات الحرد اى الغضب وثبات الرضا اى ترك
الاعراض وثبات التخيل وثبات المحفوظ وغير ذلك من المذكورات كل ذلك لان اليبس حافظ لما ينطبع
في يابس المزاج وما يدل منها على الرطوبة وهو زوال الانفعالات بسرعة لانها تقبل ولا تحفظ **قوله**
ومن هذا القبيل اى ومن قبيل الاحداث النفسانية التي يستدل بها على احوال الامزجة الاحلام
والمنامات وهما مترادفان فاذا راى احد في النوم كانه يصطلي نيرانا او تشمس دل على ان ما غلب على مزاجه
حرارة لان الارواح لما تتخيل القوة ما كان يحدث ذلك من خارج على الغفلة في اليقظة واذا راى كانه
يثلج او يثلج على ما في بعض النسخ او يغمس في ماء بارد دل على انه غلب عليه البرودة لان الاخلاط والارواح
اذا استولى عليه البرد تتخيل القوة ذلك **قوله** ويرى صاحب كل خلط اى من غلب عليه خلط يرى في النوم
ما يجانس ذلك الخلط كما اذا غلب الدم فانه يرى الاشياء الحمر واذا غلب البلغم يرى الثلوج وهكذا في غيرها
وانما قال فيما يقال اذ لا اصل له يعول عليه الا ما يقال من ان غلب خلط يمكن ان يتبخر بخارا مناسبا له
الى الروح فيتخيل ذلك ولا يخفى ان هذا لا يصلح للتعويل **قوله** ولما كان الامزجة على ما عرفت اصلية اى
ولادية وغير اصلية اى غريبة عارضية وكان المذكور من علامات الاولى قال وهذا الذي ذكرناه كله
او اكثره انما هو من باب علامات الامزجة الواقعة في اصل البنية وانما قال كله او اكثره لان جملة ما ذكره
الدلائل الماخوذة من الاحلام التابعة لغلبة مادة من المواد وهي ليست من جملة علامات الامزجة الواقعة
في اصل البنية بل قد يكون طارية واما الامزجة الغريبة العرضية فدلائل الحار منها امور تدل على موذ
منها اشتعال البدن موذ لكون الحرارة خارجة عن الاعتدال غريبة وليس في بعض النسخ موذ
ومنها تاذ بالحميات اما لكونها قوية الاعراض شديدة النكاية لاجتماع حرارتها مع الحرارة العرضية
او لكون كثيرة العروض لصاحب هذا المزاج لان المستعد للشئ يكفيه اضعف اسبابه وفي بعض النسخ تاذ
بالحمات جمع حمة بفتح الحاء وهي العين الحارة التي يستشفى بها الاعلاء قال الاستاذ والاولى هو الاصح
لدخول الثانية في التاذي بالحميات **وفيه نظر** لانه لم يذكر التاذي بالمسخنات بل بينا ولها على ما يأتي ومنها
سقوط قوة عند الحركات لثوران الحرارة الموجب لانحلالها ومنها عطش مفرط اما لاشتياق الطبيعة الى

ومنها قلة الكسل وقلة الانفعال
من كل شئ يدل على الحرارة
واضداده على البرودة
وثبات الحرد والرضا
والتخيل والمحفوظ وغير ذلك
اى دالة باليبس
من هذا القبيل
الاحلام والمنامات
فان من غلب على مزاجه الحرارة
يرى كانه يصطلي او يتشمس
ومن غلب على مزاجه البرودة
يرى كانه يتثلج او ينغمس في ماء بارد
ويرى صاحب كل خلط ما يجانسه

[illegible margin notes]

الى البارد الرطب بسبب الحرارة الغريبة او تحلل الرطوبات ومنها التهاب فى فم المعدة لكثرة تولد المرار بسبب كثرة حرارته وكونه قوى الحس ومنها مرارة فى الفم اما لتولد المرار فى المعدة واتصال سطحها بسطح الفم او لكثرة الصفراء فى البدن بسبب حرارة المزاج ومنها كون النبض مائلا الى الضعف والسرعة الشديدة والتواتر اما الى الضعف فلسوء المزاج المضعف واما الى السرعة الشديدة والتواتر فلشدة الحاجة بسبب الحرارة لان الطبيعة عند شدة الحاجة اذا لم تتمكن من استعمال العظم استعملت السرعة ثم التواتر ليتدارك بهما ما فات من العظم ومنها تأذيه بما يتناوله من المسخنات لتقويتها مادة سوء المزاج ومنها تشفيه بالمبردات وذلك لتعديلها المزاج بالمضادة ومنها رداءة الحال فى الصيف لزيادته فى تسخين المزاج وضعف القوة بسبب قلة الاعتداد لضعف الهضم ودلائل البارد الغير الطبيعى اى العرضى امور ايضا منها قلة الهضم وهو ظاهر لان الهضم بالحرارة ومنها قلة العطش بعد الاشتياق الى الماء البارد لقلة تحلل الرطوبات ومنها استرخاء المفاصل لتولد الرطوبات الفضلية فيها بسبب ضعف الهضم ومنها كثرة حميات بلغمية لكثرة البلغم وقصور الحرارة الغريزية فى انضاجه ومنها تأذيه بالنزلات لقصور الحرارة عن نضج مادتها وعدم ما يقاومها لكون مزاج باردا وقال المسيحى تاذى المزاج البارد بالنزلات انما يصح بشرط ان يكون اسبابها متحركة من داخل البدن لان صاحبه [illegible] ويتاذى بها تاذيا بالغا وذلك لقصور حرارته على انضاج مادتها ودفعها عن البدن والا فمتى كانت واردة عليه من خارج كان صاحب المزاج الحار اقبل لتخلخل مسامه على ما ذكره الشيخ فى الكتاب الثالث حيث قال اعلم ان صاحب المزاج الحار اشد استعدادا للامور الموجبة للنزلة الواردة من خارج من صاحب المزاج البارد وبالعكس والعلة فيه ما ذكرنا اى من تخلخل مسام الحار **وفيه نظر** اذ لا يلزم من كون الحار اقبل الامور الواردة الموجبة للنزلة من البارد ان يكون تاذيه بها اكثر من تاذى البارد بل لا بد ان يكون بالعكس لوجود الحرارة فى الحار المقاومة للمادة الباردة وعدم البرودة فى البارد الغير المقاومة للمادة الباردة ولهذا قال الشيخ فى البارد ويتاذى بها تاذيا بالغا فى الحار ساكتا عنه ومنها تناول المبردات لتقويتها سوء المزاج بسبب استعداده لقبول التبريد ومنها تشفيه بتناول ما يسخن لانه يعدل مزاجه بالمضادة ومنها رداءة الحال فى الشتاء لانه يقوى سوء مزاجه ويؤذى مفاصله واعضاءه ودلائل الرطب الغير الطبيعى مناسبة للدلائل المذكورة للبرودة

٩٥

لان المزاج الرطب العرضي يكون باردا وقال الاستاذ لان الرطوبة والبرودة متلازمان اذ البرودة تضعف الهضم فتكثر الرطوبة الفضلية وهي تطفي الحرارة فتلزم البرودة **وفيه نظر** اذ البرودة قد لا يستلزم الرطوبة **قوله** ويكون اي مع كون دلائل الرطب الغير الطبيعي مناسبة لدلائل البرودة ويختص الرطب بامور منها انه يكون مع ترهل وذلك لكثرة الرطوبات ومنها سيلان اللعاب والمخاط وهو ظاهر ومنها انطلاق الطبيعة اما لقصور الهضم لان الرطب مما ينبغي يجعل البدن ابرد مما ينبغي والبرد يضعف الهضم او يضعف الماسكة لما عرفت من احتياجهما الى اليبوسة ومنها سوء الهضم لضعف الحرارة ومنها التاذي بتناول ما هو رطب لانه يزيد في المزاج الردي ومنها كثرة النوم وهو ظاهر ومنها تهيج الاجفان لكثرة الابخرة واندفاعها اليها لدوام حركتها **قوله** واما دلائل المزاج اليابس الغير الطبيعي انما لم يقل ههنا انها مناسبة لدلائل الحرارة كما قال في دلائل الرطب لان المزاج اليابس لا يلزم ان يكون حارا بل قد يكون باردا ولذلك قال الشيخ في بحث المزاج والآثار ما ينبغي سريعا ما يجعل البدن ابرد مما ينبغي وقال المسيحي انما لم يقل ههنا ان دلائله مناسبة لدلائل الحرارة اعتمادا على ما ذكره اولا وهو فاسد بما ذكرنا ويدل عليه امور منها تشقف وهو ظاهر وتحول عارض وانما قال عارض لان اليبس عارض فالنحول يكون مثله ومنها التاذي بتناول ما فيه يبس وسرعة حال في الخريف وتشقف بما يرطب كل ذلك قد عرفت والانتشاف في الحال ماء الحار والدهن اللطيف وشدة قبولهما وذلك لان المسام قد تكون خالية من الرطوبات بسبب اليبس مملوة بالهواء ومفارقة الهواء منها عند غلظه يكون بسهولة هذا كله انما هو ... الا اخيرة شديد الخفي في المبادي لا يخفي عليك بعد معرفة دلائل الامزجة المفردة من الاصلية والعرضية معرفة دلائل الامزجة المركبة فلا نطول الكتاب بذكرها **قال**

الفصل الرابع في حاصل علامات المعتدل المزاج **اقول** علامات المزاج المعتدل على ما قال هي امور ملتقطة مما مر من علامات الامزجة الحارة والباردة والرطبة واليابسة بدون ترتيب منها اعتدال الملمس في الحر والبرد واليبوسة والرطوبة واللين والصلابة وان مال الى الحرارة والرطوبة تكون بحمرة بما فذلك لا يخرجه عن الاعتدال ومنها اعتدال اللون في البياض والحمرة لما عرفت ان البياض يدل على البرد والحمرة على الحرارة فاعتدالهما يدل على الاعتدال في البرودة والحرارة لكن ذلك انما يكون في البلاد المعتدلة لا في مثل الزنج وغيره ومنها اعتدال السمنة في السمن والقضافة لان

لان السمن يدل على الرطوبة والقضافة على اليبوسة فاعتدالهما يدل على الاعتدال فى الرطوبة واليبوسة **قوله** وميلها اى ميل السحنة الى السمن يجوز ان يجعل لواء بمعنى مع لما قلنا من ان الميل فيه لابد ان يكون الى الحرارة والرطوبة اللتين بهما الحيوة ومع الميل اليهما يكون لا محالة ميل السحنة الى السمن اللحمى والمراد لا الشحمى لان فاعله البرد وهو مناف للاعتدال ويجوز ان يجعل علامة برأسها والعلة ما ذكرنا والاول اولى لانها ليست علامة مستقلة على ما لا يخفى ومنها ان يكون عروق المعتدل بين الغائرة فى اللحم وبين الراكبة عليه المتبرية عنه وبارزا وهذا من احكام السحنة ودلالته على الاعتدال ظاهرة وفى بعض النسخ ولو كان عروقه بين الغائرة الى آخره فيكون قيدا فى الاول ومنها اعتدال الشعر فى الزب والزعر والجعودة والسبوطة الى الشقرة ما هو فى سن الصبى والى السواد ما هو فى سن الشباب لانهما انسب بمزاجها ومنها اعتدال حال النوم واليقظة ومنها مواتاة الاعضاء فى حركاتها وسلاستها ومنها قوة من التخيل والتفكر والتذكر ومنها توسط من الاخلاق بين الافراط والتفريط اعنى التوسط فى التهور والجبن والغضب والجمود وبين الجور والقساوة وبين الطيش والوقار والتيه اى التكبر وسقوط النفس اى الذلة وليس فى بعض النسخ الجمود فلا يكون للغضب ضد وليس فى بعض الجور فلا يكون للقساوة ضد ومنها تمام فى الافعال والصحة اى صحتها وهى ان يكون على ما ينبغى من غير افراط وتفريط فيكون الصحة كالتاكيد والتمام عوضا وفى بعض النسخ وصحته اى صحته فى الافعال وهو الذى استصوبه الاستاذ ومنها جودة النمو وسرعته وغلبته ظاهرة وفى بعض النسخ وصحة جودة النمو وليس على ما ينبغى اذ لا يبقى للصحة معنى ومنها طول الوقوف اى طول زمان سن الوقوف لانه اعدل الاسنان فيكون مناسبا للمزاج ومنها ان يكون احلامه لذيذة مونسة من الروايح الطيبة والاصوات اللذيذة والمجالس البهجة او البهية على ما فى بعض النسخ لان جميع ذلك من لوازم الصحة ومنها ان يكون صاحبه محببا الى الناس ومنها ان يكون طلق الوجه بشا اى سهل الشان فيما يطلب عنده من الحوائج ومنها ان يكون معتدلا لشهوة الطعام والشراب ومنها ان يكون جيد استمراء الغذاء فى المعدة والعروق والكبد وجيد تشبيهه فى جميع البدن ومنها ان يكون معتدل الحال فى انتقاض الفضول فى المجارى المعتاد والعلة فى جميع ذلك ظاهر **قال** رح الفصل الخامس فى علامات مزاج الجيد الحال فى خلقته **اقول** هذا الفصل فى بعض النسخ مترجم بعلامات من خرج عن الاعتدال بافراط

وقال الاستاذ ليس بصحيح لان المذكور في الفصل لايناسب هذه الترجمة فان من افرط خروجه عن الاعتدال يكون مريضا مأوف الافعال وليس على ماينبغي بل لها وجه يظهر بالتامل لمن وقف وفي اكثر النسخ في علامات من ليس بجيد الحال في خلقته ورداءة الحال في الخلقة اما بان يكون بان لايتشابه مزاج اعضائه على ماينبغي ان يكون كل عضو عليه بل ربما تباعدت اعضاؤه الرئيسة في ذلك فيخرج بعضها الى مزاج والآخر الى ضده واما بان يكون بنيته بحسب الاعضاء غير مناسبة فان كلا منهما يكون حالة ردية اما الاول فلان كل ماينفع بعض اعضائه فهو يضر الآخر فلا يوجد له ماينفعه مطلقا وخصوصا اذا كان هذا في الرؤساء فان النافع لبعضها اذا كان ضارا للآخر يعم الضرر البدن كله فلا يبقى لمثل هذا الشخص ماينفعه ويصلح احواله الا التدبير العضوي وهو ان يستعمل في كل عضو مايخصه من الضمادات وغيرها وفي هذا اتوتة عظيمة واما الثاني فلان هيأة الاعضاء اذا كانت غير مناسبة على مقتضى الخلقة اوجب ذلك خللا في افعالها حتى الفهم والعقل لاختلال هيأة محلها كما اذا اتفق في رجل ان يكون عظيم البطن قصير الاصابع مستدير الوجه عظيم الهامة اي الجبهة لحيم الجبهة والوجه والعنق والرجلين وكانما وجهه نصف دائرة فان قصر الاصابع يدل على صغر الكبد على ماشهد به التشريح وبقية الامور تدل على كثرة اللحم والرطوبات وغلظها ولايخفى ان من كان بهذه الهيأة يكون مغرورا لان الوارد على معدته وامعائه ينبغي ان يكون كثيرا وما يحيله كبده قليلا لان صغرها يتبعه قلة الغذاء فان كان ذكاؤه مع ذلك كبيرين فهو مختلف جدا الدلالته على فرط غلظ رطوباته والالم يجتمع فيهما التحركهما كثيرا وفي بعض النسخ كريمين وقال الاستاذ الغرض استدارة الوجه وهي اغنى من استدارة الفكين وفيه نظر وكذلك ان كان مستدير الراس والجبهة لكن وجهه شديد الطول ورقبته شديدة الغلظة وفي عينيه بلادة حركة فهو ايضا من ابعد الناس عن الخير لان هذه الهيأة مع دلالتها على كثرة رطوبة الدماغ وغلظها يشبه هيأة الدواب فلايكون ذلك الا لمناسبة مزاجه لمزاجها **قال** رح الفصل السادس في العلامات الدالة على الامتلاء **اقول** لما ذكر علامات سوء المزاج الساذج اشار الى علامات سوء المزاج المادي ولما كان الدال على المادي منه مايدل عليه مطلقا ومنه مايدل عليه بحسب خلط خلط وكان الاول اعم قدم الكلام فيه وهو الامتلاء مطلقا وذكره في هذا الفصل وقسمه الى قسمين لان الامتلاء

٩٨

الفصل السادس في العلامات الدالة على الامتلاء

الاذى منه بسبب الاخلاط والارواح اما ان يكون من جهة كميتها بان يكون قد زادت سواء تغيرت في جواهرها او لا ويسمى الامتلاء بحسب الاوعية او بحسب كيفيتها بان يكون قد تغير فيها سواء زادت او لا ويسمى الامتلاء بحسب القوة وقد يقسم الى ثلثة اقسام لان الخلط الاذى منها اما ان يكون من جهة كميتها فقط وهو الامتلاء بحسب الاوعية او من جهة الكيفية فقط وهو الامتلاء بحسب القوة او من جهة الكيفية والكمية وهو الامتلاء بحسب الاوعية والقوة والشيخ اعتبر الاول والامتلاء بحسب الاوعية هو ان تكون الاخلاط وان كانت صالحة في كيفيتها قد زادت في كميتها حتى ملأت الاوعية ومددتها وصاحبه اى صاحب هذا الامتلاء على خطر من الحركة لانها مسخنة والسخونة محللة ويلزم ذلك زيادة حجم الاخلاط فاذا كانت الاوعية ممتلية فربما تصدع امتلاء فانشق وحدث منه الرعاف وقيء الدم وبول الدم ونفثه والسحج **قوله** وسالت الى المخانق اى وربما سالت الاخلاط فحدث خناق او صرع او سكتة لانها ان سالت الى الحلق حدثت الخناق وان سالت الى تجاويف الدماغ وملأت حدثت السكتة والا احدثت الصرع وتجعل الدماغ من المخانق اذ في تجويفه الروح والدم قال القرشي من جملة المواضع الخالية التي تنصب اليها المواد من العروق عند زيادتها تجاويف الدماغ والقلب فان انصبت الى الاول احدثت الصرع والسكتة وان انصبت الى الثاني احدثت الموت فجاءة ويشبه ان يكون الشيخ انما لم يذكر هذا لانه يسمى في العرف سكتة وهو ليس ببعيد **قوله** وعلاجه اى وعلاج الامتلاء هو المبادرة الى الفصد لانه لا علاج له كالفصد لانه يخرج المادة في الوقت من غير تحريك يخاف منه بخلاف استعمال المسهلات واما الامتلاء بحسب القوة فهو ان لا يكون الاذى من الاخلاط لكميتها فقط بل لرداءة كيفيتها **قوله** فهي اى الاخلاط تقهر القوة برداءة كيفيتها فلا تطاوع الهضم والنضج فيكون صاحبها على خطر من امراض العفونة لا يقال هذا انما يصح اذا كان خروج الكيفية الى الحرارة اذ المواد الرطبة متى استولت عليها الحرارة الغريبة تحللت عنه الغريزية وحصل العفن واما اذا كان خروجها الى البرودة فلا يصير مستعدة للتعفن بل للفجاجة التي هي ضد العفونة لان الرطوبة اذا لم يكن كيفيتها مناسبة للطبيعة تخلت عنها وان كانت باردة واذا تخلت هي عنها تصرفت فيها الحرارة الغريبة وعفنتها وانما لم يشر الى علاج هذا القسم لاحتياجه الى

تفصيل وبيان وقد يجي في موضعه وقال المسيحي انما لم يذكره اتكالا على ذهن المشتغل فانه لما كان
في المشهور ان المواد متى استعدت للعفن او عفنت لم يبق لها علاج الا اخراجها وانواع الاخراج
المشهور نوعان بالفصد والاسهال والاول قد مضى الكلام فيه فتعين ان الثاني يستعمل في هذا
وليس بشيء على ما لا يخفى **قوله** وعلامات الامتلاء جملته اي علامات مطلق الامتلاء سواء كان
بحسب الاوعية او القوة امور منها ثقل الاعضاء اما في الاول فللمادة المثقلة وتمديدها واما
في الثاني فلان الاخلاط الردية تكون كلا عليها لعدم انتفاعها بها ومنها الكسل عن الحركات
لما ذكرنا في كل منهما ومنها احمرار اللون اما في الاول فلان الاخلاط اذا كثرت يكون الغالب
فيها الدم واما في الثاني فلغليان الدم وميله الى الظاهر لكن هذا انما يكون اذا كانت رداءة كيفية
الاخلاط بالحرارة المتوسطة اذ لو كانت قوية جدا اصفر اللون او لغلبة الصفراء ثم اسود لاحتراقها
ولو كانت البرودة ابيض اللون او كمده ومنها انتفاخ العروق اما في الاول فظاهر واما
في الثاني فلا يكون ايضا الا اذا كانت الرداءة بالحرارة لايجابها غليان الاخلاط الموجب
لتحريكها الى خارج واما اذا كانت بالبرودة فلا يلزم لان الاخلاط حينئذ تكون غائرة
بسبب البرد ومنها تمدد الجلد وهذا في الاول ظاهر وفي الثاني انما يكون اذا كانت
الرداءة للحرارة لانها توجب غليانها وزيادة حجمها ومنها امتلاء النبض وهو ايضا في الاول
ظاهر وفي الثاني يكون للحرارة لما قلنا ومنها انصباغ البول اما في الاول فلكثرة ما يخرج معه
من الفضول واما في الثاني فلان الرطوبات اذا كانت ردية كانت من جنس الفضول ويختلف
الانصباغ بحسب ما يقتضيه الكيفية الردية ومنها ثخن البول اما في الاول فظاهر واما في الثاني فاكثر
ما يكون اذا كان الخروج الى البرودة لانها مكدرة مغلظة ومنها قلة الشهوة وهو في الاول ظاهر لان
الطبيعة تكون مشغولة بدفع ما في البدن واصلاحها وكذا في الثاني اذا كان الخروج الى الحرارة لانها
تقلل شهوة الطعام واما اذا كان الى البرودة فلا بل ربما زادت ومنها كلال البصر اما في الاول
فلكثرة ما يخالط الروح الباصر من البخار واما في الثاني فلان الخروج ان كان الى الحرارة اوجب السهر
الموجب لكدورة الروح وان كان الى البرودة اوجب النوم الموجب لكثافة الروح ايضا هذا وكان الاولى
ان يقول وكلال الحواس لعموم السبب وقيل انما خص البصر لان آلته ارطب فيكون

وعلامات الامتلاء بحسب الاوعية جملته اي مجموع الارواح والاخلاط على نسبة الصحة لا مطلق الامتلاء سواء كان بحسب الاوعية او القوة فان ذكر العلامات المختلفة او المشتركة لا يجديها طائل على انه يذكر علامات ١٠ الامتلاء بحسب القوة وكان يجب ان يذكر علامات تخصص الاول بحسب ان يذكر علامات المذكورة او الاول من العلامات ثقل الاعضاء والكسل عن الحركات وحمرة اللون وانتفاخ العروق وتمدد الجلد وامتلاء النبض وانصباغ البول وثخنه وقلة الشهوة وكلال البصر

فيكون تفرزها اكثر وليس بشئ لان آلة الشم ارطب وان سلم فزيادة تكدره لا يوجب تخصيصه وقيل لان الروح الباصر الطف فتكدره اكثر وهو كالاول فى الاخير وقال المسيحى الحق فيها اقوله وهو ان المذاهب المشهورة فى الابصار ثلثة الانطباع وخروج الشعاع والاستحالة وفى الجميع يحتاج الابصار الى لطافة الروح وخلوه من الكدورة اما الاول فليسهل انطباع ما ينطبع فيه واما الثانى فليسهل خروجه واتصاله بالمبصر ثم انعكاسه واما الثالث فليسهل استحالته فلذلك خصه بالذكر وهذا لا يزيد على الثانى الا بتفصيل المذاهب ولا دخل له فى التخصيص وقال الاستاذ الاولى ان يقال ان هذا التخصيص ليست لرطوبة الآلة فقط بل هى مع كون ادراك كلال البصر وكدورته لصاحبه ولمن نظر فيه اسرع من كلال الشم لانه ليس مما يظهر للغير البتة ولا لصاحبه سريعا لان الشم لكونه اضعف الحواس وكونه غير محتاج اليه كالبصر يكون فى اكثر الاحوال مغفولا عنه فلذلك لا يدرك كلاله كما يدرك كلال البصر فلذلك خصه بالذكر وهو ليس على ما ينبغى ايضا واقرب ما يظهر لى ههنا ان رطوبات العين كثيرة فاذا كثرت الرطوبات فى البدن او تغيرت تكثر لا محالة فيها او تتغير فيظهر آثار ذلك فيها بخلاف باقى الحواس وايضا ان حاسة البصر اقوى وحسها ... فاذا كلت هى بالنسبة الى محسوسها فغيرها بطريق الاولى ومنها الاحلام التى تدل على الثقل ... او يحس بحراك ... بالنهوض او يحمل حملا ثقيلا او يحس بقيد على القوائم فان جميع ذلك يدل على كثرة الاخلاط ورداءة كيفيتها وغلظتها كما ان رؤيا الطيران ... الحركات تدل على ان الاخلاط رقيقة وبقدر معتدل والسبب فى ذلك ان القوة متضررة ... المادة او كيفيتها فتخيل فى النوم ما يجده فى اليقظة **قوله** وعلامات الامتلاء بحسب القوة هذا يشعر بان ... الامتلاء بحسب الاوعية ولا شك انها كانت فيها اظهر لكن لقوله ... علامات الامتلاء جملة تكلفنا فى جعلها علامات الامتلاء بحسب القوة ايضا ثم انها ان اشتركت فلا خفاء فى ان اشتراك بعضها اظهر ولذلك قال اما الثقل والكسل وقلة الشهوة فهو اى الامتلاء بحسب القوة يشاركه فيها الامتلاء الاول وقد عرفت ذلك وما يختص بالامتلاء بحسب القوة هو انه اذا كان ساذجا اى خاليا عن الاول لم تكن العروق شديدة الانتفاع ولا الجلد شديد التمدد ولا النبض شديد الامتلاء والعظم ولا البول كثير الثخن ولا اللون شديد الحمرة لان جميع ذلك كان من لوازم الاول مع التقدير انه منتف لكون الثانى ساذجا فبقى الاول ويكون الانكسار والاعياء وانما يهيج فيه اى فى الثانى

بعد الحركة والتصرف اي استعمال الاعضاء كما يستعملها ارباب الصنائع في عملهم وذلك
لان الحركة تسيل الرطوبات الى المفاصل والعضلات وقبل ذلك يكون ساكنة لان الطبيعة تسكنها
عند رام ... واذا اسالت اليهما حصل الاعياء والانكسار بخلاف الاول فانهما يكونان حاصلين
من غير حركة لايجابهما بالثقل ويكون سلامة اي احلاء ... سبب الثاني يريد حركة ولذا وجه راقا
وريام يراه لكن اذا كان الخروج الى الحرارة لا مطلقا ويدل سلامة ايضا على الخلط الغالب لانه
اي سيأتي في الفصل الآتي وفي اكثر الامر فان الامتلاء بحسب القوة يولد الامراض قبل استحكام دلائله
لانهما انما يستحكم اذا قويت الكيفيات وقبل ذلك لا يكون اضرر في الافعال بينا **قال رح**
الفصل السابع في علامات غلبة خلط خلط **اقول** هذا الفصل في بيان علامات غلبة كل واحد
من الاخلاط اما الدم اذا غلب فعلاماته مقارنة بعلامات الامتلاء بحسب الاوعية وذلك
لما عرفت من انه الغالب في امتلاء الاخلاط والغالب يكون اماراته اظهر ولذلك قد يحصل
من غلبة وحده ثقل في البدن وفي اصل العينين خاصة والراس والصدغين اما في البدن فلانه
يملأ الاعضاء ويملأ المفاصل ويزاحم اوعية ... ويغمر القوة والحرارة الغريزية واما في
اصل العينين فلان الاعصاب الآتية اليهما رطبة لينة ممتدة اليهما في فضاء مجوف ويشتمل على
ارواح كثيرة فاذا ترطبت تلك الارواح بكثرة الدم تثقل فيعسر على الاعصاب ... واما في الراس
... ما يصعد اليه من الابخرة ويحصل من غلبته ايضا تمطي بسبب ... في العضل من الفضول البخارية
المحوجة للطبيعة ... في دفعها الى تلك الحركة وتثاوب ايضا بسبب ... اي عضل ... يكون
... تين غثيان لاقتضاء غلبته افراط حلاوة الفم وكراهة الطبيعة اياها بسبب كثرته ... وفي
بعض النسخ بدل غثيان نشيان كانه تصحيف اذ لا وجه له وفي بعضها غشيان نعاس في الاكثر ونعاس لاذ
اي لازم ... ذلك لرطوبة الدم واغلظ قوامه فيسد مسالك الاعصاب ويمنع الروح من الانبعاث الى
ظاهر البدن وخصوصا والارواح ايضا لغلظ قوامها بسبب كثرته وفي بعض النسخ بدل لاذب كاذب
وله وجه ايضا لان النعاس الصادق يكون حين كون الاخلاط على المجرى الطبيعي ويحصل ايضا تكدر
في الحواس وبلادة في الفكر بسبب كثرة الرطوبات وتصاعد الابخرة كثيرة غليظة واعياء بلا تعب
سابق وذلك بسبب كثرة المواد التي تحصل في العضل ولذلك قال بقراط الاعياء الذي لا يعرف

لا يعرف له سبب هو الذي يكون حادثا بدون سبق حركة اذ السبب المشهور له ذلك فاذا احدث
ولم يسبقه حركة يكون سببه مواد محتبسة في العضل ويحصل ايضا حلاوة في الفم غير معهودة وحمرة في اللسان
وسببهما ظاهر وانما خص اللسان بالذكر لانه تخلخل جوهره وكثرة عروقه يكون حمرته اظهر واشد
ويعرض ايضا سيلان دم من المواضع السهلة الانصداع كالمنخر والمقعدة واللثة وذلك للدم والذي
يوجبه زيادة مقدار ما في العروق او لدفع الطبيعة اياه الى تلك المواضع وقد يدل على ذلك اي
على غلبة الدم المزاج فانه اذا كان حارا رطبا يلزمه غلبة الدم والتدبير السالف فانه اذا كان
اكثر غذائه اللحم والشراب يكثر فيه الدم وقد يدل عليه البلد ايضا كما اذا كان هواؤه رطبا وكذا
الفصل ايضا كالربيع والسن ايضا كما اذا كان في سن الشباب ونحوه والعادة كما يكون معتادا
بالامتلاء الدموي وبعد العهد بالفصد وهو ظاهر والاحلام الدالة عليه مثل ان يرى اشياء حمر
ومثل سيلان الدم الكثير والاتخان في الدم اي خوضه وانغماسه فيه في بعض النسخ واثخانه في الدم وفي بعضها
والثخانة واختاره الاستاذ بناء على ان الضمير في قوله وما اشبهها راجع اليها وليس بصواب لان الثخانة
ان جازت بمعنى الاثخان فتانيث الضمير لا يلزم ان يكون لها بل جاز ان يكون للمذكورات
وقيل انه تصحيف الجالة اي جولانه في الدم والظاهر ان الامر بالعكس لما يحكى ان رجلا رأى في منامه
انه قائم في بركة مملوة بالدم فعرض ذلك على جالينوس فحدس منه ان الدم غالب عليه وامره بالفصد
وعبره الشيخ عن ذلك بالاثخان واما علامات البلغم فامور ايضا منها بياض زائد في اللون لانه
ينبع لون الخلط الغالب ومنها ترهل لضعف الهضم واستيلاء الرطوبة ومنها لين ملمس لما مر ايضا ومنها
كثرة الريق وهو ظاهر ومنها لزوجته لتكاثفه بسبب غلبة البرد ولان البلغم الخارج من الفم يكون لزجا في الاغلب
ومنها قلة العطش لكون البلغم باردا رطبا يغني عن الماء الا ان يكون البلغم مالحا فانه يعطش بتجفيفه
واشتياق الطبيعة الى غسله وخصوصا اي ومن علامات البلغم قلة العطش وخصوصا عند الشيخوخة
الا ان يكون العطش قال ويمكن ان يكون المراد الا ان يكون مالحا فانه حينئذ يعطش وخصوصا في المشايخ لانه
فيهم يعطش اكثر وكذا فهمه الامام وقال الاستاذ انه فاسد لان تعطيش المالح في الشبان
اقوى واشد منه في المشايخ وفيه نظر اذ لا بعد في ان يكون المالح في المشايخ ليبس مزاجهم وعجز الطبيعة
عن اصلاحه يكون اكثر تعطيشا ومنها ضعف الهضم لان اكثر تولده يكون في المعدة فترهلها

ونقص الحرارة الغريزية فيضعف بذلك الهضم ومنها الجشاء الحامض اي مع ضعف الهضم او لان اكثر
ما يتولد في المعدة يكون بلغما حامضا لاختلاط السوداء به لصحبة اليها به ومنها بياض البول لبرد المزاج
ولانه يتبع الخلط الغالب ومنها كثرة النوم لان الرطوبة اللزجة اذا كثرت تسد مسالك الروح
النفساني وتمنعها من البروز الى ظاهر البدن فتتمكن في الباطن ويحصل النوم ومنها الكسل لان الكثير
يثقل على القوة والبرد يمنع من الحركة والرطوبة يرخي الاعصاب ومنها استرخاء الاعصاب قلنا لما
انفا ومنها البلادة لان الرطوبة تكدر الذهن والبرودة تنافي الحس ومنها نبض لين الى البطء والتفاوت
اما لينه فلفرط الرطوبة واما كونه الى البطء فلقلة الحاجة واما الى التفاوت فلضعف القوة قوله ثم السن
اي بعد ما ذكرنا من علامات غلبة البلغم السن فانه يدل عليه على قياس ما قلنا في الدم وكذا العادة
والتدبير السالف والصناعة والبلد والاحلام التي يرى فيها المياه والانهار والثلوج والامطار
والبرد برعد اي معه وفي بعض النسخ يرعد دون بعضها والرعدة ومعناها الارتعاد والاضطراب
فيكون المعنى واحد ويرى البرد والاضطراب في الجو من الرعد والبرق وغير ذلك او يرى البرد
في نفسه والقشعريرة واما علامات غلبة الصفراء فامور ايضا منها صفرة اللون والعينين لغلبة لون
الخلط الغالب على غيره من الاخلاط وانما خص العينين بالذكر لان تغير اللون فيهما يكون
اظهر لسطوع بياضهما ولذلك اول ابتداء اليرقان يظهر في العينين ومنها مرارة الفم وهو
ظاهر ومنها خشونة اللسان لانها لحدتها تجرد سطحه ويوجب اختلافا فيه ومنها جفافه لنقصان
الرطوبة بسبب غلبة يبوسة الصفراء وقوة حرارتها المحللة وانما خص اللسان به مع انه يكون
في غيره من الاعضاء ايضا لان ظهوره في اللسان اكثر للينه وسخافته ومنها
يبس المنخرين بسبب يبس الدماغ لكن هذا انما يدل على الصفراء اذا لم يكن لسدة
في الخيشوم او لغلظ المادة او لقوة الماسكة او لضعف الدافعة ومنها الاستلذاذ
بالنسيم البارد لغلبة الحرارة ومنها شدة العطش لقلة الرطوبات وغلبة الحرارة
ومنها سرعة النبض لشدة الحاجة الى جذب النسيم ومنها ضعف شهوة الطعام
لان قوتها انما يكون باعتدال البرودة ومنها الغثيان لانها للطافتها تطفو
على فم المعدة ومنها القيء الصفراوي اي الاصفر والاخضر لانها تتولد في المعدة كثيرا

والجشاء الى معن وبياض البول
وكثرة النوم والكسل واسترخاء الاعصاب
والبلادة ونبض لين الى البطء والتفاوت
ثم السن والعادة والتدبير السالف
والصناعة والبلد والاحلام التي ترى
فيها المياه والانهار والثلوج

١٠٤
تع

والامطار والبرد والرعدة واما علامات
غلبة الصفراء فصفرة اللون والعينين
ومرارة الفم وخشونة اللسان وجفافه
ويبس المنخرين والاستلذاذ بالنسيم البارد
والعطش وسرعة النبض وضعف شهوة الطعام
والغثيان والقيء الصفراوي الاصفر والاخضر

كثير فتنتقص الطبيعة عن ازدرائها وكراهيتها لها بدفعها ويكون القي اصفر ان لم يشتد احتراقها وان اشتد فاخضر وربما تعدى الى الزنجاري ومنها الاختلاف اي الاسهال اللاذع او اللذاع على ما في بعض النسخ لان الخلط اللذاع ليس الا الصفراء لكن هذا مع دلالته على الصفراء اقل الوجود لانها لحرارتها ولطافتها تتحرك الى عالي البدن والى ظاهره ولذلك تكون الطبيعة في الاغلب في الحميات معتقلة ومنها قشعريرة كغرز الابرة وذلك لكثرة البخار الصفراوي ثم بعد ذكرنا من علامات غلبة الصفراء التدبير السالف والسن والمزاج والعادة والبلد والوقت الحاضر من اوقات السنة اي الفصول والصناعة والاحلام التي يرى من غلبت عليه من النيران والرايات الصفر ومن علامات غلبتها ايضا ان يرى الاشياء التي لا صفرة لها مصفرة ويحس التهابا وحرارة من حمام او شمس وما اشبه ذلك فان جميع ذلك يدل عليها على قياس ما قلنا واما علامات غلبة السوداء فامور ايضا منها نحل البدن اي بسبب غلبة الكيفيتين المضادتين لخصب البدن وفي بعض النسخ نحل اللون وليس بصواب ومنها كمودته لبرد السوداء وسوادها ومنها سواد الدم ومنها غلظه وسماطاهر ان ومنها زيادة الوسواس والفكر بسبب تجفيفها وسط الدماغ وبسبب ما يرتسم فيه من المخيلات وتغيير لون الروح الى الظلمة ومنها احتراق فم المعدة لكثرة ما ينصب اليه ومنها الشهوة الكاذبة لما مر آنفا ومنها بول كمد واسود واحمر غليظ وهذا اذا كانت السوداء دموية ومنها كون البدن اسود ازب لان ذلك يتبع كثرة السواد في الاصل ولذلك قلما تتولد السوداء في الابدان البيض الزعر ومنها كثرة حدوث البهق الاسود والقروح الردية كالجرب اليابس ومنها كثرة حدوث علل الطحال وبعد ذلك كله يدل عليها السن والمزاج والعادة والبلد والصناعة والوقت اي الفصل والتدبير السالف والاحلام الهائلة من الظلم والهوات والاشياء السود والمخاويف وفي بعض النسخ والمخوفة اي والاشياء المخوفة

قال رح الفصل الثامن في ذكر العلامات الدالة على السدد اقول

لما فرغ مما يدل على المزاج شرع فيما يدل على حال التركيب وكان الحق ان يشير الى ما يدل على انواعه لكنه اعرض عما يدل على غير السدة منها كامراض الشكل والتجاويف

والوسواس والفكر بسبب تجفيفها وسط الدماغ ... ومنها نحل البدن ... ومنها كمودته ... والرايات الصفر ... وسن والمزاج والعادة والبلد والوقت ... الفصل الثامن في ذكر العلامات الدالة على السدد

وغيرها لان ماهو ظاهر منها فالحس يدل عليه وما هو باطن فلا سبيل اليه الا بحسب الظن والتخمين ومع ذلك فاكثرها يكون طبعيا ولا يرجى فى صلاحه فلا يفيد معرفة علاماته واما السدة فيكون جميعها حادثة ويتبعها امراض كثيرة لانها قد تكون فى البطون وقد تكون فى المجارى والواقعة فى البطون ان كانت فى بطون القلب لزمها الخفقان ثم الغشى ثم الموت فجاءة وان كانت فى بطون الدماغ فان كانت فى بعضه فان كانت طولا اوجبت الفالج عند بعض وان كانت عرضا فان كانت فى البطن المقدم لزمها السبات وان كانت فى المؤخر لزمها النسيان ان كانت فى الاوسط لزمها تغير الفكر والوهم وان كانت فى جميعه فان كانت تامة لزمها السكتة وان كانت ناقصة فالصرع والواقعة فى المجارى ان كانت فى مجارى الروح الى الدماغ كالشرائين الآتية اليه لزمها نوع من السكتة صعب وان كانت فى مجارى الروح النفسانى لزمها بطلان الحس والحركة وان كانت فى مجارى الغذاء كالمرى والماساريقا والاوردة لزمها بطلان التغذية وان كانت فى مجارى الفضول فاما ان يكون فى مجارى الفضول الغليظ كالامعاء او لغير الغليظ كمجارى البول والمنى وغيرهما كمجارى الصفراء والسوداء فيلزمها امور ذكرت فى مظانها اذا عرفت ذلك فاعلم ان المادة اذا تحققت ودلت عليها الدلائل واحس تمدد ولم يحس بدلائل الامتلاء فى البدن كله كان هناك سدة لا محالة وانما قال ولم يحس بدلائل الامتلاء لان تمدد العضو وثقله قد يكون لامتلاء جملة البدن وقد يكون لسدة فى مجاريه فاذا حصل فيه تمدد بدون ان يكون تابعا لامتلاء البدن كان فيه سدة لا محالة وقيل قوله لا محالة ليس بصواب لجواز ان يجتمع فيه لقوة الماسكة على مرور الايام مادة فيحس فيه ثقلها من غير ان يكون فى مجاريه سدة اوفى البدن امتلاء او لضعف الدافعة او لغلظ المادة ولزوجتها بحيث يتعذر نفوذها فيحس تمددا ويكون ذلك لرياح قد تكونت هناك ويمكن ان يجاب بانه لم يجعل مجرد التمدد والثقل بدون دلائل امتلاء جميع البدن دليلا على سدة بل جعل ذلك مع امور اخرى يدل على السدة دليلا بقوله اذا تحققت مواد ودلت عليها الدلائل ويكون المراد بها ضعف الماسكة وقوة الدافعة وعدم انفعال المادة المتحققة وغير ذلك **قوله** واما الثقل اشارة الى ان كل سدة لا يلزم ان يحس معه ثقل بل انما يحس به اذا كانت السدة فى مجار فيها مواد كثيرة لان ثقل السدد انما يكون بكثرة ما يحتبس بسببها من المواد مثل ما يعرض من السدد فى الكبد فان ما يصير من الغذاء الى الكبد اذا عاقته السدة

انه اذا تحققت مواد ودلت الدلائل عليها واحس بتمدد ولم يحس بدلائل الامتلاء فى البدن كله فهناك سدة لا محالة اذ اى بدن المذكور يدل على السدة ان لم يعقه عن الدلالة

١٠٦

تع

امر آخر واما الثقل فليس بلازم للسدد واذا كانت السدد فى مجار لا يجرى فيها مواد كثيرة مثل ما يعرض من السدد فى الكبد فان ما يصير من الغذاء الى الكبد اذا عاقته السدد

السدد عن النفوذ اجتمع شي كثير واحتبس فاثقل وفي بعض النسخ واحدث ثقلا كثيرا فوق ثقل الورم وانما
جعل الثقل في السدة اكثر من ثقل الورم لان الورم انما هو بالمادة المورمة فقط وهي اقل من المادة
المحتبسة في مجاري المواد الكثيرة **قوله** وتميز اشارة الى ان ما تفرق به بين السدة والورم امران ا
شدة الثقل لما قلنا **ب** عدم الحمى مع السدة دون الورم قال الاستاذ لقائل ان يقول اما الفرق الاول
فغير صحيح لانه قد يكون المادة المورمة اكثر من المحتبسة بكثير فان ورم الكبد يكون الثقل فيه اعظم من ثقل
سددها وخصوصا اذا كانت السدد في المقعر فانه ح لا يكون في نفس الكبد ما يثقل بل في الماساريقا فقط
لمنع سدد المقعر من نفوذها الى الكبد واما الثاني فلا يصح ايضا لان الورم اذا كان باردا لم يلزمه الحمى
والسدد قد يلزمه الحمى اذا عفن ما يحتبس بسببها وليس على ما ينبغي لان مراد الشيخ من الفرقين انما هو
بحسب الاغلب او في الصورة المذكورة اي سدة الكبد وورمها ولا نسلم ان مادة ورمها
قد يكون اكثر اذ مراده بسدد الكبد ليس ما يقع في الماساريقا بل فيها بعد ان يصير
الغذاء اليها ولذلك قال اذا عاقته السدد عن النفوذ اجتمع شي كثير واحتبس والمراد
بالنفوذ نفوذ الغذاء بعد صيرورته اليها في العروق الشعرانية الى اطرافها فالحاصل ان
الثقل انما يحس في السدد اذا كانت في مجار تجري فيها مواد كثيرة واما اذا كانت اي السدة
في غير المجرى لم يحس الثقل لقلة ما يحتبس فيه لانه ليس مما يسلك نفوذ الدم والتمدد اما احتباس نفوذ الدم فلان وصول العضو
بقلة التغذية واما بالتمدد فلان المجرى الصغير يتمدد بما يحتبس فيه وان كان قليلا **قوله**
واكثر من به سدد في العروق فان لونه اصفر لان الدم لا ينبعث في مجاريه الى اطراف
البدن **قال** رح الفصل التاسع في العلامات الدالة على الرياح **اقول** الرياح
يستدل عليها بوجوه اربعة الاول بما يحدث في الاعضاء من الاوجاع
او عن اصناف الاوجاع على ما في بعض النسخ ويكون ذلك اي احداثها الوجع لما تفعله من
تفريق الاتصال الثاني حركات تعرض للاعضاء بسببها الثالث ما يحدث ... الرابع باللمس اما
الاوجاع فيدل على الرياح اذا كانت تلك الاوجاع ممددة لا سيما اذا كانت مع خفة لان الخفة تدل
على الريح من التمدد وان كان هناك انتقال تقدمت الدلالة بوجود التمدد والخفة والانتقال
لان الريح لغلبة الاجزاء الهوائية عليها تروم الانفصال وهذا الوجع انما يكون اذا ...

فی الاعضاء الحاسة واما مثل العظم واللحم الغددی فلا تبین ذلک ای وجود الریاح
فیهما بالوجع لان الوجع احساس بالمنافی فحیث لا حس فلا وجع **قوله** وقد یکون من
ریاح العظام اشارة الی ان الریاح قد تحصل فی العظام ایضا بحیث یکسرها کسرا او یرضها
رضا وذلک لشدتها وغلظها تمدد تمدیدا قویا والتمدید القوی مفرق للاتصال ویوجب
للوجع فی الاعضاء الحاسة وللتکسر فی الصلبة الغیر الحاسة ولا یکون ههنا وجع لانه لا
حس الا تابعا لتحس المنکسر لما یلیه مما له حس کاللحم والغشاء واما الاستدلال علی الریاح
من حرکات الاعضاء فمثل الاستدلال من الاختلاجات علی ریاح تتکون وتتحرک للانفصال
والتحلل وفی بعض النسخ للانقلاب الی الخلاص والتحلل وفی بعضها للاقلال ای اقلال
المانع واما الاستدلال علیها من الاصوات فاما ان یکون تلک الاصوات منها انفسها
کالقراقر ونحوها وکما یحس فی الطحال اذا کان وجعه من ریح یغمز ای یصیر الطحال بها
مغموزا وهو ایضا وان کان من فعل الریاح نفسها الا انه لا یحدث الصوت بدون
حرکة یحدث منها وفی بعض النسخ اذا کان وجعه بفعل ریح یغمز وهما متقاربان واما
ان یکون الصوت بفعل یحدث مما فیها ای فی الریاح بالقرع کما یمیز بین الاستسقاء
الزقی والطبلی بالضرب وفی بعض النسخ بالصوت والاولی انسب علی ما لا یخفی واما الاستدلال
علیها من طریق اللمس فمثل ان یکون اللمس یمیز بین النفخة والسلعة بما یکون هناک
ای فی النفخة من تمدد مع انغماز من غیر رطوبة سیالة مرجرجة ای مضطربة وفی بعض النسخ
مرجرجة او خلط لزج فان الحس اللمسی یمیز بین ذلک والفرق بین النفخة والریح الذی
بین المرض المسمی بالنفخة وبین الذی یسمی بالریح لا یکون فی الجوهر اذ المادة فیهما واحدة
وهی الریح بل فی هیاة حرکة الرکود والانزعاج فانها فی الریح یکون علی هیاة الانزعاج والحرکة
فی النفخة علی هیاة حرکة الرکود والسکون وفی الحواشی العراقیة الاظهر فی حرکة الانزعاج والرکود
اذ الرکود لا حرکة له بل هیاة والنفخة راکدة والریح متحرکة ویمکن ان یعتذر بان المراد من حرکة الشی الراکد
حرکته فی مستقره ومن حرکة الانزعاج حرکة الشی من مستقره فان اسم النفخة یقع علی الریح
اذا کانت محتبسة فی فضاء واحد واسم الریح علی ما یکون منتشرة فی العضو ولا شک ان الریح مع

مع احتباسها فی فضاء واحد اذا غمرت انضغطت وتحرک بعض اجزائها مع رکود جملتها فحرکتها ان فرضت یکون فی هباة الرکود. **قال** ح الفصل العاشر فی العلامات الدالة علی الاورام **اقول** الاورام اما ظاهرة او باطنة والظاهر یدل علیها الحس والمشاهدة فان کانت حارة مثل الحمرة والفلغمونی فهی تدل علیها الحرارة وشدة الالتهاب والاحتراق والانتفاع بالمبردات ویفرق بینهما بان حمرة الفلغمونی تکون قانیة وحمرة الحمرة ناصعة وبان معظم وجع الفلغمونی یکون فی الباطن لغلظ المادة وفی الحمرة فی الظاهر للطافة المادة وبان الحرارة واللهیب فی الحمرة یکون ابلغ واما الباطن فالحارة منها تدل علیها امور ا الحمی اللازمة لسهولة وصول الابخرة الحارة الی القلب ب الثقل وحده ان کان لاحس للعضو الذی هی فیه وسببه تمدد علاقة العضو الوارم وانجذابها لثقل المادة ج الثقل مع الوجع الناخس ان کان للعضو الوارم حس کالحجاب والغشاء المستبطن للاضلاع فی الورم المسمی بذات الجنب والشوصة والبرسام وسبب الوجع الناخس حدة المادة لان الاعضاء الباطنة الحاسة کلها مستحصفة لا تنفذ فیها من المادة المورمة الا ما کان لطیفا حادا د حصول الآفة فی افعال العضو الوارم والیه اشار بقوله ومما یدل ایضا ای یعین فی الدلالة الآفة الداخلة فی افعال ذلک العضو وانما قال بهذه العبارة لان حصول الآفة فی افعال العضو لا تکفی فی الدلالة علی الورم لان ذلک لازم لکل مرض بل اذا اقترن به باقی العلامات اعان فی الدلالة ومما یؤکد الدلالة احساس الانتفاخ فی ناحیة ذلک العضو ان کان للحس الیه سبیل کما فی تحت الشراسیف الیمنی فانه اذا احس هناک بانتفاخ کری دل علی ورم فی الکبد والاطباء جعلوه امرا خامسا مما یدل علی الورم والشیخ لم یجعله لان الاحساس بالانتفاخ لا یکفی بالدلالة علی الورم اذ قد یکون الانتفاخ لریح نافخة لکنه مما یؤکد الدلالة علیه هذا حکم الاورام الحارة واما الورم البارد فلیس تتبعه لا محالة وجع اذ البرد من شانه التخدیر وابطال الحس وح تعسر الاشارة الی علاماته الکلیة اذ لکل ورم من الاورام الباردة دلائل خاصة وتختلف باختلاف الاعضاء وان سهلت احوجت الی کلام ممل والاولی ان یؤخر الکلام الی الاقاویل الجزئیة فی عضو عضو والذی یقال ههنا انه اذا احس بثقل ورم ولم یحس بوجع وکان مع ذلک دلائل غلبة البلغم فلیحدس انه بلغمی وان کان معه علامات غلبة السوداء فهو سوداوی

١٠٩

وخصوصاً اذ لمس وكان معه صلابة والصلابة افضل الدلايل عليها اى على اسود ار لا يقال ان
ماذكره انما يدل على الورم اذ علم انه ليس هناك سدد اذ من السدد وما يلزمه الثقل ولا امتناع
فى ان يكون مع علامات غلبة البلغم والسوداء هناك سدة لان الحكم بذلك انما هو بحسب الاغلب
وقال المسيحى قوله فليحدس انه بلغمى مشكل لانه لا يتميز بهذا عن السدة البلغمية وقال الذى يجب ان يقال
فى هذا الموضع هو ان الورم البلغمى لابد ان يكون معه حرارة هادية ووجع يسير لان المادة
عفنة والعفونة موجبة للحرارة والحرارة موجبة للوجع وفى جميع ذلك نظر على ما لا يخفى
قوله وان كانت الاورام الحارة فى الاعصاب اشارة الى احكام بعض الاورام
بحسب المواضع المختلفة وهو ان الاورام الحارة اذا كانت فى العصب فالعصب الكائن
عصب الحس لزمها امور ا ان يكون الوجع شديداً لكون العضو المؤف آلة الحس ب
ان تكون الحميات قوية لقوة الوجع ج انها اى الاورام اسرعت الى الايقاع فى التمدد
واختلاط العقل اما الى الايقاع فى التمدد فلان الآفة فى نفس العصب واما الى اختلاط العقل
فلمشاركة الدماغ وان كانت الاورام الحارة فى عصب الحركة لزمها من الاعراض ايضاً
الا انها تكون ضعيفة واحدثت فى حركات القبض والبسط آفة وهذا انما يكون اذا كان العضو
الوارم كالصدر لان الورم اذا كان فى عضلته يكون فى الآلة التى بها انقباضه وانبساطه
فان اختل الانقباض علم ان الآفة فى عضل الانقباض وان اختل الانبساط علم ان الآفة
فى عضله وجميع اورام الاحشاء يحدث رقة ونحولا او فحولا على ما فى بعض النسخ فى المراق
لان غذائه يقل بسبب انصراف الدم الى ناحية الورم وتدبير الطبيعة لامره انما خص هذا
بالمراق لان ظهور النحافة فيه اكثر لكونه قليل اللحم غشائى الجوهر ولان لحمه استخف فيكون
اسرع نحولاً **قوله** واذا اجتمعت اشارة الى علامات اخذ ورم الاحشاء فى جمع المدة اى
اذا استحالت مادة اورام الاحشاء واخذت فى طريق الجراحية اى فى جمع المدة اذ
الخراج فى عرف الاطباء كل ورم اخذ فى جمع المدة ظهر امور منها اشتداد الوجع جداً
لازدياد التمدد بسبب ازدياد المادة لتحللها بسبب انطباخها ومنها اشتداد الحمى لثوران
الحرارة بسبب اشتداد الوجع لان الطبخ انما يكون من الحرارة الغريزية بمعونة الحرارة الغريبة

فتجمع الحرارتان ومنها خشونة اللسان خشونة شديدة لتوجه الرطوبات الى موضع الورم وتجفيف
ما يبقى منها لقوة الحمى ومنها اشتداد السهر لقوة الوجع والحمى ومنها قوة الاعراض كالعطش
والصداع والغشى واختلاط العقل وغيرها كل ذلك لشدة مجاهدة الطبيعة لاشتغالها بطبخ
المادة ومنها زيادة الثقل لكثرة ما يتوجه من الدم الى موضع الورم تبعا لتحرك الطبيعة اليه ولان
المادة ح يبعد عن صلاحيتها للتغذية فيصير كلا على القوة ومنها احساس الصلابة والتركز من الركز
وهو غرز الرمح فى الارض والمراد به ان يكون المادة مركزة فى موضع الورم وفى بعض النسخ
التلزز وهو قريب من الصلابة وفى بعضها المركز بمعنى الامتلاء وله وجه وانما قال
وربما احس الصلابة والتركز لان هذا لا يكون وا[illegible] اذا كان الورم فى موضع يكون
للحس اليه سبيل ومنها ظهور نحافة فى البدن واليه اشار بقوله وربما اظهر جميع
اورام الاحشاء فى البدن نحافة عاجلة اى فى زمان قصير وفى العينين غورا
منافضا وذلك بسبب قوة الوجع والحمى واشتغال الطبيعة بذلك وانما قال وربما
لان حدوث ذلك انما يكون اذا كان الورم عظيما واتفق معه سهر مفرط قوى التحلل
قوله واذا تقيح لما ذكر علامات تكون اورام الاحشاء وعلامات جمعها واخذها فى
جمع المدة اشار الى علامات صيرورة المدة قيحا وهو امور اربعة منها انه اذا تقيح الجمع
سكنت سورة الحمى والوجع والضربان بالكسر ويجوز رفعه ايضا كل ذلك لزوال
الموجب لاشتداد ذلك وهو الطبخ ومنها انه يحصل بدال الوجع [illegible] حكة وذلك
لحدة المدة وشدة تاكيلها وان كان [illegible] الورم حمرة وصلابة خفت الحمرة ولان [illegible]
لزوال التمدد المفرط اللازم للطبخ ومنها انه تسكن الاعراض [illegible] كلها ويبلغ
الثقل غاية لتمام انصباب المواد واعراض الطبيعة عنها **قوله** واذا انفجرت هذا بيان حال
آخر مرتبة الاورام وهى انها اذا انفجرت عرض امور اربعة منها النافض فانه يعرض اولا
للذع المادة ثم ظهرت حمى بسبب لذع المادة لما يمر عليه من الاعضاء الحاسة وهذا لا يكون وانما بل لما كان عظيما
وكان انفجاره يلزم حركة المدة على تلك الاعضاء ومنها انه يظهر بعد النافض الحمى بسبب
لذع المدة وتكون خفيفة لضعف حرارة المدة ومنها ان النبض يستعرض للاستفراغ

اذبح تضعف قوة الشرائين وتميل الطبقة العالية الى السافلة لثقلها ومنها ان النبض يختلف ويأخذ
طريق الضعف والصغر والابطاء والتفاوت وكل ذلك لضعف القوة بسبب انتقاص الروح بما خرج
مع المدة ونقصان الحرارة وقال القرشي انما يعرض الضعف لتفرق الطبيعة بعد اجتماعها للتدبير
الورم ومنها انه يظهر في الشهوة سقوط للضعف ونفرة الطبيعة عن الاغذية ومنها انه كثيرا ما يسخن له
اي لانفجار الورم او لمن انفجر ورمه الاطراف قال جمهور الاطباء في تعليله لان الحار
الغريزي تهرب الى الاطراف لتضرره في الباطن من المدة ولا بعد فيه وفي الحواشي
العراقية لان سخونة الاطراف ههنا يكون لبرودة الباطن كما ان برودة الاطراف في الحمى
تكون لسخونة الباطن وهذا قياس فقهي خال عن الجامع وقال المسيحي اما سخونة الاطراف في اكثر
الاوقات فلما عرفت ان الانفجار يعقبه نافض ثم حمى وعند ذلك تهرب الحرارة الغريزية الى جهة
المبدأ لتقوى على دفع المؤذي فتندفع الحرارة الى الاطراف وتقوى هناك ومتى لم يحصل
حمى فقد برد الاطراف ولذلك قال وكثيرا ما يسخن له الاطراف وقال الاستاذ فيه نظر
لان هرب الحرارة الغريزية الى جهة المبدأ لا يوجب اندفاعها الى الاطراف ثم قال
ويمكن ان يجاب عن النظر بان المراد بالحرارة التي تندفع الى الاطراف الغريبة لا الغريزية
وذلك ضروري لاندفاعها ليقوى الغريزي بالرجوع الى المبدأ ثم بعد ما طول
قال بل سبب ذلك عود الدم والروح الى الاطراف بعد ان كانت بقرب الورم
وليس على ما ينبغي اما جواب النظر فلان المندفعة الى الاطراف لو كانت الغريبة لم يكن سخونة في
غير الاطراف سخونة الحمى اذ الغريزية لا توجبها وايضا لو كان هذا مبنيا على الحمى لما قال وكثيرا ما
يسخن له الاطراف واما ما جعله سببا فلان عود الدم والروح الى الاطراف ان سلمنا انه
سبب يسخن للاطراف فذلك يتبع الانفجار دائما لا في اكثر الاوقات **قوله** واما المادة
اشارة الى ان المدة بعد الانفجار تندفع بحسب جهتها التي يقتضيها الورم ودفع الطبيعة
اياها فيندفع اما بطريق النفث اذا كان الورم بقرب الصدر او في طريق البول اذا كانت
في مجاريه او في طريق البراز اذا كان في المعدة او الامعاء **قوله** والعلامة الجيدة اشارة
الى ان الانفجار قد يكون محمودا كان يندفع المدة في مخرج طبعي كانفجار ورم الدماغ الى المنخرين وقد

وقد لا يكون كان يندفع في مخرج طبيعي كانفجار ورم ذات الجنب الى تجويف الصدر والعلامات الجيدة اي الدالة على ان الانحدار جيد امور اربعة ا تمام سكون الحمى لزوال الموجب ب اشتداد ب سهولة التنفس لاندفاع المؤذي المانع للطبيعة عن فعلها فيه وفي غيره على ما ينبغي ج انتعاش القوة وهو ظاهر ويترتب عليه ظهور الشهوة وقوة النبض د سرعة اندفاع المادة في جهتها اي في طرفها المعتادة وربما انتقلت المادة اي مادة ورم الاحشاء من عضو الى عضو وذلك الانتقال قد يكون جيدا وقد يكون رديا واجيده هو ان ينتقل من عضو شريف الى عضو خسيس مثل ان ينتقل في اورام الدماغ الى خلف الاذنين وفي اورام الكبد الى الاربيتين وانما تفعل الطبيعة ذلك اذا كانت قاهرة على المادة وافنائها فتدفعها الى موضع اخس الملايم اضر والردي هو ان ينتقل من عضو اخس الى عضو اشرف او اقل صبرا على ما يعرض له وهذا يكون حين عجز الطبيعة عن فعلها مثل ان ينتقل من ذات الجنب الى ناحية القلب او الى ذات الرية فان الجنب اخس من القلب والرية واكثر صبرا على ما يعرض له منهما وقلة صبر الرية لدوام حركتها وقد يكون قلة الصبر لكثرة المرض او لقوة الحس قوله وانتقال الاورام الباطنة وميلان الخراجات وفي بعض النسخ مدات الخراجات الباطنة الى فوق والى تحت علامات تدل عليها فانها اذا مالت في انتقالها الى ما تحت ظهر في الشراسيف تمدد وثقل بسبب زيادة المادة في الاحشاء السفلية فيحدث بسبب ذلك علا انقباء لا رجحان تلك الاحشاء بثقلها ويلزم ذلك انجذاب الصفاق المستبطن بعضل البطن واذا مالت في انتقالها الى فوق دل عليه امور منها سوء حال التنفس وضيقه وعسره لمزاحمة ما انتقل الى هناك من المواد الصاعدة وعجز آلات التنفس عن الحركة المكافية في جذب الهواء البارد ودفع الحار ومنها ضيق الصدر لمزاحمة المادة الصاعدة اليه لمجاريه وادعيته ومنها التهاب يبتدي من تحت الى فوق بسبب توجه المادة ومروره من تحت الى فوق وانما يكون ذلك اذا كانت المادة حارة واما اذا كانت باردة فقد يكون هناك كرب بسبب مزاحمتها للقلب والحجاب ومنها ثقل في ناحية الترقوة لكثرة ما يتصاعد اليه من المادة ومنها صداع لوصول المادة او بخارها الى الدماغ وهذا الصداع يختلف مواضعه من الراس بحسب اختلاف الجهة التي فيها المادة فيكون تارة في اليمين وتارة في اليسار وتارة من خلف وتارة من قدام وتارة في حاق اليافوخ وتارة يعم الراس

کل ذلک اذا کانت المادة کثیرة وربما ظهر اثره ای اثر انتقال المادة الی فوق فی العضد والساعد
بسبب تضرر العصب الآتی الیهما المحرک لهما قوله والمائل اشارة الی ما یمیل الی فوق وهو انه اذا لم تحلیل
بل تمکن فی الدماغ کان ردیا وفیه خطر لایجابه سداعا مزمنا وان مال الی اللحم الرخو الذی خلف الاذن
کان فیه رجاء خلاص لمیله الی الخارج والرعاف فی شکل هذا ای فی الانتقال الی فوق دلیل
جید لدلالته علی قوة الطبیعة ودفعها المادة من اقرب طریق واسهله وکذا فی جمیع اورام الاحشاء
لما قلنا ولما لم یکن ما ذکره ههنا فی حال اورام الاحشاء وانتقالها ومالها کافیا قال ولینظر وفی
بعض النسخ ولینتظر فی استقصاء هذا ای ورم الاحشاء ما نقوله من بعد حیث نستقصی الکلام فی الاورام
حیث نذکر حال ورم عضو عضو من الاورام الباطنة **قال** رح الفصل الحادی عشر فی علامات
تفرق الاتصال **اقول** هذا اخیر الفصول المودعة صدر التعلیم الثالث وهو فی علامات
تفرق الاتصال وهو ان وقع فی الاعضاء الظاهرة وقف علیه الحس فلا حاجة الی علامة ووقع
فی جمیع نسخ الکتاب وقف وکانه وجده بمعنی وقف وان وقع فی الاحشاء الباطنة فان کان
عضو حساس دل علیه الوجع الثاقب والناخس والا کان لکن ان کانت من الاعضاء حساسة
لانها اوجاع لازمة لتفرق اتصال الاعضاء الحساسة ولاسیما ان لم یکن مع الوجع حمی اذ حینئذ
یکون ادل علی ان الوجع لتفرق الاتصال ولو کان معه حمی لکان دالا علی الورم لان الاورام
الباطنة الموجعة یلزمها الحمی وکثیرا ما تتبعه ای تتبع تفرق الاتصال سواء کان فی عضو حساس
اولم یکن انسیلان غلط کنفث الدم فانه یدل علی ان التفرق فی ورید من اوردة الرئة ان کان
الدم قانیا او فی شرائینها ان کان ناصعا واما انصباب الدم الی فضائه ذو آلة
اذا آل التفرق الی انفجار عرق او انقطاعه وانصباب الدم الی المعدة والبطن
ویکون خروجه بالقیء او بالاسهال او بالبول واما خروج مدة وقیح بالقیء او الاسهال
او البول ان کان بعد علامات الاورام ونضجها والذی یکون عقیب الاورام فربما
کان دالا علی انفجار من نضج وهو محمود وربما لم یکن عن النضج بل عن کثرة المادة ویکون
مذموما فان کان عن نضج سکن الحمی مع الانفجار واستفراغ القیح وسکن الثقل وخفت
کل ذلک لزوال الموجب وان لم یکن عن نضج بل عن کثرة مادة اشتد الوجع وزاد لکونه

كما تنبها في غير وقته وقد يستدل على تفرق الاتصال بانخلاع الاعضاء عن موضعها وبزوال العضو عن موضعه وان لم تنخلع كما يعرض عنه الفتق من زوال الامعاء الى كيس الانثيين وقد يستدل عليه بانصباب المستفرغات عن المجاري فانها ربما تنصب الى فضاء يؤدي اليه تفرق الاتصال وان لم ينفصل اى تلك المستفرغات عن المسلك الطبعي بسبب ذلك كما يعرض لمن انخرقت معاءه ان تحتبس برازه في البطن وربما امتلأ البطن منه كما في الاستسقاء وكما يعرض عند انخراق احد مجرى البول او كليهما من سيلان البول الى فضاء البطن حتى يحصل من ذلك استسقاء زقي في مدة يوم او يومين **قوله** وربما يخفى اى ربما حصل تفرق الاتصال ولم يتعذر الوقوف عليه بالعلامات الكلية المذكورة واحتيج في بيانه الى الاقاويل الجزئية بحسب عضو عضو لاختصاصه بعضو جزئي وذلك بان يكون العضو لا حس له حتى يعرف تفرقه بوجعه او لا يحتوي على رطوبة تسيل ما فيه حتى يعرف سيلانه عنه او باحتباسه عن مجراه الطبعي التفرق الحاصل فيه وذلك كانهتاك بعض اربطة الرحم او لا يكون له مجال من ان يزول عن موضعه فينخلع كالطبقة العنبية فانها عند انخراقها لا تميل عن موضعها اذ لا مكان لها ذو سعة يميل اليه بل تنتو الى خارج او لا يكون مما يعتمد على عضو آخر فيزول بانخلاعه عنه كالطبقة الملتحمة فانها اذا انخرقت لا يلزم منه زوال الطبقة القرنية عن موضعها لانها ليست معتمدة على الملتحمة بخلاف الثرب فانها معتمد على الصفاق فمتى انخرق الصفاق نتأ الثرب الى خارج فيتغير وضعه **واعلم** ان اصعب الاورام عرضا واصعب تفرق الاتصال ما كان في الاعضاء العصبية الشديدة الحس فان تلك الاعراض ربما كانت لشدتها ونكايتها وليس المراد بها الغشي والتشنج لان كلا منهما تلحقهما اى تلحق امراض اورام الاعضاء العصبانية وتفرق اتصالاتها دائما اما الغشي فلشدة الوجع لقوة حس العصب واما التشنج فلعصبية العضو واتصاله بالدماغ ثم اى بعد اورام الاعضاء العصبانية وتفرق اتصالاتها الاورام والتفرقات اللاتي تكون على المفاصل فانها بطيء قبولها للاصلاح لكثرة حركة المفصل والفضاء الذي يكون عند المفصل المعد المستعد على ما في بعض النسخ لانصباب المواد اليه فان الحركة والمواد الرطبة يمنعان صلاحها ولما فرغ من بيان العلامات التي قسمها ذكرها في الفصول المودعة صدر التعليم الثالث واراد ان يشرع في الجملتين اللتين اودعهما فيه بيان النبض الآخر في بيان البول قال ولان النبض والبول من العلامات الكلية لاحوال البدن فلنقل فيهما ونحن ايضا نسعى بقدر الفهم والاستعداد ان نبين مقاصده فيهما ان شاء الله تعالى

115

قال رح الجملة الاولى من التعليم الثالث من الفن الثاني في النبض وهي تسعة عشر فصلا

الفصل الاول كلام كلي في النبض اقول النبض من الدلائل الكلية على احوال البدن ومعرفة جميع اعتباراته من اهم مطالب هذا العلم وفيه مباحث شريفة وفوائد كثيرة دقيقة يتقاصر عن دركها العقول ويتقاعد عن ضبطها الفحول ومراده بالقول الكلي فيه بيان حقيقته اجزائه وانها ماهي وهل هي محسوسة باجمعها اولا وسبب وقوع الاختيار على عرق الساعد وكيفية اعتباره ووقته ووضعه ثم بيان اجناسه اما حقيقته فهي حركة من اوعية الروح مولفة من انبساط وانقباض لتدبير الروح بالنسيم وتحقيق ذلك يتوقف على ان الحركة ماهي وهل هي جنس قريب له او بعيد ومن اية مقولة وما مبدؤها ومنتهاها ومحركها والمتحرك بها الى غير ذلك فنشير اليها اولا في مباحث البحث الاول في انها ماهي قال افلاطون اولا هي الخروج من المساواة ثم اوضح ذلك بانها كون الشيء في امر من الامور بحيث يكون حاله في كل آن يفرض مخالفا لحاله قبل ذلك وبعد واورد عليه بان تصور الآن والقبل والبعد يتوقف على تصور الزمان وهو ما يعرف بانه مقدار الحركة فيكون دورا وقيل هي خروج الشيء من القوة الى الفعل على سبيل التدريج ورده ارسطاطاليس بان التدريج لا يتصور بدون الزمان فيلزم ما لزم الاول وعرفها بانها كمال اول لما هو بالقوة من حيث هو بالقوة والمراد بالكمال ما يكون في الشيء بالقوة ثم يخرج منه الى الفعل اذ كان خروجه الى الفعل اليق به وانما كانت كمالا اولا لان الوصول الى المقصد ايضا كمال وهو متاخر عنها والمراد بما هو بالقوة المتحرك لانه من حيث كونه متحركا يكون بالقوة وانما قال من جهة ما هو بالقوة لانها ليست كمالا للمتحرك من كل جهة بل من الجهة التي باعتبارها بالقوة وفيه مع كونه تعريفا للظاهر بما لا يعرفه الا الافراد مناقشة ايضا لان الاولية لا تتصور الا بالزمان البحث الثاني انها هل هي موجودة اولا لا خلاف في انها بمعنى الاتصال ليست بموجودة بل الكلام في وجودها في ضمن الاتصال ذهب قوم الى انتفائها ايضا تمسكا بانه لو كان لها وجود لكان في احد طرفي الاتصال او الوسط لكن لا وجود لها في شيء منها اما في الطرفين فلان احدهما ماض والآخر مستقبل واما في الوسط فلانه نهاية الماضي وبداية المستقبل فلا ينقسم والحركة يجب انقسامها لانها منطبقة على المسافة والمسافة يجب انقسام اجزائها والا لزم الجزء الذي لا يتجزى واذا انقسمت الحركة يكون احد نصفيها ماضيا والآخر مستقبلا وهما معدومان فلا يكون لها وجود اصلا وهذا مع انه من قبيل التشكيك في الضروريات

الجملة الاولى من التعليم الثالث من الفن الثاني وهي تسعة عشر فصلا الفصل الاول منها كلام كلي في النبض

النبض حركة من اوعية الروح مولفة من انبساط وانقباض لتدبير الروح بالنسيم

١١٦

٣

اذ كل احد يحس بحركة الشريان وحركة اكثر اعضائه وجملة بدنه وغير ذلك من المركبات وبسايطها بل الفلكيات نقول ان ارادوا بوجوب انقسام الحركة انقسامها بالفعل فهو ممنوع وان ارادوا بالقوة فمسلم ولا

البحث الثالث في انها جنس قريب للنبض او بعيد ولا شك انها ان صحت جنسيتها ليست جنسا قريبا له بل انما يصير كذلك اذا تقيدت بما هي واقعة فيها من المقولات والمشهور انها تقع في اربع مقولات الاين وهي الحركة المكانية وفي الوضع كحركة الجسم المستدير حول المركز وفي الكم وهي اما الى الازدياد او الى الانتقاص والاول اما بدون ورود زايد وهو التخلخل او معه وهو النمو والثاني اما بدون نقصان وهو التكاثف او معه وهو الذبول وفي الكيف كالتسخن والتبرد والنبض ليست في الكيف بالاتفاق واختلف في البواقي فذهب جمهور الاطباء الى انها حركة في الاين لانهم قالوا النبض حركة مكانية يتحرك بها القلب والعروق في اقطار بالانبساط والانقباض لتعديل الحرارة الغريزية وانمار الروح الحيواني وتوليد الروح النفساني وهو اللايح من حد الشيخ وصرح به الامام والانبساط والانقباض مشعران به ايضا لانهما حركتان مستقيمتان احديهما من الوسط الى المحيط والاخرى بالعكس وعلى هذا يكون الحركة مع المكانية جنسا قريبا وقيل عليه ان كل حركة مكانية فانه عند ما يتحرك لابد ان يخرج من مكانه والشريان اذا انبسط وانقبض لا يخرج عن مكانه بل مكانه يتسع عند الانبساط ويضيق عند الانقباض اذ المكان هو السطح الباطن من الجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر من المحوي ولقائل ان يقول لا نسلم ان المكان هو السطح المذكور ولئن سلمناه فلا نسلم ان كل متحرك بحركة مكانية عند حركته لابد ان يخرج من مكانه لان الحركة الاينية هي التي تتبدل بها ايون المتحرك على معنى انه يكون كل آن في اين آخر لا انه يكون كل آن في مكان آخر اذ معنى قولهم حركة في مقولة كذا ان الجسم يتغير في صنف من تلك المقولة الى صنف آخر منها تغيرا بالتدريج فالحركة الاينية لابد فيها من تغير الايون واما تغير الامكنة فغير لازم بل قد يكون كما في حركة الماشي وقد لا يكون كالماء المتحرك بحركة الكوز وقال القرشي انها حركة في الوضع لان الشريان اذا انبسط بعد انقباضه او انقبض بعد انبساط لا يتغير فيه الا نسبة اجزائه بعضها الى البعض بالقرب والبعد وهو المراد بالوضع فالحركة اذا قيدت بالوضعية كانت جنسا قريبا وقال الاستاذ فيه نظر لان ... لو كانت الحركة الوضعية مفسرة بما ذكره لكنه ليس كذلك ثم قال وعندي ان للحركة نوعا خامسا وهو الحركة في الوضع كحركة الجسم على مركز نفسه مستديرا فان من الحركة تكون مكانية وربما كانت ... في ...

واذا كانت في مكان لم يفارق المتمكن مكانه بالكلية بل يثبت وانما يفارق اجزاؤه اجزاء مكانه

فيتبدل نسبة اجزائه الى اجزاء مكانه وهذا هو الوضع **وفيه نظر** اما اولا ففي قوله انه نوع خامس

وهو الحركة في الوضع فان مثل هذا يكون نوعا من الحركة الوضعية لا نوعا خامسا بالنسبة الى الانواع

الاربعة واما ثانيا ففي كون حركة النبض وضعية بمعنى تبدل نسبة اجزائه الى اجزاء مكانه كحركة الجسم

على مركز نفسه **وقال** ابن المفتاح انه حركة في الكم اذ الشرايين عند انبساطها تتخلخل في جوهرها

اي ان اجزائها تنفش وعند انقباضها تتكاثف فالنبض حركة كمية ولقائل ان يقول لا نسلم

ان اجزاء الشريان تتخلخل وتتكاثف عند الانبساط والانقباض بل هي بحالها فيهما **وقال** المسيحي انه حركة

اما وضعية او كمية وضعفه لا يخفى **البحث الرابع** فيما لا بد للحركة منه وهي امور ستة ما منه الحركة

وهو المبدأ وما اليه وهو المنتهى وما له وهو موضوعها وما به وهو الفاعل وما فيه وهو المقولة التي يقع فيها

الحركة والزمان على المشهور والاستاذ جعل السادس ما لاجله الحركة وهو الغاية وهكذا قال

بعض المتأخرين وليس ببعيد لان الزمان يدل عليه ما منه وما اليه وفي النبض ما منه وهو الوسط

والاطراف وكذا ما اليه يدل عليهما قوله مؤلفة من انبساط وانقباض وما له وهو الوعاء وعنه الروح وما به

هو القوة الحيوانية عند الاطباء على ما يأتي الكلام فيه وما فيه الوضع وما لاجله تدبير الروح بالنسيم

البحث الخامس في محركه لا خفاء ان الحركة لا بد لها من سبب ولا يجوز ان يكون هو ذات

الجسم المتحرك لان ذاته لو اقتضت حركته لدامت بدوام الذات فلم يوجد جسم ساكن البتة وهو محال

فيكون لا محالة امرا وراء الجسمية يكون محركا له واختلف فيه فذهب طايفة الى انه ليس في القلب

ولا في الشرايين قوة محركة لهما بل حركتهما لامتلائهما من الروح وحركة الروح تحصل بجذب النسيم ودفع

فضله فهو يتحرك طبعا ويحركهما قسرا واتفق الباقون على ان محرك القلب القوة الحيوانية الا القرشي فانه

ذهب الى انه القوة الارادية واما حركة الشريان فقد اختلف هؤلاء في انها بالاستقلال او بتبعية

حركة القلب اي بالعرض والقائلون بالاستقلال اختلفوا فمنهم من قال ان القوة الحيوانية هي محركة للقلب

محركة للشرايين ايضا وهي واحدة بالنوع والشخص ومنهم من قال ان القوة الحيوانية المحركة

للقلب مغايرة للحيوانية المحركة للشرايين بالشخص وهو اختيار جالينوس وعلى هذين الاثنين تنبسط

الشرايين وتنقبض مع انبساط القلب وانقباضه لا لانبساطه وانقباضه ومنهم من قال المحرك للشرايين هي القوة

ولا يخفى ان المنتصب قد بقي منه ملازما لجزء من مكان الكل كما كان قبل الانتصاب وكذلك الاجزاء المتحركة على نفسها ملازمة لمكانها ... اجزاؤها لم تبق ملازمة لاجزاء مكانها كما كانت قبله بخلاف ما اذا تحرك ... مركزه او في حركة ... لا يبقى مكان الكل ... مكان الكل ولا يبقى جزء ...

[illegible]

ج٢

القوة الطبيعية التي انها والقائلون بانها تبعية حركة القلب اختلفوا ايضا فمنهم من قال على سبيل المد والجزر حتى اذا انبسط القلب توجه الروح اليه من الشرائين فتنقبض الشرائين واذا انقبض القلب انبسط الروح الى الشرائين فتنبسط ومنهم من قال انها كحركة الشعب والفروع بحركة الشجرة فيكون انبساطها بانبساط القلب وانقباضها بانقباضه هذا كله على راى اصحاب القياس وحركة الشرائين عندهم مؤلفة من انبساط وانقباض واما عند اهل التجارب فهي مؤلفة من مجرد ارتفاع وانخفاض على سبيل التوتير اي بدون اتساع وضيق فيكون في حركة الشريان التي هي اسم النبض مقصورعليها الآن ستة مذاهب ا آن محركها هو طبيعة الروح الذي فيه ب انها القوة الحيوانية التي في الشريان اما التي تبعثها محركة للقلب او مخالفة لها بالشخص ج انها القوة الطبيعية التي للشريان د انها تتحرك جاذبة الروح ودافعة انها تبعية حركة القلب بطريق تحريك الشي ما يتفرع عليه ه انها بالتبعية على سبيل المد والجزر واليه ذهب القرشي مع قوله بان حركة القلب ارادية وان الانبساط طبعي والانقباض قسري و انها مجرد ارتفاع وانخفاض على سبيل التوتير واحتج الاول بان الروح مغتذ وكل مغتذ فيه جاذبة الغذاء ودافعة تدفع الفضل عنه والغذاء الذي تغتذي الروح به الهواء المستنشق فاذا اجذبه بما فيه من القوة انبسط وعاء الروح واذا دفع الفضل عنه انقبض واجيب بالمنع من كون الهواء غذاء للروح لانه لو كان هو غذاؤه لما ضعف عند الاستفراغات وفقد الغذاء ولا يخفى ان هذا المنع لا يصح من الاطباء اذ مذهبهم ان الروح من الهواء المستنشق بل لهم ان يجيبوا بغير هذا واحتج القائلون بالثاني بان كل عضو انما يتحرك بقوة فيه والحركات البدنية اما ارادية او طبيعية او حيوانية وهذه الحركة ليست بارادية والا كنا نشعر بها وامكننا ابطاؤها واسراعها على حسب ارادتنا ولا طبيعية لامتناع ان يصدر من الطبيعة الواحدة حركتان متضادتان فتعين ان يكون حيوانية واعترض عليه القرشي بوجوه ا انه لا يلزم ان يكون حركة كل عضو بقوة فيه ب ان كون الحركة ارادية لا تقتضي الشعور فان حركة الاجفان ارادية لانها تتم بالعضل وحركة ... ارادية ونحن لا نشعر بها ج انه لا يلزم من كونها غير ارادية وطبيعية ان يكون حيوانية لجواز ان يكون قسرية د ان القوة الحيوانية لا وجود لها على ما تقرر في الحكمة وهي ضعيفة اما الاول فلان كون حركة كل عضو بقوة فيه متفق عليه بين الاطباء واما الثاني فلانه عدم الشعور بالشي

١١٩

لا بتصور ارادية نولة كة الاجفان ارادية ونحن لا نشعر بها ممنوع كيف ولنا قدرة ان نحركها وان لا نحركها واما الثالث فلان القسر انما يكون على خلاف الطبع فحيث لا طبع فلا قسر واما الرابع فلان وجود القوة الحيوانية متفق عليه بين الاطباء وهم انما يجيبون بناء على وجودها فلا يضرهم عدم وجودها عند الحكيم مع ان النزاع بينهم في تسميتها حيوانية **واحتج** القائلون بالثالث بان حركته ليست ارادية لانها بدون الشعور ولا حيوانية لانها لا وجود لها ولا قسرية لانا ننقل الكلام الى القاسر ولا بالعرض لما سيأتي فيكون طبيعية وصدور حركتين متضادتين عن الطبيعة انما يمتنع اذا كانت فاعلة لغرض واحد في حالة واحدة وههنا ليس كذلك لان طبيعة الشريان شانها ان ينبسط اذا عرض للروح التي تحويها سخونة وان ينقبض اذا احترق شي من جوهر الروح وهذا كالماء فانه ان كانت تحت الارض تبع منها صاعدا وان كان في موضع اعلى من سطحها تحرك اليه نازلا وكلتا الحركتين بالطبع **والجواب** ان البحث على تقدير وجود الحيوانية على ما مر وان سلم فيجوز ان يكون الحركتان بالقسر او احديهما بالقسر والاخرى بالطبع والقاسر هو حركة القلب ويكون هي ارادية **واحتج** القائلون بالرابع بان هذه الحركة ليست بالارادة لانها بدون الشعور ولا بالطبع لانه لا يقتضي امرين متضادين ولا بالقسر اذ القسر يكون على خلاف الطبع ولا طبع فلا قسر فبقي ان يكون بالعرض وهو ضعيف لجواز ان يكون بالطبع والقسر **واحتج** القائلون بالخامس بان القلب اذا انقبض اندفع الروح منه الى جهة الشريان فانبسط في ذلك الوقت لينفذ فيه الروح الى جملة البدن واذا انبسط القلب توجه اليه ما في الشريان فانقبض وهذه صورة احتمال بلا دليل وطول القرشي الكلام ههنا فيما اختاره والاستاد ايضا في ابطاله ونقضه لا نطول الكتاب بذكره **واحتج** القائلون بالسادس بان الشريان لو كان ينبسط وينقبض لاحس بازدياد مقداره في العرض حال الانبساط وانتقاصه فيه حال الانقباض على ما يدل عليه التجربة لكنه ليس كذلك **والجواب** المنع من عدم الاحساس بازدياد مقداره في العرض وانتقاصه فانه قد يحس بذلك في الابدان المهزولة كيف فلو لم يكن كذلك لم ير النبض مرة عظيما ومرة صغيرا واختار المسيحي مذهب جالينوس ولم يطنب فيه الا انه اطنب في الفرق بين النفس والنبض ومحركهما وملخصه ان حركة النبض ليست بالارادة وحركة

مبناء على الفرق بين الكيفية والحركة ... وهي ان حركة النبض ... ليست من الكيفيات ...

وحركة النفس ارادية كما هو راي جالينوس وصاحب الكامل وابي سهل بناء على ان النفس قادر على ان يمسكها
زمانا طويلا او مركبة من ارادية وطبيعية كما صرح الشيخ في الكتاب الثالث بناء على ان الحركات الارادية تتعطل
عند النوم والذهول بخلاف التنفس وحركة النبض خاصة بالقلب والشرائين وحركة النفس خاصة
بالصدر والرية على ستة اقوال فيها ا ان الصدر يتحرك والرية ساكنة ب عكسه ج انهما يتحركان
على سبيل الجزر والمد بمعنى ان الصدر عندما ينبسط ينقبض الرية وبالعكس د انهما يتحركان من وفيهما
وانبساط احدهما وانقباضه يكون مع انبساط الآخر وانقباضه ه انهما يتحركان انبساطا وانقباضا
لكن حركة الصدر من حركة الرية و عكسه وهو اختيار جالينوس اذا عرفت ذلك فلنرجع الى فائدة قيود
الحد فقوله حركة بتقدير مكانية على ما هو الاقرب وعليه الاكثر او وضعية او كمية في الرايين الآخرين
جنس قريب وقوله من اوعية الروح اي الحيواني التي هي القلب والشرائين تنبيه على ان الاوعية
معروضة للحركة لا فاعلة لها وانما لم يقل فيه للتنبيه على ان حركة الشرائين بالاستقلال لا بالتبعية وقوله
مولفة من انبساط وانقباض يخرج سائر حركات القلب كالحركة الاختلاجية والكيفية بان يسخن ويبرد
وانما لم يقل حركة هي انبساط وانقباض لئلا يلزم التكرار لان الانبساط حركة من الوسط الى المحيط
والانقباض بالعكس ولان النبض ليس عبارة عن احدى الحركتين بل عن مجموعهما فلو قال حركة هي انبساط
وانقباض لم يدل عليه صريحا وقيل النبض ليس حركة من اوعية الروح بل حركة اوعية الروح فكان يجب
ان يقول حركة اوعية الروح وهي مولفة من انبساط وانقباض واجاب عنه الاستاذ بان النبض ليس
حركة اوعية الروح بل هو حركة الروح من اوعيتها وتلك الحركة يلزمها حركة الاوعية ولازم الشيء
لا يكون ذلك الشيء وهذا لا يصح على مذهب جمهور الاطباء اذ المتحرك عندهم هي الاوعية والمحرك
قوتها الحيوانية بل الاولى في الجواب ان يقال لا نسلم ان النبض ليس حركة من اوعية الروح
وانما لم يصح ذلك لو كانت من الفاعلة وانما قدم الانبساط لانه لجذب الهواء البارد والانقباض لاخراج
الهواء المتسخن وجذبه يكون مقدما على اخراجه طبعا وقيل الانقباض مقدم لان الطبيعة انما تستدعي الهواء
النقي من خارج بعد ان يوذيها البخارات المتحللة بالحرارة الغريزية اذ ح تطلب الطبيعة ان تنقيها
تنقي البدن عنها وبعد ذلك تطلب هوا نقيا والتنقية بالانقباض وطلب الهواء بالانبساط
فالانقباض يكون متقدما والحق انه لم يجعل الانقباض تبريا والانبساط طبعيا فال الانقباض

١٢١

مقدم لان كل حركة طبيعية ... وجودها بعد الخروج عن الامر الطبيعي والشان في الدقيق وقوله

لتدبير الروح ... بيان لغاية له ... تمييزه عن الخفقان ايضا وفي بعض النسخ لتبريد الروح بالنسيم والاولى

... من جذب الهواء هو ان لا يصير الروح ازيد حرارة لا ان يبرد وفي التعريف اشارة

الى ... ايضا من قوله حركة من اوعية الروح اشارة الى المادية والى الفاعلية ايضا لان الحركة

تدل على المحرك بالالتزام وقوله مولفة من انبساط وانقباض الى الصورية وقال الاستاذ ذكر

جنس له ومن اوعية الروح فصل ماخوذ من العلة المادية **وفيه نظر** اما اولا فلان اوعية الروح

موضوعة له فلا يكون مادية بل حركتها كما ذكرته على ما قلنا **واما ثانيا** فلان الفصل لا يكون ماخوذا من المادة

وقال الامام من اوعية الروح علة فاعلية ومولفة من انبساط وانقباض صورية وتدبير الروح

غائية ثم قال ويمكن ان يكون العلة الفاعلية ايضا مدلولا عليها بقوله من اوعية الروح لان

كلمة من يشعر بالعلية فيدل في هذا الموضع على ان في اوعية الروح امرا هو مبدأ هذه الحركة اعني القوة الحيوانية

وعلى هذا يكون تعريفا بعلله الاربع **وفيه نظر** اما اولا فلان كلمة من اكثر استعمالها للقابلية كما يقال

خاتم من حديد واما ثانيا فلانه على تقدير جعل من للعلية انما كان التعريف مشتملا على العلل الاربع

لو كانت العلة المادية مذكورة وعلى ما ذكره يكون خاليا عنها وكانه اراد ان يكتب من اوعية الروح

علة قابلية وكتب فاعلية سهوا هذا وقد اعترض على هذا التعريف بوجوه ا ان الدماغ من جملة اوعية

الروح وهو ينبسط وينقبض لتدبير الروح بالنسيم ومع ذلك لا يقال لحركته انها نبض بل تنفس

كما يقال لحركة الصدر والرية تنفس **ب** ان زمان الانبساط غير زمان الانقباض

فيمتنع ان يتالف منهما حركة النبض لان المولف من شيئين لا بد ان يكونا معا بالزمان

ج ما ذكره الامام وهو ان النبض واقع تحت الحركة في الاين وقد ثبت في المنطق

ان الحد لا بد ان يذكر فيه الجنس القريب اولا ثم يقرن بالفصل ... ان قيل الانبساط حركة

مستقيمة وكذا الانقباض وهي نوع من الحركة المكانية واسم النوع يدل على الجنس القريب بالتضمن

فنقول ح يبقى اشكال من وجهين **ا** ان الانبساط والانقباض ان دلا على الحركة المكانية بالتضمن

وجب ان يدلا على مطلق الحركة ايضا لكونه جزءا من الجنس وذلك يمنع من ذكر الحركة بالتكرار كما

ان الحيوان لما كان دالا على الجوهر بالتضمن لم يجز ان يقال في حد الانسان انه جوهر حيوان ناطق **ب**

ان الانبساط والانقباض اذا جعلا مع الحركة بمنسافة قريبا تعين قوله من اوعية الروح لان يكون فصلا

فيكون الفصل سابقا على الجنس وذلك غير جائز باتفاق اهل صناعة الحد ويمكن ان يجاب عن ا بان المراد

باوعية الروح القريبة التي تتولد فيها الروح والدماغ ليس كذلك وعن ب بان المركب الخارجي

لا بد فيه من اجتماع اجزائه في الزمان واما الذهني كالحركة المفروضة في مسافة فلا يلزم اجتماع اجزائه

وتركيب النبض ذهني لتركيبه من حركتين كل منهما في زمان آخر وعن ج بان التعريف رسم لاخذ موضوع

النبض وغايته فيه وان سلمنا انه حد بناء على ان التعريف بالعلل حد فلا نسلم انه حد تام حتى لا يجوز الاخلال

بالجنس القريب **قوله** والنظر في النبض اي البحث المتعلق به اما ان يكون كليا اي بدون اختصاص

بمرض دون آخر او جزئيا بحسب مرض مرض والاول هو الذي يقصد ذكره في هذا الكتاب لانه

في المباحث الكلية دون الثاني لان ذكره في الاقاويل الجزئية التي لا يقال انه ذكر في هذا الكتاب

نبض الاورام فيكون قد ذكر ما يختص ببعض الامراض لان المراد بالنبض المتعلق بمرض مرض

هو المختص بعضو عضو كالسرسام وذات الجنب وغيرهما وحال الاورام ليست كذلك لانها لا تختص بعضو

لا يقال كان الحق ان يقول وبحسب صحة صحة اذ النظر الجزئي في النبض لا يختص بالمرض لان

ما ذكره في الاقاويل الجزئية هو حال مرض مرض من انواع الامراض الجزئية لا حال صحة صحة

من الصحات الجزئية لا يقال قوله الفصل الاول كلام كلي في النبض يشعر بان النظر الكلي فيه مخصصة

به لا بغيره من الفصول وهذا القول يشعر بان المذكور في جميع الفصول مباحث كلية فيه وبينهما تناف

لان الكلي المذكور اولا اخص من المذكور ثانيا لان المراد بالاول بيان حقيقته واجزائه الى آخر

ما اشرنا اليه اولا وبالكلي ههنا ما يعم المذكورات اولا والمباحث الكلية المتعلقة بانواعه

قوله فنقول ان كل نبضة فهي مركبة من حركتين وسكونين شروع في بيان اجزائه

والمراد بالنبضة المرة من النبض وانما كان كل نبضة مركبة من حركتين وسكونين

لان كل نبضة لا بد فيها من انبساط وانقباض وكل حركتين متضادتين كالصعود والهبوط

لا بد ان تتخلل بينهما سكون لاستحالة اتصال الحركة بحركة اخرى بعد ان تحصل المسافة فيها نهاية

وطرف بالفعل لان حصول طرف لها بالفعل انما يكون في آن وهو آن الوصول والرجوع

منه يكون لا محالة في آن آخر ولو لم يكن بين آن الوصول وآن الرجوع زمان لزم تتالي الآنات

وهو محال والى هذا اشار بقوله وهذا مما تبين فى العلم الطبيعى وهو مذهب ارسطاطاليس واتباعه وقال افلاطون لا يجب ذلك والالزم وقوف حجر عظيم فى نزوله بملاقاة خردلة صاعدة وهو ضعيف لانه مجرد استبعاد فلا يعارض الدليل

واذا كان كذلك وهو انه لا بد من تخلل السكون بين كل حركتين متضادتين لم يكن بد من ان يكون لكل نبضة الى ان تلحق نبضة اخرى اجزاء اربعة حركتان وسكونان حركة انبساط وسكون بينها وبين الانقباض وحركة انقباض وسكون بينها وبين الانبساط وقال الاطباء فى حصول السكونين ان الطبيعة عند تمام حركتها الانبساطية يحصل لها اعياء فتروم الراحة فتسكن وهذا السكون يسمونه السكون الخارج والظاهر ايضا لانه يقرب المحيط وكذلك يحصل لها اعياء عند تمام حركتها الانقباضية فتروم الراحة فتسكن وهذا السكون يسمونه السكون الداخل والباطن لانه يقرب المركز فلذلك كان عند نهايتى الحركتين السكونان واعلم ان كل النبضة الواحدة يتم بالانبساط والسكون الخارج والانقباض لان الاوعية اذا انبسطت ثم انقبضت فقد تمت نبضة واحدة وان لم يحصل السكون الانقباضى بعد لصدق حد النبض عليه لكن لما اعتبر التحاق النبضة الثانية بالاولى لا بد من تحقق امور اربعة

واورد على قوله ان كل نبضة فهى مركبة من حركتين وسكونين بوجوه آ ان النبض لو كان مركبا من حركتين وسكونين لما صح القول بانه حركة وهو لا يلائق تعريف القرشى الى ان النبض اذ صدق عليه انه حركة كذب ان السكون جزء منه لان كل حركة يستحيل ان يكون جزؤها سكونا لاستحالة ان يدخل فى حقيقة الشى ما يقابله ولو صدق انه مؤلف من حركة وسكون لما صدق عليه انه حركة ولا انه سكون كما لا يصدق على السكنجبين انه خل ولا انه سكر وقال الامام بكذا النبض حركة وكل حركة يمنع تركيبها من السكون ينتج ان النبض يمتنع تركيبه من السكون ب ان قوله كل نبضة الى آخره يناقض الحد لانه جعل النبض فيه مركبا من شيئين وههنا من اربعة اشياء ج ان السكون اما ان يكون معتبرا فى تحقق النبض او لا يكون فان كان وجب ذكره فى الحد وان لم يكن بطل قوله كل نبضة مركبة من حركتين وسكونين د ان وجوب وقوع السكون بين حركتى الانبساط والانقباض لا يقتضى ان يكون جزءا ويمكن ان يجاب عن ا بان تخلل السكون بين اجزاء النبض لا يمنع من اطلاق اسم الحركة عليه كما يطلق الحركة على قطع مسافة وان تخلل السكون بينها ولهذا قال الشيخ فى فصل موجبات الحركة والسكون ان الحركة تختلف بالاشتداد والتضعف وبما يخالطها من السكون فجعل الحركة التى يخالطها السكون

السكون نوعا منها وعن ب بان النبضة بمنزلة الشخص من النوع الذي هو النبض وكل ما يصير جزء
للشخص لا يلزم ان يكون جزء النوع وان لزم فانما عرفه بالحركة لانه اشهر اجزاءه واظهر بالحس وكون
حركته مولفة من حركتي الانبساط والانقباض لا ينافي كون السكون جزء منه والمذكور ليس حدا تاما
حتى يلزمه ذكر جميع اجزائه وعن ج بان السكون معتبر فيه وانما لم يذكره لما قلنا آنفا وعن د بان جعل
السكون جزء منه انما هو لاقتضائه زمانا نفسه اذ لو كان لا زمانه لما كان كك قوله وحركة الانقباض
اشارة الى بيان حال اجزائه بحسب الاحساس اعلم ان حركة الانبساط لظهورها لم يذهب احد الى انها
ليست محسوسة بل اختلف في انها بتمامها محسوسة ام لا ذهب قوم الى الاول والحق الثاني لان اول الانبساط
لكونه قريبا من المركز لا يظهر للحس واما الانقباض فقد اختلفوا فيه فذهب كثير من الاطباء مثل اغانيوس وبعض من
شيعة ارسطوطاليس واقلس الى انه لا يحس شيء منه البتة واحتجوا عليه بان حس اللمس انما يحس بما يدنو اليه ويماسه لا بما يبعد منه
ويفارقه والا لزم ان يدرك الاشياء البعيدة منه وحركة الانقباض يلزمها مفارقة الشريان للانامل
فلا يكون هو نفسه محسوسا فضلا عن حركته وهو ضعيف اذ لا يلزم من هرب المحسوس عدم ملاقاته للحاس بل قد يتلاقيان
بحركة الماس اليه وذهب الباقون الى ان آخره غير محسوس لان الشريان يكون قد فارق الانامل وقرب
المركز لكن اوله محسوس في اربعة اجناس وهي القوي والعظيم والصلب والبطي واستدلوا عليه بان الشريان
اذا انبسط قارعا للانامل احدث فيها انغمازا فاذا انقبض زال الموجب لانغمارها فيعود بطبعه الى وضعه
الطبيعي فيصحب الشريان في انقباضه مسافة ذلك الانغماز فيكون مدركا فيها فان كان النبض
قويا كان ما يحدثه من الانغماز اكثر فكانت ملاقاة الانامل للشريان عند انقباضه
في مسافة اطول وكك ان كان صلبا لان انغماز اللين عن الصلب يكون لا محالة اكثر من انغمازه من اللين
واما العظيم فلانه لاشرافه يكون ما عليه من الجلد واللحم غير معاوق لزيادة انغماز الانامل وكذا البطي لان زمان
ملاقاة الانامل للشريان يطول وان قصرت المسافة اما لو لم يكن شيئا من تلك كان ضعيفا صغيرا لينا بطيا
او حصته لا في هذه الاربعة فلا يمكن الاحساس به والى هذا المذهب اشار الشيخ بقوله وعند بعضهم ان الانقباض
قد يحس لما في النبض القوي فلقوته واما في العظيم فلاشرافه واما في الصلب فلشدة مقاومته واما في البطي
فلطول مدة حركته هذا وقد بقي ههنا مباحث لا بأس ان نشير اليها اشارة خفيفة ليكون العلم
بها اتم الاول فيما يتركب من هذه الاربعة اما التركيب الرباعي منه فلا ينحصر منه الا واحد او ...

غير ممكن لان الصلابة لاتجامع العظم لانه لايكون الا مع القوة وهي لا تجامع الصلابة لان اسبابها اما سوء مزاج ساذج حار او يابس او تحلل مفرط او برد مجمد وكل ذلك مما يضعف القوة بالمضادة وهو معنى قول جالينوس ان الصلابة لا تجامع القوة لان القوة توجد مع اعتدال المزاج والصلابة مع رداءته واما التركيب الثلاثي بدون التكرار ففيه يحتمل اربعة القوي العظيم البطي القوي العظيم الصلب القوي البطي الصلب العظيم البطي الصلب لكن القوي مع الصلب لا يجتمع وكذا العظيم معه لما عرفت فلا يكون الموجود منها الا واحدا واما التركيب الثنائي فستة وهي القوي العظيم والقوي البطي والقوي الصلب والعظيم الصلب والعظيم البطي والبطي الصلب لكن الموجود منها يكون اربعة لما عرفت وقال الاستاذ العظيم البطي ايضا لا يوجد في اقسام الثنائي لان العظيم لابد ان يكون قويا وحينئذ العظيم البطي يكون عظيما قويا بطيا فيكون من الثلاثي وفيه نظر لان اعتبار التركيب ههنا انما هو من هذه الاربعة سواء كان كل واحد منها مفردا او مركبا فيصير الاقسام الموجودة من المركبات خمسة واحد منها ثلاثي واربعة ثنائية والمفردات اربعة ولم يعتبر الاستاذ من المفردات العظيم ايضا لتركيبه وليس على ما ينبغي لانه واحد من هذه الاربعة فيكون الاقسام التي يظهر فيه الانقباض على ما ذكرنا تسعة وعلى ما ذكره الاستاذ سبعة الثاني في ان الاحساس في ايها يكون اظهر وهو ظاهر لان القوي العظيم البطي لاجتماع اسباب ثلثة فيه يكون الاحساس به فيه اظهر ثم العظيم البطي لانه مثل الاول بالحقيقة ثم القوي العظيم بسبب القوة والعظم وهو دون الثاني لان القوي داخل في العظيم فكانه العظيم وحده والثاني العظيم مع البطي ثم القوي البطي لاجتماع سببي الاحساس فيه مع ان القوي ادنى المفردات فيه لما يأتي ثم البطي الصلب لاجتماع السببين فيه ثم العظيم وهو ظاهر لانه كالمركب ثم القوي لان النبض كلما كان قويا كان غوصه في اللحم اكثر وح يكون عوده الى الانامل مع العرق اكثر فيكون الاحساس به اظهر واكثر الاطباء قدموه على العظيم وقالوا الملاك الامر في احساس الانقباض القوة والاستاذ قدمه على البطي الصلب بهذا السبب وليس على ما ينبغي ثم البطي لطول مدته الثالث في بيان حال السكونين في الاحساس اتفقوا على ان السكون الخارج اظهر بوجهين ا انه عند المحيط الظاهر للحس والداخل عند المركز الخفي عنه ب ان الخارج متصل باخر الانبساط واول الانقباض الذين هما ظاهران للحس والداخل متصل باخر الانقباض واول الانبساط الذين هما خفيان في الحس الرابع في ان

فيجعل الاقسام الثلاثة الاخيرة ذوبعة الصورة الاولى الجيد

١٢٦

سع

فيما

في ان زمان الحركتين اطول او زمان السكونين الجمهور على ان زمان الحركة اطول لان المحتاج اليه المطلوب لذاته
هو الحركة لانها لجذب النسيم ودفع البخار يكون بالحركة لا السكون لانه انما جاء بالضرورة عرفتها ولان جذب الهواء البارد
ودفع البخار وفضول الروح يحتاج الى زمان طويل بخلاف استحالة الروح الى الاعتدال عند ورود النسيم وقيل زمان
السكونين بقدر زمان الحركتين لان الاستراحة ينبغي ان تكون بقدر التعب وضعفه ظاهر الخامس في ان زمان اية حركة
اطول ذهب الجمهور الى ان حركة الانبساط اسرع لان الحاجة الى جذب الهواء البارد مع اعتدال المزاج ايضا اشد من الحاجة
الى دفع البخار الدخاني واذا كانت حركة الانبساط اسرع كان زمان الانقباض اطول وقيل هما متساويان لتساوي
المسافة والمحرك وضعفه ظاهر وقال القرشي الانقباض اسرع وليس ما تمسك به فيه مما يستحق ان ينقل السادس في
ان زمان اي السكونين اطول اتفق الاطباء على ان السكون الداخل اطول مدة من الخارج لان حال السكون الداخل
يكون الارواح والقوة والحرارة الغريزية مجتمعة في القلب وابا حال السكون الخارج تكون منتشرة في ظاهر
الذي هو مكان غريب بالنسبة الى الاول ولا شك ان استقرار الشيء وسكونه في المكان الطبيعي اطول زمانا مما
اذا كان في المكان الغريب لان الطبيعة انما تقصد السكون بعد تمام العمل وللشك ان تمام العمل انما يحصل بمجموع الامرين
الترويح والدفع فمقصود الطبيعة بالحقيقة السكون الداخل لا الخارج لانه انما هو بالضرورة كما عرفت واذا كان كذلك
كان السكون الذي هو بعد تمام العمل اطول قال المسيحي الحق عندي ان يكون زمان السكون الداخل كزمان السكون
الخارج وذلك لان الطبيعة في قطعها المسافة من المركز الى المحيط ومن المحيط الى المركز زمانا مخصوصا
كحال الفلك فانه يدور دورة تامة في قريب من يوم وليلة وبعض زمان هذه الدورة ينقضي
بالنهار وبعضه بالليل فاذا قصر زمان احدهما زاد في زمان الآخر كذلك قطع الطبيعة للمسافة المذكورة بعضه
بالحركة وبعضه بالسكون وبمقدار ما ينقص في احدهما يزيد في الآخر فالانبساط مثلا متى كان اسرع من
الانقباض زاد زمان السكون الذي يليه كذا الكلام في حركة الانقباض وفيه بحث **قوله** وقال جالينوس
اشارة الى ما ذكره جالينوس في النبض الكبير وهو اني لما تصفحت كلام القدماء ورأيت المقر منهم بادراك الحركة الانقباضية
مساويا للمنكر بها في العدد والشرف قطعت الرجاء وايست من ادراكها واقررت بانها
غير محسوسة لان حاسة اللمس تشهد عندي بذلك ومع ذلك استعنت بالموددين الذين
كنت اتادب عندهم على معرفة ذلك فقال معلمي ان الانقباض لا يدرك
لان اللمس لا يحس لما يفارقه ويبعد عنه بل لما يدنو منه قال فلما سمعت ذلك توهمت

بسبب هذه الشبهة صحة ما قاله فصرت اغفل من الانقباض مدة ثم بعد زمان وقع في نفسي منه فكر وموا ظبة على
الحرص في شانه شبيه بما يعرض على الناظرين التهابها عند دوام حنكاكهما فاشرق الي نور ساطع دلني على الحق دلالة
بينة ظاهرة ملخصها هو ان الاجسام المتلاقية تلاقيهما فيكون تارة مصافحة وتارة مداخلة والاقوى والاصلب
يداخل الاضعف والالين مثاله اناء مملوء ماء وجسم صلب ملاقيا فانا نرى الصلب يداخل الاناء المملوء ماء ثم عند مفارقته
يراجع اجزاء الماء المضغوط الى موضعها فالكانت هذه الاجزاء المتراجعة في جسم حساس ادرك برجوعها الى موضعها
فنضع ان الجرم اللين المملوء ماء انامل والجرم الصلب العرق الضارب ولا شك انه عند حركته يدنو ثم يتباعد فنقول
لقاء العرق لليد تارة يكون مصافحة كما اذا كان النبض خاملا وتارة غمزا قويا ودفعا تاما كما اذا كان قويا
عظيما وصلبا فانه يغوص في الانامل ويداخلها ففي مثل هذه الصورة اذا فارق العرق الانامل ترجعت
اجزاء الانملة المنضغطة بتبع العرق الى موضعها ولا شك ان هذا التراجع محسوس فيكون الانقباض محسوسا
وهو المطلوب وما نقل عنه الشيخ بقوله وقال جالينوس ولم ازل اغفل عن الانقباض مدة ثم لم ازل اتعاهد به
حتى فطنت لشيء منه ثم بعد تبين الحكمة ثم تفحصت على ابواب النبض هو خلاصة ما ذكرنا ويمكن ان يكون وجه
هذه العبارة قوله ومن تعهد ذلك تهدى ادرك ادراكه قال محمد بن زكريا في تفسيره انه يمكن تعهد الانامل
بحيث يصير احساسها بالنبض اذكى واكثر وهو المراد من هذا الكلام وذلك انما يكون بعدم كثرة استعمال الانامل
بواسطة كثرة الحركات وتعهدها بالماء الحار والدهن الحار ومن يكون لونه ابيض فهو ارق جلدا من سود اللون
فيكون حس لمسه ازكى قوله وانه اني لما كان الامر على ما يقولون هذا الكلام من الشيخ اي لكان امر الانقباض
على ما يقوله القائلون بادراكه فهو في اكثر الاحوال غير محسوس لما عرفت ان الاقسام التي يمكن فيها
ادراكه تسعة او سبعة وفيما عداها وهو اكثر اقسام النبض لا يكون محسوسا ومن هذا الكلام يعلم ان الشيخ
لم يجزم بادراكه قوله والسبب في نوع الاختيار اشارة الى سبب اختيار الاطباء فيه شريان الساعد
اي والسبب في ان وقع اختيارهم على جس عرق الساعد بالحار والجميع وهو اولى امور ثلثة اجتمعت فيه
دون غيره السهولة تناوله لظهوره وعدم الاحتياج الى التكليف عند اعتباره ب قلة التحاشي والحياء عن كشفه
للطبيب ج استقامته ووضعه بحذاء القلب وقربه منه فانهما معينان في الادراك جدا لان ما هو
قريب من المعدن يكون اقوى مما هو بعيد منه وانما جعل الامور ثلثة مع انها اربعة لان المشهور من الاطباء ان اختيار
شريان الساعد لاهل الحل والعقد ودهم بينوا كونه اوفق بوجهين الاول استقامته ووضعه بحذاء القلب الثاني قربه منه

بناک اثنی عشر شرطا کمعی الشیخ منها ثلاثة هی ادلة منها ان یکون الجس حین کون الید المجسوسة علی وضعها الطبعی وهو ان یکون علی جهة متوازیة لا منحرفة فان الوضع الطبعی لها ان یکون کل واحد منهما مقبلة علی الاخری لیجوز ذلک مراعاة العمل بها دائما فینبغی ان یکون حین اعتبار النبض کذلک لان النبض تغیر مقادیر اقطاره بحسب وضع الید فاذا کانت علی وضعها الطبعی یکون نبضها فی الاقطار الثلثة علی النوع الذی ینبغی بخلاف غیره من الاوضاع کالانکباب والاستلقاء اما الاول فان الید المنکبة وهی التی جعل وحشی الساعد فیها الی فوق یزید فی العرض من الاشراف وینقص من الطول خصوصا فی المهازیل اما نقصان الطول فلان الید اذا انبسطت الکف الی اسفل لانها اذا کانت علی وضعها الطبعی کانت منتبهة علی الخنصر فاذا انبسطت انحطت الی اسفل لا محالة وکل جسم ینحنی الی جهة فان اجزاءه التی فی تلک الجهة یتکاثف واجزاءه فی الجهة المقابلة لها یتمدد والشریان اذا امیل الی ظاهر الانسی الساعد یتکاثف ح فی طوله ویجتمع اجزاءه بعضها الی بعض ویلزم ذلک قصره واما زیادة العرض فلان ما علیه من اللحم والجلد اذا انکاثف بسبب انکباب الید انضغط الشریان الی جهة وحشی الساعد لانها مقابلة للجهة التی انکاثف فیها ویلزم من ذلک نقصان شهوقه وزیادة عرضه لانطباق الطبقة الظاهرة منه علی الباطنة فیزداد العرض واما الثانی فلان الید المستلقیة وهی التی جعل فیها وحشی الساعدة الی اسفل یزید فی الاشراف والطول وینقص من العرض اما زیادة اشرافه فلرفع عضل الرسغ له عند تسفل الکف واما طوله فلامتداده ح واما نقصان عرضه فلانه اذا ازداد طوله واشرافه نقص عرضه لا محالة ووقع فی بعض النسخ ومنها نسخة الامام الخونجی والسامری فان الید المنکبة یزید فی العرض والاشراف وینقص فی الطول ولیتامل بحاله فلذلک ذاته الانکباب والاستلقاء یشترکان فی الزیادة فی الاشراف ویفترقان بزیادة الانکباب فی العرض ونقصه فی الطول وکون الاستلقاء علی العکس منه وعلی کل واحد منهم تمام التحقیق ذکره ومنها ان یکون جس النبض فی وقت خلوصه عن العضب والسرور والریاضة وجمیع الانفعالات وعقیب النوم المنتقل والجوع ومن حال رایا العادات واسبابها فان کلا منها مما یغیر النبض تغیرا بینا وهو ظاهر ومنها ان یکون امتحان النبض من بعض اعتدال حتی یقاس غیره به اذ بیت مقدار خروجه عن الاعتدال وسیاق الکلام فی المعتدل الذی نحن به عما قریب وهذه الثلثة هی التی ذکرها الشیخ ومنها ان یجس نبض کان للیمنی بالید الیمنی ولو کان للیسری بالیسری لان طرف النبض من جهة الرسغ

اكثر ظهورا من الطرف المقابل له وانملة السبابة اقوى ادراكا من باقي الانامل واذا فعل كذلك كان الادراك
متشابها لوقوع انملة السبابة على الطرف الاخفى من النبض ومنها ان يجس اليمنى وان كان القياس
جس اليسرى لان نبضها اقرب الى القلب لكن لما كان جس اليسرى باليسرى وادراكها ضعيف وجس
اليمنى باليمنى وادراكها قوي يصير اليمنى مع بعدها عن القلب اولى لان التفاوت في الادراكين
اكثر من تفاوت شرياني اليمنى واليسرى فيما يوجبه القرب من القلب في قوة الدلالة ومنها ان يضع
الطبيب يده اليسرى تحت اليمنى المجسوسة لئلا يتعب فتغير النبض وخصوصا في المرضى الضعفاء ومنها
ان يضع الاصابع الاربع من يده على النبض المجسوسة ويتانى في جسه قالوا ويفكر في اصناف
النبض ويستحضرها في ذهنه ويفكر في واحد واحد منها فيما يدل عليه حتى يقف على غرضه ومنها ان يكون
خاليا عن كل ما يشتغل فكره من ادراك النبض من امر نفساني كالغضب والفرح وبدني كالجوع والشبع
المثقل ومنها ان لا يكون اصابعه مباشرة اعمال خشنة بل يكون ناعمة ليكون ذكية الحس
ولذلك قال محمد بن زكريا وينبغي ان يكون الجاس ابيض مشوبا بالحمرة لان اللون
الطبعي الذي هو بينه موافق لقوة الحس ومنها ان يكون مستحضرا لما يوجبه كل واحد من
الاسنان والامزجة والفصول والبلدان وغير ذلك من الامور المغيرة للنبض ليعلم
مقدار التغير الحاصل ومنها ان يكون جس النبض القوي بغمز قوي ليدخل في الاصابع بقوة فيدرك
حركته وجس الضعيف مصافحة لئلا يبطل حركة الشريان بقوة الغمز وان كان معتدلا في القوة والضعف
عدل الاخذ ومنها ان يجس اليد وهي غير ثقيلة بشيء ولا مرعمة به فانها مما يغير النبض عن وجهه
اما بجذب مادة الى العرق او بتوتير العرق او بغير ذلك ومنها ان لا يكون الجس حالة الدخول
على المريض لان الطبيب وقت الدخول يكون مهيبا جا قلقا وخصوصا اذا كان سريع التغير عن العوارض
ولان المريض ايضا قد يتغير بسبب وصوله خصوصا اذا كان مهيبا بل يجس بعد المؤانسة بالحديث
في المرض واطالة السوال عنه ومنها رعاية ما ينبغي ان يكون الجس عليه وفيه تفصيل لانه اما ان يكون
لمريض او لصحيح فان كان لمريض فاما ان يكون مرضه مما يتوقع فيه نبضات مختلفة او لا يكون فان لم يكن
وجب ان يكون ذلك بسرعة لئلا يضجر وان كان طول الجس بقدر تبين حاله وان كان لصحيح واحتمل
ان يقع في نبضه نبضات مختلفة ينبغي ان يطول الجس للوقوف عليها والا فبقدر معتدل وقد

وقدر ابو سهل المسيحي بمقدار ثلثين نبضة ولا دليل عليه قال السامري اطول زمان الاخذ مدة تقع فيها ثلثون نبضة ليستوفي الاجناس العشرة لان كل جنس ثلث وفيه ضعف لا يخفى وفي الكناش الاسكندري لا ترفع يدك عن العرق حتى يتم اثنى عشر ضربة **قوله** ثم نقول شروع في تعديد اجناس النبض اي بعد ان عرفت ذلك نقول ان الاجناس التي منها يتعرف حال النبض على حسب ما يضعه الاطباء عشرة وفي بعض النسخ على حسب ما يصفه الاطباء والاولى اولى اذ فيها تنبيه على انها من موضوعاتهم لا مما يثبت ببرهان ولذلك قال وان كان يجب عليهم ان يجعلوها تسعة **الجنس المأخوذ** من مقدار الانبساط **والجنس المأخوذ** من كيفية قرع الحركة للاصابع **والجنس المأخوذ** من زمان كل حركة **والجنس المأخوذ** من زمان السكون **والجنس المأخوذ** من قوام الآلة **والجنس المأخوذ** من خلائه وامتلائه **والجنس المأخوذ** من حر لمسه وبرده **والجنس المأخوذ** من استواء النبض واختلافه **والجنس المأخوذ** من نظامه في الاختلاف او تركه للنظام **والجنس المأخوذ** من الوزن والحصر فيها استقرائي قال ابو سهل المسيحي وتبعه الامام دليل الحصر فيها هو ان الاستدلال على احوال القلب منحصر في ثلثة اشياء احدها الفاعل والثاني الفعل والثالث الآلة اما اعتبار الفاعل فقسم واحد وهو القوي والضعيف واما الفعل فهو الحركات ويلزمها السكنات لما عرفت واصناف الدلائل المأخوذة منها خمسة احدها اعتبار مسافة الحركة وهو العظيم والصغير والثاني اعتبار زمان الحركة وهو السريع والبطيء والثالث اعتبار احدى الحركتين بالاخرى في تساويهما واختلافهما وهو المستوي والمختلف وهو اما ان يكون ذا نظام او لا يكون والرابع زمان السكون في السرعة والبطوء وهو المأخوذ من التواتر والتفاوت والخامس نسبة احدى الحركتين مع الاخرى او احد السكونين مع الاخر او الخلط بين ذلك وهو المأخوذ من الوزن واللاوزن اما الآلة فاصناف الدلايل المأخوذة منها ثلثة احدها اعتبار كيفياتها الملموسة والثاني اعتبار قوام جرمها والثالث اعتبار امتلائها وخلائها فهذه تسعة اصناف والعاشر داخل في التاسع وهذا انما يتم لو قام الدليل على انحصار الاستدلال على احوال القلب في الفعل والفاعل والآلة وانحصار كل منها فيما ذكر ولا دليل عليها الا الاستقراء فالتمسك به ابتداء اولى وقال القرشي النبض حركة يلزمها سكون وكل حركة لا بد لها من محرك ومتحرك فههنا امور اربعة الحركة والسكون والمحرك وهو القوة والمتحرك وهو الشريان فالاستدلال اما ان يكون مأخوذا من الاول وهو المأخوذ من زمان الحركة او من الثاني

وهو الماخوذ من زمان السكون او منهما معا وهو الماخوذ من الوزن او من الثالث وهو الماخوذ من كيفية قرع الاصابع او من الرابع وهو الشريان وذلك اما ان يكون ماخوذا من حاله في نفسه ومن حال ما في داخله والثاني هو الماخوذ من حال ما يحتوي عليه الشريان والاول انما يكون تمكن الاستدلال منه بامور تختلف باختلاف حالات البدن وذلك اما ان يكون من حركته وهو الماخوذ من مقدار الانبساط او من حال قوامه وهو الماخوذ من قوام الآلة او من كيفيته وهو الماخوذ من ملمس الآلة وهذه الاحوال اما ان يكون في النبض متساوية او مختلفة وهو الماخوذ من الاستواء والاختلافات قد تكون منتظمة وقد لا تكون وهو الماخوذ من النظام وغير النظام وهذا مع كونه اقرب الى الضبط مما مر لا يتم ايضا على ما لا يخفى

وقال ابن التلميذ ان اصناف النبض اما ان يوخذ من نبضة او اكثر والتي يوخذ من نبضة اما ان توخذ من زمان الحركتين وهو الصنف الماخوذ من كيفية الحركة او من زمان السكونين وهو الصنف الماخوذ من زمان السكون او من مقدار المسافة التي تتحرك فيها العرق وهو الماخوذ من كمية الانبساط او من حال القوة على فعلها وهو الماخوذ من مقدار القوة او من حال جرم العرق وذلك اما من ملمسه او من قوامه فيكون صنفين او يكون ماخوذا مما في تجويفه وذلك الممتلي والفارغ او يوخذ من الاشياء التي يمكن المقايسة بينها وهو الماخوذ من الوزن واما التي يوخذ من اكثر من نبضة فهو الماخوذة من الاستواء ثم ينظر في المختلف بل يلزم طريقة واحدة او لا فيكون الماخوذ من النظام وعدمه وهو على ما يرى من الانتشار **قوله** واما جنس مقدار النبض شروع في بيان كل واحد من الاجناس وقدم الجنس الماخوذ من مقدار الانبساط لانه اعم وانما سماه ههنا جنس مقدار النبض لان المراد بمقدار الانبساط مقدار ما يتحرك من الشريان وذلك هو مقدار النبض لكن لما كان المحسوس منه في الانبساط سماه اولا جنس مقدار الانبساط على ما هو المصطلح ثم نبه على الاصل اذا عرفت ذلك فاعلم ان الانواع الداخلة تحت هذا الجنس اما بسيطة او مركبة والبسيطة هي المعتبرة بحسب قطر واحد والمركبة بحسب قطرين فصاعدا وهذه الاقطار [illegible] يعتبر حالها بما هي عليه في الحقيقة وبما هي عليه في الحس وهو الذي ينبغي ان يعتبر ههنا واقطار كل جسم ثلثة الطول والعرض والعمق وطول المنبسط من الشريان هو المحسوس منه في طول الساعد وعرضه هو المحسوس في عرضه وعمقه هو المحسوس في مسافة انبساطه وذلك عند ارتفاعه الى الانامل وانخفاضه عنها ولكل واحد من هذه الثلثة وسط وافراط وتفريط فيكون الانواع البسيطة

١٣٢
تع

الداخلة تحت هذا الجنس تسعة وهو معنى قوله ويدل من مقادير اقطاره الثلثة التي هي طوله وعرضه وعمقه فيكون

احوال النبض فيه تسعة بسيطة ومركبات وغيرها على ما ستعرفها والتسعة البسيطة هي هذه الطويل والقصير

والمعتدل والعريض والضيق والمعتدل والشرف والمنخفض والمعتدل

فالطويل هو الذي يحس اجزاؤه في طوله اكثر من المحسوس الطبعي على الاطلاق اي من النبض الذي يقرن

احساسه من المزاج الذي يكون طبيعيا على الاطلاق وهو المزاج المعتدل الحق اي الحقيقي او من الطبعي الخاص

بذلك الشخص وهو المعتدل الذي يخصه وقد عرفت الفرق بينهما في فصل المزاج والقصير ضده وبينهما المعتدل

وعلى هذا قياس الستة الباقية وانما يقاس احساس هذه الامور الى حدها لانها امور اضافية لا يعرف الا

بالمقايسة ولهم في معرفتها طريقان الاول ما ذكره جالينوس واختاره الشيخ وهو ان يقاس هذه الامور

الى ما يقتضيه نبض المعتدل الحقيقي او النوعي او الصنفي او الشخصي اما القياس الى نبض المعتدل الحقيقي

فبان يقدر ان ذلك المزاج موجود ثم ينظر ما ذا يستحق ان يكون نبضه عليه فيقاس نبض هذا الشخص الذي

يحس نبضه اليه ليعلم مقدار بعده في مزاجه عن ذلك الاعتدال واما الى نبض المعتدل بحسب النوع وهو المزاج

الذي هو افضل ما يكون للانسان وذلك بان يعرف ما يستحقه الشخص الذي يكون كذلك من النبض فيقاس

نبض هذا الشخص اليه ليعرف مقدار ما به يخالفه واما الى نبض المعتدل بحسب الصنف وهو المزاج الذي

هو افضل الامزجة لذلك الصنف فيقاس نبض هذا الشخص من ذلك الصنف الى نبض المعتدل فيه

ليعرف مقدار ما به يخالفه واما الى نبض المعتدل بحسب الشخص وهو المزاج الذي هو افضل حالات الشخص الذي

يحس نبضه وهذا يتوقف على معرفة نبضه في حال اعتدال مزاجه ليعرف مقدار خروجه والمعتدل النوعي

اولى في المقايسة من الحقيقي لان القياس فيه الى ما هو الافضل بطبيعة نوع ذلك الشخص

واما الحقيقي فالقياس فيه الى ما هو افضل في نفسه لا ما هو افضل لنوع ذلك الشخص الا انه لما اتفق

ان كان الاعتدال الانساني قريبا جدا من الاعتدال الحقيقي اعتبر الشيخ المقايسة بالحقيقي

وترك المقايسة بالنوعي والصنفي اذ يعلم من امكان المقايسة معه المقايسة معهما بطريق الاولى

والثاني ان يقاس هذه الامور بمقادير الاصابع وهو لبعض القدماء واختاره صاحب الكامل

وابن ابي صادق فانه قال في شرح مسائل حنين متى جسسنا العرق ووجدناه بقدر

الاصابع الاربع ويفضل عليها كثيرا يسمى طويلا وان كان دون ذلك يسمى قصيرا

وان كان يقربها يسمى [illegible] ومتى جسسناه ووجدناه يا [illegible] من الانامل بقدر [illegible]

[illegible]

١٣٢٣ سع

والاشرف والمنخفض والمعتدل فالطويل هو الذي يحس اجزاؤه في طوله اكثر من المحسوس الطبعي على الاطلاق وهو المزاج المعتدل الحق او من الطبعي الخاص بذلك الشخص وهو المعتدل الذي يخصه وقد عرفت الفرق بينهما [illegible] ضده وبينهما المعتدل وعلى هذا القياس [illegible] الستة الباقية

. انكان ياخذ منه العدد النزر يسمى دقيقا وان كان ياخذ مقدارا وسطا يسمى معتدلا ومتى جسسناه ووجدناه
مرتفعا الى فوق ارتفاعا كثيرا كانه يغوص فى الانامل سميناه شاهقا وان وجدناه يرتفع ارتفاعا يسيرا
سميناه منخفضا وانكان ارتفاعه وسطا سميناه معتدلا وعبارة الكامل قريبة من هذا وقد طعن الامام
فى هذه الطريقة بان اصابع اللامس تختلف بالصغر والعظم فرب نبض يكون عظيما بالنسبة الى اصابع شخص
صغيرا بالنسبة الى اصابع شخص آخر وبان هذه الامور ان امكن تعريفها بمقادير الاصابع من غير المقايسة
الى المعتدل فلا يمكن تعريف سائر الاقسام كالقوة والضعف والصلابة واللين وحر الملمس وبرده الا بالنسبة
الى المعتدل وهما ضعيفان اما الاول فلان يمكن ضبط ذلك بانامل من هو معتدل فى سحنته ومقدار
اصابعه واما الثانى فلانه لا يلزم من كون بعض الاقسام بالمقايسة ان يكون جميعها بالمقايسة هذا
وقال الاستاذ ههنا الصحيح هو اعتبارا عتبارها بالمقايسة الى نبض المعتدل النوعى ان امكن والا فبالصنفى ان
لم يمكن فبالشخصى ان لم يمكن فبحالته الفاضلة الصحية لانه اذا ساوى نبضه لنبضه فى تلك الحالة عرف
ان مزاجه على ما ينبغى وان خالفه دل على انه تغير بخلاف ما لو اعتبر بالقياس الى المعتدل الحقيقى فانه اذا كان
الملمس حارا حرارة كثيرة مثلا لا يدل الا على كون هذا البدن حارا حرارة زائدة على الحقيقى لا على ما هو
مطلوب الطبيب من الاستدلال اذ ربما كانت تلك الحرارة بقدر ما يعتبر فى صحته وربما كانت ازيد
وربما كانت انقص فلا يهتدى بذلك الى ان الواجب حفظها على ذلك المقدار او ازديادها او نقصها فظهر مما ذكرنا
ان الصحيح ان يعتبر هذه الامور بالمقايسة الى المعتدل الشخصى لا الى الحقيقى ولا الى مقادير الاصابع **وفيه نظر**
اما اولا فلان ما ذكره فى المعتدل الحقيقى آت فى النوعى والصنفى بعينه واما ثانيا فلان ما ذكره لو افاد اولوية
اعتبار الشخصى على الحقيقى لافاد اولوية اعتبار الشخصى على النوعى والصنفى مع انه قال وان لم يمكن اعتبارها
فالشخصى واما ثالثا فلانه لم يذكر ما يدل على صحة اعتبار المقايسة الى المعتدل وعدم صحة اعتبار المقايسة
الى مقادير الاصابع الا ما نقلنا من الامام وهو ايضا قائل بضعفه **قوله** واما المركبات من هذه البسيطة اى
المركبات من هذه الاقسام التسعة البسيطة كثيرة لان تركيبها بحسب العقل يحتمل ان يكون ثنائيا وثلاثيا
ورباعيا وما فوقه ايضا لكن التركيب الرباعى وما فوقه لما لم يمكن وقوعه لان الاربعة من هذه التسعة لا يستمع
الا ان يكون اثنان من قطر لكن ذلك محال اذ طرفا الافراط والتفريط فى كل قسم يستحيل اجتماعهما وكذا
الاعتدال مع كل منهما واذا امتنع وقوع التركيب الرباعى امتنع فيما فوقه بطريق الاولى فتعين وقوع الثنائى

١٣٤ لع ٣

هذه صورة جدول التركيب الثنائي

والثلاثي ويحصل من كل منها سبعة وعشرون قسما والمفردات تسعة فيكون مجموع ما يحصل من هذا الجنس ثلثة وستين قسما
والضابط في تركيب الثنائي وانحصاره في سبعة وعشرين هو ان تركب الثلثة التي في قطر الطول وهي الطويل
والقصير والمعتدل مع الثلثة التي في قطر العرض وهي العريض والضيق والمعتدل فيحصل تسعة هكذا طويل عريض
طويل ضيق طويل معتدل في العرض قصير عريض قصير ضيق قصير معتدل في العرض معتدل في الطول عريض
معتدل فيه ضيق معتدل فيه معتدل في العرض ثم تركبها في الثلث التي في قطر العمق فيحصل تسعة اخرى
هكذا طويل شاهق طويل منخفض طويل معتدل في العمق قصير شاهق قصير منخفض قصير معتدل في العمق معتدل في
الطول شاهق معتدل فيه منخفض معتدل فيه معتدل في العمق ثم تركب مع الثلثة التي هي في قطر العرض
فيحصل تسعة اخرى هكذا عريض شاهق عريض منخفض عريض معتدل في العمق ضيق شاهق ضيق منخفض ضيق معتدل
في العمق معتدل في العرض شاهق معتدل فيه منخفض معتدل فيه معتدل في العمق **واما الضابط في تركيب**
الثلاثي فهو ان يأخذ احد الامور الثلاثة التي في قطر الطول وليكن الطويل ويضم اليه احد الثلثة من قطر العرض
وليكن العريض وتركبهما مع كل واحد مما في قطر العمق فيحصل ثلثة هكذا طويل عريض شاهق طويل عريض منخفض
طويل عريض معتدل في العمق ثم يترك الاول من قطر الطول بحاله ويضم اليه الثاني من قطر العرض وهو الضيق وتركبهما
ايضا مع كل واحد مما في قطر العمق فيحصل ثلثة اخرى طويل ضيق شاهق طويل ضيق منخفض طويل ضيق معتدل في العمق
ثم يضم الى الاول من قطر الطول الثالث من قطر العرض وهو المعتدل فيه ليحصل ثلثة اخرى طويل معتدل في
العرض شاهق طويل معتدل في العرض منخفض طويل معتدل في العرض معتدل في العمق فهذه تسعة اقسام حاصلة
من الطويل وكذلك يحصل تسعة ايضا من القصير وتسعة اخرى من المعتدل في الطول وطريق ذلك ان يحفظ
قطرين ويبدل ثالثا فيأخذ القصير ويفعل به ما فعلنا بالطويل فيحصل تسعة هكذا قصير عريض شاهق قصير عريض
منخفض قصير عريض معتدل في العمق قصير ضيق شاهق قصير ضيق منخفض قصير ضيق معتدل في العمق قصير معتدل
في العرض شاهق قصير معتدل في العرض منخفض قصير معتدل في العرض معتدل في العمق ثم يأخذ المعتدل في الطول
ويفعل به ما فعلناه بصاحبيه فيحصل تسعة اخرى هكذا معتدل في الطول عريض شاهق معتدل فيه عريض منخفض معتدل فيه
عريض معتدل في العمق معتدل في الطول ضيق شاهق معتدل فيه ضيق منخفض معتدل فيه ضيق معتدل
في العمق معتدل في الطول معتدل في العرض شاهق معتدل فيه معتدل في العرض منخفض معتدل فيه معتدل
في العرض معتدل في العمق فيصير مجموع المركبات على ما شرحنا اربعة وخمسين لكن بعضها لا اسم له وبعضها له اسم

وهذه للتركيب الثلاثي

وهي ستة فان الزايد طولا وعرضا وارتفاعا يسمى العظيم والناقص في ثلثها اي الطول والعرض والارتفاع يسمى صغيرا او بينهما اي بين العظيم والصغير المعتدل والزايد عرضا وشهوقا يسمى الغليظ والناقص فيها الدقيق وبينهما اي بين الغليظ والدقيق المعتدل قوله واما الجنس الماخوذ من كيفية قرع العرق للاصابع هذا ثاني الاجناس وانواعه ثلثة القوي وهو الذي يقاوم الجس عند الانبساط والضعيف يقابله والمعتدل بينهما ولا ابهام في شي من ذلك لكن اختلفوا في التقابل الذي بين القوي والضعيف فقال الامام وتابعه القرشي انما جعل الضعيف مقابل القوي ولم يجعل ضدا لان التقابل اعم من التضاد فان العدم والملكة متقابلان وان لم يكونا متضادين والتقابل بين القوي والضعيف تقابل العدم والملكة ولهذا التحقيق جعل السريع ضد البطي والصلب ضد اللين ولكنه يشكل بانه جعل الخالي ضد الممتلي مع ان التقابل بينهما تقابل العدم والملكة **وفيه نظر** اما اولا فانه لم يات بدليل على ان التقابل هو تقابل العدم والملكة واما ثانيا فان الممتلي على ما في عبارة عما يزيد فيه الدم والروح على ما يجب اذ ما يحس فيه رطوبة مالية اكثر مما يحس في المعتدل والخالي عبارة عما ينقص فيه الدم والروح على ما يجب او ما يحس فيه برطوبة اقل مما يحس في المعتدل فلا يكون بينهما تقابل العدم والملكة بل تقابل التضاد ان نظرنا الى ان الزايد والناقص والكثير والقليل وجوديان وبينهما غاية الخلاف وتقابل التضايف ان نظرنا الى ان الزايد والناقص متضايفان وكذا الكثير والقليل وقال الشيخ التقابل بينهما تقابل التضاد لان القوي والضعيف ذاتان وجوديتان متعاقبتان على محل واحد بينهما غاية الخلاف وهذا انما يتم لو بين انهما وجوديان ولم يبينه فكانه اعتمد على ان القوي هو ما يكون مقاومته اكثر من المعتدل والضعيف ما يكون مقاومته اقل منه وعلى هذا يكونان وجوديين وقال الاستاذ الحق في هذا ان النزاع لفظي لان الضعيف تارة يفسر بما ذكر فيكون التقابل تقابل التضاد وقد يفسر بعدم المقاومة فيكون تقابل العدم والملكة **وفيه نظر** اذ لو جعل التقابل بينهما تقابل العدم والملكة فلا يكون بينهما واسطة فينتفي المعتدل بينهما والامام والقرشي ايضا غفلا عن هذه الدقيقة حتى قالا ان التقابل بينهما تقابل العدم والملكة هذا وقال القرشي انواع النبض باعتبار القوة ثلثة لان القوة المحركة اما قوية او ضعيفة او متوسطة وهذا على مذهبهم انه عندهم ان القوة المحركة للانبساط والانقباض

فان الزايد طولا وعرضا وارتفاعا يسمى العظيم والناقص في ثلثها يسمى الصغير وبينهما المعتدل والزايد عرضا وشهوقا يسمى الغليظ والناقص فيهما يسمى الدقيق وبينهما المعتدل وفي ان ...

١٣٦

٣ تع

هذا بيت مصطلح الاطباء ... فانهما ... من كيفية قرع العرق للاصابع ... فانواعه ثلثة القوي وهو الذي يقاوم الجس عند الانبساط والضعيف يقابله والمعتدل بينهما

بعض

والانقباض وهي اما على مذهبنا فيكون انواعه تسعة لان عندنا ان الباسط قوة الشريان والقابض هو قوة القلب بتوسط جذب الروح وامتناع الخلاء ولا امتناع في ان يكون قوة الشريان ضعيفة وقوة القلب قوية وبالعكس واما كيف يكون من الانواع تسعة فذلك لان حركة الانبساط اما ان تكون قوية او ضعيفة او متوسطة وعلى كل من الاقسام اما ان يكون حركة الانقباض قوية او ضعيفة او متوسطة فيكون اقسام القوي في الانبساط ثلثة وكذا الضعيف فيه والمتوسط وقد سبقت الاشارة الى ضعف رائه قوله واما الجنس الماخوذ من زمان كل حركة هذا ثالث الاجناس وانواعه ثلثة السريع وهو الذي يتم الحركة في مدة قصيرة والبطي نحو ثم المعتدل بينهما قال القرشي كل حركة لابد له من زمان فاذا فرضنا مسافة يقطعها متحرك فقطعها اما ان يكون في زمان قصير او في زمان طويل او في زمان متوسط والاول هو السريع والثاني البطي والثالث المعتدل في ذلك وليس على ما ينبغي لان الزمان القصير ● طويل غير محدود بين لانهما اضافيان فرب قصير هو طويل بالنسبة الى غيره وبالعكس فالاولى في ذلك اعتبار المعتدل الذي يقاس النبض اليه فان وجد زمان حركته اقل من زمانه فهو السريع وان وجد اكثر منه فهو البطي وان ساواه فهو المعتدل وعلى هذا يكون المراد في مدة قصيرة انها تكون قصيرة بالنسبة الى حد المعتدل قال المسيحي ان انواع هذا النبض اكثر من ثلثة لان النبض له حركتان حركة الانبساط والانقباض واذا كان زمان احدهما قصير الا يلزم ان يكون زمان الاخرى كذلك فاقسام كل منهما ثلثة السريع في الانبساط والبطي فيه والمتوسط وهكذا في الانقباض واذا كان كذلك فقوله ان انواعه ثلثة انما الاتباع المشهور واما لاعتبار زمان الانبساط فقط لان الانقباض قلما يحس وليس بشي لان حركة النبض سواء اخذت مطلقة او مقيدة بالانبساط او الانقباض لا يزيد على ثلثة بل يكون اما سريعة او بطيئة او معتدلة وزيادة الاقسام عليها انما هي من مقايسة احدى الحركتين بالاخرى وذلك غير ما نحن فيه

قوله واما الجنس الماخوذ من قوام الآلة هذا رابع الاجناس واصنافه ثلثة اللين وهو القابل للاندفاع الى داخله عن الغامز بسهولة والصلب ضده ثم المعتدل بلا ان الشريان اما ان يكون بحيث يعصى على الغامز في الانغماز او يطاوعه بسهولة او يكون في ذلك متوسطا وقد يشتبه الصلب بالقوي من جهة كثرة نفوذهما في الاصابع وكثرة انغمازهما عنها ويفرق بينهما بان الغمز في

واما الجنس الماخوذ من زمان كل حركة
فانواعه ثلثة السريع وهو
الذي يتم الحركة في مدة قصيرة والبطي نحو
ثم المعتدل بينهما

١٢٧
تع

من قوام الآلة فاصنافه ثلثة
اللين وهو القابل للاندفاع
الى داخله عن الغامز بسهولة
والصلب ضده ثم المعتدل بينهما

فان دفع اليد عند تراجعه بقوة فهو قوي والا فهو صلب وانما عبر من اقسام هذا الجنس وما بعده بالاصناف وعن اقسام ما تقدم بالانواع اما لان المقسمات التي كانت لما تقدم من الاجناس كالانبساط والانقباض والقوة والضعف والسرعة والبطوء احتملت ان يكون فصولا لتلك الاقسام لحملها عليها بلا تاويل وتميزها عما عداها بخلاف المقسمات التي لما ياتي من الصلابة واللين والامتلاء والخلو والحرارة والبرودة فانها لا تحتمل كونها فصولا او لوازم لها بل هي اعراض تلحق الشريان ويوصف النبض بها تجوزا لكون الآلة التي هي الشريان يوصف بها فيكون النبض اللين حركة الشريان اذا كان الشريان قابلا للاندفاع عن الغامز بسهولة والصلب ما يقابله وعلى هذا في غيرهما واما للتنبيه على ان كلها اصناف واطلاق الانواع عليها اولا كان اتباعا للمشهور واطلاق الاصناف على البواقي على ما هي عليه ثم ان المذكورات من الاجناس والانواع والاصناف ليست اجناسا للنبض ولا انواعا واصنافا له بل اجناس دلائل النبض وانواع دلائله واصنافها لكن لما اضيف الى النبض تجوزا وقع الناس فيما وقعوا حتى ان قال المسيحي ان القوم عرض حال في الآلة هي الشرائين وح كيف يكون هذا الصنف من جملة النبض الذي هو الحركة ثم قال واعتذر ابن ابي صادق عن ادخال هذا في النبض بوجوه ثلثة ١ ان هذا لا يدرك الا بالحركة ولما كان كذلك ادخل فيها ب ٢ انه دال على احوال القلب والنبض ايضا كذلك ج ان الفاضل جالينوس ادخله في النبض تبعا للمتقدمين والاول عذر فاسد ادراكه لازم لادراك الحركة واللازم غير الملزوم والثاني مثله لان التنفس وسعة الصدر وضيقه دالة على احوال القلب وليس بنبض والثالث هذيان محض هذا ما قاله وهو الهذيان بالحقيقة لما قلنا من ان اطلاقه عليه انما هو على سبيل التجوز **قوله** واما الجنس الماخوذ من حال ما يحتوي عليه هذا خامس الاجناس واصنافه ثلثة الممتلي وهو الذي يحس كان في تجويفه رطوبة مالية تعتد بها لافراغ صرف والخالي ضده وهو الذي يحس فارغا والمعتدل وهو الذي يحس فيه رطوبة بقدر طبعي لذلك الشخص او الصنف او النوع كما تقدم وانما يكون ثلثة لان ما يحتوي عليه الشريان من الدم والروح اما ان يكون اكثر من المقدار الطبعي او اقل منه او لا اقل ولا اكثر وانما قال في الممتلي كان في تجويفه احترازا من النبض الرطب لاشتراكهما في استيلاء الرطوبة عليهما وافتراقهما في ان الرطوبة في الرطب مداخلة بجرم العرق وفي الممتلي في تجويفه والحس انما يفرق

واما الجنس الماخوذ من حال ما يحتوي عليه فاصنافه ثلثة الممتلي وهو الذي يحس كان في تجويفه رطوبة مالية

١٣٨
٣ لع

حج

انما يفرق بينهما بان الرطب يكون لا محالة لينا لان كل رطوبة تداخل جرم العضو فانها لينة والممتلي يمكن ان لا يكون كك لجواز ان يكون قوام الرطوبة المالية في تجويفه بحيث يعسر نفوذها في مسام الشريان وانما قال يعتد بها احترازا من المعتدل فان الرطوبة الكائنة وان كان يحس فيه بخلاف ما في الخالي لكنها لا يعتد بها لقلتها وانما قال لا فراغ صرف على ما ظن ليصح ان يقول والخالي ضده اذ لولاه لصدق على المعتدل ايضا وقيل انه زايد وقال الاستاذ هو احتراز من الخالي وليس على ما ينبغي لانه اذا خرج بقوله يعتد بها المعتدل فخروج الخالي يكون بطريق الاولى **وفيه نظر** لان الفراغ اذا لم يخرج بدونه فلا يخرج المعتدل بطريق الاولى لا بقال الفراغ الصرف محال فكيف يحس به في الخالي لانه لا يلزم من حساس الفراغ ان يكون فارغا عن جميع الاجسام فانه هنا بجوفا ليا وهو في الحقيقة ممتلي لان المراد بالخلاء الخلاء من الرطوبة المحسوسة **قوله** واما الجنس الماخوذ من ملمسه هذا سادس الاجناس واصنافه ثلثة الحار والبارد والمعتدل وهو ظ لكن البحث في انه لم يعتبر والرطب واليابس والمعتدل بينهما ايضا ليزيد الاقسام وايضا كيف يعرف ان النبض حارا وبارد وهو مغطى بالجلد واللحم اما الاول فقال السيدي انما لم يعتبروا لان الرطوبة واليبوسة كيفيتان منفعلتان والحق انهم انما لم يعتبروهما لان الرطوبة ان كانت في تجويف العرق رجع الى ما يحتوي عليه الشريان وان لم تكن في تجويفه بل كانت مداخلة جرمه بحيث اوجب لين جرمه رجع ذلك الى قوام الالة وكذا اليبوسة اذا غلبت اوجبت الصلابة ورجع الى حال القوام واما الثاني فانما يعرف بان يوضع اليد اولا على موضع من الجسم غير موضع الشريان فاذا احست كيفيته وعلمت نسبتها الى كيفية معتدل المزاج ثم من ذلك مقدار ما يستحق ان يكون عليه كيفية موضع الشريان ثم يوضع اليد على الشريان ويحس بما يحس من الكيفية الى الكيفية التي يستحقها ذلك الملمس فان كان اسخن من ذلك كما في الدق حكم انه حار وان كان ابرد حكم انه بارد والا فمعتدل هذا طريق حسن لكن الكلام في احساس الشريان ابرد من ملمس ما في جلد البدن اذ يبعد جدا ان يكون الشريان مع كثرة ارواحه واتصاله بالقلب ابرد من ظاهر البدن الا ان يكون تسخن الظاهر لامر من خارج **قوله** واما الجنس الماخوذ من زمان السكون هذا سابع الاجناس وهو الماخوذ من حال زمان السكون في القصر والطول والاعتدال واصنافه ثلثة المتواتر وهو القصير الزمان المحسوس من القرعين

١٣٩

تع

قر

والفرق بينه وبين السريع ان هذا ماخوذ من زمان السكون والسريع من زمان الحركة وقد يفرق
بينهما بوجه آخر وهو ان هذا لا يدرك الا بحركتين والسريع يدرك بحركة ويقال له اى للمتواتر
ايضا المتدارك لتلاحق بعض النبضات ببعض بسرعة والمتكاثف لانضمام احدى النبضتين بالاخرى
من غير تخلل زمان كثير بينهما والمتفاوت ضده اى الطويل الزمان المحسوس بين القرعتين
ويقال له ايضا المتراخى والمتخلخل لضد المعنيين المذكورين فى المتدارك والمتكاثف وبينهما
المعتدل وهو المتوسط الزمان المحسوس بين القرعتين وانما ينحصر فى هذا الثلثة لان الزمان الذى
لا يحس النبض فيه متحركا اما ان يكون اقصر مما فى المعتدل وهو المتواتر او اطول من ذلك وهو المتفاوت
او لا اقصر ولا اطول وهو المعتدل وهذا ان اعتبر زمان السكون فى الحس وهو ما بين الانبساطين لان ما بينهما
لا يظهر فى الحس حركة واما لو اعتبر زمان السكون الحقيقى وذلك هو السكون الداخل والخارج فاصناف
هذا الجنس يكون تسعة لان زمان السكون الخارج اما ان يكون اقصر مما فى الطبعى او اطول او مساويا
وعلى التقادير فزمان السكون الداخل اما ان يكون اقصر مما فى الطبعى او اطول او مساويا والى ما ذكرنا اشار
بقوله ثم هذا الزمان هو بحسب ما يدرك من امر الانقباض اى زمان السكون انما يتبين بحسب حال الانقباض
فان قلنا ان الانقباض لا يدرك اصلا كان هو الزمان الواقع بين كل انبساطين وهو زمان امور اربعة
السكون الخارج وكل الانقباض لانه اذا لم يحس به يكون فى حكم السكون ... السكون الداخل و
اول الانبساط لانه لا يحس ايضا وان قلنا ان الانقباض يدرك كان ذلك الزمان باعتبار زمان الطرفين
اى طرفى الانبساط والانقباض اذ لكل منهما طرفان محيطى ومركزى وانما قال زمان الطرفين
ولم يقل زمان السكونين ليدخل فى الطرف المركزى اخر الانقباض واول الانبساط الثانى لانهما غير محسوسين
فيكون حكمهما حكم السكون فعلى الاول ان لم يكن الانقباض مدركا كان المتواتر ما يكون ما بين الانبساطين
فيه وهو زمان الامور الاربعة اقصر مما فى المعتدل والمتفاوت ما يكون هذا الزمان فيه اطول
مما فى المعتدل والمعتدل ما يكون هذا الزمان فيه مثل زمان المعتدل وعلى الثانى اى ان كان مدركا
كان المتواتر ما يكون الزمان الذى بين المحسوس من الانبساط والمحسوس من الانقباض
اقصر مما فى المعتدل وذلك اما زمان السكون الخارج او زمان الامور الثلثة التى عرفتها والمتفاوت
ما يكون فيه هذا الزمان اطول مما هو فى المعتدل والمعتدل ما يكون هذان الزمانان فيه مساويين لهذين الزمانين فى

ويقال له ايضا المتدارك والمتكاثف والمتفاوت ضده ويقال له ايضا المتراخى والمتخلخل وبينهما المعتدل ثم هذا الزمان هو بحسب ما يدرك من امر الانقباض

فان كان لا يدرك الانقباض اصلا كان هو الزمان الواقع بين كل انبساطين وان ادرك كان باعتبار زمان الطرفين

٧٠٥

في المعتدل ويظهر من هذا ان زمان المتواتر والمتفاوت على تقدير عدم ادراك الانقباض يكون اطول
ما اذا كان مدركا اذ على تقدير ادراكه ينقص زمانه من زمان السكون وقال الامام ان زمان التواتر على
تقدير عدم ادراك الانقباض يكون اطول منه على تقدير ادراكه واما التفاوت فبالعكس وقال الخونجي
بعكس قول الامام وفساده مما تبين مما ذكرنا من ان زمان التواتر والتفاوت يكون اطول لا زمان التواتر
فقط على ما قاله الامام او زمان التفاوت فقط على ما قاله الخونجي وقال الامام ايضا في كون المتفاوت ضدا
للمتواتر نظر لان الزمان القصير لا يضاد الزمان الطويل من حيث انهما زمانان اذ لا تضاد في الكيات
ولا من حيث ان احدهما طويل والآخر قصير لانهما اضافيان عارضان للزمانين الذين لا تضاد بينهما
واما السكنات الحاصلة في هذه الازمنة فهي طبايع عدمية فلا يتضاد فعلمنا ان اطلاق لفظ الضد على ذلك
مجاز وقد اجاب بعضهم عنه بان المراد بالضد ههنا بل في جميع مباحث الطب ليس ما يراد به في الحكمة بل
مجرد المقابلة بين امرين مع احتمال وجود الوسط بينهما وهذا مما يؤكد قول الامام من ان اطلاق الضد عليه بالمجاز
والجواب الحق ان المتواتر ليس عبارة عن الزمان بل عن نبض له اضافة مخصوصة الى الزمان والنبض حركة والحركات
قد تتضاد اذا اخذت مع الاضافة كالحركة الصاعدة المتضادة للهابطة وقال المسيحي الحق عندي ان التقابل
بينهما تقابل التضايف فان جعل المتواتر عبارة من ان يكون زمان السكون قصيرا والمتفاوت عبارة
من ان يكون زمان السكون طويلا فيكون من المضاف المشهوري وان لم يعتبر نفس الزمان بل اخذ مجرد
الطويل والقصير كان ذلك من المضاف الحقيقي وعلى التقديرين هما ذاتان مقولتان احديهما بالقياس الى الاخرى
فهذا هو التحقيق في هذا الباب لا تحقيق فيه لان المتواتر في الحقيقة ليس شيئا مما ذكره وكذا المتفاوت
بل حركة مضافة الى الزمان فيتحقق التضاد **قوله** واما الجنس الماخوذ من الاستواء والاختلاف هذا ثامن الاجناس
وهو الماخوذ من الاستواء والاختلاف فهو اما مستو واما مختلف غير مستو ولا ثالث لان المتوسط بين المستوي
والمختلف لا يكون معتدلا ولذلك اتبع المختلف بقوله غير مستو في معرض التفسير لينبه بذلك على انحصار
هذا الجنس في المستوي والمختلف اذ لا يكون بين الشيء وعدمه واسطة والمعتدل وان صدق عليه انه غير مستو
لكن لا يمكن تفسيره به بل يصدق على معتدل وكذا في سائر الاجناس **قوله** وذلك في الاستواء والاختلاف
يكون اما باعتبار نبضات بان يكون نبضة اللاحقة مشابهة للسابقة في امور خمسة العظم والصغر
والقوة والضعف والسرعة والبطوء والتواتر والتفاوت والصلابة واللين ولا يكون فان كانت متشابهة

١٤١
تع

فهو المستوي وان لم يكن فهو المختلف واما باعتبار تشابه اجزاء نبضة بان يكون مواقع الاصابع كلها
متشابهة في الامور المذكورة او لا يكون فان كانت فهو المستوي والا فهو المختلف ولا حاجة في ادراك
الاستواء والاختلاف بهذا المعنى الى نبضة اخرى بل يكفي في ذلك اعتبار النبضة الواحدة وتشابه
الاجزاء واختلافها انما يعتبر بحسب طول النبضة لان اعتبار ذلك في العرض والسمك عسر لقلة الظهور
فيهما واما باعتبار التشابه في جزء واحد من النبضة اي موقع اصبع واحدة بان يكون اول الانبساط
وآخره وما بينهما متشابهة في الامور المذكورة او لا يكون فان كان فهو المستوي والا فهو المختلف
ويكفي في معرفة الاستواء والاختلاف موقع اصبع واحدة بدون اعتبار باقي المواقع التي
في النبضة الواحدة ولما كان الاستواء والاختلاف باعتبار الاول والثاني ظاهرين دون هذا
بينه بقوله حتى ان النبض الواحد يكون آخر انبساطه اسرع لشدة الحاجة او اضعف للضعف
اذ يعرف منه امكان اعتبار الاستواء والاختلاف بالجزء الواحد لانه اذا كان اول الانبساط
مخالفا لآخره في النبض الواحد يكون اول الانبساط الذي تحت الاصبع مخالفا لآخره فيعرف
ان الجزء الواحد قد يكون متشابه الاجزاء وقد يكون غير متشابه الاجزاء اعلم ان الاطباء خصصوا
الاستواء والاختلاف في نبضات او في اجزاء نبضة او في جزء واحد من النبضة بالامور الخمسة
دون الاجناس الباقية اي بجنس الامتلاء والخلاء وجنس الحار والبارد وجنس الوزن وجنس النظام
ومقابله اما الاول فلانه يبعد وقوع الاختلاف فيهما اذ يبعد جدا ان يكون الشريان في النبضة السابقة
ممتليا او حارا وفي اللاحقة خاليا او باردا فضلا عن ان يكون كذلك في موقع اصبع دون اخرى
واما الوزن فلانه مما يعسر ادراكه فضلا عن الاستواء والاختلاف فيه واما جنس النظام ومقابله فلا دخل له
في الاستواء والاختلاف ولما لم يكن ما ذكر مانعا من اعتبار ذلك لان الاختلاف في اجزاء نبضة
او في جزء من اجزائها مما يبعد وقوعه في الصلابة واللين ايضا مع اعتباره اذ يبعد ان يكون موقع
اصبع او جزء منه لينا وموقع اخرى او جزء منه صلبا وكذا في العظم والصغر قال الشيخ وان شئت
بسطت القول واعتبرت الاستواء والاختلاف في الاقسام الثلثة المذكورة اي النبضات
واجزاء النبضة وجزء منها سائر الاقسام الاخرى اي الباقية بعد الخمسة ولكن ملاك الامر لا اعتبار
مصروف الى هذه اي الخمسة المذكورة لان ظهور الاستواء والاختلاف في الامور الثلثة هي هذه الخمسة

الخمسة والضابط في الاقسام الحاصلة ههنا هو ان ما فيه الاختلاف امور ثلثة وما به الاختلاف
خمسة واقسام الاول بحسب البساطة والتركيب سبعة لان البسائط ثلثة المختلف في نبضات
المختلف في اجزاء نبضة المختلف في جزء واحد والمركب الثنائي ثلثة المختلف في نبضات
واجزاء نبضة المختلف في نبضات وفي جزء واحد المختلف في اجزاء نبضة وفي جزء واحد والثلاثي واحد
وهو ظاهر واقسام الثاني بحسب البساطة والتركيب احد وثلثون لان البسائط خمسة المختلف
في العظم والصغر المختلف في القوة والضعف المختلف في السرعة والبطوء المختلف
في التواتر والتفاوت المختلف في الصلابة واللين والمركب الثنائي عشرة الاول
منها مع الاربعة والثاني مع الثلثة والثالث مع الاثنين والرابع مع الخامس والمجموع عشرة
وهو ظاهر وكذا المركب الثلاثي عشرة ايضا لان كل شيء منها مع كل واحد من الثلثة الباقية
يكون تسعة ومجموع الثلثة الباقية واحد ا مختلف في العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة
والبطوء ب مختلف في العظم والصغر والقوة والضعف والصلابة واللين ج مختلف في العظم
والصغر والسرعة والبطوء والتواتر والتفاوت د مختلف في العظم والصغر والسرعة والبطوء والصلابة
واللين ه مختلف في العظم والصغر والتواتر والتفاوت والصلابة واللين و مختلف في القوة والضعف
والسرعة والبطوء والتواتر والتفاوت ز مختلف في القوة والضعف والسرعة والبطوء والصلابة
واللين ح مختلف في القوة والضعف والتواتر والتفاوت والصلابة واللين ط مختلف في السرعة
والبطوء والتواتر والتفاوت والصلابة واللين ي والمركب الرباعي خمسة ا مختلف في العظم
والصغر والضعف والقوة والسرعة والبطوء والتواتر والتفاوت ب مختلف في العظم
والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطوء والصلابة واللين ج مختلف في العظم
والصغر والقوة والضعف والتواتر والتفاوت والصلابة واللين د مختلف في العظم
والصغر والسرعة والبطوء والتواتر والتفاوت والصلابة واللين ه مختلف في القوة والضعف
والسرعة والبطوء والتواتر والتفاوت والصلابة واللين والخماسي قسم واحد وهو ظاهر
فاذا ضرب اقسام الاول وهي سبعة في اقسام الثاني وهي احد وثلثون يصير مائتين
وسبعة عشر وهي اقسام المختلف ويعرف من ذلك ان اقسام المستوي ايضا يكون مثلها

١٤٣
سع

٩ ان يكون السابقة متخالفة النسبة والمقدار معًا والآتية توافقها في المقدار فقط مثال المنتظم المطلق الحافظ المقدار الواحد ان تكون النبضة الاولى عشرة اجزاء والثانية تسعة والثالثة ثمانية وهكذا حتى ينقص كل نبض عما قبلها بجزء واحد مثال المنتظم المطلق الحافظ للنسبة الواحد ان يكون الاولى عشرين والثانية خمسة عشر والثالثة احد عشر وثلثة ارباع وهكذا حتى ينقص كل نبضة عما قبلها بربع **مثال الاول** من المنتظم الدائر ان يكون الاولى ستة والثانية اربعة والثالثة اثنين والرابعة ستة والخامسة اربعة والسادسة اثنين **ومثال الثاني** ان يكون الرابعة عشرة والخامسة ثمانية والسادسة ستة **ومثال الثالث** ان يكون الرابعة اثني عشر والخامسة ثمانية والسادسة اربعة **ومثال الرابع** ان يكون الاولى تسعة والثانية ستة والثالثة اربعة والرابعة تسعة والخامسة ستة والسادسة اربعة **ومثال الخامس** ان يكون الرابعة ثمانية عشر والخامسة اثني عشر والسادسة ثمانية **ومثال السادس** ان يكون الرابعة عشرة والخامس سبعة والسادس خمسة **ومثال السابع** ان يكون الاولى اربعة والثانية ثلثة والثالثة واحدة والرابعة اربعة والخامس ثلثة والسادسة واحد **ومثال الثامن** ان يكون الرابعة ثلثة والخامسة ستة والسادسة اثنين **ومثال التاسع** ان يكون الرابعة عشرة والخامسة تسعة والسادسة سبعة **قوله** واذا حققت وجدت هذا الجنس العاشر كالنوع من الجنس التاسع اي جنس الاستواء والاختلاف وفي بعض النسخ هذا الجنس التاسع من الجنس الثامن ولكل وجه اما الاولى فلان الاطباء جعلوا هذا جنسا عاشرا وجنس الاستواء والاختلاف تاسعا فكانه صار العاشر اسماله والتاسع لذلك واما الثانية فلانه عند تعديد الاجناس جعل هذا تاسعا وذاك ثامنا ولذا كان هذا عند التحقيق كالنوع من جنس الاستواء والاختلاف لان المنتظم وعدم المنتظم نوعان من المختلف الذي هو نوع لذلك وهو ظاهر وقال الامام النبضات انما تكون منتظمة اذا كانت مستوية من بعض الوجوه وانما تكون مستوية اذا كانت مستوية من كل الوجوه فالاستواء من كل الوجوه اخص من الاستواء من بعض الوجوه لانه كلما كان مستويا من كل الوجوه صدق عليه انه مستو من بعض الوجوه ولا ينعكس واذا كان كذلك كان الانتظام اعم من الاستواء فقد دخل تحت المنتظم المستوي وبعض اقسام المختلف واما عدم الانتظام فهو اخص من الاختلاف فاذا اعتبرنا كل واحد من جنس الاستواء والاختلاف وجنس النظام وعدم النظام وجدنا احد الطرفين من الاول اعم من احدهما من الثاني والآخر من

واذا حققت وجدت هذا الجنس التاسع كالنوع …

برج

من الاول اخص من الآخر من الطرف الثانی ضرورة ان الاستواء فی الجنس الماخوذ من جنس الاستواء والاختلاف اخص من الانتظام فی الجنس الماخوذ من النظام وعدم النظام واذا كان كذلك لم يكن جعل احدهما جنسا للآخر اولى من العكس فوجب جعل كل واحد منهما جنسا مستقلا بنفسه وهو ضعيف لما قوله النغمات انما يكون منتظمة اذا كانت مستوية من بعض الوجوه فلان الانتظام انما يصح اذا كانت النغمات متشابهة فی نسبة التخالف او فی مقدار التخالف والاستواء انما يكون بتشابههما فی الامور الخمسة والتشابه فی الاختلاف خارج عن ذلك فجاز ان يكون مختلفة فی الامور الخمسة اختلافا متشابها حتى يصدق انه بعض منتظم ولا يصدق انه متساو باعتبارها اصلا وكذلك اذا كانت النغمات متساوية فی الامور المذكورة لم يصدق انه منتظم اذ لا اختلاف حتى يصدق انه حافظ للنظام وما قوله وانما يكون مستوية اذا كانت مستوية من كل الوجوه فلان المراد بالاستواء ان كان مطلقه ففساده بين لان مطلقه كما يصدق على الاستواء من كل الوجوه يصدق على الاستواء من وجه وان كان الاستواء على الاطلاق اى من كل وجه فذلك لا يدل على المطلوب لان الاستواء المطلق اى من كل وجه فرد من افراد مطلق الاستواء ولا يلزم من دخوله تحت المنتظم دخول مطلق الاستواء تحته بل الحق ما قاله الشيخ لان المنتظم بالاتفاق معتبر بالمختلف الذی يكون للاختلاف نظام محفوظ وغير المنتظم بالمختلف الذی لا يكون للاختلاف نظام محفوظ فيكون كل منتظم مختلفا من غير عكس وكذا غير المنتظم والخاص يكون قسما من العام لا قسيما منه **قوله** وينبغی ان يعلم ان فی النغم طبيعة موسيقارية موجودة ليس من تتمة مباحث جنس النظام وعدم النظام بل مقدمة لمباحث جنس الوزن فمهدها قبل الشروع فی ذلك وقول الشارحين كانه كان مكتوبا فی الحاشية فنقله النساخ الى ههنا غلطا بعيدا اذ المراد منه هو ان ما يبحث صناعة الموسيقی بحسب جزئية فی كل صنعة موسيقارية ثابت فی النغم وبيان ذلك موقوف على معرفة امور لا بد من الاشارة اليها فنقول وبالله التوفيق **الموسيقار** آلة الغناء كالبربط وغيره **والموسيقی** صناعة يبحث فيها عن احوال النغم انها كيف تاتلف وتتفق وتتنافر وعن الازمنة المتخللة بين النغمات وان تخللت بين النقرات بل هی اولى لما ياتی ان النقرة مبدأ النغمة واعتبار الزمان المتخلل انما هو من مبدأها لا من انقطاعها اذ لو انقطعت الاولى عن الثانية لا يحصل التوافق كما لو اتصلتا بحيث لا تميز مبدأ احدهما عن منتهى الاخرى ويسمى هذا نغمة عندا اهل الطرب ويسمونه **غول** ويعلم من تعريف الموسيقی انه يتجزى الى جزئين احدهما يبحث عن احوال النغم فی كيفية تالفها وتوافقها وتنافرها ويسمى **علم التاليف** والآخر يبحث عن الازمنة المتخللة بين النغمات ويسمى **علم الايقاع والنغمة** صوت لابث زمانا على حد ما من الحدة والثقل

فی

والنقرة هي القرعة التي تكون مبدأ للنغمة **وتوافق النغم** عبارة عن كونها بحيث تحصل عند اجتماع نغمتين او اكثر التذاذ ويميل السامع الى استماعها **والتنافر** يقابله **والايقاع** جملة نقرات تتخللها ازمنة محدودة المقادير **وادوار الايقاع** طائفة منه بقدر ما النقرة **والبعد** عبارة عن مجموع نغمتين مختلفتين بالحدة والثقل وما زاد عليها يسمى **جمعا** وان روعي فيها ترتيبا يسمى **لحنا** والنغمتان ما لم تختلفا بالحدة والثقل لم يتصور هناك بعد ولا من تركيبها لذة لكونه تكرارا لهما بالمساواة واذا اختلفا فيهما وحصل بعد فان لم يقع بين البعد الاول والثاني تفاوت لم يحصل من التركيب لذة ايضا لما مر وان وقع فان لم يكن التفاوت بين البعدين بمقدار احدهما على الآخر بوجه فلا يصير اصغرهما بمقدار التفاوت ايضا كالتسعة والخمسة فان التفاوت بينهما هو الاربعة ليست تسعة ولا خمسة لا بالفعل ولا بالقوة لانها لا يصير بالتكرار مثل احدهما ولا يصير اصغرهما الذي هو الخمسة بمقدار التفاوت بوجه يسمى ابعادا غير متفقة وغير ملائمة ايضا وان كان بمقدار احدهما على الآخر بالفعل او بالقوة يسمى ابعادا متفقة وملائمة وتنقسم الى ثلاثة اقسام لان التفاوت بينهما اما ان يكون بمقدار احدهما بالفعل او بالقوة والثاني اما ان يكون بحيث يصير التفاوت بمقدار احدهما بالتكرار او لا بل يصير اصغرهما بمقدار التفاوت بالتكرار مثال الاول كالاثنين والواحد فان التفاوت واحد وهو بمقدار احدهما بالفعل ومثال الثاني كالثلثة والاثنين فان التفاوت واحد وانه يصير بالتكرار اثنين ومثال الثالث كالستة والاثنين فان اصغرهما الذي هو الاثنان يصير بالتكرار بمقدار التفاوت وهو اربعة والسر في ان يكون بعض الابعاد ملائمة ملذة دون بعض هو ان لكل قوة من القوى كمالا مخصوصا بها واذا حصل لها ذلك حصل للنفس التذاذ لان كمال قواها من كمالاتها وان لم يحصل تألمت وان اللطافة حصوله يحصل بقدر زمان البطوء حيرة فكرية مستتبعة لالم نفساني ومن المعلوم ان كمال القوة المميزة في كمال تمييزها بين المحسوسات واذا كانت المحسوسات ذوات كميات كان كمال التمييز بينهما بادراك النسب التي بينهما فما كان منها ادراكه اسهل كان اشد ملائمة ولا خفاء ان اسهل النسب ادراكا هي نسبة الضعف لان النفس اذا سمعت الاثنان ضعف الواحد لا يعرض لها حيرة فكرية كما يعرض اذا سمعت هذا العدد ضعف وخمسة اسداس ذلك العدد فهذه النسبة اي نسبة الضعف يكون اشرف النسب التي يكون مقدار التفاوت بين البعدين بالفعل نسبة الذي بالكل اي نسبة البعد الذي يقع التفاوت بالكل الاجزاء والبعد الذي هو محيط بكل النغم اذ كل نغمة تفرض يوجد بين طرفي هذا البعد اما بعينها او ما يقوم مقامها فيكون محيطا بكل النغم وما يكون مقدار التفاوت بمقدار احدهما بالقوة فكل ما كان التكرار فيه اقل كان اشرف لكونه اقرب الى الادراك وهو نسبة المثل والضعف كالثلثة والاثنين فان الثلثة مثل الاثنين ونصفه والتفاوت بينهما واحد ويحصل من تكراره مرة اثنان ويسمى الذي بالخمس لانه ينقسم في اكثر تقاسيمه الى اربعة ابعاد لحنية تشتمل عليها خمس نغم متتالية وقال الامام انما سمي به لان اقل عددين يمكن منهما هذه النسبة هما الثلثة والاثنان ولو كان الامر

الامر على ما ذكره مما يسمى الذى بالاربع بالذى بسبع لان اقل عددين يمكن بينهما هذه النسبة الاربعة والثلثة وهو نسبة المثل والنصف فى الشرف نسبة المثل والثلث كنسبة الاربعة الى الثلثة لان التفاوت بينهما بواحد يحصل صغرهما من تكراره مرتين ويسمى الذى بالاربع لانقسامه غالبا الى ثلثة ابعاد وحينئذ يشتمل عليها اربع نغم متتالية وقال المسيحى انما سمى به باعتبار اعظم طرفيه ولو كان كذلك يسمى ذو الخمس باعتبار طرفيه بذى الثلثة وبعد نسبة المثل والثلث نسبة المثل والربع وهو ما يحتاج فيه الى تكرار التفاوت اربع مرات ثم نسبة المثل والخمس وهكذا ما امكن اعتبار نسبة المثل والجزء الا انها اذا ابعدت النسبة ووصلت الى النسبة التى تسمى طنينية وهى نسبة المثل والثمن تقل التفاوت ويفوت السمع ادراكه لقلته فلم تكن ملايما والمدرك فى الموسيقى من نسب المثل والجزء سبع نسب والقسم الثالث وهو ان لا يصير التفاوت بالتكرار مثل احدهما لكن يصير اصغر المتفاوتين بالتكرار مرة او مرتين بمقدار التفاوت يسمى نسبة الاضعاف لانه لما كان اصغرهما يحصل من تكراره التفاوت كان فضل الاعظم على الاصغر بمقدار ضعف الاصغر او اضعافه وح يكون الاعظم مثل الاصغر وضعفه او اضعافه فيكون الاعظم اضعاف الاصغر ضرورة واوله نسبة ثلثة الاضعاف لان التفاوت بينهما يحصل من تكراره مرة وهو ضعف الاصغر والاعظم مثل مجموعهما حتى يكون الاعظم ثلثة اضعاف الاصغر مثل نسبة الثلثة الى الواحد وهذه النسبة اشرف النسب الحاصلة فى هذه القسمة لانه اذا حصل التفاوت من تكراره مرة كان اقرب الى الفضل ويليه فى الشرف نسبة اربعة الاضعاف وهكذا جميع نسبها متفقة ايضا لكن لما لم يكن فى ذكرها فائدة ههنا سوى معرفة نسبة ثلثة الاضعاف لما سياتى انها تحسو فى النبض كتفينا بذكرها اذا عرفت ذلك فاعلم ان معنى قوله ان فى النبض طبيعة موسيقارية هو ان النبض هى حركة مولفة من انبساط وانقباض وكل حركتين على ما عرفت يتخللهما سكون يكون لا محالة بين ازمنة حركاتها وسكوناتها نسبة ما كما يكون بين النغمات الموسيقارية بحيث لو فرض ان قرعاتها للاصابع لو كانت مفيدة للصوت لاحست عند جريانها على المجرى الطبيعى بوزن جيد من الاوزان الموسيقارية وبخلافه عند خروجها عنه وح كما ان ما يبحث عنه صناعة الموسيقارية بحسب كل آلة تحتاج على ما عرفت فى تعريفها الى معرفة تاليف النغم على نسب بينهما فى الحدة والثقل ومعرفة النسب ادوار الايقاع مقدرة للازمنة التى تتخلل بين نقراتها كذلك حال النبض فى الامرين فان نسبة ازمنته فى السرعة والتواتر وما يقابلهما نسبة ايقاعية ونسبة احواله فى القوة والضعف والمقدار نسبة كالتاليفية اما ان نسبة ازمنته فى السرعة والتواتر نسبة ايقاعية فلان ذلك من نسبة الازمان بعضها الى البعض فى الطول والقصر كما ان فى ادوار الايقاع نسبة للازمنة المتخللة بين النقرات بعضها الى بعض فى الطول والقصر

واما ان نسبة احواله في القوة والضعف كالتاليفية فلان القوة نظيرة الحدة والضعف نظير الثقل

عند الاطباء، واما ان نسبتها في المقدار اي في الطول والقصر وغير ذلك كالتاليفية فلان النغمة الحادة

كما تكون اعظم من الثقيلة في قوة تاثيرها في الحاسة كذلك الطويل بالنسبة الى القصير وذلك ايضا عند الاطباء

واما عند اصحاب الالحان فبالعكس واما انها ليست تاليفية بل كالتاليفية فلان الحدة والثقل من

خواص الصوت **قوله** وكما ان من ازمنة الايقاع اشارة الى تشبيه آخر اي كما ان النسب التي

بين ازمنة الايقاع ومقادير النغم قد تكون متفقة اي مناسبة للامر الطبعي وقد تكون غير متفقة كذلك

النسب التي بين الاختلافات الواقعة في احوال النبض قد تكون منتظمة اي مناسبة للامر الطبعي

وقد تكون غير منتظمة **قوله** ايضا اي يجوز ان يوتى بدل المنتظم وغير المنتظم المتفق وغير المتفق ايضا

كما هو واقع في الطرف المشبه به بان يقال كذلك نسبة احوال النبض في القوة والضعف والمقدار

قد يكون متفقة في القوة والضعف والمقدار وقد يكون غير متفقة فيهما بل مختلفة لكن هذا اي كون

احوال النبض متفقة وغير متفقة خارج عن جنس اعتبار النظام وفي بعض النسخ عن اعتبار جنس

النظام وهو اولى على ما لا يخفى وكان التقديم والتاخير وقع من الناسخ الاول وانما كان هذا

خارج عن اعتبار جنس النظام لان النظام هو ان يكون الاختلافات الواقعة على نسق واحد

وكون احوال النبض في القوة والضعف والمقدار متفقة او غير متفقة هو اعتبار كونها مستوية

ومختلفة فيكون من جنس الاستواء والاختلاف لا من جنس النظام وعدمه قال القرشي وهذا التشبيه ايضا

منه مغالطة وذلك لان لفظ الاتفاق يقال على النغمات على احوال النبض باشتراك الاسم ولذلك يكون

ضد المتفق في النغم المتنافر وضد المتفق في النبض المختلف وضعفه ظاهر اذا عرفت ذلك فاعلم ان النسب

الواقعة في الموسيقى كثيرة وليست كلها محسوسة في النبض لان النسب الموسيقارية تحس بحس السمع

وهو الطف جدا من حس اللمس الذي يحس نسب النبض وجالينوس يرى ان القدر المحسوس من مناسبات

الوزن ما يكون على احدى من النسب الخمس الموسيقارية المذكورة احديهما ما يكون على نسبة الكل والخمسة اي المركبة

من البعد الذي بالكل والذي بالخمسة وهو البعد الذي يكون على النسبة ثلثة اضعاف اذ هو نسبة الضعف

مولفة بنسبة الزايد نصفا وهو اي الزايد نصفا هو الذي يقال له النسبة الذي بالخمسة وانما كان نسبة

ثلثة الاضعاف نسبة الضعف مولفة بنسبة الزايد نصفا وهو الذي بالخمسة لما عرفت من قبل ان الاعظم فيهما يكون

١٥٠

فيها يكون ثلثة امثال التالي كالثلثة والواحد ومقدم نسبة الضعف اثنان ومقدم الزايد نصفا ثلثه واذا ضرب احدهما في الآخر يحصل ستة وتالي نسبة الضعف واحد وتالي الزايد نصفا اثنان واذا ضرب احدهما في الآخر يحصل اثنان ونسبة الستة الى الاثنين نسبة ثلثة الاضعاف وحصلت من تأليف نسبة الاثنين الى الثلثة مع نسبة الواحد الى الاثنين وثانيها ما يكون على نسبة الذي بالكل وهو الضعف على ما عرفت وثالثها ما يكون على نسبة الذي بالخمسة وهو الزايد نصفا ورابعها ما يكون على نسبة الذي بالاربعة وهو الزايد ثلثا وخامسها ما يكون على نسبة الزايد ربعا وقد عرفت جميع ذلك من قبل وانما قدم نسبة ثلثة الاضعاف على نسبة الضعف والزايد نصفا مع كونها مركبة منهما لان ظهوره اكثر اذ التفاوت في الاختلاف كلما كان باكثر كان ادراك ذلك الاختلاف اكثر **قوله** ثم لا يحس اي بعد الزايد ربعا لا يحس لان ما كان منه التفاوت بين المقدم والتالي اقل من الزايد ربعا كنسبة الزايد خمسا او الزايد سدسا او غير ذلك فان الحس الملسي مقصر عن ادراكه وما كان منه التفاوت بين المقدم والتالي اكثر من ثلثة اضعاف فانه لا يوجد البتة اذ من المستبعد ان تخالف نغمة نغمة تليها باكثر من ذلك **قوله** واما استعظم اي استصعب ضبط هذه النسب المذكورة بالحس بالجيم والحاء على من لم يعتد درج الايقاع وتناسب النغم وسهله على من اعتادهما والدرج يجوز ان يكون بمعنى الطريق من قولهم خل درج اي طريقه وان يكون جمع درجة اي من اعتاد درجات الايقاع ومراتبه وتناسب النغم بالصناعة اي الموسيقية العملية ثم كان له قدرة على ان يعرف الموسيقى اي النظري منه حتى تكميل المصنوع اي الحاصل من الصناعة العلمية بالعلوم اي الحاصل بالفكر والنظر فان هذا الانسان اذا صرف تامله الى النغض امكن ان يدرك هذه النسب بالحس وفي بعض النسخ واقول ان افراد جنس المنتظم وغير المنتظم على انه احد العشرة وان كان نافعا فليس بصواب في التقسيم لان هذا الجنس داخل تحت المختلف وكانه نوع منه هذا ظاهر الا ان ... من كلامه انه قد سبق ذكره في موضع يليق به واثبته الامام وقال في شرحه ان وجه كونه نافعا هو ان جنس المنتظم وغير المنتظم احد الطرفين منه اخص من احد الطرفين من جنس المختلف وغير المختلف والآخر اعم فلا يدخل احدهما تحت الآخر بالتفسير الذي حكينا عنه قبل ذلك واما وجه انه ليس بصواب فلان التقسيم بالانتظام وعدمه تقسيم بامور عرضية لان كون النغمات متشابهة امر خارج من ماهياتها لانها نسب لاحقة بها والنسبة خارجة عن حقيقة المنتسبين والتقسيم بالاستواء وعدمه تقسيم بالامور الذاتية والتقسيم بالامور الذاتية لا يجوز جعله في مقابلة التقسيم بالامور العرضية وهو ليس بشيء لما عرفت من قبل ان كل واحد من قسمي المنتظم وغير المنتظم داخل تحت المختلف وان شيئا من المستوي والمختلف لا يجوز ان يكون اخص من المنتظم وغير المنتظم

١٥١

والذی ذکره فی بیان انه لیس بصواب ففساده بین لانه کما یجوز اعتبار عروض الانتظام وعدمه یجوز اعتبار عروض الاستواء وعدمه فالحکم بکون الاستواء وعدمه ذاتیین وبکون الانتظام وعدمه خارجیین لا یکون صوابا بل الحق انه من کلام الشیخ فالوجه فی کون افراد هذا الجنس هو انه یفید زیادة العلم باحوال النبض واقسامه لان تقسیم الکلی الی ما تحته من الجزئیات طریق فی انبساط احکامه **قوله** واما الجنس الماخوذ من الوزن هذا اخر الاجناس لما ذکر ما کان کالمقدمة شرع فی بیانه والمراد بالوزن مقایسة شیء بشیء لیعرف بذلک النسبة التی بینهما ومعنی قوله فهو مقایسة مقادیر نسب الی اخره ان اعتبار الوزن واخذه فی النبض انما هو بمقایسة مقادیر نسب الازمنة الاربعة التی للحرکتین والوقوفین فی النبضتین کان یقاس زمان الانبساط الی زمان السکون الواقع بینه وبین الانقباض وزمان الانقباض الی زمان السکون الواقع بینه وبین الانبساط فان کان النسب المحسوسة بینهما فیهما هی الواقعة فی الاوزان الملائمة الموسیقاریة فهو جید الوزن والا فردیه هذا ان امکن للحس ادراک الامور الاربعة فی النبض وان تعسر الحس عن ضبط ذلک کله ای مجموع الحرکتین والوقوفین فبمقایسة ازمنة الانبساط الی الزمان الذی بین کل انبساطین ای الذی من الانبساط الاول الی الانبساط الثانی **قوله** وبالجملة ای والحاصل ان اعتبار الوزن انما هو بمقایسة الزمان الذی فیه الحرکة الی الزمان الذی فیه السکون لا بمقایسة زمان الحرکة الی زمان الحرکة وزمان السکون الی زمان السکون علی ما قال الاطباء فانه ادخال باب فی باب الاستواء والاختلاف فی باب الوزن علی ان ذلک لیس بمحال بل جائز الا انه غیر جید اما ان مقایسة زمان الحرکة بزمان الحرکة وزمان السکون بزمان السکون من الاستواء والاختلاف فلان مقایسة زمان احدی الحرکتین بالاخری اعتبار استوائهما واختلافهما فی السرعة والبطوء ومقایسة زمان احد السکونین بالاخر اعتبار استوائهما واختلافهما فی التواتر والتفاوت واما ان ذلک جائز ولیس بمحال فلانه لا امتناع فی ادخال ما هو من باب فی باب اخر ما لم یکن بینهما منافاة وههنا کذلک فان النبض اذا اختلف ازمنة حرکاته او سکوناته جاز ان یکون بین تلک الاختلافات نسب مفیدة فیکون مع کونه مختلفا موزونا واما انه غیر جید فلان الوزن المعتبر بحسب اختلاف ازمنة الحرکات والسکونات لا یکون من الوزن المعتبر فی الطب لانه هو الذی یکون باعتبار المعتدل والمعتدل لا یختلف ازمنة حرکاته فاعتبار الوزن فیه کعدمه لانه هو المختلف والوزن لا یدخل لا عتباره قیل لا یجوز ان یکون مراد الشیخ بادخال باب فی باب ادخال باب الاستواء والاختلاف فی الوزن بوجهین الاول ان المراد من الاستواء علی ما فسره تشابه نبضات او اجزاء نبضة او اجزاء جزء واحد من النبضة فی الامور الخمسة والزمان خارج من هذه الامور الکثیرة فلا یلزم من تشابه الحرکتین او السکونین فی الزمان استواؤهما فی الامور الخمسة ولا من اختلافهما اختلافهما فیها الثانی ان اعتبار احدی الحرکتین بالاخری فی الجنس الماخوذ من الاستواء والاختلاف هو اعتبار تساویهما واختلافهما لا بالمقایسة الی الاعتدال واعتبار احدی الحرکتین بالاخری فی جنس الوزن هو باعتبار المقایسة الی المعتدل وهو ان نسبة زمان احدیهما الی الاخر هل هی مثل نسبة زمان احدیهما

احدیهما الی الاخری فی المعتدل او علی خلافها بدون اعتبار تشابههما فی الافنان فی الامور الخمسة والاول ضعیف
لان خروج الزمان عن بعض تلک الامور لا یضر اذا کان الاخلال ببعضها کالسرعة والبطوء واذا تساوی زمانا الحرکتین استواهما
فی السرعة وان اختلفا اختلفا ولم یدع احد انه یلزم من تشابه الحرکتین فی الزمان استواهما فی الامور الخمسة حتی یقال انه لا یلزم
وکذا الثانی لان المراد یکون اعتبار الحرکتین احدیهما الی الاخری فی جنس الوزن بالقیاس الی المعتدل وفی جنس الاستواء لا بالقیاس الیه لکان
انهما متحدان بالذات ومتغایران بالاعتبار حتی لا یلزم ادخال باب فی باب لفساده بین لانهما متغایران بالذات وان کان
غیره فذلک غیر مضر هذا غایة تنقیح الکلام ههنا وقال القرشی اولا المقایسة بین الازمان یمکن وقوعها علی عشرة اوجه
١ مقایسة زمان الانبساط بزمان الانبساط ٢ مقایسة زمان الانبساط بزمان الانقباض ٣ مقایسة زمان
الانبساط بزمان السکون الخارج ٤ مقایسة زمان الانبساط بزمان السکون الداخل ٥ مقایسة زمان الانقباض بزمان
الانقباض ٦ مقایسة زمان الانقباض بزمان السکون الخارج ٧ مقایسة زمان الانقباض بزمان السکون الداخل
٨ مقایسة زمان السکون الخارج بزمان السکون الخارج ٩ مقایسة زمان السکون الخارج بزمان السکون الداخل
١٠ مقایسة زمان السکون الداخل بزمان السکون الداخل ثم قال وان قصر الحس عن ادراک الامور الاربعة امکن
وقوع المقایسة بین الازمان علی ثلثة اوجه ١ زمان الحرکة التی بین الانبساط الی زمان الحرکة ٢ مقایسة زمان الحرکة
الی زمان السکون فی الحس وهو ان لا یحس حرکة وذلک هو الزمان الواقع بین الانبساطین وان کان فیه حرکة ٣ مقایسة
زمان السکون الی زمان السکون ولم یزد الاستاذ علیه فی شیء من ذلک بل قال ما بعده وهو ان ما یقاس بینهما قد یکونان
من نوع واحد کما یقاس زمان الانبساط بزمان الانبساط وقد یکونان مختلفین بالنوع متحدین بالجنس کما یقاس
زمان الانبساط بزمان الانقباض وقد یکونان مختلفین بالجنس ایضا کما یقاس زمان الحرکة بزمان السکون وفی هذا المجمل
ما قاله القرشی فان کان مراده ان المقایسة یمکن وقوعها علی هذه الوجوه فلا نزاع وان کان المراد ان المقایسة
فی الوزن یکون علی هذه الوجوه فهو خلاف قول الشیخ لانه قصر الوزن علی مقایسة زمان الحرکة الی زمان السکون وجعل
مقایسة زمان الحرکة بزمان الحرکة وزمان السکون الی زمان السکون من ادخال باب فی باب قال القرشی ههنا هذا الکلام
من الشیخ لا یستقیم لانه ظن ان مقایسة زمان الانبساط بزمان الانبساط هو بعینه اعتبار الاستواء والاختلاف
فی السرعة ولیس الامر کما ظنه لانه فرق بین اعتبار الاستواء والاختلاف فی السرعة وبین مقایسة زمانی الانبساطین
فان مقایسة مقادیر لنسب ازمنة الانبساطین هو ان ینظر ما نسبة احدهما الی الاخر هل هی نسبة الضعف مثلا او الزائد
نصفا او غیرهما وذلک لا محالة خارج من الاستواء والاختلاف والانتظام ومقابله وفیه نظر

لانا لانسلم اولا ان الشيخ ظن ان مقايسة زمان الانبساط بزمان الانقباض هو بعينه اعتبار الاستواء
والاختلاف في السرعة لانه لايلزم مما ذكر الا دخوله فيه وان سلمنا انه ظن ذلك فلانسلم ان الامر ليس كما ظنه
لان الوزن المعتبر ههنا لايمكن ان يقع الا في نسبة زمان الحركة الى زمان السكون لان المعتدل لايختلف نبضه بل
يستوي واذا استوى زمانا الحركتين او السكونين يكون نسبتهما نسبة التساوي وهي خارجة من النسب
الموسيقارية **قوله** والوزن هو الذي يقع فيه النسب الموسيقارية اي النسب التي مر ذكرها قال الامام
في تفسير الوزن بما ذكره الشيخ شك لانه خصص الوزن بمقايسة زمان الحركة بزمان السكون والنسب الموسيقارية
انما تحصل بمقايسة زماني الحركتين بزماني السكونين فكيف يمكن ان تخصص النسب الموسيقارية بالوزن وفيه شك لا
فيه لانه خصص الوزن المعتبر في الطب بما يكون مقايسة زمان الحركة بزمان السكون لما عرفت ثم قال لكن
الوزن هو الذي يقع فيه النسب الموسيقارية المذكورة وهي ان يكون زمان الحركة ثلثة امثال زمان السكون
او ضعفه او مثله ونصفه او مثله وثلثه او مثله وربعه لاغيرها وهذا لاينافي كون النسب الموسيقارية واقعة بين زماني
الحركتين وبين زماني السكونين ايضا وقال الخونجي هذا التفسير يناسب اعتبار احدى الحركتين بالاخرى لان تأليف
النسب في الموسيقي هو باعتبار مقايسة بعض الحركات بالبعض فالصحيح في الوزن هو مقايسة زمان احدى
الحركتين بالاخرى اذ يقع ذلك في الطب اكثر من حيث انه اذا كان زمان الانبساط اكثر من زمان الانقباض بالنسبة الى ما هو
في المعتدل دل على الحاجة الى الطبيعية اكثر من الحاجة الى التنقية فيدل على حرارة ساذجة وعلى قلة امتلاء ولو كان الامر
بالعكس دل على ان الحرارة اقل والامتلاء اكثر وليس بشيء اما اولا فلان تأليف النسب في الموسيقي كما يكون بمقايسة
بعض الحركات ببعض يكون ايضا بمقايسة السكنات بعضها ببعض وبمقايسة ازمنة الحركات بازمنة السكونات وبالعكس واما
ثانيا فلان مقايسة زمان احدى الحركتين بالاخرى في الطب انما اكثر يرجع الى جنس الاستواء والاختلاف على ما عرفت **قوله**
ونقول اشارة الى التقسيم الى النبض بحسب الوزن وهو ان النبض اما ان يكون نسبة احد زمانين فيه الى الآخر مثل ما في المعتدل
او لايكون والاول جيد الوزن وهو نوع واحد والثاني ردي الوزن وهو ثلثة انواع لان وزنه ان كان
على وزن سن يلي سن صاحب ذلك السن كما يكون للصبيان وزن سن الشبان سمي متغير الوزن ومجاوزه
وان كان على وزن سن لايلي سن صاحبه كما يكون للصبيان وزن نبض الشيوخ سمي مباين الوزن وان لم يكن
على وزن نبض سن من الاسنان كان يكون مرتعشا او مرتعدا سمي خارج الوزن وخروج النبض عن الوزن خروجا كثيرا يدل
على تغير حال عظيم وهو ظاهر لان خروجه عما يقتضي مزاجه يكون بسبب وكلما كان الخروج اكثر يكون السبب لامحالة اقوى

والوزن هو الذي يقع فيه نسب موسيقارية المذكورة فلنعتبر ونقول ان النبض اما ان يكون جيد الوزن واما ان يكون ردي الوزن وردي الوزن انواع ثلثة متغير الوزن ومجاوز الوزن وهو الذي يكون وزنه وزن
١٥٤
٣ع

الفصل الثاني

وكلما كان الخروج اكثر كون السبب لامحالة اقوى قال ج الفصل الثاني في النبض المستوي والمختلف اقول
لما كان جنس الاستواء والاختلاف كثير الانواع والشعب افرد له فصلين هذا وما بعده ولما كانت الامور التي
بني التقسيم عليها عسيرة الادراك قال يقولون اي الاطباء القائلون بادراك هذه الامور يقولون ان النبض المختلف
اما ان يكون اختلافه في نبضات كثيرة او في نبضة واحدة والمختلف في نبضة واحدة اما ان يختلف في اجزاء كثيرة اي
في مواقع اصابع متباينة او في جزء واحد اي موقع اصبع واحدة فيصير الاقسام ثلثة المختلف في نبضات كثيرة
والمختلف في اجزاء نبضة واحدة والمختلف في جزء واحد من نبضة والاول ينقسم الى ثلثة اقسام لانه اما ان يكون اختلافه
في النبضات متدرجا او لا يكون والمتدرج اما ان يكون في تدرجه جاريا على الاستواء او لا يكون لكن القسمين من هذه الثلثة
وهو ما لا يكون اختلافه متدرجا وما يكون متدرجا غير جار على الاستواء لما لم يكن اقسامهما منضبطة لم يتعرض لهما الشيخ
واقتصر على بيان اقسام المتدرج الجاري في تدرجه على الاستواء وهو على قسمين لانه اما ان ياخذ من نبضة وينتقل
الى ازيد منها او الى انقص اذ الطبيعة انما تبتدي بالحركة من نبضة ما عظيمة او صغيرة ثم ياخذ في الصغر او في العظم وتستمر
على ذلك المنهج من الازدياد او الانتقاص بتدريج متشابه اي على نظام واحد حتى يوافي غاية النقصان ان كان
الابتداء من العظم او غاية الزيادة ان كان من الصغر ولذلك يسمى ذنب الفار لان احد طرفيه دقيق والآخر غليظ قوله
فينقطع عائدا الى العظم الاول او يتراجع اعني بعد ما كان يستمر عليه من النقصان ينقطع عائدا الى العظم الاول من الصغر
دفعة او متراجعا اليه منه بالتدريج او بالعكس وانما حمل العود على ان يكون دفعة والتراجع على ان يكون بالتدريج
اذ لو لم يحمل لكان احدهما هو الآخر فلا يكون ترديدا صحيحا الا ان يحمل بمعنى الواو وللعود اشعار بانه يكون دفعة والتراجع بان
يكون بالتدريج وانما قلنا او بالعكس لان المراد من العود والتراجع كما يكون من الصغر الى العظم يكون من العظم الى الصغر على ما
اولا ولذلك قال تراجعا متشابها في الحالين جميعا اي في حال الرجوع من الصغر الى العظم ومن العظم الى الصغر قوله ثم
الاول متعلق بمتشابها اي يكون التراجع متشابها للماخذ الاول او مخالفا بان لا يكون رجوعه على مثل الاختلاف
الاول بل على ما يكون ازيد او انقص متعلق بمتشابها قوله وبعد متعلق بتراجعها اي تراجعا حال الرجوع من الصغر الى العظم او بالعكس بعد
ان يكون منتهيا من ابتداء بهذه الصفة الى انتهاء بهذه الصفة والمراد منه هو ان من شرط هذا القسم ان ياخذ من حد
في الزيادة الى حد في النقصان او بالعكس بالتدريج على الاستواء حتى يكون النبض ذنب الفار جاز ان يعود دفعة او يتراجع
متدرجا وربما وصل اي بعد ما رجع الى الغاية التي قصدها وهي التي ابتدا منها وربما انقطع دونها بان لا يصل اليها
وربما جاوزها اي جوزنا التجاوز عن العظم وحين ينقطع ربما ينقطع بفترة في وسطها اي في وسط ما هو فيه من الحركة فيسكن حيث

كان يتوقع ان يتحرك وقد يفصل خلاف الانقطاع وهو ان يقع في وسطها كان عليه من الحركة بان يتحرك حيث يتوقع
منه سكون والاول يسمى ذا الفترة وهو النبض المختلف الذي حيث يتوقع فيه حركة يكون سكون وانما سمي به لانه تقف الحركة
في وسط المسافة ويحصل سكون ليس بمركزي ولا محيطي بل سكون حصل في وسط المسافة لامر منع الطبيعة عن تمام الحركة
فسكنت ثم تحركت عند زوال المانع لانتهاض من القوة والثاني يسمى الواقع في الوسط وهو المختلف الذي حيث يتوقع فيه
سكون يكون حركة وانما سمي به لان هذه الحركة ليست من مركز الى المحيط ولا بالعكس بل وقعت بينهما لامر يحوج الطبيعة
ان يتحرك في زمان الراحة هذا تقرير ما ذكره ويعلم منه ان ذنب الفار من فروع المختلف المتدرج وهو مشعر بان ذا الفترة والواقع
في الوسط من اقسام ذنب الفار والامام لا يعد بها سنه وسياق الكلام فيه ذنب الفار على ما ذكره هو ان يكون الاختلاف فيه
اخذا من العظم الى الصغر او بالعكس هذا وان كان انسب بهذا الاسم لان ذنب الفار من اصله الى الصغر ومن راسه الى العظم
لكنه قد يعتبر في ساير الاقسام ايضا كان ياخذ من قوة الى ضعف وبالعكس ومن سرعة الى بطوء وبالعكس ومن تواتر الى
تفاوت وبالعكس ومن صلابة الى لين وبالعكس اذا كان الاخذ في جميع ذلك متدرجا منتظما ويعرف من ذلك ان النبض قد يكون
من ذنب الفار في قسم واحد وقد يكون في اقسام كثيرة فان كان الاول فاقسامه سبعة عشر لان الاخذ من العظم الى الصغر مثلا
اما ان لا ينتهي الى حد معين في الصغر او ينتهي وح اما ان يقف على ذلك الحد او يعود الى العظم ويسمى الاول ذنبا منقضيا
والثاني ثابتا واقفا والثالث راجعا وهو ينقسم الى خمسة عشر قسما لانه اما ان يعود الى العظم دفعة او متدرجا فان عاد
دفعة فاما ان يعود الى العظم الاول او يتجاوز عنه او لا يبلغ اليه وهذه ثلثة اقسام وان عاد متدرجا فاما ان يكون
من غير نظام او معه والاول ثلثة اقسام ايضا لانه اما ان يبلغ العظم الاول او يتجاوز عنه او لا يبلغ والثاني هو ان يكون
بنظام اما ان يكون باختلاف موافق او ازيد منه او انقص وعلى التقادير اما ان يبلغ الى العظم الاول او يتجاوز او لا يبلغ
وهذه تسعة اقسام فيصير المجموع سبعة عشر وقيل ان ذنب الفار اما منقض او واقف وكل منهما اما ان يرجع الى حركته
او لا يرجع وهذه اربعة اقسام الواقف الغير الراجع والواقف الراجع والمنقضي الراجع والمنقضي الغير الراجع
ثم الراجع منهما اما تام الرجوع او ناقص او زايد فيصير انواع الراجع منهما ستة وكل واحد من هذه الستة اما
ان يكون رجوعه على النبضات التي يتحرك عليها او لا او على اصغر منها او اعظم فيبلغ الاقسام ثمانية عشر ومع
الواقف والمنقضي الغير الراجعين يصير عشرين وانما زادت الاقسام ههنا بجعل كل واحد من الواقف
والمنقضي قسمين راجعا وغير راجع هذا باعتبار العظم والصغر واذا كانت ذنب الفار في جميع الاقسام فاما
ان يكون في جميعها منقضيا او ثابتا او مختلف الحال بان يكون في بعضها منقضيا وفي بعضها ثابتا او في بعضها راجعا

١٥٦

وضبطها على طريق كلي هو ان يقال ذنب الفار اما ان يكون في قسم واحد من الاقسام الخمسة وذلك يكون
خمسة اقسام الآخذ من العظم الى الصغر ومن القوة الى الضعف ومن السرعة الى البطو، ومن التواتر الى التفاوت ومن الصلابة
الى اللين ولا يحتمل العكس لانه لا يتصور في ذنب الفار وفي كل واحد منها اما ان يكون منقضيا او ثابتا او راجعا
فيصير خمسة عشر ولا يعتبر العكس في الاقسام الراجع بناء على ان المعتبر في ذنب الفار المتدرج المنتظم اخذا او رجوعا والا
الاقسام على الاول ثلثين وعلى الثاني مائة وثمانين بزيادة خمسة الاضعاف عليها لان كل ثلث منها ثمانية عشر على ما
اتفاقا في قسمين وذلك بان يكون مثلا من العظم والصغر والقوة والضعف يكون آخذا من العظم والقوة الى الصغر والضعف
او بالعكس وذلك يقع على عشرة اوجه الاختلاف في العظم والصغر والقوة والضعف بمعنى الذي قلنا في الاولين والسرعة والبطو وفيهما والتواتر والتفاوت وفيهما
والصلابة واللين وهي اربعة اقسام وفي القوة والضعف والسرعة والبطو وفيهما والتواتر والتفاوت وفيهما والصلابة واللين وهي ثلثة وفي السرعة والبطو والتواتر والتفاوت
وفيهما وفي الصلابة واللين وذلك قسمان وفي التواتر والتفاوت والصلابة واللين كل ذلك بمعنى الذي قلنا والمجموع
عشرة لان التركيب الثنائي بين الخمسة عشرة وبين كل واحد من العشرة تقع على تسعة اقسام لانه اذا كان ذنب الفار في العظم
والصغر والقوة والضعف فاما ان يكون منقضيا في الاول والثاني او منقضيا في الاول راجعا في الثاني او منقضيا في
الاول ثابتا في الثاني او راجعا في الاول منقضيا في الثاني او راجعا فيهما او ثابتا في الاول منقضيا في الثاني او ثابتا فيهما
او راجعا فيه وهكذا الكلام في التسعة الباقية من الثنائيات حتى يصير الاقسام الحاصلة منها تسعين قسما واما اذا كان
ذنب الفار في ثلثة اقسام فالتركيب منها عشرة ايضا هكذا من العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطو ومن الاولين
والتواتر والتفاوت من الاولين والصلابة واللين من الاول والسرعة والبطو والصلابة واللين وهي ستة اقسام
ومن القوة والضعف والسرعة والبطو والتواتر والتفاوت من الاولين والصلابة واللين من الاول والتواتر
والتفاوت والصلابة واللين وهي ثلثة اقسام ومن السرعة والبطو والباقيين والمجموع عشرة ويقع كل واحد
من هذه العشرة على سبعة وعشرين قسما لانه اما ان يكون ثابتا في الاول ومنقضيا فيه او عائدا فيه وعلى كل واحد من التقادير
فاما عائد في الثاني او منقص فيه او ثابت فيحصل تسعة اقسام وعلى التقادير التسعة اما منقص في الثالث او عائد او ثابت
فيحصل من كل قسم من الاقسام الثلاثية العشرة سبعة وعشرون قسما فيصير مجموعها مائتين وسبعين قسما واما اذا كان ذنب الفار
في اربعة اقسام فالتركيب الرباعي لا يكون الا خمسة الاختلاف في العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطو
والتواتر والتفاوت في الثلثة الاول والصلابة واللين في الاولين والتواتر والتفاوت والصلابة واللين في
العظم والصغر والسرعة والبطو والتواتر والتفاوت والصلابة واللين في القوة والضعف والثلثة الباقية

١٥٧
ع ٣

وكل واحد منها يقع على احد وثمانين قسما لانه اذا كان في اربعة اقسام فاما ان يكون ثابتا في الاول او منقضيا فيه او راجعا وهذه ثلثة اقسام وعلى كل واحد من هذه التقادير فالثاني ايضا على احد الاقسام الثلثة حتى يحصل عن اعتبار الاول مع الثاني تسعة اقسام وعلى كل واحد من التقادير التسعة فالثالث ايضا على احد الانحاء الثلثة من كونها منقضيا وثابتا وعائدا ويصير الاقسام سبعة وعشرين وعلى كل واحد من هذه التقادير فالرابع ايضا على احد الانحاء الثلثة ويصير الاقسام احدا وثمانين قسما في كل واحد من الاقسام الخمسة الرباعية ويكون مجموعها اربعمائة وخمسة اقسام واما اذا كان ذنب الفار في جميع الاقسام الخمسة فيبلغ ذلك مائتين وثلثة واربعين قسما لانه اذا كان فاريا في جميع الاقسام فاما ان يكون منقضيا في الاول او ثابتا فيه وعائدا وعلى كل واحد من التقادير فالثاني ايضا على احد الانواع الثلثة ويصير الاقسام سبعة وعشرين قسما وعلى كل واحد منها فالرابع ايضا على احد الانحاء الثلثة ويصير الاقسام احدا وثمانين وعلى كل واحد منها فالخامس ايضا احد الانحاء الثلثة فيكون المجموع مائتين وثلثة واربعين قسما فظهر مما ذكرنا ان اقسام النبض الفاري اذا كان ذنب الفار في قسم يكون خمسة عشر واذا كان في قسمين يكون تسعين واذا كان في ثلثة يكون مائتين وسبعين واذا كان في اربعة يكون اربعمائة وخمسة واذا كان في خمسة يكون مائتين وثلثة واربعين قسما ويصير المجموع الفا وثلثة وعشرين وهذا كله اذا كان الاختلاف في النبضات على نهج واحد واما اذا كان اختلافها بغير نظام فقال الامام ليس لشيء منها اسم الا القسمين بدون اعتبار العكس واقسام الراجع واما مع اعتبارهما فيصير اثني عشر الفا ومائتين واثنين وثمانين لكن الظاهر ان ما ليس اختلافه بتدريج ونظام فهو ليس من ذنب الفار وهو راي الامام وقال ايضا ليس لشيء من اقسامه اسم الا القسمين احدهما ما يحس بالحركة حين ما يتوقع فيه سكون ويسمى ذلك واقعا في الوسط والثاني ضده وهو ان يبطل حركتها في الزمان الذي يتوقع فيه الحركة ويسمى ذلك ذا الفترة وقال الاستاذ فيه نظر اذ لا يعتبر فيهما ان لا يكون للنبضات المختلفة نظام بل كل ما احس فيه في زمان السكون بالحركة فهو الواقع في الوسط وكل ما احس فيه بالسكون في زمان الحركة فهو ذا الفترة سواء كان اختلافات النبضات بنظام او لم يكن وكلام الشيخ مشعر بل صريح في ذلك لان قوله وربما انقطع وههنا يتعلق بالنبض الفاري قوله وحين يقطع تفصيل لذلك الانقطاع وللقائل ان يمنع او لا تعلق قوله ربما انقطع بالفاري ويقول ثانيا تعريفهما لا يدل انهما يكونان من نقصان الى زيادة او بالعكس حتى يدخلا في ذنب الفار ثم ان ذكر كل منهما في الفصل الآتي وجعل كل منهما نوعا برأسه يشعر بعدم دخولهما فيه قوله واما اختلاف النبض في اجزاء كثيرة من نبضة واحدة هذا بيان ما يكون الاختلاف

تسعة وعلى كل واحد من التقادير التسعة فالثالث ايضا على احد الانحاء الثلثة فيصير الاقسام ص

واما اختلاف النبض في اجزاء كثيرة من نبضة واحدة

١٥٨
تع

الاختلاف في نبضة واحدة وقد عرفت ان هذا على قسمين لان الاختلاف في نبضة يجوز ان يكون في اجزاء
كثيرة او في جزء واحد منها والاول وهو الذي يكون الاختلاف في اجزاء كثيرة من اجزائها على ثلثة اقسام
لان وقوع الاختلاف اما ان يكون في وضع اجزائها او في حركة اجزائها او فيهما معا ولم يذكر القسم الثالث
لان اكثر ما ذكره هنا هو الاقسام البسيطة والثالث مركب من الاولين ومثال ذلك ما يعرض في نبض المنشاري والموجي
من الاختلاف في وضع الاجزاء وفي حركة الاجزاء معا فان بعضا منها يكون مرتفعا وبعضا منها منخفضا وحركة
البعض قبل حركة البعض الآخر واما الاختلاف في موضع الاجزاء فهو اختلاف نسبة اجزاء العرق الى الجهات وذلك
بان يكون بعضها مائلا الى جهة وبعضها الى اخرى كما في الموجي فان بعضها مايل الى فوق وبعضها مائل الى تحت ولما كانت
الجهات ستا فلذلك ما يقع فيه الاختلاف ايضا يكون ستة بحسب ميل اجزاء العرق اليها وانما كانت ستة لان لكل
جسم له اقطار ثلثة الطول والعرض والعمق ولكل منها طرفان هما جهتان له واثنتان منها لا تتبدل لان هما
فوق وتحت ويقال لهما جهتان حقيقيتان والاربعة الباقية تتبدل واما الاختلاف في الحركة اي في حركة الاجزاء
وهذا ينقسم الى قسمين لان حركة الاجزاء اما ان يكون جميعها محسوسة او لا يكون لكنه لم يتعرض الثاني لان الاجزاء التي
لا يحس حركتها ان كانت من طرف واحد من النبض او من طرفيه كان النبض قصيرا وان كان في وسطه بان يكون حركة
الطرفين محسوسة وحركة الوسط غير محسوسة فذلك مما يندر وقوعه جدا واما الاول وهو ان يكون حركة جميع الاجزاء محسوسة فاختلافها
يكون بان يختلف كيفية حركة بعض الاجزاء بالنسبة الى حركة البعض الآخر وهذا يكون اما في السرعة والبطوء او في التقدم والتأخر
او في القوة والضعف او في العظم والصغر وانما لم يذكر التواتر والتفاوت لعودهما الى التقدم والتأخر لان اختلاف حركة
الاجزاء بالتقدم والتأخر هو ان يتحرك جزء قبل وقت حركته او بعده وانما يكون ذلك بان يقصر زمان سكون متقدم الحركة
على متاخرها فيكون حركة متقدم الحركة متواترة بالنسبة الى متاخرها **قوله** وذلك كله اي الاختلاف في هذه الا
اما ان يكون جاريا على ترتيب مستو واما ان لا يكون بل يكون مختلفا بالتزيد والتنقص وذلك اما في جزئين او ثلثة او
اربعة اي بحسب مواقع الاصابع وهذا انما يكون اذا كان اعتبار الاجزاء بحسب طول الشريان بان يكون مثلا حركة ما تحت
السبابة اسرع من حركة ما تحت غيرها من الانامل وقد يعتبر بحسب سمكه بان يكون اول الانبساط مثلا اسرع
من آخره وقد يعتبر بحسبهما معا واما اعتبار ذلك في عرض الشريان فكانه غير ممكن واختلاف حركة الاجزاء بالتقدم والتاخر
لا يمكن اعتباره الا بحسب طول الشريان فقط واما اختلاف حركة الاجزاء بالقوة والضعف فذلك بان يكون حركة
بعض اجزاء الشريان اقوى وبعضها اضعف وهو نادر اذ اختلاف القوة في مثل هذا العضو الصغير مما يبعد وقوعه

واما اختلاف حركة الاجزاء في العظم والصغر فذلك بان يكون انبساط لبعض الاجزاء اعظم من بعض واعتبار ذلك قد يكون في جميع الاقطار وقد يكون في واحد منها قوله وعليك التركيب والتاليف اي بين الامور المذكورة وذلك بان نقول اختلاف النبض في اجزاء كثيرة من نبضة واحدة اما ان يكون في وضع اجزائها او في حركة اجزائها او فيهما معا فهذه ثلثة اقسام والقسم الاول هو ان يذهب ما تحت كل اصبع الى جهة اخرى وحيث ان الجهات ست يكون الاختلافات الحاصلة باعتبارها ايضا ست والثاني على وجهين لان الحركة فيه اما ان يكون منقطعة او متصلة والمنقطعة الحركة هو ان يحس بالحركة في بعض الاصابع دون بعض وج اما ان ينقطع تحت اصبع واحدة وذلك اربعة اقسام او تحت اصبعين وذلك ستة اقسام او تحت ثلث اصابع وذلك اربعة اقسام والمجموع اربعة عشر والمتصلة الحركة هو ان يكون كيفية الحركة التي تحت بعض الاصابع مخالفة لكيفية الحركة تحت البعض الآخر لا بالانقطاع وذلك في احد امور ستة العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطوء والصلابة واللين والتقدم والتاخر وقد عرفت معناهما والتواتر والتفاوت وبعضهم لا يعتبرهما مع التقدم والتاخر لما مر فنقول الاختلاف في احد الامور الستة اما ان يكون بين جزئين او ثلثة او اربعة والاختلاف بين الجزئين ستة اقسام وبين الثلثة اربعة وبين الاربعة قسم واحد والمجموع احد عشر والاقسام الستة الثنائية يقع كل واحد منها على مائة وستة وعشرين قسما لان الاختلاف اذا كان بين الخنصر والبنصر مثلا فاما ان يكون في مجموع الامور الستة وهو قسم واحد او في خمسة منها وهو ستة اقسام او في اربعة وذلك خمسة عشر او في ثلثة وذلك عشرون او في اثنين وذلك خمسة عشر او في واحد وذلك ستة والمجموع ثلثة وستون وعلى كل واحد من هذه الاقسام اما ان يكون الخنصر ازيد من البنصر في الامور التي اختلفا فيه او بالعكس فيصير الاقسام مائة وستة وعشرين وهكذا كل واحد من الاقسام الستة الثنائية حتى يصير الاقسام في الثنائيات من مواقع الاصابع سبعمائة وستة وخمسين قسما والثلاثيات تقع على مائتين واثنين وخمسين قسما لان كل واحد من الاربعة الثلاثية اما ان يكون الاختلاف بين الثلثة منها في مجموع الامور الستة او في بعضها اما بسيطا او مركبا تركيبا ثنائيا او ثلاثيا او رباعيا او خماسيا ويبلغ ذلك ثلثة وستين بالتفصيل الذي مر ويصير المجموع مائتين واثنين وخمسين قسما والرباعيات يقع على ثلثة وستين قسما لما عرفت ان الاختلاف بين الاربعة قسم واحد وج اما ان يكون في مجموع الامور الستة او في بعضها اما بسيطا او مركبا تركيبا ثنائيا او ثلاثيا او رباعيا او خماسيا ويبلغ ذلك ثلثة وستين ويصير الكل الفا واحدا وسبعين قسما واليها الاشارة بقوله وعليك بالتركيب والتاليف لكن ينبغي ان يعلم مع ما علمت ان لكل واحد من اقسام الثلاثيات اقساما كثيرة لانه اذا اختلف الخنصر والبنصر والسبابة فاما ان يختلف في واحد من الامور الستة او في اثنين منها او في ثلثة او في اربعة او في

١٦٠

او فی خمسة او فی مجموع الستة فان کان الاختلاف فی واحد منها یحصل ثمانیة واربعون قسما وهی الحاصلة من ضرب
الستة فی احتمالات ثمانیة لان الاختلاف اذا کان فی العظم مثلا فاما ان یکون الخنصر اعظم من البنصر او اصغر منه وعلی
التقدیرین اما ان یکون السبابة اعظم من کل واحد منهما او اصغر من کل واحد منهما او اعظم من الخنصر واصغر من البنصر او علی العکس
والمجموع ثمانیة وهذا بحسب القسمة العقلیة واما باعتبار الوجود فیکون الاقسام ستة وثلثین لسقوط اثنین من الثمانیة اذ علی
تقدیر ان یکون الخنصر اعظم من البنصر یستحیل ان یکون السبابة اعظم من الخنصر واصغر من البنصر وکذا علی تقدیر ان یکون البنصر اعظم
من الخنصر یستحیل ان یکون السبابة اعظم من البنصر واصغر من الخنصر وهو ظاهر لکن علی ذکر منک حتی لا یحتاج الی تکراره ان مست الحاجة
الی ذکره وان کان الاختلاف فی اثنین من الامور الستة یحصل تسعمائة وستون قسما لان الاصابع الثلث اذا اختلفت فی العظم
والقوة مثلا فباعتبار اختلافها فی کل واحد من الامرین یحصل ثمانیة اقسام اذا اعتبرت ترکیب کل من الثمانیة مع الاخری
یصیر الاقسام اربعة وستین لکن اختلاف الاصابع الثلثة فی الاثنین من الامور الستة یقع علی خمسة عشر قسما فانک اذا اعتبرت
القوة والضعف الی الخمسة الباقیة یحصل خمسة واذا اعتبرت العظم والصغر الی الاربعة الباقیة یحصل اربعة واذا اعتبرت
السرعة والبطوء الی الثلثة الباقیة یحصل ثلثة واذا اعتبرت الصلابة واللین الی الاثنین الباقیین یحصل اثنان واذا اعتبرت
التقدم والتاخر الی التواتر والتفاوت یحصل واحد والمجموع خمسة عشر ففی کل واحد من هذه الاقسام الثنائیة یحصل
اربعة وستون فیکون الحاصل تسعمائة وستون الحاصلة من ضرب خمسة عشر فی اربعة وستین وهذا ایضا بحسب القسمة العقلیة
لان الثمانیة انما حصلت بحسبها واذا صارت الثمانیة بحسب الوجود ستة لسقوط اثنین تنقص الاقسام عن ذلک واعتبر ذلک
فیما یاتی حتی لا تحتاج الی الاشارة الیه وان کان الاختلاف فی امور ثلثة من الامور الستة فباعتبار اختلافها فی
کل واحد منها یحصل ثمانیة اقسام واذا اعتبرت ترکیب کل من الثمانیة مع الاخری یصیر اربعة وستین لکن الاختلاف
فی الاثنین من الامور الستة یقع علی خمسة عشر قسما فانک اذا اعتبرت القوة والضعف الی الخمسة الاول
یحصل اربعة وستون علی ما عرفت واذا اعتبرت ترکیبها مع الثمانیة الحاصلة من الامر الثالث یصیر الاقسام
خمسمائة واثنی عشر لکن اختلاف الاصابع الثلث فی الثلثة منها یقع علی عشرین قسما ففی کل واحد من هذه الثلاثیة
وهی عشرون یحصل عشرة آلاف ومائتان واربعون قسما وهی الحاصلة من ضرب عشرین فی خمسمائة
واثنی عشر وان کان الاختلاف فی امور اربعة یحصل باعتبار کل منها ثمانیة اقسام ویحصل باعتبار ترکیب
ثلثة منها خمسمائة واثنی عشر قسما علی ما عرفت فی الاقسام الثلاثیة وباعتبار ترکیبها مع الثمانیة الحاصلة من الامر
الرابع اربعة آلاف وستة وتسعون وهو الحاصل فی کل واحد من الاقسام الرباعیة وذلک خمسة عشر قسما

فاذا ضربت المبلغ الاول فی خمسة عشر يحصل احد وتسعون الفا واربعمائة واربعون قسما واذا كان الاختلاف فی خمسة من تلك الامور يحصل باعتبار كل واحد
منها ثمانية اقسام ويحصل من تركيب اربعة آلاف وستة وتسعون واذا اعتبرت تركيبها مع الثمانية الحاصلة باعتبار الامر الخامس بلغ
اثنين وثلثين الفا وسبعمائة وثمانية وستين قسما هو الحاصل فی كل قسم من الخماسيات لكن الخماسيات ستة فيكون الحاصل من ضرب المبلغ المذكور فی ستة مائة
واحد وستة تسعين الفا وستمائة وثمانية اقسام وان كان الاختلاف فی مجموع الامور الستة يحصل باعتبار كل واحد منها ثمانية اقسام ويحصل باعتبار
تركيب ستة منها كما علمت اثنان وستون الفا وسبعمائة وثمانية وستون قسما واذا اعتبرت تركيبها مع الثمانية الحاصلة باعتبار الامر السادس
بلغ مائتي الف وواحدا وستين الفا ومائة وثمانية وتسعين قسما وهذا كله اذا كان التركيب الثلاثی للاصابع فيما يكون بين الخنصر والبنصر والسبابة وهكذا يحصل
فی كل واحد من الثلثة الباقية من الثلاثيات اعنی ما يكون الاختلاف بين الخنصر والبنصر والوسطى وبين الخنصر والسبابة والوسطى وبين البنصر والسبابة
والوسطى وعليك بجمع ذلك والمعتبر من هذه الاقسام سبعمائة واثنان وعشرون قسما وهی ما ذكرنا اولا ولنذكر امثلة لم يكن تنبيه الطبيب
بذلك فانه ينتفع بها انتفاعا عظيما فنقول اما تركيب صنف مع صنف فی المختلف فی اجزاء كثيرة من نبضة واحدة فكان يتحرك جزء واحد من العرق
الی فوق حركة اسرع والجزء الآخر الی اسفل حركة ابطأ وعلى هذا فهذا صنف واحد من اصناف الاختلاف فی الوضع مركب مع صنف آخر
من اصناف الاختلاف فی الحركة واما تركيبه مع صنفين فكان يتحرك الجزء الاول الی فوق حركة اسرع واشد تقدما والجزء الثانی الی اسفل
حركة ابطأ واشد تأخرا واما مع اصناف فكان يتحرك الجزء الاول الی فوق حركة اسرع واشد تقدما واكثر تواترا والجزء الآخر الی اسفل
حركة ابطأ واشد تأخرا واكثر تفاوتا ومن هذا يعلم امثلة اختلاف النبضة فی جزء واحد لان كل مثال من ذلك يشتمل على المثالين بهذا
الامثال كل على الاختلاف الواقع تحت كل صبعين والاختلاف الواقع تحت كل اصبع وهو مثال لذلك **قوله** واما اختلاف
النبض فی جزء واحد هذا هو الثانی من الاختلاف فی نبضة فانه على ما عرفت قسمان قسم يكون الاختلاف فی اجزاء كثيرة فی نبضة واحدة
وقسم يكون الاختلاف فی جزء واحد من اجزائها ولما فرغ من بيان اقسام الاول شرع فی الثانی وانواعه ثلثة المنقطع والعائد
والمتصل لان الجزء الواحد المخالف بها فی اجزاء النبضة اما ان يكون متدرجا فی اختلافه عن حاله الجزء الذی يليه حتى يكون انفصاله
بينهما فيما يتغير اليه غير محسوس ويسمى المتصل او لا يكون كذلك بل يكون الانفصال بينهما متميزا واما ان يعود ذلك الجزء الی حال باقی
الاجزاء قبل انقضاء النبضة الاولى ويسمى العائد او لا يكون كذلك متميزا ويسمى المنقطع وهو الذی ينفصل منه جزء واحد
عن حال باقی الاجزاء بفترة حقيقية الی ان يتم تلك البقية وذلك الجزء المفصول منه بالفترة قد يختلف
طرفاه بالسرعة والبطوء والتشابه ای يختلفان فی انهما يتساويان تارة ويختلفان بالسرعة والبطوء
اخرى وقد لا يكون كذلك واختلاف الطرفين قد يعتبر بحسب طول العرق وقد يعتبر بحسب عمقه واما اعتباره
بحسب عرضه فمما يعسر ادراكه جدا وانما خص انفصال الجزء عما سواه بالفترة الحقيقية التی هی مختصة بالسرعة والبطوء مع

مع انه يقع في الصلابة ايضاً لان ذلك اكثر واما العائد فهو ان يكون كذلك ايضاً لكن الجزء المفصول يرجع الى موافقة باقي

الاجزاء في تلك النبضة بعينها قبل حصول الثانية **قوله** ان يكون نبض عظيم يرجع صغيراً في جزء واحد ثم عاد عودة لطيفة

مثال له وانما خص العظيم بالذكر لانه اكثر ما يكون وذلك لان النبض كثيراً ما يعرض له ان يتاخر انبساط جزء منه لذلك

يكثر عروض الموجي والمنشاري ومما يفرق بين المنقطع والعائد ان المنقطع يكون مبدأ حركة الانبساط الثاني فيه حادثاً

من منتهى السكون الداخل واما القرعة الثانية من العائد فانها تحدث عن نقصان الحركة الاولى قبل ان يحدث انقباض الآن

بل ساعة ما نقصت الاولى يثب الشريان وثبة او وثبتين او ثلاثاً ومنها ان المنقطع يكون في الجنس الماخوذ من كمية

الانبساط واما العائد فيوخذ في جميع الاجناس اذ القرعة الاولى قد يكون عظيمة وقد يكون صغيرة وقد يكون الاولى

سريعة والثانية بطيئة وهكذا في الجميع **قوله** ومن هذا النوع اي من العائد النبض المتداخل وهو على وجهين احدهما

ان يكون نبضة كنبضتين بسبب الاختلاف كان يتحرك ما تحت اصبع واحدة بعد تحرك البواقي لانه اذا تحرك كذلك فقد يظن

انهما نبضتان بسبب انه يحس منها بقرعتين وثانيهما ان يكون نبضتان كنبضة لتداخلهما كان يتحرك في النبضة الاولى

بعض اجزائه وينقطع الباقي ويتحرك في الثانية البعض الذي انقطع في الاولى وينقطع الذي تحرك فيهما فيظن بسبب ذلك انهما نبضة

واحدة عائدة **قوله** وعلى حسب راي المختلفين في ذلك اشارة الى الاختلاف في انه نبضة او نبضتان ذهب بعضهم

الى انه نبضتان لانه يقرع اليد دفعتين فيكون نبضتان وقال بعضهم انه نبضة لانه لو كان نبضتان لكان زمانه

زماناً يمكن فيه نبضتان لكنه ليس كذلك وسياتي ما هو الحق فيه في الفصل الاتي ان شاء الله تعالى واما المتصل

فهو الذي يكون اختلافه متدرجاً على اتصاله غير محسوس الفصل فيما يتغير وذلك يكون اما في السرعة والبطوء

او في العظم والصغر وكل منهما يصير ستة اقسام اما الاول وقد اشار الى اقسامه بقوله من سرعة الى بطوء

فانه احد الاقسام الستة منه او بالعكس وهو ثانيها او الى الاعتدال اي من السرعة اليه وهو ثالثها او من البطوء اليه

وهو رابعها والاول مذكور بالفعل والثاني بالقوة او من اعتدال فيهما اي في السرعة والبطوء الى شيء ينتقل اليه

وهو السرعة او البطوء فالانتقال من الاعتدال الى السرعة وهو خامسها والى البطوء وهو سادسها واما الثاني وقد اشار

الى اقسامه بقوله او من عظم اي الى صغر او من صغر اي الى عظم فيحصل قسمان او من اعتدال فيهما اي في العظم والصغر الى شيء مما

ينتقل اليه فيحصل قسمان ايضاً لان الانتقال من الاعتدال في العظم والصغر يكون اما الى العظم او الى الصغر

ولم يذكر قسمين منه وهو ان يكون الانتقال من العظم الى الاعتدال او من الصغر الى الاعتدال لان ذلك

معلوم مما مر وهذا اي المتصل المتدرج للاختلاف على الاتصال قد يستمر على التشابه كانه يبتدي بسرعة

وينتهي بالسرعة او من البطوء وينتهي به او من الاعتدال فيهما وينتهي به وكذا في العظم والصغر فيصير اقسامه ثمانية عشر وقد يتفق ان يكون النبض مع اتصاله في بعض الاجزاء اشد اختلافا كما اذا ابتدأ بالسرعة وانتهى بالبطوء وفي بعضها اقل كما اذا ابتدأ بالسرعة وانتهى بطيئا باعتدال فيهما ولا يزيد بذلك اقسامه لانه داخل فيما ذكرنا ولا على ما لا يخفى وهذه اقسام المتصل بحسب تغير واحد وان زاد فيه التغير زادت الاقسام ولم يتعرض الشيخ لاقسام المنقطع والعائد ونحن نشير اليهما في باب السرعة والبطوء بدون اعتبار التخالف لان الاطباء ذكروها هناك والشيخ انما ذكر باب العظم والصغر لئلا يتوهم ان ذلك مخصوص بالسرعة والبطوء اعلم ان النبض المختلف تحت موقع اصبع واحدة اما ان يكون فيه تغير او تغيران او اكثر والمراد من التغير الواحد ان يكون مبدأ حركة الانبساط تحت موقع اصبع واحدة مثلا مخالفا لوسطها ولآخرها ومن التغيرين ان يكون المبدأ مخالفا للوسط والوسط للآخر فكان الحركة تصير بذلك ذات اجزاء ثلثة ومن الاكثر ان يقع في اجزائها اختلاف ازيد من ذلك فان كان التغير واحدا يحصل من المنقطع باعتبار السرعة والبطوء تسعة اقسام لان الجزء الاول من الحركة اما ان يكون سريعا او بطيئا او معتدلا وكذا الجزء الثاني فيحصل تسعة اقسام وكذا في العائد واما المتصل فاقسامه في باب السرعة والبطوء بدون اعتبار المتجانسات لا يزيد على الستة السريع مع البطي ومع المعتدل والبطي مع السريع ومع المعتدل والمعتدل مع السريع ومع البطي واما السريع مع السريع والبطي مع البطي فلا يمكن في هذا القسم لان الجزئين اذا تساويا في السرعة والبطوء وسائر الاربعة والخمسة او الستة ولم يكن بينهما سكون كانت الحركة واحدة غير منقسمة ولم يكن في ذلك النبض اختلاف اصلا وجواز كون احد السريعين اسرع من الآخر وكون احد البطيئين ابطأ لا يجعل الاقسام ازيد من ستة على ما توهم الامام لان السريع بالنسبة الى الاسرع بطي والبطي بالنسبة الى الابطأ سريع فيكون حكمهما حكم المختلفين في السرعة والبطوء والمتفقين ليس بشي من هذه الاقسام اهم القسم واحد وهو البطي مع السريع في المنقطع فانه يسمى غزالي وان كان التغيران فيصير الحركة على ما ذكرنا ذات ثلثة اجزاء كل واحد منها اما سريع او بطي او معتدل فيحصل من تركيب التسعة مع الثلثة الباقية سبعة وعشرون في كل واحد من المنقطع والعائد في المتصل فانه لا يزيد اقسامه على اثني عشر لما عرفت ان كل واحد منها لا ينضم مع جنسه واذا اتفق ان يكون احدهما اسرع فح يكون السريع بالنسبة اليه بطيئا وعلى هذا ينضم كل واحد من الاقسام الى غير جنسه ويكون الاقسام المركبة اثني عشر وان كان التغير اكثر من اثنين زادت الاقسام بحسب ما قلناه

قال رح الفصل الثالث في اصناف النبض المركب المخصوص باسماء على حدة **اقول** هذا الفصل ايضا في بيان بعض اقسام جنس الاستواء والاختلاف واكثر ما يذكر فيه من اقسام النبض المختلف هي الاقسام المركبة اي

وقد يتفق ان يكون مع اتصاله في بعض الاجزاء اشد اختلافا وفي بعضها اقل

الفصل الثالث

في اصناف النبض المركب المخصوص باسمائها على حدة هذا الفصل في بيان هذه الاقسام المخصوصة كما كان الفصل السابق في تقسيم الاختلافات

١٦٤

سابع

... في هذا الفصل ... المذكور ... مطلقا والظاهر ان ... من الاقسام الاربعة عشر ... مختلفة في جنس ... لكن ... ان تركيب بعض الانواع ... لا الاسماء ... مخصوصة بتلك ...

اى التى يكون الاختلاف فيها باعتبار جنسين من صاعد او هى اقسام كثيرة على ما سبقت الاشارة اليها والشيخ ذكر منها اجناسا منها

احدها الغزالى وهو من المختلف فى جزء واحد اذا كان بطيئا ثم يقطع فيسرع اى هو نوع من المختلف فى جزء الذى هو المنقطع

وهو المشهور الظاهر من كلامه ايضا لان قوله اذا كان بطيئا ثم ينقطع فيسرع سريعا صريح فى انه البطى مع السريع فى المنقطع وهو الذى

اشرنا اليه من قبل وقال الاستاذ والحق انه ليس كذلك بل هو نوع من العائد لان لحوق حركة الجزء المخالف واما فى الاجزاء

منه قبل انقضاء حركة باقى الاجزاء والمراد بقوله ثم يقطع فيسرع ان يكون بطيئا فيختلف جزء الواحد بان ينقطع عن باقى الاجزاء فى

بطوءها بان يصير سريعا وهذا مع انه موافق لما صرح به فى هذا الفصل عند بيان الفرق بينه وبين الواقع فى الوسط لا يناسب ما ذكره

فى وجه تسميته بالغزالى وهو انه انما سمى به تشبيها له بوثبة الغزال لانه يثب وثبة خفيفة ثم يقف بحظة ثم يثب وثبة قوية فقال انما سمى

به لمشابهة الغزال فى حال وثوبه من الارض فانه عند ذلك يثب صاعدا الى فوق ثم يقف فى الجو ريثما ثم يهبط وينزل ويكون نزوله

اسرع من الاولى لا يقال الغزالى سواء قلنا انه العائد او المنقطع ليس فيه الا نوع من الاختلاف فكيف عده من المركبات

لان الظاهر ان الجزء الواحد لا اسرع فى حركته الا لان قوته اقوى من قوة باقى الاجزاء قال جالينوس النبض الغزالى

يكون من الاختلاف العارض فى جزء واحد فى العرق اذا استوت الحركة وحدوثه يكون فى الجنس الذى من كيفية الحركة

وفى الجنس الذى من جهة القوة **والثانى** الموجى وهو المختلف فى عظم اجزاء العرق وصغرها وشهوقها وفى العرض وفى التقدم

والتاخر فى مبدا حركة النبض مع لين فيه وانما قال فى مبدا حركة النبض لان طرف العرق الذى يلى الخنصر يكون اشد

تقدما فى الحركة واكثر فوقية والجزء الذى بعده دون ذلك من الفوقية وكذلك الذى يلى هذا الجزء كموج البحر اذا القى فيه

شى صلب فانه يحدث فيه دوائر فى دوائر يكون الدوائر الداخلة اصغر من الخارج وابطأ فى الحركة وانما قال مع لين اذ لولا

لم يكن اجزاؤه قابلة للانفصال بسرعة **قوله** وليس بصغير جدا اى الموجى لا ينتهى الى صغر جدا كالنملى وله عرض ما

بخلاف ما يصغر جدا وكانه امواج يتلو بعضها بعضا على استقامة اى على ترتيب منسق كما مثلناه بالدوائر مع اختلاف

بينها فى الشهوق والانخفاض والسرعة والبطوء **والثالث** الدودى وهو شبيه بالموجى فيما قال فيه الا انه

يفارق الموجى بامرين **ا** انه صغير جدا بخلاف الموجى فانه ليس كذلك **ب** انه شديد التواتر بحيث يوهم تواتره

سرعة وليس بسريع بخلاف الموجى وانما كان الدودى غير سريع لان السرعة انما يكون مع قوة ما وذلك لا يكون

فى الدودى والا لم يكن صغيرا وانما يكون شديد التواتر ليتلافى ان القوة اذا كانت ضعيفة والحاجة شديدة فلا بد ان يكون

النبض متواترا وان ذلك يزداد بزيادة الضعف وانما يوهم تواتره سرعة لان القرعات اذا اتت فى ازمنة

متقاربة يظن ان ذلك بسبب سرعة قطع مسافة الحركة وانما يسمى دوديا تشبيها بالدود الكثير الارجل والحركة

١٦٨

والرابع النملي وهو صغير جداً من الدودي واشد تواتراً كل ذلك لزيادة الضعف وانما سمي نملياً تشبيهاً بالنملة في حركته ودبيبه ويعلم مما ذكر ان هذه الثلثة في الحقيقة من نوع واحد لانها مشتركة في الاختلاف في العظم في اجزاء كثيرة من العرق وفي التقدم والتاخر من مبدأ حركة العرق لكنها مختلفة بحسب العوارض اذ الموجي اعظمها والدودي اصغر واضعف منه واشد تواتراً والنملي اشد في ذلك كله من الدودي **قوله** والدودي والنملي اشارة الى بيان حالهما في الاختلاف وهو ان اختلافهما في الشهوق وفي التقدم والتاخر اشد ظهوراً في الحس من اختلافهما في العرض بل عسى ذلك اي اختلافهما في العرض ان لا يظهر وذلك لان الانبساط في كل نبض يكون في عمق الشريان اكثر على ما يظهر في الحس ومنه وقع الظن بان الشريان لا ينبسط بل يرتفع وينخفض وانما كان الاحساس بالانبساط في عمق الشريان اكثر لان عمقه اكثر من عرضه وانما خلق كذلك لان جذب الهواء البارد يكون بالانبساط في السمك اكثر من العرض ولان الاعضاء التي عن جانبي الشريان في عرض الساعد اكثر من التي فوقه فاحتيج ان يضيق عليه المكان توسعة لها وانما يكون الاختلاف في التقدم والتاخر فيهما اشد ظهوراً لان التقدم والتاخر غالباً يكونان في قطر الطول وهو اعظم اقطار الشريان

والخامس المنشاري وهو شبيه الموجي في اختلاف الاجزاء في الشهوق والعرض وفي التقدم والتاخر الا انه يفارقه بانه صلب مع صلابة مختلف الاجزاء في الصلابة ايضاً وبان الحركة منه مع تواتره اسرع وانما وجب ان يكون مع تواتره سريعاً لان القوة فيه لابد ان يكون قوية والا لم يقدر على تعظيم بعض الاجزاء مع الصلابة بخلاف الموجي فان الآلة فيه لينة مطاوعة يكفيها ادنى قوة في التحريك فالمنشاري نبض سريع متواتر صلب مختلف الاجزاء في عظم الانبساط والصلابة واللين وتركيبه ظاهر لان الاختلاف فيه مركب من العظم والصلابة والتقدم والتاخر وانما سمي هذا النوع من النبض بهذا الاسم لمشابهته اسنان المنشار في الارتفاع والانخفاض الكائنين فيهما وفي بستان الاطباء المنشار بالياء كالاسير وعلى ما في الصحاح يجوز بالياء والنون ايضاً **والسادس** ذنب الفار وهو الذي يتدرج في الاختلاف قوة كان او ضعفاً عظماً او صغراً سرعة او بطوءاً الى غير ذلك اخذاً من نقصان الى زيادة او من زيادة الى نقصان وهو قد يكون في نبضات كثيرة وقد سبق الكلام فيه وقد يكون في نبضة واحدة في اجزاء كثيرة منها او في جزء واحد مثال الاول ان يكون ما تحت الاصبع الاولى على حد ما من العظم مثلاً وما تحت الثانية انقص منه وهكذا ومثال الثاني ان يكون مبدأ الانبساط عظيماً ثم يصغر بالتدريج **قوله** واختلافه الاخص اي الاختلاف في ذنب الفار مخصوصاً بالعظم بل قد يكون في غيره الا ان اختلافه الاخص هو الذي يتعلق بالعظم لان ذلك اولى بالمشابهة لذنب الفار لان بعضه غليظ وبعضه دقيق وقد يكون باعتبار البطوء والسرعة والقوة والضعف ومثالها ان يكون ما تحت الاصبع الاولى ابطأ او اقوى او ما

١٦٦

وما تحت الثانية اقل بطوا وقوة وعلى هذا وتركيب ذنب الفار من الاختلاف في حركة الاجزاء في الانبساط ومن اختلاف الاجزاء في الوضع لان اختلاف حركة الاجزاء في العظم والصغر انما يكون لكون انبساط بعض الاجزاء اعظم من بعض وذلك يستلزم اختلاف الاجزاء في الوضع **والسابع** المسلى وهو الذي ياخذ من النقصان الى حد من الزيادة ثم ينتكس اي يتراجع على الولاء الى ان يبلغ الحد الاول في النقصان فيكون كذنبي فار يتصلان عند الطرفين الاعظمين وفي بعض النسخ عند اطراف الاعظم والمعنى واحد لكن الثانية اظهر مثال ذلك ان يبتدئ من مبدا الاصبع الاولى الى منتهى الثانية في الزيادة ومنه الى منتهى الثالثة في الزيادة ومنه الى منتهى الرابعة في النقصان فيكون عظيم الوسط صغير الطرفين ويسمى المائل الوسط والمنحدر ايضا وعكسه الصغير الوسط العظيم الطرفين ويسمى العميق والمنحني والمائل الطرفين ولم يذكره لقلته اذ قيل ان يحمل القوة بسط طرفي ما يحس من الشريان مع صغره ويعجز عن تتميم ذلك في وسطه واما العكس هذا اي المسلى فيقع كثيرا لان بسط وسط الشريان اسهل على القوة من بسط طرفيه لان بسط مكان واحد اسهل من بسط مكانين فالمسلى تركيب مما تركب ذنب الفار لانه كذنبي فار **والثامن** ذو القرعتين وهو المتداخل واختلف الاطباء فيه فجعله بعضهم نبضة واحدة مختلفة في التقدم والتاخر وبعضهم نبضتين وقد عرفت دليل كل واحد منهما والاختلاف الذي بالتقدم والتاخر فيه ليس في الطول لان ذلك انما يكون عند لين الآلة وفي هذا النبض لا يكون الآلة لينة لما سياتي بل التقدم والتاخر الذي يكون باعتبار السكون وابطل الشيخ كونه نبضتين بان الزمان الذي بين قرعتيه اي بين ابتداء الاولى والثاني ليس بحيث يسع الانقباض ثم الانبساط بل غاية انه يحس منه قرعتان وليس كل ما يحس منه قرعتان يجب ان يكون نبضتين والا كان المنقطع الانبساط العائد نبضتين وهو نبضة بالاتفاق بل انما وجب ان نعده نبضتين اذا ابتدأ وانبسط ثم عاد الى العمق منقبضا ثم صار مرة اخرى منبسطا وظاهر انه ليس كذلك هذا ما ذكره الشيخ وقال الاستاذ الحق ان النزاع لفظي لانه لو اشترط في النبضة ان يحصل فيها انبساط تام فهو ليس بنبضتين اذ ليس فيه انبساطان تامان وان لم يشترط ذلك فهو نبضتان وفيه بحث لان النبضة لا تحصل بالانبساط التام بل الاولى فيه ما قاله الفاضل جالينوس في النبض الكبير وهو ان الكلام في هذه المسئلة مبني على ان الانقباض هل هو محسوس او لا فمن قال انه ليس بمحسوس قال انه نبضتان لان النبضة عنده مركبة من تحرك ووقوف ولا شك ان بعد القرعة الاولى فيه يحصل سكون يسير ثم بعده قرعة بينة ومن قال ان الانقباض محسوس قال انه نبضة واحدة وحدوثه شبيه بحركة المطرقة بالسندان اذا عاودت من غير قصد من الضارب **والتاسع والعاشر** ذو الفترة والواقع في الوسط والاول المختلف الذي يقع سكون حيث تتوقع الحركة كما بين المسافة او في المركز بعد تمام السكون الداخلي لعائق يعوق عن الانبساط الثاني فيقع سكون حتى يتصل بالاول او في المحيط بعد تمام السكون الخارجي

١٦٧

تع

والثانى الضعف الذى يتخلله حركة بحيث تتوقع السكون كما بين الحركتين ولذلك يسمى الواقع فى الوسط وانما كان من الانواع

المركبة لان السكون حيث يتوقع التحرك انما يكون لضعف القوة والحركة حيث يتوقع السكون لقوتها فيكون فى كل منهما الاختلاف

فى ... **قوله** ويفرق بينه اشارة الى الفرق بين الواقع فى الوسط وبين الغزالى وانما ذكره لكونهما متشابهين وذلك الفرق

هو ان الغزالى يجئ فيه القرعة الثانية قبل انقضاء الاولى واما الواقع فى الوسط فيكون القرعة المتحركة الطارية فيه فى زمان

السكون وبعد انقضاء القرعة **واعلم** ان الغزالى على ما ذكره ههنا يكون نوعا من العائد وظاهر كلامه عند ذكره ولا

انه من المنقطع وقد بينا انه يحتمل على انه من العائد ايضا على ما قرره الاستاذ وما فيه ايضا ومن هذه الابواب اى

من الاصناف المركبة التى لها اسماء المتشنج وهو **الحادى عشر** من اصنافها والمراد به نبض يكون فيه حركة شبيهة

بحركة المتشنج وقال جالينوس انه نبض يجد به تشنج قريب وورد عليه بان القلب ليس مبدأ للعصب فكيف يصير مبدأ

... والجواب ان السبب هو تشنج الاجزاء العصبية التى فى الغشائين المحيطين بالشريان **الثانى عشر** المرتعش ومعناه ظاهر

الثالث عشر الملتوى وهو النبض الذى كانه خيط ملتوى ويفتل وهى اى هذه الثلثة من باب الاختلاف

فى تقدم بعض الاجزاء فى الحركة وتأخر البعض وفى الوضع اى فى وضع حركة الاجزاء الى الجهات والعرض اى والاختلاف

فى العرض بحيث يقل ويكثر وهو من جنس الضيق والسعة **الرابع عشر** المتواتر وهو جنس من جملة الملتوى تشبه المرتعد كخيط

يجذب من جانب الا ان الانبساط فى المتواتر اخفى مما فى الملتوى وكذلك الخروج عن استواء الوضع بحسب الشهوق فى المتواتر

اخفى واما التمدد فهو فى المتواتر يكون واضحا وربما كان الميل فيه الى جانب واحد فقط واكثر ما يعرض امثال المتواتر والملتوى

والمائل الى جانب واحد الذى هو قسم من المتواتر وانما يعرض فى الامراض اليابسة لان سوء المزاج اليابس موجب

لامثال هذه ومن مركبات النبض اصناف لا يكاد تتناهى ولا اسماء لها وقد سبقت الاشارة الى بعضها والى

كيفية استخراجها والعلم عند الله **قال** رح الفصل الرابع فى الطبيعى من اصناف النبض **اقول** هذا الفصل فى بيان

اقسام النبض الطبيعى وانما عبر عنها بالاصناف مع ان بعض اقسام الاجناس انواع الا ان اكثرها اصناف **اعلم**

ان كل جنس من الاجناس المذكورة التى تقتضى تفاوتا فى زيادة ونقصان فالطبيعى منه هو المعتدل لان الطبيعة

شانها حفظ الاعتدالات ما هى فيه وذلك تابع للاعتدال الا القوى فان الطبيعى فيه هو الزائد اى فى القوة وهو ظاهر

لان ذلك انما يكون اذا كانت الطبيعة على افضل حالاتها وليس المراد بزيادة القوة ما يكون من مبالغة فى الفعل للحاجة

كما يتفق عند الغضب وفى اوائل الاوجاع بل المراد ما يكون من استظهار الفاعل اى قوة القوة فانها تكون عند

كمال الصحة والاعتدال اللائق بالطبيعة وعن جالينوس ان الطبيعى من هذا الجنس ايضا هو المتوسط بين الشديد والضعيف الا انه

الا انه يخالف للطبعي من سائر الاجناس لان الطبعي فيها هو المتوسط بين طرفيه بالحقيقة وليس كذلك ما نحن فيه

الشدة ولذلك اذا هيج ادرع القوة وحركتها الى المقاومة والدفاع يقول بعضهم يكون النبض اقوى واشد

يقول عظم واسرع **قوله** والكان شئ اى وان كان بعض الاصناف التى تقتضى تفاوتا فى زيادة ونقصان اذا

لم يكون زيادته تابعة للزيادة فى القوة كالعظم فانه انما يصير عظيما بزيادة القوة فانه لا يكون طبعيا الا ان القوى لا بد به زيادة الالة

وشدة الحاجة فانه لا يكون طبيعيا من باب الجنسين الا اذا اعتدلت الالة والحاجة هذا فى الاجناس التى تقتضى تفاوتا فى زيادة

ونقصان واما الاجناس التى لا تحتمل ما يزيد وما ينقص كجنس الاستواء والاختلاف وجنس الانتظام وعدم الانتظام وجنس الوزن

فلا يكون الطبعي منها هو المعتدل بل المستوى والمنتظم وجيد الوزن اما الاول والثالث فلان الاستواء وجودة الوزن فى النبض انما

يكون لاستمرار فعل الطبيعة على نهج واحد وذلك يدل على جودة الحال وانفار ما يمنعها عن الاستمرار على فعلها واما الثانى فلان انتظام الالام

انما يكون لقلة الاختلاف فيه وقربه من الاعتدال **قال** المسيحى **فيه نظر** اما اولا فلان المختلف الغير المنتظم احود من المختلف

المنتظم لدلالة الاول على تقلقل سبب الاختلاف ودلالة الثانى على تمكن السبب وتقرره حتى صار ما يحدث عنه منتظما

وهو ضعيف لان غير المتمكن وان كان لتقلقل سببا جود من المنتظم لتمكن السبب لكنه اردأ منه لقوة سببه لان سبب غير المنتظم اقوى

من المنتظم وتمكن السبب الضعيف لا يقاوم قوة السبب الغير المتمكن نعم لو قيل ان المنتظم من المختلف المقابل للمستوى فى انه

يكون طبعيا لكان اقوى ولا مخلص عنه الا ان يقال المراد من كونه طبعيا انه اولى بالاقسام من ذلك الجنس

فى كونه طبعيا **قال** رح الفصل الخامس فى اسباب انواع النبض المذكورة **اقول** اسباب النبض اما داخلة فى تقويم

وجوده او لا والاول عامة اذ لا يخلو نبض منها وكى يكون لا محالة ضرورية له لامتناع وجوده بدونها وذاتية لان

وجوده تقوم بها وتسمى بالماسكة لانها حافظة لوجوده وانما قلنا انها مقومة لوجوده مع ان قول الشيخ داخلة فى تقويم

النبض مشعر بتقويمها ماهيته لان اسباب الماسكة له ثلثة القوة والالة والحاجة وشئ منها ليس تدخل فى ماهيته والثانى

اى التى لا تكون داخلة فى تقويمه اما ان يكون تغيرها للاحكام النبض بسبب تغيرها بان تغير فيتغير وتسمى الاسباب اللازمة او لا يكون

كذلك بل يكون تغيرها لذاتها لا بغيرها وتسمى الاسباب المغيرة على الاطلاق لانها لا تغير بتوسط تغيرها بل لان ذاتها تقتضيه

وانما سميت الاولى لازمة لانها امور طبعية كالاسباب الستة الضرورية او غير طبعية لكنها ليست غريبة عنها كالاستحمام

والرياضة بخلاف الثانية فانها امور خارجة عن الطبيعة كالامراض والاسباب الماسكة ثلثة احدها القوة الحيوانية المحركة

للنبض الذى فى القلب قد علم حالها فى بحث القوى وهى السبب الفاعل والثانى الالة وهى العرق النابض وقد تكلم

البحث فيها عند ذكر الاعضاء وهو السبب القابل وانما لم يذكر القلب اتباعا للمشهور او لانها فى بيان اسباب انواع النبض المذكورة

١٦٩

كالطويل والسريع والمتواتر والقلب لا تقصف بها والثالث الحاجة الى التطفية وهو سبب الغائي والسبب الصوري هو ما يحصل من الفاعل في القابل وهو اي الثالث والاحتياج الى التطفية وهو المستدعي مقدار معلوم للتطفية ويتحدد ذلك المقدار بمقدار الحرارة في اشتعالها او انتفائها او اعتدالها فانها متى كانت زائدة ثائرة كانت الحاجة الى الهواء اكثر ومتى كانت ناقصة كانت دونها وان اعتدلت اعتدلت **قوله** وهذه الاسباب الماسكة يتغير افعالها بحسب ما يقترن بها عن الاسباب اللازمة والمغيرة على الاطلاق يريد ان اختلاف احوال النبض يكون بحسب اختلاف احوال هذه الاسباب واختلاف افعالها انما يكون بسبب ما يقترن بها من الاسباب اللازمة والمغيرة فلان القوة والآلة والحاجة متى كانت على ما ينبغي كان النبض على ما ينبغي وان غير شيء من الاسباب اللازمة والمغيرة شيئا من هذه الثلثة كما اذا حصل استفراغ يضعف القوة او حر يزيد في الحاجة او يبس يصلب الآلة فانه يتغير بذلك **قال** رح الفصل السادس في موجبات الاسباب الماسكة وحدها **اقول** هذا الفصل في موجبات الاسباب الماسكة وحدها دون موجبات الاسباب اللازمة والمغيرة فانها تاتي في فصول اخرى وقال القرشي على هذه الترجمة شك لا نه ان قرى مشددا لم يصح لانه لم يذكر وحدها وان قرى مخففا لم يصح ايضا لانه ذكر باقي الاسباب في هذا الفصل وقال المسيحي لو اقتصر على اول الترجمة من غير ان يقول وحدها لا يصح ايضا لانه ذكر الاسباب الماسكة ايضا ولم يقتصر على موجباتها فقط فعلى هذا كان الواجب عليه ان يقول فصل في ذكر الاسباب وموجباتها وهما فاسدان اما قول القرشي فلما ذكرنا ان موجبات الاسباب اللازمة والمغيرة تاتي في فصول اخر واما قول المسيحي فلان الفصل ليس لذكر الاسباب الماسكة لانه ذكرها في الفصل المتقدم بل لذكر موجباتها وذكر الاسباب فيه وقع ضرورة لاستحالة ذكر موجباتها بدون ذكرها اذا عرفت ذلك فاعلم ان الآلة متى كانت مطاوعة لسبب لينها والقوة قوية والحاجة الى التطفية شديدة كان النبض عظيما لان حصوله يتوقف على كمال الحركة ويحصل ذلك بقوة القوة وعلى قبول الآلة لفعل القوة على ما ينبغي ويحصل ذلك بلين الآلة وعلى ما يدعو الى استيفاء كمال الحركة ويتحقق ذلك عند شدة الحاجة فهذه الثلثة هي موجبات العظم وذكر في جوامع الاسكندرانيين لجالينوس ان له سببا رابعا وهو قلة الروح النفساني وقيل في توجيهه انها من جملة الحاجة الداعية الى العظم لان الحاجة الى تعديل الروح او توليد الروح النفساني فاذا قل كثرت الحاجة الى توليده فيعظم النبض لذلك كما يعظم لشدة الحاجة الى الترويح **قوله** والحاجة اعون الثلثة على ذلك اي على كون النبض عظيما لا يريد به انها تكون في ايجاب العظم اقوى او اكثر من ايجابها لان ايجاب القوة له لكونها فاعلة يكون لا محالة اقوى من ايجاب الحاجة وكذا ايجاب لين الآلة لذلك اذا كانت الآلة لينة كفى في تعظيم النبض ادنى قوة وان لم تكن الحاجة شديدة واذا كانت صلبة لم يكن تعظيمه الا اذا كانت القوة قوية والحاجة شديدة بل المراد على ما حققه وان لم يتعرض احد انها لكونها علة غائية لايجابه والعلة الغائية

والعادة العالية هي الباعثة للقوة على فعلها يكون هي اعوان الثلثة في ايجابه بهذه الاعتبار **قوله** فان كانت القوة ضعيفة اي

وان لم يكن بعض هذه الثلثة او جميعها على الوجه المذكور فان كانت القوة ضعيفة تبعها صغر النبض لا محالة وان كانت الآلة

مع ذلك صلبة والحاجة يسيرة كان الصغر والصلابة اي معها فقد يفعل الصغر ايضا وهو ظاهر الا ان الصغر الذي سببه الصلابة

يتميز عن الصغر الذي سببه الضعف بانه يكون صلبا ولا يكون ضعيفا ولا في القصر والانخفاض مفرطا بل يكون له شهوق وطول

بخلاف ما يكون لضعف القوة وحدها فانه لا يكون فيه صلابة لانها يكون الصلابة الآلة والتقدير انها منتفية ويكون ضعيفا

مفرط القصر والانخفاض لتحقق موجبها وكذا قلة الحاجة ايضا يفعل الصغر ولكن لا يكون فيه ضعف اذ ضعفه انما يكون لضعف القوة

وقلة الحاجة لا تقتضي ضعف القوة ولا شيء من هذه الثلثة اي ضعف القوة والصلابة وقلة الحاجة يوجب الصغر مبلغ ايجاب ضعف القوة

له وقوة القوة اقوى في ايجاب العظم لانها فاعلة له بخلاف الحاجة والآلة [illegible] بالاعانة وايجاب الآلة

بازالة المانع [illegible] شيء اقوى في ايجاب حاله كان ضده اقوى في ايجاب [illegible] الصلابة للصغر يكون

اقوى من ايجاب عدم الحاجة لان ايجاب لين الآلة للعظم اقوى من ايجاب شدة الحاجة له لان الآلة اذا كانت لينة كفى في

تعظيم النبض ادنى قوة وان لم يكن الحاجة شديدة واما اذا كانت صلبة لم يمكن تعظيمه وان قويت القوة او اشتدت الحاجة

قوله وصغر الصلابة مع القوة ازيد اي الصغر الذي يوجبه الصلابة مع القوة ازيد من الصغر الذي يوجبه عدم الحاجة مع القوة

لان القوة مع عدم الحاجة لا تنقص من النبض المعتدل شيئا كثيرا اذ لا مانع لها في هذه الصورة الذي هو القوة وعدم الحاجة عن البسط

لانتفاء الصلابة وانما يميل اي فيميل الى ترك زيادة كثيرة على الاعتدال مما لا حاجة اليها الا الى زيادة كثيرة عليه واذ لم

القوة مع عدم الحاجة شيئا كثيرا من المعتدل فظاهر ان الصلابة مع القوة لا يكون كذلك بل تنقص شيئا كثيرا منه فيكون الصغر

الذي يوجبه الصلابة ازيد من صغر يوجبه عدم الحاجة فان كانت الحاجة شديدة والقوة قوية والآلة غير مطاوعة للعظم لصلابتها

فلا بد من ان يصير النبض سريعا ليتدارك بالسرعة ما يفوت بالصلابة من العظم وان كانت القوة ضعيفة لم يتأت لها التعظيم

ولا ايجاب السرعة فيه فلا بد من ان يصير متواترا ليتدارك بالتواتر ما فات من العظم والسرعة فيقوم المرار الكثيرة

مقام مرة واحدة كافية عظيمة او مقام مرتين سريعتين ويعلم من هذا ان العظم مقدم على السرعة وهي على التواتر

وقد يشبه هذا الحال بحال المحتاج الى حمل شيء ثقيل فانه ان كان يقوى على حمله جملة حمله وان لم يقو قسمه نصفين

واستعجل والا قسمه اقساما فيحمل كل قسم كما قدر عليه بعود اي بمهلة او عجلة ثم لا يريث بين كل نقلتين

وان كان بطيئا فيهما اللهم الا ان يكون في غاية الضعف فانه يريث حينئذ ويعيد بعود بطوء

فان كانت القوة قوية على احداث العظم والآلة مطاوعة والحاجة شديدة فوق شدة معتدلة

لا يكون العظم وحده بل القوة تفعل مع العظم سرعة وان كانت اشد من ذلك تفعل مع العظم والسرعة تواترا
كالماشي في مهم فانه يوسع الخطى اولا ثم يسرع بها ثم تواتر بينها كما ان اول ما يحصل عند الخروج من الاعتدال العظم ثم السرعة
ثم التواتر فعند العود اليه اول ما يزول التواتر ثم السرعة ثم العظم اذا عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ اشار الى بعض ما كان
يحتمل بينها من الانواع بحسب زيادة كل واحد من الاسباب الماسكة ونقصانه وتوسطه واحكامها في العظم والصغر والسرعة
والبطوء والتواتر والتفاوت وحذف الباقي اعتمادا على فهم المتامل وبسط القول ههنا هو ان القوة اما ان تكون قوية
او ضعيفة او متوسطة وعلى التقادير اما ان تكون الآلة لينة او صلبة او متوسطة فهذه تسعة وعلى كل واحد منها اما ان تكون
الحاجة زائدة او ناقصة او متوسطة فيصير سبعة وعشرين الاول قوة قوية وآلة لينة وحاجة زائدة فيكون النبض عظيما
لوجود علته متوسطا في السرعة والتواتر لحصول الكفاية بالعظم وان اشتد الحاجة كان مع ذلك سريعا وان افرطت كان
متواترا ايضا الثاني قوة قوية وآلة لينة وحاجة متوسطة فيكون النبض متوسط المقدار الى العظم لان قوة القوة ولين الآلة مع
نقصان الحاجة لا تقتضي عن المعتدل شيئا مع توسط الحاجة يميل الى العظم ويكون بطيئا متفاوتا لتوسط الحاجة وانما فاعها بذلك القدر
من العظم الثالث قوة قوية وآلة لينة وحاجة ناقصة فيكون اقل عظما من الثاني واشد بطوءا واكثر تفاوتا لنقصان الحاجة
الرابع قوة قوية وآلة متوسطة وحاجة زائدة فيكون في العظم متوسطا واقل من الثاني لتوسط الآلة وسريعا لزيادة الحاجة
وربما تواتر ان اشتد الحاجة الخامس قوة قوية وآلة متوسطة وحاجة كذلك فيكون العظم اقل من الرابع قليلا للين الآلة ومتوسط
السرعة ومتفاوتا لتوسط الحاجة السادس قوة قوية وآلة متوسطة وحاجة ناقصة فيكون صغيرا لانتفاء لين الآلة وزيادة
الحاجة وبطيئا شديد التفاوت لنقصان الحاجة السابع قوة قوية وآلة صلبة وحاجة زائدة فيكون صغيرا لصلابة الآلة
وسريعا لزيادة الحاجة وربما تواتر ان اشتد الحاجة الثامن قوة قوية وآلة صلبة وحاجة متوسطة فيكون اصغر
من السابع بقليل ومائلا الى سرعة وتفاوت كل ذلك لتوسط الحاجة التاسع قوة قوية وآلة صلبة وحاجة ناقصة فيكون
في المقدار والسرعة اقل من الثامن وازيد منه في التفاوت لنقصان الحاجة العاشر قوة متوسطة وآلة لينة وحاجة
زائدة فيكون في المقدار متوسطا وسريعا ومتواترا الحادي عشر قوة متوسطة وآلة لينة وحاجة متوسطة فيكون مقداره
متوسطا واقل من العاشر ومتوسطا في السرعة والتواتر الثاني عشر قوة متوسطة وآلة لينة وحاجة ناقصة فيكون اقل
وبطوء وشديد التفاوت الثالث عشر قوة متوسطة وآلة كذلك وحاجة زائدة فيكون في المقدار كالثاني عشر وسريعا
متواترا الرابع عشر قوة متوسطة وآلة وحاجة كذلك فيكون في المقدار اصغر من الثالث عشر متوسط السرعة
والتواتر الخامس عشر قوة متوسطة وآلة كذلك وحاجة ناقصة فيكون صغيرا متفاوتا مائلا الى البطوء السادس عشر قوة

فان القوة تزيد مع العظم او تنازل الى الثاني وقوة الالة فضلت
١٧٢
سع تع
الحاجة اشتد فعلت مع العظم والسرعة التواتر
ما كان اسرع الاول

متوسطة وآلة صلبة وحاجة زائدة فيكون صغيراً سريعاً ومتواتراً في الصغر اكثر من الخامس عشر وفي السرعة والتواتر اكثر من الثاني عشر السابع عشر قوة متوسطة وآلة صلبة وحاجة متوسطة فيكون اصغر من السادس عشر واقل سرعة وتواتراً الثامن عشر قوة متوسطة وآلة صلبة وحاجة ناقصة فيكون اصغر من السابع عشر ومتوسط السرعة والتواتر التاسع عشر قوة ضعيفة وآلة لينة وحاجة زائدة فيكون صغيراً متوسطاً في السرعة ومتواتراً جداً العشرون قوة ضعيفة وآلة لينة وحاجة متوسطة فيكون صغيراً متواتراً الى البطوء الحادي والعشرون قوة ضعيفة وآلة لينة وحاجة ناقصة فيكون صغيراً بطيئاً متوسط التواتر الثاني والعشرون قوة ضعيفة وآلة متوسطة وحاجة زائدة فيكون صغيراً متوسط السرعة متواتراً الثالث والعشرون قوة ضعيفة وآلة متوسطة وحاجة متوسطة فيكون صغيراً ازيد صغراً من الثاني والعشرين وبطيئاً متواتراً الرابع والعشرون قوة ضعيفة وآلة متوسطة وحاجة ناقصة فيكون صغيراً بطيئاً متوسط التواتر وصغره يكون ازيد صغراً من الثالث والعشرين وكذلك بطوءه الخامس والعشرون قوة ضعيفة وآلة صلبة وحاجة زائدة فيكون صغيراً جداً ومتوسط السرعة وشديد التواتر السادس والعشرون قوة ضعيفة وآلة صلبة وحاجة متوسطة فيكون في صغره ازيد مما تقدم وبطيئاً السابع والعشرون قوة ضعيفة وآلة صلبة وحاجة ناقصة فيكون اصغر وابطأ مما تقدم ومتوسطاً التواتر لان الحاجة وان قلت الا ان افراط الصغر والبطوء يحوجان الى ذلك **قوله** والطول اشارة الى اسباب زيادة كل واحد من الاقطار الثلثة وحده ونقصانه وتوسطه فسبب الطول اما ان يكون سبباً له بالحقيقة او بالعرض والاول هو اسباب العظم اذا منع مانع من الاستعراض والشهوق اذ يتوفر ذلك السبب على ايجاب الطول فقط الا ان ما نقص من قطر من الاقطار يزيد في قطر آخر كصلابة الآلة المانعة من الاستعراض وكثافة اللحم والجلد المانعة عن الشهوق وقال الامام ان الصلابة لا تختص منعها بالعرض لانها تمنع الشهوق ايضاً بل المختص لمنع العرض هو كون الفضاء الذي بين جانبي العرق مملوءاً من اللحم والشحم والماء والرطوبات حتى لا يتمكن من انبساطه عرضاً وانت تعرف ان الشيخ لم يدع الاختصاص بالعرض بمنع وقال القرشي ههنا اشكال وهو ان سبب العظم على رايهم هو ان يجتمع مع قوة القوة لين الآلة وزيادة الحاجة وح كيف يتصور صلابة الآلة مع وجود اسباب العظم ويمكن ان يجاب عنه بان اسباب العظم اذا منع مانع لا يكون تمام اسبابه بل بعضها فكانه يقول سبب الطول بعض اسباب العظم والثاني وهو ما يكون سبباً له بالعرض وهو ان يعين عليه اي على ظهوره لا وجوده الهزال اي هزال اللحم الكائن حول العرق فان ذلك يصير سبباً لظهور العرق واما العرض فسببه امران الاول خلاء العرق فانه يميل الطبقة العالية على السافلة فيستعرض العالية اي العرق

والطول بفعله وتفقيه ... ومنع مانع من الاستعراض والشهوق

اسباب الطول اذا منع مانع ... من الاستعراض ...

صلابة الآلة ... من الشهوق

وان شكل صلابة الآلة ... ان يمنع الشهوق

... الآلة ... ان العرق ...

ايضاً ... اعلام ... المانع

بين اسباب العظم من ... القوة

وان الا سبب حقيقة ...

١٤٣

تعم

والحاجة فلا اشكال في وجود اسباب العظم بدون اللين وكثافة اللحم والجلد المانعة عن الشهوق واما بالعرض فقد يعين عليه الهزال والعرض بفعله اما خلاء العرق فيميل الطبقة العالية على السافلة فيستعرض اي يصير العرض ذا عرض

قال القرشي هذا انما يمكن اذا ضعفت طبقة الشريان جدا وذلك مما يبعد وجوده مع الحيوة وليس كما زعم ابن ... بمقدار ما يخرج الروح والدم من العروق لميل الطبقة العالية على السافلة وذلك ليس مما يستبعد وجوده مع الحيوة الثاني شدة لين الآلة فانه يوجب زيادة العرض بواسطة ما هو سبب اللين وهو الرطوبة البالة للعرق المغلظة لجرمه لا من جهة ما هو لين فقط لانه من حيث هو معد لزيادة الانبساط فان كانت القوة قوية والحاجة شديدة لم يقتصر على زيادة العرض فقط بل كان ذلك سببا للعظم وان لم يكن كذلك لم يكن ذلك سببا لزيادة شيء من الاقطار واما الشهوق فلم يذكر سببه لانه يمكن ان يعرف مما ذكره في الطول والعرض وذلك بان يقال سبب الشهوق اسباب العظم اذ منع مانع من الطول والعرض وقيل لان زيادة الشهوق وحده قليل جدا اذ في غالب الامر اذا ازداد الشهوق لزم ذلك زيادة طول الطول وليس كذلك اذ يمكن ان يزداد الشهوق وحده بان يكون العرق في اصل الخلقة غائر الطرفين في اللحم ويتفق له سبب العظم مع حصول مانع من الاستعراض واما سبب نقصان كل واحد من الاقطار فهو ان اقصر قد يحدث بسبب اجتماع اجزاء الشريان في الطول كما يعرض عند كب اليد والضيق قد يحدث بسبب تمدد العرق طولا كما في التشنج والانخفاض قد يحدث بعارض نفساني يلزمه حركة الروح الى داخل كما يكون عند الفرح واذا عرفت اسباب زيادة كل واحد من الاقطار ونقصانه عرفت من ذلك اسباب توسطه وذلك اذا كان السبب الموجب للزيادة والنقصان غير مفرط واذا عرفت اسباب البسائط سهل معرفة اسباب المركبات وهي سبعة وعشرون لان الزائد في الطول اما ان يكون زائدا في العرض وناقصا او متوسطا فهذه تسعة انواع من التركيب الزائد في الطول ومثلها يكون في الناقص فيه والمتوسط وعليك تفاصيلها واحكامها واما اسباب السرعة والبطوء والتوسط فلم يذكرها لما علم في اثناء البحث ان السرعة تكون لقوة قوية وحاجة تدعو اليها مع مانع من الانبساط على ما ينبغي كما اذا كانت الآلة صلبة فان النبض حينئذ يجب ان يسرع وان لم تكن الحاجة في نفسها زائدة على المقدار الطبيعي واذا كان حصول السرعة بهذين السببين فايهما فقد كان سببا للبطوء ان بلغ حد الضدية والا فللتوسط قوله والتواتر اي واما التواتر فسببه ضعف او كثرة حاجة للحرارة اي سببه كون الحرارة اشد مما يكتفي فيه بمقدار الانبساط والسرعة سواء كانت القوة قوية والنبض عظيما او لم يكن لكنه اذا كان عظيما لم يمكن حصول ذلك الا عن حاجة مفرطة جدا لان النبض العظيم لا بد ان يكون القوة فيه قوية فيستحيل ان يتواتر الا وقد سبق ذلك حصول السرعة لما عرفت من تقدم العظم على السرعة وتقدم السرعة على التواتر واذا كان مع ذلك متواترا دل على كون الحاجة اكثر مما يكتفي فيه بالعظم والسرعة واما اذا لم يكن النبض عظيما ولا سريعا فلا يلزم ان يكون التواتر لزيادة الحاجة على ما هو طبيعي بل قد يكون الحاجة قد نقصت من ذلك لكن لما صغر النبض وابطا كانت تلك الحاجة بالنسبة اليه اشد فيضطر الى التواتر وهذا سبب ضعف القوة اذ لو كانت القوة

قوية لفعلت العظم اولا ثم السرعة ثم التواتر والتفاوت بسببه قوة بلغت الحاجة في العظم او بره شديد فقلل من الحاجة او

(Margin, approximate reading: او شدة تمنع الانبساط — والتواتر بسببه ضعف او كثرة حاجة الحرارة والقلب — ١٧٤ — سرعة قوة قد بلغت — الحاجة في العظم او بره — شديد فقلل من الحاجة)

اوغاية من سقوط القوة ومشارفة الهلاك وانما انحصر في هذه الثلثة لان النبض في التفاوت ان كان عظيما او سريعا

فالتفاوت بسبب القوة وايفائها بالعظم والسرعة واستغنائها عن التواتر وان كان صغيرا بطيئا فان لم يكن بالحاجة مابه

فهو لبرد المزاج وان مست الحاجة ولم تقدر القوة على التواتر ايضا فهو غاية سقوطها وحلول الاجل **قوله** واسباب ضعف النبض

من المغيرات اى اسباب ضعف النبض ترجع الى امرين احدهما ضعف القوة والآخر صلابة الآلة فلا تقوى القوة على تحريكها

حركة تقاوم الحاسة وان كانت فى الاصل قوية وما ذكره الشيخ من المغيرات موجبة لكل واحد من الصنفين اما الاول فبتحليلها

الارواح واما الثانى فبتحليلها الرطوبات وقد حصرها فى ثمانية احدها الهم فانه ربما يلزمه تردد الروح والحرارة الغريزية من داخل

الى خارج وبالعكس يوجب لتحليل القوى واشتغال الطبيعة عن تدبير امر الغذاء وثانيها الارق فانه يضعف القوى ايضا لفرط

التحليل واشتغال الطبيعة عن تدبير امر الغذاء وثالثها الاستفراغ فانه سواء كان للمواد فاسدة او صالحة لا بد ان يتبعه استفراغ الارواح

والقوى والحرارة الغريزية ورابعها النحول لانه يكون لغور الغذاء فيقل الارواح وتضعف القوى وخامسها الخلط الردى لانه

يغمر الحرارة الغريزية فيضعف القوى وسادسها الرياضة المفرطة لانها تحلل البدن وتلطف مواده فتتبعها الحرارة الغريزية

والارواح للتحلل قيل كان الواجب ان تقيد كلا من المذكورات بالمفرط كما قيد الرياضة لان المضعف منها هو المفرط لا غير وقال

الاستاذ الحق ان المفرطة صفة لجميع الامور الستة فلا يرد ولقائل ان يقول لا نسلم ان المضعف منها هو المفرط لا غير نعم المضعف منها

بالافراط هو المفرط وسابعها حركات الاخلاط وملاقاتها الاعضاء الشديدة الحس او مجاورة القلب لان فى ذلك تغيير نظم القوى

فى افعالها والحرارة الغريزية فى تاثيراتها وان كانت تلك الاخلاط مع ذلك فاسدة حصل الضرر من وجه آخر كانصبابها

الى بعض الاعضاء وتوريمها وكفتح افواه بعض العروق وغمر القوى وثامنها جميع ما يحلل لانه يحجر المواد ويعدها لقبول التحليل

المستتبع لتحلل الارواح والقوى واذا كان سبب ضعف النبض ضعفا او صلابة الآلة فاذا لم يكن واحد منهما فان كانت القوة قوية

والآلة متواتية كان النبض قويا وان كانتا متوسطتين كان متوسطا واسباب صلابة النبض اى اسبابها امور منها يبس

جرم العرق وهو ظاهر ومنها شدة تمدد العرق فانه اذا تمدد شديدا عسر انغمازه ومنها شدة برد مجمد فانها تجمد الرطوبة

الكائنة فى خلله حتى تشبه الارضية فى عسر قبول الانفعال ومنها المجاهدة البحرانية فانها قد تصلب النبض لشدة مجاهدة

وتمدد الاعضاء بها اى لشدة المجاهدة نحو جهة دفع الطبيعة اليها وهذا لا يدخل فى تمدد العرق لان تمدد الاعضاء سبب لتمدده

فيكون غيره لا يقال انهم ذكروا ان النبض فى البحران يصير موجيا والموجى يكون لينا لا صلبا لان مرادهم بذلك انما هو فى البحران

العرقى اما اذا كان اندفاع المادة بالاسهال والقى او الرعاف فلا اذ النبض ح يصلب للمجاهدة من جهة دفع الطبيعة

اليها واسباب لين النبض هى الاسباب المرطبة للطبيعة كالغذاء اى المرطب فانه مثله يتولد منه مادة

اذ اشتدت بها جرم الشريان هيأت للتمدد وقبول الانغماز والمرطبة المرضية كالاستسقاء اي اللحمي لان الزقي والطبلي

وان رطبا العرق كاللحمي الا انهما لشدة ما يعرض فيهما من كبر البطن يوجبان تمديد الشريان الموجب لصلابته لشبيه غسر وهو الاسلام

البارد عطف على الاستسقاء وترطيبه ظاهر والامور التي ليست بطبيعية ولا مرضية كالاستحمام فانه متى استعمل بما عذب واعتدال

رطب جرم الشريان واذ عرفت سبب الصلابة وسبب اللين عرف سبب التوسط بينهما **قوله** وسبب اختلاف النبض الى اخره

اي اسباب اختلاف النبض اما ان يكون مع ثبات القوة او مع ضعفها والاول هو ثقل مادة من طعام او خلط لان الطبيعة

تتوجه الى هضم الطعام وانضاج الخلط وتنصرف عن فعل النبض فيكثر الحاجة ثم يقبل على النبض ويجتهد في فعلها فيحصل

الاختلاف والثاني مجاهدة العلة والمرض لان الطبيعة لاشتغالها بالعلة لا تمكن من التحريك المستوي ومن اسباب

الاختلاف امتلاء العروق من الدم وانما خص الدم مع جميع المواد اذا افرطت في كميتها او كيفيتها توجب الاختلاف

لان اكثر ما يكون في العروق هو الدم واكثر ما يقع الاختلاف بسبب الامتلاء يكون من الدم لان الصفراء للطافتها وقلة

مقدارها بالنسبة الى الدم لا يوجب ثقلا يعتد به والبلغم والسوداء ان ثقل وجود هما في الشريان اما البلغم فلفجاجته واما السوداء فلغلظها

وثقل هذا اي مثل هذا الاختلاف يزيله الفصد لازالة سببه هو الامتلاء الدموي واشد ما يوجب الاختلاف اي في امتلاء الدم

ان يكون الدم لزجا خانقا للروح المتحرك في الشرائين فانه بسبب لزوجته يمنع من نفوذ الروح في الشرائين وجريانه

فيها وخصوصا اذا كان هذا التراكم اي الامتلاء بالقرب من القلب فان ايجابه للاختلاف يكون اكثر لقربه من مبدأ الحيوة

ومن اسباب الاختلاف الذي يوجبه في مدة قصيرة امتلاء المعدة وذلك لان الطبيعة تكون في مثل هذا الوقت في المجاهدة

والمقاومة له فهو يقهرها حينا لكثرته فيضعف النبض وهي تقوى عليه حينا بهضمه فيقوى النبض واقصر مدته فلانها انما يكون بمقدار ما

الطعام ويخدر من المعدة ومنها الهم وفي بعض النسخ والغم وهما متقاربان اذ في كل منهما تشتغل الطبيعة بما يصرفها عن التحريك المستوي

ومنها الفكر وكل ما يوجب توجه الطبيعة اليه بحيث ينصرف عن النبض ويكثر الحاجة جدا هذا اذا كان امتلاء المعدة من الطعام

واما اذا كان في المعدة خلط ردي فلا يزال دائم الاختلاف الى ان ينقى منه وذلك لان فم المعدة شديدة الحس

فما بقي فيها وعصي عن الهضم دام الاختلاف وربما ادى الى الخفقان اي المعدي وصار النبض خفقانيا وهو النبض

الضعيف الصغير المتواتر المختلف المائل الى جهة واحدة لكثرة الحاجة ويجوز ان يكون المراد بالخفقان القلبي

اذ ربما ادى ضررها في المعدة الى القلب واذا عرفت سبب الاختلاف فعدمه يكون سببا للاستواء **قوله** وسبب

المنشاري الى اخره اي سبب النبض المنشاري امور منها اختلاف المصبوب في جرم العرق في عفنه وفجاجته ونضجه اي

اختلاف المصبوب في ذلك يوجب اختلاف النبض لان المصبوب في جرم العرق اذا كان مختلفا في العفونة

فى العفونة والنضاجة والنضج فما كان باقيا على فجاجته فهو يوجب الصلابة وما كان منه نضيجا فهو يوجب اللين وكذلك
ما كان منه لكامل العفونة فهو يوجب الصلابة وما كان منه قليل العفونة يوجب اللين فقيل بالعكس وهو انسب وكيف ما كان يلزم
ان يختلف اجزاء العرق فى الصلابة واللين اذ نسبة اجزوه مادتها تامة حاله فى قبول الحركة فيعرض اختلاف النبض فى الجانبين
فى اللين والصغر والعظم والصغر والتقدم والتاخر وذلك هو النبض المنشارى ومنها اختلاف احوال العرق فى صلابته ولينه وهذا بالحقيقة
هو بسبب الاول سبب السبب وهو نهاد وم فى الاعضاء العصبانية وهو بها بالعصبانية لالان المنشارية لا يحدث فى ورم غيرها فان
المادة اذا انفذت فى الشريان وكانت مختلفة فى العفونة والنضج اوجب المنشارية كما عرفت بل لانها لازمة لورمها دون
ورم غيرها ولو اطلق لكان هذا اعم من السبب الاول لزم التكرار وانما لزم المنشارية للعصبانية لان الشرايين يحيط بها غشاءان
احدهما من خارج وهو غليظ والاخر من داخل وهو رقيق حاد والغشية منسجة من عصب فى ليف رباطى فاذا كان الورم فى عضو
عصبى تمدد ما فيه من الاعصاب بسبب تمدد الورم ويلزم من ذلك انجذاب الاعصاب المتصلة بها التى انسجت منها غشية
الشرايين واذا انجذبت تلك الاعصاب تشدد ما تحت المنجذب فيها من جرم الشريان فصغر تجويفه وعسر بسطه بسبب
ممانعة تلك الاعصاب المنجذبة من كمال الانبساط فيصير بعض اجزائه اعظم واوسع وهو الذى لا ينجذب الاعصاب
المغشية له لعدم اتصالها بالاعصاب المتمددة بسبب الورم وبعض اجزائه اصغر وابطا بسبب انجذاب الاعصاب المغشية
له لاتصالها بالاعصاب المتمددة بالورم ويلزم ذلك ان يكون بعض الاجزاء من الشريان اصلب لتمددها
وهو النبض المنشارى وفى الحواشى العراقية ان السبب فى منشارية نبض صاحب ذات الجنب هو ليس ما ذكره
الشيخ بل السبب ارتفاع اجزاء الساحة وانخفاض اخرى للالم وهى تحصيل فى الشرايين التى تنبض فى نفس الورم ثم
يتعدى الى سائر الشرايين وهو فاسد لانه لا عضو من الاعضاء غير العظام الا وفيه شرايين حتى الورم فلو صح ما ذكره
لزم ان يوجب المنشارية ورم كل عضو فيه شريان والوجود بخلافه وقال المسيحى الوجوه التى ذكرها الشيخ فى منشارية
النبض ليست بشئ اما الاول فلان اوعية المواد العفنة غير اوعية الروح والروح لا تعفن بل تسخن ويحدث عنه حمى يوم
واما الثانى فلانه مستحيل الوقوع اذ لا يمكن ان يكون جزء من اجزاء العرق فى الصلابة بحيث لا يقبل التمديد والتحريك
من التحرك الى فوق حتى يكون منخفضا وجزء اخر يقبل ذلك حتى يكون مرتفعا واما الثالث فلانه ايضا مستحيل الوقوع
ايضا وذلك لان محل الحركة النبضية غير محل الورم فانه اذا كان فى عضو عصبانى كان الشريان خاليا من الورم
وان كان كذلك فكيف يحدث فيه النبض المذكور ثم قال الذى نقوله فى هذا الباب ما ذكره جالينوس فى النبض الكبير
وهو ان الورم سواء كان فى عضو عصبى او غير ذلك يحدث منشارية فى النبض وذلك بالقصد كيفية حصول التمدد

١٧٧

هي ان الاعضاء المذكورة تشارك الشريان شظايا من العصب فمتى كان محل الورم مختلف القوام كالغشاء كان قبول الاجزاء اللينة منه لتمديد الورم اكثر من قبول الاجزاء الصلبة فيكون تمديد الاجزاء الصلبة بحجم العرق اكثر من تمديد الاجزاء اللينة واذا كان كذلك فيكون تمديد الشريان تمديدا غير متشابه في جميع اجزائه ويكون بعض اجزاء العرق مرتفعا والبعض منخفضا ولا نعني بالنبض المنشاري الا ذلك ما اورده فاسدا ما الاول فلان اوعية الروح تكون فيها دم كثير ولا يخلو من صفراء وسوداء وبلغم وان كان البلغم اقل منهما والروح وان لم يعفن لكن من الثلثة تعفن وتختلف في العفن والنضج واذا اختلف فيهما حصل المنشارية كما بينا واما الثاني فلانه لا استحالة فيه اذ تصور على وجه ذكرنا واما الثالث فلا بمجرد استبعاد وقد يزول بما بينا وبما نقله عن جالينوس ليس فيه ما يخالف قول الشيخ على ما لا يخفى **قوله** ذو القرعتين اي سبب نبض ذي القرعتين شدة القوة والحاجة اي شدتهما وصلابة الآلة فلا تطاوع لما تكلفها القوة من الانبساط دفعة واحدة فيأخذها بعد تين للحاجة كمن يريد ان يقطع شيئا بضربة واحدة فلا تطاوع ذلك الشئ فيلحقه بضربة اخرى وخصوصا اذا تزيدت وتبة دفعة وقال جالينوس في النبض الكبير انه يكون من ثلثة اسباب احدها قوة القوة وشدة الحاجة وصلابة الآلة فما تطاوع في كمال الانبساط بل تقطع دون الغاية ثم شدة الحاجة تدعو الى تمام فعلها وخصوصا اذا اشتدت الحاجة عند الوقفة اما قبل الوقفة او بسبب آخر التقو هذا هو الذي ذكره الشيخ وثانيها ان تكون القوة ضعيفة فلا تقوى على بسط الشريان جملة واحدة وان كان لينا بل يعرض لها وقفة للاستراحة وثالثها ان تعرض للقوة شاغل عن كمال الانبساط كما يعرض عند الفزع المفرط فيعوقها عن كمال البسط الى ان يزول العائق وحينئذ تتم القوة الحركة **قوله** وسبب النبض الفاري اي سبب النبض الفاري ضعف القوة فيأخذ عن جهتها الى استراحة متدرجا ومن استراحة الى جهتها كذلك والثابت على حالة واحدة كذلك والثابت على حالة واحدة مع ضعف القوة يكون ادل على الضعف من غير الثابت عليها ضرورة ان الضعف في جميع الاوقات يكون ارد من الضعف في بعض الاوقات والقوة في بعضها وغير الثابت على حالة وهو ذنب الفار ان كان الآخذ من الضعف الى القوة وبالعكس بتدريج ونظام وشبهه ادل على قوة ما وعلى ان الضعف ليس في الغاية وهو ظاهر فيما يكون الاخذ من الضعف الى القوة في عكسه ايضا ان عاد وارداه اي ارد ذنب الفار المنقضي لدلالته على سقوط القوة وعجز الطبيعة عن الحركة ثم الثابت على حالة لاحتمال نهاض الطبيعة الى القوة ثم الذنب الراجع لدلالته على رجوع القوة هذا ظاهر كلامه وفيه اشكال وهو انه جعل الثابت والمقابل لذنب الفار ثم جعله قسما منه وقال الاستاذ ههنا الفاري اعم من ذنب الفار والثابت الذي يقابل ذنب الفار هو ان ينتقل من القوة الى الضعف دفعة ويبقى على حالة الضعف والذي هو قسم من ذنب الفار هو الباقي على حالة التي هو بها ذنب الفار ثم قال وهذه مزلة قدم زلت فيها قدم بعض الراسخين في هذا

فی ہذا العلم **وفیہ نظر** اذ لم یعرف نبض فاری غیر ذنب الفار وشبہہ وان عرف بما ینتقل من القوۃ الی ضعف
دفعۃ ویثبت علی حالہ لو کان فاریا لکان کل نبض قوی ینتقل الی ضعف دفعۃ ویثبت بحالہ فاریا ولا اعرف قائلا
یقول بہ والاولی عندی ان یحمل الثابت الاول علی غیر الفاری ویصیر کلامہ ہکذا سبب النبض الفاری
ان یکون القوۃ ضعیفۃ ویاخذ یضعفہا من اجتہاد الی استراحۃ بالتدریج او علی العکس وما لا یکون مع ضعف القوۃ
کذلک فاریا ویثبت علی حالہ کان ادل علی الضعف مما اذا لم یثبت کالفاری وہو ذنب الفار وشبہہ فانہ ادل
علی قوۃ ما وان کان الفاری اذ ذنب الفار وشبہہ اذ لا فرق بینہما ج الذنب المنقضی ثم الثابت ثم الراجع وعلی ہذا
لا یحتاج الی ذلک التعسف ایضا علی ما لا یخفی **قولہ** وسبب ذی الفترۃ ای سبب النبض الذی ذی الفترۃ وہو الذی یقع
فیہ السکون حیث یتوقع الحرکۃ امران الاول اعیاء القوۃ واستراحتہا فانہا اذا استراحت بعد الاعیاء سکن حیث
یتوقع الحرکۃ الثانی عارض یعرض مفاجئۃ کالفزع المفرط فتنصرف الیہ النفس والطبیعۃ دفعۃ فیترک الحرکۃ وسبب
الواقع فی الوسط وہو الذی یقع فیہ الحرکۃ حیث یتوقع السکون لم یذکرہ الشیخ لظہورہ وہو حرارۃ شدیدۃ تحوج الطبیعۃ
الی ان تحرک فی غیر وقت الحرکۃ **قولہ** وسبب النبض المتشنج حرکات غیر طبیعیۃ من القوۃ وردائۃ فی قوام الآلۃ ای
ہذا المجموع لا کل واحدۃ منہما لانہ لو کفی کل واحدۃ منہما فی حدوثہ لکان جمیع ما فیہ حرکات غیر طبیعیۃ من الاجناس او ردائۃ
فی الآلۃ نبضا متشنجا وانما یصیر مجموعہما سببا لان الاجزاء العصبیۃ التی فی الغشائین المحیطین بالشریان اذا تشنجت تعسر
علی القوۃ بسط ما بین تلک الاجزاء بسطا متشابہا فی جمیع اجزائہ فیختلف وضع اجزاء الشریان بسبب اختلاف وضع
تلک الاجزاء وجہات تشنجہا ولا شک ان ذلک التشنج یکون من حرکات غیر طبیعیۃ ویلزمہ ردائۃ فی قوام الآلۃ لا یقال
وجود النبض المتشنج یکون لا محالۃ بعد وجود التشنج فکیف قال جالینوس انہ منذر بالتشنج لان التشنج الذی یجب
ان یسبق ہذا النبض ہو تشنج الالیاف الصغیرۃ من العصب وذلک لا یظہر للحس فی الاعضاء الظاہرۃ واما تشنج الاعصاب
التی تظہر تشنجہا للحس فیکون ہذا النبض سابقا علیہ **قولہ** والنبض المرتعد منبعث من قوۃ قویۃ ای بسببہ قوۃ قویۃ وآلۃ
صلبۃ وحاجۃ شدیدۃ ای مجموعہا حتی ان شدۃ الحاجۃ اذا حملت القوۃ علی زیادۃ الانبساط ولا یطاوعہا الآلۃ لصلابتہا
یعرض اہتزاز وارتعاد فیہ ومن دون ذلک ای من دون المذکور لا یجب ارتعادہ فان قلت سبب ذی القرعتین ایضا
ہذہ الثلثۃ فبماذا امتاز احدہما من الآخر قلت بان الانبساط فی ذی القرعتین یکون فی جمیع طول العرق متشابہا
وجملۃ واحدۃ وانما یقع فیہ وقفۃ فی سمک العرق لان السکون الحاصل فیہ لیس مرکزیا بل لحصولہ فی وسط المسافۃ واما
فی المرتعد فان الانبساط فیہ یکون مختلفا فی طول العرق ویعرض فیہ وقفات ولذلک یجب ان یکون عجز القوۃ فیہ

عن التحريك اكثر الا ازدياد الضعف او تكون الآلة اصلب و اعلم انه يجوز ان يكون النبض مرتعدا وان لم تكن الآلة صلبة بسبب ضعف القوة بحيث لا يقوى على تحريك العرق جملة حركة متشابهة بل يكون كحركة اليد المرتعشة قوله والموجب اى سبب النبض الموجي ضعف القوة فى الاكثر فلا تتمكن ان تبسط القوة الآلة الا شيئا بعد شئ ولين الآلة قد يكون سببا له ايضا وان لم تكن القوة شديدة الضعف لان الآلة الرطبة اللينة لا تقبل الهز والتحريك النافذ فى جزء جزء قبول اليابس الصلب كما هو مشاهد فى العود الرطب واليابس فان اليبوسة تهيئ للهز والارتعاد والصلب اليابس يتحرك كله تحركه او له واما الرطب اللين فقد يجوز ان يتحرك منه جزء ولا ينفعل عن حركته جزء آخر لسرعة قبول الانفعال والانثناء والخلاف فى الهيأة وهى اختلاف اجزاء الرطب اللين فى كثرة اللين وقلته ولا شك ان القوة اذا كانت ضعيفة او الآلة مفرطة اللين فقد لا تقوى القوة على التحريك جملة واحدة وان لم تكن شديدة الضعف بل جزءا بعد جزء فيحدث النبض الموجي قوله وسبب النبض الدودي والنملي اى سببهما شدة الضعف بحيث يجمع البطء والتواتر واختلاف تام فى اجزاء النبض وذلك لان القوة لا تستطيع بسط الآلة دفعة بل شيئا بعد شئ فيحصل هذه الامور قوله وسبب النبض الردى الوزن قد عرفت ان رداءة الوزن هى ان تتغير النسبة الطبيعية بين زمان الحركة والسكون فتغير هذه النسبة اما ان يكون لنقصان زمان الحركة فان كان النقص فى احوال زمان السكون فسببه زيادة الحاجة وان كان فى احوال زمان الحركة فسببه زيادة الضعف او لعدم الحاجة وهذا على رايه واما عند جالينوس فان كانت الزيادة فى الانبساط دلت على مزاج حار ساذج وان كان فى الانقباض دلت على الامتلاء وكثرة البخار الدخانى وقلة الحاجة الى الترويح قوله واما نقص زمان الحركة لسبب سرعة الانبساط فهو غير هذا اى ليس من الوزن الردى بل هو محمود لدلالته على القوة وتوضيح ذلك هو انك قد علمت فيما سبق ان نقصان الحركة يكون تارة بسبب قصر مسافة الحركة وهذا لا يكون النبض فيه عظيما البتة وتارة يكون بسرعة الحركة وان لم تكن المسافة قصيرة وهذا قد يكون النبض فيه عظيما وعلى التقديرين يخرج النبض عن النسبة الطبيعية التى يجب ان تكون بين زمانى الحركة والسكون لكن الخروج من تلك النسبة على الثانى ليس مما يعد فى الوزن الردى لكونه قويا لا يقال تغير النسبة لا ينحصر فيما ذكره الشيخ لجواز ان يكون بالزيادة فى زمان السكون او فى زمان الحركة لان نقصان زمان السكون يستلزم زيادة زمان الحركة ونقصان زمان الحركة يستلزم زيادة زمان السكون لان المسافة واحدة قوله وسبب الممتلى والخالى والحار والبارد والشاهق والمنخفض ظاهر وذلك لان سبب الممتلى يكون الامتلاء اما من كثرة الروح او من كثرة الدم او من كثرتهما ويفرق بين الامتلاء الروحى والدموى بوجود ا ان

١٨٠

ان الشريان يكون في الروح اخف ب ان الامتلاء الروحي يحس فيه انتفاخ العرق كانتفاخ الزق المنفوخ وفي الدموي كانتفاخ الزق المملو من الماء ج ان النبض في الروحي يكون عظيما اذ القوة لا عائق لها بخلاف الدموي د انه في الدموي يكون لينا بسبب ترطيب الدم بخلاف الروحي وينبغي ان يعلم انه لا يلزم من كثرة الدم في البدن كثرته في الشريان ولا بالعكس لان البدن قد يكون ممتليا من دم غليظ لا يصلح مثله للنفوذ في الشريان فيكون مع ذلك دم الشريان قليلا وقد يكون بالعكس واذا عرف ان سبب امتلاء النبض من كثرة الدم او الروح فخلوه يكون بنقصان كل واحد منهما واما النبض الحار والبارد فسببهما زيادة سخونة الروح والدم او قلة سخونتهما وما سبب الشهوق فاسباب العظم اذ امتنع مانع من الطول والعرض وسبب الانخفاض اسباب الصغر اذا امتنع مانع من العميق ويقصر كضعف القوة ولين الآلة وكثافة الجلد **قال** رح الفصل السابع في نبض الانسان والذكور والاناث **اقول** هذا شروع في الامور المغيرة للنبض وهي اما امور طبيعية او غير طبيعية اما غير خارجة عن المجرى الطبيعي او خارجة عنه وابتدأ بالامور الطبيعية لانها اشد ملائمة للبدن وذكر في هذا الفصل منها امرين احدهما الذكورة والانوثة والآخر الاسنان ولا شك في تغير النبض بحسب كل منهما اما الذكورة والانوثة فلان نبض الذكور لشدة قوتهم وشدة حاجتهم الى الترويح يكون اعظم واقوى كثيرا من نبض الاناث وانما كانوا اشد قوة لكون مزاجهم احر وايبس وتمكنهم من الافعال الشاقة وانما كانوا اشد حاجة الى الترويح لكثرة حركاتهم ورياضتهم وقال جالينوس في النبض الكبير الحكم بكون الرجال اشد قوة واكثر حاجة الى الترويح انما هو بحسب الاغلب والا فقد يوجد في النساء من هو احر من بعض الرجال وذلك اذا كان الرجل بلغمي المزاج وقاطنا في بلد بارد ثلجي وقليل الحركة وكثير الاستعمال للاغذية مبردة مرطبة والمرأة بخلاف ذلك بان تكون صفراوية المزاج وقاطنة في بلد حار وكثيرة الحركة والاستعمال للاغذية مجففة كان نبضها اعظم من نبض الرجل المشار اليه اما اذا تساويا في جميع ما ذكرنا فان نبض الذكر اعظم واقوى من نبض الانثى لوجوه خمسة احدها ان الذكر بالطبع اسخن من الانثى وثانيها انه كثير الحركة وذلك مما يعين على تحليل الفضلات وثالثها اشد تخلخلا وذلك مما يعين على تحليل الفضول التي اذا اجتمعت غمرت القوة ومنعتها عن كمال فعلها ورابعها ان عروق الذكر اوسع من عروق الانثى وذلك مما يعين على العظم وخامسها ان وجود ضاغط العرق المانع من الانبساط التام في بدن الذكر اقل **قوله** ولان حاجتهم تتم بالعظم اشارة الى ان نبض الذكور وان كان اعظم واقوى لكنه ابطأ من نبض الاناث واشد تفاوتا من نبض الاناث وعلل ذلك بكون حاجتهم تتم بالعظم اي ولان حاجتهم الى الترويح اذا كان تتم باحداث العظم كان نبضهم ابطأ من نبض الاناث واشد تفاوتا في الامر الاكثر

اما الاول فلان الطبيعة اذا امكنت من احداث العظم امتنعت عن السرعة واما الثاني فلانه لو كان متواترا كان
سريعا اذ كل نبض يثبت فيه القوة ويتواتر يجب ان يسرع لا محالة لان السرعة قبل التواتر لانها ماخوذة من الحركة
والتواتر من السكون والحركة مقدمة لانها مطلوبة بالذات والسكون بالعرض اما الضرورة على ما هو راى الحكيم او للاستراحة على
ما هو راى الطبيب واما ان فى ذلك التفاوت يكون اشد فلان نبض الرجل لما كان اشد بطوءا من نبض المراة مع زيادة القوة وجب
ان يكون نبضه اشد تفاوتا ايضا واما ان هذا يكون فى الاكثر فلجواز ان يكون مزاج المراة احر من الرجل على ما عرفت ووجب
يكون نبضها اعظم واقوى واذا كان اعظم واقوى كان ابطأ واشد تفاوتا كما علمت **قوله** ولذلك اى ولاجل كون النبض فى
الرجال اعظم واقوى كما كان نبضهم ابطأ فلذلك كون نبضهم ابطأ يقتضى ان يكون اشد تفاوتا على ما بينا **قوله** ونبض الصبيان
اى الامر الثانى وهو الاشتراك فانها يجب اختلاف النبض ايضا لان نبض الصبيان لين لضعف الرطوبة امزجتهم وكثرتها
فى ابدانهم واشد تواترا لان الحرارة قوية والقوة ليست بقوية لكونهم غير مستكملين بعد واذا كان كذلك وجب السرعة
والتواتر ليتدارك نقصان العظم وانما لم يذكر السرعة لان ذكر التواتر يغنى عن ذكرها لانها يكون قبل التواتر **قوله** وفى
الصبيان اشارة الى ان نبضهم مع كونه لينا وضعيفا بالقياس الى مقادير اجسامهم عظيم وذلك لان انهم شديدة اللين
وحاجتهم شديدة وليست قوتهم بالنسبة الى مقادير اجسامهم ضعيفة لانها صغيرة المقدار والحكم بانه ليس بعظيم انما هو بالنسبة
الى نبض المستكملين ثم انه مع كونه عظيما بالنسبة الى ابدانهم انما يكون اسرع واشد تواترا للحاجة وذلك لانه يكثر فيهم اجتماع البخار
الدخانى لكثرة هضمهم وتواتره اى تواتر الهضم فيهم والالم ياكلوا ساعة فساعة فيكثر لذلك حاجتهم الى اخراجه والى ترويح حار الحرارة
الغريزى هذا راى الشيخ وينقل عن جالينوس ان نبضهم ليس بعظيم ولا صغير بل هو معتدل واما نبض الشبان فذهب الجمهور
الى انه عظيم بالقياس الى جميع الاسنان لقوة قوتهم وشدة حاجتهم وظاهر قوله واما نبض الشبان فزايد فى العظم
ذلك قال الاستاذ لكن الوجود على خلافه فانا نجد النبض فى الكهول مساويا لنبض الشبان والحق ان زيادة نبضهم فى
العظم انما هو بالقياس الى نبض الصبيان والمشايخ المعنيين فى السن **وفيه بحث** لان الكلام انما هو فيما يقتضى اصل
مزاج سن كل منهما والمساواة ح ممنوعة هذا مع ان كلام الشيخ يحتمل لذلك على ما لا يخفى **قوله** وليس زايدا فى السرعة
بل هو ناقص فيها وفى التواتر وذاهب الى التفاوت وذلك لعدم الحاجة بسبب كمال العظم عن السرعة والتواتر وقال
الاستاذ هذا خلاف ما نشاهد من نبضهم فانه قد يبلغ من سرعة ان نظن متواترا **وفيه بحث** قد عرفته **قوله** لكن نبض الذين
فى اول الشباب اعظم وذلك لان الالة ح الين مما هو فى وسط السن لقرب العهد بسن النمو وقال القرشى هذا ليس بشئ
فان مقدار الشريان الطبيعى من اول الشباب يكون قد كمل وزيادة اللين قد بينا انه لا يوجب زيادة فى الانبساط فلا يكون نبضهم

بنضهم اعظم وضعفه ظاهر **قوله** وبعض الذين هم فی اواسط الشباب اقوی ظاهر لاستكمال القوة لا يقال ان القوة اذا كانت فی وسط الشباب اقوی كان النبض فيه اعظم ايضا لان القوة ابلغ من الآلة ولذلك كان الشباب اعظم نبضا من الصبيان وان كانت آلتهم اصلب لان التفاوت بين الزمانين فی صلابة الآلة كثير وفی القوة يسير فلا يلزم ان يبلغ العظم **قوله** قد بينا الی آخره الغرض من ذكره ما يتفرع عليه ای قد بينا فی بحث المزاج ان الحرارة فی الصبيان والشبان قريبة من المتساوية وفی بعض النسخ من المتشابهة ويكون الحاجة فيهما متقاربة لكن القوة فی الشبان زائدة علی قوة الصبيان واذا كان كذلك فيبلغ القوة بالعظم فی جذب النسيم ما يغنی عن السرعة والتواتر وملاك الامر فی ايجاب العظم هو القوة لانها العلة الفاعلية واما الحاجة فداعية والآلة معينة وانما قال ان الحرارة فی الصبيان والشبان قريبة من المتساوية ولم يقل متساوية مع ان الذی بين فيما سبق هو ان الحرارة فيهما واحدة فی الاصل لان ايجابها الحركة ليس للكمية فقط حتی يصح ان يقال انهما متساوية فيهما بل للكيفية ايضا وهی فيهما بحسب الكمية والكيفية ليست بمتساوية **قوله** وبعض الكهول اصغر وذلك لضعف ظاهر ولانهم آخذون فی الانحطاط فيكون قواهم ضعيفة وكذا حرارتهم والتهم غير مواتية كمواتاتها فيما قبل فيصغر لذلك واقل سرعة لذلك ايضا ای للضعف ولعدم الحاجة لقلة حرارتهم وهو لذلك ای بعض الكهول لكونهم اقل حاجة يكون اشد تفاوتا وبعض الشيوخ المعنين فی السن صغير متفاوت بطیء وذلك لان سنهم فی طرف مقابل للطرف الذی فی سن الشبان فيكون مقابلا لنبضهم ولما كان نبضهم عظيما بالنسبة اليهم وسريعا متواترا فيكون فيما يقابله مقابلا لذلك فيكون صغيرا بطيئا متفاوتا وربما كان ای بعض الشيوخ المعنين لينا بسبب الرطوبات الغريبة لا الغريزية لقلتها فيهم جدا **قال** رح الفصل الثامن نبض الامزجة **اقول** هذا هو الامر الثالث من الامور الطبيعية المغيرة للنبض وهو المزاج وقد عرفت انه علی نوعين طبيعی وغير طبيعی وكل منهما فی النبض يفعل تغيرا مخالفا للآخر فالمزاج الحار ان كان سوء مزاج لا طبيعيا فالحاجة فيه الی الترويح تكون شديدة فان ساعدت القوة والآلة كان النبض عظيما وان كان تخالف احدهما كان علی ما فصل فيما سلف وهو ان القوة مع شدة الآلة ان كانت قوية والآلة صلبة كان النبض صغيرا سريعا متواترا وان كانت الآلة لينة والقوة ضعيفة كان صغيرا بطيئا متفاوتا الی آخر ما مر من الاقسام وينبغی ان يعلم انه كيف ما يكون الانقباض فيه اسرع من الانبساط لان الحاجة فی مثل هذه الصورة الی اخراج البخار [illegible] نارية لذاعة وكثرة البخار المذكور وان كان المزاج الحار ليس سوء مزاج بل طبيعيا كان [illegible] جدا ويكون النبض قويا سريعا فی الحركتين عظيما لان القوة اذا كانت قوية والحرارة ليست [illegible] بسبب كثرة الهضم والآلة ايضا مواتية لذلك لكثرة الحرارة [illegible] وكذا البخار الدخانی فيشتد الحاجة الی جذب الهواء البارد

للترويح واخراج البخار الدخاني فيكون النبض سريعا في الحركتين ومتى اجتمعت هذه الامور الثلثة كان النبض عظيما ولا تظنن ان الحرارة
الغريزية توجب تزيدها نقصانا في القوة بالغة اي الحرارة في تزيدها بلغت وفي بعض النسخ بالغا اي تزيدها ما بلغ بل توجب القوة
في جوهر الروح والشهامة اي الجلادة وذكاء الفؤاد في النفس والحرارة التابعة لسوء المزاج كلما ازدادت القوة ضعفا
وهو ظاهر وقال الامام قوله الحرارة الغريزية توجب القوة في جوهر الروح والشهامة في النفس بالغا تزيدها ما بلغ ليس على اطلاقه
لانه ذكر في فصل المزاج ان لكل نوع مزاجا مخصوصا وله طرفا افراط وتفريط لا يمكن لذلك النوع ان يتجاوزهما واذا كان
كذلك كان احتمال المزاج الانساني في التزيد في الاجزاء الحارة ليس مطلقا بل الى حد لو تعداه لم يكن مزاج انسان ولعل المراد
ان الحرارة الغريزية التي يحتملها بدن الانسان وان كانت محصورة بين طرفين لكنها متى كانت اميل الى طرف الزيادة
كانت القوة اقوى لكن يبقى على ذلك اشكال وهو انه بين في فصل المزاج ان اقرب الامزجة من الاعتدال ما يكون
وسطا بين طرفي المزاج النوعي ولا شك ان الحرارة الغريزية لذلك الوسط اقل مما هو للشخص الذي يكون في الغاية
التي يحتملها مزاج الانسان وكان يجب في الشخص الذي هو في الوسط ان يكون اقل شهامة وقوة من الذي هو
في الطرف الحار ويلزم منه ان يكون الذي في غاية الاعتدال ناقصا منه وهو فاسد وليس لاحد ان يقول الذي في الافق الحار
مزاجه غير صحيح فان ذلك يقتضي ان يكون مزاج الصحيح الذي يكون وسطا بين الطرفين وما عداه يكون ضعيفا وذلك باطل هذا كلامه وهو ضعيف لانه
مبني على ان [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] لتغايرهما وكيف لا والحرارة الغريزية تحدث بعد تمام المزاج لكونها
[illegible] للنفس على الممتزج بعد تمام المزاج والمزاجية يكون بها المزاج لا لها جزء منه ولهذا لا تكون الزيادة
في الغريزية افضل في المزاجية غير افضل والوسط باعتبار [illegible] انما يتعلق بالمزاج الحار واما البارد سواء كان طبيعيا
او سوء مزاج فيميل النبض الى جهات النقصان مثل الصغر والبطوء والتفاوت اما الى الصغر ان كان طبيعيا
فلاقتضاء البرد ضعف القوة الذي اقتضاؤه للصغر اكثر من اقتضاء غيره وان كان سوء مزاج كان ابلغ في اقتضائه
ولان الكيفية الانسانية كيف كانت مناسبتها للطبيعة اكثر من غيرها واما الى البطوء فلقلة الحاجة الى الترويح واما الى
التفاوت فلقلة الحاجة الى اخراج الابخرة الدخانية لقلتها وقال الامام وههنا شك وهو ان البارد المزاج يحتمل ان تضعف
قوته بحيث لا يفي بما يحتاج اليه من الترويح لسرعة وجب تعجيل التواتر والشيخ يعترف بذلك فاذن يلزم من المزاج البارد
ان يكون النبض متواترا على كل حال وهو ضعيف لان البرد اذا اوجب نقص القوة اوجب نقص الحرارة ايضا واذا نقصت الحرارة والقوة
يكون النبض [illegible] لا محالة ضعيفا صغيرا بطيئا متفاوتا وقال القرشي هذا الكلام من الشيخ بناء على ان العظم انما يتم اذا كانت الحاجة شديدة
والحق انه ليس كذلك فان قلة الحاجة لا تمنع القوة عن تتميم فعلها والبلوغ الى الغاية التي هي المقدار الطبعي ضعفه ظاهر قوله

قوله فان كانت اي فان كانت الآلة مع المزاج البارد لينة كان عرضها وفي بعض النسخ عرضه اي عرض النبض زائدا لان فرط لين الآلة انما يكون لفرط رطوبة وهي لا محالة تزيد في حجمها ويكون ظهور ذلك في العرض اكثر وكذلك اي وكذلك يزيد بطوءها وتفاوتها او بطوءه وتفاوته على النسخة الثانية وذلك لان الرطوبة اذا ازدادت لفرط لين الآلة تقل الحاجة لان الارطب مما ينبغي يحيل الشيء ابرد مما ينبغي **قوله** وان كانت صلبة كان دون ذلك اي وان كانت الآلة صلبة كان ما ذكرنا من جهات النقصان دون ما يوجبه الرطوبة لكن هذا ليس على الاطلاق بل بشرط ان يكون الصلابة من غير افراط اذ لو افرطت لا يلزم ان يكون دون ذلك **قوله** والضعف الذي يورثه سوء المزاج البارد اكثر من الذي يورثه سوء المزاج الحار لان الحار اشد موافقة للغريزية وقد عرفت ذلك في بحث المزاج حيث قال وانت تفهم من هذا ان الاعتدال والصحة اشد مناسبة للحرارة منها للبرودة واما المزاج الرطب فيتبعه الموجية والاستعراض وذلك لان الرطوبة ترخي جرم العرق فلا يتلازم اجزاؤه في الحركة فتلزم الموجية وزيادة العرض على ما عرفت والمزاج اليابس تتبعه الضيق والصلابة اما الثاني فظاهر واما الاول فلاجتماع اجزاء العرق بسبب قلة الرطوبة ويتبعه الصغر ايضا ولم يذكره لظهوره ثم ان كانت القوة قوية والحاجة شديدة حدث ذو القرعتين وقد سبق ما يرشد الى ذلك فلا نعيده والمتشنج ايضا وذلك اذا كان اليبس بحيث يوجب التشنج لافراطه والمرتعش ايضا وذلك اذا افرطت الصلابة لان القوة ح تعجز عن التحريك المتشابه وشدة الحاجة توجهها الى التحريك فوق طاقتها فيعرض في تحريكها كالرعشة ثم اي بعد ان عرفت نبض الامزجة المفردة اليك ان تركب وتقول نبض المزاج الحار الرطب كذا ونبض المزاج الحار اليابس كذا وهكذا في غيرهما لكن بشرط ان يكون التركيب على قانون الاصول اي جميع احكام المركبات قد يعرض للانسان واحد من المختلفة فيكون احدهما ... والآخر حارا ... يكون نبضا ... مختلفين خلاف الذي يوجبه الحرارة والبرودة فيكون الجانب الحار ... نبض المزاج الحار والجانب البارد نبضه ... ذلك ... في ... انبساطه ... على سبيل ... وجزء من القلب لان احد شقي القلب ... والآخر ... على سبيل ... انبساط ... الشريان ... ان يكون من القلب ... مختلف ... الشريان ... اختلاف الشقين في سهولة قبول الحركة وعسر قبولها **قال** رح الفصل السابع في نبض الفصول **قول** الامر الربيع من الامور الطبيعية المغيرة الفصول فان الربيع اي الذي عند الاطباء يكون النبض فيه معتدلا في كل شيء اي من الاشياء التي تقتضيها الفصل بالذات كالاعتدال في السرعة والتواتر والحر والبرد لا في القوة فانه يكون زائدا فيها لان اعتدال المزاج تقتضي الزيادة في القوة وانما لم يقل وفي العظم ايضا مع انه يكون كذلك على ما صرح به جالينوس في النبض الكبير بانه يكون في الربيع اعظم واقوى ومعتدلا في السرعة والتواتر لان الكلام فيما تقتضيه الفصل بالذات وهو الاعتدال في السرعة والتواتر والحر والبرد

والازدياد في القوة دون العظم لانه انما تقتضيه بوساطة القوة لا بالذات وبهذا سقط على ما قال القرشي من ان
النبض في الربيع يجب ان يكون عظيما لان القوة فيه بسبب اعتدال الهواء يكون قوية والآلة بسبب سيلان
الرطوبات بحرارته اللطيفة تكون لينة والحاجة ليست قاصرة عن القدر الموجب للعظم وقال المسيحي ان اول كل فصل شبيه
باخر الفصل الماضي وآخر كل فصل باول الآتي فيكون اول الربيع شبيها بآخر الشتاء وآخره باول الصيف واذا كان كذلك
كان النبض في اطرافه شبيها بالنبض في اطراف الفصول المذكورة وعلى هذا لا يصح الحكم باعتدال النبض في كل شيء
اي في العظم والسرعة والتواتر في الربيع مطلقا بل وجب التقييد بالوسط كما فعله جالينوس ولا حاجة اليه لما عرفت ان المراد
بالربيع هو ربيع الاطباء لا المنجمين وهو الزمان الذي لا يحوج الى ادفاء يعتد به من البرد والى ترويح يعتد به من الحر وقد يقدر بالشهر
الثاني من ربيع المنجمين وصرح به صاحب الكامل والشيخ ايضا يشير في آخر الفصل الى ذلك **قوله** وفي الصيف اي
النبض في الصيف يكون سريعا متواترا للحاجة وصغيرا ضعيفا لانحلال القوة بتحلل الروح للحرارة الخارجية المستولية
المفرطة وذلك لما عرفت من ان مزاج الهواء فيه مائل الى الحرارة واليبوسة وذلك موجب لحرارة غريبة
وكثرة تحليل فمن جهة الاول يجب السرعة والتواتر لتطفئة الحرارة ودفع البخار الدخاني ومن جهة الثاني يوجب
الصغر لغلبة اليبس على جرم الشريان وضعف القوة لفرط التحليل وهذا انما يكون في البلاد الحارة اليابسة واما في البلاد
الرطبة لا يوجب ضيقهما صغرا وان كانت حارة واما في الشتاء فيكون اشد تفاوتا وابطأ لان الغالب على هوائه البرد
والرطوبة وهما لا محالة ينقصان من اشتداد الحرارة وعند ذلك يبطئ النبض ويتفاوت اذ السرعة والتواتر انما يكونان
لاجل الحاجة الى جذب هواء ودفع بخار واذا انتفى الموجب لهما انتفى وجودهما ويكون ضعيفا مع الصغر ايضا لان البرد
مناف للحيوة ومضعف للقوة ومع ضعف القوة يكون النبض ضعيفا صغيرا **قوله** لان القوة تضعف تعليل لهذا لكن هذا انما يكون
في البلاد المفرطة البرد ويشترط ان يكون البدن متخلخلا ضعيفا او بارد المزاج اذ لو كان مستحصف المسام
قوي البنية حار المزاج فان الحرارة الغريزية تقوى في الشتاء ولذلك تقوى الهضوم وهو المراد بقوله وفي
بعض الابدان قد يقوى اي في الشتاء ان يحقن الحرارة في الغور فيجتمع وتقوى القوة وذلك اذا كان المزاج الحار
غالبا ومقاوما للبرد وانفعل عنه فانه يعمق لان من يضعف في الشتاء هو بسبب غوص البرد الى باطنه لضعف
حرارته عن مقاومته وقيل هذا الكلام جواب عن سؤال هو ان البرد الذي يوجب في الشتاء قلة الحاجة وضعف القوة
يبرد باطن البدن اما البرد الخارجي فانه يوجب في اكثر الابدان سخونة الباطن لحصر الحرارة الغريزية فيه وازدياد القوة لجودة
الاستمراء وكثرة الهضم وعند ذلك يشتد الحاجة الى استنشاق الهواء البارد وتقوى القوة وعلى هذا يكون النبض سريعا متواترا قويا

وفي الصيف يكون سريعا
متواترا للحاجة صغيرا ضعيفا لانحلال القوة
بتحلل الروح للحرارة الخارجة المستولية

فهو اما عظيما او بطيئا متفاوتا او ضعيفا صغيرا وقال الاستاذ انه لا يصير جوابا من هذا لان هذا اكثري وما ذكره الشيخ اقلي
ولزوم كون الاكثر كذلك لا يندفع بكون الاقل كذلك بل الجواب ان الباطن في الشتاء وان كان سخنا الا ان الهواء الواصل الى القلب
في الشتاء يكون باردا جدا فيكون قليلا معينا للتنفس والترويح وفي الصيف يكون ذلك الهواء حارا فيقل فائدته في الترويح
ولذلك يشتد الحاجة الى كثرة تواتره وان كان باطن البدن اقل حرارة مما يكون في الشتاء وفيما ذكره نظر اما في رده فلان
السؤال هو ان البرد الخارجي يوجب في اكثر الابدان سخونة الباطن وما ذكره الشيخ يرجع الى انا لا نسلم انه يكون في اكثرها
بل قد يتفق في اقلها والحكم بكون النبض في الشتاء بطيئا متفاوتا ضعيفا انما هو بحسب الاغلب وهو صحيح لا غبار عليه واما في
جوابه فلان الهواء مع شدة سخونة الباطن ان سلم كونه باردا جدا عند وصوله الى القلب فزيادة سخونة الباطن تقاوم زيادة
برده وتبقى القوة بحالها وتبقى الحاجة كما هي في الصيف فلا يلزم ان يكون النبض بطيئا متفاوتا ضعيفا واما في الخريف
فيكون النبض مختلفا الى الضعف اما الاختلاف فبسبب كثرة استحالة المزاج العرضي تارة الى حر كما في وسط النهار وتارة
الى برد كما في طرفيه والليل فان ذلك ليس هو مزاجه الاصلي لانه معتدل في الحر والبرد ومائل الى اليبوسة بل مزاج
عرضي حصل للهواء للطافته بسبب اليبس ولاختلافه يصير النبض فيه مختلفا لانه عند ظهور الحرارة في الهواء يصير سريعا متواترا
وعند ظهور البرد يصير اقل سرعة وتواترا واما ضعفه فلوجهين احدهما لذلك ايضا اي لكثرة انقلاب المزاج العرضي من الحر
الى البرد وبالعكس فانه سبب قوي للضعف لان المزاج المختلف في كل وقت اشد نكاية بالقوة من المتشابه المستوي
وان كان رديا على ما سبق بيانه في سوء المزاج المختلف وثانيهما لان الخريف مناقض لطبيعة الحيوة لان الحر فيه
يضعف واليبس يشتد وذكر مما يضعف القوة هذا رأيه في نبض الخريف وذهب جالينوس وصاحب الكامل الى
ان النبض في وسط الخريف يكون معتدلا في السرعة والتواتر وزايدا في القوة والعظم كما هو في وسط الربيع ورأي الشيخ
اقرب الى الصواب **قوله** واما نبض الفصول التي بين الفصول فانه يناسب الفصول التي تكتنفها اشارة الى ان الاحكام
التي ذكرها هي احكام اوساط الفصول كالشهر المتوسط ولما عبر عن اوساط الفصول بالفصول يكون اطرافها ما بين
الفصول كالشهر الاول من الربيع فانه بين الثاني منه وبين الشتاء وآخره بين الثالث منه وبين الصيف فنبض
اول كل فصل يشبه نبض آخر الفصل المتقدم ونبض آخره نبض اول الفصل المتأخر **قال** رح الفصل الثاني
في نبض البلدان **اقول** الامر الخامس من الامور الطبيعية المغيرة للنبض هو حال البلدان فان منها ما هي
ربيعية هي في قوة الربيع ومنها حارة صيفية بالمعنى المذكور ومنها باردة شتوية ومنها يابسة خريفية على ما سبق
فيكون احكام النبض فيها على قياس ما عرفت من نبض الفصول حتى يكون في البلدان الربيعية معتدلا في كل شيء

الفصل الحادي عشر

وزائدا في القوة وفي الحار سريعا متواترا صغيرا وفي اليابس مختلفا ومائلا الى الضعف لا يقال انكم نسبتم التغير الذي يعرض منه في الخريف الى كونه مختلفا لا الى اليبس متواترا صغيرا وفي اليابس مختلفا وح لا يلزم من كون البلد يابسا ان يكون تأثيره في النبض كتأثير الخريف لان اختلاف هواء الخريف انما كان لاجل يبوسته ح يكون البلد اليابس ايضا مختلف الهواء فاليبس سبب ذاتي لاختلاف النبض في الخريف واختلاف الهواء سبب عرضي له لما عرفت والشيخ اعتبر تأثيره اولا باعتبار الامر الطاري وثانيا باعتبار الامر الذاتي هذا وينبغي ان يعلم ان تأثير الفصل تغاير تأثير البلد بشئ وهو ان هواء الفصل يرد على البدن بعد هواء آخر يخالفه في الكيفية فيكون حكمه حكم الوارد الغير المألوف ولا كذلك البلد لان حكمه حكم الوارد المألوف على ما لا يخفى **قال** رح الفصل الحادي عشر في النبض الذي يوجبه المتناولات

اقول السادس من الامور الطبيعية المغيرة للنبض المتناولات فانها تغير حال النبض بكيفيتها وكميتها اما بالكيفية فبان يميل اي يكون المتناول مائلا الى التسخين او الى التبريد فيغير بمقتضى ذلك واما بالكمية فلانه ان كان معتدل المقدار كان النبض زائدا في العظم والسرعة والتواتر لزيادة القوة والحرارة ويثبت وفي بعض النسخ ويلبث هذا التأثير مدة لتقوية القوة وزيادة الحرارة بسبب جودة الهضم وكون الدم الحادث متينا لتصرف الطبيعة فيه على ما ينبغي وان كان كثير المقدار جدا صار النبض مختلفا بلا نظام لثقل الطعام على القوة وعجزها عن هضمه وكل ثقل يوجب اختلاف النبض لان الطبيعة تقاومه تارة فتنهض لانضاجه وتعجز عنه تارة فيصير النبض مختلفا فيكون بلا نظام لان الثقل اذا كثر تضطرب القوة وتعجز عن حفظ النظام وزعم اركاغانيس وفي بعض النسخ ارجيجانس ان سرعته ح يكون اشد من تواتره وذلك لان القوة تكون قوية بعده وكلام جالينوس موافق لقول الشيخ لانه قال ان الطعام اذا كان كثيرا حتى يثقل على القوة فانه يجعل النبض مختلفا غير منتظم وهذا اصح من قول ارجيجانس لانه فرق بين ان يكون القوة ضعيفة وبين ان يكون مثقلة وهذا التغير او التغير على ما في بعض النسخ لابث لان سببه وهو الثقل ثابت وذلك لان المفروض ان الكثرة مفرطة فلا تتمكن الطبيعة من هضمه سريعا فيبقى الثقل زمانا وان كان اي وان كان مقدار الطعام في الكثرة دون هذا كان الاختلاف منتظما لان الثقل يكون قليلا ولبث هذا التغير يكون اقل وان كان قليل المقدار كان النبض اقل اختلافا وعظما وسرعة وفي بعض النسخ اقل عظما وسرعة وهو الصحيح لانه موافق لقول جالينوس وهو ان الطعام ان كان معتدل المقدار يصير النبض بسببه عظيما قويا سريعا متواترا ويثبت هذه الاشياء مدة طويلة لانه يزيد في الحرارة ويتممها ويزيد في القوة ويقويها واما ان كان اقل من المقدار المعتدل صار النبض بسببه اقل عظما واقل سرعة ولم يلبث التغير الحادث عنه في النبض الا مدة يسيرة

يسيرة والنسخة الاولى خطا لان الاختلاف انما يحصل بسبب المقاومة من الطبيعة والمتناول ولا مقاومة عند كونه معتدل المقدار فعند كونه اقل اولى اللهم الا ان يقال المراد به ذلك اذا كان قليلا جدا حتى اوجب ضعف القوة وحفاف الالة لكن ذلك يكون لاجل الخوار ولا يكون ح سرعة ثم ان قوله ولا يلبث تغيره كثيرا الا ان المادة قليلة تنهضم سريعا يدل على ان المراد بيس التغير بالخوار والا وجب ان يزداد بمرور الزمان فان خارت القوة وضعفت من الاكثار والاقلال بهما كان تضاهي النبضان اي تشابه نبض الاكثار نبض الاقلال في الصغر والتفاوت اخر الامر وانما يتشابه النبضان فيهما لان خور القوة وضعفها انما يكون اذا كان الاكثار والاقلال مفرطا جدا اما الاكثار فلان افراط الثقل على القوة يمنعها من تتميم الانبساط ويوجب الصغر ويخمد الحرارة الغريزية بالكثرة حتى يقل الحاجة جدا ويوجب التفاوت واما الاقلال فلانه يخفف الشريان وذلك مع خور القوة موجب للصغر لا محالة والمزاج يبرد لقلة الغذاء لفقدان مادة الحرارة وذلك يوجب التفاوت وانما لم يذكر الابطاء لانه يلزم من كون النبض مع خور القوة متفاوتا ان يكون بطيئا لان السرعة يبطل مع ضعف القوة قبل ابطال التواتر وانما يكون ذلك في آخر الامر لان هذا التغير الحاصل بتقليل الغذاء بافراط لا يكون في اول الامر بل اذا دام ذلك التقليل حتى تضعف القوة وتحلل الحرارة الغريزية حتى يبرد المزاج **قوله** فان قويت الطبيعة على الهضم والاحالة عاد النبض معتدلا لظاهر لان التغير من قلة الغذاء انما يكون بسبب تخوم من كثرته لسبب ما يجتمع في البدن من رطوبات تعجز الطبيعة عن هضمها فاذا اقتدرت بقوتها وهضمت الغذاء الذي يتناول بعد الخلاء او الرطوبات الكثيرة المثقلة التي اجتمعت في البدن فقد زال الخوار والثقل فيعود النبض الى اعتداله اي العظم والسرعة لبطلان موجب الصغر والتفاوت **قوله** وللشراب خصوصية اي لما يعنب الخالص اذ مضى عليه ستة اشهر اذ هو المخصوص باسم الشراب في العرف الطبي احكام خاصة بالنسبة الى النبض وذلك ان الكثير منه وان كان يوجب الاختلاف بعين ما قلنا في الطعام الكثير الا انه لا يوجب منه اي من ذلك الاختلاف قدر ما يعتد به وقدر ما يقتضي ايجابه نظيره اي مثله في المقدار من الاغذية وذلك لتخلخل جوهره ولطافته ورقته وخفته ويدل عليه قول ابقراط ان يملأ البدن من الشراب اسهل من ان يملأ من الطعام لانه مع لطافته تتلقاه الطبيعة بالقبول هذا من جهة كميته واما من جهة كيفيته وان كان باردا بالفعل اما المبرد في نفسه كما في الشتاء او المبرد بالثلج وشبهه فهو يوجب ما يوجبه الاشياء الباردة جدا كالثلج والجمد من تصغير النبض وايجاب التفاوت والبطوء ايجابا بسرعة نفوذه ولهذا منع من استعماله بهذه الصفة في حفظ الصحة مطلقا اما في المبرودين فلان ضرره فيهم ظاهر واما في المحرورين فلان ابدانهم متخلخلة وحرارتهم قوية وهم لذلك مستعدون للنفوذ فيهم وسياق الكلام في ذلك مستقصى في باب حفظ الصحة ان شاء الله تعالى ثم اذا سخن اي اذا شرب باردا فسخن في الباطن او مكث ان يزول ما يوجبه لان ذلك كله

١٨٩

ببرده واذا زال البرد عاد الى امبيعة وسخن البدن وانما قال اوشك لان تسخينه اذا خرج من القوة الى الفعل احتمل ان يكون اقوى من تبريده بالفعل اي ان نقص او يكون مساويا او كان جائزا واليه اشار بقوله والشراب اذا انفذ في البدن وهو حار لم يكن بعيدا من الغريزة اي الطبيعة وكان يعرض اي في معرض تحلل سريع اما ان لا يكون بعيدا عن الطبيعة فلان قوته اذا خرجت الى الفعل افادت التقوية والانعاش والتغذية والتفريح فاذا كان حارا بالفعل كان ذلك معينا لما يصدر عنه لان حرارته العرضية يصير منفذة او موجبة لسرعة خروجه الى الفعل واما انه يكون في معرض التحلل لسرعة فلكون الحرارة العرضية **قوله** وان نفذ باردا بلغ في النكاية ما لا يبلغ غيره من الباردات لانها يتأخر اي من الخروج من المعدة والنفوذ الى الاعضاء الى ان يسخن بحرارة المعدة فلا ينفذ لسرعة نفوذه بالنصب ويجوز بالجر باضافة سرعة اليه وهذا اي الشراب البارد في نفوذه قبل ان يستوي او يستولي على ما في بعض النسخ تسخينه بالرفع على الاولى والنصب على الثانية وضرر ذلك اي نفوذه قبل استيفاء تسخينه عظيم خصوصا بالابدان المستعدة للتضرر به لانه اذا نفذ ومعه برودة نكى الاعضاء الباردة وجمد حرارة الحارة وليس اي ضرر تبريده اذا انفذ باردا اكثر تسخينه اذا انفذ سخينا فانه لا يبلغ تسخينه في اول الملاقاة ان ينكي نكاية بالغة اي بحيث يحرق الاعضاء ويلذعها لانه لا يشرب وهو سخن جدا بل يشرب مبردا بالجمد والا لم يقدر الانسان على شربه بل يكون معتدل السخونة واذا كان كذلك كان معينا في فعله بالتوزيع على الاعضاء والتفريق بين ما ينبغي ان يبقى منه وبين ما ينبغي ان لا يبقى والتحليل لهذا الاخير واما البارد فربما اقعد الطبيعة واخمد قوتها قبل ان ينهض للتوزيع والتفريق والتحليل فهذا ما يوجبه الشراب لكثرة المقدار والحرارة والبرودة اي اذا اعتبر من جهة كميته وكيفيته واما اذا اعتبر من جهة تقويته بحسب ذاته وجوهره فله احكام اخرى لانه بذاته مقو للاصحاء منعش للقوة بما يزيد في جوهر الروح لسرعة وما يفيده بذاته كالتقوية والانعاش للقوة لا يفارقه سواء كان حارا او باردا او لا يخص ببدن دون آخر لان ما بالذات لا يزول واما التبريد والتسخين الحادث منه الا اذا برد او سخن بل بحسب الطبع على ما نحققه فان كان ضارا بالقياس الى اكثر الابدان فلكل واحد منها فقد يوافق مزاجا وقد لا يوافقه فان الاشياء الباردة قد يتقوى الذين بهم سوء مزاج حار كما ذكر جالينوس ان ماء الرمان يقوي المحرورين دائما وماء العسل يقوي المبرودين دائما فالشراب من جهة ما هو حار بالطبع او بارد بالطبع قد يقوي طائفة ويضعف طائفة فان قيل الشراب كله حار بالطبع فكيف يصح ان يقال انه بارد بالطبع قلنا لا نسلم ان كل شراب حار بالطبع لان الشراب الكثير المزج شراب مع انه بارد بالطبع وان سلمنا فيجوز ان يكون المراد بذلك ما يكون بالنسبة كالحديث منه فانه اذا قيس الى العتيق كان باردا اي اقل حرارة او يكون فعله بكيفية الطبيعة في الجملة وح يكون قوله من جهة ما هو حار بالطبع او بارد بالطبع بمعنى من جهة مزاجه لا من جهة عنصره وقد يقوي هذا الاحتمال **قوله** وليس كلامنا في هذا الان اي في فعله بكيفيته ومزاجه بل في فعله بعنصره وقوته التي

١٩٠

ای فی فعلہا بکیفیتہ ومزاجہ بل فی فعلہ بعنصرہ وقوتہ التی تستحیل سریعا الی الروح فان ذلک بذاتہ مقو وانما لان قوتہ
التی بہا تستحیل سریعا الی الروح ہی الاستعداد القریب الذی فیہ لان یغذو الروح وذلک ہو فعلہ بعنصرہ
وقیل یحتمل ان یکون قولہ حار بالطبع او بارد بالطبع بمعنی حار بالفعل او بارد بالفعل ویکون قولہ بالطبع مرادا بقولہ
بالفعل وہو بعید جدا **اقول** فان اعانہ ای اعان مالہ بذاتہ وہو فعلہ بعنصرہ احد ہذین ای الحر والبرد فی بدن
ازداد تقویتہ وان خالفہ نقصت تقویتہ بحسب ذلک لا ازدیاد التقویۃ وانتقاصہا بازدیاد الاعانۃ والمخالفۃ وذلک
تغیر للنبض بحسب ذلک ای بحسب ازدیاد القوۃ وانتقاصہا فان قوی الروح باستحالتہ الیہ سریعا زاد النبض
قوۃ وان سخن زاد فی الحاجۃ وان برد نقص من الحاجۃ وہو فی اکثر الامر یقوی لا دائما لانہ متی استعمل بافراط غمر
الحرارۃ الغریزیۃ والقوی الطبیعیۃ وذلک یکون فی الاقل ولیس فی کل حال یزید فی الحاجۃ حتی یزید فی اکثر
لانہ اذا استعمل قلیل المقدار کثیر المزاج لم یزد فی الحاجۃ ولا فی السرعۃ ہذا حکم الشراب واما الماء فہو بما ینفذ الغذاء
یقوی لا بما ینبہ وعلی ما ہو مذہب الاطباء یفعل شبیہا بفعل الخمر ای فی التنفیذ فقط لا فی التغذیۃ والتسخین بالمزاج
ولانہ لا یسخن ای ولاجل انہ لا یسخن کالخمر بل یبرد لیس یبلغ مبلغ الخمر فی زیادۃ الحاجۃ فان الخمر انما یزید فی الحاجۃ
للتنفیذ والتغذیۃ والتسخین والماء انما یزید فیہا التنفیذ فانہ اذا انفذ الغذاء قوی القوۃ والحرارۃ الغریزیۃ وسخن
للبدن **قال** رح الفصل الثانی عشر فی موجبات النوم والیقظۃ فی النبض **اقول** النبض یختلف احکامہ بحسب
الوقت من النوم بان یتغیر فی اول النوم او وسطہ او آخرہ وبحسب حال الہضم یکون حال الہضم قبلہ او بعدہ والثلثۃ الاول
اما ان یکون فی حال الخواء او الامتلاء وعلی الاول یحصل ثلثۃ اقسام وعلی الثانی تسعۃ لان کلا من اول النوم
ووسطہ وآخرہ اما ان یکون حال الہضم او قبلہ او بعدہ فیصیر الاقسام اثنی عشر والمشہور عند الاطباء انہا
اربعۃ لانہم قالوا لکنہ اعتبار حال النبض فی النوم اما ان یکون من جہۃ انضیاف خلاء او امتلاء والثانی
ربما یترتب حال الہضم وقبلہ وبعدہ فالاقسام اربعۃ واتبع الشیخ ذلک واشار الی الاول بقولہ فالنبض فی
اول النوم صغیر ضعیف لان الحرارۃ الغریزیۃ حرکتہا فی ذلک الوقت الی الانقباض والغور لا الی الانبساط
والظہور لانہا فی ذلک الوقت تتوجہ بکلیتہا بسبب تحریک النفس لہا الی الباطن لہضم الغذاء وانضاج الفضل
وتکون کالمقہورۃ المحصورۃ فی الباطن لا محالۃ واذا لم تمکن حرکتہا الی الانبساط وضعف القوی الظاہرۃ بسبب توجہ
الحرارۃ بکلیتہا الی الباطن یصغر النبض لا محالۃ ویضعف ویکون ایضا اشد بطوءا وتفاوتا ولما کان ہذا خلاف
ما ہو المشہور وہو ان الحرارۃ الغریزیۃ والارواح تزداد حرکتہا فی النوم وجب بحسب السرعۃ والتواتر لا البطوء والتفاوت بین ذلک

بان الحرارة وان حدثت فيهما بسبب الاحتقان والاجتماع فقد عدمت اي الحرارة المتزيد الذي يكون فيهما حال
اليقظة بحسب الحركة المسخنة والحركة اشد الهابا اي ايقادا للحرارة واحالة الى جهة سوء المزاج فيكون الحاصل في اليقظة
اشد والاجتماع والاحتقان المعتدلان اقل الهابا واقل احواجا للحرارة والى القلق اي الانزعاج ويعرف كل واحد
هذا من ان يقيس من انعش من تعب بالرياضة وفاقه يكون اشد كثيرا ممن نفس من احتقن حرارته وقلقه بسبب
شبيه بالنوم كالمنغمس في ماء معتدل البرد فانه وان احتقنت حرارته وتقوت تلك الحرارة بذلك الاحتقان لم يبلغ
في تطفيها النفس ما يبلغه التعب والرياضة القريبة من التعب ومن تامل لم يجد شيئا انسب اي اشد الهابا بالحرارة من
الحركة وليست اليقظة توجب التسخين بحركة البدن حتى اذا سكن البدن لم يوجب ذلك بل انما يوجب التسخين بانبعاث الروح
الى خارج وحركته اليه على اتصال من توله اي من لاجل تولده حاصل الكلام هو ان الحرارة وان ازدادت من وجه فقد انتقصت
من وجه وانتقاصها اكثر من ازديادها لان الموجب لزيادتها اضعف من الموجب لانتقاصها ويلزم من ذلك بالضرورة
قلة الحاجة وهو مبني على تسليم وجود البطوء والتفاوت في النوم بالحقيقة ومنع وجود ما يوجب السرعة والتواتر فال
محمد بن زكريا البطوء والتفاوت حال النوم ليسا بالحقيقة بل تخييل ذلك لتوهم موجبه اما بيان عدم البطوء والتفاوت
بالحقيقة فلان حركات النبض على قياس حركات النفس ومعلوم ان الفترة بين النفسين حال النوم ليست اكثر
منها حال اليقظة فكذا الفترة بين النبضتين واما بيان السبب الذي لاجله تخييل هذا البطوء والتفاوت فهو
ان حاجة العرق في النوم الى الحركة الداخلة اكثر من حاجته الى الحركة الخارجة لاجادة الهضم ودفع الفضل واذا كان
كذلك فعند الانقباض تحرك الى غاية الانضمام ثم يبتدئ بالانبساط من ذلك الموضع ولا يملأ غايته بل
يعود قبل تمامه الى الانقباض وقد سبق ان اول الانبساط لا يحس بل آخره واذا كان كذلك يظن ان
كل ذلك الزمان هو زمان السكون فيعتقد انه بطيء ومتفاوت لا انه كذلك بالحقيقة ولقائل ان يقول لا نسلم ان حركة
في جميع احواله على قياس حركات النفس لجواز ان تحرك النبض في مقدار زمان ما بين النفسين عشر نبضات
او اكثر او اقل وقال جالينوس في النبض الكبير ان الحرارة لما كانت في النيام تميل الى الباطن وجب
ان يكون الانقباض في ذلك الوقت سريعا والانبساط بطيئا غير ان من لا يدرك الانقباض ولا يقف
ينقضي حال نبض النائم بطيء مطلقا وليس بذلك البطيء بل انما هو بطيء في احد حركتيه وهو تقول لان الحرارة
لما ذهبت الى الباطن لهضم الغذاء وانضاج الفضل فلا بد ان يتولد من ذلك فضل بخارية
موذية للطبيعة يحتاج الى دفعها وذلك يكون بالانقباض فيكون الانقباض كذلك سريعا

١٩٢

قوله هذا اى ما ذكرنا من حكم النبض فى النوم حكم النوم قبل استمراء الطعام فاذا استمرأ الطعام فى النوم اى فى وسط عاد النبض يقوى لامرين ا لتزيد القوة بالغذاء ب لانصراف ما كان اتجه الى الغور وهى الحرارة الغريزية لتدبير الغذاء الى الخارج والى مبدأه وهو الخارج جعله مبدأ لانها توجهت منه الى الغور ولان ما يكون منهما معا للقوى الظاهرة يكون فى الظاهر ولذلك اى ولتزيد القوة وانصراف الحرارة يعظم النبض ح اى حين استمراء الطعام ايض يعظم ولما لم تكف القوة فى عظم النبض بل يحتاج مع ذلك الى شدة الحاجة ولين الالة اشار الى الاول بقوله ولان المزاج يزداد بالغذاء تسخينا لما قلنا والى الثانى بقوله والالة ايض تزداد بما ينفذ اليهما من الغذاء لينا ولكن لا يزداد كثير سرعة وتواترا وليس ذلك اى ازدياد سخونة المزاج بازدياد الدم مما يزيد فى الحاجة ليحتاج الى سرعة وتواتر ولانه ليس ايض من استيفاء المحتاج اليه بالعظم مانع واذا لم يكن مانع يغنى العظم عن السرعة والتواتر وقال صاحب الكامل انه يصير ابطأ واشد تفاوتا وهو باطل لانتفاء موجبهما لما عرفت واما حكمه فى اخر النوم واليه اشار بقوله ثم اذا تمادى بالنائم النوم فيصير النبض ضعيفا لوجهين ا لاختناق الحرارة الغريزية بسبب طول الاختناق وكثرة الرطوبة وفى بعض النسخ لاحتقان الحرارة وليس بصواب لان احتقان الحرارة مزيد فى كيفيتها وان نقص من كميتها ب لانضغاط القوة تحت الفضول التى حقها ان تستفرغ بانواع الاستفراغ الذى يكون لليقظة التى منها اى من تلك الانواع الرياضة والاستفراغات التى لا تحس فان ذلك يقتضى ان يكون النبض صغيرا لان القوة تضعف عن استيفاء الانبساط ولذلك قيل يجب ان ينبه النائم بعد هضم الغذاء حتى يدفع الفضول من طريق البول والبراز والمخاط والبزاق هذا اى هذا حال النبض فى آخر النوم وهضم الغذاء واما اذا صادف النوم من اول الوقت خلاء ولم يجد ما يقبل اليه فيهضمه بالنصب والرفع فانه يميل بالمزاج الى جنبة البرد اى جانبه لان النوم اذا صادف خلاء فان الحرارة الغريزية تعطف على الرطوبة الغريزية وتنقصها ومتى فعلت ذلك ضعفت لنقصان حاملها وتضعف القوة ايض لضعف آلتها وقلة الغذاء فيدوم لا محالة الصغر والبطوء والتفاوت فى النبض ولا يزال يزداد بازدياد تمادى النوم **قوله** وللتيقظ ايض احكام متفاوتة وذلك لان الاستيقاظ ان حصل بالطبع يكون النبض مائلا الى العظم والسرعة ميلا متدرجا حتى يرجع الى حاله الطبيعية بسبب رجوع الروح والقوى الى حالها فى الظهور والبروز وان لم يكن بالطبع بل حصل دفعة بسبب مفاجئ من صيحة او ضربة او رؤيا هائلة ونحو يعرض له اى للمستيقظ ان يغير منه النبض كما يتحرك اى حين ما يتحرك عن مقامه لانهزام القوة

عن وجه المقاصد اي عن مقابلته واشتغالها به عن التحريك على ما ينبغي ثم يعود له نبض عظيم سريع متواتر مختلف الى الارتعاش اما عوده عظيما فلتحرك الروح والقوى الى خارج واما السرعة والتواتر فلزيادة الحاجة بسبب الحركة القوية وحصول الفترة زمانا في فعل الاستنشاق واما اختلافه المايل الى الارتعاش اما الاختلاف فلان هذه الحركة شبيهة بالقسرية فهي تهيب اي توقد الحرارة ولذلك توجب السرعة والتواتر واذا كان حال القوة ذلك فلا تتمكن من فعل النبض على الوجه الواجب فيختلف النبض واما الارتعاش فلان القوة تتحرك بغتة الى دفع ما عرض طبعا ويحدث حركات مختلفة فيرتعش النبض لكنه لا يبقى على ذلك زمانا طويلا بل يسرع الى الاعتدال لان سببه وان كان كالقوي فثباته قليل لانه لم يكن بدنيا بل باديا مفاجيا والشعور اي شعور القوى المدركة ببطلانه وزواله سريع **قال** رح الفصل الثالث عشر في احكام نبض الرياضة **اقول** كان المناسب ان يقدم الكلام في نبض الجبالي على نبض الرياضة والسحبين الا انه باعتبار طبعي لكانه انما قدمها لكثرة وقوعها وعموم احتياج الناس اليها في حفظ الصحة واذا عرفت ذلك فاعلم ان النبض يختلف حاله بحسب الرياضة فانه في ابتدائها وما دامت معتدلة يكون الى العظم وذلك لما يعرض للشريان من البروز الى خارج طبعا لحركة القوية اليه فيحس اعظم مما كان حين هو غائر في اللحم ويقوى ايضا لتزيد الحار الغريزي وتقويته الحركة وتحليل الفضول ويسرع ويتواتر ايضا جدا للافراط الحاجة التي اوجبتها الحركة فان دامت وطالت اذا كانت شديدة جدا وان قصرت وقل زمانها بطل ما كان توجبه القوة وهو قوة النبض وعظمه فيضعف ويصغر لانحلال الحار الغريزي الموجب لضعف القوة وبقاء الآلة لكنه يسرع ويتواتر لامرين احدهما اشتداد الحاجة والثاني قصور القوة عن ان تفي بالعظم ثم لا يزال السرعة تنقص والتواتر يزيد على مقدار ما يضعف من القوة لان السرعة تحتاج الى قوة قوية والتواتر يمكن ان يفعله القوة الضعيفة ثم آخر الامر ان دامت الرياضة فانهكت اي القوة عاد النبض نمليا للضعف ولشدة التواتر فان افرطت وكادت تقارب العطب فعلت جميع ما يفعله الانحلال وفي بعض النسخ الانحلالات وهو اولى وما يفعله هو ان يصير النبض الى الدودية اولا ثم يميله الى التفاوت والبطؤ مع الضعف والصغر وفي الحواشي العراقية النبض الدودي اضعف من النملي فكان الصواب ان يقول فيصير النبض الى نملية ثم دودية ثم الى التفاوت فضعف على ما ترى مع انا لا نسلم ان الدودي اضعف من النملي ولا باس لو نبسط الكلام هنا ليتضح جميع ما ذكره الشيخ فنقول اذا عرض افراط في التعب فله مراتب احديها اول ذلك ويلزمه ان يضعف آن النبض لفرط تحليل الروح وان يصغر لقصور

الفصل الرابع عشر في نبض المستحمين

تقصور القوة عن تتميم الانبساط وان يسرع ويتواتر لاشتداد الحاجة الى اعضاء والارواح تكون ملتهبة

وثانيها ان يشتد ذلك الافراط حتى افرط الضعف فيبطل السرعة ويصير صغيرا ضعيفا بطيئا متواترا وثالثها ان يشتد

الافراط جدا حتى عجزت القوة عن بسط العرق جملة بل ينبسط بعضه قبل البعض وهذه المرتبة في اولها يكون النبض

دوديا لانه يكون صغيرا ضعيفا متواترا مختلف الاجزاء في التقدم والتاخر وفي آخرها يكون نمليا لفرط صغره

وضعفه ورابعها ان يبلغ الافراط الغاية ويقل الروح جدا ويبرد المزاج لانحلال الحرارة الغريزية فيصير النبض

مائلا الى التفاوت والبطوء مع الضعف والصغر على ما رسم الشيخ وقال الاستاذ ههنا اشكال حاصله ان جالينوس

جعل التفاوت في اوسط المراتب والشيخ جعله في آخر المراتب ولا اشكال فيه لان الحق ما قال الشيخ وربما كان الخبط

في كلام جالينوس من الناسخ او المترجم قال رح الفصل الرابع عشر في نبض المستحمين اقول الاستحمام

اما ان يكون بالماء الحار او بالماء البارد والذي يكون بالماء الحار فانه في اوله اي قبل ان يفرط في التحليل

يوجب في النبض احكام ما يوجبه القوة والحاجة وهو العظم فيه لانه يزيد فيهما اما في القوة فلانتعاش الحار الغريزي

وتفتيح المسام المسهل لتحلل الفضول المثقلة على القوة واما في الحاجة فلسخونة الماء والهواء فانه اذا حلل بافراط

اضعف النبض وهو ظاهر لان التحليل المفرط يقلل الارواح ويوهن القوى فاذا ضعفت القوة ضعف النبض

وقال جالينوس يكون ح اي حين صار ضعيفا صغيرا ايضا وبطيئا متفاوتا وقال الشيخ اما التضعيف

والتصغير فمما يكون لا محالة لضعف القوة وضعفها عن تتميم الانبساط واما البطوء والتفاوت ففي عدد [illegible]

تفصيل وذلك لان الماء الحار اذا حصل في باطن البدن تسخينا بالحرارة عرضية فربما لم يثبت ذلك

التسخين بل غلب عليه مقتضى الطبيعة وهو التبريد وربما ثبت وتشبث بالاعضاء فان غلب حكم الكيفية العرضية

صار النبض سريعا متواترا لزيادة الحاجة بسبب السخونة وان غلب مقتضى الطبيعة صار بطيئا لعدم الحاجة

الى السرعة والتواتر وان بلغ التسخين العرضي منه اي من المستحم فرط التحليل من القوة حتى يقارب

المستحم الغشي صار النبض ايضا بطيئا متفاوتا وهو ظاهر وحكى الامام عن محمد بن زكريا انه قال في الحاوي نقلا

عن جالينوس ان الاستحمام بالماء الحار يجعل النبض سريعا متواترا ويزيد في قوته ما دام الاستحمام معتدلا

فان افرط فيه يجعل النبض صغيرا ضعيفا لانحلال القوة وزاد في الحاجة زيادة قوية [illegible] يجعل النبض في غاية التواتر

ونقص من سرعة ما لم تضعف القوة فاذا انتهت غاية الضعف صار بطيئا [illegible] اذا خرج من حمام ولزم السكون

صار ضعيفا صغيرا [illegible] وتعجز عن تكميل الانبساط [illegible] لما حكى الشيخ

الحار الغريزي

ولقائل ان يقول ان هذا المنافاة لا تضره لانه لا يتابع جالينوس في جميع اقواله ثم ما ذكره محمد بن زكريا لا يطابق

كلام جالينوس في النبض الكبير فلا يعول عليه اما الاستحمام الذي يكون بالماء البارد فان غاص برده في البدن ضعف

النبض وصغر واحدث تفاوتا وبطوا وذلك لضعف القوة وقلة الحاجة وصلابة الآلة بوساطة تخلخله البرد وان لم يغص

فيه بل جمع الحرارة باحتقانها لانسداد المسام زادت القوة لقوة الغريزة التي هي الحرارة فعظم النبض يسيرا ونقص السرعة

والتواتر اما عظمه فلزيادة القوة واما كونه يسيرا فلتكثيف البرد الآلة واما نقصان السرعة والتواتر فلوفاء العظم مع كونه

يسيرا بالحاجة لقلتها واما المياه التي تكون في الحمامات اي في العيون الكبريتية والشبية وهي جمع حمة وفي الحديث مثل

العالم كالحمة وهي عين يتداوى بها الاعلاء فالمجففات منها مثل الشبية يزيد النبض صلابة بسبب الجفاف وينقص من عظمه

بسبب الصلابة والمسخنات مثل الكبريتية والمالحة يزيد النبض سرعة لزيادة الحاجة بسبب السخونة الا ان تحلل اي

المسخنات القوة فيكون ح ما فرغنا من ذكره اي حكم الاستحمام بالماء المفرط الحرارة وهو الضعف والصغر والبطوء

والتفاوت على ما سبق اعلم ان الشيخ فرق بين المسخن والمجفف وهو الحق فان الدم مسخن للبدن وليس بمجفف

وقال المسيحي جميع مياه الحمامات تشترك في انها تجفف البدن وح تحدث الصلابة ثم انها تختلف بعد ذلك فما كان

منها نفطيا او كبريتيا او مالحا فانها تحدث مع ذلك سرعة وما كان منها شبيا فانه لا يحدث ذلك وليس بشئ

لما قلنا من انه يجوز ان يسخن ولا يجفف فلا يصلب **قال** رح الفصل الخامس عشر في النبض الخاص بالنساء

هو نبض الحبالى **اقول** الحبل ايضا من الاسباب الطبيعية المغيرة للنبض واخره عن الرياضة والاستحمام

لما عرفت واما تغيره للنبض فهو زيادة الحاجة لترويح شخصين بالنسيم المستنشق فكانها يستنشق لروحين

ولنفسين اي شخصين لا لنفسين بتحريك الفاعلي ما قيل فان الاول اظهر واما القوة فلا يزداد لا محالة لانه

لم يتقيد ما يوجبه لزيادتها ولا ايضا ينتقص كثيرا انتقاص الا بمقدار ما يوجبه يسير اعياء لحمل الثقيل او لحمل الثقيل على ما في

بعض النسخ وفي بعضها يسير اعياء والحمل الثقيل يوجب يسيرا على تقدير ايجابا يسيرا ورفع اعياء فيكون فاعل ما يوجبه

فلذلك اي ولان القوة لا يزداد بل تنتقص يسيرا والحاجة انما هو للنفسين يغلب على نبضهن احكام القوة المتوسطة

والحاجة الشديدة فيعظم النبض ويسرع ويتواتر اما ان السرعة والتواتر ههنا ليسا لعدم تمكن القوة من فعل العظم

حتى لو تمكنت منه لاستغنت عنهما بل لشدة الحاجة لما علمت وقال المسيحي ان نبض الحبلى في اول ظهور الحبل وهو

الشهر الخامس يعظم لتوفر الحرارة وكون القوة والآلة بحالهما وكيف يمكن ان الحبل في اول ظهور الحبل وقد سقط لفظ

الظهور فاذا قد يستقيم بعض الاستقامة والا لا يستقيم ظاهرا وفيه نظر اما اولا فلان عدم الاستقامة انما

الفصل السادس عشر

انما هو لسقوط لفظ الظهور فاذا قدر تستقيم تمام الاستقامة لا بعضها واما ثانيا فلا نسلم ان قبل ظهور الحبل لا تتوفر الحرارة ولا يكون القوة والآلة بحالهما **قال** رح الفصل السادس عشر في نبض الاوجاع **اقول** من الاسباب الغير الطبيعية المضادة للطبيعة المغيرة للنبض الوجع فانه لكونه منافيا للصحة موذيا للبدن والقوى المدبرة له ان ينهض لمقاومته ودفعه وح لا يتمكن من فعل النبض على ما ينبغي بل يغيره لا محالة وتغيير الوجع له يكون اما لشدته وهو ظاهر واما لكونه في عضو رئيس فانه وان لم يشتد وجعه لا يحتمل لشرفه واما لطول مدته لان القوة ح تضعف لا محالة ويتغير النبض ثم تغيير الوجع يختلف بحسب اوقاته فالكان في اوله اهيج القوة وحركها الى المقاومة والدفاع اذ من شانها المقاومة مع كل ما يوذي البدن في دفعه عنه والهب الحرارة لما مر من انه يثيرها فيكون النبض عظيما سريعا لذلك واشد تفاوتا لان الوطر اي الحاجة الى الترويح يقتضي التعظيم والسرعة وانما قال في اوله دون ابتدائه لئلا يظن ان للاوجاع ايضا اوقاتا اربعة كالامراض وهذا الكلام صحيح من حيث القياس وكلام جالينوس في جوامع الاسكندرانيين وهو ان النبض تغير بسبب الوجع بحسب حالاته وذلك انه في ابتدائه ما دام يسيرا يكون النبض اعظم واقوى واسرع واشد تفاوتا موافق له وقال في القانون انه جعل النبض في ابتداء الوجع اشد تفاوتا وجالينوس جعله اشد تواترا واورد نقلا مخالفا لما في الجوامع وكان الناسخ كتب اشد تواترا بدل قوله اشد تفاوتا سهوا هذا اذا كان الوجع في اوله فاما اذا بلغ الوجع النكاية في القوة لما ذكرنا من الوجوه اي اما شدته او لكونه في عضو رئيس او لطول مدته او الوجوه التي ذكرها في موجبات الاوجاع اخذ النبض يتناقص اي يتراجع من العظم والسرعة والتفاوت ويتناقص فيها لتناقص القوة حتى يفقد العظم والسرعة ويخلفهما او لاشدة التواتر لانه ديار الحاجة من فرط الالهاب وفوات الاستيفاء بالعظم ثم الصغر لازدياد ضعف القوة بتطاول الوجع ثم الدودية ثم النملية لافراط الضعف بنكاية الوجع وقلة الحاجة لتحلل الحرارة المقتضي للبرد وان زاد اي الوجع النكاية لان زاد الضعف والتحلل على ما قال الاستاذ فانه لا يناسب السياق على ما ظهر بالتامل ادى الى التفاوت والى الهلاك **قال** رح الفصل السابع عشر في نبض الاورام **اقول** من الاسباب المضادة للطبيعة المغيرة للنبض ايضا الاورام فانها تغيره ايض بمثل ما قلنا في الوجع وهي اما ان يكون موجبة للحمى او لا يكون وعلى التقديرين اما ان يكون موجبة للوجع او لا يكون فالتي يوجب الحمى واليها اشار بقوله والاورام منها محدثة للحمى وذلك لعظمها او لشرف عضوها فهي يغير النبض في البدن كله بسبب الحمى لانها حرارة غريبة مضرة بافعال الطبيعة ومن جملتها حركة النبض في البدن كله

الفصل السابع عشر

١٥٧

واذا اضرت بحركة النبض في البدن كله غير النبض كله لكن لا اي تغير كان مما مرّ من تغيرات النبض بل التغير الذي يخص الحمى وهو ان يكون نبضه نبض المحمومين كالاختلاف في السرعة على ما سياتي في موضعه وهو الكتاب الرابع حيث يتكلم في اعراض كل نوع من الحمى وقيل التغير الخاص بالحمى هو ان طرفي الحركة اسرع من وسطه قال الاستاذ ولقائل ان يقول ليس لايجاب الورم للحمى محصورا في هذين فانه قد يكون موجبا للحمى لكونه باطنا وان لم يكن عظيما ولا في عضو شريف وايضا ليس كل ورم عظيم او في عضو شريف موجب للحمى بل يشترط في ذلك كونه حارا على ما صرح به جالينوس وليس على ما ينبغي لان الشيخ لم يدع الحصر ولا ايجاب كل ورم عظيم او في عضو شريف للحمى بل معنى كلامه ان من الاورام ما يحدث الحمى لعظمه وشرف محله وهذا مما لا نزاع فيه ومن المعلوم ان ما يحدث الحمى من الاورام لا يكون الا حارة اذ الحرارة الغريبة الحاصلة من عفونة الورم الحار يكون سورته بخلاف الباردة واما ما لا يوجب الحمى واليه اشار بقوله ومنها ما لا يحدث الحمى فهو ان كان مما يوجب تغيرا في افعال عضوه تغير النبض الخاص بذلك العضو الذي هو فيه بالذات اي بما هو ورم كما اذا كان مثلا في اليد اليمنى فانه لا يجب ان يغير نبض اليسرى لانه قد يكون معتدل الكيفية صغير الحجم فلا يبلغ اذاه ان يتعدى التغير من محله وربما غيره اي غير النبض من سائر البدن بالعرض اي لا بما هو ورم بل بما يوجع لما عرفت ان الوجع يوجب تغير نبض البدن بسبب ضعف القوة هذا اشارة الى حكم القسم الذي يكون مع الوجع وهو ظاهر واما القسم الذي يكون مع الحمى والوجع معا فحكمه ظاهر ايضا مما ذكر ولذلك لم يتعرضه **قوله** والورم المغير للنبض اي من حيث هو ورم اما ان يغير بنوعه واما ان يغير بوقته واما ان يغير بمقداره واما ان يغيره للعضو الذي هو فيه واما ان يغيره بالعرض الذي يتبعه ويلزمه اما تغيره بنوعه فمثل الورم الحار فانه يوجب بنوعه اي بكونه حارا تغير النبض الى المنشارية والارتعاد والارتعاش والسرعة والتواتر ان لم يعارضه سبب مرطب اما تغيره الى المنشارية فاذا كان الورم في عضو عصبي فظاهر اذ المنشارية تكون لازمة له لما عرفت واما لو كان في غيره فلا يوجب الا اذا تعفنت المادة في العرق وكانت مختلفة في النضج او العفونة فان ما يكون كامل النضج يوجب لين العرق وما كان على فجاجته يوجب صلابته والعفونة على عكس ذلك فيختلف اجزاؤه ويلزم المنشارية واما الى الارتعاد والارتعاش فلانه بسبب مدده للعرق المتصل به وبحرارته مقلل لرطوبات العرق ويعاضده تمديده على تصلبه وذلك يوجب عسر بسطه جملة خصوصا وشدة الحاجة توجب كثرة الحركة وسرعتها فيتصلب ويحصل الارتعاد والارتعاش واما السرعة والتواتر فلشدة الحاجة وضعف القوة عن استيفاء المحتاج اليه بالعظم وانما قال ان لم يعارضه سبب

بسبب مرطب او لوعارض الورم الحار ذلك بان يكون في عضو رطب بطل المنشارية وتجعلها الموجية اي تاميل فيه المنشارية لان الرطوبة تلين العرق فيقابل تصلب الورم الحار بالتمديد وتحصل الموجية لين جرم العرق واما الارتعاد والارتعاش والسرعة والتواتر فلا نسلم انه اي للنبض والورم الحار وانما قال الاستاذ بقيد هذه الفائدة اذا لم يعارضه سبب مرطب تكون المنشارية واجبة لكن ليس كذلك لان الورم الحار اذا لم يكن في عضو عصبي او لم ينفذ منه الى تجويف الشريان مادة مختلفة في العفونة والنضج لم يلزمه المنشارية ويمكن ان يقال السبب المرطب هو الذي يمنع نفوذ المادة المختلفة في العفونة او النضج الى تجويف الشريان لامتلائه برطوبة العضو والا نفذت وحصلت المنشارية فبطلها ما ليس الا معارضة سبب مرطب قال المسيحي المفهوم منه ان المنشارية يتبدل بالموجية متى كان الورم الحار انشيم في عضو لحمي وان الارتعاد لازم له سواء كان الورم في عضو لحمي او عصبي **وفيه نظر** لان الارتعاد كائن من الصلابة ولا شك ان الورم متى كان في عضو لحمي كان تمديده اضعف وتخفيف حرارته اقل فيكون الصلابة اقل ويمكن ان يقال يجوز ان يلين العرق بجوهره ويكون فيه صلابة عرضية بالتمدد الورمي فلا يقبل ما يكلفه القوة من الانبساط فيرتعد **قوله** وكما ان من الاسباب ما يمنع منشاريته كذلك منها ما يزيد منشاريته ويظهر كالاعضاء الكثيرة الاعصاب فانها لصلابتها يزيد في منشاريته وقال المسيحي هذه عبارة ردية وكان الواجب ان يجعل بدل يمنع منشاريته ينقص منشاريته لان الورم الحار سواء كان في عضو عصبي او لحمي لا بد ان يحدث معه منشارية في النبض غيرانها في اللحمي اخفى فهو منقص المنشارية وفي العصباني زائد على المنشارية ويدل عليه ما قال جالينوس في النبض الكبير الاعضاء العصبانية تجعل النبض صلبا واشد منشارية واصغر والاعضاء التي تغلب عليه طبيعة العرق اي اللحمانية تجعل النبض على ضد ذلك **وفيه نظر** اذ على تقدير تسليم حصول المنشارية في الاعضاء اللحمانية وورود كلام جالينوس عليه يجوز ان يكون مراد الشيخ بقوله يمنع منشاريته يمنع ظهور منشاريته **قوله** والورم اللين اي الكائن من مادة رطبة يجعل النبض موجيا لان القوة مع فرط الرطوبة تضعف عن بسط العرق جملة بل تبسطه شيئا بعد شيء وذلك هو النبض الموجي وان كان الورم اللين باردا جدا جعله بطيئا متفاوتا وذلك لقلة الحاجة بسبب المادة المبردة وليس في بعض النسخ جدا وهو اولى لان المادة وان لم تكن باردة جدا يقل معها الحاجة ولان البارد جدا يصلب العرق والنبض معه لا يكون موجيا والصلب اي الورم الصلب وهو الكائن عن مادة سوداوية يزيد المنشارية لان زيادة الصلابة تعين على المنشارية

١٩٩

كما ان زيادة الرطوبة تعين على موجبه واما الخراج اذا جمع اى واما الورم اذا تقيح لانه يسمى خراجا فانه يعرف النبض من المنشارية الى الموجية للترطيب والتليين الذى يتبع الخراج بسبب المدة ويزيد فى الاختلاف لثقله على الطبيعة بسبب ما فيه من المدة لانها لكونها غريبة عن الاعضاء وخارجة عن طبيعتها تأيس الطبيعة من استعمالها فى التغذية ويكون اكثر همتها دفعها فيزيد اختلاف النبض عما كان قبل ذلك واما السرعة والتواتر فكثيرا ما يخف كل منهما لسكون الحرارة العارضة بسبب النضج لان النضج اذا حصل لا يبقى الحاجة الى الحرارة فيخف السرعة والتواتر وانما قال كثيرا اما اذ ربما لا يخف مع النضج لتمكن الحرارة بعد فى العضو **قوله** واما تغيره بحسب اوقاته اى واما تغير الورم النبض بحسب اوقاته الاربعة التى هى الابتداء والتزيد والانتهاء والانحطاط فهو ان الورم الحار ما دام فى التزيد كانت المنشارية وسائر ما مر من السرعة والتواتر الى التزيد وهو ظاهر ويزداد دائما فى الصلابة بسبب التمدد الزائد بزيادة الورم وفى الارتعاد بسبب الوجع المانع للطبيعة عن تحريك الشريان بجملته **اعلم** ان الشيخ لم يذكر حكم ابتداء الورم كما ذكر جالينوس حيث قال فى النبض الكبير ان النبض فى ابتداء الورم يكون عظيما سريعا متواترا كما يكون فى ابتداء الوجع اعتمادا على ان كل ذلك كان يعلم من حكم اول حدوث الوجع ان المنشارية غير ظاهرة لان المادة لم تكن بعد تختلف اختلافا كثيرا ويكون الصلابة قليلة لضعف التمدد بسبب صغر حجم الورم بعد وبقاء القوة بحالها ولما لم يتنبه منقح القانون بذلك قال كان ينبغى ان يقول هكذا واما تغيره بحسب اوقاته فانه ما دام الورم الحار فى ابتدائه كان النبض اعظم واقوى واسرع واشد تواترا واذا صار فى التزيد كانت المنشارية وسائر ما ذكرنا الى التزيد ولعله سقط من قلم الكاتب لسهو اتفق فى الاصل او النقل وانما وقع فيه لانه ظن ان المراد جالينوس بابتداء الوجع هو الابتداء الذى يكون للمرض وليس كذلك بل اول حدوثه لما عرفت هذا الحكم ما لم يقارب المنتهى فاما اذا قارب المنتهى فالاعراض تزداد كلها لزيادة المرض الا ما يتبع القوة وهو العظم فانه ينقص وفى بعض النسخ فانها اى الاعراض التى تتبع القوة فانها تنقص لضعف القوة ويضعف فى النبض اى يحدث فى النبض ضعفا فيزداد التواتر والسرعة اما زيادة التواتر فظاهرة لان القوة اذا ضعفت عن احداث العظم والسرعة احدثت التواتر واما السرعة فقال الاستاذ انها تنقص وقول الشيخ انما يصح لو لم يكن ذلك الورم عظيما مضعفا لان القوة اذا ضعفت لم تكن سريعة وليس على ما ينبغى لان القوة مع الورم وان كان عظيما لا تبلغ الى ان تعجز عن السرعة بل اذا عجزت عن العظم احدثت السرعة والتواتر وهذا فى اول المنتهى وان

وان طال المنتهى بطلت السرعة لزيادة الضعف بدوام المضعف وعاد النبض نمليا لما عرفت ان سبب النملى
شدة ضعف القوة واذا انحط فتحلل او انفجر لان انحطاط الورم ومآله يكون اما الى تحليل مادته او
جمع المدة وانفجارها او الصلابة فان تحلل او انفجر قوى النبض بسبب ما وضع عن القوة من الثقل الذى كان
قبله وخف ارتعاده بسبب ما نقص من الوجع الممدد وان مال الى الصلابة صغر النبض وصلب هذا بيان
تغير الورم للنبض بحسب اوقاته واما تغيره من جهة مقداره فان العظم اى عظم الورم يوجب ان يكون
هذه الاحوال التى ذكرها من المنشارية وغيرها اعظم وازيد وصغره يوجب ان يكون اقل واصغر واما تغيره
من جهة عضوه اى محله فان الاعضاء العصبانية توجب زيادة فى صلابة النبض وهو ظاهر وفى منشاريته
لزيادة التمدد فيها والاعضاء العرقية وهى الاعضاء الكبيرة العروق من الاوردة كالكبد والشرايين
كما ذكر توجب زيادة عظم فيه وشدة اختلاف لاسيما اذا كان الغالب فيها هو الشرايين كالطحال
والرئة اذ يصير النبض اعظم واشد اختلافا بدون نظام اما العظم فلان القوة فى مبادى الاورام قوية لا تعجز
عن بسط الشريان والآلة لينة بسبب رطوبة العضو والحاجة شديدة لحرارة العضو واما شدة الاختلاف بدون
النظام فلكون الثقل اقل فى العضو المتحرك لاجل المعاوقة وانما كان فى الطحال شرايين كثيرة لتفيد غذاءه زيادة
نضج وتميز واما الرئة فاحتياجها اليها ظاهر **قوله** ولا يثبت هذا العظم الا ما يثبت القوة فانها ما دامت ثابتة
بحالها يثبت العظم لكن اذا امتد زمانه تضعف القوة لا محالة فلا يبقى هو ايضا والاعضاء الرطبة اللينة كالدماغ
والرئة اذا حصل الورم فيها يجعل النبض موجيا اما فى الدماغ فبسبب ترطب الاعصاب التى فى غشائى الشريان واما
فى الرئة فبسبب ترطب الشريان نفسه بسبب اتصاله بالشرائين الآتية اليها واما تغير الورم النبض بواسطة العرض
الذى يتبعه فمثل ان ورم الرئة يجعل النبض خناقيا فان الخناق عرض يتبع ورم الرئة بسبب بطلان منفعتها
فى التنفس واذا عرض صار النبض خناقيا وورم الكبد يجعله ذبوليا فان الذبول عرض يتبع ورم الكبد بسبب
ضعفها عن احالة الغذاء على ما ينبغى واذا عرض صار النبض ذبوليا وورم الكلى يجعله حصريا والحصر بالضم
اعتقال البطن ويشبهها بنبض من احتبس بوله فان عسر البول عرض يتبع ورم الكلية ويجعل النبض حصريا وفى
بعض النسخ حصويا اى يشبهها بنبض صاحب الحصاة لاشتراكهما فى اكثر الاعراض كاحتباس البول
والوجع والثقل وورم العضو القوى الحس كالمعدة والحجاب تشنجيا غشيا فان التشنج والغشى يتبعان ورم
المعدة والحجاب لكونهما عصبيين شديدى الحس واذا عرضا صار النبض تشنجيا غشيا لايقاع هذه التغيرات

من التي تكون في الاعضاء لا بالاعراض لان التغير الذي يكون من العضو هو ما يكون لجوهر العضو لا لامر خارج
والتغيرات ههنا انما هي بسبب امر خارج فان كون النبض غشيا مثلا ليس لكون الورم في نفس المعدة من غير
واسطة بل بواسطة الغشي العارض بسبب الوجع **قال** الفصل الثامن عشر في احكام نبض العوارض
النفسانية **اقول** العوارض النفسانية لما كان تاثيرها في احوال القلب اشد من تاثيرها في احوال سائر الاعضا
لانها انفعالات تعرض للروح الحيواني لامور واردة على القوة النفسانية والمعد لقبولها هو القوة الحيوانية
وكانت لا محالة مغيرة للنبض وجب على الطبيب معرفة ما يوجب كل واحد منها ومن اقواها تاثيرا الغضب
فانه بسبب تاثيره من القوة وينبسط من الروح للمقاومة والدفاع يجعل النبض عظيما لان القوة اذا ثارت
وطاوعت الآلة لغلبة الروح في الخارج والحاجة لا محالة تشتد لثوران الحرارة حصلت اسبابه ويكون
شاهقا جدا وذلك لان الروح اذا توجه الى الخارج وتابعته الحرارة الغريزية يزيد حجمه بسبب الغليان
ويزيد في ارتفاع النبض ويكون ايضا سريعا متواترا لزيادة الحاجة بسبب ثوران الحرارة ولا يجب ان يقع
فيه اختلاف لان الانفعال متشابه لتوجه القوة الى الخارج من غير انصرافها الى غيره الا اذا خالط الغضب
خوف فانه يختلف لعدم تشابه الانفعال بسبب الحركتين المتضادتين فتارة يغلب ذاك اي الغضب
وتارة هذا اي الخوف وكذلك اي مثل مخالطة الخوف اذا خالطه تخجل وهو ظاهر او خالطه منازعة من العقل
وتكلف لمن يغضب للامساك عن تهييجه وتحريكه القوة الغضبية الى الايقاع بالمغضوب عليه وفي بعض النسخ
المغضوب به والاولى اولى اذ قلما يقال غضب به اذا كان حيا ومنها اللذة وهي لكونها حركة للروح
والقوة الى خارج برفق لا دفعة فليس اي النبض يبلغ معها مبلغ الغضب في ايجابه السرعة لا في الحاجة
التواتر وقال الاستاذ وقع في جميع النسخ فليس والصواب ليست لان الضمير للذة وليس كما زعم بل
هو للنبض على ما ذكرنا ويؤيده قوله بل ربما كفى عظمه الحاجة وكان بطيئا متفاوتا والحاصل ان نبض اللذة
يكون عظيما وربما لا يحتاج الى سرعة وتواتر بل يكون بطيئا متفاوتا اما انه يكون عظيما فلتحقق اسبابه
اذ القوة لم يعرض لها ما يعجز عن بسط الآلة بل قويت لملائمة العارض لها والآلة لينة لتوجه الروح الى الظاهر والحاجة
موجودة لانبعاث الحرارة واشتعالها بالحركة الزائدة واما كونه بطيئا متفاوتا فلقلة الحاجة الى استعمال السرعة والتواتر
لان الحرارة لم تعرض من الالتهاب كما عرض في الغضب وانما قال ربما كفى لان الدعوى عدم الوجوب
لا منع الجواز وكذلك نبض السرور فانه يعظم في الاكثر مع لين ويكون الى البطوء وتفاوت واما

اما عظمه فلتحقق اسبابه كما في اللذة لانه لذة خاصة واما اللين فلان الحركة فيه ارفق فيكون العرق معه الين مما في اللذة والغضب واما البطوء والتفاوت فلما قلنا في اللذة ومنها الغم وهو بسبب ان الحرارة تختنق وتغور تبعية الروح الى الباطن والقوة تضعف لملاقاة العارض بغير الملايم واندفاعها الى الباطن فيجب ان يصير النبض صغيرا ضعيفا والعلة فيهما ظاهرة مما قلنا ومتفاوتا بطيئا لقلة الحاجة اذ الحركة فيه الى الباطن يكون قليلا قليلا والحرارة في مثل هذه الصورة تكون آخذة في الاجتماع لا في الانتشار لكن هذا يكون في حركة الانبساط فقط واما في الانقباض فيكون سريعا جدا لاجتماع الحرارة في الباطن واذا كان كذلك كان زمان السكون الداخل اطول بكثير من زمان السكون الخارج فيكون بطيئا لذلك ومنها الفزع فان المفاجي منه يجعل النبض سريعا مرتعدا ومختلفا غير منتظم اما السرعة فلزيادة الحاجة اذ الحركة فيه الى الباطن تكون دفعة واما الارتعاد فبسبب انهزام القوة ولما الاختلاف وعدم النظام فلان الطبيعة تنصرف عن فعل النبض لمفاجاة العارض وتتوجه اليه اذا اشتدت الحاجة فيعرض من ذلك اختلاف ولا يكون له نظام لشدة الموجب للاختلاف والممتد منه اى الفزع الذى يمتد زمانه والمتدرج يغير النبض تغير الغم لاشتراكهما في غور الحرارة واحتقانها وضعف القوة به ووقع في جميع النسخ تغير الهم وكانه من سبق القلم لان الهم لم يسبق ذكره وحكمه ليس كحكم الغم بل حكم الخجل لما بينهما من التردد **قال** رح الفصل التاسع عشر في جملة تغير الامور المضادة للطبيعة هياة النبض **اقول** هذا آخر فصول النبض وهو في جملة تغير الامور هياة النبض اجمالا لا بان تغيرها باى شئ يكون وفي بعض النسخ وفي كيفية تغير الامور المضادة للطبيعة هياة النبض وهو ظاهر قوله تغيرها وفي بعض النسخ هياة النبض تغيرها اى تغير الامور المضادة هياة النبض وخروجها عن الحالة الطبيعية انما يكون باحد الوجوه الثلثة اما بما يحدث منها اى من تلك الامور من سوء مزاج فيتغير النبض بسببه وقد عرفت نبض كل مزاج في الفصل الثامن من هذه الجملة واما بان يضغط القوة فيصير النبض مختلفا لتوجه الطبيعة الى التصرف في المادة ودفع الثقل تارة والى فعل النبض اخرى وان كان الضغط شديدا جدا كان الاختلاف بلا نظام ولا وزن لان فعل الطبيعة اذا لم يكن على نهج واحد لم يحفظ النظام في نسبة احدى الحركتين الى الاخرى ولا في نسبة الحركة الى السكون فلا يكون له نظام ولا وزن والضاغط اى الذى يضغط القوة هو كل كثرة مادية خارجة عن الطبيعة سواء كانت له ورم او غير ورم واما بان يحلل القوة فيصير النبض ضعيفا ويلزمه الصغر والتواتر وان زاد تحليلها اوجب البطوء فان افرط اوجب التفاوت على ما عرفت وهذا اى الامر المضاد الذى يحلل القوة كالوجع الشديد والآلام العصبانية القوية التحليل

وحاصل الكلام ان تغير الامور المضادة للنبض عن الهيأة الطبيعية يكون اما باحداث سوء المزاج او بضغط القوة بمادة ردية مثقلة للطبيعة او تحليلها اذ لولا احد هذه الثلثة كانت الاسباب الحافظة للنبض على مجراها الطبيعي فلم تتغير لامحالة هذا ما تيسر لي في النبض من تحقيقه وتوجيه كلامه واسال الله المعونة والتوفيق لاتمامه **قال رح**

الجملة الثانية من التعليم الثالث في البول والبراز وثلثة عشر فصلا

الفصل الاول قول كلي في البول **اقول** المراد بالقول الكلي فيه هو بيان شرائط صحة الاستدلال وما يرجع اليه وبيان ما يدل هو عليه بالذات وما يدل عليه بالعرض وتعديد ما يتفرع دلالته عليه وقبل ان شرع في بيان كل منها نقول البول من فضلات الهضم الكبدي والعرق يخرج من سبيل مخصوص يدل على احوال آلات الغذاء بالذات وعلى غيرها بوسطتها وانما كان من فضلات الهضم الكبدي والعرق لان الحاجة الى المائية ليست الا الى تسيير الغذاء جوهرا سيالا ونفوذه في المجاري الضيقة الى الكبد وحينئذ لا ينفصل عن الغذاء قبل ذلك فاذا وصل الغذاء اليها وصار اخلاطا فكما ينفصل الدم من الكبد ينفصل اكثرها لارتفاع الحاجة وانحدر في عرق نازل الى الكليتين وما يبقى منها ينفذ مع الدم الى العروق لتنفيذه وترقيقه ثم يرجع قهقرى الى المثانة ومايدل على ذلك وجوه ا ان المختضب بالحناء يصبغ بوله ب من كثر عرقه قل بوله ج ان العرق يشابه في اللون والقوام والطعم وقال المسيحي البول فضلة الهضم الثاني والرابع وهو مع انه مخالف لما عليه الجمهور تؤيده الوجوه الثلثة التي ذكرناها وقال الشيخ في فصول المستفادة من مجلسه هو مائية الطعام والشراب وهو يتناول العرق ولا يتناول مايكون من الماء اذا عرفت ذلك فنرجع الى بيان شرائط صحة الاستدلال اعلم انه لا يوثق بطريق الاستدلال من احوال البول الا بعد مراعاة شرائط **منها** ان يكون البول اول بول اصبح عليه لانه المتيقن الانطباخ مع الغذاء واما الذي يكون قبله او في اثنائه فيجوز ان يكون من الماء المشروب وقت الاصباح **ومنها** ان لا يدافع به الى زمان طويل لان المدافعة الطويلة به يغيره بما يتصفى رقيقه رشحا من المسام فما يبقى يكون غليظا وبما يصادف في المثانة من الرطوبات المغيرة له **ومنها** ان يكون قد بيت من الليل ليكون قد كمل نضجه وتصرفت الحرارة الغريزية فيه **ومنها** ان لا يكون صاحبه شرب قبل البول بزمان يسير ماء او اكل طعاما لان ما ينفذ منها الى الكبد لم يكن بعد تصرفت فيه الطبيعة على ما ينبغي فيصير البول كما لو كان الهضم ضعيفا واقل مقدار ما ينبغي ان يكون بين الاكل والشرب وبين ذلك البول اثنا عشرة ساعة من الساعات المستوية **ومنها** ان لا يكون صاحبه تناول صابغا من ماكول او مشروب كالزعفران والخيارشنبر فانهما يصبغان الى الصفرة والحمرة وكالبقول فانها يصبغ الى الخضرة والمر

دالمرى فانه يصبغ الى السواد والشراب المسكر فانه يغير البول الى لونه **ومنها** ان لايكون لاقت البشرة صابغا كالحناء

فان المختضب بالحناء ربما انصبغ بوله منه اذ فيه قوة لطيفة غواصة يصبغ مائية الدم الذى فى العضو ثم يرجع قهقرى ويصبغ البول

ومنها ان لايكون تناول ما يدر خلطا مثل مدر الصفراء او البلغم اذ يغلب لون ذلك الخلط الذى حركه المدر على البول فلا يصح الحكم

على حال البدن **ومنها** ان لايكون تعاطى من الحركات والاعمال ومن الاحوال الخارجة عن المجرى الطبعى ما يغير الماء لونا مثل الصوم

والسهر والتعب والجوع والغضب فان هذه كلها يصبغ الماء الى الصفرة والحمرة على ما ياتى بيان ذلك فى حال البول وهذه كما تغيره فى

لونه يغيره فى غيره ايضا لكن لما كانت تغيرها له فى لونه اظهر خصه بالذكر وكالجماع ايضا فانه يديم البول سيما شديدا لما يحلل من سورة

الاعضاء لشدة حركاتها ويغيره فى لونه وقوامه ايضا بجذبه المواد الى جهة آلات البول ومثل القئ والاستفراغ فانهما ايضا يبدلان الواجب

من لون الماء وقوامه على ما ياتى ذلك اتيانا ساعات عليه ايضا من الشرطاى مثل ما يبدل القئ الاستفراغ لون البول وقوامه كذلك اتيان ساعات غلبة تبديل لونه وقوامه

ولذلك قيل يجب ان ينظر فى البول بعد ستة ساعات وقيل بعد اربع ساعات لان دلائله تضعف اذ رائحته تضعف بسبب سكون حرارته الممتزجة وزبده يبطل

لانحلال الريحة ولونه يتغير لان صابغه وثقله هو الاجزاء المنى لطة من الاخلاط اذا كانت صغيرة جدا بحيث لا يقوى الحس

على التميز بينها وبين المائية فاذا طال زمانه يرسب تلك الاجزاء فى الاغلب ويبقى مائية بدون صبغ وثقله يذوب ويتغير

ان كان صيفا او يتكثف اشد مما يكون ان كان شتاء ولما كان هذا القول مرخصا فى جواز النظر فيه اذا كان دون ما قدر

من الساعات ولم يكن هذا صحيحا عنده قال على انى اقول ولا بعد ساعة اى ولا ينظر فيه بضعف دلائله **ومنها** ان يؤخذ

البول بتمامه فى قارورة واسعة ولا يصب منه شئ اما اخذه بتمامه فلانه ادل على حال النضج والرسوب الذى هو العمدة فى

الاستدلال كثيرا ما تخلف واما كونه فى قارورة فلما سياتى واما كونها واسعة فلان الضيقة يبطئ الرسوب فيها

اذ سمكها يكون ما كثر واما انه لا يصب شئ منه فلانه ربما يكون فيه ما يدل على حال دون الباقى ولانه ربما يستدل

من مقداره **ومنها** ان يعتبر حاله لا كما يبال بل بعد ان يهدأ فى القارورة لان الرسوب انما يظهر اذا سكن

وملث **ومنها** ان يكون زمان هدوه فى القارورة بحيث لا تصيبه شمس فتثوره ولا ريح بجمده حتى يتميز الرسوب

فيتم الاستدلال فانه ليس كل ما يبال يرسب لا فى غير تام النضج ولا فى تامه النضج جدا لان الاجزاء الارضية لشدة

اختلاطها بالمائية لا تنفصل سريعا كما نشاهد ذلك فى تراب خلط بماء بل ههنا يكون [illegible]

ومنها ان لا يبال فى قارورة لم تغسل بعد البول الاول لجواز ان يبقى [illegible]

من الثانى هذا ما ذكره الشيخ **ومنها** انه لا ينقل من اناء الى آخر اذ ربما [illegible]

ومنها ان لا يحمل من مكان بعيد لانه ان كان يشك اما دل فى المزاج يتغير بالخضخضة وان كان ابرد

٢٠٥

تع

او احر يتغير بدو بنها ايضا **ومنها** ان لا يتبين بعد برده وهو ظاهر **ومنها** ان لا يكون تقدمته تخمة او سوء استمراء لان ذلك يغير قوامه ولونه **ومنها** ان لا يكون المرأة حائضا لان لونه لا يكون بحاله **قوله** وابوال الصبيان قليلة الدلالة اي ينبغي ان لا نحكم بها على حال لانها بواسطة غلبة الرطوبة في ابدانهم لا يكون على لون وقوام نحكم بذلك على حال وخصوصا ابوال الاطفال للبنيتها ولان المادة الصابغة فيهم ساكنة مغمورة في طباعهم من الضعف بسبب الرطوبة ومن استعمال النوم الكثير المبيت والمبطل ولامل النضج فلا يصح الحكم **قوله** آلة اخذ البول اي ما يوخذ فيه البول ينبغي ان يكون شفافا نقي الجوهر كالزجاج الصافي لئلا يستر شيئا من اجزائه والصافي هو الذي لا يكون ملونا بلون ولا يكون فيه موضع غير شفاف واشترط الاكثر كونه ابيض الصافي يغني عنه **قوله** واعلم ان البول كلما قربته منك ازداد غلظا وكلما بعدته ازداد صفاء وبهذا يفارق سائر النبض ما يعرض على الاطباء للامتحان قد انصف المسيحي فيه قال لست اعرف العلة فيه **وقال القرشي** وتبيين هذا من بعد ولم يف به وكانه اراد به ما قال في اخر الفصل الثاني عشر في اشياء سيالة تشتبه البول والعرق ان العمدة في اثبات احكامه الاستقراء وهو على ما ترى واقرب ما قيل ههنا وجهان متقاربان الاول انه **قال السامري** يشبه ان يكون العلة فيه ان ما التبن ونحوه لم يكن استحكم فيه مخالطة الاجزاء الغليظة به فيسرع انفصالها عنه رسوبه فينفذ فيه الشعاع البصري لاشفافه ولطفه فيرى لطيفا والبول لقوة الطبخ استحكم فيه مخالطة الاجزاء الغليظة فيمنع نفوذ الشعاع فيرى غليظا وهذا يقتضي ان يرى البول غليظا قربا وبعدا وغيره لطيفا والمطلوب غيره وقيل البول مائية مشفة واجزاء غليظة عملت الطبيعة فيها حتى اشتد فيها الامتزاج فاذا بعد عجز الحس عن ادراك تلك الاجزاء فيرى صافيا واذا قرب ادركها فيرى غليظا **وقال الاستاذ فيه نظر** لان هذا يقتضي ان يرى المغشوش صافيا قربا او بعدا والمطلوب هو ان يرى في القرب صافيا وفي البعد غليظا وهو في غاية السقوط لانه يقتضي ان يكون المغشوش غليظا قربا وبعدا لا صافيا وايضا المطلوب ليس ان يرى المغشوش في القرب صافيا وفي البعد غليظا بل ان يكون حاله بخلاف البول بحسب القرب والبعد وذلك يحتمل ان يكون بحيث يرى غليظا في القرب والبعد او صافيا فيهما او صافيا في القرب وغليظا في البعد **والثاني** ان المراد بالغليظ هو الكدر لانه ذكره في مقابلة الصافي وهو السخيف ولا شك ان الممازجة الواقعة بين الاجزاء الخلطية والمائية في البول اشد من الواقعة بين الاشياء المنقوعة في الماء او المطبوخة فيه كالتبن واصل السوس وغيرها لان المؤثر في الصورة الاولى الطبيعة والحرارة الغريزية بخلاف الثانية وكان الحق ان لا يفرق الحس بين اجزاء البول لشدة امتزاجها سواء كان قريبا

او بعيدا لكن بحسب الهواء تتفاوت الحال فكلما كان بعيدا يرى صافيا الحتى بخالكثرة الهواء المضى الواقع بينها المانع من الامتيازة وكلما كان قريبا يرى غليظا اى كدرا لقلة الهواء المذكور وقال الاستاذ فيه نظر ايضا مان قوله كلما كان بعيدا كان شفيفا وكلما قرب كان كدرا لا يستقيم لان البول اذا كان فيه اجزاء ارضية صغار يرى من القرب ولا يرى من البعد وهذا اسقط من الاول لانه عين ما ادعى المستدل على ما لا يخفى ثم قال والاقرب ان يقال ان الرقة والغلظة بمعنى الشفيف والكثافة انما يدرك ان بالبصر بالقياس وتمييز صافيهما من الاجزاء فان ادرك الناظر من وراء الجسم شيئا علم انه مشف والا فلا ولا شئ من الاجسام المشفة المبصرة عن كثافة على ما بين فى المناظر ثم ان المشف اما ان يكون متشابه الجوهر ولا يخالطه اجزاء كثيفة كالماء البالغ الصفاء او يخالطه شئ يسير منها كبول الاصحاء او اكثر كبول بعض المرضى وسائر الحيوانات وماء التين واصل السوس واشباههما والاول اذا قرب جدا ظهر شئ من كثافته اذ لا يخلو ذلك المدرك من ضوء ولون ما فيخفى ما وراءه شيئا واذا بعد خفى عنه وظهر ما وراءه اشد ويزداد به رقة والثانى يقرب من الاول واما الثالث فلما يكون ما فيه من الاجزاء المخالطة الكثيفة كثيرة يظهر منه عند القرب الوان تلك الاجزاء قوية فيخفى ما وراءه ويظهر بينها ما هو شفيف الجوهر المتخلل فيها ومتى ادرك الشفيف المتخلل ادرك الجسم المخلوط شفيفا ما واذا بعد خفى شئ منه المتخلل بينها فيزداد كثافة ولما كان الحار الغريزى الانسانى اقوى فعلا مما فى سائر الحيوانات فيوجب فى ... زيادة تشفيف وقلة اجزاء رسوبية فلذلك يوجب ما ذكره الشيخ والله اعلم هذا حاصل كلامه **وفيه** نظر لانه بعد تسليم مقدماته كلها يفيد ان ذلك انما يكون فى بعض ابوال الانسان وحكم بعضها كحكم المغشوش وابوال غيره وقوله واما الحار الغريزى الانسانى الى آخره ان اراد به الفرق بين بول الانسان فى القسم الثالث وبين غيره حتى حكمه على ما قال الشيخ فلا يكون لا افراده من الاول فائدة لا يفيد الا ان الشفيف يظهر فى القرب ولا يظهر فى البعد لانه فى بول الانسان الاكثر وهذا يستلزم المطلوب **قوله** واذا اخذ البول فى القارورة فيجب ان يصان عن تغير البرد والحر والريح ايا وهذا شرط قد عرفت مما مر وكانه انما اعاده لئلا يظن ان هذا مخصوص بزمان عهد البول على ما يدل عليه ما مر وينظر اى من شرائطه ان ينظر اليه فى الضوء اى البالغ ليمكن التمييز بين اجزائه لكن يشترط ان لا يقع عليه الشعاع لانه يبهر البصر ويمنعه عن رؤيته على ما ينبغى بل يستر عن الشعاع ولو احتاج ان ينظر الى القارورة فى شعاع السراج جعلها بينه وبين السراج وكذا فى شعاع الشمس **قوله** الخ اى فاذا راعى الشرائط المذكورة تحكم عليه اى على البول من الاعراض التى ترى فيه **قوله** وبعض ان الدلالة الاولية اشارة الى ما يدل عليه البول بالذات وما يدل عليه بالعرض

اى ينبغى ان يعلم ان دلالة البول اولا انما هى على احوال الكبد و مسالك المائية و على احوال العروق
و ذلك لما عرفت انه فضلة الهضم الكبدى و العروقى و فعل الطبيعة فى موضع الطبخ لا محالة يكون اقوى
و اما مسالك المائية فلانها وعاؤه و بتوسطها اى بتوسط دلالته على احوال هذه الاشياء يدل على امر من
اخرى اى على احوال اخرى اما عامة لجميع البدن او خاصة ببعض الاعضاء لان فعل الطبيعة اذا كان
فى مواضع الطبخ و داخل العروق ضعيفا كان فى المواضع الخارجة عنها كذلك و ذهب بعض الاطباء الى انه يدل
على جملة الاعضاء بالذات لان المائية تندفع مع الدم الى جملة البدن و اذا كان كذلك كانت دلالته
على الجميع بالذات و هو ضعيف للفرق بين ما يندفع منه فحسب و بين ما يطبخ فيه و يندفع و ذهب بعضهم الى انه
ان دل فانما يدل على حال الكبد و اعضاء البول فقط و اما باقى الاعضاء فلا يدل عليها لا بالذات
و لا بالعرض لانه لا يمر بها و هو ضعيف ايضا لان كل عضو لا بد ان يفضل من غذائه فضلة و هى يخرج اكثرها
بالعرق و الوسخ و الباقى يقبلها العروق التى فيه و يندفع الى الكبد فما نفذ الى مقعرها خرج من طريق الامعاء
مخالطا للبراز و ما نفذ الى محدبها خرج بالبول و فضلة كل عضو لا شك انها تدل على حاله فيدل على حال جميع
الاعضاء لا سيما الدماغ فانه اكثر الاعضاء احتياجا الى نفوذ المائية مع غذائه لانه يتغذى من ابرد ما فى
الدم و ارطبه مع البلغم على ما هو راى الاكثر و لا شك انه غليظ القوام بالنسبة الى غذاء غيره و مثله يحتاج الى منفذ
اقوى و عند رجوعها الى المثانة يستصحب شيئا من فضلاته و يرجع فى العروق على ما عرفت و هذا دليل على انه
يدل على احوال جميع الاعضاء و استدل بعضهم على هذا المطلوب بان الماء المشروب اذا انفعلت فيه حرارة
المعدة و الكبد يتبخر حتى يصعد الى الدماغ و يبرده ثم يتكثف و يرجع مائيا و يسيل فى العروق الذى فى الدماغ حتى يأتى
الى المثانة و ذلك يلزم ان يمر باكثر من عروق البدن و ح يلزمه ان يدل على احواله ايضا و هو ضعيف
اذ لو كان كذلك لكان دلالته على حال الدماغ اكثر من دلالته على حال الكبد **قوله** و اصح دلائله اى اصح
دلائل البول هو ما يدل به على حال الكبد لتكونه فيها و خصوصا على احوال حدبتها اذ هناك يكمل نضجه و وقع
فى جميع النسخ حدبته فيكون على ارادة العضو **قوله** و الدلائل الماخوذة من البول اشارة الى الاشياء التى منها
توخذ دلالته و هى سبعة اجناس عنده جنس اللون و جنس القوام و جنس الصفاء و الكدورة و جنس الرسوب و جنس
المقدار فى القلة و الكثرة و جنس الرائحة و جنس الزبد و من الناس من يدخل فى هذه الاجناس جنس اللمس و جنس
الطعم و قد اسقطهما الشيخ رح اما الاول فلان الاختلاف بحسب اللمس قليل جدا و اما الثانى فلان

فلان طعمه تابع لما يغلب عليه من الاخلاط وذلك يعلم من لونه فهو مستغن عنه الادراكه بوجه حسن وقيل انما ترك الطعم لان الرائحة تقوم مقامه لان حاسة الشم تنال من مثل الخل والبصل والثوم ما ليس باقل مما تنال حاسة الذوق وليس بشيء لان الرائحة قد تخالف الذوق مخالفة كثيرة كما في الورد وشبهه وبعضهم جعل الاجناس عشرة وعد منها سهولة الخروج وعسره منها لم يذكره الشيخ لانه تابع لحال المجرى لا لحال البول **قوله** ونعني اي المراد من قولنا جنس اللون ما يحسه البصر فيه اي في البول عن الالوان اعني السواد والبياض وما بينهما من سائر الالوان التي لها توسطة بينهما والمراد بجنس القوام حالته في الغلظة والرقة اي حالة واقعة فيهما لا تعدوهما وان كانت بحيث يتعذر معها خرق الجسم السيال فهي الغلظ وان كانت بحيث يسهل ذلك فهي الرقة والمراد بجنس الصفاء والكدورة حالة في سهولة نفوذ البصر فيه وعسره فان كان بحيث يسهل نفوذ البصر فيه فهي الصفاء وان كانت بحيث يعسر ذلك فهي الكدورة والفرق بين هذا الجنس اي جنس الصفاء والكدورة وجنس القوام انه قد يكون غليظ القوام صافيا مثل بياض البيض ومثل عسل السكر المذاب وهو ما يلصق به الشيء بعصر فيفتح العين ويمد فينكسر ومثل الزيت فان كلا منهما غليظ القوام ومع ذلك صاف وقد يكون رقيق القوام كدرا كالماء الكدر فانه ارق كثيرا من بياض البيض وهو غير صاف وسبب الكدورة مخالطة اجزاء غريبة اللون ولكن جميع اركانه هو صافية ولكنه وهي لون يغير الى السواد واجزاء ملونة بلون آخر غير محسوسة التميز يمنع تلك الاجزاء الشفاف اي الصفاء ونفوذ البصر فيها بسهولة ولا يحس بانفرادها لارتفاع التميز بينها وبين غيرها ويفارق هي الرسوب لان الرسوب قد يميزه الحس ويفارق اللون بان اللون فاش في جوهر الرطوبة بخلاف المكدر ويكون اللون ايضا اشد مخالطة منه اي من الكدر ولذلك يفارق بسرعة وسهولة **قال** رح

الفصل الثاني في دلائل الوان البول **اقول** اختلف في الوان البول والمنقول عن جالينوس انها ثمانية عشر اللون الدال على الاعتدال الابيض اربعة من الدم وهي الاحمر القاني والاحمر الاقتم والاصهب والوردي واربعة من الصفراء وهي الاصفر والناري والاترجي والزعفراني واربعة من السوداء وهي الاسود والكمد والنيلجي والاسمانجوني واربعة عن الاحتراق وهي الاخضر والفستقي والرمادي والسبليندي وهو شبيه بلون زهر اللون المر وقال الشيخ في فصوله انها ستة الاترجي والزعفراني والابيض والاسود والكراثي والاترجي وجعل منها اصول الوانه خمسة الاصفر والاحمر والاخضر والابيض والاسود وجعل لكل واحد منها طبقات الاولى **طبقات الصفرة** اي مراتبها واصنافها وابتداؤها لوجهين الاول ان منها اللون الطبيعي للبول وهو الاترجي وما يقرب منه بخلاف باقي الالوان والثاني انه في الاغلب يكون اصفر لان الصفراء الطف الاخلاط وانها

وفی لطفه ... اکثر التنفید ... الی ... غالب علی ... الحمرة ... مخالط

بالمائیة صفرة وجعلها علی ست طبقات **اولاها التبنی** وهو لون مرکب من صفرة یسیرة وبیاض کثیر تشبیها

بماء التبن وقدمها لانه من طرف النقصان قریب بلونه المعتدل وهو یدل اما علی قلة الصفراء وعلی کثرة المائیة وقلة الصفراء

تکون اما لانها قلیلة فی نفسها او لانها قد مالت الی موضع آخر وکثرة المائیة اما لکثرة شرب الماء او اکل الفواکه او لانحدار المائیة من العضو

رقیق الی مجمع البول او لذوبان الاعضاء **وثانیتها الاترجی** ای الشبیه بلون الاترج ای صفرة قشره وهو اللون

الصحی الدال علی النضج فیکون ما یخالطه المائیة من الصفراء بقدر معتدل وعند جماعة من القدماء اللون الصحی هو ما بین الاشقر

المشبع والاحمر الناصع وقد یاتی الکلام فیه فی الفصل الثامن ان شاء الله تعالی **وثالثتها الاشقر** وهو صفرة تمیل

الی قلیل حمرة وهو اقرب الی لون المعتدل من طرف الزیادة ویدل علی الحرارة لزیادة الصفراء فیه **ورابعتها**

الاصفر النارنجی وهو ما یمیل الی الحمرة والاشراق من الاشقر ویدل علی حرارة اقوی **وخامستها الناری**

یسمی به لان له شعاع کشعاع النار وهو الذی یشبه صبغ الزعفران ویسمی الاصفر المشبع وهو یمیل الی الحمرة من النارنجی ویدل

علی زیادة حرارة منه **وسادستها الزعفرانی** وهو شبیه لون شعر الزعفران ویقال له الاحمر القانی وهو ایمیل

الی الحمرة واول علی الحرارة من اصناف الصفرة **قوله** واما بعد الاترجی فکله یدل علی الحرارة اشارة الی ما یدل جمیع

هذه الاصناف علیه لیعلم منه ان التبنی لا یدل علی الحرارة بل علی برودة ما والاترجی لا یدل علی الحرارة ولا علی البرودة بل

علی الاعتدال وما بعد الاترجی کله یدل علی الحرارة ویختلف فی ذلک بحسب اختلاف درجاتها ای درجات طبقات

الصفرة بان یکون کل ما زاد فی الصفرة ادل علی الحرارة فالزعفرانی آخر مراتب الصفرة عنده وکذا عند حنین بن اسحق وصاحب

الکامل وابی سهل المسیحی وجعل ابن ابی صادق الناری اکثر حرارة منه وقال المسیحی هو الحق لان لون الناری یمیل الی الصفاء

وهذا الی القانیة الدالة علی مخالطة الدم والدم اقل حرارة من الصفراء وهو مذهب محمد بن زکریا لانه قال لم اجد من الحرارة

مع البول الاحمر ما وجدته مع الاصفر ورأیت کلما ازداد ... ازداد حرارة حتی اذا بلغ الناریة التی هی النهایة فی الصفرة

بلغت الامراض النهایة فی الحرارة **قوله** وقد توجبها ای هذه الالوان کما توجبها الصفراء قد توجبها الحرکات الشدیدة

والاوجاع والجوع وانقطاع مادة الماء المشروب وکل ذلک بسبب ایجاب الحرارة المفرطة **الثانیة طبقات الحمرة** ای اللون

الاحمر وهی اربعة **اولاها الاصهب** وهو ما له شقرة تمیل الی حمرة **وثانیتها الوردی** وهو ما یشبه

لون الورد **وثالثتها الاحمر القانی** ای شدید الحمرة **ورابعتها الاحمر الاقتم** وهو الذی

تعلوه قتمة وهی لون فیه غبرة وحمرة فیکون کدرا وکلها یدل علی غلبة الدم ای فی الاغلب اذ الاحمر القانی قد

قد يكون من السوداء الطبيعية مع الصفراء والاقتم من البلغم العفن من غير ان يخالطه دم وانما لم يذكر طبقات الحمرة ثم
لان الترتيب في طبقات الصفرة كان لزيادة الصفراء الدالة على الحرارة وهيهنا ليس لزيادة الدم وقال المسيحي
انما لم يذكر طبقات الحمرة ثم لان قوله وكلما ضربت اي كل حمرة او طبقة ضربت الى الزعفرانية فالاغلب فيه
هو المرة وكلما ضربت الى القتمة فالاغلب هو الدم يعني عنه وقال الاستاذ انما لم يذكر لان لا نهاية على غلبة الدم
ليست كلية بل اكثرية اذ الاحمر القاني قد يكون من السوداء الطبيعية مع الصفراء والاقتم من البلغم العفن من غير ان يخالطه
دم وما ذكره ان سلم فذكره بالترتيب كان اولى لان مراد الشيخ ان كان في الاكثر ففي الاكثر الترتيب لازم وان لم يكن
فلا يصح قوله وكلما ضربت الى آخره **قوله** والناري ادل على الحرارة من الاحمر والاقتم كما ان المرة اسخن في نفسها
من الدم وفي بعض النسخ من الاحمر الاقتم والثانية اولى لان الناري اذا كان ادل على الحرارة من الاقتم
مع ان الدم فيه اكثر دل على انه يكون ادل من الاحمر القاني ويعلم منه ايضا ان الناري مع انه لا يبلغ الزعفراني
اذا كان ادل على الحرارة من الاقتم يكون الزعفراني ادل بطريق الاولى **قوله** ويكون لون الماء اي البول في
الامراض وفي بعض النسخ في الحميات الحارة المحرقة ضاربا الى الزعفرانية والنارية فان كان مع ذلك رقة دل على حال من
النضج وفي بعض النسخ على خيال من النضج اي شبيه منه والاولى اصح لان الرقة تدل على عدم النضج واقع لا على شبيه منه
وقال الاستاذ ويمكن ترجيح الحال فلقوله انه اي النضج ابتداء اي في اللون ولم يظهر في القوام فان طال النضج في اللون
حال من احوال النضج كما ان ظهوره في القوام حال من احوال ايضا واما الخيال فلانه انما يعبر به لا حقيقة له لنضجه في
الزعفراني والناري كذلك لان البول النضيج عند الشيخ هو الاترجي فيكون الزعفراني والناري غير نضيجين ويكون ما يشعر
بالنضج خيالا محضا اللهم الا ان يقال يشبه ان يكون الشيخ ذكر ذلك تفريعا على الرأي المشهور وهو ان النضيج ما لونه
بين الصفرة المشبعة والحمرة الناصعة **وفيه نظر** لان الناري والزعفراني قد افرط فيهما النضج فلا يكون النضج
فيهما خيالا محضا وان سلم فهو لم يبلغ الى النارية او الزعفرانية بل ضارب اليه على ما قال وان اشتدت
الصفرة الى النارية وفي بعض النسخ الى حد النارية والى النهاية فيدل في الاشتداد على الاولى وفي حد النارية
على الثانية فالحرارة قد امعنت في الازدياد وذلك هو الحمرة الناصعة وفي بعض النسخ وذلك هو الشقرة الناصعة
وليست بصواب لان اشتداد الصفرة الى النهاية في النارية ليست الى الشقرة بل الى الحمرة الناصعة فان ازداد
فيه صبغا وفي بعض النسخ صفاء فالحرارة في النقصان فلكل وجه اما الثانية فبان يجعل ضمير
ازدادت الى الصفرة اي يصح صفاء لا صبغا لان الصفرة اذا ازدادت صبغا لا يكون الحرارة

فی النقصان بل فی الزیادة واما للاول فبان یحیل بصنیر للحمرة الناصعة لان ازدیاد صبغها انما یکون شیئاً
حمرتها واشتدادها یکون بصیرورتها الاحمر القانی او الاقتم والحرارة فیهما اقل من الحرارة فی الاحمر الناصع وبالجملة
فی الامراض الحادة الدمویة بول کالدم نفسه من غیر ان یکون هناک انفتاح عرق فیدل علی امتلاء مفرط ای
من الدم وفی بعض النسخ علی امتلاء دموی مفرط وهذا اظهر واذا بیل قلیلاً قلیلاً وکان مع نتن فهو دلیل خطر بالانه
یخشی منه انصباب الدم الی المخانق ای الاوعیة التی یقبل انصباب الدم الیها کتجویف القلب والدماغ وانما یخشی
ذلک لان البول مع النتن فی المرض الدموی یدل علی فرط الامتلاء من الدم وصیرورته عفنا فاذا بیل
قلیلاً قلیلاً دل ذلک علی ضعف القوة اذ لو قویت لدفعت منه مقداراً کثیراً لکثرة المادة والدم اذا کان
کثیراً ومع ذلک عفناً یخشی لامحالة انصبابه الی المخانق لان حرارة العفونة تزید فی حجمه وتیبس فی العروق متسع لفرط
الامتلاء فیضطر الی الانصباب الیها وان داره ای ارد ما بیل قلیلاً قلیلاً ارقه علی لونه ای ثابتاً علی لونه
وحاله من کونه کالدم نفسه ونتنه وذلک لان رقته لیست لقلة المادة بل اما لسدة او ضعف فی الکلیة بحیث
لایجذب الا الرقیق او یجذب الغلیظ ایضاً لکن لاتقوی الا علی دفع الرقیق ولاشک ان ایهما کان مع
ثباته علی لونه وحاله ونتنه کان ردیاً وفی بعض النسخ بدل ارقه ابقاه وبدل نتنه هیئته ولکل منهما وجه لاخطاء
علی ماقال الاستاذ واذا بیل غزیراً فربما کان دلیل خیر فی الحمیات الحادة والمختلطة لانه کثیراً ما یکون دلیل بحران او افراق
من افرق المریض من مرضه اذا اقبل وهو اعم من البحران لان نوال کل نوبة یسمی افراقاً ولایسمی بحراناً الا اذا کان مقاومة
بین العلة والطبیعة وانما قال فی الحمیات الحادة والمختلطة لان البول الشبیه بالدم یمکن وجوده فیهما اما فی الحادة
فظاهر لغلبة الصفراء والدم فیها واما فی المختلطة فلان لون مجموع الاخلاط احمر الا ان یرق ای بیل غزیراً
کان دلیل خیر فی الحمیات المذکورة الا ان یرق فی الاول دفعة قبل وقت البحران فیکون ح
دلیل نکس لو کان حصل الافراق اذ قبله لایکون نکس وانما کان ح دلیل نکس لدلالته ذلک اما علی
لزوجة المادة والتصاقها بداخل العروق او علی سدة فیها وکل منهما موجب لعود الحمی وقال القرشی ههنا
ان قیل کیف یکون رقة البول قبل البحران دلیل نکس والنکس انما یکون بعد افراق المرض وذلک
انما یکون بعد البحران قلنا ان النکس لایلزم ان یکون بعد البحران الکامل بل یجوز ان یکون بعقب خفة
المرض بالبحران الناقص واذا کان کذلک فیکون معنی کلامه ان البول الشبیه بالدم الغزیر قد یکون دلیلاً علی
بحران کامل او افراق مع انه عن بحران ناقص الا ان یرق به فی اول حصوله بالبحران الناقص الذی هو منذر بالبحران الکامل

الكامل وقيل حصول البحران الكامل الذي يكون به افراق المرض بالكلية فانه ج ينذر بالنكس اذ المرض ج يكون قد انحط بسبب البحران الناقص الذي كان البول به غزيرا لكنه اذا رق دفعة دل على ان تلك المادة قد منعت عن الخروج بالبول وانصرفت الى موضع آخر فاما ان يكون ذلك الى حيث يخرج منه كما يندفع الى الامعاء ليخرج بالاسهال او الى المعدة ليخرج بالقيء وح لا ينذر بالنكس واما اذا لم يكن كذلك بل كان اندفاعها الى جهة لا يخرج منها اوجب من ذلك حصول النكس وفي الغالب يكون تلك النكسة لورم في العضو الذي اندفعت المادة اليه هذا كلامه وقد حمل قوله الا ان يرق استثناء من قوله دليل بحران وافراق وظاهر ان المراد ليس ذلك لم يقل احد من الاطباء ايضا ان البحران الناقص منذر بالكامل ثم في قوله واذا لم يكن كذلك بل كان اندفاعها الى جهة لا يخرج منها اوجب من ذلك حصول النكس وفي قوله وفي الغالب يكون لورم في العضو الذي اندفعت المادة اليه تناقض لان المادة اذا اندفعت الى عضو وتورم ففي الغالب لا يحصل النكس بل الافراق من ذلك المرض وتورم العضو بالمادة المندفعة اليه لا يسمى نكسا اذ النكس عود المرض السابق **قوله** وكذلك اذا لم يتدرج الى الرقة بعد البحران اي وكذلك الحكم اذا لم يرق بالتدريج بعد البحران والافراق بل رق دفعة فانه يدل على النكس ايضا لان البحران اذا وقع المادة الى جهة البول كان الحق ان يكون رقته بحسب نقصان المادة فاذا رق دفعة لم يكن ذلك لانقطاع المادة فيكون لانصرافها الى جهة اخرى وذلك ينذر بالنكس **قوله** واما في اليرقان اي واما حكم البول في اليرقان فهو انه كلما كان اشد حمرة حتى يضرب الى السواد من شدة الحمرة ويصبغ الثوب صبغا غير منسلخ اي منقلع وكذا كلما كان كثيرا فهو اي اليرقان اسلم اما الثاني فظاهر لان كثرة البول مع انصباغه بمادة اليرقان دليل على انصراف مادة اليرقان الى مجاري البول واما شدة حمرته في اليرقان حتى يضرب الى السواد فليس باسلم مطلقا لانه لو كان ذلك لاحتراق الصفراء حتى يصير سوداء محترقة لا يكون اسلم بل لو كان لتكاثف الصفراء بسبب كثرة اندفاعها الى البول كان اسلم **ويفرق** بينهما بانه لو كان البول غزيرا علم انه ليس من الاحتراق **فان قلت** كيف يصير البول في اليرقان قريبا من السواد مع عدم احتراق الصفراء **قلت** بسبب تكاثفها عند نفوذها في مجاري البول لضيقها وكثرة ما ينفذ منها الا ترى ان الماء الغمر لتكاثفه يرى ازرق **قوله** فانه تعليل لقوله يكون البول عند شدة حمرته اسلم اي انما يكون ح اسلم لانه لو كان ابيض او احمر قليل الحمرة واليرقان بحاله خيف الاستسقاء لان الصفراء اذا احتبست

تغيرت الكبد ان كانت قوية بسبب سوء المزاج فضعفت وان كانت ضعيفة لم تتمكن من تمييز تلك الصفراء
ودفعها بالاسهال وتحصيل الاستسقاء وكان الحق ان يقول بعد قوله واحمر قليل الحمرة او كان قليلا لان الاستسقاء
انما يخاف مع ذلك اذا لم يكن الصفراء الخارجة في البول كثيرة **قوله** والجوع مما يكثر صبغ البول ويحده جدا بسبب
اثارته الحرارة المفضية لذلك **الثالثة** طبقات الخضرة وهي خمس البول الذي يضرب الى الفستقية ثم الزنجاري
والاسمانجوني والنيلجي ثم الكراثي اما الفستقي وهو صفرة يخالطها سواد فانه يدل على برد وكذلك ما فيه
خضرة لانها انما تكون بسبب السواد الدال على البرد ولكن ليس هذا على الاطلاق بل اذا كانت
الخضرة كدرة غير صافية اذ لو كانت صافية دلت على حرارة لغلبة الصفراء **قوله** الا الزنجاري
وهو خضرة مائلة الى البياض استثناء من قوله ما يكون فيه خضرة يدل على البرد والا الزنجاري والكراثي
فانهما يدلان على احتراق شديد على ما عرفت في بحث الاخلاط فالكراثي اسلم من الزنجاري لان
الاحتراق في الزنجاري اكثر اذ الخلط المحترق فيه فنيت رطوبته حتى مال الى البياض
والزنجاري بعد التعب يدل على تشنج لان الاحتراق الذي اوجب زنجارية البول يكون عند التعب
في الاعصاب اكثر لانها آلات الحركات وذلك يوجب تجفيفها ويلزم ذلك التشنج اليبسي
والصبيان يدل البول الاخضر منهم فيهم على ما في بعض النسخ على تشنج وذلك لان اعصابهم
ضعيفة فيكون قابلة للتشنج بسهولة فان كان خضرته كائنة عن الاحتراق عرض التشنج
اليبسي وان كانت كائنة من البرد عرض لرطوبات اعصابهم جمود فيعرض لهم التشنج الامتلائي
واما الاسمانجوني اي الشبيه بلون الجو الذي يظن انه لون السماء وهو سواد مع بياض ما
اي زرقة صافية فانه يدل على البرد الشديد في اكثر الامر اما دلالته على البرد فلان سببه اما جمود
ما يخالطه المائية من الاخلاط حتى يسود او سوداء تخالطها وليست تلك السوداء احتراقية لانه لا يشوبه صفرة
اما دلالته على البرد الشديد يكون في اكثر الامر فلان سواده ان كان عن مخالطة السوداء لا يدل على برد
شديد لانها ليست شديدة البرودة وان كان عن جمود دل وقد قيل انه يدل على شرب السم اي الذي
يقتضي انطفاء الحرارة الغريزية حتى يعرض للرطوبات جمود فان كان معه رسوب يرجى ان يعيش صاحبه لان
الرسوب يدل على ان للطبيعة تصرفا في الجملة والا خيف عليه الهلاك لدلالته على سقوط القوة والزنجاري
شديد الدلالة على العطب لدلالته على شدة الاحتراق ولم يذكر الشيخ حكم النيلجي لان سببه سبب الاسمانجوني وهو

وهو شدة جمود ما يخالطه المائية او سوداء كثيرة يخالطها فيكون حكمه بان يكون دالا على البرد

ايضا وهو اشد سوادا منه واقل بياضا وقد يذكر من طبقات الخضرة الفستقي ايضا

وهو يكون من ذوبان دسومات البدن فان كان في ابتداء الذوبان يقال انه زيتي

في اللون وان كان في تزيد يقال انه زيتي في القوام وان كان في انتهاء يقال انه

زيتي فيهما **الرابعة** طبقات اللون الاسود **اعلم** ان اختلافها قد يكون باختلاف ما يخالطه

وحكمه ظاهر وقد يكون بالانتقال عما تقدمه وقد ذكر الشيخ منها ثلثة طرق احدها وهو الذي اشار

اليه بقوله منه اي من البول الاسود اسود سالك الى السواد من طريق الزعفرانية كما

في اليرقان وهو يدل على تكاثف الصفراء واحتراقها بل على السوداء الحادثة من الصفراء

اي البول اذا عرض له ان يكون زعفرانيا ثم اخذ الى السواد يدل ذلك على ان الصفراء عرض

لها التكاثف او احتراق لانها ح يدل لامحالة على السوداء الحادثة في البدن وعلى حدوث

اليرقان ايضا ان كان قبل ظهور اليرقان وثانيها واليه اشار بقوله اسود اخذ من طريق القتمة ويدل

على السوداء الدموي فان الدم اذا احترق صار اسود فيكون اخذا من طريق القتمة وثالثها واليه

اشار بقوله واسود اخذ من الخضرة والنيلجية اي اخذ من الخضرة الى النيلجية الى ان يسود ويدل على

السوداء الصرفة ويلزمها البرد وهو ظاهر والبول الاسود في الجملة يدل اما على شدة احتراق

واما على شدة برد واما على موت من الحرارة الغريزية واما على بحران ودفع من الطبيعة للفضول

السوداوية واما على استعمال ما يسود وهو لم يذكره لظهوره فيكون اسبابه هي هذه الامور الخمسة

يستدل على الكائن من الاحتراق بامور ١ ان يكون هناك اي في البدن احتراق شديد

بخلاف غيره ٢ ان يكون قد تقدمه بول اصفر او احمر ٣ ان يكون الثقل فيه متشتتا قليل الاستواء

ليس بذلك المجتمع المكتنز ٤ ان لا يكون شديد السواد بل يضرب الى الزعفرانية والصفرة والقتمة فانه لا

يضرب الى الصفرة دل كثيرا على اليرقان وهو ظاهر ويستدل على الكائن من البرد بامور ايضا ١ ان يكون

قد تقدمه بول الى الخضرة والكمودة ٢ ان يكون الثقل فيه مجتمعا كانه جامد ٣ ان يكون السواد فيه اخلص وقد تقدم

من المزاجين اي الى ... البرد ... ان مع البول الاسود شدة قوة من الرائحة كان دالا على الحرارة

والا ... الرائحة ... من قوتها كان دالا على البرد فانها اي فان القتمة وفي بعض النسخ انه

اذا انهزمت الطبيعة جدا من البرد لم تكن للبول رائحة اذ لا حرارة تثيرها فيستدل على الحادث لسقوط

القوة فيما يعقبه من سقوط القوة وانحلالها ويستدل على الكائن على سبيل التنقية والبحران بامور

الاول بان يكون قد تقدمه بول غير نضيج اى كما يكون فى اواخر الربع وعند انحلال علل الطحال

واوجاع الظهر والرحم فانها تكون من مواد غليظة سوداوية وعند انحلال الحميات السوداوية النهارية

والليلية هكذا فى اكثر النسخ وهو خطاء لان الحميات النهارية والليلية تكون بلغمية فلا يكون معها نضج

وفى بعض النسخ الحميات النهارية والليلية وهذا افسد وفى بعضها الحميات السوداوية بدون ذكر النهارية

والليلية وهو صحيح ويكون المراد بها حمى الخمس والسدس والسبع لانها سوداوية وفى بعضها الحميات السوداوية

الخمس والسدس والسبع وهو الظهر وعند انحلال الآفات العارضة من احتباس الطمث واحتباس المعتاد

سيلانه من المقعدة اما فى الاول فلان الطمث اذا احتبس تحلل لطيفه وتكاثف فيغلب عليه السوداء واما الثانى

فلان الدم المعتاد سيلانه من المقعدة سواء كان لشقاق او بواسير يكون سوداويا ولذا اكثر

حدوثه للسوداويين فاذا احتبس ربما توجه الى المثانة خصوصا اذا اعانت الطبيعة او الصناعة

بالادرار بان يكون الطبيعة مجيبة للادرار والصناعة موجبة له **قوله** وكما يصيب

مثال لما تدفع الطبيعة بولا اسود على سبيل التنقية لا على انه مثال آخر لما تدفعها على سبيل البحران

كما ظن القرشى لان احتباس الطمث بدون الآفات ليس من الامراض التى يتوقع فيه البحران

اى وكما يصيب النساء اللواتى قد احتبس طمثهن فلم يقبل الطبيعة فضلة الدم التى كانت معتادة

السيلان واذا لم تقبلها فدفعها الى المثانة **قوله** بان يكون هذا ما قدمنا ذكره وهو متعلق يستدل

اى ويستدل على الكائن على سبيل التنقية والبحران بامور الاول ان يكون البول الاسود وقد تقدمه بول

غير نضيج ما اى كما فى اواخر الربع وانحلال الامراض المذكورة اذ فى جميع ذلك يتقدم البول

الغير النضيج لان الامراض السوداوية فى غالب الامر يكون البول فى اوائلها غير نضيج بسبب البرد

وكما يصيب اللواتى احتبس طمثهن فيكون ما بعد كما فى الاول مثالا للكائن على سبيل البحران وما بعد

كما فى الثانى مثالا للتنقية الثانى ان يصادف البدن عقيبه اى عقيب البول الاسود خفة وهو ظاهر الثالث

ان يكون كثير المقدار غزيرا لان البحران انما يكون اذا خرج ما كان محتبسا منه فيزيد مقداره لا محالة وان لم يكن

اى البول الاسود هكذا اى على سبيل التنقية والبحران ولا صابغ هناك يكون علامة ردية لانه يكون لا محالة

اما عن احتراق او جمود وهما رديان وخصوصا في الامراض الحارة فانه ارداء لان المواد فيها تكون قد تهيأت
فلا يسود البول الا بفرط الاحتراق ولا سيما اذا كان مقداره قليلا فانه يعلم من قلته ان الرطوبة قد افناها الاحتراق
وكلما كان غليظا كان اردأ لان افراط الغلظ يدل على افراط الاستحالة الى الارضية وقلة الرطوبة جدا وكلما كان
ارق كان اقل رداءة لدلالته على ان الاحتراق لم يبلغ الى حد افناء الرطوبات وقد يعرض ان يبال بول اسود واحمر
فان بسبب شرب ابيذه الصفة اي اسود واحمر فانهما لم تعمل فيه الطبيعة اصلا فيخرج بحاله وهذا لا خطر فيه اي بالنسبة
الى الكائن عن الاحتراق او الجمود لانه لا يكون فيه خطر اصلا لانه لو كان بقدر الاعتدال ولا تصرف فيه الطبيعة
اصلا يكون في ذلك لسقوط القوة وربما كان اي البول الاسود دليل بحران صالح في الامراض الحادة ايضا كما في اليرقان
الاصفر فانه قد يصير البول اسود وان لم يعرض للصفراء احتراق بل يعرض بها تكاثف واذا عرض للصفراء المتوحدة
لليرقان وهو عرض حاد تكاثف عندما يندفع على سبيل البحران بالبول يصير البول اسود ويكون ذلك دليلا على ذلك البحران
ووقع في كثير من النسخ بعد قوله في الامراض الحادة مثل ان بوله المريض رقيقا وفيه تعلق في نواح مختلفة اي في ثقل
متعلق في جوانب مختلفة من القارورة فانه كثيرا ما يدل على صداع وسهر وسهم واختلاط عقل ولا وجه له اذ لو بطل قوله
فان كثيرا ما دليلا على التعليل لدال عليه **قوله** وربما كان فلا وجه لقوله مثل ان بوله لان ذلك لا يدل على بحران صالح
الا ان يقال ان البول الاسود لو كان غليظا ثم تغير الى الرقة دال على ان البدن قد استنقى قال محمد بن زكريا
خلق كثير ابالوا بولا اسود يوما او يومين ثم بالوا بولا رقيقا فخلصوا وفي بعضها وهو الصحيح ليس لفظ المثل بل وقع
بعد قوله في الامراض الحادة هكذا او البول الذي بوله المريض رقيقا وفيه تعلق في نواح مختلفة فانه كثيرا ما يدل
على صداع وسهر وسهم واختلاط عقل اما الصداع فلتوجه المواد الى الدماغ واما السهر فلان تلك المواد حادة فاذا صعدت اوجبته
واما السهم اي بطء الحس لا السهم الحقيقي فلكثرة ما يصل الى الدماغ من الصفراء واما اختلاط العقل فللمواد الكثيرة المتصعدة لا سيما
مع رقة البول اذا بيل قليلا قليلا في زمان طويل وكان حاد الرائحة وكان في الحميات فانه شديد الدلالة على الصداع
واختلاط العقل وذلك لان الحمى توجب زيادة في الغليان الموجب للتبخير المقتضي للصداع وحدة الرائحة تدل على قوة الحرارة الغريبة المبخرة
وكثرة العفونة واذا كان بها كان سهر وسهم واختلاط عقل وصداع دل على بحران يكون لكن ذلك انما يكون اذا كان مع هذه الامور علامات
محمودة كقوة النبض وغير ذلك اذ القوة ربما دفع المادة الى جهة فوق لشدتهما من البدن فيخرج بالرعاف في الاكثر ويمكن ان يكون
سيما الحصاة في الكلية اذ ذلك بسبب احتباس ما فيه من الاجزاء الغليظة فيها وهذا لا يلزم ان يكون مع الاعراض المذكورة بل البول الرقيق
ربما كان سببا لدلالته اذ سواد البول الاسود تعب في علل الكلى والمثانة وبعلل الهائجة من الاخلاط الغليظة دليل هلاك في الامراض الحادة

٢١٧

اما الاول فلان سواده فی هذه العلل یکون بحرانیا اذ العلل لا تبلغ حرارتها او برودتها ان یستوجب ذلک الاحتراق

او الجمود فلذلک یستحمد فیها واما الثانی فلان مواد الامراض الحادة لطیفة لا تبلغ بها الکثافة الی حد یجب سواده

الا نادرا بل الاکثر منها یکون ذلک بسبب احتراق شدید فیکون علامة ردیئة ولما کان مقتضی قول رفس ان البول الاسود یستحمد

فی علل الکلی والمثانة دائما ولم یکن کذلک قال الشیخ ونقول قد یکون البول الاسود ایضا ردیا فی علل الکلی والمثانة

اذا کان هناک احتراق شدید فیتامل سائر العلامات لئلا یقع الغلط فی الحکم وتلک العلامات هی ما یعقبه

من الاعراض وهو ان المریض ان وجد راحة وخفة بعد البول الاسود صح الحکم بانه من دفع الطبیعة وهو محمود وان کان یعقبه ما یخالف

ذلک فلا والبول الاسود للمشایخ لیس بصالح لهم مما یعلم من انه یکون فی الاکثر لاحتراق شدید وهو بعید عن مزاجهم فلا جرم ان

البول الاسود واقع فیهم الا لفساد عظیم ومحرق قوی فیکون ردیا فیهم وکذلک فی النساء ولا یقال ذلک لا یختص بالمشایخ ولا بالنساء

بل هو فی الجمیع غیر صالح الا ان یکون عن بحران ولانا نعلم انه لا یکون فی المشایخ والنساء الا لفساد اعظم مما فی غیرهم لان استعدادهم

للبول الاسود اکثر من غیرهم بسبب غلظ موادهم وجمودها فلا یتوقف حصوله فیهما علی کون ذلک الفساد اعظم مما فی الابدان التی لیست

مستعدة لانا نقول المراد به الاسود الذی یکون عن احتراق علی ما قیدنا واطلق الشیخ حملا علی الغالب واستعدادهم لاحتراق قوی

لا یخفی انه یکون ابعد فان اتفق یکون لا محالة لمحرق قوی فیهم فیکون لفساد عظیم قوله البول الاسود بعد التعب دال علی الشیخ وذلک لانه

ح انما یکون عن احتراق وجفاف لسبب ناریة حصلت من شدة التعب وافنت الرطوبات وذلک یکون فی الاعصاب اکثر لانها

المحرکة للاعضاء وبالجملة البول الاسود فی ابتداء الحمیات قتال لانه لا یکون ح لا محالة عن بحران لامتناع ان یکون

من احتراق والحرارة اذا ثبتت فی ابتداء الحمی الی هذا الحد یکون اشتدادها قویا فیهلک وکذلک فی نهایاتها اذا لم یصحبه

خفة [illegible] البحران وهو ظاهر [illegible] طبقات البول الابیض اعلم ان الالوان [illegible]

ان یکون رقیقا مشفا ما ینفذ فیه نور البصر ولا یحجب ما وراءه من النظر علی [illegible] ولون المشف الذی کالزجاج

الصافی والبلور الصافی ابیض وهو لیس بابیض بالحقیقة بل بسبب عرض [illegible] یری ابیض کالماء اذا جمد [illegible]

الشیخ رقیقا لانه فی بیان البول وهو لا یکون [illegible] الا اذا کان رقیقا [illegible] فی الابیض [illegible]

[illegible] الابیض [illegible] لا یکون مشفا ینفذ فیه نور البصر لان الاشفاف بالحقیقة عدم الالوان [illegible]

بالحقیقة لا لون له اصلا کالهواء والفلک فالابیض ای البول الابیض بمعنی المشف وهو الذی ینفذ فیه نور البصر

لرقته دال علی البرد جملة وهو لیس عن النضج لانه یکون ما صرفا اذ لو خالطه شیء لافاده لونا وقواما واذا لم

شیء دال علی بطلان الهضم الکبدی فیکون لا محالة [illegible] لیس من النضج [illegible]

لا على غليظ والا ابطل شفافه بل هو على رقيق مائى واما الابيض الحقيقى فلا يكون الا مع غلظ لانه لا يحصل

الا بمخالطة جسم وما يمكن ان يخالطه ويجعله ابيض كل قليل البياض غليظ وهذا الابيض له اصناف سبعة

الاول ما يكون بياضه بياضا مخاطيا ويدل على كثرة بلغم وخام اى بلغم نزج غليظ القوام وهذا بحسب الاكثر والا فقد يكون

عن بلغم مخاطى لكن لما كان قليل الوجود لقلة وجوده فى البدن لم يذكره **الثانى** ما بياضه بياض دسمى ويدل على

ذوبان الشحم ولم يذكر السمين لكنه مراد ويدل على حرارة تذيب سومات البدن **الثالث** ما بياضه بياض

اهالى وهو الشبيه بالسمن المتخذ من الزبد بالذوب ويدل على بلغم وذوب اى على بلغم مع ذوبان واقع او سيقع

وانما يدل على ذلك لان الاهالى مع دسومته غليظ والشحم اذا ذاب لم يكن شديد الغلظ فيكون ذلك لمخالطة البلغم

وليس المراد بقوله سيقع انه لم يقع منه شى البتة والا لم يكن اهاليا بل المراد ان الذوبان الظاهر لم يقع بعد

بل قد وقع ذوب يسير وفى بعض النسخ ويدل على بلغم وذوب واقع او سيقع وقال منقح القانون ما حاصله

هو ان المراد بكون البول اهاليا ليس انه يكون فى دسومته كذلك لانه الزيتى وقد ذكره فى اخر هذا الباب

بل انه يشبه الاهالة فى اللون والقوام لقلة المواد ونضج الاخلاط **قوله** ما بياضه بياض اهالى يدل عليه ايضا ويح

لا يدل على الذوب وعلى هذا يكون النسخة الصحيحة هذه للالى وقال الاستاد كانه تصحيف والله اعلم بحقيقة الحال **الرابع**

ما بياضه بياض فقاعى مع رقة ومدة ويدل على قروح متقيحة فى آلات البول وان لم يكن مع مدة فلغلبته اى فيكون

لغلبة المادة الكثيرة الخامة الفجة وربما كان مع حصاة فى المثانة لا فى الكلى والا كان مائلا الى الحمرة وملخصه

ان الفقاعى على نوعين نوع مع المدة ويكون لقروح فى الات البول ونوع بدونها وهذا اما لمادة كثيرة فجة

واما من حصاة فى المثانة اذا ذابت وانما لا يكون ذلك عن حصاة من الكلى لان ذوبها يكون مائلا الى الحمرة

وعلى التقادير على ما يشعر به قوله يكون البول مع رقة فهو مشكل لان البول مع المدة او المادة الكثيرة الفجة

او مع ذوب حصاة المثانة لا يكون رقيقا اللهم الا ان يقال ان الرقة انما يكون مع المدة لا مع الجميع وما

مع المدة بالنسبة الى ما مع المادة الفجة الكثيرة او ذوب حصاة المثانة يكون رقيقا لان ذلك يكون غليظا

جدا **الخامس** ما يشبه المنى ربما كان بحرانيا او ورام بلغمية او رهل كان فى الاحشاء من رهل بحركة بالكسر اى

واسترخى او لامراض تعرض من البلغم الزجاجى وبيان ذلك هو ان البول المنوى لا يكون الا من مادة بلغمية

تغلب فيها الحرارة حتى جعلتها شبيها بالمنى فى لونه وقوامه وهذا لا يخلو اما ان يكون وقوعه بعد امراض بوجب

ذلك او لا يكون فان كان الاول يكون اندفاع تلك المادة الى البول على سبيل البحران كما يكون فى بحران الاورام البلغمية

لان البحران انما يكون بعد نضجها وهي اذا نضجت شابهت المني وقد يكون على سبيل التنقية كما يكون عند تزلزل الاحشاء فان التزلزل فيها انما يكون لرطوبات وبلاغم قد خالطت الدم الغاذي لها وتشبهت بجوهرها حتى صارت شبيهة بالمني فاذا دفعتها الطبيعة الى جهة البول حدث البول الشبيه بالمني وقد يكون في امراض عارضة من البلغم الزجاجي كالحميات فان الحمى تشبه البلغم بالمني بسبب حرارتها وانما خص البلغم بالزجاجي لان استعداده للتشبيه بلون المني بسبب الحرارة اكثر وكلامه يشعر انه في الصور الثلث يكون على سبيل البحران وفيه نظر والثاني وهو ما لا يكون وقوعه بعد امراض يوجب ذلك اليه اشار بقوله واذا كان البول شبيها بالمني ليس على سبيل البحران لاورام بلغمية بل انما وقع ابتداء فانه منذر بسكتة او فالج وكان الحق ان يقول بدل قوله لاورام بلغمية في الصور المذكورة ليعم المذكورات ولا يقتصر على سكتة وفالج لانه قد ينذر بالصرع والتشنج الامتلائي والاسترخاء واللقوة ايضا لان مثل هذه المادة اذا فعلت فيها الحرارة تصعد منها شيء كثير الى الدماغ فاذا احتبس فيه اوجب السكتة ان سده سدة تامة والا فالصرع وان قوي الدماغ على دفعه فان كان اندفاعه الى الاعصاب مجاريها وان اوجب مع ذلك تمديدها عرضا احدث التشنج والا فان كان اندفاعه الى احد شقي البدن احدث اللقوة **قوله** واذا كان البول ابيض في جميع اوقات الحمى او شك ان تنتقل الى الربع وذلك لان كونه ابيض في جميع اوقات الحمى يكون لغلظ المادة وبردها وقصور الحرارة واذا طال مرتها يصير سوداوية ويكون منها الربع **والسادس** الرصاصي وهو بياض مائل الى خضرة وقد يسمى رماديا ايضا وهو بلا رسوب ردي جدا الا ان حدوثه يكون عن بلغم عرض له كمودة اما لاستيلاء برد او مخالطة سوداء والاول هو الذي لا يكون له رسوب ويدل على غلبة الفجاجة واستيلاء البرد فيكون رديا جدا بخلاف الثاني **والسابع** اللبني وهو لون ابيض مع غلظ وهذا ايضا ردي ومهلك في الحادة لدلالته على ذوبان الاعضاء الشحمية اما لو كان عن بلغم غليظ فلا ويفرق بينهما بان الذوباني يكون مع حرارة واشتعالها ويعرض له جمود د بياض البول في الحميات الحادة كيف كان ذلك البياض اي من اقسامه بعد ان يعدم الصبغ اي الذي كان اولا وفي بعض النسخ بعد ان تقدم الصبغ وله وجه يدل على ان الصفراء مالت الى عضو فيتورم او الى اسهال وذلك لان المرض الحاد تكون الصفراء فيه كثيرة فاذا لم تخرج بالبول يكون ذلك لانها مالت الى عضو فيتورم وفي بعض النسخ الى عضو تتورم وهو صحيح ايضا وفي بعضها الى عضو متورم وليس بصواب اذ يدل على انها مالت الى الاسهال اي تخرج به وذلك اذا مالت الى تجويف الامعاء وفي بعض النسخ فيتورم الى الاسهال بدون العاطف فالمعنى انه يتورم الا الى الاسهال ان كان ذلك الورم في الاعضاء الباطنة

٢٢٠

الباطنة ويجوز ان يحمل الى المعنى مع ويرجع الى الحال ايضا واكثره اى كثر ذلك البول يدل على انها مالت الى ناحية الرأس وتمام القول فيه هو ان البول فى الامراض الحادة اذا صار ابيض يكون لميل الصفراء الى جهة فان مالت الى ظاهر البدن فان كانت رقيقة نضيجة تخرج بالعرق وان كانت غليظة وقليلة الحدة تحبس تحت الجلد وتوجب اليرقان والا فتوجب الاورام والبثور وان مالت الى الباطن فان كان الى تجويف المعدة تخرج بالقئ وان كان الى تجويف الامعاء تخرج بالاسهال وان احتبست فى عضو تورم العضو لا محالة ويكون فى الاكثر ذلك العضو هو الدماغ اذ من شأن الصفراء التصعد الى فوق ومن شأن الدماغ قبول ما تصعد اليه لطوبة جرمه وتخلخل جوهره **قوله** ذلك اذا كان البول رقيقا فى الحميات ثم ابيض دفعة دل على اختلاط عقل يكون ذلك لان رقته وبياضه انما يكون لان الصفراء مالت عن جهة البول الى جهة اخرى وقد عرفت انها فى الاكثر الدماغ فيحصل اختلاط العقل لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا كان لم يكن هناك علامات تدل على انحرافها الى موضع اخر مما قلنا وانما اشترط رقته اولا لانه لو كان غليظا جاز ان يكون البياض لمخالطة البلغم وقلة الصفراء فاذا نضج البول وانحدر النضج بالبحران ابيض ولا يدل ح على اختلاط يكون واذا دام البول فى حال الصحة على لون البياض دل على عدم النضج وهو ظاهر لعدم اللون اللازم للنضج وتخصيص ذلك بحال الصحة لم يكن محتاجا اليه لانه اذا دام فى حال المرض دل ايضا والاهالى الشبيه بالزيت فى الحميات الحادة ينذر بموت او بدق لان ذلك انما يكون لقوة الذوبان وح ان قويت القوة ادى الى الدق والا قرب الموت وفى بعض النسخ والاهالى الشبيه بالرائب وليس بصواب لان بياض الرائب خالص بخلاف الاهالى وقال منقح القانون هو الصواب لقول الرازى فى المنصورى البول الشبيه بالرائب فى الحمى الحادة ينذر اما بموت سريع وذلك اذا لم تسكن الحمى ولم تخف واما بانتقالها الى الدق وذلك اذا خفت ثم قال وهذا القول ظاهر انه غير الذى اشار اليه بقوله ومنها ما بياضه بياض الاهالى فانه قال فى ذلك لا نه يدل على بلغم وذوب او ذرب على اختلاف النسختين وفى هذا انه ينذر فى الحميات الحادة بموت او دق هذا ما قاله وهو قريب ان قلنا ان الاهالى يكون بدون الذوبان وساعد القياس فى توجيه قول الرازى **قوله واعلم** انه قد يكون بول ابيض فى المزاج حار صفراوى وبول احمر والمزاج بارد فينبغى اى ينبغى ان لا يظن ان البول الابيض يدل على برودة المزاج مطلقا والاحمر على حرارة مطلقا فان الصفراء اذا مالت عن مسلك البول ولم تختلط بالبول بقى البول ابيض مع ان المزاج حار فينبغى ان تامل البول الابيض فان كانت رطوبة مشرقة وفى بعض النسخ لونه مشرق فهو اولى وثقله غير غليظ وقوامه مع هذا الى الغلظ فاعلم ان البياض من بعد ملعقم

قوله لونه مشرق هكذا فى النسخ الموجودة لكن ينبغى ان يقول فان كان لونه مشرقا بتذكير الفعل ونصب مشرقا لرفعه كما قاله العلامة الشيرازى فى تقريره كذا افاد الاستاد مد ظله العالى

لان شان البلغم ذلك و اما ان كان اللون ليس بالمشرق ولا الثقل بالغزير ولا بالمصقول اى مجتمع
الاجزاء ولا البياض الى كمودة فاعلم انه لكون الصفراء اى لاختفائها فيه وهو ظاهر وقال القرشي غرض
الشيخ من هذا الكلام التفرقة بين البول الابيض الكائن لانصراف الصفراء عن مخرج البول وبين الكائن
للبرد والبلغم وقد فرق بينهما من وجوه احدها انه ان كان بياضه مشرقا وكمدا فهو من البرد والا من انصراف الصفراء
وهذا انما يصح حيث البياض حقيقى فانه ان كان من البرد كان بياضه تارة مشرقا كما فى المخاطى والفقاعى وتارة
كمدا كما فى الرصاصى وان كان من انصراف وحصول الذوبان كان تارة دسميا وتارة اهاليا مما ليس فيه
اشراق وكمودة واما الكائن البياض بمعنى المشف لم يصح ذلك لانه فى الاغلب انما يكون من انصراف الصفراء اذا كان رقيقا
ومع الاخر يتبع بالكمودة والاشراق لا يكون كالماء الصرف وثانيها ان ثقله ان كان غزيرا ومصقولا كان عن البرد
والا فهو من انصراف الصفراء وذلك لان الكائن من انصرافها ثقل مما يخالطه من الاخلاط لا محالة فلا يكون
مصقولا لانه يكون من ذوبان فيكون اجزاؤه متشتتة بخلاف الكائن عن البرد لانه يجمع بين الاجزاء
المتشابهة فيكون الثقل الكائن عنه مصقولا ولا يخفى ان هذا الفرق انما يتم فى البول الذى له ثقل وثالثها
ان ذلك الكائن مع غلظ فهو للبرد والا فهو لانصراف الصفراء ونقول ان هذا الوجه لا يصح لان البول
الابيض ان كان حقيقيا لم يلزم ان يكون الاغلظ عن البرد اذ قد يكون الاغلظ هو الكائن عن انصراف الصفراء اذا كان
معه ذوبان كثير وخصوصا اذا مضى على بوله مدة حتى يبرد والا ان كان بمعنى المشف فهو ان كان الغليظ منه يكون فى
الاكثر عن البلغم والبرد الا ان الرقيق منه لا يلزم ان يكون لانصراف الصفراء هذا كلامه **وفيه نظر** لان مراد
الشيخ هو انه اذا وجد فى البول الابيض هذه الثلث معا وهى الاشراق وغزارة الثقل وغلظه يكون ذلك من البرد
ويعلم منه انه اذا وجد فيه شىء منها دون شىء لا يصح الاستدلال به وح يندفع ما اورد على كل واحدة من الصفات
لان الفارق بين الامرين هى الصفات الثلث واجتماعها جميعها لا كل واحد منها **قوله** وان كان البول
فى المرض الحار ابيض وكان هناك دلائل السلامة لا يخاف منها اى مع تلك الدلائل السرسام ونحوه من الامراض
الدماغية فاعلم ان المادة الحارة مالت الى المجرى الاخر والامعاء يعرض لها الانسحاج او السحج على ما فى
بعض النسخ لان تلك المادة لا محالة حادة والغالب انها تخرج بالاسهال وكثرة مرورها بالامعاء
مما يهيئها للانسحاج وانما قلنا والغالب ذلك ليندفع ما قيل ان المادة انما ينصرف الى المعدة ويخرج بالقىء او
الى الدماغ فيخرج بالرعاف او الى الجلد وتحصيل العرقان ان احتبست والا فالعرق لان الشيخ انما خص لانه كثير الوجود ودال

وقال الاستاذ بعد ان اعترض بما بينه يا يستقيم لما ذكر بجواز ان يكون المراد بنحوه في قوله لايخاف معها السرسام ونحوه ان يكون نحوه في حدوثه عن بحرانات الصائغ عن المسلك المعتاد كالرعاف واليرقان والقي والعرق وعلى هذا يكون تقدير الكلام واذا كان البول في المرض الحاد ابيض وكان هناك دلائل السلامة ولايخاف معها السرسام ونحوه من الرعاف واليرقان والقي والعرق فاعلم ان المادة الحادة مالت الى المجرى الآخر وهو كلام مستقيم لا غبار عليه اللهم الا ان يقال تخصيصه الشيخ بالذكر ما بين المذكورات يحتاج الى مرجح ولا مرجح غير الكثرة هذا كلامه وهو بعد رجوعه الى ان التخصيص انما هو بالكثرة لا يخلو من ضعف وهو ان يريد بمثل الشيخ بنحو السرسام القي والعرق بل الرعاف واليرقان ولما علم العلة في كون البول في الامراض الحارة ابيض اشار الى العلة في كون البول في الامراض الباردة احمر فقوله واما العلة في لون البول في الامراض الباردة احمر اللون فسببه احد امور ولو لم يذكر لفظة فسببه لكان اولى اما شدة الوجع وتحليله الصفراء واندفاعها الى آلات البول وفي بعض النسخ حله وهو بمعناه اي اذابته مثل ما يعرض في القولنج البارد اي الحادث من مواد بلغمية ارتبكت في طبقات الامعاء حتى منعت الانتقال من الخروج وربما يحلل الوجع الصفراء السخونة تعرض من اضطراب الارواح بسبب تحريك النفس القوى البدنية ليقاوم الوجع واما سدة وقعت من غلبة البلغم في المجرى الذي بين المرارة والامعاء فليس تنصب المرارة الى الامعاء الانصباب الطبيعي المعتاد واذا امتنع انصبابها اليها احتمل ان يندفع الى المعدة ويحدث منها الغثيان والقي الصفراوي المفرط وان لا يندفع اليها بل يضيط الى مرافقة البول بان يرجع قهقري الى الكبد ثم يصعد في محدبها ويندفع في مجاريها معه الى الخارج كما يعرض اي خروج المرارة مع البول في القولنج البارد وانما ذكر ذلك لانه لم يكن تنبيه عند التمثيل به واما ضعف الكبد وقصور القوة عن التمييز بين المائية والدم كما يكون في الاستسقاء البارد الذي لا يكون معه حمى اذ لو كانت لنسبت حمرة البول اليها واما مع عدمها اذا كان البول احمر فيكون لضعف المميزة فيختلط الدم بالمائية ويكون المرض باردا والبول احمر ولذلك يكون البول في امراض ضعف الكبد في الاكثر شبيها بغسالة اللحم الطري واما الاحتقان الذي يوجبه السدد فيتغير لون البلغم في العروق لعفونة ما تلحقه بسبب احتقانه الذي اوجبته السدة حتى تغير لونه وصار احمر والمراد بهذه السدة هي العارضة من البلغم ليكون رضابا اذ الكلام فيه وعلامته اي ما يمتاز به هذا النوع من البول ومما هو فراوي امران الاول ان يكون مائيته اولا اقل على الوجه المذكور يكون مائيته الى غلظ وثقله غزيرا غليظا على ما ذكر في الفرق بين بياض البول من البلغم وبين كونه من انصراف بصفة الى جهة اخرى وانما يكون كذلك لان البلغم غليظ في نفسه واذ الحال احتقانه بسبب السدة ازداد غلظا بسبب تحلل لطيفه

٢٢٣

واشانی ان یکون صبغ هذا النوع صبغا ضعیفا غیر مشرق و هو ظاهر بخلاف الصفراوی فان صبغه مشرق

ولا یکون مائیته البیضا الی غلظته وثقله عزیرا و لما عرفت الفرق بین هذا النوع وبین الصفراوی عرفت الفرق بینه و بین

الدموی ایضا لان صبغه ایضا یکون مشرقا بالنسبة الیه انتهی تقریر کلامه وبقی البحث فی ان عفونة البلغم لم توجب الحمرة مع

ان لونه ابیض وعفونة الصفرا لا توجبها بل توجب السواد والسر فی ذلک هو ان العفونة توجب للبلغم صفرة یسیرة

ومثل هذه الصفرة اذا کانت فی مادة متکاثفة رؤیت حمراء و الصفرا للطافتها مشرقة الحمرة فاذا عرض

تکاثف زال اشراقها ومالت الی السواد کما یشاهد فی الدم اذا غلظ **قوله** وکثیرا ما یکون البول فی اول الامر

ابیض ثم یسود و ینتن کما یعرض فی الیرقان فان البول یکون فی اول الامر ابیض لغلبة البلغم و توجه الصفرا الی الظاهر

ویکون عدیم النتن ایضا لاستیلاء البرد علیه وخلوه من الصفرا التی استعادت شدة الرائحة بالاحتباس فاذا حصلت

السدة وامتنع نفوذ الصفرا الی الامعاء وکثرت فی البول جدا اسود وعرض له النتن بسبب عفونة الحرارة

وقد یتفق ذلک فی یوم واحد فان البول بعد الطعام یکون ابیض لعدم فعل الحرارة الصابغة فیه لعینه بالنزال

کک حتی یاخذ فی الهضم و حین انجذابه الی الکبد فیاخذ فی الصبغ وینصبغ عند تمام الهضم ولذلک ای ضعف الهضم

لتوجه الحرارة الی الظاهر یکون بول اصحاب السهر ابیض و یعین علیه ای علی بیاضه تحلل الحار الغریزی ایضا لاقتضائه

ضعف الهضم والصبغ لکنه ای البول ههنا او البیاض یکون غیر مشرق بل الی الکدورة لعدم النضج و فی بعض النسخ

وکک فیکون مثالا اخر للانتقال وضمیر لکنه یکون عائدا الی البول للبیاض کما فهم الاستاذ لیصیر المعنی لکن البول بعد انتقاله

من البیاض الی الصبغ یکون غیر مشرق الصبغ بل الی الکدورة لعدم النضج والا لم یکن مثالا للانتقال علی ما لا یخفی

قوله والصبغ الاحمر فی الامراض الحارة افضل من المائی وذلک لان الصبغ الاحمر من مقتضی طبیعة المرض لکونه حارا ودال

علی بقاء مقتضی الطبیعة بحالها بخلاف المائی فانه یدل اما علی سقوط القوة او لانصراف الصفرا الی جهة اخری

وهو منذر بالسرسام علی ما عرفت فیکون ردیا والابیض لقوامه ای الذی یکون ابیض لقوامه خیر من المائی

المشف لان قوامه یدل علی تصرف الطبیعة فیه فی الجملة بخلاف المائی لانه ببقائه علی مائیته یویس عن النضج وهذا

یستقیم فی الامراض الحادة وغیرها وقال القرشی ان اراد انه کذلک فی الامراض الحادة فذلک باطل لان الابیض الکدر

لقوامه انما یکون فیها اذا انصرفت الصفرا عن مخرج البول وکان مع ذلک ذوبان واما المائی فیکفی فی حصوله فیها

انصراف الصفرا فقط ولاشک ان الخطر یکون اقل وان اراد ان ذلک افضل مطلقا فیصح لکنه اکثری لا دائم

وذلک لان الابیض قد یکون لذوبان الاعضاء ولیس بشی لان المراد بالابیض لقوامه هو ما ذکرنا و ح

وح لا يكون معه ذوبان والاحمر الدموي اكثر امانا وفي بعض النسخ ايمانا والمعنى واحد من الاحمر الصفراوي
لان الدموي اقل دلالة على شدة الحرارة وادل على السلامة والاحمر الصفراوي ايضا بذلك المخوف ان كانت
الصفرا ساكنة ومخوفة ان كانت متحركة اما الاول فلان سكون الصفرا يدل على قلة حدتها فيكون اقل خطرا واما الثاني
فلانها اذا كانت متحركة منتقلة من عضو الى اخر مهياجة يكون ذلك لكثرتها وحدتها فيكون اكثر خطرا والبول الاحمر
في امراض الكلية ردي لانه يدل في الاكثر على ورم حار لان ذلك انما يكون لكثرة الدم فيها مع قوة الحرارة في الاغلب
انما يكون ذلك مع الورم وكذا البول الاحمر في اوجاع الراس ينذر باختلاط لان ذلك انما يكون لكثرة الدم
وهو من اسباب الورم فاذا كان في الراس وجع كان لا محالة لضعفه مستعدا للورم وذلك يوجب الاختلاط
واذا ابتدأ البول في الامراض الحادة بالاحمر وبقي كذلك ولم يرسب خيف منه الهلاك لانه يدل على ضعف الطبيعة
عن نضج المادة بحيث يظهر منه الرسوب ويدل على ورم الكلى لانه متى كان كذلك يكون الكلى ضعيفة فينجذب اليها
دم كثير مع قوة الحرارة الغريبة فيه لكون المرض حارا وفي الغالب يكون ذلك مع الورم وان كان
اي البول كدرا مع الحمرة وبقي كذلك دل على ورم الكبد وضعف الحار الغريزي وذلك لان ورم الكبد يوجب
ضعفها وضعفها يوجب حمرة لون البول وضعف الحار الغريزي يوجب كدورة لونه لان البرودة مشابهة لذلك
قوله ومن الوان البول الوان مركبة اشارة الى ان لون البول قد يتركب وقد ذكر بعض الاطباء من ذلك الوانا
كثيرة كالاترجي والاشقر والرمادي والمحي والاصهب والرصاصي والغسالي والزيتي والارجواني والجمري لما كان
اكثرها مما لم يتعرض الشيخ الا الاربعة الاخيرة الاول الغسالي هو لون شبيه بغسالة اللحم الطري وهو ما يقع
اي يحل في الماء بسبب اختلاط اجزاء دموية بالمائية المنسكبة الى المثانة اما من ضعف الكبد او من كثرة الدم
من ضعف الكبد من اي سوء مزاج غلب فان الفرق بين ضعفها وهو المختص بسوء مزاج دون آخر ويدل عليه اي
على انه من ضعف الكبد لا من كثرة الدم ضعف الهضم واختلال القوة اي ضعفها ايضا فان كانت القوة قوية
فليس الا من كثرة الدم وزيادته على المبلغ الذي تفي القوة المميزة بتمييزه بكماله عن المائية ولذلك يندفع معها الى جهة
المثانة والثاني الزيتي وقد يقال على البول الذي هو في دسومته كالزيت وهو ردي جدا لانه يكون من ذوبان
الاعضاء وقد يسمى ذوبانيا وعلى الذي يكون في لونه وقوامه ولزوجته كالزيت وتخصيص هذا باسم السلقي اليه
اشار بقوله وهو اي لونه صفرة يخالطه سلقية اي دهنية من سلقت المزادة اي دهنتها وشبيه لون الزيت
للزوجته فيه واشفاف مع بريق وسمي وقوام مع الشف الى الغلظ ما هو اي مع رقة ما مائلة الى الغلظ

اى مع رقة مائلة الى الغلظ لا ان يكون غليظا وفى اكثر الاحوال يميل على التحير والنفخ والصلاح وربما ينصلح وربما لا ينصلح

فيؤل الى الشر وربما دل فى النادر على استفراغ مواد سمية على سبيل البحران ووقع فى بعض النسخ دموية قيل دسمية

وكانها زائدة وهذه اى هذه الدلالة انما تكون اذا تعقبت هذا الاستفراغ راحة كما فى سائر البحارين واذا لم تعقبه

راحة دل على ان استفراغ تلك المواد كان لكثرتها والمهلك منه اى من البول الزيتى ما كان مع دسومة

منتنا لان النتن انما يكون بعفن تلك المواد وبعفن اذا كان فى مواد مختلفة كثيرة غليظة كان رديا خصوصا البول

منه قليلا قليلا اى الذى يبال قليلا قليلا لان ذلك انما يكون لعجز القوة عن دفعه جملة واذا خالطه شئ كغسالة

اللحم الطرى فهو اردأ لانه انما يكون لضعف الكبد مع ذلك عن تمييز المائية من الدم وهذا اكثره فى الاستسقاء والسل

والقولنج الردى اى الشديد الوجع اما فى الاستسقاء فظاهر لانه دليل ضعف الكبد واما فى السل فلان الكبد

تهزل فيه ايضا فتضعف من التمييز اولذوبان الاعضاء اللحمية واما القولنج الردى فلان شدة الوجع تحلل

قوى الاعضاء فتضعف فى فعلها اولذوبان شحم الكلى من سخونة الوجع وقصور قوتها عن استعمال ما يرد اليها

من الدم مصاحبا للمائية **قوله** وربما يعقب الزيتى بولا اسود متقدما اى على الزيتى وكان علامة صلاح يريد

ان البول الزيتى اذا عرض بعد بول اسود ربما كان دليل خير لان عروضه يمكن ان يكون لان فى تلك الاحتراق قد عجز

على احداث السواد حتى اوجب الزيتية فقط هذا اذا لم يكن الزيتى ذوبانيا فقد يدل على ان الاحتراق بلغ الى ان اوجب

ذوبان الاعضاء فيكون علامة الموت وكثيرا ما دل البول الزيتى فى الرابع على ان المريض سيموت فى السابع

اعنى فى الامراض الحادة انما كان الرابع منذرا بالموت فى السابع لما ستبين انشاء الله تعالى ان الرابوعات

منذرة بالسابوعات وانما خص ذلك بالامراض الحادة لان الزيتى فيها يكون ذوبانيا وهذا الحكم انما يصح فيه لا فى

الزيتى المخصوص بالسل **قوله** وبالجملة يتهيأ تقسيم الزيتى الذوبانى بحسب الاحتمال العقلى وهو ثلثة اصناف لانه اما ان يكون

كله دسما او يكون اسفله دسما فقط او اعلاه فقط اما ان المراد تقسيم الذوبانى فظاهر لان السلى لا يكون كذلك

واما انه تقسيم بحسب الاحتمال العقلى فلا متناع ان يوجد هذه الاصناف كلها اذ من المستحيل ان يكون بول كله دسما

او يكون الدسم منه اسفل الماء اذ من شان الدسم ان يطفو واهمل تقسيم آخر ممتنع ايضا وهو ان يكون وسطه

قوله وايضا فانه اما ان يكون زيتيا فى لونه فقط كما فى السل خصوصا فى اوله او فى قوامه فقط او فيهما

جميعا كما يكون فى علل الكلى وفى كمال السل وآخره هذا تقسيم آخر للزيتى مشهور بين الاطباء وهو ان الزيتى اما زيتى فى لونه

فقط او فى قوامه فقط او فيهما معا وقالوا لان ذوبان دسومات البدن اما ان يكون فى ابتدائه وهو زيتى اللون

اللون او فی تزیده فقط وهو زیتی القوام او فی النهایة وهو زیتی اللون والقوام معا وا لشیخ نسب الاول بما یکون فی السل خصوصا فی اوله لانه ح یکون من الشحم فقط ولا یبلغ الی حد یغلظ القوام والآخر بما یکون فی علل الکلی وآخر السل ونهایته اما فی علل الکلی فلانها اذا کانت من اخلاط غلیظة تحللة وبلغت الحرارة الی ان اذابت شحمها یکون البول زیتیا فی اللون والقوام واما فی آخر السل فلان الذوبان ح یکون من العظام فیکون لذلک اللوان قوام ایضا وقال الاستاذ العبارة ههنا غیر منقحة اذ المراد بالزیتی فی لونه فقط هو الذوبانی وبالزیتی فی القوام فقط السلقی وبالزیتی فیهما معا الزیتی والسلقی تعدیه کلامه ان یقال یقال علیه لفظ الزیتی اما ان یکون ذوبانیا فقط واما ان یکون سلقیا فقط واما ان یکون زیتیا بالمعنیین معا وتسمیته الذوبانی بالزیتی فی لونه فقط مع انه لیس له لون الزیت وهی صفرة یخالطه سلقیة علی ما قال الشیخ او صفرة مشرقة یخالطه خضرة یسیرة علی ما هو المشهور لیس بصواب هذا حاصل ما قاله وفی تخصیص کل منهما بما قال او لا دیعنی لون الزیت باحد المعنیین عن الذوبانی نظر لا یخفی **قوله** ومن ذلک ای الثالث من الالوان المرکبة **الارجوانی** وهو لون مرکب من صفرة وخضرة عرض لها سواد وهو ردی لانه یکون من احتراق المرتین **قوله** وقد یکون اشارة الی الرابع منها وهو **الجمری** ای قد یکون لون احمر جمری فیه سواد وهو لون الجمر فیدل علی الحمیات المرکبة لانها هی الکائنة من اخلاط کثیرة ومجموع الاخلاط لا محالة یکون لونه احمر یضرب الی السواد والحمی بحرارتها تحدث فیها سوادا ایضا ویدل ایضا علی الحمیات التی من الاخلاط الغلیظة لان سوادها قریبة من السواد والحمی یلطفها وتکثر فیها الصفرا بحرارتها فیمیل الی الحمرة **قوله** فان کان صفی وکان السواد یمیل الی اسفله دل علی ذات الجنب قال الاستاذ هذا ماخوذ من التجربة لا من البرهان لتعذر اقامته علیه لانه متی کان السواد غالبا علیه دل علی استیلاء السودا وقد علم ان ذات الجنب وشاعن مواد لطیفة لیقدر علی النفوذ فی الغشاء المستبطن للاضلاع فانه بصفاقته لا ینفذ فیه الا الشیء اللطیف ولقائل ان یقول لا نسلم ان السواد غالب علیه بل الضمیر فی قوله فان کان صفی راجع الی لونه لا الی البول علی ما قال صفاء لونه یکون للطافة المادة وقلة السوداء وعلی هذا لا یتعذر البرهان لمن وفق **قال** رح الفصل الثالث فی قوام البول وصفائه وکدورته **اقول** قوام البول لا یخلو اما ان یکون رقیقا او غلیظا او معتدلا فان کان رقیقا جدا ای متجاوزا من المعتدل دل علی عدم النضج فی کل حال ای سواء کان فی حال الصحة او حال المرض اذ لا بد للنضج من ان یعقد للمائیة قواما بما یخالطها من المواد النضیجة وحیث لا قوام لرقته جدا فلا نضج او دل علی السدد او ضعف الکبد ومجاری البول فلا یجذب لضعف جاذبتها الا الرقیق او یجذب غیره ایضا لکن لا یدفعه لضعف دافعتها الا الرقیق اللطیف للا ... فع

او على كثرة شرب الماء وهو ظاهر او على المزاج الشديد البرد مع اليبس ويعرف كونه من هذا المزاج بنحافة البدن وميل البول
الى الكمودة **قوله** ويدل في الامراض الحادة على ضعف القوة الهاضمة وعدم النضج لا وجه لتخصيص الامراض
بالحادة الا ان رقة البول في المرض سواء كان حادا او مزمنا يكون من ضعف القوى وعدم النضج بل لكنه
في المرض المزمن اولى على ما لا يخفى فكانه انما خص بالحادة ليعلم بانه يكون كذلك في المزمنة بطريق الاولى وينبغي
ان يعلم ان رقته في ابتداء المرض ليست بمنكرة لان المواد تكون بعد فجة لا يطاوع للخروج الا الارق
واما في آخر التزيد والمنتهى فرديء لان شان ذلك ان تكون المواد نضجة فاذا كان البول رقيقا في ذلك الوقت
دل على زيادة ضعف القوى **قوله** وربما دل اي البول الرقيق جدا في الامراض على ضعف سائر القوى حتى لا ينصرف
في الماء البتة بل يزلق كما يدخل وهو ظاهر والبول الرقيق على هذه الصفة اي الرقيق جدا في الصبيان اردأ منه في الشبان
لان الصبيان بولهم الطبيعي اغلظ من بول الشبان لانهم ارطب والرطوبات الفضلية في الابدان الرطبة تكون
اكثر ولان ابدانهم للرطوبات اجذب لانها تحتاج الى فضل مادة بسبب الاستنماء واذا كانت ابدانهم تجذب الرطوبات
كان بولهم اغلظ لان المائية تجذب وقال جالينوس بول الصبيان اغلظ لكثرة
اكلهم ولكثرة الاخلاط النية فيهم وقال المسيحي اغلظ لسوء ترتيبهم في المآكل والمشارب
ولكثرة حركاتهم عليهما فيهما ضعف لانهم مما يوجب ان التخمة وهي ايضا يوجب رقة البول لا غلظه على ما عرفت فاذا ارق بولهم اي
واذا كان البول الطبيعي للصبيان اغلظ مما للشبان فاذا ارق بولهم في الحميات الحادة جدا كان اقد بعد واعرض حالتهم الطبيعية جدا
فيكون لذلك فيهم اردأ منه في الشبان واستمرار ذلك بهم يدل على العطب لانه اذا دام ذلك دل على الهلاك لان ذلك
انما يكون لفرط عصيان المادة عن النضج وعجز الطبيعة عنها الا ان ترافقه اي استمراره على الرقة علامات صالحة
وثبات قوة فانه يدل على خراج يحدث وخصوصا تحت ناحية الكبد لان القوة اذا كانت ثابتة على قوتها يمكنها دفع المادة
الى بعض نواحي البدن واولاها بذلك ما تحت الكبد وكذلك اذا دام هذا اي البول الرقيق جدا بالاصحاء لا يستحيل اي
لا يزول عنهم بل يستمر فانه يدل على ورم يحدث حيث يحسون فيه بالوجع لانه اذا دام فيهم احتبست الفضول التي كانت
تستفرغ بالبول ويحدث الورم لكن انما يمكن ذلك اذا لم يكن قواهم قوية على انضاجها ودفعها وفي الاكثر يعرض لهم
ان يحسوا مع ذلك اي مع استمرار رقته بوجع في القطن وفي الكلى لعجز القوى عن ميل المادة الى فوق لانها مجتمعة
مما كان من شانه ان يندفع بالبول فيكون اندفاعها الى جهته اولى واذا احسوا بالوجع في القطن او الكلى فيدل على استعداده
اي استعداد كل منهما للورم وفي بعض النسخ على استعدادها فيرجع الى الكلى فان لم تخص بذلك الوجع والثقل ناحية بل عم

ن عم البدن دل على بثور وجدري واو ارام تعم البدن لانتشار المادة في البدن يدل على ذلك الاعياء الذي

لا يعرف سببه ورقة البول عند البحران بالتدريج منذر بالنكس لان ذلك عن عدم نضج المادة والا لم يكن دفعة بل

بالتدريج واذا لم يكن بالتدريج دل على ان المادة المغلظة للبول قد احتبست في بعض المواضع ومثل هذا ينذر بالنكس نعم الحكم

البول الرقيق جدا واما البول الغليظ جدا فانه يدل في اكثر الاحوال على عدم النضج وفي اقلها على نضج اخلاط غليظة القوام

وذلك لان غلظ البول لا شك في انه لا يكون من فضول رقيقة لانها بانفرادها لا يبلغ الى غلظ قوام البول فكيف مع

اختلاطها به بل انما يكون الفضول غليظة جدا والفضول نضيجة وهذا انما يكون بالبحران وهو نادر فلذلك يكون في الاكثر

لعدم نضج الاخلاط وفي الاقل لنضجها ويكون اي نضجها في منتهى حميات خلطية او انفجار اورام خلطية لان النضج

انما يكون عند المنتهى والامراض وفي الاورام اذا انفجرت اذ يخرج منها مواد كثيرة دفعة فيجعل البول كذلك لكن اذا كانت

تلك الاورام في آلات البول اذ لو كانت في غيرها تندفع المادة في الاكثر الى جهات اخرى وانما قيد الحميات بالخلطية

احترازا من الحميات اليومية والدقية اذ فيهما لا يدل على ذلك وهو ظاهر والمراد غير الامراض الحادة لان مواد الحادة تكون

رقيقة فيمتنع ان يكون البول غليظا ولا يمكن فيها الفجاجة وعدم النضج لان مواد الحادة اذا لم يكن ناضجة يكون رقيقة

وقيد الاورام بها ايضا على ما في اكثر النسخ احترازا من انفجار اورام ريحية او مائية لانه لا يوجب غلظ البول وكثرة دلالته اي دلالة

البول الرقيق في الامراض الحادة على الشر لانه في الاكثر يكون لذوبان وفي الاقل لانفجار ورم بسبب اندفاع المادة

الى غير جهة آلات البول لكن دوام الرقة على الشر ادل فان الغليظ الذي يدل على هضم ما هو الذي يعتبره القوم فيما

يتسبب ما هو على هضم واستقلال من القوة بالدفع ويجب لا يدل على الشر وبما يدل على فساد المادة وكثرتها وامتناعها من النضج

المميز المرسب يدل على الشر فيكون دوام الرقة ادل على الشر وليس المراد به انه ادل على الشر في الامراض الحادة من البول

الغليظ جدا لان اكثر البول الغليظ في الامراض الحادة يكون للذوبان ولا شك ان دلالة ذلك على الشر يكون اكثر من عدم

النضج الدال عليه دوام الرقة بل المراد ان دوام رقة البول مطلقا ادل على الشر من البول الغليظ مطلقا لان الغليظ

قد يدل على النضج والرقيق لا يدل عليه اصلا ويستدل على الغالب من الامرين اي من انقياد المادة للهضم او امتناعها عن النضج

بما يتبعه من الراحة او يعقبه من زيادة الضعف لان الهضم اذا كان في البول الغليظ اكثر من عصيان المادة تعقبه لا محالة راحة

اي جودة حال المريض في السلامة والعطب لا خفة الاعراض على ما يظن لان كمال النضج قد يعقب البحران ويكون الاعراض

اشد وان كان عصيان المادة اكثر ازداد الضعف لان المادة انما تعصي على الطبيعة في الانضاج ان كانت ضعيفة

والمرض قويا وكلاهما يلزمه الضعف والاسلم من البول الغليظ في الحميات هو الذي يستفرغ منه شيء كثير دفعة لانه حينئذ

لا يمكن ان يكون مقصود النضج بتدريج ان المادة العاصية عن الانضاج عاصية عن اندفاع الكثير ولا يمكن
ايضا ان يكون عن الذوبان لان الذوبان يلزمه فناء الرطوبات الذائبة فلا يكون البول معه بتلك الكثرة فبقي
ان يكون اما لكمال النضج والبحران واما لانفجار ورم عظيم وكل منهما لا محالة اسلم وانما اطلق الحميات ليعلم ان هذا الحكم
شامل للحادة والمزمنة وليس مختصا ايضا بالحميات بل في غيرها كذلك وخصه بها لان ذلك يعلم بالطريق الاولى لان
كثرته فيها يحتمل ان يكون بسبب مادة بلغمية غليظة جدا يعرض لها عند الحمى ذوبان فيكثر ولا يمكن ذلك في غيرها لان الحرارة
الغريبة لا تبلغ الى هذا الحد بحيث يستفرغ الغليظ دفعة واما الذي يستفرغ منه قليلا قليلا فهو دليل على كثرة الاخلاط وضعف
القوة لان عصيان المادة عن الاندفاع اما ان يكون بسبب كثرتها جدا فتعجز القوة عن دفعها دفعة او لضعف القوة
في نفسها اذ لو كانت المادة قليلة والقوة قوية لامكنها دفعها دفعة وكان البول كثيرا والنافع منه اي من الغليظ
ما يعقبه بول معتدل مقارن للراحة لان النافع منه هو الذي يكون لدفع بحراني او انفجار ورم واذا حصل احد هذين
يكون البول بعد ذلك معتدلا لقوة الطبيعة على النضج ويكون لا محالة مقارنا للراحة لاندفاع المادة المؤذية واذا استحال
الرقيق الى الغليظ في الامراض الحادة ولم يعقبه راحة دل على الذوبان لان ذلك لا يكون للنضج ولا لانفجار الورم
ولا يعقبه راحة فيكون للذوبان وخصوصا ان كان الانتقال دفعة ويكون مع ذلك قوة اشتعال
في البدن ونتن في البول والصحيح اذا دام به البول الغليظ وكان يحس بوجع في نواحي الرأس وانكسار
في الاعضاء فهو منذر له بالحمى اما الوجع في نواحي الرأس فلان دوام الغليظ فيهم يدل على الامتلاء من مواد غليظة
في البدن وهي تبخر ابخرة ردية غليظة القوام الى ناحية الرأس وتمدده وتؤذيه واما انكسار الاعضاء فلثقل المادة
عليها وضغطها لها لفرط الامتلاء واما انذاره بالحمى فلان المادة الغليظة اذا احتبست عفنت وحصل منها حرارة
غريبة مضرة بالافعال وهي الحمى فان قلت من دام به البول الغليظ ويحس بوجع في نواحي الرأس وانكسار في الاعضاء
لا يسمى صحيحا ولذلك لم يشترط الرازي الصحة بل قال اذا كان البول غليظا ويجد صاحبه ثقلا في الرأس ويبقى على ذلك
فانه يحم قلت ليس المراد بالصحيح من هو صحيح بالحقيقة بل الذي هو مقارب له على ما هو المتعارف بين الناس **قوله**
وربما كان ذلك الظاهر من سياق الكلام ان ذلك اشارة الى دوام البول المذكور لكن لا يصح ان يقال اي الصحيح
اذا دام به البول الغليظ وكان يحس بوجع في نواحي الرأس وانكسار فهو منذر بالحمى وربما كان دوام البول
الغليظ في الصحيح من فضل اندفع اي بطريق البحران او انفجار قروح بنواحي مسالك البول لان ما يكون لاجل هذه
يكون دفعة ويعقبه راحة ولا يكون دائما ولا يحس معه بوجع في الرأس وانكسار ولا يكون في الصحيح بل هو اما اشارة الى البول الغليظ

الغليظ وعود اليه البيان بقية احكامه لكن على هذا يكون كالتكرار لانه قد علم ذلك من قوله ويكون في منتهى حميات خلطية او انفجار
اورام اما الى الرقيق المستحيل في الامراض الى الغليظ بانه ربما يكون من فصل اندفع او انفجار اورام وقروح نواحي مسالك المجاري
وانما خصهما لكونهما في نواحي هذه المسالك لما عرفت ان الاورام البعيدة عن مسالك البول ينفع ما ينفجر منها في الاغلب الى جهة اخرى
وهذا اولى وقال الاستاذ يشبه ان يكون هذا قد كان متصلا بقوله ل على الذوبان وان يكون ما بينهما على الهامش وكتب في غير موضعه والله اعلم
بحقيقة الحال وانما كانت الرقة والغلظة جميعا بدلا ان على عدم النضج لان النضج يتبعه اعتدال القوام وهو مفقود فيهما جميعا لان عادم
النضج فالغليظ نضجه ان ينهضم الى الرقة اي يميل اليها بالهضم ليصير معتدلا والرقيق نضجه ان ينطبخ الى الثخونة اي يميل اليها ليصير
معتدلا وانما قال في الاول ينهضم وفي الثاني ينطبخ لان الهضم ابلغ من الطبخ والغليظ احوج اليه **قوله** والبول الغليظ كما قلنا فيما سلف
اي في آخر الفصل الاول من هذه الجملة قد يكون صافيا مشفا وقد يكون كدرا اشارة الى الفرق بين الغليظ المشف وبين الرقيق
وهو من وجوه ثلثة الاول ان الغليظ المشف اذا تموج بالتحريك لم يصغر اجزاؤه المتموجة بل صدرت منه امواج كبار لعسر قبوله
الانقسام الى اجزاء صغار بخلاف الرقيق فانه لكونه قابلا للانقسام بسهولة يكون اجزاؤه المتموجة صغارا الثاني ان تلك الامواج
يكون بطيئة الحركة لعسر قبوله للانفعال عن تحريكه بخلاف امواج الرقيق فانها تكون سريعة الحركة بسهولة انفعاله على تحريكه
الثالث انه ان ازبد كان زبده كثير النفاخات بطيء الانفقاء وذلك لان رياحه تكون غليظة تحتاج تحللها الى منفذ متسع فتحتبس فيه
ويحدث نفاخات كثيرة ويبطؤ انفقاؤها بخلاف الرقيق فان الريح التي تحدث فيه تتحلل بسرعة فلا يكون زبده كثير النفاخات
والبطيء الانفقاء وقوله يشبه هذا اي يشبه البول الغليظ المشف بول من بلغم جيد الانهضام لشفيفه الاشفاف او عن صفرة جيدة ان كان له
صبغ الى صفرة واذا لم يكن له صبغ الى الصفرة دل على الخلال بلغم زجاجي قد خالط المائية وهذا اي الخلال البلغم الزجاجي كثيرا ما يكون
في ابوال المشهر وعين لان مادة امراضهم بلغمية **قوله** والرقيق الذي يكثر فيه اي البول الرقيق الذي يكثر فيه الصبغ ويقل شفافه يعلم ان صبغه
ليس عن نضج والافعل فيه النضج القوام اولا بل هو من اختلاط النضج بالتلوين ثم التقويم لان اول فعل الانضاج هو التقويم ثم الصبغ
واذا لم يكن عن النضج فهو من اختلاط المرة به هذا على خلاف ما هو المشهور من جالينوس واتباعه فان المشهور منهم ان فعل الانضاج اولا
التلوين ثم التقويم وقال ابن ابي صادق هذا هو الحق لان الطبيعة ابدا تبتدي في فعلها بالاسهل ولا شك ان التلوين اسهل من
التقويم على ما يدل عليه الاستقراء وهو ضعيف لان الطبيعة انما تتوجه الى الاسهل اذا لم يكن الاصعب هو المقصود اما اذا كان الاصعب
هو المقصود والاسهل تابعا فلا والانفعال المقصود من الانضاج ههنا تهيئة المادة للاندفاع لا تلونها لانه امر تبعها فيكون توجه
الطبيعة اولا والاستقراء دل على توجه الطبيعة الى الاسهل اذا كان توجهها الى شيئين احدهما اسهل وههنا لا توجه الى التلوين لانه ليس بمقصود فلا يلتفت
الشيخ الى قولهم وقال الاستاذ في وجه الجمع بين القولين هو انه ان يريدوا ان فعل النضج الاول ما هو اول بالنسبة الى الظهور فالتلوين قبل التقويم

وان اريد به ما هو اول بالنسبة الى ما هو مطلوب الطبيعة فالتقويم قبل التلوين وهو ضعيف لانا لا نسلم ان التلوين اول
بالنسبة الى ظهوره لنا بل هو تابع للقوام عليه هو ان اول فعل النضج التلوين ثم التقويم ثم التميز لكنه اذا حقق الامر ودقق النظر
لعله لا يكون مخالفا لجواز ان لا يريد بقوله ان اول فعل النضج التقويم ان يكون كذلك على الاطلاق بل في البول الذي كلامه فيه
خاصة وهو الرقيق الذي ابتدات القوة المنضجة بالعمل فيه فان اول ما تفعل هو فيه تغيير قوامه عن الرقة وهو ليس بشيء لانه اذا جاز
ان يكون اول فعله تغيير قوام الرقيق يكون مخالفا للجميع **قوله** والنضج في القوام اصلح منه في اللون هذا من تتمة ما تقدم اي عنهما
النضج في القوام اصح دلالة من اعتباره في اللون لدلالة ذلك على قوة قوية اذ النضج وافادة اعتدال القوام اصلح من افادة
اعتدال اللون لان افادة اعتدال اللون تحصل بادنى قوة بخلاف اعتدال القوام فلذلك اي لكون النضج في القوام اصلح منه
في البول صحة لدلالة الاول على قوة القوة بخلاف الثاني البول الرقيق الاصفر اذا دام في مدة المرض الحاد دل على الشر وعلى فتور القوة ايضا
وهو ظاهر لدلالته على دوام ضعف القوة لدوام عدم النضج مع اقتضاء المرض لكونه حادا تقوية الحرارة **قوله** واذا رايت بولا
رقيقا ثم هناك حسبان اجزاء من الحمرة والصفرة فاحدس تعبا لهما اي فاحدس ان ذلك يكون لتعب شديد الالتهاب لانه لافراط
التسخين يوجب رقة البول لتلطيف الفضول المخالطة له ويجب ما يكون منها لطيفا في الاصل يستعد للاحتراق بسرعة فيكون لونه
احمر لكن لا حمرة دموية بل كحمرة الصفراء وما يكون منها يابس كذلك يكون استعداده اقل فيبقى لونه اصفر فيختلف مع الرقة
في الحمرة والصفرة وهذا انما يكون اذا لم يكن التعب شديد الافراط والا وجب سواده لكمال الاحتراق وان كان رقيقا فيه اشياء
كانها من غير علة في المثانة فذلك لاحتراق البلغم وهو ظاهر الا انه لا ينحصر فيه بل قد يكون من جرم العروق والبول الغليظ
في الامراض الحادة يدل بالجملة على كثرة الاخلاط وربما دل على الذوبان وهو الذي ان بقي ساعة جمد فغلظ اي بهذا
يفرق بين ما يكون من كثرة اخلاط وبين ما يكون من الذوبان وانما قال وربما دل على الذوبان لان الغلظ
اذا لم يكن بالافراط يكون في الاكثر لكثرة الاخلاط وفي الاقل للذوبان وانما قلنا اذا لم يكن الغلظ بالافراط
اذ لو كان غلظه بالافراط يكون الامر بالعكس لانه يكون اما لانفجار ورم او للذوبان وانفجار الورم نادر **قوله**
وبالجملة اشارة الى اقسام البول الرقيق والغليظ بوجه آخر وهو ان كدورة البول لارضية مع ريح يخالط المائية
وذلك لان الكدورة تحدث من اختلاط ارضية بالمائية لكن لا كيف اتفق لانهما ان اختلطتا اختلاطا تاما حتى صار
بحيث لا تتميز احديهما عن الاخرى وكانت الارضية منبثة في المائية وانما يكون كذلك اذا كان هناك ريح تفرقها اذ في طبع الارضية
الانفصال عن المائية والرسوب عنه اذا لم يكن ممتزجة بها فاذن اذا اختلطت هذه اي الارضية مع ريح كانت كدرة وفي انفصال بعضها عن بعض
تم الصفاء سواء انفصلت الارضية كدورته وصفاءه او الريحية ثم يجب اي بعد العلم من امر المائية يجب ان ينظر الى احوال ثلثة لا

لانه اما ان يبال رقيق ثم يغلظ او يبال غليظا ثم يرق او يبقى على حاله فى رقته وغلظته الاولى وهى ان يبال رقيقا ثم يغلظ يدل على ان الطبيعة مجاهدة هوذا ينضج اى وهى فى الانضاج لكن المادة بعد لم تطع من كل وجه اى مطاوعة تامة والا لظهر الرسوب فى القارورة بعد استقراره فى الاناء وهى متاثرة اى من فعل الطبيعة فيها والا لم يكن رقيقا حين خروجه وانما يغلظ بعد خروجه لان فعل الطبيعة يكون اولا فى الجزء القابل للاحالة والطبخ وهو الطف من البول فاذا خرج الى الاناء طلب السمو والانفصال عن باقى الاجزاء الغير القابلة للاحالة الا ان هذه تمسكه وتمنعه من ذلك فيتكدر ويغلظ الجميع وقال السامرى قال حنين الذى يبال رقيقا ثم ثخن يدل على ان الطبيعة قد اخذت فى الانضاج وتبعه الشيخ وهو سهو لان الثخن الدال على ابتداء النضج يوجد اذا كان البول رقيقا ثم يزداد ثخنه يوما فيوما الى ان يعتدل قوامه اما البول الذى يبال رقيقا ثم ياخذ بعد ساعة او ساعات فى الاناء ثخن فانه يدل على ان الاخلاط اخذت تغلى وتثور من الحرارة الملتهبة حتى صار الى منتهى الغليان وما حمل حنين على هذا السهو انه لما وجد ان جالينوس قال فى كتاب البحران البول الذى يكدر بعد ان يبال صافيا يدل على انه لم يكن بعد حركة فظن انه عنى بالحركة النضج وليس كذلك لانه عنى بها حركة الحرارة الملتهبة للتثوير دون الانضاج ولذلك قال بعده وهو اردأ الابوال وكان ثخنه من قبل النضج لم يكن اردأها هذا ملخص ما قاله وهو ضعيف لدلالة ما ذكرنا من الدليل على جواز ان يكون من قبل النضج ولذلك لم يقل الشيخ وهو اردأ الابوال بل قال وربما دل على ذوبان الاعضاء بناء على ان ذلك لو كان من الحرارة الملتهبة كان من ذوبان الاعضاء ويكون من اردأها وانما يسير الذوبان غليظا اذ من خصوصيته انه اذا خرج وصار فى الاناء واثر فيه الهواء الخارجى جمد الثانية ان يبال غليظا ثم يرق بان يصفو ويتميز منه الغليظ رسوبا وهذا يدل على ان الطبيعة قد قهرت المادة ونضجتها الا انه لم يرسب الغليظ وكلما كان اصفى اكثر والرسوب اوفر واسرع فهو على حال النضج ادل وذلك لان سرعة الرسوب الصفاء انما تكون لسهولة مباينة الارضية للمائية وانما يكون ذلك اذا كان النضج اكثر واستيلاء الطبيعة على المادة اشد ولذلك كثر فيه الرسوب ويسهل علامات المادة النضجة فان ذلك يعسر فيها الثالثة ان تكون الحال متوسطة بين الاولى والثانية وهى ان يبقى بعدما يبال بحاله فى رقته وغلظه لا ان يغلظ بعده او يرق وهذه ان دامت اياما وكانت الطبيعة قوية والقوة ثابتة ويعرف ذلك بجودة النبض وصحة الذهن وحسن الاستمراء وتمام الشهوة واستخفاف المريض مرضه حدس انه سيبلغ فيه الانضاج التام لان القوة اذا بقيت بحالها قوية تمكن الطبيعة من رده رقيقا كان او غليظا الى الاعتدال وان لم تكن القوة ثابتة بحالها بل تضعف يوما فيوما خيف ان يسبق الهلاك النضج لان بقاءه على حاله انما يكون لفرط عصيان المادة على النضج وح نضجها يحتاج الى مدة طويلة والقوة تضعف كل يوم فيخاف لا محالة عن سبق الهلاك النضج واذا طال اى زمان بقائه على غلظه لا على رقته

ولم يكن هناك علامة مخيفة من ضعف القوة كل يوم وسقوط الشهوة وفساد الذهن اذ الصداع لانه يدل
على ثوران الاخلاط بالحرارة الغريبة وعلى رياح بخارية بحبرها الحرارة الغريبة من تلك الاخلاط وتصعد
الى الدماغ وانما خصصنا بالباقي على غلظه اذ مع ثوران الاخلاط بالحرارة الغريبة لا يمكن بقاء البول
على رقته قوله والذي يأخذ من الرقة الى الخثورة اي الغلظ كما في الحالة الاولى ويستمر على هذه الحال
خير من الواقف على الخثورة في كثير من الاوقات غرضه ان دوام الباقي على غلظه اردأ من
ان يبال رقيقا ثم يغلظ بعد ساعة لان هذا قد يكون المادة فيه قد انفعلت انفعالا ما ولا يكون
القوة غير مقهورة في نضجها بخلاف ما استمر على غلظه لانه يدل على سكون القوى وانكفافها عن المقاومة
وانما لم يذكر انه اردأ من الحالة الثانية ايضا لظهور ان انفعال المادة فيها اكثر لمقاربتها النضج
وانما قال في كثير من الاوقات اذ لو كان الغلظ بعد الرقة من الذوبان يكون هذا اردأ قوله وكثيرا ما
يغلظ البول ويكدر لسقوط القوة لا لدفع الطبيعة وذلك لان القوة اذا سقطت عجزت عن
امساك الرطوبات فيخرج بنفسها واكثر ما يخرج ما كان منها ارضيا لانه يكون اثقل ويلزم ذلك
ان يتكدر البول قوله واما البول الذي يبال مائيا ويبقى مائيا فهو دليل على عدم النضج البتة
غرضه من هذا ان الباقي على رقته اردأ من الباقي على غلظه وذلك لان البقاء على الرقة يدل
على عدم تصرف الطبيعة في المادة بوجه حتى يخرج كما شرب والبول الغليظ احمده ما كان سهل الخروج
كثير الانفصال سهلا اي يكون مع كونه سهل الخروج غزيرا وذلك لان استفراغ الغلظ اذا كان
كثيرا دل على ان غلظه لكثرة ما يدفعه الطبيعة الى جهة البول من الفضول واكثر ذلك يكون
على سبيل البحران واذا كان مع ذلك سهل الخروج دل على فضل قوة من الطبيعة ومثل هذا
يبرئ الفالج وما يجري مجراه من التشنج والرعشة وغير ذلك من الامراض البلغمية لاستفراغ المادة
الموجبة لها واذا كان البول غليظة اي من شخص في اوقات ثم اخذت ترق على التدريج
مع غزارة فذلك محمود لان المادة التي تخرج بالبول تقل لا محالة بكل بول يوجد وكلما قلت رق
البول لقلة ما يخرج معه منها فاذا كان ذلك مع غزارة علم ان تلك الرقة سببها قلة المادة لا عجز الطبيعة
عن دفعها واذا لم يكن غزيرا وانما قال ترق بالتدريج لان المادة لما تقل بخروجها في الاول
كل وقت يكون حدوث الرقة بعد ذلك لا محالة بالتدريج ولانه لو كان دفعة لكان منذرا بالتكسير

بالنكس لما عرفت وربما كان تعقب الغليظ الكدر بالبول القليل المصاحب مفقود اللعصمه دليل خير وفي بعض النسخ ربما كان تعقب الغليظ الكدر الغليظ القليل دليل خير وفي بعضها وربما كان تعقب عينه الكدر الكثير الغليظ القليل دليل خير وهو خير من الجميع وذلك اى كونه دليل خير انما يكون اذا انفجر الغليظ الكدر الذي كان يبال قليلا قليلا قبل دفعة واحدة بولا كثيرا بسهولة فان مثل هذا الكثير انما تحلل به العلة سواء كانت شيئا من الحميات الحارة او غيرها من الامراض الامتلائية او كان امتلاء لم يعرض منه بعد مرض ظاهر وذلك لان الطبيعة اذا قويت على دفع المواد قويت على كل ما من شانه ان يحدث عنها وهذا اى الغليظ الكدر الكثير الذي يعقب الغليظ القليل مطلقا اذا كان من امتلاء لم يعرض منه بعد مرض ظاهر ضرب من البول نادر اما في الثاني فظاهر واما على الاول فلاحتياجه الى توفر القوة بحيث تدفع المواد الغليظة الكثيرة دفعة بعد ضعفها لطول المرض ولا خفاء ان ذلك من النوادر البول الطبعي اللون اى الاترجى اذا افرط في الغلظ دل احيانا على جودة نفض المواد الكثيرة ويصحبه سهولة الخروج وذلك لان البول الطبعي ينبغي ان يكون معتدلا في القوام واللون فاذا كان غليظا فيكون اما لكثرة المواد المندفعة مع قوة القوة ويدل على ذلك جودة نفضها وسهولة الخروج او لكثرة الاخلاط مع ضعف القوة وذلك لان الاخلاط اذا كانت معتدلة في الكيفية لكنها كثيرة يكون لون البول لاعتدالها في الكيفية طبعيا وقوامه لكثرتها غليظا وهذا لو دام تعجز الطبيعة عن التصرف فيها لكثرتها وتضعف القوة في الآخرة لا محالة فيكون خوفا من التلف ويدل عليه عسر الخروج وقلة ما يخرج لكن يكون نادرا ولذلك قال وقد يدل احيانا على التلف لدلالته على كثرة الاخلاط وضعف القوة وقال الرازي في الحاوي البول الذي لونه طبعي الا انه في غاية الغلظ ربما دل على التلف وربما كان لبحران اذا كان يخف عليه ويحمله وهو موافق لقول الشيخ لان سهولة الخروج تقتضي ان يكون البحران ويحصل لا محالة عقيبه خفة قوله البول الغليظ الجيد الذي هو بحران لامراض الطحال والحميات المختلفة لا يتوقع فيه الاستواء اى كونه مستوى الاجزاء للتفرقة بين كونه بحرانيا وبين كونه ذوبانيا او غير ذلك اذ قد لا يكون اما اذا كان بحرانيا لامراض الطحال فلان مادة امراض الطحال شديدة الغلظ يابسة ارضية فيكون دفع الطبيعة لها اسهل من تعديلها وتسوية اجزائها واما اذا كان بحرانيا للحميات المختلطة فلان موادها تكون شديدة الاختلاف فيعسر على الطبيعة جعلها مستوية لها في الدفع قوله البول المتغير في الجملة يدل على كثرة اخلاط مع اشتغال من الطبيعة بها وبانضاجها المواد المتنوعة ... الكثير العليان

وانما يدل ذلك على كثرة اخلاط مع اشتغال اذ لو لم يكن اشتغال لم يكن تثور ها ومع الاشتغال لو كانت الاخلاط قليلة
لم تتشتت اجزاؤها بل اجتمعت واستوت بسبب قوة التاثير فيها لكن اذا كثرت لا تمكن من ان يلطفها فتتشتت
كما يشاهد فى عصارات العنب والفواكه عند غليانها **قوله** البول الغليظ الذى ثفله زيتى يدل على حصاة المراد
بالزيتى السلقى بدلالته على حصاة فى الكلى اما الاول فلان المادة الدسمة كما فى الذوبان لا تنعقد بحيث
يتولد منها حجر واما الثانى فلان الحصاة المتولدة من ثقل الزيتى تميل الى الصفرة والخضرة وحصاة المثانة
لا تكون الا بيضاء وفى الحواشى العراقية حصاة المثانة لونها فى الاكثر اغبر الى الخضرة وذلك قريب من
لون الزيت فيكون منها ولا بعد فيه لان لون الحصاة يكون الى الحمرة والبول الغليظ الدال على انفجار
الاورام نستدل عليه بما يخالطه وبما قد سبقه اما الاستدلال بما يخالطه فكالمدة فانه يدل عليه الرائحة المنتنة والاجزاء
المنفصلة معه كصفائح بعض ان كان الورم فى المثانة او حمرا ان كان فى الكلى او كنخالة او غير ذلك مما يستدل
عليه بعد من انواع الرسوب واما الاستدلال بما يسبقه فان يكون قد كان فيما سلف علامة لورم او قرحة
فى المثانة او الكلية او الكبد او نواحى الصدر فيدل ذلك على انفجار ورم فى احد هذه المواضع اما فى المثانة
والكلية والكبد فظاهر واما فى نواحى الصدر فلانه قد تندفع ايضا مع البول مادة اورام آلات التنفس
كالرية والحجاب المحيط بالاضلاع فان كان قبله هذا البول بول شبيه بغسالة اللحم الطرى فهو من جهة الكبد
لان المائية انما تنفصل من الدم هناك وتندفع الى الكلى او براز كذلك اى شبيه بالغسالة المذكورة فالورم
فى مقعره لان ما ينفذ الى مقعر الكبد يخرج من طريق الامعاء وان كان سبق ضيق نفس او سعال يابس
اى بلا نفث ووجع فى اعضاء الصدر ونخس فهو ورم ذات جنب انفجر واندفع من ناحية الشريان العظيم
وانما يعرض لكيفية اندفاع المادة من ذات الجنب الى جهة البول والبراز مع ان الحجاب يمنع من الانحدار
الى جهة المعدة حتى تنفذ الى الامعاء والكبد من الماساريقا ثم الى مجارى البول او البراز فقال ان نفوذها لا يكون
من هناك بل من الشريان العظيم الممتد على الصلب فانه ينفذ فى شعبة منه آخذة الى الكلى ومن شعبة اخرى آخذة
الى الامعاء وانما لا تنفذ هذه المادة من المرى لان ذلك يلزمه مرور القيح والمدة بالمعدة وذلك مانع للمقصود
منها وهو تحصيل غذاء البدن لانه ينفر عن جذب غذاء البدن واما نفوذ المدة مع غلظها فى مسام الشريانات
مع ضيقها فليس بعجب لان كثيرا ما تنفذ المدة فى ذات الجنب من الاضلاع الى خارج وتوهم المسيحى ان مراد
الشيخ ان هذه المادة ايضا تندفع الى الكبد فقال ما حاصله ان ذلك ان امكن كان من الشريان الوريدى لكن

لكن يستحيل ان يندفع مادة هذه الاورام عند انفجارها في الشريان الوريدي اما اولا فلانه يحتاج ان تمر بالقلب

ومثل هذا الاندفاع لا يعقبه خفة البتة لانه اندفاع ردي وهو من العضو الخسيس الى الرئيس واما ثانيا فلان المادة

اذا اندفعت الى الشريان الوريدي فلا يتصور ان يندفع بالبول لانها تنبث في الاباهر ثم في شرايين البدن

وكان الواجب ان يقول واندفع من ناحية الوريد الشرياني لانه قد ذكر في الكتاب الثالث حيث تكلم في

ذات الجنب ان مادتها قد تندفع بالبول في الوريد الشرياني وهو حق لان المادة المذكورة اذا اندفعت

في هذا المجرى الى الكبد فان كانت لطيفة مالت الى جهة آلات البول وخرجت به وان كانت غليظة مالت الى المقعر

الكبد وخرجت بالبراز وهذا اجود اندفاعها اذ به يخرج اللطيف والكثيف ثم قال فان قيل ان ذات الجنب

عبارة عن ورم في الغشاء المستبطن للاضلاع فكيف يتصور اندفاعها في الوريد الشرياني قلنا خروجها

من الغشاء الى الرئة يكون بالرشح اولا فاولا ثم ان الرئة تدفعها الى الوريد الشرياني ولذلك يكون السعال

في مبادي هذه العلة وهو عند كون المادة فجة يابسا اي بلا نفث وعند نضجها وهو عند اندفاع المادة الى الرئة رطبا

اي بنفث هذا ما قاله وقد عرفت استقامته بدون هذا التغيير وما ذكره الشيخ في الكتاب الثالث لا ينافي ما ذكرنا لجواز

ان تندفع مادة ذات الجنب في الشريان العظيم وفي الوريد الشرياني ايضا **قوله** واذا كان في الذي هو اي

في ذلك الخالط الذي هو المدة تنضج كان محمود الدلالة على ان الورم بعد تمام نضجه انفجر ونقي وربما بال الصحيح

المستدع التارك للرياضة بولا كالمدة والصديد فينقى بدنه ويزول ترهله الذي له بترك الرياضة ايضا اي الترهل

الذي كان ذلك له بواسطة ترك الرياضة وذلك لان فضلات الغذاء تتحلل بالرياضة وتخرج من مسام البدن وتجتمع بتركها

ويصير البدن بها مترهلا واذا زالت همت الطبيعة لا محالة سيما اذا كانت غليظة لزجة كما في ابدان المترفهين فان لكان

في القوى الطبيعية نهضة دفعتها الى الخارج واستراح به البدن من امراض كثيرة اقلها الترهل ويكون البول المذكور

ابيض غليظ القوام شبيها بالمدة لكنها يفارقه بالنتن واذا كان ايضا في الكبد وما يليه سدد فربما كان غلظ البول تابعا

لانفتاحها واندفاع مادتها ولا يكون هذا الغلظ اي الذي بواسطة انفتاح السدد قيحيا اذ المحتبس بسبب السدة ليس مدة

قيحيا والذي عن الانفجار يكون قيحيا لاجل المدة وان كان ذلك البول اي التابع للسدد مع الغلظ الى السواد

وكان معه وجع في ناحية اليسار فهو من ناحية الطحال وعلى هذا القياس ان كان اي الوجع فوق السرة واعلى البطن

فهو من ناحية المعدة واكثر ذلك اي البول الغليظ للسدد يكون من سدد الكبد وسدد مجاري البول والحاصل

ان البول الغليظ لانفتاح السدد يكون اما من الطحال او من المعدة او من الكبد او مجاري البول يفرق بينها موضع الوجع

البول الاكدر كثيرا ما يدل على قوة القوة و ... سقطت القوة ... سوء الحر

وكان كالبن الخارج اذا استوى ... ونعلية ... ابوال الحمر الشبيهة بدن الشراب ... او ما الحمر ... تيران للحميات

واصحاب الورام حارة مزمنة فى الا... اما فى الحبالى فلان ... فضلات ... والطمث ... واستعمال الحنين لاجود

وما هو صالح منه واما فى اصحاب الاورام المذكورة فلان ... تغيير الفساد ضمهم فيكثر فضول ... ويكون غير مشرقة وكذا

الواهم وابو الهم لان مثل هذه الفضول اذا تراكم بعضها مع بعض تكدر لونه كان الى الحمرة ما هو ... اذا خالط البول

افادة ذلك اللون مع غلظ القوام والبول الذى يشبه ابوال الحمر ... وكانه اى ويكون كانه مخلخل اى

مخضخض مضروب لشدة تثوره يدل على فساد اخلاط البدن وهو ظاهر لبعده عن الطبيعى منه واكثره يدل على خام عملت

فيه حرارة ما فثورت ريحا غليظة ولذلك قد يدل على الصداع الكائن او المطل اى المشرف من اطل عليه اى

اشرف وقد يدل اذا دام اى هذا البول او الصداع الكائن على التشنج وهو السرسام البارد المسمى بالنسيان

لان الابخرة الغليظة الباردة يورم الدماغ لان تثور الريح من الخام انما يكون من حرارة غريبة قوية اثرت

فى رطوبات غليظة باردة والا لطفت بسرعة ولم تكن البول كذلك والبول الذى يشبه لون عضو فان

دوامه يدل على علة بذلك العضو لان فضول كل عضو فضلة غذائه الذى يشبه به فاذا دام البول على ... يدل

على ان فضوله كثرت حتى غلبت على فضول باقى الاعضاء وكثرة فضوله يكون لضعفه فيدل على علة فيه

وقال جالينوس البول الذى يشبه لون عضو اذا دام كان ذلك العضو على ذوبانه وقال بعض الاطباء

اذا كان فى اسفل القارورة شئ شبيه بغيم او دخان طال المرض لان هذا انما يكون من مادة غليظة

تخالطها رياح تفرقها اذ لو لم تكن غليظة لما كانت فى اسفل القارورة ولو لم تكن مع رياح لما كانت تشبه الغيم

وانما يكون كذلك اذا قصرت الطبيعة عن تحليل تلك الرياح وجميع ذلك يدل على طول المرض وان كان فى جميع

المرض انذر بموت وفى بعض النسخ وان كان فى جميع البول وهو مناسب لما قال الرازى فى الحاوى انه

اذا كان البول مثل الدخان من اسفله الى رأسه فان صاحبه يموت سريعا وسببه ظاهر لانه يدل على فرط غلظ المادة

وقصور الطبيعة والخام يفارق المدة بالنتن وهو ظاهر لكن هذا التميز لجواز ان يكون لبعض الخام نتن ايضا بل الاولى

فى الفرق بينهما بان اجزاء الخام يكون عسرة الاجتماع لغلظها واجزاء المدة سهلة الاجتماع والبول المختلف الاجزاء فى الصغر

والكبر كلما كانت الاجزاء الكبار فيه اكثر دل على ان عمل الطبيعة فيه انفذ والطبيعة اقدر والمسام اشد انفتاحا

اما كون الطبيعة اقدر والمسام اشد انفتاحا فظاهر لان الشئ الكبير انما ينفذ من منفذ اوسع وبقوة من

من الدافع واما كون عمل الطبيعة فيه انفذ ففيه بحث اذ الظاهر ان الاجزاء الصغار يكون عمل الطبيعة فيها اظهر

والبول الذي يرى فيه كالخيوط تختلط بعضها ببعض يدل على انه بيل اثر الجماع وذلك لان مجرى المني يلتقي مجرى البول في راس الذكر فان لم يغسل وبيل عقيبه خالط البول ما بقي منه هناك واستصحبه في جريانه وخرج كالخيط الابيض لكونه ابيض لزج القوام واعلم انه كما يستدل من البول بلونه وبحدته وقوامه كذا يستدل منهما معا والشيخ لم يتعرضه واقسامه اربعة وخمسون وذلك لان اصول الوان البول على ما عرفت خمسة الاصفر والاحمر والاخضر والاسود والابيض والاصفر ينقسم الى ستة اقسام التبني والاترجي والاشقر والنارنجي والناري والزعفراني والاحمر الى اربعة اقسام الاصهب والوردي والاحمر القاني والاحمر الاقتم والاخضر الى خمسة الفستقي والكراثي والزنجاري والاسمانجوني والنيلجي والاسود قسم واحد والبيض لا صنافه اسماء خاصة والابيض يقال على المشف وعلى الحقيقي وهذه ثمانية عشر صنفا وكل واحد منها لا يخلو قوامه من ان يكون رقيقا او غليظا او معتدلا ومضروب الثمانية عشر في الثلثة يكون اربعة وخمسين ولعل لكل منها حكم مفرد وهو تفرقة فلا نطول الكتاب بذكره **قال** رح الفصل الرابع في دلائل رائحة البول **اقول** قال الاطباء لم يربول مريض قط يوافق رائحته بول الاصحاء ومرادهم بالمريض ههنا من نظر في بوله ويستدل به على احواله في المرض لا اي مرض كان من زيادة العدد والمقدار وغير ذلك مما لا دلالة للبول على احواله واسند والحكم بذلك الى الاستقراء اذ لا امتناع في توافق رائحتيهما وخصصوه بالرائحة دون القوام واللون اذ كثيرا ما يكونان متوافقين في اللون والقوام **فان قلت** لم كان الامر كذلك والفاعل في النضج القوى الطبيعية بوساطة الحرارة الغريزية وهي بعينها هي الفاعلة في الحالين ويلزم من ذلك مشابهة البولين في اللون والقوام والرائحة ايضا عند حصول النضج **قلت** لان الرائحة يدركها كل احد بخلاف اللون والقوام فانهما لما لم يكونا مدركين على ما يجب الا للحذاق من الاطباء حكموا فيهما بالتفاوت جزما دون اللون والقوام ولما لم يكن الحكم بذلك مستندا الى برهان قال الشيخ قالوا كذلك ولم يجزم به ثم ذكر احكامه بحسب الرائحة وعدها بقوله ونقول ان كان البول لا رائحة له البتة دل على برد مزاج وفجاجة مفرطة وهو ظاهر لان الحرارة توجب التبخير وذلك يستلزم للرائحة وحيث عدمت فيدل لا محالة على البرد والفجاجة وربما دل في الامراض الحادة على موت الغريزة ويدل على سقوط القوة واعراض الطبيعة عن مقاومة المرض وانما قال ربما لانه لا يدل عليه مطلقا بل ان كان عقيب بول شديد النتن وعوض ذلك بغتة ولم يعقبه راحة وان كانت له رائحة وهي منتنة

فان كان هناك دلائل النضج كان سببه جرب وقروح في آلات البول وفي غير النضج كان سببه جربا

وقروحا وهو اولى ظاهر ويستدل عليه اي على السبب المذكور الذي هو الجرب والقروح او على كل واحد

من الجرب والقروح بعلامات ذلك كما يستدل بخروج النخالة على جرب المثانة فان لم يكن له نضج جاز ان يكون

من ذلك اي من جرب آلات البول وقروحها وجاز ان يكون للعفونة والفرق بينهما بان الكائن عن

القروح يكون معه قيح وقشور ويكون معه وجع في العضو المتقرح بخلاف الكائن عن العفونة واذا كان

ذلك اي النتن في الامراض الحادة ولم يكن بسبب اعضاء البول من الجرب والقروح فهو دليل ردي

لدلالته على تمكن العفونة والكائن النتن الى الحموضة دل على ان العفونة هي في اخلاط باردة الجوهر كالبلغم

والسوداء استولى عليها حرارة غريبة واخذت في تعفينها واما ان كانت العلة حارة بان كان مرضا ماديا

حارا فهو دليل الموت لانه يدل على موت الحرارة الغريزية واستيلاء برد بالطبع اي كما في الطبيعة لانطفاء

...تهامع ... دالالم يكن هناك عفونة والرائحة الضاربة الى الحلاوة تدل على غلبة الدم وهو ظاهر

لان ما هو حلو جدا في البدن هو الدم والمنتنة شديدا صفراوية اي الرائحة النتنة نتنا شديدا يكون من غلبة

الصفراء لانها بحدتها وزيادة حرارتها تقتضي ذلك والمنتنة الى الحموضة سوداوية اي يكون من غلبة السوداء

لانها لكونها باردة يكون النتن مائلا الى الحموضة والبول المنتن الرائحة اذا دام بالاصحاء دل على حميات

تحدث من العفونة اذ حرارة العفونة لابدان يلزمها حدوث الحمى او على اخلاط عفونة ... فيهم ان قوت

القوة ويدل عليه وجود الخفة اثره وفي الامراض الحادة اذا فارق البول نتن كان يلزمه فيها وزال

اي ذلك النتن عنه وكان ذلك لزوال دفعة ولم يعقب راحة فهو علامة سقوط القوى اذ لو كان

ذلك من القوة واصلاحها لكان بالتدريج وحصل عقيبه راحة **وضبط اقسامه** ... الرائحة

هو انه اما ان يكون عديم الرائحة اولا والاول قسمان لان عدم الرائحة اما ان يكون عقيب رائحة

منتنة اولا والثاني اما ان يكون تلك الرائحة طبيعية اولا والاول قسم والثاني اما ان يكون شديدة النتن

اولا والاول قسمان لانه اما ان يكون في حال الصحة او في المرض والثاني اما ان يكون حامضة اولا والاول

قسم والثاني اما ان يكون مائلة الى الحلاوة او لا فيصير الاقسام ثمانية وقد اشار الشيخ الى اكثرها **قال**

الفصل الخامس في الدلائل الماخوذة من الزبد **اقول** السبب في حصول الزبد اختلاط رطوبة

سيالة بجسم لطيف شانه التصعد اذا اختلطا بحيث لا يمكن انفصال احدهما عن الآخر وذلك الجسم

الفصل الخامس في الدلائل الماخوذة من الزبد

الجسم فقد يكون هواء وقد يكون ريحا وقد يكون جسما شبيها بها اما اذا كان هواء فكما يكون في الماء المنسكب من موضع
عال او المتحرك حركة عنيفة بارتفاع او انخفاض كما في الموج اذ على التقديرين يلتف بالهواء ويشتد اختلاط احدهما
بالآخر ويحدث الزبد وكما في المصروع فانه يكون من الرطوبات السائلة من دماغه والهواء الخارج بالنفس وكما في
العصارات عند الغليان فانه يكون من رطوبة فيها وهوائية تكون من الحرارة وكما في غليان القدر واما اذا كان
ريحا فكما يكون في البراز الرقيق الذي يكون معه قرقرة واما اذا كان جسما شبيها بالهواء والريح فكما في زبد المخنوق
فانه يكون من اختلاط رطوبات ذاته من جرم الرئة بالروح المخنوق من احتباس النفس وزبد البول يحدث
على ما قال الشيخ من الرطوبات ومن الريح المنزرقة اي المندفعة في القارورة مع زرق البول اي مع ثقله
لان الزرق يجيء بمعنى الذرق وهو فضلة الطائر والمعنى انه يحدث من رطوبة وريح يندفع في القارورة
مع ثقل البول اذا ترجعت وفي بعض النسخ انه يحدث من الرطوبة ومن الريح المجتمعة في القارورة مع زرق
البول وهو صحيح ايضا لان المجتمعة بمعنى الذي تجتمع وفي بعضها انه يحدث من الرطوبة ومن الريح المنزرقة
في الماء مع زرق البول ولا تكرار فيه لان البول شئ آخر فالنسخ كلها متقاربة صحيحة لكن بقي الكلام في قوله
والريح الخارجة مع البول في جوهر البول معونة لا محالة فان قلنا معونتها في جوهر البول حقيقة فلا يناسب
المقام بل لا يستقيم اذ لا معونة لها في حقيقته وان قلنا لها معونة في كثرتها او في حصولها فلا يناسب
ما تقدم فالحق ان المراد منه هو ان الزبد من الرطوبة والريح المذكورة وان فرضنا انه لا يحدث منهما
بل من الرطوبة والهواء المحصورة في القارورة مثل ما يحصل من الماء المنسكبة في الاناء من موضع عال
فلا خفاء في ان لها معونة في حدوثه منهما وخصوصا اذا كان الريح غالبة في الماء او في البدن على ما في
بعض النسخ كما يعرض في بول اصحاب التمدد من النفاخات الكثيرة تكون مائية بولهم مخالطة للبلغم كثير
فيكون غليظة لزجة يعسر على الريح خرقها فتكثر النفاخات فيه وقال الاستاذ معنى قوله الزبد يحدث
من الرطوبة ومن الريح المنزرقة في القارورة مع زرق البول انه يحدث من مخالطة الرطوبة بالريح
الخارجة مع البول فحذف لفظ زرق من المتن ورد النسخة الثانية بان الريح لا يجتمع مع زرق
البول بل ينزرق معه فيها ويجتمع بعد الانزراق والثالثة في الماء باشتماله على التكرار لان الماء
هو البول وحمل قوله والريح الخارجة منه مع البول في جوهر البول معونة لا محالة على ان المعونة
يكون في كثرة الزبد وهذا يقتضي ان يكون المنزرقة غير هذه وفي الحواشي العراقية ان معنى قوله والزبد يحدث

من الرطوبة ومن الريح المنزرقة في القارورة مع زرق البول ان الزبد هو الرطوبة المنزرقة بالريح وهو على ما ترى
ولم يتعرض القرشي لمعنى هذا القول لكن حمل المعونة على المعونة في خروج البول لانه قال المراد بجوهر البول ههنا حقيقة
البول من حيث هو بول لا من حيث هو رطوبة او فضلة او غير ذلك بل من حيث انه سيال اي ينفذ في سبيل
البول وبيان هذه المعونة هو ان مجرى البول لا يمكن ان يكون منفتحا دائما وذلك لانه انما يكون كذلك اذا كان
سلبا ولو كان كذلك لما حسن تصال برا ذا لم يمكن ان يكون منفتحا دائما فاذا انطبق بعضه على بعض وانسد فدفعته
الريح الخارجة مع البول فاتسع وانفتح وخرج البول وانت تعلم ان الكلام ليس في معونة الريح لخروج البول وقال
المسيحي المراد بالبول في قوله زرق البول المائية وما يخالطها من جوهر الاخلاط والثقل والريح متى خرجت مع هذا الجوهر
احدثت الزبد وهو مناسب لما قلنا من حمل الزرق على الثقل لكنه لم يتعرض لقوله للريح الخارجة مع البول الخ
والكلام فيه **قوله** والزبد اشارة الى حكامة اي الزبد يدل على احوال البدن بلونه كما يدل سواده وشقرته على البرقان فان سواده يدل على البرقان
الاسود وشقرته على الاصفر والمراد بكون الزبد اسود انه بسبب تراكمه وتكاثفه يميل اليه مع انه بعيد جدا ان يحصل
فيه تكاثف يدرك بسببه سواده كيف والريح تقتضي التمدد والانبساط ومعها لا يبقى التكاثف وحمل المسيحي البرقان
على الاسود وقال ان هذا المرض لما كانت المادة الموجبة له صفراوية متوفرة المقدار تراكم بعضها من بعض
ومال لونها الى السواد ولا شك ان الزبد يتولد من لطيفها ومن الجوهر الريحي وبطبعها لونه لونها فلذلك قال
يميل الى السواد بالصفرة فليس بشيء لان البحث في سواد الزبد على تقدير كون المادة سوداوية فكيف
اذا كانت صفراوية فان قلت كيف يمكن ان تتولد الرياح الموجبة للزبد فيمن به برقان اصفر والمادة الموجبة له
محللة للرياح قلت ان المادة اكثر ما يكون فيه في العروق لا في المعدة والامعاء فتصعد ابخرتها اليها وليس
يأتي فيها الهضم حق ... ان يكثر النفخ ويمكن ان يتولد من استعمال ... كما ... والبزور
هذا دلالته من جهة لونه وقد يدل بصغره وكبره فان صغره يدل على ان المادة ليست غليظة لزجة وكبره على انها غليظة
لزجة اذ يعسر على الريح خرقها وقد يدل بقلته وكثرته فان قلته يدل على عدم لزوجة المادة وقلة الريح وكثرته على
لزوجتها وكثرة الريح وهو ظاهر ويدل ايضا ببطوء انفقائه وسرعته فانه ان انفقأ بطيئا اي لا يتشقق بل يبقى زمانا
طويلا دل على لزوجة المادة ايضا وعسر خرقها ولذلك تدل الفقاقيع الباقية في علل الكلى على طول المرض لدلالته
على الرياح اللزجة وفي بعض النسخ والحبب الباقية في علل الكلى اي القطع الكبير من الزبد وهذا يوافق قول
ابقراط في الفصول من كان فوق بوله حبب دل على ان علته في الكلى وانذر بطوله ... لانه اذا اشتد

حدث القيء ولم يكن ذلك لتناول ما يولد الرياح الغليظة ولعلة في الكلى لان القيء انما يكون من مادة لزجة وريح غليظة جدا حتى يمكن ان يجتمع منها مقدار كثير لا يتحلل ولا يمكن ذلك من عضو اعلى من الكلى والا كانت تنقسم في طول المسافة الى اجزاء كثيرة ولم يكن منها عيب ولا ايضا من عضو تحت الكلى لان ما تحتها ما رد لا يصلح لتولد الرياح **قوله** وبالجملة الخلط اللزج في علل الكلى ردي وذلك لعسر تحلله لان جرم الكلى غليظ ووصول الادوية اليها انما يكون من بعد ان تضعف قوتها وذلك يوجب طول امراضها وكان المناسب ان يقول والريح اللزجة في علل الكلى ردي ليناسب ما تقدم ولما بعده ايضا وهو قوله ويدل على اخلاط ردية وبردوفي بعض النسخ ويدل عليه يعيب الموضوفة وهو اولى اذ به يحصل المناسبة بوجه **قال** رح الفصل السادس في دلائل انواع الرسوب **اقول** لما كان الرسوب بحسب العرف اسما لكل ما يرسب اي يثبت ويستقر من الاجزاء الارضية تحت المائعات وبحسب المتعارف الطبي اعم من ذلك اشار الشيخ قبل الشروع في اصنافه ودلائله الى ذلك بقوله نقول اولا ان اصطلاح الاطباء في استعمال لفظ الرسوب والثقل قد زال عن المجرى المتعارف وذلك لانهم يقولون رسوب وثقل لا لما يرسب فقط بل لكل جوهر اغلظ قواما من المائية متميزا عنها وان تعلق بها في وسط القارورة او طفا فقوله جرم كالجنس وقوله اغلظ قواما من المائية اي التي يتكلم فيها واما مائية البول احتراز من الريح والزبد وقوله متميز عنها اي تميزا يكون في الحس احترازا عما يكون مخالطا للبول غير الرسوب الريح والزبد مما لا يقوى الحس على تميزه ولا يرد الاجزاء الارضية التي في الماء الكدر او العجين المخلوط بالماء سواء رسبت او تعلقت لان المراد لكل جرم جرم يخرج مع البول ولم يذكره للعلم به وقال القرشي المراد كل جرم يكون جزءا من البول وليس على ما ينبغي لان الرسوب ليس جزءا منه والا لم يوجد البول بدونه نعم لو ذكر بدل جرم جسم ولم يذكر لفظة كل لكان اولى اما الاول فلان الجسم اخص وكان جنسا اقرب واما الثاني فلان لفظ كل للسور الكلي والحد لبيان الحقيقة ويمكن ان يقال انما لم يراع ذلك لانه لا يريد تحديده بل المراد ان كل ما شانه ذلك يقال له الرسوب **قوله** فنقول هذا شروع في دلائله اي فاذا عرفت فنقول ان الرسوب قد يستدل منه من وجوه سبعة من جوهره ومن كميته ومن كيفيته ومن وضع اجزائه ومن مكانه ومن زمانه ومن كيفية مخالطته لا يقال انه يتكلم في لونه وملمسه وقوامه وشكله ورائحته وهي خارجة من قوله لان المراد بجوهره ما يعم جميع ذلك الاول الاستدلال من جوهره وذلك انما يمكن اذا عرف الطبيعي منه من غير الطبيعي **اعلم** ان الرسوب اما ان يكون من فضول الهضم او من فضول الاخلاط المندفعة بعد النضج او لا يكون منهما والاول هو الطبيعي سواء كان كامل النضج وهو المحمود منه او لا يكون كذلك وهو غير المحمود منه والثاني غير الطبيعي سواء كان من هذه الفضول

لكنه لم ينضج او لا يكون كذلك كالكائن من جرم الاعضاء مثل النخالة والصفائح وغير ذلك والشيخ ذكر للطبعي صفات

منها ان يكون ابيض لان الفاعل فى النضج هو الهاضمة والقوة المغيرة وفعلها التشبيه بالاعضاء واكثر الاعضاء

لونها ابيض وخصوصا ان البول يندفع من طريق العروق الى المثانة فيتكل فيها والعروق كلها ابيض وكذا المثانة

ومنها ان يكون رسوبا لانه يجب ان يكون شبيها بالاعضاء فى جواهرها وجوهر الاعضاء شانه الرسوب فى المثانة

وما كان طافيا او متعلقا لم يكن مشابهة لجوهر الاعضاء قائمة ومنها ان يكون متصل الاجزاء لا متشتتة يكون

رياح يمنع اتصال بعض اجزائه ببعض وهى دال على الفجاجة ومنها يجب ان يكون متشابه الاجزاء ومستويها لانه انما يكون

مختلف الاجزاء اذا كان بعض اجزائه عاصيا على النضج ومنها انه يجب ان يكون كل واحد منها مستديرة الشكل لان الشكل

البسيط للجسمات هو الكروية ولان الفاعل فى كل منها والقبول واحد وى متشابهة فلزم ان يكون لكل منها ما للاخر والا لزم

الترجيح من غير مرجح وانما قلنا ان تشكل كل منها كذلك اذ شكل المجموع يكون مخروطيا قاعدته فى اسفل القارورة ورأسه الى

اعلاها كحال التراب اذا صب على الارض ومنها ان يكون املس مستويا وهو ظاهر لان شان النضج ان يفيد ذلك ومنها

ان يكون لطيفا شبيها برسوب الورد لان حدوثه انما يكون من الحرارة ومن شانها ايجاب الخفة هذه صفات ذكرها الشيخ وهى

للرسوب الطبيعى اذا كان على افضل احواله واما ما هو من الطبعى ليس كذلك فقد تخلف عنه بعضها وقد يذكر له صفات اخر

منها ان يكون شفافا ومنها ان يكون سريع التشتت اذا حرك بطئ الزوال اذا سكن ومنها ان يكون مقداره

مناسبا للسن والمزاج والسحنة وحال المريض ومنها ان يكون مع اعدل احوال البول بان يكون البول اترجيا متوسطا

بين الرقيق والغليظ وعلى مقدار المشروب غير مفرط النتن ولا عديم الرائحة **قوله** ونسبته دلالته اى نسبة دلالة الرسوب الطبعى المحمود

على نضج المادة فى البدن كله كنسبة دلالة المدة البيضاء الملساء المتشابهة القوام على نضج الورم فكما ان المدة

المذكورة تدل على نضج الورم كذلك الرسوب الطبعى المحمود يدل على نضج المادة فى جميع البدن وذلك لان المنفصل

من كل واحد منهما بعض ما فيه لكن لا يلزم ان يكون المنفصل من كل واحد منهما مثل الباقى فى النضج بل لا بد ان يكون

المنفصل اكثر نضجا والا لما تعين للانفصال **قوله** لكن المدة كثيفة وهذه اى الاجزاء الرسوبية لطيفة يريد به انهما

وان اشتركتا فى الدلالة على النضج الا انهما يفترقان فى ان المدة كثيفة والاجزاء الرسوبية لطيفة لما عرفت

قوله والرسوب الثفل اى وجود الرسوب فى البول دليل جيد لانه انما يكون لدفع الطبيعة للفضول ولا شك

ان ذلك جيد وان فاته الصبغ والاستواء اى وان لم يكن لونه ولا وضع اجزائه على ما ينبغى وهذا ليس على الاطلاق

لان الرسوب لو كان من جوهر الاعضاء لم يكن دليلا جيدا بل هو دليل جيد اذا كان طبيعيا وان لم يكن كامل النضج اذ

اذ هي بمنزلة النضج والاستواء وقد اختلف في ان الاستواء ادل على النضج او اللون والقدماء على الاول والمتاخرون كلهم يذكرونه
على الثاني واختار الشيخ مذهب القدماء واستدل عليه بان المستوي الذي ليس كذلك لا يبعض على ما ينبغي ان يكون ما عليه
الماء مستجمع اي في تمداد به على الخير من بعض الخثر الذي ليس بمستو الا انه لا دلالة الخثورة على عدم النضج اقوى ... زاله
الاحمر عليه لانه لون قريب من لون البول يعني دال على النضج الابدي **قوله** اكثر الرسوب على لون البول ليس كلاما اصلا
بل من جهة ولبلاده هو ان دلالة اللون على النضج كيف يكون مثل دلالة الاستواء والحال ان اكثر الرسوب يكون على لون
البول لان المائية ... التي لا اصل من لونها تتعاد وما يجانسها من المواد ولون الرقيق منها كلون كثيفها
فيكون اكثر الرسوب في لونه تابعا للون البول بخلاف الاستواء وانما قال اكثر لان الطبيعي الكامل النضج منه
يكون لونه ابيض على ما عرفت ولذلك قال على ما في اصح النسخ واجوده ما يخالف الابيض هو الاحمر لانه يكون من غلبة الدم
وهو اسلم الاخلاط وفي اكثر النسخ واجوده ما يخالفه او ما يخالفه اي يخالف لون البول الابيض ثم الاحمر وهو صحيح ايضا
على ما لا يخفى ثم الاصفر لانه يكون من غلبة الصفراء ... الاحتياج في انضاجها الى ان طبخ ثم الزنجي لانه يكون
من الصفراء المحترقة وهي اقبل للنضج واسلم من السوداء المحترقة وهي ... من العدسي لانه يكون من السوداء ...
... الكلام ... تمت قال الاستواء ليس ... بدلالة اكثر الرسوب ... لون الطبيعي ان اكثر ما ... الرسوب
يكون على لون البول ... لون ... يكون على ...
لا يكون محسوسا ... الكائن ... قد كان الرسوب ...
والرقة ... الرسوب ... لون البول
وانما كان ... هو الاكثر لان ... من المواد الرسوب ... اللون لبول ... بسبب ...
... من الفضول واذا كان ... الكثير ... الباقي وانما نظر من ذلك الى الاول وهو الذي يخالف
البول في لونه قال **قال** ... في مصطلح الاطباء انما يطلق على ما كان متميزا من بياض
في الحس ... الحس لا يدرك ... **قلت** ... لكن المراد ...
ليس ما هو مصطلح الاطباء بل ما هو المفهوم الذي يتعارف عند الجمهور ... حقيقة او مجازا
بعد تسمية للشيء باسم ما يؤول اليه مجازا ثم قال والصحيح هو الاول لانه لما قال ان اكثر الرسوب على
لون البول ... الاقل لا يكون ... على لونه يكون مخالفا ...
رسوب مخالف لونه لون البول ... ان ... في غاية البعد اخراج الكلام ... ايضا

عما كان الشيخ بصدده لانه فى بيان ترجيح قول الاقدمين ولذلك قال ولا يلتفت الى ما يقوله الآخرون وهو
ان اللون ادل على النضج فان البياض قد يكون للنضج والاستواء ليس للنضج **قوله** ومن البياض ما يكون
عن مخالطة الريح مخالطة شديدة بيان للمقدمة الاولى ولو قال اذ من البياض لكان اظهر فى ذلك ولم يذهب
القرشى والمسيحى الا ان هذا الكلام من حقه ان يكون متصلا بقوله اصلح من الابيض الخشن ويشبه ان يكون ما بينهما
وقع سهوا من الناسخ الاول بان يكون قد كان مخرجا على حاشية المسودة فكتبه الناسخ فى غير موضعه **والعلم** ان
قوله والاستواء لا يكون الا للنضج ليس على الاطلاق بل فى الرسوب المحمود فان الرسوب الردى يجوز ان يكون
مستويا اما بالقوة لسبب المحرق او المجمد وح لا يكون الاستواء ايضا اصلح من التشتت ولذلك قال واما الرسوب الردى
المذموم وهو الذى يأتى ذكره فتشتته خير من استوائه وذلك لان كل حالة يدل فى الرسوب المحمود على قوة فعل الطبيعة
فاما فى المذموم يدل على قوة السبب الخارج عن الطبيعة كالاستواء ههنا فانه اما لفرط الحرارة او لفرط البرودة
والتشتت لمخالطة اجزاء ريحية له ولا شك ان هذا اسهل **قوله** واما الرسوب الجيد الذى كلا منافيه فقد يشبه
المدة او الخام الرقيقين وذلك لان لون كل واحد منها ابيض وهو ظاهر وكل منها يرسب فى قعر القارورة
اما الرسوب الجيد فلما عرفت واما المدة والخام فلثقلهما لغلظ جوهرها ولكن المدة يخالفه اى الرسوب الجيد بان تكون فانها
تكون منتنة الرائحة دونه لان الفاعل فيه الحرارة الغريزية وفيها الغريبة والخام يخالفه باندماج اجزائه بخلاف
اجزاء الرسوب الجيد فانها لاستيلاء النضج عليها لا يندمج بعضها الى بعض ويعرف بخضخضة القارورة فانها اذا خضخضت
وتفرق الثفل بسهولة فهو رسوب جيد والا فهو خام وهو اى الرسوب الجيد يخالفهما باللطافة والخفة لانهما غليظان
ثقيلان بالنسبة اليه والفرق بين الخام والمدة ان الخام لا يكون منتن الرائحة واذا حرك فى القارورة
كانت اجزاؤه متصلا بعضها ببعض وهذا الرسوب اى الدال على النضج وهو الذى يكون من فضول
الاخلاط لا ما يكون من فضول الهضم انه لا يدل على النضج بل على الهضم انما يطلب فى الامراض الى المادية
لا الساذجة كالدق فانه لا يطلب فيها هذا الرسوب ولا يطلب فى حال الصحة وذلك لان المريض اى
بالمرض المادى فلا يشك فى صاحبه مواد ردية فى بدنه وفى عروقه فاذا لم ينضج دل على الفساد واما الصحيح
فليس يجب دائما ان يكون فى عروقه خلط ينتقص بالنضج بل الاولى ان يدل ذلك اى الرسوب فيهم على فضول تفضيل
فيهم عن الغذاء عديمة الهضم وفى بعض النسخ عديمة النضج والاولى اولى لان النضج يطلق على فعل القوة فى المواد الفاسدة
والهضم على فعلها فى غير الضارة ومثل هذه ليس يجب ان يوجد ايضا فى ابدان الاصحاء دائما بل

بل قد لا يوجد لقوة القوى وقوة الحرارة فلا ينفصل عن الغذاء فضلة وقد يوجد فيندفع مع المائية فتجري الى المثانة

ويظهر في البول ثفل وهو الآخر ولذلك قال ثم ينفصل فيصل رسوب البول نضيجا او لم ينضج وفي بعض النسخ

نضيجا او غير نضيج اي لا يشترط ان يكون الرسوب في حال الصحة نضيجا اذ ربما يكون من فضلة الهضم الثاني الذي هو

غير نضيج نضجا تاما بحيث يبيض لان البياض انما يكون بالقوة الحرارية ويتمكنها من الاحالة الى لونه فيها

وربما لا يكون هي ايضا قوية بحيث تتمكن من الاحالة فيبقى على ما كانت في الهضم الثاني والاقتصاف يقل

انفصال الرسوب في حال الصحة لقلة الدم والرطوبات في ابدانهم خصوصا المرودين كذا في النسخ وهو لعلها

او لى اي المحاذين المباشرين للرياضات واصحاب الصناعات المتعبة فان اصحابهم يكون اكثر ذلك بعد

ما تحلل من ابدانهم بسبب الرياضة والتعب وانما قيد انفعال الرسوب لانه يكون اقل انفصالا من اسفل المبال فانه انما يكثر

هذا الرسوب اي النضيج الابيض في ابوال السمان المتدعين اي المترفهين لقلة تحللاتهم ثم لذلك ايضا اي لاجل

ان الرسوب الابيض يقل في القضاف فيكثر في السمان ما يتوقع في ابوال المرضى القضاف من الرسوب

اي الابيض ما يتوقع في ابوال المرضى السمان فان اولئك كثيرا ما يقلع امراضهم ولم ير منه شيئا لعدم ما يوجب

وكثيرا ما لا يبلغ الرسوب في ابدانهم (ابدانهم) الى ان يسفل لان المستفل يكون لغلظ الموجب للثقل ورسوبهم ان وجد لا يكون

غليظا بل ربما كان منه شيء يسير معلق او متعلق **واعلم** ان هذا الحكم بقلة الرسوب في القضاف

لا يصح على الاطلاق لان من يكون قضافته بسبب حدة وحرارة الكبد يكون فضلاته كثيرة لكراهة اعضائه

ان يغتذي به فيبقى مخزونا في العروق فيكثر الرسوب ولذلك يكون بعض القضاف اقوى في الجماع من اللحم

لان مادة المني الدم وهو كثير في عروقه وليس كما يبال كل بول فانه يرسب اي ليس كل بول يرسب في الحال

ولا البول النضيج جدا بل يجب ان يصبر عليه قليلا ليمكن له ان يخرق المائية ويجد **قال** رح واما الرسوب الغير الطبيعي

اقول المشهور ان الرسوب الغير الطبيعي **اربعة عشر قسما** الخراطي وهو منسوب الى الخراطة وهي القشر الذي يقشر عن سطوح

الاجسام وهو اما صفائحي لم يذكره الشيخ او الا لكنه مراد لانه يذكره عند بيان حكمه واما نخالي واما كرسني اي شبيه بالكرسنة

وهي حب في عظم العدس مضلع قريب الى الاستدارة لونه ما بين الغبرة الى الصفرة واما جشيشي اي شبيه بالجشيش وهو

على ما قيل جلال السويق وفي بعض النسخ حشيشي بالسين الغير المعجمة وقال ابن التلميذ الصحيح هو الجشيشي وهو الطاء به لانه يقال

جششت الشيء جشا اي دققته وكسرته والسويق جشيش وهذا مناسب لما قيل من ان الجشيش جلال السويق ولا انه

يقال له السويق ايضا واما الشبيه بالزيت الاحمر والمشبع اي والزيت المشبع صفرة

وهذه اقسام خمسة للخراطى والتسعة الباقية اللحمى والدسمى والمدى والمخاطى والشبيه بقطع الخمير المنقوع والدودى العلقى بلا عاطف والشعرى والرملى الحصوى بلا عاطف ايضا والرمادى والحصر استقرائى وقد يقال الرسوب اما ان يكون مما تناول قبل صيرورته خلطا او لا يكون كذلك والاول كالرسوب الذى يكون من الاطعمة والفواكه كالقطع التى ترى فى البول من اكل التفاح والسفرجل او من اكل اللبن والجبن ولم يذكره الشيخ اما لان صفاته تعسر ضبطها واما لانه لا يستدل به على حال من الصحة والمرض فيكون ذكره خارجا من المقصود لغوا والثانى اما ان يكون من الاعضاء او من الرطوبات اذ لا شئ فى البدن مما يمكن ان يكون الرسوب منه غيرهما والكائن من الاعضاء اما ان يكون من الاعضاء الاصلية فقط وهو الخراطى باقسامه او من الاعضاء التى ليست باصلية فقط وهو الدسمى او مما يحملها وهو اللحمى والكائن من الرطوبات اما ان يكون من الرطوبات الاولى والثانية او لا يكون والثانى قسم وهو المدى والاول اما ان يكون باقيا على خلطيته او لا والاول اما ان يكون شديد الغلظ جدا وهو الشبيه بقطع الخمير المنقوع او لا يكون كذلك وهو المخاطى والثانى وهو ما يكون باقيا على خلطيته فاما ان يكون لينا او صلبا والثانى هو العلقى والاول اما ان يكون قد استحال الى مشابهة الاعضاء وهو الشعرى او لا فاما ان يكون قد بلغ فى الصلابة الى حد الحجر وهو الرملى او لا وهو الرمادى **قوله** والخراطى شروع فى بيان احكام كل منها ووصف الخراطى بالقشورى لا بالاحتراز عما ليس بقشورى منه كالكرسنى على ما قال الاستاذ لانه قشورى ايضا بل لتنبيه على انه يقال له القشورى ايضا لان الخراطة هى القشر على ما مر آنفا فمنه اى من الخراطى صفائح كبار الاجزاء بيض وحمر وفى بعض النسخ والخراطى القشورى الذى فيه صفائح كبار الاجزاء حمر وبيض وعلى هذا يجوز ان يكون ذكر القشورى للاحتراز عما لا يظهر القشورية فيه ويدل هذا فى اكثر الامر على انفصالها من اعضاء قريبة من منفصل البول اى من موضع انفصاله وهى اعضاء البول وذلك لان الاجزاء البيض والحمر فى غالب الامر لا يكون من الاعضاء البعيدة والا تغيرت لطول المسافة بما يخالطها من مواد البدن الى الكمودة والدكنة واعضاء البول ليست بالكبد او اكمد فيكون ما هو الابيض منها من المثانة ويحصل بسبب قروح فيها او جرب او تأكل لان العروق وان كانت بيض اللون لكن جرمها لا يمكن ان ينفصل منها صفائح كبار والاحمر اللحمى من الكلى يحصل بالاسباب المذكورة ايضا وانما قيد الاحمر باللحمى احترازا عما لا يكون شبيها اى فى شدة اتصاله ولونه باللحم كالكائن من الكبد او الدم المحترق فيها وقد يكون من الصفائح ما هو كمد اللون او ادكن او شبيه بفلوس السمك وهذا يكون من اعضاء بعيدة من اعضاء البول لما عرفت وهو ردى جدا ارد امن جميع الرسوب التى يأتى ذكره ويدل على انجراد صفائح تلك الاعضاء اما

اما دلالته على انجراد صفائحها فظاهر واما كونه ارداء من الجميع فلانه من الاعضاء الاصلية البعيدة وبعيد المسافة من اوعية البول فيكون من اسباب قوية واما الجنسان الآخران اى الاحمر والابيض من الصفائحى فكثيرا ما لا يضران البتة بل ربما نقيا المثانة قال الاستاذ فى هذا الكلام نظر من وجهين احدهما انه ان اراد بكونهما ينقيان المثانة من القشور المجتمعة فيها فلذلك الصفائح المنفصلة فى باقى الاعضاء وعلى هذا فلا يكون لهذا مزية على غيره فى الجودة والفضيلة وان اراد انهما ينقيانها من الجرب او القروح او التآكل فهذا لا يصح فان انفصال القشور المنفصلة من القرحة لا يصلح لتنقيتها ولو صلح لذلك لصلح انفصال الصفائح الاخر لتنقية الاعضاء المنفصلة منها وليس كذلك بل المنقى لها ما يستعمل من الادوية المنقية وثانيهما انه ان كان انفصال هذه الصفائح يوجب نقاء المثانة فانما يفعل ذلك البعض فيها فان الحمر انما ينفصل من الكلية فلا يكون منقية للمثانة بل للكلية وليس على ما ينبغى اما الاول فلانه ان اراد الاول فلا يلزم من كون الصفائح البيض والحمر المجتمعة فى المثانة منقية للمثانة اذا خرجت منها بالبول ان يكون كلما ينفصل من عضو منقيا له وان اراد الثانى فلا نم ان انفصال القشور من القرحة لا يصلح لتنقيتها بوجه لانه ربما يكون منقية الصفائح المنفصلة منها فينقى بنفضها لها ولذلك قال الشيخ ربما نقيا وكونهما منقية لها فى بعض الاوقات لا يقتضى ان لا يكون لغيرها وكون الادوية منقية لا ينافى كون الصفائح ايضا منقية باعتبار خروجها منها واما الثانى فلان تخصيص المثانة بتنقيتها لها والسكوت عن الكلية انما كان لانهما يجتمعان فيها والعلم بان حكم الكلية كذلك وقد حكى بعضهم اى بعض الاطباء ان رجلا سقى الذراريح فبال قشورا بيضاء كالعرق وكانت اذا حلت فى الماء انحلت وصبغت صبغا احمر فبرأ وعاش المراد ببعضهم هو محمد بن زكريا فانه قال فى الحاوى وقد رأيت الصفائح فى مثال عرق ابيض بل منها شئ كثير قدر الكف فلم يشك انه لحم اسود وكانت حكة فى المثانة وبيانات فبرأ ورأيت هذه الصفائح تذوب وتحمر البول اذا ذابت وصاحبها قد شرب الذراريح هذا كلامه ودلالته على ما حكى الشيخ عنه ظاهر الذراريح جمع الذروح وهى دويبة حمراء منقطة بسواد صغيرة من السموم قال والعرق القشرة الرقيقة التى على باطن البيض تحت القشرة الصلبة وقيل هو القشر الرقيق الذى يوجد داخل القصب عند كسره والمشهور هو الاول ولذلك يسمى عرقى البيض قوله ومن انواع ما يكون قطعا من المذكورين اى الاحمر والابيض والاسود ان تحجر اما منهما فان كان احمر سمى كرسنيا وان لم يكن احمر سمى نخاليا لا يقال المذكور قبيل ثلاثة اجناس الاحمر والابيض والاسود ولكن كان ينبغى ان يقول اقل من المذكورة ليعمها لانا نقول لان تحجر الاحمر والابيض خاصة الثخن مما هو من الاعضاء الغشائية فقد يكون ارق من النخالى والكرسنى وما هو من الاعضاء اللحمية فقد يكون ما ينفصل منها من البعض الثخن قواما من النخالى والكرسنى فلم ينبه الشيخ على ذلك قال يجب ان يقرا المذكورين بكسر الراء الا بالفتح لتكون علامة الا ولم يعرف ان هذا الجمع مخصوص بالفعل والكرسنى اذا كان احمر فقد يكون اجزاء من الكبد محترقة لواسطة استيلاء حرارة غريبة قوية وقد يكون دما محترقا فيها وقد يكون من الكلية ويفرق بينهما بوجهين الاول

ان الكائن من الكلية يكون اشد اتصالا لحميا لان جوهرها ملزز والاحمر اي الكائنين من الكبد والدم المحترق اشبه بالبيس لحمي اي يكون ضعيف الاتصال واقبل للتقتت لان جوهر الكبد بالنسبة الى الكلية متخلخل يمكن نفوذ الكيلوس في جرمها ولا كذلك الكلية لانها منفذ للبول فكان المطلوب من جرمها التلزز والصلابة لئلا ينفذ البول في خللها الثاني انه ان كان شديد القرب من الصفرة فهو من الكلية لا محالة لان الذي من الكبد يضرب الى القتمة ولا يميل الى الصفرة اصلا وقد اشار الى هذا اي في ضربه الى القتمة احيانا الذي عن الكلية وهو عندما يكون شديد الاحتراق واما النخالي فقد يكون عن جرب المثانة وكذا من قروحها وقروح العروق ولم يذكر للعلم بذلك وقد يكون من ذوبان الاعضاء والفرق بينهما انه اذا كان هناك حكة في اصل القضيب ونتن فهو من المثانة وخصوصا اذا سبقه البول المدي فانه يدل لا محالة على انه من المثانة لا من غيرها ولا من الذوبان وخصوصا اذا دل سائر الدلائل على نضج البول فان نضجه يدل على ان الرسوب النخالي من المثانة ومن العروق القريبة بها كالبرابخ لا من غيرها وذلك لان اكثر نضج البول يكون من العروق العالية ومن الكبد والكلى فاذا كان نضيجا يدل على انها صحيحة المزاج لا قلبة بها بل بالمثانة والقلبة بفتح العلة يقال ما به قلبة اي ليس به علة تقلبه من مزاجها وقال القرشي وهو ماخوذ من القلاب وهو داء يأخذ البعير فيشتكي من قلبه فيموت من يومه وان كان اي الرسوب النخالي مع التهاب وضعف قوة وسلامة اعضاء البول وكان اللون الى الكمودة فهو من ذوبان وفي بعض النسخ من ذوبان الاعضاء وفي بعضها من ذوبان الاخلاط وهو خطاء لان النخالي لا يمكن حدوثه من الخلط **قوله** واما السويقي والدشيشي اي الذي هو الدشيشي ولذلك قال فاكثره من احتراق الدم وهو الى الحمرة وقد يكون كثيرا من ذوبان الاعضاء والجراد ما ان كان الى البياض وانما ذكر كثيرا بعد قد ليعلم انه للتحقيق وقد يكون ايضا كالنخالي من المثانة الجربة لكن في الاقل اي يكون الابيض من الاعضاء البعيدة وهي في الاكثر ويكون من القريبة كالمثانة والبرابخ وهذا يكون في الاقل لان المثانة رقيقة الجرم قلما ينفصل منه شيء كنخالة الدشيشي الا اذا انخرقت وهو نادر وانت يمكنك ان تعرف وجه الفرق بينهما اي بين المثاني وبين غيره مما قد سلف اي في النخالي وفي بعض النسخ مما قد علمت وهذا ان كان الى البياض واما ان كان الى السواد وهو المذكور اولا فهو من احتراق الدم وخصوصا في الطحال فان دمه اشد سوادا وقد يكون من الكبد والكلية وقد عرفت الفرق بينهما في الكرسني **قوله** وجميع الرسوب الصفائحي الذي لا يكون من سبب في المثانة والكلية ومجاري البول فانه في الامراض الحادة ردي مهلك ظاهر لانه في الحميات الحادة يدل على قوة الحرارة واشتعالها ولما فرغ من بيان احوال الخراطي باقسامه شرع في بقية الاقسام الغير الطبيعي وقال

وقال قد عرفت من هذه الجملة اى المباحث المذكورة فى احوال الخواطى حال اللحمى **وهو السادس** من الاقسام ويكون من احتراق الدم الكبدى لان ما يكون من غيره يكون شديد السواد ولا يكون لحميا ويكون من الاعضاء اما من الكلية ويكون ذلك اذا كان صحيح اللحمية لشدة اتصال فيه لا يكون فى البدن ذوبان اذ لو كان فى البدن ذوبان لا يتعين ان يكون ذ من الكلية لجواز ان يكون من غيرها من اللحوم واما من الكبد ويكون ضعيف الاتصال اقبل للتفتت ويغرب الى القسمة واكثر الرسوب اللحمى يكون من الكلية اذ الكائن من الكبد او من الدم فى الغالب يكون صغيرا كرسنيا ويكون بعيدا عن اللحمية بسبب قبول ما يتكون منها للتفتت فيصغر اجزاءه فى مسافة الخروج بالبول **قوله** والبول النضيج اشارة الى الفرق بين ما يكون من الكلية وبين ما يكون من الاعضاء التى فوقها من الاوردة وهو ان البول اذا كان نضيجا دل على صحة الاوردة لان النضج فى الغالب انما يحصل فيها وفى الكبد على ما عرفت وعلل الكلية لا تمنع نضجه لان ذلك فوقها **قوله** واما الرسوب الدسمى **وهو السابع** من الاقسام فيدل على ذوبان الشحم والسمين واللحم ايضا وانما يكون ذلك بان يذوب شئ من جرمها ثم يعرض له جمود فينعقد والبلغة اى فى الدلالة على الذوبان الشبيه بماء الذهب على ما فى اكثر النسخ اى الذى يشبه الذهب المحلول فى الصفرة على ما يلوح فى الكتاب الثالث وفى بعض النسخ بماء الدهن اى الماء الذى يكون فى معادن الدهن مثل ما يطفو على النفط وقال منقح القانون ماء الذهب تصحيف والا فما المعنى فيه اتراه يعنى بماء الذهب المذاب المحلول اى يعنى الماء الذى يطفو فيه الذهب المحمى والماء الذى ينبع من معادن الذهب فانه لو قال قائل انه يريد واحدة من هذه او بالحجر بحرا ما لم يعب لان الرسوب الدسمى لا يشبه شيئا منها والصحيح فيما يقع لى انه الشبيه بالدهن اى الزيت فى لونه وقوامه ودسومته ولقائل ان يقول لا نسلم انه لو اراد المعنى الاول لا يصح لما ذكرنا من تصريحه بذلك ويستدل على مبدئه اى مبدأ الذوبان بوجهين الاول من القلة والكثرة فانه ان كان كثيرا فهو من موضع قريب لان ما يكون من بعيد يتفرق فى البدن ولا يخرج منه فى البول الا القليل جدا وان كان فى الاصل كثيرا الثانى من المخالطة والمفارقة فان ما كان من ذلك متميزا فهو من مكان قريب وما كان شديد المخالطة فهو من بعيد واليهما اشار بقوله فانه اذا كان كثيرا متميزا فاحدس انه من ناحية الكلية والذوبان شحمها وان كان اقل وشديد المخالطة فهو من مكان ابعد قال الاستاذ ولى فى تحقيق معنى كون الرسوب مخالطا وتميزا نظر لان الرسوب لا يكون الا متميزا الا ان يعنى بهذا الاختلاط كون الرسوب منبثا فى المائية متفرقا فيها لكن هذا لا يدل على قرب مبدائه او بعده بل على كمال نضج المائية وضعف نضجها فان نضجها اذا كمل رسب الثقل كله ولم يبق منه ما يخالط المائية وان كان مبدأه من قرب مخرج البول وتمكن الثقال بعد تسليم ما ذكر كله ان ذلك انما يكون فى غير الرسوب الدسمى لا فيه **قوله** واذا رايت فى البول قطعة بيضاء مثل حب الرمان اى فى المقدار فذلك من شحم الكلية

لا يقال ان شحم الكلية في خارج جرمها ومجرى البول فيهما من داخل فكيف يمكن نفوذ هذه القطعة من شحمها الى مجرى البول لانها

لا تنفذ جامدة بل اذا ذابت وصارت ذو با لما يلاقيه ودفعته الطبيعة من مسام الكلية الى مجرى البول اذا اندفع الى المثانة بعد ما علا الثقل المكان

بها الذى **وهو الثامن** من الاقسام يدل على قرحة منفجرة اما من ورم او جراحة ويصحبه وهو في الاكثر يكون من قرحة

في آلات البول اذ من شان الطبيعة دفع الثقل الى اقرب المواضع واسهلها خروجا ولذلك قال وخصوصا ان عقبه

البول ولا سيما اذا كان هناك ثقل محمود راسب فانه يدل على ان آلات البول بلا شك اى الكلية وما تحتها المعروفت ان

الثقل المحمود انما يكون في البول النضيج ونضج البول ما يكون فيما تونها والكمائى **وهو التاسع** من الاقسام يدل على خلط

غليظ خام اما كثير في البدن او مدفوع عن الالات البول او بحران عرق النسا او وجع المفاصل وانما انحصرت دلالته فيما ذكر لانه

انما يكون في البول معظم اكثر من الامر الطبيعي فكثرته فيه اما ان يكون مع كثرته في البدن كلا او لا يكون الاول هو الذى يدل على

خلط غليظ خام كثير في البدن والثانى اما ان يكون لاجتماع بلغم كثير في آلات البول الا من بحران مرض بلغمى اما لشدة برد مزاج

الكلية او غيرها فيندفع كثير مع البول وهو الثانى مما ذكر او لان يكون باقرب من مخرج البول مرض بلغمى فتدفع الطبيعة من

البحران الى هناك كما في بحران عرق النسا والمفاصل واوجاع الورك ويستدل عليه اى على ما يكون من البحران الا من ... بحصول خفة عقيبه وربما لطف ورق اى الخلط الغليظ بالحرارة الغريبة فظن رسوبا محمودا الا ان تشبه الكيماوى الرقة واللطافة ولا يكون

محمودا لذلك يجب ان لا تغتر في الامراض الحادة بما يرى فيه من رسوب المحمود اذا لم يكن وقت النضج ولا دليله حاضرا لان

ذلك يكون من الحرارة المرض الحادة وقد يدل اى المخاطى على استيلاء ... ومما يشبه ... وليفرق بين

المدى والخام بعد بقاء بعضها في الالوان والقوام ... ان ... ويسهل اجتماع اجزائه وتفرقها

لطافتها بالنسبة الى اجزاء الخام ويكون ... بعضه يخالط المائية بعد اى مخالطة تامة لزيادة اللطافة وبعضه تميز منها

بعد الثقل واما الخام فيكون كدرا لا يجتمع بسهولة ولا يتشتت بسهولة كل ذلك لغجاجته وبرودته والبول الذى فيه

رسوب مخاطى كثيرا اذا كان ... لك البول غزيرا وكان في آخر النقرس واوجاع المفاصل دل على خير لاندفاع مواد المرض

بعضها بالرسوب وبعضها بالبول واما الرسوب الشعرى **وهو العاشر** من الاقسام فهو رسوب يكون من رطوبة غليظة

لزجة اذا ... مستطيلة ... عاقدة ... يكون شعر الكلى ... لونه تابعا لما ... فان كانت ... صفراء

كان ... وان خالطه دم كان احمر ويكون انعقاده في الكلية ... لان المثانة لسعة تجويفها تكون الرطوبات فيه كثيرة

... تتكون منه ... ولا يتكون منه ... شدة ... يكون كثيرا اذ العرق الاتى

فيها الرطوبات ولا يجتمع لفرط ... مع ذلك ... قبيلة الحرارة لا ينعقد فيها الشعر فلذلك ... انعقاده في الكلية ...

وقال ابن ابي صادق ان جوهر الشعر طولاني والكلية ليست كذلك فالمحل الانسب له العروق التي تسمى البرابخ وهو ضعيف لما قلنا وقال الاسناذ وا قول الابعد ان يكون الابيض من ذلك يكونه في المثانة والعروق اكثر **وفيه نظر**

قوله وقيل انه اي الرسوب الشعري ربما كان شبرا في طوله القائل هو جالينوس في شرحه للفصول فانه قال رايت من هذا الشعر ماله طول لا يكاد يصدق به من سمعه فان طول بعضه كان قريبا من نصف ذراع وكان قصة هذا الرجل انه مكث نحوا من سنة قبل ان يبول هذا البول ياكل ماكلا كثيرا اطعمة غليظة ونبات رطبا ويابسا ورايت رجلا آخر بال هذا البول وقد استعمل اطعمة غليظة تولد خلطا لزجا واما الشبيه بقطع الخمير المنقرض **وهو الحادي عشر** من الاقسام فهو رسوب غليظ شبيه بلون الخمير المنقوع ويدل على ضعف المعدة والامعاء وربما كان سببه تناول اللبن والجبن ونحو ذلك يكون اما من داخل واما من خارج اما الاول فضعف المعدة والامعاء وسوء الهضم فيهما وذلك لانهما اذا ضعفتا وساء الهضم فيهما لا لضعفهما بل لكثرة الغذاء او رداءته او كثرة الحركات عليه يلزم ان لا يجود هضم الكيلوس فلا ينفذ الى الكبد من اجل انه غليظ فيخرج باقيا على كيلوسيته واما الثاني فتناول اللبن والجبن ونحوهما ظاهر لان بياضهما وغلظ جرمهما يقتضي كون الرسوب كالخمير المنقرض لكن ذلك ايضا يكون لضعف الهضم واما الرملي **وهو الثاني عشر** من الاقسام فهو رسوب متكون من مادة غليظة مستعدة للتحجر عاقدة وقد يكون رمليا وقد يكون شبيها به ويصدق على كليهما انه رملي ويدل دائما على ان حصاة متكونة او في الانعقاد او الى الانحلال واللم بحرث الرمل اذا خرج به مع البول الاحمر ... الكلية والذي ليس باحمر سواء كان ابيض او اسود فمن المثانة وهذا ظاهر واما الرمادي **وهو الثالث عشر** من الاقسام فهو رسوب لونه بين البياض والزرقة الى الكدرة اجزاؤه صغار مستديرة واكثر دلالته يكون على بلغم او مدة مختلطة بطول المكث تغير اللون وتقطع الاجزاء وقد يكون اي تغير اللون وتغير الاجزاء الاحتراق عارض لهما اي المدة والبلغم وهو ظاهر واما الرسوب العلقي **هذا آخر الاقسام** فهو دم منعقد سببه تعرض له السوداوية وما يكون انعقاده موجودة فهو اما من اعضاء البول وهو الاكثر او مما فوقها وهو الكبد فان كان شديد الممازجة فهو من الكبد ويدل على ضعفها وعدم تمييزها الدم عن المائية وان كان دون ذلك فهو الاكثر اذ يدل على جراحة في مجاري البول وتفرق اتصال فيها او انفجار بعض عروقها ويخرج دم كثير ويفرق بينهما بانه ان كان تميز عن المائية فانه من المثانة والقضيب والا فهو من فوقهما والاستقصاء في هذا ياتي في الامراض الجزئية في باب البول الدم وما يكون مادته سوداوية فما يعرض للطحال والسرسام يقول واذا كان في البول ... علقة دم ... الطحال وذلك لاستفراغ المادة بالبول **واعلم** انه لا في ... المثانة دم كثير ... ان ... فيها ... انها ... لم يدبها فصله الدم الى ...

قال رح واما دلالة الرسوب من كميته **اقول** لما فرغ من بيان اقسام الرسوب الغير الطبيعي كيفية دلالته
بجوهره شرع في بيان دلالته بحسب كميته وكيفيته ووضعه ومكانه وزمانه وبيانه ومخالطته اما دلالته من كميته فيكون اما من قلته
وكثرته او من مقداره في صغره وكبره وذلك لان الكمية يراد بها العدد ويراد بها المقدار وكثرته يدل على كثرة السبب الفاعل اي
قوة القوة وانتهاضها لدفع فضلات الغذاء وقلته تدل على قلته اي ضعفها وتوسطه على توسطها وكان الحق ان يذكر المادة ايضا
وكانه انما لم يذكرها لان الرسوب الكثير لا يكون من الفاعل الا اذا كثرت المادة واما مقداره فدلالته بحسب صغره وكبره كما
في الرسوب الخراطي من انه اذا كان من غير المثانة كان ثخينا كثير المقدار وان كان منها كان رقيقا واما دلالة الرسوب من
كيفيته **فاعلم** ان ذلك اما ان يكون من لونه او طعمه او رايحته او شكله او قوامه وهذا الاخير يعبر عنه بوضعه اما من لونه فالاسود
منه على الاقسام التي ذكرها اي الراسب والطافي والمتعلق دليل ردي والراسب اردأها لدلالته على فناء الرطوبة واستيلاء الاحتراق
ثم المتعلق لدلالته على توسط الموجب وهذه الاقسام ليست للاسود بل من جميع الرسوب الاسود بل الاحتراق في
والجمودي فان الاسود البحراني سواء رسب او تعلق او طفا لا يكون رديا **قوله** واسلمه ما كان الرسوب اسود والمائية ليست
باسود مشعرة بذلك وانما يكون هذا اسلم لانه يكون بحرانيا اذ البول لا يكون كذلك الا في البحران فالاحتراقي والجمودي يسود
فيها الرسوب والمائية والاحمر اي الرسوب الاحمر يدل على الدموية اي المادة الدموية على التخمة اما الاول فظاهر لان
الدم اذا غلب يغلب على الثفل لونه واما الثاني فلان الطبيعة يعجز عن تشبيه ما ينفصل من الدم مع البول الى البياض
وقيل المراد بالتخمة ما يكون في الهضم الثاني وهو صحيح اذ الكيلوس ح يكون آخذا في استحالته الى الدم فما ينفصل منه
مع البول يكون احمر والاصفر يدل على شدة الحرارة وخبث العلة اما الاول فظاهر لان ذلك يكون لكثرة الصفراء
واما الثاني فلان حرارة الصفراء العفنية تذيب البدن وتحرق مواده لقوتها والابيض منه محمود على ما قلنا اي الكامل
بياضه بسبب النضج التام ومنه اي من الابيض مذموم وهو ما لا يكون بياضه من النضج الصالح وهو مخاطي ومنه رغوي
اي شبيه بالغري وفي بعض النسخ رغوي اي شبيه بالرغوة والصحيح هو الاول والاخضر ايضا طريق الى السواد
فلا يكون جيدا اما ما يكون خضرته خضرة كراثية او زنجارية فلدلالته على احتراق شديد واما ما يكون خضرته خضرة
نيلجية واسمانجونية فلدلالته على الجمود الشديد هذا دلالته من لونه واما دلالته من رائحته فعلى ما سلف في البول
من ان المنتن جدا يكون للعفونة او المدة والعديم الرائحة لسقوط القوة الى آخر ما مر هناك ولم يذكر دلالته من طعمه
من ان الحلو منه يدل على غلبة الدم والمر على غلبة الصفراء الى غير ذلك لانه اسقطه واما دلالته من شكله فلما سبقت الاشارة
اليه من استدارته يكون للنضج وعدمها للقصور واما دلالته من وضعه فمن ملاسته وتشتته فان الملاسة والاستواء في

في الرسوب المحمود احمد وفي المذموم اردأ اما الاول فظاهر لدلالة ذلك على قوة الطبيعة بسبب استيلائها عليها بحيث
لم تترك جزءا منها الا فعلت فيه النضج واما الثاني فلان كل حالة هي في الرسوب المحمود لقوة فعل الطبيعة فهي في المذموم لقوة
السبب المغير الطبيعي واما الطبيعي فلم يكن مذموما وقوة السبب المغير الطبيعي لا محالة لا تكون محمودة واما المتشتت فيه فيدل على الرياح و
الهضم وهو ظاهر لان الرياح شأنها التفريق لاجزائه ووجودها فيه يكون لقصور الهضم وهذا بيان دلالته بكيفيته واما دلالته
من كيفية الى ... فانه يكون في اعلاه او وسطها او في اسفلها والاول هو الطافي وهي غمامة والثاني المتعلق
وهو الواقف في وسطه ... انقص من الاول لان سبب الطفو في الآلة تكون رياحا تخالط الثفل وتمنعه من النزول
ولا يكون ذلك الا لضعف الطبيعة وعجزها عن تحليلها واذا لم يطف بل تعلق دل ذلك على ضعف تلك الرياح
وقلتها فيكون اكثر نضجا وخير المتعلق ما مال اخره ... اي زوائده التي تكون عليه الى اسفل كله لدلالته على نضج
من الذي لا يكون كذلك لان ذلك طريق الى الرسوب الثالث هو الراسب وهو احسن نضجا وذلك لان الغالب
في الاعضاء الارضية لتكون صلبة قوية على الحركة بعيدة عن الانفعال يكون الغالب في الفضول المندفعة
مع البول اذا كانت نضيجة الارضية وهي تميل بطبعها الى اسفل فيكون الاقرب الى كمال النضج الراسب هذا
في الثفل المحمود واما في المذموم فانه ... مثل الاسود وذلك في الحميات الحادة فان الاسود فيها مذموم
لانه يكون احتراقيا ومع ذلك الطافي منه يكون ... المتعلق لان طفوه دليل على ان فيه اجزاء لطيفة كثيرة
والمتعلق اصلح من الراسب لبقاء تلك الاجزاء فيه ايضا بخلاف الراسب فانه يدل على انفاذها وبقاء الاجزاء الارضية
... لطفو الثفل والتعلقة فيه ... الاسود في الحميات اذا كان خلط ...
سوداويا فان ... الغمام فيه خير من الراسب لانه يدل على ... وان فيه الاجزاء اللطيفة بعد بخلاف
الراسب ... المتعلق والطافي الا ان يكون بسبب ... كثيرة جدا فان الراسب خير من المتعلق
و... الطافي قال السمرقندي في هذا الكلام نظر لان الطفو ... الريح ... ما يكون في الرسوب المحمود وكلامنا
في الرسوب المذموم وضعفه ظاهر واما اذا لم يكن الى سبب الطفو ذلك اي الريح الكثيرة فان الطافي منه ... اسلم ...
والسود الراسب لما عرفت وسبب الطفو اما حرارة مصعدة فانها تصعد الجسم وان كان ارضيا كما نشاهد
تصعد الحطب دخانا واما ريح تخالط الارضية فتصعد بميلها الى فوق وقد يكون بسبب الاعراض ... شاهد
طفو الرصاص ... ابسط جدا على الماء ... لان الاعراض بحقيقة ما يمنع النزول لا موجب الصعود
والكلام في الرسوب ... الطفو في البول الغليظ وهو ظاهر خصوصا اذا ... فانه يخرج عن العرق فيرسب الرقيق

وخصوصا اذا انتقل ان ح يكون اقوى على الخرق واذا ظهر المتعلق والطافي في اول المرض ثم دام على ذلك

دل على ان البحران يكون بالخراج وذلك لان ظهوره في اول المرض دليل على كثرة المادة والالم يكن ح رسوب البتة ووداميه

دليل على عصيانها عن النضج وترسب مع عصيانها لانها لا تقوى الطبيعة عن دفعها تاما ولا يخفى انها ليست ايضا عاجزة عجزا تاما والا لما

يظهر تعلق صيلا فيه منها دفعا فاضرا الى العضو الاعضاء الحسيسة ويحدث منها الخراج اذ عند اندفاعها اليها لا يمكن اخراجها الا بضجا وصيرورتها

يقاولما لم يمكن الحكم بان ظهور المتعلق والطافي في اول المرض وذوامه منذرا بالبحران الخراجي مطلقا قال لكن التحفظ بنقيضي من ضمهم

برسوب محمود طاف ومتعلق لما ذكرنا فيما سلف من ان جولا اكثيرا ما يقلع امراضهم ولم يرسبوا شيئا وكثيرا ما لا يبلغ الرسوب في ابوالهم الى

ان يتسافل بل ربما كان منه شي يسير طاف ومتعلق لان تحلل ابدانهم يقتضي كثرة تحلل المواد وقلتها في ابدانهم واذا قلت يعجز ان

يخرق المائية وينزل او لكثرة المقدار معونة عظيمة في الخرق والطافي والمتعلق الدسومي اذا كان شبيها بنسج العنكبوت او متفرقا

ومنفصلا بعضه من بعض او تراكم الزلالي فهو علامة ردية لدلالته على ذوبان الاعضاء وتمكن الحرارة الغريبة فيها والزلالي

جمع الزلالبة وفسرها جالينوس بالخبز الذي يعجن على الطابق وكانه خبز منقب وهي في ديار مصر يقال على خبز يتعلى بالدبس ويثقب بالاصابع

وفي العراق واكثر بلادهم العجم على ضرب من الحلوا الذي فيه ثقوب كثيرة وفي بعض النسخ الزلالي جمع زلبة وهي ضرب

من البسط ذو خمل وكانها تصحيف لان الزلبة لا تشبه نسج العنكبوت وقال القرشي والمسيحي انها جمع زلبة وهو ذلة منها فوكه

وكثيرا ما يظهر في القارورة ثفل طاف غير جيد فيخاف منه ولا يكون فيه شر لان ذلك يكون ابتداء نضج وفعل الطبيعة

في ابتدائه يكون ضعيفا ثم اذا قوى فعلها يحول اي ينتقل الى الجودة فيصير متعلقا ثم اذا استمرت في فعلها يصير راسبا

فيكون ذلك الطافي دليلا غير ردي اما لو تعقبه الطافي رسوبات ردية كالاسود مثلا فالخوف الذي

وقع منه اول الامر واجب هذا دلالته من مكانه اما دلالته من زمانه فهي انه اذا سهل واسرع الرسوب فهو علامة

جيدة في النضج لدلالته على ان المادة قد نضجت نضجا بالغا وكذلك اذا حرك الاناء وتحرك الرسوب بسرعة

فاذا ابطا الرسوب فهو دليل عدم النضج بقدر حاله في كثرة الابطاء وقلته واما دلالته من هيأة مخالطته اي

كونه شديدة المخالطة بما خالطه او تميزا عنه فهي كما مر ذكره عند ذكر بول الدم والدسم وهو ان الدم الخارج بالبول وكذا

الدسم ان كان من آلات البول كالكلى والمثانة كان متميزا عن المائية وان كان من عضو فوقها كان شديد المخالطة قال

الفصل السابع في دلائل كثرة البول وقلته **اقول** قلة مقدار البول وكثرته قد يكون بالنسبة الى المعتاد وبالنسبة

الى الماء المشروب وقد تبين حكم كل من ذلك فان كان قليلا بالنسبة الى المعتاد دل على ضعف القوة

كالجاذبة الكلى او الدافعة لها والدافعة الكبد او المثانة وان كان قليلا بالنسبة الى الماء المشروب دل على تحلل كثير

كثير كالعرق بسبب تعب وغيره كمزاج مفرط الحرارة او على استطلاق بطن او استعداد للاستسقاء لان المائية اذا لم تخرج

بقدر المشروب ولم تتحلل باندفاعها الى ظاهر البدن بالعرق وشبهه انصرفت لا محالة الى جهة اخرى وخرجت

بالاسهال وان لم تخرج فربما نفذت باتصال بعض آلات البول كالبرابخ والخرزات الى تجويف البطن بعضها

فيقل البول او كلها فيحتبس بالكلية وعلى التقديرين يعرض الاستسقاء نعم وقد يقل لقلة شرب الماء وتحلل البدن

ولسدة تقع في مجاري البول وميل المواد الى الدماغ كما في البرسام هذا ان كان البول قليلا وان كان كثيرا

دل على ذوبان كما يكون في الحميات المحرقة او على استفراغ فضول ردية تدفع الطبع لها في البحران بالادرار

كما في اوجاع النساء والمفاصل وامثال ذلك ويستدل على اصابة الفرق بينهما بحال القوة اي ويستدل

على ان الفرق بين المذوباني والاستفراغي صواب بحال القوة فان كانت ضعيفة فهو ذوباني والا فهو استفراغي

هذا وقد يكثر البول باستعمال الفواكه الرطبة واستعمال المدرات وبتكاثف مسام البدن وبترك حركة معتادة

وبطول احتباس البراز وضعف ماسكة الكلى مع قوة حرارتها **قوله** البول الردي الى آخره اشارة الى احكام

مفرقة للبول الكثير والقليل منها ان البول الردي اللون الدال على الشر متى كان اغزر اي استفرغ كثيرا دفعة كان

اسلم لدلالته على ان القوة متمكنة في دفعها واذا كان منقطعا اي استفرغ قليلا قليلا دل على ان الشر اكثر لدلالته

على كثرة المواد وضعف القوة **قوله** كالاسود والغليظ مثال للبول الردي المذكور ولو لم يقيد الردي باللون

ليكون الاسود مثالا للردي اللون والغليظ للردي القوام لكان اولى على ما لا يخفى وكل منهما يجوز ان يكون بحرانيا

وغير بحراني وقال المسيحي المراد بالاسود الاحتراقي والجمودي لا البحراني وبالغليظ الذوباني لا البحراني وعكس ما ذكر الا ان فيهما

بناء على ان استفراغ كل منهما كثيرا دفعة انما يدل على الخير اذا دفعته الطبيعة بالبحران **ومنها** ان البول المختلف الاحوال

وهو الذي يبال تارة كثيرا وتارة قليلا وتارة يحتبس هو دليل جهاد وتعب للطبيعة وهو دليل ردي لانه يدل على

ان الطبيعة ليست بقوية ولا مستقيمة الحال فتنهض تارة وتدفع كثيرا وتتعب تارة فتدفع قليلا وتعجز بالكلية فيحتبس **ومنها**

ان البول الغزير في الامراض الحادة اذا لم يعقبه راحة فهو دليل دق وتشنج من التهاب وذلك لان

كثرة البول اذا لم يكن لها سبب من خارج يكون اما للذوبان او لدفع فضول كثيرة على سبيل البحران

ولو كانت كثرتها في الامراض الحادة على سبيل البحران لكان تعقبها لا محالة راحة واذا لم تعقبها يكون من

الذوبان وح اذا كانت القوة ضعيفة قرب الهلاك وان كانت قوية امكن الحيوة لكن يعرض

جفاف مفرط والتهاب ويلزم ذلك اما الدق او التشنج او ما يجانسهما من الامراض المجففة

وكك العرق اى حكمه حكم البول المتشابه الاحوال والبول العزير فى الامراض الحادة يدل على ما مر تقريرهما **ومنها** ان

البول الذى يقطر فى الامراض الحادة قطرة قطرة من غير ارادة يدل على آفة فى الدماغ تادت الى العصب والعضل فان كانت

الحمى ساكنة وهناك دلائل السلامة انذر برعاف والا دل على اختلاط العقل والفساد وتحقيق القول فيه ما يحتاج الى بيان

امرين ا اسباب التقطير ب اسباب خروج البول من غير ارادة اما الاول فسببه حدة البول فانها تمنع

المثانة وتحوجها الى دفعه اولا فاولا من غير ان تمتلئ ب استرخاء العضلة المحيطة بعنق المثانة فتعجز عن الامساك الى ان تجتمع

ج حدة المثانة وهو ظاهر د ورم فيها يجاوره من الاعضاء كالامعاء الغلاظ فانه يزاحمها فيمنعها عن ان تتسع لاجتماع البول واما

الثاني فسببه ان ا استرخاء المثانة بحيث تعجز عن ... البول الى ان يحصل الارادة ب ضعف الضعيفة ... وتمنع

اجتماع البول فيها واذا عرفت ذلك فقوله البول الذى فى المرض الحاد ان كان سببه ... الات البول لم يدل

ذلك على شئ من احوال المرض وان لم يكن بسبب خاص بها فاما ان يكون بسبب خاص بالدماغ اولا يكون والاول كما

اذا اختلط الذهن فانه لا يتفقد الارادة فيخرج بدونها ويدل على آفة حاصلة فى الدماغ على انها تخص والثاني كما

اذا تضرر الدماغ فشاركه فى ذلك العصب والعضل فتضررت عضلة المثانة لانه انما يحصل من استرخاء تلك العضلة وذلك

انما يكون من مرض فالجى دون الامراض الحادة واذا تضرر الدماغ على الوجه المذكور فيستعد للتورم وقبول المواد فح اما ان يكون

هناك دلائل السلامة بان تكون الحمى ساكنة والقوة قوية او لا فان كان الاول انذر برعاف لدفع الطبيعة المواد

بالبحران اذا انقادت لها قوية وقد ينذر بورم خلف الاذنين اذ قد تدفع الطبيعة المواد اليه ايضا لكن يجب لا يكون

ذلك الا مع ضعف ... فى الطبيعة وعصيان فى المادة وذاك ينافى دلائل السلامة ويكون نادرا فلذا لم يتعرض له

الشيخ وان كان الثاني عرض اختلاط الذهن والفساد ضرورة ان المواد متوجهة الى الدماغ ودلائل السلامة منتفية

فيحصل اورام الدماغ ويختلط العقل وقال المسيحى التقطير اذا حصل فى الحمى فهى لا تخلو اما ان يكون ضعيفة او قوية

وكذا الدماغ فالاقسام اربعة ا ضعف الحمى مع قوة الدماغ ويحصل منه الرعاف ب عكسه ويحصل اختلاط العقل

والفساد ج ضعفهما ولا يلزم شئ من ذلك د قوتهما ويحصل الورم خلف الاذنين وذكر الشيخ الاولين وترك الاخيرين

وفى لزوم الرعاف على الاول وعدم لزوم شئ على الثالث تخصيص اورام الخلف بالرابع نظر **ومنها** انه اذا تابع البول الصحيح

ورم ... وحس بثقل ... فى القطن دل على ... صار ... حمى الكلية ... ذلك لان ثقله ... لان على ... ما ينحط منه بنواحى الكلية

لدلالته ... فى القطن ... لان الكلى يكون هناك ... حس بمثل ذلك فيه انذر بورم صلب غليظ ما احتبس هناك

ومنها انه اذا غزر البول فى علة القولنج فربما بشر بالاقبال اى الشفاء لان غزارته فى القولنج لو كان لقوة الوجع وتحليله الاخلاط لم يكن

لم يكن مبشرة بالشفاء بل انما يبشر به اذا كانت لدفع الطبيعة المادة الى جهة البول خاصة اذا كان البول بعض سهل الخروج فانه يكون دل اما اذا كان بعض فلان المادة تكون في الاكثر بلغما واما اذا كان سهل الخروج فلدلالته على ان خروج ذلك بالبحران **قال** رح الفصل الثامن جملة قول في بعض النسخ جملة القول في البول النضيج الصحي افضل **اقول** البول النضيج الصحي الكامل هو الذي يستجمع اوصافا اربعة **الاول** ان يكون معتدل القوام وهو ظاهر لان ما سواه يكون خارجا عن الاعتدال ولا يكون محمودا **الثاني** ان يكون لطيف الصبغ مائلا الى الاترجية لما انه قد علم بالاستقراء ان ما دونه من التبني وغيره يكون لبرد المزاج وما فوقه لحره وهذا رأي الشيخ وكثير من المتاخرين واما القدماء فذهبوا الى انه هو الذي يكون لونه قريبا الى الاحمر الناصع لان غالب الاخلاط هو الدم واليه الطبيعي ثلث وهو ضعيف لان البدن اذا كان جاريا على مجراه الطبيعي لا يخالط البول شيء من الاخلاط سوى الصفراء والمائية عند انحدارها من الكبد الى الكلى تصفيها اي من الدم لتغتذي به وينحدر الباقي خالصا منه الى المثانة وما يرجع منها فهو الذي تستصحب الصفراء التي تعين الدم على النفوذ في المسالك الضيقة وينحدر الى المثانة **الثالث** ان يكون محمود الرسوب ان كان فيه وهو ان يكون على الصفة المذكورة قبل من البياض والخفة والملاسة والاستواء واستدارة الشكل **الرابع** ان يكون الرائحة معتدلة لا منتنة ولا خامدة وقد سبق بيان ذلك كله ومثل هذا البول اذا وجد اورؤي على ما في اكثر النسخ في مرض يكون ذلك المرض في غاية الحدة دفعة دل على فراق الحمى يكون في اليوم الثاني لان هذا انما يكون اذا كانت الطبيعة مستولية على المادة جدا واذا كانت كذلك قويت على دفعها في يوم واحد فيفارق المرض في اليوم الثاني وليس المراد من تقييد المرض بكونه في غاية الحدة انه لا يدل على افتراق الا فيه بل المراد به المبالغة بان المرض وان كان في غاية الحدة فكان الامر كذلك ففي غيره بطريق الاولى والمراد بكونه دفعة ان يكون في ما قصير لانهم يسمون الكائن في زمان قصير كانه دفعة **قال** رح الفصل التاسع في ابوال الاسنان **اقول** لما كان حال البول يختلف بحسب الاسنان وجب على الطبيب معرفة ما يقتضي كل سن **فالاطفال** يضرب بولهم الى اللبنية من جهة غذائهم ورطوبة مزاجهم فانها تقتضي ان يكون ابوالهم غليظة كاللبن ويكون مائلا الى البياض **والصبيان** بولهم اغلظ واثخن من بول الشبان واكثر ثفلا اما كونه اغلظ واثخن فظاهر لرطوبة امزجتهم وكثرة ما كلهم ومشاربهم واما كونه اكثر ثفلا فلوجهين الكثرة ما يعتريهم من سوء الاستمراء فان ذلك يلزمه كثرة الرياح **ب** لكثرة حركاتهم على الاغذية فان ذلك مما يخضخض الغذاء ويثير فيه رياحا **وبول الشبان** الى النارية وهو ظاهر لشدة حرارة امزجتهم وغلبة الصفراء عليهم **وبول الكهول** الى البياض والرقة اما الاول فلضعف هضمهم واما الثاني فلان فضولهم المستفرغة يكون قليلة في الاغلب وربما كان غليظا بحسب حصول ما يكثر استفراغها **وبول المشايخ** اشد رقة وبياضا لان قد تقدم من ان بعضهم اكثر ويعرض في بولهم الغلظ المذكور

لان قواهم من الاغلب لا يقوى على استفراغ فضول كثيرة واذا كان مع لهم شديد الغلظ كانوا معرضين لحدوث الحصاة فيهم لان في تلك يكون بالكثرة اندفاع الفضول مع البول او الفضول غليظة جدا والاول نادر الوقوع لما عرفت انفاذ يكون للسبب الثاني واذا كانت المواد شديدة الغلظ كانت مستعدة للتحجر لغلبة الارضية عليها وخصوصا اذا كانت لزجة ولذلك كثير في الصبيان لكن يكون فيهم في المثانة وفي المشايخ في الكلى لان مسام الكلى فيهم واسعة فينحدر المائية ويبقى الفضلة فيها لا يقال التحجر انما يحصل بحرارة قوية وكان الحق ان يكون حصوله في الشبان اكثر لان تولد المواد الغليظة جدا في ابدان الشبان قليل لقوة هضمهم بسبب وفور الحرارة وان اتفقت قوة دفعهم مدفعها ولا تبقيها الى ان تتحجر **قال** رحمه الله الفصل العاشر في ابوال الرجال والنساء **اقول** لما ذكر ابوال الاسنان اشار الى ابوال الاجناس بعينه لانها تختلف بها الاختلاف امزجتها فيكون بول النساء على كل حال اغلظ واشد بياضا واقل رونقا من بول الرجال وذلك لكثرة فضولهن وضعف هضمهن فضول حرارتهن وسعة منافذ ما يندفع منهن المصلحة العرس ولما يحلب في اكثر النسخ تحليل الى آلات البول من ارحامهن كفضلات الطمث فانها تتحلب وتندفع الى مثانتهن وانما قال على كل حال لان في ذلك لا تخصص بحال الطمث على ما قيل من ان ابوال الحبلى لا يكون على ما يابي ولا يريد به انه يكون كذلك في حال الصحة والمرض وان بول كل امراة فرضت يكون كذلك بالنسبة الى كل رجل بل المراد ان البول الصحي بجنس النساء يكون اغلظ واشد بياضا واقل رونقا من البول الصحي بجنس الرجال وبينهما فرقان آخران غير ذلك احدهما ان بول الرجل اذا حركته تكدر وما لت كدورته الى فوق وهو في الاكثر يكدر بول النساء ولا يكدره التحريك لقلة تميزه اي انما يكدر بول الرجل في الاكثر بالتحريك دون بول النساء فانه لا يكدر وان يكدر كان قليل الكدر لقلة تميز ما من شانه ان يتميز في بولهن لبرد مزاجهن بخلاف بول الرجل فانه لحرارة مزاجه يكثر ما يتميز في بوله وانما يميل كدورته الى فوق دون كدورة ابوال النساء ان ظهرت فانها تميل الى اسفل لخفة ما يتميز من بول الرجل وثقل ما يتميز في ابوال النساء بسبب برودة مزاجهن وثانيهما ان بول النساء يكون في الاكثر على سطحه زبد مستدير لا بمعنى ان كل فرد منه يكون مستديرا اذ الزبد لا يكون الا كذلك بل المراد ان جملة ذلك الزبد يكون شكله مستديرا لان الريح التي تكون فيه لا تتفرق لغلظها بل تجتمع في موضع واحد ويكون كانها كل فيستدير لانه ليس جانب منه اولى من جانب آخر بخلاف ابوال الرجال فان الريح التي فيها تكون لطيفة وذلك مما يرققه ويفرق اتصاله فلا يبقى على الاستدارة **قوله** وان يكدر كان قليل الكدر كان حقه ان يكدر قبل قوله لقلة تميزه على ما قررنا **قوله** وبول الرجل على اثر جماعة فيه خيوط تشتبه بعضها ببعض وقد سبق بيانه من انه يتخلف بعد الجماع اجزاء منوية ملتصقة بجوانب مجاري البول لانه لزج فاذا مر بها البول حلها بحدته واخرجها معه **قوله** ابوال الحبالى صافية وعليها ضباب في راسها اما صفاؤها فلاحتباس ما يغلظ البول ويكدره للتغذية بالجنين واما الضباب في راسها فللطافة

فللطافته ماينفذ في المجاري ويختلط بالمائية بسبب انضغاطها وضيقها لمزاحمة الجنين لها ولاحتباس الغليظ التغذية والضباب بالكسر جمع ضبابة بالفتح وهي سحابة تغشي الارض كالدخان وربما كان اي بول الحبلى على لون الحمص وماء الاكارع وصفرته زرقة وعلى راسه ضباب وذلك لانعكاس المواد الصابغة فانها متى احتبست عملت الحرارة فيها وافادتها اللون المذكور وكيف كان يرى في وسطه كقطن منفوش اي ابيض متخلخل القوة فعل الحرارة فيه وكثيرا ما يكون مثل الحب ينزل ويصعد اي اذا حرك فانه يصعد بسرعة واذا ترك نزل كالثفل المحمود قال الاستاذ لكن يجب ان نعلم ان هذا الاشياء في ابوال الحبالى الا في الندرة فكان ينبغي ان لا يتعرض له لانه انما يذكر ما هو دائم او اكثري الوجود لا ما هو نادر مع انه عبر عنه بانه دائم او اكثري وهو قوله وكيف كان وكثيرا ما وفيه نظر **قوله** واذا كانت الزرقة شديدة الظهور فهو اول الحمل وان كان بولها حمرة فهو آخره اما الاول فلان اول الحمل يكون عمل الحرارة فيها بسبب ضعفها بسبب ضعف القوى المنصرفة في البول لتوجهها تبعا للطبيعة الى تكوين الجنين واما الثاني فلان الطبيعة تكون فرغت من التكوين وهو المراد باخر الحمل فتتوجه الى اصلاح المائية والرسوب وبكثرة الدم واختلاطه بالمائية فيستدل به على انه آخر الحمل وخصوصا اذا كان تكدر بالتحريك لان ذلك يدل على انه اجزاء الدم النضيج المختلطة به وما يقال ان الغمامة ان كانت في اعلى القارورة فالحبل ذكر وان كانت في ناحية منها فهو انثى لا تعويل عليه **وبول النفساء** في الاكثر يكون اسود فيه كالمداد والسخام وذلك لاختلاط دم النفاس به وهو اسود لطول احتباسه وعمل الحرارة فيه والسخام بالضم سواد القدر **قال** شرح الفصل الحادي عشر في ابوال الحيوانات في بعض النسخ ومخالفتها لابوال الناس **اقول** لما كان الناس فيما سلف يمتحنون الاطباء بعرض ابوال الدواب والبهائم والاشياء السيالة المغشوشة عليهم الجاءهم ذلك الى التفحص عن ابوالها ليعرفوا بذلك ما يرد عليهم ويخلصوا من مذمة السفهاء وذكر الشيخ ما يتميز به بول الانسان من ابوال الدواب والبهائم في هذا الفصل وما يتميز به عن الاشياء في الفصل الثاني له فقال ربما تقع للطبيب اي يكشف الالسن عن مذمته واشتهاره بالمهارة فيه عند قومه على ابوال الحيوانات فيما جرب به اذ اتفق ان اصاب فيه مع ان ذلك اي اتفاق الصواب عسر وذلك لشدة الاشتباه بينها ومما قالوا اي الاطباء في التمييز بينها ان بول الحمار يكون في القارورة كالسمن الذائب مع كدورة وغلظ من خارج وذلك لكثرة الفضل وغلظه وتثوره وبول الدواب اي البغل يشبهه اي يشبه بول الحمار في الغلظ والكدورة لكنه اصفى لانه احر مزاجا والطف من الحمار ويخيل ان نصف قارورته الاعلى صاف ونصفها الاسفل كدر وذلك لميل الاجزاء الغليظة الى السفل وفي بعض النسخ بول الخيل ويخيل ان يكون الى آخره وبول الغنم ابيض في صفرة قريب من بول الناس لاعتدال امزجتها

من مزاجهم ولذلك صار احسن غذائهم لحمه ولكن ليس له قوام لضعف حرارته وتخلخل كالدهن اي في الاجتماع اوتخلل الدهن اي في كونه في الأسفل وذلك بسبب قلة الحرارة الموجبة لانفصال الاجزاء الغريبة منه واذا لم ينفصل منه وانبثت الحرارة فيها يصير بسبب ذلك كالدهن او كتخلل الدهن وكلما كان غذاؤه اجود فهو اصفى وهو ظاهر وبول الظبي شبيه ببول الغنم والناس اقرب مزاجه من مزاجها لكن ليس له قوام ولا تخلل لقلة غذائه وليس مزاجه هو اصفى من بول الغنم لاشتعال حرارته بسبب كثرة الحركة الموجبة لزيادة الصفا وبول الفرس قريب من بول الانسان لتقارب مزاجهما هذا ما ذكره الشيخ وللناس ههنا اقوال مختلفة لا فائدة في ذكرها **وذكر** ابن مطران في بستان الاطباء ان بول المسعور وهو من ضربة السموم اذا اخذ في زجاجة ظهر فيه اجزاء دقاق لا يشك الناظر انها كلاب صغار في غاية الصغر واذا صفي في خرقة لم يوجد فيها عين ولا اثر واذا اعيد في القارورة وترك ساعة ثم نظر اليه رؤيت بعينها مرة ثانية **قال** رح الفصل الثاني عشر في اشياء سيالة تشبه الابوال الفرق بينها **اقول** هذا هو الفصل الذي ذكر فيه ما يتميز به الاشياء السيالة المغشوشة من الابوال مثل السكنجبين شيئا وجميع الاشياء السيالة من ماء العسل وماء التبن وغير ذلك كالزعفران ونحوه كلما فرغت منه ازداد صفاء والبول بخلاف ذلك وقد سبق الكلام في ذلك فلا نعيده وقد يفرق بين السكنجبين وماء العسل وبين بول الانسان بانه اذا رفعت قارورة فيها السكنجبين او ماء العسل ونظر في اسفلها وجدت كان فيها لطخة من العسل وفي وسطها مثل سحابة وهي لا تتحرك عن مكانها بخلاف السحابة التي تكون في بول الانسان فانها تتحرك وتنتقل وبان ماء العسل اصفر الزبد وماء التبن يرسب ثقله من جانب لا في الوسط ولا في الهندام ولا حركة له وهذه الاحكام وان امكن التكلف في لميتها لكن العمدة فيها الاستقراء ويكفي هذا المبلغ كافيا في ذكر احوال البول وسنذكر في الكتب الجزئية تفصيل آخر للبول فليطالع من ثمه **قال** رح الفصل الثالث عشر في دلائل البراز **اقول** البراز مما يستدل به على حال البدن وله دلالة ذاتية ودلالة عرضية والذاتية هي دلالته على احوال آلات الغذاء من المعدة والامعاء والكبد والماساريقا لانها هي المميزة والفاعلة في قوامه ولونه والعرضية دلالته على احوال البدن بواسطة ما يندفع اليه من فضوله وقد ذكر الشيخ مما يستدل به على حال البدن امورا سبعة كميته وقوامه ولونه ومائيته ووقته وقوته واختلاف الوانه وقد يستدل برائحته وعدد مراته اما الاستدلال بكميته فهو ان ينظر انه اقل من المطعوم اي مما ينبغي ان يفضل من المطعوم او اكثر او مساو فان كان مساويا فالامر ظاهر وان ازداد او نقص فمن المعلوم ان يكون ذلك لسبب فيذكر ذلك السبب قال الشيخ والكثرة هي الاخلاط الكثيرة وهو ظاهر لان رطوبات البدن اذا كثرت كثر انحدارها الى طريقه وللقلة امور منها قلة الاخلاط وفناء الاسناد فيه نظر لان قلة الاخلاط لا مدخل لها في قلة البراز وليس على ما ينبغي لان رطوبات البدن اذا قلت وحصل الجفاف جذب الاعضاء ما يجذب الى الامعاء من الكيلوس جذبا مستقصى بحيث ينشف جميع رطوباته فيقل الثفل لا محالة

لامحالة ومنها احتباس كثير منه اي من البراز في الاعور والقولون او الفائفة وهو ظاهر لانه اذا احتبس شيء كان

الخارج اقل مما كان ينبغي ان يخرج وقال الاستاذ فيه نظر ايضا لانه يكفي في قلة البراز احتباس شيء منه كثيرا قل او كثر على ما ينبغي

ايضا الا ان المحتبس لو كان قدرا يسيرا لم يظهر بسببه قلة والمراد بالكثير ان يكون شيئا معتدا به ولذا صح ان يقول وذلك من

مقدمات القولنج لانه اذا احتبس شيء يعتد به يسيل الى حد يوجب السدد او الامعاء وعروض القولنج ومنها ضعف الدافعة

وهو ظاهر واما الاستدلال بالقوام فهو ان قوامه ان كان معتدلا فالامر بين وان لم يكن فاما ان يكون الرطب

او اليبس الاول اما ان يكون بدون الزوجة وبدائع احدهما فان كان الاول فيدل اما على سدد يمنع نفوذ ما غلظ منه الى ما يلي

سوء هضم اذ ح لا يكون ما يصلح يجذب الكبد الا يسير لا يحصل فيما يبقى الذي تضيع يقوم يصالح له بدان يكون كثيرا بائيد

عليه ضعف من الجداول فلا يمص الرطوبة وقد يكون للنزلات من الراس تنحدر الى المعدة فتحدر الكيلوس قبل هضمه وترققه ايضا

وتخرجه عن صلاحية الاغتذاء فلا تجذب الكبد منه شيئا وقد يكون لتناول شيء مرطب للبراز وهو ظاهر فهذه خمسة اسباب ذكره

الشيخ وقد يذكر خمسة آخر منها ضعف جاذبة الكبد عن جذب لطيف الكيلوس ومنها ضعف ماسكة الامعاء

لا يحتبس الكيلوس ريثما تجذب الكبد صفوه ومنها تناول ما يرخي المعدة والامعاء كالامراق الدسمة ومنها

كثرة امتلاء البدن وضيق مجاريه ومنها كثرة ما ينصب من الصفراء في المعاء وان كان الثاني اي الرطب

مع الزوجة فقد يدل على الذوبان فيكون منتنا وهو ظاهر وقال الاستاذ ان كان من ذوبان الاعضاء الاصلية لا ذوبان

اللحم والشحم والسمين الا لا يكون البراز معه لزجا الا ان ما يذوب منها لا يكون له قوام يحدث عنه اللزوجة وفيه نظر وقد يدل على

كثرة اخلاط ردية لزجة وذلك لا يكون مع فضل نتن وهو ظاهر وقد يدل على اغذية لزجة تنوولت غير قليلة مع حرارة

قوية في المزاج لم يجذبها اي تلك الاغذية الهضم وفي بعض النسخ لم يجذب منها اي من الحرارة وتلك الاغذية الهضم في

بعضها لم يجذب منها الجيد سبيلا وانما قيد الاغذية اللزجة بكونها غير قليلة مع حرارة قوية اذ لو كانت قليلة

لم يرطب معها البراز ولو لم تكن الحرارة قوية لم يكن ان يعقد ما يتولد منها حتى يصير لزجا

وان كان الثالث اي الرطب الذي يكون مع زبد فيدل على غليان من شدة حرارة او على مخالطة من رياح اما الاول

فلان الحرارة الغريبة اذا اشتدت غلت واحدثت الزبد كما يحدث في عصارات الفواكه واما الثاني فظاهر كما

الرطب اما اليابس فاما ان يكون بدون رطوبة او معها فان كان الاول دل على تعب قد سبق المفرط

البدن الى جذب رطوبات البراز لسد لازم الغذاء او على كثرة تحلل كما يتفق من طول اللبث في الحمام او على كثرة درور

البول فان الرطوبة اذا انصرفت الى جهة البول تيبس البراز او على حرارة نارية اي غريبة اما في جميع البدن

او فی الکبد او الکلی فانها منبعة للرطوبة او علی یبس الاغذیة فانها اذا وردت المعدة نشفت ما فیها من الرطوبة فیتحجر ثفلها او علی طول
لبثه فی الامعاء او ح یعنی رطوبة بحرارة الاعضاء المجاورة للمعاء و یاتی الکلام فی سبب طول لبث البراز فی المعاء بانه یفید فی
قول الجزئی و ان کان الثانی و هو ان یخالط الیابس رطوبة دل علی ان سبب طول احتباسه رطوبات مانعة له لکونها غلیظة لزجة
عن البروز و عدم مرار لاذع یعجل للخروج و قال القرشی هذا کلام عجیب لان احتباس البراز فی الرطوبات لا یوجب یبوسته و لا منعه عن البروز
بل اذا خالطته تهیات لزلق و سرعة البروز و فیه نظر لان الرطوبات اذا کانت غلیظة لزجة و لم یکن هناک مرار لاذع یعجل تحجبت لا محالة
بالامعاء و ح لا یبعد ان یمنعه من البروز و اذا لم یکن هناک طول احتباس و العلامات رطوبة فی الامعاء فالسبب فیه ای فی خروج
الیابس مع رطوبة انصباب فضل صفراوی لاذع نصب من الکبد فیما یلیها من الامعاء و لا یمهل بلذعه ریثما ان یختلط الیابس
بهذا الفضل حتی یترطب و یلین بل یخرج یابسا بسرعة و یکون یبسه لاحد اسباب سبقت و سرعة خروجه لانصباب اللاذع **قوله** و قد
من لون البراز اشارة الی الاستدلال من لونه و لونه علی ما وجد بالاستقراء ستة الاصفر و الابیض و الاسود و الاخضر و الاکمد و الاحمر
و هذا نادر و لم یذکره الشیخ لانه لا یکون الا بمخالطة الدم و ح دلالته ظاهرة و الطبیعی منه هو الاصفر لکن لا کل صفرة بل الناریة
الخفیف الناریة لا یقال کان ینبغی ان یکون لونه الطبیعی ما سواغل صفرة من اللون الطبیعی للبول اذ اصله من الماء و اللون له
فیکفیه اقل شیء من الصفراء الصبغة لان ما نصب منها الی الامعاء اکثر مما نصب الی آلات البول و ذلک لان مادة البراز
یحتاج ان تقیم فی الامعاء مدة یستوفی الجداول مصها لما فیها من الاجزاء الغذائیة و طول مقامها فیها مما یهیئها للفساد
و العفونة لا محالة فاحتیج الی ان یکون داخل الامعاء رطوبات لزجة یحرسها عن ضررها و یسمی تلک الرطوبات بالاغراس و هی ما تعوقها
عن دفعها و ح لو لم یکن ما نصب الیها من الصفراء کثیر السلب عنها و غسل ما یلتصق بها لحجب تلک الرطوبات جرمها عن ملاقاتها و ذلک
یقتضی ان یکون صبغ البراز ازید من البول فان اشتد صبغه عن خفیف الناریة دل علی المرار و ان نقص دل علی الرطوبات
و عدم النضج لان ذلک اما ان یکون لسبب من خارج کالاکثار من اللبن او من داخل کقلة ما ینحدر من الصفراء اما لقلتها
فی البدن او لسدة منعها و علی التقادیر لا یکون کامل النضج و اما الابیض فحدوثه انما یمکن لاحد الوجهین اما العدم
الصفراء التی تصبغه فیبقی علی بیاضه الکیلوسی و اما الوجود ما صبغه الی البیاض معتاد ما یصبغ الصفراء و الاول کما یکون عند
انسداد مجری المرارة و ذلک یدل علی الیرقان لکن ان کانت السدة فی مجری الصفراء من الکبد الی المرارة لا
ان کانت فی مجراها من المرارة الی الامعاء اذ یندفع ح الی المعدة و یخرج بالقیء و الثانی کما یکون عند انفجار دبیلة
الی جهة الامعاء و یفرق بینه و بین الاول بان البراز مع هذا یکون فیه رائحة ریح المدة و کثیرا ما یلبس فی بعض النسخ
یتبرز الصحیح المتودع التارک للریاضة برازا صدیدیا و مدیا فیکون ذلک استنقاء و استفراغا محمودا و زوال ترهله الحادث له

له لاجل عدم الرياضة كما تعلم في البول **واعلم** ان اللون الناري المفرط من البراز كثيرا ما يدل في اوقات منتهى الامراض على
النضج وكثيرا ما يدل على حرارة الحال وذلك لان افراط نارية اما ان يكون لكثرة الصفراء واما ان يكون لاشتداد صفرتها بسبب
الاحتراق فان كان ذلك في منتهى الامراض من السبب الاول فهو محمود في الاغلب ودليل على النضج لانه في الغالب يكون بسبب دفع الطبيعة
لمادة المرض وان كان من السبب الثاني فهو رديء لانه يكون لافراط الحرارة **قوله** والاسود اي البراز الاسود يدل على مثل ذلك اي على
الاسود فانه يدل على احتراق شديد او على نضج مرض سوداوي فان السوداء اذا نضجت يدفعها الطبيعة على سبيل البحران او على
تناول صابغ كالسماق فانه يسود البراز او على شرب شراب يستفرغ للسوداء الاول اي الاحتراق هو الردي ولم يذكر المحمود بسبب
قلته ومورده ايضا الكائن عن السوداء الصرف وهو الاحتراق اذا لم يخالطه شيء يسير يكفي ان يستدل عليه من كونه لاشتراك الجميع فيه
بل يستدل من حموضته وعفوصته وذلك لان السوداء ان كانت رقيقة كان المحترق منها شديد الحموضة وان كانت غليظة كان المحترق
منها اقل حموضة وفيه شيء من العفوصة ويستدل عليه ايضا من غليان الارض منه اذا صب عليها كالخل وهو اي الاحتراق رديء
برازا كان او قيئا وهو ظاهر لانه اذا لم يكن من صرف السوداء كان رديا فما هو من صرفها يكون بطريق الاولى ومن خواصه ايضا
ان له بريقا لعدم شوبه بما يكدره سيما اذا كان رقيقا وبالجملة فان الخلط السوداوي الصرف قاتل في الاكثر بخروجه اي دليل على
الهلاك سواء خرج بالبراز او بالقيء وانما قال في الاكثر لانه ان كان في ابتداء المرض فهو قتال البتة لان المرض ابلغ من قوته ان يكون
في ابتدائه محرقا للسوداء فلا شك انه اذا تزيد لم يقو عليه القوة فكيف اذا انتهى وان كان في انتهائه فان كانت القوة ضعيفة فهو قاتل
ايضا لان القوة الضعيفة لا تقوى على العلة التي بهذه القوة وان كانت قوية فقد يمكن ان يقوى عليها لكن ذلك نادر وقال
القرشي قوله بخروجه **فيه نظر** لان هذا لا يقتل بخروجه بل بالسبب المحدث له واما نفس خروجه فهو نافع للبدن وليس بشيء الا انه جعل
نفس خروجه قاتلا دليلا على الهلاك ولذلك فسره به والدال على الشيء اعم ان يكون بوسط او بدونه واما الكيموس الاسود
اي الخلط الذي هو السوداء الطبيعية فكثيرا ما يقع خروجه وذلك لان اكثر خروجه يكون بالبحران وبالدواء لان السوداء الطبيعية
يبعد ان يبلغ من كثرتها الى ان يسود البراز الا اذا كان اندفاعها بالبحران **قوله** وذلك لان خروج السوداء الاصلية يدل
على غاية احتراق البدن وفناء رطوباته ذكر عقيب قوله واما الكيموس الاسود فكثيرا ما يقع خروجه وعقيب السوداء الاصلية
مشعر بانه تعليل لكون الكيموس الاسود ليس نافعا في الاقل لكن قوله يدل على غاية احتراق البدن لا يساعده الا بان
يجعل تعليلا للاقل ويحمل شدة احتراق البدن على انتصاره بحيث احتراق جميع رطوباته وفنيت فلم يبق فيه الا السوداء
التي هي ارضية محضة وقال الاستاذ انه تعليل لكون السوداء الصرف قاتلا والمراد بالاصلية السوداء المحترقة والكلام
منتظم مستقيم لان قوله واما الكيموس الاسود الى اخره وان وقع حشوا الا انه لا يقبح بنظر ما تأمل لمن وقعت وهذا توجيه حسن لكن اطلاق الاصلية

على السواد المحترقة غير منعارف واما البراز الاخضر فانه يدل على انطفاء الغريزة وذلك لان خضرته ان كانت من جنس الزنجارية والكراثية فهو الاحتراق وان كانت من جنس الآسمانجونية والنيلجية فهو من افراط البرد وكلا هما يلزمه انطفاء الحرارة الغريزية اما الاول فتحليل الروح واما الثاني فلانه لم يبلغ الى هذا الحد الا والحار الغريزي قد بطلت قوته عن مدافعته فان قلت لم كان البراز الاخضر يدل على ذلك دون البول الاخضر قلت لان البراز يحتاج في كونه كذلك الى سبب قوي بخلاف البول فانه ينصبغ بادنى صابغ **قوله** وقد يستدل من هيأة البراز اشارة الى الاستدلال بهيأة والمراد بهيأته على ما عرفت وضع اجزاء بعضها الى البعض فان كانت مجتمعة متلززة في هيأة ضمور وان لم يكن كذلك ففيها انتفاخ والاول امر بين انه مقتضى طبعه اذ الغالب فيه الارضية وهي تقتضي الاجتماع والتلزز والثاني يكون لامحالة لامر غير طبيعي يقتضي تباعد اجزاء بعضها من بعض وذلك لابد ان يكون جسما خفيفا يطلب الحركة الى فوق ولا يمكن ان يكون بخارا وقد يرد حتى يطلب الحركة الى فوق لان البخار اذا بلغ به البرد الى ذلك الحد انقلب ماء فيكون ريحا اختلطت به حتى صار متخلخلا فلذلك سكت الشيخ عن دلالة الضمور على شيء وقال وان المنتفخ الزبل البقر يدل على ريح **قوله** قد يستدل من وقته اشارة الى الاستدلال من وقته والمراد به ان يسرع في خروجه بعد استعمال الغذاء او يبطي او يعتقل بقدر زمان تحليل الغذاء في المعدة كيلوسا ولبث في الامعاء مدة في مثلها يمكن استصاص خالصته وهذا هو الزمان الطبيعي امره ظاهر وان اسرع خروجه وتقدم العادة من غير محرك كالفلفل ونحوها فهو دليل ردي لانه يدل على كثرة المرار وضعف القوة الماسكة اما في نفسها او لآفة في الامعاء وان بطا خروجه من غير استعمال حابس دل على ضعف الهاضمة لانها اذا ضعفت طال زمان الهضم وعلى برد الامعاء اما لانها فيطول زمان الاستصاص او لا تمكن الدافعة من فعلها **قوله** والصوت اشارة الى الاستدلال بصوته وهو ظاهر لانه متى فار من البراز دل على مخالطة رياح رطبة مائية ويكون هناك انتفاخ لامحالة على ما قررنا **قوله** والالوان المنكرة اشارة الى الاستدلال باختلاف الوانه وكونها منكرة ولا خفاء ان الالوان المنكرة والمختلفة يكون ردية لكونها مباينة للحالة الطبيعية منذرة بطول المرض قال جالينوس البراز المختلف الالوان يدل على ان في البدن امراضا كثيرة تحتاج الى مدة طويلة حتى يقبل النضج وقال ابو سهل المسيحي البراز الذي فيه الوان كثيرة يدل على اخلاط مختلفة ولذلك ينذر بطول المرض واحال الشيخ بيان احكامه الى الكتاب الجزئي فاما الاستدلال برائحته فان عديم الرائحة يدل على استيلاء برد وخمود حرارة منيرة لما ذكرناه جدا يدل على شدة العفونة ومتوسطها يدل على النضج المعتدل واما الاستدلال من عدد مراته وهو ان يجي دفعة او قليلا قليلا فان كان الاول دل على قوة دافعة الامعاء وان كان الثاني دل على ضعفها **قوله** وافضل البراز اشارة الى اوصاف البراز الطبيعي وهي ان كانت معلومة مما سبق الا انه ذكرها للتوضيح بعضها في شرة **الاول** ان يكون مجتمعا متشابه الاجزاء فانه يدل على استواء النضج **الثاني** ان يكون شديد الاختلاط المائية باليبوسة اي بجانبيه موسلة لدلالة ذلك على تمام النضج **الثالث** ان يكون ثخينه كثخن العسل اي لا يكون

لا يكون رقيقا سيالا ولا غليظا جامدا بل معتدل القوام كما لعسل اذ الكان على مقتضاه الطبعي وفسره الاستاد بشدة الاختلاط بمعتدل القوام وجعل قوله تخثنه كتخثن العسل من تتمته والامر فيه سهل وانما قلنا اذ الكان على العسل مقتضاه الطبعي لينبه على ان الاستاد من ان هذا التقدير غير مضبوط لان قوام العسل يختلف جدا فمنه ما يبلغ في غلظه الى حد الصلابة ومنه ما يبلغ في لينه الى ان يكون شديد السيلان

الرابع ان يكون سهل الخروج لدلالته على قوة الدافعة **الخامس** ان يكون بلا لذع لان اللذع انما يكون لحدة ما يخالطه من المرار **السادس** ان يكون لونه الى الصفرة لما عرفت **السابع** ان يكون متوسط الرائحة غير شديد النتن ولا عادمها لما عرفت **الثامن** ان يكون غير ذي بقابق وغير ذي زبدية لدلالته على استيلاء الرائحة او الحرارة الغريبة **التاسع** ان يخرج في الوقت المعتاد لدلالته على صحة آلات الغذاء وكون الهضم على ما ينبغي **العاشر** ان يكون بمقدار المأكول في الكمية وذلك لان ما ينتقص من المأكول من الاجزاء الغذائية يتدارك بسبب الانطباخ اذ من شان المنطبخ ان يزداد مقداره **قوله** اعلم انه ليس كل استواء براز محمودا ولا كل ملاسته محمودا الغرض منه انه لما ذكر ان تشابه الاجزاء المقتضي لملاسته من صفات البراز الطبعي لم يمكن كل استواء وملاسته فيه كذلك اراد ان يشير الى التفصيل في ذلك فذكر انهما ان كانا للنضج البالغ المتشابه في كل جزء فذلك يكون من صفات الطبعي وهو محمود وان كانا لاحتراق وذوبان متشابه فلا بل ذلك صنف من شر العلامات **قوله** اعلم ان البراز المعتدل اشارة الى فائدة وهي ان المعتدل من البراز لو مال الى ما لا يخرجه ذلك عن كونه محمودا اذ لم يكن فيه رقة وافراط ريح ولا انقطاع الخروج قليلا قليلا لا يجوز ان يكون انه فاقد بصديد مزعج يخالطه فلا يجب ان يجمع هذا وقد يراعى علامات تظهر في العرق وفي شيء آخر كالنفث والعطاس لدلالته على حال البدن الا ان الكلام فيها اختص بالكلام في البحران ولذلك تجده في الكلام في البحران وفصل شرح البراز والبول وغير ذلك لانه اخص بذلك

تم الفن الثاني من الكتاب وفصوله ثمانية وتسعون

وقبل ان نشرع في الفن الثالث نشير الى ملخص ما ذكره المسيحي والاستاد ههنا في البحران لئلا يخلو كتابنا منه البتة في مباحث

الاول في معنى البحران

اعلم ان البحران التغير الحادث للمريض دفعة وقيل التغير الحادث مطلقا وقيل التغير الحادث دفعة الى السلامة ويقال يوم باحوري بالنسبة الى البحران وهو على غير قياس وقال جالينوس معنى هذا اللفظ في كلام اليونانيين الحكم الفاصل وهو مناسب لانه يكون انفصال حكم المرض وقد شبه الاطباء البدن بمدينة والطبيعة بسلطان حاكم فيها والمرض بعدو باغ يسعى في تخريبها وان شئت الحين بالتقصد بالفصل بينه وبين سلطانها مشاجرات الى ان يؤول الامر الى محاربات ولذلك يتقدم البحران صداع وقلق وسهر وما اشبهها من تلهب البدن ومقابلة امارات تدل على مجيء البحران وهو الانذار ثم يجري بينهما القتال فتارة تكون الغلبة لاحدهما تامة لا يرجى بعدها عود والآخر وتارة لا يكون تامة بل يرجى معها العود وطلب المقاومة فان كانت تامة ودامت للسلطان اندفع العدو عن المدينة واذا انها يقال بحران تام وان كانت للعدو واستولى على المدينة ويقال المشاكلة اعطب

وان كانت الغلبة ناقصة اندفع العدو عن المدينة فقط وبقي نازلا على الاطراف ويقال لمثله بحران ناقص
وقد يحصل فيه معاودة امارة وامارات **الثاني في سبب التام منه والناقص** اعلم ان سبب كونه تاما او ناقصا
قوة الطبيعة لدفع الموجب للمرض على ما ينبغي وضعفها منه وانما خصوه بايام دون اخرى لما رأوا ان الاشياء السريعة التغير
والرطوبات تختلف حالها بحسب اختلاف نور القمر فانه اذا اشرف على البحر ابتدأ البحر بالمد ثم كلما ارتفع ازداد مدة واذا انحط
ابتدأ بالجزر واذا اختفى انتهى الجزر وكذا زيادة ادمغة الحيوانات وقت زيادة نوره ونقصانه عند نقصانه وقوة نشو الاشجار
وسرعة انتهائها اذا غرست في زيادة نوره وغير ذلك وانما كان كذلك مع ان الشمس اقوى منه ونوره من نورها بواسطة قربه الينا
وسرعة حركته وكثرة امتزاجاته التي تحصل بسبب الحركة مع الكواكب السيارة فالمرض اذا ابتدأ الابدان يكون القمر في جزء
من اجزاء الفلك اما في زيادة نوره او محاقه فاذا سار منه الى غيره تغير تاثيره فيتغير المرض لا سيما اذا سار الى المقابلة فيتغير الحالة
المرضية الى ضد ما كانت عليه وهذا يطرد في الامراض التي تحدث في اول الشهر وفي وسطه وفي آخره الا انه لو اتفق في اول
الشهر الى زيادة نوره كان تاثير انتقالاته اقوى فاذا كان اختلاف المرض بحسب اختلاف تشكلات القمر والنظار ان له
تشكلات واضحة وخفية وكل منها ثمانية على ما نفصلها **اما الواضحة** فاربعة منها قوية واربعة ضعيفة **اما القوية**
فاولها عند كونه مستهلا **وثانيها** عند كونه مقابلا لانه حينئذ يكون بينه وبين الشمس مائة وثمانون درجة **وثالثها**
تربيعه الاول وهو امتلاء نصفه من النور عند ذهابه في الزيادة الى جهة المشرق وحينئذ يكون بينه وبين الشمس من ناحية
المشرق تسعون درجة وهو يوم السابع **ورابعها** تربيعه الثاني وحينئذ يكون بينه وبين الشمس من ناحية المغرب
تسعون درجة ايضا وهو الحادي والعشرون من الشهر وهذا التربيع يكون اضعف فعلا لانه فيه ذاهب الى النقصان
بخلاف الاول فانه ذاهب فيه الى الكمال ولذلك يكون السابع اقوى فعلا من الحادي والعشرين ويدل على صحة ذلك المد والجزر
فهذه هي الاشكال الواضحة ولذلك صارت مخصوصة بالبحران لا بالانذار **واما الاربعة الضعيفة**
فاحدها اذا كان متوسطا بين الشمس وتربيعه الاول وذلك عند امتلاء ربعه من النور وبعده من الشمس خمسة واربعون درجة **وثانيها**
المقابل له وهو اذا كان متوسطا بين الشمس وتربيعه الثاني وهو الذي من جهته قرب بعده عنها في هذه الجهة ايضا خمسة واربعون
درجة **وثالثها** اذا كان متوسطا بين تربيعه الاول والمقابلة وهو عند ما يكون بعده عن المقابلة اثنين وعشرين درجة ونصفا
وذلك في الحادي عشر من الشهر **ورابعها** اذا كان متوسطا بين المقابلة وتربيعه الثاني وذلك في الثامن عشر من الشهر
واما الاشكال الخفية فثمانية ايضا وهي ما يكون قبل المقارنة بيوم وبعدها كذلك وقبل كل واحد من المقابلة والتربيعين وبعده بيوم وهذه
ايام دلالتها ضعيفة اما المتعلقة بالمقارنة وهما اليوم الثامن والعشرون والثلاثون قبل خفاء النور ح واما المتعلقة بالمقابلة وهو

٢٦٨

وهو اليوم الثالث عشر والخامس عشر فان هذا النقل وان كان من الثالث عشر الا ان تمامه لا يتفق فيه لان كمال نور القمر هو عند

استقلاله به وذلك في الرابع عشر والخامس عشر لا الرابع عشر وقد تقدم كمال الفعل وح لا يمكن ان يكون فيه كمال آخر او ليس منهما مدة يمكن

للطبيعة ان يفعل فيه فعلا تاما بحيث يظهر فيه كمال تام لان افعال الطبيعة لا تاتي دفعة بل قليلا قليلا على نظام وترتيب واما المتعلقة بالتربيع

الاول وهو اليوم السادس والثامن فلما قلنا في الثالث عشر والخامس عشر وهكذا الكلام في المتعلقة بالتربيع الثاني وهما العشرون

والثاني والعشرون **الثالث في تحقيق القول في الاسابيع والارابيع واتصالها وانفصالها**

اعلم ان من اجتماع القمر بالشمس الى الاجتماع الثاني تسعة وعشرين يوما وثلث يوم بالتقريب القمر يكون في هذه المدة يومين وثلثا

بالتقريب تحت الشعاع والفعل لح لعدم نوره واذا اسقط ذلك من المجموع يبقى زمان نوره سبعة وعشرين يوما ونصف وثلثه عشر

يوما ونصف وربعه ستة ايام ونصف وربع وثمنه ثلثة ايام وربع وثمن والمراد باليوم من ايام البحران اربعة وعشرون ساعة فيقع اثنا عشر من النصف في

الرابع عشر فيكون الحكم له ولاجل هذا قالوا هو يوم البحران ويقع ثمانية عشر ساعة من النصف والربع في السابع فيكون الحكم له وهو يوم البحران

ويقع تسع ساعات من الربع والثمن في الرابع فيكون هو يوم البحران ولاجل هذا قالوا هو يوم البحران وكل بحران لا بد له من يوم انذار كما

انه لا بد ليوم القتال من يوم يحصل فيه امور دالة عليه فايام المرض تنقسم الى ثلثة اقسام ايام البحران وايام الانذار وايام واقعة فيما بينهما

والايام الباحورية لها مراتب في الجودة والرداءة وكذا الايام الانذارية وذلك بحسب رداءة المادة وجودتها واحتمال القوة وضعفها

فان المادة متى كانت صالحة والقوة محتملة ظهرت علامة الصلاح ومتى كانت فاسدة والقوة ضعيفة ظهرت علامة الرداءة ومتى كا

متوسطة كان الحكم متوسطا فالمراد بالاسابيع السابع والرابع عشر والحادي والعشرون اذ من ابتداء المرض الى السابع سبعة ايام على

ما عرفت ومنه الى الرابع عشر سبعة اخرى ومنه الى الحادي والعشرين سبعة اخرى وهكذا والمراد بالارابيع الرابع والسابع والحادي عشر

والرابع عشر وهكذا فالسابع اول الاسابيع وثاني الارابيع والاسابيع قد يكون متصلة ومنفصلة فالاول منفصل عن الثاني

لان الاسبوع الاول ستة ايام وثمانية عشر ساعة فالذي يبقى من اليوم السابع اقل من نصف يوم فتركوه وجعلوا ابتداء

الاسبوع الثاني اليوم الثامن والاسبوع الثاني والثالث متصلان لان مجموع الاسبوعين ثلثة عشر يوما واثنا عشرة ساعة

فيبقى من اليوم الرابع عشر وهو نهاية الاسبوع الثاني نصف يوم فلم يتركوه فكان الثاني والثالث متصلين وكذا الثالث

والرابع لان ثلثة اسابيع عشرون يوما وربع يوم فيبقى من الحادي والعشرين ثلثة ارباع يوم فاذا جعل يوم البحران يكون الاسبوع الثالث والرابع

متصلين ولكن الباقي من الحادي والعشرين اكثر من نصف وذهب بعضهم الى ان جعل العشرين يوم البحران اولى من الحادي

والعشرين وجمع جالينوس بين القولين وقال ان الامراض منها ما يأتي بحرانه في الافراد ومنها ما يأتي في الازواج

فما كان منها من القبيل الاول فبحرانه يأتي في الحادي والعشرين وما كان من القبيل الثاني فبحرانه في العشرين

٢٦٩

ق

والاسبوع الرابع والخامس منفصلان وذلك لان اربعة اسابيع سبعة وعشرون يوما وبحسب ابتداء الاسبوع الخامس من الثامن والعشرين والضابطة في هذا الباب ان يعد الاسبوع او الاسابيع من ابتداء المرض فاذا انتهى العدد الى اقل من نصف يوم حصل الباقي من ذلك اليوم متصلا بما يليه وان انتهى العدد الى اكثر من نصف يوم ترك ما بقي من ذلك وابتدى بالحساب من اليوم الذي يليه وذلك لان الزمان القصير وان كان فيه اثر لكن لكونه اثرا خفيا لم يعتبر واما الاربع فالاول والثاني متصلان لان الرابع ثلثة ايام وربع وثمن فيكون قد بقي من اليوم الرابع اكثر من نصف يوم فلا يترك بل يعتبر فيكون مشتركا بين الاول والثاني ويكون الثالث منفصلا وذلك لان الاربعين ستة ايام ونصف وربع يوم والذي بقي من اليوم السابع اقل من نصف يوم فيترك ويبتدى من الثامن وهكذا على ما عرفت من الاسابيع هذا حساب الجمهور واما الشيخ فله قول آخر لانه قال في الكتاب الرابع دور القمر تسعة وعشرون يوما وثلث ينقص منه ايام الاجتماع اذ القمر لا فعل له فيه وهي بالتقريب يومان ونصف وثلث فيبقى ستة وعشرون يوما ونصف فيكون نصفه ثلثة عشر يوما وربع وربعه ستة ايام ونصف وثمن وثمنه ثلثة ايام وربع ونصف ثمن وبما ذكرنا يعرف الاسابيع المتصلة والمنفصلة وكذلك الرابع هذا في البحارين الايامية التي هي القمرية واما البحارين الشهرية كالشهرين وستة اشهر المنسوبة الى حركة الشمس والسنوية مثل سبع سنين واربع عشرة سنة المنسوبة الى حركة زحل فلا اتصال فيها بل هي كلها منفصلة ومعنى كون البحران مرة شهرا وسنة ان الطبيعة تتحرك بالتدريج في دفع علة الى ان ينقضي فيها ومنه قال ابقراط ان ما يعرض للصبيان من الامراض ياتي في بعضه البحران في اربعين يوما وفي بعضه في سبعة اشهر وفي بعضه في تسع سنين وفي بعضه اذا قاربوا نبات الشعر في العانة وكان المادة اذا كانت رقيقة تنفعل من حركة القمر واذا كانت غليظة تنفعل من حركة الشمس ولو كانت غليظة بافراط تنفعل من حركة زحل وحكم ستة اشهر من جهة الشمس حكم المقابلة من جهة القمر واربعة عشر سنة من جهة زحل وعلى هذا قياس انصاف هذه الادوار

الرابع في الفرق بين يوم الانذار ويوم البحران اما يوم الانذار فهو اليوم الذي تتبين فيه آثار ما يدل على نهوض الطبيعة او عدمه لا للفصل بل للتهيج واما يوم البحران فهو اليوم الذي يظهر فيه استيلاء احد المتنازعين على الآخر للفصل وايام الانذار قد تكون ايام البحران في بعض الامراض وايام الانذار في بعض وذلك بحسب المرض وزمانه والرابع ينذر بالسابع ان ظهرت فيه علامة صالحة وبالسادس ان ظهرت فيه علامة رديئة فان كانت القوة ضعيفة كان الموت وان كانت قوية كان البحران ناقصا والحادي عشر منذر بالرابع عشر والرابع عشر بالسابع عشر وهو بالعشرين او بالحادي والعشرين على اختلاف الرايين وهكذا الى الاربعين وهو آخر بحارين الامراض الحادة فان التجربة دلت على ان بعد الاربعين قلما يجي البحران دفعة ولذلك صار الاربعين اول بحارين الامراض المزمنة

الخامس في تعديد ايام البحران اعلم ان ايام البحران على ما سبقت الاشارة اليه في

فی الاسابیع ... لربع الرابع والسابع والحادی عشر والرابع عشر والسابع عشر والحادی والعشرین او العشرین علی اختلاف الرایین
وهکذا الی الاربعین وقول ابقراط فی الفصول العرق یحمد فی الحموم اذا ابتدأ فی الیوم الثالث او الخامس او السابع او التاسع او الحادی عشر
او السابع عشر او العشرین او الرابع والعشرین او السابع والعشرین او الاحد والثلثین والسابع والثلثین یدل علی ان الثالث والخامس والتاسع
ایام البحران وان الرابع یعین البحران وقال جالینوس ان ذکر ایام النوائب الاول انما لانه ترکه قصدا لان بحران الامراض الحادة یکون بالعرق
للطافة مادته او رقة قوامها وذلک یکون فی الاکثر فی الثالث والخامس لان اول نوائب المرض الحاد جدا یکون شدیدة ویاتی فی الافراد
والبحران یکون حدوثه فی النوائب التی هی اشد واصعب اوج یقع فی الثالث والخامس فلهذا ذکرهما وابقی الثانی لانه ان وقع فیکون نادرا
جدا وقیل انما قال کذلک لان البحران قد یتقدم لاحتقار الطبیعة المادة وقد یتاخر طلبا من الطبیعة الاستظهار ... نضجه قبل الا
ن نوبته فاول الایام هذه کذلک فی الامراض الحادة هی ایام الافراد لان موادها اکثرها صفراویة فیکون نوائبها غبا والبحران انما یعرض فی
یوم النوبة فاذا کان تقدم الرابع او یتاخر الی الخامس والتقدم اکثر لان المرض انما یجری فی اقرب البحران اذا کانت مادته لطیفة شدیدة
الحدة ... یکون الحاجة الی ... الطبیعة بدفعها اشد من الحاجة الی التاخیر الذی انما یکون لعسر الدفع **السادس** فی الامراض
التی تنقضی بالبحران والتی لا تنقضی لاخلاف فی ان الامراض ... والدقیة لیس لها بحران کذا السادجة من المزمنة بل اسلافات
فی المادة ... ذهب بعضهم الی انه لحادة منها لا غیر لان البحران تغیر عظیم یحدث دفعة وهذا لا یحدث فی الاکثر الا فیما یکون حادة المادة
شدید النکایة لکون اهتمام الطبیعة بمقاومتها اکثر والیه اشار جالینوس بقوله کذلک فیما احسب ... وقال قوم من الاطباء ان الامراض التی تطول
... لا یکون فیها بحران لان ... بالانصرافات الانتقال الکائن دفعة وذهب بعضهم الی انه یکون للحادة والمزمنة لکن للحادة
فی الافراد والازواج وللمزمنة فی الازواج ... فی الفصول ان الحمى ... فی یوم ... ایام الافراد ... اعلی
لا یکون مطلق الا فی الافراد وقیل فی توجیه ... الحادة وغالبها الصفراء ... نوبتها غبا ... البحران فیها الا الافراد لا
لا یقع الا فی ایام النوائب ... وقال ... شرحه الصواب ... فی نسخة اخری ... یوم ... البحران الا فالرابع
والرابع عشر والعشرون والثلثون والاربعون ... ینقضی فیها الامراض ... افراد ... علی ... الافراد
الایام التی هی افراد فی حساب ... الرابع فرد لانه نصف السابع والرابع عشر زوج لانه سابع الاسبوع الثانی ...
سابع الاسبوع الثالث ... علیه الرابع والعشرین والثلثین ... **السابع** فی اقسامه ... باندفاع المادة
ان البحران اما ردی واما جید والردی لا یمکن وقوعه بعد المنتهی لان الطبیعة حینئذ تکون قد استولت علی مادة المرض اخذت فی نضجها
فلا یمکن ان یقع بحران ردی بل وقوعه اما فی الابتداء او فی التزید واما فی اول المنتهی اما فی الابتداء والتزید فان
المؤذی حینئذ یکون مستولیا علی الطبیعة اما من جهة المادة واما من جهة الطبیب واما من جهة المریض واما العوارض اخر اما الاول

فكان يكون المادة كثيرة الكمية او ردية الكيفية واما الثاني فبان يخطي الطبيب في تدبير المرض ويستفرغ المادة في غير وقت استفراغها وذلك عند كونها مختلفة القوام فلا يتأتى الاستفراغ بل تتحرك وتوذي الطبيعة او يتبع استفراغ لطيفها ويبقى كثيفها فيتحجر ويعصى على الطبيعة او بان يستفرغها في وقت البحران وذلك لان ميل المادة بالاستفراغ ان كان مخالفا لميلها بالطبع تحيرت الطبيعة في الدفع وان كان موافقا افرط الاسهال وربما آل الامر الى الهلاك واما الثالث فكان يخطي المريض في ماكله ومشاربه وحركاته واما الرابع فكان يعرض لعارض نفساني فانه يغير البحران تغيرا مفرطا اذ الغضب يجعل البحران عرقيا بعد ان كان بوليا او اسهاليا والفزع يجعله بوليا بعد ان كان عرقيا وذلك لان الغضب يقتضي حركة الروح والحرارة الغريزية الى الخارج والفزع الى الداخل واما في اول المنتهى فعندما يكون المادة مستولية على الطبيعة لكن هذا يكون نادرا واما البحران الجيد فوقوعه يكون بعد المنتهى لما عرفت وهو اما تام وشروطه ستة **ا** ان يكون في يوم باحوري لانه افضل ايام البحران **ب** ان يكون قد تقدمته دلائل النضج **ج** ان يكون الاستفراغ من الجانب الذي مالت المادة اليه **د** ان يكون باسهال لا بعرق او غيره لان الاسهال يندفع به غليظ المادة ولطيفها **ه** ان يكون من تلك المادة التي اوجبت المرض فانه متى لم يكن كذلك لم يكن به البرء **و** ان يعقبه خفة وراحة وان نقص تارة يكون مع نزاع وتارة لا يكون كما يتحرك الصفراوي بالبرقان الفالح بالاستفراغ واما المادة التي تستفرغ في البحارين التي يكون خاصة كالرعاف في الرمد والنفث في اوجاع الصدر واما ان يكون عامة وذلك يكون تارة بالاسهال وتارة بالادرار وتارة بالعرق وتارة بالرعاف وتارة بالقي فان المادة متى كانت رقيقة قليلة الحدة يكون البحران بالعرق وان كانت قوية الحدة يكون بالرعاف وان كانت باردة مع كونها لطيفة فبالادرار وان كانت دون تلك اللطافة وكانت حارة فبالقي وان كانت غليظة فبالاسهال وكذا لو كانت الحمى محرقة يكون بحرانها برعاف او نافض قوي ثم عرق شايع فان النافض متى حصل في الحميات اللازمة دل على اقلاعها وان كانت غبا خالصة كان بحرانها بعرق شايع وان كانت بلغمية كان باسهال بلغمي وربما حصل عرق شايع وان كانت سوداوية كان باسهال ولذلك متى حصل دل على اقلاعها لكن بشرط ان يكون حدوثه بعد النضج

تم الفن الثاني بعون الله تعالى وحسن توفيقه من شرح القانون للحكيم العلامة محمد بن محمود الآملي ويتلوه شرح الفن الثالث ان شاء الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ رحمه الله الفن الثالث في حفظ الصحة فصل وخمسة تعاليم

الفصل الاول في سبب الصحة والمرض وضرورة الموت

اقول هذا الفن في حفظ الصحة وقدم على الكلام فيه ذكر سبب الصحة والمرض وضرورة الموت اما الاول فلان
حفظ الصحة انما يمكن بتحصيل اسبابها ودفع اسباب المرض وذلك لا يمكن الا بعد معرفة سببهما واما الثاني فمع انه قد علم
مما سبق في بحث الاسباب من امتناع بقاء الحرارة الغريزية بحالها فتمهيد الاعذار ودفع لظن ان حفظ الصحة ابدا ممكن
علاج كل مرض كما كان يزعم قوم من قدماء الفلاسفة ويبالغون في مراعاة الاغذية والاشربة واختيار
المساكن والاهوية واتخاذ المعاجين والادوية المعدة في قوارير يستعملونها عند ظهور الضعف في القوة وفتور في الآلة
ولما كانوا ينتفعون بذلك زاد ظنهم في امكان دوام الحيوة واذا حان نزول القدر نسبوا انفسهم الى التقصير في الحذر
وقبل ان شرع فيما ترجم به الفصل ذكر ان الطب ينقسم الى جزء نظري وجزء عملي وقد عرفت بيان ذلك في صدر الكتاب
وقيد هذه القسمة الاولى لان كل واحد من جزئيه ينقسم الى اجزاء وذلك تقسيم له ثانيا لا يقال العلم من اقسام الكيف وهو لا يقبل القسمة لذاته لان هذا التقسيم لمعلوماته فقبوله لها لا يكون لذاته بل بواسطة

قوله وكلاهما اي وكل واحد من جزئيه علم ونظر اي متعلق علم ونظر لانهما مترادفان على ما قال الاستاذ
لان احدهما علم نظر والآخر عمل لكن المخصوص باسم النظري هو الذي يفيد علم آراء فقط من غير
ان يفيد علم عمل البتة مثل الجزء الذي تقدم في بحث الاركان والامزجة والاخلاط والقوى
واصناف الامراض والاعراض والاسباب والمخصوص باسم العملي هو الذي يرشد الى الكيفية العمل
والتدبير مثل الجزء الذي يذكر فيه انه كيف يحفظ صحة بدن بحال كذا وكيف يعالج بدن
به مرض كذا ولا يظن ان المراد بالعملي هو المباشرة والعمل لان ذلك لا يكون جزء علم بل
المراد الجزء الذي يتعلم فيه علم المباشرة وقد عرفت ذلك فيما سلف ولما فرغنا من الفن الاول
والثاني من الجزء النظري في الطب نصرف الآن وكدنا اي قصدنا وجهدنا وفي بعض النسخ
فكرنا في الباقيين اي في الفنين الباقيين الى حفظ الصحة ومعالجة المرض على ما قال الاستاذ
على الجزء العملي اي المشتملين على الجزء العملي منه وفي بعض النسخ الى الجزء العملي فيكون متعلقا
بنصرف على نحو كلي اي وجه كلي والجزء العملي منه ينقسم قسمين احدهما علم تدبير الابدان الصحيحة

انها كيف تحفظ عليها صحتها وذلك يسمى علم حفظ الصحة والثانى علم تدبير البدن المريض انه كيف
يرد الى حال الصحة ويسمى علم العلاج لا يقال ان احوال البدن ثلث ولكل حالة تدبير
يخصها فكان الحق ان يقسم العمل الى ثلثة اقسام لانه لا يثبت الحالة المتوسطة او لان الابدان
التى عليها اما ان يكون مما يصح فى وقت ويمرض فى آخر او فى عضو دون عضو وهذا يكون تدبيره
وقت الصحة وفى العضو الصحيح داخلا فى حفظ الصحة وفى وقت المرض او العضو المريض داخلا
فى تدبير المرض واما ان يكون مما انتفى عنه الصحة فى الغاية والمرض فى الغاية وهذا يرجع تدبيره
الى تدبير الابدان الضعيفة وعلم حفظ الصحة ينقسم الى ثلثة اجزاء لان الصحة اما ان يكون
فى الغاية واما ان لا يكون وهذا هو علم تدبير الابدان الضعيفة كالاطفال والمشايخ والناقهين
والاول اما ان يكون فى طريق ان يتغير ويعرض لها ذهن اولا والاول يسمى علم التقدم
بالحفظ والثانى هو علم حفظ الصحة بالاطلاق على سبيل الحقيقة **قوله** ونحن نبدأ فنكتب فى هذا الفن
الثانى موجزاً من الكلام فى حفظ الصحة لانه المقصود بالذات من الطب بالحقيقة ونقول
لما كان المبدأ الاول لتكون ابداننا شيئين احدهما المنى من الرجل والاصح من امره انه قائم مقام
الفاعل والثانى منى المرأة ودم الطمث والاصح من امره انه قائم مقام المادة وقد سبق الكلام
فى ذلك من الخلاف ومن ان مذهب الحكيم ان تكون البدن من المنيين كتكون الجبن من
الانفحة واللبن فكما ان مبدأ العقد من الانفحة ومبدأ الانعقاد من اللبن كذلك مبدأ العقد
فى منى الرجل ومبدأ الانعقاد فى منى المرأة وكما ان كل واحد من الانفحة واللبن جزء من جوهر الجبن
كذلك كل واحد من المنيين جزء من جوهر الجنين فلا نعيده فان قلت تكون الجنين انما هو من المنيين
لا من دم الطمث فلم ذكره قلت انما ذكره لان الدم الذى كان ينفصل فى الاقراء يصير جزءاً
بتغذية الاعضاء المتكونة من المنيين وما لا يصير جزءاً لها بالغذاء ينقسم الى فضل وغير فضل
وغير الفضل ينعقد لحما او شحما ويملأ حشو خلل الاعضاء الاولى ويصير جزء الاعضاء الآلية
والفضل هو الذى لا يصلح لاحد الامرين يبقى الى وقت النفاس فيدفعه الطبيعة فضلاً
وهذان الجوهران اى منى الرجل ومنى المرأة مشتركان فى ان كل واحد منهما سيال رطب
وان اختلفا بعد ذلك وكانت المائية والارضية فى الدم ومنى المرأة اكثر لقلة حرارتها ونقصان

ونقصان نضج موادها والهوائية والنارية في بني الرجل غلب لكثرة حرارة وزيادة نضج موادّ المتقضين لزيادة الهوائية والنارية فيه **قوله** وجب هو جواب لمّا اي لما كان المبدأ الاوّل تكون ابدا انما الشيئين المذكورين وكانا متشابهين في كون كل منهما رطبا سيالا وجب ان يكون انعقادهما انعقادا رطبا لا شديدا كما في السيلان والرطوبة قال القرشي شرع في بيان اصل البدن المنسوب الى هوائيته مشتمل على حرارة ورطوبة ليثبت بذلك وجوب التحلل وهذه الطريقة ضعيفة اذ لا يلزم من كون اصله رطبا ان يكون قابلا للتحلل فان الياقوت مادته قد حميد وهو في غاية الصلب والمرجان اصله من الطين الرخو وهو صلب جدا فلذلك كان الاولى ان يقال ان بدن الانسان لا بد ان يكون لينا ليكون الاعضاء مواتية في الحركات وافعال الالات ثم قال فان قيل ان الشيخ لم يقتصر في بيان ذلك على قوله ان اصل البدن من المنيين بل ذكر مع ذلك انه لم يبلغ الصلابة الى حد تكون كالزجاج والحجارة وح يلزم ان يكون فيه رطوبة قابلة للتحلل قلنا فح يكون الذي لزمه ذلك هو كون البدن لينا وكان هذا فيه كفاية من غير حاجة الى بيان اصل البدن من المنيين وليس لشيء لان الشيخ لا يثبت وجوب التحلل بكون اصله رطبا فقط حتى يرد عليه النقض بالياقوت والمرجان بل بكونه مع حرارة قائمة بها ولهذا قيد قوله انعقادا رطبا بقوله وان كانت الارضية والنارية موجودتين ايضا فيما تكون منهما اي من المنيين ثم الكلام في وجود البدن لينا قوله ليكون الاعضاء مواتية في الحركات قلنا مواتاتها في الحركات انما هي بسبب المفاصل الواقعة بين الاعضاء الصلبة لا للينها كيف واللين مانع منها كما في الطفل **قوله** وكانت الارضية عطف على قوله وان كانت الارضية بما فيه من الصلابة والنارية بما فيها من الانضاج قد تعاونتا فصلبتا المنعقدة وعقدتا فضل تصليب وتعقيد ولكن لا يبلغ ذلك حد انعقاد الاجسام الصلبة مثل الحجارة حتى لا يتحلل منها شيء او يتحلل شيء غير محسوس فيكون بسبب ذلك في امن من الآفات التي تعرض بسبب التحلل الدائم والتحلل الطويل الزمان جدا في بعض النسخ بسبب التحلل دائما وطويل الزمان جدا وفي بعضها بسبب تحلل دائم او طويل الزمان وليس الامر كذا اي فيما نحن فيه لما يتحلل منه شيء دائما ولذلك اي ولوجوب كون اول انعقاده رطبا بالصفة المذكورة كانت ابداننا معرضة

نوعين من الآفات وكل واحد منهما له سبب من داخل وسبب من خارج ويذكر او لا نوعي الآفات
ثم يذكر اسباب كل منهما من الداخل ومن الخارج فاحد نوعي الآفة هو تحلل الرطوبة التي منها خلقنا وهذا اي
تحلل الرطوبة المذكورة واقع بالتدريج وهو ظ لتوارد البدل وان لم يف بقدر التحلل والثاني تعفن الرطوبة
وفسادها وتغيرها عن الصلوح لامداد الحيوة ويعلم من قوله ان التحلل يكون بالتدريج وان التعفن لا يكون
كذلك بل متى استولت الحرارة الغريبة عليها عفنتها وهذا غير الوجه الاول وان كان يودي هذا ايضا تادية ذلك
الى الجفاف بان يفسد الرطوبة ويجعل هياتها وحالها مخالفة لا يصلح لا بد انا ثم آخر الامر تحلل من
التعفن فانه يفسد الرطوبة او لا ثم تحللها ويذر الشي يابسا رماديا وهاتان الآفتان اي تحلل الرطوبة
وتعفنها خارجتان عن الآفات اللاحقة للابدان من اسباب اخرى كالبرد المجمد لها والسموم المحرقة
اياها وقد يفخم السين ليكون جمع سم والاول انسب على ما لا يخفى وانواع تفرق الاتصال المهلك
وساير الامراض ولكن النوعين المذكورين من الآفة اخص ببحثنا اي بالبحث الكلي والاخرى بان نعتبرهما
في حفظ الصحة لان معرفة التحرز عنهما وتدارك الضرر الواقع بسببهما مما يسهل ضبطه في القول الكلي
ولما ذكر نوعي الآفة واشار الى انها لا ينحصر فيهما بل الآفات غيرهما كثيرة لكن الاخص بالاعتبار
في بحثنا هذان النوعان وكان قد ذكر ان لكل منهما سببا من داخل وسببا من خارج
شرع في بيان ذلك بقوله وكل منهما اي من النوعين يقع من اسباب خارجة ومن اسباب
باطنة اما السبب الخارج للتحلل فمثل الهواء المحلل وذلك اذا لم يخالطه ابخرة ردية وللتعفن مثل
الهواء المعفن واما الباطن للتحلل فمثل الحرارة الغريزية التي في البدن المحللة للرطوبة وللتعفن
مثل الحرارة الغريبة التي في الاغذية وغيرها من الاشربة والادوية المعفنة للرطوبات وان لم تعفن
الحرارة الغريزية للرطوبة لانها آلة للطبيعة في اصلاحها وانما كانت محللة لها لانها غذاؤها
فيقللها لا محالة وانما يعفنها الغريبة لانها للذعها وحدتها عدو للطبيعة مفسدة لآلاتها وانما لم يجعلها
محللة لما مر انها يفسدها اولا ثم تحللها واما كونها في الاغذية والاشربة فباعتبار غلبة النارية فيها
وهي ما دامت الرطوبة بحالها غير مفرطة ليس لها سبيل اليها لكن اذا ازدادت الرطوبة وضعفت
الغريزية عن تدبيرها استولت واخرجت عن صلوحها قوله وهذه الاسباب كلها اي المحللة والمعفنة
متعاونة على تجفيف ابداننا اما بالذات كالمحللات او بسبب الافساد اولا كالمعفنات بل اول

اول الاسنان وبلوغنا وتمكننا من افاعيلنا وقدرتنا على الحركات يكون بجفاف كثير يعرض لنا فان عوضه
ليس الا لتعاون تلك الاسباب بعضها بعضا فى التحليل الى ههنا كان الكلام فى اسباب الصحة
والمرض فان تحلل الرطوبة وتجففها واصابة البرد والجمد والسموم وغير ذلك من الامور الموجبة
لسوء المزاج او لتفرق الاتصال اسباب للمرض وعدمها للصحة **قوله** ثم يستمر الى آخره شروع
فى بيان ضرورة الموت اى بعد ظهور الجفاف العارض لنا يستمر ذلك الى ان تتم بان تحليل الرطوبة
الغريزية باسرها ويطفئ الحرارة الغريزية ويحل الاجل الطبيعى وهذا الجفاف الذى يعرض امر ضرورى
فانا فى اول الامر ما نكون فى غاية الرطوبة قال الاستاذ اى نكون وجعل ما زائدة ولا حاجة
الى ارتكابه بل هى نافية والمعنى انا فى اول الاسنان فى غاية الرطوبة بل يكون فينا يبوسة ومايزيد
ذلك كل يوم ومع ذلك يجب ان تكون حرارتنا مستولية عليها والا احتقنت فينا فهى تفعل
فينا الجفاف دائما وتجففنا لكن زمان فعلها ما لم يتطاول جدا يكون ما يظهر من تجفيفها هو الى
الاعتدال ثم اذا بلغت ابداننا الى الحد المعتدل من الجفاف والحرارة بحالها كما فى سن الشباب
الذى هو افضل الاسنان فلا يكون التجفيف بقدر التجفيف الاول بل اقوى لان المادة حينئذ
اقل ضرورة تحلل بعضها فهى اقبل للتجفيف لا ازدياد التحليل فيؤدى اى كون الحرارة بحالها والتجفيف
الى ان يزداد التجفيف على المعتدل فلا يزال يزداد الى ان تفنى الرطوبة فتصير الحرارة
الغريزية بالعرض سببا لانطفاء نفسها اذا صارت وفى بعض النسخ اذ هو ظهر اى لانها
صارت سببا لافناء مادتها كالسراج الذى ينطفى او يطفئ على ما فى بعض النسخ اذا فنيت مادته
يقال طفئت النار تطفو واطفاتها فانطفت **قوله** وكلما اخذ التجفيف اشارة الى ان الحرارة
على ما علمت كلما اخذت فى القوة زاد التجفيف لكن ليس كلما اخذ التجفيف فى الزيادة زادت
الحرارة بل تنقص ويعرض لها وانما بسبب نقصانها عجز يستمر الى الامعان اى الى ان ينتهى
ذلك العجز الى الغاية وعجز عن استبدال الرطوبة بدل ما يتحلل تتزايد او انما فيزداد التجفيف
من جهتين احدهما التناقص بحوق المادة بسبب ضعف الحرارة عن استبدال بدل المتحلل
والآخر التناقص الرطوبة فى نفسها بتحليل الحرارة فيزداد ضعف الحرارة لوجوه الاستيلاء اليبوسة
على جوهر الاعضاء ب النقصان الرطوبة الغريزية التى هى كالمادة والدهن للسراج لان السراج

لرطوبتان مائية ودهنية يقوم باحديهما وهو الدهنية ينطفي بالآخر وهو المائية وهذا يكون في القناديل ايضا

لا تملأ من الدهن بل يكون الدهن على راس الماء كذلك الحرارة الغريزية تقوم بالرطوبة الغريزية وتختنق بالغريبة

لازدياد الرطوبة الغريبة التي هي عن ضعف الهضم التي هي كالرطوبة المائية للسراج فاذا تم

الجفاف طفيت الحرارة الغريزية وكان اي ذلك الطفو الموت الطبيعي اذ هو المعني حصل

وانما بقي البدن مدة بقائه لا لان رطوبته الطبيعية الاولية قاومت تحليل حرارة العالم من الهواء

والشمس وتحليل حرارة بدنه في غريزيته وتحليل حرارة ما يحدث من حركاته او في حركاته على ما في اكثر

النسخ هذه المقاومة الشديدة فانها تعليل لقوله لا لان الطبيعة اي فان الطبيعة اضعف قواما اي

مقاومة من ذلك اي من التحليلات المذكورة قوله لكن اقامها عطف على قوله وانما بقي البدن

مدة بقائه والتقدير لم يبق البدن مدة بقائه لان رطوبته الطبيعية قاومت التحليلات المذكورة لكن

بقي لان تلك الرطوبة اقامها استبدال بدل ما تحلل منها وهو اي ذلك البدل الغذاء ثم انا قد بينا ان الغذاء

يتصرف فيه القوة ويستعمله الى حد لا انها يستعمل ابدا لان افعال جميع القوى الجسمانية بل هي نفسها متناهية

وقد سبق تقرير ذلك على ما ينبغي في بحث الاسنان فلا نعيده وهو المراد بقوله قد بينا وقوله وصناعة

حفظ الصحة اشارة الى بيان غاية علم حفظ الصحة وتقريره ان هذه الصناعة ليست صناعة تضمن

الامان من الموت ولا تخليص البدن عن الآفات الخارجية كالغرق والخنق والهدم وغير ذلك ولا

ان تبلغ لكل بدن غاية طول العمر الذي بحسب الاسنان مطلقا اي على اي مزاج كان في غاية طوله

الاسنان ان يبلغ مائة وعشرين سنة بان يبلغ في سن النمو الى ثلثين وفي سن الوقوف الى اربعين

وفي سن الكهولة الى ستين وفي سن الشيخوخة الى مائة وعشرين وهذا لم يتعرضه احد ووقع في بعض النسخ بحسب

الانسان مطلقا وله وجه ان حمل بحسب على ما ينبغي وفي بعضها بحسب الانسان اي العمر الذي يكون محبوبا

له وفي بعضها بحسب الانسان اي لطنه والظاهر انها تصحيفات وانما تضمن هذه الصناعة ان يبلغ بكل بدن

غاية طول عمر الانسان لان الامزجة مختلفة بحسب الرطوبة الاصلية فمنها ما لا يقتضي ان يبلغ الى غاية النمو

ومنها ما لا يقتضي ان يبلغ الى غاية الوقوف وهكذا فلا تبلغه الصناعة الى ما لا يقتضيه طبعه بل انما تضمن

امرين منع العفونة اصلا وحماية الرطوبة لئلا يسرع اليه التحلل ما يرا دما يقوم مقامه غير زائد عليه وفي قوتها

اي في قوة تلك الرطوبة ان لم تفت لها ولا بد لها مفسد من خارج ان يبقى الى مدة تقتضي تلك

تلك الرطوبة ايامها بحسب مزاجها الاول لا ازيد ويكون ذلك اى منع العفونة وحماية الرطوبة او بقاء
الرطوبة الى مدة يقتضيها بامور ثلثة ١ بالتدبير الصواب فى استبدال البدن بدل ما تحلل مقدار ما يمكن
وذلك بان يكون الوارد من صلح ما يمكن ان يكون مساويا للتحليل لا ازيد ولا انقص اذ لو كان ازيد
غمر الحرارة واطفا . وان كان انقص لم يخلف عوض المتحلل ٢ بالتدبير المانع من استيلاء اسباب معجلة
للتجفيف مثل الهواء المفرط الحرارة والحركات العنيفة دون الاسباب الموجبة للتجفيف كالهواء المعتدل
فانه لا يمكن الاحتراز منه ٣ بالتدبير المحرز اى الواقى عن تولد العفونة كماية البدن وحراسته عن استيلاء
حرارة غريبة خارجا او داخلا اى سواء كان استيلاءها من خارج البدن او من داخله اذ ليست
هذا التعليل بقوله وفى قوتها ان يبقى الى مدة يقتضيها بحسب مزاجها الاول اى فى قوتها ذلك
اذ ليست الابدان كلها متساوية فى قوة الرطوبة والحرارة الاصلية حتى يتوقع ان يبلغ كل بدن
فى عمره مقدار ما تحلل غيره بل الابدان مختلفة فى ذلك ولكل بدن حد فى مفارقة الجفاف الواجب
اى اللازمة من استيلاء الحرارة على الرطوبة تقتضيه اى يقتضى ذلك الحد مزاجه وحرارته الغريزية
ومقدار رطوبته الغريزية بحيث لا يتعداه ولكن قد يسبقه بوقوع اسباب معينة على تجفيف او مهلكة نوع
آخر وكثير من الناس يقول ان الاجال الطبيعية هى هذه اى ما يكون انطفاء الحرارة الغريزية
بافناء الرطوبة الغريزية وان كان افناؤها بوقوع اسباب معينة على التجفيف معجلة لكن الحق
ان الاجال الطبيعية هى ما يكون انطفاء الحرارة الغريزية بافناء الرطوبة الغريزية للاسباب الموجبة للتجفيف دون
المعجلة وان الاجال العرضية هى الاخرى على ما سبق تحقيق ذلك فى صدر الكتاب فكان صناعة
حفظ الصحة هى المبلغة بدن الانسان هذا السن الذى يسمى اجلا طبيعيا على حفظ الملايمات من الاشياء
الستة الضرورية وغيرها مما له مدخل فى ذلك وقد وكل بهذا الحفظ قوتان يخدمهما الطبيب احديهما طبيعية
وهى الغاذية لتخلف بدل ما يتحلل من البدن الذى هو جوهر مائل الى الارضية والمائية لغلبتهما عليه
والثانية حيوانية وهى القوة النابضة اى المحركة للقلب والشرايين فان من شانها ان تولد من لطيف
الدم وبخاريته ما يصلح لان يخلف بدل ما يتحلل من الروح الذى هو جوهر هوائى ونارى اى ما غالبان
عليه ولما لم يكن الغذاء شبيها بالمغتذى بالفعل خلقت القوة المغيرة للاغذية وجعلها مشابهة
للاعضاء المغتذية بها بالفعل والحقيقة وخلق لذلك اى لجعل المغيرة الاغذية غذاء بالفعل

والحقيقة آلات كالقوى الخادمة ومايتوقف عليه افعالها من الاوعية والمجاري هي اي تلك
الالات التي هي القوى والمجاري للجذب والدفع الاولى مع الاوعية للامساك والهضم
واكتفى الشيخ بالمجاري لانها اعم وانما تعرض لذكر خلق القوى والمجاري مع انه لايناسب
المقام ظاهرا ليعلم انها ضرورية في التغذية التي هي ضرورية في حفظ الصحة وهي مما يحتاج اليها فيه
قوله نقول اي واذا عرفت ذلك نقول ان ملاك الامر اي مايقوم به في صناعة حفظ الصحة
هو تعديل الاسباب العامة اللازمة اي الشاملة لجميع الناس الضرورية لهم اذ لابد مدة حيوتهم من استعمالها
وقد مر ذكرها في موضعها واكثر العناية بها اي بهذه الاسباب هو في تعديل امور سبعة تعديل المزاج
بالاهوية المروحة وغيرها واختيار ماتيناول بان يكون البدل مثل المتحلل وتنقية الفضول لئلا تزاحم
القوى ولا تخنقها وحفظ التركيب بصيانته عن المغيرات واصلاح المستنشق بالاشياء المقوية للروح
واصلاح الملبوس بان يكون من الاشياء المبقية للحرارة والرطوبة وتعديل الحركات البدنية
والنفسانية لئلا يقع فيهما افراط محلل وتفريط مجمد ويدخل فيهما بوجه ما النوم واليقظة لما عرفت ان
اليقظة شديدة الشبه بالحركات والنوم بالسكون فلو لم يعدل فيهما كان اما افراطا في الحركة
او تفريطا فيها **قوله** وانت تعرف فيما سلف بيانه اي في بحث المزاج انه ليس كل اعتدال
في حد واحد ولا كل صحة بل هما مختلفان في الاشخاص والاسنان يكونان في البعض في غاية
القوة وفي البعض في غاية النقصان وفي البعض على التوسط وانما ذكر الصحة لان الاعتدال قد يوجد
بدونها كما في النوعي والشخصي وهي قد توجد بدونه كما في المزاج الصحي المائل عن الاعتدال والغرض
من ذكر هذا الكلام ههنا ان تعرف ان الصحة مختلفة في الاشخاص بحسب اختلاف امزجتهم فلا يمكن
بهذه الصناعة ان تجعلها متساوية في الجميع **قوله** ولا ايضا كل واحد من المزاج داخل في ان
يكون صحة ما او اعتدالا في وقت ما يريد به انه ليس كل واحد من الامزجة يدخل فيه ويصدق عليه انه
صحة ما اذ ربما يكون مزاج بحيث لا يثبت له ذلك اصلا بل الامر بين الامرين بان بعض الامزجة
وهو الغالب يدخل في ذلك وبعضها لا يدخل فيه بان يكون مزاجا مرضيا دائما فلنبدأ اذا بتعليم
تدبير المولود المعتدل المزاج ونحن ايضا نتبع مارسمه ولا نشتغل بتدبير الحبلى كما اشتغل به الشارحون
مع انه احال ذلك الى الاقاويل الجزئية لئلا يطول الكتاب بذكره **قال** الشيخ رحمة الله عليه

التعليم الاول في التدبير اربعة فصول الفصل الاول في تدبير المولود

التعليم الاول في التدبير وهو اربعة فصول الفصل الاول في تدبير المولود

كما يولد الى ان ينهض واما تدبير الحوامل واللواتي تقارب الولادة فسنكتبه في الاقاويل الجزئية

اقول المولود المعتدل المزاج اذا ولد ويعرف كونه معتدل المزاج من العلامات الظاهرة فتدبيره اولا

ان يقطع سرته فوق اربع اصابع اذ لو بقيت بحالها ربما تعفنت وتضرر الصبي بذلك ولو قطعت دون

اربع لتألم قيل عليه السرة هي الموضع الذي يجتمع بعد القطع واما الزائد الذي يقطع فهو سر قال الجوهري السر

بالضم ما تقطعه القابلة من الصبي يقال عرفت ذلك قبل ان يقطع سرك ولا يقال سرتك وهو

سهل لجواز ان يكون اطلاق السرة عليه بالمجاز ويربط اي واذا قطعت سرته يربط تحت موضع القطع

بصوف نقي فتل فتلا لطيفا اما الربط فليجتمع اجزاء المجرى بعضها الى بعض ويلتحم سريعا واما كونه نقيا فلئلا

يكون فيه من الخشونة ما يؤذي الصبي ويكون ابلغ في اللين واما فتله لطيفا فلانه لو فتل قويا لصلب واذى صلابته

ويوضع عليها اي على السرة خرقة مغموسة في الزيت لما فيه من التقوية والتحليل وتسخين البشرة فلا يتضرر

بالبرد ومما آمر به في قطع السرة اي في موضع قطعه ان يؤخذ العروق الصفر ودم الاخوين والانزروت

والكمون والاشنة والمر اجزاء سواء ويسحق ويذر على سرته فان ذلك يجففها ويصلح سريعا والعروق الصفر

هي الكركم قال القرشي سميت بذلك لان الكركم بالفارسية الزعفران وهذه العروق يشبه لونها ولذلك

يسمى عروق الزعفران وقال المسيحي الكركم شيء يؤتى به من الصين ومن الهند وبلاد الحبشة وهو اصل

نبات يشبه نبات السم ودم الاخوين قال القرشي انه عصارة حمراء مجففة وقال المسيحي صمغ

شجرة يوجد بجزيرة سقوطرة المجلوب منها الصبر وقيل انه يوجد بخراسان ايضا وبارمينية وهو يحبس الدم

من اي موضع كان ويلصق الجروح والانزروت صمغ شجرة الدوم يلحم الجراحات الطرية ويأكل

اللحم والكمون معروف والاشنة قشور رقيقة يلتف على اشجار البلوط والجوز والصنوبر والمر صمغ

نبات من بلاد اليمن يشرط ويخرج منه هذا الصمغ **قوله** ويتبادر اي بعد قطع السرة يبادر الى تمليح

بدنه بماء الملح الرقيق او القليل على ما في بعض النسخ ليصلب بشرته ويقوى جلده بتجفيف الرطوبة

المبتقية من بطن امه وان كان ذكرا ينبغي ان يكثر الملح لانه احوج الى تصلب اعضائه ويصلح الاملاح

ما خالطه شيء من شنانج وقسط وسماق وحاشية وصعتر ما في هذه الاشياء من زيادة التحليل والتجفيف

نه اشانج جهة الدم وقال المسيحي هو سعد في مصنوع وهو ان يحرق المغناطيس احراقا بالغا والقسط

٢٧٩

لغ

جسم خشن وصنف منه يجلب من بلاد العرب ويعرف بالبحري وهو ابيض خفيف عطر وصنف هندي وهو اسود غليظ مر ونعني

ان لا يلح انفه ولا فمه اي من داخل لان غشائهما في غاية الرقة فلا يحتمل ما فيه لذع ولعدم احتياجهما الى تصليب

والسبب في اختيار تصليب بدنه انه في اول ولادته يتاذى من كل ما يلاقيه لتخشنه ويستبرده وذلك لرقة بشرته

وحرارته خروجه من مكان ناعم حار فكل شئ عنده اي بالنسبة اليه بارد وصلب خشن وان احتاج ان تكرر تمليحه وذلك

اذا كان كثير الوسخ والرطوبة فعل ثم اي بعد تمليحه سواء كرر اولا تغسله اي القابلة بماء فاتر ليستريح بدنه من حلاوة الملح

ولذعه ولئلا يبقى البشرة منسدة فيمنع تحلل الرطوبات وتنقي اي القابلة منخريه وانما باصابع مقلمة الاظفار اما التنقية

فلئلا يضيق منخراه بما يحتبس فيه من المخاط فيضيق نفسه واما انها تكون باصابع مقلمة الاظفار فلئلا يجرح الاظفار داخل الانف

ثم تقطر على ما في التفال المعمول في عينيه شيئا او شئ على السخنتين من الزيت وذلك لتغسل طبقاتهما وجلائهما وبه تدغدغ معلوما او

مجهولا دبره بالخنصر لينفتح لانه لم تكن برز اذا كان في بطن امه وتتوقى اي وقت الدغدغة او عم ان تصيبه برد

واذا اسقطت سرته وذلك بعد ثلثة ايام او اربعة فالاصوب وفي بعض النسخ فالصواب وهو اولى ان يذر عليه

رماد الصدف او رماد عرقوب العجل او الرصاص المحرق مسحوقا بالشراب وذلك لان الغرض تجفيف ذلك الموضع

وفي رماد الاشياء المذكورة تجفيف قوي وسحقه بالشراب يزيد في التقوية والقبض هذا قبل قمطه فاذا اريد قمطه يجب

ان تبدا القابلة وتغمز وفي بعض النسخ وتمس اعضائه بالرفق ليدرجه بذلك الى قوة غمز القماط وعند تقميطه تعرض

من اعضائه ما تعرض اي ما ينبغي ان تعرض مثل الجبهة والكف والقدم وتدقق ما يستدق كالانف

والاصابع وتشكل كل عضو على احسن شكله لان اعضاءه في هذا الوقت لينة قابلة لكل شكل

وكل ذلك بغمز لطيف باطراف الاصابع لانها الين ما يغمز به ويتوقى في ذلك اي في الغمز

والتشكيل معاودات متوالية حتى يستقيم شكل كل عضو **وفائدة القماط** ان يحفظ وضع

اجزائه فلا يلتوي صلبه وتحليل الفضول بقوة غمزه فيصلب الاعضاء وتديم اي القابلة

مسح عينيه بشئ كالحرير في النعومة ليزيل الرمص عنهما ولا يؤذيهما بخشونته وكذا تديم

غمز مثانته ليسهل انفصال البول عنها لان دافعته ضعيفة لا تستقل بدفع بوله ومجاريه ايضا

رطبة لينة فينطبق اعلاها على اسفلها فينسد ويعسر خروجه ثم تفرش اي تبسط القابلة يدي الصبي

وتلصق ذراعيه بركبتيه فيكون يداه مبسوطتين ولا يعوجهما القمط وتعمم وتقلنسه بقلنسوة هندمة على ما

لتحفظ شكل راسه ولئلا يصيب دماغه برد فيعتريه نزلة وفي بعض النسخ اي تقلنسه بغير تعممه وفي بعضها وتقلنسه بدل

بدل او وہذا ابلغ وتنومه ليستريح قواه بعد الدلك ويجود هضمه في بيت معتدل الهوا لئلا يوذيه بحره اوبرده وانما قال ليس ببارده اي بارد الهوا تنبيها على ان محافظته من البرد يجب ان يكون اكثر لان انفعاله من البارد اشد ويجب ان يكون البيت في الظل والظلمة ما هو الا شديد بها بل ما يليها ليجمع روحه الباصرة ولا يتبدد بالضوء ولهذا ينبغي المهد يخرق سوداء او اسمانجونية ولا يسطع اي لا يرتفع فيه شعاع غالب لئلا يتبدد روحه الباصرة لانه لضعفه قابل له ويجب ان يكون راسه في مرقده اعلى من ساير جسده ليبعد راسه عن قبول الفضول او يسهل انحدار الفضلات الدماغية وينحدر الغذا الى قعر المعدة وكذا يجب ان يحذر من ان يلوي اي يميل مرقده شيئا من عنقه واطرافه وصلبه لئلا يبقى بسبب العادة على هيئة التوائه ذلك على تلك الهيأة وينبغي ان ينظر الى شكل راسه فان كان مستفطحا جعل تحت شيء يصلح ليعدل شكل راسه وان ينوم على قفاه لانه لو نوم على بطنه يخاف عليه الهلاك من احتقان نفسه فان تنوم على احد جنبيه تغير اشكال كتفيه واذا انتبه من نومه حل قماطه ليستريح اعضاؤه من الضغطة والانضمام ويجب ان يكون احمامه اي غسله بالماء المعتدل صيفا خوفا من استيلاء التحلل وبالماء المائل الى الحرارة الغير اللاذعة شتاء لتعادل برد الهواء ولا يوذيه باللذع واصلح وقت لغسله وتحميمه فيه اي تسخنه بالماء المذكور والصبي في ذلك الوقت هو بعد نومه الاطول ليكون قد كمل هضم غذائه واندفاع فضلاته ويجوز ان يغسل في اليوم مرتين او ثلثا بحسب كثرة الوسخ والعرق وقلتها ويجب ان ينقل الى ما هو اقرب الى الفتور ان كان الوقت صيفا ليالفه ولا يصير الاستحمام بالماء الحار والمعتدل الحار عادة له والماء الفاتر اذا كان الوقت صيفا لا يزعجه بل يقوي به بشرته ويتصلب اما في الشتاء فلا تقارف به اي لا تقارف القابلة بالصبي الماء المعتدل وفي بعض النسخ لا يقارفن فيكون نهي الغائبة مؤكدا بنون التاكيد ويجوز ان يكون ضمير جمع المونث ان قرئ بسكون القاف وتخفيف النون وانما يحم اي يحمم على ما في بعض النسخ مقدار ما يسخن بدنه ويحمر لا لانه على نقاء البدن لا ازيد لئلا يتحلل رطوباته بسرعة قبولها التحلل للطافتها ويصان عماخه عن سبوق الماء اي وصوله اليه خوفا من ان يحصل له اذى في اذنه وان ظن سبوقه مص اذناه ليخرج ويجب ان يكون اخذه وقت الغسل بان تؤخذ باليد اليمنى اي الصبي على الذراع الايسر بعد ابله ليتمكن يسده ولكنه يمينها لان عمدة المباشرة بها معتمدا على صدره دون بطنه لانه صلب لا يخاف تضرره كما يخاف لو حمل معتمدا على بطنه

على ظهره وان كان الصلب لانه لا يؤمن من وصول الماء الى الصماخ ولا يؤمن ايضا ان ينعطف بثقل طرفيه مفاصل
خرزه الى خلف ولا يخشى ذلك عند وضعه على صدره لان الانعطاف الى قدام غير محذور ويجتهد في وقت
غسله ان يلزم راحتاه اى راحتا المجتهد والمتولى للغسل ظهره اى ظهر الصبى وقدماه راسه والفائدة فيه ان
لا ينكب الصبى ولا يتقلب فيتاذى به او تتغير وضع اعضائه ويكون ذلك اللزوم بلطف ورفق حتى لا يوجع
ثم ينشفه بخرقة ناعمة ويمسحه بالرفق لئلا يؤذى بشرته ويضجع اولا على بطنه ليستقيم بذلك ما كان انعطف
من اعضائه ثم على ظهره فانه احفظ لاعضائه البتة ولا يزال مع ذلك اى مع تنشفه واضجاعه بطنا فظهرا
يمسح ويغمز ويشكل لما عرفت ثم يرد كل عضو الى وضعه الذى يجب ان يكون عليه اى لا يكتفى بما فعل
وقت تقميطه او لا فيعصب بعد الرد فى خرقة وهى القماط ولذلك لم يقل بخرقة لئلا يحمل على العصابة
ويقطر فى انفه الزيت العذب فانه يغسل عينيه وطبقاتهما من الفضول المحتبسة فيهما **قال** رح
الفصل الثانى منه فى تدبير الرضاع والنقل **اقول** لما ذكر فى تدبير المولود امورا كان بعضها
متقدما على ارضاعه شرع فى بيان كيفية ارضاعه والنقل منه قد ذكر فى كيفية ارضاعه انه يجب ان
يرضع ما امكن بلبن امه وليس المراد منه انه يجب ان يرضع منه اى مقدار امكن فى اى وقت كان
لانه يمنع منه وقت الولادة وفساد مزاج الام بل المراد انه مهما امكن ارضاعه به وجب ان يكون به
لانه اشبه بجوهر ما سلف من غذائه وهو فى الرحم اعنى طمث امه فانه بعينه هو المستحيل لبنا وهو اقبل
لذلك وآلف له وانما كان اللبن هو دم الطمث لاشتراك الرحم والثدى فى الوريد الغاذى
فما كان يغذوه عند الحمل يتوجه الى الثديين بعد انفصاله ويبيض بسبب ملاقاته لحم الغددى
وانما قال اشبه شئ بجوهر ما سلف ولم يقل هو هو لانه عند ارتفاعه الى الثدى واستحالته لبنا
لم يبق على ما كان بل يستحيل بعض الاستحالة وان لم يستحل بصورته النوعية **قوله** حتى انه تاكيد لما تقدم
من وجوب ارضاعه بلبن امه اى يجب ان يرضع به مهما امكن لانه اشبه شئ بجوهر ما سلف
من غذائه وهو آلف له فيكون انفع واصلح له حتى انه صح بالتجربة ان القامه ثدى امه عظيم النفع
جدا فى دفع ما يؤذيه وانما يكون كذلك لانه بسبب اشتغال نفسه بكلمة امه يذهل عما يؤذيه ويجب ان يكتفى على ارضاعه
فى اليوم مرتين او ثلثا لئلا يحصل ادخال غذاء لما ستعرف ان الغذاء يبقى فى المعدة من ست ساعات
الى اثنا عشر ساعة ان لا يتقدم انهضامه على ست ساعات ولا يتاخر عن اثنا عشرة وكذا يجب

٢٨٤

تع

وكذا يجب ان لا يبدأ في اول الامر اي في مبادي ارضاعه بارضاع كثير بل يتدرج فيه لئلا يحصل له سوء استمراء **قوله** على انه اي كان الواجب ذلك مع كون اللبن من امه وهو قبل له فهو وبعضهم على انه يستحب ان يكون من يرضعه في الاول غير امه حتى يعتدل مزاج امه من انحرافه بسبب وجع الطلق ويجوز ان يكون التقدير قد قلنا انه يجب ان يرضع ما امكن بلبن امه على انه يستحب الى آخره وهذا كان اولى لو ذكره بعد قوله حتى انه قد صح على ما لا يخفى والاجود ان يلعق عسلا ثم يرضع لان المستولي على معدة الرطوبة فيحتاج الى ما يسخن ويجفف لينقيها ويجلوها ويهيأ لهضم اللبن وفي العسل هذه المنافع ويجب ان يحلب من اللبن الذي يرضع منه الصبي اول النهار حلبتان او ثلث ثم يلقم الصبي الحلمة لان اللبن الذي يكون في الحلمة او ما يقرب يغلظ ويجمد بسبب بعده عن الحار الغريزي وقيل ان ما يكون منه رقيقا قليل الغذاء والا لم يسبق قبل الخروج فيحلب حلبتان او ثلث حتى يخرج ذلك ثم يرضع وخصوصا اذا كان باللبن عيب اذ المحتبس حينئذ يكون اكثر فسادا **قوله** الاولى باللبن الردي والحريف ان لا يرضعها المرضعة وهي على الريق فانه يجذب فضول موادها الردية الى الثدي ويزداد اللبن شرا قال المسيحي فيه نظر من وجهين ١ ان الحريف قسم من الردي وقد جعله قسيماله ٢ ان رداءته لو كانت بمعنى رقة قوامه او برد مزاجه لم يكن على الريق زائدا في رداءته لان الحرارة فيه تكون ثائرة فتغلظ قوامه وتسخن ما برد مزاجه وتهضمه اللهم الا ان يراد بالرداءة العفونة فانها حينئذ يزداد شرا لثوران الحرارة لكن مثل هذا اللبن لا يصلح للتغذية فكان ذكر الحريف كافيا وفيه نظر لانه لم يجعل الخاص قسيما للعام بل ذكر عقيبه بالواو ليصير كالمخصوص له لانه الغالب سلمنا لكن لا نسلم انه لا يجوز جعل الخاص قسيما للعام مطلقا بل اذا كان له اختصاص بالعرض جاز كما في قوله تعالى وملائكته وجبريل وميكال **قوله** ومع ذلك اي ومع ما ذكرنا من الشرائط فانه من الواجب ان يلزم الطفل شيئين نافعين ايضا لتقوية مزاجه احدهما التحريك اللطيف لتحليل فضوله وتنعيش حرارته الغريزية والآخر الموسيقى والتلحين الذي جرت به العادة لتنويم الاطفال لانه يزيل حرده وكآبته وضيق صدره ويفرح النفس وينشطها وذلك مما يقوي مزاج الروح وبمقدار قبوله لذينك اي للتحريك والتلحين يوقف على تهيئته اي استعداده للرياضة والموسيقى احدهما بدل من المذكورين اي توقف على تهيئته لاحدهما اي للرياضة ببدنه لانها تكون بمواتاة الاعضاء

وعدم انفعالها عنه وللآخري للتلحين بنفسه لان الطرف الانفعال عن الغنا يكون بالنفس والغرض من الوقوف على ذلك ان يندرج في رياضة البدن والنفس بمقدار ما يحتمله لها **قوله** فان منع

اشارة الى بيان اختيار المرضعة اي لو لم يتفق ارضاع امه له لمانع من ضعفها او فساد لبنها او

ميلها الى الردة فينبغي ان يختار له مرضعة على الشرائط التي نصفها بعضها في سنها وبعضها في سحنتها وبعضها

في اخلاقها وبعضها في هيأة ثديها وبعضها على كيفية لبنها وبعضها في مدة مقدار ما بينها اي بين رضاعها

وبين وضعها وبعضها في جنس مولودها واذا اصيبت اي وجدت المرضعة بشرائطها ينبغي ان

يجاد غذاؤها فيجعل من الحنطة التي لا تكون عفنة ولا حديثة وتكون صلبة القوام صفراء اللون

من ارض نقية من اوساخ المدن ومن الخندروس وهو نوع من الحنطة يكون بالروم كبير القدر

ما بين الشعير والحنطة وليس له قشر وخبزه اشد بياضا من خبز الحنطة ولحوم الخرفان اي

الحملان ولحوم الجداء والسمك الذي ليس بعفن اللحم لا صلبه والدجاج السمين والدراج والقنابر

التي صاحت والاموال من المذكورات خير من التطجين لسرعة نفوذها وتغذيتها وصفرة البيض النيمبرشت

من اجود الاغذية لها والحمص غذاء محمود ومن الفواكه التفاح والسفرجل والرمان الحلو والعنب

والتين واللوز ايضا والفندق وكذا الفستق لميلهما مع الحرارة الى الرطوبة وشر البقول

لها الجرجير وهو المعروف ببقلة عائشة والخردل والباذروج وهو معرب باذرو والبقلة الطينية

من بقول المائدة تكون كثيرا ببلاد العراق فانها اي البقول الثلثة يفسد اللبن لمضادتها

لمزاجه وفي النعناع قوة من ذلك اي من افساد اللبن وذلك لتجفيفه البالغ واما شرائطها المرضعة

فشرطها بحسب السن ما بين خمس وعشرين سنة الى خمس وثلثين فان هذا هو سن الشباب والصحة وفي

بعض النسخ وسن الصحة والكمال وباعتبار ذلك ظاهر وشرطها بحسب سحنتها وتركيبها ان تكون حسنة

اللون اي ذات لون ابيض مشوب بحمرة مع اشراق لان ذلك دليل على اعتدال مزاجها

وان يكون قوية العنق والصدر وسعته فان ذلك تابع لقوة الدماغ والقلب وصحة آلات التنفس

ذا الصدر الضيق يكون مهيئا للنوازل ونفث الدم والسل وان يكون عضلانية اي عظيمة العضل

لان ذلك انما يكون لكمال النشو ووفور الحرارة الغريزية وان يكون صلبة اللحم لان ذلك يكون

لقلة الرطوبات الفضلية وان يكون متوسطا في السمن والهزال لان ذلك يكون لاعتدال المزاج ان يكون

وان تكون لحمانية لا شحمانية لان كثرة اللحم ابلغ في توليد اللبن من كثرة الشحم اذ اللحم من متين الدم
والشحم والسمين من مائيته ودسمه ولان كثرة الشحم والسمين في جملة البدن يكون لضعف
الحرارة الغريزية وشرطها بحسب اخلاقها ان تكون حسنة الاخلاق محمودتها لان
رداءة الاخلاق يدل على كون المزاج رديا اما في الاصل او بالاكتساب وان تكون بطيئة
عن الانفعالات النفسانية الرديئة من الغضب والغم والجبن وغير ذلك فان جميع ذلك يفسد
المزاج بتحريك الحرارة وربما اعدى اي جميع ذلك بالرضاع الى الطفل لان الرضاع
يؤثر في الطباع ولهذا نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن استرضاع المجنونة وفي
بعض النسخ عن استظئار المجنونة وهو استفعال من الظئر وهي المرضعة غير ولدها على ان تهمها (?)
اي ربما اعدى سوء خلقها بالرضاع على ان ذلك مما يسلك بالمرضعة سبيل سوء العناية بتعهد الصبي
واقلال مداراته فيكون مخلا من هذا الوجه ايضا واما شرطها بحسب هيأة ثديها فان يكون ثديها
مكتنزا عظيما ليسع مقدارا كثيرا من اللبن ولان صغره انما يكون لقلة المادة التي تتكون منها
او لضعف القوة وكلاهما رديء وان لا يكون مع عظمه مسترخيا لان ذلك يكون لكثرة
الرطوبات الفضلية ولا ينبغي ايضا ان يكون فاحش العظم لان ذلك يكون لافراط من كثرة المادة
فيكون تصرف الحار الغريزي فيها ضعيفا ويجب ان يكون معتدلا في الصلابة واللين
لان ذلك يتبع التوسط في الرطوبات واما كيفية لبنها فينبغي ان يكون قوامه معتدلا
لان ذلك يتبع كمال نضجه ويعادل جبنيته ومائيته ومقداره ايضا معتدلا لان القلة
تكون ليبس المزاج وضعف القوة والكثرة لافراط الرطوبة وان يكون لونه الى البياض
لدلالته على كمال النضج لا كمد لدلالته على البرد ولا اخضر لدلالته على كثرة السوداء جمود
لم يبلغ الى السواد اختلاف في النضج ولا اصفر لدلالته على كثرة الصفراء ولا احمر لدلالته
على عجز المغيرة من احالة الدم الى البياض وان يكون رايحته طيبة لدلالته على السلامة
من العفن وحسن النضج لا حموضة فيها اي في الرائحة ولا عفوصة لان ذلك يكون اما لقصور الحرارة
او لغلبة خلط بارد وان يكون طعمه مائلا الى الحلاوة لان ذلك يكون لجودة الدم والنضج الفاضل
وعدم استيلاء خلط آخر عليه بدون مرارة لان ذلك يكون لغلبة الصفراء ولا ملوحة لان ذلك يكون

لمخالطة البلغم المرة والاحموضته لان ذلک یکون لبلغم اوسوداء حامضین ح ان یکون مائلا الی الکثرة لان ذلک یکون لقوة الاعضاء المولدة للغذاء ان یکون اجزاؤه متشابهة لدلالته علی ان فعل الطبیعة فیه متشابهة ح ای حین اشتماله علی ما ذکرنا یعلم انه ینبغی ان لا یکون رقیقا سیالا ولا غلیظا جدا جبنیا ولا مختلف الاجزاء ولا کثیر الرغوة لانها تنافی تشابه الاجزاء فی النضج وقد یجرب قوامه بان یقطر علی الظفر فان سال فهو رقیق وان وقف علی الامالة فهو ثخین ویختبر ایضا فی زجاجة بان یلقی فیه شیء من المر ویحرک بالاصبع فیعرف مقدار جبنیته ومائیته فان اللبن المحمود هو متعادل الجبنیة والمائیة وقد یجرب بان یقطر شیء فی زجاجة ویترک لیلة واحدة فان الذی رق اکثر مما ثخن فهو رقیق مائی وان کان بالعکس فبالعکس وان یساوی الامران فهو معتدل القوام وهذا لم یذکره الشیخ فان اضطر الی من لبنها لیس بهذه الصفة ای معتدل القوام والمقدار ابیض اللون الی غیر ذلک من الصفات المذکورة دبر فیه من وجه السقی ومن علاج المرضعة اما من وجه السقی فما یکون منه غلیظا کریه الرائحة فالاصوب ان یسقی بعد حلب وتعریض للهواء لان الهواء یسلب عنه تلک الرائحة ویقلل ردائته وما کان شدید الحرارة فالاصوب ان لا یسقی علی الریق البتة لازدیاد حرارته بسبب الخلو فان الجوع یثیرها واما علاج المرضعة فان کانت غلیظة اللبن سقیت السکنجبین البزوری المطبوخ بالملطفات مثل الفودنج والزوفا والحاشا والسعتر الجبلی فان کل ذلک یلطف غلظ اخلاطها وشراب الاصول غایة فی هذا الباب ویطعم بالطریخ ونحوه والطریخ نوع من السمک قصیر بمقدار شبر یصاد من بحرة اخلاط ویجفف ویحمل الی البلاد وهو حار یابس یطلق الطبع ویجعل فی طعامها شیء من الخل لا سیما لانه یلطف الغذاء ویقطع البلغم اللزج وتؤمر ان تتقیا بالسکنجبین وماء حار وان تریاض ریاضة معتدلة حتی تهیأ اخلاطها للاندفاع وان کان مزاجها حارا سقیت السکنجبین مع الشراب الرقیق مجموعین ای مختلطین ومفردین او متعاقبین لیکونا معا معدلا لمزاجها وان کان لبنها الی الرقة رفهت ومنعت الریاضة لان الترفه یوجب متانة الدم وغذیت بما یولد دما غلیظا لیعدل قوام لبنها وربما سقوها ان لم یکن هناک مانع کالحمی شرابا حلوا او عقید العنب لیصیر لبنها کثیرا متینا ویؤمر بزیادة النوم لیتم النضج والهضم وان کان مع رقته کریه الرائحة کثرت الابازیر المطیبة فی طعامها وان کان لبنها قلیلا تؤمل السبب فیه هل هو من سوء مزاج حار فی

ل بدنها كله او بل ثديها ويتعرف ذلك من العلامات المذكورة في الابواب الماضية ومن لمس الثدي
فان دل الدليل على ان بها حرارة تمنع الطبيعة من توليد الدم سواء كان شاملة للبدن او مختصة بالثدي
غذيت بمثل كشك الشعير والاسفاناخ وما اشبه ذلك مما له رطوبة معتدلة حتى يكون الغاذي مداويا بالضد مع مراعاة
مادة اللبن بسبب رطوبته المعتدلة وان دل الدليل على ان بها برد مزاج او سوء مزاج او ضعفا من القوة الجاذبة زيد في غذائها
اللطيف المائل الى الحرارة وعلق عليها المحاجم تحت الثدي بلا تعنيف لئلا يثير حرارة فوق ما يحتاج اليه
وينفع من ذلك اي من قلة اللبن بزر الجزر والجزر نفسه منفعة شديدة لانه يولد ما فيه حرارة قوية توجب التبخر وتصعده
الى الثدي سريعا وان كان السبب فيه اي في اللبن قليل استقلالها من الغذاء اي قلة استعمالها للغذاء غذيت
بالاحساء المتخذة من الشعير والنخالة والحبوب فانها مرطبة مكثرة للبن ويجب ان يجعل في احسائها واغذيتها
اصل الرازيانج وبزره والشبت والشونيز كل ذلك ليلطف ويدره الى الثدي وقد قيل ان اكل ضرع الضان
والماعز بما فيهما من اللبن نافع بهذا الشان اي ليكثر اللبن لما في الضرع بلبنه من المشاكلة الموجبة
لسرعة الاستحالة الى اللبن او لخاصية فيه وهي كون صورته النوعية موجبة لسرعة الاستحالة الى اللبن
وفي هذا الترديد تنبيه على ان ما لا يوقف على صريح سببه يضاف الى الخاصية وقد جرب ان يوخذ
وزن درهم من الارضة او الخراطين المجففة في ماء الشعير اياما متوالية فوجد ذلك غاية وذلك يكون
لخاصية على ما عرفت والارضة دويبة صغيرة بيضاء تاكل الخشب والخراطين الديدان التي تخرج من الارض
عند حفرها وكذلك سلاقة رؤوس السمك المالح في ماء الشبت فانها غاية ايضا بحسب الخاصية وسلاقة
كل شيء ما يسيل منه اولا بالعصر او بدونه ومما يغزر اللبن ان يوخذ اوقية اي عشرة دراهم
من سمسم مقشر فينصب عليه شراب صرف ويشرب فانه يغزر اللبن لقرب مزاجه منه ويوصل
الى الثدي او يوخذ طحين السمسم ويخلط بالشراب ويطبخ ويسقى فان ذلك ايضا لقرب مزاجه من
اللبن ويضمد الثدي بثفل الناردين مع زيت ولبن اتان والناردين هو السنبل الهندي
واذا قيل الناردين الاقليطي يراد به الرومي والمراد بثفله ثفل دهنه وهو ما يرسب فيه
ويوخذ اوقية من حرف الباذنجان المسلوق ويمرس بالشراب مرسا ويسقى او يطلى [illegible]
والثفل في الشراب ويسقى او يوخذ بزر الشبت ثلث اواق وبزر الجندقوقي وبزر الكراث من
كل واحد اوقية وبزر الرطبة الجبلية من كل واحد اوقيتان ويخلط بعصارة الرازيانج واصل الهندبا ويشرب

فان جميع ذلك مما ينقل الدم سريعا الى الثدى لكثرة غذائه وشدة ادراره واذا كان
اللبن بحيث يوذى ويفسد من الكثرة لاحتقانه ولكاثفه فينقص بتقليل الغذاء
وتناول ما يقل غذاؤه وتضميد الصدر والثدى بكمون وخل حتى يكثف المجرى
ويجف او بطين حر وخل ليمنع الدرور بتجفيفه او بعدس مطبوخ بخل فانه يفعل ذلك ايضا
وليشرب الماء المالح عليه اى على ما يقل الغذاء وكذلك استعمال النعناع كثيرا فانه يوجب
تجفيف الدم بل قلته وقلة اللبن والاستكثار من ذلك الثدى يغزر اللبن لاثارته
الحرارة الموجبة للجذب الموجب لغزارة اللبن واما اللبن الكريه الرائحة فيعالج
بسقى الشراب الريحانى فانه معين قوى فى اصلاح كيفيات الاخلاط الفاسدة
بسبب قوة مزاجه وقربه من الدم وتناول الاغذية الطيبة الرائحة ايضا وهو ظاهر
واما التدبير الماخوذ من وضع المرضع فيجب ان يكون ولادتها قريبة اذ لو كانت
بعيدة لم تولد الطبيعة اللبن لاذلك القرب جدا اذ يكثر فضول لبنها بل ينبغى
ان يكون فيما بين ولادتها وبين الارضاع شهر ونصف او شهران حتى يستقيم
مزاجها ويعتدل لبنها وان يكون ولادتها لذكر حتى يكون لبنها اقرب الى الاعتدال
وان يكون وضعها لمدة طبيعية حتى يكون ورود لبنها طبيعيا وان لا يكون قد اسقطت
ولا كانت معتادة الاسقاط لدلالة ذلك على سوء مزاج الرحم فيتعدى الى الثدى للمشاركة
فيفسد لبنها ويجب ان يؤمر المرضع رياضة معتدلة حتى يعتدل اخلاطها ويغتذى باغذية حسنة
الكيموس حتى يعتدل دمها ولا تجامع البتة فان ذلك يحرك منها دم الطمث ويفسد رائحة اللبن ويقلل
مقداره لتوجه المواد الى الرحم بسبب حركة المنى وفى بعض النسخ ويقلل درارة اى دروره
بل ربما حبلت فكان من ذلك ضرر عظيم على الولدين جميعا اما للمرتضع فلانصراف اللطيف من الدم
الى غذاء الجنين واما للجنين فلقلة ما ياتيه من الغذاء لاحتياج الآخر الى اللبن ويجب فى كل
ارضاع خصوصا فى الارضاع الاول فى كل يوم ان يحلب شئ من اللبن ويسيل ليندفع ما كثف
وتجبن فى الحلمة وان يعان الصبى فى الارضاع بالغمز اى على الثدى لئلا يضطره شدة المص
الى ايلام آلات الحلق والمرى فيخف به وان يلعق قبل الرضاع او الارضاع على ما فى بعض النسخ كل مرة ملعقة

٢٩٠

ملعقة من عسل فهو نافع لانه يجلو ما في المري والمعدة من الفضول البلغمية ويقطعها وان مزج العسل بقليل شراب
كان صوابا ليكون ابلغ في التقطيع وتحليل الرياح والنفخ ولا ينبغي ان يرضع اللبن الكثير دفعة واحدة بل
الاصوب ان يرضع قليلا قليلا متواليا فان ارضاعه الشبع دفعة واحدة ربما ولد تمددا او نفخة وكثرة رياح وبياض
بول كل ذلك بسبب ضعف الهضم فان عرض ذلك اي التمدد وغيره بسبب فضل في المعدة غير منهضم فيجب
ان لا يرضع ويجوع شديدا ويشتغل بتنويمه الى ان ينهضم ذلك واكثر ما يرضع في الايام الاول في اليوم
ثلث مرات لما عرفت من السبب فيه فان ارضعه في اليوم الاول غير امه على ما ذكرناه كان اصوب
لما عرفت فيه ولذلك اذا عرض للمرضعة مزاج ردي او علة مولمة او اسهال كثير او احتباس موذ
فالاولى ان يتولى ارضاعه غيرها الى ان تستقل وتبرء لكن يتولى بارضاعه غيرها اذا اوجبت الضرورة
الى سقيها دواء له قوة وكيفية غالبة حتى لا يتعدى كيفية الدواء الى اللبن فيهل الرضيع واذا نام
عقيب الرضاع لا يعنف عليه بتحريك شديد للمهد بحيث يخضخض ذلك التحريك اللبن في معدته
بل يرجح اي يمال المهد برفق حتى ينحدر اللبن عن فم المعدة ويعين على الهضم والبكاء اليسير قبل
ارضاعه ينفعه لاندفاع الفضلات بسبب حركة البكاء عن مجرى الغذاء فاذا اورد الغذاء عليه كان
نقيا فيسرع الهضم والمدة الطبيعية للرضاعة سنتان لانها مدة نبات اكثر اسنانه وتحصل عضا غذاء
حتى يقبل غير اللبن من الاغذية ولان اللبن لا يبقى تغذيته بعد ذلك **قوله** واذا اشتهى الطفل هذا
شروع في النقل عن الارضاع الى التغذية ويوجد في بعض النسخ ههنا فصل في الفطام والنظام
انه ليس من الشيخ اي واذا اشتهى الطفل غير اللبن وان كان قبل السنتين اعطي بتدريج حتى يتعود
ولا يضعف بسبب ذلك هضمه ولا يشدد عليه لئلا يقهر قواه ثم اذا جعلت ثناياه تظهر نقل الى الغذاء
الذي هو اقوى بالتدريج لحصول آلة الدال على وقته لا ان يعطي شيئا صلبا المضغ وادا ذلك
خبز يمضغه المرضع ثم خبز بماء وعسل ليكون رقيقا بسبب الماء وسريع الانهضام بسبب حرارة العسل
او خبز بشراب ممزوج فانه اقوى في ذلك او بلبن لانه اقرب الى الغذاء المعهود وكان الاسرع تضماينتي
عند ذلك قليل ماء لا احتياجه الى البدرقة وفي الاحيان مع يسير شراب ممزوج به اي بالماء حتى يكون
مع بدرقته مغذيا مقطعا للفضول ولا يخلي بينه وبين الطعام حتى تملي لئلا يفسد الهضم فان عرض له
كظ اي ثقل من الطعام وانتفاخ بطن وبياض بول منع من كل شي من الاغذية حتى ينهضم ذلك

ويزول اعراض الاستلاء المذكورة واجود اغذيته ان يغتذي الى ان يمرخ دخيم او يحم على ما في بعض النسخ حتى
يتنفى من فضول الغذاء السابق ثم اذا فطم نقل الى ما هو من جنس الاحساء واللحوم الخفيفة ليكون قريبا الى اللبن
واجود الاحساء ما يتخذ من زبد ولبن حليب ليكون ملائما لمعدته واللبن ينبغي ان يكون من نعجة فتية السن
بحل عنه نضجه بسكرا بيض ويجب ان يكون الفطام بالتدريج لا دفعة واحدة حتى لا يبكى بالصبي ويشتغل اذا فطم
بلاليط تتخذ من خبز وسكر ليتسلى بها عن الثدي فان ابى على الثدي واسترضع وبكى فيجب ان يؤخذ
من المر والفرنجمشك من كل واحد وزن درهم ويسحق ويطلى منه على الثدي لتنفر الصبي منه وفي
بعض النسخ بدل الفرنجمشك الفرنج وهو حشيش مر الطعم ينبت في سهل بر تعيه الجبل والاصح هو الاول
لان الفرنج من اليتوعات التي اذا طليت على بشرة الانسان تنفطت وقرحت ومرارة المر كافية في
تنفر الصبي عن الثدي واما ضم الفرنج اليه ففائدته ان يكسر عادية لذع المر فلم يولم الثدي ويفيده سوادا
ليكون ابلغ في التنفر ونقول بالجملة ان تدبير الاطفال هو الترطيب لمشاكلة مزاجه لذلك ويحتاجون
في تغذيته ونموه والرياضة المعتدلة الكثيرة اي المعتدلة في الكيف الكثيرة في الكم وفي بعض النسخ
المعتدلة الكثيرة وهو اظهر وهذا اي الاعتدال في الكثرة كالطبعي لهم وكان الطبيعة تقاضاهم به
وذلك لاحتياجهم اليه في دفع الفضول ولا سيما اذا جاوزوا الطفولية الى الصبى لكونهم احرص على
الحركة واذا اخذ ينهض ويتحرك فلا ينبغي ان يمكن من الحركات العنيفة لئلا يصيبه آفة ولا يجوز
على المشي والقعود قبل انبعاث اليه بالطبع فيصيب ساقيه وصلبه آفة لانها لم يصلب بعد والواجب
في اول ما يقعد ويزحف على الارض ان يجعل مقعده على نطع املس لئلا يخدشه خشونة الارض اللين
بشرته ويحمى من وجهه الخشب والسكاكين وما اشبه ذلك مما يخس او يقطع حتى لا يقع عليه فيصيبه تفرق اتصال
ويحمى عن الزلق من مكان عال لئلا يسقط بقلة تمييزه واذا جعلت الانياب تفطر اي تشقق منع من كل
المضغ او المضغ على ما في بعض النسخ لئلا تحل المادة التي منها تتخلق الانياب بالمضغ الذي يولع به
لانه شديد الولوع بالمضغ ولئلا يتخرق الانياب ويستقيم نباتها وحينئذ يمرخ عمورهم بدماغ الارنب وشحم
الدجاج فان ذلك يسهل فطورها اما دماغ الارنب فلما فيه من خاصية في نبات الاسنان على
ما عرفت بالتجربة واما شحم الدجاج فلانها حار لطيف غواص معين على نبات الاسنان والعمور بالضم جمع
العمر وبالفتح هو ما بين الاسنان من اللحم فاذا انقلع عنها اي عن الانياب العمور فرشت رؤسهم والعظام

واعناقهم ح بالزيت ليسهل تفرد بالماء حار اما كون الزيت مسواراً فلانه اذا لم يلزج واما كونه مفرداً بالماء حار فليدفع الاعيا الحاصل فيها بسبب شدة المقاومة فى التقطير والتعلق وليقوى به اعصاب دماغهم ونخاعهم فيقوى الاسنان وقطر من الزيت اى المغسول فى اذانهم ليلين الاذان ويسهل نبات الاسنان بترطيب منابتها ولينفذ رطوبات او مغتهم المرسية لاعصابهم واذا نبتت اى الاسنان بحيث يمكنه ان يعض بها فانه يغرى باصبعه ودلكه وفى بعض النسخ وعضها يجب ان يعطى قطعة من اصل السوس الذى لم يجف بعد كثير الثلا يولم لثاتهم فان ذلك ينفع فى ذلك الوقت بسبب تقوية لثاتهم وينفع من القروح والاوجاع فى اللثة واذا استحكم نباتها اعطوا شيئاً من رب السوس او من اصله الذى ليس شديد الجفاف ليمسكوا فى الفم لتقوية اللثة بخاصية فيه ولذلك يجب ان يدلك فوه او فمه على ما فى اكثر النسخ بملح وعسل لئلا تصيبه هذه الاوجاع اى اوجاع اللثة وتمنع قروحها واوجاعها وليدهن اقفيتهم ح اعناقهم فى وقت نبات الانياب بدهن عذب هو المتخذ من الزيتون المدرك او دهن آخر عذب لان ذلك يزيل اعياء الاسنان ويعين على نبات الاسنان واذا اخذوا ينطقون تعهد ابادانه ذلك اصول السانهم حتى تعلو فضولها وتجف فيكون اقدر على التكلم **قال** ح الفصل الثالث فى امراض تعرض للصبيان وعلاجاتهم **اقول** من خواص الاطفال ان علاجهم يكون بوجهين ا تدبير انفسهم ٢ تدبير مرضعهم والغرض المقدم يكون بهذا بوجهين ا ان اكثر ما يعرض لهم من الامراض يكون نافعاً حال المرضع لان اكثر الامراض انما يحدث من التناول من الاغذية والاشربة وغذاؤهم وشرابهم من اللبن ٢ ان طبيعتهم تعجز فى الاكثر من جالة الادوية احالة يخرج قواها الى الفعل واذا كيف اللبن بكيفيتها اثرا اثارها وخلصت طبيعتهم من تكلف احالتها وتتضرر بود فاذا احدس ان به استلاء من دم فصدت المرضعة او حجمت بحسب الحاجة او حدس ان به امتلاء من خلط استفرغ منها ذلك الخلط ووقع فى جميع النسخ حدس ان بها امتلاء وهو غير مناسب لانه اذا احدس بها امتلاء ففصدها او حجامتها يكون تدبيراً لها وهذا مع انه ينفع الطفل ويومنه من غائلة الامتلاء لكن مناسب ان يفصد المرضع او يحجم اذا احدس فى الطفل انه لم يكن بها امتلاء وكذا الوان صبى الى حسن لطبيعة او اطلاقها او منع بخار من الراس او صلاح اعضاء النفس او تبديل سوء مزاج عولجت بما ييبس سيء الاول وبما يطلق على الثانى وبما يمنع البخار على الثالث وبما يصلح اعضاء النفس على الرابع

وبما يبدل المزاج من المشابهات الموافقة لذلك على الحفاس واذا عوجبت باسهال او وقع اسهال طبعا
بافراط او عوجبت بقى او وقع طبعا وقويا فالاحرى ان يرضع ذلك اليوم غيرها لان اخلاطها يكون
فيه هائجة وكون ما يتولد من اللبن غير تام الاستحالة ولا متشابهة الاجزاء هذا اذا كان قولا مطلقا فى
تدبير امراضهم فلنذكر امراضا جزئية يعرض لهم ليكون الكلام فى تدبيرهم اتم وان كان المناسب تاخيرها
الى الاقاويل الجزئية على ما لا يخفى فمن ذلك اى مما يعرض لهم من الامراض اورام تعرض فى
اللثة عند نبات الاسنان واورام تعرض لهم عند اوتار فى ناحية اللحيتين وتشنج فيهما من تلك
الاوتار وانما يكثر عروضها لهم عند نبات الاسنان فى هذين الموضعين وتشنج فى الاوتار المذكورة
لان الطبيعة يرسل المواد الى الموضعين ليتكون منها السن فيبقى فضله ويرم ويحصل التشنج لان المراد
بتشنج امتلائى والمشهور فى علة ذلك هو ان عروضها انما هو لاجل تفرق اتصال اللثة بسبب نفوذ
السن فيهما فان ذلك موجب لحدوث الوجع واضعف الموضعين لقبول المواد الذى هو من اسباب
الورم ويورد عليه بان هذا التفرق حاصل بالتدريج وبفعل الطبيعة فلا يكون موجعا كما لا يكون
تفريق الغذاء موجعا ولذلك لا يوجع نبات الاضراس مع ان التفريق ح اعظم ويمكن ان يجاب عنه
بان هذا الموضع مكشوف ويلامسه الحركة ويصل اليه البرد وذلك مما ينبه على الوجع **قوله** فاذا عرض
ذلك اى الاورام والتشنج فيجب ان تغمز عليها اى على اللثة ونواحى اللحيتين او على تلك الاورام
والاوتار المتشنجة الاصابع بالرفق لان ذلك يخلخل المواضع ويلطف المواد ويحللها وتمرخ بالادهان
المذكورة فى باب نبات الاسنان كالزيت وشحم الدجاج ودماغ الارنب فانها ترخى وتلين وتزيل التشنج
وتهيئ لخرق السن لا يقال ان القانون فى معالجة الاورام ان المواد اذا لم تكن مندفعة من عضو رئيس
استعمال ما يردع ويقوى لا ما يلين ويرخى لان هذه المواد مندفعة من العضو الرئيس وهو الدماغ وان سلمنا
انها لا تندفع منه فذلك انما هو لتحليل ما اندفع منها ويمرخ ايضا بالعسل مفردا وبدهن البابونج لما فى العسل
من التقطيع والجلاء وفى دهن البابونج من التحليل والارخاء او بالعسل مع علك البطم فانه يلطف وينضج الفضول
ويستعمل على الراس النطول بماء طبخ فيه البابونج والشبت لما فيهما من التحليل يحلل الفضول فيحلل النطول
المواد التى من شانها ان تنصب من الراس ومما يعرض للصبيان استطلاق البطن اما لكثرة ما يعرض لهم من سوء
الاستمراء والضعف قواهم الماسكة لغلبة الرطوبة عليهم وخصوصا عند نبات الاسنان فان الاستطلاق ح يكون

يكون اكثر لانهم يمصون فضلا مالحا قيحا من ثديهم وذلك يوجب الاسهال على مازعم بعضهم ويجوز ان لا يكون كذلك بل لاشتغال الطبيعة بتحليل العضو عن اجادة الهضم وبعرض الوجع ايضا لانه مما يمنع الهضم في الابدان الضعيفة لضعف قواهم وتقليل منه اي من الاستطلاق لا يجب ان يشتغل به اي بعلاجه لئلا يمنع الطبيعة عما فيه من تكميل البدن مع عدم التخوف منه لقلته فان خيف من ذلك افراط تدورك بتضميد بطنه ببزر الورد فانه قابض مقو للمعدة في تجويد الهضم او بالتكميد بالكمون والانيسون وبزر الكرفس فانه يسخن المعدة ويقوي الهضم ويمنع من الاستطلاق ويضمد بطنه بكمون وورد مبلولين بخل او بجاورس مطبوخ مع قليل خل فان جميع ذلك من القابضات وان لم ينجع التكميد والتضميد سقوا من انفحة الجدي دانقا بماء بارد فان خاصيتها تجميد الذائب وتذويب الجامد وبالاول يقطع الاسهال وبالثاني يحلل اللبن في معدته وانما نيرمن انفحة الجدي لانها معتدلة وفعلها ضعيف فلا يحمل قوى الصبي اقوى من ذلك وانما خير سقيها بماء بارد لبكون اقوى في القبض ويحذر ح اي حين سقيها من تجبن اللبن في معدته بان يغذي ذلك اليوم بما ينوب عن اللبن مثل النيمبرشت من صفرة البيض ولباب الخبز منقوعا في ماء او سويق مطبوخ في ماء وقد يعرض لهم اعتقال الطبيعة لقلة حدة الصفراء المنصبة الى امعائهم لضعف قواهم الدافعة فيشيفون بزبل الفار مدهنا بمثل الشيرج او شيافة من عسل معقود وحدة او مع فودنج او اصل السوس الاسمانجوني كما هو او محرقا فان جميع ذلك مما ينبه القوة الدافعة ويزيل اعتقالهم او يطعم قليل عسل فانه يقطع الفضلات المانعة من التبرز او مقدار حمصة من علك البطم فانه يفعل ذلك ايضا ويمرخ البطن بالزيت مسحا لطيفا حتى يرخي الفضلات ويحدرها وقال صاحب الكامل بالشيرج وهو اولى لان الزيت فيه تقوية وقبض والشيرج فيه ارخاء وتليين او يلطخ السرة بمرارة البقر ونحوه ويخور بمريم فانه يسهلهم ان لم يعمل شيء من ذلك سقوا شيئا من شيرخشت او ترنجبين ممروسا في ماء النيلوفر وان كان هناك حرارة يضاف اليه شراب الاجاص ويغذي المرضعة بالاغذية الملينة للطبع كالبقول والاسفاناخ ومزورة الماش بعروق الاسفاناخ وربما عرض بلثة اللذع فيكمد اي يمرخ اللثة بدهن وشمع حتى تلين لثته ويسهل خروج السن وهذا انما يفيد لو كان اللذع بسبب نبات الاسنان اما ان كان لكثرة ما ينحدر من البلغم المالح من دماغه او لمرة صفراء تنصب الى ذلك الموضع فالاولى في علاج الاول ان يعطي الصبي جلابا ويخفف الغذاء ايامًا ولعله ينطل راسه بماء قد طبخ فيه بابونج واكليل الملك وحلبة وبزر الخطمي ولا يزال يعالج بهذا التدبير الى ان ينقى الدماغ وعلاج الثاني ان تدلك اللثة بالادهان المذكورة ويسقى بعض الاشربة الرادعة **قوله** واللحم المالح العفن بنفعه المراد بهذا اللحم السمك المالح تضمير في نفعه قال ابن التلميذ انه لمن حقق امعائه وتبعه اكثر الشارحين فانه اذا سلق ولوث بمائه

بمساة مانون قطنه ويحلها الصبي تنفع من اعتقال البطن وقالوا كان هذا على الحاشية دا لتمريخ بعد نحو مريم
فنقله الناسخ الاول الى هيهنا سهوا والظاهر ان الضمير يرجع الى الذرع اللثة لان ما بين لحم السمك البطن لا يناسب نفعه
للذرع اللثة ويدل عليه قول الشيخ في الادوية المفردة رماد السمك المالح ينفع القروح العفنة وفي الكتاب الثالث قروح
الساذجة علاجها علاج القلاع وربما عرض لهم خاصة عند نبات الاسنان **تشنج** والكثر بسبب ما يعرض لهم من فساد هضم
مع شدة ضعف العصب وخصوصا فمن بدنه عبل رطب فيعالج بدهن ايرسا وهو اصل السوسن الاسمانجوني وبدهن الحناء
او بدهن الخيري بان يدهن بدنه بذلك ليحلل الفضول الغليظة والاولى ان يحمل قوله واكثر ذلك اكثرما التشنج اذا لم يكن عند
نبات الاسنان لان التشنج الذي يعرضهم عنده قد ذكر او لا مع علاجه وهذا هو الذي يعرض لهم بسبب كثرة البلغم لفساد الهضم
وذلك جميع ما ذكره هو الذي يفعل التحليل ويزيل التشنج العارض من البلغم وربما عرض لهم **كزاز** وهو على ما عرفت تمددا
واقع في العضل مانع من الحركة على المجرى الطبيعي والفرق بينه وبين التشنج انه تشنج مضاعف فيعالج بما قد طبخ فيه قثاء
الحمار حتى يحلل ذلك ويرده الى المزاج الطبيعي او بدهن البنفسج مع دهن قثاء الحمار وذلك اذا كان المادة في الغلظ
دون ذلك فان حدس ان التشنج العارض من يبس اما لوقوعه عقيب الحميات المحللة للمزاج يستولي اليبس
وتحليل التشنج او لوقوعه عقيب الاسهال العنيف لاجابة اليبس والتشنج ايضا اوحدوثه قليلا قليلا غرقت مفاصله
بدهن البنفسج وحده او ممزوجا بالشي من الشمع المصفى ان احتيج الى ان يكون اقوى في الترطيب لانه يبقى
على البدن اكثر مما اذا كانت وحده وصب على دماغهم زيت ودهن بنفسج او غير ذلك من الادهان المرطبة صبا
كثيرا حتى يرطب اصل الاعصاب المتشنجة ويزداد ترطيبه بكثرة الصب فيزول التشنج وكذلك يرطب ايضا
بتعريق المفاصل والصب على الدماغ بما ذكر ان عرض لهم كزاز يابس مع ان تعدونه لهم نادر لكثرة
الرطوبات فيهم وقد يعرض لهم **سعال وزكام** بسبب كثرة نوازلهم لكثرة رطوبات ادمغتهم وقد امر في
ذلك بماء حار كثير يصب على الرأس من انبوب بذلك يسهم صباحا ويزاد اصل الابهام وليطلخ لسان
من اصيب بالسعال منهم بعسل كثير ثم يغمز على اصل لسانه بالاصبع ليتقيأ بلغما كثيرا فينتفع لانه ينقي المعدة
من البلغم ويسخن الدماغ وآلات الحلق فيحلل المواد الحاصلة فيها او يوخذ صمغ عربي وكثيرا وحب السفرجل
ورب السوس وفانيذ ويدق وينعم وينخل ويسقى منه كل يوم شيء بلبن حليب وينبغي ان يكون هو
لبن المرضع لكونه اوفق له عن ما عملت وقد يعرض للطفل **سوء نفس** وذلك اذا نزل البلغم الى الصدر والرئة
واكثر ذلك لضعاف الصدر ومنهم فيحتاج ان يدهن اصول اذنيه واصل لسانه بالزيت ويقيأ بالغمز

بالغمز ولذلك يجب ان يكبس لسانه بالغمز مع الدهن المذكور فانه نافع جدا اي في التنقية ويقطر الماء الحار فيه

في فيه فانه يغشي ويبقي ما هو سبب التنفس اما بالقي او بالتحليل وان يلعق شيئا من بزر الكتان بالعسل ليقطع

البلغم اللزج ويخرجه وقد يعرض باسم القلاع كثيرا وهو على ما عرفت قروح صغار يعرض في نشاء الفم

واللسان فما كان منه عفنا يختص باسم الاكلة وما لا يكون كذلك يختص باسم القلاع ولذلك قال فان غشيا

افواههم والسنتهم لبن جدا لا يحمل اللمس لينا فكيف يحمل جلاء ومائية اللبن فان ذلك يوذيهم ويورثهم القلاع

اذ اللبن فيه جلاء قوي يقشر مرور سطح الفم لخلو سطحه ويلذع عن جلائه ان يجرد شيئا منه ويوقع في القروح

المذكورة دار دا القلاع الحمي الماسود لدلالته على شدة الاحتراق وكثرة السوداء وهو قاتل بسبب بعده

عن المزاج الرطب جدا واسلمه الابيض ثم الاحمر فينبغي ان يعالجوا باخف من ادوية القلاع المذكورة في

الكتاب الجزئي وذلك لضعف قلاعهم وربما كفاه البنفسج المسحوق وحده لما فيه من الانضاج والتليين او

مخلوطا بورد وقليل زعفران اما الورد فلما فيه من التقوية بمنع غشاره من ان ينصب اليه شيء واما الزعفران

فلما فيه من التبض والانضاج وربما كفى الخرنوب وحده ايضا بما فيه من القبض فيكون نافعا في ابتداء القلاع

واما عند انصباب المادة فالواجب ان يضاف اليه المرخي وربما كفاه اي في الابتداء ايضا مثل

عصارة الخس وعنب الثعلب والفرفخ وذلك لما فيه من الردع والتحليل فان كان اقوى من ذلك

فاصل السوس المسحوق وفي بعض النسخ المحكوك وفي بعضها المحكوك المسحوق وفي بعضها بدل اصل السوس

اصل السوسن والاول اظهر وكل ذلك ينفع من القلاع البلغمي لما فيه من التسخين والجلاء والتحليل وتكثيف رطوبة

الفضلية اما اذا كانت مادته صفراوية فلا وربما نفع ثور اللثة والقلاع المر والعفص وقشور الكندر

مسحوقة جدا مخلوطا بالعسل لانه نافع من البلغمي في ابتدائه وفيه تعديد في التبريد وربما كفاه . . . التوت الحامض

وحده او رب الحصرم . . . العفص الكل منها ينفع . . . لما فيها من الردع والتقوية

وقد ينفع من ذلك غسله بشراب العسل وماء العسل ثم اتباعه بشيء مما ذكرنا من المجففات . . . اذا كانت مادته

بلغمية غليظة لان العسل فيه تقطيع وتنقية وجلاء والمجففات كلها فيها تقوية فاذا استعمل الاول قطع

البلغم الذي هو مادته ونقى ما في القروح من الاوساخ واذا استعمل الثاني منع من انصباب المواد

فان احتيج الى ما هو اقوى اي في التجفيف فليوخذ ورق الكرم على ما عرفت وقشور الرمان والجلنار

والسماق يتخذ منه ستة دراهم ومن العفص اربعة دراهم ومن الشب اليماني درهمان يدق وينخل ويذر في الفم

بعد استعمال ما العسل حتى يدور الذرور فى جميع الفم فيصلح مراجه ولان كلها مجففات مقويات للعضو وقد يعرض فى اذنهم
سيلان الرطوبة لان ابدانهم وخصوصا ادمغتهم رطبة جدا فيجب ان تغمس لهم صوفة فى عسل وخمر مخلوطا به
شى يسير من شب او زعفران او شمة من نطرون ويجعل فى اذانهم ليقطع العسل مادة السيلان وينفذه الخمر الى منبع
المادة ويقوى الشب العضو بعد اندفاع المادة حتى لا تجتمع بعد ذلك فيه والزعفران يسخن ويحلل مع قبض يسير
والنطرون يسخن ويجلو ويهيا المادة للاندفاع وربما كفى فى علاجه ان تغمس صوفة فى شراب عفص وتستعمل اى فى الاذن
مع شى من الزعفران فى ذلك الشراب لما فى جميع ذلك من التسخين والتقوية حتى الصوفة ويعرض لهم ايضا كثيرا **وجع**
الاذن من ريح ورطوبة فيعالج بما فيه سخونة وقبض كالحضض والسعتر والملح الطبرزد وفى بعض النسخ
وملح الطبرزد اى الاندرانى وهو الصحيح والعدس والمرد وحب الحنظل والاهل تغلى ايها كان فى دهن
حتى يسكن حدته ويقطر فى اذنهم حتى يحلل الرطوبة ويطرد الرياح ويقوى الاذن فان جميع ذلك مسخنة ومقوية
بما فيه من القبض وربما عرض فى دماغهم ورم حار يسمى **العطاش** بالعين المهملة والشين المعجمة وعكسه توم
وهو داء يصيب الصبى يشرب الماء فلا يروى وقد يصل وجعه الى العين والحلق وذلك لان الياقوخ
ينجذب به الى داخل تبعا لانجذاب الرباطات ولهاء مع العين مشاركة فى امر الدماغ والعصب واما الحلق
فبسبب من عضل التنفس ومما يسيل اليه من المواد المؤذية ايضا وقد يصفر له الوجه لقوة الوجع وتوجه الحرارة
الى جهة الورم وكثرة الصفراء ايضا لانه ورم صفراوى فيجب ان يبرد دماغه ويرطب الى التبريد فليسكن
حدة المواد ويقوى جرمه ويدفع المواد المائلة اليه واما الترطيب فليرخى جوهر الدماغ ويعينا اليبس قليلا
للتمدد وذلك التبريد والترطيب يكون بقشور القرع والخيار وماء عنب الثعلب وعصارة بقلة الحمقاء خاصة
لان ترطيبه اكثر من الجميع ودهن الورد لما سياتى ان ادوية الاعضاء الرئيسة ينبغى ان يخلط بها قبض
وعطرية مع قليل خل للتنفيذ وصفرة البيض مع دهن الورد لانه يرطب ويقوى ويبدل ايها كان دائما
لئلا يالفه الدماغ فلا يعمل شيئا وقد يعرض لهم ماء **فى الراس** وقد ذكر علاجه فى علل الراس وهو ورم
مائى تعرض تارة بين القحف والجلد وتارة بينه وبين الام الغليظة وتارة بينه وبين الام الرقيقة وقد يعرض
للكبار ايضا واكثر عروضه للصبيان اذ اخطات القابلة فغمزت على الراس غمزا قويا بحيث ينفتح افواه عروقه فيسيل منها دم
مائى لا سيلان الرطوبة عليهم وربما كان من غيره من الاخلاط وقد يعرض ذلك من سقطة او ضربة ويحس معه ثقل شديد
فى الراس ويكون معه سهر مفرط وبكاء والم شديد عند الغمز على الراس وعلاجه ان يحلق الراس ويطلى

٢٩٨

دهبل بماء طبخ فيه البابونج واكليل الملك وشبت ونخالة ويوضع عليه بعد التنطيل الادوية

المذكورة وبياض البيض وزعفران وبورق لاجل التنفيذ فان لم يتحلل الماء به شق جلدة

الراس عرضا ويخرج الماء لا دفعة بل دفعات ومنهم من يشق شقا صليبيا فاذا خرج الماء

بكماله وضع عليه مراهم ملحمة وربما انتفخت عيونهم فيطلى عليها حضض بلبن لما فيه من الجلاء

والانضاج ثم يغسل بطبيخ البابونج وماء البادروج لما فيه من التنقية والتقوية وربما احدث

كثرة البكاء بياضا في احداقهم وذلك بسبب تحلل الرطوبة العنبية اذ يج [illegible] كما يجفف الزرع

اذا يبس فيداوون بعصارة عنب الثعلب بان يضمد به العينين والاجفان ليمنع من انصباب

المادة اليه بان يكتحل به فانه يزيد فيه وقد يعرض لبعض الصبي سلاق من البكاء وهو غلظ يعرض

في الاجفان مع احمرار لونها وربما تناثر الاهداب ومن جملة ايضا عصارة عنب الثعلب وقد يصيبهم

حميات واكثرها يكون يومية للطافة اروا حهم والاولى فيها ان يدبر المرضع لما عرفت انها

الاصل في معالجته وقد يسقى هو ايضا قال الاستاذ المراد المرضع وذكر الغير نظرا الى لفظ المرضع

لوجهين الاول بقوله مثل ماء الرمان مع سكنجبين وعسل اذا الاولى بالرضيع ان يسقى شيئا

من الحوامض لئلا يتجبن في معدته وانما جمع بين السكنجبين والعسل ليكون مع التبريد مقطعا

للبلغم كعصارة الخيار مع السكر والثاني قوله ومثل عصارة الخيار مع قليل كافور وسكر

لما ستعرف ان الادوية القوية لابد في استعمالها من مراعاة القوة وقوة الرضيع ضعيفة

لا تحتمل قوة الكافور والظاهر انه ليس كذلك لان تذكير الضمير في مثل هذا الموضع مع قوله ايضا وقوله بعد

ذلك ثم يعرقون لا يساعد قول ابن العقيلي اي تعريفهم ان [illegible] القصب الى ملعب وتجعل عصارته على اليافوخ

والرجل ويذر وافان هذا العرق يخاصية في القصب وقيل سدة التبريد الذي فيه فانه يصل الى الدماغ فيقوى

به فيدفع المرض بالعرق وربما عرض لهم مغص وهو المم يحدث في المعاء من غير ان تحتبس معه الفضلة البرازية

فيلتوون وفي بعض النسخ فيتالون من الالم ويكون سببه الخلط حاد لذاع يلذع المعاء او رياح تمدد

او بلغم غليظ يرتبك به واكثر ما يعرض للصبيان هو الريحي وعلاجه ان يكمد البطن بالماء الحار والدهن الكثير

الحار بالشمع اليسير ويحمل فتايل لينة للطبع معمولة من سكر احمر وسنا وزبل فارة قليل سقمونيا وبورق

وربما دعت الحاجة الى حقنة متوسطة بين الحادة واللينة وربما عرض لهم عطاس متواتر وهو حركة من الدماغ

٢٩٩

لدفع مادته وربما كان ذلك من ورم في نواحي الدماغ قال القرشي هذا مما استبعد فان عروض العطاس عن ورم

بل اكثر ذلك يكون بسبب برد يصيب رؤسهم وتستضر بالبرد اعضاؤها لحرارة الرحم والورم الحار لو كان يوجب العطاس لكان

صاحب البرسام يكثر عطاسه وليس كذلك وليس بشيء لان الشيخ لم يقل انه لا يكون الا عن ورم بل قال ربما يكون من ورم

ولم يقل في الدماغ حتى يرد عليه البرسام بل قال في نواحي الدماغ وان السلطان نواحي الدماغ يتناوله فانه لا يلزم من عروضه

مع كثرة الرطوبات التي في الصبيان عروضه بدونها في غيرهم فان كان كذلك اي كان ذلك الورم عولج الورم بالتبريد والطلاء

والتمريخ بالمبردات من العصارات كالهندباء وحي العالم وبالادهان كدهن الورد والبنفسج وان لم يكن من ورم عرض لهم

بل كان من برد اصابهم فيجب ان ينفخ الباذروج المسحوق في مناخرهم فانه يصل الى مقدم الدماغ ويزيل العطاس بمضادة مزاجه

لمزاج سببه وهو البرودة والرطوبة وقد يعرض لهم بثور في البدن كالجدري والحصبة وما شاكلهما بسبب ذلك اما لكثرة رطوبات

دمهم فيعرض له غليان فيدفع فضوله الى الجلد واكثر ذلك يكون في الصيف لمصادفة رطوبة الدم التي بها قبول الغليان حرارة

فاعلة له واما لقوة الطبيعة ودفعها لما في الباطن من المواد الردية فما كان منها اي من تلك البثور قرحيا اسود فهو قتال

لدلالته على شدة الاحتراق البعيدة جدا عن مزاجهم الطبيعي واما الابيض فاسلم لانه اقل حرارة وحدة وكذلك الاحمر ولو كان اي البثر

الاسود قليلا ما فقط لكان قتالا لضعف الامزجة وحدة المادة لما عرفت فليعف اذا بثر اي نقط البثر الاسود وفي بعض النسخ البثر

استر وربما كان في خروجها منافع كثيرة وذلك لدفع الطبيعة المادة الردية الى المدفع الاخس الذي هو الجلد وعلى كل حال

اي سواء كان البثر اسود او ابيض او احمر يعالجون بالمجففات اللطيفة مجعولة في الماء الذي يغسلون به مطبوخة فيه كالورد والآس

وورق الشجرة المصطكي والطرفاء واعلم ان هذه الاشياء الا ان كانت البثور عن دفع الطبيعة اذ في ذلك لا يجوز استعمال المجففات

فيه لمضادة فعلها لفعل الطبيعة لانه يرد المادة الى الباطن والبثور السليمة تترك حتى تنضج ثم تعالج وذلك لان مادتها حيث هي

قليلة الرداءة لا يخاف من بقائها في العضو الى ان تنضج وتتقيح بخلاف الغير السليمة فانها لرداءة مادتها شديدة النكاية للاعضاء

فلا يجوز ان تترك الى ان تنضج بل يشق بابرة ويخرج ما فيها من المادة ثم يمر على الموضع المنفجر بهن البرد وقيل انما تترك

السليمة لئلا تنعكس الى الباطن فيضر بالاعضاء وضعفه ظاهر فان تقرحت اي البثور استعمل مرهم الاسفيداج ليلتحم وربما احتيج

الى ان تغسل بماء العسل مع قليل نطرون وذلك اذا كانت تلك البثور بعد تقرحها وانفجارها وسخة ليقطع الفضول

من سطحها فيكون اقبل للالتحام وكذلك يعالج القلاع اذا تقرح واذا تقشفت اي البثور المتقرحة

بان يبست نخشنتها ووسختها وفي بعض النسخ تبثث بالكسر اي تفلت احتيج الى ما هو اقوى فيغسل بماء

البورق نفسه ممزوجا باللبن ليحتمله الصبي لان اللبن يكسر حدته وشدة جلائه فان تقشفت لشرتهم حموا بالطبيخ

بماء طبيخ الآس والورد والاذخر وورق شجرة المصطكى لانه يجفف ذلك ويصلحه واولى هذه وفي بعض النسخ داول

هذه كلها اصلاح غذاء المرضع لئلا يتولد مادتها وربما احدث البكاء فيهم نتوا في السرة او احدث سببا وفي بعض النسخ

شيئا من اسباب الفتق لقبول اعضائهم التفريق بسبب رطوبتها وتدامر في ذلك بعد منع المرض من الاغذية

المنفخة واستعمال غذاء على غذاء بعد تلبس طبيعة الصبي وتكميد معدته في بعض الاوقات مما يحلل الرياح والنفخ

بان يسحق الانخواه ويعجن ببياض البيض ويلطخ عليه اي على النتوا وموضع الفتق حتى يلتصق بسبب بياض

البيض ويغلى بخرقة كتان رقيقة ليحفظه ولا يولمه لغلظها او يبل حراقة الترس المرنبيذ ويشد عليه ليفيد

حراقة الترس التجفيف والنبيذ تنفيذها الى الاعماق والترس معروف وهو بستاني ويكون للغذاء وهو

وهو للدواء ويقال الباقلي المصري واقوى منه القوابض الحارة مثل المر وقشور السرو وجوزه والصبر والاقاقيا

ومايقال في باب الفتق من المجففات القوية والقابضات الشديدة وانما ذكر الاقاقيا من القوابض

الحارة مع انه بارد يابس لشدة قبضه لا لكونه مثلها في الطبع وهو عصارة القرظ والقرظ ثمرة

الشجر الذي صمغه صمغ عربي وربما عرض للصبيان وخصوصا عند قطع السرة ورم بسبب ضعفها كما

يرم الاعضاء التي يصيبها جراحة فيجب ان يوخذ الشنكاك وعلك البطم ويذوبان في دهن الشيرج

ويسقى منه الصبي وتطلى به سرته والشنكاك ويقال باللام والراء ايضا وهو نبات له ورق كورق الخس

يقال له خس الحمار وقال الشيخ هو الفنجوش فيمكن ان يسمى له هذا الاسم وقيل الفنجوش هو مايوخذ من عصير

العنب مع ادوية قابضة يغلى غليات حتى يتقوم وفي بعض النسخ الفيلجوش وكانه خطاء وفي بعضها

الفنجوش وفي الحواشي العراقية هذا هو المناسب اذ للاطباء شراب يسمى الفنجوش اي المغلي سبع غليات

ومما يوهم انه يريد هذا الشراب قوله يسقى منه ويطلى فان هذا ينفع شربا وطلاء وذكر الشيخ صفته في الاقراباذين

هذا حاصل مافيها ولا يخفى ان تذويبه بالشيرج لا يساعده اذ الشراب لا يذوب بالشيرج ويعرض

للصبي ان لا ينام ولا يزال يبكي ويدمدم ودمدمته اي تقلقه وبكاؤه انما هو بسبب عروضه فساد اللبن في

معدته وتساعد الابخرة ردية الى دماغه بحيث يدغدغه ويمنعه النوم ويضطر ضرورة الى ارقاده فان امكن

ان ينوم بطبيخ الخشخاش وبزره وبدهن الخس ودهن الخشخاش يوضع على صدغه وهامته فذاك اي هو المطلوب

وان احتيج الى اقوى من ذلك فهذا الدواء يوخذ حب السمنة وجوز جندم وخشخاش ابيض واصفر وبزر الكتان و

الخوزي وبذر القرع وبزر لسان الحمل وبزر الخس وبزر الرازيانج وانيسون وكمون يقلى الجميع قليلا قليلا ويدق

ويجعل فيه نبزر من بزر قطونا مقلو غير مدقوق ويخلط الجميع بمثله سكر ويسقى الصبى قدر درهمين فان هذه

الاشياء مع ان كلواحد ليس منوما لكن بالتركيب يستفيد صورة منومة فى الغاية وحب السمنة حب شجرة صغيرة

طولها ذراع ودورقها الى البياض يحمل ثمره على قدر فلفل يسمى شهدانج البرى وهى حارة رطبة فى الاولى

وجوز جندم حبه مثل الحمص يقال له شحم الارض وحجر الارض يسمن البدن ويقطع شهوة الطين والهواء فى

مشهورة والغرض من قليها قليلا ان لا يرخى المعدة ولا يوجب الاسهال وانما لا يدق بزر قطونا لان لبه

محرق موذ وربما قتل على ما قيل وان اريد ان يكون المنوم اقوى من هذا جعل فيه شئ من الافيون

قدر ثلث جزء من الاجزاء الجملة او اقل لضعف قوة الصبى وشدة قوة الافيون وقد يعرض للصبى فواق

فيجب ان يسقى جوز الهند مع السكر فان هذا الفواق يكون اما امتلائيا او لذعيا بسبب استحالة اللبن الى كيفية تلذع

فم المعدة وجوز الهند يفيد فى الاول بما فيه من التحليل والتسخين وفى الثانى بما فيه من الدهنية فانها تسكن حدة المادة

وتكسر من لذعها وتصير حائلة بين جرم المعدة وبينها وقد يعرض له قئ مبرح وسببه كثرة حرص المرضع على ارضاعه

فيفسد اللبن فى معدته وتضطر الطبيعة الى قلعه فربما نفع منه ان يسقى نصف دانق من القرنفل بما فيه من التحليل

والعطرية وربما نفع منه ايضا تضميد المعدة بشئ من جوارش القئ الضعيفة وذلك لضعف سببه وضعف

قوة الصبى ايضا والحابس الضعيف مثل ان يبل سويق بماء ورد وماء آس وماء حصرم ويضمد به معدته وقد يعرض

له ضعف معدته لترطيب اللبن وتواتر التخم فيجب ان يطلى معدته بميسوسن بماء الورد او ماء الآس فانه يقويها

ويسخنها والميسوسن شراب طبخ فيه سوسن آسمانجونى مع ادوية غيرها على ما ذكر فى القراباذين ويسقى

ماء السفرجل بشئ من القرنفل او السك وفى بعض النسخ بالراء فيكون اقوى او قيراط من المسك فى شئ

يسير من المعيبة ويجوز ان يسقى ماء رب طلائه وان يطلى ماء رب سقيه والسك الاصلى يوتى من الصين ويولد

يتخذ من الآملج الرطب وعن المسك وقد يتخذ من العفص والبلح ويعرض له احلام تفزعه فى نومه واكثرها

لامتلاء لشدة نهمه فاذا فسد الطعام واحست المعدة به تاذى ذلك الاذى من القوة الحساسة الى القوة

المصورة والمتخيلة فمثلت احلاما هائلة فيجب ان لا ينوم على كظة اى امتلاء بحيث يكون الغذاء باسيا على

فم المعدة بعد لانه اذا نوم حينئذ يكون الغذاء قريبا من الدماغ فيبخر اليه الابخرة المذكورة بخلاف

ما انحدر الى قعرها اولى ما سار يقا فانه ان بخر يكون ضعيفا وان يلعق العسل لينهضم ما فى معدته ويحدره وقد يعرض له

ورم فى الحلق بين الفم والمرئ ويسمى ورم اللوزتين ويقال له ذبحة وربما امتد هذا الورم الى عضل الفقرات والى خرز

والى جزء القفا بسبب المشاركة والمجاورة فيجب ان تلين طبيعته باشيافة ليجذب المادة الى الخلاف
ثم تعالج بمثل التوت ونحوه اى من الرادع والمرخى والمحلل والمركب بحسب اوقات الورم وقد يعرض خرخرة عظيمة
فى نوبة بسبب كثرة الرطوبات فى رئته لضعفها وقبولها لما ينصب اليها من فوق وما يرتفع اليها من تحت
وخصوصا فى حال النوم لاجتماع الرطوبات ح الى الباطن فزاحم النفس فى خروجه وخصوصا من كان
جبل البدن فيجب ان يلعق من بزر الكتان المدقوق بالعسل او من الكمون المدقوق المعجون بالعسل
العيطى رب السوس بسكر وينبغى ان لا يجعل فى سيره اذ ربما ادى الى الخنق وقد يعرض لريح الصبيان
وهو مرض سمى بهذا الاسم وقال فى القانون انه عظم الراس الكائن عن تقبيح الشيون اريح ورطوبات
تجتمع فيه وقيل انه نوع من الصرع ويخص صه وجد لاصبيان بام الصبيان وقال الشيخ وقد ذكرنا علاجه فى باب
ام الراس اى فى الكتاب الثالث ولكنا نذكر شيئا قد نجح اى ينفع كثيرا وهو ان يوخذ من العنزروت وجندبيدستر
والكمون اجزاء سواء فيجمع سحقا ويسقى واشربة ثلث حبات فانها بما فيها من التخيير والتحليل نفع جدا وجندبيدستر
خصية حيوان تجرى على هيأة الكلب الصغير يقال انه اذا امسك واجذب خصيته وترك لهم موضع الخصية
فاذا رأى الصياد مرة ثانية قام على ظهره ورفع رجليه حتى يرى الصياد موضع خصيته وهو نال فلا يمسكه
وقد يعرض للصبى خروج المقعدة لاسترخائها بسبب ضعف اعضائه لغلبة الرطوبات على دماغه فيجب ان يوخذ قشور
الرمان والآس الرطب وجفت البلوط وورد وبسر قرن الايل المحرق والشب اليمانى وظلف المعز والجلنار واقماع العفص
اجزاء سواء ويطبخ فى الماء طبخا شديدا حتى يستخرج الطبخ قوته القابضة المقوية ثم يقعد فى طبيخه فاترا فانه يسوى
المقعدة ويقبضها الكون المفردات قوابض والايل بفتح الهمزة وكسرها الذكر من الاوعال وقد يعرض
له زحير من برد يصيبه بسبب قعوده على ارض باردة فينفعه ان يوخذ جرف وكمون من كل واحد ثلثة دراهم
يدق وينخل ويعجن بسمن البقر العتيق ويكسر صدفه بدهنه ويوصل الى الامعاء بعتابه ويسقى منه بماء بارد
وفى كون الماء البارد بحث وكانه لو كان حارا لكان اقوى وقد يعرض هذا من خلط صفراوى ينصب الى المقعدة
فيعطى المبردات من الاغذية والاشربة وقد يتولد فى بطونهم دود صغار يوذيهم واكثرة فى نواحى المقعدة وهو
يهم من الطوال ايضا واما العراض فقلما يتولد فيهم وانما يتولد فيهم هذه الديدان لكثرة البلغم وعروض عفن فيه
بحيث يحصل له مزاج يستحق به حيوة دودية نسبة هذه الى البدن كنسبة الحشرات المتولدة فى العالم اليه وكما انها
[illegible] فلا يعرض وباء عام كذلك هذه يبقى البدن من العفونات وكما ان الحشرات

اذا كثرت فى العالم اثرت فسادا كذلك هذه اذا كثرت فى البدن اثرت فسادا وهى اصناف
منها الطوال قد يبلغ منها قدر ذراع بسبب كثرة حجمها ومنها منها صغار كدود الخل تتولد فى المعاء المستقيم
وسببها ضد الاول ومنها التى تسمى حب القرع وتتولده فى المعاء الاعور وقولون ومنها التى
تسمى المستديرة وهى ما بين الماوتين وهذه وما تقدمها قلما يتولدان فى الصبيان لان مادتهما ميل الى اليبس
والطوال يعالج بماء الشيح يسقون منه فى اللبن شيئا يسير المقدار قوتهم لان الشيح يقتلها بمرارة طعمه لاسيما الحراسانى
لكن ينبغى ان يمنع الصبى اولا من الاغذية المولدة لها ثم يعطى لبن حليب ايام ويوم ممص الكباب اياما حتى يكون
اقبل لما يأتيهم ثم يعطى فى اللبن ما يقتله وربما احتيج الى تضميد بطونهم بالافسنتين والبرنج الكابلى ومرارة البقر
وشحم الحنظل لتقتل بمرارته والبرنج الكابلى حب صغير منقط بسواد وبياض مدور املس فى قدر حب الماش
ليس له رائحة وفى طعمه شئ من المرارة و ما الصغار التى تكون فيهم اى فى الصبيان فيجب ان يؤخذ لها من
وهو الزنجبيل الشامى العروق الصفر منكلوا احد جزء وسكر شئ الجميع ويسقى فى الماء فانه يحلل الفضلات الموجبة
لذلك ويدفعها الى آلات البول قد يعرض لهم ريح فى الفخذ وسببه لين البشرة فيحتاج اليسر الاشياء حتى العرق يحلله
اكثر ذلك يكون فى الفخذ لشدة لينته فيجب ان يذر عليه الآس المسحوق واصل السوس والورد المسحوق
السعد او دقيق الشعير او دقيق العدس فان ذلك يصلحه **قال** رح الفصل الرابع فى تدبير الاطفال اذا بلغوا
سن الصبى **اقول** اذا انتقل الصبى الى سن الصبى يجب ان يكون وكد العناية وقصد المصروفا الى مراعاة اخلاقه
وتعديلها وذلك بان يحفظ كيلا يعرض له غضب شديد او خوف او غم كذلك فى بعض النسخ او سهر وليس بشئ
اذ الكلام فى الاحداث النفسانية وانما قيد الغضب والخوف بالشدة لان القليل من كل ما ذكرنا
لا يضر وذلك اى تدبير حفظه بان لا يعرض له شئ مما ذكر ان يتأمل كل وقت ما الذى يشتهيه ويحن اليه
فيقرب اليه وما الذى يكرهه فينحى وفى بعض النسخ فيسحق اى يبعد عن وجهه فان فى ذلك منفعتين احديهما
فى نفسه بان ينشأ من الطفولة حسن الاخلاق ويصير ذلك اى حسن الاخلاق له ملكة لازمة لاستمراره عليه
الثانية لبدنه فانه كما ان الاخلاق الردية تابعة لانواع سوء مزاج لان سوء المزاج الحار يتبعه سرعة الاخلاق
وسرعة الغضب والبطش وسوء المزاج البارد يتبعه السكون والخوف ومحبة الخلوة وغير ذلك فكذلك الاخلاق
اذا حدثت من العادة استتبعت سوء مزاج المناسب لها فان الغضب يسخن جدا للثوران الحرارة وانتشارها
والغم يجفف جدا لضعف القوة بسببه واشتغال الطبيعة عن هضم الغذاء على ما ينبغى والتبلد يرخى القوة النفسانية ويميل

ويميل المزاج الى البلغمية ويجوز ان يراد بالتبلد السكون النفسانی وحده وان يراد البدنی ايضا لان كلا احد منهما
موجب لما ذكر اما البدنی فلجلبه الفضلات وغمره الحرارة واما النفسانی فباخماده الحرارة واذا كان الامر على
ذكرنا من تاثير الاخلاق ففی تعديل الاخلاق حفظ الصحة للنفس والبدن معا فاذا انتبه الصبی من نومه فالاحرى
ان يستحم لتنبه حرارته الغريزية ويقويها بسبب كونها مغمورة فی بدنه بكثرة الرطوبات وتحلل الفضول من بدنه مع افادة
الترطيب ثم يخلى بينه وبين اللعب ساعة ليهيأ للغذاء ويحلل فضول مفاصله ثم يطعم شيئا يسيرا ليكون فی اعضائه
ما يمنع تجفيف اللعب الاطول ولئلا تكون المعدة خالية فينصب اليها رطوبات ثم يطلق له اللعب الاطول
ليقوى بكثرة حركاته اعضاؤه وعضلاته لكن لا ينبغی ان يكون ذلك عقيب استعمال الغذاء بل اذا صار
الغذاء كيلوسا ثم يستحم ليحلل الحمام ما ابقاه اللعب من الفضول ويتدارك مع ذلك تجفيف طول اللعب
وذلك لانا نحتاج فی بدن الصبی الى امرين متقابلين الى تحليل شیء من رطوباته خوفا من ان يكثر بسبب كثرته ما كله وانتشار
كثرة حركاته عليها فيغمر حرارته ثم ترطيب بدنه ليهيأ اعضاؤه لسرعة النشو فان اهملنا الثانی فاتنا
ما نتوقعه منه وان راعيناه واهملنا الاول وقعنا فی محذور فلهذا ينبغی ان يستعمل الحمام فی اليوم مرتين
واستعمال الرياضة القليلة بعد الاول والكثيرة قبل الثانی ليحصل الغرضان ثم يغذى اى
بعد الاستحمام الثانی يغذى بالغذاء التام وذلك لان حرارته حينئذ يكون قد انتهضت بالحركة
وفضوله قد تحللت بها وبالاستحمام والاعضاء قد احتاجت الى البدل فيحتاج لا محالة الى
غذاء تام وينبغی ان يجتنب ما امكن شرب الماء على الطعام لئلا ينفذ ... قبل الهضم وهذا لا يختص
بسن الصبی بل يجب فی جميع الاسنان لكن ... فيه اوجب لان اعضاءه شديدة الجذب للغذاء واذا
اتى عليه من احواله ست سنين ... الى المؤدب والمعلم ... الاول قوة اهلية ... على مكارم الاخلاق
ومنعه ... بصلح الثانی قوته ... على تحصيل العلوم لكن ينبغی ان يدرج ايضا فی ذلك ولا يحمل على
ملازمة الكتاب كرة واحدة ... اعضاؤه واذا بلغ سنه هذا السن اى ست سنين نقص من
استحمامه ... من ترك الرياضة ... قبل الطعام لان الاعضاء تكون قد استعدت للحركة فتقل
الحاجة الى تحليلها ... ان كان حال المزاج مع رطوبته بوجوه انه بحرارة
ورطوبته ... للعصب انه يفسدهم سوء الخلق بحرارة مزاجه وتشويشه افعال
... ما غمهم ... ان تقی من النبيذ وهی تولد المرار فی شاربيه مما تسرع اليهم بسهولة جدا

١٣٠٥

والمنفعة المتوقعة من سقيه التي هي ادرار المرار فيهم او ترطب مفاصلهم غير مطلوبة فيهم لان مرارهم لا يكثر حتى يستدر بالبول ولان مفاصلهم مستغنية عن الترطيب ويطلق لهم من الماء البارد العذب النقي شهوتهم اي مقدار ما يتقاضاه شهوتهم وذلك ليجمع حراراتهم ويقوي هضمهم ويدرق غذاؤهم الى اطراف البدن بسرعة ويكون هذا هو النهج في تدبيرهم الى ان يوافوا اي يبلغوا الرابع عشر من سنيهم مع الاحاطة بما يحفظ عليهم كل يوم اي تماسيهم عن قريب في كل يوم من نقص الرطوبات والتجفف والتصلب فيدرجون في تقليل الرياضة وهجر المعنفة منها بين سن الصبي الى سن الترعرع اي النشو من قولهم ترعرع الصبي اذا نشأ ويلزمون المعتدل من امر الرياضة بحيث لا يجفف بل ينقص فحسب وبعد هذا السن اي الرابع عشر تدبيرهم تدبير حفظ الصحة وفي اكثر النسخ تدبيرهم تدبير الانمار وحفظ الصحة والاولى اولى على ما لا يخفى فلننتقل اليه الى تدبير الاصحاء البالغين ولنقدم القول في الاشياء التي فيها ملاك الامر تدبير الاصحاء ولنبتدأ بالرياضة لان فيها دفع المفسدة التي هي الفضول ودفع المفسدة اقدم من جلب المنفعة طبعا فحق التقدم وضعا **قال**

التعليم الثاني في التدبير المشترك للبالغين وهو تسعة عشر فصلاً

الفصل الاول في جملة القول في الرياضة **اقول** المراد بجملة القول في الرياضة هو بيان تقديمها وبيان حقيقتها وفائدتها وشرائطها اما تقديمها فقال لما كان معظم تدبير حفظ الصحة هو ان يرتاض اي ما فيه الدلالة السابق عليهم ثم تدبير الغذاء ثم تدبير النوم وجب ان نبتدأ الكلام في الرياضة وانما كان معظم تدبيره في هذه الثلثة اذ بالاول ينقي البدن من الفضول وبالثاني يحصل بدل المتحلل وبالثالث يتدارك ما تحلل من الروح في اليقظة ويجود الهضم وانما كان الاول مقدما لما عرفت آنفا من ان دفع المفسدة مقدم طبعا ولان الغذاء يخلف بدل ما تحلل فالتحليل لا بد ان يكون سابقا عليه وهو يحصل بالرياضة فيكون الكلام فيها مقدما في حفظ الصحة على غيرها لا يقال قد سبق وجوب تقدم الهواء على باقي الاسباب الضرورية فكيف يصح القول بوجوب تقديم الرياضة لان ذلك انما هو لكون الحاجة اليه في نفسه اشد واكثر بسبب التنفس الضروري واما بالنسبة الى الطبيب في تدبير حفظ الصحة فالحاجة الى تدبير الغذاء وتقديره والى ما يتوقف عليه امره كالرياضة اكثر وقال القرشي والاحسن ان يقال هو ان ما سوى تدبير الغذاء والشراب والاستفراغ والحركات فكلام الاطباء فيه وفي تقديره قليل جدا فكان تقديم الكلام في احد هذه اولى وخصصت الحركات بذلك لان

لان الاضطرار الى صنف من اصنافها وهي حركة التنفس اكثر فلذلك كان الكلام في تدبير انواع الحركة اولى بالتقديم والرياضة من جملة ذلك وانما لم يفعل كذلك في الجزء النظري لان شدة الاضطرار الى الهواء هو لذاته فاما شدة الاضطرار الى هذا النوع من الحركة فليست لذاته بل لاجل الهواء فلذلك كان الكلام في الهواء اولى بالتقديم هناك لان كلام الاطباء في الجزء النظري انما هو في الاشياء من جهة ما هو منسوبة الى الصحة واما في الجزء العملي فليس كلامهم فيها من تلك الجهة فقط بل ومن جهة انها كيف يستعمل لتحصيل الصحة وقال المسيحي التدبير على نوعين خاص بين وقد عرفته وعام وهو ما قابل ذلك وهو الذي كلامنا الان فيه فان مراعاة الحركة وكذلك الاستحمام والنوم يشترك بين الصبيان والشبان فلذلك اخر الكلام فيه وكان يجب على الشيخ ان يقدم الكلام في حفظ الصحة بالهواء على الكلام في حفظ الصحة بالرياضة لانه لا يمكن التقصي عنه وحاجة البدن اليه اشد من حاجته الى غيره من الستة الضرورية بدليل ان الانسان يمكنه ترك الغذاء والاستحمام والحركة زمانا لا يقدر في مثله على ترك استنشاق الهواء ومع ذلك فتاثيره في البدن في داخله وخارجه بذاته وبما يستفيده بما يخالطه وترتيب الشيخ ههنا مخالف للعقل والنقل اما الاول فلما ذكرنا واما الثاني فلان الجماعة جميعهم قدموا في مصنفاتهم الكلام في حفظ الصحة بالهواء على الرياضة ثم طعن القرشي فيما ذكره بما لا يليق ذكره من الضعف والتكرار بلا فائدة وقد بالغ الاستاد اعني في الافساد والرد عليه ونحن قد اعرضنا عنه لان ما ذكرناه كاف في عذر الشيخ على ما لا يخفى على الفطن قوله فنقول ان الرياضة هي حركة ارادية يضطر الى التنفس العظيم المتواتر اشارة الى ماهية الرياضة والحركة كالجنس وباقي الحد كالفصل واورد بان الحركة ليست جنسا قريبا لانها تكون في اربعة اشياء فكان ينبغي ان يبين انها من ايهما ولا يكفي قوله ارادية لان الحركة في الوضع يكون ارادية ايضا وكذا في الاين ولا قوله يضطر الى التنفس لان الحركة في الوضع والاين والكيف قد يلزمها ذلك وبان حركة السفينة والخيل رياضة مع انها ليست ارادية بل بالعرض وبانه كان ينبغي ان يقول التنفس العظيم السريع المتواتر ولا يصح ان يقال كونه متواترا مغن عنه لان المتواتر يكون سريعا لانه ان دل على انه يكون سريعا يكون ذلك بالالتزام ويمكن رد الجميع بانه ليس حدا حقيقيا بل مما يعرفها بوجه ما قوله والموفق لاستعمالها اشارة الى غائيتها وشرائطها وهي ترجع الى ثمانية رعاية مقدارها ووقتها ومستعملها وغذائه المتقدم وسحنته ومزاجه والوقت الحاضر والاعضاء المالوفة والشيخ اكتفى بالشرطين منها لرجوع الاكثر اليهما الاول رعاية مقدارها بان يكون على قدر ما يجب على ما اشار اليه بقوله على جهة اعتدالها ويعرف ذلك من القوة ومما في البدن من الفضول

من العادة فمتى كانت القوة قوية محتاجة للرياضة والفضل كثيرا وجب ان يكون كثيرة ومتى كانت القوة ضعيفة وكان الفضل قليلا وجب ان يكون قليلة واما العادة فان من اعتاد نوعا من الرياضة فهي اسهل له من غيرها قال ابقراط من اعتاد تعبا ما فهو وان كان ضعيف البدن احمل لذلك التعب ممن لم يعتده وان كان شابا قويا وسبب ذلك ان آلات التي تستعمل في تلك الحركة المتعبة كالاعصاب والرباطات تصير متواتية على تلك الحركة بتحليل فضلاتها وليس هذا مختصا بالاعضاء بل القوى ايضا كذلك فان من اعتاد الفكر قوي فكره ومن اعتاد الحفظ قوي عليه وان تكون في وقتها على ما يأتي في الفصل الثالث وفائدة الرياضة هي ما تضمنتها هذه الجملة وهي قوله والموفق لاستعمالها على جهته عند الهادوقتها ويغني اي له به استغناء عن كل علاج تقتضيه الامراض المادية والامراض المزاجية التي تتبعها وتحدث عنها اما عن الاول فلتحليل الرياضة المواد واما عن الثانية فلوجوب انتفاء التابع عند انتفاء المتبوع ولا يخفى انه لو قال به غنى عن كل علاج تقتضيه الامراض الباردة والرطبة الساذجة والمادية لكان اولى لان الرياضة تثير الامراض الصفراوية وتنفع من الباردة الساذجة وذلك اي الاستغناء عن كل علاج انما يحصل بالرياضة المذكورة اذا كان سائر تدبيره من الستة الضرورية والشرائط التي ذكرناها موافقا لها وصوابا وبيان هذا هو ان الموفق لها على الوجه المذكور يستغني عن كل علاج هو انا كما علمت مضطرون الى الغذاء وحفظ الصحة هو بالغذاء الملائم لنا المعتدل في كميته وكيفيته وذلك بان لا يكون مقداره زائدا على القوة الهاضمة ولا كيفيته غالبة على كيفية المزاج حتى ينهضم ولا يوجب مضرة وليس شيء من الاغذية بالقوة يستحيل بالكلية الى الغذاء لبعده عن مشابهة المغتذي بالتمام بل ينفصل عنه في كل هضم فضل آخره ما يبقى في سطوح الاعضاء من الرطوبة المائية والطبيعة مع انها تجتهد في استفراغه لكن لا يكون استفراغ الطبيعة وحدها استفراغا مستوفى بل قد يبقى لا محالة من فضلات كل هضم بقية واثر اما لقلة اهتمام الطبيعة بها لقلتها واعراضها او لاشتغالها بالغير او لضعفها عن دفعها لزجها او غلظها واذا تواترت وفي بعض النسخ واذا تواتر ذلك وتكرر اجتمع منها شيء له قدر وحصل من اجتماعه مواد فضلية ضارة بالبدن من وجوه اما انها ان عفنت احدثت امراض العفونة وان اشتدت كيفيتها احدثت سوء المزاج وان كثرت كميتها اورثت امراض الامتلاء المذكورة وهي امراض الاوعية والمجاري والانسداد ما وان نصبت

وان نفعت الى عضوا ورثت الاورام وبخاراتها تقف جوهر الروح وفي بعض النسخ اي جوهر الروح

وما جعله الشيخ وجها واحدا هو بالحقيقة وجوه اربعة العفونة واشتداد الكيفية واشتداد الكمية والانصباب

ولم يذكر الوجوه الباقية اذ مراده ان واحدا من تلك الوجوه هذا من تلك الوجوه على ما قالوا انها تغمر الحرارة

وتطفيها ومنها انها تثقل على الاعضاء وتضغطها واذا كان شانها ذلك فيضطر لا محالة الى استفراغها الذي

يبرئ من شرها واستفراغها في اكثر الامر انما يتم ويجود اي يبرئ على ما في النسخ العراقية اذا تم

ولا شك في انها تنهك الغريزية اي الطبيعة وفي بعض النسخ تنهك الحرارة الغريزية ولو لم يكن سببه الا

كان لا يخلو استعمالها من حمل على الطبيعة كما قال ابقراط ان الدواء يبقي ويبلي من النكاية وفي بعض النسخ

يبلي من البلاء ومع ذلك اي مع نهكها للغريزة او الحمل عليها فانها تستفرغ من الخلط الفاضل

الغريزية والروح الذي هو جوهر الحيوة شيئا صالحا لاقتضاء استفراغ الخلط الفاضل استفراغ الروح

مما يضعف قوة الاعضاء الرئيسة والخادمة وبعد وعيرها مضار الامتلاء ان ترك على حاله او استفرغ

بالادوية لانه لو ترك حصل ما يكون من الامتلاء مثل السدد والعفن والثقل والضغط وغمر الحرارة الغريزية

ولو استفرغ حصل استفراغ الخلط الصالح والروح ونهك القوة ثم الرياضة امنع سبب لاجتماع مبادي

الامتلاء اذا اصيب في سائر التدبير معها لانها تستفرغ مادة اولا فاولا مع انعاشها للحرارة الغريزية

وتعويدها للبدن الخفة وذلك لانها تثير حرارة لطيفة فيحلل ما اجتمع من فضل كل يوم وتكون الحركة معينة

في ازلاقه وتوجيهه الى مجاريه وفي بعض النسخ الى مخارجه ولا يجتمع على مرور الايام فضل يعتد به ومع ذلك

فانها كما قلنا تنمي الحرارة الغريزية بسبب تحليل ما يضادها من الفضول وتصلب المفاصل الاوتار بتحليلها

الرطوبات المرخية فيقوى على الافعال ويامن من الانفعال وتعد الاعضاء لقبول الغذاء بما نقص منها

من الفضل فيتحرك القوة الجاذبة ويجذب الغذاء لخلاصها من الفضل ويحل العقد عن الاعضاء بازالة سوء حالها

واحداث لين وفرج فيها على ما اشار اليه بقوله فيلين الاعضاء وترق الرطوبات وتتسع المسام

وفي بعض النسخ ويحلل العقد والاولى اولى على ما لا يخفى هذا هو الدليل على ان الرياضة لو استعملت

على وجهها اغنت عن كل علاج او على انها امنع سبب لحصول الامتلاء وظن القرشي انه دليل على

وجوبها وقال واما المقدمة الاولى وهي قوله انا مضطرون الى الغذاء فضرورته اما الثانية

وهو ان كل غذاء فانه لابد ان يفضل منه عند كل هضم فضل لا يكتفي الطبيعة في استفراغه فاكثرية الاضرورية

٣٠٦

وكذا الثالثة وهي قوله ان ذلك اذا تواتر اجتمع من تلك الفضول مقدار كثير واما الرابعة وهي ان الحركة تعين الطبيعة في اخراج تلك الفضول فان اراد بذلك انه لا شيء يقوم مقامها فهو غير حق فان الشراب ان استعمل خصوصا قبل ان يصير تلك الفضول كثيرة اذاب تلك الفضول بحرارته اللطيفة وقوى الطبيعة على ازالتها بل كان فعله لانه مع ذلك يغذو البدن ويقوي والحركة يحلل ويضعف وان اراد ان الحركة تفعل ذلك وغيرها قد يفعله ايضا فهو اسلم لا يلزم ان يكون الحركة ضرورية وفيه نظر اما الاول فلان الدليل ليس على ضرورة الحركة واما ثانيا فلانا لا نسلم ان الشراب يقوم مقامها وهو ظاهر **قوله** وكثيرا ما يقع تارك الرياضة في الدق اي في ذبول الاعضاء لا الدق المشهور ولذلك علل بقوله لان الاعضاء يضعف قوتها لتركها الحركة الجالبة اليها الروح الغريزية التي هي آلة حيوة كل عضو فيسقط ما قيل عليه ان الدق سببه سوء مزاج حار يابس في الاعضاء وترك الرياضة يولد البرودة والرطوبة حتى ان تاركها يترهل بدنه ويظهر علامات البلغم ح كيف يمكن حدوث الدق منه **قال** رح الفصل الثاني في انواع الرياضة **اقول** الرياضة تنقسم الى ما لا يكون القصد والغرض منه نفس الرياضة كالاشتغال بعمل من الاعمال الانسانية مثل الحرف وغيرها والى ما يكون القصد اليه نفس الرياضة وتحري طلب منافعها ولكل منها او للخاصة وحدها على ما قال الاستاذ فصول فان **منها** ما هو قليل **ومنها** ما هو كثير **ومنها** ما هو شديد **ومنها** ما هو ضعيف **ومنها** ما هو سريع **ومنها** ما هو بطيء **ومنها** ما هو حثيث اي مركب من الشدة والسرعة **ومنها** ما هو متراخ وهي المركبة من البطيئة والضعيفة وبين كل من المذكورات معتدل موجود وجعل كل واحد من القلة والكثرة والشدة والضعف والسرعة والبطوء لكونه مميزا لها كالفصل واما انواع الرياضة اي التي القصد اليها نفس الرياضة فالمصارعة وهي القوية والمباطشة اي اخذ كل منهما الآخر بالعنف وهي من القوية السريعة والملاكزة وهي المضاربة بالجمع على الصدر وهي من القوية السريعة ايضا والاحضار وهو العدو ويقال له الحضر بالضم وسرعة المشي اي دون العدو وهي من السريعة والرمي عن القوس وهي من القوية الشديدة ومن الزوبين وفي بعض النسخ ورمي الزوبين وهو الصحيح لان الزوبين ضرب من الرياح يعرف بالمزراق وهو يرمى به ولا ما يرمى عنه كالقوس والقفز اي الوثب الى شيء يتعلق به والحجل وهو الوثب باحدى الرجلين والمثاقفة اي الملاعبة بالسيف والرمح وركوب الخيل بالجر عطفا على المثاقفة بركوب الخيل لئلا يكون ما لا يأتي تكرار والخفق باليدين وهو ان يقف الانسان على اطراف قدميه ويمد يديه قداما وخلفا ويحركهما بالسرعة وهي من الرياضة الشريفة لتحرك جميع البدن واجزائه حركة ذاتية

حركة ذاتيه وفي بعض النسخ هي الرياضة السريعة والاولى اصح ومن اصناف الرياضة اللطيفة اللينة هز نحو
في الارجيح جمع ارجوحة والهو وقائما وقاعدا او مضطجعا وركوب الزوارق والسماريات بماص بال من الصغار
الصغار واقوى من ذلك في القوة ركوب الخيل والجمال والعماريات هي الهوادج وركوب العجل جمع
العجلة بالتحريك وهو من الرياضة القوية الميدانية وهو ان يشد الانسان عدوا في ميدان ما الى غاية
ثم ينكص راجعا القهقرى ثم لا يزال ينقص لمسافة كل كرة حتى يقف اخره على الوسط ومنها اي ومن القوية
مجاهدة الظل وهو ان يأخذ سيفا او رمحا ويلعب به ويقيم ظله مقام من يقابله وفي بعض النسخ مجاهدة الطبل
وهو يناسب قوله والتصفيق باليدين اي بالكفين على ما في بعض النسخ والطفر اي الوثب والزج بالرمح
اي الطعن بزج الرمح وهي الحديدة التي في اسفله واللعب بالصولجان بالكرة الكبيرة والصغيرة واللعب
بالطبطاب هي آلة يلعب بها الصبيان وقد يطلق على ما يلعب بالصولجان ايضا واشالة الحجر ومنها
والاستقطاف اي جذبها باللجام يقال قطفت الدابة تقطف والقطوف من الدواب البطي وهو ضيق المشي
والمباطشة انواع وفي بعض النسخ والمباطشة والمصارعة انواع فمن ذلك ان يشتبك كل واحد من الرجلين
يديه على وسط صاحبه ويلازمه ويتكلف كل واحد منهما ان يخلص من صاحبه وهو يمسكه ومنها ان يلوي يده
على صاحبه ويدخل اليمين اي يمين صاحبه واليسار الى يساره ووجهه اليه ثم يشيله ثم يقلبه لا سيما وهو ينحني تارة
وينبسط اخرى ليقدر كل واحد منهما على ان يظفر لصاحبه فيشيله ويرميه على الارض وقد يجتمعان على هذه
الصورة ويكون ظهر احدهما على ظهر الآخر فيرفع احدهما الآخر ثم يحطه فيحصل لكل منهما حركة بانحنائه وحركة
باستقامته ومن ذلك ملازمة كل واحد منهما عنق صاحبه يجذبه الى اسفل وهو ظاهر ومن ذلك ملاواة الرجلين
وهي ان يلتوي رجل احدهما برجل صاحبه وفي بعض النسخ ملافاة الرجلين بفتح الرا وهو مناسب لما ذكره الشيخ
لانه قال هو ان يدور كل واحد منهما على الآخر مثلا صقهما وان يلوي يدي احدهما على يدي الآخر وقال
الشغزبية وهي على ما في الصحاح ضرب من الحيلة في الصراع وهو ان يلوي رجله برجله يقال شغزبه شغزبة اخذه بالشغزبية
ابن التلميذ هي ان يدخل احد الرجلين رجله بين رجلي الآخر فيلوي بها احدهما ساق صاحبه وهو في الصحاح ايضا
ولا يبقى فرق بينه وبين ملاقاة الرجلين فالاولى نسخة ملاقاة الرجلين وتفسيره بما مر وقال جالينوس ولذلك
يجري الامر في الصراع الذي يكون بعد ان يشد احد المتصارعين رجله برجلي قرينه او يدخل بين
رجليه وعلى هذا يجوز ان يجعل ملاقاة الرجلين على ان يشد احدهما رجله برجلي قرينه ويشغل بها

على ان يدخل رجله بين رجليه ومنها فج رجلى صاحبه برجليه وهو ان يفج كل واحد منهما رجليه ويجعل يديه على ركبتيه
ويقفان حيث يكون راس كل منهما بازاء وسط الآخر ثم يرفع كل منهما يمناه عن ركبته اليمنى ويقرب بها
الفخذ اليمنى من الآخر وكذلك يرفع كل يسراه على ركبته اليسرى ويقرب بها طرف الآخر وعلى هذا يديه راحيهما على الآخر
ويتبدلان مكانيهما ويرجعان اليها بالعمل المذكور الى ان يعرقا وما يشبه هذا من الهيئات التى تستعملها المصارعون
مما هى مشهورة بينهم ومن الرياضات الشريفة مبادلة رفيقين مكانيهما بالسرعة ومتواترة طفرات الى خلف ثم يقبلها
طفرات الى قدام بنظام وغير نظام كما يتفق كثيرا فى السماع ومن ذلك رياضة المسلتين وهو ان يقف
الانسان موقفا ثم يغرز عن جانبيه مسلتين فى الارض بينهما باع فيقبل عليهما ناقلا اليامنة منهما الى المغرز
الايسر واليسارة منهما الى المغرز الايمن ويتحرى ان يكون ذلك اى نقل كل منهما الى المغرز الآخر
اعجل ما يكون ليعرق سريعا قال منقح القانون المسلتين تصحيف المشيلتين وهما حجران يشيلهما اصحاب الرياضة
بكل مقبض يقبضونه ذكره جالينوس حيث قال ويعمد الناس يصير بين يديه مشيلتين بينهما من الفرجة مقدار
باع ثم يقف فى الوسط وينحنى فيشيل بيده اليمنى المشيلة التى عن شماله وبيده اليسرى المشيلة التى عن يمينه
ثم يرد كل واحد منهما الى موضعها ويفعل ذلك مرارا كثيرة وهو ثابت فى موضعه وليس بصواب لان ما ذكره
الشيخ هو على ما وضعه اصحاب الجوامع ثم ما نقله عن جالينوس لا ينبغى ان يكون ما ذكره الشيخ رياضة اخرى
والرياضة الشديدة والسريعة تستعمل مخلوطة بفترات او برياضات فاترة وذلك لئلا تحلل القوة بالشدة
او بالسرعة وليحصل نوع استراحة فلا يثقل على الطبيعة ويجب ان يتفنن فى استعمال الرياضات
المختلفة ولا يقام على واحدة اما الاول فليعم نفعها جميع المفاصل وشظايا العضل واما الثانى فلئلا تالفها
الطبيعة فيقل تاثيرها **قوله** ولكل عضو رياضة مختصة اشارة الى ان الرياضة كما تكون عامة لجميع البدن تكون
خاصة ايضا لعضو كرياضة اليدين والرجلين ولا خفاء بها اى برياضتهما واما الصدر واعضاء التنفس فتارة
تراض بالصوت العظيم الثقيل وتارة بالحاد وتارة مخلوطا بينهما اى بين الحاد والثقيل لما عرفت من فائدة
التفنن فيها وتكون ذلك ايضا رياضة للفم واللهاة واللسان والعنق وتحسين اللون وتنقى الصدر اما كونه
رياضة للفم فلما يلزم من قرع الهواء الخارج بالصوت لاجزائه واما اللهاة فبتمديدها عند خروج الصوت
واما اللسان فلما قلنا فى الفم ولان الصوت اذا كان مشتملا على تقطيع حروف يجمع ويتحرك فيه اللسان
واما العنق فلما قلنا فى اللهاة وفى بعض النسخ والعين وليس بصواب على ما لا يخفى واما تحسين اللون فلما

فلما يلزم فيه من حبس النفس وتحريك الدم والروح الى خارج وتلطيف الدم وقال المسيحي لان

فضلات الوجه تحلل بالحركة وهو بعيد واما تنقية الصدر فلجهة الموجب لخروج فضلاته مصاحبة للهواء

الخارج بقوة ويراض اي كما يراض الصدر بالصوت يراض بالنفخ من حصول النفس ويكون ذلك

رياضة ماللبدن كله ايضا ويوسع مجاريه وهو ظاهر واعظام الصوت زمانا طويلا جدا مخاطرة لان دوام حركة

الات التنفس بقوة وخروج الهواء الكثير يخشى منه انفتاق في بعض المجاري والاوعية وكذا ادامة

تشديده يحوج الى جذب هواء كثير وفيه خطر اذ ربما تطفى حرارة القلب بجذب الهواء الكثير اليه وتطويله

يجوز جره والاولى رفعه اي تطويل الصوت يحوج الى هواء كثير وفيه خطر ايضا لخروج الروح الكثير معه

ويجب ان يبدء بالقراءة لينة ثم يرفع بها الصوت على تدريج لما عرفت ان كل ما يستعمل بالتدريج مما لابد منه

لا يضر بالبدن ثم اذا اشتد الصوت واعظم وطول جعل زمان ذلك معتدلا لئلا يؤدي الى الضرر المذكور لان

التطويل وحده مؤد اليه فكيف اذا كان مع الشدة او العظم فح اي اذا كان معتدلا ينفع نفعا بينا عظيما لانتفاء

المفاسد المذكورة فان طيل زمانه اي زمان الصوت الشديد العظيم كان فيه خطر للمعتدلين الصحيحين لانه

تزيد في تحليل الرطوبات من غير اعضاء التنفس مع ان الفضول فيهم قليلة فيتضررون بجره وجيهم عن عنده الاان

بسبب ذلك **قوله** ولكل انسان بحسبه رياضة اشارة الى ان الرياضة كما يكون خاصة لبعض عضو يكون

خاصة بالنسبة الى كل انسان ايضا بحسب سنه ومزاجه وتدبيره المتقدم وصناعته وقوته وضعفه اذ كل ذلك

مما يختلف الرياضة بحسبه فان الرياضة اللينة مثل الترجح يحتملها من اضعفته الحميات واعجزته عن الحركة

والقعود من الناقهين ويكون موافقة لهم لانها تحلل المواد الكائنة في ابدانهم وتنهض قواهم وتثير

حرارتهم ولا يحتمل الرياضة القوية فكذلك تكون اللينة موافقة لمن اضعفه شرب الخربق ونحوه

من الادوية القوية الاسهال ولمن به مرض في الحجاب اما الاول فلتسيلها الرطوبات من

المعدة وغيرها الى جهة الاعضاء التي استولى عليها الجفاف من غير تحليل شديد فيكون ذلك

تداركا لما اورثه الخربق من اليبوسة واما الثاني فلانها تحلل ما تكون في الحجاب بدون جذب شيء

اخر اليه ولا يحوجه الى تنفس عظيم محوج الى حركة عظيمة للحجاب واذا رفق به اي بالترجح نوم ثم تسيل

الرطوبات فيتصعد الى الدماغ وتوجب النوم وتحلل الرياح ايضا بترقيق موادها وتلطيفها وتفتح المسام

كل ذلك بسبب انعاشه للحرارة الغريزية وينفع ايضا من بقايا امراض الراس مثل الغفلة

٣٤٣

والنسيان وذلك لان الترجح يكون تحريكه للاعضاء العالية اكثر من السافلة فتميل المواد الى السافلة وتحليلها
بتثوير الحرارة وتفتيح المسام وحركة ايضا الشهوات لانعاشه الحرارة وتحليلها الفضول وبينه الغريزة اي الطبيعة
على افعالها بسبب دفع ما يوذيها واذا ارجح على السرير كان اوفق لمن به سل شطر الغب والحميات المركبة اي عن مواد
حارة وباردة وذلك لان الترجح على السرير يكون معتدلا بالنسبة الى غيره والتحريك المعتدل نافع لمن به مثل
هذه لانه يلطف الدم ويحلل من غير تسخين الخلط اكثار وكذا للحميات البلغمية ولصاحب الجبن ولصاحب اوجاع
النقرس وامراض الكلى وعلل جميع ذلك ان هذا الترجح يهيا المواد للانقلاع ولما لم يكن امر الترجح
بالنسبة الى المذكورات على التساوي لان الحميات البلغمية تحتاج الى حركة قوية وصاحب الجبن لكون
حرارته ضعيفة تحتاج الى حركة معتدلة وكذا اصحاب اوجاع النقرس وامراض الكلى فانهما يتضرران بما فيه تسخين
قوي من الرياضات تجذب ذلك المواد اليها قال والالين لما هو الين والاقوى لما هو اقوى اي الترجح الالين للمادة
اللينة السهلة للانقلاع والاقوى لما هو اعصى على التحلل كالمواد العسرة الاندفاع وفي بعض النسخ بدل الجبن
الحبن اي الاستسقاء والاحبن الذي به استسقى وقد حبن الرجل بالكسر تحبن وبه حبن ولو حمل عليه يكون الاوفق
به الترجح القوي لان المستسقي يحتاج الى حركة والجبن بالكسر الترهل وجاز الحمل عليه ايضا ويكون الاوفق
به الالين هذه فوائد الترجح واما ركوب العجل فيفعل ايضا مثل هذه الافعال لكنه يكون اشد اثارة
منه لانه حركة سريعة مزعجة بالنسبة اليه فيكون اقوى في التحليل وقد يركب العجل والوجه الى خلف
فينفع ذلك من ضعف البصر وظلمته نفعا شديدا لما يلزم من قلع المواد من مقدم الراس الى موخره
باهتزاز الراس كل وقت لان فعل العجلة واهتزازها ابدا يكون الى جهة قدام واذا كان ظهره الى
هذه الجهة كان انجذاب المادة اليها فيجذب من مقدم الراس الى موخره فينفع من ضعف البصر لذلك واما
ركوب الزواريق والسفن فينفع من الجذام والاستسقاء والسكتة وبرد المعدة ونفخها وذلك لتثوير المواد وتحليلها بسبب
ما يلزمه من رويته بسهولة النفس ويخرج اكثرها بالقي لان المواد متى غلب عليها الرقة واللطافة يطلب الاعالي
والاغلظ منها يتحرك ايضا نحو الالطف بالاستتباع وانما خص الامراض المذكورة لان موادها غليظة
منتشبة بالاعضاء فلا يزعجها الا مثل هذه الحالة وذلك اي هذا النفع يحصل من ركوبها اذا كان بقرب
الشطوط اي سواحل البحر وجوانب النهر ولو كان ركوبها مع اللجج في البحر اي الدخول في لجته فذلك
يكون اقوى في قلع الامراض المذكورة لما يختلف على النفس من فرح وخوف او حزن على ما في بعض النسخ

فيتحرك المواد مرة الى داخل واخرى الى خارج فيكون تهيأه للاندفاع بسبب الحركتين المختلفين اشد وانما لا يقع
اختلاف الحركتين بقرب الشط لان الفرح هناك يستظهر على الخوف واذا هاج منه اى من الركوب
فيهما غثيان ثم سكن كان نافعا للمعدة لدلالته على تحلل الخلط وبقاؤها منه وبهذا اقدمه الشيخ
على الركوب مع اللجج فى البحر ونحن اخرناه لاقتضاء التقرير ذلك ولا يصح ان يقال انما قدمه
لان الحكم مخصوص بما اذا كان الركوب بقرب الشط على ما تصوره الاستاذ لانه لا تخصيص على
ما لا يخفى **قوله** واعضاء الغذاء اشارة الى ان اعضاء الغذاء ليس لها بانفرادها بل رياضتها
تابعة لرياضة البدن لانها موضوعة فى طول البدن فيتحرك بحركته ولو ذكر هذا البحث قبل بيان
الرياضة المختصة لكل شخص لكان اولى على ما لا يخفى والبصر يراض بتامل الاشياء الدقيقة لان
فعله الخاص به على وجه التكلف ولهذا يصير رياضة له وبالتدريج احيانا فى الاشياء المشرقة
برفق حتى يتعودها ولا يتحلل سريعا والسمع يراض بسمع الاصوات الخفيفة فانه بما فيه من التكلف
يصير رياضة له وهذه رياضة فى الاغلب وفى الندرة يراض بسماع الاصوات العظيمة
وذلك اذا احس باستيلاء المادة الغليظة على الاذن ولكل عضو اى وبالجملة لكل عضو رياضة
تخصه ليس ههنا موضع ذكرها بل يذكر ذلك فى حفظ صحة عضو عضو وذلك فى الكتاب الجزئى
ويجب ان يحذر المرتاض وصول حمة الرياضة اى سخونتها الى ما هو ضعيف من اعضائه
لئلا ينجذب اليه المواد اذا سخن بالرياضة لشدة قبوله بسبب الضعف الا على سبيل التبع
استثناء من وصول حمتها اى يحذر حتى لا يصل حمتها الا على سبيل التبع لان بعض الاعضاء
لا يمكن تسكينه عند تحريك البدن فيتوقى من تحريكه ما امكن وان يحرك تبعا لغيره فانجذاب
المادة بذلك يكون اقل من انجذاب الحركة الذاتية مثل من يعتريه الدوالى فان الواجب
من الرياضة التى يستعملها ان لا يكون بتحريك رجليه بل يقلل ذلك اى تحريك رجليه
ويحمل اى يجهد برياضته على اعلى بدنه من عنقه وفى بعض النسخ من كتفه ورأسه ويديه بحيث
يقل تاثير الرياضة الى رجليه من فوق **قوله** والبدن الضعيف الى اخره قد علم مما مر

قال رح الفصل الثالث فى ابتداء الرياضة وقطعها **اقول** هذا الفصل فى بيان
وقت ابتداء الرياضة ووقت قطعها ومقدارها ايضا اما وقت الابتداء بالرياضة فاذا كان البدن نقيا

الفصل الثالث

من الفضول اي من المواد الردية خوفا من حركتها انصبابها الى بعض الاعضاء وان لا يكون في نواحي الاحشاء والعروق كيموسات خامة ردية ينشرها الرياضة في البدن ويوصلها الى حيث لم يكن يصل شي طبعها اليه وان يكون الطعام الامسي قد انهضم في المعدة والكبد والعروق وحضر وقت غذاء آخر اذ لو لم يكن انهضم ذلك لبقي كيموسات خامة ولزم الفساد المذكور قال الاستاذ انما خصص كلامه بالامسي وان كان مستعملا في اليوم الحاضر كذلك ايضا لان الضرر الحاصل من الرياضة بعد الامسي الغير المنهضم يكون اكثر في اليومي الغير المنهضم لان الامسي ينضاف اليه من الفضلات المجتمعة من السكون وبرد الليل واحتقان الفضلات الثقيلة بخلاف اليومي وليس على ما ينبغي بل الاولى ان يقال المراد بهذه الرياضة ليس مطلق الرياضة لجواز الرياضة بعد الهضم المعدي بالاتفاق بل التي تستعمل في اول النهار على الريق وذلك يكون لا محالة بعد الطعام الامسي والهضوم الثلثة المذكورة فان قلت لم كانت الرياضة على الريق بعد الهضوم الثلثة وغيرها بعد الهضم المعدي قلت لان الاولى لتحليل ما بقي من فضلات الهضوم في الاعضاء ولهذا ينبغي ان لا يكون اكثر والثانية للاعانة على الهضم ولذلك ينبغي ان يكون برفق فان قلت الكلام في الرياضة التي تكون بعد الهضم المعدي بل فيما استكمل الهضوم الثلثة في آخر النهار وحضر بعده وقت طعام آخر اذ على هذا لا يبقى فرق بينه وبين الامسي وكان الحق ان لا يعتد به قلت لا نسلم انه لا يبقى ح فرق بل الفرق بين لان الامسي يصحبه برد الليل والنوم وسكون الاعضاء فتكثر الرطوبات في البدن ويحتاج الى الرياضة بخلاف ما في آخر النهار اذ البدن ح يكون جافا جدا بسبب دوام المحلل وهو حرارة النهار وحركة الحواس والروح الى خارج بسبب اليقظة فلا يحتاج الى الرياضة فان قلت بعد الهضوم يكون قد طال خلو المعدة جدا واشتد الجوع فيكون البدن جافا جدا فينبغي ان يحذر من الحركة والتعب ولذلك قال ابقراط متى كان بانسان جوع فلا ينبغي ان يتعب بل ينبغي ان يكون وقت الرياضة هو اول وقت يتم فيه الهضم المعدي اذ هو وقت غذاء آخر لا بعد تمام الهضوم الثلثة قلت تمام الهضم لا يقتضي الجوع والجفاف بل التحلل وهو يحصل بسبب البرد والسكون بل كثرة الرطوبات وحضور وقت غذاء آخر بعد الطعام الامسي يكون بسبب طول الليل لا محالة بعد الهضوم الثلثة اما في اليوم الحاضر فلا يلزم ان يكون بعدها بل يكفي الهضم المعدي والانحدار بالكلية فقوله وحضر وقت غذاء آخر وان ذكره بعد الهضوم الثلثة لكنه لا يريد ان وقت غذاء آخر لا يكون الا بعد تحقق هذه الهضوم بل المراد ان وقت الرياضة بعد الغذاء الامسي ينبغي ان يكون كذلك فقال القرشي كان الاولى ان يقول وحضر وقت غذاء آخر باولا بالوا وليكون وقت حضور الغذاء الآخر علما لوقت الرياضتين وتمام

وتمام الهضوم الثلثة بحيث الرياضة المستعملة على الريق وهو حسن **قوله** ويدل على ذلك استتار والى ما يعرف
به تحقق الهضوم الثلثة اى ويدل على انهضام الطعام الاسى بالهضوم الثلثة نضج البول بالقوام واللون
لان نضجه يدل على نضج ما كان منه فان كان معتدلا فى القوام ومال الى الصفرة دل على انها قد حصلت
وان كان رقيقا ابيض دل على انها لم تحصل ويكون ذلك اى نضجه فيهما اول وقت تحصيل هذا الانهضام
اى التام لا بعده فان العهد اذا بعد به اى بهذا الانهضام وخلت الغريزة مدة عن التصرف فى الغذاء
واشتعلت النارية فى البول وجاوزت حد الصفرة الطبيعية التى هى النارنجية كانت الرياضة ضارة
لانها تنهك القوة وتحلل الحرارة الغريزية بتحليلها الرطوبات الغريزية المقتضى لتحللها ايضا ولهذا قيل
ان الحال اذا اوجبت رياضة شديدة فبالحرى ان لا يكون المعدة خالية جدا وذلك لئلا تضعف
القوى ولا تحتد الحرارة فيفنى كالنار اذا الح عليها بالنفخ فانها تشتعل وتضمحل لكن الغذاء الذى ينبغى
ان يكون المعدة مشغولة به يجب ان يكون قليلا اذ لو كثر واستعملت الرياضة بعده تعدته الى جهة الاعضاء
غير منهضم فيحدث السدد فى المجارى وينبغى ان يكون ذلك الغذاء غليظا فى الشتاء لتوفر الحرارة فى الباطن
ولطيفا فى الصيف لقلة حرارة الباطن ويعلم مما ذكرنا انه فى الربيع والخريف ينبغى ان يكون معتدلا وقيل
ينبغى ان يكون استعمالها بعد الهضم المعدى ان امكن لئلا ينفذ فجاءتم ان يرتاض ممتليا خير من ان يرتاض
خاويا لانها اذا كانت على الامتلاء جذبت الاعضاء من الغذاء بدل ما تحلل منها بخلاف ما اذا كانت
على الخواء وان يرتاض حارا او رطبا خير من ان يرتاض والبدن بارد وجاف اما انها اذا كان البدن
رطبا خير من ان يكون جافا فظاهر لانها مع جفافه يزيد جفافه ويغمر الحرارة الغريزية بخلاف ما اذا كان
مع رطوبة واما انها اذا كان البدن حارا خير من ان يكون باردا فلان البدن اذا كان حارا
فى الظاهر يكون الباطن قليل الحرارة فلا يظهر نكاية الرياضة فيه كثير الخلاف ما اذا كان باردا
فى الظاهر فانه ح يكون الباطن كثير الحرارة فاذا انضاف اليه حرارة الرياضة اسرع اليه التحلل
المفرط الموجب لسقوط القوة والغشى وفيه بحث لان البدن الحار يشتعل بالحركة ويزيد خروجا عن الاعتدال
والبارد يعدله الحركة **قوله** واصوب اوقاتها اى اوقات البدن للرياضة الاعتدال بين الحار
والبارد وربما وافقت الرياضة حار المزاج يابسه فى امراض من سوء مزاج حار بسبب شدة التحلل المنهك
فاذا تركها صح لان الرطوبات التى كانت تتحلل بها تجتمع بالسكون فترطب مزاجه فيزول ما كان عرض

ويسلم من عروضه ان لم يكن عرض ويجب على من يرتاض اى يريد ان يرتاض ان يبدأ فينفض الفضل

من الامعاء والمثانة ثم يشتغل بالرياضة بوجوه ١ ليخف ويسهل عليه الحركة ٢ لئلا ينجر الحركة منه بخارات ردية

الى الروح والقلب ٣ لئلا ينجذب الرطوبات ما فيه الى الاعضاء فيفسد غذاءها لان الحركة محللة فيحتاج الاعضاء

الى ان ينجذب حما يليها ثم ما يليه الى ان يصل الجذب الى الامعاء والمثانة واذا اشتغل بالرياضة

يتدلك اولا للاستعداد اى ليحصل للاعضاء استعداد قبول الحركة وتحلل الفضول بان يكون ذلك

ينعش الغريزة ويوسع المسام وينبغى ان يكون الدلك بشئ خشن فيكون اقوى فى اثارة الحرارة وتوسيع

المسام وترقيق ما هو غليظ ثم يمرخ بدهن عذب ليسد المسام ويمنع المواد من التحلل وانما قيد بالعذب وجه

ما لا قبض فيه لانه اعون فى التليين ويسمى هذا دلك الاسترداد كما يسمى الاول دلك الاستعداد على ما سياتى ثم تدرج

التمريخ الى ان يضغط العضو به اى بالتمريخ ضغطا غير شديد الوغول اما تدريجه فليكون انتقاله من حال السكون الى

الحركة القوية بتدريج ولئلا يفرط التحليل من الحركة واما كون يضغط غير شديد الوغول فلئلا يرخى فوق الحاجة ولا يفرط

فى تحليل ما يقرب من الجلد فيعرض له اذا استعمل الحركة الثانية جفاف وينبغى ان يكون ذلك التمريخ بايد كثيرة لا يعنى ان يكون

كثيرة العدد بل بمعنى ان يكثر تكرار الدلك لانه اوصل الى الغرض وان يكون مختلفة اوضاع الملاقاة وذلك

بان ياخذ احدى اليدين من اليمين الى الشمال والاخرى بالخلاف وان ياخذ احديهما من فوق الى تحت

والاخرى بالخلاف ليبلغ التمريخ جميع شظايا العضل المختلفة الاوضاع ثم يترك اى اذا امرخ على الوجه المذكور

يترك الرياضة ويستريح ثم ان احتاج الى رياضة اخذ فيها على حسب ما يقتضيه حاله **قوله** اتانى زمان الربيع

اشارة الى بيان اوقاتها بحسب كل فصل فانها تختلف بحسبها فاوفق اوقاتها فى الربيع قرب انتصاف النهار

فى بيت معتدل ليكون الهواء اقرب الى الاعتدال والمراد بقرب انتصاف النهار ما يقرب منه فى اول النهار لا فى اخره

اذ ح يكون وقت الخواء ويعلم من وقتها فى الربيع وقتها فى الخريف ايضا لقربه منه وفى الصيف تقدم على قرب

انتصاف النهار اى ستعملها فى اوائل النهار لئلا يفرط الحر واما فى الشتاء فكان القياس ان يوخر الى

وقت المساء لان نهاره قصير واذا استعمل الغذاء فى اوله لا يتم هضمه الا وقت المساء والرياضة الاختيارية

ينبغى ان يكون بعد انهضامه لكن الموانع الاخر كبرد الهواء وتكاثف الاعصاب والعضلات ح

يمنع منه اى من تاخيرها الى المساء فيجب ان يدفى فى الشتاء المكان ويسخن ليعتدل ويدفع مضرة الهواء

ويستعمل الرياضة بعد ذلك فى البيت المذكور فى الوقت الاصوب بحسب ما ذكرناه من انهضام الغذاء ونفض الفضل فان

فان تفق ذلك قبل المسار التي بها والاخفية واما مقدار الرياضة فيجب ان يراعي فيها ثلث اشياء العظ

اللون فما دام يزداد جودة اي اشراقا وحمرة فهو بعد وقت لها لدلالته على حركة الدم الى خارج وعدم

الافراط في التسخين والثاني الحركات فانها ما دامت خفيفة على المتحرك غير مشقة عليه فهو بعد وقت لانها

انما يكون كذلك اذا لم يعرض منها افراط مجفف والثالث حال الاعضاء في انتفاخها فما دامت يزداد

انتفاخها فهو بعد وقت لان ذلك يكون لكثرة ما يتوجه اليها الدم والروح وعدم بلوغ الحرارة

الى حد التحليل المفرط والاظهر فيها ضمورا واما اذا اخذت هذه الاحوال في الانتقاص فصار العرق البخاري

رشحا سائلا فيجب ان تقطع اي الرياضة لان العرق البخاري انما يصير رشحا سائلا اذا بلغ قوة الحرارة بب

الرياضة الى ان يسخن باطن البدن وح لو لم يقطع افرطت في افناء الرطوبات اذ العرق البخاري هو

الذي لا يكون سيلانه عند تاثير الحرارة في رطوبات تحت الجلد فان ما يكون تاثيرها في تلك الرطوبات

يحدث في اول الرياضة وذلك لا يدل على وجوب قطعها وقد يصير ايضا رشحا سائلا وفي بعض النسخ سحابا

سائلا من سح الماء اذا سال والاول اولى على ما لا يخفى وقد تقرر في هذا المقام بان الرياضة اذا قصرت تعجز

عن التحليل واذا اعتدلت تسخن الظاهر دون الباطن وتحدث العرق الغير البخاري فيدل على وجوب قطعها واذا قطع

المرتاض الرياضة قبل عليه اي على المرتاض بالدهن المعرق ليمنع المواد من التحليل بتسديد المسام وليلين الاعضاء

والعضلات ويرطبها الاعضاء ولاسيما اذا كان قد حصر نفسه فان الحاجة الى الدهن المعرق ح اشد ليمنع عن كثرة التحلل

لان حصر النفس يقوي الحرارة في الباطن فيزيد التحلل واذا وقفت في اليوم الاول على حد رياضة وغذوته قدر

المقدار الذي يكفيه من الغذاء فلا تغير في اليوم الثاني شيئا لان تغير الشيء مع كونه على ما ينبغي يكون تغيرا للشيء

عن مقتضى طبعه بل قدر غذاءه ورياضته في اليوم الثاني على حذوه في اليوم الاول واعتمد على ذلك

في اليوم الثالث والرابع **قال** رح الفصل الرابع في الدلك **اقول** الدلك ينقسم باعتبارات

فمنه صلب وهو ان يكون بقوة قوي فيشد بقوة ضغط الاعضاء وجمعه لاجزائها وتحليله لفضلاتها المتوسطة

للين فيرخي لتسييله الرطوبات الى الاعضاء وترقيقها ومنه كثير فيهزل لفرط تحليله ومنه معتدل

فيخصب بجذبه الدم مع عدم تحليله ولذا تركب اي المذكور مع التحليل الغير المذكور رتقلة فائدته فحدثت

مزاوجات تسعة حاصلة من ضرب ثلثة في ثلثة ولا يخفى تاثير كل منها وايضا من الدلك ما هو خشن وهو

ما يكون بخرق خشنة فيجذب الدم الى الظاهر سريعا لخشونته ومنه املس وهو ما يكون بالكف

او بحرقة لينة فيجمع الدم ويحبسه في العضو لانه يجذب ولا يحيل ويحلل سطحه فيضيق مسامه بسبب زيادة المقدار الحاصل من التحلل **قوله الغرض من الدلك** اشارة الى بعض منافعه وهو تكثيف الابدان المتخلخلة وتسليب اللينة وتخلخل الكثيفة وتليين الصلبة ومن منافعه ان يحلل المادة الريحية والبرد المجمد وقد يتعذر ذلك بالحركة وغيرها من الادوية ومنها انه يجذب المادة من عضو الى آخر ربما تعذر ذلك بغيره ومنها انه تعظيم العضو بتوفير حرارته وتوسيع مجاريه وترقيق المواد ليسهل النفوذ فيه والتحليل وذلك بالحركة لان العامة منها لا تختص بعضو والخاصة به لا يقوى عليه ومنها ان المادة الجزئية اى المخصوصة بعضو قد يكون غليظة او لزجة قد تخلفت عن جذب المسهل ولا يقوى الحركة على ازعاجها لتشبثها والدلك يرقق قوامها ويهيئها للتحلل والاندفاع شيئا بعد شيء ولم يذكر الشيخ الاولى لشمولها للبدن ومن الدلك **دلك الاستعداد** وقد عرفت انه لاعداد المادة للتحلل وهو قبل الرياضة ويبتدأ لينا حتى لا يكون بينه وبين الحالة الاولى وهو عدم الدلك منافاة ثم اذا كاد يقوم الى الرياضة اى اذا قرب قيامه بها اشتد ليكون قوة تاثيره قريبة من الرياضة فيتمكن من تحليل الفضلات واخراجها ومنه **دلك الاسترداد** وهو بعد الرياضة ويسمى الدلك المسكن ايضا والغرض منه امران احدهما ما ذكره وهو تحليل الفضول المحتبسة في العضل مما لم يستفرغ بالرياضة لينفش اى ليتفرق تلك الفضول وتحلل فلا يحدث الاعياء بسبب تمديدها للعضلات لانصبابها فيها وثانيهما حبس رطوبات يخشى تحللها من فرط الحركة ومنه سمى بهذا الاسم وهذا الدلك اى دلك الاسترداد يجب ان يكون رفيقا اى من غير عنف معتدلا وهو ظاهر واحسنه ما كان بالدهن قال القرشي هذا لا يصح على اطلاقه بل اذا كان الغرض منه الامر الثاني وهو لم يذكره اذ الاول ترك الدهن فيه اولى لما فيه من تسديد المسام وحبس المواد المنتقية ويمكن الجواب بان الدهن قد يكون مما يحلل ويفتح المسام فيكون موافقا للاول وقد يكون مرطبا مسددا فيكون موافقا للثاني وانا اجيب اى اسبغي ان يختم الدلك على سبادة اى شدة وصلابة وخشونة نجفو بها اى يصلب ويخشن بزيادة الدلك وصلابة او خشونة الاعضاء ويمنع في الصبيان المنشوان المنشو يحتاج الى مطاوعة الاعضاء للتمدد وتصليبها يمنع منها ووقع في النسخ كلها عن النشو فالاظهر ان يقرأ يمنع على بنائه للمفعول اى يمنع تصليب الاعضاء ونوعه يعنى عن النشو وان قرى على بنائه للفاعل تذكيرا وتانيثا وهو اولى فالامر سهل **قوله** فقرره في الساعين انه تتصلب اعضاؤهم ولان يقع في الدلك خطأ مائل

نعم

مائل الى الصلابة فهو اسلم من الخطاء المائل الى اللين لان التحليل الشديد اسهل تلافيا من اعداد البدن
بالدلك اللين لقبول الغساء وهذا منقول عن جالينوس ومذكور في الجوامع بكذا الخطاء الحاصل من الدلك
تارة يكون في باب الكيفية وتارة في باب الكمية فان كان الاول فلان ميل الى الصلابة خير من ان يميل
الى ضده لانه اذا كان صلبا قل انفعالها عما يرد عليها من الافات الداخلة والخارجة واما متى كان
لينا كان حاله بالعكس وايضا فان مواده يصير متهيئة للعفن وان كان الخطاء في باب الكمية فلان يكون
الى القلة اجود من ان يكون الى الكثرة وذلك لان المبقى من المادة في البدن الذي لم تحلل بالدلك
يمكن ان يتلافى بالرياضة وابو سهل المسيحي خالفه فيه قال لئن يقع الخطاء في الدلك فيما يمال الى اللين احمد من
ان يقع الخطاء فيما يمال الى الصلابة لان الاول يتلافى خطاؤه بالرياضة وقال المسيحي ويسهل ان يكون
الحق ما ذهب اليه ابو سهل لان العدم اشق واسهل من الايجاد فمتى كان الدلك مائلا الى اللين امكننا ان نتدارك
الخطاء الحاصل من جهة الرياضة وهو ان نستعملها الى حد يقوم في تحليل المادة مقام الدلك واما اذا مال
الى الصلابة فليس نتدارك بما يقع فيه من فرط التحليل كتدارك الاول في السهولة لانه ايجاد شيء هو موقوف
على اسباب متعددة واقوال الايجاد وما وقع في فرط التحليل يحصل بترك الرياضة او تقليلها واعدام ما بقي من المادة
يحتاج الى زيادة الرياضة ولا خفاء ان الاول اسهل من الثاني ... اعدام ... لا يقال على طلافه

قوله على ان الصلب والخشن اذا افرط فيه اي في كل منهما في الصبيان وفي بعض النسخ اذا افرط في اعضاء الصبيان
منعهم النشو وهو ظاهر لان النشو يستدعي مادة رطبة قابلة للتمديد فاذا صلبت بسبب الدلك عصت عن ذلك وكان الاولى
ان لا يذكره لانه قد علم مما مر لكنه انما ذكر لانه لما قال ان الخطاء الحاصل من الصلب اقل من الحاصل
من اللين استشعر ان يقال ان هذا الحكم في جميع الاسنان فقال ليس المراد جميعها لان الصبيان
متى وقع فيهم الخطاء كان المائل الى اللين اوفق لهم من المائل الى الصلابة لانه منعهم من النشو **قوله** ويحد
باحا من التحديد وفي بعض نسخ ... من ... وفي بعضها يتجدد من التجدد ...
والاصح ... اي ... وقت ... ولم ... الى
... **قوله** ... لا ... فنقول انه
بالحقيقة كانه جزء اخير ...
... منه ...

تخلفت عن الرياضة فهو صنف منها او نوع فالامر في ذلك سهل وان اريد به القسم الذي يكون الغرض عنه حبس رطوبات يخاف تحليلها فهو كالجزء لانه سكون لا حركة والسكون كالجزء من الرياضة بل جزء منها لانها حركة معتدلة ولابد من تخلل سكون فيها اذ لو كانت متصلة الحركة لم تكن معتدلة وما ذكره الشيخ منه هو هذا القسم فيكون كالجزء منها **قوله** فيجب اي يجب في ذلك الاسترداد الذي يكون الغرض منه حبس الرطوبات ان يبدأ اولا بالدهن تليين الاعضاء فيطاوع الدلك ويكون الدلك بالدهن بالقوة لينفض الفضول المبقية من الرياضة بالسرعة ويمنع ما يسيل من الفضول من التحلل ثم يميل الى الاعتدال لئلا يبطل الغرض منه وهو حبس الرطوبات ولا يقطع على عنفه لما عرفت من قبل والاحسن ان يجمع عليه ايد كثيرة بالمعنى الذي عرفته وللغرض التي عرفته ويجب ان يوتر المدلوك اي يمد اعضاء المدلوك بعد الدلك لينفض عنها الفضول وقال جالينوس يوتر احال الدلك لا بعده ولا شك انه في التحاير يفيد في نفض الفضول فهو خذ فخاط عند توتير الاعضاء وبمر في بعض النسخ ويمد على نواحي الاعضاء كلها لينال الدلك جميع اجزائها وهي موترة لتحفظ على اشكالها ويحبس النفس ح اي حين توتير الاعضاء ويقطع ما امكن اي مدة امكانه لو كلما طال زمانه ازداد نفعه للفضول ولا سيما ع خاعضل الصدر فانه ح يكون انفع لكن ان سهل حصر النفس ح ثم يوتر اخر الامر عضل البطن ايض توتيرا يسيرا بسبب الاحشاء بذلك استرداد ما وفيما بين ذلك اي بين ما يحبس النفس ويوتر العضل او يرخيه تمشي وتستلقي وتتايك وفي بعض النسخ وتشائل بريليه رجل صاحبه كل ذلك لينفض ما احتبس من الفضلات في العضلات وينفع الفضل عن جميع الاعضاء على السواء والمزدار من اهل الرياضة يستعملون حصر النفس اي ينبغي ان يستعملوه فيما بين رياضتهم حتى يكون اقوى في النفض بسبب اثارة الحرارة ويجوز ان يكون اخبارا عمن كانوا يفعلون من الاطباء ذلك وربما دخلوا ولك الاسترداد في وسط الرياضة فقطعوها وخالوا في وسطها وعادوا ان ارادوا تطويل الرياضة كل ذلك لتقوية الاعضاء وتعظيمها **قوله** ولا حاجة الى الدلك الكثير لمن يريد الاسترداد اي من يريد ذلك الاسترداد لئلا يفرط في تحليل رطوبات لا حاجة له الى ذلك كثيرا لانه ينفض رطوبات كثيرة وهو يريد الاسترداد لئلا يفرط فيه فيكون مناقضا للغرضه . الا اذا كانت الاعضاء بعيدة الاستعداد من النفض فانه يحتاج ح الى دلك كثير ليصير مستعدة له **قوله** وهو مما لا ينكر شيئا من حاله يجوز ان يكون اشارة الى هذا الاستثناء وفي الحواشي العراقية يريد به ان لا يكون له مانع من جهة المزاج والتركيب في اعادة الرياضة وقال العلامة واذا اقول صاحب الهيئة الفاضلة وهو الذي لا ينكر شيئا من حاله ينبغي ان يكون دلكه مخالفا الدلك من عداه وهو ان يكون معتدلا في الكمية والكيفية وذلك لان القصد من ذلك

من ذلك ليس هو تصليب بدنه فوق ما هو عليه ولا ارخاؤه كذلك بل القصد منه ان يحفظ ما هو عليه غير انه في بعض

الاوقات يحتاج الى ما هو مائل عن الاعتدال بحسب ما يستعمله من الغذاء الحليل ما بقي من فضلاته ويخرجها من البدن

وينهض قواه ويقويها وهذا بيان ان صاحب الهيأة الفاضلة لا يحتاج الى ذلك كثيرا ارادة الاسترداد

اولم يرد لانه يحتاج اليه ان اراد الاسترداد **قوله** ولا يريد المعاودة لم يعرض احد لربطه بما قبله وهو عطف

على من يريد والتقدير ولا من يريد المعاودة الى الرياضة في ذلك اليوم فانه اذا اراد ان يعود اليها لا يحتاج

الى ذلك كثيرا بل ان وجد اعياء امرخ ليّنا بالدهن على ما يأتي صفته لانه يكفي غرضه وان وجد يبسا زاد في الكد

اي بالدهن حتى يوافي به اي بذلك اليبس الاعتدال بجذب الرطوبات الى موضعه وقد ينتفع بالدلك والغمز

الشديد عند النوم فانه يجفف البدن وفي بعض النسخ يجفف والاصح هي الاولى وهي انسب بقوله ويمنع الرطوبة

من سيلان **قال** رح الفصل الخامس في الاستحمام وذكر الحمامات **اقول** انما ذكر الاستحمام بعد الرياضة

لان وقت استعماله بعدها لتحلل الفضلات المبقية في العضلات ومراده بهذا الانسان هو فاضل الهيأة

او من يستعمل الرياضة على الوجه الذي بين اذ كل منهما لا يحتاج الى الاستحمام المحلل لان بدنه يكون نقيا من الرطوبات

الفضلية رح لو استعمل للتحليل وقع التحليل في الرطوبة الاصلية ويحصل به ضرر عظيم بل لو احتاج مثل هذا الانسان

اليه انما يحتاج ليستفيد به حرارة لطيفة وترطيبا معتدلا اما الحرارة فمن هوائه واما الترطيب فمن مائه ولذلك

يجب على هؤلاء ان لا يطيلوا اللبث فيه لئلا يحصل التحليل بل اذا استعملوا الابزن استعملوا ريثما يحمر فيه بشرتهم ويربو

ويغار قوته عند ما يبتدي البشرة تتحلل بان يأخذ في الذبول بعد ان كانت تربو والابزن هو ان ينقع

في ماء الحشائش او الازهار المرطبة ثم يقعد فيه ويجب ان يبدوا الهواء بصب الماء العذب على ابدانهم على ارض

الحمام ليرطب هواءه ويغتسلوا سريعا ويخرجوا لئلا يؤدي الى التحليل المنافي لغرضهم وهو الترطيب ويجب ان لا يبادر المرتاض

الى الحمام حتى يستريح بالتمام اذ لو بادر اليه قبل تمام الراحة من الرياضة لاحتمل سيلان المواد الى مفاصله وعضلاته

لضعفها بالتعب وتسخنها بالحركة واما احوال الحمامات بسائر انحائها فقد شرحت وقلت اي قد مضى شرحها

والقول فيها في غير هذا الموضع من هذا الكتاب وذلك حيث تكلم في الحمام واشتماله على بيوت ثلثة

وفائدة كل منها الى غير ذلك والذي ينبغي ان يقال ههنا ان جميع المستحمين يجب ان يتدرجوا في دخول

الحمام لئلا يتوارد عليهم الاضداد ولا يقيموا في البيت الحار الا مقدار ما لا يكرب حتى يريح ذلك المقدار

تحليل الفضول واعداد البدن للغذاء مع التحرز عن ان يضعف اي مع انه يحفظ بدنه وقواه عن حدوث الضعف

وعن سبب قوى من اسباب حميات العفونة لانه اذا كرب ضعف لفرط تحليله و يهيئ المواد للعفونة بسبب
ترقيقها ومن طلب السمن فليكن دخوله الحمام بعد الطعام فانه يجذب الغذاء الغير المنهضم الى الاعضاء فيرطب ويخصبها
لكن انما يفعل ذلك ان امن حدوث السدد في المجاري فان اراد الاستظهار اي في ان لا يحدث
به السدد فان كان حار المزاج استعمل السكنجبين ليمنع السدد وان كان بارد المزاج استعمل الفوذنجي الفلافلي
ومن اراد التحليل والتهزيل كالمرطوبين واصحاب الاستسقاء ينبغي ان يستحم على الجوع ويكثر القعود فيه لتحليل الرطوبات ولا يجذب
بدل المتحلل واما الذي يريد حفظ الصحة لا الترطيب ولا التهزيل فيجب ان يدخل الحمام بعد هضم ما في المعدة والكبد لئلا يجذب
قبل انهضامه ويحدث السدد وان كان يخشى ثوران مرار وانصبابها الى المعدة بخلوها ان فعل هذا اي
دخل الحمام بعد هضم ما في المعدة والكبد على الريق فليأخذ قبل الاستحمام شيئا لطيفا يتناوله مما يقمع المرار
مثل ماء الرمان والتفاح والحار المزاج وصاحب المرار اي من يغلب المرار عليه قد لا يجد كل منهما بدا ان ذلك
اي من تناول شيء لطيف قبل الاستحمام ومثله يحرم عليه دخول البيت الحار خوفا من التحليل الكثير
وغلبة المرار وافضل ما يجب ان يتناوله وفي بعض النسخ يتعهن اي يتعلل به هو لاء خبز منقوع في ماء الفاكهة
او ماء الورد وذلك ليندفع به هيجان المرار وثورانها وانصبابها الى المعدة واللهنة بالضم السلفة
وهي ما يتعلل به الانسان قبل ادراك الطعام يقال لهنته تلهينا اي سلفته **قوله** ويتوق اشارة الى
امور يجب على المستحم الاحتراز عنها منها ان يتوقى في شرب شيء بارد بالفعل عقيب الخروج من الحمام فان
المسام ح يكون منفتحة فلا يلبث ان يندفع الى جوهر الاعضاء الرئيسة فيفسد قواها وذلك لتقوية برده وتلهيبها
بحرارة الحمام بل ربما اوجب الموت فجاءة ان نفذ الى القلب والاستسقاء ان نفذ الى الكبد ومنها ان يتوقى
كل شيء شديد الحرارة خصوصا الماء فانه ان شربه خيف ان يسرع نفوذه الى الاعضاء الرئيسة فيحدث
السل والدق وذلك بقوة تحليل رطوباتها والمراد بالسل ههنا النسلال الاعضاء وهزالها وانما كان الماء اولى
بذلك لانه للطافته يكون اسرع نفوذا ومنها الجماع خوفا من استيلاء التحليل ومنها النوم فيه خوفا من وصول
الهواء الحار الى القلب ومنها تناول الغذاء فيه خوفا من انحداره غير منهضم ومنها الوقوف فيه لانحصار
الدخان فيه وهذه الثلثة لم يذكرها لظهورها وهي كلها مما يجب الاحتراز عنها داخل الحمام واما ما يجب الاحتراز منه
بعد الخروج فامور ايضا منها مفاصنة الخروج عنه لا سيما اذا كان الفصل باردا ومنها كشف الراس بعده وتعرض
البدن للبرد وكل ذلك لئلا ينفذ البرد الى الباطن بسرعة بل يجب ان يخرج منه ان كان الزمان شتائيا

شتائيا وهو منه ثر فى ثيابه **ومنها** ان يحترز عن الرياضة والغضب والجماع خوفا من استمرار التحليل **ومنها** ان يحترز عن الصوم والعطش خوفا من استمرار الجفاف **ومنها** ان لا ينيل الغذاء حين خروجه لئلا تغير الغذاء الى كيفية رديه بسبب استفاد البدن من الحرارة الغريبة بل يجب ان ينام نومة قليلة ثم يتناول ليسكن الحرارة وينقى المعدة وهذه الثلثة لم يذكرها ايضا وينبغى ان يحذر الحمام من كان محموما فى حماه وانما قال فى حماه لجواز الاستحمام فى غير وقت النوبة وكذا الاستحمام من به تفرق اتصال او ورم اما الاول فلانه يرخى طرفى الجرح ويجلب اليه موادا يمنعه من الاندمال واما الثانى فلانه يسيل المواد الى العضو الورم وقد علمت فيما سلف انه يسخن مبرد ومرطب ميبس نافع ضار **ومن منافعه** التنويم لاستراحة القوى فيه ورجوعها الى معادنها ولافادة رطوبة تنتشر الى الاعصاب وتجاويف الدماغ يتعذر نفوذ الابخرة فيها **ومنها** تفتيح المسام بازالة التكاثف وما يوجبه وتليين الجلد وارخائه **ومنها** الجلاء اى غسل الوسخ عن الجلد بجذب الفضول الى ظاهر البدن ودفعها بالعرق وهو لا يخلو من بورقية فبسببها يجلو سطح البدن **ومنها** التحليل وهو ظاهر الترقيقه المواد وتهيئها للتبخير **ومنها** الانضاج لانه حيث يرقق المواد الغليظة ففى ذلك اعانة للطبيعة فى انضاجها فكانه منضج ايضا **ومنها** جذب الغذاء الى ظاهر البدن بحرارة هوائه فانه منفعة بالنسبة الى بعض الناس على ما عرفت **ومنها** انه يعين الطبيعة فى فعلها ومعونته انما هى فى تحليل ما يراد ان يحلل لترقيقه اياه وفى بعض النسخ ما يراد ان ينقص فى جهة الطبيعة بصيرورته سهل الاندفاع بسبب الترقيق وفى جنس الاسهال بتحريك الى ضد جهة الطبيعة لانه يجذب المادة الى ظاهر البدن ويخرجها بالتعريق والمسهل يجذبها الى الباطن ليخرجها بالاسهال فيقاوم فعله فعله ولو انفقها بفعل الطبيعة **ومنها** انه الة الاعيا بتحلل المواد المنصبة الى العضل والاوتار بالحركة **ومن مضاره** تضعيف القلب وذلك بتحليل الغريزية والقوة الحيوانية **ومنها** ايراث الغشى وذلك بتحليل الارواح **ومنها** ايراث الغثيان بتحريك المواد وانصباب شئ منها الى المعدة **ومنها** تحريك المواد الساكنة بحرارته **ومنها** تهيئها للعفونة بترقيق قوامها الموجب لازدياد حجمها الموجب لسد المسام وحبس الابخرة **ومنها** امالتها الى الاقضية كالمغابن فيحدث عنها اورام فى ظاهر الاعضاء وباطنها لانها اذا تحركت تنصب الى ما هو قابل لها فتورمه سواء كان عضوا ظاهرا او باطنا

لاسهال

٣٢٥

الفصل السادس في الاغتسال

قال رح الفصل السادس في الاغتسال بالماء البارد **اقول** الاغتسال بالماء البارد اذا كان عند ما يقوي العضلات ويصلبها ويحسن اللون ويقوي الحرارة الغريزية في الباطن لكن بشروط **منها** ان يكون بدنه نقيا من الفضول لئلا يوجب حبسها في الباطن واليه اشار بقوله انما يصح ذلك لمن كان تدبيره من كل الوجوه مستقصى فان مثله لا يكون في بدنه فضول **ومنها** ان يكون سنه موافقا لذلك بان يكون شابا ليقوى حرارته على مقاومة البرد فلا يغوص الى الداخل لا ان يكون كهلا او شيخا لضعف حرارتهما ولا صبيا لان حرارته مغمورة بالرطوبة فلا تقوى على مقاومة برودة الماء **ومنها** ان يكون سحنته موافقة له بان يكون معتدل اللحم يميل الى التلزز والتكاثف اذ القضيف جدا ينفذ البرد الى باطنه سريعا والسمين جدا يكون بارد المزاج قليل الدم والمتخلخل يكون مهيا لنفوذ البرد فيه **ومنها** ان يكون قوته موافقة اذ لو كان شابا وكان ضعيف القوى لم يقو على مقاومة البرد **ومنها** ان يكون الفصل موافقا بان يكون في الصيف وفي الهاجرة لان الحرارة ح تكون كثيرة وثورانها والاخلاط اشد غليانا وللبرد اقل تاثيرا الا في الربيع لان الاخلاط فيه تكون ثائرة كثيرة الحجم فيكون البدن في مثل هذا الوقت محتاجا الى ما يحلل لا الى ما يحبس ولا في الخريف لان المسام فيه تكون منفتحة قابلة لنفوذ البرد ولا في الشتاء وهو ظاهر **ومنها** ان لا يكون به تخمة لوجوه احدها انه يحبس في الباطن ما فسد بسبب التخمة وثانيها انه ربما نشر المادة الفاسدة بالتخمة في البدن بسبب تحريكه الحرارة في الباطن ح ايكثيف مسام الرأس فيحتبس فيه الابخرة المتصاعدة من المواد الفاسدة بالتخمة اليه فيوجب الصداع وغيره **ومنها** ان لا يكون قيء لانه يعصر المواد الى الباطن فلذلك تعين على صدد القي **ومنها** ان لا يكون به اسهال لما ذكرنا في القي ولذلك يفيد الحمام بجذب حرارته المواد الى الخارج **ومنها** ان لا يكون ذا سهر لان السهر يحلل البدن ويبرده بتحليل الحار الغريزي فيسهل غوص البرد الى الباطن **ومنها** ان لا يكون به نوازل لما قلنا في القي **ومنها** ان لا يكون جائعا واتخم الماء عن قت **ومنها** ان يكون استعماله في وقت يكون بدنه نشيطا قبل به والحركات موتية لان ذلك يدل على نقاء المفاصل والعضلات والاوتار من الفضول والا لكان اعيا وكلال في الحركات فيزيد بها الاغتسال

قوله وقد يستعمل ذلك اي قد يستعمل بالماء البارد بعد استعمال الماء الحار لتقوية البشرة وحصر الحرارة فاذا اريد ذلك فيجب بعد رعاية الشرائط المذكورة ان يكون ذلك الماء غير شديد البرد بل معتدلا لئلا يكون انتقال من الضد الى الضد ولان المسام ح تكون منفتحة فينفذ الى الباطن سريعا ويطفئ الحرارة وقد يستعمل ذلك بعد الرياضة ايضا فيجب ان يراعى فيه شرائط ثلثة ا ان يكون الدلك قبله اي قبل استعمال الرياضة اشد من المعتاد ليهيئ البدن بصلابته واما تمريخ الدهن فيكون على العادة لان شية الارخاء غير مطلوبة بخلاف التسخين ٢ ان يكون الرياضة بعد الدلك والتمريخ معتدلة اي في الكم لان القليلة لا يسخن والكثيرة تحلل وتخلخل المسام وذلك يوجب نفوذ البرد ونوه تاثيره واما في الكيف فينبغي ان يكون اسرع من المعتدل قليلا ليكون تسخينها اقوى من تحليلها وليسرع انتشار الحرارة الى

الى الظاهر ويقاوم برد الماء ثم ان يشرع بعد ذلك في الماء البارد دفعة ليصيب الماء الاعضاء دفعة ليقاوم حرارة
جميعها برد الماء فيكون الانفعال اقل ثم يلبث فيه مقدار النشاط والاحتمال قبل ان يصيبه قشعريرة ولا يلبث الى
ان يصيبه ثم اذا خرج ذلك على وجه يأتي شرحه وذلك ليسخن بدنه ويتدارك تدبير الماء ويزيد في غذائه وينقص من شرابه اما
الاول فلكثرة التحليل بالدلك والرياضة وقوة الحرارة في الباطن بسبب الاغتسال بالماء البارد واما الثاني فلقلة التحليل
الى الماء بسبب جمع الحرارة وقوتها في الباطن ولقلة الحاجة الى الترطيب والتسخين ايضا وينظر في متعود لونه وحرارته
اليه فان كان سريعا علم ان اللبث فيه قد كان معتدلا والا لم يعد لونه سريعا ولا حرارته وان كان بطيئا علم ان اللبث
فيه قد كان ازيد من الواجب فيقدر في اليوم الثاني بقدر ما يعلم من ذلك اي ان علم ان اللبث في اليوم الاول
كان معتدلا فيقدر في الثاني ذلك المقدار لا يزيد ولا ينقص وان علم انه كان ازيد من الواجب ينقص فيه ويرجع الى
الاعتدال وربما تثنى دخول الماء اي البارد بعد الدلك واسترجاع اللون والحرارة لتقوية القوى وزيادة تصلب جلده
واعضائه وعضلاته فمن اراد ان يفعل ذلك فليتدرج فيه لئلا يلزم الانتقال الى الضد دفعة وليبدأ في المرة الاولى
من التثنية وقت الهاجرة من اسخن يوم في الصيف ليحتمل الثانية وليحترز اي يجتهد ان لا يكون فيه ريح لانها ان كانت
باردة اضرت ببردها وان كانت حارة اضرت بما يصحبها من الغبار والدخان **قوله** ولا يستعمله اي لا يستعمل الاغتسال
بالماء البارد عقيب الجماع لانه لا يتمكن مع ارادة التثنية لان ذلك يعلم بطريق الاولى وانما لا يستعمله عقيبه لان
الجماع استفراغ يحلل البدن ويضعف القوة فينفذ البرد سريعا ولا يقوى القوة على مقاومته ولا يستعمله ايضا ولم ينهضم
الطعام لان ظاهر البدن حينئذ يكون باردا جدا بسبب توجه الحرارة الى الباطن ليهضم الغذاء فلو استعمل الماء البارد ضعفنا
برده وقهر القواه فان قلت اذا توجهت الحرارة الى الباطن يجود به الهضم قلت لا شك انه يفيد من هذه الجهة
لكنه يضر لان البطن حينئذ يكون ممتلية فيزاحم القلب والرية والحجاب ويمنعها من استنشاق الهواء المحتاج اليه
فيعرض من ذلك كرب ويضر من هذه الجهة وبما ذكرنا او لا ايضا **قوله** ولا يستعمله عقيب القي والاستفراغ اي لا بها
ولا عقيب الهيضة والسهر لما عرفت من تعليلها ليس هذا تكرارا لان الكلام هناك كان في استعماله معها وههنا
في استعماله بعدها وكذا لا يستعمله على ضعف من البدن لئلا يزيد فيه ولا على ضعف المعدة لئلا يتوجه اليها المواد
لضعفها لان حالة الصحة تنصب اليها المواد فكيف حال ضعفها ولا عقيب الرياضة لانها تحلل البدن فيستعد
لنفوذ البرد سريعا الا من هو قوي جدا فان قوته تمنع عن تأثيره بالبرد فليستعمل اي هذا الذي قوي جدا ان استعمله
عقيب الرياضة ينبغي ان يستعمله على النحو الذي قلناه وهو ان يقدم الدلك اشد من المعتاد والتمريخ بالدهن

الفصل السابع

كما هو المعتاد على الرياضة المعتدلة ثم بعد الرياضة يغوص في الماء دفعة ويلبث مقدار الاحتمال وذلك بعد الخروج وزاد في الغذاء ونقص من الشرب فهذا ايضا ليس مكررا اذ منا كان اخبارا بانه قد يستعمل عقيب الرياضة نهي عنه الا من كان مبدا **قوله** واستعمال الاغتسال بالماء البارد على الانحاء المذكورة يهزم الحار الغريزي الى داخل دفعة ثم يقويه على الاستظهار ويبرز ضاعفا فلما كان هذا الكلام مبنيا على المشهور من قول الاطباء ان الحار الغريزي ينهزم من البرد الى الباطن ثم يتقوى بالرجوع الى المبدء والاجتماع الى ذاته وقد بين الشيخ بطلانه في الحكمة وقد سبقت الاشارة الى ذلك في بحث الاسباب والحق ان الحار الغريزي انما يقوى في الاغتسال بالماء البارد بما يلزمه من قلة التحليل لاجل تكاثف المسام وصلابة جلدة البدن وتبرزه بالبرد بحيث لا يقبل تاثيره فيتوفر تاثره في باطن الروح بكثرة احالته للرطوبات نكتة لذلك **قال** رح الفصل السابع في تدبير الماكول **اقول** البدن كما عرفت اخذ دائما في التناقص ومحتاج الى عوض ما يتحلل منه فيجب على حافظ الصحة ان يجتهد في ان لا يكون غذاؤه من الاغذية الدوائية مثل البقول والفواكه وغير ذلك فان ما يكون منها لطيفة او ملطفة على ما في بعض النسخ محرق للدم ومولد للمرار وما يكون غليظا فبلغم مثقل للبدن لان الدم الحاصل منه يكون فجا لا يستعمله الاعضاء فيصير كلا عليها بل يجب ان يكون غذاؤه مقصورا على امور **منها** اللحم خصوصا لحم الجداء والعجل الصغار والحملان فان الجدي والعجل الغالب من جهة نوعهما اليبوسة ومن جهة سنهما الرطوبة فيكونان معتدلين الا ان لحم الجدي لكونه الطف واقل فضولا اوفق لاصحاب الترفه من لحم العجل لغيرهم ممن يكسب واما الحمل فمرطب للبدن سريع التغذية لكنه يولد رطوبات الى البلغمية ويختلف حالها بحسب المراعي والمياه وغير ذلك لا نطول الكتاب بذكرها لانه مذكور في اكثر الكتب الطبية ولحم الطير الطف من ذوات الاربع لكثرة حركته وانتقاله كل وقت من هواء الى هواء مكشوف والمائي منه اقل حرارة واغلظ جوهرا واكثر فضولا **ومنها** الحنطة المنقاة من الشوائب كالزوان المسمى بالشيلم المفسد للدماغ وغير ذلك وينبغي ان يكون ماخوذة من ارض لم يصبها آفة ومع ذلك يكون اصفر اللون ممتلئة فانه متى اجتمعت فيها هذه الشرائط غذت غذاء جيدا واخصب البدن وحفظت عليه صحته لكن هذا ليس مطلقا بل يختلف الحال بحسب العادة اذ ربما لم يكن معتادا باكله ولهذا قيل هي انما يفيد هذه الفائدة لعادة الناس باكلها والا ففي نبات كثير غيرها **ومنها** الشيء الحلو الملائم للمزاج كالماخوذ من السكر لوجوه الاول ان الغالب على مزاج الانسان الحرارة والرطوبة والغالب على هذا الطعم ذلك ٢ انه اذا اعطي الانسان اطعمة مختلفة وشيئا حلوا بعدها ثم امر بالقي يكون هو اخر ما يخرج بالقي وليس ذلك الا لشدة محبة الطبيعة اياه ٣ ان الانسان عند صومه اذا كان نقي البدن من الفضلات فان طبيعته لا تميل الا الى الحلو اذا كان ميل الطبيعة اليه

لک یکون تصرفها فیه ابلغ **ومنها** الشراب الطیب الریحانی وهو شراب معتدل القوام اشقر اللون طیب الرائحة

وطعم مائل الی حلاوة یسیرة فانه یفرح النفس ویقوی القوی ویهضم ویهیج الشهوة وینعش الحرارة ویزید الدم

ویدر الصفراء ویلطف البلغم ویسخنه ویضاد السوداء فی کیفیتها فهذه الاغذیة القویة القوة من مزاج الدم المعتدل

السریعة الاستحالة الیه یجب ان یداوم علیها ویکتفی بها ولا یلتفت الی ما سوی ذلک من البقول والفواکه

وغیر ذلک الا علی سبیل التعالج والتقدم بالحفظ وذلک اذا کانت صحة من یزید علیه کیفیة من الحرارة

او البرودة او الرطوبة او الیبوسة فانه ینبغی ان یستعمل مع الاغذیة الحقیقیة غذاء ودواء یغلب علیه الکیفیة المخالفة بکیفیة

بدنه لیتدارک ذلک ویرده الی الاعتدال علی سبیل التعالج والتقدم بالحفظ واشبه الفواکه بالغذاء التین والعنب

النضیج جدا والتمر فی البلاد والارضین المعتاد فیها ذلک اما التین فانه یخصب الابدان ویسخن الاکباد

وینقی الصدر والریة من المواد الغلیظة ویجلو المثانة والکلی ویفتت الحصاة ویدفع الفضلات الی الظاهر

ویزید فی الباه ویزیل بخر الفم الکائن من جهة المعدة واجوده الکبیر الحب البالغ الحلاوة الذی یقطف

ویترک لیلة واحدة وهو حار فی الثانیة رطب فی الاولی والرطب یبطئ الهضم ویولد النفخ والریاح وادمان

استعماله یولد حمیات عفنیة ودفع هذه المضرة عنه باستعمال المری والسکنجبین واما العنب فلانه

یخصب البدن بسرعة وینقی الصدر والریة وینفع الکلی ویلین الطبع وهو حار رطب فی الثانیة واجوده الابیض

الکبیر الحب الصادق الحلاوة القلیل العجم الرقیق القشر المستعمل بعد قطفه بیومین واکله یعطش ویولد الطحال والمثانة

ویعطش ودفع هذه المضرة باستعمال الرمان المز بعده واما التمر فلانه ایضا یخصب الابدان ویقویها ویصلح الکبد

الکبد وهو حار فی الثانیة رطب فی الاولی واجوده بالغ الحلاوة سهل التحلل صغیر الحب وانما قید بالارضین

المعتاد فیها التمر لان قوام الهاضمة علی هضمها بسبب الاعتیاد والا فالدم المتولد منه فاسد العفونة مولد للجرب

والحکة والدمامیل وقال القرشی یشبه ان یکون بدل التمر الرطب وقع غلطا فی النسخة لان التمر حار فی الثانیة یبس

قلیل الغذاء ولا کذلک الرطب لانه حار فی الاولی ولذلک قال فی البلاد المعتاد فیها اکله والتمر یوکل

فی کل البلاد ولا کذلک الرطب فانه انما یوکل فی البلاد التی یکون فیها النخل ولیس الشی مما ذکرنا

ان کل ذلک انما یجب اعتیاد قواهم فی هضمه ولا یلزم من کون التمر یوکل فی کل بلد ان یکون معتادا

فیه لانه یتفق اکله احیانا بخلاف الرطب والمواد بالبلاد ایضا اکلها مما یکثر فیها اکله واعتیاده وانه یوکل

اکثر الاوقات **قوله** فان استعملت ای الاغذیة الحقیقیة اداما واتیة الکثیرة الغذاء وحده فضلا منها

اي امتلاء بسبب الاوعية بسبب زيادة استعمالها ينبغي ان يبادر الى استفراغ ذلك الفضل بالفصد او الاسهال
لئلا يتعفن ويجوز ان يلطف الغذاء ويتأنى ليقل ذلك **قوله** ويجب اشارة الى وقت استعمال الغذاء اي ينبغي
ان لا يوكل الا على شهوة اذ قبل ذلك لا يكون البدن محتاجا اليه فلو اكله لاضر به والمراد به الشهوة الطبيعية اي
الكائنة عن جذب الاعضاء لافتقارها الى الغذاء ليخلف عليها عوض المتحلل لا النفسانية فانها خاصة بالمعدة
وقال المسيحي كان ينبغي ان يقيد الشهوة بالصادقة وهذا القيد وان ذكره فيما بعد لكن هذا الموضع يليق به وليس
كما زعم لانه انما كان اليق به لو قال ويجب ان يوكل على شهوة لا في قوله ويجب ان لا يوكل الا على شهوة
على ما لا يخفى على المتامل وقال الاستاذ ليس الاكل مشروطا بهذه الشهوة الصادقة فقط بل بامور اخرى
كان يكون بعد نقاء المعاء وبعد الرياضة وبعد الحمام في غالب الامر وغير ذلك ولا حاجة الى ذلك ايضا
على ما لا يخفى واذا هاجت الشهوة ولم تكن كاذبة كشهوة السكارى واولى التخم ينبغي ان لا يدافع فان الصبر
على الجوع يملأ المعدة اخلاطا صديدية ردية فانما يكون شهوة السكارى واصحاب التخم كاذبة لان سبب شهوة
السكارى ان الشراب بحلاته يدغدغ فم المعدة وتقويه بعطريته وسبب شهوة اصحاب التخم ان الطعام تحمض
في معدتهم فيدغدغ فمها وانما يملأ الصبر على الجوع المعدة من اخلاط صديدية لان هذا الجوع انما يكون بان تخلو
المعدة وتحصيل جذب الكبد والبدن كله للغذاء الى فمها وح لو لم يستعمل الغذاء جذبت من رطوبات البدن اكثر
ما يجذب ح الصفراء والرطوبات المائية للطافتها وقبولها للانجذاب لان هذا الجذب الذي يكون قريبا
من الجذب الذي يكون باضطرار الخلاء وذلك يجذب الارق والالطف اولا فاذا انجذبت هذه الرطوبات
الى المعدة لئلا يلزم الخلاء وهي مشتغلة بالجوع احتدت وصارت كالصديد فيملأها لا محالة اخلاطا صديدية
ردية **قوله** ويجب ان يوكل في الشتاء الطعام الحار بالفعل لئلا ينضاف برده الى برده فيطفى الحرارة الغريزية
وان يوكل في الصيف البارد او القليل السخونة لئلا ينضاف حره الى حره فيعين على تحليل الرطوبات وينبغي
ان لا يبلغ الحر والبرد الى ما لا يطاق ويعلم من ذلك ان ما يوكل في الربيع ينبغي ان يكون معتدلا لانه
ليس بحار حتى يكون الماكول باردا ولا بارد حتى يكون حارا وبالخريف كذلك وانما قيد كونه حارا او باردا
بالفعل مع انه يجب ان يكون بالقوة ايضا كذلك لان ما يكون بالفعل يكون اسرع في التاثير مما بالقوة
واعلم انه لا شيء اردى من شبع في الخصب يتبعه جوع في الجدب وبالعكس وذلك لان ثبات الصحة انما يحصل
بالاعتدال وكل افراط مناف له وعدو للطبيعة والعكس اردى اذ فيه مع الانتقال من ضد الى ضد يكون

يكون ورود الغذاء على مجار جافة ضيقة وقوى ضعيفة وحرارة خامدة وكل ذلك سبب تلة وروده الغذاء قبل

فاذا ورد الغذاء تام فضلا عن ان يكون زائدا انضغطت و[illegible] الحرارة عن [illegible] فيه [illegible] اورث السدد

او انشقاق بعض المجاري والاوعية وكثيرا ما يطفي الحرا . وقيل بارة وهدرا يا حاة اكثير اضاف عليهم الطعام

في القحط فلما اتسع الطعام اي كثر وشملهم استلأوا ماتوا ولم يكن ذلك الا لاستلائهم من الطعام بعد القحط

على ان الاستلاء الشديد في كل حال اي وان لم يكن بعد القحط قتال لحقه الحار الغريزي

بالكثرة سواء كان من الطعام او من الشراب فكم من رجل امتلأ بافراط فاختنق ومات **قوله**

واذا وقع اشارة الى تدارك مضرة الاغذية الدوائية اذا تنوولت خطاء الا على سبيل التعالج

والتقدم بالحفظ بل على سبيل الشهوة كالبهائم فاذا اتفق ان استعمل شي منها فيجب ان يدبر في هضمه

وانضاجه لان احالة الاغذية الدوائية اذا لم يكن استعمالها للدواء عسرة لان ادويتها القادم

الطبيعة في فعلها ونعفولها ايضا كثيرة لانها اذا كانت قليلة التغذية يكون فضولها لا محالة كثيرة

فلا بد من ان تعان الطبيعة في هضمها وانضاجها لئلا تعجز عنها ولا يولد الامراض ويدبر ايضا مع ذلك

في التحرز من سوء المزاج المتوقع من ذلك وذلك . لانه لا بد من ان يحدث كيفية زائدة ولا يكون

معتدلة اذا عرض ان استعمل ما علم سبيل الخطاء ما مخرجه له من الاعتدال فيحتاج الى بعد لها ذلك

بان يستعمل عقيبه اي قبل ان ينهضم ما يضاد كيفية تلك الكيفية حتى تنهضم بذلك فان كان ما استعمل من الاغذية

الدوائية باردا مثل القثاء والفرع عدل بما يضاده مثل الثوم والكراث وان كان حارا عدل بما يضاده

كالقثاء والبقلة الحمقاء وان كان سددا بان يكون الخلط الحاصل منه غليظا كاللبن او لزجا

كالاكارع او كليهما كالخيار استعمل ما يفتح ويستفرغ ثم يجوع بعده جوعا ساذجا فلا يتناول شيئا

وكل مستعمل اي طالب صحة البتة ما لم يصدف الشهوة ولم يخل المعدة والامعاء من الغذاء

الاول اذا استعمل قبل ذلك غذاء آخر لكان ادخال غذاء على غذاء لم ينهضم نضجا صالحا ولم ينهضم

وذلك من شر شي بالبدن لان الطبيعة ان لم تشتغل بالثاني فسد وان [illegible] الاول ان استعملت [illegible]

عن الاول [illegible] الاول [illegible] [illegible] [illegible] في كلواحد [illegible] [illegible] [illegible]

التخمة ومن بينها ترك الاكل [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] ان [illegible]

ليكون على وفق ما سبق [illegible] ونعم الوابل **قوله** [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

وذلك لانها فسادیعرض لما فی المعدة من الغذاء وهو اذا فسد اضر بعصبة وبافساده للمعدة والاعضاء التی ینفذ

الیها هو او بخاره وللارواح والرطوبات تعفنه لها او تهیئها للعفونة وخصوصا اذا کانت التخمة من اغذیة

ردیة فان الغذاء الردی یضر وان لم یفسد فکیف اذا فسد ولذلک یعرض من التخمة عن اغذیة

اذا کانت غلیظة وجع المفاصل لضعف عصبها بسبب برد ها وبقبولها المواد بالتجویف الذی فیها

ووجع الکلی ایضا اذ من شان المواد الغلیظة ان تتحجر فیها والربو ایضا بتسدید تلک المواد الغلیظة مجاری

النفس حتی کانه یخرج من مکان ضیق وضیق النفس لما قلنا فی الربو لانه نوع منه والنقرس لما قلنا

فی المفاصل لان مادته مادتها مع رقة ما وجساوة الطحال والکبد ای صلابتهما لاحتباس تلک

المواد فیهما وعسر انفذا فها عنهما والامراض البلغمیة ان کانت تلک الاغذیة مع غلظها رطبة والسوداویة

ان کانت یابسة ویعرض منها ان کانت من اغذیة خفیفة لطیفة حمیات حادة خبیثة لانها فی الاکثر

تحترق وتستحیل الی المرار والدخانیة ووجع ان احتبست احدثت حمیات ویکون لامحالة خبیثة

لفساد مادتها بسبب ونها من التخمة وان اندفعت الی بعض الاعضاء احدثت اورامًا حارة ردیة

لکون مادتها لطیفة حارة وخبیثة لها من التخمة **قوله** وربما احتیج الی ادخال طعام او شیء شبیه بالطعام

علی طعام یکون دواء له هذا لیس مما یظن انه تکرار بقوله ویجب ان یدبر باستعمال ما یضاده حتی یهضم

لان ذلک کان مختصا بادخال اغذیة دوائیة علی دوائیة وهذا فی ادخال نوع من الطعام علی طعام مخالف له فی

او شیء شبیه بالطعام کالغذاء الدوائی علی طعام غیر دوائی ویعرف ذلک من المثال ایضا وهو قوله

مثل الذین تناولوا الوان اغذیة حریفة ومالحة فانهم لو اتبعوها بعد زمان لم یکن تم فیه الهضم بالمرطبات من

الاغذیة التفهة صلح بذلک کیموس ما اغتذوا به ای الخلط الحاصل منه وانما قال بعد زمان لم یکن تم فیه

او فیها علی ما فی اکثر النسخ ای فی تلک الاغذیة الهضم اذ لو کان الاکل عقیبه بدون مضی زمان او بعد زمان

تم الهضم لم یکن اذنا لا فی بعض النسخ بعد زمان یکون تم فیه الهضم والمعنی واحد وهو لایغنیهم هذا البتة

ولا حاجة بهم الی الریاضة وبعضهم هذا ای المذکور او لا حال من یتبع الاغذیة الغلیظة بعد زمان بما هو

سریع الهضم فانه یحتاج الی الریاضة لان الغلیظ تحت الرقیق فلا یخاف انحداره وافساده الغلیظ

فیتحرک علیه کالمشی الخفیف الذی یستعمل بعد الاغذیة الغلیظة لیعین علی هضمها وانما لا یحتاج الیها

الاولون لان الامر فیهم بالعکس هذا وقد قیل انه ینبغی ان لا یجبر علی الادخال الا بعد رعایة شرایط عشرة ا

١ ان تعذر دفع الاول بالقئ او بالاسهال ٢ ان يكون الضرر المتوقع عظيما ٣ ان لا يكون المستعمل
كثيرا جدا اذ لو ورد عليه غذاء آخر حصل الافراط وعظم الضرر بل يجب ح اصلاحه بوجه آخر كالادوية التى
ليست غذائية ٤ ان لا يتاخر كثيرا استعمال المصلح عقيبه بل يصير كغذاء استعمل دفعة ويكون هضمهما معا ٥
ان يكون ما يستعمل لاصلاحه قويا لئلا يحتاج الى استعماله كثيرا فيحصل الافراط ٦ ان لا يكون بطئ
الهضم والا اتعب الطبيعة وفسد الجميع ٧ ان لا يكون سريع الهضم جدا لانه ينهضم ولم يجد طريقا فيفسد
ويفسده ٨ ان لا يكون سريع فساد الجوهر كالسمك لئلا يفسد الاول ٩ ان يكون مقويا للمعدة
ليتدارك ما يوجبه الادخال ١٠ ان لا يكون مما تنفر منه الطبع ليكون التوجه اليه ابلغ **قوله** الحركة
الخفيفة تقرر الطعام فى المعدة اى تجعله فى موضع قرار من المعدة وهو اسفلها واذا قرر فيها اسرع
الهضم فيه وانما يحتاج الى تقريره فى اسفلها الى حركة لان الطعام اذا انحدر فيها وهو سيال تقى طافيا
مخروطة قاعدته يماس اسفلها ورأسه يلى اعلاها فان لم تحرك بقى كذلك الى ان يسيل بالطبع حتى الما
المشروب لكن اذا حرك تساقط اعلاه من جوانبه حتى تجمع فى الاسفل ويتساوى فى الهضم اجزاؤه وانما
الحركة بكونها خفيفة لان الحركة القوية وان افادت هذا لكنها يحدره قبل هضمه وهذه الحركة ينبغى
ان يكون الى جهات ليسقط اعلاه من جوانبه الى الاسفل وان يكون الى اليمين اكثر لان يمين المعدة
ياس الكبد فيكون انهضامه اسرع **قوله** وخصوصا يحتاج الى تقديره وان حركة خفيفة اذا كان
تقرر الطعام فى المعدة فوجب الحركة عليه وخصوصا من اراد النوم عليه لئلا يكون بسبب لبث بلا
حاله فى المعدة زمانا كثيرا لعدم الحركة فى النوم فيتجزا اجزاء كثيرة وتصل الدماغ **قوله** والاعراض النفسانية الفادحة
اى المثقلة والحركات البدنية الفادحة تمنعان الهضم اما الاولى فلاشتغال النفس بها عنه واما الثانية فلما فيها
من خضخضة الغذاء وتحليل الحرارة الغريزية فيجب الاحتراز عنهما بعد الاكل وانما قيدهما بالفادحة لان القليل منهما
معينة للهضم ويجب ان لا يوكل فى الشتاء الاغذية القليلة الغذاء كالبقول بل يوكل ما هو اغذى من
واشد اكتنازا وفى الصيف بالضد اما الاول فلان الباطن يكون قوى الحرارة فيكون الهضم
اقوى واما الثانى فلان الدم والرطوبات كلها يعرض لها بسبب الحرارة غليان فيزداد مقادير
بسبب التحلل فيضعف الهضم ويقل الحاجة الى الغذاء ايضا وانما قيد الحبوب بالتى ان اشد اكتنازا لانها اكثر
تغذية لكثرة الارضية فيه **قوله** ثم يجب اى اذا شرع فى الاكل يجب ان لا يتملى منه بل يبقى مكان الزيادة

لان الطعام يزيد بالطبخ بسبب التحلل فاذا اكل حتى امتلأت المعدة مددها فضعف الهضم لكثرته والمعدة
واذا ضعف الهضم تولد الرياح وزاد التمدد والالم بل يجب ان يمسك عن الطعام وفى النفس بعض اى شئ
من بقية الشهوة فان تلك البقية من تقاضى الجوع تبطل بعد ساعة وذلك لان المعدة ما لم تمتلئ
يكون بعده متقاضية له فاذا اثرت الحرارة فيه وزاد امتلأت وبطل ذلك التقاضى وكذا يجب
ان يحفظ مجرى العادة فى ذلك اى فى الاكل لان التقدير بالشهوة غير مضبوط لانها قد تكون
فى بعض الناس قاصرة وفى بعضهم مفرطة فينبغى ان ياكل كلوا صد قدر عادته مع الشرط المذكور وهو ان يمسك
وفى النفس بقية شهوة فان شر الاكل ما اثقل المعدة وشر الشراب ما جاوز الاعتدال وطفا فى المعدة اما الاول
فلان المعدة مع الثقل تقصر عن هضمه فيكثر الرياح والتمدد واما الثانى فلانه اذا جاوز الاعتدال ثقل ايضا
على المعدة فتعجز الحرارة الغريزية عن التصرف فيه فيغلى بالحرارة الغريبة ويطفو فيها على ما قال فلو اتفق
ان افرط يوما فى الاكل فينبغى ان يجوع فى اليوم الثانى لان الافراط فى الاكل ان لم يعرض عنه
ضعف فى هضم المعدة فلا بد وان يعرض فى الكبد او فى العروق قصور فيه بسبب كثرة الوارد ويلزم ذلك
ان يبقى فى الكبد او العروق مواد فجة واذا جاع فى اليوم الثانى انهضمت تلك وصدقت الشهوة وينبغى ان يطيل
النوم فى مكان معتدل لا حر فيه ولا برد اما اطالة النوم فليكون الهضم اقوى على ما لا يخفى واما كونه فى مكان معتدل فلان
المكان لو كان حارا جدا لاضعف الهضم بفرط التحليل ولو كان باردا لافتقرت الطبيعة الى توجه الحرارة الغريزية
الى خارج لمقاومة البرد فيقل فى الباطن فيضعف الهضم وان لم يساعد النوم بسبب الدماغ او غيره من
الاسباب البدنية والخارجية مشى مشيا كثيرا لينا لا فترة فيه ولا استراحة ويشرب شرابا صرفا قليلا اما المشى الكثير
اللين فلانه مع تسخينه اللطيف يرقق المواد الفجة ويهيئها للنضج بخلاف ما لو كان قليلا فانه يقصر عن ذلك
او كثيرا شديدا فانه مع تحليله ينفذ المواد الى اقاصى البدن مع فجاجتها واما كونه متصلا بدون فترة
واستراحة فليكون فعله فى تلك المواد متشابها واما شرب الشراب الصرف فلانه يسخنه ويلطفه وينضجه
ويقوى الهاضمة بعطريته واما كونه قليلا قليلا فلئلا يثقل على المعدة وقال روفس انا احمد هذا المشى خصوصا
بعد الغداء فانه يهيئ لجودة موقع العشاء والظاهر ان الغداء هو بفتح الغين والدال المهملة ومعناه ان هذا
نحو وبعد الطعام وخصوصا بعد طعام يؤكل فى اول النهار فانه يهيئ البدن لجودة موقع طعامه يؤكل
فى آخر النهار ولا يريد يكون المشى بعده ان يكون عقيبه لان المشى عقيب الطعام يكون لانحداره عن فم المعدة وجود

وجوده بهضمه فينبغي ان لايكون كثيرا سواء كان غداء او عشاء بل يريد به بعد تمام هضم الغداء فان ذلك هو الذي يهيأ بجودة موقع العشاء وقد يقرء بكسر العين والذال المعجمة وقال القرشي ليس بصحيح لان تعليل ذلك بكونه يهيأ لجودة موقع العشاء يمنع منه لان العشاء غداء ايضا والمشي عليه لا يهيأ بجودة موقع العشاء وفيه نظر لان ذكر العشاء بعده قرينة تخصصه فلا يلزم ما ذكر فيجب ان يكون النوم على الطعام على او لا زمانا يسيرا ثم ينام على اليسار ثم ينام على اليمين اما انه ينبغي ان يكون على اليمين او لا فلان قعر المعدة الذي هو قوي الهضم لجمانيته مائل الى اليمين قليلا وجعل ذلك لوسعه مكان الطحال وانما ينبغي ان يكون هذا يسيرا لانه لاستقرار الطعام في قعر المعدة وذلك يحصل في زمان يسير وانما ينبغي ان ينقلب الى اليسار بعده ليشتمل الكبد على المعدة فيسخنها اذ لو دام النوم على اليمين تهربت عنها لثقلها مائلة الى الاضلاع فضعف تسخينها وانما لا يكون هذا زمانا يسيرا لان الهضم يحتاج الى زمان طويل وانما يعود الى اليمين اخرا ليسهل انجذاب الغذاء الى الكبد من الماساريقا **قوله** واعلم ان الدثار ورفع الوسادة يعين على الهضم فكان الاولى ان يقول مما يعين الهضم لان اكثر ما ذكر من قوله والحركة الخفيفة الى ههنا يعين على الهضم ايضا واما اعانة الدثار فيه فلان البرد يحوج الى ان يتوجه بعض الحرارة والروح الى الخارج لتقاومه ويخلي الباطن واذا دثر كفي به ذلك واما اعانة رفع الوسادة فيه فلانه يميل الطعام الى قعر المعدة ولذلك قال وبالجملة ان يكون وضع الاعضاء اي كون وضعها مائلا الى تحت ليس الى فوق يعين عليه ايضا **قوله** وتقدير الطعام اشارة الى مقدار الاكل وهو على ما قال بحسب العادة والقوة اما الاول فلان من اعتاد استمرار مقدار من الغذاء لو زاد عليه او نقص عنه ولا تغير حاله على ما كان يتضرر بذلك لامحالة واما الثاني فلان الغذاء انما يحفظ به الصحة اذا انهضم وقام بدل المتحلل ويح لو زيد على المقدار الذي تفي القوة بهضمه او نقص عنه فسد على الاول وقصر عن المتحلل على الثاني ولما كان في تقديره بحسب القوة ايهام ازال ذلك بقوله وان يكون مقداره في الصحيح القوة المقدار الذي اذا تناوله لا يعرض شيء من هذه الامور منها الثقل والتمدد في الشراسيف فان المعدة اذا زاد مقدار ما فيها حصل تزاحم وتمدد في الشراسيف ومنها النفخ والقراقر لان الغذاء اذا زاد مقداره عن القوة قصر الهضم فيه فيحدث الرياح فان سكنت حصل النفخ وان تحركت يحصل القراقر ومنها طفو الغذاء فانه يكون لغليانه بسبب عجز الحرارة الغريزية عن تدبيره لكثرته ومنها الغثيان لانه اذا زاد مقداره قصر هضمه لامحالة وصعد الى فم المعدة بخار يتلذع فيتنفر منه فمها ويعرض ما يعرض عند حصول خلط فاسد هناك ومنها الشهوة الكلبية وذلك اذا حصل

فانه يلذع فم المعدة ويحصل الشهوة الكلبية ومنها سقوط الشهوة وذلك اذا امال طعمه الى المرار ومنها بلادة الذهن وذلك بسبب كثرة البخارات ومنها الارق لفساد الابخرة المتصاعدة خصوصا اذا كانت دخانية ومنها ظهور طعمه في الجشاء زمانا طويلا لان ذلك يدل على ان المعدة لايقوى على احالته بسرعة ولذلك كلما رجع طعمه بعد مدة اطول فهو اردى. قد يدل على ان الطعام معتدل ان لايعرض منه عظم نبض مع صغر نفس على ما في بعض النسخ لانه اي هذا المذكور انما يعرض بسبب مزاحمة المعدة للحجاب فان النفس يصغر لذلك ويتواتر ويزداد بسبب ذلك حاجة القلب الى الترويح فيعظم النبض الا اذا ضعف القوة عن احداث العظم فان قلت عدم كون النبض عظيما مع صغر النفس لا يدل على ان الطعام معتدل اذ لو كان اقل منه لم يكن النبض عظيما وان النفس صغيرا قلت انه لم يقل انه يدل عليه البتة بل قال قد يدل وهو كذلك وقال القرشي في جوابه لما كان الغالب ان الجوع يكون مانعا من التقليل ويكون تقاضي المعدة يحتاج الى اكثر مما ينبغي كان اضطرار الاطباء في حال الصحة الى تقدير المانع من الزيادة في الغذاء اكثر من تقدير المانع من النقصان وضعفه ظاهر **قوله** ومن عرض له اشارة الى كيفية الاكل تختلف بحسب الاشخاص وهو ان من يعرض له على طعام حرارة وسخونة ينبغي ان لا ياكل دفعة بل قليلا قليلا لئلا يعرض من الامتلاء حالة كالنافض ثم يتبعه حرارة قوية كحمى حين تسخين الطعام وسبب ذلك ان الطبيعة عند الامتلاء تتوجه الى الباطن لهضم الغذاء ويتبعها الارواح فيبرد الظاهر بردا شديدا وتعرض الحالة الشبيهة بالنافض فاذا انهضم الغذاء قليلا توجه الطبيعة والارواح الى الظاهر لدفع البرد وقد ازدادت بالحركة سخونة فيعرض لذلك حرارة وهي وان لم يكن شديدة لكنها بالنسبة الى حال البدن حين النافض يكون مفرطة جدا فيظن انه حدث حمى مع انه لم تكن كذلك وانما لا يعرض هذا بالاكل قليلا قليلا لان الطبيعة لا يحتاج الى ان تتوجه بالكلية لهضمه فلا يستولي البرد على الظاهر وفي الاكثر انما يعرض هذه ايضا الا عند فرط الحاجة الى الغذاء كما في حال الصبيان عند الافطار ومن يعجز عن هضم الكفاية من الغذاء ينبغي ان يكثر عدد اغتذائه ويقلل مقداره في كل مرة لان حاله كحال حمال لا يقوى على نقل الحمل الكثير مرة فانه اذا قسمه بل عليه نقله مرارا **قوله** والسوداوي اشارة الى ان الاغذية تختلف بحسب الامزجة فان السوداوي يحتاج الى غذاء مرطب كثيرا ويسخن قليلا اما الاول فلان يبوسة السوداء قوية والترطيب في نوعه فيحتاج الى ان يكون قويا واما الثاني فلان برد السوداء ليس قويا فلا يحتاج الى ان يميل السخن قويا والصفراوي

والصفراوي يحتاج الى غذاء يبرد ويرطب وهو ظاهر لكن كان ينبغي ان يقول الى يبرد كثيرا ويرطب
قليلا لان حرارة الصفراء قوية جدا ويبوستها قليلة وكانه انما لم يقل لعلمه بذلك قال العرسي
انما لم يقل لان اليبوسة اليسيرة انما تعتدل بالترطيب الاقوى لان الترطيب عسر وهذا
ان صح فهو عذر لعدم تقييد المرطب فعلى هذا كان ينبغي ان يقول الى يبرد كثيرا ويرطب قويا
وانما لم يذكر تدبير البلغمي والدموي على الوجه الذي ذكر الصفراوي والصفراوي اما البلغمي فلانه علم
مما ذكر انه يحتاج الى ما فيه سخونة ويبس واما الدموي فلان غلبة الدم على هذا الوجه يكون بتكثير
الذي يضاده في كيفيته كالسوداوي وهي ليست مما يطلب تكثيرها قوله وان كان الدم الذ
يتولد فيه حارا محموما فيحتاج الى اغذية باردة قليلة الغذاء اما كونها باردة فلطلب برد واما كونها قليلة الغذاء
فلان مزاجه حار فالدم وان قل الا انه سخن ازداد حجمه فكثر فينبغي ان يكون هذه الاغذية من جنس
المزورات دون الفواكه لان دمها شديد الاستحالة بغليانه
من الدم بلغميا يحتاج الى اغذية قليلة الغذاء فيها سخونة وتلطيف اما كونها قليلة الغذاء فلان
ما يكون كثير الغذاء يكون مرطبا والترطيب يزيد في البلغمية واما كونها مما فيه سخونة فلطلب الحرارة واما كونها
مما فيه تلطيف فلان الدم انما يقال انه بلغمي اذا كان غليظا اذ لو كان رقيقا يقال انه مائي
والغليظ يحتاج الى ملطف ولذلك لم يقل الشيخ بعد ذكر الصفراوي ان البلغمي يحتاج الى كذا
وكذا لان ما ذكره ههنا هو تدبيره وانما لم يقل والدموي يحتاج الى كذا لان التدبير بغلبة الدم
على الوجه الذي ذكر هناك يكون بتكثير الخلط الذي يضاده في كيفيته كالسوداء وليس
مما يطلب تكثيره قوله وللاغذية في استعمالها ترتيب اي يجب لحافظ الصحة ان يراعي الترتيب
في استعمال الاغذية فيحذر ان يتناول ما هو رقيق سريع الهضم على غذاء قوي اصلب منه لان
الرقيق ينهضم قبله فيطفو عليه اذ لا يجد سبيلا الى النفوذ لوقوف الصلب في طريقه فيتعفن ويفسد
ما يخالطه واذا كان كذلك يجب ان لا يتناول الرقيق على الصلب الا على صفة سيأتي في
هذا الفصل ان حال المعدة يقدم الغليظ ويأكل قليلا قليلا على ما نبينه هناك هذا ما عليه الاكثر وذهب
قوم الى انه لا يجوز تقديم الرقيق اذ لو قدم لانهضم قبل الغليظ للطافته ولقوة هضم قعر المعدة الا انهم
انفتح البواب بالضرورة لاخراجه الى الامعاء واذا خرج فقد سبقه شيء من الغليظ قبل هضمه

وذلك يولد السدد في الماساريقا والكبد بخلاف ما لو قدم الغليظ فانه يكون في قعر المعدة واللطيف في اعلاها
ولا شك ان الهضم في قعر المعدة اقوى فيكون الهضم القوي في الغليظ والضعيف في الرقيق فيتكافأ الهضمان
والحق ان التفاوت بين الرقيق والغليظ في قبول الهضم ان كان على مقدار التفاوت قوة هضم قعر المعدة وقوة
اعلاها حتى يكونا بحيث اذا قدم الغليظ كمل هضمهما معا فلا شك في انه يجب تقديم الغليظ واما اذا لم يكن
كذلك بل كان التفاوت بينهما اكثر وجب تقديم الرقيق وكذلك يحذر ان يتناول الطعام
المزلق اولا ويتناول في اثره من قرب طعاما قويا صلبا فانه اي فان الصلب ينزلق معه اي
مع المزلق عند نفوذه الى الامعاء ولما يستوفي الحظ من الهضم ويحدث السدد والاولى ان لا يجمع
بينهما اذ لو تناوله احترز لو المقدم قبل الهضم وان كان صلبا والسمك وما يجري مجراه اي في سرعة الاستحالة
كاللبن والبطيخ لا يجب اي لا ينبغي ان يتناول عقيب رياضة متعبة فيفسد ويفسد الاخلاط وذلك لان
الرياضة المتعبة تسخن المعدة فيحترق فيها مثل هذه الاغذية بسرعة قبولها للفساد واذا فسد يفسد الاخلاط لا محالة
وهذا لا يختص بالرياضة المتعبة بل كل ما يسخن المعدة بافراط حكمه كذلك كالغضب والجوع ولذلك قيل
ان اكل البطيخ ينبغي ان يكون بين الطعامين لئلا يستعمل على جوع شديد فيفسد بقوة حرارة المعدة
ويفسد الاخلاط قال القرشي كان ينبغي ان يقول يجب ان لا يتناول لان قوله لا يجب ان يتناول
لا يمنع جواز تناوله لكن لا جواز في ذلك وليس بشيء لان مراده بقوله لا يجب اولا ينبغي على ما قررنا
ومنع الجواز معلوم منه ومن الناس من يجوز له تناول ما فيه قوة قابضة قبل تناول الطعام انما قال
ومن الناس وهو صاحب رخاوة المعدة الذي يستعجل معدته نزول الطعام منها فلا يريث
ريث الانهضام لانه لا ينهاله قبل ذلك انما قال ومن الناس اذ منهم من يكون امره بالعكس كمن يعرض له
القيء على الطعام فان مثله ينبغي ان يستعمل القوابض بعد الطعام ويجب ان يتامل دائما حال المعدة
ومزاجها فان ذلك يختلف بحسب الاشخاص وبحسب ذلك الاختلاف يختلف حال الاغذية فمن الناس
من يكون معدته نارية فيفسد الغذاء اللطيف السريع الهضم في معدته ويحترق وينهضم فيها الغذاء القوي البطيء
الهضم ومنهم من هو بضده ذلك فيدبر كل واحد على مقتضى عادته فان قلت لو كان عادة الاول استعمال اللطيف
السريع الهضم وعادة الثاني استعمال البطيء الهضم كيف يصح ان يدبر كل واحد على مقتضى عادته قلت المراد
مقتضى عادته هنا الهضم **قوله** وللبلدان خواص من الطبائع والامزجة اشارة الى ان الاغذية تختلف

يختلف حالها بسبب البلدان ايضا لكل منها خواص هي امور خارجة عن القياس فليحفظ ذلك وينبغي ان يراعى

اختلاف خواص كل بلد في استعمال الاغذية ويغلب التجربة فيه على القياس اذ رب غذاء مالوف

يكون فيه مضرة ما وهو اوفق من الفاضل الغير المالوف وهذا ظاهر كلامه وجعل القرشي قوله من الطبائع

متعلقا بالخواص والامزجة مبتدا وامور خارجة خبرا عنه لانه قال هكذا قد ذكر الشيخ امورا

يختلف الاغذية باختلافها احدها حال المعدة فانها ان كانت حارة جدا كانت الاغذية اللطيفة

يحترق فيها ويفسد واما الغليظة الصلبة فينهضم وان كانت باردة كانت الاغذية اللطيفة

ينهضم فيها ولا ينهضم الغليظة بل تارة تبقى نجة وذلك اذا لم يفعل فيها حرارة غريزية وتارة يفسد

وذلك اذا فعلت فيها الحرارة الغريزية وهذا هو الاكثر اذ قل ما يخلو عن تصرف الحرارة الغريزية

عن التصرف فيها لا بد وان يتصرف فيها الحرارة الغريزية وثانيها حال البلدان فان لبعضها

في الاغذية خواص يختلف بها الاغذية ولولا ذلك لما كان البيخ بارض فارس سما قاتلا وبارض مصر

غذاء ماكولا وهذا مما لا يمكن الوصول اليه بالقياس بل الاعتماد فيه على التجربة وثالثها حال الامزجة

ونعني بذلك الامزجة الخفية التي لا يقوى القياس على التحقيق اختيار الاغذية بحسبها بل يغلب فيها التجربة

مثل كون بعض الابدان يتضرر بغذاء يدل القياس على منفعته وبالعكس وينبغي ان يكون التدبير في هذا على

الوجه الاحوط فاذا كان يتضرر بغذاء يدل القياس على نفعه رجحت التجربة واهمل القياس واذا كان بدن

يستمري غذاء دل القياس على رداءته رجح القياس وترك ذلك الغذاء لجواز ان يكون استمراؤه لحالة خفيت

عنا ويكون تلك الحالة مما يزول هذا كلامه وهو بعيد عن سياق الكلام **قوله** ولكل سحنة ومزاج غذاء موافق

مشاكل معناه ان الاغذية تختلف بحسب السحنة وبحسب المزاج اما الاول فيما سياتي تفصيله بعد سطور

واما الثاني فقال القرشي لان من كان حار المزاج ينبغي ان يكون اغذيته باردة وبالعكس وذكره ليس

بموافق ومشاكل بل ضد وذلك يكون للتغيير بقوله فان اريد تغييرهما اي تغير السحنة والمزاج فانما يتدارك

بالضد بل وجهه ان من كان مزاجه الصحي مثلا مائلا الى الحرارة ينبغي ان يكون غذاؤه مشاكلا لدرجة كيفية

مزاجه ليبقى صحته بحالها الا ان يدبر في تغييره فان التغيير يكون بالضد وايراد الضد مفرد من الناس من يضره

بعض الاطعمة الجيدة المحمودة فليهجره لان ذلك يكون لاقتضاء مزاجه خلاف ذلك ومنهم من يستمري

الاغذية الردية فلا ينتفع بذلك فانه يستولد فيه على الايام اخلاط ردية اما مزمنة اذ ليس له بحسب كثرتها قلتها

وشدة روائحها وضعفها وكثيرا ما يرخص لمن في بدنه اخلاط ردية ان يتوسع في الاكل المحمود اي يكثر اكله للغذاء المحمود ليكثر تولد الاخلاط الصالحة ويصلح الفاسدة وخصوصًا اذا لم يحتمل ذلك الشخص الاستفراغ لضعفه **قوله** ومن كان هذا تفصيل ما مر من قوله ولكل سحنة غذاء موافق وهو ان من كان متخلخل البدن سهل التحلل وجب ان يغتذي بالرطب السريع الانهضام لئلا يستولي الجفاف لغرط التحليل الى ان يتم انهضام الصلب البطي الهضم وليتدارك برطوبته ايضا التحليل ومن كان متلزز البدن متصلب اللحم يغتذي بغذاء غليظ ليكون مناسبا لما يتحلل على ان الابدان المتخلخلة اشد احتمالا للاطعمة الغليظة والمختلفة لتخلخلها وابعد من ان يضرها الاسباب الداخلة من احتباس الفضلات لسعة مسامها وكثرة ما يتحلل منها واقبل للضرر من الاسباب الخارجة كالحر والبرد وغير ذلك ومن كان مستكثرا من اللحم مترفها ينبغي ان يكون غذاؤه بطي الهضم قليل التغذية ومع ذلك يتعاهد الفصد حذرا من الحميات الدموية والاورام الحارة والخناق ان كان يميل الى برد فعليه بالجوارشات والاطريفلات لئلا يزيد برده وبما من شانه ان ينقي المعدة والامعاء والجداول القريبة منهما لانه لا محالة يكثر فيه البلغم لكثرة مادته في الغذاء وقصور حرارته عن هضمه وشر الاشياء جمع اغذية مختلفة معا لاقتضاء تحير الطبيعة في امرها بسبب اختلاف كل منها في الهضم وبعده اي دون هذا في الشر تطويل مدة الاكل فانه يلحق بالغذاء الآخر الاول وقد اخذ الاول في الانهضام فلا يتشابه اجزاء الغذاء في الانهضام وانما كان هذا دون الاول لعدم حيرة الطبيعة ههنا لكون الغذاء من نوع واحد ويجب ان يعلم ان اوفق الغذاء الذه لانه تميل الطبيعة اليه ويكون اشتمال المعدة والقوة القابضة عليه اشد فيجود هضمه لكن انما يكون اوفق اذا كان صالح الجوهر وكانت الاعضاء الرئيسة كلها متصادقة متلائمة اي موافقة في المزاج لا يكون بينها مخالفة الا بحسب المزاج الاصلي اما الاول فلانه لو كان ردي الجوهر يتولد منه بمرور الايام مواد فاسدة واما الثاني فلانه لو انتفى هذا الشرط ولم يكن امزجتها صالحة صحيحة بل تخالف فيها بان كان مزاج الكبد مثلا مخالفا لمزاج المعدة مخالفة فوق الطبعي لا ينبغي ان يلتفت الى كونه الذ لانه لو كان موافقا لبعضها لا يكون موافقا لغيره فلا يبقى للذة اعتبار لاشتماله على الضرر ومن مضار الطعام اللذيذ جدا انه بسبب لذته يمكن الاستكثار منه والاستكثار من الطعام كيف كان مضر فينبغي ان لا يضر الاكل لمذته ولا يغفل عن استكثاره **قوله** وان اوفق المرات اشارة الى ما ينبغي ان يكون عدد مرات الاكل فقال ان اوفق المرات للاكل الشبع ان ياكل في كل ساوجبة اي يوما مرة ويوما مرتين بكرة

بكرة وعشية لانه لو اكل كل يوم مرتين بكرة وعشية فاذا اكل فى اليوم الاول مرتين لم تنهض الشهوة فى
بكرة اليوم الآتى فيحتاج الى تاخير الاكل الى ضحوة النهار او اكثر واذا اكل ح لم تنهض شهوته فى عشية
وانما قال للاكل المشبع لان الذى يكون للترفه والتفكه يجوز ان يكون اكثر ويجب ان يراعى العادة فى
ذلك اى فى عدد مرات الاكل مراعاة شديدة بان لا يتجاوز منها فان من اعتاد مرتين لو وجب
اى جعل مرة فى يوم ضعف وذهبت قوته وكذا يجب لمن كان به ضعف هضم اى يتناول مرتين بل اكثر
لو لم تف قوته بهضمه كالشيخ لكن يجب ان يقلل الاكل كل مرة ليجود الهضم وكذا من تشتد حاجته الى الاكل
كالطفل فانه لاحتياجه الى رطوبة وافية بالتغذية والنمو لا يمكنه التوجيب ومن اعتاد الوجبة كالصائم
مدة فمتى عرض له ضعف وكسل واسترخاء لا محالة اما الضعف فلمخالفة العادة وانغمار القوى وفقدان
البدن الغذاء الصالح بسبب كثرة الوارد وفساد هضمه واما الكسل فلثقل ذلك على الطبيعة والقوى
واما الاسترخاء اى ضعف الاعضاء عن الحركات فلما قلنا فى الكسل **قوله** فان وقف على
ما ظنه تفصيل المقدر تقديره ومن اعتاد التثنية فوجب فان وقف على الغذاء ضعف شديد
وهو ظاهر وان تعشى اى وان وقف على العشاء كما يفعله الصائمون ثم لم يستمر به عرض له جشاء حامض
وخبث نفس وغثيان ومرارة فم ولين بطن وعلل جميع ذلك بقوله لا يرد على المعدة ما لم تالفه وهو
صحيح لانه اذا لم تكن به عادة فلم يستمر به المعدة فيفسد هضمه ويحصل الاعراض المذكورة اما الجشاء
الحامض فلميله الى الحموضة او لاداءه واما خبث النفس والغثيان فلتضرر فم المعدة به وتنفره عنه واما مرارة الفم
فلميله احيانا الى المرة واما لين البطن فلفساد الهضم وعرض ايضا ما يعرض لمن لم يجد هضم غدائه مما سنعرفه من
العوارض ولم يذكر ذلك فيما ياتى من هذا الكتاب ومما يعرض له اى لهذا الشخص قبل ان تعشى جبن وجزع
ووجع فى فم المعدة ولذع وسطن ان معاءه واحشاءه معلقة لخلو المعدة وانقباضها الى نفسها وتقلصها
ويبول بولا محترقا ويبرز برازا محترقا اما الجبن والجزع فلان الدم يقل فى بدنه ومن لوازمها
ذلك ولذلك يكون البحر بارشديد الجبن واما وجع فم المعدة ولذعه فلما ينصب اليه من
الصفراء واما ظنه ان امعاءه معلقة فلما علله بقوله لخلو المعدة فانها اذا خلت تنقبض الى نفسها
وتتقلص ويلزم انجذاب الامعاء والاحشاء الى جهتها واما احتراق البول والبراز فلاحتداد المزاج
بسبب فرط الجوع وربما عرض له برد الاطراف لانصباب المرار الى المعدة وذلك لتوجه الروح والدم

مع الطبيعة اليها لحمايتها فيقل فى الاطراف وتبرد خصوصا وقد يقل الدم بسبب الخوار لكن هذا انما يكون
فى مزاري الامزجة اكثر وكذلك فى مزاري المعدة دون مزاري البدن وهو ظاهر ويفسد ايضا نومه
ويكون متململا قبل الاكل وبعده اما قبله فبسبب ما ينصب الى المعدة من المرار واما بعده فبسبب فساد الهضم
وعبارة جالينوس فى هذا المقام هكذا من اعتاده ان ياكل فى اليوم مرتين ان كل مرة استرخى بدنه
وضعف وفزع عن كل عمل وعرض له وجع فى الفؤاد حتى يتوهم ان احشاءه معلقة ويبول بولا حارا
وبرازا محترقا وربما وجد فى فيه مرارة وغشيانا وبغور عيناه وصدغه يختلج ويبرد اطرافه وخصوصا
ان كان مزاجه مرارا وا كثر من يترك من هولاء الغداء لم يمكن ان يستوفى عشاءه وان تعشى ثقلت معدته
وعسر نومه **قوله** والابدان التى يجتمع فى معدها مرار يحتاجون الى امور ثلثة ١ الى تناول بعرق اى تفريق
الاكل لئلا يخلو معدتهم فلا يتولد فيها المرار ٢ الى سرعة تغذية اى الاسراع فى الغذاء بان تغذوهم فى
اول النهار طلبا لقوة الشهوة وفى بعض النسخ والى ما يغذو سريعا ووجهه ظاهر الا انه لا يناسب
من يكون اجتماع المرار فى معدته بقوة حرارتها فان مثله يجب ان يكون غذاؤه صلبا لئلا تحرق فى
معدته ٣ الى تقديمه اى تقديم التغذى او ما يغذو قبل الاستحمام لان الحمام من شانه تحريك الاخلاط
وصب الصفراء الى المعدة فمن يكون معدته كثير المرار يكون عروض ذلك له اكثر ولذلك يجب عليهم
تقديم الغداء على الرياضة ايضا واما غيرهم فيجب ان يرتاضوا ويستحموا ثم ياكلوا وذلك ليتهيا بدنهم للغداء
على ما عرفت ومن احتاج الى اكل مقدم على الرياضة وهو مرار المعدة فلياكل من الخبز وحده مقدارا يا
منه الهضم قبل شروعه اى قليلا بحيث يوثر فيه الهضم قبل الشروع فى الرياضة حتى لا يكون الرياضة على
الغذاء فينفذ الى الاعضاء غير منهضم وليس المراد بكون الخبز وحده ان لا يكون معه شى اصلا اذ الخبز وحده
مما يفسد فى المعدة بل المراد ان لا يكون معه لحم لئلا يكون تغذيته كثيرا فيكون ما ينجذب الى الاعضاء
بسبب الرياضة كثيرا وعلى هذا لو كان معه مثل ماء الرمان او الزيتون المملح واشباههما كان اقوى فى الغرض
قوله وكما ان الحركة اشارة الى انه اذا احتاج الى ان يقدم الاكل على الرياضة فاذا اكل
كيف ينبغى ان يكون رياضة فقال كما ان الحركة قبل الطعام يجب ان لا يكون ضعيفة
لما عرفت انها لتحليل الفضول فلو كانت ضعيفة لم يترتب الغرض كذلك الحركة التى بعده يجب ان لا يكون
الا رفيقة لينة لانها لو كانت قوية خضخضت الطعام فى المعدة ونفذته غير منهضم **قوله** والاصلح

ولا اصلح اى لاشى اصلح للشهوة الفاسدة المائلة الى الاشياء الحريفة العايقة لفسادها الاشياء الحلوة الدسمة
من القى بمثل السكنجبين والفجل على السمك وذلك لان هذه الشهوة فى الاكثر انما يكون لرطوبات غليظة فى
المعدة فيميل الى ما يزيلها منها من الاشياء الحريفة والحامضة ويتنفر عما يزيدها كالاشياء الحلوة الدسمة
والقى مما يخلصها منها ويدفعها بالكلية وانما ينبغى ان يكون بالسكنجبين والفجل والسمك لما فى السكنجبين من
تقطيع الرطوبات اللزجة وفى الفجل من تصعيدها وفى السمك والمراد به المالح من التلطيف والجلاء وينبغى
ان يكون استعمال السكنجبين بالماء الفاتر ليعين فى التحليل وان طبخ فيه اصل السوسن كان اقوى
ويجب ان لا ياكل السمين كما يخرج من الحمام بل يصبر وينام نومة خفيفة اما الصبر فلان الرطوبة فى معدته
يكون ح كثيرة بخلاف القضيف فاذا صبر تجف معدته ويقوى شهوته ولانه يعيا بهزاله وهو مطلوب
فيه واما النوم الخفيف فليستمر دبه لك [illegible] ولا يضعف بالحمام وعدم الغذاء والاصل الهم اى للسمان
الوجبة لوجهين ا ان المستعمل فى الوجبة يكون فى الاغلب اقل من الوجبتين فيقل ما يصير الى البدن
فيهزل ٢ ان الهضم ح يكون اتم [illegible] فيه البلغم الذى يسبب للسمن [illegible] ولا [illegible] اشارة الى التدبير
رعايتها بعد الطعام منها ان لا ينام على الطعام وهو طاف [illegible] فى الجوع [illegible] سبب فيه [illegible]
لو نام والغذاء لم ينحدر من فم المعدة لم يستو اجزاؤه فى الهضم ويكثر البخار على ما عرفت ومنها
ان يحترز عن الحركة العنيفة على الطعام فينفذ قبل الهضم اى قبل تمامه او ينزلق بلا هضم او يفسد
مزاجه بالخضخضة وكل ذلك ردى اما الاول فلانه يورث الكسل والسدد بل ربما اورث الحميات
واما الثانى فلانه اذا انزلق بلا هضم فات الغرض منه ومع ذلك لا يجوز استعمال غذاء آخر عقيبه
بل لا بد ان يصبر الى ان يصلح حال المعدة فينقطع الغذاء عن البدن واما الثالث فلانه اذا فسد
مزاجه وذلك بسبب فساد الهضم بالخضخضة يورث ما مر من الاعراض المذكورة [illegible]
عليه ماء كثيرا لا [illegible] يفذ فى الخلل الذى بين المعدة وبين الطعام واذا كثر يغرق منه [illegible]
المعدة ويطفيه فلا يجود هضمه بل يتربص بالشراب الى حين نزوله من المعدة الا اذا [illegible]
ج يرققه ويعين فى سرعة نزوله وهذا ليس على الاطلاق بل يختلف بحسب الامزجة والاغذية فلو كان
مزاج المعدة حارا جدا او كان الغذاء يابسا جافا كالمقليات كان الاولى [illegible] من الماء
بلا تاخير لئلا يفسد الهضم وكذا كان الغذاء [illegible] المعدة وبه كان المزاج [illegible] واكثر [illegible]

قوله ومن كانت احشاؤه حارة قوية فاذا تناول طعاما غليظا فكثيرا ما يعرض ان يصير طعامه رياحا ممددة للمعدة وتوجيها هذا الكلام يحتاج الى التفصيل وهو ان حرارة المعدة والاحشا اما ان تكون قوية او لا تكون فان لم تكن قوية فان كانت بالاعتدال فظا وان كانت مقصرة كان الهضم ضعيفا وربما يعطل ان كان التقصير بالافراط وان كانت قوية فان كان الغذاء لطيفا احترق وان كان غليظا تدخن لكن هذا التدخن تدخن لا يبلغ الى ان يحدث الرياح الممددة للمعدة وتوجيها لان حرارة المعدة والاحشاء لا تبلغ الى ذلك الحد بل اذا كانت الكبد مع ذلك حارة ايضا فانها اذا كانت مفرطة الحرارة دخنت الغذاء حين كونها في المعدة والاحشاء ويعرض الرياح الممددة والعلة المراقية من ذلك اي من تدخن الغذاء بحيث يحدث منه الرياح الممددة والعلة المراقية نوع من الماليخوليا سمي بها لما يعرض معه الم ونفخ في المراق والان قوله وخالي المعدة اشارة الى ان من خلا معدته من الغذاء والمراد ان اضطر الى استعمال طعامين مختلفين في اللطافة وجب ان يقدم الغليظ اذ لو قدم اللطيف فان كان تمام مسرع اليه الاستحالة فسد في معدته وافسد على ما عرفت ولذلك لم يذكر هذا القسم وان لم يكن منه اشتمل عليه المعدة اشتمالا تاما لانه يحصل منه التغذي بسهولة ووجب ان يتناول بعده الغليظ نفرت منه معدته وخبثت فلا يهضمه لان حصول الغذاء منه يحتاج الى زمان طويل فيفسد لا محالة اللهم الا ان يجعل بينهما مهلة اذ حينئذ يكون المعدة قد تغذت باللطيف تغذية لا يحتاج معها الى الاعراض عن الغليظ حتى توفر فعلها في اللطيف وان لم يجعل بينهما مهلة فالاولى في مثل هذه الحالة ان يقدم الغليظ ويتناول قليلا قليلا ليكون ورود اللطيف حين اخذ الغليظ في الهضم فلا تجبن المعدة عن الاقبال عليه **قوله** فاذا افرط الآكل في التملي وخضخض اي تحرك ما في معدته حركة اي خضخضة او شوشه شرب لا افراط فيه فليبادر الى القيء وذلك لان خضخضة الطعام في المعدة من التملي وتشويش الشرب لا افراطه يورث افساد الهضم واذا فسد صار كالفضول فلا بد من اخراجه وهو القيء اولى ما امكن وان فات القيء بان انحدر الى الامعاء او تعذر لمانع آخر شرب الماء الحار قليلا قليلا فانه يحدر الامتلاء وجلب النعاس فيلقي نفسه اي فاذا جلب النعاس لا يدفعه بل يلقي نفسه في موضعه وينام كم شاء فانه يهضم ما انحدر الى الكبد والعروق غير منهضم وانما قال كم شاء لان النوم كلما كان اطول كان انفع في ذلك وفي بعض النسخ كيف شاء وهو صحيح ايضا فان لم يعن ذلك اي لم يتيسر لمانع من شرب الماء الحار او من جلب النعاس فان كفت الطبيعة المؤنة

فان كفت الطبيعة المؤنة بالدفع بان دفعتها بقوتها بدون حاجة الى ما يعينها من الادوية المسهلة فبها

اى يكتفى بهذه الحالة ويفوض امرها الى الطبيعة ونعمت تلك الحالة التى لا يحتاج فيها الى مونة

اخرى والا اعانها اى الطبيعة بما يطلق بالرفق اى بما لا يكون مسهلا قويا لعدم الحاجة اليه فان قلت

بلا يستعمل ههنا ما يطلق من المسهلات ولا يستعمل ذلك فى فساد الطعام العارض بسبب كونه مستعملا عقيب

الجوع المفرط بل يقتصر على الملينات قلت لان الغذاء الفاسد بسبب تقدم الجوع المفرط يكون

مخالطا للرطوبات الصديدية التى اجتمعت فى المعدة عند الجوع وذلك مانع من انجذابه الى العروق

فهى تكون لذلك ولتقدم الجوع خاوية فلا يحتاج الى مسهل يخرج ما فيها بخلاف فساد الغذاء ههنا

فانه ليس مخالطا لما يكرهه الطبيعة حتى لا تجذبه ولا العروق من الخواء حيث يمنع من استعمال المسهلات

فلذلك يجب ان يستعمل ههنا ما يطلق من العروق ايضا وينقيها لئلا يفسد الدم لمخالطته فالمحرورون

يطلقونه بمثل الاطريفل والجلنجبين المسهل اى الذى يكون فيه شئ من المسهلات فليستعمل كلا منهما وحده

او مخلوطا بالسقمونيا المربى والمبرودون بمثل الكمونى والشهريارانى والتمرى فان هذه الاشياء مع اطلاقها

بالرفق تقوى المعدة وتتدارك ما عرض لها من الضعف وتعين على هضم ما بقى منه فى الماء بسبب

حرارتها **قوله** ولان يمتلى اى لا امتلاء سواء كان من الطعام او الشراب للاحتياج الى هذه التدبيرات

لا شك فى انه ردى ومع ذلك لان يمتلى البدن من الشراب خير من ان يمتلى من الطعام بمعنى ان التضرر به

يكون اقل من التضرر بالامتلاء من الطعام للطافته وخفته وسرعة قبوله للانفعال والهضم ومما هو جيد

فى تدبير التملى من الطعام اذا فسد ان يتناول عليه الصبر مقدار ثلث حمصات او يوخذ نصف درهم

من الصبر ونصف درهم من علك الانباط وهو صمغ شجرة الفستق ودانق من بورق ويستعمل عليه

فانهما يطلقانه سريعا ومما هو خفيف واخف من ذلك حمصان او ثلث حمصات من علك البطم

وهو صمغ شجرة الحبة الخضراء وربما جعل معه مثله او اقل منه من البورق فانه يجلو بقوته ويقطع المواد الغليظة

ومما هو محمود فى ذلك عدا الشئ من الافتيمون مع شراب يسير فان فعله يكون اسرع بذلك مع احتمال

المزاج وان لم يحتمل شيئا من ذلك فينام نوما طويلا ويهجر الغذاء يوما واحدا اما النوم فليعين على تدبيره

بتوجه الحرارة اليه واما طوله فليبلغ اثره الى الكبد والعروق ايضا واما هجر الغذاء فلتشتغل الطبيعة بالكلية

اليه ولا تتوجه الى وارد جديد واما كونه يوما واحدا فلئلا يفرط الجوع فان نمت بعد ذلك تخم وكمد

وبطلف الغذاء اما الاستحمام فلينطف بما بقى يوعش الحرارة واما التكميد فلانه اذا كمد المعدة بالاشياء المقوية لها قويت فى الهضم واما تلطيف الغذاء فلان المعدة وآلات الغذاء تكون ح ضعيفة فلا تقوى على الهضم الكثير ولا الصلب فان لم يستمر اى مع هذا كله اى مع المذكور قبل قوله فان خف والا لم يقل والثقل والتمدد والكسل اذ مع الخفة ينبغى ان لا يكون ثقل وتمدد وكسل لانها علامات بقاء الفاسدة بحالها وان احتمل ان يكون المراد بالخفة انحداره من المعدة الى الامعاء على ما يشعر به كلامه فيما بعد فاعلم اى فان لم يستمر مع ذلك كله وبقى هذه الاعراض فاعلم انه قد امتلأت العروق من فضوله فان الغذاء الكثير المفرط وان عرض له ان ينهضم فى المعدة فانه قلما ينهضم فى العروق لان هضمها ضعيف لقلة حرارة جوهرها لكونها كالخزانة للاخلاط ولان ما يهضمه ويحدره منها ينبغى ان يكون اقوى لئلا يبطل ما تبره عند الوصول اليها ح يبقى فيها نيا وتمددها بسبب حدوث الرياح وربما تصدعها بفرط التمديد ويورث كسلا وتعبا على ما فى بعض النسخ وتمطيا وتثاوبا اما الكسل فللتضرر بالحركة لانها تثير المادة الفاسدة واما التعب اى الاعياء فلما يحتبس من تلك المواد فى العضل ويفعل فعل المواد التى تنجذب اليها بالحركة المتعبة واما التمطى فلاحتباس الفضول البخارية اللازمة لقصور الهضم فى العضل واما التثاؤب فلما تحتبس منها فى عضل الفكين والشفتين فليعالج بما يسهل من العروق فان لم يحدث ذلك اى المذكور من الاعراض بل اورث اعياء فقط فليسكن مدة لان المادة ح تكون اندفعت الى العضل وليست كثيرة جدا والا اورثت الثقل والكسل والتمدد ايضا فلا يحتاج الى المسهل بل يكفى فى علاجها ان يسكن مدة لئلا يزداد نشرها بالحركة ثم يعالج الاعياء العارض ما سياتى فى علاجه **قوله** ومن اوغل فى السن اشارة الى ان العادة التى كانت فى مقدار الاكل فى سن الشباب ينبغى ان لا يداوم عليها فى الشيخوخة لان من اوغل فى السن لا يقبل منه من الغذاء ما كان يقبل وهو شاب لضعف قواه واذا لم يقبل ذلك المقدار وتناول فيصير غذاؤه بسبب قصور الهضم فضولا فينبغى ان لا ياكل مقداره بل دونه على قدر القوة **قوله** ومعتاد تغليظ التدبير اشارة الى ان معتاد الاكل الكثير يردى لا من اعتاد به ان لطف التدبير اى اكل قليلا دخل من الهواء فى المنافذ لامتناع الخلاء وقدرما وفى بعض النسخ مقدار ما كان يشغله غلظ التدبير وليس يشغله اى ومقدار ما ليس يشغله لان لطف التدبير فكلما يعود الى التغليظ يحدث

يحدث فيه السدد وقال القرشي ان هذا الكلام مشكل جدا وذلك لان تلطيف التدبير يعني بهذا استعمال الاغذية اللطيفة فلم يلزم من ذلك ان يقل حجم ما في العروق لان الغذاء اللطيف هو ما يتولد منه دم رقيق ولا يلزم ذلك ان يكون قليلا وان عني به تقليل الغذاء لم يلزم ذلك دخول الهواء في المنافذ لان ذلك انما يلزم ان لو بقيت تلك المنافذ على سعتها حين كان التدبير غليظا لئلا يلزم الخلاء لكن بقاؤها على سعتها اولى غير لازم لجواز ان يتكاثف عند ما يقل ما في داخلها فيصغر تجويفها حتى يكون على قدر الغذاء الذي بقي عليه ولو لزم ذلك نفوذ الهواء لم يلزم من نفوذه حدوث السدد عند العود الى التغليظ لجواز ان يخرج منها ذلك الهواء كلما ازداد الغذاء بالقدر الذي يزيد الى ان لا يبقى هواء البتة وح لا يلزم حدوث السدد بذلك الوجه بل في اكثر الامر يحدث السدد عند العود الى التغليظ لا على هذا الوجه بل لكون تلك المنافذ قد جفت بتقليل الغذاء حتى ضاق تجويفها وعسر عوده الى السعة الى ان يترطب ولكن ذلك الترطيب انما يكون في زمان طويل فاذا غلظ التدبير لا بالتدريج ورد الى تلك المنافذ ما لا يسعه تجويفها فيحدث من ذلك السدد ويقال ان يختار ان مراده الشق الثاني ونقول **اولا** انه لم يدع لزوم السدد بل المراد احتمالها كما هو عادة الاطباء في اكثر اقوالهم **وثانيا** ان المسالك اذا ضاقت يتكاثف ما في تجاويفها عند التلطيف يكون حدوث السدد عند التغليظ اكثر **وثالثا** ان تجويز خروج الغذاء بالتدريج عند التغليظ لا ينافي قول الشيخ لكما يعود على ما لا يخفى **ورابعا** ان ما ذكره في وجه حدوث السدد هو مراد الشيخ لان تجاويف المنافذ اذا خلت وملأها الهواء يجب ان يبقى فيه لا محالة كما هو مشاهد في النباتات والاشياء واذا جفت واذا جف ذلك ضاقت المنافذ فحدث السدد حين التغليظ

قوله والاغذية الحارة اشارة الى تدارك مضار الاغذية بما يعين على هضمها **اعلم** انه قد يتفق لحكم مطاوعة الشهوة او ضرورة اخرى تناول الاغذية غير موافقة لمزاج الآكل فيجب الاعتناء بدفع غائلتها حذرا من الوقوع في امراض تناسبها فهي ان كانت حارة وخيف من ضعف الطبيعة عن اجادة هضمها اتبعت بالسكنجبين ليتدارك مضرتها لا سيما البزوري فانه انفع انواعه ان كان من سكر وان كان من عسل فالساذج منه كاف لقوة حرارة العسل وان كانت باردة اتبعت بالعسل او شرابه او الكموني فان كلا منهما لقوة حرارة يعين على هضمها واحدارها هذا اذا كانت الاغذية لطيفة وان كانت غليظة اتبعها حار المزاج سكنجبينا قوي البزور وبارد المزاج شيئا من الفلافلي والفودنجي وهو ظاهر لا يقال تدارك مضرة الاغذية الحارة ينبغي ان يكون بالاشياء الباردة وبالعكس والسكنجبين البزوري والعسلي حار فكيف يتدارك مضرتها

لان المراد بالمغيرة ههنا ليس المضرة انما ... مزاج فلان ... في المباحث المتقدمة بل المراد

ماذكرنا من مضرة كثرة استعمالها الموجبة لضعف الهضم ولا سا ان مايبدل به ذلك ينبغي ان يكون حارا

لان الهضم انما يكون بالحرارة **قوله** والاغذية اللطيفة احفظ للصحة واقل معونة للقوة اى المحركة والجلد

ظاهر اما الاول فلان الاغذية اللطيفة ينفعل عن القوة المغيرة بسهولة وتستحيل الى جوهر البدن بسرعة

وقل مايبقى منها فضلة تورث مرضا واما الثاني فلان القوة في حركة انما يكون في تصلب الاعضاء

وذلك انما يكون اذا كانت الارضية غالبة عليها وذلك انما يكون بالدم الغليظ واذا كان حكم اللطيفة

ذلك يعلم ان حكم الغليظ يكون بالضد ومن احتاج الى جلد كالمجاهدين والمصارعين واحتاج بسببه اى

بسبب احتياجه الى الجلد الى اغذية قوية الكيموس رصد الجوع الشديد وتناول منها غير الكثير المنهضم وانما

لم يقل غليظة بدل قوله قوية الكيموس تنبيها على ان المراد بالغليظة قوية الكيموس معنى كون الغذاء قوى

الكيموس ان يكون الدم الحاصل منه قويا متينا لا ينفعل بسرعة وانما ينبغي ان يترصد الجوع الشديد اولا

لان التصرف فيها حينئذ يكون اقوى لاحتداد الحرارة لكن ينبغي ان لا يبلغ الى حد ينصب المرار

الى المعدة واصحاب الرياضات والتعب الكثير احمل الاغذية الغليظة لقوة حراراتهم بسبب كثرة الرياضة والتعب

ومما يعينهم على هضمها قوة نومهم واستغراقهم فيه بسبب كثرة التعب لكن يعرض لهم لكثرة ما يعرقون ويتحلل من

ابدانهم ان يسلب اى يجتذب اكبادهم من الغذاء مالم ينهضم بعد فتهيئهم لامراض قتالة من سوء القنية

والاستسقاء اما في آخر العمران كانت ابدانهم قوية او في اوله ان كانت ضعيفة خصوصا وهم مغترون

في اول عمرهم بهضمهم الذي يحصل لهم من نومهم الذي يبطل اذا عرض لهم سهر متواتر بعد ذلك وخصوصا اذا شاخوا

لان السهر يزيد ويضعف قوة هضمهم ويكون تهيؤهم لتلك الامراض اشد **واعلم** ان استلاب الغذاء

قبل الهضم بسبب كثرة العرق والتحلل لا يختص بالكبد بل جميع الاعضاء يشاركها فيه لكن لما كان اكثر

اضرار المجذوب في احداث السدد واكثر مايكون في الكبد لضيق مجاريها خصها بالذكر والفواكه الرطبة توافق

ايضا للمتعبين المرتاضين المبرودين في الصيف لانها انما يضر بسبب مايتولد منها من الرطوبات ويهيأ الدم

للغليان وهؤلاء لكثرة تعبهم ورياضتهم تحلل كل مايتولد منها في ابدانهم فلا يضرهم بل يوافقهم يتدارك ما يتحلل

من الرطوبات الفاضلة وخصوصا ان كانوا مبرودين لان مزاجهم يكون حارا يابسا فيعدل بها خصوصا اذا كان

ذلك في الصيف لان العرق فيهم ح يكون اكثر لكن ينبغي ان يؤكل قبل الطعام ليكون لها طريق سابلي

الى الاسعار اذا انهضمت ولا يفسد الطعام وهي اي تلك الفواكه مثل المشمش والتوت والبطيخ والخوخ
والاجاص لا يقال ان هذه لا يكون الا في الصيف فلا وجه لقوله وخصوصا اذا كان ذلك في الصيف
لان ذكرها للمثال اذ الفواكه الرطبة لا ينحصر فيها مع ان البطيخ من جملتها وقد يوجد في غير الصيف ايضا
وان يدبروا اي المذكورون من المتعبين المدمرين بغيرها اي بغير الفواكه مما يقوم مقامها في الترطيب
كالشراب الممزوج وماء الشعير بالسكر وما اشبه ذلك فهو اجب لان كل ما يملأ الدم مائية وسيغلي
في البدن غليان عصارات الفواكه في الخارج اي في خارج من البدن وان كان ربما نفع في
الوقت فانه يهيأه اي يهيأ الدم للعفونة بتغليب المائية عليه والمراد بعصارات الفواكه معصوراتها
لا ثقلها والسبب في غليانها داخل البدن وخارجه ان مثل تلك الرطوبات لا بد ان تتصرف فيها
احدى الحرارتين اما الغريزية او الغريبة ويكون اليد للغالبة منها والفواكه وما اشبهها يكون حرارتها
الغريزية مستولية على رطوباتها والا لم يمكن بكونها بل فسدت قبل ذلك ولا يكون استيلاءها عليها قويا
جدا والا جففتها فاذا عصرت تكون الرطوبة التي في معصورها ازيد مما كانت في الجسم المعتصر قبل العصر
فلا تقوى الحرارة التي فيها تحفظها فيستولي الحرارة الغريبة ويتحرك فيحصل لغليان **قوله** وكذلك اي
مثل الفواكه الرطبة في تهيئة الدم للعفونة كل ما يملأ الدم خلطا نيا او مائيا على ما في بعض النسخ وان كان
ربما نفع كالقثاء والقند فانهما ينفعان حين ما اكلوه ولكنهما حيث يملآن الدم في المآل خلطا نيا ولذلك
ما كان المستكثرون من هذه الاغذية اي الدوائية الرطبة معرضين للحميات وان بردت
في اول الامر **قوله** واعلم ان الخلط المائي اشارة الى بعض مضار الخلط المائي الحاصل من الفواكه
الرطبة وتدبير ذلك فمن مضارها ان الخلط بها يصير مائيا والخلط المائي ربما يعرض له ان يصير لفساده
صديديا اي كمادة الخراج من اختلاطها بالدم وذلك العروض انما يكون اذا لم يتحلل وبقي في العروق
فانه يتعفن ح ويصير كالصديد وتدبير الامن من ذلك ان يستعمل آكلوها الرياضات قبل ان تجتمع هذه
المائيات بل لو انهم اذا اتبعوا اكلوها ارتاضوا التحلل تلك المائيات وقل تضررهم بها **قوله** واعلم ايضا اي
واعلم ان من جملة مضار الخلط الخام والمائي انه اذا كان في الدم خلط خام او مائي منع ان يلتصق بالبدن لانه
بعيد عن مشابهته في المزاج والقوام فيقل الغذاء لا محالة وفسد حال البدن كما يفسد في سوء القنية **قوله**
فخليق اشارة الى البعض ما يدفع مضرة الفواكه اي جدير لمن يأكلها ان يمشي بعد اكلها شيئا قليلا لينحدر الى قعر المعدة

ثم يأكل عليها طعاما ما ليزيل الفها بثقله وإعراض المعدة عن ضغطها لرداءة تغذيتها فان قلت ازلاق الغذاء وان كان رديا قبل ان ينهضم مضر فكيف يصح ذلك قلت انما يكون مضرا لو كان ذلك الغذاء مما يراد نفوذه الى البدن اما ما يراد تقيئه او اخراجه بالكلية قبل ان ينهضم فلا والاغذية التي تولد المائية والخلط اللزج الغليظ والمرار ينبغي ان لا تستعمل فانها تجلب الحميات واما تولد المائية منها فلتقيين المائية للدم واما ما يولد الخلط اللزج الغليظ فلتسديده للمجاري والممار فانه اذا افسدها احتبست الرطوبات فيها ولا ينفذ فيها الهواء المروح والارواح فيفسد بذلك تلك الرطوبات وتعرضها العفونة لاستيلاء الحرارة الغريبة واما ما يولد المرار فبوجهين الاول تسخين الخلط المراري للبدن والثاني بسبب حدة الدم الذي يتولد منه والبقول المرارية كالبرشيا والخردل وما يشبهها ربما كثر نفعها في الشتاء لافادتها الحرارة المعتدلة لما يوجبه الشتاء كما ان البقول النفخة ربما كثر نفعها في الصيف لافادتها المائية والبرودة المعتدلة لما يوجبه الصيف **قوله** ومن صار الى ان ينال من الاغذية الردية اشارة الى تدبير من اضطر الى استعمال اغذية ردية غير دوائية لانها قد مر بيانها اي من عرض له ما يوجب ان يستعمل الاغذية الردية الغير الدوائية كسفر او حبس او غير ذلك فينبغي ان يقلل مرات الاكل ولا يتواتر ليكون استعمال كل مرة بعد نقاء المعدة وشدة الجوع حتى تتصرف الطبيعة فيها كما ينبغي ويحصل الهضم التام فان يخلط بها مع ذلك ما يضادها ليصلحها على ما عرفت وانما ينبغي ان يكون استعمال الضد بالخلط لانها لو استعملت صرفة عرض منها في اول استعمالها لرداءتها ضرر لا يقوى المضاد على دفعه لو اتبع اما اذا خلط بها فيعدلها في اول الامر فان تأذى اي فان استعملت تلك الاغذية غير مخلوطة بالضد وتأذى بالحلو منها فينبغي ان يشرب عليه الحامض من الخل والرمان وسكنجبين الخل والسفرجل الحامض ونحوه لان اكثر مضار الحلو هو باستحالته الى المرار وباسقاط الشهوة وتسخينه والحامض يقمع المرار ويقوي الشهوة ويبرد **قوله** وتعهد الاستفراغ عطف على قوله شرب وانما ينبغي ان يتعهد الاستفراغ اذا شرب عليها الحامض لان مضار الاغذية الردية كثيرة وقد اتفق ههنا مع ذلك امران يلزمهما كثرة الفضول احدهما استعمال غذاء على آخر وثانيهما الافراط في الغذاء لانه كان قد استعمل من الحلو المقدار الكافي واضطر الى استعمال الحامض للاصلاح ومن تأذى بالحامض تناول عليه العسل والشراب العتيق لان العسل يضاده

يضاده بطعمه وكيفيته والشراب وان لم يضاده بطعمه لكنه يضاده بكيفيته وانما ينبغي ان يكون الشراب عتيقا لتكون حرارته اقوى حتى تعين بهضم غذاء المتجاذبين وذلك اي :: التناول ينبغي ان يكون قبل نضج الاول وانهضامه وهو ظاهر اذ بعد ذلك لا يفيد وكذلك ليتدارك اي ومثل تدارك اذى الحلو والحامض بالضد ينبغي ان يتدارك اذى الدسم بثلثة اشياء مشتركة في تخفيف الدسم الاول بالعفص مثل الرمان والحب الآس والخرنوب الشامي والنبق والزعرور والنعناع البري الثاني بالمر مثل الراسن والمرزنجوش معروف ينبسط على الارض ويكون بستانيا وغيره وهذا يبلغ ورقه مقدار ذراع الثالث بالمالح والحريف مثل الكواميخ والثوم والبصل وبالعكس اي ويتدارك اذى العفص والمر والمالح بالدسم **قوله** ومن كان بدنه ردي الاخلاط مع رقة اشارة الى اختلاف الاغذية بسبب اختلاف الابدان والمراد بقوله مع رقة يجوز ان يكون مع رقة من بدنه اي نحافته بحيث لا يحتمل الاستفراغ اذ لو احتمله لكان الاولى استفراغ الاخلاط الردية وان يكون مع رقة من تلك الاخلاط اذ على هذا التقدير ايضا لا يحتمل الاستفراغ لان من كان رقيق الاخلاط يكون في الاغلب ضعيف القوة لكثرة التحلل وعلى التقديرين وسع عليه في الغذاء المحمود لانه اما ان يصلح اخلاطه الردية او يقوى بدنه ليحتمل الاستفراغ لكن هذا انما يفيد اذا لم يكن الاخلاط الردية بحيث يقوى على احالة الغذاء المحمود الى كيفيته ومن كان بدنه جيد الاخلاط لكن يتحلل غذاؤه الرطب سريع الانهضام ليقوم بسرعة بدل ما يتحلل منه والغذاء الرطب هو سريع الاستحالة الى الرطوبة التي هي الدم وقال جالينوس المغ... لكل كيفية اي كل طعم والا فالرطوبة كيفية ايضا ونذلك قال عقيبه كانه ... وليس بحلو ولا حامض ولا مر ولا حريف ولا مالح ولا قابض انما كان التفه اسرع استحالة الى الدموية لان الطعوم في غالب الامر تكون تابعة لغلبة الكيفيات وما يغلب عليه كيفية تكون من قبيل الذي الاغذية الدوائية مباينة للطبيعة فيكون استحالتها الى جواهر الاعضاء اعسر وابطا والمتخلخل اي من كان بدنه متخلخلا تكون احمل للغذاء الغليظ من المتكاثف وذلك لسهولة تحلل فضولها من بدنه وقد عرفت اكثر ذلك مما سبق **قول** والاستكثار اشارة الى تاثيرات الاغذية بحسب المداومة عليها والاستكثار من الاغذية المائية اي الماء ... يسقط ... وينفسد اللون ويخفف الطبع اما اسقاط القوة فلوجوه الاول ان الافراط ... فيها ما يكون منها الارواح التي هي حامل القوى ٢ انما يحتاج في استحالتها الى الدم الى عمل كثير متعب للطبيعة وذلك يلزمه ضعف القوة

سوء استحالتها الى الدم يحتاج الى زمان طويل فيتاخر وصول بدل المتحلل ويلزم الضعف واما فساد اللون فلوجهين احدهما ايجابها تقشف الجلد بسبب قلة الرطوبة والثانى قلة نفوذ الدم المتولد منها الى ظاهر الاعضاء واما تجفيف الطبع فلان المراد به اما يبس الطبع او المزاج وعلى التقديرين ايجابها له ظاهر لقلة الرطوبات فيها والاستكثار من الدسم يكسل ويذهب الشهوة وذلك لان الاكثار منه يكثر الرطوبة وكثرتها توجب استرخاء العصب وفم المعدة والاول تقتضى الكسل والثانى سقوط الشهوة لان الشهوة لا تكون الا عند تكاثف فم المعدة والاستكثار من البارد يكسل ويفتر وهو ظاهر لاخماده الحرارة التى تكون بها الحركة والنشاط والاستكثار من الحامض يجلب الهرم وذلك لقلة ما يتولد منه من الرطوبات وضعف الحرارة الغريزية بسببها وتكرج البلاغم وكذلك حكم الغذاء الحريف فانه بحرافته يوجب ردائة الاخلاط الموجبة للشيب والاستكثار من المالح يضر بالمعدة بسبب لذعه والمالح يضر بالعين لتنشيفه الرطوبات الفاضلة بحرارته وجلائه **قوله** والغذاء الدسم الى قوله وقد يعرض اشارة الى احكام متفرقة للاغذية منها ان الدسم الموافق اذا تنوول بعده غذاء ردى افسده وذلك لقبول الدسم الموافق التغير بسبب رطوبته ومنها ان الغذاء اللزج البطىء الانحدار وذلك لتشبثه بالعضو وعسر قبوله للاستحالة بسبب تلازم اجزائه ولذلك يكون الخيار بقشره اسرع انحدارا من المقشر بسبب ما فى جلده من الجلاء المانع من تشبثه بخمل المعدة لا لانه مع قشره يكون اقل لزوجة لان قشره لا يزيلها وكذا البطيخ بخالته اسرع انحدارا من المنخول لما قلنا فى الخيار ومنها ان المتعب اى من اصابه التعب اذا لطف تدبيره اى قلل غذاءه ثم تناول غذاء غليظا كالارز باللبن بعد الجوع احد الدم اى احد ذلك التلطيف بعد التعب الدم واثاره بسبب الحرارة الثائرة لا الغذاء الغليظ على ما يوهم تركيبه لان الغليظ لا يحد الدم ولا يثيره واحتاج اى المتعب بسبب استعمال الغليظ بعده الى الفصد وان كان قريب العهد به وذلك لان الدم الحاصل منه يكون غليظا خصوصا وقد جذبه الاعضاء لفرط الحاجة سريعا فاذا خالط دما صار حادا بالتلطيف المتقدم وحصل من مجموعهما دم مكرى كريه الى الطبيعة بسبب حدته واختلافه فيحتاج الى الفصد لاخراجه وكذلك الغضبان اى حكمه مثل حكمه اذا تناول غليظا **قوله** واعلم ان الغذاء الحلو تتبرؤا اى تسلبه الطبيعة قبل النضج والانهضام فيفسد الدم يريد به ان حكمه حكم ما تقدم فى اخراجه الى الفصد وان كان قريب العهد به لان الطبيعة اذا سلبها قبل الهضم التام يكون ما تولد منه دما غليظا فاذا خالط ما فى البدن من الدم صار المجموع مختلفا فيحوجه الى اخراجه بالفصد **قوله** وقد يعرض للاغذية اشارة الى احكام تعرضها من جهة تاليفها اى بسبب استعمال بعضها

بالدماغ والعصب فلان الشراب في الصورتين لشدة تسخينه وتبخيره بخارا رديا يفسد مزاج الدماغ والعصب واما ايقاعهما في التشنج واختلاط العقل فلان البخار المذكور بحرارته يورم الدماغ ويلزمه اختلاط العقل وبلذعه يحدث التشنج وهذا التشنج عند كون الشراب على الحركة المفرطة يكون اكثر واما ايقاعهما في المرض الحار وفي الفصل الحار فظاهر لكون المعدة ح مشتعلة ولا يخفى ان الشرب على الريق يوقع في جميع ذلك خصوصا في المرض الحار وفي الفصل الحار فلا وجه للتخصيص وقوله في المحرورين يختص بالثاني ووقع في بعض النسخ بدل قوله للمحرورين للمرطبين ولا توجيه له والقرشي جعل الاوقات ثلثة على ما قلنا وجعل نعرين اشارة الى الشراب على الريق وعلى الآخرين بان جعلهما واحدا وفساده بين لوقوع لفظة او بينهما بل لو قلنا انه جعل الاولين واحدا لاشتراكهما في شربه قبل استيفاء الاعضاء الغذاء لكان وجها في الجملة

الثاني عشر في ان السكر المتواتر ردي وذلك لامور **منها** انه يفسد مزاج الكبد بفرط تسخينه لها ومزاج الدماغ لتواتر ما يتصاعد اليه من الابخرة الحارة الموجبة لسخونته وتكدره ولذلك يبلد اذهان مدمنيه **ومنها** انه يضعف العصب ويورث امراضه لابتلاله به تبعا لابتلال الدماغ فيرخى كما يرخي الجلود اذا ابتلت وامراضه التي يورثها هي الرعشة فلذلك اكثر مدمنيه تعرض لهم الرعشة اذا اشتد وكالفالج والتشنج لان ما يصعد الى الدماغ ان كان حارا عرض التشنج اللذعي بلذعه العصب وان لم يكن حارا فان كان كثيرا امده عرضا فينقص طوله وعرض التشنج الامتلائي وان كان قليلا سد مجاري العصب وعرض الفالج **ومنها** انه يورث السكتة وذلك لكثرة ورود الابخرة فان الدماغ يعجز عن تحليلها لضعفه فيبلغ الى ان يسد جميع مجاري ارواحه واذا حدث السكتة **ومنها** انه يورث الموت فجاة وذلك لامتلاء بطون القلب اما من الشراب نفسه لكثرة ما ينفذ منه اليه لكونه من الادوية القلبية وضعف القلب من دفعه بسبب الكثرة واما لتحريكه الدم وتسييله حتى ينفذ الى بطونه وذلك انما يتفق اذا كان الدم كثيرا **واعلم** ان الامور المذكورة لا يخص بتواتر السكر بل الشراب الكثير وان لم يتواتر يوجبها فينبغي ان لا يشرب كثيرا ليؤمن منها وكثيرا ما يستحيل الشراب الكثير في بعض المعدة صفراء ردية وذلك اذا كانت المعدة حارة فان الشراب لطيف جدا ومن شان الاغذية اللطيفة ان تستحيل في المعدة الحارة صفراء والامر بعد نفوذ الشراب فيها لكان يستحيل في اكثرها صفراء للطافته ومناسبته لها بسبب حرارته ويبوسته وانما يكون هذه الصفراء ردية لان استحالتها ليست على الامر الطبيعي لحدوثها في المعدة وتستحيل في بعضها خلا حاذقا فاي حامضا من جنس الخل بالحاء المهملة اي حمض كما اذا كانت باردة فان حرارتها اذا قصرت عن انضاجه

عرض له ذلك انما يكون حاذقا لان ما يستحيل منه فى الخارج يكون كذلك فكيف مع تصرف حرارة المعدة

فيه وضررها اى ضرر الصفراء الردية والخل عظيم وذلك ظاهر يحدو ونبها على الامر الغير الطبيعى وقد رای

بعضهم اى بعض الاطباء وهو المنقول عن ابقراط ايضا ان السكر اذا وقع فى الشهر مرة او مرتين

نفع بما يجفف عن القوى النفسانية افعالها ويريحها وذلك لترطيبه الدماغ وبله بحيث يخمد القوة المفكرة فيستريح

عن فعلها مدة السكر وبما يدر البول والعرق وتحليل الفضول وهو ظاهر لان ذلك من خواص الشراب والمنا

لم يبلغ السكر واذا بلغه كان فيه لا محالة اقوى **الثالث عشر** فى ان من كان ضعيف الدماغ كيف يشربه

اعلم ان غالب ضرر الشراب انما هو بالدماغ لان بخاره انما يتصاعد اليه وهو فى اصل خلقته ضعيف

لين جرمه ومع ذلك يعسر تحلل ما احتبس منه بسبب العظام التى فوقه واذا كان كذلك فينبغى ان لا يشرب

ضعيف الدماغ الا قليلا ممزوجا اما الاول فلانه اذا قل يكون فعل المعدة فيه اقوى وبخاره اقل فلا يزيد

بضعف الدماغ واما الثانى فلانه مع قلته اذا كان ممزوجا يقل تسخينه للمعدة فلا يتبخر بخارا يصل الى الدماغ

ويوذيه قال القرشى قد اتفق الاطباء على ان ذلك الشراب ينبغى ان يكون ممزوجا كثير المزاج وهذا عندى

مشكل من وجوه **احدها** ان الممزوج يرخى المعدة واذا ارخيت ضعف تاثيرها فيه فكان تبخره ووصوله

الى الدماغ بالتبخير اكثر **وثانيها** ان المعدة وان لم يعرض لها رخاوة عن الممزوج بها فانه بذاته يتبخر اكثر

لشدة قبول الماء لذلك فيصحب الشراب فى تبخيره فيكون وصوله الى الدماغ اكثر **وثالثها** ان

الدماغ الضعيف وان كان ضعفه من حرارة لا بد ان يكون الفضول البلغمية فيه اكثر وذلك بسبب ضعفه

عن استعمال غذائه وعن تحليل فضوله ونفضها والشراب الممزوج يزيد فى ارخاء تلك الفضول وبلها الدماغ

واما اذا كان صرفا فقد ينفع بتحليل تلك الفضول وتنقية الدماغ **ورابعها** ان الدماغ بطبعه بارد المزاج

ففى الغالب يكون ضعفه من سوء مزاج بارد والشراب الممزوج يزيد بردا والصرف يعدل مزاجه

فلذلك ينبغى ان يكون الصرف اولى والكل ضعيف اما الثلثة الاول فان ارخاءه المعدة والفضول

وكثرة تبخيره انما يلزم لو كثر شربه اما مع قلته فلا لما ذكرنا واما الرابع فلانا لا نسلم ان الدماغ اذا كان

بطبعه بارد المزاج يكون ضعفه فى الغالب من سوء مزاج بارد وان سلمناه فلا نسلم ان الشراب

الممزوج يزيد برده اذ انما كان يزيده ذلك لو كان باردا وهو ان زال يبسه بالمزاج فلم يزل حرارته

غاية ما فى الباب انها ضعفت **الرابع عشر** فى تدبير من يملأ من الشراب والصواب

٣٦٦

وهو يبطي الانهضام والانحدار عن المعدة ويوجب السدة واما تعطيشه فلبطوء انحداره
من المعدة ومنها ان مضرة الخبز اذا لم ينهضم كثيرة لبطوء انحداره بسبب زيادة الارضية
ومن اللحم اذا لم ينهضم دون ذلك لضد ما قلنا في الخبز **قال** رح الفصل الثامن في
تدبير الماء والشراب **واقول** اصلح المياه للامزجة المعتدلة ما كان معتدلا في شدة البرد اي
لا يكون شديد البرد ولا قصيره سواء كان بطبعه او برد بالجمد من خارج وانما قال للامزجة
المعتدلة لان اصلحها للمحرورين شديد البرد ما لم يفرط جدا وللمبرودين قاصر البرد واما ينبغي
ان يكون تبريده بالجمد من خارج لا سيما اذا كان الجمد رديا لئلا يفرط البرد ولا يفسد بالغلظ
الحادث منه **قوله** وكذلك الحال في الجمد الجيد فلم نكن محتاجا اليه لانه يعلم من قوله لا سيما
على ما لا يخفى وقوله فان التحلل في بعض النسخ المحلل تعليل شامل لكون التبريد بالجمد
سواء كان رديا او جيدا ينبغي ان يكون من خارج وتقريره ان التبريد به لو كان من داخل
لتحلل فيه وهو باق على غلظه وكيفية المفرطة اضر بالاعصاب واعضاء النفس وبالجملة الاحشاء
لمروره عليها وعلى ما قررنا لا يرد ما قيل ان الاضرار بالاعضاء المذكورة ان كان لقوة البرد لزم
ان يكون الماء البارد بطبعه او بالجمد من خارج مثله في الاضرار بها ولزم ايضا ان يكون
التحلل منه اذ نقص برده لا يضر بها لكن ليس الامر كذلك فانه يضر لما قلنا من ان اضراره
بها لغلظه فان الغليظ لعدم تحلله سريعا يدوم ملاقاته لها فيزيد تأثيره لان الفاعل الضعيف
اذا دام تأثيره كان ابلغ فيه من القوي اذا لم يدم **قوله** ولا يحتمله اي لا يحتمل البرد بالجمد
من داخل احتمالا لا يؤمن عليه الا الدموي جدا لكونه قوي البدن حار المزاج وانما لم يذكر
الصفراوي لانه في الاغلب يكون نحيفا ويتأثر سريعا ومن لم يضره هذا الماء في الحال ينبغي
ان لا يغتر به ولا يداوم عليه فانه يضره اذا داوم عليه وطال الايام وامعن في السن وقال
اصحاب التجارب لا تجمعن احدا من مائي البير والنهر بان تشرب احدهما قبل ان لا تنحدر الآخر فان
ذلك يحدث النفخ والقراقر قال القرشي قد جربنا ذلك مرارا ووجدناه كذلك ولعل ذلك لاختلافهما بالغلظ
واللطافة **قوله** واما اختيار الماء اي ما هو المختار منه فقد سبق ذلك وكذا اصلاح الردي منه
فلا نعيده ونقول ههنا ان المزاج بالخل يصلحه فانه بجلائه وسرعة نفوذه يزيل كيفية الردية

ويمنعه عن التعفن ونذكر احكاما لم يسبق ذكرها **اعلم** ان الشرب على الريق وعلى الرياضة والاستحمام خصوصا مع خلاء البطن

وكذلك طاعة العطش الكاذب في الليل كما يعرض للسكارى والمخمورين وعند اشتغال الطبيعة بهضم الغذاء وقد سبق

الرى الكافي ضار جدا اما الشراب على الريق فلانه لعدم مصادفته ما يخالطه من الاجزاء الغذائية يكون اسرع نفوذا

فلا يبعد ان يصل الى الاعضاء الرئيسة وهو باق على برده فيفسد مزاجها واما على الرياضة والاستحمام فلان الاعضاء تكون

ملتهبة فيجذبه قبل تسخينه ويلزم المحذور السابق وخصوصا مع خلاء البطن فان الانجذاب يكون اسرع لعدم ما يعاوقه

واما طاعة العطش الكاذب فلانه لا يكون محتاجا اليه الا لمن يعطش كاذبا وكل ما يرد على البدن وهو غير محتاج اليه

يضره ويولد خلطا رديا كالبلغم المالح وغيره وانما قيده بالليل لان غالب العطش الذي يكون عن تسخين المعدة الذي هو كاذب

يكون بالليل وعند النوم لاجتماع الحرارة الى الباطن وكثيرا ما يتفق ذلك للسكارى والمخمورين قال القرشي ويشبه ان يكون

عطش السكران والمخمورين ليس بكاذب لانه حادث عن تسخين الشراب المعدة وانما يسمى العطش كاذبا اذا كان عن بلغم لزج او

غليظ او مالح واما ما يكون عن الحر او اليبس فلا الا ان يسمى كاذبا وايضا اذا كان شرب السكران والمخمورين لاجل

حرارة المعدة بسبب التسخين الشراب لها فليس ذلك الشرب عندي بمذموم لانه يسكن تلك الحرارة ويطفيها

وفيه نظر لانا لا نسلم ان الحادث عن تسخين الشراب المعدة لا يكون كاذبا مطلقا بل انما لا يكون كاذبا لو لم يمكن

تسكين بالمصابرة عليه لا نسلم ايضا انه لا يسمى كاذبا الا اذا كان عن بلغم لزج او غليظ او مالح فانما يكون لثقل الطعام

واشتياق المعدة الى اخراجه كاذب ايضا على ما سيجيء هو ايضا والشرب عليه ردي لانه يخفض الغذاء فيفسد

الهضم وهو الذي يسبقه الرى الكافي اذ لو لم يسبقه لكان محتاجا اليه في ان يمزج بالغذاء حتى ينطبخ طبخا جيدا

قوله بل يجب اي لا يجوز الشراب في الصور المذكورة بل يجب ان كان ولا بد اي وان كان هذا العطش قويا

ولا بد من تسكينه ان يجتزى بالهواء البارد والمضمضة بالماء البارد ثم ان لم يقنع بذلك ولا يسكن العطش شرب

من كوز ضيق الراس ليكون قليلا قليلا كالمص لان تعاقب وروده يسكن العطش وان قل اذ العطش كاذب وليس

فائدة ذلك دفع العطش الكاذب فقط بل ينتفع به المخمور لاطفاء حرارة الشراب وربما لم يضره ان شرب على الريق

ايضا لما قلنا وكذا المحرور ويعلم من قوله اولا وقد ينتفع وثانيا وربما صحة ما اوردنا على قول القرشي وان قوله

ليس عندي بمذموم ليس عنده بل هو قول الشيخ فلذلك سكتنا عنه ومن لم يصبر اي من كان بحسب

مزاجه او عادته لا يصبر عن الشرب على الريق فيشرب قبله اي قبل شرب الماء شرابا ممزوجا بالمزاج

ثم يشرب الماء البارد لان الاعضاء تستغني بترطيبه اياها عن جذب الماء بسرعة فيلبث في المعدة ويسخن

ويسخن فلا يضر وانما ينبغي ان يكون الشراب ممزوجا لئلا يفرط تسخينه فيحوج الى زيادة جذب الرطوبة
وانما ينبغي ان يكون مزجه بماء حار اذ لو مزج بالبارد لكان معينا على سرعة النفوذ فيكون ضرره
اكثر من الماء وحده ويعلم المبتلي بالعطش الكاذب ان النوم والصبر على العطش كل واحد منهما يسكنه
لان الطبيعة تحلل المادة المعطشة خصوصا اذا جمع بين الصبر والنوم اذ التحليل بهما يكون اقوى
فان لم يصبر واطفأ الطبيعة المنضجة بشرب الماء طاعة لها اي للمادة المعطشة على العطش لاقامته الحلط
المعطش اي لاقامة المادة اياه بسبب انضمامه اليه اطفأ الطبيعة ويجوز ان يكون الاقامة
مضافة الى الفاعل اي لبقائه بحاله وجب اي على المذكورين خصوصا على صاحب العطش الكاذب
ان لا يعب الماء عبا بل يمص منه مصا وانما قال خصوصا على ان المذكورين لا يكون عطشهم صادقا
لانه لما افرده بالذكر فكأنه غيرهم ولا يخفى انه لو لم يذكره لكان اولى ويشرب الماء البارد جدا
روي لانه يخمد الحرارة الغريزية ويطفيها ويضر بالعصب والات التنفس والاحشاء وربما قتل بغتة
لوصوله الى القلب وربما اضعف الكبد فاورث الاستسقاء فان كان اي الماء بارد جدا او لا بد منه
كما يتفق في الاسفار في الشتاء فبعد اي فشرب بعد طعام وافق ليعاونه فلا يصل برده الى الاعضاء
الرئيسة بسرعة والماء المفتر يغثي لتحريكه الرطوبات وعجزه عن تحليلها وتنفيذها والمسخن فوق ذلك اي
فوق المفتر اذا استكثر منه اوهن المعدة لما فيه من الارخاء واذا شرب في الاحيان غسل
المعدة واطلق الطبيعة بترقيق ما فيهما واذ انتهى هذا ما يتعلق بتدبير الماء واما الشراب فالبحث
فيه من وجوه **الاول** فيما هو اوفق بالنسبة الى كل مزاج **اعلم** ان الابيض الرقيق
اوفق المحرورين لانه لبياضه يكون اقل حرارة ولرقته لا يدوم ملاقيا للاعضاء فيكون اضعف
في التسخين ولا يصدع بل ما ظن من انه يصدع فهو لغلبة المائية عليه وبما رطب
وضعف بترطيبه الصداع من التهاب المعدة ويقوم الشراب المروق بالكعك والخبز مقامه اي مقام
الابيض الرقيق والكعك معرب كاك وهو خبز رقيق يابس وطريق الترديق ان ينقع الكعك
او الخبز خيره في الشراب ويترك مدة وقيل ست ساعات فتتشبث بما فيه الاجزاء الغليظة بالخبز ثم
يصفى وخصوصا اي الابيض الرقيق اوفق للمحرورين ويقوم مقامه المروق وخصوصا اذا امزج
بالماء في الصورتين قبل الشرب بساعتين فانه يكون انفع لانه بما فيه من الماء الممزوج يبرد

ويزيد في الترطيب ويعدل مزاجهم واما الشراب الغليظ الحلو فهو موافق لمن يريد السمن فانه بما فيه من
الارضية والحلاوة يسمن ولكن ينبغي ان يكون على حذر من تسديده اذا كان حديثا لان الكبد
تجذبه لحلاوته قبل الهضم وهو غليظ وعروق الكبد ضيقة فيسدها وخصوصا اذا كان حديثا والعتيق
الاحمر اوفق لصاحب المزاج البارد لكثرة حرارته وقلة ترطيبه ولو قال الاصفر بدل قوله الاحمر
لكان اولى لانه اقوى في التسخين **الثاني** في استعماله على الطعام ولا شك ان استعماله على
كل طعام من الاطعمة ردي لما عرفت في الفصل المتقدم انه ينفذ الطعام قبل الانهضام ويورث
السدد والعفونة فينبغي ان لا يشرب الا بعد انهضامه وانحداره ان كان الطعام جيد الكيموس وان كان
ردي الكيموس فشرب الشراب عليه وقت تناوله او بعد انهضامه ردي لانه ينفذ الكيموس الردي الى اقاصي
البدن وكذلك شربه على الفواكه لرداءة غذائيتها وخصوصا على البطيخ لسرعة استحالته والابتداء اي اذا اراد
ان يشرب بعد انحدار الطعام فينبغي ان يبتدي بالاقداح الصغار لا بالكبار لان المعدة في اول الامر
تكون متعبة بهضم الغذاء المتقدم فيكون التخفيف عليها اولى على ان الشراب دائما يكون بالصغار
اولى لان فعل الطبيعة فيه يكون اقوى ويجوز لمن كان معتادا ان يشرب على الطعام قدحين او ثلثة
من الاقداح الصغار فانه لا يضر قيل الا يضر بغير المعتاد ايضا بل ينفع لانه يعين على الهضم لكن للمعتاد
يكون انفع وكذلك عقيب الفصد لا يضر للصحيح ايضا لانه يتدارك ما يوجبه الفصد من الضعف **الثالث**
في منافعه وهي كثيرة لكن ذكر الشيخ بعضها مما يناسب المقام فمنها انه ينفع الممرورين بادرار المرة
وانما اختص ادراره بالمرة لانها للطافتها تطاوعه في ذلك بخلاف غيرها لغلظه وينفع المرطوبين
بانضاج الرطوبة بسبب تلطيفه للرطوبات وتقويته للهاضمة وكلما زادت عطريته وزاد طيبه وطاب
طعمه فهو اوفق لان قبول الطبيعة ح يكون اشد وملائمته لها اكثر ومنها انه ينفذ الغذاء في
جميع البدن بترقيقه له وبدرقته لما فيه من قوة التلطيف والتنفيذ ومنها ان يقطع البلغم ويحلله
بترقيقه وانضاجه ومنها انه يخرج الصفراء في البول وغيره لما مر آنفا ومنها انه يزلق السوداء فيخرج
بسهولة بترقيقها وتهيئها للزلق ويقمع عاديتها بالمضادة وليس المراد المضادة بالكيفية على ما يظن
فان الشراب الصرف حار في الثالثة على الاصح يابس في الثانية بل لان اثاره تقوية النفس
والنشاط والسرور وكل ذلك مضاد لاثار السوداء ومنها انه يحل كل منعقد من الرطوبات

من غير تسخين كثير غريب اما تحليل لتعقيد فبما فيه من القوة المنضجة واما ان تسخينه لايكون كثيرا ولا غريبا فللطافته
وموافقته للطبيعة والحرارة الغريزية **الرابع** في اصنافه واحال الشيخ بيانها الى موضعه وهو الكتاب الثاني
في الادوية المفردة ونحن ايضا نتبعه حذرا من الاطناب **الخامس** في اختلاف الناس في سرعة السكر
وبطوءه لاخفاء في انه للطافته وكثرة هوائيته يتسخن في المعدة سريعا ويتصعد منه بخار لطيف الى الدماغ
ويزاحم الروح الذي فيه ويخرجه من مكانه لاحتياجه الى مكان لكنه للطافته تحلل بسرعة والا انضغط
الروح واذا تعاقب يصعد ذلك البخار وحركت الروح وبسببه حصل في الروح حركات غير طبيعية
يلزم منه تشويش الخيال والفكر وغيرهما فحصل السكر لان المراد منه التشويش العارض
للروح النفساني في الدماغ بمزاحمة الابخرة المتصاعدة من الشراب واذا كان شان الشراب
ذلك فمن كان قوي الدماغ لم يسكر بسرعة لان دماغه لاتقبل الابخرة المتصاعدة الردية
ولايقبل اليه من الشراب الاحرارته الملايمة المحللة لما هناك من الرطوبات المغلظة للروح
فيصفو ذهنه بسبب صفائه وسرعة قبول انفعاله عن الصور والمعاني بما لايصفو ابتداء اذا كان
احرى وفي بعض النسخ اوقاتا اخرى وله وجه ومن كان بالخلاف اي ضعيف الدماغ كان
حاله بخلاف المذكور **السادس** في تدبير الاستكثار منه اعلم ان من كان في صدره ضيق
يضيق به نفسه في الشتاء لايقدر ان يستكثر من الشراب شتاء وذلك لان هذا الذي فيه اما ان يكون
من برد وكذلك يقوى في الشتاء حتى يحصل ضيق النفس في ذلك اما ان يكون من سوء مزاج بارد في الحجاب
والعضلات او من مادة بلغمية في مجاري النفس وعلى التقديرين يكون مانعا من الاستكثار
في الشتاء اما على الاول فلان الحجاب والعضل يشتد سوء مزاجهما البارد في الشتاء ويضعفان
عن الحركة وكثرة الشراب يوجب بكثرة الرطوبة ارخائهما لعصبيتهما فضيق بذلك النفس جدا واما
على الثاني فلان المادة البلغمية تزيد في الشتاء والاستكثار من الشراب يسيل البلغم ويزيد الرطوبة
ويؤدي الى ضيق النفس جدا فمثل هذا الشخص يتعذر عليه الاستكثار في الشتاء واما في غيره فيمكنه
ذلك ما لم يفرط ومن اراد ان يستكثر منه ينبغي ان لايمتلي من الطعام ويجعل في غذائه ما يدر
اما الاول فليكون له مكان ولئلا تنغمر الحرارة الغريزية بكثرته واما الثاني فلانه يخرج مع البول
بالتدريج ويقل في البدن فان عرض امتلاء من طعام وشراب فليقذف بالقيء وليشرب ماء العسل

٣٦١

ويقذف انفد ليجلو المعدة مما بقى فيها ثم يغسل فمه بخل وعسل ينبغي بذلك اسنانه بما يتعلق بها لانه يضرها ويفسدها ويغسل وجهه
بماء بارد ويمنع تصاعد الابخرة فلا يعرض في الراس ثقل **السابع** في تدبير من يضره الشراب من تاذى من الشراب
اي من يعرض له الاذى بسبب سخونة البدن وحمى الكبد اي حرارتها ينبغي ان يجعل غذاؤه مثل الحصرمية ونحوها مما يضاد
بالكيفية كالتفاحية والرمانية والاجاصية وان كان له مانع من الحموضات فبالقرعية والخسية وان يجعل نقله
من الرمان المز وحماض الاترج ومن يعرض له الاذى منه في ناحية راسه ويكون ذلك لحرارة دماغه قلل شربه وشرب
مع ذلك الممزوج للروق لئلا يكون المسخن قويا ولا يعرضه صداع مبرح فانه ربما يؤدي الى البرسام ونقل عليه مثل السفرجل
يمنع ببرده من تصاعد الابخرة ومن يعرض له الاذى منه في معدته لاستحالته فيها الى المرار وحدوث اللذع فليتناول
حب الآس المحمص لما فيه من تبريد وتقوية للمعدة ومنع انصباب الفضول اليها وليمص شيئا من اقراص
الكافور وما فيه قبض وحموضة لانه يبرد المعدة ويقويها ويقمع ما يتولد فيها من المرار. وفي بعض
النسخ ويشرب بدل وليمص وهو اولى اذ لا رطوبة في اقراص الكافور حتى يمص وانما يشرب
اقراص الكافور دون نفسه لانها يدوم بقاؤها في المعدة فيؤثر اكثر من الكافور لسرعة نفوذه
ولان نفعها بما فيها من الادوية كالصندل والطباشير والانبرباريس وغيرها يكون اقوى لكن ينبغي
ان لا يكون فيه الزعفران لانه ينفذها الى القلب سريعا فيقل تاثيرها في المعدة هذا ان كان تاذيها بحرارته
وان كان تاذيه من برودتها فان الشراب ربما تحيل فيها الى الخل لبرودتها فيؤذيه بلذعه لها فهذا
ينبغي ان يتنقل بما يسخنها كالسعد اي عرقه والقرنفل وقشر الاترج **الثامن** في بعض احكامه باعتبار
الحداثة والعتاقة والاعتدال **اعلم** ان الشراب العتيق في حكم الدواء وليس الغذاء اي ليس فيه
زيادة غذائية كما هي في الحديث بل هو اقرب الى الدوائية وفي بعض النسخ بدل ليس الغذاء يسير الغذاء وهو
ظاهر وانما كان كذلك لانه بحسب طول الزمان تحلل رطوباته وتزيد يبوسته فيقل ما به التغذية ويحتد حرارته
فيصير احر وايبس ولذلك يستعمل في الامراض الباردة المزمنة لينعش الحرارة الغريزية وينضج الاخلاط
الفجة وقال في الشفاء ان السبب في زيادة تسخين الشراب العتيق هو تحليل هوائيته فتبقى الارضية غالبة
ولا ينفذ بسرعة بل يدوم ملاقاته للعضو فيكون تسخينه اكثر ولقائل ان يقول لو كان كذلك لوجب
ان يكون اغلظ قواما واثقل وزنا لكنه يصير الطف واخف كان ما ذكره يكون في بعض البلاد
لغلبة الارضية عليه ولذلك يقال انه يحل فيه فان قلت لو كان السبب في زيادة ما ذكرتم اولا

ادى الى وجب ان يصير اغلظ واثقل ايضا لانه اذا انحلل رطوباته لطول الزمان لايحتد حرارته الا لغلبة الارضية فيما بقى قلت لانسلم ذلك اذ احتداد الحرارة يجوز ان يكون لزيادة يبسه كالهواء اذا فان حرارته تحتد والارضية فيه واما الشراب الحديث ففيه تغذية لكنه ضار بالكبد لنفخه واسهاله اما نفخه فلغلبة الرطوبات الفضلية عليه واما اسهاله فلانه لغلظه ما ينفذ منه فى الماساريقا بسبب غلظه يكون المتبقى منه فى الامعاء اكثر وذلك يوجب انزلاقه بالبراز ومن مضاره انه يودى الى القيام الكبدى وهو الاسهال الكبدى لانه يضعف الكبد بتقليل ما ينفذ اليها من الغذاء لاخراجه من الامعاء واذا ضعف الكبد تولد فيها رياح ممددة ربما فرق اتصالها وهو من اسباب القيام الكبدى **وخير الشراب** ما استجمع خمس صفات ١ ان يكون معتدلا فى العتاقة والحداثة وهو ظاهر مما عرفت من حال العتيق والحديث ٢ ان يكون ابيض مائلا الى الحمرة اما البياض فلئلا يكون مفرط الحرارة اما ميل الى الحمرة فلانه يدل على النضج الفاضل وتوسط الحرارة اذ البياض الصرف يدل على قصورها لا يقال انهم ذكروا ان خيره الشراب الريحانى وهو اخضر خالص الخضرة والابيض المائل الى الحمرة لا يكون اخضر لجواز ان لا يكون الريحانى عندهم اخضر لانه لما كان نادر الوجود لم يعتد به ٣ ان يكون طيب الرائحة لانه حينئذ يكون اشد تقوية للروح واشد ملائمة للطبع ٤ ان يكون معتدل الطعم لا حلوا ولا حامضا لان حلاوته تدل على ان نضجه لم يكمل حتى بقى فيه طعم العصير وحموضته على انه كاد ان يصير خلا وانما فسر معتدل الطعم بذلك لئلا يظن ان المراد به المتوسط من الحلاوة والحموضة لان ذلك يكون رديا والشراب الجيد المعروف بالمغسول هو ان يوخذ ثلثة اجزاء من العصير وجزء من الماء ويغلى حتى يذهب ثلثه وانما يكون هذا الشراب جيدا لان ما يخالطه من الاجزاء المائية الفضلية يترسب بالغليان وما يخالطه من الاجزاء المائية والبخارية الفضلية تتصعد **التاسع** فى تدبير من اصابه فى المعدة لذع من الشراب من اصابه لذع فى المعدة فان كانت لاستحالته الى الخلية فتدبيره القئ لفساده بالكلية وان كانت الى المرة فتدبيره ان يمص بعد ان عرض اللذع الرمان المز والماء البارد لما فيهما من تسكين لذع الصفراء ولو رش على الرمان ماء الورد لكان اوفق لانه معين فى تقوية المعدة وانما كان ينبغى ان يكون استعمال الماء بالمص ليطول مروره بفم المعدة بموضع الذى فيه اللذع

وان لم يص في غد ذلك اليوم شراب الافسنتين لانه يقوى المعدة ويرد الشهوة وينبغي ان يكون بالماء البارد لانه
اعون في التقوية وقال القرشي ان شراب الجوز مع شراب الليمو والحماض انفع وكذا شراب السفرجل والسكنجبين السفرجلي
بشرط ان لا يكون هذه الاشربة حامضة لوجهين ١ ان شراب الافسنتين حار يابس فيعاون طبيعة الشراب
المستحيل صفراء على التسخين والتيبيس ٢ انه حلو ولا مانع فيه من الاستحالة الى الصفراء فاذا ورد على معدة كثيرة الصفراء
لم يبعد ان يحيله وهما ضعيفان لان شرب شراب الافسنتين انما هو في غد ذلك اليوم وبعد خلو المعدة من الصفراء
ولذلك امر باستعمال الحمام بعده اذ لو بقي شيء منها في المعدة لا يجوز استعماله خوفا من ان يتعفن وتحدث الحمى
وفائدة الحمام الخفة والاستراحة مما كان حصل من الثقل وتعب الطبيعة وينبغي ان يكون قد تناول شيئا يسيرا
من الطعام لئلا تنصب الصفراء الى المعدة ونحوها ولا يعرض الضعف ايض بسبب خلو تام وانما اشترط ان يكون المتناول
يسيرا لئلا يثقل على المعدة ولا ينجذب قبل الانهضام بسبب حرارة الحمام وينبغي ان يكون الحمام معتدلا
واستعمال الماء فيه اكثر من الهواء ليكون اترطيب اقوى **العاشر** في بعض احكام الشراب الممزوج **واعلم**
ان الممزوج منه يرخي المعدة ويرطبها بما فيه من المائية وهو يسكن العطش اسرع لانه ان كان من المعدة
فظاهر لانه اذا ورد وفيه مائية سكنه سريعا لا محالة وان كان من غيرها من الاعضاء فلتنفيذه المائية
اليها سريعا ووقع في اكثر النسخ بدل يسكن العطش اسرع يسكر اسرع فيكون التنفيذ في قوله لتنفيذ المائية مضافا
الى الفاعل اي لتنفيذ المائية الشراب الممزوج به الى الاعضاء وقيل هو صحيح ايض لان الماء يعدم الغذائية
فيه يكون ارق والطف فلا يريث ريث الشراب فالممزوج به يسكر اسرع ولانه ح يصير ارطب فيكون
اكثر بخارا الماية اذ ان البخار المتصاعد من الحطب الرطب اكثر من المتصاعد من اليابس **وفيه بحث**
لان الشراب الصرف لسورته وقوته لا شك انه يكون اسرع تاثيرا في القوى البدنية
واذا انكسر سورته وقوته بالماء لا يكون له ذلك التاثير وسرعة النفوذ وبدون السورة لا يوجب انفعال القوى
بحيث يلزم السكر والبخار مع كثرته اذا لم يكن له قوة لا يؤثر تاثير القوى **الحادي عشر** في اوقات ينبغي
ان يجتنب العاقل من شربه وهي كثيرة لكنه ذكر منها اوقاتا ثلثة لزيادة ضررها **احدها** على الريق وذلك
لان المعدة حينئذ لخلوها يكون شديد الحرارة فاذا ورد عليها يتجر بخارا حارا وفسد مزاج الدماغ
وثانيها قبل استيفاء الاعضاء حظها من الماء في المحرورين **وثالثها** عقيب حركة مفرطة وعللها بقوله وهذان
يضران بالدماغ والعصب ويوقعان في التشنج واختلاط العقل في مرض او فصل حار اما مضرتها بالدماغ

بعضها مع بعض ذكره اصحاب التجارب من الهند وغيرهم فقالوا لا ينبغي ان يؤكل اللبن مع الحموضات وذلك
لان الحموضات تعد اللبن للتجبين واذا تجبن اللبن في المعدة صار كالسم والمراد باللبن هو الحليب اذ المعهود
كثيرا ما يولد مع الحموضات ولا يعقب ضررا يعتد به وكذلك ينبغي ان لا يؤكل سمك مع لبن لانهما
غليظان سريعا الفساد يورثان امراضا مزمنة لغلظ المادة المتولدة منهما منها اي من تلك
الامراض المزمنة الجذام وحدوثه منهما يكون اذا استحالا الى الدخانية والسوداء وقد يحدث
منهما البرص وذلك اذا كانت استحالتهما الى البلغم الغليظ وقد يحدث منهما القولنج لتولدهما
الخلط الغليظ اللزج والارياح العسرة التحلل وقالوا ايضا ينبغي ان لا يؤكل ماست مع
الفجل ولا مع لحوم الطير اما مع الفجل فلانهما غليظان وفي الفجل قوة منفذة فلا يؤمن من وجع
المفاصل والامعاء واما مع لحوم الطير فلانه ان جمع مع الكبار من الطيور كان جمعا بين الغليظين
وان جمع مع الصغار كالفراريج كان جمعا بين الغليظ واللطيف قال القرشي لوجود الخلط
بينهما بان طبخا جملة كان يطبخ اللبن بلحم الدجاج او العصافير لم يكن في ذلك كثير مضرة وفيه نظر لان تجوهر
الخلط بالطبخ لا يبلغ الاستحالات الهضمية وينبغي ايضا ان لا يؤكل سويق على ارز بلبن
لكونهما منفخين ولا يستعمل في المطعومات دهن او دسم كان في اناء من نحاس لتغير طعمه وحدوث
كيفية ردية منه ولا يؤكل شواء على جمر الخروع لتغير جوهره بما في جوهر الخروع من الفساد وكذلك
يضر الاستظلال بشجرته ولو قال بدل شواء كباب لكان اولى لان وضع اللحم على الجمر يقال له
تكبيب لا شي هذا ما ذكره الشيخ عنهم وما ينقل منهم لانه لا يجمع بين السمك الطري والطير لانه يحدث
وجع السن ولا بين اللبن والخمر لانه يحدث النقرس والاسترخاء ولا بين الارز والخل لانه
يحدث وجع الامعاء وامثال ذلك مما لا نطول الكتاب به **قوله** والاغذية المختلفة اشارة
الى ان الاغذية المختلفة مضرتها لاي وجه يكون فقال انها يضر من جهتين الاولى
من جهة اختلافها في الهضم واختلاط المنهضم منها بالغير المنهضم والثانية من جهة انها يمكن ان يستعمل
الاكثر من الباج الواحد اي النوع الواحد يقال اجعل الباجات باجا واحدا اي اجعل
الوان الاطعمة لونا واحدا وهو معرب باها وقد هرب اصحاب الرياضة في الزمان القديم
من ذلك اي من جمع الاغذية المختلفة وكانوا يقتصرون على اللحم في الغداء وعلى الخبز في العشاء

وانما خص اصحاب الرياضة لان اصحاب الترفه معتادون بذلك لا يقتصرون على نوع واحد **قوله** وافضل الى آخر الفصل اشارة الى احكام متفرقة متعلقة بالاغذية **ومنها** ان افضل اوقات الاكل في الصيف الوقت الذي هو ابرد وذلك لكثرة حرارة الداخل وجودة الهضم ح فلو اخر والشهوة صادقة الى وقت حار لم يحصل الهضم على ما ينبغي ومع ذلك يكون مدافعة الجوع وهي مما يملأ المعدة رطوبات صديدية فضولية ومدافعة الجوع على ما ذكرنا يجوز ربطه بما تقدم على ما ذكرنا ويجوز ان يكون حكما آخر وهذا ظاهر ولعل ما اختير التدافع الدال على المدافعة **ومنها** ان الكباب اذا انهضم كان اغذى غذاء بالجر والنصب بكثرة اللحم الحاصل منه لكنه بطيء الانهضام والانحدار بسبب لزوجته واجتماع اجزائه ولذلك يبقى في الاعور وغيره ما يتخذ من اجزاء صغار اذ ح يكون لزوجته اقل **ومنها** ان الشورباج غذاء جيد لقوة اكتسبها من اللحم وسرعة انهضامه وهو اذا كان يحصل بطرد الرياح اذ شان البصل ذلك اذا لم يكن بصل ها ح الرياح بسبب ما فيه من رطوبة مانعة من تحليل تام **ومنها** ان الرؤس المشوية ينبغي ان لا يوكل العنب عليها ومن الناس من يحسب ان ذلك جيد لان العنب يدفع غلظها وهو ردي جدا لانه يغثي ويبل المعدة برطوبته فيفسد الهضم وكذلك شرب النبيذ عليها لما فيه من تنفيذ قوي فينفذها قبل الانهضام بل ينبغي ان يوكل عليه مثل حب الرمان بلا ثفله اما الرمان فلتسكينه الغثيان واما كونه بلا ثفل فلئلا ينضم غلظه الى غلظها **ومنها** ان الطيهوج يابس يعقل البطن والفروج رطب يطلقه اما الاول فلما قيل من انه قليل الغذاء وكثير الحركة وهما يوجبان اليبس المستلزم للعقل واما الثاني فلفرط رطوبته **ومنها** ان خير الدجاج ما شوي في بطن جدي اذ حمل ليحفظ رطوبته عن التحليل لعدم ملاقاته النار **ومنها** ان مرق الفروج شديد التعديل للاخلاط اكثر من مرق الدجاج لخلوه من غلبة الكيفيات عليه وقلة تغذيته لكن مرق الدجاج اغذى وهو ظ **ومنها** ان الجدي بردا طيب لسكون بخاره الغير الملائم للطبيعة الموذي للدماغ والحمل حار طيب لذوبان سهوكته ولسهك بالتحريك رائحة السمك وصدا الحديد وانما قال طيب مع ان المناسب انفع لان ما يكون طيب يكون الطبع اليه اميل وتصرفه فيه اقوى فيكون انفع **ومنها** ان الزيرباج للمبرود يجب ان يكون بلا زعفران لانه حار يابس في الثانية فيزيل البرد المطلوب من الزيرباج وللمبرود يجب ان يكون بزعفران لتعديله حرارة **ومنها** ان الحلاوة وان كانت بسكر كالفالوذج ردي لتسديده وتعطيشه اما التسديد فلان فيه النشاء وهو

الصواب لمن يلائمه ان يبادر الى القئ فان سهل من غير معاونة شئ آخر قذفه وان شرب عليه ماء كثيرا وحده

لان الشراب يطفو ج الى اعلى المعدة واذا كان كثيرا تكرهه الطبيعة وتشتاق الى دفعه او مع عسل فانه بجلائه وتغثيته

يعين في القئ ولم يقيد الماء بالفاتر كما قيده غيره لان البارد قد يكون اعون بالنسبة الى من يكون رقيق

الاخلاط لتكثيف المعدة وتغليظ الاخلاط وجمعها فيسهل دفعها ثم يستحم بعد القئ بلا توق اي حذر من

انجذاب شئ الى الاعضاء غير منهضم ويمرخ بدهن كثير وينام اما الاستحمام فلتحلل ما بقي منه واما كونه

بلا توق فلان الشراب للطافته ينهضم ما بقي منه بعد القئ في المعدة ولو لم ينهضم ايضا ونفذ لم يخش منه

كما يخشى عند عروض الامتلاء من الطعام واما التمريخ فلتحلل الفضول الباقية في الاعضاء ويزيد طيبها

واما النوم بعد ذلك فليعين على هضم ما عسى ان يكون بقي من فضلاته **الخامس عشر** في اختلاف

الاسنان والبلدان في احتمال الشراب اما الاسنان فالصبيان ينبغي ان يمنعوا منه لان

شربهم له كزيادة نار على نار في حطب ضعيف وذلك لان ابدانهم ضعيفة وفيها حرارة قوية لما عرفت

والشراب ايضا حار فيلزم زيادة نار على نار في حطب ضعيف قال القرشي ويقال ان يقول

لو كان كذلك كان المعتدل بالمزاج يجوز لهم استعماله وليس كذلك ثم قال ويجوز ان يكون

منعهم من الشراب لوجه آخر وهو ان اذهانهم واعصابهم ضعيفة وكل من كان كذلك ينبغي ان يمنع منه ولقائل

ان يمنع الملازمة في الشرطية وكلية الكبرى في التعليل فان ضعفاء الدماغ يجوز لهم استعماله قليلا ممزوجا

باتفاق الاطباء وصرفا عنده على ما مر نعم كان الاولى للشيخ ان يكتفي في التعليل بالاشارة الى ما ذكر

في الفصل الرابع في تدبير الاطفال وهو ان المضرة التي تبقى منها وهي توليد المرار في شاربيه

مما يسرع اليهم بسهولة جدا والمنفعة المتوقعة من شربه التي هي ادرار المرار وترطيب مفاصلهم غير مطلوبة فيهم

لان مرارهم لا تكثر فيهم حتى يستدر ويشير الى ذلك بقوله لما قدمنا **قوله** وما احتمل الشيخ عطف على مقدر

اي واذا كان حال الصبيان ذلك فامنعهم منه وما احتمل الشيخ منه فاسقه اي المقدار الذي يحمله

الشيخ واسقه لانه يقوي حرارتهم الغريزية التي ضعفت وينضج الفضول البلغمية التي كثرت فيهم ويفتح

السدد والى غير ذلك من منافعه وانما رخص في سقيه ما احتمل مع ان الافراط منه مذموم بالنسبة الى

كل احد لان احتماله يكون قليلا وعدل الشبان اي لا تسقهم بقدر احتمالهم لانه يحتملونه كثيرا القوة ابدانهم

ولو شربوا بقدره لادى الى ما مر من ضرر الشراب الكثير بل اسقهم بالاعتدال بحيث لا يؤدي الى السكر

هذا حاله بالنسبة الى الانسان واما ماله بالنسبة الى البلاد فالبلد البارد يحتمل الشراب اى كثرته والحاصل ان الماء البارد فلان برد الهواء يكسر سورته ويقلل غبرته ويولد البلغم وهو بارد سببه ولانه يجرى الدم والروح الى داخل فيقوى البدن على مقاومة البرد واما الثانى فلان حرارته اذا انضمت الى الحرارة الهوائية مع استيلاء الاعضاء وضعفها افسدت المزاج ولان حرارة الهواء تولد المرار والشراب يزيد فيه ويعلم من ذلك حكم البلاد المعتدلة **السادس عشر فى تدبير من به مبدأ الاستسقاء** فمن اراد ذلك فعليه ان لا يتملأ من الطعام لان الممتلئ منه يمتلى من الشراب وان جمع بينهما عجز الطبيعة عن التصرف فيهما وان لا ياكل طعاما حلوا لانه لغلظه يمنع كثرة الشرب بل يتحسى من الاسفيدباج الدسم ليكسر حدته بسبب الدسومة فيعين فى كثرة شربه وقال القرشى هذا مشكل لانه يعين على بطوء السكر لا على كثرته ولا اشكال فيه لان الاعانة على بطوء السكر يقتضى كثرة شربه على ما قلنا ويتناول ثريدة دسمة ولحما مجزعا اى سمينا وقيل متوسطا بين السمن والهزال وما ذكرنا انسب لما تقدم ولانه من قولهم بسرة مجزعة اذا قاربت رطبا بان صار ثلثاه منه وهو يناسب ما ذكرنا واما السبب فى كون الثريد دسما واللحم مجزعا ما ذكر فى الاسفيدباج الدسم **قوله** واعتدل ولم يتعب يحتمل ان يكون المراد اعتدال فى تناوله لان القليل لا يقوى على مقاومة الشراب والكثير يمنع من تكثيره ولا يتعب بكثرة الحركة وان يكون اعتدالا فى حركته لا يتعبه بكثرتها وفى بعض النسخ واعتدل ولم يطعم فيكون المراد ينبغى ان يعتدل فى التناول وان يكون قد تناول شيئا وفى بعضها واغتذى ولم يتعب اى لا يتعب على الغذاء وفى بعضها تدع ولم يتعب اى يسكن ولا يتحرك حركة متعبة لان التعب يسخن البدن فيوجب استحالة الشراب الى الصفراء وذلك مانع من استكثاره ومع ذلك كله يتنقل باللوز والعدس المقلوين وكامخ الكبر لانها تقلل الرطوبات الفضلية التى تتولد من الشراب والاغذية الدسمة وتمنع تصعد الابخرة فتمنع الاستكثار وان يكل من الكسبرة يتقيه ويتبرد بالماء ونحوه ويتبع الماء مثل الشراب لما فى الكرنب من التجفيف كذا فى الزيتون ويتبرد بالماء وهو الذى ينبت فى الماء ويكون ابرد ذلك يعين فى الاستكثار جميعه يجفف ويقلل البخار مثل بزر الكرنب النبطى والكمون والسداب اليابس والفوتنج والمليا والقطنى والنانخواه **قوله** والاغذية التى فيها لزوجة وتلزيقها شرة اى بعض الاغذية مع انها تبطى بالسكر لا تحتمل شربا كثيرا وذلك مثل الدسومات الحلوة اللزجة فانها بسبب تغليظ البخار تمنع السكر لكنه لا يقبل شربا كثيرا بسبب انها بطيئة النفوذ لسابع

السابع عشر في اسباب سرعة السكر مع تدبيرها وهي امور منها ضعف الدماغ لانه يكون
اقبل للبخار المتصعد ومنها كثرة الاخلاط فيه اي في الدماغ فانها تتبخر بالشراب وتعاون
على احداث السكر ومنها قوة الشراب وهو ظاهر ومنها قلة الغذاء فلا تكون ما يعاون الشراب
عن النفوذ ومنها سوء التدبير فيه اي في شربه وفيما يتصل به اي بالشراب مما يستعمل معه فيفسده
او يضعف هضمه فيتبخر ويعاون ذلك بخار الشراب على السكر وقال القرشي واقول يمكن ان يكون
كثرة الغذاء سببا له وذلك مما يضعف تصرف الطبيعة في الشراب فيكثر تبخيره وليس ببعيد
فالذي يكون لضعف الدماغ فعلاجه علاج النزلة المتقادمة من اللطوخات المذكورة
في ذلك الباب وذلك لان علاج النزلة المذكورة هو تنقية الدماغ وتحليل فضوله وتعديل
مزاجه وذلك بعينه هو علاج ضعفه قوله ولا يشربن منه الا قليلا اي ومن تدبيرات ضعيف
الدماغ ان لا يستعمل الا قليلا وفي بعض النسخ الا قليلا قليلا والاولى اصح وما كان
من كثرة الاخلاط فتدبيره تنقية الدماغ منها وما كان من قوة الشراب فتركه او مزجه او تقليله
وما كان من قلة الغذاء فاستعمال غذاء تام معه وما كان من سوء التدبير فالاحتراز عنه ولما كان
تدبير هذه الامور ظاهرا لم يتعرض له الشيخ الثامن عشر في امور تبطئ السكر منها شراب يؤخذ
من ماء الكرنب النيء جزء ومن ماء الرمان الحامض جزء ومن الخل نصف جزء يغلى غليات
ثم يستعمل شربة منه قبل الشراب اوقية وهي عند الاطباء وزن عشرة دراهم وخمسة اسباع
درهم ومنها حب يتخذ من الملح والسداب والكمون الاسود ويجفف ذلك الحب ويتناول منه
بعد حبة ومنها ما يؤخذ من بزر الكرنب النبطي والكمون واللوز المر المقشر والعوسج والافسنتين
والملح النفطي والنانخواه والسداب اليابس ويشرب منه من لا يخاف مضرة من حرارته وزن
درهمين بماء بارد على الريق فان جميع ذلك مما يبطئ السكر لما فيه من تخفيف البخار ومنعه من الصعود
وقيل ان من اكل خمسين لوزة مرة يكاد ان لا يسكر البتة التاسع عشر مما يصحي السكران
وذلك امور منها سقي الخل والماء البارد ثلث مرات متواترة ومنها ماء البصل ومنها الرائب
الحامض ومنها تشمم الكافور والصندل ومنها ان تجعل على رأس السكران المبردات
مثل دهن الورد بخل الخمر فان جميع ذلك مما يصحي السكران بتسكين الحرارة وازالة الابخرة

٣٦٩

وسقوط القوة هذا انما يكون اذا كانت القوى ضعيفة جدا والارواح قليلة واكثر ذلك يكون عقيب الاستفراغ والتحلل المفرطين وانما يعرض الغشي ح لان الانسان ما دام يكون مستيقظا كانت ارواحه متحركة الى اعضائه الظاهرة وذلك مناف للغشي فاذا غارت الى الباطن بسبب النوم والتقدير انها قليلة لم تتمكن ان يعود الى الخارج لان ذلك انما يكون بحركة قوية واذا لم تتمكن من العود فهو الغشي وهو يسقط القوة وافضل النوم الغرق اى الشامل لمدة هضم الغذاء وراحة القوى بحيث لا تقع فيها انتباه وتململ فانه اذا كان بهذه الحيثية كان فعله اتم وافضله ما كان بعد انحدار الطعام من البطن الاعلى اى فم المعدة وسكون ما عسى يتبعه من النفخ والقراقر فان النوم على ذلك ضار من وجوه كثيرة **منها** ان النفخ والقراقر يمنع اشتمال المعدة على الغذاء فيضعف الهضم ويكثر الابخرة وهى تمنع النوم **ومنها** ان المعدة تتالم بتمديد الرياح ويتادى المها من القوة الحساسة الى الخيال فيتخيل خيالات مفزعة **ومنها** ان تلك الرياح قد تمكن الاحتيال فى تحليلها ودفع ضررها بالجشاء وغيره فى اليقظة بخلاف النوم فيدوم ضررها ومع هذه المضار لا يطيب اى النوم ولا يتصل اى لا يكون غرقا بل قد يعرض الانتباه كل وقت لاجل الرياح ولا يفارق التململ والتقلب بسبب تمديد الرياح وتالم المعدة وهو اى التململ ضار من جهة الطب لانه لا يترتب معه ما هو الغرض من النوم ومع ضرره هو ذو ضرر لصاحبه لاقتضائه قبض النفس وتكدر الخاطر والملال عن الحركات ولذلك اى لاجل ان النوم افضله ما يكون بعد انحدار الطعام عن فم المعدة وسكون ما عسى يتبعه من النفخ والقراقر يجب ان يمشي الانسان بعد الاكل مشيا يسيرا ان ابطا الانحدار ثم ينام والنوم على الخوى ردى مسقط للقوة لان الحرارة ح يجتمع فى الباطن ولم يجد ما يهضمه فيتوجه الى الرطوبات الاصلية ويفنيها وكذا على الامتلاء قبل الانحدار من البطن الاعلى ردى ايضا لانه لا يكون غرقا بل مع تململ لانه اذا اشتغل الطبيعة فيه بما تشتغل به فى حال النوم من الهضم عارضها استيقاظ مزعج فيتحير الطبيعة وتبلد ويفسد الهضم فقوله كما الى آخره كالتفسير للتململ وهذا الكاف كما فى قولهم كما حضر زيد قام عمرو ويسمى كاف القران ويتعلق بما بعده وكذا نوم النهار ردى لانه يورث الامراض الرطوبية لعدم التحلل الذى يحصل باليقظة ويورث النوازل لافراط رطوبة الدماغ ويفسد اللون لغلظ الدم بسبب عدم الحركة وكثرة ما يحتبس من الفضول ويورث الطحال لكثرة ما يأتى الطحال من الاخلاط التى غلظت بسببه وصارت كالسوداء ويرخى العصب ايضا لابتلاله بكثرة الرطوبات ويكسل

وكسيل ايضاً لذلك ويضعف الشهوة لتحلل الفضول وابتلال المعدة ويورث الاورام كثيرا لانصباب الفضول والحميات ايضاً لكثرة الفضول وعجز الحرارة الغريزية عن تدبيرها ومن اسباب آفاته اي آفات نوم النهار سرعة انقطاعه بسبب ما يحدث من الامور المزعجة وتبلد الطبيعة عما كانت فيه من الهضم ودفع الاعياء ومن فضائل نوم الليل انه تام مستغرق لانسداد الموانع ونوم النهار مع انه كذلك لا يجب على من اعتاده ان يهجره دفعة بدون تدريج لان الطبيعة اذا اعتادت في النهار وكانت تستعين به في الهضم فاذا ترك دفعة بقي الغذاء فجاذبا بيان منافعه ومضاره في نفسه وبحسب الاوقات واما فضيلته بحسب الهيآت فافضل هياته ان يبتدي على الايمن لان اقوى اجزاء المعدة قعرها وهو مائل الى الايمن فينحدر اليه الطعام ثم ينقلب الى اليسار ليشتمل على المعدة ويسخنها على ما سبق بيان ذلك في فصل تدبير الماكول وهذا ليس على الاطلاق بل اذا كان النوم لاجل هضم ما في المعدة واذا لم يكن كذلك فالافضل ان ينام على ما هو المعتاد او اسهل له واذا ابتدأ اي لو نيام او لا على البطن اعان ذلك على الهضم معونة جيدة لما يقن من البخار الغريزي ويحصره ويكثره وذلك بسبب تكاثف موضع البدن المانع من تحلل البخار الغريزي لكنه يضر بالعين لان الفضول تميل اليها وهي عضو رطب قابل واما الاستلقاء فهو نوم ردي يحدث الامراض الردية مثل السكتة والفالج والكابوس وذلك لانه يميل الفضول الى الخلف فيحتبس اي ينقطع عن مجاريها التي هي الى قدام مثل المنخرين والحنك وان احتبست في الدماغ وكثرت جدا اورثت الفالج او الكابوس والنوم على الاستلقاء من عادات الضعفاء من المرضى لما يعرض لعضلاتهم واعصابهم من الضعف فلا يحمل جنب جنبا اي لا يقوى احدى الجنبين حمل الاخرى بل يسرع الى الجنب او الضعفاء لو قوي بالتمام الى الاستلقاء على الظهر اذ الظهر اقوى من الجنب ومثل هذا اي هذا الضعف ما ينامون فاغرين مفتوحي الفم فانه يكون لضعف العضلة التي بها يجمعون الفكين ولهذا اي ولتدبير النوم بحسب الهيآت والفرش وغير ذلك باب في الكتب الجزئية لا نطول الكتاب بذكره ههنا **قال** رح الفصل العاشر فيما يجب ان يؤخر عن هذا الموضع اي **اقول** جرت عادة الاطباء ان يذكروا في هذا الموضع اي بعد الكلام في النوم واليقظة كلاما في الجماع وتعديله وتدارك ضرره وفي الادوية المسهلة وتدارك ضررها فقال الشيخ

نحن نوخر القول فی الاول الی الکتب الجزیۃ وذلک انہ مع کونہ کلیا الیق بہا لقربہ من الکلام الجزئی واما الثانی فیوخر الکلام فی بعضہ الی مقالتنا فی العلاج لانہ انسب بہ وفی بعضہ الی الکلام فی الادویۃ المسہلۃ وما نقول ہہنا ہو انہ یجب علی مستحفظ الصحۃ ان یتعاہد الاستفراغ بالمسہل والادرار والتعریق والنفث ای الترعیف او الفصد بان یاتی بہا احیانا فان کل ذلک طریق لنقص الفضول عن البدن وکذا یتعاہد النساء بالطمث ای بالمس وہو الوطی اذ بہ ایضا یندفع بعض الفضول بما نوضحہ ہی بالوجہ الذی نبینہ ونعرفہ فی موضعہ **قال** رح الفصل الحادی عشر فی تقویۃ الاعضاء الضعیفۃ وتسمینہا وتعظیم حجمہا **اقول** قد یقوی بعض الاعضاء ویعظم اذا کان ضعیفا او صغیرا وذلک یکون فیمن ہم بعد فی سن النمو والنشو وفی المنتہیین ای فی النمو فیمن ہم فی سن الکہولۃ والشیخوخۃ اما فی الاولین فبالدلک المعتدل وبالریاضۃ اللینۃ التی تخصہما ثم بالنطل بالزفت اما الدلک والریاضۃ الموصوفین فلانہما تسخنہما العضو یحللان فضولہ ویجذبان الرطوبۃ الصالحۃ الیہ فیتقوی بذلک ویعظم لامحالۃ واما الطلاء بالزفت فلانہ تخفیفہا علیہ **قولہ** وحصر النفس داخل فی ہذا الباب لانہ ایضا مما یسخن وخصوصا اذا کان العضو مجاور اللصدر والریۃ کالعضلات التی ہناک فان تاثیر حصر النفس ح یکون اقوی مثال ذلک ای تقویۃ العضو الضعیف وتعظیم الصغیر من کان نضیف الساقین فانا نامرہ بالاحضار الیسیر والدلک المعتدل وبان یطلیہ بالطلاء الزفتی ثم فی الیوم الثانی نامرہ بان یحفظ الدلک بحالہ ویزید فی الریاضۃ وہکذا الی ان یظہر دلیل علی انتساع العروق وانصباب المواد فانہ اذا ظہر ذلک یزول القضافۃ لکن یخاف ح فی ای عضو کان عن حدوث الورم من الآفۃ الامتلائیۃ التی تخص ذلک العضو کما یخاف ہہنا ای فی المثال المذکور علی الدوالی وداء الفیل فانہما من الامراض الامتلائیۃ المختصۃ بالرجل والدوالی اتساع عروق الساق والقدم وداء الفیل عظم الساق والقدم فاذا ظہر شئ من ہذا الجنس امرنا بنقص ما کان یفعلہ من الریاضۃ والدلک بل ان افرطت المادۃ امرنا بالامساک عن الدلک والریاضۃ والنوم واشتغلنا بذلک العضو ای رفعناہ کما اذا کنا فی تدبیر ضمور الساق علی ما ذکرنا من المثال فامرنا بعد اضطجاعہ بان یرفع الساق برجلہ ای مع قدمہ ویدلک عکس الدلک الاول ان ابتدی من طرفہ ای من القدم الی اصلہ حتی لا تمیل المادۃ الی الطرف بل تمیل عنہ وتتحلل بالدلک او ترجع الی اصلہ

وان اريد ذلك اي يقوي العضو ويعظمه لعضو مقارب لاعضاء تنغص ولكن مثلا الصدر ينبغي ان يقمط

بالجملة بقماط وسط الشد اي لايكون القمط قوي الشد ولاضعيفه ولايكون القماط ثخينا ولارقيقا

وهذا انسب بان وله معتدل العرض ثم يومر ان يستعمل رياضات اليدين وحصر النفس الشديد

والصياح والصوت العظيم اي القوي الممتد والافاحد هما هو الآخر والدلك الرقيق وسيأتي

في الكتب الجزئية تفصيل لهذه الجملة مستقصى وذلك في باب الزينة واما في الكهول والمشايخ

وهم المراد بالمسنين فان ضعفها وضمورها انما يعرض لهم في اكثر الامر من البرد واليبس وتدبير ذلك تدبير

اصحاب الدق الهرمي وقد اشير الى ذلك ايضا في باب الزينة هذا تقرير ما ذكره الشيخ ولم يتعرض

القرشي الا انه قال في اول الفصل هذا الكلام مشكل وذلك لان المفهوم منه ان ذلك يكون

في سن النمو وفي المنتهين بالتدبير المذكور وفي غيرهم بغير ذلك وهذا باطل من وجهين احدهما ان تعظيم

الاعضاء لايمكن تقويته بذلك البتة كالقلب وجميع الاحشاء وثانيهما انه ان اراد بهذا التعظيم

مايكون في جميع الاقطار لم يمكن كل عضو يعظم بذلك فان العضو المشتمل على عظم كالساق لايمكن

تعظيمه في طوله البتة ولو امكن ذلك لامكن تطويل الانسان القصير وذلك لايطمع به عاقل والوجهان

مع ابهامهما يدلان على بطلان ما ذكر على ما لايخفى ضعيفان اما الاول فلان مراد الشيخ ما يمكن تقويته

بالدلك والرياضة وطلائه بالزفت لا ما لايمكن ولظهور ذلك من التدبير لم يحتج الى التفصيل

واما الثاني فلانه اراد به تعظيمه لا في جميع الاقطار بل في الجملة **قال** الفصل الثاني عشر

في الاعياء الذي يتبع الرياضة **اقول** الاعياء كلال مفرط يعرض في المفاصل والعضلات

ويرجع من هذا المقام الى موضع الوجع وهو المفاصل والعضلات ويسمى في العرف تعبا وينقسم الى

بسيط ومركب والبسيط ثلثة انواع القروحي والتمددي والورمي وقد يزاد نوع رابع ويسمى تشنجيا وتقشفيا ويبسيا ايضا وانما جعل

هذا مما يزاد لانه ليس اعياء بالحقيقة بل بسبب ما يعرض بعسا به من جفاف الاعصاب وقال جالينوس فيه منها ما الآخر يغلط الذي

بى يظنوا انها اعياء ويكون سائر قبيل اليبس المفرط فيكون اربعة انواع ووجه الحصر فيها انه اما ان يكون بالعكس من الكثرة المواد التي

تحدث في العضل او لقلتها الامتناع طبيعة لاحتدائها فالكائن الثاني فهو التقشفي وان كان الاول فان فسدت

تلك المواد فهو القروحي وان لم تفسد فاما ان تبلغ الى حد توجب تسخين البدن مع انتفاخ حجم الاعضاء او لا

والاول هو الورمي والثاني التمددي واما المركب فهو ما يتركب من اثنين منها او اكثر **قوله** ...

ياتي ذكرهما في آخر الفصل فلنتكلم عليهما هناك والاعياء القروحي هو ما يحس معه في ظاهر الجلد او
في غوره حالة شبيهة بمس القروح واغوره افواه لانه يكون بقوة سببه قد يحس به في المس و يشتد
الاحساس عند الحركة لانتشار مادته بالحركة وربما يحس بحالة كنخس الشوك ولذلك يكره صاحبه
الحركات حتى التمطي ويكون تمطيه لضعف واذا اشتد هذا الاعياء وجد صاحبه في بدنه قشعريرة
لان المادة ناخسة فاذا كثرت ولم يعارضها الطبيعة لاشتغالها بحفظ القلب عن وصول اذاها
اليه غلب البرد والنخس في الظاهر وحصل القشعريرة وان زاد ذلك الاشتداد حدث النافض وهو
حالة لا يملك الشخص معها تسكين اعضائه من ارتعاد يقع فيها وعرض الحمى ايضا ان كانت المادة
قد عفنت وسببه اي سبب هذا الاعياء كثرة فضول حادة رقيقة او ذوبان اللحم والشحم بسبب
شدة الحركة فيكون ما يذوب منهما شبيها بالصديد فيلذع الاعضاء وبالجملة هذه المادة فضول
ردية لو انتشرت في العروق كسر الدم الجيد حدتها برطوبته فلم تحس الاعضاء بانفعالها اي اذاها ولا يحصل
اعياء لكنها اذا انفصلت الى نواحي الجلد بقيت خالصة الاذى اي بدون مانع يمنع اذاها لعدم
ما يكسر حدتها هناك واقل ما يوذي به ان يحدث هذا الاعياء وذلك اذا كانت ساكنة واذا تحركت
فان قلت حركتها احدثت القشعريرة وان كثرت احدثت النافض وربما انفصل منها اي من
تلك الفضول او من نواحي الجلد الاخلاط الحادة وبقي الخامة الغليظة في العروق وربما كان
الخام مع بقائه في العروق في اللحم ايضا اي في لحم يكون بين خلل الجلد او تحته من اللحم العضلي
فيصير الاعياء القروحي بحسب ذلك اربعة اقسام ما يكون مادته في اللحم وما يكون مادته معها
ويكون في العروق بدون اخلاط خامية وما يكون مادته معها ويكون هي اي الخامية في العروق فقط
وما يكون مادته معها ويكون في العروق واللحم والاعياء التمددي اعياء يحس معه صاحبه كان بدنه قد رض
ويحس بحرارة وتمدد ويكره الحركة حتى التمطي خصوصا ان كان عن تعب اما رضه فلانه تفرق اتصال
في العضل كثير الاجزاء غائر وذلك يكون لنفوذ المادة فيه لياخذ لنفسها امكنة واما الحرارة والتمدد
فلان تلك المادة اما فضول محتبسة في العضل ذات قوام او ريح كل واحدة منهما تفرق اتصاله
فيحدث لا محالة حرارة بسبب الوجع وان لم يكن حادة وتمدد ايضا اما اذا كانت المادة ريحا فلانها
لا محالة يكون غليظة ومتحركة حركة ظاهرة والالم يوجب اعياء بل اختلاجا واما اذا كانت فضولا محتبسة فلانها

فلانها ياخذ اكثره لنفسها يوجب تمددا وهى يكون جيدة الجوهر اى بدون لذع وعفونة اذ لو كانت
لذاعة لاحدثت اعياء قروحيا ولو كانت عفنة لاحدثت حمى وانما يكره صاحبه الحركة لان
الحركة تسخن المادة وتثيرها فيزداد حجمها ويوجب الالم ولانها يحوج الليف الى مقاومة المادة
الممددة ليصير على الهيأة التى يتأتى معها الحركة وذلك مولم وانما قال خصوصا ان كان عن تعب
لان الاعياء التمددى الكائن عن التعب يكون الحركة هى الموجبة له فيكون الحركة لا محالة
موجبة لزيادته **قوله** او من ريح ويفرق بينهما اى بين ما يكون المادة فضولا وبين ما يكون ريحا
بان يكون مع الكائن من الريح خفة ومع الكائن من الفضول ثقل وبان يكون مع الكائن من الريح
التمدد اشد ايضا وهو يفارق بسهولة بخلاف الكائن من الفضول وهذا الاعياء كثيرا ما يعرض
من نوم غير تام اذ من شان النوم ان تستولى فيه الطبيعة على الفضول تنضجها وتدفعها
الى مخارجها الطبيعية فما كان منها من شانه ان يندفع نحو الجلد دفعه اليه بالعرق والوسخ او البخار
واذا لم يتم النوم بقى ذلك محتبسا فى العضل واوجب التمدد واذا عرض بعد نوم تام فهناك
اختلاف آخر اى يكون هناك شئ مخالف للامر الطبيعى وهو كون الفضول بحال لا يقوى
النوم التام على نضجها وتحليلها وذلك اما ان يكون لكثرتها او لعصيانها من الانفعال
بسبب غلظها او لضعف الطبيعة وهو شر الاصناف اى اصناف التمددى لما قلنا آنفا
لا شر اصناف الاعياء فان القروحى ارداها منه لان مادته فاسدة لذاعة واشده اى اشد
التمددى ما وتر شظايا العضل على الاستقامة لانه انما يكون اذا كانت المادة شديدة الغلظ بحيث
لا يمكن نفوذها فى طولها واما الاعياء الورمى فهو اعياء يكون البدن معه اسخن من العادة وشبيها
بالمنتفخ حجما ولونا ويتاذى باللمس والحركة اما سخونة البدن اشد من العادة فلان حدوثه لا يكون من الريح
ولا من السوداء والصفراء لان شيئا منها لا يبلغ الى ان يوجب زيادة حجم البدن كله بل يكون
من غلبة الدم واذا غلب الدم سخن البدن فوق العادة ولا بد ان يكون ذلك الدم غير متعفن
والا كان الاعياء قروحيا واما مشابهته للمنتفخ حجما فلغلبة الدم جدا وانما لا يكون منتفخا بل شبيها
به لان الانتفاخ انما يكون من مادة ريحية وههنا امتلاء شبيه به لزيادة الحجم واما مشابهته
للمنتفخ لونا فلان لون المنتفخ يكون شديد الميل الى الحمرة بسبب التمدد المقتضى للحرارة الجاذبة

للدم الى الظاهر واما مشابهته لاذ يا باليبس فلمزاحمة المادة لضغطها الجلد بحيث بحركة كذلك ولزيادة
تمددها بسبب التخلخل الذي يحدث من تسخينها بالحركة **قوله** ويحس معه بتمدد ايضا اشاره الى انه
كما يحس التمدد بالتمددي يحس فيه ايضا لكن يفرق بينهما لوجود الانتفاخ ههنا دون التمددي وقد جعل
الشيخ هذا الاعياء عند اسباب الاوجاع من المركب وههنا من انواع البسيط وهذا وسهو
لان المركب منه ما هو ما يتركب من اثنين من انواعه وما لا يحتمل تركيبه منها هو القروحي والتمددي وهما لا يمكن
اجتماعهما لان مادة القروحي تكون مع حدة ولذع ومادة التمددي بدونهما واما الاعياء القشفي فهو حالة
يحس بها الانسان من بدنه كانه قد افرط به الجفاف واليبس وانما قال حالة دون اعياء لما عرفت انه
ليس باعياء بالحقيقة وانما يحس صاحبه بانه افرط به الجفاف واليبس لان سببه فناء الرطوبة واستيلاء
اليبوسة وانما قال كانه لانه قد يحدث وان لم يفرطا **قوله** وقد يحدث اي يحدث هذا الاعياء من امور
منها الرياضة المفرطة مع جودة الكيموس واستعمال ذلك استرداد خشن بعده اي بعد افراط الرياضة اما اشتراط
الاول فلان الكيموس لو كان رديا لكان الاعياء قروحيا او تمدديا بحسب رداءته وما اشتراط الثاني فلان الرياضة
اذا افرطت استعمل بعدها ما يسترد الرطوبة بذلك لين دهن كثير عذب لا يودي الى حدوث اعياء قشفي لتدارك
الجفاف بجذب الرطوبات الى قرب الجلد وقال القرشي ان الشيخ لم يذكر هذا على انه شرط في ايجاب
الرياضة المفرطة لهذه الاعياء بل على انه موكد وكانه قال وخصوصا اذا استعمل بعد ذلك دلك استرداد خشن
وذلك مما يلزمه من زيادة التحليل واما ان كان ذلك الدلك لينا وبدهن كثير عذب فقد يتدارك
تجفيف افراط الرياضة فلا يحدث هذا الاعياء وهذا مع ان التركيب لا يساعده لانه معطوف
على ما هو شرط بدون قيد يخرجه عن حكمه لا حاجة الى ارتكابه لان افراط الرياضة مع جودة الكيموس
كثيرا ما لا يوجب هذا الاعياء وان لم يتفق بعده دلك استرداد لين واما مع الدلك الخشن بعده فلا يكاد
ان يتخلف ومنها يبس الهواء فانه يقشف الجلد واذا افرط فيه حدث هذا الاعياء ومنها استقلال الغذاء
فانه اذا قل يجف البدن ولا يرد على نواحي الجلد ما يكفي ترطيبه فيستولي اليبس ويحدث هذا الاعياء
ومنها استعمال الصوم لاستيلاء الجفاف مع الجوع الطويل **قوله** واما هو جها حدوث الاعياء اشارة
الى ما ذكر من ان وجوه حدوثه وجهان والمراد منه ان حدوث الاعياء مطلقا يكون على احد الوجهين
اما عن سبب ظاهر كالرياضة واما بدون سبب ظاهر كان يحدث عن ذاته بدون تقدم رياضة وحركة والاول مسلم لا

لان سببه معلوم وتدبيره ظاهر وبعلاجه من اى نوع كان طريق تخصه على ما سيأتى وانما فى ارداء

لان ما لا يدرى سببه يصعب تدبيره ويكون ذلك مقدمة للمرض وذلك لانه لا يكون الا لمادة كثيرة

تحركت اما بنفسها او بتحريك الطبيعة لها الى العضل وقرب الجلد وباعث اى اعم اذا ما واذا كانت

المادة بهذه الحيثية يكون الغالب من امرها ان يوجب حالة يكون اكثر خروجها عن الامر الطبعى

من الاعياء وبعلاجه ايضا طريق تخصه **قوله** وقد يتركب هذه اى هذه الانواع من الاعياء بعضها

مع بعض بحسب تركب مواد يا اما به انتهاء اى بدون تحريك واما بالرياضة والتحريك واذا عرفت

تدبير المفردات على وجه يأتيك نقلته من ذلك التدبير الى تدبير المركبات على هذا القانون وهو

ان تصرف فضل العناية اول شئ الى تدبير ما هو من اجزائها اشد اهتماما فى التدبير الا بحيث

ان يهمل تدبير ما هو دونه بل مع تدبيره ايضا وكون بعضها اهم فى التدبير يكون لامور ثلثة لاجل القوة

وذلك بان يكون ذلك اشد فى الايلام واقوى واما لاجل الشرف وذلك بان يكون

من مادة اشرف كالدم وانما يكون تدبير هذا اهم لان خروج الدم عن الامر الطبعى اكثر اضرارا

بالبدن من خروج باقى الاخلاط لانه العمدة فى التغذية واما لاجل الجوهر وذلك بان يكون

مادته افسد كما فى القروحى واذا اجتمع فى واحد من المركبات من هذه الامور اثنان او ثلثة فهو

اهم الا ان يكون الواحد من الآخر اى الواحد من تلك الامور الذى فى المركب الآخر اقوى

من الاثنين اللذين فى الاول فيقاوم ذلك الواحد الاثنين من الاول فيكون هذا اهم ومثال

هذا ان يكون اعياء مركب من ورمى وتمددى وآخر من تمددى وقروحى فان الورمى وان

اجتمع القوة لكثرة مادته بحيث اوجبت انتفاخ البدن كله والشرف ايضا لحدوثه من الدم لكن جوهر

القروحى اذا كان ابعد بعدا عن الاعتدال وعن المجرى الطبعى قاوم موجبى الاعياء الورمى الشرف

والقوة اى موجبى كونه اهم اللذين هما بالشرف والقوة فتقدم عليه وان لم يكن ابعد جدا قدم عليه

الورمى لشدة خطره **واعلم** انى كنت اسمع ان الامام الفاضل سعد الدين الفارسى كتب تعليقا

شرحا لهذا الكتاب لم اجد نسخته الى ان وصلت الى ههنا فوجدت مجلدا منه من الجملة الثانية

فى تحديد سبب الى آخر الكتاب ومن جملة ما افاده ههنا هو انه قال فى شرف الورمى انما

اشرف فلان جميع ما يعرض للقروحى من الايذاء عند اللمس والحركة وغير ذلك موجود فى الورمى

الفصل الثالث عشر

والتمدد والانتفاخ معه ... فان في القروح وكان اشرف بسبب ذلك وكان الشرف في عهده ... كان لم يكثر اذاه **قال** رح الفصل الثالث عشر في التمطي والتثاوب **اقول** سبب التمطي ان يجتمع فضول بخارية في العضل فتستعين الطبيعة بالقوة الارادية لتوتر العضل حتى تسخن بها وترق فتهيأ للتحلل اما انها بخارية فلانها لو كانت ذات قوام يعتد به لم يكن تحللها بمثل هذه الحركة ولو كانت ريحا لتحركت بنفسها واحدثت الاختلاج لا التمطي فيكون بخارية واما انها يجتمع في العضل فلان التمطي اكثر ما يعرض عقيب النوم ومن شان النوم دفع فضول الغذاء سيما البخارية الى عضلات قريبة من الجلد والى هذا اشار الشيخ بقوله ولذلك يعرض كثيرا عقيب النوم واذا صارت تلك الاخلاط اي الفضول المذكورة اكثر صار ما يعرض منها قشعريرة او نافضا لانها اذا كثرت لا تحلل بمثل هذه الحركة بل تحتبس في العضلات القريبة من الجلد وهي حساسة فان كانت حادة لذاعة احدثت القشعريرة او النافض بسبب توترها وضعفها وان صارت اكثر من ذلك احدثت الحمى لانها اذا كثرت جدا قصرت الحرارة الغريزة عن تدبيرها فيستولي الغريبة وتعفنها ويعرض الحمى وانما سمى تلك الفضول اخلاطا لانها في الحقيقة اخلاط تلطف والتثاوب ضرب من التمطي مبادعنه بان يكون هو لعارض ممدا في عضل الفكين والشفتين فقط وفي بعض النسخ والقص وهو بعيد لان عضل القص لا مدخل له في التثاوب وعروضه اي عروض كل واحد منهما للصحيح ابتداء بلا سبب كبرد الهواء وغيره مما يأتي في غير الوقت كان يكون في اثناء النوم قبل هضم الغذاء واذا كثر كان رديا لانه انما يحدث لعجز الطبيعة عن تحليل المادة لكثرتها حتى تستعين بحركة العضل واذا كثرت مادته كان لا محالة رديا لا يؤمن عن حدوث حمى بتعفنها والجيد منه ما كان عند الهضم الاخير لانه يكون لدفع ما بقي من الفضل البخار وقد يفعل التثاوب او التمطي البرد والتكاثف وقلة التحلل والانتباه من النوم قبل استيفائه اما البرد والتكاثف فلانهما يحقنان الفضول في الاعضاء ويضعف الطبيعة عن دفعها فتستعين بالقوة الارادية ويحدث ذلك واما قلة التحلل فلانه اذا قل بقي الفضول في العضل لا محالة واحتاجت الطبيعة في دفعها الى ذلك واما الانتباه من النوم قبل استيفائه فلان الفضول التي من شانها ان تحلل في النوم اذا لم يتم النوم لم تكن تحللت فتستعين الطبيعة في

في تحليلها او دفعهما بالقوة الارادية ويحدث ذلك وبعده دفع عاجز اي دفع التثاوب والتمطي

اذا كانا من هذه الامور المذكورة كان دفعها قاصرا لعسر تحلل بقضها السبب البرد او التكاثف لعدم

نضجها ووجود المانع من البرد وغيره بخلاف ما اذا كان عند انهضام الآخر بعد استيفاء النوم

قوله والشراب الممزوج مناصفة يفيد للتثاوب والتمطي اذا لم يكن هناك سبب آخر مانع لا يرتبط

به انه جيد لايجابهما بل انه يفيد لدفعهما وذلك لانه بتسخينه يحلل ما يوجبهما وانما كان الشراب

يفعل ذلك دون غيره من المسخنات لان اكثر تسخينه يكون لظاهر البدن لسرعة نفوذه اليه

بخلاف الادوية المسخنة فان تسخينها للظاهر يكون ضعيفا نعم لو قصد بها ازالتها وانما اشترط

كونه ممزوجا مناصفة ليكون قوي الحرارة فانه وان حلل تلك المادة الا انه يهيج مادة اخرى

اكثر منها توجبهما ولانه ميت الحرارة فلا يقوى على تحليلها وانما اشترط عدم مانع اذ لو كان

هناك مانع كان يكون البدن مستعد الحمى فانه لا يجوز استعمال الشراب وان ازال التمطي

او تكون المادة مع سهولة تبخيرها كثيرة فانه لو استعمل ح اوجب زيادة التمطي بكثرة التبخير

قال رح **الفصل الرابع عشر في علاج الاعياء الرياضي** **اقول** لما ذكر ان الاعياء

قد يحدث من ذاته بلا سبب وقد يحدث من رياضة وحركة وعلاج كل منهما طريق يخصه

شرع في طريق علاج كل منهما وقدم علاج الاعياء الرياضي لانه اكثر وقوعا وذكر اولا

ان الاعياء اذا حصل ينبغي ان لا يهمل اذ في علاجه امان من امراض كثيرة منها الحميات

وذلك لان المادة اذا احتبست ولم تستفرغ عرض لها العفونة واحدثت الحمى وربما

الاورام والبثور بسبب كثرة المادة وقلتها في الاعياء ان كان قد حدث بسبب ان تعرض

ظهوره من الرياضة ان كانت هي سببه اي وحدها بدون اقتران شيء معها وان اقترن به

اي بذلك السبب الذي هو الرياضة شيء آخر فان كان ذلك كثرة الاخلاط نقصت تلك الاخلاط

بما يخصها وان كان تخمة قريبة العهد تدرك ضررها بالجوع والاستفراغ وتحليل ما حصل في ظاهر

الجلد بالدلك الكثير اللين حذرا من حدوث الضعف ومن لا يقصر فيه الا ان ما يكون فيه

قبضة يسد مسام الجلد فيمنع التحليل ويزيد في الاعياء وانما قيد التخمة بكونها قريبة العهد لانها اذا

عهد انهضم الطعام بطول المدة فلا يبقى حكمها وفي اليوم الثاني يستعمل الرياضة الاستردادية

وذلك التحليل ما كان بقى من المواد الحارة وانما لم يستعمل هذه الرياضة فى اليوم الاول لانها فى اليوم الاول
يزيد باشر العدم نضجها ويغتذى فى اليوم الاول بما جرت به عادته فى الكيفية لكن ينقص فى كميته
وفى اليوم الثانى يغتذى بالمرطبات اما تغذيته بالمعتاد فى الكيفية فليكون الطبيعة عليه اقبل واما انه
ينقص من كميته فليسهل نضجها فيه ويهضمها سريعا ولا تشتغل بها عن انضاج مادة الاعياء واما تغذيته
فى اليوم الثانى بالمرطبات فليكسر سورة المادة ويعين فى انضاجها وانما لا يغتذى بها فى اليوم
الاول لئلا يزيد رطوبته مادة الاعياء فان كان العروق نقية والخام فى لحم المعى اى العضو
او الشخص الذى عرض له الاعياء فالدلك ينضجه اى ذلك الخام وخصوصا اذا نفذت
اليه قوة ادوية مسخنة كشراب العسل والسكنجبين البزورى ودهن الغرب وهو نوع
من الشجر يقال له بالفارسية سفيدار نافع من ذلك جدا كان هذا بالخاصة والا فالغرب
بارد يابس على ما قيل وكذا ادهان الشبت والبابونج ونحو ذلك من الادوية التى تستعمل
خارجا مما فيه انضاج وتحليل وطبيخ اصل السلق فى الدهن فى اناء مضاعف ودهن اصول
الخطمى ودهن اصل قثاء الحمار والفاشرا هو نبت يقال له هزارجشان ودهن الاشنة جيدة
فى ذلك ايضا وكذا اكل ما يقع فيه الاشنة من الادهان وان لم يطبخ فيه لانه يكسر حدة مادة
الاعياء ويعدلها ويزيلها واما الاعياء التمددى فالغرض فى معالجته ارخاء ما صلب لانه يزول
وذلك يحصل بالدلك اللين والدهن المسخن فى الشمس والاستحمام بالماء الفاتر واللبث فيه
طويلا واما كون الدلك لينا فليكون مسخنا للبدن لا مجففا واما كون الدهن مسخنا فليكون
اقوى فى التحليل واما كونه مسخنا بالشمس فلان المسخن قويا واما كون الاستحمام بماء فاتر فلان الحار
يحصف المسام وذلك مانع من التحليل واما كون اللبث فى الحمام طويلا فلان مادة هذا الاعياء
ليست بفاسدة فلا يخاف فيه من تحريكها وتعفينها وقول الشيخ حتى ان عاود الابزن من
اليوم مرتين او ثلثا ليس تعليلا لطول اللبث بل مراده ان طول اللبث فيه محمود حتى انه لو عاود
الابزن مرتين او ثلثا لم يضر بل كان اقوى فى الترطيب ودفع ما يوجب هذا الاعياء والمراد
ههنا اعم من ذلك وانما تدهن بعد كل استحمام لانه مع تليين الجلد يعين فى انضاج المادة
فان يتيسر بسبب وجوب تنشف العرق وانتشاف الدهن معه الى ان يعاد مسحه بدهن عليه بل يديه

انه لو دهن بعد الاستحمام لكانه تنشف بسبب العرق بالمنشفة واحتاج البدن الى معاودة مسح الدهن

لئلا يكثف الجلد ويحتبس ما فيه من الرطوبات اعيد ذلك ليفيد التليين والتحليل وانما قال بسبب

وجوب تنشيف العرق اذ بعد الحمام لو لم ينشف العرق لبرد فيبرد البدن ويكثف الجلد ويلزم المحذور

قوله ويغذي اي بعد الحمام بغذاء رطب قليل المقدار اما الاول فليتدارك برطوبته التحليل المفرط

واما الثاني فلما تلنا في الاعياء القروحي من انه لو كثر اشغلت كثرته الطبيعة عن نضج مادة الاعياء

وتحليلها فانه احوج الى تقليل الغذاء من القروحي لان مادته حادة وتقليل الغذاء بافراط يزيد بها حدة

ولان مادته فاسدة لا تصلح للتغذية فاذا افرط في تقليل الغذاء ضعف البدن وفي هذا الاعياء لا يلزم

شيء من ذلك لان مادته غير فاسدة ولذلك تحلل الرياضة بدون استحمام وتدهين وذلك ترقيق

مادته وتبخيرها ويحل ايضا نفس الاعياء وذلك لانه ممدد وموجع وكل منهما يسخن والسخونة محللة اذا لم يكن

عروض الاعياء بسبب فضول كثيرة غليظة او ريح ممددة اما اذا كان عروضه بذاته ومن الفضول

المذكورة لم يكن بد من استفراغ وان كان من الريح المذكورة تكفي في حله مثل الكمون والكرويا

والانيسون بان يكمد او يطلى بما فيها من كسر الرياح وتحليلها وفي نسخة القرشي يسقى الكمون والكرويا

والانيسون ولا بعد فيه لكن تاثيرها حينئذ يكون ضعيفا لضعف قوتها حين الوصول الى المادة

واما الاعياء الورمي فالغرض في تدبيره امور ثلثة ارخاء ما تمدد وتبريد ما سخن واستفراغ الفضل

اي يحصل تدبيره بهذه الامور لان هذا الاعياء يشتمل على اعراض ثلثة التمدد والسخونة والامتلاء

ويتم ذلك بامور **منها** الدهن الكثير الفاتر لما فيه من الارخاء والتليين والانضاج وانما ينبغي

ان يكون الدهن فاترا لان الحار يزيد السخونة والبارد يضعف تاثيره **ومنها** الدلك اللين

جدا لما فيه من تفتيح المسام والارخاء ايضا يجذب الرطوبة الى الظاهر **ومنها** طول اللبث في

الماء المائل الى السخونة قليلا وانما ينبغي ان يكون اللبث طويلا ليقوى على تحليل المادة لكثرتها

وانما ينبغي ان يكون الماء الى السخونة لان البارد يكثف المسام **ومنها** الراحة فانها تجمع

القوة من الانضاج واما القشفي فلا يعتبر فيه من تدبير الاصحاء شيء وذلك لان تدبير الاصحاء هو استعمال

الاغذية الخفيفة وهي كلها مرطبة رطوبة غريزية والمطلوب في هذا الاعياء الترطيب الا انا

ان الماء الذي يستحم فيه يجب ان يزداد سخونة عما كانت في الورمي لان الماء الحار جدا فيه يكثف الجلد

وهو مطلوب فيه ليقل التحلل فلا يفرط اليبس وليس المراد بقوله جدا ان يكون حارا بالا فراط فانه ايبوس ظاهر الجلد ويزيد في اليبس بل زايدا في السخونة **قوله** مع انه لا مضرة فيه الى آخره جواب عن دخل تقريره ان تكثيف الجلد لو كان مطلوبا فالماء البارد يكثف الجلد ايضا وتقرير الجواب ان الحار جدا مع تكثيفه الجلد لا مضرة فيه مثل ما في البارد فانه وان كثف الجلد ففيه مخاطرة نفوذ برده في بدن قد يجف بالاعياء وربما كان بسبب نحافته تخلخل جلده بل هذا هو الاكثر اذ لولا تخلخله لما افرط تحليل ولم يبلغ اليبس الى ان يعرض هذا الاعياء لا يقال الماء الحار وان كثف الجلد فيقل التحلل من الظاهر لكنه يفرط من التسخين وذلك يلزمه زيادة التحلل من الباطن لانه اذا لم يفرط في استعماله لا يشتد تسخينه ولا تحليله هذا في اليوم الاول واما في اليوم الثاني فيستعمل فيه رياضة الاسترداد لان البدن ح يكون قد كثف قليلا وسخن بسبب الاستحمام بالماء الحار وقد يرطب قليلا ايضا بالغذاء المرطب فيناسبه رياضة الاسترداد لتحليل الفضول وتسييلها الى الجلد ليرطب وينبغي ان يكون برفق ولين لئلا يفرط التحليل والحمام بحال اليوم الاول اي بالماء الزايد السخونة ليستحصف الجلد ثم يومر ان ينزح اي يغمس في الماء البارد دفعة لتكثيف جلده وتقليل تحلله وتحفظ فيه الرطوبة وانما ينبغي ان يكون دفعة ليلقى الماء البارد بدنا فيه ما يقاومه من الحرارة المستفادة من الاستحمام وقد تكثف اي والحال انه كان قد تكثف قبل ذلك ايضا باستعمال الماء الحار وهذان السببان اي الحرارة والتكثيف الحاصلان له من قبل يتعاونان على دفع غائلة برد الماء فلا يؤثر فيه وخصوصا اذا انزح فيه وخرج في الحال بدون مكث اذ لو مكث فيه لم يؤمن معه من غائلة برده وقال القرشي وهذان السببان اي قلة التحلل وتكثيف الجلد وتحفظ الرطوبة يتعاونان على دفع غائلة برده وان سومح بجعل ثلثة اثنين فقلة التحلل وتحفظ الرطوبة انما تحصلان بالماء البارد على ما قال الشيخ فكيف يعينان على دفع غائلة برده ووقع في بعض النسخ ويلقى بدنا فيه ولا وجه له الا بان يقدر مفعول يلقى اي ليلقى الماء ابتداء جلدا فيه ما يقاومه من الحرارة **قوله** ويغدى ضحوة النهار بغذاء مرطب انما قيد الغذاء بكونه مرطبا ولم يقل بغذاء الاصحاء مع انه يكون مرطبا لا محالة على ما عرفت لان هذا الغذاء ينبغي ان يكون ارطب كالامراق والالم يرطب لقلته وانما ينبغي ان يكون قليلا ليتم هضمه واستمراؤه قبل انقضاء النهار فيمكن التدارك عند العشية كرة اخرى وتاخير العشاء عنه ولو

ولو كان كثير الماء انهضم الى آخر النهار ح لو اهمل بالدلك لم يحصل الغرض على ما ينبغي ولو دلك
دخل الليل فاذا تعشى بعد فاما ان ينام قبل الحدارة من البطن الاعلى او يدافع بالنوم الى
ان ينحدر وعلى التقديرين تنهضم وقوله لكن تمكين الدلك كرة اخرى يدل على ان التغذي ضحوة
النهار ينبغي ان يكون بعد الدلك ايض **قوله** ويجتهد كانه عطف على قوله ح يوخر العشاء اى
ويجتهد ان يكون حين تعشيه قد نقص او نفض بالفاء الفضول عن نفسه يتدلك به بدهن عذب وفي
بعض النسخ يتدلك بدهن عذب وهو حسن ايض اى ويجتهد ايض بعد نفض الفضول عن بدنه ان كانت
ان يتدلك قبل كل غذاء بدهن عذب ولا يصيبن به بطنه لئلا يرخي المعدة فانه يضعف الهضم
في تدبير هذا الاعياء الحاجة الى الغذاء اشد الا ان يكون احس باعياء في عضل بطنه فح
يدهنها اى تلك العضل برفق ولين وليوسع في الغذاء ويزيد فيه كل وقت مع توق احترازا
من ان يكون غذاؤه شديد الحرارة حذرا من التجفيف ويعلم منه انه يجوز تناول الغذاء
قليل السخونة ليكون استحالته الى الدموية بسهولة **قوله** وكل اعياء اشارة الى كلام كلي
في تدبير الاعياء مطلقا وهو ان كل اعياء يكون سببه الحركة فانها اذا تركت عند ابتداء اثره
منع ذلك حدوثه ضرورة ان عدم السبب يوجب عدم المسبب لكن لا يجوز ان يكتفي بذلك بل
ينبغي ان يستعمل بعد رياضة الاسترداد ليدفع اى لتوجه الحركة المعتدلة المواد الى الجلد
ويحللها الدلك الواقع فيما بين تلك الحركات في وقفاتها ويعرف وفي بعض النسخ ويجرب
حاله بالاستحمام فان ادخل الحمام واحدث قشعريرة علم ان بدنه غير نقي وان احدث نافضا
علم ان الامر مجاوز عن الحد وخصوصا ان احدث حمى وحينئذ لا يجوز ان يستحم بل ينبغي ان يستفرغ
تلك المواد ويصلح المزاج وان لم يحدث الحمام شيئا من ذلك فهو منتفع به اى بالحمام لعدم
ما يحرك المواد الردية لكن اذا كان ماؤه معتدلا اما لو كان حارا جدا او باردا فلا
واذا كان في عروق المعي اخلاط خامة ينبغي ان يدبر اولا الاعياء بما يجب تدبيره على ما مر في كل نوع
منه ثم يشتغل بما ينضج الخامة ويلطفها ويخرجها وان كانت كثيرة اشير عليه بالسكون وترك
الرياضة فان السكون اهضم لها لاجتماع الحرارة المنضجة وترك الفصد ايض فانه في الاكثر
يخرج النقي ويبقى الخام فيزيد في الشر ولا يسهل ايض قبل الانضاج فان ذلك لا يغني وبوذي

لانه ایضا یخرج ما هو صالح مطیع للاستفراغ ویبقی الخام المستعصی ولا ماس به ادرار لانه ینتهی بما ...

فی العروق وخصوصا فی مجاری البول ولا یعطی سخنا شدیدا لانه ینشر الخام فی البدن و...

فی الشرو ولیکن استعماله ای استعمال المسخن برفق وبقدر معتدل اذ لو افرط فیه غلظ الخام ...

وان لم یکن سخنا شدیدا وینبغی ان یجعل فی اغذیته الفلفل والکمون والزنجبیل ... الکرفس

الثوم وجل الاستنزجار وابراجها ... لان کل منها ملطف للخام ویعطی الجوارشنات ...

لیهضم ویحلل ولکن بقدر معتدل لئلا ینفث الخام وبعد النضج وظهور الرسوب فی البول وبعد نضج

الاغلب یعطی الشراب المنضج وادرر ولیکن شرابه اللطیف الرقیق لینفع بلطافته ویدر برقته ...

التی لانه لا یقوی علی استفراغ ما فی العروق بل یحرک الخام وینشره فی البدن **قال** ... الفصل الخامس عشر

فی احوال اخری تتبع الریاضة وغیرها **اقول** لما فرغ من تدبیر الاعیاء الریاضی شرع فی

احوال اخری غیر الاعیاء تتبع الریاضة وغیرها کالدلک والاستحمام وغیرهما حتی لا یغفل

وبعد الفراغ منه نذکر تدبیر الاعیاء الکائن بنفسه فمن ذلک ای من تلک الاحوال التی تتبع

الریاضة تخلخل یعرض البدن بسبب التحلیل وجذب الحرارة الی الخارج الموجبة لتوسیع المسام

وکثیرا ما یعرض ذلک من الدلک الیسیر ومن الحمام ایضا لما قلنا فی الریاضة ولا مخالفها ایضا

وانما وصف الدلک بالیسیر لان الکثیر منه یخصف الجلد ویوجب التکاثف علی ما یاتی ولو وصف

باللین ایضا لکان اولی لان الصلب منه یخصف الجلد ایضا ویعالج ای هذا التخلخل بالدلک

الیابس الیسیر المائل الی الصلابة مع دهن قابض اما الدلک الیابس فلتکثف الجلد واما الیسیر

فلان الکثیر یفرط فی التحلیل واما المیل الی الصلابة فلان الصلب منه یکثف الجلد واما الدهن

القابض فلیسد المسام ویجمعها لا یقال ان الدلک الیابس هو الذی یکون بغیر دهن وقوله مع

دهن ینا قضه لان المراد من کون الدلک الیابس مع الدهن لیس ان یکونا معا فی الزمان

بل المراد ان تدبیر هذا التخلخل یکون بالدلک الیابس اولا ثم استعمال دهن قابض فی اخره

ومن ذلک ای ومن الاحوال التکاثف فانه یعرض من البرد والقبض وهو ظاهر ومن کثرة الفضول ...

غلظها او لزوجتها وذلک لان المراد بهذا التکاثف انسداد المسام المقابل لاتساعها اللازم

التخلخل وکل واحدة من الفضول المذکورة توجب انسداد مسام الجلد والیه اشار بقوله ...

الفصل الخامس عشر فی احوال اخری تتبع الریاضة

٣٨٩

يودي ذلك الى احتباسها في مسام الجلد وهو صفة لكل منها او حال ويكون التكاثف بسبب رياضة يجذب الفضول

الكثيرة او الغليظة او اللزجة من بعيد اي من الباطن الى الظاهر من غير ان يكون هناك اسباب سابقة تقتضي

توجهها الى الظاهر بل تتحرك بسبب الرياضة ويحدث التكاثف بالمعنى المذكور وقد يكون سبب التكاثف

المقام في موضع غباري او دلكا قويا صلبا وحدوثه عنهما ظاهر **قوله** اما ما كان اشارة الى علامات كل منها

اي اما التكاثف الذي يكون من برد وقبض فعلامته امور **منها** بياض اللون بسبب قلة الدم **ومنها**

ابطاء التسخن بسبب استيلاء البرد على الظاهر **ومنها** ابطاء التعرق بسبب انسداد المسام **ومنها** ابطاء عود

اللون الى الحمرة عند الرياضة بسبب انسداد مسالك الدم وضيقها وهؤلاء الذين يكون تكاثفهم

من البرد والقبض يجب ان يستحموا الحمامات حارة محللة ويمرغوا على طوابقها المعتدلة الحرارة وعلى شبهها

حتى يعرقوا ويتدهنوا بادهان لطيفة حارة محللة اما كونها لطيفة فلينفذ الى الباطن واما كونها حارة

فليزيل البرد والقبض واما كونها محللة فلتحلل ما احتبس بسبب البرد والقبض واما الواقعون في

ذلك اي في التكاثف من رياضة تحدث عن الفضول الكثيرة او الغليظة او اللزجة فعلامتهم

عدم تلك العلامة اي عدم بياض اللون الى آخر ما مر وتوسخ الجلد ايضا اما الاول فظاهر

لان بياض اللون وابطاء التسخن والتعرق وابطاء عود اللون الى الحمرة كل ذلك

ينافي الرياضة واما الثاني فلان الرياضة بسبب اقتضائها التعرق وجذب الرطوبات

الى الجلد موسخة لان وسخه من جملة الفضول المتحللة من البدن وعلاجه اي علاج

التكاثف الحادث عن الرياضة نفض الفضل ان كان هناك فضل واستعمال تحلل

من حمام ومرخ واما الواقعون في ذلك من غبار او قوة دلك فهم الى الاستحمام احوج منهم

الى التمريخ بالادهان لان سبب التكاثف الغبار واليبس والاستحمام في ازالة ذلك السبب

اقوى وان احتاجوا الى دلك فليشد الكواد لكا لينا قبل الحمام وبعده اما قبله فليتهيأ الجلد للارخاء

وانفصال الغبار عنه واما بعده فلزيادة التليين وجذب الرطوبة الملينة الى الجلد وقد يعرض

من التكاثف عقيب الافراط في الرياضة مع قلة الدلك ضعف مع التحلل وفي اكثر النسخ من

التحلل ولكل وجه وكذا يعرض من الجماع المفرط ايضا ومن الحمام المتواتر وسببه عروضه في كل

منها افراط الاستفراغ فينبغي ان يعالجوا برياضة الاسترداد او لا تنعش الحرارة الغريزية

ويحلل ما بقي من الفضول المنجذبة الى العضل والمفاصل وبذلك يأس الى اصلاحه مع و هو
قابض آخر لسد المسام وثانيا ولها اغذية مرطبة قليلة الكمية معتدلة في الحر والبرد والى الحر ما هي قليلا
اما كونها مرطبة فليتدارك الاستفراغ المفرط واما كونها قليل الكمية فليجود الهضم ويسرع التغذية
واما كونها معتدلة فلان الحارة تعين في التحليل والباردة لا يحتملها البدن لانها قد تزيد بالتحليل
ولذلك ينبغي ان يكون مائلة الى الحر قليلا وكذلك اي مثل هذا التدبير يصنع من عرض له ضعف
بدون تحلل او سهر او غم او يبس من الغضب وان عرض لهولاء اي الذين اصابهم ضعف او
او سهر او غم او يبس من الغضب سوء استمراء لم يوافقهم رياضة الاسترداد ولا شيء من الرياضات
البتة لان سوء الاستمراء العارض لهم انما يكون لفرط الضعف ولا خفاء انه مانع من الحركات
لكونها محللة وقولهم الاعياء يذهب بالاعياء ليس على الاطلاق بل تخص باعياء يحتاج الى رياضة
في اليوم الثاني مثل رياضة اليوم الاول وذلك انما يكون اذا كان الاعياء لفضول
محتبسة في العضل وقد يعرض من الاستحمام والاستكثار من الغذاء والشراب والترفه
ان يحس الانسان في اعضائه بفضل رطوبة وخصوصا في لسانه ثقلة من كثرة الرطوبة
ويصير ذلك بحيث يضر بافعال الاعضاء بسبب استيلاء الرطوبة عليها فان كان عروض ذلك
من سبب سابق فذلك اي تدبيره الى الطب الجزئي لاحتياجه الى اطناب وان كان
من امر ما عهدناه من قريب كشرب او فرط دعة او شدة استرطاب من الاستحمام وغيره
فيجب ان يحتشموا اي يكلفوا على انفسهم رياضة قوية ودلكا خشنا وايابا قويا لتحلل تلك الرطوبات
ولا يستعمل الدهن لئلا يرخي ويرطب وان استعمل ينبغي ان يكون شيئا قليلا من الدهن المسخن
فانه يعين في التحليل واما اليبس المفرط الذي يحسه صاحبه سواء كان من الرياضة او من
استعمال المجففات وغيرها فهو من جنس الاعياء القشفي وعلاجه علاجه **قال** رح الفصل
السادس عشر في علاج الاعياء الحادث بنفسه **اقول** اصناف الاعياء الحادث
بنفسه هي اصناف الرياضي الا انه لم يذكر القشفي لان تدبير الحادث بنفسه هو تدبير الرياضي بعينه
دون سواه اما القروحي منه فيجب ان تعرف حاله ان الخلط الموجب له هل هو في داخل العروق او
في خارجها او في نواحي الجلد والمراد بكونها في الخارج انها يكون في خارجها فقط والا فالموجب له اذا

اذا كان داخلها يكون لا محالة منها شئ خارجها والا لم يحدث الاعياء والمراد بالخلط الموجب له
الرطوبة الردية ليعم ما يكون من ذوبان الشحم واللحم ويدل على انه في العروق امور **منها**
من البول لاختلاطه بالفضلات الردية **ومنها** الاغذية السالفة فانها لو كانت غليظة ففي الاغلب
يكون المادة في العروق **ومنها** عادته في كثرة تولد الفضول في عروقه او قلتها فان عادته ان كانت
كثرة تولدها في العروق فالغالب انها يكون فيها **ومنها** سرعة استفراغها عنها واخراجها الى
تدبير نقصها فان عادته ان كانت انها تحتاج في بعضها الى تدبير وعلاج فالغالب انها في
العروق **ومنها** حال مشروبه انه هل كان صافيا او كدرا فانه ان كان كدرا دل في الاغلب
على انها في العروق فان دلت هذه الدلائل انها في العروق والا فهي بارزة فان كان الاعياء
من فضول في خارج العروق كلها وداخلها نقي كفى رياضة الاسترداد في تحليلها مع ما مر ذكره
في تدبير القروحي الرياضي وان دلت على انها داخلها فلا ينبغي ان يتعرض له اي لتدبير هذا الاعياء
بالرياضة لانها تمنع من نضج ما في العروق والسكون ينضجها ولانها يزيد الاعياء باستفراغ ما في
داخل العروق الى خارجها ولان المادة الردية اذا حركت تحيل خيرها اليها وتعفنها بل
عليك بتوديعه وتنويمه وتجويعه ومسحه كل عشية بالدهن واحمامه بالماء المعتدل ان احتمل الحمام
على الشرط الذي اوردناه وهو انه لو خفف عن اعيائه باستطالة مكث فيه والا اخرج منه سريعا
كل ذلك لما فيه من الانضاج اما في التوديع والتنويم فظاهر واما في التجويع فلان الوارد
اذا قل كان اقبال الطبيعة على اصلاح ما عندها من المادة اكثر واما في مسح الدهن فيوصل
قوته المنضجة الى المادة واما كونه عشية فليبقى محفوظا على البدن طول الليل واما في احمامه
بالماء المعتدل فلانه يلطف المادة ويلينها فيسهل انضاجها وغذه بما قل اي وعليك بان
تغذوه بغذاء قليل مما يجود كيموسه لئلا يكثر الفضل ويكون ذلك من جنس الاحساء
ليسهل انهضامه مما لا يكون فيه كثرة لزوجة ولا كثرة غذاء لئلا يزيد مادة الاعياء
ولا يعصى عن الهضم وهذا الغذاء مثل الشعير اي ماء الشعير وهو في بعض النسخ كشك وماء الخندروس
وهو حنطة رومية وهي بين الشعير والحنطة ولحوم الطير مما تلطف لحمه ومن الاشربة السكنجبين
العسلي وماء العسل والشراب الابيض ولا يمنعه من الشراب بهذه الصفة اي الابيض فانه ينضج ويدر

بخلاف الاحمر والاصفر فانهما وان افادا ذلك لكنهما يفرطان في التسخين لا يقال السكنجبين العسلي العسل
كذلك لانها لاستعلان الاسقدار امبينا فلا يبلغ تسخينهما الى ان يضر بخلاف الشراب فانه في الاغلب يشرب
كثيرا وينبغي ان يبدأ اولا بما فيه عفوصة يسيرة فان الشراب الخمري من انواع الاصفر وهو ابلغ في الانضاج
وانما قال يسيرة اذ لو كان شديد العفوصة يسخن كثيرا والخوص ورق النخل يصب اليه ما يشبه
لونه وفي اكثر النسخ بما فيه حموضة يسيرة ويقال في توجيهه لان ما يكون فيه حموضة يسيرة تضعيف
حرارته ولا ينضج الاخلاط سريعا والظاهر انه تصحيف لان حموضة الشراب انما يكون لفساده
ويدل عليه قوله ثم يتدرج الى الابيض الرقيق وانما يتدرج اليه لانه يدر من غير تسخين كثير يخاف
منه احتداد المادة وان لم تغن هذا التدبير فهناك خلط اي خلط ردي يولد مادة الاعياء
والا تحللت بالتدبير المذكور وتوليده اياها انما يكون اذا كان هناك امتلاء اذ لولاه لم يستتم توليدها
واذا كان هناك خلط بوجهها فاستفرغ ما هو الغالب فان كان ذلك دما او معه دم فصدت وان اهملت
اذ بعث على ما ترى من امر الدم واياك ان تفعل شيئا من هذا ان استضعفت القوة لانها اصل في
دفع ساير العلل والتدابير كلها معينات لها والاستدلال على جنس الخلط الذي يجب استفراغه
من امور منها البول لان احواله من لونه وقوامه ورايحته يتبع حال ما يغلب من الاخلاط
ومنها العرق فانه مع كونه تابعا للرطوبات القريبة من الجلد يدل على الغالب منها ومنها حال
النوم والسهر لاختلافهما باختلاف الخلط الغالب ومن دلالتهما على حال المريض ايضا لانه اذا امتنع
النوم مع التدبير الجيد فهو دليل ردي لان امتناعه في الاغلب يكون من الحرارة
اللذاعة ولا شك ان وجودها مع التدبير الجيد يكون رديا لدلالته على عصيان المادة عن
الانفعال فان توهمت اي ان حدثت من الدلائل المذكورة ان الدم الجيد قليل في
العروق وان الاخلاط اللينة هي الغالبة فافصده واسقه ما يلطف لينضج الاخلاط اللينة
ولا تسقه ما فيه اسخان كثير لئلا ينشرها في البدن ولا يزيدها ايضا حدة ولذا قال ان احتجت
الى ما فيه زيادة اسخان فاسقه ما فيه تقطيع مثل السكنجبين العسلي لان تقطيع الخلط وخصوصا
الخام مما تعده للنضج بسبب تصغر اجزائه وان احتجت الى تزيد الملطفات قوة جعلت
في الطعام او في ماء الشعير الذي تسقيه شيئا من الفلفل فانه ملطف قوي وان اضطررت الى

اى الكموني والفلافلي لفجاجة الاخلاط سقيت كما ترى قبل الطعام او بعده وعند النوم اما قبل الطعام فلانه ينفذ

سريعا الى المادة التى تريد انضاجها واما بعده فلان يعين على الهضم ويمنع ان يتولد منه اخلاط واما عند النوم فلانه

يعاضده الحرارة الباطنية فى الانضاج والمقدار اى مقدار ما ياكل منه ما ياخذه ملعقة صغيرة ولا يصلح الفوذنجى لانه

يجاوز الحد فى الاسخان فيفسد مادة ويزيد وله عاقبة شديدة وان تحققت ان الاخلاط النية ليست فى العروق لكنها فى

الاعضاء الاصلية اى الاصلية من وجع الاعيا كالعضل واللحم والجلد امرت بالدلك خاصة فى الغدوات

بالادهان المرخية وشرب المسخنات ما يبلغ الجلد اسخانه وبلزوم السكون الطويل ثم الاستحمام بماء معتدل الحرارة

وتناول الفوذنجى بلا خوف اما الدلك فلان المادة اذا كانت فى العضل واللحم والجلد يصل تاثير

الدلك اليها فيلطفها وينضجها واما كونه فى الغدوات فلان المادة حينئذ يكون اقبل للتحليل لتقدم

نضج الليل واما كونه بالادهان المرخية فليسهل تحلل المادة ويسكن الوجع واما سقى المسخنات المذكورة

فظاهر لان المادة تقرب الجلد فلو لم يبلغ تاثيرها اليه لما افادت واما لزوم السكون الطويل

فلان المادة التى يراد انضاجها فى موضع بعيد عن باطن البدن الذى هو موضع الانضاج

واما الاستحمام بالماء المعتدل فللامن من انتشار المادة والاعانة على تحليلها واما استعمال

الفوذنجى بلا خوف فلان المادة ثابتة فى خارج العروق وهو بعيد من الادوية المستعملة من داخل

فيجب ان يكون قوية لتبقى قوتها مع النفوذ الى هناك واما عدم الخوف منه فظاهر لان المادة

خارج العروق وحينئذ ان انتشرت لم يضر لكن يجب ان يكون استعماله قبل الطعام

ليمكن نفوذه الى هناك بلا مانع وقبل الرياضة لان البدن بعدها يكون ملتهبا وذلك

مانع من استعمال المسخنات القوية ولانه اذا استعمل قبلها اعانت هى بعده على سرعة

نفوذه فيصل الى قرب الجلد ولم يكسر بعد قوته فيكون تاثيره اقوى وانما قال ههنا وان تحققت

وفى الصورة الاولى وان توهمت لان التدبير المستعمل هناك على تقدير ان لا يكون

كما توهم لا يضر لانه تدبير بالمنضجات وذلك لا يضر ان لم يكن الاخلاط نية واما ههنا فالتدبير

المستعمل بالدلك المذكور واستعمال المسخنات القوية وغير ذلك ان لم تكن المادة خارج

العروق يكون مضرا على ما سبقت الاشارة اليه **قوله** وان انجحت اى وان رايت

احتياجه بعد الطعام الى مرىء فلا تسقه مريا قويا منفذا للطعام قبل تصرف الطبيعة فيه على ما ينبغى

مثل الفوذنجي لانه اذا نفذه قبل انهضامه كثرت مادة الاعيا بل اسقه مثل الكموني والفلافلي
وليكن من ايهما كان يسيرا لانه ان كان كثيرا انفذ وايضا بقوة كثيرة قبل الانهضام او
اسقه السفرجلي وتحرامي واجتهد ان يكون ما تسقيه منه اكثر مما تسقيه من الكموني والفلافلي
لضعف حرارته وسقي هذه بعد الطعام ينبغي ان يكون بعد ان يتامل حتى لا يكون البدن شديد
الحرارة العرضية حال ما تسقيه هذه الاشياء لئلا ينضاف اليها حرارتها ويزيد ها شرا وينفع هولاء
المسح بدهن البابونج والشبت والمرزنجوش وغير ذلك من الادهان المسخنة اما وحدها لانها
يكفي في الانضاج او مع الشمع لو اريد لبثها على الاعضاء ليكون فعلها اقوى او يقوي
بالراتينج وهو صمغ الصنوبر اذا اريد زيادة التسخين وذلك اذا تحقق ان الخام خارج
العروق او كثير الفجاجة او يوخذ الرياتج وهو الراتينج مع اثني عشر ضعفا من الزيت ويذاب
به فانه يعمل عمل الادهان المذكورة فان تعرفت ان الاخلاط النية في العروق وخارجها
معا قصدت تدبير الاعظم اي الاكثر من غير ان تهمل الاصغر وهذا قانون في جميع الا
وسابق الكلام فيه فان استويا اي العروق وخارجها في تلك الاخلاط قصدت
او لا قصد الهضم بالفلافلي لانه لا يضر سواء كانت في العروق او خارجها وفي حكمه الكموني
وان شئت زدت عليه فطراساليون وهو بزر الكرفس الجبلي بوزن الانيسون اي ومثله
انيسون فان ذلك يكون اشد ادرارا وان شئت خلطت به يسيرا من الفوذنجي بعد ان تنقص
من شربة الكموني والفلافلي لئلا يشتد الاسخان وتدرجت في ذلك اي في نقص الكموني
والفلافلي وزيادة الفوذنجي حتى تنتقل آخذا الفوذنجي الصرف ويكون ذلك عندما انهضم ما في
العروق وانتقص منها ولم يبق القصد والعناية الا بما هو خارجها والفوذنجي الصرف كما علمت انافع
لهذا اي لما هو خارجها صار الاول وهو قد اتفق فينبغي ضربه **قوله** واما هولاء المجتمع فيهم الامران
رجوع الى القول في بقية تدبيرهم وانما قال المجتمع فيهم الامران مع ان الكلام فيهم ليخرج
منهم من نقي عروقه بالتدريج اي غير هولاء هم ما يجتمع فيهم الامران ينبغي ان تجنبهم كل ما يشتد
جذبه الى خارج او الى داخل اما الاول فلانه لو انجذب الى خارج لم ينجذب بتمامه اذا الفرض
ان الخلط الخام في داخل العروق وخارجها بل ينجذب الرقيق منه ويبقى الخام داخلها فيعسر انضاجه لا ...

...ثم فانه ينبغي ان تدبير الاعياء الذي مادته خارج العروق فقط والفوذنجي الصرف نافع فيه ٣

لايقال اذا انجذب ما في داخل العروق الى خارجها كان ذلك نافعا اذ ح يقل شره ويسهل تحليله لان المراد انه انجذب قبل النضج اذ لو انجذب بعد النضج كانوا ممن يجب ان يتدرج في تدبيرهم لا ممن استوى فيهم الامران واما الثاني فلانه لو انجذب الى داخل العروق ازداد ما في العروق وعظم الشر ولذلك اي ولوجوب الجذب عما يشتد جذبه الى خارج او داخل ينبغي ان لايبادر الى فيهم ... اسهالهم مالم يتقدم اولا بالتلطيف والتقطيع والانضاج بما مر من الاشياء ولا ترضهم ايضا اما المنع من المبادرة الى القئ والاسهال فلانهما يجذبان الاخلاط الى داخل واما من الرياضة فلانها يجذبها الى خارج لايقال انه منع المبادرة الى القئ والاسهال مالم يتقدم التلطيف والتقطيع ومنع من الرياضة مطلقا وكان الواجب ان يكون الامر بالعكس لوجهين الاول ان تحريك هذه الاخلاط الى خارج اقل ضررا من تحريكها الى داخل الثاني انها اذا باستعمال الملطفات كان تحليلها من خارج اولى من تحريكها الى داخل لانا لانسلم اولا انه منع من المبادرة الى الرياضة انما هو به مطلقا بل تقديره ولا ترضهم ايضا مالم يتقدم بالتلطيف ثم نقول انما كان كذلك لو كان جذب الرياضة تلك الاخلاط الى خارج مقطوعا به لكنه ليس كذلك لان الطبيعة من شانها امساك الاخلاط فربما منعها من الجذب الى خارج والرياضة لاتقوى على قهرها فينتشر في البدن ويزداد الشر وليس كذلك القئ والاسهال فانهما يجذبانها الى حيث يكون استفراغها والطبيعة ان عارضتهما فهما قويان على قهرها لجواز استعمالهما بعد النضج ولايجوز استعمال الرياضة **قوله** فاذا سكن الاعياء وحسن اللون ونضج البول فادلكهم دلكا ... اي اما ... فيهم رياضة يسيرة اما الاول فلان الاشياء المذكورة وان دل على نضج الاخلاط ونقاء البدن لكن يمكن ان يبقى في اللحم او غيره بقية منها فاذا دلك دلكا تاما تحلل تلك البقية ايضا واما الثاني فلا مكان ان يكون في البدن منها شئ لايظهر اثره لقلته فاذا حرك انتشر في البدن واحال غيره الى طبيعته فيكثر ويظهر اثره وليعود الامر الاول فان اردت تحقق الحال في النقاء وعدمه فجربهم بالحمام او الرياضة. فان عاودهم شئ من المرض فامر تركه فان البدن غير نقي وانما قال شئ من المرض ولم يقل الى عاود الاعياء لان هولاء كان بهم امران الاعياء وغلبة الاخلاط الثنية

وكان مهما يمكن ان يحتى فى البدن ... متوقى ... تدبيرهم الى عاداتهم فى ذلك

متدرجا فيه الى ان يبلغ و ... من الاستحمام والمرخ والدلك والرياضة وفى اخر الامر يزد فى قوة الادهان

ليكون اقوى فى التحليل وانما يستعمل الادهان المقوية فى اول الامر لان مادة هذا الاعياء

يكون ح شديد الحدة والزيادة فى قوة الادهان يزيد با حدة فان عاود ... من

هذا الاعياء مع حس قروح اى مع الاحساس بها فعاود تدبير الاول وان عاوده

بلا حس قروح فدبره بالاسترداد لان عدم الاحساس بالقروح دليل على ان المادة خالية

عن الحدة وح ينفعهم ذلك الاسترداد تحليلها وان اختلفت الدلائل اى يدل بعضها على

النقاء وبعضها على عدمه ولا يظهر اعياء قوى محسوس اذ لو احس به دل لامحالة على ان عدم النقاء

غالب فارحه ولا تامره بالرياضة وغيرها لان الراحة مع انضاجها ونقائها لا ضرر فيها بخلاف

الرياضة واما الاعياء التمددى فسببه مهنا اى اذا احدث بنفسه امتلاء بلا رداءة خلط ... و

... ذلك لان مادته على ما مر اما ريح او مادة دموية فى الاغلب والحادث من نفسه يبعد جدا

ان يكون مادته ريحا لان الريح العامة فى عضلات البدن انما يحدث عن حرارة فاعلة

لها مقصرة عن تحليل التام ومثل هذه الحرارة انما يحدث فى الاغلب من الحركة وهى منتفية ههنا

لحدوث الاعياء بنفسه فيكون لامحالة من امتلاء خلط ويكون ذلك الخلط كثيرا والا لم يحصل منه فى

جميع العضلات تمدد ويجب ان لا يكون رديا والا احدث لذعا ان كان حارا فكان الاعياء قروحيا

ولم يحدث ان كان باردا على ما مر واذا كان كذلك فعلاجه فى الابدان الردية المزاج تنقيتها بالفصد

لكثرة المواد الردية فيها وتلطيف التدبير لتحليل ما يبقى فى البدن الذى نتكلم فيه اى الذى

يراعى حاله فى الاغذية والاشربة والرياضة من اول ولادته يكون اولا بالتلطيف والتقطيع

وحده من غير حاجة الى الفصد لان هذه المادة تكون فيه قليلة ثم بان يعان بما يجب فى ذلك

من الدلك والرياضة والادهان والاستحمام على ما مر فى تدبير الحادث بالرياضة واما الكو...

الحادث بنفسه فعلاجه المبادرة الى الفصد من العرق الذى يناسب العضو الذى فيه اكثر الاعياء

او الذى يظهر فيه اول الاعياء لما علمت ان هذا الاعياء انما يحدث من دم كثير بحيث يوجب

زيادة حجم الاعضاء وانتفاخها ومهما كان كذلك وجب ان يبادر بفصد العرق الذى يناسب العضو الذى فيه

فيه الاعياء اكثر والذى ظهر فيه او لا ان ظهوره اولا اكثر فى عضو او فى جهة انما يكون اذا كان الدم هناك اكثر فان كان الاعياء فى اعالى البدن اكثر او كان ظهوره هناك اولا فافصد القيفال وان كان فى اسافل البدن اكثر او كان ظهوره هناك اولا فافصد الباسليق وان تساويا فافصد الاكحل لان الفصد منه مشترك بين جميعها على ما يأتى وربما احتجت بسبب كثرة الدم الى ان تفصد فى اليوم الثانى بل الثالث واذا احسست كثرته فافصد فى اليوم الاول كما يظهر اى اذا ظهر الاعياء فلا تؤخره فانه تمكن فيه وفى اليوم الثانى والثالث افصده عشاء ليكون الغذاء اليومى قد انهضم فلا تخشى من تكرير الفصد ضعف ويجب ان يكون غذاؤه فى اليوم الاول ماء الشعير او حسو الخندروس ساذجا اى بلا دهن ان لم يعرضه الحمى اذ فى اليوم الاول يكون الدم كثيرا والدهن يكثر الغذاء والحرارة وان عرضه حمى فماء الشعير وحده اى لا تخير بل هو متعين لان الحمى يمنع الاكثار من الغذاء وحسو الخندروس غذائية اكثر وفى اليوم الثانى ذلك اى ماء الشعير مع دهن بارد او معتدل كدهن اللوز وانما ينبغى ان يكون غذاؤه فى اليوم الثانى اغلظ لان الدم يكون قد نقص والحاجة الى الانضاج قد قلت ولم يبق الحاجة الا الى التطفئة وحدها لاجل حرارة الدم ولذلك ينبغى ايضا ان يكون الدهن باردا ومعتدلا وفى اليوم الثالث مثل الخبيزة والقرعية والملوكية والحماضية والسمك الرضراضى اسفيدباجا من الاغذية الباردة التى يكون اغلظ من اليوم الثانى لزيادة الحاجة الى التغذية بسبب قلة الدم وانما ينبغى ان يكون باردة ليدفع ما بقى من الحرارة العرضية ويمنعون فى هذه الايام من شرب الماء البارد ما امكن لان الغرض مع التطفية الانضاج والماء البارد مفجج ولكنهم اذا عيل اى غلب صبرهم فى اليوم الثالث ولم يستمروا على طعامهم من فرط العطش سقوا ماء العسل لئلا يكون الماء وحده فلا يفجج او شرابا ابيض رقيقا ممزوجا اما بنفسه فلقلة حرارته واما رقته فلينفذ سريعا واما مزجه فلاجل العطش واياك ان تغذوهم اثر هذه الاستفراغات دفعة تممه باجتهم اذ لو اعطيت انجذب الغذاء الغير المنهضم الى العروق لوجوه ثلثة احدها ان الغذاء اذا قل تحلب المعدة به وتأذت قوتها الماسكة قوة الكبد الجاذبة فلا ينجذب قبل الانهضام واما اذا كثر لم يحلب به بل ربما اعانت جذب الكبد قوتها الدافعة

الفصل السابع عشر

ليدفعه قبل انهضامه يتغلى عليه وكذا اكل ما يتقدم بالقياس الى ما بعده فانه اذا كثر ما فيه يدفعه الى ما بعده والثاني ان الكثير لا يجود هضمه في المعدة واذا لم يجد الهضم المعدي على ما ينبغي تعجز الكبد عن هضمه كما ينبغي والثالث ان الكثير يسيل الى العروق فاذا كثر تعجز العروق ايضا عن هضمه والتدبير لا يختص بهؤلاء بل عام في كل مستفرغ لكن هؤلاء اولى به لان المحذور من ذلك هو الامتلاء وهو في هؤلاء اضر **قال** الفصل السابع عشر في تدبير الابدان التي امزجتها غير فاضلة **اقول** هذا الفصل في الاشارة الى تدبير الابدان التي امزجتها غير فاضلة وتقرير ذلك ان هذه الابدان اما مخطية او ممنوة في الخلقة **و المخطية** هي التي كانت امزجتها الجبلية فاضلة لكنها اكتسبت امزجة ردية في الوقت بخطاء التدبير المتطاول في الاكل والشرب وغير ذلك حتى استقرت فيها فهي اخطأت في تدبيرها **والممنوة** هي التي امزجتها في اصل الخلقة غير فاضلة فهي قد ابتليت بها في اصل الخلقة **اما** تدبير المخطية فهو ان يعرف جهة خطائها بحسب الكيفية والكمية ليعالج بالضد ويتدرج في ذلك كما يفعل في تغير العادات الردية وقد يستدل على ذلك اي على ان الخطاء من جهة الكيفية او الكمية من حال سحنة البدن وفي بعض النسخ من حال اللون وهما متقاربان الا ان الاول اولى ويجوز ان يكون ذلك اشارة الى كونها مخطية اي يستدل على كونها امزجة مخطية من حال سحنة البدن فان الامزجة المخطية قد تتغير سريعا بخلاف الاصلية **و اما** الممنوة فعلى قسمين قسم هي التي وقع فساد حالها من مزاجها الاول بدون اقتضاء السن وقسم هي التي يكون فساد حالها من جهة السن وكلاهما يصدق عليهما انها ممنوة في الخلقة لان ما اقتضاه السن هو ما يقتضيه الخلقة وسيأتي تدبير هذه الابدان بحسب الامكان واليه اشار بقوله فلينبه انه يفهم بذكر المشايخ ومما ذكرنا ظهر ان قول القرشي انه لم يذكر فيه تدبير الابدان الغير الفاضلة بل تقييدها ليس بصواب **قال**

يعل

التعليم الثالث في تدبير المشايخ

وهو ستة فصول الفصل الاول قول كلي في تدبير المشايخ **اقول** لا خفاء ان الصحة في الاعتدال وكلما كان المزاج ابعد عنه كان ابعد عن الصحة فيجب ان يكون قصد الطبيب في كل سن تعديل المزاج ومزاج المشايخ حيث هو بارد يابس بعيد عن الاعتدال في الكيفيتين المنافيتين للحيوة فيكون جملة تدبيرهم استعمال ما يرطب ويسخن معا

التعليم الثالث في تدبير المشايخ

الفصل الاول

لان التعديل انما يكون باستعمال الفصد لكن المسخن ينبغي ان لا يكون قويا والا ازداد يبسا
ومما يرطب ويسخن اطالة النوم واللبث في الفراش اكثر من الشبان لان ذلك مما يعين
في الهضم فيزيد الدم وهو يسخن ويرطب ومنه الاغذية الحارة الرطبة والاستحمامات والاشربة كذلك
قوله وادامة ينبغي ان يقرر بالرفع ليكون عطفا على استعمال ما يرطب اي جملة تدبيرهم هي استعمال
ما يرطب ويسخن وادامة ادرار بولهم واخراج البلغم من معدهم من طريق الامعاء والمثانة لان
لين طبيعتهم فيحتاجون لذلك لا محالة الى استعمال ادوية مدرة وملينة للطبع كل ذلك لئلا يكثر
الفضول لعجز قواهم عن تدبير الغذاء وتحليل الفضول وينفعهم الدلك المعتدل في الكمية والكيفية
مع الدهن لان الدلك بهذه الصفة ينعش الحرارة ويحلل الفضول ويفيد الترطيب ثم المشي اي
بعد الدلك المشي لانه يسخن ويحلل ايضا والركوب ان كانوا يضعفون عن تحمل المشي وتضعيف بهم
يعاد عليه الدلك وتنتي لزيادة احتياجهم الى انعاش الحرارة ويجب ان يتعهد والتطيب من العطر
كثيرا وخصوصا الحارة منه باعتدال اي بغير افراط في الحرارة لان تعهد ذلك يقوي مزاجهم وكذا
يجب ان يتمرخوا بالدهن بعد النوم فان ذلك ينبه القوة الحيوانية على اعدادها الاعضاء للموانا
الحركات وافعال الحيوة ثم يستعملوا المشي او الركوب لتحليل الفضول واعداد البدن لطلب الغذاء **قال**
الفصل الثاني منه في غذاء المشايخ **اقول** لما ذكر جملة تدبيرهم بقول كلي شرع في تفصيل ذلك
فقال يجب ان يفرق غذاؤهم قليلا قليلا اي لا يعطوهم ما يحملونه دفعة بل يفرق ذلك
ويغذون في كرتين او ثلث بحسب الهضم وقوته وضعفه وذلك لانهم يحتاجون الى غذاء كثير الترطيب
ولو غذوا دفعة لم يتمكن قواهم من هضمه فلا يحصل الغرض فينبغي ان يفرق ويغذون في الساعة
الثالثة من النهار الخبز الجيد الصنعة مع العسل اما جودة صنعته فليكون اسرع هضما واما كونه مع العسل
فليجلو المعدة وينقيها ويسخنها ويدر فضلة لما فيها واما الهضم الغذاء الكثير وفي الساعة السابعة بعد الاستحمام
يعطوا ما يلين البطن مما ياتي ذكره وذلك لان البلغم حرج يكون قد رق ولطف بسبب العسل والخبز المتقدم
فيناسب حرج ما يلين الطبع لدفع الفضلات ليكون قبول الاعضاء للغذاء الذي هو المعدة
اكثر لكن انما يحتاج منهم الى هذا من كان معتقل الطبيعة لا من كان طبيعته مجيبا وانما ينبغي ان يكون
استعمال ما يلين بعد الاستحمام لانه بالتسخين والترطيب يرق الفضول ويعدها للاندفاع وقبول غذاء آخر

وقال القرشي فيه اشكال لان تليين الطبيعة ينبغي ان يكون مقدما على الاستحمام ولا اشكال فيه

لما قلنا ولا يريد بقوله وفي السابعة بعد الحمام ان يكون الاستحمام بعد السابعة ايضا بل المراد انه

ينبغي ان يكون الاستحمام قد يقدم عليه ووقع في بعض النسخ وفي السابعة وبعد الحمام بالواو وهو

ادل على ذلك على ما لا يخفى وبعد ذلك بقرب الليل يغذوا الطعام المحمود الغذا اي جيد الكيموس السخن

والمرطب على ما يوافقهم لان هذا الطعام هو العمدة في التغذية وانما ينبغي ان يوخر هذا الى قرب الليل

ليكون الهضم اقوى بسبب طول النوم وعدم الحركات وان كان منهم قويا زيد في غذائه قليلا واما

زيادته فلقوته واما قلته فلئلا يضعف الهضم وينبغي ان يجتنبوا اكل غذاء غليظ يولد السوداء والبلغم

لان مولد السوداء يزيد في اليبس المضعف للقوى ومولد البلغم يزيد في الرطوبات الفضلية وكل منهما

مناف للتعديل وكذا يجتنبوا من كل غذاء حاد حريف مجفف مثل الكوامخ والتوابل الا على

سبيل الدواء وهو ظاهر لان الحاد الحريف يفرط في اليبوسة فان فعلوا من ذلك اي

مما لا ينبغي لهم تناوله فان تناولوا من الصنف الاول اي غذاء غليظا مثل المالح والبارنجان

ولحم المقدد ولحوم الصيد او مثل السمك الصلب اللحم والبطيخ الرقي وهو الذي يقال له الهندي

والقثد وهو الذي يقال له الخيار بادرنك وان تناولوا من الصنف الثاني فاكلوا الكوامخ والصناب

وهو الماء الذي يسمى بالدلج وهو نوع من الكوامخ حريف ويكون فيه الابازير والملح فلا عوضوا بالصند

بل انما يجب ان تستعمل فيهم الملطفات اذا علم ان فيهم فضولا تحتاج الى تلطيف وتحليل فان القوا اخذوا

بالمرطبات حتى تعين في الترطيب المحتاج اليه مع التغذية ثم يعاودون احيانا استعمال شيء من الملطفات

على وجه يأتي القول فيه واما اللبن فانما ينتفع به منهم من يستمرئه ولا يجد عقيبه تمددا في ناحية الكبد او

البطن ولا حكة ولا وجعا فان اللبن يغذو ويرطب والاوفق بين الماعز والاتن اما الاول فلكثرته

وأما الثاني فلان من خواصه انه ينحدر سريعا ولا يتجبن في المعدة مع ان معدتهم باردة ولو كان

معه ملح او عسل كان انفع ويجب ان تتعهد المرعى بان يكون نباته خاليا من الكيفيات الردية لا عفصا

او حريفا او حامضا او شديد المرارة واما البقول والفواكه التي يجوز لهم تناولها فمثل السلق

والكرفس وقليل من الكراث اذا تناولوها مطيبة بالمري والزيت اما السلق فلانه يفتح سدد

الكبد والطحال ويمنع القولنج واما الكرفس فلانه يحلل النفخ ويفتح السدد واما الكراث فلانه يدر واما

واما استعمالهم مع المري والزيت فلتقوية المعدة واصلاحها والمري هو الكامخ المتخذ من الشعير وهذه
الاشياء لو استعملوه قبل طعامهم لاعانت على تليين الطبيعة فان استعملوا الثوم احيانا وكانوا اعتادوه
لا انتفعوا به باسخانه وادراره وتقطيعه البلغم والزنجبيل المربى من الادوية الموافقة لهم لما فيه من التسخين
وتقوية الهضم وكذا اكثر المربيات الحارة لكن ينبغي ان يكون استعمالها بقدر ما يسخن ويهضم
لا بقدر ما يجفف البدن **قوله** فيجب ان يكون اغذيتهم مرطبة انما يفعل من هذه اي المربيات
الحارة من طريق الهضم والتسخين ولا يفعل الى التجفيف زيادة بيان لاستعمالها وقوله
مرطبة ينبغي ان يجعل حالا من الاغذية وانما يفعل خبر يكون ومما يستعملونه لتليين طبايعهم ويداوون
ابدانهم من الفواكه التين والاجاص في الصيف والتين اليابس المطبوخ في ماء العسل
ان كان الوقت شتاء فانه يقطع الفضول ويحدرها وجميع هذا ايضا يجب ان يكون استعماله
قبل الطعام لتليين طبيعتهم بدون ما يمانعه من فعله وينفعهم ايضا اللبلاب المطبوخ بالماء
والملح مطيبا بالمري والزيت بسبب التليين والتفتيح وكذا اصل البسفايج اذا جعل في شورباجة
من الدجاج او في مرقة السلق او في مرقة الكرنب ينفعهم ايضا لانه يحدر السوداء والبلغم
الغليظ بسبب هذه الاشياء المذكورة فان كانت طبايعهم تستمر على لين يوما دون يوم فلم يحتج
عن المزلق والمسهل لان ما يحتاج في يوم يندفع في الثاني فلا يحتاج الى تدبير خارج
وان كانت تلين يوما وتحتبس يومين كفاهم وفي بعض النسخ استقيناهم ماء الكرنب
واللبلاب ولباب القرطم بكشك الشعير لانه يلين طبايعهم ويحدر ما اجتمع فيه او اعطوا
مقدار جلوزة او جلوزتين من صمغ البطم واكثره ثلثة جلوزات فانه يلين طبايعهم بخاصية
ويحلل الاحشاء بغير اذى والجلوزة حبة من جوز الصنوبر الكبار وينفعهم ايضا الدواء المركب
من لباب القرطم مع عشرة امثالها تينا يابسا والشربة منه كالجوزة وفي بعض النسخ
كالجلوزة والصواب الاول لان مقدار جلوزة مما لا يؤثر تاثيرا يعتد به وينفعهم الحقنة
بالدهن فان فيها الاستفراغ بتليين الاحشاء وخصوصا اذا كان ذلك الدهن
الزيت العذب فانه يكون اقوى وينبغي ان يجتنب معهم الحقن الحادة فانها تجفف امعاءهم
واما الحقنة الرطبة الدهنية فانها من انفع الاشياء لهم اذا احتبست طبايعهم الا انه مع التليين الموجب

لدفع الفضل يفيد الترطيب ايضا ولهم ادوية ملينة للطبيعة يأتي ذكرها في اقراباذين خاصة لهم ويجب

ان يكون الاستفراغ في الكهول والمشايخ بغير الفصد ما امكن لان كثرة الدم والترطيب مطلوب

فيهم والفصد يقلل الدم ويوجب اليبس بل ان احتاجوا الى الاستفراغ فالاسهال المعتدل

اوفق لهم لانه يستفرغ الفضول من غير اذى **قال** رح الفصل الثالث في شراب المشايخ

اقول قد علمت مما تقدم ان الشراب يوافق المشايخ وينفعهم بقدر احتمالهم ونذكر الآن

ما هو خير لهم وما ليس كذلك مع الاشارة الى بعض احكامه فقال خير شرابهم العتيق الاحمر

لانه يدر ويسخن معا وغيره وان فعل ذلك لكن لزيادة رطوباتهم وبرودتهم يكون هذا النوع

ابلغ في ذلك وينبغي ان يجتنبوا الحديث الابيض منه فانه يولد الخام والبلغم الا ان يكونوا استحموا

بعد التناول من الغذاء وعطشوا فانه لو شربوا ح شرابا ابيض رقيقا قليل الغذاء يصير حينئذ

بدل الماء ولم يضر وكذا ينبغي ان يجتنبوا الحلو المسدد من الاشربة سواء كانت من العنب او غيره

قال رح الفصل الرابع في تفتيح سدد المشايخ **اقول** لما كانت السدد يعرض للمشايخ

كثيرا بواسطة ضعف قواهم وغلظ اخلاطهم ولزوجتها وكثرة تولد البلغم فيهم اشار الى تفتيحها

فان عرضت لهم سدد واسهلها ما يكون من الشراب وذلك بسبب لطافته وسرعة قبوله

التحلل وجب ان يفتحوا بالفودنجي والفلافلي وبذر الفلفل على الشراب وفي بعض النسخ وينثر

قال هذه الاشياء تفتح سددهم بقوة التسخين والتقطيع وان كانت عادتهم قد جرت باستعمال الثوم

والبصل استعملوهما فانهما يفتحان السدد ويدران ايضا والترياق ينفعهم جدا لما فيه من انعاش

القوى وتحليل الرياح وتفتيح السدد اذا احدثت وله فيه خاصة عظيمة وكذلك اي مثل الترياق

اثاناسيا وامروسيا وهما معجونان مشهوران **ادوية الاول** الزعفران والقسط ومانا

والخشخاش الاسود وسنبل الطيب وعروق الغافث وعصارته وكبد الذئب وقرن المعز الاسود

المحرق من كل واحد درهمان يدق الجميع وينخل ويرطب بمثلث وثلثة امثاله من العسل ويطبخ قليلا

ويوضع رغوته ثم يعجن ويترك ستة اشهر ويستعمل بعد ذلك ويقال لهذا اثاناسيا الكبرى ومعناه باليونانية

من تناوله خلص من المرض والشربة منه من دانق الى نصف مثقال **والثاني**

ادوية كثيرة لا نطول الكتاب بذكرها ويستعمل بعد التركيب بعد شهرين والشربة مثقال ولكن

ولكن يجب ان يتر طبوا بعده اي بعد استعمال هذه الاشياء بالاستحمام والتمريخ والاغذية المرطبة
مثل ماء اللحم بالنخود روس والشعير ليتداركوا بذلك تجفيفها واستعمالهم شراب العسل ينفعهم ويؤمنهم من
السدد ووجع المفاصل لما فيه من تقطيع البلغم واحداره لكن بعد ان يزداد عليه مع احساس سدة
في عضو او احساس استعداد لها ما يخصه كبزر الكرفس واصله لاعضاء البول وان كانت السدة حصوية
طبخ في شراب العسل ما هو اقوى من اصل الكرفس وبزره ومثله فطراساليون وهو بزر الكرفس الجبلي
وان كانت السدة في الرية فمثل الزوفا والبرسياوشان والسليخة وما اشبه ذلك لان هذه الاشياء تفتح السدد
لخاصية فيها والمراد بالزوفا هو اليابس وهو حشيش معروف ويكون بستانيا وجبليا لا الرطب وهو ما يجتمع مثل الوسخ
تحت اليات الاغنام وهي الارضية بسبب نبت يرعى منه والبرسياوشان نبت دقيق تنبت على حافات
النهر له فروع سود والسليخة شجر مثل شجر الدارصيني ويقال انه صنف عنه ويكون ابيض واسود واحمر وهذا اجود

قال رح الفصل الخامس في دلك المشايخ **اقول** قد ذكر قبيل هذا ان الدلك المعتدل في الكمية والكيفية
ينفعهم جدا لكن لما كان ذلك بقول كلي ولم يكن يعرض له كيف ينبغي ان يكون بعد اعتداله فيهما اشار
في هذا الفصل اليه وقال يجب ان يكون معتدلا في الكم والكيف من غير ان تتعرض منهم للاعضاء الضعيفة
اصلا والمتالمة لئلا ينجذب اليها الفضول بسبب تسخينها بالدلك وكثرتها فيهم واذا كان الدلك ذا مرات
لزيادة حاجتهم اليه فينبغي ان يدلكوا في المرات بخرق خشنة وايد مجردة لا بخرق لينة فان ذلك ينفعهم
بسبب تقليب اعصابهم الرخوة بالفضول الغريبة ويمنع ايضا نوائب علل اعضائهم لانها تكون بواسطة ضعفها وتغار تلك
الفضول والدلك المذكور يصلبها ويحلل تلك الفضول ويمنع لا محالة نوائبها **قال** رح الفصل السادس في
رياضة المشايخ **اقول** رياضتهم لما كانت تختلف بحسب اختلاف حالات ابدانهم وبحسب ما يعتادهم من العلل وبحسب
عاداتهم فيها فلا بد من بيانها فان كانت ابدانهم على غاية الاعتدال فيقيهم الرياضة المعتدلة كما في غيرهم اذ لا يكون
ح فضل كثير يحتاج الى تحليله برياضة قوية وان لم يكن عضو منهم على افضل حالاته جعلوا رياضة تابعة وفي بعض النسخ
متابعة لسائر الاعضاء في الرياضة لان يراض مستقلا فيصيبه تعب وينجذب اليه مواد مثلا من كان منهم راسه يعتريه الدوار
او الصرع او انصباب مواد الى الرقبة وكان هو ممن يكثر تصعد البخارات الى راسه ودماغه لم يوافقهم من الرياضة
ما يطأطئ الراس اي يخفضه ويدليه فهو لاء لا يجوز لهم رياضة يميل بها المواد الى الراس بل يجب ان يميلوا
اي يجعلوا مايلين الى الارتياض بالمشي والاحضار والركوب وكل رياضة يتناول النصف الاسفل

لان ميل المواد في جميع ذلك يكون الى الاسفل وان كانت الآفة الى جهة الرجل استعملوا الرياضات الفوقانية كالمشاية
وهي ان يشبك كل واحد من الرجلين على عنق صاحبه ويتكلف ان يتخلص منه ورمي الحجارة ورفع الحجر فان جميع ذلك يختص برياضة
على البدن وان كانت الآفة في ناحية الوسط كالطحال والكبد والمعدة والامعاء فاتفقهم كلتا الرياضتين طرفين ان لم يمنع مانع
آخر في احد الطرفين واما ان كانت الآفة في ناحية الصدر فلا يوافقهم الا الرياضة السفلية فيكون بعيدة عنه ولو كانت الآفة
في الكلية او المثانة لا يوافقهم الا الرياضة الفوقانية لما عرفت ولا سبيل لهم الى ان يتدرجوا تلك الاعضاء اي الضعيفة في الرياضة
ليقووا بها لان اعضاءهم ضعيفة في الاصل فاذا عرض لبعضها ضعف بالمرض فقد ضاعف الضعف واعده لقبول الفضول
فاذا سخن ذلك العضو ولو باضعف سخونة انجذبت اليه الفضول لكثرتها فيهم واحدثت الاورام والامراض الامتلائية
بخلاف سائر الاسنان فان ضعف اعضائهم لا يبلغ الى هذا الحد فلا جرم يجوز ان يتدرجوا في رياضة اعضائهم الضعيفة
ليقووا بها وان كانوا من المتكهلين الذين يوافقهم اكثر ما يوافق المشايخ من المرطبات والمسخنات لشدة قرب مزاجهم فان
اولئك يجب ان يقووا الاعضاء الضعيفة بتدريجها في النوع من الرياضة التي يوافقها ويكون مختصة بها الا ان القبول
فيهم باق فيقوونها بها واما الاعضاء المريضة فربما اضرها وذلك اذا كانت خالية عما يقتضيها الرياضة وربما لم يرخص
لهم في ذلك كما اذا كانت حارة او يابسة [illegible]
وليس بها اي بتلك المادة نضج لتحلل بالرياضة وهذا يدل على ان المادة لو كانت نضيجة جازت الرياضة **قال** رح

التعليم الرابع في تدبير من مزاجه غير فاضل وهو ستة فصول

الفصل الاول منه في استصلاح المزاج الازيد حرارة **اقول** هذا الفصل في المزاج الزائد في الحرارة اعني المزاج
الحار وهو اما ان يكون مع اعتدال من المنفعلتين اي يكون بسيطا ويسمى سوء مزاج فاضل او مع غلبة يبوسة او رطوبة
بان يكون حارا يابسا او حارا رطبا فيصير الزائد في الحرارة ثلثة اقسام ١ الزائد في الحار المعتدل في المنفعلتين
وهذا يكون حرارته الى ما من غير افراط والا جففت وصارت مع يبوسة ٢ الحار مع اليبوسة ويجوز ان يبقى هذا المزاج
بحاله مدة طويلة لان اليابس عسر الترك للصورة والحالة وعسر القبول لصورة الضد وانما قال مدة طويلة
لان اليبوسة اذا افرطت اخذت الحرارة في الخمود لنقصان ما دتها اعني الرطوبة فيصير المزاج باليا ٣
الحار مع الرطوبة وهذا لا يطول لان الحرارة اذا اجتمعت مع الرطوبة فتارة تغلب الرطوبة الحارة فتطفيها
وتارة تغلب الحرارة الرطوبة فتجففها فان غلبت الرطوبة فان صاحبه اي صاحب ذلك المزاج وفي بعض النسخ

النسخ صاحبها والاولى اولى لحسن حاله وفي بعض النسخ يصلح حاله عند المنتهي في الشباب لنقصان الرطوبة ويميل

المزاج الى اليبس فيصير معتدلا فيهما فاذا انحط اي الشباب او السن او المزاج او صاحبه فنيت الرطوبة الغريزية ويزداد

والحرارة تنقص فيصير المزاج رطبا واذا تقرر ذلك فاعلم ان جملة تدبير المحرورين منحصرة في غرضين احدهما ان يرادوهم

الى الاعتدال والثاني ان يستحفظ صحتهم على ما هي عليه اما الاول فانما يتيسر في بعض النسخ يمكن للوادعين المستكفين حتى لا يلويهم

لهم عن استعمال الواجب في وقته مانع المتوطنين انفسهم على صبر طويل مدة رجوعهم بالتدريج الى الاعتدال لان

تدبيرهم بدون تدريج لا يصح لان في ذلك تعرض ابدانهم بورود الضد عليها دفعة وفي جميع ذلك تنبيه بانه عسر واما الثاني

وهو استحفاظ صحتهم على ما هي عليها فانما يمكن ذلك بالاغذية تشاكل مزاجهم لان الشئ لا ينفعل عن مثله واذا لم ينفعل

البدن عن وروده المثل بقي الصحة مستحفظة هذا هو المشهور بين الاطباء **قال القرشي** ونحن نقول غير مستحيين من الحق

ان قولهم الشئ لا ينفعل عن مثله ليس يلازم الصدق وانما فان البدن الخارج عن الاعتدال اذا اورد عليه مثله

صارت كيفية مجموعهما اقوى من كيفية كل واحد بانفراده ويلزم ذلك زيادة الحرارة او البرودة في البدن فينفعل ولا يبقى

على حاله الاولى واما قولهم ان تدبير الخارج عن الاعتدال بالحفظ ينبغي ان يكون بالمثل فهو باطل ويدل عليه

التجربة والقياس **اما** القياس فمن وجهين احدهما ما مر آنفا من ان البدن يلزمه التغير من مثله والثاني ان الحار

مستعد للحرارة والبارد للبرودة وكذا الرطب واليابس والمستعد للشئ يكفيه في حصوله ايسر الاسباب واذا كان كذلك

فالحار المزاج اذا اورد عليه جسم حار والحرارة اقل من حرارته تسخن بدنه لا محالة وكذا البارد وغيره **واما** التجربة

فلا نا نذكر ان الشباب يضره الاشياء الحارة والشيخ يضره الباردة هذا كلامه **وفيه نظر** لان الوارد على البدن ان كانت

غريبة لا عما تحلل وصحته قبل وروده كانت مستحفظة فيكون بعده كذلك لانه لم يرد عليه ما لم يكن قبله اذ الكلام

في حافظ صحته اذ التقدير انه مثل ما تحلل في الكيفية والمقدار بلا تفاوت وح لا يصح ان يقال ان كيفية مجموعهما

يصير اقوى والمستعد للشئ انما يكفيه ايسر الاسباب اذا زاد عليه واما اذا لم يزد فلا ولا نسلم ان المزاج الحار اذا اورد عليه

جسم حار والحرارة اقل من حرارته يسخن بدنه كيف وذلك بالنسبة اليه غير حار وغير الحار لا يسخن اي رد شباب انما يضره

الاشياء الحارة اذا كانت حرارته زائدة عن حرارته لا مطلقا واما كان ينبغي ان يضره خبز الحنطة ولحم الغنم ايضا

وعلم مما ذكرنا انه لم يستحي من الباطل لا من الحق **قوله** من كان شروع في تدبير كل واحد من الاقسام اي من كان من اقسام

حار المزاج معتدلا في المنفعلتين اي مزاجهم مزاجا معتدلا فيهما كانوا ادنى اي اقرب الى الصحة في ابتداء امرهم كما في سن

الصبى وكان من احوالهم اسرع النبات اسنانهم وشعورهم وكانوا ذوي بيان وحسن وسرعة في الحركات حتى في المشي لان حرارة المزاج

مع تساوي المنفعلتين يقتضي ذلك ثم اذا شبوا افرط فيهم الحر لزيادة اليبس ونقصان الرطوبة في سن الشباب فيحدث لهم

مزاج لذاع لاقتضاء افراط الحر مع اليبس ذلك وكثير منهم يتولد فيه المرار كثيرا اذا كان ممن يكون منهم حار المزاج معتدل

المنفعلتين في الاول وتدبيرهم في السن الاول اي في سن الصبي تدبير المعتدلين لقربهم من الاعتدال لان المزاج معتدل

في المنفعلتين والحر لا يكون قويا والا لاقتضى الجفاف على ما عرفت واذا انتقلوا الى سن الشباب المقتضي لفرط الحر واليبس تولد المرار

نقلوا الى تدبير من يرام ادرار بوله واستفراغ مراره من الجهة التي تميل اليها فضولهم من جهتي الاسهال والقي ليامنوا

شره واذا لم تقف الطبيعة باماله الخلط الى الاستفراغ اعينت باشياء خفيفة اما القي فبمثل الماء الحار الكثير وحده او مع النبيذ

فانه يكون اقوى واما الاسهال فبمثل البنفسج المربى والتمر الهندي والشيرخشت والترنجبين فان جميع ذلك يسهل

المرار ويقل الفضول ويجب ان تخفف رياضتهم لئلا يزيد اليبس وان يغذوا بغذاء حسن الكيموس ليقل فضولهم مع الترطيب الغريزي

وربما وجب ان يكثروا الاستحمام في اليوم وذلك اذا افرط اليبس فانه يرطبهم كثيرا وينقص مرارهم وفي بعض النسخ ان يشربوا صوا ايضا

ويجب ان يجتنبوا اكل سبب مسخن لئلا يستولي الحر واليبس وان لم يورثهم الاستحمام عقيب الطعام تمددا وثقلا في ناحية الكبد

والبطن استعملوه على امن اي من حدوث السدد بسبب جذب الغذاء الغير المنهضم واما لو عرض شيء من ذلك

فعليهم باستعمال المفتحات مثل نقيع الافسنتين ودواء الصبر والانيسون واللوز المر بالسكنجبين فان جميع ذلك

يفتح سددهم وان يقطعوا عطف على استعمال المفتحات اي وبانقطاعهم عن الاستحمام بعد الطعام حذرا

من حدوث السدد للمستعد لها من الاعضاء وينبغي ان يسقوا هذه المفتحات بعد انهضام الطعام الاول وقبل

اخذهم الطعام الثاني لئلا يكون الطبيعة مشتغلة بهضم الغذاء فان البدن ح يكون محتاجا الى الغذاء فيجعل الدواء

غذاء بل في وقت بينهم فيه اي في ذلك الوقت وبين اخذ الطعام الثاني فسحة مدة اي سعة فيها وذلك ما بين تنبيههم

بالغدوات واستحمامهم اذ هناك فسحة في الوقت وينبغي ان يديموا التمريخ بالدهن لزيادة الترطيب ويسقوا الشراب

الرقيق الابيض ليدر مرارهم من غير ان يزيد حرارتهم ويسقيهم الماء البارد بسبب كثرة حدة المرار واصحاب المزاج الحار

اليابس في اول الامر اولى بذلك كله لان من استوى مزاجه في الرطوبة واليبس اذ الزمه مراعاة هذه الامور لئلا يزيد

اليبس ولا يغلب على الرطوبة بسبب حرارة المزاج فمراعاتها لمن يغلب عليه اليبس على الرطوبة اولا اولى واما اصحاب

المزاج الحار الرطب فهم بعرض العفونة اي في معرضها او في معرض انصباب المواد الى الاعضاء لكثرة الرطوبات

فيهم فلتكن رياضتهم كثيرة التحليل لئلا يجتمع الفضول وليعنه لئلا يحن مع توق من حركة يظهر في الاخلاط تثورا اكثر ما يجب

ان يجتنب الرياضة منهم من لم يعتدها لان تثور الاخلاط فيهم يكون اكثر والاصوب ان يرتاضوا بعد الاستفراغ ليامنوا من

يامنوا من ذلك وان يستحموا قبل الطعام ليتحلل ما كم فيهم من الفضول وان يعنوا بنقص الفضول كلها اى يكون العناية بنقصها ولا يغفلوا عنها لانها اذا كثرت وقعوا فى امراض صعبة فاذا دخلوا فى الربيع احتاطوا بالفصد والاستفراغ

قال رح الفصل الثانى فى استصلاح المزاج الازيد برودة **اقول** اصحاب المزاج الزائد فى البرودة ايضا ثلثة اصناف البارد والمزاج المعتدل فى المنفعلتين البارد والمزاج مع غلبة الرطوبة البارد والمزاج مع غلبة اليبوسة اما الاولين فينبغى ان يقصد فى تدبيرهم قصد انهاض حراراتهم باغذية حارة متوسطة فى الرطوبة واليبس ليعتدل بحرارتها برودة المزاج ويحفظ بتوسطها بين الرطوبة واليبس اعتداله فيها وبالادهان المسخنة ايضا وبالمعاجين الكبار لانها تنمى الحرارة ايضا وبالاستفراغات الخاصة بالرطوبة اى الباردة منها لا الحارة كالدم والصفراء لئلا يزيد البرد وبالاستحمامات المعرقة ليسخن ويدفع مادة البرد والرياضات الصالحة لتحليل الرطوبات فانهم وان كانوا معتدلى الرطوبة فى وقت اى فى سن الصبى فهم يعرض اى فى معرض تولد الرطوبات فيهم لمكان البرد الى سببه كما يقل الهضم ويضعفه واذا ضعف الهضم كثرت الفضول واما الذين بهم مع ذلك اى مع الحرّ يبس فان تدبيرهم هو بعينه تدبير المشايخ وكان الاولى ان يقول واما الذين بهم مع ذلك رطوبة فان تدبيرهم بعينه هو تدبير الصبيان لكنه لما علم ذلك مما تقدم اكتفى

قال رح الفصل الثالث فى تدبير الابدان السريعة القبول للمرض **اقول** السريع القبول للشى انما يكون بقوة استعداده له واستعداد الابدان للمرض اما ان يكون لامتلائهم وهولاء ينبغى ان يعدل فيهم كمية اخلاطهم اى ينقص منها ليعتدل وهو ظاهر واما الاخلاط ردية فيهم وهولاء ينبغى ان يعدل فيهم كيفيتها بما ينضجها ويصلحها ويخرج عن استعداد قبول العفونة بالحرارة الغريبة ويختار لهم من الاغذية ما يعتدل غذاؤه متوسطا بين القليل والكثير اذ لو قل ضعف القوة ولو كثر لم يحسن هضمه فيتولد منه الخام وعلى التقديرين يزيد الاستعداد اما تعديل الكمية لا الاخلاط فهو بامور **منها** تعديل مقدار الغذاء بان ينقص منه وكان الاولى ان يقول تقليل مقدار الغذاء لانه ادل على المقصود **ومنها** زيادة الرياضة والدلك قبل الاستحمام ان كانا معتادين اذ بهما يقل كمية الاخلاط بالتحليل وانما ينبغى ان يكون الدلك قبل الاستحمام ليتفتح المسام ويهيا المواد مسلكا **واعلم** ان هذا ليس على الاطلاق لان زيادة الرياضة او الدلك قبل الاستحمام لا يجوز لو كانت كمية الاخلاط الى الافراط على ما عرفت من قبل وانما قال ان كانا معتادين لانهما ان لم يكونا معتادين خيف منهما احداث المرض المخالفة العادة وبالاخف منها اى الرياضة والدلك ان لم يكونا معتادين بان يكون الرياضة مما لا يحتاج الى حركة قوية والدلك لا يكون خشنا **ومنها** ان يوزع عليه التغذية ولا يحمل عليه تمام الشبع مرة واحدة لئلا يعرض التخمة فانه يكون مستعدا لها بسبب كثرة الرطوبات **ومنها** ان البدن ان كان سهل العرق معتادا له عرق فى الاحيان ليقلل الرطوبات وان لم يكن تاخير غذائه موجبا لانصباب المرار الى معدته اخّر الى ما بعد الحمام

لان تحليل الرطوبات ح يكون اقوى و الاقدم عليه لئلا ينصب المرار و الوقت المعتدل للاستحمام ان لم يكن هناك

مانع من ضعف او غيره هو بعد الرابعة من ساعات النهار المستوية وهي التي مقدارها في جميع الازمان متساو بالاعوجية

التي يقسم بها النهار باثني عشرة ساعة سواء كان اطول النهار او اقصرها فهي تختلف مقاديرها باختلاف قصر النهار وطوله

بخلاف المستوية ولذلك قيدها بالمستوية **قوله** وان اوجب انصباب المرار الى معدته ما قلنا من تقديم الطعام اي ان اوجب

انصباب المرار تقديم الطعام وما قلناه زيادة غير محتاج اليها فقدمه ثم احس بعلامات سدد في الكبد بسبب تقديمه عولج

بالمفتحات المذكورة الملائمة لمزاجه وفي بعض النسخ ثم ان احس قال القرشي في جميع النسخ التي رايتها كذلك وهي غير صحيحة لان تالي

المنصلة الاولى يكون باطلا بل الصحيح ان يقال ثم احس ليكون هذا من جملة المقدم ويكون قوله عولج من جملة التالي ويكون

الكل قضية واحدة واقول على هذه النسخة يجوز ان يجعل قوله وان اوجب تاكيدا لما قبله وتاليه محذوف فاكتفى بالمقدم اي او قت

المعتدل بعد الرابعة وان اوجب انصباب المرار تقديم الطعام وهذا اولى لانه يفيد فائدة لم تتقدم العلم بها وح يكون قوله ثم ان

احس كلاما مبينا عليه وعولج تاليه لا غير وان وجد لذلك اي لاجل تقديم الغذاء على الحمام ضررا في رأسه بسبب تصاعد الابخرة اليه

يثيرها الحمام تدارك بالمشي حتى يحدر عنه ويحلل البسبة ان افسد طعامه في المعدة فان انحدر بنفسه فذلك غنيمة لسبب اندفاع

ضرره بدون الحاجة الى امر والا فحدره بالكموني والتين المعجون بالقرطم المذكور صفته من قبل **قال** رح

الفصل الرابع في تقضيف السمين **اقول** افضل الحالات للبدن ان يكون متوسطا بين السمن و القضافة

والميل الى السمن بالافراط والقضافة كذلك ردي اما الميل الى القضافة فلما نذكر في فصل الخاص واما السمن المفرط **فلوجوه**

١ انه يمنع عن التصرفات والاعمال على ما ينبغي ٢ انه يمنع من الترويح على ما ينبغي بسبب انضغاط العروق الموجب للعفونة وفساد مزاج الروح

٣ انه يخاف معه من سيلان الدم الى تجويف القلب او الدماغ والاول يؤدي الى الموت فجاة والثاني الى السكتة وسبب

هذا السيلان ان اللحم اذا ضغط العروق ينذرق ما فيها الى هناك ٤ انه يلزم ضيق النفس ٥ استعداده لمثل السكتة والفالج

والغشي والذرب ايضا بسبب كثرة الرطوبات ٦ كثرة تولد البلغم ٧ قلة النسل لقلة نضج المني وكثرة الاسقاط لفرط

الرطوبة ولمزاحمة الثرب لفم الرحم فلا يمكن مني الرجل الى النفوذ فيه لذلك قال ابقراط اذا كانت المرأة

على حال خارجة عن الطبيعة من السمن لم تحبل فان الغشاء الباطن من غشائي البطن الذي يسمى الثرب يزاحم

فم الرحم ٨ قلة الاحساس بما يعرض من الامراض الى ان تستحكم وذلك لضعف الحس بسبب غلبة الرطوبة ولذلك

يكون تعالجه السمان البلادة ٩ صعوبة برء امراضهم بسبب قلة وصول الادوية الى اعضائهم وعسر فصدهم

[illegible] ومنها اسراع انحدار الطعام من معدته وامعائه لئلا

لئلا یستوفی الجداول مصهاة **ومنها** استعمال الطعام الکثیر الکمیة القلیل التغذیة **ومنها** تواتر الاستحمام قبل الطعام

فانها یجفف الرطوبات المعدة للتغذیة **ومنها** الریاضة السریعة لما قلنا فی الحمام وفی بعض النسخ الشریفة ولیس بصواب

لان الریاضة الشریفة هی المعتدلة وهی لا تقضف **ومنها** الادهان المحللة ومن المعاجین الاطریفل الصغیر ودواء اللک

والتریاق وشرب الخل مع المر علی الریق فان جمیع ذلک یقلل الرطوبات ویحصل التقضیف وسنذکره ای تمام التدبیر فی ذلک

فی مقالة الزینة من الکتاب الرابع **قال** رح الفصل الخامس فی تسمین المقضیف **اقول** هذا الفصل مقدم فی بعض النسخ

وهو انسب لان التسمین للقضیف اهم من تقضیف السمین اذ الحیوة بالرطوبة وتقضیف البدن ردی بوجوه ا ان القضیف جدا

یضعف عن الحرکات ۲ انه یشتد تضرره بالحر والبرد ۳ انه یشتد انفعاله عن المصادمات ۴ انه یشتد تضرره بالتحلیل کطول اللبث

فی الحمام لقلة رطوبته ۵ انه یکون فی اغلب الاخلاق کثیر الغضب ۶ انه یکون مستعد الامراض ردیة کالدق **وله اسباب**

منها یبس المزاج وهو ظاهر لان السمن انما یکون بالرطوبة **ومنها** یبس الماساریقا لانها اذا یبست لم تقبل الغذا اذ

لا ینفذ فیها الا مارق ولان جذبها للماء بسبب الیبوسة یکون اکثر من جذب الغذاء المرطب فیلزم الهزال **ومنها** یبس

الهواء لاقتضائه تجفیف الرطوبات فمن اراد التسمین فعلیه ان یتنعم ویکون علی نشاط وفرح ویلبس ناعما ویقعد وینام علیه ان یسکن

ظل ویشرب الماء البارد لانه یقوی القوی الطبیعیة ولذلک یطعم الغنم التی یراد تسمینها الملح اذ به یستکثر من الماء البارد ویاکل

الهرایس واللحوم المشویة دون المطبوخة فان غذاءها یبس یقوی وما هو محمود فی التسمین لحم البط والدجاج السمینین وکلحم الفتیح

ویحتال فی جذب الدم ذا الرطوبات الی الظاهر والی هذا اشار الشیخ بقوله فلیدلوا ای ینبغی ان یدلک المهزال بعد ذلک قبل الحمام

دلکا بین الخشونة واللین الی ان یحمر الجلد لجذب الرطوبات الی الظاهر ثم یصلب الدلک لیتصلب الجلد فلا یتحلل تلک الرطوبات ثم یطلی

بطلاء الزفت لیحفظها علی الاعضاء ویجذب الغذاء الیها ثم یراض بالاعتدال حتی ینضج الخلط ویتوجه الی الظاهر ثم یستحم بلا ابطاء لیجذب

ویجذب الغذاء الی الاطراف ولا یزید فی التجفیف وینشف بعد ذلک بمنادیل لئلا یبقی علی الاعضاء من ماء الحمام شیء لیکون اقبل للدهن

وقال القرشی لان ما یبقی منه یبرد الجلد فیجب عود الدم الی داخل ثم قال ویجب ان یکون هذه المنادیل من الحریر والقطن او

وذلک لیعین علی جذب الدم تسخینها لا من الکتان فانها یبرد ویجفف ویجب ان یکون خشنة لیجذب الدم بخشونتها

وفی جمیع ذلک **نظر** اما فی تبرید بقیة الماء فلانه بعد الفراغ یبرخ فکیف یبرد بقیة مائه واما فی وجوب کون المندیل من الحریر او القطن

او منهما لا من الکتان فظاهر لان التنشیف بالمندیل لا یبلغ الی ان یجذب الدم ولو کان من الکتان لا یبلغ الی ان یجفف والظاهر ان

المندیل اذا کان من الحریر لا یکون خشنا **قوله** ویدعه الاستحمام یمرخ بدهن یسیر ذلک لیحبس ما استفاده البدن من الرطوبات بالاستحمام

وانما ینبغی ان یکون یسیرا لان الکثیر یرخی الجلد فیسهل ما یتحلل منه وینبغی ان یکون فیه قبض لیسد المسام لا کثیر الئلا یکثف الجلد

تم وانها لعوق ايام الشرطيب وتستخبن وان احتمل سنه فلا وعدته بماء البارد وصبه على نفسه وذلك ليجتمع ما استفاده البدن من الرطوبات ومنعها

لا تأثير ... شديد البرد ولا يكثر استعماله لئلا يوجب الدم الى داخل قال القرشي **ان قيل** انكم اوجبتم للنسف صدرا من

بقيه ما فيه تبرده شك ان تبريد الماء البارد اكثر من ذلك بكثير **قلنا** ليس كذلك لان ما يبقى من ماء الحمام اذا لم ينشف انما يبرد بعد نقصان

سخونة البدن فيكون مقاومته لها البرد وذلك الماء من بروع الدم الى داخل فلا يبقى اذا ادرد ذلك الماء يبقى على البدن زمانا طويلا فيكون تبريده

للظاهر اكثر من تبريد الماء المستحم فيه ان كان كثيرا جدا وذلك لان تأثير السبب الضعيف الدائم اقوى من تأثير القوي اذا لم يدم وضعف ذلك ظاهر

بل الجواب ان صب الماء البارد انما يكون عند الخروج من الحمام لحصر الرطوبات التي استفادها البدن في الظاهر انه يغني عن التمريخ **قوله**

ومنهي الدلك المقدم على استعمال طلاء الزفت هو ان يبتدي الانتفاخ في الذبول يريد بهذا الدلك ما لا يستعمل بعد الحمام لانه

ينبغي ان يبالغ فيه الى حد يكون يبلغ الانتفاخ غايته ثم اخذ في الذبول ليكون الجذب يبلغ الغاية ولا يخاف منه التحليل لان

طلاء الزفت بعده يمنع من ذلك اما الدلك الذي يستعمل قبل الحمام فلا يجوز ان يبالغ فيه حتى يبلغ الانتفاخ فضلا عن الاخذ في الذبول

اذ لو بلغ الانتفاخ لكان الاستحمام بعده يفرط في التحليل بل غايته ان يبلغ الى ان يحمر الجلد على مرو هذا اي المذكور في تسمين تقضيف

قريب مما قلنا في تعظيم العضو الصغير وتمام القول فيه يوجد في كتاب الزينة من الكتاب الرابع فليطلب من هناك **قال الشيخ** رح

التعليم الخامس في الانتقالات وهو فصل واحد وجملة

الفصل في تدبير الفصول **اقول** قد عرفت مما سبق ان الربيع بسبب حرارته اللطيفة يسيل المواد التي جمدها الشتاء وهي

اذا سالت ازدادت لا محالة حجمها فيكثر وحدث الامراض المناسبة لها ولذلك يجب ان يبادر في اوائله بالفصد او الاسهال او بهما بحسب

الوجب اي بحسب ما يقتضيه الحال والعادة فمن كان الغالب عليه الدم او كانت عادته التنقية بالفصد يجب ان يبادر اليه ومن كان الغالب عليه

خلط آخر او عادته التنقية بالاسهال يجب ان تبادر اليه ومن كان الغالب عليه الدم وخلط آخر او عادته التنقية بهما يجب ان يبادر اليهما **قوله**

ويتمل فيه خصوصا في الذي لان البلغم في الشتاء يكون في المعدة ... والربيع تحرك بحرارته فان لم يخرج بالقي نبعث منه الاضرار ويهجر كل ما يسخن ويرطب

كثيرا مثل اللحوم ... وذلك ... والمراد بالاشربة الخمور لا ...

فانها يجب ان تهجر استعمالها ليسكن حركة الاخلاط **قوله** ملطف الغذاء اي يستعمل منه ما يكون قليل التغذية لئلا يكثر الرطوبة لا يقال انه

مخالف قول بقراط الاجواف في الشتاء والربيع اسخن ما يكون بالطبع والنوم فيهما اطول فينبغي في هذين الوقتين ان يكون ما يتناول من

الاغذية اكثر لان مراده بالكثرة الكثرة في المقدار وهي لا ينافي قلة التغذية **ومحصل القول ههنا** ان تلطيف الغذاء فيه يراد به

استعمال الاغذية اللطيفة اي الرقيقة الدم وهذا المعنى لا يصح ههنا لان تلك الاغذية تكون في الاغلب حادة والا نسب

التعليم الخامس في الانتقالات

والانسب الاغذية الباردة الغليظة لتسكن بردها حركة الاخلاط وتحليلها ما يوجبه الفصل من تزييق الاخلاط وقد يراد به تقليل

الغذاء في مقداره وهذا ايضا لا يصح لان الربيع ينبغي ان يكثر فيه مقدار الغذاء لان الجوع يجد الاخلاط وذلك يوجب

تحركها وقد يراد به قلة التغذية وهي المراد على ما ذكرنا ولا منافاة بينه وبين قول ابقراط **قوله** ويرتاض برياضة معتدلة فوق

رياضة الصيف اما اعتدالها فلئلا يفرط تحليلها ولا يعاون ايضا طبيعة الفصل في التسخين واما كونها فوق رياضة

الصيف فلان التسخين الاخلاط في الصيف اشد والتحليل بحرارة هوائه اكثر فيجب ان يكون الرياضة فيه اقل وينبغي

ان لا يتملا من الطعام بل يفرق ليكون هضمه احسن **وقال القرشي** هذا مشكل لان تفرق الغذاء انما يكون

لاحد الامرين **اما** لضعف المعدة عن هضم الكفاية فيفرق ليقوى على ذلك **واما** لخواء البدن فيحتاج الى ان

يكون الوارد من الغذاء اكثر من القدر الذي يحتمله المعدة فيفرق ليقوى على ذلك كلا الامرين غير حاصل في الربيع

بل البدن فيه ممتلئ والهضم قوي لذلك ينبغي ان يكثر فيه مقدار الغذاء ويقليل تغذيته **ولا اشكال فيه** لان التفريق

قد يكون لامر ثالث وهو ان يكون البدن قوي الهضم والحرارة الخارجية مثورة للمواد الكامنة فيخاف فيه لو اعطى مقدار

ما يحتمله المعدة دفعة ان ينضاف كثرة رطوبته الى المواد الثائرة ويحصل الامراض المناسبة لها فيفرق ليؤمن من ذلك ولذلك يستعمل

الاشربة ولا يوجب المطلفة ويهجر الحارة وكل مر وحريف ومالح لان هذه كلها يوجب حدة الاخلاط واثارتها واما في الصيف

فينبغي ان ينقص من الاغذية والاشربة والرياضة اما الاغذية فلان الهضم فيه يكون ضعيفا والحاجة الى الغذاء ايضا مع فرط

التحليل يكون قليلة لان الاخلاط لغلبتها بالقوة حرارته ازداد حجمها فتقل الحاجة الى البدل واما الاشربة والمراد بها

كالخمر فلئلا يزيد التسخين لا كشراب الحماض وغيره فانه ينبغي ان يكثر للتطفية واما الرياضة فلا قتضائها شدة التسخين وينبغي ان

يلزم الهدوء والدعة واستعمال المطفيات كل ذلك خوفا من شدة التسخين وان احتاج الى استفراغ اكتفى بالقئ ان امكنه لان

الاخلاط فيه يكون طافية والغالب فيها الصفراء وهي سهلة الاجابة الى فوق وينبغي ان يلزم الظل والفئ لئلا يسخن البدن بالحر

الحر المفرط الاخلاط وحذف في بعض النسخ الفئ توهما من التكرار وليس كذلك لان الظل مختص بما يكون قبل الزوال والفئ بما

بعده قال حميد بن ثور فلا الظل من برد الضحى تستطيعه ولا الفئ من برد العشي يذوق قال ابن السكيت الظل ما نسخته الشمس

اي ازالته والفئ ما نسخ الشمس وحكى ابو عبيدة عن رؤبة ان كل ما كانت عليه الشمس فزالت فهو فئ وظل وما لم يكن عليه الشمس فهو ظل

واما في الخريف وخصوصا في الخريف المختلف الهواء فينبغي ان يلزم اجود التدبير لان اختلاف الهواء يضر بالابدان

ويضعفها ولو كان التدبير مع ذلك مما شأنه الضرر لا يختص هذا بالخريف مع انه يلزم في جميع الفصول لان الخطأ الواقع في

سوء التدبير يكون اقل ضررا **فان قلت** الخريف يكون لا محالة مختلف الهواء فقوله خصوصا المختلف الهواء ضائع

قلت المراد به ما يكون الاختلاف فيه كثيرا **قوله** ويهجر الى قوله اما الشتاء بيان ما يتضمنه جودة التدبير وذلك **امور**
منها ان يهجر المجففات كلها لئلا يعاون طبيعة الفصل في ايجاب اليبوسة وانما لم يذكر هذا في الصيف مع انه ايبس
لان قوة حرارته تسيل الرطوبات فتدارك ذلك ولان يبس الخريف بعد حر فيكون اشد تاثيرا ولذلك يكون الابدان
في الخريف ايبس **ومنها** ان يحذر الجماع لان الاستفراغ الذي يلزمه يزيد اليبس ويضعف البدن ويحلل القوى **ومنها** ان يحذر
من شرب الماء البارد كثيرا اي جدا او شربا كثيرا والاول اولى ويحذر من صبه على الراس اما من شربه فلان يطفي الحرارة
الضعيفة ويضر بآلات الصدر والحلق مع تضررها باختلاف الهواء ايضا واما من صبه على الراس فلانه يحقن الرطوبات
ويحدث النزلات مع انها فيه كثيرة وهذا لا يختص به بل ينبغي الحذر منه في جميع الفصول لكنه خص به لان الضرر فيه اشد
ومنها ان يحذر من النوم في الموضع البارد الذي يقشعر فيه البدن وفي بعض النسخ كشف الراس فيه والحذر
عنهما ظاهر لانهما يوجبان النزلات **ومنها** ان لا ينام فيه على الامتلاء لانه يملأ الراس بخارات ردية لكثرة ما يتبخر
من المعدة ويوجب النزلات وانما خصه بالخريف لان الهضم فيه ضعيف لضعف القوى **ومنها** ان يتوقى عن حر الظهائر
وبرد الغدوات لاقتضائهما انهاك القوى بورود الاضداد وايجاب النزلات ايضا **ومنها** ان يحذر الفواكه الوقتية
والاستكثار منها لانها في وقتها تكون رطبة والفواكه الرطبة تحدث الحميات لغليان الاخلاط خصوصا وحدوثها في الخريف
كثير لاختلاف الهواء وفساد الهضم والمراد بالوقتية ما يكون نضجها فيه ويعلم من تقييده بها ان غير الوقتية لا يجب منه الحذر
بل ربما يكون نافعا لتعديل المزاج **ومنها** ان لا تحم الا بالفاتر لان الحار يجفف بفرط التسخين ويهيج المواد الساكنة
والبارد يكثف المسام فيحقن الفضول **ومنها** انه اذا استوى الليل والنهار فيه يستفرغ لئلا يحتقن في الشتاء فضول وذلك
لان الشتاء شانه حقن المواد وفضول الخريف كثيرة ردية لقصور الهضم وتقدم احتراق الصيف فلو بقيت في البدن
فاذا دخل الشتاء احتبست فيه واوجبت امراضا ردية وهذا ليس بالنسبة الى جميع الابدان التي تغلب عليها الاخلاط
الفاسدة فلو حركت بالاستفراغ افسدت الاخلاط كلها باختلاطها بها او هيجت الامراض المناسبة لها ولذلك
قد منعوا من القيء فيه لانه يجلب الحمى لانه لقوة حركته يهيج المواد واذا هيجت ازدادت حرارتها فحدث الحمى بل بالنسبة
الى بعضها والى هذا اشار بقوله على ان كثيرا من الابدان الاوفق لها في الخريف ان لا يشتغل بتثوير الاخلاط وتحريكها
بل يكون تسكينها اجدى عليها والواو في قوله وقد منعوا من القيء على هذا للحال لا يقال ان استواء الليل والنهار
يكون في اول الخريف وح يكون الهواء حارا لا يصلح للاستفراغ ومع ذلك لا يبعد ايضا اذ الفصول في
الاغلب يحتمع بعده لان المراد باستواء الليل والنهار ليس استواءهما بحسب الساعات كما هو عند المنجمين بل استواءهما

استوابها فى الحر والبرد وذلك يكون فى وسطه هذا ماهى عنه فى الخريف واما الشراب فينبغى ان يستعمل منه بشرطين
ان يكون كثير المزاج بالماء ليكسر ترطيبه يبوسته السوداء وحدته ٢ ان لا يسرف فى شربه لان الاسراف فى الطعام
والشراب ردى مطلقا لاسيما فى الخريف لضعف الهضم وخير الخريف ان يكون كثير المطر لان كثرته امان من شره
بسبب تعديله يبوسته الهواء واما فى الشتاء فينبغى ان يكثر التعب لان كثرة التعب تسيل الاخلاط وتلطفها فيتدارك
تكثيف البرد لها وان يبسط فى الغذاء لقوة الهضم فيه ولان برد الهواء يوجب تكاثف الاخلاط فينقص حجمها
ولا يبقى ملء العروق فيحوج الى غذاء كثير ليخلف عوض ما نقص بالتكاثف الا ان يكون جنوبيا لانه يجب ح
ان يقلل الغذاء لضعف البرد المقتضى لتكاثف الاخلاط ولتهيئة الرياح الجنوبية الاخلاط للعفونة لو كثرت
بكثرة الغذاء ويجب ايضا ان يزاد فى الرياضة ليعاون الحار الغريزى فى تحليل المواد وينبغى ان يكون حنطة خبز
الشتاء اقوى واشد اكتنازا من حنطة خبز الصيف لان الهضم فيه اقوى والحاجة الى التغذية اكثر وذلك يحوج الى كون
الغذاء غليظا وكذلك القياس فى اللحمان بالفتح جمع لحم والمشوى ونحوه من الاطعمة والاشربة لما قلنا من وجوب كون
الغذاء فيه غليظا وما يتخلج من ان الاخلاط فيه غليظة وكان الحق ان يكون غذاؤه الطف من غذاء الصيف ليعد لها وهم
لان دم الغذاء اللطيف يكون اسرع جمودا بالبرد من دم الغليظ وينبغى ان يكون بقوله الكان لا بد منها مثل الكرنب
والسلق والقنبيط لكونها غليظة والكرفس لكونها معتدلة ملطفا للاخلاط لا القطف وهو نوع من البقول وتقال
له العترق ولا البقلة اليمانية لانها كلها مع بردها لا غلظة فيها وقلما يعرض لشىء من الابدان الصحيحة مرض فى
الشتاء لشدة القوة وجودة الهضم وسكون المواد وسلامتها من التعفن بسبب البرد فان عرض مرض ينبغى ان
لا يهمل بل يسارع الى العلاج ولا الاستفراغ ان اوجبه المرض فان عروضه فيه لا يكون الا لسبب عظيم خصوصا
ان كان حارا لان الحرارة الغريزية التى هى آلة للطبيعة بل هى المدبرة للبدن قوية جدا فى الشتاء بما سلم
اى بسبب سلامتها من التحلل واجتماعها بالاحتقان فى الباطن وجميع القوى الطبيعية تفعل فعلها بالجودة وذلك كله يقتضى
انتفاء سبب المرض فعروضه سيما الحار منه لا يكون الا لسبب قوى فى الغاية فان اوجب المرض استفراغا ينبغى ان يبادر
اليه وابقراط يستصلح فيه الاسهال دون الفصد لشدة الحاجة الى الدم ويكره القى فيه ويستصوبه فى الصيف لان الاخلاط
فى الصيف طافية لغليانها بحر الصيف وفى الشتاء مائلة الى الرسوب لغلظها بسبب البرد فليقتد به لانه مقدم فى الصناعة
وما يستصوبه مقرون بالدراية فهذا تدبير الابدان بحسب الفصول اذا لم يعرض للهواء فساد واما اذا فسد الهواء او دبى
فيجب ان يتلقى او لا بامر يجفف البدن لان الرطوبات اذا قلت تمكنت الحرارة الغريزية عن التصرف فيها

وقل استعداده للعفونة والفساد **م** بتعديل هواء المسكن بالاشياء التي يبرده وبرطبه القوة تبها اي كالكون ببرها وترطيبها بالقوة كالشمومات وغيرها لا بالفعل لكثير المياه والثلوج وغيرها فان ذلك يزيد في فساد الهواء بما يكون من الرطوبات المستعدة للعفن وهواء التعديل المسكن هو الواجب في الوباء لا تعديله بالاشياء التي يبرد ويرطب الاول فلان اكثر اضراره انما هو بالروح واذا سلم هواء المسكن منه من ضرره واما الثاني فلان الاشياء المجففة في الاكثر قد يكون اولى في الوباء لان اكثر عروض الفساد للهواء يكون من كثرة الرطوبات **قوله** او يسخن عطف على قوله يبرد اي يعدل بالاشياء التي يبرد ويرطب او بالاشياء التي تسخن ويفيل ضد موجب فساد الهواء والروائح الطيبة انفع شي في الوباء لان اكثر اضراره هو بافساد مزاج الروح وهي يتدارك ذلك بتقوية القلب خصوصا اذا ردئ بها مضادة المزاج الوبائي حتى يكون معتدلا ووقع في اكثر النسخ براقوله في الوباء فيها فيكون التقدير انفع شي في مضادة موجب فساد الهواء لدلالة الضد عليها او في تلك الاوقات وفي الوباء يجب ان تقليل الحاجة الى استنشاق الهواء الكثير ليكون ورود الفاسد على الروح قليلا وتاثيره ضعيفا وذلك اي تقليل الحاجة الى الاستنشاق انما يكون بالتوديع والترويح اما كونه بالتوديع فلان الحركة مسخنة للروح وذلك يوجب زيادة الحاجة الى التدبير باستنشاق الهواء واما كونه بالترويح فلان الواصل الى القلب بالمروحة يكون باردا ويكتفي باليسير في تعديل حرارة الروح **وليتم اما يكون فساد الهواء من الارض** فيجب ان يلبس ح على الاسرة جمع سرير ويطلب المساكن العالية جدا لان ما يبعد من الارض ح يكون فساد الهواء فيه اقل مما هو اقرب اليها او مخترقات الرياح اي وضع مرور الرياح فساد الهواء الحاصل من الارض وكثيرا ما يكون مبدأ الفساد من الهواء نفسه لاجل ما ينقل اليه من فساد اهوية مجاورة له **او لامر سماوي** يخفى على الناس كيفية ذلك ... الامر سماوي وكثرة تاثيره في مكان المواضع العالية ومخترقات الرياح فيجب في مثل ذلك اي في مثل يكون مبدأ الفساد من الهواء نفسه او امر سماوي ان يلتجأ الى السراديب جمع سرداب وهو ما يعمل من البيوت في الارض والى البيوت المحفوفة من جهاتها اي يرى الى المخادع وهي جمع المخدع بضم الميم وكسرها الخزانة كل ذلك ليقل دخول الهواء الفاسد واما البخورات المصلحة للعفونات الاخرى فالسعد والكندر والآس والورد والصندل لما في الجميع من اصلاح الهواء وتقوية الاعضاء الشريفة واستعمال الخل في الوباء امان من افاته بسبب تقطيعه البالغ الرطوبات العفنة وسنذكر في الكتب تتمة ما يجب ان يقال في هذا في تدبير الوباء **قال**

الجملة من التعليم الخامس ثمانية فصول الفصل الاول في تدارك الاعراض المتقدمة بالامراض

اقول كان المناسب ان يذكر هذا الفصل المتقدم على الجملة لانها في اكثر النسخ مقيدة بتدبير المسافرين وهذا الفصل ليس منها فيجعل التعليم مشتملا على تسعة فصول هذا وما تقدمه وسبعة الاتية في تدبير المسافرين وكانه انما

انما ذكره فيها لانه فى امور يتوقى منها كالمذكور فى بقية فصولها لكنه لا يختص به بل الفصل الاول ايضا كذلك ثم انه ترجم الفصل بانه فى اعراض منذرة بامراض وفيه مناقشة من وجهين ا ان الامور المذكورة من الخفقان والكابوس والدوار ليست باعراض بل امراض ٢ ان العرض هو ما يتبع المرض لا ما يتقدمه والعذر عن ا ان الشئ الواحد قد يكون مرضا وعرضا وان العرض ههنا ليس الاصطلاح وعن ٢ ذلك او انه المصطلح مجازا باعتبار ما يتبع **اذا عرفت ذلك** فنقول من الاعراض المنذرة بالامراض الخفقان فانه اذا دام ينذر بالموت فجأة فينبغى ان يدبر امره بما يقوى القلب ويزيل موجبه وانما يكون الخفقان منذرا بالموت فجأة لانه حركة ارتعادية تعرض للقلب لدفع المؤذى فاذا حدث ودام يكون فى الاكثر لضعف القلب او القلب اذا ضعف لم يقو على دفع ما يرد اليه من المواد واستعد لان يميل منها وتقيل فجأة وانما قلنا فى الاكثر لانه قد يكون لقوة حس القلب بحيث يتضرر باليسير الاسباب حتى يبلغ الى ان يتضرر بالجرعة الغذاء ويدوم ذلك وان كان القلب فى غاية القوة ويفرق بينهما القوة النبض وعظمه وجودة التنفس وسلامة الافعال وثبات القوة فان هذه يدل على قوة القلب واضدادها على ضعفه **ومما افاد** الفارسى فى ايجاب الخفقان الموت فجأة هو ان الحركة الاختلاجية لم تحدث بالقلب الا لسوء مزاج ساذج او مع مادة اى مادة كانت وذلك يوجب تحلل قوية سريعا الموجب للموت فجأة وهو على ما ترى **ومنها** الكابوس والدوار فان كل واحد منهما اذا كثر ينذر بالصرع والسكتة فينبغى ان يدبر امره باستفراغ الخلط الغليظ لئلا يقع صاحبه فيهما **اما** انذار الكابوس بهما فلانه حالة غير طبيعية يحس فيها الانسان فى النوم كان خيالا ثقيلا يقع عليه ويعصره ويضيق عليه نفسه وينقطع صوته وحركته وذلك يكون فى الاكثر من ارتفاع الابخرة من مواد غليظة الى مقدم الدماغ واذا ارتفعت وكثرت زادت غلظا لضعف الدماغ وبرودته فيعود منهبطة الى الصدر رداءة فيتخيل النائم كان شخصا يخنقه واذا كان كذلك فلا يؤمن من ان يندفع منها شئ الى بطون الدماغ ويحدث الصرع او السكتة بحسب قلة المندفع اليها وكثرته وانما قلنا فى الاكثر لان الكابوس قد يحدث من برد شديد يصيب الدماغ ويكثفه وهذا لا يكون منذرا بالامراض المذكورة **واما** انذار الدوار فلانه حالة يتخيل الانسان ان الاشياء دائرة فلا يملك الانتصاب بل يسقط وذلك يكون فى الاكثر من ابخرة يتصعد الى الدماغ ويدور فيه طالبة للخروج ولا خفاء ان تلك الابخرة اذا كثرت اوجبت الامراض المذكورة وانما قلنا فى الاكثر لان الدوار قد يكون عن سبب ظاهر كما اذا دار الانسان على نفسه كثيرا فيعرض له عقيبه دوار بسبب بقاء الارواح بعد سكونه دائرة **ومنها** الاختلاج فانه اذا كثر فى جميع البدن ينبغى ان يدبر امره باستفراغ البلغم لئلا يقع صاحبه فى التشنج والسكتة وذلك لان الاختلاج حركة تعرض للعضل وما يتصل بها من اللحم والجلد بسبب حركة الريح الغليظة عند احتباسها فى العضل طلبا للتحلل والنفوذ الى خارج والريح الغليظة فى جميع البدن تكون عن مواد باردة غليظة كالبلغم تحلل بحرارة مقصرة ويصير رياحا ومتى كان كذلك تصعد لا محالة شئ من بخارها بسبب تاثير الحرارة فيها الى الدماغ

فان بلغ الى حد يملأ بطون الدماغ ويسد مجاري ارواحه حدث السكتة والا فان كان الدماغ قويا ودفعه الى الاعصاب لاتصالها بها حدث التشنج وان لم يكن قويا حدث الصرع ولم يذكره لظهوره **ومنها** كدورة الحواس وضعف الحركات مع الامتلاء فان كلا منهما اذا طال ينذر بالسكتة والتشنج اما الاول فلانه يكون لغلظ الارواح بسبب كثرة ما يتصعد الى الدماغ واما الثاني فلانه يكون لضعف الاعصاب وامتلائها بمادة باردة وهي ان انصبت الى الدماغ وملأت بطونه حدث السكتة والا فالتشنج او الصرع على ما مر وانما قال مع الامتلاء لان كدورة الحواس وضعف الحركات مع الخلاء لا يوجبانهما **ومنها** خدر الاعضاء كلها فانه اذا كثر عرضه ينبغي ان يدبر امره لئلا يقع صاحبه في الفالج وذلك لان الخدر حالة غير طبيعية يعرض للحس اللمسي مع نقصان الحركة او بطلانها واذا كان ذلك عاما في جميع الاعضاء دل على مادة باردة اما في الدماغ او في اعصاب البدن كلها فان كانت في الدماغ عرض من ازديادها الصرع ولم يذكره لقلته وان كانت في عصابها عرض عن ازديادها الفالج ان كانت رقيقة والتشنج اذا كانت غليظة وانما خص تدبيره باستفراغ البلغم لان المادة الموجبة له يكون في الاكثر البلغم **ومنها** اختلاج الوجه فانه اذا كثر فينبغي ان يدبر امر تنقية الدماغ لئلا يؤدي الى اللقوة وذلك لان اللقوة تغير هيأة الوجه بانجذاب احد شقيه الى جهة غير طبيعية وقد عرفت ان الاختلاج يدل على مادة باردة تتولد منها الريح وسواء اختص بالوجه دل على ان تلك المادة فيه فاذا ازدادت اوجبت في عصابة الوجه اذا كانت في الاعصاب كلها وعند اللقوة **فان قلت** الاختلاج اذا عم الوجه كله يكون المادة في الوجه كله وكان ينبغي ان يعرض الآفة في كلا الجانبين **قلت** لو عمت المادة الوجه كله نعم لكن قلما يتفق ذلك **ومنها** احمرار الوجه والعين فانه اذا كثر وبلغ الى ان يسيل الدموع وينفر من الضوء وعرض الصداع ينبغي ان يدبر امره بالفصد والاسهال ونحوه لئلا يقع في البرسام وذلك لان احمرار الوجه يكون لكثرة توجه الدم الى هناك واذا كان معه سيلان الدموع دل على سيلان رطوبات الدماغ بسبب حرارة واذا كان معها النفرة عن الضوء دل على زيادة سخونة الدماغ واذا انضم الى هذه الصداع دل على افراط السخونة وكثرة المادة واذا كثرت المادة المسخنة لا يؤمن ان يتورم ويحدث البرسام لانه ورم دماغي حاد يلزمه اختلاط العقل **ومنها** الغم بلا سبب والخوف فانهما اذا كثرا بلا سبب من خارج ينبغي ان يدبر ذلك باستفراغ الخلط المحترق كيلا يقع صاحبه في الماليخوليا وذلك لانه مرض سوداوي يلزمه سوء الظن والفكر ولا شك ان كثرة الغم والخوف اذا لم يكن لها سبب من خارج يكون لكثرة السوداء او لعدم تمكن الدم من الانبساط فاذا افرط ذلك عرض منه الماليخوليا فاذا دبر قبله باستفراغ الخلط المحترق اي السوداوي كفي شره وقول القرشي ان الخلط المحترق لا يوجب الماليخوليا بل السوداء الرسوبية ممنوع **ومنها** احمرار الوجه مع انتفاخ واخذ في الكمودة فانه اذا دام انذر بالجذام وذلك لانه مرض يحدث من تراكم السوداء تتغير به هيأة الاعضاء وحمرة الوجه مع الانتفاخ والكمودة لا يكون لكثرة الدم لانها تكون مع اشراق بل لكثرة السوداء وهي اذا دامت يخاف من تراكم السوداء وحدوث الجذام

الجذام **ومنها** ثقل البدن وكلاله ودرور العروق فانها اذا عرضت ينبغي ان يفصد صاحبه لئلا يقع في مرض انفجار عرق او سكتة او موت فجاءة وذلك لانها لا تكون الا لامتلاء مفرط وذلك يلزمه هذه الاشياء المذكورة خصوصا اذا احدث لصاحبه حركة بدنية او نفسانية وتناول شئ مسخن فان الدم ح يتخلخل ويتحرك ولا يجد لزيادته ما يسع فيضطر اما الى تفريق اتصال بعض العروق ليخرج واما الى الانصباب الى فضاء فان انصب الى فضاء الدماغ حصل السكتة وان انصب الى فضاء القلب حصل الموت فجاءة **ومنها** التهبج فانه اذا فشا في الوجه والاجفان والاطراف ينبغي ان يتدارك حال الكبد لئلا يقع صاحبه في الاستسقاء وهو ظاهر لان التهبج اذا فشا في الاعضاء ولم يكن معه في البطن مائية ولا ريح كان استسقاء لحميا وان كان معه اجتماع مائية في البطن كان زقيا وان كثر معه رياح في البطن كان طبليا وجميع ذلك انما يحدث عن آفة في الكبد ان لم يتدارك ما حدث فيها فيظهر اشتداده لزم المحذور **ومنها** نتن البراز فانه اذا اشتد ينبغي ان يبادر بازالة العفونة عن العروق لئلا يقع صاحبه في الحميات وذلك لان شدة نتنه اذا لم يكن من فساد الهضم وفساد المعدة يدل على عفونة اخلاط البدن فاذا لم يتدارك بازالتها كثرت واحدثت الحميات العفونية ودلالة البول اشد على ذلك اي لالة نتنه اقوى على وقوع صاحبه في الحميات لان فضلات العروق كثيرا ما تندفع بالبول دون البراز لكن هذا ايضا انما يدل على ذلك اذا لم يكن لآفة في مجاري البول ولا سبب خارج كاكل الهليون والليمو والمربى في المليح بقشره فان الاول ينتن البول والثاني البراز **ومنها** الاعياء والتكسر في الاعضاء فان ذلك اذا عرض ينبغي ان يحذر عن حمى تحدث وذلك لما عرفت ان الاعياء مقدمة للمرض فانه اذا اشتد حدث الحمى اذا كان حدوثه بنفسه **ومنها** سقوط شهوة الطعام او زيادتها فان كلا منهما ينذر بمرض والالم تغير الحال عن العادة **قوله** وبالجملة اي هذا الحكم بزيادة الشهوة ونقصانها بل كل شئ تغير عن عادته من شهوة او براز وبول او شهوة جماع او نوم او عرق او جلد او بدن او حدة ذهن او طعم او ذوق او عادة احتلام فصار اقل او اكثر او تغيرت كيفيته انذر بمرض ان لم يكن سبب التغير امر طبيعيا كتغير السن اذ ح يكون لا محالة لامر غير طبيعي فيكون منذرا بمرض وكذلك العادات الغير الطبيعية مثل دم البواسير والطمث اي الغير الطبيعي وهي الاستحاضة او قئ او رعاف او عادة شهوة شئ فاسد كان ذلك الشئ غير فاسد فان كل ذلك يدل على حدوث مرض لان العادة كالطبيعة حكما ان الامور الطبيعية اذا تغير دل ذلك على حدوث مرض كذلك العادات ولذلك لم يرخص تركها الا ما كان منها رديا جدا ومع ذلك لا يترك دفعة بل بالتدريج **وينبغي** ان يعلم ان تغير العادة انما ينذر بمرض اذا لم يكن تغيره سببا لحصول الشفاء منها فان دم البواسير او الاستحاضة اذا انقطع لنقاء البدن لا ينذر بمرض وكذا لمن ذالت شهوة فاسدة لزوال سببها **قوله** وقد يدل امور جزئية على امور جزئية **منها** دوام الصداع والشقيقة وهي صداع يخص شقا من الرأس ينذر بالانتشار ونزول الماء في العين اما بالانتشار وهو تساقط الشعر فلان كل واحد من الصداع والشقيقة اذا دام كثرت الرطوبات

في الراس لضعف الهضم بسبب الوجع و توجه المواد اليه ايضا بسبب الحرارة اللازمة و اذا كثرت المواد يجذب شيء
منها الى الثقب العنبي وتمدده الى ان يتسع ويحدث الانتشار واما بنزول الماء فلان الرطوبات اذا كثرت
وضعفت العين بسبب تحلل الارواح بالوجع يكثر قبولها اياها فان قلت الصداع والشقيقة وما ياتي بعدها وما ينذر بهذه الامور
مثل ما سبقت من الاعراض المنذرة بالامراض فلم جعل هذه امورا جزئية دالة على امور جزئية دونها قلت كونها جزئية ليست بالنسبة
الى تلك بل بالنسبة الى ما ذكره بعد ذلك قريبا من هذا كقوله كل شيء تغير عن عادته فان ذلك اعم من قوله دوام الصداع ينذر بالانتشار
ومنها تخيل العين قدام الوجه كالبق وغيره فانه اذا ثبت ورسخ وضعف البصر معه انذر بنزول الماء في العين لان تخيل ذلك انما يكون لوقوف
اجسام قليلة الاشفاف بين الباصرة والاشباح التي بينها وذلك اذا لم يكن لاثار اندمال قروح في الطبقة القرنية تصير موضع
الاندمال بسبب تكاثفه غير شفاف يكون لرطوبات غريبة من الابخرة تتصاعد وهي ينذر لا محالة بنزول الماء قوله اذا ثبت
ورسخ لا يريد به اذا ثبت زمانا طويلا جدا اذ ح لا ينذر بالماء لان ذلك يكون في الاغلب للامر في الطبقة القرنية ولذلك قيل
ان الخيالات اذا دامت ستة اشهر من نزول الماء بل يريد به اذا ثبت ولم تخل بسرعة وكان ذلك مع تزيد نقصان البصر فانه ح يدل
على ان تلك الرطوبات آخذة في الاستحالة الى المائية ومنها الثقل والوخز في الجانب الايمن فان ذلك اذا طال دل على علة
بالكبد وهو ظاهر لان الكبد في ذلك الجانب فاذا دام الثقل او وخز هناك دل على علة فيها لكن ذلك انما يكون اذا كان الثقل والوخز
تحت الشراسيف اليمنى لا في الصدر او في المراق ما يكون بغير ذلك وانما قال اذا طال لان ما يعرض من ذلك ويزول سريعا قد يكون
لمادة اتفق نفوذها او سدة عرضت ثم انفتحت فلا يلزم ان يكون في الكبد علة ومنها الثقل والتمدد في الخاصرة واسفل الظهر مع
تغير حال البول عن العادة فان ذلك ينذر بعلة في الكلى لانها معلقة من الظهر قريبة من الخاصرة والبول يمر عليها فيدل
الثقل والتمدد هناك مع تغير حال البول على علة فيها والمراد باسفل الظهر موضع القطن الا ما تحته لبعده عن الكلى ومنها البراز العادم الصبغ
فوق العادة فانه ينذر باليرقان لان صبغ البراز يكون من الصفراء فعدم ذلك يكون لانسداد مجراها واذا انسد المجرى يندفع
الى سائر الاعضاء ويحدث اليرقان وهذا انما يكون اذا لم يكن عدم صبغه بسبب فجاجة وضعف هضم لا لانسداد مجرى الصفراء ومع
انسداده انما يحدث اليرقان لو لم يندفع الصفراء بالقيء او البول ومنها حرقة البول فانها اذا طالت انذرت بقروح تحدث
في المثانة والقضيب لان هذه الحرقة انما يكون لكثرة مراره ويخالط البول فاذا دام ذلك السحج المثانة والقضيب لمروره فيهما واورث القروح
فيهما ومنها الاسهال المحرق للمقعدة فانه ينذر بالسحج لان الاحراق يدل على مادة لذاعة ولا شك في انها تجرد وتسلخ الامعاء
وتحدث بها وهو السحج وفي بعض النسخ بدل المقعدة المعدة والاول اصح ومنها سقوط الشهوة مع القيء او النفخ ووجع في الظهر
فانه ينذر بالقولنج لان سقوط الشهوة يدل على كثرة المواد والقيء على تعسر خروج الفضول من المجرى الطبيعي لها واندفاعها من الامعاء الى المعدة

الى المعدة وانتفخ على كثرة تولد الرياح لاحتباس البراز ووجع الاطراف على مزاحمة المحتبس في الامعاء للاعصاب النافذة

اليها واذا اجتمعت هذه الاعراض لا يؤمن حدوث القولنج **ومنها** الحكاك في المقعدة ان لم يكن ديدان صغار فيها فانه ينذر

بالبواسير لان ذلك الحكاك يكون لانصباب مادة بورقية اليها حتى يوجب بسببها الحكاك فيها **ومنها** كثرة خروج الدم السائل

والسلع فانها ينذر بدبيلة كبيرة تحدث لان كثرة خروجها بل على اجتماع مواد كثيرة تدفعها الطبيعة الى الخارج ولا يبعد ان يجتمع

منها شيء كثير ويتقيح ويكون ذلك دبيلة لانها ورم كبير تجتمع المدة والمراد بالسلع اللينة التي تحدث من البلغم لا السوداوية فانها لا ينذر

بالدبيلة **ومنها** القوباء فانه ينذر بالبرص الاسود لان القوباء خشونة تحدث في ظاهر الجلد ويكون لونها مائلا الى السواد او الى الحمرة

وتلك الخشونة اذا اشتدت يعرض للجلد تحرق شديد وحكة وفلوس كفلوس السمك وذلك هو البرص الاسود ولانهم لا يريدون به

ما يكون نسبته الى البرص الابيض كنسبة البهق الاسود الى الابيض بل الخشونة المذكورة فهي بالحقيقة ضرب من القوباء وهو المتقشر **ومنها**

البهق الابيض فانه منذر بالبرص الابيض وذلك لان الفرق بينهما ليس الا بان البهق يكون في ظاهر الجلد ما دام الغور قليلة

والبرص يكون غائرا الى اللحم والعظم ايضا فاذا اشتد البهق الابيض صار برصا عافانا الله من ذلك **قال** ح

الفصل الثاني قول كلي في تدبير المسافر **اقول** قد عرفت وجوب مراعاة العادة في حفظ الصحة والمسافر لا محالة

ينقطع عن اشياء كثيرة كان يتعهدها وهو في اهله وبيته مع ذلك تعب في الاعضاء وتصبب الارواح وضعف القوى

فيجب ان يجتهد في مراعاة امر نفسه لئلا تصيبه امراض كثيرة لمخالفة العادات فاكثر ما يجب عليه ان يتعهد بنفسه امر الغذاء او امر الماء

وكان الاولى ان يقول امر الغذاء والماء بل يقدمه على الغذاء لان اكثر ما يجب عليه تعهد الماء لانه اسرع نفوذا الى الباطن من الغذاء

فيكون اختلافه اكثر ضررا وكانه انما لم يقل لان النفس تميل الى الاغذية المختلفة بخلاف المياه ومناقشة القرشي بان المراعاة انما

للبدن لا للنفس فلا يصح قوله امر نفسه ولا ان يتعهد به نفسه ليست بموقعها على ما لا يخفى **قوله** فيجب في الغذاء ان يكون بسيطا جيد الجوهر على ما عرفت

قليل القدر غير كثيرة حتى يجود هضمه لا كما يجمع الفضول في عروقه انما خص ذلك العروق لان ما يكون خارجها يتحلل لكثرة الحركات ويجب ان لا يكون

ممتليا لئلا يفسد طعامه ويحتاج اي ولئلا يحتاج ان يشرب الماء فيزداد اي الطعام تخضخضا ويتقبقر بكثرة الحركة ويتسلط اي ولئلا

يقال ان تسلط السيلان او اضاق مسيله من كثرته والغلط ما يعتري من امتلائه من الطعام في بعض النسخ وينبسط والاولى على ما لا يخفى

بل يجب ان يؤخر الغذاء الى وقت النزول الا ان يستدعيه سبب مما نقوله بعد ذلك في الفصلين الاتيين بعد هذا الفصل وان

لم يكن بد لما يعتريه من ضعف قوى تناول قدرا قليلا على سبيل التلهين اي التعلل من اللهنة وهي ما يتعلل به الا ان قبيل ادراك الطعام

وبحيث يتعلق به على ان يكون على سبيل التلهين وبحيث لا يحوجه الى شرب الماء ليلا كان سيره او نهارا ويجب

ان يدبر اعياءه ان عرض بما قيل في باب الاعياء وقد عرفته ومما يجب عليه ان لا يسافر ممتلئا من دم او غيره من الاخلاط

لئلا تزعجه الحركة فتحدث او رما او ومايل بل يبقى بدنه ثم يسافر وان كان متخما جاع ونام وحلل التخمة ثم يسافر لئلا تنتشر المواد

النفجة بسبب الحركة فتحدث السدد ومنها ان يتدرج فى امور كان يتعاهدها فيرتاض بسير اكثر من العادة ليستعد بدنه

لقبول المشقة وان كان سفره مما يحتاج الى سهر يعانيه فى طريقه اعتاد السهر قليلا قليلا وكذلك ان كان يخمن اى يظن

انه سيعرض له جوع او عطش او غير ذلك كحر وبرد وجب ان يعتاد ذلك ايضا قليلا قليلا ويتعود اى ينبغى ان ينابين الغذاء

الذى يريد ان يغتذى به فى سفره ويجعل غذاه قليل الكمية لجوهره مضمة شير الاغذية لئلا يضعف سريعا من الحركة ويجتنب

البقول والفواكه وكل ما يولد خلطا نيا الا الضرورة يعالج بذلك كما نحدده اى نبينه فيما يستقبل وذاك البقول البارد

عند اصابة السموم على ما يذكره فى الفصل الثانى لهذا الفصل وربما اضطر المسافر الى ان تهيا له الصبر على الجوع والى ان تقل

منه الشهوة لعوز الغذاء فى طريقه وعجزه من حمل ما يكفيه طول المسافرة ومما يعينه على ذلك اى الصبر على الجوع وقلة الشهوة

للاطعمة المتخذة من الاكباد المشوية ونحوها من اللحوم المشوية الغليظة الكيلوس بطيئة الانحدار من الجلاوز والعروق وربما اتخذ

منها اى من الاكباد كبب اى قطع من الكباب مع لزوجات وشحوم مذابة قوية مثل شحم البقر ولوز ودهنه اذا تناول

منها واحدة صبر على الجوع زمانا له قدر لانها مع الغلظة وبطوء الانحدار يكون بواسطة الشحوم الغليظة واللوز ودهنه

اشد كسر السورة الشهوة وابطأ انحدارا وقيل لو ان انسانا شرب رطلا من دهن البنفسج وقد اذاب فيه شيئا من الشمع

حتى صار قيروطيا لم يشته الطعام عشرة ايام لتكديره للقوة المستدعية للغذاء بسبب بقائه فى مخامل الآلات وكذلك

ربما احتاجوا الى ان تهيا لهم الصبر على العطش فيجب ان يكون معهم الادوية المسكنة للعطش التى ذكرها فى كتاب الثالث

فى باب العطش وخصوصا بزر البقلة الحمقاء اذا شرب منه ثلثة دراهم بالخل فان ذلك يدفع العطش مدة ويمنع تحلل الرطوبات

الاصلية بحرارة العطش وينبغى ان يهجر الاغذية المعطشة مثل السمك والكبر والملحات والحلاوات فان السمك معطش

بما فيه من اللزوجة المانعة من التروى الموجهة الى المبدرق والكبر والملحات بما فيهما من الحرارة المحللة للرطوبات

واليبس المحوج الى الترطيب والحلاوات بما فيها من التسديد المانع من التروى والتغليظ المحوج الى المرتق والمبدرق

وينبغى ان يقلل الكلام فى الطريق لئلا يتضاعف كلال الدماغ بتعب السفر وتعب الكلام فيحدث الصداع ولانه يحلل

الرطوبات فيحتاج الى بدلها من الماء وان يرفق بالسير لان الحركات العنيفة يفرط فى التحليل واذا شرب

الماء بالخل كان القليل من الماء كافيا فى تسكين العطش حيث لا يوجد ماء كثير وذلك لشدة غوصه فى الداخل

قال رح الفصل الثالث فى توقى الحر فى السفر والتدبير فيه **اقول** المسافرون فى الحر يجب عليهم

ان يجعلوا سيرهم ليلا ويستتروا فى النهار وينزلوا فى المواضع المرتفعة ويتناولوا اغذية باردة الى غير ذلك مما ياتى

فانهم ان لم يبردوا انفسهم ادى بهم الامر فى آخره الى ان يضعفوا ويتحلل قواهم بالحر حتى لا يمكنهم من ضعفهم ان يتحركوا وتغلب عليهم العطش لفرط تحليل رطوباتهم الاصلية وربما اضرت الشمس بادمغتهم بسبب اسخانها وافسادها فلذلك يجب ان يحفظ على ستر الراس من الشمس سترا شديدا ولذلك يجب ان يحفظوا صدورهم بتطليتها بمثل لعاب بزر قطونا وعصارة بقلة الحمقا لينفع تبريدا وترطيبا لئلا يتعدى الحرارة الى القلب وربما احتاجوا الى شئ يتناولونه قبل السير مثل شيرخشت وشراب الفواكه وغيره لكن حينئذ يجب ان يسيروا اذا كانت احشاءهم خالية فان التحليل فى الضعف اذ لا يكون له اى للتحليل فيهم مادة يجب ان يتناولوا اشياء مما ذكرنا اى مثل السويق وغيره ثم يلبثوا حتى يخرج عن المعدة ولا يخضخض فينقص فقد يتفق ان يصحبهم فى الطريق دهن الورد والبنفسج لينتفعوا به بعد ساعة على هامهم توقيا من يبس الدماغ لقوة الحر وكثير ممن يصيبه او من يستغرق اثر السموم فى عالمه ويبدل الملك بسباحته فى ماء بارد وهذا قاله جالينوس بكذا ان المسافرين قد يعرض لهم من فرط التحلل ضعف مفرط حتى يعجزوا عن الكلام البتة فاذا استنقعوا فى ماء بارد عادت اليهم قوتهم فى الحال بسبب ذلك تعديل مزاجهم والشيخ يستصوب ذلك الا انه لم يرخص باطلاقه بل ذكر ان الاصوب من يفعل ذلك ان لا يغتسل بل يصبر يسيرا ثم يتدرج اليه وذلك لئلا يكون الانتقال الى الضد بغتة ولئلا يغوص برد الماء الى الباطن لتخلخل البدن بالحر وضعفه بالتحلل فيطفى الحرارة الغريزية ومن خاف السموم فالواجب عليه ان يعصب منخرة وفمه بعمامة ويصبر على المشقة فيه وذلك ليقل نفوذ السموم الى القلب ويكون نفوذ ما ينفذ من ذلك بعد ان يتعدل فى زمان مروره فى اللثام وينبغى ان يتقدم قبله اى قبل التعصيب ووصول السموم ياكل البصل فى الدوغ وخصوصا اذا كان البصل نيا او منقوعا فى الليلة فياكل البصل ويحسى الدوغ لان البصل يقوى حرارة الباطن فى دفع حرارة السموم ويدفع ضررها بخاصيته والدوغ يكسر حدة السموم بالمضادة وينبغى ان يكون البصل قبل الالقاء فى الدوغ بصلا قويا للتقطيع فانه يكون اقوى وان يشرب ايضا بدهن اللوز ودهن حب القرع وان يحسى بدهن حب القرع فان ذلك مما يدفع مضرة السموم المتوقعة بسبب التبريد والترطيب واذا اضربه وفى بعض النسخ اضر به السموم سكب على اطرافه ماء باردا وغسل به وجهه لينعش الحرارة الغريزية فيقوى فى دفع حر السموم ويجعل غذاؤه من البقول الباردة كالخس والقثاء والهندباء لا انها مع التغذية تكسر سورة السموم ويضع على راسه الادهان الباردة مثل دهن الورد والخلاف والعصارات الباردة ايضا كعصارة حى العالم وشبهه ثم ان بجميع ذلك وسكن اثر السموم يغتسل بالماء البارد ليقوى بسامه بسبب برد اعضائه وجمع الحرارة الغريزية فى الباطن نفعا وان على غائلة السموم

وينبغي ان يجتنب الحمام والجماع لانه يجفف ويضعف والسمك المالح ينفعه اذا سكن ما به اي من اذى السموم قال جالينوس ههنا من اصابه
السموم ايسكب على رأسه ورجليه ماءً باردا ومرة ان يتمضمض به ويأخذ به ويتجرع قليلا ويسقيه دهن الورد بماء ولا تسقيه الماء بعد ذلك واطعمه الخس
والهندباء والقثاء والقرع واطعمه سمكا مملحا وسقيه باجا بلحم الطير وخصص الشيخ وقت اطعامه السمك المالح بان يكون عند سكون ما به من
اذى السموم وهو حسن اذ حينئذ يكون اقبال الطبيعة اليه اكثر ولا يضره الماء اذا عطش واما التغذية به فليكون في المعدة ما يطلب الماء ولا ينفذ سريعا
وهذا مع ظهوره قال القرشي انا لا اعرف لاطعامه وجها وقال الفارسي ولعل ذلك بسبب مناسبة طبعه للمزاج الحاصل في المعدة
من السموم وهو الحرارة واليبوسة فيكون مع اسرع انهضاما لذلك ولينه قد نضجت ايضا او سكنت كما هو دابه في اكثر المواضع
والشراب الممزوج ينفعه ايضا لقوة نفوذه في الاعضاء وتقويته لها واللبن من اجود الغذاء له لافادته الترطيب ويسكن حدة السموم
لكن ان لم يكن به حمى ان كان به حمى ولم يكن من الحميات العفنة بل اليومية فالدوغ الحامض نافع له لانه يسكن لهيب الحمى ويبرد
مزاج الروح والقلب واذا عطش على السموم زجي اي دافعه برفق بالمضمضة ولا يشرب رية فانه يموت في المكان وذلك
لان القلب والكبد كل منهما شديد الجذب للماء البارد لفرط اشتعاله وحينئذ فاذا شرب بقدر الري لم يمكن من المعدة ممانعتهما
لكون قد رويت فينفذ الى القلب ويطفي الحرارة الغريزية واما لو شرب قليلا فان ماسكة المعدة تنازع جاذبة القلب والكبد فلا ينفذ اليهما
الا بعد ان تعتدل فلا يجوز ان يشرب رية لذلك بل يجب ان يجتزي بالمضمضة وان لم يجد بدا من ان يشرب شرب جرعة بعد جرعة ليكون
قد يعدل حين وصوله الى القلب حتى اذا سكن ما به وسكن الهائج من عطشه شرب رية ومع ذلك ان بدأ ولا قبل شربه فشرب دهن الورد وماء ممزوجين
ثم شرب الماء كان صوابا لان دهن الورد يرطب الاعضاء ويمانع نفوذ الماء الى القلب والكبد قبل ان يعتدل واذا انفذ الى القلب يقويه وقال
القرشي هذا في كلام جالينوس وهو مشكل لان الدهن لا يمتزج واذا شرب ما يعارض الماء بثقله وطفا الدهن فلم يمانعه من النفوذ
وليس على ما قال فانه يمازجه بعض على ما هو مشاهد ومع مانع لا محالة عن النفوذ سريعا وبالجملة فان المضروب بالحر يجب ان يجعل
مجلسه موضعا باردا ليسكن ما اصابه من اذاه بالهواء البارد ويغسل رجليه بالماء حتى تنعش حرارته تميل الى الباطن
وان كان عطشانا سقي الماء البارد قليلا قليلا لئلا يطفي الحرارة ويغذي بغذاء سريع الانهضام لضعف قوة
الهضم بالتحليل **قال** شرح الفصل الرابع في تدبير من سافر في البرد والحضر **اقول** لما يجب على المسافر في الحر
تدبيره يجب ايضا على المسافر في البرد تدبيره لان السفر في البرد الشديد عظيم الخطر مع الاستظهار بالعدد وجمع عدة والاهبة كالتقسيم
له فكيف مع ترك الاستظهار بذلك وكم من مسافر متدثر بكل ما يمكن من الدثار وما يدفع به البرد قد قتله البرد والدمق تشنجه وكزاز
او جمود وسكتة ومات موت من شرب الافيون واليبروح اما ايجابه التشنج والكزاز فلان الاعصاب لكونها باردة تتشنج
من فرط البرد وتغير هيأة الاعضاء عما كانت واما ايجابه الجمود فلانه لافراطه يجمد رطوبات الاعضاء سيما الدماغ والاعصاب للبرد فيبقى

فتبقى الاعضاء على ما كانت قبل عروض ذلك لا تتغير هيئتها واما ايجابه السكتة فبانسداده مجاري ارواح الدماغ بسبب تجمعه وتقبضه واما ايجابه موت من شرب الافيون والبنج فبسبب اطفائه الحرارة كما يطفى من شربهما وان لم يبلغ حالهم الى الموت فكثيرا ما يقعون في الجوع البقري اي الجوع الذي يكون مع ان الاعضاء شديد الافتقار الى الغذاء والمعدة نافرة منه ويسمى الجوع البقري انما يقعون فيه لبطلان قوة حس المعدة وجذبها من شدة البرد وقد ذكر ما يجب ان يعمل فيه وفي الامراض الاخرى التي تعرض من البرد في موضعه ويعلم من ذلك اي الاشياء بالمسافرين في البرد وفي بعض نسخ واول الاشياء ان يسد المسام وفي بعض النسخ بالسين المهملة وهما متقاربتان ويحفظ الانف والفم من ان يدخلهما هواء بارد بغتة ويحفظ الاطراف ويباشر في الفصل الثاني لهذا اما سد المسام فلانها لو كانت متفتحة كان نفوذ البرد الى الباطن سهلا فيصل الى الاعضاء ويوجب التشنج والكزاز وتسديدها يكون باستعمال الادهان الحارة ليمنع البرد ولو قرئ ان يسد بالسين المهملة يجوز ان يكون بالادهان المذكورة وبالملابس الكثيرة واما حفظ الانف والفم فلئلا يعرض من نفوذ الهواء البارد من الفم الى المعدة والرئة وما يشبهه ومن نفوذه الى القلب ويكون من يستعمل الافيون ومن نفوذه من الانف الى الدماغ الجمود واما حفظ الاطراف فلانها بعيدة من القلب الذي هو معدن الحار الغريزي فيكون استيلاء البرد عليها اسهل وتاثيره فيها اقوى واذا نزل الى البرد فلا ينبغي ان يقف في نفسه في الحال بل يتدرج يسيرا يسيرا في الدفء وهو اسم لما يدفأ به ... الى الصلاء دفعة ولا ان يستعجل الى الصلاء اي التسخين بالنار بل لو لم يقربه اي الصلاء لئلا يعتاد به لكان احسن اذ الانفعال عن البرد يكون اقل وان لم يجد بدا لقوة البرد تدرج الى ذلك واول الاوقات ... اي ... فيه اذا كان ... اي يسير في ذلك الوقت المقترن بالصلاء فيخرج الى البرد لئلا تتضاعف توارد الاضداد المنهك القوى هذا ما لم يبلغ البرد من المسافر مبلغ الايهان واسقاط القوة واما اذا عمل فيه الخصر اي البرد مبلغ الايهان فلا بد من استعمال التدفؤ او التمريخ بالادهان المسخنة خصوصا ما فيه ترياقية كدهن السوسن لانه يزيل الجمود الحاصل من البرد وينعش الحار الغريزي وفي بعض النسخ لا بد من استعمال التدفؤ وهو انسب وجه ان الاستعمال يشعر بان التدفؤ يكون من غير تدريج لكنه ليس كذلك بل ينبغي ان يكون بالتدريج ايضا لان البرد اذا بلغ فعله في الاعضاء الى حد الحس فيها ما كان يتحلل من الفضول ويستعد لفعل الحرارة الغريبة ... الناريه فاذا اثرت فيه من غير تدريج عفنته واما اذا كان تاثيرها بتدريج كان ضعيفا فيقوى الحرارة الغريزية ويمانع تاثيرها واذا نزل المسافر في البرد وهو جائع فينبغي ان يتناول شيئا حارا يعرض منه حرارة كالحمي مخمية وذلك لان الحار الغريزي بسبب البرد والجوع يكون في ظاهر البدن قليلا فاذا تناول شيئا حارا انعشه وانتشر في الظاهر ... فيصير بالنسبة الى حاله ... لا حار ... ان ذلك حمى ... فيكون ذلك مخمية

للمسافر فيه ان يسهل عليهم البرد وهي الاغذية التي يكثر فيها الثوم والجوز والخردل والحلتيت لما فيه من الحرارة والتقليل من
ومنع ذلك ما يبطىء نفوذ البرد وربما وقع فيها اي في تلك الاغذية الحلتيت لكن لا لانه مانع من البرد بل لانه يطيب الثوم والجوز
منها وممن يجب ان يعصم خصوصا اذا شربوا عليه الشراب الصرف فانه ينفذه الى الاطراف سريعا فيسلم من نفوذ البرد ويحتاج المسافر
في البرد الى ان لا يسافر خاليا لان نفوذ البرد في الاعضاء يكون قويا لعدم ما يقاوم البرد بل ينبغي ان يتملأ من غذائه الى ان يشبع في البرد
ويشرب الشراب بدل الماء ثم يصبر ريثما يتغير ذلك في بطنه ويسخن ثم يركب فان ذلك يمنع البرد من جهة امتلائه ومن جهة تسخين الحلتيت وما يسخن
الجامد في البرد بقوة حرارته وتحليله وخصوصا اذا كان اي يطرح في الشراب من بسلمه اي كله اعضو وفي بعض النسخ اذا اخذ في الشراب
وفي بعضها اذا شرب بالشراب والاول انسب لفصاحته الشيخ وانما يطرح الحلتيت في الشراب ليكون نفوذه الى الاعضاء اسرع
وتسخينه لها اقوى الشربة التامة من ذلك درهم من الحلتيت في رطل من الشراب للمسافر في البرد مسوحات تمنع بدنه
عن التاثر من البرد منها الزنجبيل وغير ذلك من الادهان الحارة ولو كان فيه حلتيت او ثوم كان ما لكان اقوى في المنع والثوم
من افضل الاشياء لمن يريد ان يعرض لهواء بارد لانه مع تسخينه البالغ ينفذ سريعا الى الاطراف ويسخنها وفي بعض النسخ
لمن يريد من هواء بارد والاول اولى على ما لا يخفى قال رحمه الله الفصل الخامس في حفظ الاطراف عن ضرر البرد ولا
شك ان اكثر ما يعرض البرد من الاعضاء هي الاطراف لقلة اللحم عليها وبعدها عن معدن الحرارة وكشفها في الاغلب ولذلك
فحفظها فصلا وتدبيرها اما ان يكون قبل اصابة البرد او بعدها والثاني اما ان يكون قبل ان يظهر الفساد او بعده فالفساد
اما ان يكون الفساد بالعفونة او الكمودة اما الاول اي تدبيرها قبل اصابة البرد فهو ان يدلكها المسافر ليجذب اليها الدم فيسخن ثم
يطليها بدهن حار من الادهان العطرة مثل دهن السوسن ودهن البان فانه يسد مسامها ويمنع وصول البرد الى باطنها ويعين
بكيفيتها على دفع البرد وتقوية الحار الغريزي والسوسن هو شراب السوسن المطبوخ جيد لهم فانه يسخنها قويا ويمنع نفوذ البرد
خصوصا اذا جعل فيه الفلفل او الفربيون او العاقرقرحا او الحلتيت او الجندبيدستر فانه يكون اقوى من الاضمدة الجيدة
الحافظة للاطراف ان يجعل عليها اي على الاطراف قطنة وثوم بان يدق الثوم ويخلط بالقطنة ويضمد عليها فانه اي
هذا الضماد يكون امانا من البرد لقوة حرارته ولا كالقطران فان الضماد به يكون ابلغ لانه مع كونه حارا يابسا في الدرجة
في الحفظ ومنع نفوذ البرد ولا يجب الذي ينبغي ان يكون الخف والاستاج هو معرب دستوانه بحيث لا يتحرك فيه العضو بل
ان يكون بحيث يتحرك فيه العضو ان حركة العضو من الاسباب التي يدفع عنه البرد بسبب جذبها الحرارة اليه والعضو المخنوق
اي المنضغط يصيبه البرد لشدة اي بقوة او باشتداده ساعة فساعة وذلك لانه اذا كان مخنوقا فاي يكون ملاقاة
البرد اياه في موضع واحد ملاقاة لا محالة لعدم حركته فيشتد لا محالة ساعة فساعة واذا غشي العضو اذا لم يكن مخنوقا

فعسى ان يكاعد ثم يشعر ثم يؤ به هو ما يكون للمنعم كان اوفى له وهو ظاهر واما الثانى فذلك اذا اصاب الرجل مثلا او اليد الا يحس بالبرد لان البرد

قد خف او دبر وفاتها بتدبير جيد اى كان بحسبه لا فدبر بتدبير جيد او جيد على ما فى بعض النسخ حتى يكون عدم الاحساس لذلك بل

لا يحس به لان الحس فى طريق البطلان والبرد قد عمل عمله لكنه لم يبلغ الى الافساد وتدبيره هذا ما اشار اليه بقوله فليدبر بما نعمله الآن وهو مذكور

بعد هذا السطرين واما الثالث فذلك اذا اعمل البرد فى العضو وظهر فساده بان اما الحار الغريزى الذى كان فيه وتقن بان كان يتحلل منه فى جوهره وعرضه للعفونة

وهذا ربما احتيج ان يفعل فى بابه اى فى تدبيره ما قيل فى باب القروح خصوصا الاكالة الخبيثة وهو ان يقطع حتى لا يسرى الفساد الى غيره

واما اذا ضربه البرد ولم يعفن بعد بل هو فى سبيله هو القسم الثانى وانما اعاده ليتذكر تدبيره الذى كان وعد بقوله بما نعمله الآن

وكان الاولى ان يقول من لم يكد بعد لكنه لم يقل اعتمادا على خروجه بما ذكره بعده فالاصوب فى تدبيره ان يوضع الطرف

الذى اصابه البرد فى ماء السلجم خاصة لانه يحلل جموده ويرد اليه الحس او ما طبخ فيه التين فانه يلين البرد ويحدث بحرارته المعتدلة

بتدريج وماء الكرنب وماء الرياحين وماء الشبث وماء البابونج كله جيد فى ذلك لتحليل الجمود وافادة التسخين والتروح وطبخ

جيد لانه يمنع من فساده وتحليل البرد بما فيه من الاشياء الحارة وماء الشيح وماء النمام والتضميد بالسلجم دواء جيد نافع لما فى كل منها

تحليل البرد وتسخين العضو ويجب ان يجتنب النار قربه لما قلنا فى الفصل السابق بل يجب ان يتبادر الى المشى وتحريك الرجل والطرف وترضه وبدلكه

ثم يمرخه ويطليه بما سبق ذكره من المياه التى طبخ فيه الاشياء المذكورة وينبغى ان يعلم ان ترك الاطراف معلقة ساكنة فى البرد بحيث لا يتحرك الا يراض

يحبس قوى الاسباب الممكنة للبرد لان البرد يشتد ساعة فساعة ويتمكن فيها **قوله** ومن الناس اى الاطباء من يرى فى تدبير الطرف اذا اصابه البرد ما ذكرنا

ومن الناس من يرى انه اذا غمس فى ماء بارد ينفعه لما يجد كان الاذى يندفع عنه كما يعرض للفاكهة الجامدة من البرد ان يلقى اى من يلقى فى الماء

البارد فيكون اى الماء كانه يخرج الجمد عنها وينسج عليها فيلين ويستوى ولو انها قربت من النار فسدت على ما هو المشاهد واما كيف هذا

فهو مما لا يحتاج اليه الطبيب وان شئت عرفت ذلك فالسبب فيه هو ان رطوبتها الاصلية قد جمدت ولم يفسد وحرارتها الغريزية

قد ضعفت ولم تجمد فاذا قربت الى النار سيلت تلك الرطوبة وعفنتها لكونها حرارة غريبة واما اذا وضعت فى الماء حلل جمودها وتكيف

ما حولها بكيفيتها الجمدة وصلحت وقال القرشى اذا وضعت فى الماء البارد امكن بطبيعتها ان تستخلف من ذلك الماء بدل الآن رطوبات

التى جمدت فيها فيحدث من ذلك ما يقوم مقامها ويدفع تلك الرطوبات الجامدة لعدم صلوحها فيخرج فى الماء جامدة ويجمد

ما يتصل به ولذلك يجمد ما يعفن بالفاكهة عن ذلك الماء وفيه ضعف اذ قيام الماء الذى ينفذ مقام رطوباته المنجمدة وتكيفه بكيفياتها

من الطعم والرائحة بعيد جدا واما الرابع وهو الذى عمل البرد فى الطرف اشد عمله فتدبيره ان يشرط ويسيل فى بعض النسخ

وتسيل منه الدم والعضو موضوع فى الماء الحار لئلا يجمد شىء من الدم فى فوهات الشرط لانه ان يجمد فيها وهو فاسد يفسد العضو فلا يخرج اى

لا يخرج العضو من الماء ولا يحبس الدم بل يترك الدم حتى يحتبس فى نفسه ثم يطلى بالطين الارمنى والخل الممزوج فان ذلك يمنع فساده

والقطر ان ينفع هذا العضو باديا او بدنيا على ما في بعض النسخ ، اخير الشدة التحليل الحاصل منه والتجفيف المانع من الفساد وحفظ رطوبته عن التعفن هذا اذا لم يتجاوز الامر الى السواد واما اذا جاوز الامر السواد والخضرة وادرك وهو يتعفن فينبغي ان يشتغل بغير اسقاط ما تعفن بعجلة لئلا يعفن ايضا الصحيح الذي في الجوار ولئلا يدب اي يسري العفونة الى الجار بل يفعل ما قيل في بابه اي باب تدبير العضو المتعفن من القطع بعد تمييز ما يعفن منه مما لم يتعفن والكي بالدهن بعد قطعه **قال** رح الفصل السادس في حفظ اللون في السفر **اقول** لا خفاء ان الوجه بسبب كشفه يتغير لونه في السفر من الحر والبرد والغبار فتدبير حفظه من ذلك قبل اصابته ان يطلى بالاشياء اللزجة التي فيها تغرية مثل لعاب بزر قطونا ولعاب الفرفخ ومثل الكثيرا المحلول في الماء والصمغ المحلول ومثل بياض البيض ومثل الكعك والسميذ المنقوع في الماء وقرص وصفه اقريطن على ما هو مذكور في القراباذين فان جميع ذلك يحفظ لونه ويمنعه عن التغير من شعاع الشمس والهواء الحار والبارد ووصول الغبار واما تدبيره بعد اصابته على ما اشار اليه بقوله واما اذا شققه ريح او برد او شمس فليطلب من الكلام في الزينة فانه مذكور هناك مستوفى **قال** رح الفصل السابع في توقي المسافر مضرة المياه المختلفة **اقول** رعاية امر المياه في السفر وتدبير اختلافها من اهم الامور على المسافر لان اختلافها قد يوقع في امراض اكثر من اختلاف الاغذية لما عرفت من شدة اختلافها في المنازل وسرعة نفوذها الى الاعضاء وقلة الصبر على الماء ايضا فيجب ان يراعي ذلك ويتدارك امر المياه اي اختلافها ويتداركه بكثرة ترويقه لان اختلافه انما يكون بالكثرة بالمخالطة لانه بسيط في نفسه متشابه الاجزاء ولا شك ان كل ما يزيل تلك المخالطة يكون مصلحا له والمخالط الكثرة يكون ارضيا لان ما يكون هوائيا او ناريا يتحلل ويفارق بسبب لطافته واذا كان كذلك فكلما زيد في ترويقه وبسط شاحه من الخزف الرشاح كان اقرب الى البساطة وطبخه ايضا يصفيه يفرق بين الماء الصرف وبين ما يخالطه على ما عرفت العلة فيه واكثر ذلك كله اي ابلغ ما ذكر كله تقطيره بالتصعيد كما يصعد غيره فانه يصفيه في الغاية وربما فتلت فتيلة من صوف وجعل في احد الاناءين وهو المملو طرف منها وترك طرفها الآخر في الاناء الخالي فقطر الماء في الخالي فكان هذا ضربا جيدا من الترويق وخصوصا اذا كرر ذلك كذلك اذا طبخ الماء المر والردي وطرح وهو يغلي طين حر وكبات من الصوف وهي قطع كبة الغزل ثم يؤخذ فيعصر عن ما خير بالجر او الرف اي هو خير من الاول وذلك لان الطين الحر يستصحب معه لا محالة بعض الاجزاء الارضية التي فيه عند ترسبه والكبات تعلق بها ايضا بعضها فيصفو وانما ينبغي ان يطرح تلك الكبات عند الغليان لانه حينئذ تكون شديدة التحلل فيكون انفصال الارضية عنه اسهل وكذلك مخض الماء والحال انه جعل فيه طين حر لا كيفية رديئة له وخصوصا المتحرك في الحر

ثم تصفيه هو مما يكسر فساده لان الخض يحلله خلخلة قوية ويسهل انفصال الارضية منه مع الطين وانما ينبغي ان يكون حر الكيفية معه لئلا يزيد الماء رداءة وانما التقييد ولا العدم لكثيفة لان الطين يزيلها لو كانت وانما يكون المحرق في الشمس اي الكيفية الردية وصدئه و مرارته

وقد توهم بعض انه قيد في الطين بحر فقال في تعليله لان الاحتراق في الشمس يزيل عنه ما علق به من الكيفيات الردية والروائح الكريهة ولم يفهم انه لو كان المراد ذلك لقال وخصوصا المنكشف للشمس او ما يفيد هذا المعنى لا المحترق لان الاحتراق يوجب كيفيات ردية مما ذكرنا

وشرب الماء اي الردي منع الشرب مما يدفع ايضا فساده لكن اذا كان فساده من جنس قلة النفوذ لغلظه لا ان كان من جنس آخر

واذا قل الماء ولم يوجد ينبغي ان يشرب ممزوجا بالخل خصوصا في الصيف فان في ذلك تسكين من الاكثار لان الخل يسرع نفوذه الى الاعضاء فيصل اليها وهو بارد فيسكن العطش والماء المالح ينبغي ان يشرب بالخل او بالسكنجبين ليكسر ملوحته ولا يحوج الى كثرة شربه

وينبغي ان يلقي فيه اي في الماء المالح الخرنوب وحب الآس الزعرور وبهو التفاح البري لما في جميع ذلك من القبض وكسر حدة المالح والماء الشبي العفص ينبغي ان يشرب عليه كل ما يلين الطبيعة من الاشربة لما فيه من القبض وبطوء الانحدار وصف الشبي بالعفص انما هو للتنبيه على قبضه لان بعض الماء الشبي لا يكون عفصا واشراب ايضا مما ينفع شربه لما فيه من تليين الطبيعة والماء المر ينبغي ان يستعمل عليه الدسومات والحلاوات

ويمزج بالحلاوات لان الحلو والدسم يصلحان مرارته وهما من ترياقات جميع المياه الغليظة على ما عرفت من قبل وشرب الحمص قبله اي قبل الماء المر وقبل ما يشبهه من المياه الردية مما يدفع ضرره وكذا اكل الحمص لانه حار رطب يلائم ما يوجبه الماء الشبي من الجفاف وابس الماء القائم اي الواقف لاجمي الذي يصحبه عفونته ينبغي ان لا يطعم قبله الاغذية الحارة لانها تزيد في عفونته وان يستعمل عليه القوابض من الفواكه الباردة البقول

مثل السفرجل والتفاح والريباس لانها يحفظها عن العفونة لقبضها وبردها والمياه الغليظة الكدرة ينبغي ان يتناول عليها الثوم لانه يلطفها بحرارته المفرطة ويدر وربما يصفيها الشب اليماني بالخاصية وانما قال ربما لان الغلظة والكدورة لو قارنتا العفونة لم يصفها

ومما يدفع فساد المياه المختلفة البصل فانه ترياق لذلك وخصوصا البصل بالخل وانه ايضا وذلك اما لتقطيعه وتلطيفه والجلاء التي فيهما او الخاصية ومن الاشياء الباردة التي تدفع ضررها الخس بخاصية فيه ومن التدبير الجيد لمن ينتقل من المياه المختلفة ان يستصحب من ماء بلده فيمزج به الماء الذي يليه ويأخذ من ماء كل منزل للمنزل الذي يليه فيمزجه بمائه وكذلك يفعل حتى يبلغ مقصده وذلك ليحصل

الاختلاف ويقرب مما كان يألفه ويعتاده وهو يشبه رطوبة بدنه وكذلك ان استصحب طين بلده وخلطه بكل ماء يطرأ عليه ويخضخضه فيه ثم يترك حتى يصفو او يروق يقرب من الماء المألوف ايضا لان اختلاف المياه انما يكون بسبب ما يمر عليه ويخالطه

وينبغي ان يشرب الماء اي الغليظ بل الماء الذي لا يعرف حاله وراء الفدام لئلا يخرج العلق بالغاظ اي بسبب غلظ الماء

وفي بعض النسخ بالغلط بالطاء المهملة ولا يزدرد ما يشم من الاخلاط الردية اي الذي يكون من المخالطات الردية والفدام بكسر الفاء ما يوضع على فم المشربة ليصفي ما فيه واستصحاب الرب الحامضة ليمزج بكل ماء من المياه نافعة تدبير جيد للمسافر

الفصل الثامن

قال رح الفصل الثامن في تدبير راكب البحر **اقول** قد يعرض لراكب البحر ان يدور ورأى يخيل اليه انه يدور ويدار به الاشياء وان يهيج الغثيان والقي وذلك في اوائل الايام ثم يهدى ويسكن اما بسبب تخيله دائراً ودوران الاشياء عليه فهيجان الاخلاط بسبب ما يعرض للنفس من الاستبعاد لما يشاهده من اختلاف النسب الى ما سوى السفينة مع كونه ساكنا فيظن ان العالم باسره يدور واما الغثيان والقي فبسبب انصباب الاخلاط الى المعدة وحركتها الدفع الموذي اما ان هذه كلها يكون في اوائل الايام التي ينزل في السفينة فلان الزمان اذا طال يعتاد النفس ذلك واذا كان الغثيان او القي هائجين ينبغي ان لا يلح بدفع الغثيان وحبس القي بل يترك المتقي حتى يتقي لان المواد التي هاجت تكون قد خرجت لا محالة عن الحالة الطبيعية فيكون نقاء البدن منها اولى الا اذا افرط القي فانه حبس رح بحابسات القي لانه اذا افرط يخرج الاخلاط الجيدة ولا يقبل المعدة الغذاء ويودي الى ضرر عظيم وفي بعض النسخ اذا افرط قيئه وكانه تصحيف **قوله** اما الاستعداد اي يحسب ان يلح في حبس القي واما الاستعداد قبله لان لا يعرض له القي وليس به باس بل هو اولى لان هيجان الاخلاط مما لا يومن منه على البدن واستعداده لان لا يعرض ان يتناول من الفواكه المانعة منه مثل السفرجل والتفاح والرمان مما فيه حموضة ليشد المعدة ويقويها ويمنع انصباب الفضول اليها واذا اشرب بزر الكرفس منع ان يهيج الغثيان وسكنه ان هاج لانه لحرارته ويبسه يجفف البخار الرطب المقتضي للهيجان ويحلل الخلط فيسكن الغثيان والافسنتين ايضا كذلك لانه يقوي المعدة ويجففها ويسهل الصفراء ومما يمنعه الاغذية الحامضة المقوية لفم المعدة المانعة من ارتفاع البخار الى الراس وذلك كالعدس بالخل وبالحصرم وقليل فودنج او حاشا والخبز المثرود في شراب ريحاني او في ماء بارد وقد يقع فيه حاشا لما في جميع ذلك من تقوية فم المعدة وتلطيف الخلط ويجب ان يمسح الانف بالاسفيداج داخل المنخر والمراد

النوع الذي هو رماد الرصاص وعجن بالخل فانه بقبضه وتجفيفه يشد ويمنع نفوذ البخار الرطب الى الدماغ ويسكن الغثيان والقي وقيل ذلك بخاصية فيه **والله اعلم**

تم الفن الثالث من شرح كليات القانون للحكيم العلامة المحمود الآملي ويتلوه شرح الفن الرابع بعون الله تعالى وحسن توفيقه

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ رح الفن الرابع في تصنيف وجوه المعالجات بحسب الامراض الكلية وهو احد وثلثون فصلا الفصل الاول قول كلي في العلاج اقول

هذا هو الفن الاخير من الكتاب وهو في تصنيف وجوه المعالجات اي في جعلها اصنافا وتميز بعضها من بعض مشتمل على احد وثلثين فصلا الفصل الاول في مباحث العلاج بقول كلي اي عن التقييد بانه من اي نوع اعلم ان الاسباب التي تتم بها العلاج ثلثة اشياء على ما يدل عليه الاستقراء واليه اشار بقوله ان امر العلاج يتم من احد ثلثة اشياء لكن وقوع لفظ احد ليس على ما ينبغي لانه لا يتم من احد بل من جميعها بل لو قرئ من اخذ بالخاء والذال المعجمتين لكان اولى احدها التدبير والتغذية والاخر استعمال الادوية والثالث استعمال اعمال اليد والمراد بالتدبير التصرف في الاسباب الضرورية المعدودة اي من قبل التي هي جارية في العادة التي جرت العادة بها وصارت بحسب العادة ضرورية والا فبعضها مما يمكن التقصي عنه ويحتمل بعيدا ان يكون المراد بالاسباب الضرورية الستة الضرورية والمذكور بعدها مما ليس بضروري لكن جرت العادة به كالاستحمام وغيره ويكون وصف الضرورية بالتي هي جارية في العادة لذلك اي التي جرت في العادة كالضروريات لان التصرف كما يكون في الستة الضرورية يكون في ذلك ايضا وانما خص التدبير بالتصرف في هذه الاشياء دون غيرها لان التصرف فيها اهم فكانه التدبير لا غير قوله لكن للغذاء من جملتها احكام التدبير من جهة كيفياتها مناسبة لاحكام الادوية اشارة الى جواب سوالين تقرير الاول ان الغذاء داخل في الاسباب الضرورية والتدبير تناوله فالافراد بالذكر في قولك احدها التدبير والتغذية يكون تكرارا او تقرير الثاني ان احكام التدبير هي كاحكام الادوية لان تاثير الاسباب الضرورية في البدن تسخينا او تبريدا او غير ذلك مما هو كتاثير الادوية فلم لم يعد استعمال الادوية من التدبير والجواب عن الثاني لما كان في ضمن السوال هو ان احكام التدبير ان اعتبرت من جهة كيفياتها التي تقتضيها فهي مناسبة لاحكام الادوية وداخلة فيها اكتفى به واجاب عن الاول بان الغذاء وان كان من جملتها لكنه لما كان مختصا باحكام لم يكن قد عرفت مما سبق في مباحث الاسباب الضرورية افرد بالذكر لتيسير البيان وتلك المباحث هي انه قد يمنع في المرض وقد يقلل وقد يعدل وقد يزاد واما تعديله فكما اذا كانت القوة

قوية والمرض بعيد المنتهى واما زيادة تكملة في مداواة الامراض المزمنة جدا ولم يذكرهما الشيخ واما منعه منه فعند ارادة الطبيب شغل الطبيعة بنضج الاخلاط واما تقليله فاذا كان لابد مع ذلك اى ارادة نضج الاخلاط عرض حفظ القوة فيما يغذو ويراعى جنبة القوة اى جانبها لئلا تضعف وبما ينقص منه يراعى جنبة المادة لئلا تشتغل الطبيعة عنها بهضم الغذاء ولو كثر ويراعى دائما اهمهما وهو القوة ان كانت ضعيفة جدا والمرض ان كان قريبا جدا والغذاء يقلل من جهتين احدهما من جهة الكمية والاخرى من جهة الكيفية وذلك ان يجعل اجتماع الجهتين قسما ثالثا بعيته تقليله اما من جهة الكيفية او من جهة الكمية والكيفية معا [illegible] الكيفية انه قد يكون غذاء كثير الكمية قليل التغذية مثل البقول الفواكه فان لم [illegible] يكون قد تكثر من جهة كمية الغذاء دون كيفية وقد يكون غذاء قليل الكمية كثير التغذية مثل مح البيض النيمبرشت وخصى الديوك فان الدم الحاصل من مقدار معين من ذلك يكون اكثر مما يحصل من مثله مما سواه والطبيب يحتاج الى تقليل الكيفية وتكثير الكمية وذلك اذا كانت الشهوة غالبة [illegible] كان في العروق اخلاط نية واردنا ان نسكن الشهوة كلى المعدة لئلا تحتمل [illegible] الامتصاصات وان يمنع العروق من ان يجتمع فيها مواد كثيرة [illegible] الغذاء لينضج ما فيها ولاغراض اخرى غير ذلك مثل التهزيل او كثرة الاخلاط [illegible] نضجه وقد يحتاج الى تكثير الكيفية وتقليل الكمية وذلك اذا اردنا [illegible] الطبيعة الموكلة بالمعدة تضعف عن ان تزاول هضم شئ كثير فيجب ان يقلل كميته [illegible] عن هضمه والكمية ما يتكلف في تقليل الغذاء ومنعه هو في علاج الامراض الحادة لانه لا خوف فيها من سقوط القوة بسرعة انقضائها وايضا الطبيعة فيها ينبغي ان تكون متشمرة لدفعها غير مشغولة بغيرها فيمتنع الغذاء فيها او يقلل بحسب اوقاتها وحدتها فان منها ما هو حاد في الغاية القصوى وهو الذي ينقضي في الرابع فما دونه ومنها ما هو حاد في الغاية وهو الذي ينقضي فيما بين الرابع والسابع ومنها ما هو حاد جدا وهو الذي ينقضي فيما بين السابع والحادي عشر ومنها ما هو حاد بقول مطلق وهو الذي ينقضي في الرابع عشر ومنها ما هو اقل حدة وهو الذي ينقضي فيما بعد ذلك الى السابع والعشرين ومنها ما هو حاد المزمنات

۴۲۹

وهو الذی تنقضی فیما بعد ذلک الی الاربعین ویختلف حال الغذاء فی المنع والتقلیل بحسبها لامحالة واما فی
الامراض المزمنة فقد یقلل ایضا لکن تقلیلا اقل من تقلیله فی الامراض الحادة لان العنایة بالقوة فی الامراض
المزمنة اکثر للعلم بان بحرانها بسبب غلظ مادتها بعید وکذا منتهاها واذا لم تحفظ القوة لم تف بالثبات الی
وقت البحران ولا بنضج ما یطول مدة انضاجه بخلاف الامراض الحادة فان بحرانها قریب وفیها رجاء
ان لا تخور ای لا تضعف القوة انتهاها بحیث تعجز عن نضج ما یحتاج الی نضجه وان کان فیها
خوفا من ذلک ای من خور القوة فلا یجوز ان یبالغ فی تقلیل الغذاء بل الاتقلیل وکلما کان المرض فیها
ای فی الامراض الحادة اقرب من الابتداء والاعراض ساکن ینبغی ان یغذی تقویة للقوة
لان الطبیعة غیر متعرضة للدفع فتقوی بسبب الغذاء فیکون حین المقاومة اقدر وکلما اخذ المرض
فی التزید وکذا الاعراض ینبغی ان یقلل الغذاء فقعة وعنها واما التدبیر السالف من تغذیته وتخفیفا
عن القوة وقت جهادها وعند المنتهی ینبغی ان یلطف التدبیر جدا بان یقلل الغذاء لعدم الحاجة
حینئذ الی تقویة القوة وعدم الخوف من سقوطها وکلما کان المرض احد وبحرانه اقرب ینبغی ان
یلطف فیه اکثر لما عرفت مما مر هذا قانون الغذاء بحسب اوقات المرض وکونه حارا ومزمنا
ینبغی ان لا یعدل عنه الا ان تعرض اسباب تمنع من ذلک مما ذکر فی الکتب الجزئیة وهی کنفرة
تکون للمریض فی اوائل الحمیات او امتلاء او تخمة فیمنع الغذاء مع ان المرض فی المبتداء وکان
یکون البدن متحللا فیغذی فی المنتهی اکثر مما یغذی فی المبتداء وقت التزید خوفا من انحلال
القوة وکالترطیب المطلوب فی التشنج والفواق الیابسین فانهما مع کونهما من الامراض الحادة
لسرعة انقضائهما لا یلطف فیهما لغرض الترطیب وکرجاء قصر زمانه کما فی الفالج والتشنج والفواق
الرطبین فانهما مع کونهما من الامراض المزمنة لطول مدتهما یلطف الغذاء فیهما رجاء لقصر مدتهما
ولذلک اذا طال زمانهما یکثر الغذاء فیهما فعلی هذا قوله الا ان تعرض اسباب تمنع من ذلک لا تختص لقوله
وکلما کان المرض احد بل یعم جمیع ما تقدمه ایضا ویندفع به ما اورده القرشی ههنا من ان
ما ذکره باطل لان الحمیات تمنع فی اولها الغذاء ثم یغذی فی التزید والانتهاء وقد یکون المستقل
فی المنتهی اکثر مما فی التزید والمبتداء والتشنج والفواق الیابسان من الامراض الحادة لان
المرض الحاد هو ما یکون قصیر المدة وهما کذا والواجب فیهما تکثیر الغذاء لا التلطیف

الفالج والتشنج والفواق الرطبان من الامراض المزمنة لان الامراض المزمنة هو ما يكون طويل المدة ومع هما كذلك
والواجب فيهما تقليل الغذاء وهو التلطيف **قوله** وللغذاء من جهة ما يغتذي به فصلان آخران اي ما ذكرنا
كان بحثا من جهة منع الغذاء واعطائه قليلا او كثيرا او معتدلا بحسب اوقات المرض وكونه حادا او مزمنا وله
من جهة ما يغتذي به بحثان آخران احدهما من جهة سرعة نفوذه كما يكون من حال الخمر او بطوء نفوذه كما
يكون من حال الشوايا والقلايا فانهما يكونان بطئ الانحدار والثاني من جهة ثخن ما يتولد منه من الدم
واستمساكه كما يكون من حال غذاء لحم الخنازير والعجاجيل فانهما يكون تخينا لزجا او رقته وسرعة
تحلله كما يكون من حال الغذاء الكائن من الشراب ومن التين والغذاء السريع النفوذ يحتاج اليه وقد يتوقى
منه اما الحاجة فكما اذا اريد ان يتدارك سقوط القوة الحيوانية وانعاشها ولا يكون المدة او القوة
بحيث تفي او تبقى عليها في بعض النسخ ريث يهضم الغذاء البطئ الهضم اي بطئ النفوذ لان ما يكون
بطئ الهضم يكون لا محالة بطئ النفوذ اما عدم وفاء القوة فظاهر وانما قيدها بالحيوانية لان سقوطها
تابعة لها واما عدم وفاء المدة فكما اذا كان وقت النوبة قريبا فانه لو اعطى حينئذ غذاء بطئ النفوذ
لا تفي المدة بهضمه ونفوذه عن المعدة قبل النوبة واما التوقي منه فكما اذا اتفق ان سبق غذاء
بطئ الهضم والنفوذ فيخاف انه لو اعطى بعده غذاء سريع الهضم والنفوذ اختلط به فيصير على النحو
الذي سبق بيانه من انه يفسد ويفسد الغذاء الغليظ البطئ النفوذ قد يحتاج اليه وقد يتوقى
منه اما التوقي منه فعند الخوف من حدوث السدد واما الحاجة اليه فكما اذا اريد التقوية والتهيئة
للرياضات القوية فانه يعطى حينئذ الغذاء القوي التغذية البطئ الهضم والغذاء الرقيق
وهو المراد بالسخيف قد يتوقى منه كما في هذه الصورة وقد يحتاج اليه كمن يعرض له
تكاثف في المسام سريعا حتى ينهضم قبل ان يعرض له ذلك ويمنع منه هذا تدبير الغذاء وتدبير
الاستفراغ بنصره غير قد عرفت مما سبق **واما المعالجة بالدواء** فله ثلثة قوانين احدها
قانون اختيار كيفيته اي اختياره حارا او باردا او رطبا او يابسا وهذا التخصيص ليس
على ما ينبغي لان العلاج بالدواء كما يكون باختياره من جهة الكيفيات الاول فقد يكون
من جهة الكيفيات الثواني الحاصلة من التركيب كما في الادوية المسهلة والمدررة
وغيرها من جهة الصور النوعية دون الكيفيات وكان ذلك انما هو على سبيل المثال

والثاني قانون اختيار كميته وبهذا القانون ينقسم الى قانون تقدير وزنه كان يقال ان الشربة التامة من الغاريقون درهما ومن شحم الحنظل اربع دوانيق الى غير ذلك والى قانون تقدير كيفيته اي درجة حرارته وبرودته وغير ذلك كان يقال ان هذه الحرارة يحتاج الى دواء مبرد في الدرجة الثانية وتلك الى مبرد في الثالثة الى غير ذلك وانما جعل تقدير كيفيته من الكمية لانه يعود اليها **والثالث** من القوانين الثلثة قانون ترتيب وقته وانما يحتاج الى معرفته لان الدواء الواحد قد يكون في وقت نافعا في مرض وفي وقت آخر ضارا كالرادع فانه نافع في ابتداء الاورام ضار في انحطاطها اما قانون اختيار كيفية الدواء على الاطلاق اي بدون التخصيص بالدرجات فانما يهتدى اليه بالوقوف على نوع المرض فانه اذا عرف كيفية المرض عرف انه يجب ان يختار من الدواء ما يضاده فان المرض يعالج بالضد والصحة تحفظ بالشكل اي بالمثل وانما قال نوع المرض اولا لان العلم بمجرد المرض غير كاف بل اذا علم نوعه ولا العلم بمطلق النوعية ايضا بل نوعه بعينه اذ المرض الواحد بالنوع قد يكون له كيفيات متضادة كالصداع فانه قد يكون من حرارة وقد يكون من برودة وحينئذ لا يكفي مجرد العلم بنوعه في اختيار الدواء ونعم لو قال بالوقوف على كيفية المرض كما قال في الاخير لكفى اذا عرفت هذا فاعلم ان قوله المرض يعالج بالضد والصحة تحفظ بالشكل قاعدتان كالضروريتين عند الاطباء ويدل على الاولى القياس والتجربة اما القياس فهو ان الضد الوارد وفعله يغير البدن بكيفيته وما شانه لتغير البدن تغيره اذا ورد عليه واما التجربة فلما تشاهد ان الحرارة تسكن بالبرودة وبالعكس واورد عليه من وجوه ان الاستحالة الى الضد كما تمنع من وجود المرض وجب ان تمنع وجود

المرض من الاستحالة الى الضد والا اجتمع الضدان او الترجيح من غير مرجح ٢ ان الحمى
الصفراوية مرض حار جدا وهو يزول بالسقمونيا مع حرارته والقولنج مرض بارد ويزول
بالمخدرات ٣ ان الاسهال تدبير بالاسهال والقي بالاسهال بالعكس والجواب عن ١ ان الاستحالة
الى احد الضدين انما يكون بورود الاقوى على محله وانتفاء الاضعف كما نشاهد في ورود
السواد على محل البياض والحرارة على محل البرودة وعن ٢ ان الحمى الصفراوية لا تزول
بالسقمونيا لانه حار بل لانه يستفرغ الصفراء العفنة التي هي ضد المرض وكذلك القولنج
لا يزول بالمخدر لانه بارد بل لانه مسكن للوجع وعن ٣ ان الاسهال انما يبرا بالاسهال
او القي بسبب استفراغ المادة الموجبة له وذلك بالحقيقة علاج الامتلاء بالاستفراغ فيكون علاجا
بالضد واما الثانية وهي قوله الصحة يحفظ بالشكل فقال القرشي ان هذه القضية مع شهرتها
كاذبة لا يصدق البتة وقد سبق الكلام في فساد ما ذهب اليه فلا نعيده واما قانون
تقدير كميته من الوجهين جميعا اي من تقدير وزنه ومن تقدير كيفيته فيعرف على سبيل الحدس
الصناعي اي المستفاد من هذه الصناعة من امور ثلثة ١ من طبيعة العضو ان خص المرض
٢ من مقدار المرض ٣ من الاشياء التي تدل بموافقتها وملائمتها وهي عشرة على ما
ذكره الاطباء الجنس والسن والعادة والفصل والبلد والصناعة والقوة والسحنة وحال الهواء
في ذلك الوقت والتدبير والاخيران حذفهما الشيخ اما الاول فلانه دخل في الفصل والبلد والصحة
والسحنة وحال الهواء في ذلك الوقت على ما لا يخفى واما الثاني فلانه داخل في العادة ويعلم ان المرض
لو لم يكن مختصا بالعضو لا يحتاج فيه الى معرفة مزاج العضو بل الى ما ذكره بعد ذلك اما معرفة طبيعة العضو فتتضمن معرفة
امور اربعة مزاج العضو وخلقته ووضعه وقوته اما مزاج العضو فانما يحتاج الى معرفته لانه اذا عرف مزاجه الطبيعي وعرف
هذا المزاج المرضي عرف بالحدس انه كم بعد عن مزاجه الطبيعي فيعرف مقدار ما يرده اليه وانما قال بالحدس لانه
اذا عرف المزاجان ربما لا يحصل الا العلم بالتفاوت بينهما اما انه كثيرا وقليل يحتاج لا محالة الى الحدس
مثاله ان كان المزاج الصحي باردا والمرضي حارا فقد بعد من مزاجه بعدا كثيرا فيحتاج الى
تبريد كثير وان كان كلاهما حارين كفى الخطب فيه تبريد يسير لان ذلك انما يكون بان
زاد المرض حرارة عما كان الطبيعي عليها وزاد بها حدة فيحتاج الى ما يكسر حدتها

حد تقيا وانما من تعلقه العضو فقط فانا اى فى بحث تقسيم الامراض ان الخانقة على كم من شتى فيا يل من هناك فى تعرف انها تشتمل على الشعل والمجارى والاوعية وبقية سطوح الاعضاء فى الاسنة والخشونة ثم اعلم مع ذلك ان الاعضاء بعضها سهل المنافذ فى داخله وخارجه موضعه مثل كالرية فان لها من الداخل تجاويف شعب قصبتها ومن الخارج تجويف الصدر الذى يندفع منه الفضل بدواء لطيف لعدم الاحتياج الى تفتيح المسام وتفريغ الموضع لتقرير الدواء فيه والتمكن من عمله وبعضها ما ليس كذلك اى سهل المنافذ فيحتاج الى دواء قوى كذلك بعضها متخلخل وبعضها متكاثف والمتخلخل يكفيه الدواء اللطيف ايضا وان لم يكن له موضع خال من داخل لانه يسهل نفوذ الدواء الى باطنه واندفاع الفضول منه الى خارجه والكثيف يحتاج الى الدواء القوى وان كان له موضع خال واكثر الاعضاء حاجة الى الدواء القوى ما ليس له تجويف لا من داخل وخارج ولا من احد الجانبين ولا فضاء ايضا ويكون مع ذلك متكاثف كالعصب ثم الذى له ذلك اى التجويف من جانب واحد اما من داخل كالاوردة والشرايين اللتين فى اليدين والرجلين او من خارج كالاعصاب التى فى تجويف البطن والصدر فان الفضاء الذى هناك كالتجويف لها يسهل اندفاع فضولها اليه وليس لها تجويف من داخل بحيث يظهر للحس لعدم احتياج الروح النافذ فيها اليه وانما خصصنا بالتى للبطن اذ من الاعصاب ماله تجويف من داخل كعصب الروح الباصر ومنها ما ليس له تجويف لا من داخل ولا من خارج كاعصاب اليدين والرجلين ثم الذى له فضاء من الجانبين لكنه ملزز كثيف كالكلية فان لها فضاء البطن من خارج وفضاء فى داخلها ثم الذى له تجويف من الجانبين وهو سخيف غير ملزز كالرية فان لها فضاء من داخل وخارج على ما عرفت آنفا اعلم ان الاعضاء بحسب التجويف والفضاء وعدمهما والتخلخل والتكاثف يصير اثنى عشر قسما لانه اما ان يكون له تجويف او لا يكون والاول اما ان يكون التجويف من جانب واحد اما من داخل او خارج او من جانبين وهذه اقسام اربعة وكل واحد منها اما ان يكون متخلخلا او متكاثفا او متوسطا بينهما فيكون اثنى عشر ومما ذكر الشيخ امكنك تقدير كمية الادوية لما يذكره فليقتصر عليه واما موضع العضو فى جميع النسخ من موضع العضو وليس على ما ينبغى لانه عطف على قوله واما مزاج العضو والتقدير واما معرفة وضع العضو فهى ان الوضع تقتضى اما موضعا بان يكون قريبا من منفذ الدواء كالمعدة او بعيدا كالكلية او متوسطا كالكبد واما مشاركته اى مع عضو آخر ولا بد من معرفة ذلك لان تقدير كمية الدواء يختلف باختلاف كل منها

فالانتفاع به اى بالوضع من علم المشاركة اخصه اى اخص الانتفاع باختيارك جهة جذب الدواء ويجوز ان يقرأ اخصه على صيغة المتكلم اى الانتفاع بالوضع من علم المشاركة مع كثرته اخصه باختيارك جهة جذب الدواء واما لته اليه اى امالة الدواء الى الجذب من تلك الجهة او امالة الدواء والمادة الى تلك الجهة بجلبتها على الجانب او الى العضو الذى يجذب اليه المادة على ما قال القرشى مع بعد انه لم يجر ذكره مثاله انه اذا كانت المادة فى حدبة الكبد استفرغناها بالبول وان كانت فى تقعير الكبد استفرغناها بالاسهال لان حدبة الكبد مشاركة لاعضاء البول وتقعيرها مشاركة للامعاء وانما كان الانتفاع بعلم المشاركة اخص بذلك لان الجذب يتعذر مع عدم المشاركة بسبب ان نفوذ المواد من عضو الى اخر انما يكون فى الغالب من الاعضاء التى بها الاشتراك بينها وكمية الادوية يتقدر بكثرة المشاركة وقلتها وقال القرشى ههنا اشكالات احدها ان المقصود هو تعريف استخراج كيفية العلم بتقدير كمية الدواء من العلم بالوضع واما اختيار جهة الجذب فليس هذا موضع ذكره وثانيها ان منفعة هذا ليست اخص منه بتعريف جهة الجذب من تعريف عضو الجذب فان العلم بالمشاركة كما يستفيد منه العلم بجهة الجذب كذلك يستفيد منه العلم بالعضو الذى يكون منه الجذب بل الانتفاع به فى هذا اولى لان سبب سهولة نقل المواد من جهة الى جهة انما هو كثرة الاشتراك الذى بين الاعضاء التى فى الجهتين وقلتها واما الجهة نفسها فلا كثير تاثير لها فى ذلك فكثيرا ما يكون فى تلك الجهة عضو غير مشارك لما فى الجهة الاخرى فلا يفيد وضع الدواء عليه فاذن انتفاعها بالعلم بالمشاركة فى معرفة عضو الجذب اكثر من انتفاعنا بذلك فى معرفة جهة الجذب وثالثها ان منفعة العلم بالمشاركة ليست بتخصيص بتعريفها موضع جذب الدواء فقط بل موضع الجذب مطلقا سواء كان بدواء او بالمحاجم او بغيرها وهى ضعيفة اما الاول فلان استخراج العلم بتقدير كمية الدواء من العلم بالوضع انما يتم بما هو المختار من جهة الجذب وحينئذ يكون اختيار الجهة مقصودا واما الثانى فلان معرفة جهة الجذب يستلزم معرفة عضو الجذب دون العكس وح يكون معرفة جهة الجذب اخص واما الثالث فلان التخصيص به انما كان لان البحث فى تقدير كمية الدواء **قوله** واما الانتفاع به اى بالوضع من جهة علم الموضع فمن ثلثة اوجه احدها قربه وبعده فانه ان كان قريبا من منفذ الدواء كالمعدة وصلت اليه الادوية المعتدلة وفعلت فيه لانها تصل اليه وقوتها باقية وان كان بعيدا كالرئة يحتاج الى اقوى لان الادوية المعتدلة يفسد قواها قبل

قبل الوصول اليه فلم يزد فى قواها لم يحصل الغرض واعلم انه لو ذكر فى المثال ههنا الكلية لكان انسب لان الرية قد يصل اليها الدواء المتناول من جهة الموى شعبا من مسام الغشاء الذى بينه وبين قصبتها وذلك قريب جدا وقد يصل اليها من طريق المعدة وذلك بان ينفذ الى الكبد ثم منها الى العرق الاجوف ثم بعد ذلك اليها فهى قريب بعيد باعتبارين **قوله** العضو القريب اشارة الى فائدة وهى ان مجرد كون العضو قريبا من منفذ الدواء او بعيدا لا يكفى فى ضعف الدواء وقوته بل العضو القريب الذى يلقاه الدواء يجب ان يكون قوة الدواء بالقدر المقابل للعلة لئلا يفرط فى الفعل وان كان بينهما اى بين قوة الدواء والعلة بعد ويكون كثيرا هو ذا اى وحينئذ يحتاج الدواء فى ان ينفذ الى قوة غائصة فيحتاج ان يكون قوة الدواء اكثر من المحتاج اليه مثل الحال فى اضمدة عرق النساء وشبابه والوجه الثانى ان يعرف ما الذى ينبغى ان يخلط بالادوية ليسرع ذلك المخالط بايصالها الى العضو كما يخلط بادوية اعضاء البول المدرات وبادوية القلب الزعفران والوجه الثالث ان يعرف جهة ايصال الدواء اليه مثلا انا اذا عرفنا ان القرحة فى الامعاء السفلى اوصلناه بالحقنة وان حدسنا انها فى الامعاء العليا اوصلناه بالشرب ليكون ايصاله فى الصورتين من اقرب الطرق فيبقى قوته حين وصوله اليها وانما قال فى الاولى عرفنا وفى الثانية حدسنا لان ايصال الدواء الى القرحة بالحقنة انما يجوز اذا تحقق انها فى الامعاء السفلى لانها لا تصل الى هناك الا اذا كانت قوية وحينئذ يمكن نفوذ شىء منها الى المعدة وذلك ردى فقال واما ايصال المشروب الى القرحة فلا يشترط فيه تحقق انها فى الامعاء العليا لانها على تقدير ان تكون فى الامعاء السفلى لا يضر ذلك بل يكون نفعه اقل لما قلنا واعلم انه كما كان اخص الانتفاع بالوضع علم المشاركة اخص بالجهة جهة جذب الدواء ولا استغناء للعلم بتقدير كمية الدواء والعضو المجذوب فالذى ههنا الاخص بالانتفاع هو الوجه الاول الذى هو قرب الدواء وبعده لاشتماله على العلم بتقدير كمية الدواء واما الوجهان الآخران ذكرهما ههنا انما هو لاتمام منافع العلم بالموضع **قوله** وقد ينتفع من الانتفاع ولو بسبب يكون من مراعاة المشاركة ومن مراعاة الوضع قد يكون من مراعاتهما وذلك فيما ينبغى ان يفعله والمادة منصبة متوجهة الى العضو وما ينبغى ان يفعله والمادة بعد فى الانصباب

حتى اذا كانت في الانصباب بعد جذبها من موضعها بعد مراعاة شرائط اربعة احدها مخالفة
الجهة كما يجذب من اليمين الى اليسار ومن فوق الى اسفل ومن قدام الى خلف ليكون ميلا للمادة
عن جهة الانصباب فينصرف عنه وذلك قد يكون بالخلاف القريب كوضع المحاجم على النقرة
يجذب المواد من العينين او بالبعيد كربط الساقين حين تصعد المواد الى الراس والثاني
مراعاة المشاركة ليجذب الى ما يكون مشاركا له لا الى غير المشارك لانه لا يمكن الجذب اليه
وهذا كما يحتبس الطمث بوضع المحاجم على الثديين ليكون جذبا الى الشريك والثالث مراعاة
المحاذاة اي كون المجذوب اليه في محاذاة المجذوب منه في الجهة كما يفصد في علل الكبد
من الباسليق الايمن لكونهما في ذلك الجانب وفي علل الطحال من الباسليق الايسر وانما
تعتبر المحاذاة لقلة اشتراك الاعضاء التي ليست في جهة واحدة والرابع مراعاة
البعيد في ذلك اي في الجذب او في المجاري لئلا يكون المجذوب قريبا جدا من المجذوب
منه لانه اذا كان قريبا منه كان ذلك الجذب في الحقيقة معاونا لحركة المادة
اليه هذا اذا كانت المادة بعد في الانصباب واما اذا كانت منصبة بتمامها
فينتفع اي من معرفة المشاركة بالامرين اما من جهة ان يأخذها من العضو نفسه
او ينقلها الى العضو القريب المشارك ويخرجها منه اما الثاني فكما يفصد الصافن
في علل الرحم واما الاول فكما يفصد العرق الذي تحت اللسان في علاج ورم اللوزتين
وينبغي ان يعلم ان المادة اذا طال زمان انصبابها واستقرت في العضو يكون النقل منه
عسرا بل الصواب ان يخرج منه واما قبل ذلك فينتقل الى القريب المشارك
ويجذب الى الخلاف شرائط ذكر الشيخ منها اثنين الاول انه اذا اريد الجذب الى
الخلاف يسكن اولا وجع العضو المجذوب عنه ليقل انجذاب المواد اليه
الثاني ان يتامل حتى لا يكون مجاري المادة على عضو رئيس لئلا يعم الضرر
بتضرره اللهم الا ان ذلك الرئيس مما لا يتضرر بمرور المادة عليه
كالكبد فان المواد قد يجذب من الاعضاء الى الامعاء ليخرج بالاسهال مع انه
يلزم عبورها بالكبد الثالث ان لا يكون العضو المجذوب اليه اقل صبرا لكونه قوي الحس

الرابع ان لا يكون في البدن امتلاء مفرط لئلا ينجذب الى العضو المجذوب اليه مادة كثيرة جدا يعسر تحليلها عنه لكن هذا انما يكون اذا لم يكن مع الجذب استفراغ اما اذا كان معه استفراغ فلا يبالى بذلك الخامس ان لا يكون العضو المجذوب اليه متهيئا لاندفاع مادة اخرى اليه لان الجذب قد يعين على حصول ذلك السادس ان لا يكون العضو الذى اندفعت اليه المادة مخرجا طبيعيا لها او لا يمكن احداث مخرج لها منه اذ لو كان مخرجا طبيعيا لها او امكن احداث مخرج لها كالفصد يكون خروجها منه اولى **قوله** واما الانتفاع هذا هو الرابع مما يتضمن معرفة طبيعة العضو وهو الانتفاع به من جهة قواه وذلك من طرق ثلثة **احدها** مراعاة الرياسة والمبدائية فكل عضو يكون مبدأ ورئيسا لا يخاطر عليه بالادوية القوية ما امكن لئلا يعم الضرر البدن ولذلك لا يستفرغ من الدماغ والكبد ما يحتاج ان يستفرغ من كل منهما دفعة واحدة ويخرج اخراجا شديدا البتة لئلا يلزم خروج ارواح كثيرة دفعة لانه يكون مضرا جدا بل قاتلا ولا نبرد ايضا تبريدا جدا البتة لئلا يلزم اطفاء الحرارة الغريزية وهذا عام في الاعضاء ولكن الضرر في الرئيسة اكثر لانها مبادئ الارواح وفي بعض النسخ والا هو الاصح لان الغلط في ذلك واذا ضمدنا الكبد بادوية محللة لم نخلها من ادوية قابضة طيبة الرائحة لحفظ القوة اما من جهة قبضها فلمنعها من التحليل المفرط واما من جهة طيبها فلتقوية مزاجها وكذلك فيما نسقيه لاجلها اى في مشروب نشربه لاجل الكبد واولى الاعضاء بهذه المراعاة القلب ثم الدماغ ثم الكبد اما ان القلب اولى بذلك فظاهر واما ان الدماغ اولى من الكبد فلان جرمه رخو ضعيف والارواح فيه اكثر **والطريق الثاني** مراعاة الفعل المشترك للعضو فان فعله اذا كان مشتركا عاما لجميع البدن وان لم يكن رئيسا مثل المعدة والرئة فلا بد ان يراعى قوته ولذلك لا نسقى في الحميات مع ضعف المعدة ماء باردا شديد البرد لئلا يزيد ضعفها **واعلم** ان استعمال المرخيات على الرئيسة وما يتلوها في الشرف ضرر خطر جدا في الحيوة لانها تحلل ارواحها وتضعف فعلها وتهيئها للعفونة وقبول الامراض

والطريق الثالث مراعاة ذكاء الحس وكلاله فان الاعضاء الذكية الحس كالعصبية يجب ان يتوقى فيها استعمال الادوية الرديئة الكيفية واللذاعة والمؤذية كاليتوعات حتى لا تحلل قواها لشدة تضررها بالمنافى بسبب ذكاء الحس وذكر العصبية كالبيان لكونها ذكية الحس واليتوع كل نبت اذا قطع يخرج منه شيء كاللبن وقيل هو ذو اللبن والادوية التى تتحاشى ويتوقى من استعمالها ثلثة اصناف المحللات كالحاشا والمازريون وشبههما والمبردات بالقوة كالافيون وشبهه والتى لها كيفيات مخالفة كالزنجار والاسفيداج الرصاصى والنحاس المحرق وما شبههما اما التحاشى من المحللات فلاضعافها بتحليل الارواح واما من المبردات بالقوة فلاخمادها للارواح واطفائها للحرارة الغريزية واما التى لها الكيفيات المخالفة لطبيعة العضو فلانها تكون منافية لامزجة الاعضاء مبطلة لقواها وانما اضاف الاسفيداج الى الرصاص والنحاس لانه يؤخذ منهما اذا احترقا ولا رخصة فى تناوله اصلا لانه يسد المجارى ويخل بالدماغ والقلب ويبرد الاعضاء ولو تناوله احد ينبغى ان يتقيأ فى الحال ويشرب الكرفس والانيسون والرازيانج بالعسل ولو اطلق لكان اولى لان الاسفيداج لغير الرصاصى يفعله ذلك ايضا فهذا هو تفصيل اختيار الدواء بسبب طبيعة العضو ومعرفة ما كان يتضمنه من الامور الاربعة واما مقدار المرض فيتوقف معرفة اختيار الدواء على معرفة كيفيته فان الذى يكون مثلا حرارته العرضية شديدة يحتاج الى ان تطفيه بدواء اشد تبريدا والذى برودته العرضية شديدة يحتاج الى ان تسخنه بدواء اشد تسخينا واذا لم يكونا قويين اكتفينا بدواء اقل قوة وهو ظاهر **قوله** واما من وقت المرض بطه بما تقدم عسير لانه لم يذكره قبل ذلك كما ذكر مقدار المرض وغيره حتى تبين هيهنا ولم يتنبه احد بذلك وغاية ما يقال فيه هو ان مقدار المرض قد يكون من جهة كيفيته من جهة اوقاته ومن جهة مادته ولما ذكر اختيار الدواء من جهة كيفيته قال واما من وقت المرض فبان تعرف المرض فى اى وقت هو من اوقاته مثلا الورم ان كان فى الابتداء استعملنا عليه ما يردع وحده وان كان فى المنتهى استعملنا ما يحلل وحده واما فيما بين ذلك فنخلطهما جميعا كل ذلك لما عرفت من قبل **قوله** وان كان المرض حارا الى اخره قد علم اكثر ما يذكره هيهنا مما مر فى اول الفصل وكان ذكره هيهنا انسب على ما لا يخفى وتقريره ان المرض ان كان حارا وفى الابتداء لطفنا التدبير اى قللنا الغذاء لتشتغل الطبيعة بنضج المادة لا تلطيفا فى الغاية والا عجزت عن فعلها بل تلطيفا معتدلا وان كان الى المنتهى بالغنا فى التلطيف لاستراحة الطبيعة وعدم الحاجة الى نضج المادة وفى بعض النسخ فى المنتهى هو اولى لان المبالغة فى التلطيف انما تكون فيه

فيه وان كان المرض مزمنا لم نلطف في الابتداء وذلك التلطيف اي لا المعتدل ولا البالغ خوفا من خور القوة على ما عرفت بل لطفنا تلطيفا معتدلا عند الاشتداد لقرب المزاج حينئذ الى الاعتدال والامن من سقوط القوة على ان كثيرا من الامراض المزمنة غير الحميات يحللها التدبير اللطيف وذلك لان الوارد اذا قل اجتهد الطبيعة في الاغتذاء مما عندها من الرطوبات ونضجها وتغذت منها وانما كان هذا خاصا بالمزمنة لان الحادة لا تصلح موادها الحادة للتغذية وانما استثنى الحميات منها لان موادها تكون عفنة لا تصلح للتغذية ايضا **قوله** وايضا اشارة الى اختيار الدواء من جهة مادة المرض وهو ان المرض ان كان كثير المادة هائجها استفرغنا في الابتداء ولم ننتظر النضج خوفا من ان تندفع الى مواضع لا يحتملها قال ابقراط يجب ان يستعمل الاستفراغ في الامراض الحادة جدا اذا كانت الامراض هائجة في اول اليوم فان تاخيره يودي الى الهلاك وان كان اي المرض معتدلا اي في المادة انضجنا ثم استفرغناه اي المرض يعني مادته او النضج لانا لو استفرغنا في اول الامر استفرغ اللطيف ويبقى الغليظ فيعسر نضجه ويودي في الاكثر الى الهلاك هذا تفصيل اختيار كمية الدواء بسبب مقدار المرض بحسب الكيفية والوقت والمادة واما الاستدلال من الاشياء التي تدل بملائمتها اختيار كمية الدواء فهو سهل عليك لانك تعرفه بما تقدم **قوله** والهواء من جملتها اولى ما يجب ان يراعى امره اشارة الى ما ذكرنا عند تعديله الاشياء من انه قد حذف الهواء لدخوله في الفصل وكونه اولى بمراعاة امره في اختيار الدواء ظاهر لشدة الاحتياج اليه ولاختلاف تاثير الدواء بحسب اختلافه **قوله** وهل هو تقدير الكلام ان يراعى امره في انه حار او بارد وانه هل هو معين للدواء او للمرض فان الدواء ان كان محللا او منضجا او مسهلا اعانه الهواء الحار وان كان رادعا او قابضا اعانه الهواء البارد فيختار ما يعينه والمرض ان كان باردا يعينه الهواء الحار وان كان باردا يعينه الهواء البارد فيختار ما يضاده في الصورتين

ومنها انك اذا احتجت الى التخدير ينبغي ان لا تجاوز مثل الخشخاش فانه مع تخديره مالوف ومأكول اللهم الا

لو اشتد الوجع غاية يخاف منه الهلاك فانه حينئذ يجوز التجاوز الى اقوى منه كالافيون وانما جعل كونه

مالوفا سببا لكونه انفع لان الطبيعة تكون اقبالها عليه وصلا ودفع مضاره اشد فيكون قوته حينئذ اقوى

واحتمال العضو له اسهل وانما خص هذا بالمخدر مع ان جميع الاغذية والادوية كذلك لان مراعاة ذلك في

المخدرات اوجب من غيره لان اكثر المخدرات يكون مضعفا للروح مجمدا للحرارة الغريزية مفسدا للمزاج العضو

ولانه مناسب لما تقدم من تسكين الوجع ومنها انك اذا ابليت لشدة حس العضو ينبغي ان تغذو صاحبه بما يغلظ

الدم جدا كالهرايس فانه يبلد حسه اما لان الروح يغلظ بغلظ الدم المتكون منه او لانه يقل بسبب

غور الدم اللطيف الذي هو مادته وان لم تخف التبريد فاغذ صاحبه بالمبردات كالخس ونحوه

لانها تغلظ الدم ايضا لكن الاول مغلظ بالذات ومبرد بالعرض وانما جعل شدة الحس كالبلية

لانها تضر من وجهين ١ بعروض الوجع من ادنى سبب ٢ بتشويش الفعل كما يعرض للبصر ان

يرى الهباء المبثوث في الجو الذي لا يراه غيره الا اذا عرض ضوء قوي مخوف يتشوش البصر كما يشاهد

الهباء عند نفوذ الشعاع الى البيت وكما يعرض للسمع ان يحس بقرع الهواء في تجويف الصماخ

بسبب تموجه عند تصعد الابخرة الواجب تكونها من انطباخ الغذاء في المعدة فان تلك الابخرة اذا وصل

الى تجويف الصماخ استدار فيه فتموج الهواء الذي هناك وحصل منه قرع حتى لا يدرك الا من كان

قوي الحس جدا فيعرض من الاحساس بذلك مثل دوي او طنين او صفير فيتشوش فعل السامعة

ومنها قانون العلاج الروحاني اعلم انه لا خفاء ان كل واحد من النفس والبدن ينفعل

عما يعرض للاخر فانا نجد انه اذا غلب على البدن خلط سوداوي عرض للنفس خوف

وتوحش وفكر فاسد واذا غلب دم رقيق صاف عرض لها سرور وكذلك اذا اكثر للنفس الغضب عرض

للبدن غلبة الصفراء وسخونة مزاجه واذا اكثر الغم عرض للبدن غلبة السوداء ويبس مزاجه بل ربما

يستحيل المزاج والرطوبات الى حالة محمودة او مذمومة دفعة ومنه ما يبرأ المريض عند رؤية

محبوبه دفعة وما يحكى من معالجة محمد بن ذكريا لسحر الملك برء المفلوج وعدوه حين توجه

الثعبان اليه وغير ذلك من الصور التي لا تحصى وقد سبقت الاشارة الى التحقيق في ذلك

في البحث عن موجبات الحركات النفسانية ولما كان تاثير الامور النفسانية في البدن الى هذه الغاية

قال ان من المعالجات الجيدة النافعة الاستعانة بما يقوى القوى النفسانية
والحيوانية وانما لم يذكر القوة الطبيعة لان الانفعالات الحاصلة للبدن بسبب
امور نفسانية تكون ظهور آثارها فيهما اكثر وذلك كالفرح الذي يحصل للمريض و لقاء
من يستانس به وملازمته من يسر به وربما نفعت ملازمة المحتشمين له ومن يستحي منه
لمنعه عن اشياء تضره مما يطلبه ولا يصبر عليه وعن الحركات الكثيرة المسخنة المثيرة
للمواد ومما يقرب هذا الصنف من المعالجات الانتقال من بلد الى بلد آخر فان المريض
قد يتصور الشفاء فيه فيفيده وان لم يختلف هواؤهما وكذا الانتقال من هواء الى هواء
اذا كان اجود من الاول لما فيه من تاثير قوى مع تصور المريض الشفاء فيه وانما جعل ذلك
مما يقرب الاول لانه مع كونه تدبيرا بالاسباب الجارية في العادة فيه تقوية للقوى بما
يتصوره من الشفاء فيه ولكونه علاجا بغير جسم ظاهر للحس ومنه ايضا الانتقال
من هيئة الى هيئة كان يكون صاحب القرحة مثلا على هيئة يلزمها احتباس القيح و
فساده ما حولها فاذا غير وضعه الى هيئة ينفصل ما يتولد من القيح نفعه ذلك ومنه ايضا
تكلف هيئات وحركات يستوي بها عضو او تغير مزاج مثل ما يكلف الصبي الاحول
من النظر الشزر الى شيء يلوح له وعدم الامعان فيه حتى لا يتراءى الشبحان منه وانما خصص
ذلك بالصبي لان الاعضاء اذا صلبت يعسر تغير هيئاتها ومثل ما يكلف صاحب اللقوة
من النظر من المراة الضيقة فان ذلك ادعى له الى تكلف تسوية وجهه وعينه وربما عاد
بالتكلف الى الصلاح وفي بعض النسخ في المراة الصينية وهو صحيح لانها تكون ايضا ضيقة
قال القرشي هذان المثالان يختصان بالهيئات والحركات التي يستوي بها العضو واما التي تغير بها
مزاج العضو فلم يذكره وذلك كما يومر المسافر بتحريك اطرافه وجعلها على حاله يمكن معها
ذلك ليسخن بالحركة فيبقى مزاجها محفوظا وفيه نظر اما اولا فلان استواء الوجه والعين بالهيئات
والحركات في اللقوة انما يكون بدفعها الخلط البارد الغليظ الموجب لها وذلك يلزمه تغير مزاجها
واما ثانيا فلان تحريك المسافر اطرافه ليبقى مزاجها محفوظا لا يكون فيه تغير مزاج بل لو قال
كما تحرك المسافر اطرافه اذا بردت لتسخن لكان اولى على ما لا يخفى

ومنها ان ترک المعالجات القوية في الفصول القوية ما امكن مثل الاسهال القوي
والكي والبط في الصيف والشتاء لئلا تضعف القوة باجتماع امور خارجة
عن الاعتدال وهي المرض والعلاج القوي وافراط كيفية الفصل هذا ان حملنا
الفصول القوية على المفرطة الحر والبرد واما لو قلنا ان المراد بهما الصيف والشتاء
مطلقاً على ما يشعر به قوله كالصيف والشتاء بدون قيد فهو صحيح ايضاً لان
القوة في الصيف تكون ضعيفة وح لو عالجنا بالدواء القوي ربما ادى الى
سقوط القوة وفي الشتاء تكون المواد مستعصية غليظة والدواء القوي
اذا لم يتمكن من دفعها توجه الى ما هو ارق وحصل ضرر عظيم واما ذكر الكي والبط
مع الاسهال لانه يعطي برئاً في الحر والبرد القويين ومنها انه لو اجتمع في مرض
واحد استحقاقان متضادان كان يستحق المرض مثلا تبريداً وسببه تسخيناً كالحمى والسدد
الموجبة لها فانها تقتضي تبريد الاخلاط وحرارتها والسدة تسخيناً لتفتيحها او بالعكس
وكذلك لو اجتمع مرض وعرض ويستحق المرض تسخيناً وعرضه تبريداً كالقولنج ووجعه فان
القولنج تقتضي تسخيناً وتقطيعاً وشدة وجعه تقتضي تبريداً وتخديراً او بالعكس
احتاج الطبيب فيهما الى نظر دقيق ليعلم ان العلاج اولى او الترک ومع العلاج
ايهما اهم واولى بذلک ومع اولوية كيف ينبغي ان يعالج ويراعي الضد ومنها
انه استعجل في كل مرض في علاجه بالضد فان كل امتلاء وكل سوء مزاج ليس
مفتقراً الى المعالجة بالضد حتى يعالج الامتلاء بالاستفراغ وسوء المزاج بايراد
ما يقابله ويضاده بل كثيراً ما يكفي حسن التدبير المهم منها وذلک بان لا يتناول في الامتلاء
ما احتمل ويقلل مع ذلک الى ان يخف وفي سوء المزاج ان كان حاراً مثلا يهجر عما يزيده ويستعمل
الاشربة والاغذية المعتدلة ويقلل مع ذلک الى ان يستوي وحمل القرشي المهم صفة التدبير
وقال التدبير المهم هو المستعمل في حال الصحة فانه ان كان حسناً يكون ذلک
التدبير كافياً وهو كلام عجيب لان التدبير المستعمل في حال الصحة لو كان حسناً
لما حصل الامتلاء او سوء المزاج ومع كونه حسناً كيف يكون كافياً للمعارض بعده

، لكثرة وقوعها وكثرة الاضطرار الى علاجها لكثرة تأثيرها في البدن ولكون المزاج كالاصل بالنسبة

الفصل الثاني في معالجات امراض سوء المزاج

بعده **قال** رح الفصل الثاني في معالجة امراض سوء المزاج **اقول** سوء المزاج اما ان يكون
بلا مادة او معها فان كان بلا مادة كفى في تدبيره بتدبيله فقط وان كان مع مادة فلابد
من استفراغها فاذا استفرغت فربما كفى الاستفراغ وحده من غير احتياج الى تدبير آخر و
ذلك اذا لم يتخلف عنها سوء المزاج لاجل تمكنه السالف بسبب المادة وربما لايكفي ذلك
بان يكون قد خلفت سوء المزاج بعد استفراغها فيحتاج الى تبديله بعد الاستفراغ ثم ان
سوء المزاج **اما** ان يكون مستحكما **او** في الحد الكون **او** يريد ان يكون فتكون معالجته
ثلثة اصناف لايقال ذلك لايختص بسوء المزاج بل معالجة جميع الامراض كذلك
لانه لم يذكر الاختصاص بل ذكره ههنا لان ابتداؤه به وهي فيها اظهر والمراد بالمستحكم
ما حصل بالتمام سواء رسخ او لم يرسخ لا ما رسخ على ما ظن لان استحكام الشيء تحصيل بلوغه
كماله ولانه لو حمل على الراسخ زاد الاقسام وبالذي في حد الكون ما حصل منه شيء ولم يتم
حصوله وبالذي يريد ان يكون ما حصل استعداد حصوله في البدن ولم يحصل بعد و
علاج الاول بالضد على الاطلاق اي بدون قيد معه ويقال له المداواة المطلقة
و علاج الثاني وصلاحه المداواة اي بالضد مع التقدم بالحفظ لمنع السبب وانما كان
علاجه مع التقدم بالحفظ لان ما تم حصوله منه يحتاج الى الضد كما في المستحكم وما بقي
منه ولم يحصل بعد يحتاج الى التقدم بالحفظ لمنع سبب حصوله و علاج الثالث
يحتاج فيه الى منع السبب فقط لانه لم يحصل بعد حتى يحتاج الى الضد ولذلك
يسمى التقدم بالحفظ **لايقال** انه ايضا علاج بالضد اذ المراد بالضد ليس ما هو المشهور
عند الحكيم بل ما يرفع الشيء ويقاومه وما يزيل سبب الشيء يكون لامحالة
كذلك لان ما يقاوم سبب الشيء لايكون معتادا وماله عناية انه
يلزم من ازالة السبب ازالته بالتبعية ان كان السبب تاما وجد مسببه الا ما يتوقف وجوده لا
يقال ان وجوده لمكن ابتداء بلا سبب لما انه محال كذلك بقاؤه مع عدمه محال ويكفي في علاج
جميع اصناف سوء المزاج ازالة اسبابها فيكون العلاج كله صنفا واحدا لان ذلك انما يتم
لو لم يتعلق بازالة المسبب قبله بدون التفاوت الى سببه اغراض واما معه فلا

قوله مثال المداواة اي المطابقة معالجة حمى [illegible] بانه ياق فانه يطفأ كيفية
المرض ويبطله وسقي الماء البارد في الغب المطفي حرارته والمراد بالغب الخالص اذ في
غيره ينهى الماء قبل النضج ومثال المداواة مع التقدم بالحفظ الاستفراغ في الربع
بالخربق وفي الغب بالسقمونيا اذا اريد بذلك منع ابتداء نوبة تقع ومثال التقدم
بالحفظ مفرداً اي بدون المداواة استفراغ المستعد لحمى الربع لغلبة السوداء بالخربق ولحمى
الغب لغلبة الصفراء بالسقمونيا فاذا اشكل عليك كان الانسب به ان يذكره عقيب
قوله في الفصل المتقدم واذا اشكلت العلة وههنا مناسب ايضا للتقدم بالحفظ
لمنع السبب لذلك اتى بالفاء اي فاذا اشكل عليك مرض من الامراض وسببه
حر او برد واردت ان تجرب بما يظهر لك امره فلا تجربن بمفرط في الكيفية لان
كيفية المرض قد تكون موافقة له فيزيد الشر والنظر نظرا تاما بعد ما جربت به لا يترك
التاثير الذي بالعرض فان الدواء قد يكون حارا ويبرد بالعرض وبالعكس **قوله** واعلم
ان التبريد والتسخين مدتهما سواء ولكن الخطر في التبريد اكثر اما الاول فلان البارد
والحار ان كان ضعيفا كان معاونة [illegible] له على ازالة سوء المزاج الحار اكثر لانها تكون اقوى
لسبب ان اضعاف سوء المزاج الحار للقوة اقل من اضعاف سوء المزاج البارد والحار
والبارد ان اقوى كان معاونة الطبيعة على ازالة سوء المزاج البارد اقل لانها تكون
اضعف واما الثاني فلان الحرارة صديقة للطبيعة والبرودة منافية لها وللحيوة
قوله وان الخطر في الترطيب والتيبيس سواء ولكن مدة الترطيب اطول اما الاول فلانه
لا تاثير لشيء منهما بالذات وقال القرشي هذا مشكل لان الرطوبة صديقة للطبيعة لكونها
مادة الحيوة والنشاط واليبوسة منافية لها والاشكال فيه لانها جعلت كونها اسرع
في التبريد على ما مر في بحث المزاج منافية للطبيعة ايضا واما الثاني فلان اليبس يعاون عليه
جميع الاسباب المحللة والترطيب منافية لها **قوله** الرطوبة واليبوسة اشارة الى بيان ما يحفظ كل واحدة
من الكيفيات المنفعلة والفاعلة وما تبدل به كل واحدة منها اما الرطوبة واليبوسة
فكل واحدة منهما تحفظ بتقوية اسبابه وتبدل بتقوية اسباب ضده وبها ظاهران

ظاهر ان **والحرارة** تقوى بالاسباب التى سبق ذكرها وبالمنعشات ايضا وهى نفض الثقل والامتلاء وتفتيح السدد فان ذلك مما ينعش الحرارة ويقويها ثم مما يحفظها وهى الرطوبة المعتدلة فانها لو نقصت ضعفت الحرارة بسبب نقصان مادتها ولو زادت اختنقت الحرارة **والبرودة** تقوى متقوية اسبابها وتخنق الحرارة بسبب تكثير الرطوبة وبما يفرط تحليلها ويزيد اليبوسة بالذات والحرارة بالعرض اما الاول فلان الضمير فى تحليلها للرطوبة وان لم يجر لها ذكر قريب بدلالة التحليل عليها وتحليل الرطوبة يقتضى اليبوسة بالذات واما الثانى فلان الحرارة انما توجب تحليل الرطوبة بايجابها اليبس المقتضى لفناء الرطوبة ولو جعل الضمير المونث للحرارة على ما هو الظاهر والضمير المذكر لما يفرط يجوز ان يتكلف فى الاول بان اليبوسة انما يكون مبرودة بالذات لانها اذا استولت على المادة خمدت الحرارة وان لم يكن هناك رطوبة وفى الثانى بان الحرارة انما هى مبرودة بالعرض لانها اذا استولت افنت الرطوبة واذا فنيت الرطوبة فنيت هى ايضا لفناء مادتها **قوله** والمعالج لفرط الحرارة وفى بعض النسخ فى فرط الحرارة وليس على ما ينبغى هذا شروع فى تبديل المزاج الحار والمزاج البارد اى الذى يعالج فرط الحرارة بتفتيح السدد ينبغى ان يتوقى من التبريد المفرط لئلا يزيد فى تحجر السدد وبسبب تجميد المادة فيزيد فى سوء المزاج الحار لزيادة سببه بل ينبغى ان يرفق فى ذلك فيعالج اولا بما يجلو فان كفى الجالى المبرد كماء الشعير وماء الهندبا ونحوهما ونعمت اى اكتفى بهذه المعالجة ونعمت هى حصول الغرض مع التوقى من التبريد المفرط وان لم يقنع ذلك فيعالج بما يكون معتدلا لانه ربما يكفيه فان لم يقنع هذا ايضا فيعالج بما فيه حرارة لطيفة لا نبالى من ذلك اى لا يكون فيه خوف فان نفع تفتيحه اى تفتيح ما فيه حرارة لطيفة فى التبريد اكثر من ضرر تسخينه السهل التطفية بعد التفتيح وربما منع فرط التطفية لو استعمل مبرد بالافراط من نضج الاخلاط الحارة بسبب تكثيفها واجمادها هذا هو الراى ههنا وان كان بعض الناس مصرا على ابطال هذا الراى بانه ينبغى ان يفعل التبريد المفرط اولا وليس يدرى ان التطفية القوية تسقط القوة لاسيما التى ضعفت بالمرض وانه

وان كان اى التبريد المفرط الذى هو بمعنى التطفية القوية يصلح من المادة فضل صلاح
الا انه قد يعقب امراضا اخرى اما من سوء مزاج بارد مفرد اى ساذج واما مع مواد
مضادة لمزاج المواد التى اصلحها قال القرشى هذا كلام عجيب وذلك لان التطفية
بالتبريد اما ان يكون اكثر من المقدار الذى يستحقه المرض او لا يكون فان كان الثانى لم تكن
مسقطة ولا مخلفة لسوء مزاج وان كان الاول لم يكن ذلك مختصا بالتطفية فان التسخين
ايضا اذا كان باكثر مما يستحقه المرض البارد فربما اسقط القوة واعقب سوء مزاج بارد اما مفردا
او مع مادة مضادة لمادة المرض الاول ثم قال وليس لقائل ان يقول ان التطفية
التى هى باكثر مما يستحقه المرض يكون اسقاطها للقوة وايجابها لسوء المزاج البارد
اكثر من اسقاط التسخين القوة وايجابه لسوء المزاج الحار لان منافاة البرودة
للتطفية اكثر لانا نقول ان الامر ليس كذلك لان البرد وان كان اكثر منافاة للحيوة لكن
الحرارة اقوى منه فيكون ايجابها لما يوجب اقوى منه واكثر وخصوصا وهى يكون واردة
على قوى ضعفت لان القوة فى المرض البارد تكون ضعيفة هذا كلامه وهو وان
صح انما يرد على الشيخ لو جوز التسخين المفرط فى المرض البارد وكلامه لا يدل عليه **قوله**
واما تسخين المزاج البارد فكانه صعب اذا كان قد استحكم وفى غاية السهولة
فى الابتداء **اما الاول** فلان الغريزة ح تكون قد ضعفت جدا والقوة
قاربت السقوط واذا كان كذلك صعب التسخين لان المسخن انما يفعل بمعاونة الغريزة
وانما قال كانه صعب لان هذا ليس بمطرد فانه ربما انتعش المسخن الحار الغريزى
وتبدل المزاج بمعاونته **واما الثانى** فلان القوة فى ابتدائه لم تكن قد ضعفت جدا
فيجتمع المسخن الخارجى والحار الغريزى ويتعاونان على دفع البرد وبالجملة ان تسخين
البارد فى ابتداء الامر اسهل من تبريد الحار فى الابتداء وفى اكثر النسخ من تبريد التسخين
الحاصل للمزاج وذلك لان المسخن الخارج يعاونه الحار الغريزى المضاد للمزاج البارد
ولا كذلك المبرد هذا فى الابتداء واما فى الانتهاء فالتسخين مع صعوبته اسهل من التسخين البارد
فى الانتهاء لان البرودة البالغة هى موت من الغريزة او مشارفة اى مقارنة له

واعلم ان التبريد قد يقارن التيبيس وقد يقارن الترطيب وقد يخلو منهما اما الاول فكما اذا كان سوء المزاج من الحرارة والرطوبة فان تبريده ينبغي ان يكون مع تيبيس واما الثاني فكما اذا كان سوء المزاج مع الحرارة واليبوسة واما الثالث فكما اذا كان سوء المزاج مع الحرارة فقط وكان اليبوسة والرطوبة على اعتدال **قوله** والتيبيس اشد اثباتا للبرودة التي قد حدثت والترطيب اشد جلبا للبرودة المستحدثة معناه ان البدن اذا كان باردا كان تيبيسه اشد اثباتا لبرودته واذا كان رطبا كان ترطيبه اشد جلبا لها اما الاول فلان التيبيس يقتضي الثبات واما الثاني فلان الرطوبة بسبب البلة كالمنافية للحرارة فيكون اشد اطفاء لها ويلزم ان يكون اشد جلبا للبرودة وقد يعين في التيبيس جميع اسباب الحرارة واذا افرطت لكثرة التحليل الخ وقد يعين في الترطيب جميع اسباب البرودة اذا افرطت لقلة التحليل بسبب ضعف الحرارة الغريزية ولا يبلغ فيه اي في الترطيب شيء مبلغ الدعة والاستحمام الدائم اي الخفيف اي مداومة الحمام القليل المكث والابزن ايضا وشرب الشراب الممزوج وقد عرفت جميع ذلك فيما سلف **واعلم** ان الشيخ اذا احتاج الى تبريد وترطيب لفرط سخونة ويبس فانه لا يكفيه من ذلك اي من التبريد والترطيب ما يرده الى الاعتدال بل ما يجاوز ذلك الى مزاجه البارد الرطب الذي وقع له فانه وان كان عرضيا فهو له كالطبيعي ح ينبغي ان يرد اليه ويجب ان يعلم ان كثيرا ما يحوج في تبديل مزاج ما الى ان يستعمل ما يقوي ذلك المزاج مخلوطا بما يضاده ومثل ما يحوج في تبديل مزاج بارد الى استعمال الخل مع الادوية المسخنة لعضو حتى يغوص قوتها لان الخل ينفذ قويا في الاعضاء ويوصل الادوية المسخنة اليها ومثل ما يحوج الى استعمال الزعفران في الادوية المبردة للقلب وان كان حارا في الثانية يابسا في الاولى وذلك في حرارة القلب لكن الحاجة دعت الى استعماله مع تلك الادوية لتوصلها اليه بسرعة وكذلك كثيرا ما قد يكون الدواء قوي التاثير في تغيير المزاج الا انه للطفه لا يلبث ريثما يفعل فعله فيحتاج الى ان يخلط به شيء يكثفه ويحبسه وان كان ذلك الشيء موجبا بضد فعله مثل ما يخلط بدهن البلسان الشمع وغيره ليحبسه على العضو ريثما يفعل فعله **قال** رح الفصل الثالث في انه كيف ومتى يجب ان يستفرغ **اقول**

الامور التي يجب اعتبارها قبل الشروع في الاستفراغ ليعرف بها صواب الحكم في الاستفراغ عشرة الامتلاء والقوة والمزاج والاعراض الملائمة مثل ان تكون الطبيعة التي تريد اسهالها لم يعرض لها اسهال فان الاسهال على الاسهال خطر والسحنة والسن والفصل وحال الهواء وعادة الاستفراغ والصناعة ولم يذكر التدبير السالف لما ذكره غيره لدخوله في العادة فان هذه الامور اذا كانت على ضد جهة دلالة تقتضي الاستفراغ منعت من الاستفراغ اما الامتلاء فانما ينبغي ان يعتبر لانه لو لم يكن امتلاء لا بحسب الكمية ولا بحسب الكيفية لكان خلاء وهو يمنع من الاستفراغ واما القوة فلانها لو كانت ضعيفة اية قوة كانت من الثلث منعت الاستفراغ لئلا يفرط ضعفها ويستولي المرض **قوله** الا اما اشارة الى ان هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يكن ضرر تركه اشد من ضرره ولا نرجو تدارك خطر الاستفراغ بعده فربما يؤثر ضعف قوة ما على ضرر تركه وذلك في القوى الحسية والحركية اذ رجونا تدارك امر الخطر ان وقع وذلك في جميع القوى فانا وان خفنا ضعف جميع القوى لكن اذا كانت الاخلاط هائجة والاعراض شديدة نختار الاستفراغ ونتدارك ضعف القوى وقال القرشي في ايثار ضعف القوى الحسية والحركية على ضرر ترك الاستفراغ دون غيرها اشكال لان القوى الحسية لا تضعف بالاستفراغ الا ان يبلغ فيه الى غاية ينقص منها جرم الروح جدا حتى يقارب العطب وذلك لا محالة مانع من الاستفراغ بل الاكثر منعا من ضعف القوى الحيوانية لانه قد يضعف بالاستفراغ ضعفا يمكن تداركه بسهولة وليس بشيء لان المراد ان قوى الحس والحركة وان كانت ضعيفة كما يكون لبعض الاشخاص يختار الاستفراغ على تركه اذ ضرر تركه اشد دون غيرها من القوى فانها ان كانت ضعيفة لا يختار الاستفراغ لانها ان كانت القوة الحيوانية فيكون ضعفها لضعف القلب وزيادة ضعفه خطر وان كانت الطبيعة فهي اذا ازداد ضعفها لم تتصرف في الدواء ولا في الغذاء فيستولي المرض واما المزاج فلانه ان كان حارا يابسا او باردا رطبا عديم الحرارة وضعيفها يمنع من الاستفراغ لان كل واحد منهما يكون معه الرطوبات الغاذية قليلة والاستفراغ يزيد في تقليلها

وان كان حارا رطبا يرخص فيه شديدا لان هذا المزاج يكون كثير التوليد للدم فاذا
نقص بالاستفراغ عاد الى الاعتدال بسرعة واما السحنة فانما ينبغي ان
يعتبر فيه لان الافراط في القضافة والتخلخل يمنع منه خوفا من تحلل القوة ولذلك
يجب في تدبير الضعيف النحيف الكثير المرار في الدم المداواة وترك
الاستفراغ وتغذيته بما يولد الدم الجيد المائل الى البرد والرطوبة اذ
ربما يصلح بذلك مزاج خلطه وان لم يصلح فربما تقوى بحيث يحتمل الاستفراغ
وكذلك ايضا يجب ان لا يقدم على الاستفراغ قليل الاكل عادة ما كان
منه يختص خوفا من تحليل قوته لقلة رطوباته والحاصل من جميع ذلك ان
القضافة انما يمنع من الاستفراغ لقلة الرطوبات ويعلم منه ان القضافة
لو كانت لرداءة الدم وكراهته عند الطبيعة حتى لا يستعمله ويكون الدم وغيره
من الاخلاط في العروق كثيرة لا يمنع من الاستفراغ بل يجب والسمن
المفرط ايضا يمنع من الاستفراغ بوجهين ١ ان فرط السمن انما يكون
في الاغلب لافراط البرد فلو استفرغ خيف من استيلاء البرد ٢
انه يخاف منه اختناق الحرارة لان العروق اذا نقص ما فيها بالاستفراغ
يضغطها اللحم ويطبقها لكونها خالية فتختنق الحرارة او تنصب الفضول الى الاحشاء
واما الاعراض فانما ينبغي ان يعتبر كونها ملائمة لانها لو كانت ردية كالاستعداد
للذرب او التشنج منعت من الاستفراغ اما في استعداد الذرب فلان
الاستفراغ يوقع فيه واما في التشنج فلان الاستفراغ يزيده واما السن
فانها يعتبر لان السن القاصر عن تمام النشو والمجاوز الى حد الذبول يمنع منه اما الاول فلان
من سنه قاصر يحتاج الى رطوبة يبلغ بها كمال النشو والاستفراغ ينقصها
والمراد بكمال النشو هو الذي يظهر فيه الزيادة في البدن
ظهورا مبينا واما الثاني فلان من حدثه الذبول يكون
البرد واليبس مستوليين عليه والاستفراغ يزيد ذلك

واما الفصل فانما يعتبر لان الوقت ان كان قائظا جدا او باردا جدا يمنع منه اما ان كان قائظا فلان القوة ح تكون ضعيفة والاخلاط قليلة بسبب فرط التحليل واما ان كان باردا فلان الاخلاط فيه تكون جامدة قليلة المقدار وبالاستفراغ يقل جدا واما حال البلد فانما يعتبر لان البلد الجنوبي الحار جدا مما يحرم الاستفراغ فيه واحتج الشيخ عليه بوجوه ثلثة ١ ان اكثر المسهلات حارة واجتماع حارين غير محتمل ٢ ان القوة فيه تكون ضعيفة مسترخية والاستفراغ محلل للارواح والقوى ٣ ان الحر الخارجي يجذب المادة الى خارج والدواء يجذبها الى داخل فيقع مجاذبة يودي الى التقاوم ويبطل عمل الدواء والوجه الاول والثالث انما يصلح علة للاسهال والقي لا للفصد على ما يخفى والبلد الشمالي البارد جدا يمنع منه ايضا لان المسام فيه تكون متكاثفة والاخلاط مستعصية على الدواء قليلة المقدار وانما قال في الاول مما يحرم وههنا يمنع لان سخونة البدن اذا افرطت اوقعت في الحميات على ما دلت عليه التجربة واما عادة الاستفراغ فانما يعتبر لانه ان كان قليل العادة للاستفراغ منع منه لان الطبيعة تجتهد في تحليل فضوله بوجوه اخرى فلا يبقى منها ما يحتاج اليه وايضا اذا لم يكن معتادا به فربما عرض له غثيان وغشي لان ذلك يكون امرا على خلاف عادته واما الصناعة فانما يعتبر رعايتها لان ما يكون منها كثير الاستفراغ كخدم الحمام والحمالة يمنع منه وبالجملة كل صناعة متعبة لانها تقتضي قلة الرطوبات بذاتها الامور العشرة التي يجب رعايتها لتعرف بها صواب الحكم واذا عرفتها ينبغي ان تعلم ان الغرض في كل استفراغ احد امور خمسة احدها استفراغ ما يجب استفراغه لينقى منه البدن ويعقبه لا محالة راحة لزوال المؤذي وسهولة احتمال خروج ما يخرج **قوله** الا ان يعقبه اشارة الى ان الراحة قد تتخلف اما لان يعقبه اعياء الاوعية بسبب ما يحصل لها من التعب بمرور الدواء عليها او ثوران الحرارة او حمى يوم بسبب حرارة الدواء وحدته بما ينال البدن من تعب لاسيما اذا كانت الاخلاط غليظة

غليظة او مرض آخر مما يلزم الادوية المسهلة من سحج الامعاء وتفريح الادرار للمثانة بسبب مرور الخلط الحاد الصفراوي عليها فاذا اتفق شئ من هذه الامور بعده فلا ينبغي ان يظن ان هذا الاستفراغ لم يكن نافعاً وصواباً فانه وان نفع لكن لا يحس بنفعه لعارض وربما ادى الحال الى ان يزول ذلك العارض ويظهر والثاني تامل جهة ميله ليخرج من تلك الجهة لانه يكون اسهل واقل كلفة للطبيعة كما اذا كان بالمريض غثيان فانه يدل على ان ميل المادة الى فوق فيخرج بالقئ او يكون به مغص او وجع في الامعاء فانه يدل على ان ميل المادة الى اسفل فيخرج بالاسهال لكن ينبغي ان يراعى فيه شرط وهو ان لا يكون اخراجها من تلك الجهة يلزمه ضرر بعضو شريف او قوى الحس كما اذا مالت الصفراء في الحمى الصفراوية الى الدماغ فانه ينبغي ان يستعمل الحقن اللينة ويقوى الدماغ ولا يستفرغ من هناك بمثل التسعيط والتعطيس لان ذلك يلزم الاضرار بالدماغ وكذا لو مال مادة النزلة الى جهة الرئة فانه يجب ان يجذب الى الانف ولا يستفرغ بالنفث خوفاً على الرئة من مرورها بها والثالث عضو مخرجه من جهة ميله كالباسليق الايمن لعلل الكبد لا القيفال الايمن لانهما وان اشتركا في الاتصال بالكبد لكن الباسليق اقرب من الكبد وانما قيد الباسليق بالايمن لان عضو المخرج ينبغي ان يكون محاذيا للعضو المستفرغ منه والباسليق الايسر ليس محاذيا له بل الايمن وانما ينبغي ان يراعى عضو مخرجه او لو خلى في مثل هذا واخرج المادة من غيره وربما جلب خطرا او يجب ان يكون عضو المخرج اخس من المستفرغ منه لئلا يميل المادة الى ما هو اشرف وان يكون مخرجه ايضا طبعيا كاعضاء البول لحدبة الكبد والامعاء لتقعيرها مثل الكلى فانها مخرج طبعي لما في حدبة الكبد والامعاء لما في تقعيرها وانما يجب ذلك لئلا يعارضه الطبيعة بالدفع لكن هذا ليس بمطرد اذ ربما كان العضو الذي وقع منه الاذى هو العضو الذي يجب ان يستفرغ عنه لكونه مجرى للفضلات لكن به علة او مرض من سحج او قرحة يخاف عليه من مرور الاخلاط به فيحتاج الى ان يمال الى غيره مما هو اصعب وربما يخاف عليه ايضا من غلبة الاخلاط مرض وذلك مثل ما يندفع من العين الى الحلق اذ ربما خيف منه الخناق فيجب ان يرفق بالتنبيه لينه فع بالتدريج قوله فالطبيعة

وفي بعض النسخ بالواو وهو احسن لانه تمثيل لا تعليل اي الطبيعة قد تفعل مثل هذا الاستفراغ من غير جهة العادة صيانة لذلك العضو عند ضعفه كما يتفق ذلك كثيرا عند البحرانات **قوله** وربما كان اشارة الى فائدة زائدة وهي ان ما تدفعه الطبيعة من الجهة البعيدة المقابلة وربما كان يبقى معها اشكال مثل ما يندفع من الراس الى المقعدة او الى الساق والقدم فانه لا يعلم بالحقيقة كان من الدماغ كله او من بطن واحد الرابع وقت استفراغه جزم جالينوس بان الامراض المزمنة ينتظر فيها النضج لا غير وقد علمت النضج ما هو والمراد ههنا ان يصير الفضول على هيئة يسهل على الطبيعة دفعها وقبل الاستفراغ وبعد النضج يجب ان يسقى من الملطفات كماء الزوفا والحاشا وابزور حتى تتهيا المادة للاندفاع واما الامراض الحادة فراى جالينوس انه لا ينتظر فيها النضج مطلقا لان الغرض من انتظار النضج ترقيق قوام المادة والمرض الحار مادته رقيقة فلا حاجة الى انتظار النضج فيه وهو ضعيف لان الغرض من النضج ليس ترقيق قوام المادة بل تعديله والحق ما ذكر الشيخ وهو ان الاصوب فيها ايضا انتظار النضج ان كانت المادة ساكنة واما ان كانت متحركة فالبدار اي المبادرة الى استفراغها اولى لان ضرر حركتها اكثر من ضرر استفراغها قبل نضجها وخصوصا اذا كانت الاخلاط رقيقة فان حركتها تكون حينئذ اقوى ويكون اندفاعها ايضا حينئذ اسهل خصوصا اذا كانت في تجاويف العروق غير مداخلة للاعضاء فانها تتعفن فيها ويعفن ما يجاورها ويطول المرض لان اندفاعها ح يكون اسهل ايضا واما اذا كان الخلط محتبسا في عضو غير متحرك فلا ينبغي ان يتحرك البتة حتى ينضج ويحصل له القوام المعتدل على ما عرفته في موضعه من انه لو كان غليظا لزجا عسر اخراجه وهو ظاهر وكذا لو كان رقيقا لانه ينفذ في خلل العضو ويحتبس فيه فنضج الغليظ ان يرق حتى يعتدل ونضج الرقيق ان يغلظ حتى يعتدل وكذلك

بكذلك اى ومثل ما انها اذا كانت متحركة لا ينتظر النضج اذا لم يؤمن ثبات القوة الى وقت النضج لا ينتظر النضج ايضا بل يستفرغ فيه بعد احتياط فى معرفة رقتها وغلظها فانها ان كانت محكمة فى نفس الشئ غليظة لم يجز تحريكها ايضا الا بعد الترقيق لانها بعد التحريك تعسر اندفاعها عن الاندفاع ويستدل على غلظها من تقدم تخم سالفة ووجع سالفة تحت الشراسيف ممدد او حدوث اورام فى الاحشاء واما دلالة تقدم التخم على غلظها فلان التخم لا يكون لهضم معها تاما وحينئذ يكون المواد مع فسادها فجة لكن هذا اكثرى لان التخمة قد تكون من اغذية لطيفة جدا ويكون فسادها بسبب حرارة غريبة ملطفة وحينئذ لا يلزم ان تكون المواد غليظة واما دلالة وجع ما دون الشراسيف على غلظها فلان ذلك فى الاغلب يكون عن رياح غليظة ممددة ومثل تلك الرياح انما يحدث عن مواد غليظة واما دلالة اورام الاحشاء على غلظها فانها فى الاغلب يكون مواد غليظة اذ الرقيقة فى الاكثر يندفع الى ظاهر البدن **قوله** ومن اوجب ما تراعيه فى مثل هذه الحال اى فى استفراغ المواد قبل انتظار النضج حال المنافذ حتى لا يكون منسدة لانها اذا كانت منسدة لا يمكنه نفوذ المواد والمستفرغة فيها وهذا ليس خاصا بالاستفراغ قبل النضج بل يجب رعايته فى كل استفراغ ليلين الطبيعة ويخرج ما فى الامعاء من الثفل اليابس باستعمال الملطفات والمفتحات لكن وجوه حيث يكون المواد غليظة اولى وبعد هذا كله اى بعد تحقيق الامر فى ان المادة ليست بمحصورة فى عضو وهى متحركة والقوة لا ثبات لها الى وقت النضج وهى رقيقة او غليظة والمنافذ ليست بمنسدة فلك ان تستعملها قبل النضج والخامس تقدير ما تستفرغ وليس فى بعض النسخ هذا والمراد ان يكون ذلك بقدر معتدل لان القليل منه لا يغنى والكثير يضعف القوة وما يعرف ذلك سيأتى فى الفصل السادس ووقع فى بعض النسخ بعده هكذا وهذا يحصل من النظر فى القوة ومن النظر فى المادة ومن النظر فى الاعراض التى تتبعت بعد الاستفراغ

قوله

فانها ان كان منها غرض يتبعه استفراغ نقص مما يراد استفراغه بما يقدره ان
ذلك الغرض الذي يتبعه استفراغ ليستدركه كما يفعل في التشنج الامتلائي وهو
ظاهر اما النظر في القوة والمادة فلان ذلك يتقدر بمقدارهما واما في الاعراض
فلما ذكر من ان الغرض الذي يتخلف من الاستفراغ ان كان مما يتبعه اي
يوجبه الاستفراغ كاليبس التشنج الامتلائي ينبغي ان يكون الاستفراغ فيه بقدر
ما يقدره ان اليبس الذي يوجبه الاستفراغ يستدركه فقوله يتبعه من الاتباع
او التبع ويجوز ان يقرا يتبعه استفراغ اي من غايلته ونقدر بالنون او التاء
او الياء معلوما او مجهولا الا ان الاول اجمل من التقدير وذلك تعسف ايضا قوله
واعلم ان استفراغ المادة وقلعها من موضعها يكون على وجهين احدهما
بالجذب الى الخلاف البعيد والاخر بالجذب الى الخلاف القريب اشارة الى
قوانين الجذب وقال القرشي ان هذا الكلام مشكل لان استفراغ المواد لا ينحصر
في هذين الوجهين اذ قد يكون من العضو نفسه من غير جذب الى الخلاف ولا اشكال
فيه لان المراد بالاستفراغ هو الجذب وجذب المادة من عضو لا يكون
الى نفسه واولى اوقاته اي اوقات الجذب ان لا يكون في البدن امتلاء
ولا من المواد توجه الى المجذوب اليه لا عنه اذ الجذب لا يكون الا حينئذ اما الاول
فلانه لو كان فيه امتلاء فمتى جذب المادة من موضع الى اخر اجتمع في المجذوب اليه
مواد كثيرة وانجذب الى المجذوب عنه اخرى فلا يظهر للجذب فائدة واما الثاني
فلان المادة اذا كانت متوجهة الى المجذوب اليه فلا يبقى للجذب فائدة
بل يزيد الشر قوله ولنفرض اشارة الى تمثيل للخلاف القريب والبعيد
وبيانه اذا فرضنا ان رجلا يسيل من اعلى فمه دم كثيرا او امراة يفرط سيلان
حيضها فنحن لا نخلو اما ان نستفرغ بامالة الدم الى الخلاف القريب فيكون الواجب امالته
في الاول الى ... بالتعطيس وفي الثاني الى الرحم بادرار الطمث او الى الخلاف البعيد
فيكون في الاول استفراغه من العروق والمواضع التي في اسفل البدن وفي

وفى الثانى من العروق والمواضع التى فى اعلى البدن وانما اعتبر فى البواسير فرطاسيلانه دون الدم لان الدم المذكور يجب حبسه وان قل بخلاف البواسير فانه لا يجب حبسه مالم يفرط لا يقال الجذب فى الصورتين عكس الاستفراغ فلا يحسن التمثيل بهما على الجذب المراد منه قلع المادة من موضعها لان المراد ليس التمثيل على ذلك بل على نفس الجذب القريب او البعيد والخلاف البعيد لا يجب اى لا ينبغى ان يتباعد فى قطرين بل فى قطر واحد وذلك لقلة المشاركة بين الاعضاء التى ليست على محاذاة قطر واحد وذلك القطر اولى فيه ان يكون هو القطر الابعد لان المقصود الجذب الى الخلاف البعيد وكلما كان البعد اكثر يكون افضل فاذا كانت المادة فى الاعالى من اليمين فلا يجذب الى الاسافل من الشمال لانه يكون البعد فى قطرين بل اما الى الاسافل من اليمين وهو الاوجب لان ميل المادة يكون الى الاسافل واما الى اليسار من العلو وان كان بعيدا عنه بعد المنكب عن المنكب لم يكن حاله حال جانبى الراس فى القرب فانه اذا كانت المادة فى يمين الراس امليت الى الاسافل لا الى اليسار لان البعد بين يمين الراس ويساره قليل فلا يكون الجذب الى الخلاف البعيد لا يقال ان المادة قد يجذب من مقدم الراس الى موخره بوضع المحاجم على النقرة عند توجه المادة الى العين وذلك لا محالة اقل من بعد المنكب الى المنكب لان ذلك انما هو بجذب المادة الى الخلاف القريب لا الى البعيد **قوله** واذا اريد ان تجذب المادة الى البعيد فسكن اولا وجع الموضع اى الذى فيه المادة اولا ليقل مزاحمته بالجذب فان الوجع جذاب فيقع بين الجذبين تقاوم فاذا استعصى اى الخلط الى حيث يجذبه فلا تعنف فربما حركه التعنيف ورقته فلم يجذب وصار اسرع ميلا الى موضع الوجع **قوله** وربما كفاك ان تجذب وان لم تستفرغ اشارة الى ان جذب المادة وقلعها من موضعها كما يكون لاستفراغها فانه يجوز ان لا يكون للاستفراغ بل لمجرد منعها عن التوجه الى عضو فان الجذب لنفسه يبلغ الغرض وان لم تستفرغ معه اى مع الجذب بل تقتصر على مثل شد الاعضاء المقابلة فانه يتوجه اليها الخلط ولا تستفرغ شيئ او بوضع المحاجم بلا شرط على تلك الاعضاء فانه يجذب ايضا

او بوضع الادوية المحمرة مثل القلقطار والزرنيخ والسذاب وغير ذلك بالجملة كما فيه ايلام الآن التدريج مشية للطبيعة والحرارة جذابة وتسهل المواد استفراغا يعني ان ... ان يستعمل قوى الادوية اليها يكون اسهل قوة ما يصل اليه وهي شحم ما يكون ... والمفاصل فانها قد يصعب اخراجها واستفراغها لان ذلك يحتاج الى ان يصل الادوية اولا في العروق ثم منها اليها فلو لم يكن فيها كافيا يحتاج لا محالة الى ادوية قوية ولا بد ان يخرج في استفراغها معها غيرها واصعبها استفراغا المفاصل لان اتصال افواه العروق بها قليل جدا والمستفرغ اي الذي شرب الدواء يجب ان يبادر الى تناول اغذية كثيرة وخصوصا اذا كانت ... لان الطبيعة لاشتياقها الى الغذاء بسبب قلة الرطوبات تجذبها غير مهضومة بل ان اوجب شيء من ذلك كالضعف الحاصل من الاستفراغ فيجب ان يكون قليلا قليلا وشيئا بعد شيء ليكون بالتدريج فيصرف الطبيعة فيه على ما ينبغي ويكون ... ان مهضوما جدا فيؤمن من ضرره **قوله** الفصد هو الاستفراغ الخاص ... بالاخلاط الزائدة بالسوية يتضمن فائدتين **الاولى** ان الاخلاط اذا كانت زيادتها بالسوية يحصل استفراغها بالفصد **الثانية** انه لا يحصل لغيره اما بيان الاولى فلان الاخلاط كلها مع الدم لانها محصورة في العروق فاستفراغ الدم يكون استفراغا للجميع واما بيان الثانية فلان كل دواء يخرج الدم فهو سم مهلك فلا يمكن ان يقوم غير الفصد مقامه وانما قيد الاخلاط بالزائدة بالسوية او زيادة اخلاط لو زاد بعضها دون بعض اما بحسب الكمية بان يكثر او بحسب الكيفية بان يفسد فالاستفراغ لا يكون بالفصد بل يتعين لذلك الزائد بحسب الكمية او الكيفية وهو ظاهر وكل استفراغ افرط فانه يحدث حمى في الاكثر وذلك لاحتداد الارواح بسبب قلة رطوباته وكثرة حركاتها ويكون هذه الحمى يومية لتعلقها بالروح وكثيرا ما يؤدي الى الدق خصوصا اذا وقع الغلط في علاجها بان منع صاحبها الغذاء حتى عرض له الجفاف ومن اورثه انقطاع اسهال كان يعتاده علة لمعاودة ذلك الاستفراغ يبرئها في الاكثر لان تلك العلة كانت بسبب انقطاع ذلك الاستفراغ فاذا اعيد ذلك تزول العلة و

وذلك مثل من اورثه انقطاع وسخ اذنه ومخاطه الغفة سدد او هو ان يحسب الانسان كان دخانا يرتفع من بدنه الى راسه ويجد نفسه كانه في ظلمة في بعض التشنج سدد وهو ضعيف فان تبرع وهما يحدث ذلك لا محالة وانما قال في الاكثر لان تلك العلة لو تمكنت لا تزول بزوال السبب الاصلي بل ربما يحتاج الى تدبير زائد **قوله** واعلم ان ابقاء البقية من المادة التي يحتاج الى استفراغها اقل غائلة من الاستقصاء في الاستفراغ والبلوغ به غاية الى ان تنور القوة ظاهر لان القوة اذا خارت [illegible] بقيت من المادة ربما حللتها الطبيعة من غير دواء اخر **قوله** وما دام الخلط من الجنس الذي ينبغي ان يستفرغ والمريض يحتمله فلا تخف من الافراط في الاستفراغ لانه لا افراط بل ربما احتجت الى ان تستفرغ الى الغشي وذلك اذا كانت الاخلاط كثيرة ومتوجهة الى بعض المخانق فيخلي سبيلها الى ان يؤدي الى الغشي ويحصل الخلاص ومن كانت قوته غير قوية ومادة اخلاطه الردية كثيرة فاستفرغه قليلا قليلا لان القوة لضعفها لا تحتمل استفراغها دفعة فيزداد الشر وكذلك اذا كانت المادة شديدة اللحج اي التلزق من لحج السيف اذا نشبت في الغمد فلا يخرج او شديدة الاختلاط بالدم اذ في الصورتين وان كانت القوة قوية لا يمكن ان تستفرغ دفعة واحدة اما في الاولى فلشدة لحجها واما في الثانية فلان الطبيعة تكون متمسكة بها جدا لشدة تمسكها بالدم **قوله** كما يكون اي المادة الشديدة اللحج كما يكون في عرق النسا وفي اوجاع المفاصل المزمنة وفي السرطان والجرب المزمن والدماميل المزمنة وانما لم يمثل على الاخلاط الشديدة الاختلاط بالدم لان الدم لا يختص بمرض بل كل مرض يمكن ان يكون مادته كذلك وانما اشترط في اوجاع المفاصل والجرب والدماميل ان يكون مزمنة دون عرق النسا والسرطان لان مادتهما لا تكون الا متلحجة بخلاف المواد الاخر المذكورة لان [illegible] اذا ازمنت تحللت لطيفها وبقيت [illegible]

٤٥٩

قوله واعلم ان الاسهال اشارة الى الفرق بين الاسهال والقئ والفصد في
اخراج المادة وهو ان الاسهال يجذب المواد من فوق ويقلعها من تحت اذا
لقيها في العبور فهو موافق للجذبين المخالف والموافق وموافق ايضا بعد
استقرار المواد فانها ان كانت من تحت جذبها الى خلاف جهة ميلها
ثم دفعها وقلعها ايضا من حيث هي بدون جذب الى خلاف جهة ميلها
والقئ يفعل الجذب والقلع بالعكس اي يجذب من تحت ويقلع من فوق
والفصد تارة يجذب من فوق ويقلع من تحت وتارة يجذب من تحت ويقلع
من فوق فيختلف حاله بحسب المواضع التي منها يوخذ الدم على ما علمت اي تعلم
قوله واقل الناس حاجة الى الاستفراغ من كان جيد الغذاء جيد الهضم
هذا ظاهر لان من كان جيد الغذاء وجيد الهضم لا يبقى من فضول غذاءه شئ
يعتد به ليحتاج الى الاستفراغ وكذا اصحاب البلدان الحارة ايضا قليلو الحاجة الى
الاستفراغ لقلة الرطوبات فيهم قال الفصل الرابع في قوانين مشتركة
للقئ والاسهال وكيفية جذب المسهل والمقئ اقول من اراد ان يستسهل
او يتقيا ينبغي ان يفرق طعامه فيتناول قدر المبلغ الذي يجتزي به في اليوم في
مرار وذلك ليكون الطبيعة اكثر اشتغالها بنضج الفضول وترقيق المواد وابلغ جعلها
اي المرار الى ما يتناول فيها اطعمة مختلفة واشربة مختلفة ايضا فان المعدة
يعرض لها في مثل هذه الحال ان يشتاق الى دفع ما فيها الى فوق او تحت
ويسهل لو كان ما فيها مختلفا سهل عليه ذلك بسبب عجزها عن هضم المختلفات بخلاف
ما اذا كان الطعام غير مختلف وغير مدخول على طعام اخر فان المعدة تشتمل وتقبض به
وتنقبض عليه قبضا شديدا وخصوصا ان كان قليل المقدار هذا اذا لم يكن
لين الطبيعة فلا ينبغي ان يفعل شيئا من ذلك لئلا يفرط الاستفراغ .
واعلم ان القئ والاسهال ليس شيئا من ذلك مما لا بد منه بل الان قد
لا يحتاج اليه اصلا اذا كان احسن التدبير اذ يحتاج الى ما هو اخف منهما

وربما كفاه المهم فيه الرياضة والدلك والحمام اذ مع هذه قلما يحتاج الفضول ثم ان امتلاء

بدنه فاكثر امتلاءه وتملاءه من اجود الاخلاط اعني الدم والفصد يكون هو المحتاج اليه

تنقية دون الاسهال والقئ وان اوجبت الضرورة فصدا واستفراغا بادوية قوية

كالخربق وشبهه يجب ان يبدأ اولا بالفصد فانه من وصايا ابقراط في كتاب ابيذيميا

هو الحق لوجهين احدهما ان الدم ان كان كثيرا كان الدواء القوي محركا له لا محالة وذلك

يخشى منه انصبابه الى بعض المخانق الثاني ان الادوية القوية اكثرها سمية فاذا قل

مقدار الخلط بالفصد يفني منه في تنقية البدن شئ منه يسير قوله وكذلك اذا كانت

الاخلاط البلغمية مختلطة بالدم اي يجب ايضا تقديم الفصد لان الخلط اذا خالط

غيره عسر التميز في اخراج ما هو المقصود فاذا قل ذلك بالفصد كان تمكين

الدواء من تميزه اكثر لقلته وانما خصص هذا بالبلغم لان المقدار الطبيعي منه

اكثر من الصفراء والسوداء وتشبثه بما يخالطه اكثر لان الصفراء للطافتها

تعلو الدم والسوداء لارضيتها ترسب لكن هذا ليس على الاطلاق لان

الاخلاط اذا كانت لزجة باردة ربما زاد الفصد غلظا ولزوجة لان الدم هو الملطف

والمرقق لها بل الواجب ان يبدأ بالاسهال وبالجملة ان كانت الاخلاط متساوية

قدم الفصد وان غلب خلط بعد ذلك استفرغ وان كانت غير متساوية استفرغ

اولا الفضل حتى يتساوى ثم يفصد ومن قدم الدواء وعلى فصده كان ينبغي ان يقدم

الفصد فليؤخر الفصد اياما قلائل لئلا يقع استفراغ عقيب استفراغ واعلم ان من

كان قريب العهد بالفصد واحتاج الى الاستفراغ فشرب الدواء اوفق له الا ان قرب العهد

بالفصد في الاغلب اذا كان به امتلاء لا يكون ذلك الامتلاء من الدم بسبب الفصد

وكثيرا ما وقع شرب الدواء الواجب كان فيه الفصد اي كان الواجب ان يقدم

الفصد في حمى واضطراب لان وجوب الفصد لم يكن الا للغلبة جدا واذا كان الدم

غالبا جدا ولم يفصد بل قدم شرب الدواء عليه فلا شك انه يوجب حركته واضطرابه

ويلزم منه الحمى لكن العلم بان الواجب كان الدم لا يتحقق الا بعد الممكنات فان لم تسل حمى

دالاضطراب علم انه كان يجب ان يقدم عليه الفصد لان غير الدم من الاخلاط
لقلته تقوى عليه المسكنات اكثر من تقويها على تسكين الدم لكثرته هذا ظاهر هذا الكلام
وقال القرشي فيه نظر لان هذا الكلام متصل بما قبله وليس كذلك والا كان مفهومه ان شرب
الدواء الواجب فيه الفصد اذا لم يسكن الاضطراب العارض فيه فليعلم انه كان يجب عليه ان
يقدم بالفصد وذلك لا يصح البتة بل تقدير هذا الكلام ان الدواء اذا عرض عنه اضطراب
ولم يسكن بالمسكنات فليعلم انه كان يجب ان تقديم عليه الفصد وفي عدم اتصاله بما قبله فساد المعنى
على ما ذكره ايضا فضلا عما ذكرناه ثم في كون ما ذكره هو تقدير كلام الشيخ نظر لا يخفى **قوله** وليس
كل استفراغ يحتاج اليه بفرط الامتلاء اي بحسب الكمية بل قد يدعو اليه عظم العلة والامتلاء بحسب
الكيفية لا الكمية وهو ظاهر وقال القرشي المراد بعظم العلة ما يكون عظمها مع امتلاء واما العلة
اذا كانت عظيمة وليس معها زيادة في الاخلاط والرداءة فيها فلا شك ان الاستفراغ
فيها مما لا يجوز فليس على ما ينبغي لان الامتلاء بحسب الكيفية لا شك انه سبب للاستفراغ
فلولا ان عظم العلة سبب ايضا بدونها لم يكن في ذكره فائدة الا التاكيد والمقام
تقتضيه فكثيرا ما يغني تحسين التدبير اي السالف من الفصد الواجب في الوقت
اي في الحال بسبب صلاح جوهره وصرف الطبيعة بعضه الى التغذية ان كان
بحسب الامتلاء وهذا ليس في بعض النسخ وهو اولى لانه قد علم ذلك مما مر **قوله** وكثيرا
ما يدعو الداعي الى الاستفراغ وهناك ما تمنع من استعماله كالهواء وغير
ذلك فلا يجوز استعماله بل الحيلة فيه ان يؤمر بالصوم والنوم وتدارك سوء
مزاج يوجبه الامتلاء ومن الاستفراغ اي الاستفراغ لما يكون على
سبيل الاضطرار وهو ظاهر قد يكون على سبيل الاستظهار مثل ما يحتاج اليه من يعتاده
النقرس والصرع وغير ذلك في وقت معلوم وخصوصا في الربيع فيحتاج ان يستظهر
قبل وقته ويستفرغ الاستفراغ الذي يخص مرضه قصدا كان ذلك الاستفراغ
او اسهالا او ربما كان استعمال المجففات من خارج والادوية الناشفة استفراغا لنقصان
مادة المرض وتحليلها مثل ما يفعل باصحاب الاستسقاء الزقي في استعمال الادوية المجففة

المفغفة وتدبحوجك استعمال دواء المجانس للخلط المستفرغ في الكيفية
كالسقمونيا عند الحاجة الى استفراغ الصفراء فان سقمونيا يجانسها في الكيفية فيجب
ح ان يخلط به اي بذلك الدواء ما يخالفه في الكيفية ليكسر حدته ويوافقه في
الاسهال او لا يمنعه منه كالهليلج الاصفر فانه يسهل الصفراء ايضا ويطفي الحرارة
لبرده ويبسه ثم ان حدث منه سوء المزاج من بعد ذلك يتدارك واصحاب
اورام الاحشاء يصعب اسهالهم وقيئهم واما اسهالهم فبسبب ضعف احشائهم
وارضية اخلاطهم وتعذر مرور المواد على الاعضاء المتورمة واما قيئهم
فلضعف معدهم بسبب الورم وفرط حركة الاحشاء فان دعت ضرورة
الى ذلك ينبغي ان يستعمل لهم مثل اللبلاب والقرطم والبسفايج والخيارشنبر
ونحو ذلك فانه اي فان كل واحد من هذه الادوية مع انها ملايمة
للاحشاء نافعة لاورامها يسهل المواد الفاسدة ويقل ضرره بالاحشاء
فان ابقراط قال وفي بعض النسخ وهو الاولى قال ابقراط من كان
قضيفا سهل اجابة الطبيعة الى القيء فالاولى في تنقيته ان يستعمل القيء
لان القضافة تدل على الصفراء وهي سهلة الاجابة الى القيء والاولى
لئلا يكون ذلك القيء في صيف او خريف فيه نظر لان القيء في
الخريف ردي وذلك لان الاخلاط فيه مترددة محترقة بسبب
احتراق الصيف لها ولا شك ان القيء لا يقوى على اخراجها بل يحركها
فقط وذلك يوجب الحمى او ربيع لان الاخلاط في هذه الفصول تكون
متحركة بخلاف الشتاء ومن كان معتدل السحنة فالاسهال اولى
لان الاخلاط لا يكون سهلة الاجابة الى القيء ولان القيء يقصر
عن استفراغ القدر المحتاج اليه فان دعا الى استفراغه بالقيء داع
فلينتظر به الصيف لان الاخلاط فيه تكون هائجة والصفراء غالبة وما
يتولى منه في غير موضع الحاجة اي لا يستعمل البتة الا لحاجة قوية ذكره تاكيدا لما تقدم

وفي اكثر النسخ ويتوقاه والامر فيه سهل ويجب ان يتقدم من قبل الاسهال والقيء بتلطيف الخلط الذي يراد استفراغه وتوسيع المجاري وفتحها فان ذلك يؤمن وفي بعض النسخ ويريح البدن من التعب **قوله** واعلم ان تعويد الطبيعة اشارة الى امر اقوى مما ذكر وهو ان يجعل الطبيعة معودة باللين وبالاجابة الى ايراد من الاسهال او القيء بسهولة قبل استعمال الدواء القوي فان ذلك من اقوى التدابير المفلحة والقيء والاسهال مع هزال المراق صعب متعب وخطر لان هزال المراق يقتضي ضعف الاحشاء وقلة المواد ولا يؤمن معه ايضا من تفرق اتصال والدواء المقيء قد يعود مسهلا اما لقوة المعدة فانها اذا قويت لم تقبل المواد المجذوبة من البدن بالدواء المقيء بل يبقى عند الماساريقا وتامعا فتدفعه الطبيعة بالاسهال واما شربه على شدة جوع فان الدواء يجذب الى الامعاء واسافل المعدة وذلك يوجب الاسهال واما لكون الشارب ذربا لين الطبيعة وهو ظاهر واما لكونه غير معتاد للقيء فان الطبيعة اذا لم يكن معتادة بدفع الفضول من جهة المعدة كانت مانعة من نفوذها اليها فيؤل الى الاسهال واما لكون الدواء ثقيل الجوهر سريع الزوال فانه لثقل جوهره ينزل سريعا الى الامعاء ويجذب المواد اليها فاذا انجذبت اليها اخرجت لا محالة بالاسهال والمسهل ايضا قد يصير مقيئا اما لضعف المعدة فان المسهل لا يمكث حتى يجذب المواد الى الامعاء بل يندفع مع ما انجذب منها بالقيء واما لشدة يبوسة الثفل فان الدفع الى اسفل يكون اعسر واما لكون الدواء كريها فان المعدة لكراهتها له يمنعه من النفوذ الى اسفلها واما لكون صاحبه ذا التخم فان معدته لا محالة يكون ضعيفة غير نقية وكل دواء مسهل اذا لم يسهل او اسهل غير نضيج فانه يحرك الخلط الذي يسهله وينشره في البدن فيستولي على البدن ويستحيل اليه اخلاط اخرى فيكثر

اخرى فيكثر ذلك اخلاف فى البدن اما تحريكه للخلط الذى يسهله فظاهر لان الفاعل
اذا صادف المنفعل فلابد ان يؤثر فيه اثرا اما اللهم الا اذا بطلت قوته بالكلية وذلك
نادر جدا واما استحالة اخلاط اخرى اليه فبسبب مخالطته لها وكثرته بسبب
التحلل الحادث فيه من الحرارة ومن الاخلاط ما هو سريع للاجابة الى القئ
فى الاكثر الى امر كالصفراء لخفتها وميلها الى فوق ومنها ما هو متعسر على القئ كالسوداء
لكونه ارضية ثقيلة مائلة الى تحت ومنها ما لها حال وحال كالبلغم فان ما يكون منه
رقيقا مائيا يكون سهل الاجابة خصوصا اذا عرض له تسخن ان غلبان وما يكون منه غليظا
لزجا يكون عسر الاجابة والمحموم كان اسهاله اصوب من قيئه لان الاسهال
يجذب المواد الردية عن الاعضاء الرئيسة ويبعدها عنها والقئ يقربها اليها ومن
كان خلطه نازلا اى بالطبع مثل اصحاب زلق الامعاء فتقيئته محال لان المادة
اذا كانت نازلة بالطبع ولا مانع لها من ردها لعله فى الامعاء فيكون التقيئة
مع ذلك عسرا جدا وكانها امر محال الا انها محال عقلا وكذلك قال ابقراط من كانت
به زلق الامعاء فى الشتاء فان استفراغه بالدواء من فوق ردى وانما خص بالشتاء لانه
يكون ارداء وشر الادوية المسهل ما هو مركب من ادوية شديدة الاختلاف فى زمان
الاسهال بان يكون بعضه سريع الاسهال كالسقمونيا وبعضه بطيئه كالخيارشنبر اذ ربما يضطر
امر الاسهال فيسهل الاول فى بعض منه قبل ان يسهل الثانى وربما اسهل الاول نفس الثانى
من تعرض للقئ والاسهال وبدنه نقى لم يكن به من دواء مغص وكرب يلحقه ويكون استفراغ
يستفرغ بصعوبة جدا اما كون الاستفراغ بصعوبة فلان البدن النقى يكون اخلاطه جيدة
والطبيعة شديدة التمسك بها فلا يمكن اخراجها بجذب الدواء الا بقهر قوى
على الطبيعة واما لزوم المغص والكرب فلما يلزم من تحريك تلك الاخلاط تحريكا عنيفا
شدة تخوضها وثوران الابخرة منها ولذلك يعرض فى غالب الامر الحمى واما المغص
فلمرور الدواء القوى بالامعاء **قوله** وبالجملة اشارة الى ما يعرف به نقاء البدن وهو
ان الدواء ما دام يستفرغ الفضول فانه لا يكون معه اضطراب ويدل على ان البدن نقى

ثانياً اخذ يضطرب دل على ان البدن تنقى وان ما يستفرغ ليس بفضول واذا تغير الخلط المستفرغ بقيء او اسهال الى خلط آخر دل على نقاء البدن من الخلط المراد استفراغه وهو ظاهر واذا تغير الى خراطة شيء اسود منتن فهو ردى لان الخراطة يدل على انجراد الامعاء والاسود المنتن على فرط الاحراق والنوم اذا اشتد عقيب الاسهال والقيء دل على ان الاستفراغ نفى البدن تنقية بالغة ونفعه نفعاً تاماً لان اشتداد النوم ح انما يكون لطلب الطبيعة لان يجتمع الارواح في الباطن ليقل تحللها ويكثر تغذيتها ويحصل بذلك تدارك ما تحلل منها بالاستفراغ وذلك يدل لامحالة على التنقية لان الدواء ما دام يكون في عمله من اخراج الفضول يكون الطبيعة مشغولة بذلك **واعلم** ان العطش اذا اشتد في الاسهال والقيء دل على مبالغة وبلوغ غاية وجودة تنقية وذلك لان الدواء اذا فرغ من اخراج الفضول اقبل على الاخلاط الجيدة واخراجها والطبيعة يطلب رطوبة يقوم مقام ما خرج من الرطوبات فتقوى العطش لذلك ولانه تقع بين الدواء والطبيعة محاذية فيشتد السخونة ويحصل العطش **قوله** واعلم ان الدواء المسهل اشارة الى سبب الاسهال او القيء واختلاف الاراء فيه لاخفاء ان بعض الادوية اذا ورد البدن غير اسهال الصفراء كالسقمونيا وبعضها اسهال البلغم كشحم الحنظل وبعضها اسهال السوداء كالخربق وبعضها اسهال المائية لما ذريون فلا بد له من سبب وذلك لا يجوز ان يكون ليقوى في رطوبات البدن لان حركة الرطوبات اكلما تقوى منها كانت تلك ملايمة لها ورد ان الحركة بالطبع انما يكون الى ... كلها كانت تلك الحركة اقوى كانت الملائمة اكثر وفساده ظاهر لان الادوية انما ... الاسهال ... المنافاة للرطوبات البدنية بسببها فلا بد ان يكون من امر آخر فما عليه الاكثر وهو اختيار الشيخ ان في تلك القوى جاذبة في الادوية لما يجذبه او تجذب ... وذلك ربما جذب الغليظ وخلى الرقيق كما يفعله مسهل السوداء وقال قوم ان الدواء يولد ما يجذبه وهذا يحتمل معنيين احدهما

معنيين احدهما انه يولد شيئا يجذب به والقرشي فهم هذا المعنى لانه قال ما حاصله هذا القائل ايه ان القوى الجسمانية انما يفعل بشرط الملاقاة والدواء الذي في المعدة لا يلاقي المواد التي في غيرها فلا بد ان يتولد منه شيء يلاقي تلك المواد حتى يجذبها ثم اجاب بان الذي يتولد من ذلك الدواء اذا كان فيه قوة جاذبة لتلك المواد فانه اذا لاقاها وقف عنده البتة فان الجاذب اذا لاقى المجذوب يمسك به ولم ينتقل عنه الى موضع آخر بل الجاذب من شرطه ان لا يلاقي مجذوبه اعني ينبغي ان يكون جاذبا له الى مكان غير الذي هو فيه فانه اذا كان ملاقيا له لم يتغير المجذوب وهذا كله كلام رخو لا طائل تحته والآخر انه يولد خلطا يجذبه وكلام الشيخ ههنا صريح في ان المراد ذلك وذهب آخرون الى انه يحصل بورود الدواء جذب الا انه لا منه اذ ليس في الدواء قوة جاذبة للمواد البدنية اذ لو كانت لكان جذبه لها اما ان يكون لشيء ينفصل منه اليها او لا يكون بذلك والثاني باطل لان القوى الجسمانية انما تفعل فيها بشرط ان يلاقيها او يلاقي ما ينفعل عنها فينفعل في الاجسام الملاقية وكذا الاول لان الشيء الذي يصل الى الخلط اما ان يكون هو الدواء او جسما آخر سواء تولد من الدواء او كان في البدن وتكيف به من هواء او روح على خلاف منهم في ذلك اما ما كان يلزمه انجذاب الخلط الى حيث يستفرغ اما اذا كان الدواء فلانه اذا وصل الى الخلط بقي في الموضع الذي ملاقيا فيه واما اذا كان جسما آخر فلانه انما يجذب الخلط اليه بقوة جاذبة تحصل فيه من ذلك الدواء اذا وصل اليه بقي في موضع التلاقي واذا لم يكن في الدواء قوة جاذبة فانها انما يكون تحريك الطبيعة لدفع ما في المعدة والامعاء من الفضول فيضطر الى جذب فضول ما في الاعضاء لاستحالة الخلاء والخلاء انما يجذب الارق اولا لانه اطوع في الجذب وهذا القول مع ظهور فساد مقدماته قد اشار الشيخ الى فساده بان بعض الادوية ربما يسهل الغليظ دون الرقيق كما في مسهل السوداء **قوله** وجالينوس مع رأيه هذا اي توليد ما يجذبه يطلق القول بان المسهل الذي لا سمية فيه اذا لم يسهل واستمر ولد الخلط الذي يجذبه ودليله على ذلك انه يكثر ح وهو مع ضعفه يجوز ان يكون كثرته لتحلله واستحالته غيره اليه قال الشيخ وليس هذا القول بسديد ويظهر ذلك من حيث تحققه جالينوس حيث يرى ان بين الجاذب الدوائي والمجذوب الخلطي مشاكلة في الجوهر لاجل ذلك يجذب وهو غير صحيح

اذ لو كان الجذب بالمشاكلة لوجب ان الحديد يجذب الحديد اذا غلبه بمقداره والذهب
يجذب الذهب اذا غلبه بمقداره اذ المشاكلة بين اشخاص من النوع الواحد لا محالة يكون اكثر
من المشاكلة التي بين الحديد والمغناطيس وهذا كان مما اورده جالينوس على نفسه واجاب
عنه بان علة الجذب ليست للمشاكلة التامة اذ الشيء لا ينفعل عن مثله بل الجذب انما يتحقق اذا كان
بين جوهري الجاذب والمجذوب مشاكلة من وجه ومخالفة من وجه فبما تشاكلا ان يكون الغالب
جاذبا للآخر وبما به تباينا ان ينفعل احدهما عن الآخر ولما كان جوابه التزاما بان الجذب ليست
الا للمشاكلة وكان فساده بينا لان الادوية القوية الاسهال مع شدة جذبها
للرطوبات البدنية كانت شديدة المباينة لها لم يتعرضه الشيخ وقال ولكن الاستقصاء
في هذا الى غير الطبيب وهو ظاهر والحاصل ان نسبة الدواء الى الخلط كنسبة المغناطيس
الى الحديد فكما نشاهد ان المغناطيس اذا كان يقرب منه حديد ولم يكن فيه مانع
تحرك اليه الحديد وليس ذلك لقوة في الحديد والا لزم ان يكون كلما كان البعد
بينهما اقل كان حركته اليه اسرع فيكون ذلك لقوة جاذبة في المغناطيس فكذلك
في الدواء والخلط وانما قلنا ولم يكن فيه مانع فانه لو مسح عليه الثوم لم يجذبه ولو غسل
بالخل عاد كما كان **قوله** واعلم ان انجذاب الاخلاط في شرب المسهل
والمقيء انما هو في الطرق التي اندفعت اي الاخلاط فيها ابتداء ان الطبيعة
كانها يجذب الدم والاخلاط من ناحية المعدة والكبد الى الاعضاء كذلك المسهل
او المقيء من شانهما ان يجذب الاخلاط من الاعضاء في الطرق التي سارت فيها اليها
حتى يحصل في الامعاء وهنالك تتحرك الطبيعة الى دفعها الى خارج يعني دفعها الى الخارج.
ليس من شان المسهل بل هو من فعل الدفع وقلما يتفق بها ان يصعد الى المعدة وان صعدت
مالت الى القيء وانما لا يصعد الى المعدة بشيئين احدهما ان الدواء المسهل
سريع النفوذ الى الامعاء لان المعدة لا يمسك عليه فينزل بالطبع سريعا
وما ينزل بالطبع لا يصعد بالطبع والثاني ان الطبيعة عند شرب المسهل يستعجل في دفعها من اوردة
ما سار بقا الى التحت وان ذلك اقرب واسهل ولان باخلاطها يزحمها ايضا وذلك ما يحرك الطبيعة الى الدفع من اقرب الطرق

قوله ولو كان للدواء قوة جاذبة هذا جواب عن دخل تقريره ان الدواء لو كان فيه قوة جاذبة يلزم الخلط الجذب بها لكان اذا وصل الخلط اليه تشبث به ولم يفارقه كالحديد والمغناطيس فكيف يدفعه الطبيعة وتقرير الجواب ان الدواء وان كان فيه قوة جاذبة يلزم الخلط ولكن القوة الطبيعة الدافعة اولى ان تغلب فى الصحيح القوى اى الدواء الذى لم تتغير بطول مكثه فى المعدة فكيف على الدواء المتغير الذى طال تغيره بانفعاله **قوله** على ان الدواء انما يجذبها الى طريق معين تتمة للجواب ايضا معناه ان الدواء لقوته الجاذبة انما يجذب الاخلاط ويلزمها الى طريق معين هو طريق الامعاء فاذا اندفعت الى هناك لا يجب ان يكون لازما لها **قوله** لكن حال الدواء المقى بخلاف هذا اى المسهل فانه ان كان فى المعدة وقف فيها وجذب الخلط الى نفسه من الامعاء وقيأ بقوته مع مقاومة الطبيعة المانعة من ذلك لانه دفع على خلاف جهة دفع الطبيعة بخلاف المسهل فان الطبيعة كانت تعينه فى الدفع ويجب ان يعلم ان اكثر انجذاب الاخلاط لجذب الادوية انما هو من العروق لانها مسالك معدة لها اما لو كان شديد المجاورة للمعدة والامعاء فانه ينجذب منه فى العروق وفى غير العروق مثل الاخلاط التى فى الرئة فانها تجذب من طريق المجاورة الى المعدة والامعاء وان لم يسلك العروق **قوله** واعلم ان كثيرا ما يكون التشنف من الادوية سببا لاستفراغ رطوبات من البدن كما فى الاستسقاء ظاهر وقد سبق ذلك ايضا فلا حاجة الى التكرار **قال** رح الفصل الخامس الكلام فى الاسهال وقوانينه **اقول** لما فرغ من قوانين مشتركة بين الاسهال والقئ شرع فى ما يختص بالاسهال من القوانين قد سلف الكلام فى وجوب اعداد البدن قبل الدواء المسهل لقبول المسهل وتوسيع المسام وتليين الطبيعة وخصوصا فى العلل الباردة فانها اعصى على الدواء وبالجملة لين الطبيعة قبل الاسهال سواء كان فى العلل الباردة او غيرها قانون جيد فيه امان من الاعراض التى تلحق بسبب عسر الاسهال الاقيمن هو شديد الاستعداد للذرب فان هذا لا يجب ان يفعل به شئ من هذا فانه يكون سببا لافراط يقع به وربما تعذر قبضه فمثله يخشى فى اسهاله من امرين احدهما افراط الاسهال وذلك بسبب شدة استعداده له

والثاني نزول الدواء الى الامعاء وخروجه قبل عمله وح يعرض من ذلك تحريك
الاخلاط من غير تنقية فيجب ان يخلط بمسهله بالقوة مقيئة لئلا يستعجل في النزول
من المعدة قبل ان يفعل فعله ويتعدل فيه قوتا الدوائين فيفعل المسهل فعله
قوله ويفعل المقيئ فعله في عكس هذه الحالة لان المسهل من شانه سرعة النزول
الى اسفل المعدة فمن كان مستعدا للقئ سريعا احتاج الى مقئ فلو لم يخلط به
شئ من المسهل لم يتوقف زمانا يعمل عمله بل يندفع بسرعة لكن اذا خلط به
مايحدره الى اسفل ويقوي المعدة على القبض توقف وفعل فعله **قوله** والثغ
من المستعدين للذرب فلا يحملون دواء قويا خوفا من الذرب في اكثر ذربهم
يكون من نوازل رؤسهم وسبب ذلك ان اللثغة في الاغلب يكون لافراط
رطوبة الدماغ اولفرط رطوبة المعدة واذا كان الدماغ رطبا تكون المعدة
في الاغلب ايضا رطبة لمشاركتها في العصب ولكثرة ماينصب اليها من
فضوله لكونها موضوعة تحته واذا كانت المعدة رطبة تكون في الاغلب الامعاء
رطبة ايضا لاتصالها بها واذا كانت الامعاء رطبة كانت رخوة فيكون
صاحبها لامحالة مستعدة للذرب لان العضو الرخو يكون شديد القبول
لورود الفضول واصناف اللثغ كثيرة واقواها دلالة على استعداد الذرب
هي اللثغة بالراء ومما يدل على ان اللثغة تكون في الاغلب لافراط الرطوبة
امر الصبيان فان اكثرهم يكونون لثغا فاذا قلت رطوباتهم عادوا فصيحا
قوله ومن المخاطرة ان يشرب المسهل وفي الامعاء ثفل يابس وذلك لانه
يمنع من نفوذ الدواء فيحصل التمانع بل يجب ان يخرج ولو بحقنة ملينة او مرقة
مزلقة حتى يؤمن من الضرر المذكور واستعمال الحمام قبل الدواء المسهل اياما
متوالية ملطف جيد للخلط الذي يراد استفراغه وهو من المعدات الجيدة
لانه يوسع المجاري ويحلل الفضول وبعدها لخروج الخلط المؤذي والكان
كثيرا من غير تعب الا ان يمنع مانع من استعماله كوجود حرارة اوغير ذلك ويجب

ويجب ان يكون بين الحمام وبين شرب الدواء زمان يسير يصادف الدواء الاخلاط وانارة الحمام فيها باقية ولا يدخل الحمام بعد الدواء فانه يجذب المادة الى خارج فيمانع الجذب وان انما يصلح اى الحمام بعد الدواء يحبس الاسهال لا للمعونة على الاسهال اللهم الا في الشتاء فانه لا باس ان يدخل البيت الاول من الحمام بحيث لا يكون حرارته مقتدرة على الجذب البتة بل على التليين فقط وبالجملة ان هواء من يشرب الدواء يجب ان يكون الى الحرارة اليسيرة ولا يعرق ولا يكرب لان ذلك من المعدات وذلك لان الحرارة اليسيرة تسيل المواد وتبسطها وذلك لا محالة معين على تهيئها على جذب اسهل بخلاف ما اذا بلغت ان يعرق ويكرب فان الهواء المعرق يجذب المواد الى الظاهر فيمنع الاسهال والمكرب يضعف ويشغل الطبيعة عن العمل والدلك والتمريخ قبل ذلك من المعدات ايضا اما التمريخ فلاذابة المواد بحرارته وتليينه واما الدلك فلتسييلها واما من لم يعتد الدواء ولم يشربه فالاولى بالطبيب ان يتوقف عن سقيه المسهلات ذوات القوة لان اكثرها سمية وطبيعته غير معتادة بها فيضعف واما صاحب التخم والاخلاط اللزجة والتمدد في شراسيف ومن في احشائه التهاب وسدد فلا يجب ان يسقى شيئا حتى يعد لذلك بالملينة بالحمام والراحة وترك ما تحرك وتلهب اما صاحب التخمة فلان اخلاط تكون فجة غليظة واما صاحب الاخلاط اللزجة فلتشبثها بالاعضاء الحاوية لها واما صاحب التمدد في الشراسيف فلان ذلك انما يكون اذا كانت الاخلاط غليظة واما صاحب الالتهاب في الاحشاء فلانه حينئذ يكون مستعد الاورام وتكون الاخلاط حادة وذلك يخشى منه تورم الاحشاء بمرور المواد عليها عند الاسهال بسقي الدواء واما صاحب السدد في الاحشاء فلانها تعاوق من نفوذ الدواء والذين يشربون المياه القائمة والطحلون فانهم يحتاجون الى ادوية قوية اما الاولون فبسبب غلظ اخلاطهم واما المطحولون فبسبب الطحال الموجب لانتشار السوداء في العروق واذا شرب الانسان مسهلا فالاولى به ان كان دوائه قويا ان ينام عليه قبل عمله فانه يعمل حينئذ اجود لان حرارة البدن تقوى لاخراج ما فيه من القوة الى الفعل

وان كان ضعيفا فالاولى به ان لا ينام عليه فان الطبيعة تهضم الدواء فيبطل عمله بذلك
بل يبطل بهذا السبب ان يا صدال وارفى احل ماذا اخذ يعمل فالاولى به ان لا ينام كيف كان
لان النوم ح يبطل عمل الدواء ولا يجب اي لا ينبغي ان يتحرك على الدواء كما شرب بل
يسكن عليه ليشتغل عليه الطبع فيعمل فيه لان الطبع ما لم يعمل فيه بحرارته الغريزية لم يجل بهوست
البدن ويجب ان يشم الروايح المانعة للغثيان مثل رايحة النعناع والسداب
والكرفس والسفرجل والطين الخراساني مرشوشا بماء الورد وقليل خل خمر فان نفر
عنه الشرب عن رايحة الدواء سد منخريه ويجب ان يمضغ العايف للدواء شيا
من الطرخون حتى يخدر قوته اي حسه وفي بعض النسخ قوة فمه وهو الظهر وان خاف
القذف شد الاطراف فانه يمنع بالجذب من ذلك فاذا شرب يتناول
عليه قابضا والاطباء قد يلوثون لهم اي للشارب الدواء الحب بالعسل
وقد يجردون عليه اي على الحب عسلا مقوما وسكرا مقوما حتى يكسونه قميصا
ومما هو حيلة جيدة ان يمسح بالقيروطي ومما هو غاية جدا ان يملأ الفم ماء او شيا
آخر ثم يشربه عليه الحب كما هو او معمولا به بعض الحيل اي بلا توقف فيبلع الجميع
من غير ان يظهر فيه اثر الدواء وعلى هذا يكون ما كناية عن الشرب وعاملا في
معمولا ويجوز ان يكون تقديره ويشرب عليه الحب كشرب حب هو بحاله بدون
حيلة فيه حال كونه معمولا به بعض الحيل وهو شربه على الماء ولو قيل لسقوط
او قيل معمولا حتى يكون معطوفا على كما هو لم يبعد ويجب ان يشرب المطبوخ فاترا
لانه يسرع عمل الطبيعة ويجب ان يسخن معدة الشارب وقدمه حتى يظهر اثر
الدواء بسرعة فاذا سكنت منه النفس ينهض ويتحرك يسيرا يسيرا فان هذه الحركة
معينة ويتجرع ويتابع بعد وقت من الماء الحار بقدر ما لا يسهل الدواء ويخرجه
ويكثر قوته بل بقدر تعينه الا وقت الحاجة الى قطع الاسهال وفي تجرع الماء الحار
ايضا كثيرا من عادية الدواء ومن اراد ان يشرب دواء وهو حار المزاج ضعيف
التركيب ضعيف المعدة فالاولى به ان يتناوله وقد شرب قبله مثل ماء الشعير ومثل ماء الرمان

وحصل ذلك في الجملة على المعدة غذاء لطيفا خفيفا لئلا ينصب الصفراء الى المعدة بطول خلائها لضعف الذي بسبب يقتضي ان يكون التحليل كثيرا وضعف المعدة ان يكون قبول لا بسبب المادة والبهاد وقال القرشي تاخير الغذاء الى ما بعد شرب الدواء [illegible] يعاوق

من [illegible]

به ان يشرب على [illegible] الموت [illegible] اشتد [illegible] بسبب حدة المرار فيه ويحرك الدواء ولان اكثر المسهلات حارة [illegible] حرارة الهواء يوجب الحمى ويجب على شارب الدواء ان لا ياكل [illegible]

حتى يفرغ الدواء من عمله لان الاكل والشرب وهو في عمله يكسر حدته وقوته وان لا ينام ايضا على اسهاله الا ان يريد القطع فان النوم يقطعه على ما عرفت فان لم يحتمل معدته ان لا ياكل غذاء على الدواء لكون معدته مرارية سريعة لانصباب المرة اليها او لانه قد طال الاحتماء والجوع اعطى خبزا منقوعا في شراب قليل على الدواء قبل الاسهال فانه يمنع انصباب المرار الى المعدة وربما اعان الدواء بالعصر على الاسهال ويجب ان لا يغسل المقعدة بماء بارد حتى لا يشد العصب فيعسر الاسهال بل بماء حار فانه يرخي ويعين على الاسهال قالوا اي الاطباء والحبوب التي يجب ان يسقى من مطبوخات يجب ان يسقى في طبيخ يحاسبها فان الحب المسهل للصفراء يجب ان يسقى في طبيخ مثل الشاهترج مثلا والمسهل للسوداء في طبيخ الافتيمون والبسفايج ونحوه والذي يخرج البلغم في طبيخ الاسطوخودوس كل ذلك ليعاون المطبوخ [illegible] في العمل واذا احتيج الى استفراغ بدن بالغ صلب اللحم وادوية اقوى مثل الخربق ونحوه فينبغي ان يبالغ قبل الاستفراغ في ترطيبه بالاغذية الدسمة قبله وبالجملة ان الادوية القوية الشديدة الخطر اعني مثل الخربق ينبغي ان لا يسقى عليه فانه يتسخ البدن النقي بسبب افراط الاسهال رطوبته ويحرك رطوبة البدن الممتلي رطوبة تحريكا خانقا بسبب شدة تحريكها

تجلب الى الاحشاء ما يعسر دفعه من الفضول الكثيرة الاندفاع ومن خواصه انه ينفع الانسان
اذا شربه بقدر على عين من موضعه وانه يقتل سائر الحيوان حتى يقتل انسانا كان به داء فاشتعل من
الخربق الابيض شيئا فاكل رجيعه كلاب تلك القرية وماتت كلها واليتوعات السقمونية كالمازريون
والشبرم من الادوية القوية فاذا افرطت في الاسهال فقطع مضرتها الماست ويقبل وكثيرا ما يخلف
الدواء رائحته في المعدة فيكون كانه باق فيها ويكون دواءه سويق الشعير يغسله بالقي فيها من جرم
ورائحته وهو اوفق السفوفات لانه مع غسل المعدة يحبس الاسهال ويغذي البدن
واذا طالت المدة ولم يأخذ الدواء في الاسهال فان امكنه ان يخفف ولا يحرك شيئا بان لا يكون
له منه خوف فعل اي لا يحركه اصلا فان خاف شيئا فمن الصواب ان يجرع ماء العسل او
شرابه او ماء قد ديف اي بل فيه نطرون لما في كل من ذلك جلاء وجذب او يحمل فتيلة
او حقنة ومن اسباب تقصير الدواء ضيق المجاري اما الخلقة او لمزاج يابس يعرض او لمحاذاة
علة فان اصحاب الفالج والسكتة والضيق فيهم مجاري الادوية الى موادها بسبب
غلظ موادهم وكثرتها فيضعف اسهالهم واما جمع مسهلين في يوم واحد فهو خطر وخارج
من الصواب لان الاول ان عمل فالثاني يفرط فيه وذلك منهك للقوى وان لم يعمل
فان وافقه العمل فربما ادى الى افراط خارج عن الضبط والتدارك وان لم يعمل شيء منهما
فاقل فسادهما تحريك اخلاط البدن وتهييجها الى الاندفاع الى العضو المخاتل فكل دواء
خاص بخلط فانه اذا لم يجده اي ذلك الخلط شوش البدن لمقاومة الطبيعة اياه في جذب
غيره والمسهل يعسر وكذلك اذا وجده مغمورا في اضداده يعسر تميزه عنها وكل دواء فانه
يسهل اولا الخلط الذي يختص به ثم الذي يليه في الكثرة والرقة وعلى ذلك التدريج
الا الدم فانه يؤخره ويضن به الطبيعة اذ به قوام البدن وبقاء الحيوة وجذب الخلط البعيد اي عن
مسالك الجذب او استعداده صعب لانه بسبب تحلل الاخلاط فيما بين ذلك لا يجب الى الاستفراغ الابعد
الجمع ومن خاف كربا وغثيانا يعرض له بعد شرب الدواء فالصواب ان يتقيا قبل شرب الدواء
بثلثة ايام او يومين بمرقة الفجل او اكل شيء من الفجل فانه ان كان من الكرب الذي يجب
عنه ما يعرض الرطوبات في المعدة تحركها المسهل فاذا تقيا قبله نفع منه اما ان كان من الدواء انفسه فلا ينفعه القي المتقدم

المتقدم و يجب ان لا يكثر الملح فى طعام من يراد اسهاله لان ذلك يعين على القئ فيعسر الاسهال

وكثيرا ما يجلب الدواء كربا وغثيانا وغشيا وخفقانا ومغصا اما لبشاعة طعمه او لحدته او غير ذلك وخصوصا

اذا لم يسهل اصلا او عوق فى عمله زمانا لعائق اما الكرب و الغثيان فاذا توجه بعض المادة الى

المعدة او تحرك ما فيها من الاخلاط بتحريك الدواء لم يخرج بالقئ و فى الاكثر انما يعرض هذا اذا لم يسهل

الدواء لانه لو اسهل لاندفعت تلك الاخلاط فى الاغلب و اما الغشى فاذا توجه بعض المادة الى جهة القلب

او بسبب ما يتوجه الى المعدة لاجل مشاركتها القلب و انما يكون اكثر عروضه ايضا اذا لم يسهل الدواء

لما قلنا آنفا و اما المغص فاكثر ما يكون من سحج ما يخرج بالاسهال لاجل حدته و اما اذا لم يكن الدواء

قد اسهل فسببه تضرر المعدة و الامعاء بكيفية الدواء مع الذى يتوجه اليهما بحدته لعدم خروجه

بالاسهال و فى نسخة القرشى بدل قوله او عوق او عرقا و قال فى كلام الشيخ تقديم و تاخير و تقديره

وكثيرا ما يجلب الدواء كربا و غثيانا و غشيا و خفقانا و مغصا و عرقا و خصوصا اذا لم يسهل

و قال و انما يعرض العرق لتحرك المواد القريبة من الجلد و دفع الطبيعة لها من اقرب الطرق

و هذا فى الاكثر اذا لم يسهل الدواء و فى الاكثر يكون مانعا من الاسهال لتوجه المواد الى

خلاف جهة الاسهال و قد يكون من العرق ما ليس لذلك و ذلك كالعرق الكائن

عن الغشى العارض عن الدواء و ذلك يكون لضعف القوة عن امساك الرطوبات فيخرج

من ذاتها و الظاهر انه تصحيف من الناسخ **قوله** وكثيرا ما يحتاج الى قيئه و ذلك بانه

اذا لم يكن اسهل و قذف بالقئ زالت هذه الاعراض لزوال سببها و كثيرا ما يكفى المخطب فيه

بتناول القوابض عليه لاحدارها ما فى اعالى المعدة من خلط او دواء الى اسفلها لعصرها له و شرب

ماء الشعير بعد الاسهال يدفع غائلة المسهل بكسر حدته و بغسل ما التزق بالممر و من كان ازاد المزاج

غالبا على اخلاطه البلغم فليتناول بعد شرب الدواء و عمله مرقا معمولا بماء حار مع زيت لانضاج

بقايا الفضول البلغمية و تحليلها و احدارها الى الامعاء و من كان حار المزاج استعمل بزر قطونا بماء بارد

و دهن بنفسج و سكر طبرزد و جلاب لتسكين حدة المرار و احدار ما بقى الى الامعاء و من كان معتدل المزاج

استعمل بزر الكتان لانه قريب من الاعتدال فى حرارته و رطوبته و ينضج ما بقى من الفضول و يحدره

الى الامعاء و من جاءت سجاته تناول الطين الارمنى بماء الرمان لانه يقوى الامعاء و يمنع السحج

وتجلب الى الاحشا ما يعسر دفعه من الفضول الكثيرة الاندفاع ومن خواصه انه ينفع الانسان اذا شربه بقدر على عين من موضعه وانه يقتل سائر الحيوان حتى يقتل انسانا كان به دار فاستعمل من الخربق الابيض شيئا فاكل رجيعه كلاب تلك القرية وماتت كلها واليتوعات السمية كالمازريون والشبرم من الادوية القوية فاذا افرطت في الاسهال تقطع مضرتها الماست ويعقل وكثيرا ما يتخلف الدواء رائحته في المعدة فيكون كانه بات فيها ويكون دواءه سويق الشعير تغسيله بالقي فيها من جرم ورائحته وهو اوفق السفوفات لانه مع غسل المعدة يحبس الاسهال ويغذي البدن واذا طالت المدة ولم ياخذ الدواء في الاسهال فان امكنه ان يخفف ولا يحرك شيئا ان لا يكون له منه خوف فعل اي لا يحركه اصلا فان خاف شيئا فمن الصواب ان يجرع ماء العسل او شرابه او ماء قد ديف اي بل فيه نطرون لما في كل من ذلك جلاء وجذب او يحمل فتيلة او حقنة ومن اسباب تقصير الدواء ضيق المجاري اما لخلقة او لمزاج يابس يعرض او لمحاذاة علة فان اصحاب الفالج والسكتة والضيق فيهم مجاري الادوية الى مواديها بسبب غلظ موادهم وكثرتها فيضعف اسهالهم واما جمع مسهلين في يوم واحد فهو خطر وخارج من الصواب لان الاول ان عمل فالثاني يفرط فيه وذلك منهك للقوى وان لم يعمل فان وافقا في العمل فربما ادى الى افراط خارج عن الضبط والتدارك وان لم يعمل شيء منهما فاقل فساد هما تحريك اخلاط البدن وتهيئها الى الاندفاع الى بعض المخانق فكل دواء خاص بخلط فانه اذا لم يجده اي ذلك الخلط شوش البدن لمقاومة الطبيعة اياه في جذب غيره واسهل بعسر وكذلك اذا وجده مغمورا في اضداده يعسر تمييزه عنها وكل دواء فانه يسهل اولا الخلط الذي يختص به ثم الذي يليه في الكثرة والرقة وعلى ذلك التدريج الا الدم فانه يوخره ويضن به الطبيعة اذ به قوام البدن وبقاء الحيوة وجذب الخلط البعيد اي عن مسالك الجذب او استعداده صعب لانه بسبب تحلل الاخلاط فيما بين ذلك لا يجب الى الاستفراغ الا بعد الجمع ومن خاف كربا وغشيا ما يعرض له بعد شرب الدواء فالصواب ان يتقيا قبل شرب الدواء بثلثة ايام او يومين بمرقة الفجل او اكل شيء من الفجل فانه ان كان من الكرب الذي يخاف عنه لرض الرطوبات في المعدة تحركها المسهل فاذا تقيا قبل نفعه منه اما ان كان من الدواء نفسه فلا ينفعه القي المتقدم

المتقدم ويجب ان لا يكثر الملح في طعام من يراد اسهاله لان ذلك يعين على القئ فيمنع الاسهال
وكثيرا ما يجلب الدواء كربا وغثيانا وغشيا وخفقانا ومغصا اما لبشاعة طعمه او لحدته او غير ذلك وخصوصا
اذا لم يسهل اصلا او عوق في عمله زمانا طائلا اما الكرب والغثيان فاذا توجه بعض المادة الى
المعدة او تحرك ما فيها من الاخلاط بتحريك الدواء لم يخرج بالقئ في الاكثر انما يعرض هذا اذا لم يسهل
الدواء لانه لو اسهل لاندفعت تلك الاخلاط في الاغلب اما الغشي فاذا توجه بعض المادة الى جهة القلب
او بسبب ما توجه الى المعدة لاجل مشاركتها القلب وانما يكون اكثر عروضه ايضا اذا لم يسهل الدواء
لما قلنا آنفا واما المغص فاكثر ما يكون من ريح ما يخرج بالاسهال لاجل حدته واما اذا لم يكن الدواء
قد اسهل فسببه تضرر المعدة والامعاء بكيفية الدواء مع الذي يتوجه اليها بحدته لعدم خروجه
بالاسهال وفي نسخة القرشي بدل قوله او عوق او عرقا وقال في كلام الشيخ تقديم وتأخير وتقديره
وكثيرا ما يجلب الدواء كربا وغثيانا وغشيا وخفقانا ومغصا وعرقا وخصوصا اذا لم يسهل
وقال وانما يعرض العرق لتحرك المواد القريبة من الجلد ودفع الطبيعة لها من اقرب الطرق
وهذا في الاكثر اذا لم يسهل الدواء وفي الاكثر يكون مانعا من الاسهال لتوجه المواد الى
خلاف جهة الاسهال وقد يكون من العرق ما ليس لذلك وذلك كالعرق الكائن
عن الغشي العارض عن الدواء وذلك يكون لضعف القوة عن امساك الرطوبات فيخرج
من ذاتها والظاهر انه تصحيف من الناسخ **قوله** وكثيرا ما يحتاج الى تقيئه وذلك بانه
اذا لم يكن اسهل وقذف بالقئ زالت هذه الاعراض لزوال سببها وكثيرا ما يكفي الخطب فيه
تناول القوابض عليه لاحدارها ما في اعالي المعدة من خلط او دواء الى اسفلها بالعصر ثم شرب
ماء الشعير بعد الاسهال يدفع غائلة المسهل بكسر حدته ويغسل ما التزق بالمجاري ومن كان مزاجه
غالبا على اخلاطه البلغم فليتناول بعد شرب الدواء وعمله صرفا ممزوجا بماء حار مع زيت لانضاج
بقايا الفضول البلغمية وتحليلها واحدارها الى الامعاء ومن كان حار المزاج استعمل بزر قطونا بماء بارد
ودهن بنفسج وسكر طبرزد وجلاب لتسكين حدة المرار واحدار ما بقي الى الامعاء ومن كان معتدل المزاج
استعمل بزر الكتان لانه قريب من الاعتدال في حرارته ورطوبته وينضج ما بقي من الفضول ويحدره
الى الامعاء ومن خاف سحجا فليتناول الطين الارمني بماء الرمان لانه يقوي الامعاء ويجففها ويمنع السحج

ويجب ان يكون استعمال ابتال ما ذكرناه بعد الاسهال والاقطعه لما فيه من القبض والتخفيف المانعين
من الاسهال ومن كل شارب و ايستعقب حمى فاوفق الاشيا له ماء الشعير لانه يبرد ويرطب ويسكن حدة
الدواء ويغسل الامعاء من اثره واما السكنجبين فانه ساحج لشدة غوصه في الامعاء التي ضعفت
بالدواء فيجب ان يوخر الى يومين او ثلثة حتى يعود الى الامعاء قوتها ويجب ان يدخل المسهل
في اليوم الثاني الحمام فان كان قد بقيت من اخلاطه بقية فان وجد انه يستطيب الحمام ويستلذه
فذلك دليل على ان الحمام ينقيه من الباقي فيترك وان وجد انه لا يستلذه ويضجره اخرج منه
فان ذلك دليل على ان الخلط اكثر من ان يحلله الحمام وح لو زاد لبثته لانتشر ما في الاعضاء
وتضرر به **واعلم** ان ضعيف المعاء ربما استفاد من الادوية المسهلة قوة مسهلة وطال عليه الامر فاحتاج
الى علاجات كثيرة حتى تمسك فيجب عليه ان لا يستعملها ما امكن وهو ظاهر وكذلك المشايخ يخاف عليهم من
الاسهال غوائله لان بعضهم ضعيف وامعاؤهم مبتلة بالرطوبة الغريبة فلا يومن ان يفرط من الاسهال
فيهم **واعلم** ان شرب النبيذ عقيب المسهلات يورث حميات واضطرابا لقلة الرطوبات واثارة
النبيذ حرارة غريبة وكثيرا ما يعقب الاسهال والفصد وجع في الكبد وذلك بسبب حصول مادة
هناك اما عقيب الاسهال فلبقية مايمر بالكبد ليخرج بالاسهال واما عقيب الفصد فلتحرك
المادة من المعدة وحواليها الى جهة العروق ويلزم ذلك ان يمر بالكبد ما ينفى منها
ويحدث عنه الوجع ويعلقه اي ذلك الوجع شرب الماء الحار لانه يغسله ويحلله **واعلم** ان وقت
طلوع الشعرى والبرد الشديد ووقت استقرار الثلج على الجبال ليس وقتا للدواء ان
لم يكن ضرورة بسبب احتقان المواد وعسر احابتها للاستفراغ بل ينبغي ان يشرب الدواء
ربيعا او خريفا واما ان ايهما اولى ففيه تفصيل وهو ان المقصود بالاسهال ان كان ازالة الامتلاء بحسب الاوعية
كان الربيع اولى لان الاخلاط فيه تكون كثيرة وان كان المقصود ازالة الامتلاء بحسب القوة فالخريف
اولى لان المواد فيه ردية فاسدة والربيع يستقبله الصيف فلا ينبغي ان يسهل فيه الا لطيفا اي ما لا يكون قويا
لئلا ينهك القوة ويقوي قوته على تحليل الصيف واما الخريف فهو الوقت اي وقت تناول المسهل القوي
لاحتراق الفضول فيه وتوجهه الى الشتاء الذي يحقن فيه الفضول وتضر بالاعضاء ولا يجب اي لا ينبغي
ان يجعل الطبيعة معتادة لشرب الدواء بحيث كلما احتاجت الى طين استعمل مسهلا فان ذلك يصير ديدنا اي خلقا ولو

ويوقع صاحبه في تشغل وخيم العاقبة لانه يوهن قوتها ويبليها كالثوب الذي غسيل بادني وسخ يصيبه فان الغسل وان كان ينقيه لكنه يقربه الى البلى والانخلال وكل من كان يابس المزاج يسهله الدواء القوي بسبب استفراغ الرطوبات الاصلية والدواء الضعيف يجب ان يقلل عليه الحركة لئلا تحلل قوته فيبطل عمله ومن الادوية المباركة الضعيفة تفسيح وسكر فانه يسهل باعتدال من غير اضرار شئ من الاعضاء ويبطل الحركة عمله ومن احتاج الى مسهل في الشتاء فليترصد ريح الجنوب حتى يسيل المواد بعض السيلان ويجذبها الى ظاهر البدن فيسهل عمل الدواء في الصيف قال بعضهم بالعكس اي ليترصد ريح الشمال حتى يسكن حدة الاخلاط ويسد المسام بعض السد فلا يصير الاستفراغ كثير ضرر **قوله** وله تفصيل يجوز ان يكون مراده بهذا التفصيل ان الاسهال ان كان لخلط رقيق صفراوي ينبغي ان يرصد ريح الشمال حتى تثخنه ويسكن حدته ويهيئه للاندفاع وان كان لخلط غليظ فلا وان يكون مراده به ان البلد الذي يراد فيه الاسهال اما ان يكون حرارة هوائه في الصيف اشد كثيرا من يبوسته كما اذا كان البلد بقرب البحر فانه ينبغي ان يرصد ريح الشمال لانها تقرب الهواء الى الاعتدال في الحر والبرد ولا يخشى من يبوستها لان يبوسة هواء البلد ليست بكثيرة او لا يكون كذلك كما اذا لم يكن البلد كذلك بل كانت يبوسة هوائه اكثر كثيرا من حرارتها كما اذا كان البلد على قلة جبل فان ريح الشمال ح يكون ضارة اذ ح يلزمها افراط يبوسة الهواء بل ربما كانت ريح الجنوب حينئذ اولى لتعديلها الهواء بالترطيب والمريض اذا احتاج الى مسهل ضعيف ولم يعمل فلا يجوز التحريك ولا يحقن بل يترك ليندفع بنفسه وكثيرا ما يهيج الدم الاسهال وفي بعض النسخ المرض الاسهال وذلك اذا كان الدم كثيرا فيحدث الحمى بسبب حركة الدم وربما كفاه الفصد لانه يزيل كثرته وربما لا يكفي بل يحتاج بعده الى مبرد قوي مثل الكافور وذلك اذا عرض في الدم غليان مفرط **قال** رح الفصل السادس في افراط المسهل ووقت قطعه **اقول** من العلامات التي يعرف بها وقت وجوب قطع الاسهال العطش فانه يدل على استفراغ الرطوبات المتلاصقة لسطوح الاعضاء واذا دام الاسهال ولم يحدث عطشا فلا يجب ان يخاف عن افراط وقع فيه اذ لو كان فيه افراط لزم العطش لكن العطش قد يعرض ايضا لا بكثرة الاسهال وافراطه بل بسبب حال المعدة فانها اذا كانت حارة او يابسة او كليهما عطشت لسرعة تحليل الرطوبات القليلة المحوج الى طلب البارد المرطب من الخارج او بسبب حال الدواء ...

اذا كان حارا لذاعا فان المعدة ح يطلب مايكسر حدته او بسبب المادة في نفسها اذا كانت
حارة كالصفراء فان الدواء اذا حركها احدثت عطشا وفي مثل هذه الاسباب لايبعد
ان يجيء العطش مستعجلا كما اذا اتفق اضداد هذه الاشياء اي اذا كانت المعدة باردة
او رطبة او كليهما او كان الدواء باردا والمادة باردة لايبعد ان يجيء العطش متاخرا
وعلى كل حال اذا رايت العطش قد افرطت ورايت الاسهال ليس بالقليل فاحبس
وخصوصا اذا لم يكن اسباب سرعة العطش وبداره اي مبادرته موجودة فان
الاشتداد في مثله لايكون الا لافراط وقع من استفراغ الرطوبات بل في مثله
لاينبغي ان يوخر مع ظهور العطش حتى لايستفرغ المواد الاصلية وربما كان خروج مايخرج
دليلا على وقت القطع فان المسهل للصفراء اذا رايت الاسهال فيه قد انتهى الى البلغم علم
انه قد افرط فكيف اذا انتهى الى اسهال السوداء واما الدم فهو اعظم خطرا واجل خطبا
لما عرفت غير مرة ومن اعقبه الدواء مغصا فليتامل ماقيل في باب المغص من تكميد
الموضع بالماء الحار وشبهه الى غير ذلك **قال** رح الفصل السابع في تلافي حال
من افرط اسهاله **اقول** الاسهال قد يفرط لامور منها ضعف العروق لانها
اذا كانت ضعيفة لم يقو من التشبث بالرطوبات الطبيعية فيخرج مع الخلط المستفرغ بجذب
الدواء لها ومنها سعة افواهها اذا الماسكة ح لايقوى على كمال سدها بالمنع مايخرج
من الرطوبات مع الخلط المستفرغ ومنها لذع المسهل فوهاتها فانه اذا بلغ الى فوهات
العروق ولذعها تحركت هاربة عنه الى جهة محيطها فاتسعت ومنها اكتساب البدن
سوء المزاج من المسهل كما اذا اسخن البدن جدا فاحدثت رطوباته حتى تضرر بها الطبيعة
واحتاجت الى دفعها ومايجري مجراه اي ولاكتساب البدن ما يجري مجرى سوء المزاج
كما اذا اكتسبت الامعاء من الدواء قوة مسهلة وفي بعض النسخ ومايجري مجراه وهو
الظهر في بعضها ومايجري بدون مجراه فيكون عطفا على قوله منه والمراد به من المسهل
ومن الخلط الذي يجري بالاسهال ولا طائل تحته فاذا افرط الاسهال ينبغي ان يربط الاطراف من فوق
ومن اسفل ربطا قويا باديا من الاباط والاربية فان الاسهال حتى تتوجه المواد من الامعاء الى الاطراف بسبب الشد والوجع و

ويسقى الترياق قليلا لانه يقطع الاسهال بخاصيته او شيئا من الفلونيا فـ [illegible] ذلك ايضا ويعرق ان امكن الحمام او بخار ماء حار تحت ثيابه ويخرج راسه منها لئلا يدخل البخار الدماغ فيحلل قوته اي ضعفت بالاسهال واذا كثر عرقه جدا يسقي القوابض وذلك بماء الحصرم حتى يسد البطن والمسام فتعين في الامساك واستعمل الخلال الطيبة من ماء [illegible] والكافور وعصارات الفواكه كل ذلك تقوية للروح والقوى واعانة للامساك ويجب ان يدلك اعضاؤه الخارجة ويسخن حتى يميل المواد الى الظاهر ولو كان ذلك التسخين بوضع المحاجم بالنار بان يوضع تحت اضلاعه وبين الكتفين وان احتيج ان يوضع على معدته واحشائه ضمد من السويق والمياه القابضة ووضعت كذلك من الادهان كدهن السفرجل ودهن المصطكى فانها تقبض المعدة والاحشاء وتقويها ويجب ان تجتنب الهواء البارد والماء البارد فيسهل زادا وايضا فانه يرخي القوة فيعين على الاسهال ويجب ان يتقوى بالمشمومات الطيبة ويجرع القوابض مثل بزر قطونا وصمغ عربي مقلوين وطين مختوم ويجرع الكعك المنقوع في الشراب الريحاني فانه يقوي ويسكن حدة الدواء ويجب ان يكون ذلك حارا لان الاسهال يعين في الاسهال وقد دم عليه خبز بماء الرمان المليسي مسخونا وكذلك يفيد السويق وقشور الخشخاش مسحوقة ومما جرب ان يؤخذ حب الرشاد وزن ثلاثة دراهم ويقلى ثم يطبخ في الدوغ حتى ينعقد ويسقى فانه غاية في قطعه قوله ويجب ان يكون آ[illegible] فانها [illegible] مثل ماء الحصرم حتى يكون مع القبض مجمدا لا خلاطا فلا يجيب الاسهال [illegible] على [illegible] الاسهال [illegible] بماء حار ووضع الاطراف فيه فان ذلك يهيج المواد الى الخلاف ولا يبرد بالمبردات كالماء ونحوه فانه يعين على الاسهال ثم ان خشي [illegible] منع الشراب لانه يزيد فيه فان لم ينجح جميع ذلك استعمل في آخر الامر المخدرات والمعالجات القوية المعلومة في باب منع الاسهال وما يجري ان يكون الطبيب مستظهرا باعداد الاقراص والسفوفات القابضة قبل وقت الحاجة او لا يستعمل ذلك عند الحاجة فربما افضى الاسهال في اسقاط القوة وكان حديث شراب و[illegible] انه ان يكون [illegible] مستظهرا بالة والاتها فاحدث الحالة المشوشة في الحواس والمتضرر في الاسعاد [illegible]

قال رح الفصل الثامن في تدبير من شرب الدواء ولم يسهله اقول اي اذا لم يسهل
الدواء وامغص وشوش واسدر وصدع واحدث تمطيا وتثاوبا كل ذلك بسبب
تحريك الدواء المواد وعدم اخراجها من موضعها وازدياد مقدارها بما حصل فيها
من الخلخلة في الامعاء فاحدث لا محالة التشويش في الحواس والمغص في الامعاء
وهو وجعها لانها لا يخلو من حدة والسدر في الدماغ وهو حالة يجد الانسان ان
كان دخانا يرتفع من بدنه الى راسه على ما عرفت من قبل وقد يزداد تحركها
دادى الى الصداع واحدث التمطي والتثاوب ان كانت في العضلات
يجب ان يفزع الى الحقنة والحمولات المعلومة في بابها حتى يسهل الخلط المودى
مع الدواء ويشرب من المصطكي قدر ثلث كرمات في ماء فاتر حتى يقبض المعدة
فيقوى على الدفع والكرمة دانق ونصف الى دانقين وربما اعمل الدواء
شرب القوابض وتناول مثل السفرجل والتفاح عليه بعصره لقبض المعدة
وما تحته وتسكينه للغثيان وردة الدواء من حركة الى فوق نحو الاسفل
وتقويته للطبع فيندفع الاذى بسبب ذلك فان لم تنفع الحقنة وتمدد
اعراض ردية من تمدد البدن وجحوظ العينين وكانت الحركة الى فوق
فلا بد من فصد لان سبب التمدد والجحوظ يكون لا محالة لازدياد المواد
بتحركها زيادة مفرطة ولا شك ان اكثر ما في البدن من المواد الدم
والفصد مما يخرجه واذا لم يسهل الدواء ولم يتبع ذلك اعراض ردية
فالصواب ايضا ان يتبع بفصد ولو بعد يومين او ثلثة فانه ان لم يفعل
ذلك لم يؤمن من حركة الاخلاط الى بعض الاعضاء الرئيسة قال رح
الفصل التاسع في احوال الادوية المسهلة اقول من الادوية المسهلة
ما غائلته عظيمة مثل الخربق الاسود ومثل التربد اذا لم يكن جيدا بل كان ابن
من جنسه الاصفر ومثل الغاريقون اذا لم يكن ابيض بل كان الى السواد
كالمازريون فان هذه الاشياء ردية على ما دلت عليه التجربة فاذا اتفق

التجربة فاذا اتفق شرب شيء من ذلك وعرضت امراض ردية سواء كانت قبل الاسهال او بعده او عنده فالصواب ان يدفع الدواء عن البدن ما امكن اما بالقئ بشرب ماء حار وقليل دهن شيرج او زيت او بالاحدار من المعدة بشرب ماء الشعير بعده او بالاحقان والقئ اولى لانه اخراج الدواء عن البدن بالكلية ويعالج بالترياق اي على التقديرين فينبغي ان يعطى الترياق بعد لان فيه قوتين احديهما مقاومة للسموم والاخرى مقاومة للاسهال قاطعة اياه والادوية المذكورة فيها السمية والقوة المسهلة معا وكشير منها اي من تلك الادوية ما يدفع شره وفساده للنفس لسقي الماء البارد جدا والجلوس فيه كالتربد الاصفر والعفن وكل ما يكسر الحدة ايضا بتعزية وتليين وسوية فيها غروية فانه يدفع من ذلك النفس شره وقد يناسب بعض الادوية بعض الامزجة ولا يناسب بعضها فان السقمونيا لا يعمل في اهل البلدان الباردة الا فعلا ضعيفا ما لم يستعمل منه مقدار كثير كعادته اي كما هو عادة اكله بلاد الترك وذلك لاستيلاء البرد على ظواهر ابدانهم وتمهم واخلاطهم ولان سكانها لتوفر الحرارة الغريزية في بواطنهم يكون هضمهم جيدا ولا يغلب من الاخلاط الا الدم فاذا استعمل فيها كان ضعيف الفعل والمراد بكون بعض الادوية مناسبا لبعض الامزجة ان مقدارا منه يعد المادة التي يراد اخراجها للخروج ويكونه عظيم غير مناسب لبعض انه لا يفعل ذلك وربما احتيج في بعض الابدان والبلاد الى ان لا يستعمل اجرام الادوية بل قواها كما في الابدان المتخلخلة السخنة والضعيفة القوى كابدان الناقهين ومحروري المزاج لسكان ديار مصر وما شاكلها فان الحرارة في بواطنهم تكون ضعيفة والقوى واهية والمواد قليلة لكثرة التحليل فيكتفى في اسهالهم بقوى الادوية دون اجرامها لئلا يكون قويا لان الدواء اذا استعمل بجرمه كان فعله اقوى ومن الواجب ان يخلط الادوية المسهلة بالادوية التي تحفظ بها قوى الاعضاء التي يمر بها سيما الكبد عن سمية الادوية المسهلة

والادوية القلبية حسنة الموقع فى ذلك وفى بعض النسخ من ذلك لانها تقوى
الروح الحيوانى فى كل عضو وبدفع نكاية سميتها عن القلب اكثرها اى اكثر الادوية
القلبية معين فى الاسهال وفى دفع نكاية السمية بتلطيفه وتسييله لان اكثرها حارة فبحرارتها
تلطف المادة وترقق قوامها وقد يجتمع دوا ان احدهما سريع الاسهال لخلط
كالمحمودة للصفراء والآخر بطى الاسهال كالتربد للبلغم على ما دلت عليه التجربة فيقصر
الاول من فعله وقد يزاحم الثانى فى خلطه ايضا مزاحمة ما ويفعل فيه وتنكسر قوته
واذا ابتدا الثانى بعده كان ضعيف المنية اى القوة والعمل محركا غير بالغ فيجب
ان يركب معه اى مع البطى ما يستعجله كالزنجبيل للتربد فانه لا يدعه يتبلد الى حين
اى يتوقف فى عمله الى زمان لتحدر بل يعمل مع رفقائه وذلك اى استعجال
العمل وعدم التبلد ان جودت كالخلط بينهما اى بين الزنجبيل والتربد بان يكون القدر
المضاف من الزنجبيل الى التربد مقدار ما يتخلف به عن رفقائه فى العمل ولا يتقدم
والا فلا يكون لتجويد الخلط بينهما فايدة وفى بعض النسخ وكذلك ان جودت الخلط
بينهما اى كذلك يحصل التوافق فى العمل ان جودت الخلط بين السريع الاسهال والبطيئه
وفى بعض النسخ وكذلك ان جودت الخلط بينهما اى بين الادوية المختلفة الاسهال
فى الزمان **قوله** ويجب ان يتامل اصولا بيناها فى قوى الادوية المسهلة حيث تكلمنا
فى اصول كلية للادوية المفردة يريد به ان الطبيب يجب ان يكون عارفا بافعال الادوية المفردة
من الكلية ومن افعالها الجزئية كان يعرف ان الكلية منها اوائل وهى التسخين والتبريد والترطيب
والتيبيس ومنها ثوان كالجذب والدفع والاسهال والاحراق والانجاد والتعفين وغير ذلك
والافعال الجزئية كالمنفعة فى اليرقان او فى السرطان وما شبه ذلك **قوله** والدواء المسهل قد يسهل
بالتحليل مع خاصية كالتربد اشارة الى ان اخراج الدواء للمواد قد يكون بخاصية وقد لا يكون الاول
قد يقارنه ما يعين تلك الخاصية وقد لا يقارنه والمعين لتلك الخاصية قد
يكون بالتحليل كما فى التربد فانه بحرارته يسخن المادة ويحللها ويهيا للخروج مع خاصيته
لا بمجرد تسخينه وتحليله والا لكان ما هو مثله فى مزاجه وطعمه يفعل ذلك العمل

وقد يكون بالعصر كما في الهليلج فانه بقبضه وعفوصته يعصر المجاري والمنافذ
ويهيي المادة للخروج مع خاصية لا بمجرد القبض والعفوصة وقد يكون بالتليين والذوب
كما في الشيرخشت فانه متى ورد على البدن حلل مادته وذوب
الاثفال وهيأها للخروج بخاصية لا بمجرد التليين وان لم يقارنه ما يعين خاصية
بل يسهل بالخاصية فكذا المحمودة ولذلك صار المقدار اليسير منها يفعل فعلا قويا واما
الذي يعمل لا بالخاصية فقد يعمل بالازلاق كلعاب بزر قطونا والاجاص وقد يعمل
بالجلاء والتقطيع كالبورق والملح وقد يعمل بالاذابة كالترنجبين وبهذه الثلثة يخص اسم
الملين وكون عملها بدون خاصية محل نظر قوله واكثر الادوية اي القوية الاسهال
فيها سمية فيسهل على سبيل قهر الطبيعة بسمية فيجب ان يصلح بما فيه فاذرهرية خوفا ان يؤذيه
بالقلب وقد يتعين المرارة والحرافة والقبض والعفوصة والحموضة كثيرا على فعل الدواء اذا
وافقته اي قارنته خاصية فان المرارة والحرافة قد تعين كل منهما على التحليل بسبب الحرارة
والعفوصة على العصر والحموضة على التقطيع المعد للازلاق والحاصل انه اذا كان دواء كان له
طعم فيه تحليل او تقطيع او قبض يعين طعمه على اسهاله قوله ويجب ان لا يجمع
بين مزلق وعاصر على وجه يتكافأ فيه قوتاهما بل يصلح في مثله ان يتباطأ
احدهما عن الآخر فيكون مثلا احد الدوائين مليّنا يفعل فعله قبل فعل
العاصر ثم يلحق العاصر فيسهل ما لينه الملين وعلى هذا القياس حاصله انا
اذا احتجنا الى الجمع بين المزلق اي الملين والعاصر وجب ان يكون الجمع بينهما على وجه لا يبطل
عملهما وهو ان يكون المزلق اقوى او اكثر من العاصر حتى يسبق المزلق الملين في فعله ثم يلحقه العاصر
فيخرج ما هيأه المزلق لا ان يكون العاصر اقوى فيعصر المجاري ويمسك ما يخرجه المزلق
ولا ان يكون احدهما مساويا للآخر فيتكافيان في الفعل ويقف العمل والمثال المشهور البنفسج
والاهليلج فان الاول يسهل بالتليين والثاني بالعصر فاذا وردا على المادة
فعلاهما معا على التساوي تساقطا وان سبق الاهليلج ثم ورد عليه البنفسج
لم يكن لاحدهما فعل فتعين ان يتقدم الملين ثم يلحق العاصر

قال رح الفصل العاشر فيما يجب ان يطلب من هذا الباب في كتب اخرى

اقول لما كان ما ذكر من احكام الادوية المسهلة موقوفا على امرين احدهما المركبات
من الحبوب والايارجات والمطبوخات وكيفية تركيبها حتى لو احتاج الى تركيب آخر
امكنه ان يركب على حسب ما يحتاج اليه وكان قد ذكر جميع ذلك في الاقراباذين قال
يجب ان يطلب في اقراباذينا ادوية مسهلة وملينة ومشروبة ومطبوخة وغير ذلك
من المفرحات والترياقات واجزائها بحسب الاسنان اي ان كان طفلا
فقد يسهله شياف وان كان كبيرا فربما لا يسهله شيافات قوية وثانيهما معرفة ماهية
مفردات تلك المركبات وجيدها من رديها ومقدار ما يستعمل من الجيد ومضاره ودفعها وماهية
ذلك الدافع ومقدار ما يؤخذ منه واذا اعدم فبأي شئ يعوض وهذه كانت مذكورة في كتاب
الادوية المفردة قال ويطلب في كتاب الادوية المفردة اصلاح كل دواء من المفردة
وتداركه اي تدارك ضرره وكيفية سقية الحبوب يجب ان يتناول ولم يجفف جفافا فا
لامرين ا انه يضعف قوتها ٢ انه يبطئ وقوفها في المعدة عند انحلالها فيكسر
قوتها ولا يتناول ايضا وهي طرية لينة فتلج وتثبت اما في المري عند البلع فيدرك
طعمها وتغثي واما في خمل المعدة فيورث الغثيان وتبطئ العمل بل كما يأخذ في الجفاف
ويكون لها انطباع من تحت الاصبع

قال رح الفصل الحادي عشر في القئ

اقول الموانع التي تمنع من استعمال القئ بعضها من جهة الطبيعة البدنية اي الهيئة التركيبية وبعضها
من جهة العادة اما من جهة الطبيعة فامور منها ضيق الصدر وهو مانع من القئ لوجهين ا
ان ذلك يلزمه ان يكون اعضاء النفس منه مجتمعة متزاحمة وعند القئ تكثر تلك المزاحمة
٢ ان من كان صدره ضيقا يكون مجاريه في نفسها ضيقة ممتلية بالمواد مستعدة
للانصداع بحركتها بالقئ لا سيما العنيفة منها ومنها رداءة النفس وهي تمنع
من القئ لان رداءته تكون لآفة اما في العضلات المحركة والاعصاب والرئة
وتحريك الاعضاء المآوفة حركة عنيفة يوجب زيادة ضررها ومنها التهيؤ
لنفث الدم لان ذلك انما يكون لكون عروق صدره مستعدة للانصداع

فمن

ومنها دقة الرقبة وذلك لان من كان دقيق الرقبة تكون العروق التي فيها منضغطة فيكون
متهيئة للانصداع ومنها التهيؤ لاورام الحلق لان القيء يحدث المواد الى اعالي البدن فاذا كان الحلق
متهيئا للاورام لم يؤمن عروضها ومنها ضعف المعدة لان القيء حركة عنيفة واستعمال ذلك
على عضو ضعيف يزيدها ضعفا ومنها السمن المفرط لان اعضاء النفس تكون منضغطة بعضها
ببعض بحيث لا يكون لها متسع ومجال تتحرك فيه عند القيء فيكون القيء مهيئا لها للانصداع ومنها
القضافة المفرطة لان صاحبها تكون اليبوسة مستولية عليه والقيء مما يزيدها فان هؤلاء
اي اصحاب الموانع من القيء انما يليق بهم الاسهال اذا احتاجوا الى تنقية الا السمان جدا
من هؤلاء لان السمن المفرط يمنع الاسهال ايضا والقضاف اخلق بالقيء لصفراويتهم
وهو ظاهر واما من جهة العادة وكل من يعسر عليه القيء او لم يعتده فانه يعسر عليه القيء
لان معدته تكون شحيحة بالغذاء ومواده مائلة الى الاسافل ويجب ان يعسر القيء
لامحالة وهؤلاء اي بالذين بهم مانع من الطبيعة ومن العادة اذا قيئوا بالمقيئات
القوية لم يلبث عروقهم ان ينصدع في اعضاء التنفس لان موادهم لا تخرج
بالقيء الا بحركة عنيفة يخشى منها انصداع بعض عروق صدرهم فيقعون في
السل اي فربما يقعون في السل لان الوقوع فيه انما يكون اذا كان الانصداع
في الرية لامطلقا ومن اشكل عليه امره اي لم يعرف انه يسهل
عليه او يعسر جرب بالمقيئات الخفيفة كالماء الحار او ماء الشعير او السويق
فان سهل عليه جسر بعد ذلك على استعمال القوية كالخربق ونحوه
فان كان ممن يجب ان لا يتقيأ واحد لابد من تنقيته نقيته اولا
وعوزه تغذيته بالاغذية المرخية للمعدة ولين اغذيته ودسمها وطلها
ن روحه عن الرياضات فقوله واحد اسم كان ولا بد من تنقيته صفة
وممن يجب خبره وفي بعض النسخ فان كان ممن لا يجب ان يتقيؤ وقال
الاستاذ الصحيح هو الاول على ما لا يخفى وليس على ما قال بل هما مستويان
اذ معنى قوله ممن لا يجب ممن لا ينبغي على ما هو عادته وفي بعض النسخ

بدل قوله وروحه عن الرياضات ودرجه في الرياضات وله وجه ثم استعمله
اي القي واسقه او سقه على ما في بعض النسخ الدسومات والادهان اي شراب
واطعمه قبل القذف اغذية جيدة لان القذف على الامتلاء
اسهل وخصوصا انكان صعب القي فانه ربما لم يتقيا وتخلته الطبيعة
فان تخل بالجيد خير من ان تخل بالردي واذا تقيا بعد طعام
اكله للقي فليدافع الاكل ليستريح من حركة القي الا ان يشتد
الجوع ويسكن عطشه بمثل شراب التفاح دون الماء لانه يفرع
المعدة ببرده بعد حركتها العنيفة ودون الجلاب والسكنجبين
فانهما تغثيان والمراد بمثل شراب التفاح ما فيه قبض وتقوية
للمعدة جبر للضعف الحاصل لها من الحركة ويفرح القلب
ودفعا لنكاية ما ارتفع اليه من الابخرة الردية وجعل القرشي
والسكنجبين عطفا على شراب التفاح وقال معناه
ويسكن عطشه بمثل شراب التفاح وقال معناه مع
السكنجبين دون الماء والجلاب فانهما يغثيان ثم قال
ولو قال بدل السكنجبين شراب الليمو لكان افضل لما فيه
من التقطيع لاجل الحموضة واما السكنجبين فانه لايخلو عن تغثية وهو
عدول عن الظاهر من غير حاجة وايراد لما لا يرد اصلا وغذاؤه
اي للمقي فروج كردناج وهو ان يطبخ الفروج بعض الطبخ
ثم يوخذ ويقلى على النار على وجه الشي ويكون في داخله
ابازير لاسيما متى كان القي عن بلغم وانما ينبغي ان يكون
غذاؤه ذلك لان المعدة تعبت بالقي وضعفت
فتعجز عن هضم ما غلظ والغذاء ح مع كونه لطيفا ينبغي
ان يكون سريع الهضم كثير التغذية والفروج المذكور كذلك

وثلثة اقداح اي من الشراب بعده اي بعد الغذاء والفروج اعانة للمعدة على الهضم وتنفيذ الغذاء الى الاعضاء سريعا ومن قذف حامضا اي بلغما حامضا بعد طعام وان لم يكن الله بشلبه عهد وكان في نفسه يسيرئي ينبغي ان يوخر الغذاء الى نصف النهار اي الى مقداره ويشرب قبله اي قبل اخذ الغذاء ماء ورد حارا اما تاخير الغذاء فلان قذف الحامض في الصورة المذكورة غالبا يكون لقصور الهضم وذلك يوجب تاخير الغذاء ولانه لو لم يوخر لاحتمل اشتداد الحمى وفسر المسيحي الحمى بالصوة وغيره بالاخلاف وهما عدول عن الظاهر واما شرب ماء الورد حارا فليغسل المعدة ويقويها ومن عرض له قيء السوداء وفي بعض النسخ ودام به وهو الصحيح لان الذي يدوم به قيء السوداء في الاغلب يكثر البلغم في معدته لضعفها وذلك ينفعه التدبير المذكور وهو ان يوضع على معدته اسفنجة اي سحابة مشربة خلا حادا مسخنا لان مثل هذه المعدة يحتاج الى ما يقويها خوفا من تولد البلغم وقبول ما ينصب اليه من السوداء وغيرها والاسفنج مقو لانه قابض والخل مقطع ملطف وكونه حادا او حاذقا على ما في بعض النسخ اي شديد الحموضة ليكون ابلغ في التقطيع والتحليل وكونه مسخنا ليكون محللا وما لم يدم به ذلك فقد لا يحتاج الى هذا التدبير وزيادة لذع الخل المضعف للمعدة وقال القرشي وما في بعض النسخ ودام به هو الاصح لان دوامه يكون اما البلغم حامض كان فيها واما السوداء ينصب اليها دائما واما السوداء مزاج بارد والتدبير المذكور يخص الحادث عن البلغم فقط فان الخل بسبب حدته ولذعه وميسه يضر بالسوداء وعلى هذا كان الواجب ان يقول ومن عرض له قيء حامض بلغمي فليوضع على معدته كذا وما ذكرنا من ان من يكثر ويدوم به قيء السوداء يكثر البلغم في معدته غالبا لضعفها يدفعه

قوله والاجود ان يكون طعام المتقي مختلفا فان الواحد ربما اشتملت عليه المعدة ضنانة به دها ليس يناقض ما قال اولا اطعمه قبل القيء اغذية جيدة على ما ظن ويريد بالاختلاف الجيد والردي الاغذية المتعددة وحينئذ يجوز ان يكون كلها جيدة

قوله وبعد القيء الرطب هو الاصل وفي بعض النسخ وبعد في الرطوبة وهما متقاربتان والمراد بهما ما يخرج الرطوبات البلغمية
تنقع الى المقوي وهما العصافير والنواهض اي افراخ الحمام التي نهضت للطيران وذلك لان الرطوبات البلغمية انما
تخرج بالقيء اذا كانت المعدة ضعيفة والعصافير والنواهض حارة سريعة الانهضام فتنفع بها لا محالة لكن
ينبغي الا يؤكل عظام اطرافها فانها ثقيلة بطيئة في المعدة لغلظها **قوله** اذا دخل الحمام وفي بعض النسخ
وبدخول الحمام وهذا انسب بسياق الكلام عطفا على العصافير والمراد بالحمام الحمام المجفف ليجفف الرطوبات
وتنشيفها بتفتيح المسام وتسخين المادة وتحليلها وقال القرشي لا يريد به ان يكون دخول الحمام لبعد القيء
فقط بل يريد انه ينبغي ان يكثر دخول الحمام ولا شيء في اللفظ يدل على التعميم والكثرة **قوله**
واما في حال شرب المقيء اشارة الى امور تجب رعايتها حال القيء وهي اربعة احدها ان يحضر وان
الاحضار وهو العدو ويرتاضوا ويتعبوا ثم يتقيؤا لان الرياضة تسيل المادة وترقيقها وتهيئها
للاندفاع وثانيها ان يستعمل وقت انتصاف النهار ليكون الحار اقوى والقيء اسهل وثالثها ان يعصب
العين عند التقية برفادة ثم يشد اي تلك الرفادة لئلا يعرض لها بسبب حركة القيء
لما يلزمها من دفع المواد الى الخارج والى الاعالي وهي عضو رطب قابل لميل المادة اليها
موضوع في اعلى البدن فربما ينتو الى خارج ويحظ فاذا ... رفد منعت الرفادة من البروز
ينبغي ان يكون ناعمة لئلا يؤذي العين بصلابتها عند بروزها ورابعها ان يعصب البطن
بقماط لين لان الاحشاء يتحرك في ذلك الوقت حركة عنيفة فيحفظها عن الانزعاج والانفتاق
وينبغي ان يكون الشد معتدلا لان الضعيف لا يفيد في منع الفتق والقوي يوجب
عسر القيء لانه يمنع من انبساط المعدة والاشياء المهيئة للقيء هي الكرجير والفجل
والطبيخ والفوتنج الجبلي الطري لانها تقطع المواد الغليظة اللزجة وتلطفها وتهيئها للاندفاع
بالقيء والبصل والكراث لتوليدها النفخ وتبخيرهما وذلك مما يعين على القيء وتسهله بسبب
امالة المادة الى فوق وماء الشعير تنقله مع العسل لانه يغثي وحسو الباقلي بحلاوة فانه
يفعل مثل ذلك والشراب الحلو لتبخيره لغلظه واللوز بعسل لانه يعين على القيء بسبب دهنيته التي ترخي المعدة
وما يشبه البلكند من الخبز الفطير المعمول في الدهن هو خبز فطير يقلى بدهن ثم يغمس في حلو كالعسل
او الدبس والسقورديون بسيسنبر القنبوع وهو معرب لقنبذ وقال ابن جميع ان هذا الاسم جاء في

كلام جالينوس الا انه لم يذكره لوله ثم قال واهل السواحل في بلاد الشام يتخذون طعاما من الحنطة يسمونه الاسم على هذه الصورة يجعل النشا في الماء ويلقى فيه شيء من المصطكي ويطبخ حتى ينعقد ويبرد في اناء من الرخام ونحوه ويبيت تحت السماء موقى من الغبار فيلقى على جلاب او عسل ويؤكل باردا في زمن الصيف ثم قال واخبرني بعض العجم ان لهم طعاما كما يتخذونه من قمح الحنطة كما يتخذ بلد اما الكشك ويسقى ههنا ويؤكل بالدبس وهذا اشبه بما قصده الرئيس وقال القرشي هو خبز شبه العراقي يتخذ عجينه بلا خمير من الماء والسمن وشيء من الملاوة ويخبزها على ارض التنور ويدفن في الرماد حتى يدرك والكل يحتمل الا ان ما ذكرناه اقرب الى لفظ الشيخ واولى لانه يعني فطيرا ولزوجته وتعيين على القيء ومما يهيج للقيء الطبيخ والقثاء وبزورهما او شيء من اصولها عموما في الماء بعد وقوع حلاوة وذلك بسبب احماضه والشبت والجلجلان فما من يشرب شرابا سلسا للقيء فلا يقيا وعلى قليله بل يشرب كثيرا الا ان القليل يتشجج به المعدة والكثير يطفو على المعدة ليسهل القيء وقيل ينبغي ان يكون يختلف الاقداح وهو ان يشرب تارة قدحا صغيرا واخرى كبيرا لتحرك المعدة منه لاختلاف مقداره منها ان يكون بعضها كثير الماء وبعضها قليله لان في ذلك ايضا مما يوجب تحريكها منه وان يستعجل القيء عند الفراغ من اخذه خوفا من ان ينحدر من المعدة **قوله** وينفع ايضا بالعسل بعد الحمام قيا ويسهل وذلك لان الحمام يسخن ويلطف المواد ويهيئها للخروج والانقلاع فيه بجلاء وتقطيع وكذلك في العسل فاذا اخذ بعد الطعام اعانا على القيء بذلك وربما اسهل بجلائه وتقطيعه لما في المعدة والامعاء من اراد التنقية فلا يجب ان يستعمل في ذلك القرب المفرط الشديد لان المفرط الشديد يدل على الغذاء لانه ول من المعدة بسرعة واذا استقى الانسان مقيا قويا مثل الخربق فيجب ان يسقى على الريق لئلا يكون ما يخرج بالقيء دفعة كثيرا فيختنق ان لم يكن مانع كان يكون معدته قوية الحس فيؤذيها لذع الخربق او استعمل على الريق او يكون عادته ان لا يتقيا على الريق وينبغي ان يكون بعد ساعتين من النهار وبعد ... فلك مانع من ذلك واما اذا لم يكن على الريق فلا شك ان تاخيره ...

اى نصف النهار او لى لترق المواد بحرارة الهواء وتهيأ للاندفاع واما الثانى فلان الامعاء اذا كانت خالية لا يخشى انجذاب شئ من الثفل الى المعدة بقوة جذب الدواء المقئ فان تقيأ بالريشة اى فاذا اراد التقئ فان امكنه ان تقيأ بالريشة باد خالها فى فمه فذلك وان لم تكفه بها ولا باد خال اصبع حرك يسيرا لان الحركة تلطف المادة وترققها وتهيها للخروج فان اجاب فهو المطلوب وان توقف ادخل الحمام لانه يفعل فعل الحركة وازيد والريشة التى تقيأ بها يجب ان يمسح بزيت ويمسح بدهن الحناء وفى بعض النسخ بدهن الحل والكل وجه ترجيح نظرا الى تقوية الحناء واختار الحل فان عرض تقطيع وكرب سقى ماء حارا وزيتا فاما ان يقئ واما ان يسهل وفى بعض النسخ فاما ان يسهل او يخفف من التسهيل واما ان يسهل وفى بعضها فاما ان يقئ ويسهل واما ان يسهل ومما يعين على ذلك اى على تقوية فعل المقئ تسخين المعدة والاطراف فان ذلك يحدث الغثيان واما احداث تسخين المعدة اياه فظاهر لان الحرارة تثير الاخلاط واما احداث الاطراف اياه فلانها اذا دلكت ولكما مسدلا يسخن المواد ويرقق قوامها ويهيئها للاندفاع لكن هذا يختص باليدين لا القدمين فان ذلك مما يعين على جذب المواد الى اسفل وذلك مانع من القئ ومعين على الاسهال واذا اسرع الدواء المقئ واخذ فى العمل بسرعة فيجب ان يسكن المقئ خوفا من انحدار الدواء عن المعدة وخروجه مع المواد الخارجة ويشم الروائح الطيبة ليسكن الغثيان ويستقر المقئ فى المعدة ويشد اطرافه لينجذب المواد الى جهتها ويطول لبث الدواء فى المعدة ويسقى شيئا من الخل ليقوى المعدة ويسقى شيئا من التفاح والسفرجل مع قليل مصطكى فان ذلك مما يسكن القئ وبو خره بحبسه وسط الدواء فى المعدة قوله واعلم ان الحركة تجعل القئ اكثر والسكون تجعله اقل هذا القول قد يظن انه مناقض لما سبق من انه اذا اسرع المقئ فى العمل يجب ان يسكن المقئ وذلك ليستقر الدواء فى المعدة ويتمكن من العمل فالسكون لا محالة يمكن الدواء من العمل فى القئ اكثر وقد حكم ههنا بانه يجعله اقل والجواب ان المراد بالسكون فيما سبق قبل عمل المقئ وههنا بعده وقال المسيحى المراد بالسكون فيما مضى بعد اخذ المقئ وههنا قبل اخذه وذلك لان

متى استعملت الحركة قبل اخذه وهيجان المادة لسرعة الخروج منه ومتى استعمل السكون يغلظ قوامها وثقله
ولا شك ان في ذلك مانعا لسرعة عمله وسياق الكلام يدل على ان المراد ما ذكرنا والصيف ان الزمان يتيسر
فيه القيء لوجوه ١ ان المواد فيه تكون رقيقة مواتية للخروج ٢ ان اكثر ما يتولد فيه من المواد تكون الصفراء
٣ لان الات الصدر فيه تكون مواتية للحركة للينها فان احتيج اليه اي الى القيء من لا يوافقه
اي لا يوافق القيء فليحفظه بان يكون له مانع يمنع من استعماله فالصيف اولى وقت يتيسر حصوله
فيه ذلك لان ضرره يكون اقل **قوله** واما غايات القيء اما على سبيل التنقية الاولى
فالمعدة وحدها دون الامعاء اشارة الى ان القيء تنقية اولى وتنقية ثانية فالاولى
خاصة بالمعدة حتى ان الامعاء التي في غاية القرب منها لم يشاركها في ذلك وانما
لا يحتاج اليها ومنها لانها اذا هضمت الغذاء وانحدر منها يبقى منه بقايا في خملها وليس هناك
شيء كما يغسل ما يبقى في امعائها وعند انجذاب صفوة الى الكبد فان الصفراء ينصب اليها ولم
يجعل للمعدة قسطا من الصفراء كالامعاء لانه ذلك يضر الهضم للذعها اياها واما التنقية الثانية
فهي التي تكون من راس سائر اعضاء البدن اما من الاسافل فبالجذب والقلع واما
من الاعالي فبالجذب فقط لان القلع لا يقال الا لما يكون من الاسافل **قوله** واما
تعرف القيء النافع اشارة الى ما يعرف القيء النافع من غيره وهي تسعة امور
احدها ان النافع يتبعه خفة وذلك لخروج مواد مثقلة للبدن **وثانيها** ان النافع
يتبعه شهوة جيدة وهي شهوة الحلو والدسم او شهوة الملح والحريف كلها تكون فاسدة
وثالثها ان النافع يتبعه النفس والنبض الجيدان وكذلك حال سائر القوى كل ذلك
لازالته المواد الردية المثقلة **ورابعها** ان يكون ابتداؤه غثيانا وذلك لان المواد
الردية اذا تحرك فلا بد ان يكون وصولها الى فم المعدة قبل خروجها بالقيء وفم المعدة قوي الحس
فيتنفر منها ويلزمه الغثيان **وخامسها** ان اكثر ما يؤذي معه اي مع القيء النافع لذع وتشديد
وحرقة تحدثان مع الغثيان لكان الدواء قويا كالخربق وما يتخذ منه اما ان القيء النافع الكائن
بمثل الخربق يحدث عنه ذلك فلان الخربق بطبعه لذاع فاذا ظهر عنه ذلك كان ذلك دليلا على انه قد
فعل فعله واما ان القيء النافع لا يؤذي باكثر من ذلك فلانه يخرج الفضول فذلك ليس **وسادسها**

٧٩٢

انه يبتدي بسيلان لعابه ثم يتبعه قي بلغم كثير بدفعات وذلك لما يتصعد من لطيف البلغم ولاجل ما يسكبه الغدة
التي تحت اللسان فانها معدة لذلك عند ما يعرض امر يلذع اللسان ويخففه فاذا عرض مثل ذلك لفم المعدة
ففي الاكثر يسكب اللعاب ايضا وذلك بسبب ان سطح الاسفل من اللسان هو من سطح باطن
المري والمعدة **وسابعها** ان يبتدي في قي سيال بصاق وذلك لدفع المعدة ما قد بقي
منها من الرطوبات وفي بعض النسخ ثم يتبعه بدل قوله يبتدي وهو اظهر **وثامنها** ان يكون اللذع والوجع
ثابتا وذلك اذا كان القي بمثل الخربق من غير ان يتعدى الى اعراض اخرى مثل جحوظ العين وحمرتها
غير الغثيان وكربه لدلالته على انه لم يفعل فعلا قويا غير الفعل الخاص به وانما يجعل فيه بقاء اللذع والوجع
لان ذلك يدل على ان الدواء لم يخرج بعد من المعدة وذلك يلزمه بلوغ الغاية في الاستفراغ وربما سقط
البدن لما عرفت ان القي في بعض الصور قد يصير مسهلا **وتاسعها** ان يبتدئ اي القي النافع بعد الساعة
الرابعة من حين استعمال المقي ويسكن لان نهاية جذب الخربق المواد البدنية اربع ساعات
على ما علم بالتجربة ثم ان الطبيعة تقوى عليه بميل المتقي الى الراحة لتدارك الروح بدل ما تحلل
منه ولذلك يحصل النعاس واما الردي اي من القي وصفاته ست **الاولى** ان لا يجتنب القي
ولا يخرج المواد عند استعمال المقي **الثانية** ان يعظم الكرب اما لفرط تحريك الدواء وتهييجه
مع كون المعدة عاجزة عن دفع ما فيها واما لشدة تسخينه وقوة سميته **والثالثة**
ان يحدث تمدد اي تمدد الرقبة بل اعالي البدن وذلك بسبب صعود المواد المنجذبة
بالقي الى جهة الاعالي وعجز الطبيعة عن دفعها **والرابعة** ان يحصل فيه جحوظ العينين وشدة
حمرة فيهما وذلك لتحرك الدم وهيجانه بسبب تحريك المقي مواد البدن **والخامسة** ان يحصل فيه
عرق كثير اما لاشتغال الطبيعة بمقاومة سمية الدواء عن تدبير البدن ومسك رطوباته واما لسقوط القوة
بسبب قهر الدواء وعجزها عن امساك الرطوبات **والسادسة** ان يحصل انقطاع الصوت لعجز القوة المحركة
للحجاب وعضلات الصدر عن تحريكها اما لسقوطها واما لتالم الحجاب بسبب مشاركة المعدة او لشدة
الجفاف او لانصباب مواد الى آلات الصوت او لشدة المقاومة بين الطبيعة والدواء ومن
عرض له هذا اي المذكور من صفات القي الردي ولم يتدارك صار الى الموت وذلك
لما علمت ان سبب الاعراض المذكورة كثرة المواد المنجذبة الى المعدة وعجز قوتها الدافعة عن دفعها ولا

ولاشك انها لو تعبت في تلك المواضع لخنقت وآل الامر الى الهلاك وتداركه بالحقنة وبسقي العسل والماء الفاتر والادهان الترياقية كدهن السوسن اما الحقنة اي الحادة فلان تلك المواد تكون بلغمية ولفرض انها قد وقعت في المعدة وقد عجزت الدافعة عن دفعها فاذا استعملت الحقنة الحادة تحت تلك المواد وحللتها وهيأتها للخروج واما سقي العسل والماء الفاتر فلانهما يعينان في اخراج المادة واما الادهان الترياقية فلانها مع كونها مغثية دافعة لضرر سمية الدواء **قوله** ويجتهد وفي بعض النسخ ان يجتهد وهذا اولى ليكون عطفا على قوله وتداركه اي وتداركه بالحقنة والاجتهاد على ان يتقيأ فانه ان قاء لم يخف لزوال الموجب للاختناق والاخوف الهلاك اذا اندفع بالحقنة **قوله** وافزع عطف على تداركه اي وبمثل هذه الامور وافزع ايضا الى الحقنة معدة عندك ايضا حتى لا يطول الزمان باعدادها ان احتجت اليه فيفعل الخلط الخانق عمله والاولى ان يستعمل فيه القيء الامراض المزمنة لا الحادة لان الادوية المستعملة فيه اكثرها حادة فتزيد في حرارة المرض والامراض المزمنة ايضا على قسمين منها ما هي مع الحمى وهذه لا يجوز فيها القيء ايضا خوفا من زيادة الحرارة ومنها ما هي خالية عن الحمى وهذه يجوز فيه القيء كالصرع لا الذي هو خاص بالدماغ فانه لا يجوز استعمال القيء فيه خوفا من صعود المادة الى الدماغ بل الذي يكون حادثا على سبيل الشركة فان القيء يكون نافعا لقلعه المادة التي تتبخر الى الدماغ وكالاستسقاء لا الزقي فانه لا يجوز فيه استعمال القيء البتة خوفا من خرق مجرى المائية المنحدرة الى جوف وكالماليخوليا والجذام والنقرس وعرق النسا فانه ينفع في جميع ذلك القيء مع منافعه قد يجلب امراضا مثل ما يجلب الطرش وفي بعض النسخ الضرس وليس بصواب لان القيء يجلب الضرس اذا كان ما يتقيأ حامضا وذلك ليس لكونه قيئا بل لورود مادة حامضة على الاسنان واما الطرش فان نفس القيء يوجبه سواء كان الخارج حامضا او لم يكن والمعتمد في ذلك التجربة وكان ذلك لتصعيده المواد الى فوق وتوقفها عند صعودها في تجويف الاذن ولا يجوز ان يوصل به الفصد بل يؤخر ثلثة ايام لا سيما اذا كان في فم المعدة خلط بوجهين **ا** ان الفصد يزيد في ذلك لانه يحرك المادة وهي قابلة لضعفها **ب** ان الخلط ان كان باردا فالفصد يضره وان كان حارا لم يخرجه الفصد بل يحركه الى اسفل المعدة فيزيد فيها وفي بعض النسخ بدل خلط غلط وقيل المراد به غلط يدعو الى الاستظهار للمعدة بان لا يقارب ما يضعفها من القيء والفصد

٤٩٤

وكثيرا اما عسر القئ رقة الخلط لانه حينئذ يتشبث بخمل المعدة ويتفرق فيه فيعسر على الطبيعة جمعه كما يعسر نفاذ الخلط فيجب ان تتخين اى ذلك الخلط ليسهل على الطبيعة دفعها وذلك

يحصل بالماء البارد والادوية الغليظة التى لا تكون فيها قبض ولا تقوية بفم المعدة لا يتناول سويق حب الرمان على ما قال الشيخ لانه قاطع للغثيان منشف مضيق للمرى فلا يستعمل فى

تخين الخلط الذى فى فم المعدة نعم لو كان عسر القئ لاسترخاء فم المعدة بحيث تعجز عن ان يتشمر لدفعه فاذا استعمل ما يقويه يمكن من ذلك كسويق حب الرمان لما فيه من القبض والتقوية

ومنع الغثيان قوله واعلم ان القيام الفاسد اى الاسهال التخمى ان كان بعد القئ فهو دليل على اندفاع تخمة الى اسفل وان كان القذف اى القئ بعد القيام اى الاسهال المذكور

فهو دليل على انه من اعراض القيام وانه بقى مادة فاسدة فى المعدة حتى اوجب ذلك وفصل الاوقات للقذف صيفا بسبب وجع كاوجاع المفاصل والنقرس وغيرهما نصف

النهار ليكون الحرارة اقوى والمواد متصعدة الى فوق وهذا انما يكون اذا لم يكن القئ بمثل التجرب اما اذا كان فاولى اوقاته ان يكون بعد ساعتين من النهار على ما مر وانما قال بسبب

وجع اذ لو كان القئ فى اوائل نوايب الحميات فذلك لا يختص بوقت بل يكون عند وقت حضور القشعريرة والنافض والقئ نافع للجسد فى بعض النسخ للخدر ردئ للبصر

اما الاول فلانه ينقيه من الفضول واما الثانى فلجذبه المواد وتحريكه الابخرة الى اعالى البدن والحبلى ينبغى ان لا يتقيا ولان فضول حيضها لا تندفع بذلك القئ ولتعب بعيقها فى

اضطراب فيجب ان تسكن ولا يحرك بالقئ واما سائر من يعتريه القئ فيجب ان يعان عليه لان اعتراه فى بعض الاوقات لا يكون الا لمادة فاسدة فى المعدة فاذا قلعت تلك

المادة سكن القئ **قال رح الفصل الثانى عشر فيما يفعله من تقيا اقول** ما ينبغى ان يفعل المتقى اما ان يكون قبل القئ وقد ذكر ذلك مع الكلام فى الاسهال او

حال القئ وبعده وقد ذكر اكثرها فى الفصل المتقدم والمذكور فى هذا الفصل كالتتمة لما ينبغى ان يفعل بعد القئ وذلك امور منها انه اذا فرغ المتقى من قيئه ينبغى ان يغسل فمه ووجهه بعد

القئ بخل ممزوج بماء ليذهب الثقل الذى ربما يعرض للراس اذ الغالب انه يعرض

بعد القئ في الراس ثقل لتصعيد المواد الى فوق وليحتبس المواد بسبب تحريكها بالقئ والماء مع تحليل تلك المواد وهذا يقتضي ان يكون الماء باردا الا ان الروح يكون بالبارد لا الحار. **وقال** المسيحي الاوجب ان يكون ايضا حارا ليكون ابلغ في تحليل ما ترتفع الى الراس من الابخرة الموجبة لثقله وهو ايضا حق نظرا الى هذا التعليل واما غسل الفم فلازالة ١ التسكين الابخرة و الصفة ٢ تنقية الاسنان مما احتبس بينها من المواد الخارجة بالقئ خوفا من ان تعفن الاسنان **ومنها** ان يشرب شيئا من المصطكى بماء التفاح وهذا انما يستعمل بعد القئ بالدواء المقئ فقط لتقوى المعدة وتزيل ما حصل لها من الضعف بالقوة السمية لما فيهما من التفريح واما متى كان القئ لقذف غذاء فاسد فالواجب ان لا تشتغل المعدة بشئ فيه غذائية البتة لتراجع اليها قوتها وتنبه للشهوة **ومنها** ان يمنع عن الاكل خوفا من ان تتحير المعدة عن هضمه فيتولد منه فضول كثيرة **ومنها** ان يمنع من شرب الماء خوفا من ان تبرد المعدة ببرده بعد حركتها العنيفة بالقئ ان كان باردا وخوفا من تغثيته وايجابه القئ مرة اخرى ان كان حارا **ومنها** ان يلزم الراحة لتستريح الاعضاء والارواح من تعب حركة القئ **ومنها** ان يدهن شراسيفه ليسكن ما عساه يعرض هناك من الالم بسبب عارض القئ وقوة تنزع الجهات وينبغي ان يكون في الدهن قوة مقوية ايضا كدهن الورد **ومنها** ان يدخل الحمام لانه يريح الطبيعة بتحليل ما بقي من فضلات البدن ويقطع القئ بجذبه المواد الى ظاهر البدن لكن ينبغي ان لا يكون بعد القئ الذي يكون لقذف غذاء فاسد خوفا من ان يجذب شيئا مما قد فسد الى جهة الاعضاء **ومنها** ان يغتسل بعجلة ويخرج لئلا ينصب الى المعدة رطوبات بسبب تسخينه لها ولئلا يتحلل وتضعف القوة بسبب فرط التحليل **ومنها** انه ان كان لا بد من طعام فذلك ليتوقان قوي فيه الى الغذاء فالغذاء شئ لذيذ جيد الجوهر سريع الهضم لتقبله المعدة سريعا ولا تضعف عن هضمه وذلك كالمرق الفروج المحمض بماء الحصرم او السماق او الرمان. **قال** رح الفصل الثالث عشر في منافع القئ **اقول** لما فرغ من ذكر قوانين متعلقة بالقئ وكيفية استعماله شرع في ذكر منافعه ومضاره وذكر كلا منهما في فصل وقبل ان يعرف ذلك ينبغي ان يعلم ان المعدة مطبخ غذاء البدن والمطبخ لا بد ان يبقى فيه من المطبخ فضول وقذرات وذلك الاشياء التي يحتاج الى تنقيتها بالصناعة اما باستعمال ما يقطع ويلطف

ذلك

٧٩٦

او باستعمال المسهل او باستعمال القيء وفيصل لك ما يكون بالقيء لان الاول وان كان يحصل به نقض تلك الفضول وازالتها بالكلية الا انه يفوت به امران ١ قلع المواد من سفل البدن ٢ رياضة المعدة التي هي مطلوبة بحركة الهضم وتحليل الفضول لذاتها في المعدة وان كان يحصل به ازالة تلك الفضول لانه يفوت الامران ايضا ومع ذلك يفضي الى حرارتها بالاسهال لما يكون في الاكثر باستعمال الادوية يلزم اخراجها اخراج ما هو غير مراد معها واذا كان شان القيء كذلك فينبغي ان لا يغفل عنه ويستعمل في الشهر يومين متواليين ما بان امر ابقراط ليتدارك الثاني ما قصر الاول ويخرج ما يجلب الى المعدة وبقراط يضمن من عادى ان يتقيأ في الشهر مرتين متواليين حفظ الصحة وذلك لان غالب الامراض انما يحدث بسبب فساد الاغذية والاشربة لافراط يقع فيهما واكثر ما يعرض ذلك الفساد واذا كانت المعدة فاسدة الحال فاذا روعي حالها على الوجه المذكور فلما تعرض امراض واكثر من هذا اي من القيء في كل شهر يومين ردي لوجهين ١ انه يصير عادة للمعدة حتى انها ان استمر ذلك قذفت الغذاء و ٢ انه يضر بالبصر لما عرف وفي بعض النسخ والاكثار من هذا ردي والاولى اصح **قوله** ومثل هذا القيء اشارة الى منافعه وهي امور **منها** انه يستفرغ البلغم والمرة وينقي المعدة مما فيها من الرطوبات المختلفة من سوء هضم الكيلوس وقيل المراد بالبلغم هذه الرطوبات وعلل ذلك بقوله فانها ليس لها ما ينقيها مثل ما للامعاء من المرار التي ينصب اليها وينقيها اي لا تنصب الى اعالي المعدة مرار ينقيها كما تنصب الى الامعاء وتنقيها **ومنها** انه يذهب بثقل العارض في الراس لكثرة ما يتصاعد من ابخرة الفضول المنحدرة في المعدة فانها اذا نقيت منها انقطع ذلك [illegible] **ومنها** انه يجلو البصر وذلك اذا كانت الكدورة بشركة المعدة [illegible] التي كانت تتصاعد من المعدة **ومنها** انه [illegible] فانخراج الغذاء قبل ان يشرع [illegible] صدوتها [illegible] الى المعدة [illegible] **ومنها** [illegible] على نقاء وهو ظاهر **ومنها** انه يذهب بفور المعدة [illegible] وسقوط شهوتها الصحيحة وشهوتها الى الحرّيف والحامض والعفص وذلك [illegible] لازالته الرطوبات الردية المنفرة للمعدة عن الدسم والحلو والموجبة للشهوات الردية **ومنها** انه ينفع من ترهل البدن

وذلك بسبب اصلاح الهضم وتنقص الرطوبات الموجبة لذلك ومنها انه ينفع من
القروح الكائنة في الكلى والمثانة وذلك بسبب جذب المواد الموجبة لها
الى خلاف الجهة ومنها انه علاج قوي للجذام والصرع المعدي واليرقان وضيق
النفس والرعشة والفالج كل ذلك لازالة المواد الموجبة لها وانما خص الصرع
بالمعدي لما عرفت انه يضر بما يكون سببه خاصا بالدماغ وهو من المعالجات
الجيدة لاصحاب القوباء لانه يصلح الهضم بسبب التنقية وازالة المواد الردية الموجبة لها
من السوداء او البلغم المالح ويجب ان يستعمل في الشهر مرة او مرتين على الامتلاء يعني
ينبغي ان يكون ذلك القي الذي يستعمل في الشهر يومين متواليين يكون احدهما او كلاهما
على الامتلاء ليسهل خروج الفضول بصحبة الغذاء من غير ان يحفظ دور معلوم او عدد
ايام معلومة لئلا يصير للطبيعة عادة فتندفع الفضول الى جهة المعدة في ذلك الوقت
واشد موافقة القي هو لمن مزاجه الاول مرار سخيف قضيف حتى يكون
اسرع الى القي **قال** رح **الفصل الرابع عشر في مضار القي المفرط**
اقول هذا الفصل في مضار القي وانما قيد بالمفرط لان المعتدل وما دونه لا يكون فيه مضار
فمن مضاره انه اذا افرط يضر بالمعدة ويضعفها بكثرة الحركات الخارجة عن الطبيعة ويجعلها
عرضا لتوجه المواد اليها بسبب دوام جذبها اليها ومنها انه يضر بالصدر لانه بكثرة حركته
وقوتها يوهن الاغشية والعضلات [illegible] بالصدع بعض عروقه ومجاريه واوقع في نفث الدم
ومنها انه يضر بالبصر بوجهين ١ انه يكدر الروح الباصر بما يرفع اليه من الابخرة المواد المتحركة بحركته
٢ انه يوسع ثقب الحدقة بزعزعته لها وذلك موجب لبرد الروح الباصر ومنها انه يضر
بالاسنان بسبب ما يحتبس بينها ويتعلق بها فانه يعفن ويعفن الاسنان ومنها انه يضر باوجاع الراس المزمنة
لانه يزيد في موادها بسبب تحريكها الى اعالي البدن الا ما كان بمشاركة المعدة لانه حينئذ ينفع
لازالة المادة الموجبة لوجع الراس ومنها انه يضر بالصرع الراسي اي الذي يعرض بسبب الاعضاء
السفلى من ذلك بسبب انه حاجها المواد وتحريكها اليها وانما لم يقل الا اذا كان بمشاركة المعدة بدل بمشاركة
الاعضاء السفلى كما قال في اوجاع الراس لان وجع الراس لا يكون بمشاركة غير المعدة

والصرع قد يكون بمشاركة غيرها من الاعضاء السفلى **ومنها** ان الافراط فيه يضر بالكبد بسبب زعزعتها وحركتها المفرطة **ومنها** انه يضر بالرئة لقبولها المواد المتعفنة واحتمال انصداع بعض عروقها **ومنها** انه يضر بالعين لا يريد بها البصر لانه قد مر الحاجة لقبولها المواد المرتفعة وربما صدع بعض العروق اى عروق احد هذه الا ان الاظهر انه يريد عروق الرئة ومن الناس من يحب ان يمتلى بسرعة لكونه شديد الشره فى الاكل والشرب ثم لا يحتمله فيفزع الى القئ طلبا للتخفيف وهذا الصنع مما يؤدى الى امراض ردية مزمنة لشدة اضعافه للمعدة وقلة ما يصل الى الاعضاء من الغذاء ولذلك يعجل الهرم ويجفف البدن ويوقعه فى الذبول ثم سقوط الشهوة فيجب ان يمنع من الامتلاء ويعدل طعامه وشرابه لئلا يحتاج الى القذف **قال** رح

الفصل الخامس عشر فى تدارك احوال تعرض للمتقى **اقول** ما يعرض للمتقى اما افراط القئ فقد سبق القول منه وهو ان تدبيره احد الامرين اما استعمال الحقن او سقى ما يقطع ويلطف واما التمدد والوجع اللذان يعرضان تحت الشراسيف فينفع منهما التكميد بالماء الحار وهو ان يملأ مثانة غنم او بقر ماء حارا ويوضع حيث الوجع وهو اقوى من التنطيل بالماء الحار وهو ان يصب عليه والادهان اللينة بالرفع اى وينفع منهما الادهان اللينة كالزيت ودهن البان ولو قرئ بالجر يكون من قولهم علفته تبنا وماء باردا الا ان التكميد لا يستعمل فى الادهان بل التنطيل اى هى مما يستعمل نطولا لا كمادا بخلاف الماء فانه يستعمل نطولا وكمادا وينفع ايضا المحاجم بالنار اى على تحت الشراسيف على ما هو ظاهر فيجذب اليه الحرارة فيحلل ما احتبس فيه وقيل على غير تحت الشراسيف لجذب الفضول التى نصبت اليه وليس ببعيد واما اللذع الشديد الباقى فى المعدة فيدفعه شرب المرقة الدسمة السريعة الهضم كامراق الدجاج المسمنة وذلك لان اللذع انما يكون من حدة الدواء او من حدة الخلط الخارج بالقئ والدسومات من شانها كسر الحدة ويدفعه ايضا ان يمرخ موضع اللذع مثل دهن البنفسج مخلوطا بدهن الخيرى مع قليل شمع اما دهن البنفسج فلانه يسكن حدة الدواء

ولذعه واما دهن الخيري فلما فيه مع تسكين اللذع من تحليل واما الشمع فليمسك الدهن
على العضو فيكون اقوى تاثيرا واما الفواق اذا عرض معه اي مع القيء وهو امر يسكنه التعطيس
وتجريع الماء الحار قليلا قليلا اعلم ان الفواق الحادث عن القيء قد يكون استفراغيا وقد يكون
امتلائيا والاول انما يحدث اذا كان القيء مفرطا جدا ولا يدوم بل يموت صاحبه غالبا
والثاني اي الامتلائي يكون حدوثه على وجهين احدهما لمادة حادة اما من الخلط المستفرغ ومن تفشية
الدواء اذا كان مثل الخربق وهذا ايضا لا يدوم لان حصوله انما يكون عند حصول اللذع ولهذا
يسمى لذعيا وثانيهما لمادة غليظة لزجة يتفق ان تتشبث بفم المعدة وهذا القسم نادر جدا او
قال دام لان الذي لا يدوم كالاستفراغي واللذعي من الامتلائي لا يصح تسكينه بالتعطيس
اما الاول فلانه ليس هناك ما يخرجه العطاس واما الثاني فلان العطاس حركته
فيزيد في حدة المادة وانما يصح هذا الحكم في الامتلائي غير اللذعي لان العطاس انما يتم
باجتذاب هواء كثير حتى يملأ منه البدن ثم دفع ذلك الهواء دفعا يلزمه خروجه جملة وذلك
يخرج معه كل ما هو ملتصق بالبدن من مادة غيرها ولذلك يسقط المشيمة ويخرج الاجنة وينفع
اختناق الرحم وفي بعض النسخ بدل قوله التعطيس التعطيش فكانه تصحيف وقيل له وجه
ايضا الا ان الاول اعم نفعا لانه يسكن الفواق بنفض الفضل المحدث له كيف كان
واما التعطيش فانه يسكن اذا كان الخلط رطبا واما ان كان من جنس المرار فعسى ان يزيد
التعطيش حرارة كيفية واما التسكين بتجريع الماء الحار قليلا قليلا فظاهر لانه ان كان
امتلائيا غسله وانضج المادة الموجبة له وان كان استفراغيا رطبه ولينه وانما ينبغي
ان يكون قليلا قليلا ليطول زمان مروره بفم المعدة فيكون تاثيره اقوى قوله واما في الدم فقد
قلنا فيه في باب مضار القيء واعلم انه لم يذكر ما يتعلق بذلك الا قوله وربما صدع لبعض العروق
وهذا ليس بيان تدارك في الدم الا ان يحال الى قوله في اخر مضار القيء فيجب ان يمنع من الامتلاء
ويعدل طعامه وشرابه فيه تدارك بالقيء الدم وقد يعرض الكزاز من القيء بسبب اندفاع
المواد الى الاعالي فيحتبس منها شيء في عضلات الترقوة ويوجب ذلك كذا الامراض
البارده والمراد بها مثل التشنج والتمدد فانهما مثل الكزاز في الحدوث وكذا استبداد

وسبب حدوثه عن القيء كثرة ما يتصعد الى الدماغ من الابخرة وذلك اذا كانت خالية من الحدة والا اوجبت السهر وكذا انقطاع الصوت وبسبب حدوثه اندفاع المواد الى عضلات الصدر والات التنفس وينفع فيها اى فى جميع هذه الامراض شد الاطراف وربطها لانه يجذب المواد المتجهة الى الجهات المذكورة الى الاطراف وكذا تكميد المعدة بزيت قد طبخ فيه سذاب وقثاء الحمار لما فيه من التحليل وسقى العسل والماء الحار لاجل التسخين والتحليل وغسل المعدة واحدار ما فيها والمسبوت يستعمل له ذلك ويصب فى اذنه اى شيء من الزيت المذكور وغيره وذلك لاجل تسخين الدماغ وتحليل ما ارتفع اليه من المواد الرطبة الموجبة للسبات وفى بعض النسخ بدل قوله يصب فى اذنه ويصوت فى اذنه **قال** الفصل السادس عشر فيمن افرط عليه القيء **اقول** من افرط عليه القيء ينبغى ان ينوم ويجلب له النوم باى حيلة كانت كوضع المخدرات على الجبهة والراس لان النوم يقوى القوى فى الباطن ويوفر الحرارة الغريزية وعند ذلك يقهر الموجب للقيء وليربط اطرافه كربطها فى حبس الاسهال المفرط الحرارة ولجذب المواد الى جهتها وليعالج معدته بالادوية المقوية القابضة وذلك ليقوى على دفع ما هو مصبوب فيها ويحوه وبعضها للاغذية المستعملة لتقوية القوة وان افرط القيء واندفع الى ان يستفرغ الدم فامنعه بسقى اللبن ممزوجا به الخمر اربع قوطولات فانه يومن عادية الدواء المقيء ويمنع الدم ويلين الطبيعة وذلك لان اللبن والمراد به الحليب بتغريته وما فيه من الجبنية يسد مسالك الدم فان القيء انما يوجبه بفتح افواه العروق بسبب قوة الحركة واذا امزج بالخمر يفرح وتسرع تغذيته ويقوى القوى فيحصل بجميع ذلك دفع عادية المقيء ومنع الدم والقوطولى عشرة اواق وقيل تسعة مثاقيل وقيل ستون درهما وقيل اربع قوطولات من ربع البغدادى وهذا الى اخر الشيخ **قوله** ويلين الطبيعة ليس عطفا على يمنع بل على يسقى فكانه قال اما فى الدم فامنعه بكذا وكذا ويلين الطبيعة وذلك بالحقن اللينة لا الحادة فان الحادة فيها تسخين وغليان وتثوير الدم واما ان تحقن قاطعة للدم فيجذب بها المواد الى اسفل وفيه بعد فان اردت ان تنقى نواحى المعدة والصدر من الدم مع ذلك اى مع ما سلمت من منع خروجه لئلا ينعقد فيها

ح ويصوت وقد يصوت فى اذن المسبوت يستعمل به تلك ويصب فى اذنه وفى بعض النسخ ويصوت قالوا التصحيف باطل او المغشى عليه فيتنبه او يغشى

الفصل السادس عشر فيمن افرط عليه القيء فلينوم وذلك يستريح من كثرة القيء والحركة ويتقوى القوى والحرارة الغريزية ويجلب له النوم بكل حيلة مثل ان يصب على راسه دهن الورد والبنفسج ودهن الخلاف ويطبخ قدماه ومرتبة ويشم النيلوفر والبنفسج والقرع وبول الخس ويشرب حب بزره وامثالها على ما ذكر فى بابه وليربط اطرافه كربطها فى حبس الاسهال المحبس القيء ويوجه المواد اليها وليعالج معدته بالاضمدة المقوية القابضة مثل ما يتخذ من الرشك وعسالج الكرم والسفرجل وما شابهها وذلك بتقوى المعدة على دفع ما هو

اى فى تلك النواحى فاسقه سكنجبينا مبردا بالثلج ليسكن سوء المزاج الحار الحاصل بحركة القى او باستعمال الادوية المقيئة الحارة وينبغى ان يكون سقيه قليلا قليلا ليطول زمان مروره بها وقد ينفع من فى الكاسى من قى الدم شرب عصارة بقلة الحمقاء مع الطين الارمنى لانهما قاطعان للدم بالتسديد والتغرية قوله اذا اجرع من افرط عليه هكذا فى بعض النسخ بدون زيادة فيكون متعلقا بما قبله وجرع مسندا الى ضميره شرب عصارة بقلة الحمقاء وفى بعضها بعده نقاءه فيكون عطفا على افرط والضمير المنصوب للدواء او الدم وفى بعضها قياءه فيجوز ان يجعل صفة دواء اى دواء قيا الدم وان يجعل جواب اذا ويكون آخرا الى آخره كلاما برأسه غير متعلق بما قبله ويؤيده ما فى بعض النسخ واذا جرع بالواو ويجوز ان يجعل اذا جرع متعلقا بما قبله وما بعده كلاما برأسه وفى بعضها واذا جرع من افرط عليه دواء نقاءه وهو مثل نقياءه وفى بعض النسخ فيقياءه وفى قليل من النسخ منه النسخة القرشى فقيه وقال هذه النسخة اصح وينبغى ان يقرا حينئذ واذا جزع بالزاء المعجمة من الجزع وهو الفزع اى اذا جزع الذى افرط عليه دواء مقئى من افراط القى فقيه بذلك الدواء وانما يكون ذلك اذا كان الدواء المقى باقيا بعد فى المعدة وحينئذ يكون القى قاطعا بالفعل باخراجه من المعدة وهو مع بعده محتمل ويجب ان يطلب الادوية المقئية على طبقاتها وانه كيف يجب ان يسقى كل واحد منها والخزبق خاصة من القراباذين ومن الادوية المفردة **قال رح الفصل السابع عشر فى الحقنة اقول الحقنة** تنقسم الى مبدلة للمزاج حارة وباردة ومعتدلة والى مسهلة حادة ولينة ومتوسطة والى محللة وقابضة ومغذية والغرض من الحقنة المبدلة تعديل المزاج وتسكين سوء المزاج الحاصل فى الامعاء والاحشاء فالباردة كالاحتقان بماء الطبيخ وماء الخيار وماء النيلوفر فى الاحشاء الحارة كما فى الحميات المحرقة والحارة كالاحتقان بماء القرنفل والبابونج واكليل الملك فى الاحشاء الباردة والمعتدلة كالاحتقان بما تركب من الحارة والباردة فى الاحشاء المتوسطة والغرض من الحقن المسهلة اطلاق البطن باخراج الاخلاط التى فى الامعاء وما يليها او التى فى غيرها كما يستعمل لجذب مواد الرأس ومن المسهلة ما يكون حادة لذاعة كالمتخذة من طبيخ شحم الحنظل وشبهه ومنها ما يسهل

بالازلاق كالمعدة من الادوية اللعابية كالخطمى وشبهه **ومنها** ما يسهل بارخاء الامعاء وبلها وتليين الطبع كالمتخذة من طبيخ نخالة البنفسج والنيلوفر وكالحقنة المركبة من الماء الحار والشيرج وتسمى هذه بالحقن اللينة والمتوسطة ما يتوسط بين اللينة والحادة والغرض من الحقن المحللة تحليل الرياح الموجبة للقولنج ومن القابضة حبس الاسهال كالمستعمل فى علاج قروح الامعاء ومن المغذية كالمتخذة من امراق الفراريج عند تعذر التغذية من الفم كما فى الخوانيق غير ان هذه لا يجوز استعمالها الا بعد تنقية المعاء من الفضلات ثم ان الغرض من الحقنة قد يكون تسكين الوجع اما الذى فى الامعاء كالحقن المخدرة المستعملة فى علاج السحج او الذى فى غيرها كالمستعملة فى علاج اوجاع الكلى والمثانة وقد يكون الغرض منه علاج مرض آخر غير الوجع كالحقن المستعملة فى علاج اورام الكلى والمثانة واذا قد عرفت ذلك فنرجع الى المتن ونقول اما **قوله**

والحقنة معالجة فاضلة فى نفض الفضول وتسكين اوجاع الكلى والمثانة واوراجها فالمراد بها الحقنة المسهلة الحادة واللينة والمتوسطة لا ما عداها وانما تسكن هذه الحقنة الاوجاع المذكورة لان اوجاع هذه الاعضاء يكون اما من سوء مزاج ساذج او مادى فان كانت من الاول فالحقن المعدلة اى التى تكون لتعديل المزاج نافعة وان كانت من الثانى فالمسهلة نافعة لاخراج مادتها وكذا نافعة من امراض القولنج اى انواعه سواء كان لرياح فى جرم المعاء بحيث يزاحم المعاء ويسد مخارج البراز بالضغط او كان لانتقال متحجرة ومواد بلغمية فى المعاء فانه ان كان سببه الاول فالحقن المحللة للرياح نافعة منه وان كان سببه الثانى فالحقن المسهلة الحادة نافعة منه ونافعة ايضا فى جذب الفضول من الاعضاء الرئيسة العالية الى السافلة كالانثيين فان الحقن المسهلة مردية فى امراضها بجذبها المواد الى سافل البدن وانما يجذب الحقن المسهلة المواد من الاعالى لانها علل الانتقال الحاصلة فى الامعاء ثم انها تخرجها بما فيها من القوة المسهلة فاذا فعلت ذلك تجذب شئ من الاعالى عوضها لامحالة لاستحالة الخلاء والا ان الحادة اى الحقن الحادة تضعف الكبد وتورث الحمى بتسخينها الكبد وتعفينها المواد الحاصلة هناك لتعفن ... وبينها الحادة اليابسة من غير الثمار عادة بينها تفعل

العدة والحقن تستعان بها في نفض البقايا التي تخلفها الاستفراغات واما صورة الحقنة وكيفية
الحقن فقد ذكرناها في باب القولنج فليطالع من ثمة ولعل افضل اوضاع المحتقن ان يكون مستلقيا
ثم يضطجع على جانب العلة وانما كان الاضطجاع اولى لان ما سواه من الهيئات انما يتم بحمل
بعض البدن ببعض وذلك يحوج الى فعل بعض القوى المحركة وانما قال ولعل لان الاطباء
ذكروا ذلك وما ملؤه به ضعيف وانما ينبغي بعد ذلك ان يضطجع على جانب العلة ليكون
وصول الحقن الى موضع الوجع اكثر وافضل اوقات الحقنة برد الهواء وهو الابردان
اي طرفا النهار لتقل الكرب والاضطراب والحمام من شأنه ان تثور الاخلاط ويفرقها
والحقنة من شأنها ان تجذب الاخلاط المحتقنة فلهذا الاحسن في الاكثر ان يقدم الحمام
على الحقنة وكانه انما قال في الاكثر لجواز ان يكون الاخلاط المحتقنة اكثر من ان ينتشر بالحمام
واذا كان كذلك يكون الحمام ينتشر بعضها والباقي منها يجذب الحقنة ومن كان به
عفن وفي بعض النسخ عقر وهو اولى اي ورم او قرحة في الامعاء واحتاج بسبب حمى
او امراض اخرى الى الحقنة وخاف ان يحتبس الحقنة بان لا يخرج قبل تمام فعلها بسبب ستر فم
الامعاء للعفن واريد حقنها فيها الى ان يعمل عملها فيجب ان يكد مقعدته وسرته وما حواليها
اي حوالي السرة من على الجوف واسفله بما يجاورس مسخن لما فيه من قبض وتسخين ليقوي
بقبضه الامعاء ويحلل بسخونته بالفعل المادة الكائنة فيها ويعدها للخروج قال مح

الفصل الثامن عشر في الاطلية اقول المداواة على نوعين عامة كالاستفراغ
وخاصة كالاطلية والاضمدة والنطولات فان فعل هذه في المادة العضوية فقط ان التحير
ما كان فيها قوة محللة لا يجوز استعمالها قبل المداواة العامة خوفا من جلب المادة الى العضو
الضعيف وما كان فيها ردع وتقوية للعضو يستعمل بقوة العضو لكن بشرط ان لا يكون
فلا تنصب اليه مادة فانه حتى استعمل الاستبداد فيه واقتصر عليه جمدت تلك المادة وتحجرت
اما اذا لم يكن قد انصبت فيجاز استعمال ادوية تقوي العضو على دفع المادة عن نفسه
وهذا القدر لابد من اعتباره في استعمال الاطلية والفائدة في الطلاء على ما اشار اليه الشيخ
امران الاول ان الطلاء من المعالجات الواصلة الى نفس المرض الى المادة المرضية الكائنة

٥٠٤

الفصل الثامن عشر في الاطلية

اطلاقا الاسم سبب يعني ان قوة الدواء تصل الى نفس المادة المرضية الكائنة في العضو
الماوف من غير ان تضعف قوتها لمرورها بالاعضاء المختلفة كما في المشروب والثاني
انه ربما كان للدواء قوتان لطيفة اي محللة وكثيفة اي رادعة والحاجة الى اللطيفة تكون
اكثر من الحاجة الى الكثيفة فان كانت الكثافة معدلة للطافة فاذا استعملت ضمادا وان
شئت قلت طلاء نفذت اللطيفة واحتبست الكثيفة فانتفع بالنافذ وانما تعرض لهذا لانه
لا كلام في نفوذ اللطيف انما الكلام فيما يتعادل لطافته وكثافته كحال ماء الكزبرة الخضرا
فان فيها قوتين لطيفة وكثيفة فاذا استعملت من داخل بادرت اللطيفة الى تحليل المحللة
وبقيت الكثيفة لانها ليست قابلة لذلك وتخرج قوتها الرادعة الى الفعل فتحصل منها الردع
فقط واذا استعملت من خارج عجزت الحرارة التي في الخارج من تحليل المحللة واخراج
الرادعة الى الفعل لغلظ جرمها فتحصل منها التحليل فقط وربما حصل منها مع ذلك ردع
يسير وذلك بقدر ما تفعل الحرارة الخارجة **قوله** كما يفعل الكزبرة بالسويق في تضميد
الخنازير بها انما ذكر السويق مع الكزبرة لانه يحفظ قوى الكزبرة حتى يفعل فعلها لانه اذا لم
يخلط بها حللت قوتها الرادعة ولم يحصل الغرض وفي نسخة يسيح كما يفعل الكزبرة في تضميد الخنازير بها
وقال في بعض النسخ كما فعل الكزبرة بالسويق وهو خطاء لان السويق فيه قبض وتغليظ و
ماء الكزبرة اذا استعمل ضمادا كان محللا ينفذ فينفذ شيئا من قوة السويق وهو مضر بالخنازير
ولا التعويل عليه بل المشهور الاول والاضمدة كالاطلية اي في المنافع الا ان الاضمدة متماسكة
والاطلية سيالة وكثيرا ما يكون استعمال الاطلية بالخرق وذلك ليكون اثبت على العضو
والزم له واذا كانت اي الاطلية على اعضاء رئيسة كالكبد والقلب ولم يكن مانع
نفعت الخرق المبخرة بالعود والخام واعطت قوى الاطلية عطرية تستحبها الاعضاء
الرئيسة وفي بعض النسخ تستجرها وهذا اظهر لان الغرض من الاستحباب الاستجرار
لانها اذا احبتها جذبتها وانما قال ولم يكن مانع اذ لو كان هناك مانع كحرارة قوية
لا يجوز استعمال العطريات الحارة **قال** رح **الفصل التاسع عشر في المطولات**
اقول النطول اما محلل او قابض او مرخ والاول يستعمل لاخراج المادة جنبسته سفـ

العضو لكن لا يستعمل الا بعد تنقية البدن خوفا من ان تنصب اليه مادة اخرى **والثالث**
يستعمل لاجل تقوية العضو ليدفع ما هو متوقع لان تنصب اليه فان كان قد انصب اليه مادة فلا يجوز استعماله
لئلا تحتبس المادة **والثالث** يستعمل لتسكين الالم لانه يهيئ العضو للتمدد ويعد المادة الحاصلة فيه
للتحليل ولا يستعمل هذا مع وجود الامتلاء لما قلنا انفا واشبع جميل النطول اما محللا واما مبدلا
وهو اعم من المحلل لانه ان كان بالحار فهو محلل وان كان بالبارد فهو مقو قابض ولم يتعرض
للرخى لانه يرجع الى المحلل واشار الى الاول بقوله ان النطولات علاجات جيدة لما يحتاج
ان يحلل من الرأس وغيره من الاعضاء والى الثاني بقوله وما يحتاج ان يبدل مزاجه
من الاعضاء المحتاجة الى التبديل بالحار او البارد فان لم يكن هناك فضول منصبة
استعمل اولا النطول مسخنا ثم استعمل الماء البارد للتشدد وان كان الامر بالخلاف بدئ
بالبارد يعني اذا لم يكن الفضول في الانصباب واحتيج الى النطول المبدل استعمل اولا المسخن بالفعل
او للتحليل ثم استعمل البارد بالفعل ليقوي جوهر العضو وان كان الفضول في الانصباب
بدئ بالبارد حتى يقوى جوهر العضو ويردع ويمنع الفضول من الانصباب ثم استعمل
المسخن بالفعل ليحلل ما انصب فالنطول المبدل ان كان مسخنا دخل في المحلل وان كان
باردا دخل في المقوي القابض **قال رح الفصل العشرون في الفصد قوله الفصد**
استفراغ كلي مستفرغ للكثرة والكثرة هي زيادة الاخلاط على التساوي منها في العروق فالاستفراغ
كالجنس وباقي الحد كالفصل والاستفراغ الكلي قد يراد به الاستفراغ من البدن كله
فيكون الجزوي ما يستفرغ من عضو مخصوص وهذا ليس بمراد لان الفصد قد يكون للاستفراغ
من بعض الاعضاء دون بعض كفصد عرق الارنبة والماقين وغير ذلك قد يراد به استفراغ
الاخلاط كلها وهذا هو المراد ليخرج القيء والاسهال والمراد بزيادة الاخلاط اعم من
ان يكون بزيادتها في الكم او الكيف او كليهما لانه كما يفصد للامتلاء بحسب الاوعية يفصد
للامتلاء بحسب القوة ويفصد لكليهما ايضا واعم من ان يكون تلك الزيادة بالفعل او
بالقوة لانه كما يفصد للمداواة وذلك اذا كانت الكثرة حاصلة بالفعل وقد يفصد
للتقدم بالحفظ وذلك اذا كانت الكثرة بالقوة بان تكون متوقعة الحصول والمراد

بتسا ومنها فی العروق انها استفرغ علی ما هی فی العروق و ذلک لان العروق اذا انقطع اتصاله خرجت الاخلاط المحصورة فیه علی حالها هذا توضیح القیود واورد علیه من وجوه

١ ان هذا الحد یصدق علی الرعاف وانفتاح افواه البواسیر مع ان شیئا منهما لا یسمی فصدا ب ٢ ان الفصد اذا کان ضیقا کان خروج رقیق الاخلاط اکثر من ان یکون علی النسبة التی الاخلاط علیها فی العروق ج هذا لا یتناول الفصد الذی یکون لزیادة بحسب القوة اذ لا یشترط ان یکون تزاید الاخلاط فیها علی تساو منها د ان هذا لیس حد الفصد بالحقیقة بل هو غایة له واجیب عن ا بان هذا الحد هو تمییز الفصد عن الاستفراغات السابقة کالاسهال والقیء والحقن فانها لا استفراغ الاخلاط لانها لا تخرج الدم ولو اخرجت لم یکن ما یخرجه علی النسبة التی هی علیها فی العروق وان ارید ان یکون هذا حدا کاملا قیل هو استفراغ صناعی الی آخره لا یقال یدخل بعد الرعاف وانفتاح العروق بالادویة المرعفة والمفتحة لان ذلک لا یکون بالصناعة بل بالطبیعة غایته ما فی الباب ان الادویة هیات المکان وسهلت علی الطبیعة ذلک وعن ٢ بانا لا نسلم ان الخارج مع ضیق الفصد لا یکون علی النسبة التی هی فی العروق بل یکون علیها او قریبا منها وعن ٣ بان تقدیر الکلام بهذا الفصد هو استفراغ کلی یستفرغ للکثرة علی تساو منها فی العروق والکثرة هی زیادة الاخلاط لیس هذا من الحد بل هو تفسیر للکثرة المستعملة فیه وعن ٤ بان ما ذکره حد لاطراده وانعکاسه ولا نسلم ان استفراغ الکثرة غایته وهذا ما قالوا فیه وضعف الجمیع ظاهر والاولی ان یقال ان المذکور لیس حد الفصد لکونه معلوما لکل احد بل هو حکم من احکامه او غایته تنقیة البدن من احد الامتلائین او منهما جمیعا وهو ظاهر قوله وانما ینبغی اشارة الی من یصح له الفصد ای الفصد لیس مما یصح لکل احد بل ینبغی ان یفصد احد نفسین احدهما المتهیئ للامراض اذا کثر دمه ووقع فیها ای للامراض یعرض من کثرة الدم والاخر الواقع فیها فان الاول اذا فصدناه یامن من عروض تلک الامراض والثانی اذا فصدناه یبرا منها او یخفف ضرورة ان ازالة السبب یوجب ازالة المسبب هذا رای الاکثر **وذهب** قوم من الاوائل

كارسطوطاليس واتباعه الى انه لا يجوز الفصد لاحد اصلا لان الدم مادة الاعضاء والارواح
وبه القوة والصحة فكيف يصنع ولانه لو كان مما يجوز استفراغه لكانت الطبيعة اعدت لفضلة عضوا
يستفرغ فيه كما فعلت ذلك بالمرتين لانه لو بان استفراغه لكان ذلك اما لاجل كثرته او لاجل رداءة
كيفية لكن الدم اذا كثر سخن المزاج باستحالة الزيادة صفراء فيكون الواجب استفراغ الصفراء لا الدم
وكذلك اذا تغيرت كيفية فان ذلك التغير ان كان الى برد اوجب ذلك تكاثف الدم وقلة
حجمه وذلك مانع من استفراغه وان كان الى حرارة استحالت لطيفة صفراء وكان الواجب
استفراغها لا استفراغ الدم ثم ان الفصد ان كان للكثرة فسببه زيادة الغذاء فاذا انقص غذاء
الى الاعتدال وان كان لرداءة كيفية دبر ذلك بحيث تصلح ولا يحتاج الى استفراغه
وكل ذلك ضعيف اما الاول فلان مادة الاعضاء والارواح وكذا القوة والصحة
ليست هي زيادة بل من القدر المعتدل واما الثاني فلان الطحال والمرارة ليستا مفرغتين
لزيادة السوداء والصفراء بل خزانته للقدر المحتاج اليه منهما في جذب الغذاء ودفعه واما
الثالث فلان كثرة الدم وحرارته انما توجبان استحالة الدم الصفراء اذا افرطتا واذا احتدت
الصفراء او افرط سوء المزاج وذلك محوج لا محالة الى ان يتقدم على ذلك الفصد حذرا من حدوثه
لانه مانع منه واما ما ذكره من تدبيره بحسب الكثرة والرداءة فلا يتم لان كثرته ربما تجلب على البدن
امراضا لا تمهل الوقت الى ان ينقص مقداره بتقليل الغذاء ورداءته ربما يبلغ بحيث يزول جميعه
عن الاعتدال الى كيفية مفرطة بحيث يصير ازالتها بالتدبير المضاد اما غير ممكن واما انه يحتاج الى زمان
طويل يحدث فيه امراض رديئة مهلكة **قوله** كل واحد منهما اي المنتهي للامراض الدموية
ومن الواقع فيها اما ان يفصد لكثرة الدم واما ان يفصد لرداءة الدم واما ان يفصد لكليهما
فتصير الاقسام ستة المنتهي للوقوع في الامراض الدموية بسبب زيادة الكمية والمنتهي لذلك بسببهما والواقع
في ذلك بسبب زيادة الكمية والواقع في ذلك بسبب رداءة الكيفية والمنتهي لذلك بسببهما
والواقع في ذلك بسبب زيادة الكمية الواقع في ذلك بسبب رداءة الكيفية الواقع
فيهما بسببهما والمنتهي يشمل هذه الامراض مثل المستعد لعرق النسا والنقرس الدموي
والربو انما قيدهما بالدموية لانهما قد يحصلان من البلغم والرياح وينفع فيه الفصد

او لا مرحلة كما سبق في صدر الكتاب قال العلامة ان الدم من حيث هو دم معتدل القوام لا رقيق ولا غليظ وانه لا يصير موصوفا باحد هذه الصفات الا اذا غلب عليه احد الاخلاط الموصوفة بذلك القوام [illegible]

هو الدموي وقد ينفع الحادث من الصفراء ايضا وحكم الدموي التقريس فوذلك لانه وجع في مفاصل مقدم القدم لاسيما الابهام ولذلك قيده بالدموي وانما طلق بعرق النساء مع انه لا ينفع الا اذا كان عن دم لانه قلما يكون عن غيره كالبلغم والذي يعتريه اي ومثل المستعد الذي يعتريه نفث الدم من صدع عرق في رئته لرقة المتلحم فكلما كثر دمه انصدع فاذا افتصد قبل ذلك لا يعتريه مستعدون هكذا وقع في جميع النسخ فيكون عطفا على مثل اي المنتهي ومثل هذه الاعراض المستعدون للصرع والسكتة والماليخوليا مع وفور دم وهذا قيد في الجمع اي المستعدون بهذه الامراض مع وفور الدم والغرض انه يجب عليهم في حال الصحة ان يتبادروا الى فتح بعض اوردتهم قبل حدوثها خوفا من حدوثها او اشتدادها عند مجيئها والخوانيق اي المستعدون للخوانيق ولاورام الاحشاء والرمد الحار والمنقطع عنهم دم بواسير كان يسيل في العادة والمحتبس عنهن من النساء دم حيضهن او في جميع ذلك ينفع تقديم الفصد وهذان اي المنقطع والمحتبس لا يميل الوانهما اي الوان بدنهما على وجوب الفصد كدلالة لون البدن في الامراض المذكورة لان من انقطع عنه دم البواسير يكمد لون بدنه ومن احتبس حيضها يبيض لون بدنها ويخضر اما الاول فلان دم البواسير في الاغلب يكون سوداويا واما الثاني فلانه يجتمع في بدنها من تلك الفضلة المركبة من البلغم والسوداء فيحصل في لونها بياض مع خضرة يسيرة فقوله لكمودتها يرجع الى المنقطع والضمير للالوان اي لكمودة الوان من انقطع عنه دم البواسير وقوله وبياضها وخضرتها الى المحتبس ويجوز ان يجعل الالوان الثلثة لكل واحد منهما بان يقال انما يميل لون البدن فيهما الى الكمودة بسبب تراكم المواد المندفعة من افواه العروق بالحيض لان هذه المادة فضلة لاحتياج اليها فاذا اجتمعت وتراكمت خنقت الحرارة وغمرت القوى وعند ذلك يميل اللون الى الكمودة واما البياض فيحتمل ان يحصل بسبب ضعف الحرارة الغريزية كما في الناقهين وكذلك الحال في الخضرة والغرض على التقديرين التنبيه على ان الاعتماد في وجوب فصد هذين انما هو على الانقطاع المعتاد لا على اللون فانا لو استدللنا باللون لم يجز الفصد لانه ليس لونا يقتضي الفصد كالحمرة والقمتة والذين عطف على المستعدون اي الذين بهم ضعف في الاعضاء الباطنة مع مزاج حار المراد بالمزاج الحار المادي لا فلا ينتفعون

بالفصد فان هولاء اي المذكورين الاصوب لهم ان يفصدوا في الربيع وان لم يكونوا قد وقعوا في هذه الامراض لئلا يقعوا فيها وان وقعوا كانت انفع عليهم لتقليل مادة تلك الامراض وانما خص التقديم بالربيع اذ فيه تثور المواد وهيجان الاخلاط **قوله** والذين تصيبهم ضربة او سقطة فقد يفصدون احتياطا لئلا يحدث بهم ورم وذلك لان من اصابته ضربة او سقطة يحدث به في مكان الضربة او السقطة ورم لوجوه ١ بسبب الالم لانه جذاب ٢ بسبب الضعف الحاصل للعضو لان الضعف سبب لانصباب المادة ٣ ان الطبيعة ترسل اليه مادة طلبا لان تشفيه فاذا فصد من اصابه ذلك خرجت المادة التي من شانها الانصباب الى العروق بفتحها ومن كان به ورم فيخاف انفجاره قبل النضج لحدة مادته وكثرتها فانه يفصد لتنقص المادة التي من شانها الانصباب الى العضو الوارم ليبقى الى تمام النضج وينفجر حينئذ وان لم تحتج ولم يكن كثرة اي يفصد وان لم تحتج اليه بسبب من الاسباب التي تقدم ذكرها ولم يكن كثرة ايضا **قوله** ويجب اشارة الى وجوب اعتبار النضج في الفصد اي ويجب ان يعلم ان هذه الامراض اي المذكورة ما دامت مخوفة اي منذرة بحدوثها بعلامات غلبة الدم لم يوقع فيها اي لم يوقع الدم في تلك الامراض وهو كالتفسير بقوله مخوفة او بدل منها او خبر بعد خبر فان اباحة الفصد فيها اوسع لان الدم اذا لم يوقع في مرض ولا يكون رداءته مفرطة ولا قوامه بعيدا عن الاعتدال جدا فلا يكون من خروجه بالفصد مانع قوي واذا بقي بقية بعده كانت للطبيعة وافية باصلاحها السرعة الى ان البدن غير مريض فلا يكون وجوب اعتبار النضج كما اذا كانت هذه الامراض قد حدثت ولذلك قال فان وقعت اي المستعد لتلك الامراض فيها فليترك الفصد في اوائلها اصلا لانه يرق الفضول اي يسيلها بتحركه لها ويخرجها في البدن ويخلطها بالدم الصحيح اي الصالح وربما لم يستفرغ من الذي يحتاج اليه من اخراجه منها اما لاستقرارها في تلك المواضع المحتبسة وكون الخارج بالفصد هو الصالح في اكثر المستغني عن خروجه واما لانغماره في بواقي الاخلاط فيكون خروج البواقي اكثر

واحوج الى معاودات مجحفة للقوة واذا كان كذلك فاذا ظهر النضج وجاوز المرض الابتداء والانتهاء
ثم ان وجب الفصد ولم يمنع مانع من الفصد بضعف القوة او كون صاحبها غير معتاد للفصد فصد
اذا عرفت ذلك ينبغي ان يعرف ان المراد ان هذه الامراض ليس جميع ما ذكره من اول قوله
والمنتهى بمثل هذه الامراض لان نفث الدم لا يعتبر فيه النضج اصلا وكذا في انقطاع البواسير
والحيض وانما وجب اعتبار النضج في مثل عرق النساء والنقرس واوجاع المفاصل والصرع
والسكتة والماليخوليا والخوانيق واورام الاحشاء امالان الدم فيها غليظ عام كما في ماليخوليا
او في عضو مخصوص كما في غيرها وان يعلم ايضا انه لا يريد بقوله وجاوز المرض الابتداء والانتهاء
ان مجاوزة المرض لهما شرط في الفصد بل معناه انه اذا وجب الفصد وكان النضج قد ظهر فصد وان كان
المرض قد جاوز الابتداء والانتهاء وذلك لان الغرض ان الفصد قد وجب واما انه كيف يجب الفصد
بعد مجاوزة الانتهاء فيمكن تصوره على وجهين احدهما ان يكون مادة المرض غير الدم ويكون
الدم مع ذلك كثيرا بحيث يخشى من غلبته ضررا وذلك اذا كان بانسان حمى صفراوية ودمه
غالب لكن لم يفصد اولا لمانع وعولج حماه حتى جاوزت الانتهاء واخذت في الانحطاط فيخيف
من غلبة الدم ان يستحيل صفراء ويعود الحمى قوية فانه حينئذ يجب ان يفصد ان لم يكن
مانع وثانيهما ان يكون المرض الدم لكن اخذ في الانحطاط بالتطفية لا بالاستفراغ
فانه حينئذ لو لم يفصد خيف عود المرض لوجود الكثرة من مادته مع اشتدادها للاستحالة
الى كيفية ذلك في الحواشي العراقية معناه انه جاوز الابتداء الى الانتهاء اعني سار لكا
بعده الى الانتهاء وقد نقل ابن جميع ذلك في منقح القانون ثم قال والاجود ان يكون
تقدير هذا القول واذا ظهر النضج وكان نضجا بينا وتاما فان النضج البين هو دليل تجاوز
المرض الابتداء وحصوله في التزيد والنضج التام هو دليل المنتهى وقال المسيحي معناه اذا
جاوز المرض الابتداء وانكسرت سورة المادة وسلك المنتهى يستعمل الفصد
ان لم يكن مانع ثم قال هذا اجل الكلام ههنا بحسب ما ذكره والا فالحق عندي
ان الامراض الدموية المحضة لا يجب ان ينتظر فيها النضج البتة بل يستعمل فيها الفصد
ما احتيج اليه ذلك لان الغرض من النضج تعديل قوام المادة لان يصير متهيئا للخروج

بجذب الدواء والدم قوامه معتدل فلا حاجة به الى النضج بخلاف المواد الاخر فان الصفراء
لرقة قوامها لم تواتِ لذلك بل تتشرب بالعضو وتداخل جوهره والبلغم غليظ لزج
يتشبث بالعضو والسوداء لارضيتها ترسب في العضو وتمانع في الخروج ثم قال واما
قوله فاذا ظهرت دلائل النضج في الامراض المذكورة ولم يكن مانع فصدنا فانه يحتاج الى تأمل فانه
في هذا الوقت لا يجوز الفصد لان الفصد لا يخرج المادة المحتبسة في العضو بل الدواء
المسهل المخصوص بجذبها وجميع ذلك ضعيف اما قوله فلان الدم معتدل القوام لا يحتاج
الى النضج فانا لا نسلم ان الدم من حيث هو دم فهو معتدل القوام بل الطبيعي منه
كذلك واما قوله فاذا ظهرت دلائل النضج في الامراض لا يجوز الفصد لان الفصد لا يخرج المادة
المحتبسة فلانا لا نسلم ان الفصد لا يخرج المادة المحتبسة في العضو والقرشي لم يتعرض للمنع
مجاوزة الابتداء والانتهاء لكن قال المانعون من وجوب اعتبار النضج في غير الفصد
من الاستفراغات فهم لمنع وجوب اعتباره في الفصد اولى **واما** الحق فنقول
الفصد اما ان يكون المراد به تنقيص المادة او استيصالها فان كان الاول لم يجب فيه
اعتبار النضج اصلا وان كان الثاني فالدم الذي يحتاج الى استفراغه بالفصد
لا يخلو اما ان يكون غليظا او لزجا او لا يكون كذلك فان كان الاول لم يجز الفصد البتة
الا بعد النضج لان الدم الغليظ لا يمكن ان يخرج الا بفصد واسع جدا وذلك موجب
لسقوط القوة بكثرة ما يخرج معه من الارواح والدم اللزج يتشبث بالعروق فلا يسهل
انفصاله عنها خصوصا وليس هناك قوة جاذبة كما يكون في الدواء واذا كان كذلك
كان الفصد حين كون الدم غليظا او لزجا مخرجا للدم الجيد مضعفا للقوة مبردا للمزاج
يلزم قصور الهضم والنضج وذلك لا محالة ردي فان كان الثاني وهو ان لا يكون الدم
المحتاج الى اخراجه غليظا ولا لزجا فلا يخلو اما ان يكون معتدل القوام او لا يكون
كذلك بل كان رديا رقيقا فان كان الاول فهو نضيج اذ النضج معناه اعتدال القوام وان
كان الثاني فلا يخلو اما ان يكون منتشرا في العروق او لا يكون كذلك فان كان
الاول لم يجب انتظار النضج لان الفصد اذا فرق اتصال العروق تشبثت بالطبيعة

بالدم الصالح ولم يكن عن خروج الردي مانع فيكون اكثر الخارج بالفصد هو الردي اذا كان
الثاني وهو ان لا يكون منتشرا في العروق بل منحصرا في العضو كما يكون في النقرس واوجاع
المفاصل وفي الخراج فانه لا يجوز الفصد الا بعد اعتدال قوامه بالنضج وذلك لانه لم ينتشر بعد
بخلل العضو الذي هو فيه فيعسر انفصاله منه فيكون اكثر الخارج بالفصد هو من غير ذلك
الدم فاذن اعتبار النضج في الدم انما يكون اذا كان المراد بالفصد استيصال الدم المحتاج
الى اخراجه وكان ذلك الدم غليظا او لزجا او رقيقا وهذا مع ما فيه من الانظار اقرب الى الصواب
قوله ولا تفصدن اشارة الى مسائل متفرقة في الفصد منها انه ينبغي ان لا يفصد ولا يستفرغ
في يوم حركة المرض فانه يوم راحة ويوم طلب النوم وثوران العلة وفي بعض النسخ
والثوران للعلة والمراد بيوم حركة المرض حركة مادته وهو يوم راحة لان المواد
متحركة فيه طالبة للانصباب الى مستوقد العفونة وفي مثل هذا الوقت طلب الراحة اولى
من الحركة لان الحركة تشغل الطبيعة عن تدبير البدن ودفع نكاية الموذي وتثور الاخلاط
واذا كانت الحركة غير جائزة فيكون الفصد والاستفراغ غير جائزين فيه لما يلزمهما
من حركة الاخلاط والارواح قال القرشي يوم حركة المرض هو يوم النوبة وقوله هو يوم
طلب النوم مشكل لان النوم في يوم النوبة ردي لانه يغلظ المادة ويكثرها فقدان
اليقظة لها ويلزم من ذلك طول النوبة ولقائل ان يقول لا نسلم ان مراده بيوم حركة المرض
يوم النوبة لجواز ان يكون مراده بها يوم البحران لانه يوم مجاهدة مع الطبيعة ومنها ان
المرض يكون ذا بحرانات وفي مدة طول ما فليس يجوز ان يستفرغ دم كثير اصلا لئلا تضعف
القوة وتعجز الطبيعة عن مقاومة المرض في البحرانات بل ان امكن ان يسكن بغير فصد فعل
ضونا للدم وان لم يمكن فليفصد قليلا وليخلف في البدن عدة دم للفصدات ان سمحت
اي الحاجة اليها فان الحاجة قد تنتج الى الفصد في اثناء المرض الطويل ويحفظ القوة في
مقاومة البحرانات وهو ظاهر ومعنى البحران وكون المرض ذا بحرانات قد عرفت
من قبل ومنها انه اذا اشتكى في الشتاء وبعيد العهد بالفصد تكسرا اي تكسر الاعضاء
الدال على الامتلاء فليفصد وليخلف وما للعدة لان الشتاء ينبغي ان يكون فيه الدم

اکثر لیقاوم برد الهواء ولئلا یقل حد الوعرضه لکاثف ومنها ان الفصد لجذبه الی الخلا یحبس الطبیعة کثیرا فینبغی ان لا یفصد اختیارا اذا کان الطبع متوقفا لانه یزید حبسا وذلک لانه یجذب رطوبات البراز التی هی مرققة له وزائد فی جرمه بسبب اضطرار الخلاء ومنها ان القوة اذا ضعفت من الفصد الکثیر تولدت اخلاط کثیرة ای فاسدة لقصورها عن الانضاج التام لان الدم هو مادة الحرارة الغریزیة وآلة للقوی فاذا قلت عجزت القوة عن فعلها ومنها ان الغشی یعرض فی اول الفصد لمفاجات غیر للمعتاد اما لضعف نفس المفتصد وخوفه من جریان الدم والم التفرق لعدم الاعتیاد او لان فم معدته یکون قوی الحس فاذا استعمل الفصد علی خلاء المعدة وانصب شیء من مواده الیه اوجب الغشی او لان فی بدنه اخلاطا ردیة کامنة والفصد مثور للاخلاط فاذا فصد انصب شیء الی المعدة تدبیر الاول ان یفصد جماعة قبله بحضوره لیقوی نفسه وتدبیر الثانی ان یشغل معدته بما یقویها ویقبض جرمها وتدبیر الثالث ما ذکره الشیخ وهو ان یقدم القیء علیه فانه مما یمنع الغشی ومنها ان الفصد مثیر للاخلاط الی ان یسکن من التسکین ای یقطعه وفی بعض النسخ الی ان یسکن ای بالانقطاع من السکون والاصح هو الاول ومنها ان الفصد والقولنج قلما یجتمعان وذلک لان القولنج اما ان یکون لاثفال متحجرة فی المعاء او لبلغم فی تلافیفها او لریاح محتبسة فیها وهذا تارة یکون حادثا من مواد حارة او تارة من باردة والفصد لا یجوز استعماله الا فی الکائن فی الورم الحار لانه یخرج سببه ومتی خف السبب لا فی الکائن عن اثفال متحجرة لانه یزید فی تحجرها ولا فی الکائن عن البلغم لانه یزید فیه باخراج ضده ولا فی الکائن من الریاح لانه یزید فیها بنقص المادة المسخنة ولا فی الکائن عن الورم البارد لما قلنا ولاجل هذا قال قلما یجتمعان ولم یمنع ذلک بالکلیة ومنها ان الحبلی والطامث لا تفصدان الا لضرورة عظیمة مثل الحاجة الی حبس نفث الدم القوی ان کانت القوة مواتیة اما فی الحبلی فلانه موجب للاسقاط لاضعافها علی اخلال الجنین او لنفاد غذائه واما الطامث فلئلا یحتبس الطمث قبل وقته فانه ردی لانه فضلات دم بدن الطامث ولئلا یفرط ایضا خروج الدم

بسبب الجمع بين الاستفراغين **ومنها** انه يجب ان يعلم انه ليس كلما ظهرت علامات الامتلاء المذكورة وجب الفصد بل ربما كان الامتلاء من اخلاط نية اي من البلغم فكان الفصد ضارا جدا فانك ان فصدت لم تنضج تلك الاخلاط وخيف ان يهلك العليل لعجز القوة عن انضاج المادة النية وبلبهم الفصد واما من اجلب عليه السوداء فلا باس ان تفصد ثم تستفرغ بالاسهال وانما كان كذلك مع ان الفصد يستفرغ المادة الحاملة للقوى والحرارة الغريزية وهو ضار عند غلبة السوداء كما هو ضار عند غلبة البلغم لان ضرر الفصد عند غلبة السوداء اقل بوجهين ا ان السوداء ليست متشبثة بما هي فيه فلا يمانع في الخروج ممانعة البلغم ٢ ان السوداء اشبه بالدم من البلغم في اللون والطعم والمزاج لانه اقل بردا من البلغم واذا كان كذلك كان الطوع في الخروج مع الدم من البلغم ولذلك قال لا باس ان تفصد وانما ينبغي ان يقدم الفصد على الاسهال لان الفصد يخفف المادة باخراج اللطيف الطافي منها في العضو والاسهال يخرج الغليظ الراسب منها ولما ذكر انه ليس كلما ظهر علامات الامتلاء وجب الفصد قال بل عليك بمراعاة اللون على الشرط الذي سنذكره واعتبار التمدد والمراد بمراعاة اللون على الشرط الذي سنذكره هو انه ان كان مائلا الى الحمرة فالدم غالب لكن مجرد حمرة اللون لا يكون كافيا في وجوب الفصد اذ يحتمل ان يكون سبب المرض باردا واللون احمر لتوجه الطبيعة الى مقاومته فانه يتوجه معها الحرارة الغريزية والروح الحيواني فيحمر اللون بل لابد معه من اعتبار التمدد فان الامتلاء متى حصل معه احمرار لون وتمديد فالدم غالب لان انتشار التمدد في البدن يفيد الحدس ثقة لوجوب الفصد لان ذلك انما يكون لامتلاء الدم لانه اكثر المواد مقدارا وقال منقح القانون قوله يفيد الحدس ثقة تصحيف قد وقع من بعض النساخ وصوابه يقينية اي يفيد ما عرف بالحدس من وجوب الفصد وثاقة تقارب بها اليقين وهو تصحيف منه لا من النساخ **قوله** واما من يكون دمه المحمود قليلا وفي بدنه اخلاط ردية كثيرة فان الفصد يسلب الطيب ويخلف فيه الردي هذا انما يكون كذلك اذا كانت الاخلاط الردية الكثيرة غليظة او لزجة والا لم يخرج الفصد من الخلط الطيب اكثر لان الخارج بالفصد من الاخلاط الردية يجب ان يكون اكثر من الطيب بسبب تشنث الطبيعة والاعضاء به وفيهما التردي واما

اما اذا كانت غليظة او لزجة فانها تستعصي على الطبيعة في الخروج والجيد يسبق فيه بخلو من ذلك لا يقال الاعضاء لحاجتها الى الجيد يمانع الخروج لان الاخلاط اجسام سيالة في العروق فاذا تفرق اتصالها خرجت هي بطبعها وان كانت الاعضاء يمانع فيخرج البعض دون البعض ومنها ان من كان دمه رديا وقليلا او كان مائلا الى عضو عظيم ضرر ميله اليه لشرفه مثلا ولم يكن بد من الفصد لشدة رداءة الدم فيجب ان يوخذ دمه قليلا ثم يغذى بالغذاء المحمود ثم يفصد كرة اخرى في ايام ليخرج عنه الدم الردي ويخلف الجيد اما في الصورة الاولى وهي اذا كان الدم رديا قليلا فلان رداءة الدم يوجب الفصد وقلته يمنع من ان يخرج منه شي كثير دفعة فلا بد ان يكون ذلك قليلا قليلا ويغذى في خلله بالغذاء المحمود ليخلف دما جيدا عوض ما نقص من الدم الردي لا يقال ان الغذاء المستعمل يستحيل الى الدم الردي لان الغذاء المستعمل في مثل هذا الوقت في حكم الدواء فيصلح ما بقي من الدم الردي واما في الصورة الثانية وهي اذا كان مائلا الى عضو يعظم ضرره فلان ما يخرج من الدم المائل الى العضو بكل فصده يكون اقل كثيرا مما يخرج بذلك الفصد من غير ذلك الدم فيجب ان يكون الفصد ويستعمل الغذاء المحمود في خلله ليخلف عوض ما نقص من الدم **قوله** فان كانت الاخلاط الردية فيه مرارية قال اكثر الشارحين كان ينبغي ان يكون هذا متصلا بما قبل الصورتين المتقدمتين ليكون الكلام هذا واما من يكون دمه المحمود قليلا وفي بدنه اخلاط ردية كثيرة فان الفصد يسلب الطيب ويخلف فيه الردي فان كانت الاخلاط الردية فيه مرارية احتيل في استفراغها اولا بالاسهال اللطيف والقئ او احتيل في تسكينها او اجتهد في تسكين المريض وتوديعه والظاهر انه مرتبط بقوله ومن كان دمه رديا او قليلا وانما امر بتقديم احد التدبيرات على الفصد لان الفصد يحيد المزاج باخراج الدم الكاسر لحدة الصفراء وبتحريك المواد ايضا ويكثر تولد الصفراء واما ان ايها اولى فيختلف باختلاف حال المواد فان كانت اذاها بالكثرة اكثر كان الابتداء باستفراغها اولى وان كان اذاها بالحدة واللذع اكثر كان الابتداء بتسكينها اولى لان استفراغ المواد شديدة الحدة لا يومن معه من افساد الدم عند تحريكها بالاستفراغ واما اذا اختير الاستفراغ فالقئ اولى او الاسهال فيختلف ايضا باختلاف المواد

فان كانت في نواحي المعدة كان القي اولى والا فالاسهال واما انه اذا كان بالاسهال فينبغي
ان يكون لطيفا فلان القوي منه يحرك الدم الردي ويزيده ضررا واما الاجتهاد في تسكين المريض وتوديعه
فلاجل حدة تلك الاخلاط المرارية **قوله** وان كانت غليظة اي هذا اذا كانت تلك الاخلاط مرارية
وان كانت غليظة فقد كان القدما يكلفونهم الحمام لانه يرقق المواد ويهيئها للاندفاع ويكلفونهم
الحركات المعتدلة كالمشي في والحمام لان الحركة تلطف المواد وترققها وتنهض الحرارة الغريزية وتقوي القوى
وتصلب الاعضاء وكل ذلك مما يعين على اخراج المادة وربما سقوهم قبل الفصد وبعده قبل التنقية السكنجبين
الملطف المطبوخ بالزوفا والحاشا كل ذلك بسبب تلطيف تلك المواد حتى لا يكون ما يخرج منها
بالفصد قليلا وانما نسب ذلك الى القدما لان بعضا من متاخريهم منع من المشي بناء على ان
السكون اهضم وانضج فيه الكثر الامن الحمام وسقي السكنجبين المذكور اذ الاتفاق واقع في ذلك
ومنها انه اذا اضطر الى فصد مع ضعف قوة الحمى او الاخلاط اخرى ردية فليتفرق الفصد
يفصد في مرات وهذا هو المسمى بالتثلثة والتثليث ويستعمل في ثلث صور **احدها** عند كون المادة
فاسدة في الكيفية ومتوفرة في المقدار والقوة ضعيفة فانه في مثل هذا الوقت لا يحتمل خروج الدم
في مرة واحدة فيخرج في كل مرة ما يحتمله القوة ثم يغذي بما يقوي القوة في اثناء ذلك **ثانيتها**
اذا كانت المادة فاسدة في كيفيته لم تكن كثيرة المقدار حتى يخرج منها في مرة بل
تنقص مقدار الفاسد ليستولي الطبيعة على ما بقي منها ويدفعها الى مكان الفصد **وثالثتها**
عند ما يراد الاستقصاء في الجذب عن العضو الضعيف **ومنها** ان الفصد الضيق احفظ للقوة
لقلة ما يخرج من الدم وله فائدة اخرى وهي ان التحامه يكون اسرع لكنه ربما اسال الرقيق وحبس
الكثيف والكدر واما الواسع فهو اسرع الى الغشي لكثرة ما يخرج به من الدم لكنه اعمل في
التنقية اذ به يخرج اللطيف والكثيف وابطأ اندمالا لكثرة تفرق اتصال العرق وهو اولى
لمن يفصد للاستظهار اي للصحة لا للحاجة وفي السمان ايضا لغلظ موادهم وكذلك في
الشتاء ايضا لئلا يجمد الدم لغلظه ببرد الهواء والضيق في الصيف اولى ان احتيج اليه لتحلل الدم
فيه بسبب حرارة الهواء **ومنها** انه ينبغي ان الفصد والمفصود مستلق فان ذلك احرى
ان يحفظ قوته ولا يجلب اليه الغشي وذلك لان باقي الاوضاع من القعود والانتصاب لما

انما يتم بحمل بعض البدن ببعض وذلك يحوج الى اعمال بعض القوى المحركة فيضعف
ويحصل الغشي اذ لا معنى له الا انحلال القوى **قوله** واما في الحميات اشارة
الى احكام الفصد بحسب الحميات **منها** انه يجب ان يجتنب الفصد في الحميات الشديدة
الالتهاب لان مثل هذه الحميات لا يكون الدم فيها غالبا بل الصفراء وحينئذ
يكون الاستفراغ الواجب هو الاسهال لا الفصد ولان الدم اذا خرج بالفصد
زاد الالتهاب لزيادة الصفراء بسبب زوال الكاسر لحدتها برطوبته ولان الحميات
الشديدة الالتهاب يكون التحليل فيها كثيرا مفرطا وذلك مانع من الفصد وكذا
يجب ان يجتنب منه في جميع الحميات الغير الحادة في ابتدائها وفي ايام الدور اما
في ابتدائها فلان تلك الحميات ان لم يكن الدم فيها غالبا فالفصد فيها غير جائز
مطلقا وان كان الدم غالبا كانت مادة الحمى غليظة اذ الفرض انها غير حادة
وح لا يجوز الفصد المستاصل للمادة الا بعد النضج وهو لا يكون في الابتداء واما في
ايام الدور فلان المراد بالدور ههنا النوبة وقد تقدم انه ينبغي ان لا يفصد
ولا يستفرغ في يوم حركة المرض وقال المسيحي فيه نظر لان الدور عند الاطباء
عبارة من زمان الاخذ الى الاخذ والترك الى الترك واذا كان كذلك
فنقول اما ان يريد بالدور هذا الزمان واما ان يريد به زمان الاخذ او يريد به زمان
الترك فان اراد به المعنى الاول فاذا تركنا الفصد فيه ففي اي وقت يفصد
في الحميات ذوات الادوار فان استعماله في زمان الراحة واجب وان اراد به الثاني
فهو خارج عن عرف الطب كذا ان اراد به الثالث وايضا اذا تركنا في الثالث ففي اي
وقت يستعمل والجواب انه اراد به الثاني وهو زمان الاخذ اعني النوبة اطلاقا لاسم
الكل على الجزء **ومنها** انه يقلل بالفصد اي يقلل مقدار ما يخرج به في الحميات التي يتبعها
تشنج وان كانت الحاجة الى الفصد واقعة اما انه يقلل مقدار ما يخرج به في الحميات المذكورة
فلان التشنج اذا عرض اوجب امورا اكثرها السهر وذلك بسبب تضرر الدماغ
لمشاركة العصب ولاجل الاوجاع اللازمة له والسهر موجب لفرط التحلل

٥١٨

مع لو لم يقلل مقدار ما يخرج به خيف افراط الضعف ٢ لكثرة العرق وذلك بسبب
تسخن البدن بحركات التشنج وبما يلزمه من احتباس النفس فلو لم يقلل مقدار ما يخرج
به افرط الضعف ٣ اسقاط القوة واذا لم يكن في البدن عدة ودم كان ايجابه بذلك
اكثر واما انه يقلل وان كانت الحاجة الى الفصد واقعة لان المراد بالتشنج اما اليابس
كما يعرض في الحميات المحرقة لفرط تجفيفها وظاهر انه لا يجوز الفصد واما الرطب وهو
انما يحدث عن الحمى في الاكثر اذا كان معها غلبة من البلغم وضعف من العصب وذلك
ايضا مانع من الفصد فان اتفق مع ذلك غلبة من الدم يحوج الى الفصد فصد وقلل
اخراج الدم فقوله وان كانت الحاجة الى آخره قيد في تقليل مقدار ما يخرج به
وكذلك من فصد محموما ليس حماه عفن فيجب ان يقلل فصده اي مقدار ما يخرج
ليبقى لتحليل الحمى عدة وذلك لان الحمى التي لا تكون عفنية اما ان يكون خلطية
وهي سونوخس واما ان لا يكون كاليومية وفي كليهما يجب ان يقلل مقدار ما يخرج
بالفصد ليبقى لتحليل الحمى عدة لا يقال لو كان التحليل في الحمى التي ليست بعفنية اكثر مما هو في حال الصحة لزم ان لا يكون
في الحمى العفنية كذلك بل ينبغي ان يكون فيها اكثر من التي ليست بعفنية لان حرارة
الحمى العفنية اقوى فيكون تحليلها اقوى ولو كان كذلك لوجب ان يكون تقليل الفصد
فيها اكثر لان حرارة العفنية وان كانت اقوى لكن التحليل فيها ليس باقوى لان الطبيعة
فيها تكون مشغولة باصلاح مادتها عن تحلل الفضول ولذلك اذا كانت الحمى عفنية وجب
ان يبالغ في الفصد الى الحد الذي يعدل مقدار الدم فان كانت اي الحمى شديدة الالتهاب
وكانت عفنية فانظر الى القوانين العشرة وهي القوة والسن والمزاج الطبعي والمزاج
الحادث والعادة والسحنة والمهنة اي الصناعة والتدبير المتقدم والوقت الحاضر
والبلد ثم تامل القارورة فان كان الماء غليظا الى الحمرة وكان النبض ايضا عظيما والسحنة
منتفخة وليس تبادر الحمى في حرها اي شرط السحنة وهو تنفخها [illegible] بالهزال ونحوه فافصد
على خلاء من المعدة عن الطعام اما الفصد فلاجتماع ما يدل على وجوبه من غلظ الماء الى
الحمرة وعظم النبض وانتفاخ السحنة واما عدم الاخراج لها فلا لانه على غلبة الدم وامتلائه واما كونه على

على اخلاء المعدة فلانها اذا كانت عند الفصد ممتلية من الطعام انجذب الطعام الى العروق
غير منهضم لكن ينبغي ان لا يكون خالية من غير الطعام ايضا بل يستعمل قبل الفصد مثل
شراب التفاح والحماض لئلا ينصب الى المعدة رطوبات وخصوصا اذا كانت ضعيفة

واما ان كان الماء رقيقا او ناريا او كانت السحنة منحرطة منذ ابتداء المرض فاياك والفصد
اما الاول فلان البول انما يكون رقيقا او ناريا اذا كان الدم قليلا اذ لو كان كثيرا
لغلظ البول وصبغه احمر لكن ينبغي ان يتأمل حتى لا يكون رقته لاجل سدة حبست الغلظ
اذح يكون الدم غالبا والفصد واجبا واما الثاني فلان كون السحنة منحرطة في ابتداء
المرض انما يكون اذا كان البدن متحللا ورطوباته سهلة التحلل والقوى ضعيفة وكل ذلك
مانع من الفصد وان كان هناك اي فيما مر من صور الحمى فترات للحمى كما في الحميات
المفترة ذات النوبة او سكنات كما في الحمى الدائمة ذات سكون الحرارة
وخفتها فليكن الفصد فيها اي في الفترات وهي وقت الراحة وفي السكنات وهي وقت
سكون الحرارة لان وقت الحمى واشتدادها وقت هيجان المرض وثورانه واعتبر حال
النافض فان النافض ان كان قويا فاياك والفصد وذلك لان قوة النافض يمنع
من الفصد بوجهين ا ان قوة النافض انما يكون لكون العفونة في خلط بارد كالبلغم والسوداء
او عفونة الصفراء لا يكون النافض فيها قويا بل كالقشعريرة وح لو اخرج الدم خيف من نكاية
البلغم والسوداء وضعف الحرارة الغريزية ٢ ان قوة النافض يلزمها كثرة التحلل فالفصد
خيف من اخراج مادة الغذاء **واعلم** ان جمهور الاطباء يرون ان النافض في الحميات
الصفراوية يكون اقوى والشيخ يرى انه في البلغمية اقوى وبناء هذا الحكم عليه **قوله**

وتأمل لون الدم وكان الاولى ان يقول وتوامه ايضا لقوله وان كان رقيقا الى البياض
فاحبس في الوقت وتوق في الجملة ان لا تجلب الى المريض احد الامرين تهييج الاخلاط الحارة
وتفجيج الاخلاط الباردة لان الدم اذا خرج فان كانت الغلبة للصفراء ازدادت اخلاط
الحارية حدة وهيجانا وان كانت المادة باردة حصل تفجيج الاخلاط واذا وجب ان
يفصد في الحمى فلا يلتفت الى ما يقال انه لا سبيل اليه بعد الرابع فانه يكون اليه سبيل

٥٢٠

ان وجبت لو بعد الاربعين هو راى جالينوس على ان التقديم والتعجيل اولى اذ اصحت الدلائل
اذ القوة ح يكون اولى اعلم ان الاطباء اختلفوا فى ان الحمى اذا جاوزت الرابع هل يجوز الفصد
او لا فذهب بعضهم الى انه لا يجوز لان الحمى اذا جاوزت الرابع قربت من المنتهى والتجربة دلت
على ان الفصد لا يجوز لاضراره وذهب جالينوس الى انه يجوز فى السادس والسابع
وما بعد ذلك بشرط ان يراعى الامور العشرة وهذا اختيار الشيخ وهو الحق لان الدم مجتمع
فى تجاويف العروق فلو لم يخرج لا يزول الحمى اللازمة بسببه وقال المسيحى الحق فى هذا
الباب ان يقال متى ظهرت علامة غلبة الدم فالفصد واجب سواء كان قبل الرابع
او بعده فقوله ولو بعد الاربعين ليس له وجه ولا اعرف الموضع الذى ذكر جالينوس
هذا القدر وكذا ليس التقديم والتعجيل فيه اولى بل الاولى استعماله عند غلبة ظهوره
وليس بشى لانه ليس كلما ظهرت علامة غلبة الدم يكون الفصد واجبا بل اذا ساعده
القوة وغيرها من الامور العشرة وقوله ولو بعد الاربعين انما هو لان الخصم لما منع جوازه
بعد الرابع رد الشيخ عليه بجوازه ولو بعد الاربعين اذا وجب وعدم معرفة الموضع
الذى ذكر فيه جالينوس ذلك لا يصير اعتراضا عليه والقول بان التقديم اولى
اذ اصحت الدلائل هو قوله بل الاولى استعماله عند غلبة ظهوره بل الاولى الحسن
لانه اذا صحت الدلائل كان الفصد واجبا فضلا عن ان يكون اولى وليس
اذا ظهرت غلبة الدم كان الفصد اولى فضلا عن ان يكون واجبا
لكونه مشروطا بالقوة وغيرها فان قصر فى ذلك اى فى التقديم والتعجيل
فاى وقت ادركته اى بعد ذلك الوقت الذى قصر فيه وجب اى الفصد
فالفصد بعد مراعاة الامور العشرة وكثيرا ما يكون اى يحصل الفصد
فى الحميات وان لم يحتج اليه اى وان لم يصرح الضرورة باستعماله مقوية للطبيعة
على المادة بتقليلها لان المنفعل اذا قل مقداره استولى الفاعل عليه لكن
هذا اذا كانت السحنة والسن والقوة وغير ذلك يرخص فيه واما الحمى الدموية
فلا بد فيها من استفراغ بالفصد غير مفرط فى الابتداء ومفرطا اى كثيرا كاف عند النضج اما

فالفصد بعد مراعاة الامور العشرة ... فاى وقت ادركته وجب ... الدلائل فان قصر فى ذلك ... وتعجيل اولى اذا صحت ... وهو راى جالينوس على ان ... ان وجبت لو بعد اربعين

محصل كلام الشيخ مطابق لراى جالينوس انه اذا وجدت العلامات الدالة على غلبة الدم وشرائطها المذكورة مساعدة والموانع الاخر مرتفعة فهو وقت الفصد وان وجدت قبل الرابع فهو اولى وكثيرا ما يكون الفصد فى الحميات وان لم يحتج اليه احتياجا من جهة غلبة الدم يفيد نفعا

للطبيعة على المادة ... تقليلها ... ان المنفعل ... اذا كان السحنة والسن والقوة ... ضعيفة ... الاستفراغ بالفصد ... فى الابتداء وذلك لتنقيص القوة ... تقليل المادة ... ونضج ... بعد النضج ...

اما الاول فلتبقى القوة قوية على تحليل الباقي ونضجه واما الثاني فلينقلع المرض بقلع سببه
وكثيرا ما اقلعت حال الفصد **قوله** ويجب ان يحذر اشارة الى بيان احوال يحذر فيها الفصد
منها انه يحذر في المزاج الشديد البرد لان الدم فيه يكون قليلا فاذا افصد نقصت الحرارة
واستولى البرد ولان الغالب من الاخلاط على هذا المزاج البلغم فلو فصد خيف ان يستولي البلغم
ومنها البلاد الشديدة البرد لان الدم فيها يكون متكاثفا ويكون حجمه قليلا ولئلا يستولي
البرد ايضا وكذلك في الفصل الشديد البرد لكن كل ذلك انما يكون في فصد اختياري
لا في اضطراري كمن يعرض له خوانيق دموية فانه لا يؤخر فصده اصلا وان كان في سن
الصبي يستعمل الحجامة **ومنها** عند الوجع الشديد لوجوه الاول ان الوجع الشديد قوي التحليل
للروح وذلك مانع من الفصد الثاني ان الواجب في الوجع الشديد ترك الغذاء خوفا من
اشتغال الطبيعة بهضمه عن مقاومة الالم فاذا اخرج الدم ضعف جدا الثالث انه مادة الحرارة وهي الة
لجميع القوى واذا ضعفت الالة اختل فعل الفاعل **ومنها** بعد الاستحمام المحلل خوفا من زيادة
الضعف **ومنها** عقيب الجماع حذرا من الجمع بين الاستفراغين **ومنها** في سن القاصر عن
الرابع عشر ما امكن لان الرطوبات تكون بعد سهلة التحلل ولا يكون الدم كثيرا جدا لان البلغم
يكون غالبا ولان الحاجة الى النمو كثيرة فيكون حاجته الى الدم شديدة لاخلاف
بدل التحلل وللزيادة في النمو فلو فصد منعه الجفاف الحاصل من الفصد عن النشو وربما اوقعه
في الذبول **ومنها** في سن الشيخوخة وفي بعض النسخ ما امكن وذلك لقلة الدم مع ضعف
القوى عن اخلاف ما ينتقص منه بالفصد وضعف الحرارة الغريزية واقتضاء الفصد زيادة
ضعفها ولكثرة الرطوبات التي فيهم واستيلائها على ابدانهم عند اخراج الدم وللخوف من
الجفاف في الغاية لانضياف المجفف الخارجي الى الداخلي بحسب السن اللهم الا ان يثق فيهم
بالسحنة واكتناز العضل وسعة العروق وامتلائها وحمرة اللون فان هؤلاء سواء كانوا
من المشايخ او الاحداث يجترأ على فصدهم وهو ظاهر **قوله** والاحداث يدرجون قليلا
قليلا بالفصد يسيرا اي الاحداث اذا احتاجوا الى الفصد وشرعوا فيه فينبغي ان يكون يسيرا
حتى يتعودوا بذلك وقيل معناه ينبغي ان لا يضربوا بالمبضع ضربا قويا بل بمهلة ويفصد غيرهم

بحضور ربهم و اللفظ لا يساعد شيئا من ذلك **ومنها** ان يحذر فى الابدان الشديدة القضافة
و الشديدة السمن و المتخلخلة و البيض المترهلة و الصفرا العديمة الدم اما الكن اما الشديدة القضافة
فلان الغالب فيها يكون قلة الدم و لذلك لم يكون فى ذلك لحدة الدم و كرامته عند الطبيعة
حتى لا تسلمه الاعضاء يحتاج الى الفصد و اما الشديدة السمن فلان المراد بالسمن ليس اللحمى و الا كان الفصد
واجبا دستى وعند الحاجة اليه بل السمن الشحمى وح لو فصد مع شدة السمن ضعف عن استيلاء البرد
و البلغم لقلة الدم فيهما و اما المتخلخلة فلان المتخلخل فيهم يكون كثيرا احدا فيكون دمهم قليلا و الضعف بما دمه
الى قواهم و اما البيض المترهلة فللخوف من استيلاء البرد لان حرارتهم فى الاصل ضعيفة و اما فى الصفراء
فللخوف من اخراج الكاسرة لحدة الصفراء **ومنها** انه يتو فى ابدان طالت عليها الامراض
لضعف الحرارة الغريزية فيها بسبب قلة الغذاء او اشتغال الطبيعة بمقاومة المرض و لان طول
المرض يلزمه نقصان الدم جدا لان بعضهم المرض لابد ان يكون ضعف الا ان يكون فساد دمها
اى دم تلك الابدان يستدعى الى ذلك اى الى الفصد فح يجوز فصدهم و فساد دمها
يكون اما لفساد تدبيرهم و اما لخطاء الطبيب فاذا فصدت ينبغى ان يتامل الدم فان كان اسود
غليظا اخرج و ان كان ابيض رقيقا اى بالنسبة الى المعتدل و الا فيستحيل ان يكون الدم ابيض شد
فى الحال فان فى ذلك خطرا عظيما لان الفصد يحلله اى رق و ابيض لنقصان الحرارة الطابخة
المفيدة لقوام الدم و حمرته **ومنها** انه يجب ان يحذر على الامتلاء من الطعام لئلا ينجذب مادة
غير نضيجة الى العروق بدل ما استفرغ لان العروق اذا خلت من الدم و الخلاء محال جذبت
العروق الخالية مما يليها و هى الكبد و هى من الماساريقا و هى من المعاء و هى من المعدة فيتحذر
الغذاء عنها و هو فج فيحدث فى الماساريقا و العروق سدد **ومنها** ان يتوقى ذلك ايضا
على امتلاء المعدة و المعاء من الثفل الدرك و المقارب بل يجتهد فى استفراغه اما عن المعدة
و ما يليها فبالقى و اما من المعاء فيما يمكنه اى يمكن المجتهد و لو بحقنة او ملين قال القرشى قال المسيحى
هذا مشكل جدا لان الثفل لا يكون فى المعدة بل فى المعاء فقط و يمكن ان يقال مراده
من الامتلاء من الطعام امتلاء غير المعدة كالماساريقا و الكبد لان امتلاء المعدة منه قد ذكر المفهوم
منه امتلاؤها من الطعام و يكون قوله من الثفل متعلقا بالمعاء فقط و لو لم يفسر السفل بالبراز بل بما

بما يتناول بقايا الكيموس في المعدة والبراز في المعاء لا استفراغ والغرض ان في مثل هذه الصورة
لا يجوز الفصد الا بعد اخراج ما في المعدة من بقايا الكيلوس وما في المعاء من بقايا البراز خوفا
من جذب فيقه الى جهة الاعضاء على الوجه الذي قلنا فيزيد في مادة المرض وفي تحجر البراز ايضا
في تجفيف الطبيعة بل الدافعة التي في المعاء من اخراجه **ومنها** انه ينبغي ان يتوقى فصد صاحب
التخمة الى ان ينهضم تخمته لئلا ينفذ الفاسد الى جهة الاعضاء بتعين ما قلنا في امتلاء المعدة **ومنها** انه يتوقى في
فصد صاحب ذكاء حس المعدة وصاحب ضعف فمها والمستعد لتولد المرار فيها فان مثله اي مثل
المذكور يجب ان يتوقى التهور من قصده وهو ان يفصد من غير تعهد معدته وخصوصا
على الريق اي خلو المعدة واما انه كيف يعرف كل واحد منهم فقال اما صاحب
ذكاء حس فم المعدة يعرف بتاذيه من جميع اللذاعات كالابازير اللذاعة والاشياء
الشديدة الحموضة وصاحب ضعف فم المعدة يعرف ضعف شهوته واوجاع فم معدته
وصاحب قبول فم معدته للمرار وكثرة تولدها فيه يعرف من دوام غثيانه
ومن قيئه المرار كل وقت من مرارة فمه فهولاء اذا فصدوا من غير تعهد يسبق الى
فم معدتهم عرض من ذلك خطر عظيم لان الفصد يحرك المواد فاذا تحركت فربما انصب
شيء منها الى فم المعدة فيلذعه ويولمه ايلاما شديدا فيحدث الغشي وسقوط القوة
وربما هلك من ذلك بعضهم فاذا اريد فصدهم فيجب ان يلقم صاحب ذكاء الحس
وصاحب الضعف لقما من خبز نقي مغموسة في رب حامض طيب الرائحة
وان كان الضعف من مزاج بارد فمغموسة في مثل ماء السكر اي الجلاب بالافاويه
من العود ونحوه وشراب النعنع الممسك والمبيه الممسك ثم يفصد واما صاحب
تولد المرار فيجب ان يتقيأ بسقي ماء حار كثير مع السكنجبين ان كان المرار
غليظا كالصفراء المحية واما اذا لم يكن كذلك فالماء البارد اولى لانه يجمع
المرار ويكثف ويعينها على القيء ثم يطعم لقما اي من الخبز النقي المغموس في الرب
الحامضة العطرية ثم يزداد يسيرا وذلك ليستريح المعدة عن حركة القيء لانها
متى كانت متهيأة لانصباب المرار اليها وسكن حركة الاخلاط ايضا ثم يفصد

لان المعدة تكون قد قويت وبعدت عن انصباب شي اليها ويحتاج الى تدارك
بدل ما تحلل من الدم الجيد لان الدم الفاسد الخارج بالفصد لا بد من ان
يستصحب شيا من الجيد فان كان اي المفتصد قويا فالكباب مع ثقله او ثقله
على ما في بعض النسخ اي ينبغي ان يكون الغذا من الكباب مع انه ثقيل لانه اذا انهضم
غذى غذاء كثيرا جيدا اما كون تغذيته كثيرا فبسبب تجمع اجزاء اللحم اذ اكبد وا باجودته
فلان الدم المتولد منه يكون متينا بسبب جمع اجزائه وبقاء الرطوبة الاصلية فيه
وفناء الفرعية لكن يجب ان يكون اقل اي قليلا لينهضم فان المعدة ضعيفة بسبب
الفصد وانما شرط في الاغتذاء به ان يكون المفتصد قويا لان الضعيف لا يقوى
على هضمه لغلظه ومتانة جوهره وقال المسيحي معنى قوله فان كان قويا اي فان كان
ما تحلل من الدم الجيد قويا اي دما متينا وهو محتمل **قوله** وقد تفصد العرق اشارة الى ان
الاسهال كما يقطع بالاسهال مثل الزحير الكاذب الموجب للاسهال فان سببه اثقال متحجرة
فاذا اخرجت باستعمال ما يذيبها انقطع الاسهال والقي كما يقطع بالقي كما في الهيضة كذلك
خروج الدم قد يقطع بخروجه كما يفصد لمنع نزف الدم من الرعاف او من الرحم
او المقعدة او الصدر او بعض الخراجات بان تجذب الدم الى خلاف تلك الجهة
وهذا علاج قوي نافع لكن له شروط ١ ان يكون المبضع ضيقا جدا لئلا يكون جذبه اكثر
من استفراغه لان المقصود ههنا ميل الدم الى ضد تلك الجهة لا استفراغه ٢ ان
يكون المرات كثيرة لانه احفظ للقوة لان الطبيعة تستريح في وقت القطع ٣ ان
لا يكون المرات في يوم واحد لانه ابلغ في حفظ القوة الا ان يضطر الضرورة بل في
يوم بعد يوم ٤ ان يكون اخراجه من الدم في كل مرة اضعف مما قبلها ما امكن وبالجملة
فان تكثير اعداد الفصد اوفق من تكثير مقداره اي في قطع النزف ميل مادته الى جهة اخرى
لان المقصود بهذا الفصد ميل مادة النزف الى جهة اخرى ليقطع النزف لا استفراغها
ليزيد الضعف **قوله** والفصد الذي لم يكن اليه حاجة كما اذا كان الدم معتدلا في
كيفيته وكميته يهيج المرار ويعقب جفاف اللسان ونحوه كالحمى فيتدارك بماء الشعير

بماء الشعير والسكر اما انه يهيج المرار فلاخراجه الرطوبات المسكنة لحدته وتسخينه الاخلاط وتحريكها واما جفاف
اللسان ونحوه كالحياشيم فلانه يجفف البدن كله لكن ظهور ذلک يكون في اللسان اشد
بسبب قبول رطوباته لسرعة التحلل واما انه يتدارک بماء الشعير فلان ذلک مع كسره
حدة المرار الهائج بالتبريد والترطيب يتدارک ما نقص من الدم بما فيه من التغذية وينبغي
مع هذا ان يستكثر من امراق اللحوم والفراريج من غير ان يفرط **قوله** ومن اراد
التثنية فيجب ان يقطع العرق طولا لئلا يمنع حركة المفصل التحامه فلا يحوج التثنية الى بضع
جديد وينبغي ان يوسع البضع لان الالتحام ح يكون ابطأ وان خيف مع ذلک
اي مع التوسيع الالتحام بسرعة لاقتضاء مزاج المفتصد ذلک وضع عليه خرقة
مبلولة بزيت مع قليل ملح وعصب فوقها اي فوق الخرقة اما الزيت فلانه
بل جميع الادهان يوجب عسر الالتحام بما فيه من الارخاء واما الخرقة فليدوم بقاؤه
على الموضع واما انه يكون ذلک مع قليل ملح فليتدارک ما يوجبه الزيت من
الارخاء الذي لا يؤمن معه فساد موضع البضع وتعفنه وفي بعض النسخ وقليل
عفص وملح وليس ببعيد واما التعصيب فليلزم موضع البضع هذا كله انما يحتاج
اليه ان اريد التثنية في ايام واما اذا اريد التثنية في يوم واحد فلا الا ان يكون
المفتصد سريع التحام الجراحات جدا وان دهن مبضعه عند الفصد منع سرعة
الالتحام وقلل الوجع بما يوجب الارخاء والتليين وذلک اي وتدهين المبضع هو
ان يمسح عليه الزيت ونحوه مسحا خفيفا او يغمس او يغمر على ما في بعض النسخ في
الزيت ثم يمسح بخرقة والنوم بين الفصد والتثنية يسرع التحام المبضع بوجوه ١
ان افعال الطبيعة التي هي متولية لجبر الاعضاء والجراحات يكون في النوم اقوى
٢ ان المواد تغور في النوم الى باطن البدن وعند ذلک تنقص من ظاهره
وتتناقص تمديد العروق وذلک مما يعين على سرعة الالتحام ٣ ان المفاصل
في النوم تسكن عن الحركة والسكون مما يعين على الالتحام **قوله** وتذكر ما قلناه
من الاستفراغ في الشتاء بالدواء وانه يجب ان يترصد له يوم جنوبي

فكذلك الفصد الذي يجب فيه ان يترصد ايضا يوم جنوبي وهو ظاهر وقال القرشي اعني باليوم
الجنوبي اليوم الذي في بلاد الجنوب نصح لان الدم في البرد يكون جامدا فيكون خروجه عسرا
وحينئذ يحتاج الى بضع واسع وان عنى به الذي يكثر فيه رياح الجنوب فذلك لا يصح اذ الرياح
مبردة وليس بشيء لان الرياح الجنوبية في اكثر البلاد حارة رطبة على ما صرح به الشيخ **قوله**
واعلم اشارة الى اقوام يجب ان يكون فصدهم ضيقا وهم الموسوسون والمجانين والذين
يحتاجون الى فصد الليل في زمان النوم فان هولاء يجب ان يكون فصدهم ضيقا لئلا
نزف الدم اما في الموسوسين والمجانين فلانه يعرض لهم خيال فاسد يدعوهم الى فتح
البضع وارسال دم مفرط مسقط للقوة واما في المحتاجين الى فصدهم في الليل فلان المراد
بهم من يصيبهم غشي عند الفصد من شدة وجعهم من الم التفرق وخروج الدم فلانه لو وسع
فصدهم لافرط خروج الدم ويزيد في احداث الغشي قال القرشي الاحتياج الى كون الفصد
في حال النوم قد يكون لاجل فساد العقل وقد يكون للخوف من الغشي لكن فصد الاول
يجب ان يكون ضيقا دون الثاني فكان ينبغي ان لا يذكر الا الموسوسين والمجانين
وفيه نظر اما اولا فلانا لا نسلم ان الموسوسين والمجانين ممن يجب فصدهم في حال
النوم اما ثانيا فلان من يعرض لهم الغشي اذا كان دمهم رقيقا لا يجوز ان يوسع فصدهم
قوله وكذلك اي مثل هولاء في تضييق الفصد كل من لا يحتاج الى التثنية ومراده من التضييق
ههنا ان لا يوسع كما يوسع لمن يحتاج الى التثنية اذ الواجب فيه ان يكون فصده بالاعتدال
واعلم ان التثنية تؤخر بمقدار الضعف فان لم يكن هناك ضعف فغايته اي غاية تاخيرها
ساعة وهذا ليس على الاطلاق لانه اذا لم تكن التثنية لاحتياج المادة الى ان تنضج فان
تاخيرها يكون الى ان تنضج وكذا اذا لم تكن المادة محصورة في عضو بعيد اذ هناك
يحتاج ان يؤخر التثنية مدة في مثلها يحصل تحريك الطبيعة الى موضع البضع ليخرج بالتثنية وكذا
اذا لم يكن الدم الفاسد كثيرا والدم الصالح قليلا اذ هناك يحتاج الى ان يؤخر التثنية
فيمكن ان يخلف بالتغذية عوض ما نقص من الدم الجيد اولا **قوله** وكذا المراد من ارسال
دمه الجذب فانه ينبغي ان يؤخر يوما واحدا وهذا قد ذكره الشيخ وفي بعض

في بعض النسخ بكذا او المراد من ارسال دمه الجذب اي وان الذي يراد من فصده
جذب المواد يوخر التثنية يوما واحدا في بعض النسخ والمراد من ارسال الدم
الجذب يوم واحد فيكون معطوفا على قوله ان لم يكن هناك ضعف نعائته ساعة من
حيث المعنى اذ معناه وان لم يكن ضعف غائته تاخير تثنيته ساعة والفصد المورب
اولى لمن يريد التثنية في اليوم والمعرض لمن يريد التثنية في الوقت والمطول لمن لا يريد
الاقتصار على تثنية واحدة بل في عزمه ان يشرع عدة ايام كل يوم هذا ابتناء
على ان المطول ابطا التحاما وذلك في الشريان ظاهر لانه اذا انبسط انسع
تجويفه لا محالة وذلك يلزمه انفتاح البضع الطولي وليس كذلك العرضي واذا كان
البضع الطولي ابطا التحاما والعرضي اسرع كان المورب متوسطا بينهما واما في
الوريد فالامر بخلاف ذلك وهو ان المطاول اسرع التحاما ان لم يكن مفصلا
على ما يصرح به الشيخ فيما سياتي ثم الموروب ثم المعرض **قوله** وكلما كان الفصد
اكثر وجعا كان ابطا التحاما وذلك لان قوة الوجع يوجب زيادة ضعف
القوة الملحمة ولا ينعكس هذا اذ لو دهن المبضع كان الوجع قليلا ومع ذلك
يكون ابطا التحاما والاستفراغ الكثير في التثنية يجلب الغشي بسبب الاستفراغ
السابق الا ان يكون قد تناول المثني شيئا يشغل المعدة ويقوي القوة
قوله والنوم بين الفصد والتثنية يمنع ان يندفع في الدم من الفضول
ما يجذب لانجذاب الاخلاط الى الغور معناه ان النوم بين الفصد
والتثنية يمنع ما يجذب الى غور البدن عن الفضول بسبب انجذاب الاخلاط
بالنوم الى غور البدن من ان يندفع بجهة الدم الخارج بالفصد حال التثنية لكن وذ
لان حركة تلك الفضول الى غور البدن بعيدة عن موضع البضع فلا يسهل خروجها
عند التثنية ومن منافع التثنية حفظ قوة المفصود مع استكمال استفراغه الواجب
وخير التثنية ما اخر يومين او ثلثة لان الزمان كلما بعد بين مرات اخراج الدم كان
انتقاص القوة اكثر والنوم بعد الفصد وفي بعض النسخ بقرب الفصد ربما احدث تهيجا

في الاعضاء وهو كلال دون الاعياء وسبب حدوثه عن النوم عقيب الفصد
هو احتباس الابخرة التي يوجبها حركة المواد بالفصد والاستحمام قبل الفصد ربما عسر
الفصد بما يغلظ من الجلد ويلينه للزلق الا ان يكون المفتصد شديد غلظ الدم فانه
يجوز لان الاستحمام من شأنه تلطيف الدم وتسييله وتغليظ الحمام الجلد انما يكون
اذا كان الحمام مجففا وتليينه انما يكون اذا كان الحمام مرطبا والمفتصد ينبغي
ان لا يقدم على الامتلاء بعده اي بعد الفصد بوجهين ا ان قوته تكون قد ضعفت
سيما قوة الكبد فتعجز عن هضم ذلك ب ان الاعضاء قد خلت من الغذاء بسبب
خروج الدم وعند ذلك تجذب الغذاء من المعدة غير منهضم بل ينبغي ان يتدرج
في الغذاء ويستلطفه اولا اي يجعله لطيف الجوهر حتى لو جذبته الاعضاء
قبل الهضم كان اقل شرا وكذلك يجب ان لا يرتاض بعده لان الفصد يثير
الاخلاط والحركة تزيد بها ثورا ولان الفصد مضعف والحركة محللة مسخنة وربما اوقعته
في حمى بل ينبغي ان يميل بعده الى الاستراحة ويستلقي لانه افضل الاوضاع
لما عرفت وينبغي ان لا يستحم بعده استحماما محللا لما قلنا في الرياضة بعد الفصد

قوله من افتصد وتورم عليه اليد افتصد من اليد الاخرى مقدارا لاحتمال هذا
انما يجوز اذا كان انصباب المادة الى العضو المفصود لم يكمل بعد ليكون جذب المادة
التي في الانصباب الى الخلاف لبعيد الكمل ولا يكون تلك المادة رديئة ايضا
اذ لو كانت المادة ردية لم يجز فصد اليد الاخرى البتة لان فصدها يحرك
تلك المادة ويجب مرورها بمثل القلب والاعضاء الشريفة ويكون فيه ضرر
عظيم قال القرشي اتفق في دمشق ان كان يعرض للانسان امتلاء فاذا افتصد
ورمت يده المفصودة وربما احمر وكان الاطباء يامرون بفصد اليد الاخرى
وكل من فعل به مات واكثرهم ماتوا في السابع وقليل منهم بقي الى العشرين
ووضع عليه اي على الورم مرهم الاسفيداج وطلي حواليه بالمبردات القوية
هذا ايضا انما يجوز اذا لم يكن مادة الورم من المواد الردية اذ استعمل ذلك مع

مع رداءتها يخاف منه نفوذها الى الاحشاء والاعضاء الرئيسة والشريفة فيقتل واذا انتقص من الغالب عن بدنه الاخلاط صار الفصد علة لثوران تلك الاخلاط وجريانها واختلاط بعضها ببعض بسبب تحريك الفصد اياها اولان الدم كان يكسر حدتها ويسكن بوادرتها واذا اخرج بالفصد كثيره ويؤذي فينكي الاعضاء فيحوج في اصلاحها الى فصد متواتر لكن هذا انما يكون اذا كان الدم مستوليا على الاخلاط بالافراط واما اذا لم يكن فلا يحتاج الى فصد آخر اصلا فضلا ان يكون متواترا وفي الحواشي العلائية يريد اذا احتيج الاخلاط بالفصد فالاولى ان يستفرغ بتواتر الفصد اذ هي مجيئة **وفيه نظر** اذ مع عدم استيلاء الدم بالافراط تواتر الفصد خطر والدم السوداوي يحوج الى فصد متواتر اي في زمان متقارب لانه مع كراهة الاعضاء له بسبب يبوسته يكون ثقلا للبدن فيكون القدر اليسير منه محوجا الى فصد فاذا فصد مكررا يخف به في الحال لكن يعقب عند الشيخوخة امراضا منها السكتة وذلك لان القدر الذي يخرج من الدم في كل مرة يكون في الاغلب اكثر من المقدار الواجب لان مثل هذا الدم يكون اسود غليظا فلا يتغير حاله الى الهيأة التي تستدل بها على اعتداله ويلزم ذلك ان يزداد عليه السوداء اذ هي مبردة للمزاج مضعفة للهضم فاذا حصل الى السن الذي يوجب ذلك استولى البرد والبلغم وعرضت السكتة وغيرها من الامراض والفصد كثيرا ما يهيج الحميات وذلك الحميات كثيرا ما تحلل العفونات وذلك لانه يتفق كثيرا ان يكون في البدن خلط عفن لكن قليل ساكن فلا يظهر شره فاذا افتصد سال وتحرك وثور الحمى وذلك الخلط قد كان قليلا في الاصل وقد قل ايضا بالفصد فيمكن ان يتحلل لقلته بحرارة الحمى ولم يحوج الى استفراغ وكل صحيح يفتصد فيجب ان يتناول ما قلناه في باب الشراب وهو ان يتناول قدحين او ثلثة من الشراب على الطعام وذلك ليعين المعدة على هضمه وسرعة نفوذه وانما خص ذلك بالصحيح لان من المرضى من لا يجوز له تناول الشراب **قال** رح واعلم ان العروق الى آخره **اقول** العروق المفصودة بعضها اوردة وبعضها شرائين والاولى حاملة للدم الكثيف والثانية للطيف وان انكر ذلك بعض الحكماء ذاهبا الى ان الشرائين ليس فيها

دم بل روح والحق ان فيها دما ايضا لما نشاهد انه اذا فتح اى شريان كان يخرج الدم فى
ساعته واذا كان الدم فى كل منها فاذا تغير فى كميته وكيفيته وجب الفصد والشريان يفصد فى
الاقل لوجوه ا لكثرة ما يخرج منها من الارواح ٢ لقلة حدوث الامراض التى يدعو الى الفصد
٣ لما يخشى عند فصدها من ضعف القلب ولما يخشى عند فصدها من نزف الدم ولذلك حذر
منه الشيخ قائلا ويتوقى ما يقع منها من نزف الدم وذلك لعسر التحامها لدوام حركتها وصلابة
جرمها لكونها ذات طبقتين والباطنة صلبة جدا واقل احواله اى احوال فصد الشرائين
ان يحدث ابورسما هو فى اليونانية سيلان الدم وفى عرف الاطباء ام الدم وسببه حدوثه
انها يعسر التحامها فقد يلتحم الجلد مع كونها لم يلتحم هى بعد فيصير الدم يسيل منها الى الفضاء الذى
بينها وبين الجلد ولا يجد سبيلا الى الخروج لاجل التحام الجلد فيحدث من ذلك ابورسما
وذلك اى احداثه لابورسما انما يكون اذا كان الشق ضيقا جدا لانه لو كان واسعا كان
ما يخرج من الدم كثيرا مانعا من التحام الجلد ولان الالتحام الضيق اسهل من الالتحام الواسع
الا انها اى الشرائين اذا امن نزف الدم منها كانت عظيمة النفع فى امراض خاصة يفصد
هى لاجلها كالامراض الحادة من مواد لطيفة حادة لا يفى بمعالجتها فصد الاوردة
لان دمها غليظ واكثر نفع فصد الشريان انما يكون اذا كان فى العضو المجاور له
امراض ردية سببها دم لطيف حاد فاذا فصد الشريان المجاور ولم يكن ما فيه
خطر كان عظيم المنفعة لاستفراغ المادة الموجبة للعلة **قوله** والعروق المفصودة
من اليد **اما الاوردة** فستة **القيفال** وهو الذى يظهر عند ما بين المرفق وما بين
اعلى الساعد وانسيه **والاكحل** هو الذى يظهر دون ذلك واميل الى اسفل
الساعد وانسيه **والباسليق** وهو الذى يظهر دون ذلك اميل الى اسفل الساعد
من وسط انسيه **وحبل الذراع** وهو الذى يظهر ممتدا من انسى الساعد الى اعلاه ثم
وحشيه **والاسيلم** وهو الذى بين الخنصر والبنصر والذى يختص باسم **الابطى** وهو الذى يظهر
ما بين اسفل الساعد وانسيه وهو شعبة من الباسليق ولهذا يسمى الباسليق الابطى
واسلمها القيفال لظهوره فى اكثر الناس وبعده من الاوتار والعضلات لكن يجب

ويجب في جميع الثلثة ان يفتح فوق المابض لا تحته ولا بحذائه والمراد بالثلثة الاكحل والباسليقين لا القيفال والاكحل والباسليق على ما قيل لقوله بعد هذا وكذلك القيفال والمابض اسم للموضع الذي هو الوسط بين العضد والساعد وفوق المابض هو ان يكون مائلا نحو العضد لا نحو الساعد وانما يفتح فوق المابض ليخرج الدم خروجا جيدا كما ينزرق وهو من افات العصب والشريان وانما لا يفتح تحت المابض لكثرة العضل هناك فلا يؤمن من اصابة البضع بعض شظايا العصب وانما لا يفتح بحذائه لان الدم لا يخرج منزرقا اذ اليد كلما تحركت تكاثف الجلد هناك ومنع انزراقه وكذلك القيفال اي يجب ان يفتح فوق المابض لما عرفت **واعلم** ان العادة جارية بان يكون فصد هذه الاربعة تحت المابض ولما كان ذلك خطأ لما عرفت بالغ الشيخ في انه ينبغي ان لا يكون بحذائه ايضا وفصدها اي فصد الاربعة الطويل ابطأ التحاما لانها مفصلية الامر بالخلاف وقد اشرنا اليه في تحت التثنية وعرق النسا وهو العرق الموضوع في الجانب الوحشي من الساق والاسيلم وعرق اخرى الاصوب فيها ان يفصد طولا لانها غير مفصلية فيكون فصدها الطولي اسرع التحاما ولانها دقيقة فيكون في فصدها طولا امن من انقطاعها ومع ذلك ينبغي ان يتجنب القيفال عن رأس العضلة الى الموضع اللين وهو فوق المابض ومائل من العضل فيكون البضع فيه اسلم وهذا لم يكن محتاجا اليه لانه علم من قوله وكذلك القيفال لكنه ذكر لاختصاصه باحكام اخرى وهو انه يجوز ان يوسع بضعه لانه من العروق التي تحتمل سعة البضع لعظمه ولا ينبغي ان يتبع بضعا فيرم اي التوسيع لا ينبغي ان يكون بضربات متوالية لان ذلك يجلب ورما من تتبع البضع بسبب قوة الوجع بل بضربة واحدة فان اكثر من وقع عليه خطاء في موضع فصد القيفال لم يقع بضربة واحدة وان عظمت بل انما يحدث النكاية بتكرار الضربات وابطأ فصده التحاما هو الذي في الطول لانه مفصل وحركة المفصل مانعة من الالتحام ويوسع فصده ان اريد ان يشفى ما مر كان على سبيل الجواز لكن اذا اريد التثنية يكون التوسيع واجبا واذا لم يوجد القيفال طلب بعض شعبه التي في وحشي الساعد والاكحل فيه خطر العصبة التي تحته فيجب ان لا يعمق البضع وربما وقع بين عصبتين فيجب ان يجتهد ليفصد طولا ويعلق فصده اي يخطف فصده وذلك بان يكون الضربة خطفة وربما كان فوقه عصبة دقيقة ممدودة كالوتر

فيجب ان يعرف ذلك ويحتاط من ان يصيبها الضربة فيحدث ضرر من سبب ذلك
ومن كان عرقه اغلظ فهذه الشعبة اى العصبة التى تحت فوق الاكحل منه ابين لانه اذا كان غليظا
يكون تبريه عن اللحم وشهوقه عنه اكثر فيكون ظهور العصبة التى فوقه ابين والخطاء فيها اى فى العصبة
الفوقانية اشد نكاية لان تضررها ببرد الهواء حينئذ يكون اكثر فان وقع الخطاء واصيب تلك العصبة
ينبغى ان يراعى امور آ ان لا يلتحم الفصد ليكون للادوية الى العصبة طرق بل يوضع عليه ما يمنع الالتحام
كالادهان ويعالج بعلاج جراحات العصب على ما هو مذكور فى الكتاب الرابع ب ان لا يقرب منها مبرد
مثل عنب الثعلب والصندل خوفا من تخديره العصبة واخماده للحرارة الغريزية ج ان يمرخ نواحيها
والبدن كله بالدهن المسخن د ان لا يقرب اليها حار بالفعل حرارة قوية خوفا من لذعه
وحبل الذراع ايضا الواجب فيه ان يفصد مورباً لان حركة الكتف فى بسط الساعد وقبضه
يمنع المطاول والمعرض من الالتحام الا ان يكون مراد غا اى ملتويا من الجانبين مأخوذ
من روغان الثعلب فيفصد طولا لانه امكن لوضعه والباسليق عظيم الخطر لوقوع الشريان تحته
فينبغى ان يحتاط فى فصده فان الشريان اذا انضبع او انفتح على ما فى بعض النسخ لم يرقأ الدم او عسر
رقوءه هو مصدر لم يرقأ وقيل معناه صعوده ولهذا ينبغى ان يكون مع الفصاد ما يحبس الدم من
الادوية المعروفة بذلك ويكون عنده آلة الكى ومن الناس من يكشف بالشق شريانا فان
فاذ أعلم احدهما ظن انه امن فربما اصاب الثانى فعليك ان تتعرف هذا وذلك لانه اذا كان بقربه شريانان
يجب ان يتوقى فى الفصد بان يلمس احد جانبيه اولا فاذا احس منه بحركة علم عليه بعلامة من المداد
شبهه ثم يلمس جانبه الآخر وعلم لذلك ثم يفصد فاذا عصبت اى اذا عصبت اليد
لفصد الباسليق ففى اكثر الامر يعرض هناك انتفاخ تارة من الشريان وتارة من الباسليق
بسبب شدة الربط وكيف كان الى الانتفاخ يجب اى لمعرفة كون النفخ شريانيا او وريديا وتمييز
احدهما عن الاخر ان يحل الرباط ويمسح النفخ مسحا برفق فان حل المسح النفخ فذلك شريانى للطافة
ما يحويه والا فوريدى وانما قال برفق اذ لو كان المسح بعنف لانجذب الى هناك مادة متوفرة وريدية
فى الانتفاخ ثم اى بعد المسح برفق ان تبين الحال على ما قلنا والا ينبغى ان يعاود العصب
اى الربط فان عاد الانتفاخ عند الحل والمسح فان لم يغن اى لم يغن الحل والمسح وينفى

والمسح ويبقى النفخ بحاله ولم تميز الشريان عن الوريد اي ترك فصد الباسليق وفصد الشعبة المسماة بالابطية
وهي التي على الانسي الساعد الى اسفل وكثيرا ما يغلط النفخ وذلك لان الانتفاخ والشهوق في الوريد يكون
اكثر مما في الشريان لان دم الوريد كثير غليظ ودم الشريان قليل لطيف فعند الفصد اذا عصب فربما
ينتفخ الشريان حتى يشتبه بالوريد لانتفاخه وشهوقه **قوله** وكثيرا ما يسكن الربط والنفخ نبض الشريان
ويعليه ويشهقه فيظن وريدا ويفصد اي قد يبطل حركة الشريان ويعليه ويشهقه بسبب الربط والنفخ
فيظن انه وريد ويفصد فيجب ان يحترز من الغلط وقال الاستاد معناه ان الربط يسكن حركة
الشريان بل قد يوجب بطلان حركته بسبب تمدد اجزائه فلا يطاوع في ذلك والنفخ يفيده استعلاء
وشهوقا فيظن لعدم الحركة والاستعلاء والشهوق بالشريان انه وريد فيفصد ويوقع في
خطر عظيم وهذا مستقيم الا ان عبارة الشيخ لا يفيده واذا ربط اي عرق كان يحدث من الربط
عليه اشباه العدس والحمص فينبغي ان يفعل به ما مر في الباسليق وهو ان يحل الربط ويمسح
الموضع مسحا برفق ليتفرق المادة التي جمعت واوجبت ذلك والغرض من ذلك ازالة تلك
الاثار التي يظهر تمنع من ادراك العرق في حال البضع فاذا زالت ادرك والباسليق كلما انحدر
في فصده الى الذراع فهو اسلم لانه بعيد من راس العضلة لكن ينبغي ان يكون تلك البضع
في خلاف جهة الشريان من العرق لئلا يقع البضع عليه وليس الخطر في الباسليق
من جهة الشريان فقط بل تحته عضلة وعصبة فيقع الخطر بسببهما ايضا فقد خبرناك بهذا اي
في التشريح او معناه خبرناك بهذا التحرز عند فصده اصابة الشريان لهما كي يحترز عن اصابته
الشريان وعلامة الخطاء في الباسليق واصابة الشريان ان يخرج دم رقيق اشقر
يثب ثباء ولين معه او بعده على ما في بعض النسخ اي بعد خروج الدم المحتبسة ويتخصص بسبب
استفراغ الدم والروح الحيواني ايضا بوساطته فاذا خرج الدم الشرياني ينبغي ان يبادر
والقم فم البضع شيا من وبر الارنب لما فيه من خاصية في سرعة الالحام وحبس الدم مع شيء
من دقاق الكندر وفي بعض النسخ ودواء الكندر ودم الاخوين والصبر والمر مع شيء
من القلقطار والزاج لما في الجميع من التجفيف القوي ورش عليه الماء البارد ما امكن لانه
يمنع نزف الدم بالتبريد والتكثيف وشد المذكور من فوق الفصد وربط ربطا بالشد محكم حابس للدم

فاذا احتبس فلا يحل الشد ثلثة ايام ليلتحم الجرح وبعد الثلثة ايضا ينبغي ان يحتاط ما امكن حذرا من معاودة النزف وضمد الناحية اى موضع البضع وحواليه بالقوابض ليتم الالتحام ويقوى ويشتد وكثير من الناس بتر شريانهم ذلك اى يقطع شريانهم المنفتح ليتقلص العرق بسبب ذلك ويطبق عليه اللحم فيحبس الدم وكثير من الناس مات بسبب نزف الدم ومنهم من مات بسبب شدة وجع الربط الذى اريد لشدة منع الدم من الشريان حتى صار العضو الى طريق الموت بسبب ضغطه لمجارى الروح المانع من النفوذ بسبب الشد القوى واعلم ان نزف الدم قد يقع من الاوردة ايضا وذلك اذا كان دمها رقيقا كدم الشرائين او كردائة مزاج اللحم المانع من الالتحام **قوله** واعلم ان **القيفال** شرع فيما يفصد كل واحد من هذه العروق لاجله فقال ان القيفال يستفرغ الدم اكثره من الرقبة وما فوقها وشيئا قليلا مما دون الرقبة ولا يجاوز حد ناحية الكبد والشراسيف لبعد ما عدا ذلك عن مسامتته ولا ينقى الشراسيف ولا الاسافل تنقية يعتد بها الاعلى سبيل الجذب الى الخلاف **والاكحل** متوسط الحكم بين القيفال والباسليق لوقوعه بينهما وفصد الايمن منه ينفع وجع الكبد والايسر وجع الطحال **والباسليق** يستفرغ من نواحى تنور البدن الى اسفل التنور لكون وضعه مائلا الى اسفل وتنور البدن هو ما يشتمل على الاحشاء وينفع فصد الايمن منه من سدد الكبد واورامها واورام الحجاب ووجع المعدة وذات الجنب والايسر من اوجاع الطحال وامراضه التى من غلبة الدم والسوداء **وحبل الذراع** مشاكل للقيفال اى ينفع منفعته لكن اقل منها **والاسيلم** يذكر انه ينفع الايمن منه من اوجاع الكبد والايسر من اوجاع الطحال وانما قال يذكر لان هذا منقول عن جالينوس والعلة فيه الجذب الى المحاذى الذى هو فى غاية البعد وهو يفصد ولا يعصب حتى يرقا الدم بنفسه اذ من خواصه ان الدم ينقطع عنه لضعفه بنفسه ويحتاج ان يوضع اليد المفصودة فى ماء حار لئلا تحتبس الدم ويخرج بسهولة ان كان الدم ضعيف الانفجار كما فى الاكثر من مفصودى الاسيلم والعلة فيه غلظ جوهر الدم ورقة العرق ولهذا اذا كان فى الدم رقة وكان قوى الانفجار لا يحتاج الى الماء الحار **وفصل** فصد الاسيلم ما كان طولا لانه لا يؤمن من انقطاعه اذا اصابه المبضع للاعصاب الموضوعة اليه لو فصد عرضا او وربا **والابطى** حكمه حكم الباسليق

واما الشريان

لانه شعبة منه **قوله** واما الشريان اى الاوردة التى تفصد من البدن هذه المذكورات واما الشريان الذى يفصد من اليد وفى بعض النسخ اليد اليمنى وهو بناء على قصة جالينوس على ما يأتى ههنا فهو انهما اثنان من كل يد احدهما الذى على ظهر الكف بين السبابة والابهام وهو نسب النفع من اوجاع الكبد والحجاب المزمنة وهذا قد رأى جالينوس فى الرؤيا حين استمر وجع فى الكبد وداواه بانواع المداواة ولم ينجع كان امرا يقول له افصد الشريان الكائن فى اليد اليمنى بين سبابتها وابهامها ففعل جالينوس ذلك وعوفى قال الاستاذ لست اعرف العلة فى هذا فان نوع المزمن حدوثه يكون من مواد باردة غليظة ودم الشريان دم حار لطيف وايضا استفراغ مادة اوجاع الكبد من الاوردة ابلغ واسرع من استفراغها من الشريان والكلام فى كون وجع كبده مزمنا واستفراغ مادة اوجاعها من الاوردة ابلغ وثانيهما شريان اميل من الاول الى باطن الكف مقارب المنفعة لمنفعته وهو ظاهر ومن احب فصد العرق من الوريد او الشريان من اليد فلم يأت الا انه لم يظهر او انه ظهر دقيقا او لانه يبضع ولم يخرج الدم فلا يلحن فى اللى اى الفتل والعصب الشديد اى الربط وتكرير البضع لان ذلك ربما تورم الموضع بجذب المادة بسبب قوة الالم بل الترك الفصد يوما او يومين ليقوى الموضع ثم يعاود البضع فان دعت الضرورة اى فى ذلك اليوم الى تكرير البضع ارتفع عن البضعة الاولى اى يبضع فوقها بقليل ولا يخفض عنها لئلا يقف شئ من الدم مكان البضعة الاولى لضعفها فيحدث ورما وينبغى ان لا يربط اليد ربطا شديدا الا ان الربط الشديد يجلب الورم بسبب شدة الالم وتبريد الرفادة وترطيبها بماورد او ماء مبرد صالح موافق لانها بسبب بردها تقوى وتمنع حدوث الورم موضع البضع ويردع المادة المورمة التى فى الانصباب ولكونها مبلولة يكون الزم لموضعه وانفع لقطع الدم ويجب ان لا يزيل الرباط والجلد عن موضعه قبل الفصد وبعده اما قبله فلان يكون لا اظهار العرق فلو ازال الجلد عن موضع فاذا ارخى لجريان الدم زال البضع الجلد عن محاذاة بضع العرق فلا يخرج الدم سهلا بل ينقطع واما بعده فلانه يكون لحبس الدم فلو زال بعد الجلد عن موضعه لم تكن الرفادة الموضوعة على بعض الجلد موضوعة

بعد ما يضع العرق فاما يكون التحام العرق سهلا **قوله** والابدان القضيفة يصير شد الرباط عليها

سببا لتحلل العروق واحتباس الدم عنها وذلك لان الابدان القضيفة لا يكون عليها لحم يمنع

من وصول اثر الشد الى العرق فاذا وصل اثره اليه لعدم المانع منع انصباب الدم الى عروقه

او منع غلظه وادى ذلك الى فساد العضو فلو دعت ضرورة الى فصدها ينبغي ان لا يشد بحيث يمنع

وصول اثره اليه والابدان السمينة بسبب الارخاء لا يكاد يظهر العروق فيها ما لم يشد لان شحمها

حائل يمنع من وصول اثر الشد الى العرق بل لو لم يكن قويا لم يصل اثره اليه لم يظهره **قوله**

وقد يتلطف اشارة الى ما يفعل الفصاد من الحيلة في فصد من يخاف من وجع المبضع لئلا يظهر

عليه ذلك طريقان **احدهما** ان يخدر العضو بشدة الربط وتركه ساعة لان ذلك يمنع القوة

الحساسة من النفوذ فيخدر العضو ويقل الاحساس بالوجع **والآخر** ان يمسح الشعيرة اللينة بالدهن

فان ... التحامه ... واذا لم يظهر العروق المذكورة

... وظهر ... على الشعبة ... فان كان الدم عند مفارقة المسح يصيب اليها

لسرعة ... اي ينفع الدم تلك الشعبة وقصدت لدلالة على غلبة الدم والا لم يفصد اذا اريد

الغسل اي غسل الجلد في ... الدم ينبغي ان يجذب الجلد بالابهام الى موضع البضع ليستر البضع من الماء ثم رده

الى موضعه وسندت الرفادة وفي نسخة القرشي ربطت الرفادة وخيرها الكرية وهذا انما يكون اذا اريد

التثنية فان ذلك يمنع سرعة الالتحام اما وجه الرفادة فظاهر واما كونها كرية فلان ... يدخل

في فم البضعة ويفرق شعبتها فيمنعها الالتحام لسرعته واما اذا لم يرد التثنية فان الرفادة ينبغي

ان يكون جافة ويكون شكلها مثلثا او مربعا ليعين زواياه على جمع اجزاء الجلد الى موضع البضع

فيسرع الالتحام وعصبت اي الرفادة بعد ان سندت واذا مال على وجه البضع شحم اي اذا خرج

بالبضع شحم كما في السمان جدا ايجب ان ينحى بالرفق ليخرج الدم ولا يجوز ان يقطع لئلا ينفتح وهو لا

لايجب اي لا ينبغي ان يطمع في تثنيتهم من غير بضع **قوله** واعلم الى آخره اشارة الى علامات

وقت حبس الدم ان يحبس الدم وشد البضع وقتا محدودا وان كان مختلفا فمن الناس

من يحتمل ولو في حماه اخذ خمسة او ستة ارطال من الدم وفي بعض النسخ اخذ خمسة ستة

ارطال وهذا على عبارة العجم ومنهم من لا يحتمل في صحته اخذ رطل وهو على اقوال ... مائة وعشرون درهما

وربما لكن يجب ان يراعى فى ذلك احوال ثلثة احدها حفز الدم واستحفاره لانه متى استمر حفزه
فالحاجة داعية الى اخراجه لتوفر مقداره ومزاحمة اجزائه بعضها بعضا ومتى استرخى فى خروجه
فالواجب قطعه والثانى لون الدم فانه متى كان مائلا الى السواد فالحاجة داعية الى خروجه
وسبب حصول السواد له اما لانه عند ما كثر مقداره انغمرت الحرارة المعطية للاشراق فاستولت
البرودة عليه فكدرته واما لانه تفاشت اجزاؤه وتلاشت الهوائية التى كانت مداخلة فى حال تخلخله
فانتفى الاشراق ومتى مال الى الشقرة والحمرة القانية التى هى لونه فالواجب قطعه لكن هذا ليس على
اطلاقه بل ربما غلط لون الدم بان يخرج اول ما يخرج منه رقيقا ابيض فاذا كان هناك علامات الامتلاء
واوجبت الحال الفصد فلا ينبغى ان يغتر بذلك اى بكونه رقيقا ابيض بل اخرج ما احتملت القوة
اذ الغليظ منه يخرج بعد ذلك وكذلك قد يغلط لون الدم فى صاحب الاورام كذات الجنب وذات الرئة
لان الورم يجذب الدم الى نفسه فيكثر عنده ويغلظ ويسود ويكون فى الموضع القريب من
البضع مشرق اللون فاذا فصد لا يخرج الغليظ بل المشرق فلا يجب قطعه فى هاتين الصورتين
والثالث النبض يجب ان لا يفارقه اى يد المباشر للفصد عن النبض فان رآه ياخذ فى القوة
وجودة الحركة خلاه ليخرج اذ فى بعض الصور قد تكون القوة مغمورة فاذا اخرج الغامر ظهرت وقويت
وان رآه ياخذ فى الضعف شد فاذا اخار اى ضعف الخفز على الاول او تغير لون الدم على
الثانى او تغير النبض على الثالث ينبغى ان يحبس على ما قلنا وكذلك اى يجب حبس الدم
وان عرض عارض كتثاوب وتمط وفواق وغثيان اما التثاوب والتمطى فانهما يدلان على
طلب الطبيعة النوم والراحة بسبب خروج المؤذى واذا خرج المؤذى وجب الحبس خوفا من ان يكون الخارج من المحتاج اليه
واما الفواق والغثيان فلانهما يدلان على ان المعدة قد خلت بسبب خروج الدم وتخلوها انصب
اليها مواد لضرورة الخلاء اما سودا الى فمها واما صفرا الى قعرها فيجب لا محالة قطعه واستيفاؤه
خوفا من احتباس المادة فى المعدة وايجاب الغشى **قوله** فان اسرع تغير اللون بل الخفز
ينبغى ان يعتمد فيه اى فى حبسه على النبض لا على سرعة تغير اللون والخفز اما سرعة تغير اللون
فلما عرفت يكون مع الحاجة الى اخراجه كما فى الصورتين اما سرعة تغير الخفز فلانها ربما يكون لغلظ ما يخرج
كما فى الصورة الاخيرة واسرع الناس بادرة الى الغشى وبهم حار المزاج النحاف المتخلخلوا الابدان

والطاعم وقوعا فيه الابدان المعتدلة المكتنزة اللحم اما الاول فلون ضعف توهم لكثرة التحلل بسبب شدة التخلخل او لانصباب مواد مادة الى المعدة عند التخلو من الدم بالفصد واما الآخر فلاستفاغه بسبب فيهم **قوله** قالوا اشارة الى ما قال الاطباء من انه ينبغي ان يكون مع الفصاد دهيا امور **منها** انه يحب ان يكون معه مباضع كثيرة ذات شعيرة وغير ذات شعيرة وذات الشعيرة اولى بالعروق الزوالبة كالوداج وحبل الذراع لانها لا تخليها ان تزدل عن موضعها ويكون لرفقها اسرع النفوذ والعمل **ومنها** ان يكون معه كبة من خز وحرير **ومنها** ان يكون معه شيئا من اوريشم **ومنها** ان يكون معه وبر الارنب ودواء الصبر والكندر ونافجة مسك ودواء المسك واقراص المسك والغرض من كل واحد ما ذكره اما الكبة فلانه اذا عرض غشي وهو اما يحاد في الفصد من عروضه ربما لم يفوت صاحبه بادر فالقمه اي القم موضع البضع الكبة قال الامام فيه نظر لانه ان كان المراد بها الرفادة فانا بينا انها ينبغي ان يكون من الكتان لا من الحرير خصوصا عند ارادة التعجيل بقطع الدم والتحام الجرح وان كان مراده بها كبة توضع في فم المفصود عند ما يعرض له الغشي كما يوضع في فم المصروع كبة من شعر فذلك مما لا يحتاج اليه ههنا لان المصروع انما يوضع تلك الكبة في فمه ليبقى فمه مفتوحا حتى لا يعض لسانه ولا يفسد بعض اسنانه ببعض عند ما يعرض لفكه تشنج واضطراب وهذا لا يعرض لصاحب الغشي وللقائل ان يقول مراده بها الرفادة وانما عبر عنها بالكبة لما مر ان خير الرفادة الكرية وربما كان الخز والحرير اسرع في قطع الدم بحسب الخاصية والشيخ لم يذكر في بحث الرفادة انها ينبغي ان يكون من الكتان حتى يرد عليه نقضا واما المقيا فليكون آلة القيء حاضرة ليتقيا بها ويخرج المادة الموجبة للغشي بسرعة ولما النافجة فليشمها لانعاش القوة عند الغشي واما دواء المسك واقراصه فليجرع منهما شيئا فينعش قوته لانهما ينعشان القوة بالتفريح واما وبر الارنب ودواء الكندر فلانه لو عرا بثق دم وفي بعض النسخ فتق دم بادر فحشا بهما وما اقل اي ليس اقل ما يعرض من الغشي والدم بعده في طريق الخروج بل انما يعرض الكثرة بعده احتبس الا ان يفرط وذلك لان الروح عند خروج الدم يتوجه الى الخارج لدفع الم البضع ويكون منتشرا في ظاهره وذلك مانع من الغشي واذا انقطع الدم توجه الى القلب وتمنع بالانتشار في البدن كله فيحصل الغشي هذا ما ادام.

٥٣٩

اذا لم يفرط خروجه واما اذا افرط فيعرض حال الخروج ايضا بسبب ضعف القوة **قوله** على انه اشارة
الى انه لا يجب قطع الدم مع الغشي ابدا بل قد لا يبالي من مقارنة الغشي في الحميات المطبقة ومبادي
السكتة والخوانيق والاورام العظيمة المهلكة والاوجاع الشديدة وذلك لانه يجب في هذه الصورة
ان يستقصى في اخراج المادة فان حصل الغشي قبل اخراج ما يحتاج الى اخراجه فلا ينبغي ان يجانف
منه ويقطع خروجه ما دام للقوة احتمال لانه قد يكون من خلاء المعدة وانصباب مواد حادة
اليها **قوله** ولا يعجل بذلك اي باخراج الدم الى الغشي الا اذا كانت القوة قوية يريد انه ينبغي
في هذه الصور ايضا اذا حصل الغشي اعتبار القوة فان ضعفت وجب حبسه وان كانت قوية
فلا يلتفت اليه **قوله** وان نعق علينا هكذا في اكثر النسخ وقال الاستاذ كانه قال علينا
دون لنا وان كان استعماله باللام اكثر نظرا الى النسيان وكانه قال ذهب علينا ان بسطنا
القول بعد القول بسطا في معان اخرى ونسينا عروق الرجل وعروقا اخرى يجب علينا
ان نصل كلامنا بها فنقول **اما** عروق الرجل فمن ذلك **عرق النسا** وهو على ما عرفت عرق
يمتد على الفخذ من الجانب الوحشي الى الكعب يفصد عند الجانب الوحشي من الكعب اما تحته واما
فوقه وانما يفصد قريب الكعب لانه هناك اظهر بسبب قلة اللحم وكيفية فصده ان يشد ما فوقه
من الورك الى الكعب اي الى قريب منه باربع اصابع مفتوحة بلفافة او عصابة قوية لان
عرقه عرق شديد الغوص في لحم كثير فما لم يشد على الوجه المذكور لا يظهر بل ينبغي مع ذلك
ان يلزم المفتصد بالوقوف على جسم صلب لانه اعون للظهور والاولى ان يستحم قبله لان الدم
الخارج منه دم بلغمي غليظ القوام يتعذر خروجه فاذا استحم لطف قوامه وسهل خروجه والاصوب
ان يفصد طولا لئلا ينال المبضع العضل والعصب والاوتار التي هناك وان خفي
فصد من شعبته ما بين الخنصر والبنصر من اصابع الرجل ومنفعة فصده في عرق النسا
اي في وجعه عظيمة وكذلك في النقرس وفي الدوالي وهو اتساع عروق الساقين
لانصباب مواد سوداوية وفي داء الفيل وهو غلظ الساقين والسبب في كونه عظيم النفع في جميع
هذه الصور انه يخرج المادة الموجبة لها من اقرب مكان وتثنية عرق النسا صعبة لشدة غوره
واستتاره باللحم وسرعة جمود دمه في موضع البضع لغلظ قوامه ومن ذلك **الصافن**

وهو عرق يمتد على الساق من الجانب الانسي الى الكعب وهو اظهر من عرق النسا لظهوره عند الكعب
ظهورا بينا فيفصد لاستفراغ الدم من الاعضاء التي تحت الكبد لانه اقرب اليها ولامالة الدم من النواحي
العالية الى السافلة ولذلك يدر الطمث ويفتح افواه البواسير لانجذاب الدم الى اسفل والقياس
يوجب ان يكون عرق النسا والصافن متساويي المنفعة لوضعهما متوازيين متقاربين والتجربة
ترجح تاثير عرق النسا في وجع عرق النسا بشيء كثير وكان ذلك للمحاذاة وللقائل ان يقول
ان مقتضى القياس تساوي منفعتهما ممنوع لان الاستفراغ من العضو المؤف لا يكون كالاستفراغ من العضو
المجاور له ويفضل فصد الصافن ان يكون موربا الى العرض وقال الاستاد الحق ان يفصد طولا كما قال
صاحب الكامل لان بقربه اوتارا وعصبا كثيرة تنفر من طرف المبضع عند كون الفصد دراباً
او عرضا وفيه نظر لان هذا الخوف انما كان لو لم يكن ظاهرا اما مع ظهوره بينا فلا بل الاولى ما قاله الشيخ
ليكون ابلغ في ارسال الدم ومن ذلك عرق مابض الركبة وهو عرق موضوع في باطن الركبة ويذهب
مذهب الصافن اي في المنفعة الا انه اقوى من الصافن في ادرار الطمث وفي اوجاع المقعدة والبواسير
وذلك لقربه من محل الآفة في العضو كلها ومن ذلك العرق الذي خلف العرقوب وكانه شعبة
من الصافن ويذهب مذهبه اي في المنفعة وبالجملة فصد عروق الرجل نافع من الامراض
التي تكون من مواد مائلة الى الراس لان فيه جذب المواد الى المحاذي البعيد ومن الامراض
السوداوية لان فيه استفراغ المادة من حيث هي مائلة اليه وهي جهة السفل لميل السوداء
اليها لثقلها ويضعفه اي اضعاف فصد عروق الرجل للقوة اشد من تضعيف فصد عروق
اليد لانها ابعد الى القلب الذي هو منشأ الروح فيتأخر وصول البدل ويتطرق الضعف
وقيل لان ميل المواد في فصدها عن القلب والاعضاء الرئيسة ابلغ من ميلها عنها عند فصد
عروق اليد **واما** العروق المفصودة التي في نواحي الراس فالافضل فيها ما خلا الوداج
ان يفصد موربا ليسهل اخراج الدم منها واما الوداج فلا لان الشريان يصاحبه
وقال ابو سهل المسيحي العروق التي خلف الاذنين يفصد عرضا وقال الاستاد وشيعه
ان الحق غير هذا وهو ان الواجب في عروق الراس جميعا ان يفصد طولا الا ما الوداجان
فلان لقربهما على ما قال صاحب الكامل عصب وعضل فاذا فصد عرضا ربما نال ذلك آفة وايضا فان

فان بقربهما من جهة مقدم العنق عرقان آخران يسميان الوداجين الغائرين فمتى كان الفصد
عرضا فربما نال الهارس المبضع وفي ذلك ذبح العليل واهلاكه واما باقي عروق الراس فلانها دقيقة
لا يحتمل الفصد عرضا والامور بها وتقائل ان يقول الوداجان استثناهما الشيخ ايضا وعروق التي يفصد
ليست دقيقة بحيث لا يحتمل الفصد موربا بل ينبغي ان يورب لما قلنا وهذه العروق اي التي يفصد في الراس
منها اوردة ومنها شرائين فالاوردة مثل **عرق الجبهة** وهو المنتصب بين الحاجبين وفصده
ينفع من ثقل الراس وخصوصا في موخره وثقل العينين والصداع الدائم المزمن كل ذلك لاستفراغ
المادة من موضع قريب وكيفية فصده ان يضع الفاصد طرف الآلة التي تسمى فاسا عليه ويضربه
باصبعه والعرق الذي على الهامة وهو **عرق اليافوخ** يفصد للشقيقة وقروح الراس لانه
استفراغ المادة من المجاور القريب ويفصد ايضا بالقياس على ما ذكر لكن بعد حلق الشعر من موضعه
وشد العنق بمنديل **وعرق الصدغين** التلويان على ان الصدغين بالرفع في جميع النسخ جعله
معطوفا على مثل عرق الجبهة وعلى هذا يجوز ان يقرأ قوله والعرق الذي قبله بالجر وينفع فصدهما
من الصداع المزمن والشقيقة والرمد المزمن والدمعة وجرب الاجفان **وعرقا الماقين** وهما عرقان
موضوعان في الماقين الاكبرين وهما في الاغلب اي في اكثر الناس لا يظهران لغورهما
في اللحم الا في الخنق وهو ان يشد الرقبة بمنديل شدا رفيقا بحيث يحمر الوجه ويجب ان لا يعمق
المبضع فيهما اي في عرقي الماقين خوفا من ان ينال المبضع طرف العضلة التي في الماق
فانه ان اصابه لم ينقطع سيلان الدم عنهما ولذلك قال فربما صار ناصورين وفي
بعض النسخ فربما صار ناصورا وانما يسيل منهما دم قليل وذلك لقلة الدم هناك لكون
الموضع غضروفيا ومنفعة فصدهما هي في الصداع والشقيقة والرمد المزمن والغشاوة وجرب
الاجفان وبثورهما والغشاوة وذلك لاستفراغ المادة من المجاور القريب
وثلثة عروق صغار موضعها وراء ما يلحقه طرف الآذان عند الالصاق تشعر
واحد هذه الثلثة اظهر ويفصد في ابتداء الماء وقبول الراس للبخارات
المعدة وينفع ذلك من قروح الاذن والقفاء وموخر الراس وذلك لجذبه المواد
من المواضع القريبة **قوله** وينكر جالينوس ما يقال ان عرقي خلف الاذن يفتصدهما المستلون

ليبطل النسل القائل بذلك ابقراط لانه ذكر في كتابه في المني ان المني ينجذب من الدماغ في العرقين اللذين خلف الاذن واذا نصد انقطع النسل وانكر جالينوس ذلك كانه بناء على ان المني لا يولد في الدماغ وقال الاستاذ انه حق لان قطعهما اما ان يكون سببا لانقطاع المني بالكلية وتقطع النسل على معنى ان المني يستمر على انحداره اليهما ثم الى القضيب ثم الى الرحم وقت المجامعة لكن لا يكون فيه قوة عاقدة او على معنى ان المني مما لم يمتزج به شيء من دم العرقين لا يوجب النسل والاول باطل لان من انقطع له العرقان لا ينقطع منيه بالكلية وكذا الثاني لانه يلزم منه ان الانثيين بشيء قطعا وكان العرقان بحالهما لابطل النسل وهو فاسد لان **الخصي على خمسة انواع**

١ ان يقطع القضيب والخصيتان معا **٢** ان يقطع الخصيتان فقط **٣** ان يقطع القضيب فقط **٤** ان لا يقطع شيء منهما بل يشق باطن الفخذ ويجعل القضيب داخله بحيث يخرج الكمرة فقط لاجل البول ويخاط اللحم ثم الجلد على القضيب فيلتحم عليه ويستمر ان يشق الجلد الذي تحت السرة ويفعل بالقضيب ما مر **والنوعان الاولان** يقطع فيهما النسل دون الانزال غير ان النازل لا يكون منيا على الكمال لانه انما يكمل في الانثيين **والثلثة الاخيرة** لا ينقطع فيها الانزال ولا النسل وكذا الثالث لان التجربة دلت على بطلانه هذا كلامه وضعفه ظاهر خصوصا ما ذكره في بطلان الثالث فان مثل هذه التجربة كيف يتحقق وانما احال الشيخ الانكار الى جالينوس لاحتمال الامرين

قوله ومن هذه الاوردة اي من الثلثة المذكورة **الوداجان** وهما اثنان ويفصدان عند ابتداء الجذام لانه يخرج منهما خلط سوداوي كثير والخناق الشديد وضيق النفس والربو الكائن عن الدم والصفراء وبحة الصوت وذات الرية وفي بعض النسخ في ذات الرية وهما صحيحان وفي البهر الكائن من كثرة الدم الحار وعلل الطحال والجنبين ونفعه من ذلك اما بسبب جذبه المواد الى الخلاف او بسبب استفراغه اياها من نفس العضو او من المجاور القريب **قوله** ويجب على ما خبرنا منه قبل ان يكون فصده ببضع ذي شعيرة لئلا تغلظ جرحه وسرعة زواله فان ذا الشعيرة اغوص واحفظ للموضع على ما سبق واما كيفية تقييده اي تعيين كل واحد منهما للفصد فان يشد العنق ويمال الراس الى ضد الجانب المقصود ليتوتر العرق

وينظر ويتامل اى ينبغى ان يتامل الجهة التى هى اشد زوالا اى زوال العرق عنها فيوخذ
من ضد تلك الجهة ويجب ان يكون الفصد عرضا لا طولا وهذا ليس بصواب لانه مناقض
لما ذكر آخرا وفى بعض النسخ الى وهو الصواب اى الى العصبات التى تربط بها العنق لينظر
العرق كما يفعل بالصافن وعرق النسا ومع ذلك يجب ان يكون فصده طولا هذا
هو الذى قلنا انه مناقض للنسخة الاولى وقال الاستاذ فى النسخة الثانية ايضا نظر
لان فى فصد الصافن وعرق النسا طولا غير متصور وما لا يتصور لا يحتاج الى النفية ولو فسر الى بامالة
الراس وتحريكه كان اولى ويكون المعنى انه فى وقت الفصد يجب ان يكون امالة الراس
عرضا الى احد الجانبين لا طولا اى لا الى فوق وليس بشئ اما اولا فلان التثنية انما وقع فيه عرضا
لا طولا والتقدير يجب ان يكون الى عرضا كما يفعل بالصافن وعرق النسا لا طولا واما ثانيا فلان الى بالمعنى
الذى ذكره ثانيا قد ذكره الشيخ اولا **ومنها** اى ومن الاوردة التى المفصودة فى نواحى الراس العرق
الذى فى الارنبة اى بين الغضروفين فى راس الانف واكثر ظهوره فى البالغين وموضع فصده
المشقق من طرف الارنبة الذى اذا غمز بالاصبع يفرق بالاثنين وكيفية فصده ان يشد العنق بالمنديل
ويصبغ الموضع المذكور ويدخل المبضع الى ان يصيب مقدار شعيرة والدم السائل منه قليل لان العضو الذى
هو فيه غضروفى وينفع فيه فصده من الكلف وكدورة اللون والبواسير والبثور التى
تكون فى الانف والحكمة فيه وذلك لاستفراغه مادة الامراض المذكورة اما من نفس العضو
الماوف او من المجاور القريب لكنه ربما احدث حمرة لون مزمن شبيه بالسعفة وتفشو
فى الوجه فيكون مضرتها اعظم من منفعتها كثيرا وذلك لان فصده يجذب موادا كثيرة وهو
فى نفسه رقيق محتبس فيه وتعجز الطبيعة عن تحليلها فيحدث ذلك والعروق التى تكون تحت
الخشاء وفى بعض النسخ الخشتشاو هو ايضا فى الاصل الخشتشاو وهو العظم الناتى خلف الاذنين
مايلى للنقرة وينفع فصدها من السدر الكائن من الدم اللطيف والاوجاع المتقادمة فى الراس
لاخراج المادة من المجاور القريب **ومنها** اى من تلك الاوردة الجهارك وهى عروق
اربعة على شفة منها زوج والجهارك فارسى فى الاصل عرب ينفع فصدها من قروح الفم
والقلاع واوجاع اللثة واورامها واسترخائها وقروحها وبواسيرها والشقاق فيها

وذلك لاخراج المادة الموجبة لها من موضع قريب **ومنها** العرق الذي تحت اللسان على باطن الذقن ويفصد في الخوانيق واورام اللوزتين لانه يستفرغ المادة من عضو شديد القرب بالمادة **ومنها** عرق تحت اللسان وعلى اللسان نفسه اي ليس على السطح الموازي للسان بل على اللسان نفسه ويفصد لثقل اللسان يكون عن الدم ويجب ان يفصد طولا لانه دقيق يخاف من انتشاره فان فصد عرضا ضعف قوة من رقاء الدم وفوره في بعض النسخ ارقاء دمه وهما صحيحان وقيل انما يصعب ارقاء دمه لاجل كون راس العضو متحركا وموجب لنزول الدم اليه بالطبع شيئا فشيئا وليس لشيء لانه يعطل ذلك ايضا **ومنها** عرق العنفقة يفصد للبخر اذا كان البخر من جهة اللثة فقط لانه يستفرغ مادته **والعنفقة** ما بين الذقن والشفة السفلى **ومنها** عرق البلة وهو عرق عند النحر وهو موضع القلادة من الصدر ويفصد لمعالجات فم المعدة لينفعه من اوجاع فيها **واما الشرائين التي تفصد** في الراس فمنها **شريان الصدغ** وهو قد يفصد وقد يبتر وقد يسل وقد يكوى اما الاول فهو ان يفصد كما يفصد الاوردة ويخرج من الدم مقدار الحاجة ثم يوضع عليه الادوية الملحمة ويعصب عصابا شديدا ثلثة ايام وقد لا يفصد واما الثاني فهو بان يكشف الجلد عن موضع الشريان وينحى عنه الاجسام التي حوله ويعلق بصنارة ويرفع كل واحد من طرفيه بخيط ابريسم ويشد شدا وثيقا ثم يقطع بنصفين ثم يوضع على الموضع الادوية القاطعة للدم ويترك ثلثة ايام واما الثالث فهو بان يحلق الشعر الذي على الصدغ ويلمس الشريان بالاصبع فاذا عرفت موضعه اعلم عليه بعلامة وان لم يظهر ذلك الموضع بماء حار ودلكا بالغا حتى يظهر فاذا ظهر رفع الجلد الى فوق ثم يشق بمقدار ثلثة اصابع ويعلق بصنانير ثم يعلق الشريان بصنانير ايضا ويرفع ويشق ويخرج من الدم مقدار الحاجة ويربط بخيط ابريسم من الجانبين ويقطع من الوسط مقدار ثلثة اصابع ثم يذر الادوية الملحمة القاطعة للدم واما الرابع فاما بان يشق الجلد الذي حوله حتى ينكشف ثم يكوى بمكوى دقيق الراس على قدر ثخانة الشريان حتى يحترق ثم يوضع عليه الادوية الملحمة او بان يتخذ مكوى ذهب مدور الراس ويحمى بالنار حتى يحمر ثم يعرف موضع الشريان ويكوى بحيث يصل تاثير الكي الى جرمه **قوله** ويفعل ذلك اي احد هذه الامور بحسب النوازل الحادثة اللطيفة المنصبة الى

وللصداع المستمر الصفاو الشريانان اللذان خلف الاذنين ويفصدان لانواع الرمد
وابتداء الماء والغشاوة والصداع المزمن ولا يخلو فصدهما من خطر النزف المذكور
في فصد الشريان ويطلى معه اى مع الخطر ادمع فصدهما على ما قال الاستاذ الالتحام
لما عرفت من بطوء التحام الشرائين وقد ذكر جالينوس ان مجروحا في حلقه اصيب شريانه
وسال منه دم مقدار صالح فتداركه بدواء الكندر والصبر ودم الاخوين فاحتبس الدم
وزال عنه وجع مزمن كان به في ناحية وركه ولا عجب منه لجواز ان ذلك كان بسبب
المشاركة التي بين الشريان الواقع فيه الجرح وبين شريان الورك ومن العروق التي
يفصد في البدن عرقان على البطن احدهما موضوع على الكبد والآخر على الطحال يفصد الايمن
في الاستسقاء والايسر في علل الطحال **واعلم** ان الفصد له وقتان وقت اختيار ووقت
ضرورة فالوقت المختار فيه ضحوة النهار لرقة الدم بسبب حرارة الهواء وليكون بعد
تمام الهضم اى المعدى وبعد النفض اى البراز والبول والوقت المضطر اليه هو الوقت
الموجب له الذي لا يسع تاخيره ولا يلتفت فيه الى سبب مانع كما في الخناق والسكتة وغير ذلك
من الامراض المهلكة **واعلم** ان المبضع الكال كثير المضرة فانه يخطى ولا يلحق اى لا يتدارك
وقيل اى لا يلحق المبضع العرق والاول اولى ويورم ويوجع بسبب ذلك واذا علمت
المبضع فلا تدفعه باليد غمزا اى فلا يدفع المبضع باليد الى داخل بقوة لئلا ينال طرفه
ما تحت العرق بل ارفق في فتح العرق بالاختلاس اى الاستلاب وهو ان لا يدفع
بقوة بحيث ينفذ في العرق من الجهة الاخرى بل بالاختلاس ليوصل طرف المبضع حشو
العرق ثم يشيله الى فوق فكثيرا ما ينكسر راس المبضع انكسارا خفيا ولا يشعر به فيصير
زلاقا ويقرأ ايضا بكسر الزاء وضمها مخفف اللام فيهما والامر سهل والمعنى انه يزلق
على سطح الجلد ولا يجرح العرق لانكسار راسه وفي بعض النسخ فيصير زلقا ويجرح
العرق والزلق بمعنى الزلاق ويجرح معناه يجرحه من غير ان يفتحه وفي بعضها ولا يخرج
من العرق وهو لا يناسب الازلاق ولا قوله فيما بعد فان احتجت تفصد كمن به اسى
بما انكسر راسه زدت شرا لانه يخرق الجلد والعرق خرقا رديا ويعقبه وجع لا يطاق وورم

ولذلك يجب ان يجرب كيفية علوق المبضع بالجلد قبل الفصد به عند معاودة ضربة ان اردتها اي بالمعاودة فان علق بالجلد فهو صحيح وان لم يعلق فهو كال واجهد او اجتهد على ما في بعض النسخ ان تملأ العرق وتنفخه بالدم فيكون الزلق والزوال اقل لانتفاخه فاذا استعصى العرق ولم يظهر امتلاؤه تحت الشد فحله وشده مرارا وامسحه انزل في الضغط حتى ينفس اي تنبه العرق وفي بعض النسخ تنبيه ويظهره ويجذب ذلك من بين وفي بعض النسخ بين قبض اصبعين على موضع من المواضع التي تعلم امتداد العرق فيها تجس بها تارة وتارة تجس باحديهما وتسيل الدم بالاخرى حتى تحس بالموافقة مده اي زيادته عند الاشالة وجزره اي نقصانه عند التخلية فقوله تجس بها اي بالاصبعين صفة لهما وقيل حتى يقف بسبب المد والجزر من الدم في الموضعين حتى يقف ان العرق وريد وليس بشيء لان الغرض ليس ذلك بل ظهور امتلاء العرق ويجب ان يكون لرأس المبضع مسافة معينة من العروق لاختلافها في الرقة والثخانة حتى يكون نفوذه فيها بقدرها من غير ان يبعد عنها ويتعداها الى شريان او عصب واشد ما يجب ان يلاحظ حيث يكون العرق ادق ليشتد ظهوره ولا يخطئ الموضع واما اخذ المبضع فينبغي ان يكون بالابهام والوسطى وتترك السبابة للجس لان ادراكها لموضع العضو ومقدار الامتلاء والخلاء يكون ابلغ لما عرفت ان جلدها اعدل اعضاء البدن وان يقع الاخذ على نصف الحديدة اي ينبغي ان يكون بين موضع الاخذ وبين رأس المبضع نصف الحديدة اذ لو كان الاخذ فوق ذلك اي ازيد من النصف كان طرفه عند البضع مضطربا لطول المسافة فيخطئ المبضع وان كان اقل صارت عقد الاصابع عند امساكها للمبضع مانعة من نفوذه في العرق واذا كان العرق يزول الى جانب واحد ينبغي ان يقابله بالربط والضبط من ضد الجانب ليتمكن في بعضه وان كان يزول الى جانبين فاختلس اي اسلب فصده طولا حتى لا ينخرق الى احد الجانبين فيصير بما يجاوره وقال المسيحي وفي بعض النسخ فاجتنب فصده طولا وهذه النسخة هي الاصح لانه لا يتمكن منه بل الواجب ان يكون عرضا فانه امكن منه كيف كان وليس ببعيد **قوله**

واعلم ان الشد والغمز يجب ان يكون بقدر احوال الجلد في صلابته وغلظه وبحسب كثرة اللحم ووفوره وذلك لاختلاف حال العرق بحسب ذلك فمتى كان الجلد صلبا ...

او تخينا واللحم متوفرا وجب ان يكون الشد قويا لان العرق يكون غائرا ومتى كان دون ذلك وجب ان لا يكون الشد دونه **قوله** والتقييد يجب ان يكون قريبا اي الشد يجب ان يكون قريبا من موضع الفصد لانه اعون في ظهور العرق واذا اخفى التقييد العرق اي اذا شد وخفي العرق فاعلم عليه قبل الشد واحذر من ان لا يزول عن محاذاة العلامة بحرفك اي بعنفك في التقييد ومع ذلك تعلق الفصد اي علق العرق بصنارة وافصد وقال المسيحي معناه مانع في ادخال المبضع لكون العرق خفيا غائرا وقيل معناه علق الفصد حتى لا ينفذ فيه مع ذلك وما ذكرناه اقرب واذا استعصى وفي بعض النسخ اذا استخفى عليك شيل العرق اي رفعه من وسط اللحم والجلد وفي بعض النسخ ملأ العرق واشرافه فشق عنه في الابدان القضيفة خاصة واستعمل الصنارة اي اشرح عنه اللحم الذي فوقه ثم علق بصنارة وافصد **قوله** ووقوع التقييد والشد عند المفصل يمنع الامتلاء العرق يريد به انه ينبغي ان تبعد الشرائط عن المفصل لان الربط بسبب قربه تمدد اجزاء العرق وتمدد اجزائه يتعذر انتفاخه بل ظهوره واذا اردت ان تغسل اي حوالي البضع فمد الجلد باصبعك ليبعد عن محاذاته الثقب ثم اغتسل وانشف موضع الرفادة ودع الجلد يرتد الى موضعه لئلا يدخل شيء من الماء في بضع العرق فيعسر التحامه **قوله** واعلم ان من يعرق كثيرا بسبب الامتلاء فهو محتاج الى الفصد لئلا يجتمع الاخلاط ولا تعفن بالحار الغريب بسبب الكثيرة المانعة للحار الغريزي عن التصرف فيها وانما قال بسبب الامتلاء لان كثرة العرق لو كانت لضعف البنية او لضعف الماسكة عن مسك المادة او لكثرة الحركة او لجذب المادة الى خارج البدن كهواء الحمام لا يفيد الفصد **قوله** وكثيرا ما وقع للمحموم المصدوع المدبر في بابه بالفصد اسهال طبعي فاستغنى عن الفصد يريد به انه اذا كان بالمحموم صداع وكان تدبيره بالفصد فلو حصل له اسهال من دفع الطبيعة فانه يستغني به عن الفصد اذ به تحصيل الغرض في تنقية البدن من المواد الموجبة للامتلاء **قال** رح الفصل الحادي والعشرون في الحجامة **اقول** الحجامة قد يكون بشرط وقد يكون بدونه وقدم الشيخ الحجامة بالشرط لانها كالمفقودة لاخراجها الدم من ظاهر البدن كما ان الفصد لاخراجه اياه من الباطن

اومن الظاهر والباطن والعلق لاخراجه فيما بينهما وانما يحتاج فى اخراج الدم من الظاهر الى الحجامة
بالشرط لان المواد البدنية اجسام سيالة ليس من شانها الاندفاع بنفسها من موضع الى آخر لما تحقق
فى غير هذا الفن ان كل متحرك لابد له من محرك بل دافعها هو الطبيعة البدنية الا ان يبلغ من الكثرة
مبلغاً عظيماً فيدفعها ح طبيعتها الجبلية التى فيها الى مواضع تستضعفها فاذا دفعت الطبيعة البدنية
المادة الى الظاهر وجب ان يعان فى اخراجها من هذه الجهة لان المعالجة الطبية يحتذو حذو
الافعال الطبيعية وذلك مما يتاتى بشرط الجلد وان يوضع عليه ما يعين على بروزها وهو المحجم
بسبب ضرورة الخلاء ولا يقال الفصد يخرجها ايضاً لانه وان كان يخرجها لكن بعد ردها
الى الباطن الذى دفعت الطبيعة عنه فيكون فيه مضادة لفعلها وذلك خلاف مقتضى
المعالجة الطبية اذا عرفت ذلك فلنرجع الى المتن ونقول الحجامة تنقيتها لنواحى الجلد اكثر
من تنقية الفصد واستخراجها للدم الرقيق اكثر من استخراجها الدم الغليظ اما الاول فلان
المراد بنواحى الجلد هو جلد العضو المحجوم لا جلد البدن كله ولا خفاء انها بسبب الجذب العنيف
من نواحيه يكون تنقيتها اكثر واما الثانى فلان تاثيرها فى ظاهر البدن والمتصل بظاهرها
الدقاق والدم الكائن فيها يكون ارق من الكائن فيما هو ابعد منها ونفعها فى الابدان
العبال الغليظ الدم قليلة لانها لا تبرز دمارها ولا تخرجها كما ينبغى بل الرقيق جداً منها
بتكلف وانما لا تخرجها كما ينبغى لغلظ قوامها بسبب غلبة البرد عليها ومزاحمة اللحم والشحم لها
وانما تخرج الرقيق بتكلف لاختلاطه بالغليظ فلا تخرج حتى يميزه عنه وانما وصف بالغليظ
الدم اذ من العبال قد يكون دمه رقيقاً جداً وذلك اذا كان بسبب كونه عبلا قوة
القوة الغاذية بحيث يغتذى بجميع ما فى المواد من الاجزاء الارضية ويبقى الدم الرقيق
جداً فى العروق كالفضلة لانها لا تصلح ان يصير جزء عضو لانتفاء الاجزاء الارضية عنها
قوله ويحدث اى الحجامة فى العضو المحجوم ضعفاً لان ما يبقى من الدم فيه بعد ذلك
يكون غليظاً جداً ولا يصلح لتغذية الروح التى فيه فيقل ويلزم ضعفه ويومر باستعمال الحجامة
لا فى اول الشهر لان الاخلاط لا يكون قد تحركت وهاجت ولا فى آخره لانها
تكون قد قلت فى وسطه حين تكون الاخلاط هائجة مائعة فى تزيدها لتزيد النور فى جرم القمر ويزيد

وتبريد الدماغ في الافخاف والمياه في الانهار ذوات المد والجزر وسبب ذلك ما يوجب ضوءه من التسخين اللطيف المسيل لا كتسخين شمس المحلل وما يقال ههنا من ان القمر له تاثير في تسكين الاخلاط وتهييجها وتكثيرها وتقليلها ل وجه لا يمكن انكاره فانه من اول الشهر الى التربيع الاول يفيد الاخلاط برودة ورطوبة غليظة بحيث يجمد في مجاريها ولا ينقاد للخروج ومن التربيع الاول الى الاستقبال يفيدها حرارة ورطوبة وتهيجها وينقاد للخروج ومن الاستقبال الى الاجتماع يفيدها برودة ويبوسة يوجب نقصانا بسبب تقدم تحليل الحرارة اياها فلا ينقاد سريعا للاستفراغ وهذا كما يفيد البحار زيادة في وقت ونقصانا في وقت على ما هو مشاهد فيعلم انه من نور القمر وزيادته ونقصانه وفيه انظار لا يخفى

قوله وافضل اوقاتها اي اوقات الحجامة في النهار هي الساعة الثانية والثالثة لكون الدم قد سال بحرارة الهواء في النهار بخلاف ما يكون في الليل وفي الساعة الاولى لسكون المواد بسبب برد الهواء وانما لا يكون التاخير الى نصف النهار اولى لان الحر يكون اقوى وهو مضعف للقوة ويجب ان يتوقى الحجامة بعد الحمام لئلا يكون واقعة بعد تحليل كثير ولان الحمام يلين الجلد ويغلظ لانه يربو فيه وذلك مما يحوج الى شرط عميق ويعلم من ذلك ان التوقي منها في الحمام اولى الا فيمن دمه غليظ فانه يجب ان يستحم ثم يحجم اي يستريح ساعة ثم يحتجم وفي بعض النسخ ثم يقعد ساعة وفي بعضها ثم يبقى والفصيح هو الاولى واكثر الناس يكرهون الحجامة في مقدم البدن ويحذرون منها للضرر بالحس والذهن وذلك لان الحس مبدأه في مقدم البدن والحجامة من شانها اضعاف الموضع المحجوم وقيل هذا مستفاد من التجربة والحجامة على النقرة وهي الحفرة التي في موخر العنق خليفة الاكحل اي في النفع من الامراض القريبة اليها لا انها خليفة مطلقا فان استفراغه مشترك لاعالي البدن وتنوره وحجامة النقرة ليست كذلك وينفع من ثقل الحاجبين ويخفف الجفن وينفع من جرب العين والبخر في الفم الا المعدي كل ذلك بسبب جذب المادة من المجاور القريب والحجامة على الكاهل وهو ما بين الكتفين

خليفة الباسليق لوضعه تحت بالنسبة الى النقرة كالباسليق بالنسبة الى الاكحل وكونهما خليفة اما
فى الامراض القريبة الموضع من ذلك وينفع من وجع المنكب والحلق اما الاول فبسبب
الجذب من المجاور القريب واما الثانى فبسبب الجذب من المحاذى القريب وعلى احدى
الاخدعين خليفة القيفال لوضعه فى جانب فوق كما فى ان القيفال كذلك والاخدعان
هما شعبتان من الوريد موضوعتان فى جانبى العنق وينفع من ارتعاش الراس
ينفع الاعضاء التى فى الراس مثل الوجنة والاسنان والضرس والاذنين والعينين
والحلق والانف كل ذلك بسبب الجذب عن المجاور القريب او المحاذى القريب
قوله لكن اشارة الى مضار الحجامة على المواضع المذكورة فان نفعت فيما عرفت لكن
لا تخلو من مضار فان الحجامة على النقرة تورث النسيان حقا كما قال صاحب شريعتنا
محمد صلى الله عليه وآله واصحابه وسلم ولما كان اكثر ايراثها النسيان
بسبب اخبار سيد البشر صلى الله عليه وآله وسلم بقوله حقا بين ذلك بانها انما يورثها
لان موخر الدماغ موضع الحفظ والحجامة تضعفه فيورث النسيان لذلك
كما ان الحجامة على الهامة تورث رداءة الفكر لا يقال الفصد بذلك اولى لان
استفراغ الفصد ليس خاصا بعضو دون عضو كالحجامة وعلى الكاهل يولد ضعف
فم المعدة وذلك بسبب جذبها العنيف الى الخلاف القريب فيجذب منه دم رقيق
ويتحلل منه روح كثير والاخدعية اى الحجامة على الاخدعين ربما احدث رعشة الراس
لاضرارها بالعصب الذى هناك ولنقصان الحرارة الغريزية بنقصان الروح
قوله فلتستفل النقرية اشارة الى تدارك مضارها اى تستفل الحجامة النقرية
لتبعد من موضع الحفظ ليومن من النسيان وتصعد الكاهلية قليلا ليبعد عن فم المعدة
بزوال القرب والمجاورة وعند ذلك يقل الجذب منه الا ان يتوخى بها اى يطلب
بالكاهلية اى معالجة نفث الدم والسعال فيجب ان ينزل ولا يصعد ليكون قريبا
من محل النفث والسعال وهو الرية وهذه الحجامة التى تكون الكاهل وبين الكتفين وفى
بعض النسخ بين الكتفين وفى بعضها بين الحقوين وفى بعضها بين جنبين وفى بعضها بين فخذين وهذا حسنت اى

551

حيث يكون مجتمعها وهو وسط العجز نافعة من امراض الصدر الدموية والربو الدموي اما من الامراض
فلاستفراغ ما دتها من موضع قريب مسامت وعلى لحمة الفخذين فلجذبها المادة الى الجهة
المضادة واما من الربو الدموي فبسبب الجذب من المسامت القريب لكنها تضعف المعدة
وتحدث الخفقان اما الاول فبسبب الجذب العنيف من المعدة لاجل القرب والمحاذاة
بين المعدة والكاهل واما الثاني فلمشاركة ضعف المعدة **والحجامة على الساق** تقارب
الفصد وتنقي الدم وتدر الطمث اما مقاربته للفصد فلكثرة ما يخرج من الدم لان العضو متسفل والمادة
هابطة واما تنقية الدم وادرار الطمث فلجذبها الدم من اعالي ومن كانت من النساء بيضاء متخلخلة البنية
رقيقة الدم فالحجامة على الساقين اوفق لها من فصد الصافن ان احتاجت الى اخراج الدم وذلك
بسبب رقة دمها وتخلخل مسامها الموجبين لسرعة الاستفراغ بالحجامة **والحجامة على القمحدوة** وهي
الموضع المرتفع فوق نقرة العنق الذي اذا نام الانسان على القفا اصاب الارض من الرأس
وعلى الهامة وهي وسط الراس تنفع فيما ادعاه بعضهم من اختلاط العقل والدوار وذلك
بسبب الجذب والاستفراغ من نفس العضو وبطي فيما قالوا بالشيب وفيه نظر فانها اي الحجامة فيهما قد تفعل
ذلك في ابدان وهي التي يكون دموية لاستفراغها المادة الغامرة للحرارة الغريزية
دون ابدان وهي التي لا تكون كذلك بل في اكثر الابدان تسرع بالشيب كالتي تكون بلغمية
فان الحرارة الغريزية تقل فيهم والهامة اذا اخرجت منها رقيق الدم تقل الروح وتضعف
القوى فيكثر البلغم وتسرع بالشيب وتنفع من امراض العين وذلك اكثر منفعتها فانها تنفع من
جربها وبثورها وفي بعض النسخ ومن المورسرج وهو خروج الطبقة العنبية عند انخراق القرنية بسبب
قرحة او جراحة ونفعها من هذه الامراض انما هو للجذب من المجاور القريب ولكنها تضر
بالذهن ويورث بلها ونسيانا ورداءة فكر وذلك بسبب جذب الدم العنيف من محل الذكاء والفكر
والذكر لقربها من الجميع وكذلك تنفع من ... بسبب جذب الدم وقلة الحرارة وغلبة الرطوبة وتضر
اصحاب الماء في العين لانها يحرك المادة وتحركها تسرع بالنزول اللهم الا ان يصادف
الوقت والحال الذي يجب فيه استعمالها فربما لم يضره اما الوقت فان يكون بعد تنقية الدماغ
واما الحال فحال ما لم يجتمع مواد الماء بل استعدت للاجتماع والا فانها بعد الاجتماع

يتحرك بتحريك الحجامة ويسرع نزولها والحجامة تحت الذقن تنفع الاسنان والوجه والحلقوم
للقرب منها وتنقي الراس والفكين اما الاول فبسبب الجذب من المخالف القريب واما الثاني
فبسبب الجذب من المجاور القريب والحجامة على القطن نافعة من دماميل الفخذ وجربه وبثوره
ومن النقرس والبواسير وداء الفيل ورياح المثانة والرحم وحكة الظهر كل ذلك بسبب الجذب
من المجاور القريب او المحاذي واذا كانت هذه الحجامة اي التي على القطن بالنار بشرط او بغير شرط
نفعت من ذلك ايضا اي من المذكور كله وان لم يكن بشرط بسبب الجذب المحلل للمادة والتي بشرط
اقوى في غير الريح بسبب كون الجذب والاستفراغ معا والتي بغير شرط اقوى في تحليل الريح الباردة
واستيصالها ههنا وفي كل موضع وذلك لان الجذب يثور الحرارة ويسخن مادة الريح ولو استفرغت
زادت البرودة بتحليل الروح والحار الغريزي بالاستفراغ ولازدياد البرد بتحليل الروح والحار الغريزي
يزداد الشر والحجامة على الفخذين من قدام تنفع من ورم الخصيتين بسبب الجذب من القريب ومن
خراجات ونفاخات الفخذين والساقين اما في الفخذين فبسبب الاستفراغ من نفس العضو واما
في الساقين فبسبب الاستفراغ من المخالف القريب اي من جهة المبدء والتي على الفخذين من
خلف تنفع من الاورام والخراجات الحادثة في الاليتين بسبب الجذب من المحاذي القريب وعلى
اسفل الركبة تنفع من ضربان الركبة الكائن من اخلاط حادة بسبب الجذب الى القريب والتي على
الكعبين تنفع من احتباس الطمث وعرق النساء والنقرس اما من احتباس الطمث فبسبب الجذب
الى البعيد والاستفراغ من جهة المبدء واما من جهة عرق النساء والنقرس فبسبب الاستفراغ
من نفس العضو هذا بيان الاحكام للحجامة بالشرط واما الحجامة بغير الشرط فقد يستعمل في صور ذكر الشيخ
منها ثماني صور الاولى اذا اريد جذب المادة من جهة حركتها مثل ان يوضع على الثدي لتحبس نزف
الدم ووجه حبسه انه اذا مصت المحجمة خرج لا محالة بعض الهواء والخلاء محال فينجذب شئ من
الجلد وما يجاوره الى داخل المحجمة واذا انجذب ذلك انجذب ما يجاوره ايضا وبين الثدي والرحم
على ما ثبت في التشريح مشاركة بالاوردة التي هي اوعية مادة النزف فينجذب شئ من ذلك
الدم الى جهة المحجمة فينقص به الخارج بالنزف الثانية اذا اريد ابراز الورم الغائر ليصل اليه
العلاج فانه اذا وضعت المحجمة على ما يحاذيه من الجلد ومص مصا محكما وترك ليستريح العضو

العضو ثم يعاد المص ثم يترك فان الورم يظهر الى الخارج ويسهل وضع الادوية عليه **الثالثة** اذا اريد نقل الورم من عضو رئيس او شريف الى عضو خسيس مجاور له فانه اذا وضعت المحجمة على ذلك **الخسيس** ومصت مصا بالغا على ما قلنا فان مادة الورم ينتقل اليه **الرابعة** اذا اريد تسخين العضو وجذب الدم اليه ليستولي عليه فانه اذا وضعت المحجمة عليه ومصت مصا بالغا جلبت اليه مواد حارة وتسخنه **الخامسة** اذا استولى في العضو رياح قوية واريد تحليلها ذهب التحللها **السادسة** اذا زال عضو من موضعه واريد رده اليه فانه ترده اليه كما في الضلع المكسور اذا مال طرفه الى داخل فانه بالحجامة يرد الى موضعه **السابعة** اذا اشتد الوجع واريد تسكينه كما يوضع على السرة بسبب القولنج المبرح ورياح البطن واوجاع الرحم التي تعرض عند حركة الحيض خصوصا للفتيات **الثامنة** قوله وهي اي هذه الحجامة على الورك نافعة بعرق النسا وخوف الخلع وذلك اذا كان فيه رطوبة مزلقة يخاف منها خلع مفصل الورك فانها اذا كان بلا شرط مع النار تحلل تلك الرطوبات وتعينها ومابين اي وهذه الحجامة على ما بين الوركين نافعة للوركين والفخذين والبواسير ولصاحب القيلة اي الرجينة والمنقرسين وذلك لجذبها الحرارة الى المواضع المذكورة اصلاحها اياها ووضع المحاجم على المقعدة يجذب من جميع البدن ومن الراس بخصوصه بسبب جذب المادة من المحاذات والمسافة البعيدة وينفع الامعاء بسبب جذب المادة الموجعة لوجعها ويشفي من فساد الحيض لجذب ما كان القصد ويخف معها البدن **قوله** ونقول ان للحجامة بالشرط فوائد ثلثا اشارة الى فوائد الحجامة بالشرط وكان الانسب ان يقدم ذلك على بحث الحجامة بلا شرط وتلك الفوائد **اولها** انها تستفرغ من نواحي الجلد اعني من تحت البشرة على ما عرفت **وثانيها** انها يستنقي جوهر الروح في البدن من غير استفراغ لجوهر تابع لاستفراغ ما يستفرغ من الاخلاط كما يكون في الفصد فانه يستفرغ جوهر الروح من البدن استفراغا بالغا لاستفراغ ما يستفرغ من الاخلاط والغرض من هذا الكلام ان استفراغ الحجامة لجوهر الروح بالنسبة الى البدن اكثر مما يكون بالفصد وانما قلنا بالنسبة الى البدن لان ما يخرج من الروح بالحجامة من بعض العضو المحجوم لاخفاء في انه يكون اكثر لان الدم الخارج بها دم رقيق صالح لغذاء الروح **وثالثها** انها لا تتعرض للاستفراغ من الاعضاء الرئيسة

لانها يجذب من العروق الصغار المتشبثة على سطح الجلد فلا يتعدى اثر الجذب اليها بخلاف الفصد **قوله**
ويجب ان يعمق الشرط ليجذب من العمق يريد به لو احتيج الى قوة الجذب وكثرة ما يخرج لا مطلقا وفي
بعض النسخ ان يغمس وهو بمعنى يعمق وربما ورم موضع التصاق المحجمة فعسر نزعها فليوضع خرق او
اسفنجة مبلولة بماء فاتر الى الحرارة ويكمد بها اي بتلك الخرق او الاسفنجة حواليها اي حوالي المحجمة
اولا حتى يحلل ويسهل النزع وهذا يعرض كثيرا اذا استعمل المحاجم على نواحي الثدي لمنع نزف
الحيض او الرعاف وذلك بسبب نعومتها ولدونتها يسرع انفعالها بالمص فيسهل انصباب
المواد اليها ولذلك يجب ان لا يوضع على الثدي نفسه احترازا من هذا المحذور ولانه اقبل له
من نواحيها لكونه الطف ولان المواد الرقيقة تنجذب اليه سريعا واذا دهن موضع المحاجم
ينبغي ان يبادر الى اعلاقها اي وضع المحجمة على ذلك الموضع ولا يؤخر بل يستعجل في الشرط
اما المبادرة الى اعلاقها فلئلا يستتر من الدهن تلك المسام اما استعجال الشرط فلان الدم
بوضع المحجمة ينجذب الى الظاهر فلو لم يستعجل في الشرط امكن ان يعود الى الباطن وينبغي ان
الوضعة الاولى خفيفة سريعة القلع ثم يتدرج الى الابطاء في القلع والامهال وذلك ليتعود
فيسهل عليه ولا يتألم منه وغذاء المحجوم يجب ان يكون بعد ساعة لتكون الطبيعة قد رجعت
من المقاومة الى حالها واستراحت من المقاومة فيكون تصرفها فيه تاما والصبي يحجم في
السنة الثانية وبعد ستين سنة لا يحجم البتة اما الاول فلان ما يخرج بالحجامة دم قليل بخلاف
الفصد واما الثاني فلانها يخرج الدم الرقيق وهو بعد الستين قليل جدا بخلاف الفصد فانه يخرج
الدم الغليظ فلذلك يكره الفصد وهذا في الحجامة على الاعالي امن عن انصباب المواد الى اسفل
وفي بعض النسخ وفي الحجامة امن بدون ذكر الاعالي وقال الاستاذ هذا اظهر لان الامن من
انصباب المواد الى اسفل انما هو بسبب استفراغها المواد من نفس الاعضاء وهذا لا يختلف بحسب كونها في الاعالي
او الاسافل وتقال ان منع التساوي اذ في وضعها على الاسافل لا يكون امنا من الانصباب
اليها فالفصد اولى والمحجوم الصفراوي يتناول بعد الحجامة حب الرمان وماء الرمان والهندبا
والسكر والخس كل ذلك ليسكن المادة الصفراوية ويدفع هيجانها **قال** رح الفصل الحادي
والعشرون في العلق **اقول** العلق جمع العلقة وهي دودة تكون في الماء تمص الدم ولما كان المستعمل

الفصل الثاني والعشرون

استعمالها في الهند كثيرا وبالغ اطباء الهند في نفعها نسب الشيخ بيان حالها اليهم بقوله قالت الهند
من العلق ما في طباعها سمية فليجتنب منها وهو ما كان عظيم الراس لونه مثل كحل اسود اي مثل
لون كحل ضارب الى السواد وفي بعض النسخ مثل كحل اسود وفي اكثرها لونه كحل اسود وقال
الاستاذ هذا لا يصح لفظا لكونه خبر كان اذ التقدير فليجتنب منها جميع ما كان لونه كحليا اسود
اللهم الا ان يقال لونه كحل اسود عطف على ما كان حتى يكون التقدير وجميع ما لونه كحلي اسود
لا على اسم كان لكن الاول افصح من هذا الاشعار السياق به وليس بشي لانه لا يجوز كحليا
بالنصب اذ لا عاطف في شي من النسخ حتى يكون التقدير وكان لونه كحليا ولا يجوز رفعه ايضا
على ما ذكر لذلك بل يجب رفعه ليكون مبتدا ورفع ما بعده سواد وقع بعد كحل او مثل كحلي
ليكون خبره والجملة تكون حالا من عظم الراس ويفيد ان عظيم الراس لا يكون لونه الا
كحليا اسود او اخضر الا ان ما يكون لونه كحليا اسود او اخضر لان ما يكون لونه كحليا او اخضر
قسم آخر وذوات الزغب هو كالشعر كما يكون على القثاء اول تكونه الشبيه بالمارماهيج وهو
نوع من السموك معرب يقال له اهل مصر ثعبان البول لان راسه كراس ثعبان والتي
عليها خطوط لازوردية والشبيهة الالوان بالمنقلبون وفي بعض النسخ بابي قلمون وهو الاشهر
وهو طاير مائي يكون كثيرا في ديار مصر يقال له ديك الماء وله الوان مختلفة والغالب
عليه الزرقة واللازوردية والخضرة واما المنقلبون فقال القرشي هو يعرف بالموقلمون
يتغير لونه بحسب تغير اوضاع الناظرين والمشهور انه هو ابو قلمون كما في الحواشي العراقية
لا الموقلمون **قوله** فان تعليل الاجتناب اي فليجتنب من المذكورات لان في جميع
هذه سمية يورث اوراما وغشيا ونزف دم وحمى واسترخاء وتروحا ردية على ما شهدت
به التجربة من اطباء الهند وقيل بما يورث هذه الامراض بسبب تغير شكلها الدال على تغييره
مزاجها الى السمية والحدة وليجتنب ايضا المصيدة من المياه الردية الحمائية لانها تكتسب
منها رداءة لقربها فهذه ستة انواع ما يكون عظيم الراس ولونه كحليا اسود وما يكون عظيم
الراس ولونه اخضر وما يكون عليه زغب وما يكون مشتبها بالمارماهيج وما يكون عليه خطوط
لازوردية وما يصاد من المياه الحمائية والاستاذ جعلها خمسة انواع ولم يذكر المصيدة

من المياه الحمائية مع ان الشيخ صرح بها وجعل ما هو عظيم الراس نوعا وما لونه كحلي اسود واخضر نوعا بناء على ما ذ

من الاعراب والتركيب لا يساعده على ما عرفت وما يستعمل منه في المعالجة ثمانية انواع الاول ما يصاد

من المياه الطحلبية لان الطحلب تتولد من عفن الماء والعلق يكون في قعر الماء فيكون بعيدا من محل

العفن الثاني ما يصاد من ماوى الضفادع وذلك لان الضفادع دائمة الحركة والحركة مما يلطف

الماء ولما كان مذهب بعض ان هذا النوع ردي ايضا لان الضفادع الماء يتولد في الاكثر من المياه

الساكنة الردية قال الشيخ ولا يلتفت الى ما يقال ان الكائنة في مياه مضفدعة ردية وذلك

لانه خلاف ما ذكره اصحاب التجربة الثالث ما يكون لونه كلون الماش يعلوه خضرة ويمتد

عليه خطان زرنيخيان اي الزرنيخ الاصفر الرابع الشعر المستديرة الجنوب وهو ان لا يكون

جنوبها ذوات الزوايا الخامس الكبدية الالوان اي التي تكون لونها لون الكبد السادس

التي يشبه الجراد الصغير في اللون السابع التي يشبه ذنب الفار في دقته واستدارته الثامن

الدقاق الصغار الرؤس وينبغي ان لا يختار على حمر البطون خضر الظهور ولا سيما اذا كانت

في المياه الجارية وذلك لما عرفت ان ما لونه اخضر منها ردي بخلاف ما يكون انه احمر فانه

لم يتعرضه وجذب العلق الدم اغور من جذب الحجامة وذلك لقوة جذب العلق **قوله** ويجب

اشارة الى ما ينبغي ان يراعى قبل استعماله ومعه وبعده وهي انه يجب ان يصاد

قبل الاستعمال بيوم ويقيا بالاكباب اي الابقار على وجهها حتى يخرج ما في بطونها ان امكن

ذلك ليشتد جوعها ويتقيم الجلد حين ارسالها ثم يصب بعد ذلك شيء يسير من الدم من

حمل وغيره من الحيوانات الجيدة الدماء اللطيفة لتتغذى به قبل الارسال لئلا تجد مزاجها

من الجوع ثم يوخذ وينظف لزوجتها وقذارتها بمثل الاسفنجة ونحوه ويسهل التعلق بسبب ذلك ويقال موضع

ارسالها بورق ليجذب الدم الى الظاهر ويحمر ذلك الموضع بالدلك ليزيد انجذاب الدم الى

الظاهر هذا ما يراعى قبل استعمالها فاذا اريد استعمالها ارسلت في ماء عذب فينظف لتقل

فضولها ويسهل تعلقها ومما ينشطها التعلق بالموضع مسح الموضع بطين الراس او بدم لان

كل واحد منهما غذاء او يعقد الى التعلق بسبب ذلك فاذا تعلقت وامتلأت واريد اسقاطها ذر

عليها شيء من الملح او الرماد او بورق او حراقة خرقة كتان او اسفنجة محرقة او صوفة محرقة لانها

لانها بسبب التجفيف يسقط بذلک كله والصواب واما ما يراعى بعد استعمالها وسقوطها
فالصواب ان يمص اى المرسل من الطبيب او الحجام ذلک الموضع بالمحجمة فياخذ المنغمس
او تأخذ بالنشاء اى المحجمة دم الموضع شيئا يفارق معه ضررا لسعها ولا يبقى من ذلک الدم
فيه شيء فان لم يحتبس الدم بل استمر رشحه بسبب ما يتفق ان يكون موضع لسعها من نوبات
الشرايين ذر عليه عفص محرق او رماد او خزف مسحوق جدا او غير ذلک من حابسات
الدم ويجب ان يكون اى هذه الحابسات عنده معدة اى عند سقي العلق اى
وقت تعليقها لئلا يتأخر اعدادها اذا احتيج اليها واستعمال العلق جيد فى الامراض الجلدية
من السعفة والقوبا ونحو ذلک لان مادة هذه الامراض قد تمكنت فى الجلد و ح لا ينفع
فيها الفصد ولا الحجامة لقصورها عن نزعها فلا يكون لها شيء انفع من العلق قال رح

الفصل الثالث والعشرون فى حبس الاستفراغات **اقول** حبس الاستفراغات
يكون على اربعة اوجه **الاول** بامالة المادة وتوجيهها الى جهة اخرى من غير استفراغها
الثانى بامالتها مع استفراغها **الثالث** باعانة الاستفراغ نفسه **الرابع** بالمحرز الحبس
بادوية مبردة او قابضة او مغرية او كاوية او بالشدة اما الاول وهو حبس الاستفراغ بامالة المادة
من غير استفراغها فكما يكون بالجذب فقط مثل ان يوضع المحاجم على الثدى ليمنع نزف الدم
من الرحم واجود الجذب ما كان مع تسكين وجع المجذوب عنه وذلک لئلا يقاوم الوجع
جذب الجاذب المستعمل واما الثانى وهو الذى يكون الجذب مع الاستفراغ فكمثل
فصد الباسليق لذلک اى لمنع نزف الدم من الرحم ومثل حبس القئ بالاسهال
فان المسهل يجذب المادة الكائنة فى المعدة الموجبة للقئ ويخرجها ومثل حبس الاسهال بالقئ
لان المقئ يرد المادة المنصبة الى خلاف جهة انصبابها ويخرجها ومثل حبس كليهما اى
القئ والاسهال بالتعريق فى الحمام او بما حار تحت الثياب مع تغطية الراس وجميع البدن
فان ذلک يجذب المادة المتوجهة الى الجهتين ويخرجها من مسام البدن واما الثالث وهو حبس
الاستفراغ بمعاونة الاستفراغ فمثل تنقية المعدة والامعاء من الاخلاط اللزجة المذرية الموجبة للذرب
الزائفة للغذاء بالايارج فان الذرب اسهال ويحبس بمعاونة الاسهال لكن بتنقية المعدة والامعاء

بالايارج وشل الاجتهاد في تنقية المعدة بالقي ليقطع مادة القي الثابت فانه حبس القي بمعاونة القي
واما الرابع وهو حبس الاستفراغ لا لشئ من ذلك بل اما بادوية مبردة تبريدا شديدا فانها تحبس بتجميد
السائل وتضييق فوهات المجاري واما بادوية قابضة شديدة القبض فانها تحبس بقبض المادة وضم المجاري
واما بادوية مغرية فانها تحبس باحداث السدد في فوهات المجاري وان كانت اي المغرية حادة
مجففة فهو اي هذا النوع منها يكون ابلغ في الحبس لانها بحرارتها ويبوستها تنشف الرطوبات
المرخية لفوهات المجاري واما كاوية فانها تحبس ايضا باحداث خشكريشة يقوم على وجه المجرى
فتسد وترتق وهذا اي الخشكريشة ضرر متوقع وذلك لان الخشكريشة ربما تقلعت فزاد
المجرى انساعا ويزيد الاستفراغ بسببه ومن الكاوية ما له قبض كالزاج فانه كاو قابض ومنها
ما ليس له قبض كالنورة الغير المطفاة فانها كاوية غير قابضة فيزاد الكاوية القابضة حيث يراد
خشكريشة ثابتة ويزاد الاخرى اي الكاوية الغير القابضة حيث يراد ان يسقط الخشكريشة
سريعا اي يستعمل القابضة منها اذا اريد ثبات الخشكريشة ويستعمل الغير القابضة اذا اريد
سقوطها سريعا واما بالشد فان بعضها منه يحبس باطباق المجرى وقسره على الانضمام كشد فوق
المرفق عند خطاء الفاصد في الباسليق اذا اصاب الشريان فانه اذا شد قويا احتبست
المادة الخارجة منه بذلك وبعضها منه يحبس بحشو فم الجراحة ما يسد سبيل المستفرغ مثل القام
الجراحة وبرا الارنب **قوله** ونقول من تتمة الكلام في الحبس بالادوية اي نزف الدم
الكائن من اجل انفتاح العروق عولج اي حبس بالادوية القابضة ليضم افواهها والكائن
من خرق حبس بالقابضة والمغرية معا كالطين المختوم فانه يقبض المسام لقبضه وليسد
الخرق تغريته وان كان من تاكل ذيا منبت اللحم مخلوطا بما يجلو التاكل حتى يحصل بالجلي
ابعاد المادة الخبيثة وبالمنبت اعادة المتاكل **قال** رح الفصل الرابع والعشرون
في المعالجات السدد **اقول** قد عرفت ان السدة تحدث اما من اخلاط غليظة واما
من اخلاط لزجة واما من اخلاط كثيرة واما من غير ذلك كما يحدث من التحام المجرى
او نبات شئ زائد فيه او لوقوع شئ غريب فيه فالشيخ يشير الى علاج بعض منها وهي التي يكون من
الاخلاط فالتي يكون من كثرة الاخلاط اذا لم يكن معها سبب آخر كالغلظة او اللزوجة يكفي

كمي مضرتها اخراجها بالفصد او الاسهال لان الكثرة وحدها تندفع بهما وحل الآلة اذ السبب الآخر على

ما يمنع من الفصد كالحمى او الاسهال كالضعف وليس بشئ لان المراد بسبب آخر ما يكون سببا ايض للسدة

للمانع من علاجها وان كانت غليظة سواء كانت مع كثرة الاخلاط او بدونها احتيج الى المحللات الجالية

اما المحلل فليلطف المادة ويرققها ليهيئها للاندفاع واما الجالي فليزيل ما بقي من المادة في جوانب العضو

وان كانت اي الاخلاط المذكورة لزجة لا سيما رقيقة تحتاج ايض الى المقطعات وانما قال ولا سيما رقيقة

لانها تكون الصق بالعضو واغوص فيه وقد عرفت الفرق بين الغليظ واللزج وهو الفرق بين الطين والغري

المذاب فان الطين غليظ القوام لعدم نفوذ البصر فيه وليس بلزج لانه لا يلتزق باليد والغري المذاب لزج لانه

يلزق باليد وليس بغليظ لانه ينفذ فيه البصر ولاختلافهما تختلف علاجهما فالغليظ يحتاج الى المحلل ليرققه فيسهل

اندفاعه واللزج يحتاج الى المقطع ليغوص بينه وبين ما التصق فيبريه عنه وليقطع اجزاءه صغارا صغارا

اذ اللزج ليسد بالتصاقه وتلازم اجزائه ويجب ان يحذر في تحليل الغليظ شيئان متضادان

احدهما التحليل الضعيف اي المحلل الضعيف الذي يزيد في تخلخل المادة وزيادة حجمها من غير ان يبلغ

التحليل اي التحليل للمادة بل يزيد حجمها فيزداد بسببه السدة والآخر التحليل الشديد القوي الذي

يتحلل معه لطيفها ويتحجر كثيفها واذا وجب الحذر وجب في تحليل الغليظ من هذين الامرين المتضادين

فاذا احتيج الى تحليل قوي اي محلل قوي لمادة غليظة ارفد اي اعين ذلك المحلل بالملينين للطيف

مادة اي بملين للاغلظ فيهما مع حرارة معتدلة ليعين ذلك على تحليل كلية السدد واما اشتراط

ان لا يكون للملين غلظ فلئلا يزيد في السدة **قوله** وان صعب اشارة الى اختلافهما

في الصعوبة والسهولة فاصعبها على ما قال سدد العروق بوجوه ١ انها مجار لنفوذ الغذاء و

لا تحدث مع وجود ما يجري فيها الا بسبب قوي ٢ انها تمنع العضو من الاغتذاء المنعه الروح

والدم من التوزع على الاعضاء ٣ انها تفسد مزاج الدم المتجه الى العضو بتراكم المواد بعضها

على بعض وللقائل ان يقول ان سدد الاعصاب والنخاع والدماغ اصعب كثيرا من سدد العروق بحسب

ما يوجبه وبحسب العلاج ايض اما الاول فلان سدد الاعصاب والنخاع يوجب فالجا وسدد الدماغ يوجب

الصرع والسكتة واما الثاني فلان وصول الادوية اليها وانقلاع المواد منها اعسر واصعبها اي

اصعب سدد العروق سدد الشرايين اما صعوبة ما يوجبه فلافساد الروح الحيواني وامتناع نفوذها الموجب لسقوط القوة

واما صعوبة علاجها فلان وصول الادوية اليها يحتاج الى ان يمر بالقلب ويج ان كانت قوية اذت القلب
وان كانت ضعيفة لم يصل ريا دمنها ولانها دائمة الحركة ودمها رقيق القوام لطيف جدا والروح فيها
مترددة دائما وذلك يمنع من عروض السدد فيها ما لم يفرط السبب في القوة وصعبها اى صعب سدد الشرائين ما كان
في الاعضاء الرئيسة لانها اى الرئيسة يعم آفتها جملة البدن فلو بادرت باستعمال الادوية القوية ليعم اذاها جميع البدن
قوله واذا اجتمع في المفتحات قبض وتلطيف كان اوفق اى كان ذلك في تفتيح سدد الاعضاء الرئيسة اوفق
فان القبض تقوية جرم العضو يدل اى يدفع عنف الملطف من العضو اذ الملطف بسبب حرارة لا يخلو من لذع
وحدة **قال** رح الفصل الخامس والعشرون في معالجات الاورام **اقول** لما كان الاورام تختلف
معالجتها بحسب موادها وبحسب اسبابها وبحسب مواضعها وبحسب دفع موادها ذكرها الا ان الاورام منها حارة
ومنها باردة رخوة ومنها صلبة ثم ذكر ان اسبابها اما سابقة واما بادية والسابقة كالامتلاء والبادية مثل
السقطة والضربة والنهشة وانما لم يذكر الاسباب الواصلة لان مراده بالاسباب السابقة هي الاسباب
البدنية سواء كان ايجابها لها بواسطة او بغيرها كما هو مذهب فيهم ثم ذكر الباقين على ما ياتي **واعترض** المسيحي
على قوله ومنها باردة رخوة بان الورم الرخو هو اوذيما عند الاطباء وهو عنده حار لانه يحصل من مادة حصلت
لها الحرارة بالعفونة ومثل هو عنده حار فجعل الورم الرخو من البارد ههنا يكون مناقضا لما تقدم اللهم الا
ان يعني بالرخو المائي والبين بشئ لانا لا نسلم ان اوذيما يحصل من مادة حصلت لها العفونة حتى يكون حارا
عنده وقد ذكر في الكتاب الرابع ان الورم الرخو ورم ابيض مسترخ لا حرارة فيها وزاد السمرقندي
في الاسباب والعلامات انه لا وجع معه لانه من سيلان رطوبة رقيقة **قوله** والكائن عن اسباب بادية
اما ان يتفق مع امتلاء في البدن او مع اعتدال الاخلاط الغرض من ذلك ان لكل منهما علاجا يخصه
لانه ان كان مع الامتلاء وجب ان يخفف الامتلاء لانه لا يجوز استعمال الرادع في ابتدائه لان
المواد قد انصبت ولا المرخي لانه يزيد استعداده لقبول المواد وان لم يكن مع الامتلاء فلا حاجة
الى التخفيف بل يعالج بالمرخي ابتداء من غير خوف على ما ياتي والكائن من اسباب سابقة اى من الامتلاء
وعن بادية موافية لامتلاء من البدن لا يخلو اى الكائن من كل منهما في اعضاء مجاورة للرئيسة
هي كالمفرغات لها او لا يكون فان كان لم يجز ان يقرب اليها الرادعات خوفا من الاعضاء الرئيسة
على ما ياتي وان لم يكن لم يجز ان يقرب اليها شئ من المحللات البتة لئلا يزيد استعداده لقبول المواد على ما

ما قلنا بل یجب ان یصلح العضو الذی ہو واقع فیہ ان کان فی عضو او یصلح البدن کلہ ان لم یکن لہ عضو مفرد وان یقرب الیہا کل ما یردع ویجذب الی الخلاف ای خلاف جہۃ الانصباب ویقبض قال الا ہہنا حاصل ما ذکرہ ان الاورام سواء کانت حادثۃ من اسباب بادیۃ او سابقۃ بادیۃ موافیۃ للامتلاء لا یخلو اما ان یکون فی اعضاء ہی مفارغ للاعضاء الرئیسۃ او لا یکون فان کان الاول فلا یقرب الیہا الرادعات وان کان الثانی فلا یقرب الیہا المحللات بل الرادعات ثم قال وفیہ نظر من وجہین احدہما ان استعمال الرادع فی الثانی لا یصلح کلہا لان ما یجذب من تلک الاورام من بحران او دفع الطبیعۃ الکلیۃ للبدنیۃ او ما یکون من مادۃ ردیۃ یخشی من ردعہا افساد بعض الاعضاء لا یجوز ان یعالج بالرادع ولان الاورام الحارۃ اذا کان سببہا امرا بادیا لا یجوز استعمال الرادع فیہا سواء کان البدن ممتلیا او لم یکن وکذلک اذا کان سببہ سابقا والبدن ممتلی قبل تخفیف المادۃ وثانیہما ان استعمال المحلل فی ابتداء الاورام لا یجوز لانہ لا یستعمل الا عند ما یرام اخراج المادۃ المنصبۃ وہذا لا یکون الا بعد نضجہا وتہیئہا للاندفاع والتحلل وہو فی غیر الانحطاط لا یکون کذلک فالصواب ان یعوض المحللات فی قولہ فلا یجوز ان یقرب الیہا المحللات بالمرخیات لان المحلل لا یستعمل الا عند ما یرام اخراج المادۃ المنصبۃ وہذا لا یکون الا بعد نضجہا وتہیئہا للتحلیل ویمکن ان یکون التبدیل من الناسخ ہذا کلامہ وہما ضعیفان اما الاول فلان الشیخ لم یدع انہ کلی بل بنی الامر فیہ علی الاغلب کما ہو عادۃ الاطباء فی اکثر مقالاتہم واما الثانی فلانہ لم یتعرض لجواز استعمال المحلل فی ابتداء الاورام ولا اشعار فی کلامہ بذلک **قولہ** وربما جذب بیان لما یجذب الی الخلاف ای جذب ما یجذب المادۃ الی خلاف ذلک العضو الموضوع فی الجانب المخالف قد یکون بریاضۃ ای بریاضۃ العضو الذی فی الجانب المخالف او حمل شیء ثقیل علیہ او وضع المحاجم وکثیرا ما یجذب المادۃ عن الید المتورمۃ اذا حمل بالاخری ثقل وامسک ساعۃ لان المادۃ تمیل من المتورمۃ الیہا واما القابضات فیجب فیہا ان یتوخی ان تکون القابضات الرادعۃ للاورام الحارۃ باردۃ المزاج صرفۃ ای غیر مخلوطۃ بمالہ قوۃ حارۃ ویکون باردۃ بالفعل ایضا لیکون المضادۃ للمادۃ المرخیۃ بالفعل والقوۃ وفی الاورام الباردۃ حارۃ مع القبض مثل الاذخر والاظفار الطیب وذلک لئلا یزید المادۃ جمودا وغلظا

فی

بكيفية وكلما تزيد الصنفان اى الورم الحار والورم البارد نقص لغيض وقرن به المحلل لتحليل
ما بقيت من المادة حتى يؤل فى الانتهاء فيخلط بينهما اى بين الرادع والمحلل بالسوية ليتقوى
الرادع العضو لقبضه ويمنع تحلل جميع اجزاء المادة وازدياده ببرده فلا يفرط الوجع بفرط تمدد ولا يقال انهما اذا تساويا تكافيا وحصل منهما دواء معتدل ولا يظهر اثر شئ منهما لان ذلك انما يلزم لو خلطا
بحيث يمتزج احدهما بالاخر امتزاجا تاما ويصيران شيئا واحدا يكون له فعل لكنا لا نفعل كذلك بل نستعملهما
غير ممتزجين امتزاجا يصير فعلاهما واحدا اذ اخرجت قوة كل منهما الى الفعل فعل كل واحد منهما فعله
من غير ان يكسر قوة الآخر والباردة الرخوة يجب ان يكون ما يحللها نشافا يبسا اكثر ما يكون
الحارة بسبب رخاوتها حتى ينشف الرطوبة الزائدة هذا اى ما ذكرنا هو حكم الورم الكائن من
اسباب سابقة ومن بادية موافية للاستلاء واما الحادث من سبب باد وليس هناك استلاء
من الاخلاط فيجب ان يعالج فى اول الامر بالارخاء والتحليل ليتلطف المادة وتحلل ليسكن
الوجع ويأخذ الورم فى الانحلال والا اى وان كان هناك استلاء عولج بمثل ما عولج
به الاول وهو الكائن من سبب سابق او باد موافق لاستلاء البدن وما عولج به هو استعمال
الرادع فى اول الامر دون المرخى والمحلل وقال المسيحى المراد بالاول هو الحادث فى المفرغة
لان الرادع لا يجوز استعماله وهو فاسد لانه لم يذكر قبل ذلك حكم الحادث فى المفرغة
بل يقول الآن وهو قوله واما اذا كان العضو المتورم مفرغة لعضو رئيس مثل المواضع الغددية من
الاذن وحول الاذنين للدماغ والابط للقلب والاربيتين للكبد فلا يجوز ان يقرب اليها ما يردع
لئلا ينصرف المادة الى الرئيس اذ الغالب فى اورامها ان يكون بسبب اندفاع المادة من
الرئيس اليها وليس المنع من استعمال الرادع فى اورامها لاجل انه ليس علاجا لها فان
هذا هو المعالجة غير انا نؤثر ان لا نعالج اورامها ونجتهد فى الزيادة فيها وجذب المواد اليها لئلا يبقى
شئ فى الرئيس ولا نبالى من اشتداد الضرر بالعضو الذى هو المفرغة ومحل الورم طلبا لسلامة
العضو الرئيس وخوفا من انا اذا ردعنا المادة انصرفت الى العضو الرئيس وكان من ذلك ما لا يطاق
تداركه فنحن نستاثر وقوع الضرر بالعضو الخسيس من حيث تنفع العضو الرئيس حتى انا نجتهد فى
جذب المادة التى فى الرئيس الى الخسيس وفى توزعه ولو بالمحاجم والاضمدة الجاذبة الحارة وان

وان لم يكن المادة متوجهة اليه ولا آخذة فى الانصباب محافظة على الرئيس لان ضرره يعم البدن كله واذا جمع اى تقيح امثال هذه الاورام اى التى فى المفارغ وغيرها اى التى فى غير المفارغ خصوصا فى المواضع الخالية وهى الحشو الرخو الذى كانه خال من ليف العضل على ما فى الحواشى العراقية وفى بعض النسخ الجالبة بالجيم اى للمواد وفى بعضها الحالية بالحاء والنسبة وهى منفرغة الكبد او بقربها اوتار ورباطات يخشى من احتباس المادة فيها ان يتاكل ويتاذى من كل وجه فربما انفجر اى تلك الاورام بذاتها اى بمعونة الانضاج وذلك اذا لم يكن مادتها ردية وكانت القوة جدا وكذا الحرارة الغريزية وكانت الفصل حارا او بمعونة الانضاج وذلك اذا كانت لم تخل المادة من رداءة ولم تكن القوة قوية جدا والفصل حارا وفى اكثر النسخ فربما انفجر بذاته فيكون باعتبار كل واحد واما فى بعض النسخ بدل امثال هذه الاورام تثل وربما احتجت الى انضاج وبطء وذلك فى صور ثلث احدها عند كون الجلد غليظا بحيث لا يرجى مع النضج انفجاره من جهة الطبيعة وثانيها عند كون المادة غليظة بحيث لا يرجى فيها قبول النضج التام المنفجر من ذاته وثالثها ان يكون قرب المادة اوتار واعصاب يخاف من طول احتباسها ان يفسدها ويوذيها **قوله** الانضاج يتم بما فيه مع الحرارة تسديد وتغرية تحصر بهما الحار اى بتسديده وتغريته الحار الغريزى محصورا وذلك بان يسد المنافذ والمجارى لئلا يتحلل ولا ينفش الحار الذى فيه ليقوى النضج به لانه المنضج المصلح **قوله** ومن يحاول اى يطلب الانضاج بمثل هذه المنضجات اى ما ذكره وهو ان يكون مع الحرارة فيه تسديد وتغرية يجب عليه ان يتامل حال العضو فان وجد الحار الغريزى فيه ضعيفا ورآه يميل الى الفساد نحى عنه المقربات والمسددات اى لا يستعمل بما فيه تغرية وتسديد لئلا يمنع وصول النسيم البارد اليه ويرد البخار الدخانى منه واستعمل المفتحات ليفتح المجارى والمنافذ واستعمل الشرط ان احتاج اليه لينزع المادة المفسدة من العضو ثم استعمل الادوية التى فيه تحليل وتخفيف على ما هو مذكور فى الكتب الجزئية بالاستقصاء وفى جميع النسخ وكما تقتضى فى الكتب الجزئية وتقديره ثم استعمل الادوية التى فيها تحليل وتخفيف واستعمالها كما تقتضى فيه فى الكتب الجزئية **قوله** وكثيرا ما يكون الورم غائرا فيحتاج الى جذبه نحو الجلد ولو بالمحاجم

بالنار وذلك ليظهر حاله ويكون علاجه اسهل وانما قال ولو بالمحاجم بالنار لان جذبه ح
يكون اقوى هذا تدبير الاورام اللينة واما الاورام الصلبة المجاورة جدا لابتداء فالقانون فيها ان يلين
تارة بما يكون اسخانه وتجفيفه قليلا لئلا يتحجر لتجفيفه اى لتجفيف الورم لشدة التحليل لان المادة فى مثل هذه الاورام
يكون لا محالة باردة غليظة والاجزاء اللطيفة فيها قليلة فلو استعمل فيها ما اسخانه وتجفيفه كثير جذب لطيفها وجعل
الباقى كالحجر فيه نشرا ولا يجوز ايضا ان يستعمل ما لا اسخان فيه بوجه لانه يكثف جميع تلك المادة فيعسر وان يستعمل
ما فيه اسخان وتجفيف قليل بل يستعد تهيئا للتحليل بحاله ثم يشتد عليه التحليل اى يلح عليه بالتحليل بان يوضع فيه
محلل قوى ثم ان خيف عن تحلل ما يحليل وتحجر الباقى بسبب فرط التحليل اقبل على تليينه ثانيا ولا يزال يفعل ذلك
حتى يفنى كله فى مدة وفى بعض النسخ فى مدة التليين والتحليل والاورام النفخية اى الريحية يعالج بالمسخن مع
لطافة جوهر ليحلل باسخانه الريح ويوسع المسام اذ السبب فى الاورام النفخية غلظ الريح وانسداد المسام
لان الريح لو كانت رقيقة والمسام منفتحة لما احتبست وانما يجب ان يكون المسخن لطيف الجوهر
ليغوص فى جوهر العضو ويحلل ما يرام تحليله من باطن العضو ويجب ايضا ان يعتنى بحسم مادة ما ينجذب البخار
الريحى وذلك بان ينقى البدن منها اولا ويكثر الاستحمام بعد ذلك بالسباق ويجعل غذاءه مسخنا
محللا ومن الاورام قروحية كالنملة وهو بثرة او بثور يكون مع احتراق ودبيب كالنملة فيجب
ان يبرد كالفلغمونى لانها ايضا من مادة صفراوية وهى لفرط حدتها ولذعها يولم العضو
واذا بردت سكن هذا العرض بالتخدير وكان الحق فى تدبيرها ان يقصد الى قطع السبب باستعمال
ما يبرد ويرطب لكن لا ينبغى ان يرطب لما سياتى وان كان الورم يقتضى الترطيب لما قلنا بل ينبغى
ان يجفف لان الغرض ههنا قد غلب السبب والغرض ههنا التقرح المتوقع او الواقع والتقرح
علاجه التجفيف فلا يجوز ان يرطب لان اضر الاشياء به الترطيب لاقتضائه عسر
الالتحام بزيادة رطوبته واما الاورام الباطنة فيجب ان ينقص المادة عنها بالفصد والاسهال
لانها اعظم خطرا واعسر برءا فيجب ان يفصد فى مبادى الامر قبل استقرار المادة فى العضو
من الجانب المحاذى ويستعمل المسهل عند ظهور النضج وان يجتنب صاحبها الحمام والشراب
والحركات البدنية والنفسانية المفرطة كالغضب ونحوه اما الحمام فلانه يحرك المواد ويثيرها ويجيد
المزاج ويمسك الطبع مع ان الحاجة داعية اليه واما الشراب فلانه يثير المواد ويوجب زيادة الورم

الورم وكذا الحركات البدنية واما الحركات النفسانية المفرطة فلانها تشغل الطبيعة عن مقاومة
الموذي ويفسد ايضا مزاج المادة ثم يستعمل في بدو الامر رادع وذلك بان يضمد به الموضع
المحاذي له من غير حل شديد اي من غير ان يكون الرادع قوي الردع والتبريد بحيث يخمد
الحرارة الغريزية ويضعفها خصوصا اذا كان الورم في مثل المعدة والكبد لان المبرد القوي
يضر بهما ضررا قويا لانه يخمد حرارتهما ويخيل مادتهما ويمنعهما من سرعة النضج والتحلل وقال المسيحي
وفي بعض النسخ من غير خمد شديد اي من غير ان يخمد قويا وقال وهو انسب وليس بشيء
لان الخمد ان ثبت مجيئه مصدر خمد فهو لازم ولم يجي بمعنى الاخماد واذا كان وقت تحليلها
اي وقت الانحطاط فلا يجب اي لا ينبغي ان يخلي اي المحلل من ادوية قابضة طيبة الرائحة
كما اومانا اليه فيما سلف من ان الاعضاء الرئيسة والشريفة لا ينبغي ان يورد على اورامها وقت
الانحطاط محلل قوي خوفا من تحلل قواها بل يضاف اليه ما فيه قبض ليقوي جرمها ويحفظ قواها
من التحلل وله رائحة طيبة وذلك يقوي القوة فان الروائح الطيبة شانها ذلك **قوله** والكبد
والمعدة احوج الى ذلك اي الى ان لا يخلي المحلل من ادوية قابضة من الرية وذلك لانهما
موضع طبخ واحالة والمواد الدخانية يبرزهما دائما بخلاف الرية ويجب ان يكون الملينات
للطبيعة التي يستعمل منها انضاج وفي بعض النسخ فيها ادوية فيها انضاج لا ان يكون مسهلا
لانه لا يخلو من سمية واستعمالها فيها يكون خطرا وان يكون تلك الادوية موافقة
لتلك الاورام اذ لو كانت مخالفة لها لازادت شرا وتلك الادوية مثل عنب الثعلب والخيار شنبر
فانهما موافقان لاورام الاحشاء وعنب الثعلب مع كونه باردا خاصية في تحليل الاورام الحارة
الباطنة شربا وضمادا وهو بخاصيته ينفع لا بكيفيته ويجب ان لا يغذي اربابها اي ارباب
الاورام الباطنة الا لطيفا لما فيه من سرعة الاحالة وتقوية القوة ولا في غير وقت النوبة
ان كانت لها نوبة وفي ابتدائها الا لضعف شديد وانما يمنع الغذاء وقت
النوبة لئلا تشغل الطبيعة عن مقاومة المادة ولان الحرارة والقوى مغمورتان
بالمادة الموجبة للنوبة فاذا انضاف اليها الغذاء زادهما غمرا فان قلت كيف
يكون للورم نوبة قلت اشتداد مادته بحسب ما يقتضي طباعها نوبة كما في الحميات

فان ما ورما اثناء تصعد اوية اشتدت عنه بكذا من يلي باجتماع ورم في الاحشاء مع سقوط القوة فهو في طريق الموت

لان القوة الانتعاش لا بالغذاء والغذاء ضرر شئ لان القوة متى عجزت عن احالته على ما ينبغي استحال اكثره فضولا واشد الاعضاء قبولا لها هي الضعيفة لا سيما اذا كانت قريبة من الربة كالاحشاء واذا كان كذلك فان تحللت اي تلك الاورام وفشيت فذلك احسن ما يكون لانه يكن مع انعاش القوى من غير خوف تحللها وان انفجرت فيجب ان يشرب ما يغسلها مثل ماء العسل وماء السكر ليعين على دفع المدة ثم يتناول ما ينضج برفق مع تخفيف ليعين في توليد المدة وتجفيف القرحة ثم اخر الامر يقتصر على المجففات لان المطلوب ح تجفيف القرحة وستعلم هذا اي الاقتصار على المجففات وكيفية استعمالها من الكتاب المشتمل على الامراض الجزئية علما مشروحا وقد يغلط في الاورام الباطنة والتي تحت البطن انها ربما لم يكن اورام بل كانت نفخا في المراق شبيها بالورم فيكون بطها فيه خطر او خطاء وربما كانت اوراما باطنة وليست في الصفاق بل في المعاء نفسه وكان في بطه خطر ايضا والغرض من ذلك انه يجب على الطبيب ان يتامل تاملا بالغا ليعرف مع ما يشبه من الورم وموضعه لان ورم الباطن يحتاج في الاغلب الى البط وح لو لم يكن ورما او كان في غير موضع ظن انه هناك كان في بطه خطر ووقع في جميع النسخ ليس في الصفاق بالتذكير فالتقدير ليس الكائن منها او كونها او الورم لدلالة الجمع على المفرد **قال** رح **الفصل السادس** في البط **اقول** قد عرفت ان الاورام قد يحتاج الى البط خصوصا الباطنة منها ... ان يبط بطا فلا ينبغي ان يبط كيف ما اتفق بل يجب ان يذهب بشقه مع الاسرة والغضون التي في ذلك العضو والمراد بالاسرة هي الصفائح من الغضون التي هي كالكاسر الجلد ... ان يذهب بالشق مع ... لان حدوث الاسرة انما هو بسبب انثناء الجلد والغشاء وحده وانما يكون عرضها وذهاب الليف في الاكثر طولا فلو خولف لشقه مذهب الاسرة ... الا ان يكون العضو مثل الجبهة فان ليف عضلها متصلة بالاسرة عرضا فلو ... البط على مذهب ليفها وغضونها انقطعت العضلة وسقطت الجبهة على العين

قوله وفي الاعضاء عطف على قوله في ذلك العضو والتقدير فيجب ان يذهب

يذهب لشقه مع الاسرة والغصون التي في ذلك العضو وفي غيره من الاعضاء التي تخالف مذهب اسرتها مذهب ليف عضلها وقال المسيحي وان احالها حال الجبهة في انها لو خولف في بطها انقطعت ليافها فجعله من المستثنى وهو لا يستقيم لفظا ومعنى اما لفظا فلانه لو كان مستثنى كان الحق ان يقول مثل اعضاء او الا اعضاء ليكون عطفا على الجبهة لا ان يقول بلفظ في واما معنى فلان هذه الصورة هي مثل الصورة الاولى في مخالفة ذهاب الليف والغصون ذكرها لغرض التعميم فيجب ان يكون البط على مذهب الاسرة ليؤمن من قطع الليف **قوله** ويجب ان يكون عنده اي عند من يبطه عدد من الادوية الحابسة للدم ومن المراهم الممسكة للجمع والالات التي تجانس ذلك اي حبس الدم فيكون مثل دواء جالينوس ومثل وبر الارنب ونسج العنكبوت وبياض البيض والمكاوي كلها يمنع نزف الدم ان بلغه خطا منه او ضرورة فان جميع الادوية المذكورة يمنع نزفه لما عرف بالتجربة والمكاوي لكي اطراف العرق اذا لم يقم الادوية بذلك وينبغي ان يكون معه ايضا الادوية المرخية ليطلي بها اذ ربما يكون هناك صلابة يمنع البط واذا بط اخرجا فاخرج ما فيه ولم يقرب اي لا ينبغي ان يقرب منه دهنا ولا ماء ولا مرهما فيه شحم وزيت غالب كالباسليقون فان جميع ذلك يرطبه ويجذب اليه المواد بل مثل مرهم القلقطار فانه يستعمله ان احتاج اليهما فيه من التجفيف واكل اللحم الزائد ويضع فوقه اسفنجة مغموسة في شراب قابض للتقوية والقبض **قال** رح الفصل السابع والعشرون في فساد العضو وقطعه **اقول** ان العضو اذا فسد المزاج ردي مع مادة تخلط استحال الى كيفية سمية او روح فسد لامتناع نفوذ النسيم اليه واحتباس البخار الدخاني فيه او بزيادة كان يسخن سخونة تفسد مزاجه وتغير لحمه ولم يغن فيه الشرط والطلاء بما يصلحه مما هو مذكور في الكتب الجزئية فلا بد من اخذ اللحم الفاسد الذي عليه فان اللحم الفاسد ما دام عليه يمنع ان ينبت لحم جديد والاولى ان يكون اخذ اللحم بغير الحديد ان امكن فان الحديد ربما اصاب خطأ بالعضل والعروق النابضة اصابة مجحفة اي مضرة مضرة لا يمكن تداركها وفي بعض النسخ فان الحديد طياش فربما اصاب الى آخره واما غير الحديد فكالاشياء المرخية المبيئة لانقلاعه كالسمن العتيق وغيره ان امكن اخذه بها وان لم يكن وفي بعض النسخ فان لم يغن ذلك والاولى اولى على ما لا يخفى وكان الفساد قد تعدى الى اللحم تعدى باخاد معه ان الفسيد جاده فلا بد من قطعه اي قطعة وفي بعض النسخ قطعية اي جانبية والكي ينبغي ان يكون بالدهن اي الزيت المغلي

الفصل السابع والعشرون في فساد العضو وقطعه

فانه يامن بذلك اى بالكى المذكور جارة بالية وتقطع وفى بعض النسخ وتنقطع النزف وتثبت على قطعة لحم فى جلد غريب غير مناسب لذلك العضو لكن يكون شبيهة من اللحم بصلابته لتولده من دم متين واذا اريد ان يقطع فيجب ان يدخل المجس فيه ويدار حوال العظم بحيث يوجد التصاق صحيحا بين العظم واللحم او بين اجزاء اللحم وهناك يشتد الوجع بادخال المجس فهو عند السلامة بسلامة حقيقية جدا وبل ضعف الالتصاق فهو من جملة ما يجب ان يقطع واذا اريد قطع العظم من اللحم فتارة يثقب بما يحيط بالعظم الذى يراد قطعه حتى يحيط به اى بالعظم المثاقب وتنكسر بها اى بتلك المثاقب ويقطع وانما قال يحيط به المثاقب لان القطع على هذا الوجه لا يكفى فيه ثقب واحد بل يحتاج الى ثقب متقاربة محيطة بالعظم الفاسد سيما اذا كان كبير كعظم الفخذ وتارة ينشر **قوله** واذا اريد ان يفعل به ذلك يجعل بين القطع والمثقب وبين اللحم لئلا يوجع اى اذا اريد بالعظم القطع فيجعل بين المقطع الذى هو المنشار وبين اللحم ان قطع بالمنشار وبين المثقب وبين اللحم ان قطع بطريق الثقب لئلا يوجع بوصولهما اليه وفى بعض النسخ قبل قوله لئلا يوجع وقى اللحم وهو معلوم من قوله يجعل وان كان العظم الذى يحتاج الى قطعه شظية نابتة خارجة نفعه وفى بعض النسخ ناتئة اى بعيدة عن النظر والادراك والاول هو الاصح لا ينهدم اى لا يستوى تلك الشظية مع غيرها وفى بعض النسخ ليس ينهدم بتدبير يسير وله وجه لا يرجى صلاحها ويجب ان يقيد فيستبد بما يليها اى يلى اللحم عنها اما بالشق ثم بالربط والمد الى خلاف الجهة اى يشق اللحم اولا ثم يربط طرفاه ويجذب المد الى خلاف جهة يليها فيظهر الشظية ويقطع بالمنشار ولم يذكر الشيخ هذا لانه معلوم من قوله وان كان العظم الذى يحتاج الى قطعه الى اخره واما بحيل اخرى اى وامالحى اللحم عنها بحيل اخرى تهدى المشاهدة كما اذا كان هناك لحم فاسد ويعرف انه لو وضع عليه ما يأكله يظهر الشظية فعل ذلك وقطعت بالمنشار **قوله** وحلنا بينه اى بين العظم الذى يحتاج الى قطعه وبين عضو شريف ان كان هناك اى ان كان العضو المذكور قريبا منه بحيث الخروق ثم قطعنا اى حفظنا الحجب من الخرق متعهدا بعضه بان يصيبه حائل بينهما ثم قطعنا وفى بعض النسخ تعهدنا اى يستره بها عنه وذلك ... لاستلاع يتخاف من فصل المادة المفسدة الى الحجاب موضع يليه خرق ما عنه ليبعده عنهما وان كان العظم مثل عظم الفخذ ومما كثيرا قربا من اعصاب وشرايين واوردة وكان فساده كثيرا فعلى الطبيب الهرب لان الفساد مثل هذه العظام مهلك لا يرجى برؤه والمراد بعظم الحقو فقرات الصدر لا عظم الساق فانه كثيرا ما يقطع ولا يؤدى الى الهلاك كقلل

الفصل الثامن [والعشرون] في [معالجات تفرق الاتصال]

قال الفصل الثامن والعشرون في معالجات تفرق الاتصال واصناف القروح اقول

تفرق الاتصال اما ان يكون في الاعضاء العظيمة او في غيرها فان كان في الاعضاء العظيمة

يعالج بالتسوية والرباط الملائم المذكور في صناعة الجبر وسيأتي شرحه في موضعه من الكتاب الجزئي بحفظ

الاجزاء على اوضاعها ثم بالسكون اذ به تلتئم الاجزاء التي عدلت بتلافيه بعضها ببعض واستعمال الغذاء

المغري الذي من شأنه ان تولد منه غذاء غضروفي تشتد به الكسر ويلحمها كالكشير هو بالفارسي اللحم

خصوصا التي تناولها مع كل منطبخ تحت المطارق فانه من جنس الغذاء المغري خصوصا في الابدان البالغة

الا على ...د لعفنه فانه لا يعود على الاتصال الحقيقي وسنتكلم في الجبر كما تقتضي في الكتب الجزئية قيل هذا

مخالف لما ذكر في بحث الالتحام ان كان من الاعضاء تخلفها من المنيين انه لا يلتحم بالاتصال

الحقيقي الا في قليل من الاحوال في سن الصبي مثل الالتئام ويمكن ان يعتذر بان المراد بالابدان البالغة في لحوم

التي قاربت سن الشباب اذ ح لا يتصل العظم اتصالا حقيقيا هذا علاج الاعضاء الصلبة العظيمة واما التفرق الاتصالي

الواقع في الاعضاء اللينة فالغرض في علاجها مراعاة امور ثلثة ان كان السبب باقيا اي ما كان السبب للتفرق

حاصلا في العضو اي لم يكن مما تصل من غيره اليه فاول ما يجب قطع ما يسيل من العضو بواسطة التفرق

من مادة ما يسيل ان كانت حافزة مادة اي تحركها وتورده عليه من موضع اخر في اكثر النسخ ان كان

حافزة مادة فيكون الضمير للسبب والمعنى ان الغرض في علاجها امور ثلثة اولها قطع ما يسيل

ان كان السبب باقيا في العضو من غيره قطعا اليه وقطع مادته ان لم يكن السبب باقيا بل كان

بانتقال من غيره اليه والثاني الحام الشق بالادوية والاغذية الموافقة اي للالتحام

بان يكونا مما يعينان فيه والثالث منع العفونة بما امكن على ما عرفت مما تقدم واذا اكفى من

الثلثة واحد كما اذا انقطع ما يسيل مثلا صرفت العناية الى الباقيين ليتحصلا سريعا اما قطع

ما يسيل فقد عرفت الوجه فيه بان يكون باستعمال الحابسات او قطع ما ينصب الى العضو وصرفه

منه الى الجهة واما الالحام فيجمع الشفتان ان تباعدت اي ان امكن اجتماعهما لجواز ان لا يجتمع

لذهاب شيء من الوسط وباستعمال المجففات وتناول المغريات من الاغذية حتى يلتحم سريعا قوله

وينبغي ان يعلم ان الغرض من مداواة القروح هو التجفيف شروع في علاج القروح وانما كان

الغرض من مداواتها ذلك اذ به يزول المانع للطبيعة من فعلها لان المجفف يقلل الفضول

٥٧٠

ويقوي الطبيعة على ذلك العضو فما كان منها نقيا اي من العفونة وكثرة الوضر جفف فقط من غير احتياج الى شئ آخر وينبغي ان يكون تجفيفه بقدر الرطوبة اذ لو كان اقوى لنشف الرطوبات الاصلية ايضا ومنع من انبات اللحم وما كان منها عفنا استعملت فيه الادوية الحارة الاكالة كالزاج والقلقطار والزرنيخ والنورة حتى تأكل العفن منها وتنقيه فان لم ينجع هذه الادوية فلا بد من النار بان يكوى الموضع بمكوى ذهب محمي بالنار **قوله** والدواء المركب من الزنجار والشمع والدهن ينقي بزنجاره ويمنع ازدياد اللذع بدهنه وشمعه فهو دواء معتدل في هذا الشان اي في التجفيف وقال الاستاذ في انبات اللحم وهو صحيح الا انه لم يجر في المتن ههنا ذكر انبات اللحم ثم قال وينبغي ان يقرر الدواء بالرفع ليكون مبتدا وينقي خبره وقوله فهو دواء معتدل نتيجة هذا التركيب وفيه بحث لان التركيب المذكور قضية واحدة لا تنتج بل الاولى ان يقال انه جواب اذا المحذوف اي واذا كان كذلك فهو دواء معتدل ويجوز ان يجعل ينقي حالا من ضمير المركب وقوله فهو دواء معتدل خبره **قوله** ونقول كل قرحة لا تخلو اما ان يكون مفردة وهي التي يكون معها تفرق الاتصال فقط من غير سوء مزاج او عفونة او مركبة وهي التي كانت مع التفرق شئ من ذلك وعرف الاستاذ المفرد بما يكون معها تفرق الاتصال فقط بدون سوء مزاج او عفونة او تأكل او نقصان جوهر العضو والمركبة بما يكون مع التفرق احد هذه الاشياء وهو خلاف ما يقول الشيخ فانه جعل ما ذهب من وسطها شئ او نقص من جوهر العضو من المفرد وهو **قوله** والمفردة ان كانت صغيرة ولم يتأكل من وسطها شئ وجب ان يجمع شفاها بالعصب بعد توق واحتراز من وقوع شئ بينهما من دهن او غبار فانها يلتحم وكذلك الكبيرة التي لم يذهب من جوهرها او جوهر العضو الذي هي فيه وامكن اطباق جزء منها على الآخر فانها يلتحم ايضا بجمع شفتيها والعصب بعد التوقي من الغبار لكن بعد تنقية ما فيها من الرطوبات واما الكبيرة التي لا يمكن ضمها سواء كان او فضاء مملوا صديدا اي من جهة الشق الواقع فيه او الفضاء المذكور وقد ذهب منها شئ من جوهر العضو فعلاجها التجفيف باستعمال الادوية المجففة لينقى من الرطوبات فان كان الذاهب اي ما ذهب من جوهره هو الجلد فقط احتيج الى ما يلحم من المجففات وفي اكثر النسخ ويلي بالذات فالقول ايضا فانها

فانها يقبض بالذات سطح العضو المتصل به وتكثيفه وتحتمه واما بالعرض الادوية الحادة اذا اصيب
منها قليل معلوم مثل الزاج والقلقطار فانهما اعون على التجفيف واحداث الخشكريشة
من القوابض واذا اخذ بالتجفيف لزم الختم بالعرض فان الكثر اي ان لم يستعمل من الحادة قدر معلوم
واكثر استعمالها اكل بلذعه وحدته وزاد في القروح بسبب زيادة تفرق الاتصال واما اذا كان
الذاهب لحما كالقروح الغائرة فلا يجب ان يبادر الى الختم بل يجب ان يعتني اولا بانبات اللحم وانما
ينبت اللحم بما لا يعد تجفيفه الدرجة الاولى كثيرا اذ لو تعدى بلغ تجفيفه ان يذهب الرطوبات الاصلية بل
ههنا اي في استعمال المجفف ههنا شرائط ينبغي ان يراعى من ذلك حال مزاج العضو الاصلي فان كان
العضو في مزاجه شديد الرطوبة والقرحة ليست شديدة الرطوبة كفى تجفيف يسير في الدرجة الاولى لان المرض
لم يبعد من طبيعة العضو كثيرا فيعود بادنى سبب استعداد الالتئام واما اذا كان العضو يابسا والقرحة شديدة الرطوبة
يحتاج الى ما يجفف في الدرجة الثانية والثالثة ليرده الى مزاجه ويجب ان يعتدل الحال في المعتدلين لاحتياجه
الى مجفف وسط وبين ذلك اي ومما ينبغي ان يراعى من الشرائط اعتبار مزاج البدن كله لان البدن
لو كان شديد اليبوسة كما في سن الشيخوخة وكان العضو الزائد في رطوبته معتدلا في الرطوبة بحسب البدن المعتدل
فيجب ان يجفف بالمعتدل اي بالمجفف المعتدل لاعتدال المزاج المرضي بالنسبة الى المعتدل حتى يكون بسبب ذلك
اسرع قبولا للالتحام وفي بعض النسخ بدل قوله وكان العضو الزائد في رطوبته كان بدون الواو فيكون قوله
فيجب جواب اذا المقدر اي فاذا كان كذلك فيجب وقال الاستاذ هذا اولى بوجهين احدهما ان عضو البدن
الزائد في اليبوسة اذا افرط في الرطوبة كانت رطوبته معتدلة بحسب البدن المعتدل لخروج بدن صاحب العضو عن
الاعتدال الى اليبوسة وثانيهما ان مع وجود الواو لا يكون الكلام تاما لسقوط قسم وهو ما اذا كان البدن
شديد اليبوسة ولم يكن العضو الزائد في رطوبته معتدلا في الرطوبة بحسب البدن المعتدل وفيه نظر لانا لا نسلم ان
عضو البدن الزائد في اليبوسة اذا افرط رطوبته معتدلة بحسب البدن المعتدل وخروج
بدن صاحب العضو عن الاعتدال الى اليبوسة لا يدل على كون رطوبة العضو معتدلة لجواز
ان يكون اقل او اكثر لا بالافراط وهو القسم الذي اثبته هو ايضا وجعله ساقطا مع وجود الواو
فكون مزاج شديد اليبوسة ان اقتضى كون العضو الزائد في رطوبته معتدلا فيهما بطل الوجه
الثاني اذ حينئذ لم يثبت قسم آخر وان لم يقتض بطل الوجه الاول ثم ان الواو

مناسب لما تقدم ولما ياتي بعد ذلك هو قوله وكذلك اذا كان البدن زائدا في الرطوبة والعضو الى اليبوسة اذ المعنى اذا كان البدن زائدا في الرطوبة وكان العضو زائدا في يبوسته معتدلا فيهما بحسب البدن المعتدل يجب المجفف المعتدل لوجود الواو في قوله والعضو وانما يجب ذلك لان التقدير ان العضو الزائد في يبوسته معتدل فيها بحسب البدن المعتدل **قوله** وان خرجا اي وان خرج البدن والعضو او مزاجهما جميعا الى الزيادة فح ان كان الخروج الى الرطوبة جفف تجفيفا اكثر لكثرة الرطوبة الحاصلة في العضو وان كان الى اليبوسة جفف تجفيفا اقل لقلة الرطوبة وذكر في الحواشي العراقية ان الحق ان خروجهما ان كان طبعا الى الرطوبة كقرحة في لحم رخو في بدن امرءة او صبي وجب ان يكون التجفيف اقل والى اليبوسة كقرحة في غضروف وان كان كهلا وجب ان يكون اكثر وقال ان هذا مذكور في كتاب جالينوس في حيلة البرء وعلى هذا الكلام الشيخ لا يصح على الاطلاق **قوله** ومن ذلك اي ومما ينبغي ان يراعى من الشروط اعتبار قوة المجففات بانها تكون قوية وضعيفة ومتوسطة والحاجة اليها تختلف باختلاف المداواة وباختلاف مقدار الرطوبة الغريبة وذلك لان ما يستعمل منها لانبات اللحم ينبغي ان يكون قوية دون ما يستعمل للختم على ما اشار اليه بقوله فان المجففات المنبتة وان لم يطلب منها تجفيف شديد مثل منع المادة المنصبة الى العضو التي منها وفي بعض النسخ الذي منه تهيئ انبات اللحم كما يطلب في مجففات لا يستعمل لانبات اللحم بل للختم فانه يطلب منها ان يكون اكثر جلاء وغسلا للصديد من المجففات الخاتمة التي لا يراد منها الا الختم والالحام والاول ما ل هذا تركيبه وهو يحتاج الى توضيح فالواو في قوله وان لم يطلب للحال لا للعطف على مقدر لفساد المعنى ومثله صفة بعد صفة والمراد بقوله المادة المنصبة التي تنصب لان ما انصب لا يمنع بل ينقى والمراد بالعضو سطحه الذي فيه القرحة وقوله التي منها صفة للمجففات المنبتة ويجوز ان يجعل صفة للمادة اما على ان يكون تلك المادة في الرطوبات الاصلية فان انبات اللحم يحتاج اليها او على تقدير حذف المضاف اي المادة التي من منعها تهيؤ انبات اللحم والذي منه على النسخة الثانية صفة للتجفيف ويجوز ان يجعل صفة العضو على بعد لعدم الفائدة غير الاستاذ مع مبالغة في بيان الضمائر لم يتعرض ههنا بشيء مما ذكرنا بل قال والنسخة الاولى اكثر واظهر وقوله كما يطلب صفة مصدرية يدل عليه فان لم يطلب

١٧٣

وقوله فانه خير المجففات والتقدير فان المجففات المنبتة وان لم يطلب منها تجفيف يمنع الانصباب للمادة فانه يطلب منها ان يكون اكثر جلاء وغسلا والحاصل ان الادوية المنبتة للحم يطلب منها شيآن احدهما ان يجفف تجفيفا لا يكون شديدا ليحصل منها انبات اللحم وثانيهما ان يكون اكثر جلاء وغسلا للصديد اما كونها اكثر جلاء فليزيل الوسخ واما كونها اكثر غسلا فليزيل الصديد واما المجففات التى لا يراد منها الا الختم فيجب ان تجفف تجفيفا اقوى من تجفيف المنبت لتوجب الخشكريشة وان لا يكون فيها جلاء وغسل اذ التقدير انه ليس المراد ههنا الا الختم والتجفيف القوى مع الجلاء والغسل انما يستعمل حيث يراد مع الختم التنقية **قوله** وجميع الادوية التى تجفف مع اللذع فهى داخلة فى انبات اللحم اى فى ادوية انباته وذلك لان التى تكون مع لذع تنشف الرطوبة الاصلية المحتاج اليها فى انبات اللحم **قوله** وكل قرحة تكون فى موضع عصبى لحم او لحمى على ما فى بعض النسخ فهى غير مجيبة بسرعة الى الاندمال وكذلك المستديرة اما الاول فلان اللحم الذى ينبت يباين مزاجه مزاج غير اللحم فلا يلتحم الا بعد ان يصير قريبا الى مزاجه وذلك يحتاج الى زمان واما الثانى فلان الشكل المستدير متساوى جوانبه فليس بان يبتدى الطبيعة بالانبات والالحام من بعض جوانبه اولى من ان يبتدى من البعض الآخر لكونه ترجيحا من غير مرجح فيضطر الطبيعة الى ان يكون فعلها فى جميع جوانبه على التساوى ولا شك ان ذلك لا يمكن الا اذا كان الفاعل قويا جدا والمنفعل قابلا جدا ولان سعة المستدير يكون اكثر من سعة غيره لانه اوسع الاشكال واذا كانت السعة اكثر كان الاندمال اعسر **قوله** واما القروح الباطنة اى التى يكون محلها باطن البدن فينبغى ان لا يستعمل فيها الادوية المجففة والقوابض وحدها بل يجب ان يراعى فيها امورا احدها ان يخلط بها ادوية منفذة كالعسل لان العضو المعالج متى كان بعيدا احتاج ان يصل اليه الدواء وقوته مقدار باقى بمقاومة علته لا يجوز ان يزاد فى قوة الدواء خوفا من ارابطة الاعضاء فلا بد ان يضاف اليه ما يبدرقه وينفذه قبل ان يضعف قوته وثانيها ان يخلط بها ايضا ادوية خاصية النفع بموضع القرحة كالمدرات فى ادوية علاج آلات البول فانها توصلها اليها بخاصية فيها وثالثها ان لا يكون الادوية شديدة الجلاء والحدة لئلا يصل اذيتها الى ما يمر بها من الاعضاء وهذا لم يذكره الشيخ لظهوره

قوله واذا اردنا فيها اي اذا اريد في القروح الباطنة الادمال جعلنا الادوية مع قبضها لزجة كالطين المختوم وذلك لتدمل بلزوجتها شفتي الجرح بسرعة **قوله** اعلم ان للقرحة موانع هي كثيرة قد ذكر منها اربعة الاول رداءة مزاج العضو فيجب ان يعتني باصلاحه لان ذلك يلزمه ضعف قوته الثاني رداءة مزاج الدم المتوجه اي الى العضو فانه يمنع التحام القرحة لعجز الطبيعة عن احالته الى الغذاء فيصير فضلا ويزداد القيح فيجب ان يتدارك بما يولد الكيموس المحمود من الاغذية والاشربة الثالث كثرة الدم الذي يسيل اليه فيرطبه ويمنعه من الالتحام لانه يزيد في القيح والالتحام بالتجفيف فيجب ان يتدارك بالاستفراغ وتلطيف الغذاء واستعمال الرياضة ان امكن استعمالها كل ذلك ليقل الدم وترطيبه يصير ورته قيحا فيسرع الالتحام الرابع فساد العظم الذي تحته اي تحت العضو يعني موضع القرحة وارسال اي اسيال العظم الصديد الذي يحدث بسبب فساد مزاجه وعجزه من استعمال غذائه وهذا الداء لا اصلاح له الا بالعظم وحكه ان كان الحك يأتي ويقع على فساده ويصلح بذلك الغذاء وقطعه ان لم يقع الحك على فساده او لم يصلح بذلك ليندفع شره من جاره الخامس ان يكون في القرحة تهشم العظام فتشوكها وهي اصغار منها فانه اينما كان فيها من الاعضاء يمنع الالتحام لم يصرح بها لكن يدل عليه قوله وكثيرا ما يحتاج ان يزيد... القرحة... ليهشم العظام وسلالها لتخرج تلك المراهم سلاها والا لتعذرت صلاح القرحة ومما ذكر من الموانع الموقوف في القصد لا يسما انه فانه يمنع اندمال القرحة ولذلك يكون قرحة الحبل عسرة البرء ومنها تعذر المنع من الغذاء كما في الصبيان فانه بالنسبة الى مداواة القرحة يجب ان ينقص من الغذاء ويلطف والنظر الى شدة احتياجهم يجب ان يتوفر وذلك يمنع برء ومنها التقصير في تنقية القرحة تنقية فيها ومنها شدة الالم الحاصل في البدن فانها تعوق الطبيعة عن تدبير الفضول **قوله** والقروح يحتاج الى الغذاء المتقوية وفي بعض النسخ للمعونة والى تقليل الغذاء القطع مادة ومن المتقضيين خلاف المراد بالمتقضيين على اسم المفعول متقضى القروح وهما التقوية بالغذاء وتقليله ويجوز على اسم الفاعل اي التقوية وتقليل مادة ... ان الاول يقتضي توفير الغذاء والثاني تقليله **قوله** فان القوة تضعف فيحتاج الى التقوية وتكثر المادة فيحتاج الى منع الغذاء وهو يسبب الثاني فيجب ان يكون الطبيب مستدبرا في ذلك وفي بعض النسخ متسديا اي ذا تدبير وفكر او ذا دراية وعادة ليعرف ما ينبغي الاهتمام به من الامرين فتقدمه ولا يهمل الآخر حتى لا يزيد شر المعالجة واذا كانت القرحة في الابتداء لم تورم فلا ينبغي ان يحل الحمام او يصلب بالارحار فيجذب اليها ما يزيد في الورم لما عرفت.

لما عرفت ان الحمام يحرك المواد ويجذبها فان اسكنت القرحة اى اعراضها وقاحت فلعله اى العليل يرخص فيهما اى فى الحمام وصب الماء الحار وذلك اذا احتيج الى غسله القرحة وتنقيتها للامن ج من انصباب المادة وانما قال فلعله لان الترطيب مما يمنع اندمال القرحة بسرعة وكل قرحة تنكث اى يثور بسرعة كلما اندملت فهو فى طريق التنصر اى يصير ناصورا لان ذلك يكون اما لمادة فاسدة كائنة فى جوانبها او لفساد فى بعض اجزاء عضوها والا لما تنكثت بسرعة فاذا دام ذلك السبب آل امرها الى التنصر ويجب ان يتامل اى الطبيب دائما لون المدة ولون شفة الجرح اذ بهما يعرف ان امرها يؤدل الى التنصر او لا لانه متى كانت بيضاء معتدلة القوام ليس لها رائحة فلا انذار بالناصور وان كانت صديدية متغيرة اللون منتنة الرائحة فهى منذرة به وان كان لها الوان مختلفة فهى دالة على انه انتقل على مواضع مختلفة **قوله** فاذا كثرت المدة من غير استكثار من الغذاء فذلك للنضج لان كثرة المدة تكون اما لكثرة مقدار ما يستعمل من الغذاء او لنضج المادة المحتبسة فى العضو فاذا كثرت وانتفى السبب الاول يكون للثانى **قوله** ولنتكلم فى علاج الفسخ وذلك لانه نوع من تفرق الاتصال فنقول انه لما كان الفسخ تفرق اتصال عائر دراء الجلد فى العضلة مع كثرة انجزائه من البين ان ادويته يجب ان يكون اقوى من ادوية المكشوفة اى القروح وذلك لينفذ قوتها الى الباطن ويقوى على تحليل المادة ولما كان الدم يكثر انصبابه اليه اى الى موضع الفسخ بسبب ضعفه وارساله الطبيعة اليه للاصلاح احتاج ضرورة الى ما تحلل لئلا يعفن العضو ويجب ان يكون ما يحلله لا يكون كثير التجفيف لئلا يحلل اللطيف ويحجر الكثيف فيمنع من الالتحام فاذا قضى الوطر من المحلل بان حلل المادة المنصبة وجب ان تستعمل الملحم المجفف لئلا يرتبك فيما بين الاتصال اى موضع التفرق وسخ تحجر ثم يعفن بادنى سبب اى ينقلع فيعود تفرق الاتصال واذا كان الفسخ اغور ودمات الدم فيه لم يخرج بما ذكر شرط الموضع ليكون الدواء اغوص فيكون اقدر على الاصلاح واما الفسخ والرض الخفيف فربما كفى فى علاجه الفصد

لانه يؤمن من انصباب المواد ويصلح الطبيعة ذلك الغذاء البدن الصالح وانما ذكر الفسخ مع الرض
لان الرض هو الفسخ على ما عرفت ثم قال الا ان شاذ الرض دون الفسخ وكلام الشيخ فيما سبق لا يدل عليه
لانه يدل على ان اى تفرق يقال له الفسخ يقال الرض ايضا وانما قال ربما لانه قد يتغير بحيث يحتاج الى
مجفف فان كان الفسخ مع الشدخ وهو التفرق الواقع في العصب المجاور للعضل عولج الشدخ اولا باذية
الشدخ حتى يمكن علاج الفسخ وذلك لان العصب سبب العضل فلو لم يعالج اولا لم يمكن علاج الفسخ وعلاجه سواء
ان كان كثيرا ان يستعمل بعد الفصد المجففات القوية وان كان قليلا فالحس ابره ثم اسند امره الى الطبيعة نفسها
فانها تتولى اصلاحه الا ان يكون ذلك سيما متلفا لكونه حادثا من آلة سمية او شديد الايجاع او يكون
اى الشدخ نالا اى اصاب العصب فيخاف منه تولد الورم والضربان فانه في هذه الصورة لا تكفي الطبيعة بل
يحتاج فيما يحدث عن آلة سمية ان يوضع على الموضع محاجم بعد ان يشرط ويمص مصا بالغا ثم يوضع عليه ادوية
يجذب الكيفية السمية الى ظاهر البدن ويعطى صاحبه الترياق ومقويات القلب ويلطف غذاؤه ويتعاهد تليين
الطبع بالحقن اللينة لئلا يحتبس المواد الردية وفيما يكون شديد الايجاع وفيما يكون الشدخ نال العصب ان يستعمل
المخدرات ويقلل الغذاء لئلا تشتغل الطبيعة بهضمه عن تدبير ذلك اما الوثى وهو على ما عرفت زوال العضو
عن مفصله زوالا غير تام فان كان مع امتلاء البدن كفى في علاجه بعد الفصد ورد الزائد الى موضعه شد
رفيق غير وجع وان يوضع عليه قبل الشد ادوية منشية كدهن الورد وغيره واما السقطة والضربة فحكمها
في شكلها اى في علاج كل منها الى فصد من الخلاف حتى تبعد المادة من الانجذاب اليه
وتلطيف الغذاء وهجر اللحم ونحوه لاجل ضعف المانع عن هضم الكثيف واللحم على ما ينبغي
واستعمال الاطلية والمشروبات المكتوبة لذلك في الكتب الجزئية اما تفرق الاتصال
في الاعضاء العصبية والعظام فليؤخر القول فيها اى في تلك الاعضاء وفي بعض النسخ فيه اى
تفرق اتصال في تلك الاعضاء الى ان نتكلم في الامور الجزئية **قال الفصل التاسع والعشرون**
في الكي **اقول** الكي انما يقصد به امور **منها** منع الفساد عن الانتشار الى الصحيح فانه يضيق
مجاري المادة وربما يسدها باحداث خشكريشة بين السقيم والصحيح **ومنها** تقويم
العضو الذي برد مزاجه كما يفعل بمفصل الورك في عرق النسا المزمنة وكما يفعل
في المعدة الضعيفة اذا استولى عليها الرطوبة فان الارطب مما ينبغي يجعل العضو ابرد مما ينبغي ومنها

ومنها تحلل المواد الفاسدة المتشبثة بالعضو **ومنها** حبس نزف الدم اي حبس نزفه لان النزف هو الرشح ولو اكتفى باحدهما لكفى **ومنها** اذابة لحم فاسد عجزت الادوية عن اذابته **ومنها** منع المادة المعتادة للانصباب الى عضو من الاعضاء كما يكوى رأس من تعرض له النزلات في عينيه كثيرا وهذا ان لم يذكره الشيخ وافضل ما يكوى به الذهب لخاصية فيه على ما دلت عليه التجربة وموضع الكي لا يخلو اما ان يكون ظاهرا فيوقع عليه الكي بالمشاهدة او يكون غائرا في داخل عضو كالانف والفم والمقعد ومثل هذا يحتاج الى قالب يطلى وفي بعض النسخ يطلى عليه مثل الطلق والمغرة وهي الطين الارمني مبلولة بالخل ثم يلف عليه خرق ويبرد جدا بماورد او ببعض العصارات كماء عصارة الخس وما بقلة الحمقاء كل ذلك للاحتراز من وصول حرارة آلة الكي الى الاعضاء التي حول موضع الكي ثم يدخل القالب في ذلك المنفذ حتى يلقم موضع الكي ثم يدس فيه المكوى ويكوى به ليصل الى موقعه ولا يؤذي ما حوله وخصوصا ان كان المكوى ادق من فضاء القالب فلا يلتقي او لا يلتقي على ما في بعض النسخ حيطان القالب وليتوق الكاوي من ان يتادى قوة كيه الى الاعصاب والاوتار والرباطات فان ذلك يوقع في الم شديد وان كان كيه وفي بعض النسخ وان كواه لنزف الدم فيجب ان يجعله قويا ليكون للخشكريشة عمق وتخن فلا يسقط بسرعة فان سقوط الخشكريشة من النزف يحدث آفة اعظم مما كان لانه يوسع الجرح ويوجب زيادة النزف وان كيه في اكثر النسخ واذا كويت على الخطاب فيكون القيا انا لاسقاط لحم فاسد واردت ان تعرف حد الصحيح فهو حيث يوجع وقد عرفت طريقه وربما احتجت ان تكوي مع اللحم العظم الذي تحته وتمكنه عليه حتى يبطل جميع فساده كما في علاج القعنة اذا سرى الفساد منها الى العظم واذا كان الكي ... ما يعلى الدماغ ولا الشيخ الحجب وفي بعض النسخ حتى لا يغلى الدماغ ولا تشنج الحجب وفي غيره اي في غير مثل عظم القحف لا نبال بالاستقصار وقال الاستاذ في غير العظم ما ذكرناه اولى على ما لا يخفى **قال** رح الفصل الثلثون في تسكين الاوجاع **اقول** اسباب الاوجاع على ما عرفت تنحصر على مذهبه في شيئين تغير المزاج دفعة وتفرق الاتصال وقد عرفت ايضا ان الاخر تفصيلها اي تفصيل اسباب تغير المزاج اي سوء مزاج حار او بارد او يابس كل منها بلا مادة ومع مادة كيموسية اي خلط او ريح او ورم وتقديره مع مادة كيموسية بلا ورم او مع ورم حتى يصح هذا الانفصال لان الورم ايضا يكون عن مادة كيموسية وفي بعض النسخ كيموسية او ريحية او ورمية وهو صحيح ايضا والتقدير بحاله وتسكين الوجع يكون بمضادة الاسباب قد علمت ان مضادة كل واحد منها كيف يكون

وذلك لانه ... حفظ الصحة بالشبيه ومداواة المرض بالضد فيكون تسكين الوجع بالحقيقة بالضد فسوء المزاج الساذج يقابل بالضد بشرط ان يكون درجة مزاجه كدرجة مزاجه والمادي يقابل بالاستفراغ ثم بالضد ان خلف سوء مزاج وتفرق الاتصال بإعادة الاتصال وعلمت ان سوء المزاج والورم كيف يعالج فيما سبق مشروحا فلا نعيده ذلك **قوله** وكل وجع يشتد فانه يقتل **قيل** هذا لا يصح كان الصداع لا يقتل وان اشتد في الغاية **واجيب** بان الصداع لا يشتد الشدة التي بها الوجع لوجهين ١ ان الراس تجويفه واسع فلا يكون لما ينصب فيه من المواد تاثير قوي في احداث الوجع بها يكون في فضاء واسع بخلاف لو كانت في موضع ضيق ٢ ان الدماغ نفسه ضعيف الحس او عادم الحس والمدرك للوجع انما هو الاغشية وهي في الراس لينة رطبة فلا يكون الوجع شديد **الايقال** الدماغ مبدأ الحس فكيف لا يكون حساسا لانه لا يلزم من كون العضو مبدأ قوة ان يكون القوة او فعلها فيه والا لزم ان يكون الدماغ باصرا سامعا لكونه مبدأهما باجماع الاطباء والقلب لكونه مبدأ جميع القوى عند الحكيم **قوله** ويعرض منه اي من الوجع الذي يشتد ولا يهدأ البدن لتواتر تعاوده وذلك لضعف الحرارة الغريزية بانحلال الروح والقوى ثم يصغر النبض ثم يبطل ثم الموت لبطلان حرارة القلب ... يبطل وذلك لانه يجلب البرد على البدن مما يسمعه ... في بعض النسخ بالسين المهملة بحار الغريزية ثم يموت وهذا اولى لان الموت كما يكون بتحلل القوى يكون باحتباس مادة التنفس اما بالخنق واما لعدم الاحتياج اليه كما اذا غلب البرد على البدن بسبب تحلل الروح والحار الغريزي ... ومنه الوجع بحيث لا يحتاج الى التنفس لنقصان حرارة القلب وجملة ما يسكن الوجع اما مبدل للمزاج واما محلل للمادة وذلك لان مسكن الوجع اما ان يكون بابطال سببه او بابطال ادراكه ابطال ... من سوء المزاج وذلك باستعمال مبدل المزاج او بابطال تفرق الاتصال وذلك باستعمال المحلل للمادة وبطلان الثاني التخدير ... والتخدير انما يزيل الوجع لانه يذهب بحس ذلك العضو وانما يذهب به لاحد الشيئين اما لافراط التبريد واما بسمية فيه مضادة لقوة ذلك العضو وهو ظاهر **قوله** والمرخيات من جملة ما يحلل برفق انما ذكر ذلك لبيان المحلل والمرخي في الحقيقة وان لم يعد من المحلل لكنه لما كان مما يعد للتحليل فصار من جملته بالعرض وذلك مثل الشبت وبزر الكتان والكليل الملك والبابونج وبزر الكرنب واللوز المر وكل حار في الاولى لان ما يكون اقوى يكون محللا من غير ارخاء

وخصوصا اي وكان حر في الاول وخصوصا اذا كان هناك تغرية او قرح يكون في تلبين توام العضو
وتهيئته للتمديد اقوى مثل صمغ الاجاص والنشاء والاسفيداجات والزعفران اللاذن والخطمي والحماما وفي
بعض النسخ والحاشا والزوفا الرطب اي ان ما ذكر اي في هذا الباب والمسهلات والمستفراغات كيف كانت من
هذا القبيل اي قبيل المحللات ومسكنات الوجع بل منع سببه هو المادة المولمة بالمزاج او التفرق لا يقال ان النشاء بارد في
الاولى وكالاسفيداج في الثانية والزعفران والحماما حار في الثانية فكيف يجعلها حارة في الاولى لان مراده
ليس ان كلا منها حارة في الاولى بل المراد على ما يشعر به سياق كلامه انه يمكن ان يركب من المغري والحار ما يكون
حارا في الاولى مثل صمغ الاجاص ومثل النشاء وكذا الاسفيداج مع الزعفران والخطمي مع الحماما **قوله** ويجب ان يستعمل
المرخيات بعد الاستفراغ ان احتيج الى الاستفراغات حتى ينقطع المادة المنصبة الى ذلك العضو يريد انه لا يجوز استعمال المرخيات قبل
الاستفراغ بل يجب ان يستفرغ اولا حتى ينقطع به المادة التي تنصب الى العضو الذي يستعمل فيه المرخي اذ لو قدم المرخي هيا العضو بارخائه
لتوجه المواد اليه **قوله** اليه جميع ما يضج الاورام ... بعد الاستفراغ ان احتيج اليه حتى لا ينجذب المواد
اليه لحرارة مزاج جميع ما ينضج الاورام ويفجرها **قوله** ... بيان لمراتبها اي اقوى المخدرات الافيون لانه بارد
... ثالثة وقيل في رابعة ... يابس اي بروج الصنم وبزره وقشور اصله لانه بارد رطب في
ثالثة والخشخاش اي الاسود البري ... الافيون من عصارته وحكمه حكمه في القوة وفي بعض النسخ
الخشخاشان اي الاسود والابيض لانهما بارد رطب في الثانية ... دون قريبا من الاسود والبنج لان الابيض منه
بارد يابس في اول الدرجة الثالثة والاسود في آخرها والشوكران لانه بارد يابس في الثالثة وقشر اصل اللفاح والجذر
اي هذا ... قريب بالافيون ونوع قاتل وبزر الخس اي البري
لانه في حكم ... ومن هذه الجملة الثلج والماء البارد لانهما لاخمادهما الروح وتغليظهما
ايضا وكثيرا ما يقع الغلط في الاوجاع بسبب الغلط في اسبابها ويكون اسبابها
امور من خارج مثل حر او برد او سوء وساد او فساد مضطجع او صرعة في السكر وغيره ...
غير السكر فيطلب له سبب من البدن فيغلط لانه يظن ان سببه امتلاء ويبادر الى تنقيص
مواده فيضر ولهذا اي ولو قوع هذا الغلط يجب ان يتعرف ذلك بان يحقق انه هل اتفق
بسبب من الاسباب البادية اولا ويتعرف هل هناك امتلاء اليس ويتعرف هل هناك اسباب
الامتلاء المعلومة وفي بعض النسخ بل هناك بسبب الامتلاء اي الاسباب المعلومة وهذا اظهر

وانما قال يجب ان يتعرف هذه الامور لان العلاج يختلف بحسب اختلافها **قوله** وربما كان السبب ايضا قد ورد من خارج

فتمكن واخلا تاكيد لوقوع الغلط في الاسباب فان السبب الخارجي اذا تمكن في الداخل عسر التميز وذلك مثل من

شرب ماء باردا جدا فيحدث وجع في معدته وكبده بسبب تاذي الاعصاب وضعف الحرارة ويبقى ذلك الوجع ان

فارق سببه لتمكن تاثيره فلا يعرف انه منه ويظن انه يحتاج الى امر عظيم من الاستفراغ ونحوه وكثيرا ما لا يحتاج

اليه لكون البدن غير مستعد للتاثير من الاسباب البادية فانه بل يكفيه في الاكثر الاستحمام والنوم البالغ فيه و

من تناول شيئا حارا فيعرض صداع عظيم لارخائه المعدة واثارته الابخرة للصعدة فلا يعرف انه من ذلك

الماء ويظن انه يحتاج في دفعه ايضا الى امور شاقة ولا يكون كذلك بل يكفيه ماء بارد فانه يزيل الارخاء

ويمنع من صعود البخار **قوله** وربما كان يشتهي اشارة الى ان مسكن الوجع قد يكون بطيء التاثير وقد يكون

سريعه اي الشيء الذي من شانه ان يسكن الوجع ربما كان بطيء التاثير ولا يحتمل الوجع الى ذلك الوقت

الذي يظهر تاثيره مثل استفراغ المادة الفاعلة للوجع القولنجي المحتبسة في تلفيف الامعاء فانه

يحتاج الى ان يستفرغ المعدة ليسهل فيه ما يحتاج تارة [illegible]

المادة على اختلاف المذاهب ولا شك ان يحتاج الى زمان طويل

في ذلك الزمان قد يمكن ان يسرع التاثير لكنه عظيم الغائلة مثل تخدير العضو الوجع في القولنج

التي من شانها ان تفعل ذلك فانها [illegible] الوجع في الوقت لكن [illegible] ضررا قويا من جهة

تكثيف المادة وحبسها واضعاف القوى فيتحير المعالج في ذلك اي في تدبير مثله [illegible]

استعمالا من بطيء او سريع فيجب ان يكون حينئذ [illegible] قوي [illegible] لطول مدة ثبات القوة

او مدة الوجع بان تبقى القوة مدته فان عرف ان في القوة احتمال مقاساته [illegible]

وان عرف ان الوجع اشتد ولا تبقى القوة مدته يستعمل المخدر وايضا اي [illegible]

فيه اضر الوجع او الغائلة المتوقعة من التخدير فيؤثر تقديم ما هو اصوب من التخدير او الاستفراغ فربما كان

الوجع ان بقي قتل لشدته وعظمه اي قوته نكايته والتخدير بالم يقتل وان اضر من وجه اخر

وربما امكن ان يتلافى مضرته فيما بعد واليه ويعالج بالعلاج الصواب ومع ذلك كله يجب ان ينظر

اي المعالج في تركيب المخدر وكيفية استعماله فيهمله ويسكن الوجع بما لا يكثر غائلته ويستعمل تركيبه

مع ترياقاته اي مصلحات المخدر لئلا يقع ضرره الا ان يكون الامر عظيما فيحتاج الى تخدير قوي

اذ لا يستعمل الاسهل بل الاقوى لا يضاف اليه تريا قاته وربما كان بعض الاعضاء غير مبال باستعمال المخدر عليه فيستغنى بذلك ايضا ان يضاف اليه ترياقاته لانه لا يؤدى الى غائلة عظيمة مثل الاسنان اذا وضع عليها مخدر عند شدة وجعها لانه لا يكثف المادة ولا يغلظ قواها حتى يخاف من غائلة وربما كان الشرب ايضا سليما فى مثله اى فى بعض الاعضاء مثل شرب المخدر فى وجع العين فان ذلك اقل ضررا بالعين من ان يكتحل به وذلك لان الاكتحال [illegible] يزيد فى الوجع ويجمد الرطوبة فلا بد من ان يخلط بما يصلحه بخلاف شربه فانه يبرد وره فى الاعضاء تقل غائلته فلا يحتاج الى خلط ما يصلحه قوله ربما سهل الى فى ضرره بالاعضاء الاخرى الخ كانه جواب عن سؤال مقدر وهو ان شرب المخدر ايضا كان اقل ضررا بالنسبة الى العين الا انه يضر بالاعضاء التى يمر بها فاجاب بانه ربما سهل الى فى ضرره اى تدارك بالاعضاء الاخرى باستعمال الادوية الملائمة من المعاجين شربا او ضمادا قوله اما فى مثل القولنج الخ جواب عن سؤال ايضا وهو ان مخدر القولنج ايضا اذا شرب ينبغى ان لا يكون مع ترياقاته فاجاب بان فى مثل القولنج فائدة عظيمة لان المخدر سريع الوصول اليه او كان يستعمل شربا او ضمادا فلم يستعمل [illegible] ضمادا فلم يستعمل [illegible] او ضمادا [illegible] والملوه محمودا استعمالها قوله والمخدرات [illegible] الوجع بانه [illegible] النوم [illegible] سكون الوجع وذلك تنعش [illegible] للقوى الطبيعية والحرارة الغريزية التى آلة تلك القوى فى المقاومة [illegible] القوى الحسية التى هى مدركة للوجع [illegible] او استعمل جوعا معه اى مع النوم فى جوع [illegible] فانه يكون ابلغ فى تسكين الوجع لانه [illegible] لا تشتغل بهضم الغذاء بل تتوجه بالكلية الى مقاومة [illegible] ودفعها ولهذا قال فى وجع [illegible] فج لا سيما الحار متى استعمل مع الجوع احتد المزاج [illegible] ضعف القوة والمخدرات المركبة التى يكسر [illegible] اى قوى تلك المخدرات الموجودة هى كالترياق لها اى لتلك المخدرات فى اصلاحها [illegible] غائلتها وهى مثل الفلونيا ومثل الاقراص المعروفة بالمثلثة لكنها اى لكن المركبة ضعيف تخديرا بسبب انكسارها بذلك الادوية المصلحة الطرى منها اى من المركبة اقوى تخديرا لكون القوة المخدرة شابة قوية [illegible] العتيق لا يكاد يخدر وفى اكثر النسخ يكاد لا يخدر والمعنى واحد والعلة ظاهرة لان تخديره [illegible] باستحكام المزاج [illegible] والمتوسطة اى بين الطرى والعتيق متوسطة فى التخدير [illegible] لا وجاع [illegible] الشديدة سهل العلاج احيانا مثل الاوجاع الريحية فانها ربما كفاها صب الماء الحار عليها او لكن فى ذلك خطر واحد وذلك لانه ربما كان السبب ورما فيظن انه ريح [illegible] خصوصا فى ابتدائه بتحليل [illegible] عظم الضرر

بسم الله الرحمن الرحيم

خاتمة الطبع

الحمد لله الحكيم المحمود العليم على ما اسبغ علينا من انواع النعيم الذي قنن قانون الحكمة واسس اساس البقاء وشرح صدور المؤمنين بما يفيد النجاة والشفاء ونفخ الروح في قالب الانسان والف بقدرته بين اضداد الاركان فصلى الله وسلم على رسوله وحبيبه الكريم المبعوث الى الخلق باخلاق عظيم الذي تستطب بلطفه لوح الالام ويذهب عن مرضى العصيان بالالم عليه افضل الصلوات والتسليمات وعلى آله وصحبه مظاهر البركات وبعد فيقول المفتاق الى رحمة الله ذي المنن محمد المدعو بالحسن بن مولانا الفاضل العلامة السميدع والحكيم الكامل الفهامة الذي السميدع الجامع بين العلوم بين الصنفين استاذنا مولانا الحكيم علي حسين ادام الله شموس افاضاته بازغة وانوار افاداته ساطعة قد استراح قلم الاتباع عن طبع هذه المجموعة مطبوعة الطباع المسماة بمجامل المتن جامع الشرحين ولعمري ما سمعت مثلها اذن ولا رات عين وهي الجامعة في صدرها شرح القانون للفاضل الحائز للفنون وحيد عصره وفريد دهره الحكيم العلامة الالمعي محمد بن محمود الآملي وفي عجزها شرح احد افاضل الحكماء واكمل الاطباء العارف بالغية الطب والمباني الحكيم الفهامة علي الجيلاني واني قد كببت على تصحيحها بقدر الامكان وبذلت جهدي في صلاحها وتسوية الصحة بالجد والاهتمام [illegible] كنت في جمع النسخ الصحيحة وتتبع الكتب العتيقة حتى ظفرت على نسخة الشرح الجيلاني منقولة عن المسودة التي هي نسخة مصححة ثالثة وزادها فوائد رائقة خلت عنها نسخها الشائعة واما نسخ الشرح الاملي فقلما وجدتها صحيحة فراجعت الى ما حصل شرح العلامة الشيرازي الذي هو نصيحة صافية الحقائق كالبارئ فاذا هو مقتبس عن شرح ذلك العلام الا ما زاد عليه شيئا قليلا من التقصير والابرام فاستعنت به في التصحيح متوكلا على الله المعين بمقابلة بعض اخواني في الدين اعني بهم تلامذة والدي الاقدس ولم نزل نزدري بالنقد من نضارة بقية من افاداته ونشر فوائح افاضاته منهم السيد الاكرم والنبيل الافخم صاحب الفضائل الفاخرة والفواضل الباهرة ذي المجد الوفي الحكيم السيد جعفر علي الفاضل الكامل الاديب العامل الباذل اللبيب وحيد العصر والزمان الحكيم خواجه محمد بدر الدين خان والعالم البارع النبيل الساعي الى مرضيات الرب الجليل المولوي السيد السبحاني الحكيم المولوي عبد الغني المرهاني المخدوم الجامع معالم الدين ذي الصور المولوي الحكيم معصوم علي الفتحپوري والمدرس الواقف على غوامض المقاصد والمبادي الحكيم السيد حفاظت حسين العظيم آبادي وبشكر مستقبل الخطاط البارع الذي نال العمادة واقار شيد العديم النظير في الفن الحكيم محمد حسن شكر الله سعيهم وجزاهم بالاجر الجزيل وما تراه من الحواشي الموضحة للمرام الكاشفة عن وجه خرائد المعاني اللثام المعلمة بقولنا كذا افاد الاستاد على الدوام فهو من نتائج افكار الوالد الماجد العلام ادام الله فيوضه في بيان الشرحين ما يناسب المقام تزينا بها الكتاب ورفعنا عن وجه حسن النقاب فجاء بحمد الله مما يحبه الطباع كثير الفوائد عظيم المنافع قد صححت من فضل ربي [illegible] وما زاغ عنها البصر الا مالا منها عن القرية لا ادعي الصواب في كل ما رقمت فعسى ان تعفو عن السهو من صفح ولا تقصر ما لعلى آياتنا عن الزلات فان قلعة تصفح عيوبنه للعثرات كيف لا وقالوا الانسان من النسيان فلا بعد فيها الخلال لاسيما صناعة الطبع ربما يقع فيه التفاوت وكثيرا ما يختفي عند التصحيح وفي الطبع يثبت وقد سايلت الاحسان من الطالبين ان ينظروا الى سوء الظن المصحح وعمرو على نسخة مكتوبة صححت مكررا فيها ام الاسفار فما لي الا ان يعيد واستلها في الانظار والابصار واستصوب الله من مكارة اهل الطغيان ثم ارجو دعاء الخير من احبائي ان لا ينسوني وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على النبي وآله وصحبه اجمعين تمت يوم الجمعة منتصف ايام الست خلون من شهر ذي الحجة الحرام المنسلك في سنة السادس والستين بعد الالف والثلثمائة من هجرة خاتم المرسلين عليه الصلوة من رب العالمين

وذلك في المطبعة العلوية للحاجي ... علي بخش خان من مطابع اللكنوية صانها الله عن الآفات والبلية

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه جداول يراح بها محو اث الطبع وسهو القلم ويعلم بها اختلاف النسخ التى فى الكتاب بلم التعليم

ما يتعلق بشرح الكاملى

صفحه	سطر	غلط	صحيح	صفحه	سطر	غلط	صحيح	صفحه	سطر	غلط	صحيح
۴	۴	الغذ	الغذاء	۲۲	۳	اشترط	اشتراط	۴۰	۱	مشعورا	مشعورا بها
۵	۲	ليس	ليست	〃	〃	〃	[illegible]	۴۱	۲۰	ناقد	قد
〃	۲۲	منهما	منها	〃	۱۲	بعضو	بعضوين	۴۴	۷	[illegible]	[illegible]
[illegible]	۱۶	[illegible]	[illegible]	۳۰	۱۲	[illegible]	[illegible]	〃	۱۰	وان خس	[illegible]
[illegible]	۵	[illegible]	[illegible]	۴۴	۱	[illegible]	[illegible]	۴۸	۱۰	يقع	ليقع
〃	۱۸	حمل الجزء	[illegible]	〃	۱۳	المادة	[illegible]	[illegible]	۱۶	تاثير	تاثر
〃	〃	[illegible]	قيد للخبر	۷	۱۲	[illegible]	تغيير	〃	۱۷	〃	〃
۱۲	[illegible]	قلنا	ماقلنا	〃	[illegible]	اولا	اولا	۴۹	۲	[illegible]	[illegible]
〃	[illegible]	لازمة	لازالة	۲۶	[illegible]	بجميع	بجميع	۵۰	۱۱	اسبابها	انتفاء اسبابها
۱۳	[illegible]	مايريد	وبما يريد	۳۳	۱۱	[illegible]	[illegible]	〃	۱۳	يقتصر	يقتصر
〃	۱۱	نطران	نظرون	〃	۲۲	الصيورة	المصورة	〃	۱۷	وهذه	وهذه اذا اجتمعا معا
۱۹	۱۳	بل انه	انه	[illegible]	۱۹	المجرى	المجرى الطبعى	[illegible]	۲۱	فيها	منها
[illegible]	۱۸	بالاحاطة	وبالاحاطة	۳۵	۳	اذاق	اذا علق	۵	۲۳	باليف	بالليف
〃	〃	يتجذب	تجذب	〃	۳۱	لما	[illegible]	[illegible]	۱	الكبد	[illegible]
۲۰	۱۷	وكون	ويكون	〃	۲۱	اليمن	[illegible]	[illegible]	۵	صحة	صحته
[illegible]	۲۰	لحادة	الحارة	۳۶	۲	منها	سببها	〃	۲۳	الاسباب	اسباب الاسباب
۲۱	۱۷	وبالعرض	وبالفرض	۳۸	〃	المنافى	لذلك المنافى	〃	۷	توجيها	[illegible]

منتصبة	منتسبة	٧	١٢٩	لعدم الدم	لعدم	١١	٨٤	كونه ممدودا	كونه ممدودا	١٧	٥٥
عن	تبين	١٩	״	تقل	تقل	٩	٨٦	في عضل المقعدة	في عضل المعدة	١٨	״
الاستواء الاشتمال	الاستواء	٩	١٣٢	الا انها ترطب	لا نها ترطب	٣	״	وعلى الاولى	وعلى الاول	١٣	٥٦
القوة	القوار	١١	״	الماخوذة	الماخوذ		٨٧	السعال اليابس	السعال	١٠	٦١
البسيطة	بالبسيط	٢٣	״	اما في الثاني	اما الثاني		٨٩	الى شال	الى	٤	٦٣
بالبعض بسرعة	بسرعة	٣	١٤٠	العرق	العروق	١٨	١٢	المتحرك بتبعية	المتحرك بتبعه	١٦	٦٤
ذاتان وجوديتان	ذو انان	١٥	١٤١	لكونهما	لكون	٢٠	٩٤	المراوض	المرض او	٦	٦٦
ينقضي	يقتضي	٢١	١٤٤	الانتفاخ	الانتفاع	٢١	١٠١	ج	ح	١	٦٨
كذلك	لذلك	١٦	١٤٦	منتنة	تبرؤه	٥	١٠٢	المنفوشة	منفوشة	١٦	״
ذكر	ذكرهما	١	١٤٩	على حال المزاج	على المزاج	٢٢	١٠٥	والمرار	المواد	٨	٧٢
وبعد	وهو	״	״	ذلك لانها	ذلك انها	٤	١٠٦	استعداد	استعداد	١٨	٧٢
فيهما	فيها	١٠	١٥٠	بذا ...	بدا	٨	١٠٧	الشفتين	الشفتين	٢٦	٧٤
خارجها	خارج	١٣	״	لانتقال	انتقال	١٢	١١٢	من الكلام	من كلام	٣	٧٥
[illegible]	العليمة	٨	١٥١	بالعلامات	العلامات	٧	١١٤	الضمير بها	الضمير	١٦	״
واما اختلاف	واختلاف	٢١	١٥٩	كما هي	هي	٢٠	١١٨	لانه	لان	٤	٧٩
اربعة منها	اربعة	٢	١٦٢	له	ايها	٢١	١١٩	لقربها	نقربها	١٤	״
والدماغ وجالينوس	والدماغ	٢	١٦٩	اذا عرفت	او عرفت	٧	١٢١	الى غير ذلك	الى غير ذلك	٣	״
الاسباب الماسكة	الاسباب	١١	١٧٠	مخصوص	مخصوصة	١	١٢٣	تجزية	تجزاء	٤	٨٢
قسمة	تسمية	٢٠	١٧١	الحاس	الماسك	١٠	١٢٥	فيه	فهم	٩	״
القضاء	انقضاء	١٧	١٧٣	جبنها	حسبها	٣	١٢٩	ليس	يستدل	[illegible]	״

ص	س	غلط	صحيح	ص	س	غلط	صحيح	ص	س	غلط	صحيح
١٧٥	١١	كلامه	كلاً	٢٤٤	١٨	انهم	لانه	٢٨٦	٨	كبيرا	كثير
١٧٦	٨	مع	مع ان	٢٥٦	٢٠	المخالطه	المخالطتها	٢٨٨	٦	الجنبه	جنبته
١٧٨	١١	الفالطم	الغاية ثم	٢٥٧	١	اذلم	اذالم	٢٨٩	٢٣	الجبلية	والجبلة
				〃	١١	مطرقة	متفرقة				
〃	١٥	لك الثابت على حالة واحدة	×	٢٦٠	٢١	جماعة	جماعه	٢٩١	١٩	بمارعسل	بمار وعسل
١٨٥	〃	يختلف	يختلف مزاج	٢٦٢	٨	[illegible]	[illegible]	٢٩٣	١٤	والايجوز	ولا يجوز ان يحمل
١٨٨	٦	فيكون	فيكون	٢٦٥	٢١	بحيث احتراق	بحيث تحرق	٢٩٣	٥	البعض بها	بعض بها
	٨	الوضيته	عرضيته	٢٦٦	٤	اولا تمكن	اولا تمكن	٢٩٦	١٦	بتريق	بتغليت
×				٢٦٧	٦	غيرذي بقايوت	غيرذي بق وقراق	٢٩٠	١٣	انبس	انبش
				٢٧٣	٥	[illegible]	والاشكال	٢٩٩	٨	بان	لابان
					١٠	الاولى	بالعلى	٣٠٠	١٣	اشر	انتشر
					١٣	[illegible]	علم وتد	٣٠١	٣	المرص	المرضع
					١٠	واخرى	واخر	〃	٩	بعلى بحرفة	يعلى بحرقة
٣١٨	١٣	ذن دا	من ذكريا			[illegible]	بمعنى	〃	١٩	تعلو	تعلو قلتها
٢٢	٣	مشتهه	شبهة			[illegible]	للتخلل	٣٠٥	٥	[illegible]	نزو الطها
〃		اعلى	اكل								
٢٢٦	١	يدل	يدل على الشرولال	〃	٦	لمائية	بحماية	٣٠٦	٩	[illegible]	اجماعهم
〃	٢	سمه	وسمة	〃	١٣	لونها	لونها لونه	٣٠٦	١٦	يختلف	يخلف
		اللون	اللون	〃		اللحم	اللحم العفن	〃	〃	في التحليل	فالتحليل
		اميل		٢٨٢	٢	فعاله	انفعاله	٣٠٨	٣	من لم	ممن لم
		[illegible]		٢٨٤	١	ايضان	[illegible]		١٠	يتستر	يتشير
	١٩	وم	ورم	〃	٢١	يذبل	يذبل	٣٠٩	٥	ميته	سيئة
٢٤٢	١٨	بصغرته	بصغره	〃	٢٣	اثناعشر	اثنى عشر	〃	٧	كان	لكان

٣٠٩	١٩	ج	فرج	٣٤٧	١٠	أساويا	تساويا	٣٨٣	١٣	لاالكبير	لانه يكسر
٣١٠	٦	دخول	ذبول	[illegible]	١٨	ماسياتي	بماسياتي	٣٨٥	٥	يتدلك	تتدلك
″	٢٠	الرياح	الرياح	٣٤٨	٢١	لامن	لان من	″	٥	في تدبير	في تدبير
٣٠٢	٩	يستولد	يستهوله	٣٤٩	١٠	يقال	لقائل	٣٨٩	٥	اشترخار	اشترغار
٣١٩	٢	للسين	[illegible]	٣٥٠	٨	الينهضم	لينهضم	٣٨٠	[illegible]	تويا	قوية و
[illegible]	[illegible]	ان	[illegible]	٣٥٢	[illegible]	واما تولد	داما تولد	٣٩٠	٤	ينصب	ينسب
٣٢١	[illegible]	[illegible]	قدرة	[illegible]	١٣	ولهواير	[illegible]	٣٩١	٩	سكن العجم	يسكن الوج